

صحيح الإمام البخاري

الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه

للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

(١٩٤ - ٢٥٦هـ)

طبعة جديدة، مُنقحة، مُقابلة على النسخة المصورة عن الطبعة السلفية المطبوعة مع فتح الباري مذيلة بأرقام وأطراف الأحاديث السابقة، واللاحقة، مخرجة من صحيح مسلم، برقم الحديث، مطابقة لترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، للكتب، والأبواب، والأحاديث.

قابلها واعتنى بها

د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني



ح سعيد بن علي بن وهف القحطاني ١٤٣٨هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.

القحطاني، سعيد بن علي بن وهف

الفوائد المجنية من التعليقات البازية على صحيح البخاري وفتح

الباري لابن حجر كما سمعتها من شيخ الإسلام المجدد الإمام سماعة

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز **رحمته الله** - سعيد بن علي بن وهف

القحطاني - الرياض ١٤٣٨هـ

ص: سم،

ردمك: ١- ٤٨٥٥ - ٢ - ٦٠٣ - ٩٧٨

١- الحديث شرح ٢- الحديث الصحيح أ. العنوان

١٤٣٨ / ٩١٠١

ديوي ٢٣٥.١

رقم الإيداع: ١٤٣٨ / ٩١٠١

ردمك: ١- ٤٨٥٥ - ٢ - ٦٠٣ - ٩٧٨

الطبعة الأولى: محرم ١٤٣٩هـ - ٢٠١٧م

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

من رغب طلب هذا الكتاب، فليطلبه من:

مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان

ص. ب ١٤٠٥ الرياض ١١٤٣١ - المملكة العربية السعودية

هاتف ٤٠٢٢٥٦٤ - فاكس ٤٠٢٣٠٧٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً. أما بعد: فهذه نسخة صحيح البخاري المطبوع مع فتح الباري؛ للحافظ ابن حجر رحمته الله [الطبعة السلفية] التي قرئت على شيخ الإسلام، الإمام المجدد، سماحة الشيخ العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمته الله في مدينة الرياض في الجامع الكبير، فجر الأحد، والإثنين، والأربعاء، والخميس، بقراءة فضيلة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي حفظه الله، وفضيلة الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم حفظه الله، وفي جامع سارة بالبديعة بعد مغرب الأحد، والأربعاء، بقراءة الشيخ خالد المقرن، ثم قراءة الشيخ عبد العزيز السدحان، وقد قرئ على سماحة الشيخ في مدينة الرياض هذا الكتاب العظيم مرتين.

انتهى من القراءة الأولى بعد فجر يوم الإثنين في ١٠/٥/١٤٠٩ هـ، ومن القراءة الثانية أواخر المجلد الحادي عشر في ٢٣/١١/١٤١٩ هـ قبل موته بسنة وخمسين يوماً، وكان سماحة الشيخ رحمته الله يعلق على القراءة تعليقا مختصراً، مفيداً، نافعاً؛ لما أعطاه الله من الرسوخ في العلم، والحكمة، **وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم**، وكنت أثناء تقريرات الشيخ، وتعليقاته النافعة، أكتب على نسختي من صحيح البخاري، وفتح الباري الفوائد، والترجيحات من هذا العلم النافع، الذي أعطاه الله هذا الشيخ الإمام رحمته الله، ثم بقيت هذه التعليقات، وهذه الفوائد على نسختي سبعة عشر عاماً، بعد وفاة الشيخ رحمته الله ٢٧/١/١٤٢٠ هـ إلى هذا العام ١٤٣٧ هـ، ولم يستفد منها أحد من طلاب العلم، فشرح الله صدري لنقلها من نسختي، وإخراجها للناس؛ لعل الله أن ينفع بها سماحة شيخنا، وينفعني بها، وينفع بها من شاء من عباده، وقد أضفت إليها تعليقات سماحة الشيخ على فتح الباري من الطبعة السلفية، من أوله إلى كتاب الحج؛ لأنها كانت تعرض على سماحة الشيخ أثناء القراءة، فيقرؤها، ولتعم الفائدة بإذن الله تعالى، وميزت تعليقات سماحة الشيخ على كلام ابن حجر في فتح الباري بجعلها باللون الأحمر؛ لتكون مميزة عن تعليقاته على متن الأحاديث والتراجم.

وعلمي في هذه الفوائد الخاصة بنسختي على النحو الآتي:

- ١- اعتمدت على صحيح البخاري المطبوع مع فتح الباري للحافظ ابن حجر رحمته الله، طبعة المكتبة السلفية، الذي قابله سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمته الله على النسخة الأميرية المشهورة بطبعة بولاق ١٣٠٠ هـ؛ لكونها أصح الطبعات، مع بعض النسخ الخطية المعتمدة، وذلك إلى كتاب الحج، في نهاية المجلد الثالث من فتح الباري، ثم اعتذر رحمته الله لانشغاله برئاسة الجامعة الإسلامية، ثم قال رحمته الله: «وأوصينا القائم بطبع الكتاب، وهو أخونا، ومحبوبنا في الله، الشيخ العلامة محب الدين الخطيب أن يجتهد في إنجاز الكتاب، وتصحيح ما أمكن تصحيحه، وتعليق ما تيسر له تعليقه من الفوائد، والتنبيهات؛ لأنه وفقه الله ممن له اليد الطولى في هذا الشأن، وكتبه وتعليقاته المفيدة معلومة للقراء، وأسأل الله أن يعينه على إكماله على ما يرام، وأن يضاعف لنا وله، ولكل من ساعده في تصحيح هذا الكتاب، وإبرازه للقراء الأجر...» وحرر

- سماحته هذه الوصية لمحِب الدين الخطيب في ١٧ / ٧ / ١٣٨١ هـ.
- فقام الشيخ محِب الدين الخطيب بإخراجه وتصحيح تجاربه، وأشرف على طبعه تنفيذاً لوصية سماحة الشيخ رحمته، ثم إنه توفي قبل أن يكمل طباعة الكتاب، فقام بالمهمة ابنه الأستاذ قُصي بن محِب الدين الخطيب رحمته وفرغ من طبعه في شهر رمضان عام ١٣٩٠ هـ في ثلاثة عشر مجلداً، ثم قرئ على سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته بعد طبعه مرتين في دروسه بمدينة الرياض كما تقدم.
- ٢- قابلت صحيح البخاري الذي صفناه على النسخة المطبوعة مع فتح الباري [الطبعة السلفية المذكورة آنفاً] مرتين: مرة قابله غيري، ومرة بنفسه كلمة كلمة.
- ٣- أوردت الأحاديث النبوية مشكولة، مع وضع علامات الترقيم.
- ٤- أثبت الأطراف التي رقمها محمد فؤاد عبد الباقي في طبعه لصحيح البخاري، بعد نهاية كل حديث، مع الالتزام في ترقيم الأحاديث كما رقمها في فتح الباري.
- ٥- كتبت كلمة: «سَبَقَ بِرَقْمِ كَذَا» بعد نهاية الحديث الذي لم يكتب محمد فؤاد عبد الباقي رحمته أطرافه إلا في أول ورود، حتى يراجع القارئ أطراف الحديث كلها إذا أراد.
- ٦- إذا كان الحديث في صحيح مسلم، كتبت رقمه في صحيحه بعد ذكر أطراف الحديث في صحيح البخاري.
- ٧- جعلت الفوائد التي كتبتها من سماحة الشيخ على نسختي في حاشية الكتاب، وكذلك التعليقات اليسيرة التي علقها سماحة الشيخ رحمته على فتح الباري لابن حجر رحمته، أذكر كلام الحافظ ابن حجر رحمته الذي علق عليه سماحة الشيخ رحمته، ثم أذكر تعليق سماحة الشيخ بعد نهاية كلام الحافظ ابن حجر رحمته.
- ٨- ذكرت جميع الأحاديث في صحيح البخاري كاملة بأسانيدھا دون زيادة، ولا نقصان، كما طبقتها على نسخة فتح الباري، الطبعة السلفية، كما تقدم.
- ٩- كتبت ترجمة مختصرة للإمام البخاري رحمته، مع تعريف مختصر لصحيحه، وترجمة مختصرة للإمام عبد العزيز بن باز رحمته.
- ١٠- عملت فهرساً للموضوعات في صحيح البخاري، وفهرساً آخر لأطراف الأحاديث المرقمة فيه.
- ١١- سميت: «الفوائد المَجَنَّة من التعليقات البازية على صحيح الإمام البخاري وفتح الباري لابن حجر».
- ١٢- ثم بعد طبع الفوائد المَجَنَّة من التعليقات البازية، أفردت متن: «صحيح البخاري» كما هو، وحذفت الفوائد المَجَنَّة في هذه الطبعة؛ لكي تكون نسخة البخاري مفردة ميسرة لمن رغب ذلك، ولم أحذف التصويبات على متن صحيح البخاري؛ سواء التي صوّبها سماحة شيخنا، وميزتها بكلمة: «ابن باز رحمته» في آخر التصويب، أو التي نقلتها من فتح الباري، وميزتها بكلمة: «قلت» في أول التصويب.
- والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله نافعاً مباركاً، وأن ينفع به شيخنا، ويجعله رفعة لدرجته في الفردوس الأعلى، في أعلى درجات الشهداء، وأن يجمعنا به هناك مع نبينا محمد ﷺ، ووالدينا، ومشايخنا، وذرياتنا، وأزواجنا، وأحبائنا في الله تعالى، وأن ينفعني بهذا الكتاب في حياتي، وبعد مماتي، وأن ينفع به من انتهى إليه من عبادہ، فإنه خير مسؤول، وأكرم مأمول، وهو حسبنَا، ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله وسلم، وبارك على عبده ورسوله، وخيرته من خلقه، وأمينه على وحيه، نبينا محمد، وعلى آله، وأصحابه، ومن سار على نهجه بإحسان إلى يوم الدين.

الفقر إلى الله تعالى

سعید بن علی بن وهف القحطاني

حرر في ٨ / ٤ / ١٤٣٩ هـ

نبذة عن الإمام البخاري وصحيحه

أولاً: نبذة عن حياة الإمام البخاري رحمته الله

- ١ - **نسبه:** هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَزْزُبة البخاري رحمته الله.
- ٢ - **مولده، ونشأته، وثناء العلماء عليه:** ولد أبو عبد الله في شوال بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت منه من سنة أربع وتسعين ومائة، ببخارى. ومات أبوه وهو صغير، فنشأ في حجر أمه، وألهمه الله حفظ الحديث وهو في المكتب، وقرأ الكتب المشهورة وهو ابن ست عشرة سنة حتى قيل: إنه يحفظ وهو صبي سبعين ألف حديث سرداً، وحج وعمره ثماني عشرة سنة وأقام بمكة يطلب بها الحديث .
- قال الحافظ ابن كثير عن البخاري - رحمهما الله -: «إمام أهل الحديث في زمانه، والمقتدى به في أوانه، والمقدم على سائر أضرابه وأقرانه».
- هذا وقد أثنى عليه علماء زمانه من شيوخه وأقرانه: فقال الإمام أحمد رحمته الله: «ما أخرجت خراسان مثله». وقال عبد الله الدارمي رحمته الله: «رأيت العلماء بالحرمين والعراقين فما رأيت فيهم أجمع من محمد بن إسماعيل البخاري».

وروى الإمام الذهبي رحمته الله بسنده إلى محمد بن أبي حاتم، قال: «قلت لأبي عبد الله: كيف كان بدء أمرك؟ قال: ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب. فقلت: كم كان سنك؟ قال: عشر سنين، أو أقل. ثم خرجت من الكتاب بعد العشر، فجعلت أختلف إلى الداخلي وغيره. فقال يوماً فيما كان يقرأ للناس: سفيان، عن أبي الزبير، عن إبراهيم، فقلت له: إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم، فانتهرني، فقلت له: أرجع إلى الأصل: فدخل فنظر فيه، ثم خرج، فقال لي: كيف هو يا غلام؟ فقلت: هو الزبير بن عدي، عن إبراهيم، فأخذ القلم مني، وأحكم كتابه، وقال: صدقت. فقيل للبخاري: ابن كم كنت حين رددت عليه؟ قال: ابن إحدى عشرة سنة. فلما طعنت في ست عشرة سنة. كنت قد حفظت كتب ابن المبارك، ووكيع، وعرفت كلام هؤلاء، يعني أصحاب الرأي، ثم خرجت مع أمي وأخي أحمد إلى مكة، فلما حججت، رجع أخي بها. وتخلفت في طلب الحديث».

- ٣ - **شيوخه:** سمع الإمام البخاري من شيوخ لا يتسع المقام لذكرهم لكثرتهم، ويدل على كثرتهم ما قاله عنه وراقه محمد بن أبي حاتم قال: (سمعت قبل موته بشهر يقول: «كتب عن ألف وثمانين رجلاً ليس فيهم إلا صاحب حديث، كانوا يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص»).

وشيوخه ينحسرون في خمس طبقات: الطبقة الأولى: من حدّثه عن التابعين مثل: محمد بن عبد الله الأنصاري حدّثه عن حميد، والطبقة الثانية: من كان في عصر هؤلاء لكن لم يسمع من ثقات التابعين كآدم بن أبي إياس، الطبقة الثالثة: وهم من لم يلقِ التابعين بل أخذ عن كبار تبع الأتباع، كسليمان بن حرب، وهذه الطبقة قد شاركه مسلم في الأخذ عنهم. الطبقة الرابعة: رفقائه في الطلب ومن سمع قبله قليلاً: كمحمد بن يحيى الذهلي؛ وإنما يخرج عن هذه الطبقة ما فاتته عن مشايخه، أو ما لم يجده عند غيرهم. الطبقة الخامسة: قوم في عداد طلبته في السن والإسناد،

سمع منهم للفائدة: كعب الله بن حماد الأملي، روى عنهم أشياء يسيرة؛ ولهذا قال رحمه الله: «لا يكون الرجل عالماً حتى يحدث عن هو فوقه، وعن هو مثله، وعن هو دونه» .

٤ - رحلته وطلبه للعلم: قال رحمه الله: «حججت ورجع أخي بأمي وتخلّفت في طلب الحديث، فلما طعنت في ثمان عشرة جعلت أصنف في قضايا الصحابة والتابعين، وأقاولهم» ثم ارتحل بعد أن رجع من مكة إلى سائر مشايخ الحديث في البلدان التي أمكنته الرحلة إليها. قال محمد بن أبي حاتم الورّاق: إنه إذا كان مع الإمام البخاري في سفر كان يراه يقوم في ليلة واحدة خمس عشرة مرة إلى عشرين مرة في كل ذلك يأخذ القداحة فيؤري ناراً، ويسرج ثم يخرج أحاديث فيعلم عليها.

٥ - حفظه وذاكواه: قال جعفر بن محمد القطان: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: «كُتبت عن ألف شيخ وأكثر، عن كل واحد منهم عشرة آلاف وأكثر، ما عندي حديث إلا أذكر إسناده»، وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة: «ما تحت أديم السماء أعلم بالحديث من محمد بن إسماعيل». وقال محمد بن محمد بن حمدويه: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: «أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح». وقال الإمام ابن كثير رحمه الله: «وقد ذكروا أنه كان ينظر في الكتاب مرة واحدة فيحفظه من نظرة واحدة، والأخبار عنه في ذلك كثيرة».

وقال أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ: «سمعت عدة مشايخ يحكون أن محمد بن إسماعيل البخاري، قدم بغداد، فسمع به أصحاب الحديث، فاجتمعوا وعمدوا إلى مائة حديث فقلبو متونها، وأسانيدها، وجعلوا متن هذا لإسناد هذا، وإسناد هذا لمتن هذا، ودفعوا إلى كل واحد عشرة أحاديث، ليلقوها على البخاري في المجلس، فاجتمع الناس، وانتدب أحدهم، فسأل البخاري عن حديث من عشرته، فقال: لا أعرفه. وسأله عن آخر، فقال: لا أعرفه، وكذلك حتى فرغ من عشرته. فكان الفقهاء يلتفت بعضهم إلى بعض، ويقولون: الرجل فهم. ومن كان لا يدري قضى على البخاري بالعجز، ثم انتدب آخر، ففعل كما فعل الأول. والبخاري يقول: لا أعرفه. ثم الثالث إلى تمام العشرة أنفس، وهو لا يزيدهم على قوله: لا أعرفه. فلما علم أنهم قد فرغوا، التفت إلى الأول منهم، فقال: أما حديثك الأول فكذا، والثاني كذا، والثالث كذا إلى العشرة، فردّ كل متن إلى إسناده. وفعل بالآخرين مثل ذلك، فأقر له الناس بالحفظ. فكان ابن صاعد إذا ذكره يقول: الكشب النطّاح.

وقال عبد الله بن سعيد بن جعفر: «سمعت العلماء بالبصرة يقولون: ما في الدنيا مثل محمد بن إسماعيل في المعرفة والصلاح» .

وقال مسلم بن الحجاج للبخاري: «لا ييغضك إلا حاسد، وأشهد أنه ليس في الدنيا مثلك». وقال ورّاق البخاري: «كان يركب إلى الرمي كثيراً، فما أعلم أني رأيته في طول ما صحبته أخطأ سهمه الهدف إلا مرتين، بل كان يصيب الهدف في كل ذلك، ولا يُسبَق» .

٦ - عبادته وخشيته لله تعالى: قال مسبّح بن سعيد: «كان محمد بن إسماعيل يختم في

رمضان في النهار كل يوم ختمة، ويقوم بعد التراويح كل ثلاث ليالٍ بختمة». وقال مقسم بن سعد: «كان محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله إذا كان أول ليلة من شهر رمضان يجتمع إليه أصحابه، فيصلي بهم، ويقرأ في كل ركعة عشرين آية، وكذلك إلى أن يختم القرآن، وكان يقرأ في السحر ما بين النصف إلى الثلث من القرآن، فيختم عند السحر في كل ثلاث ليالٍ، وكان يختم في النهار في كل يوم ختمة، ويكون ختمه عند الإفطار كل ليلة، ويقول: عند كل ختمة دعوة مستجابة».

وقال محمد بن أبي حاتم الوراق: «.. كان أبو عبد الله يصلي في وقت السحر ثلاث عشرة ركعة، ويوتر منها بواحدة» وكان رحمه الله يصلي ذات يوم أو ذات ليلة فلسعه الزنبور سبع عشرة مرة، فلما قضى صلاته قال: انظروا أي شيء أذاني في صلاتي، فنظروا فإذا الزنبور قد ورمه في سبعة عشر موضعاً، ولم يقطع صلاته وقد قيل: إن هذه الصلاة كانت التطوع بعد صلاة الظهر، وقيل له بعد أن فرغ من صلاته: كيف لم تخرج من الصلاة أول ما لسعك؟ قال: «كنت في سورة فأحببت أن أتمها».

ومن شعره رحمه الله:

اغتنم في الفراغ فضل ركوع **ففسى أن يكون موتك بغتة**
كم صحيح رأيت من غير سقم **ذهب نفس الصالحة فلتة**

وقد قيل: إنه لما ألف الصحيح كان يصلي ركعتين عند كل ترجمة يعني يستخير الله في وضعها وعدمه، وقال علي بن محمد بن منصور: سمعت أبي يقول: «كنا في مجلس أبي عبد الله البخاري فرفع إنسان من لحيته قذاة وطرحها إلى الأرض. قال فرأيت محمد بن إسماعيل ينظر إليها وإلى الناس، فلما غفل الناس رأته مد يده فرفع القذاة من الأرض فأدخلها في كفه فلما خرج من المسجد رأته أخرجها وطرحها على الأرض، فكأنه صان المسجد عما تصان عنه لحيته».

٧ - زهده: قال سليم بن مجاهد: «ما رأيت بعيني منذ ستين سنة أفقه ولا أورع، ولا أزهد في

الدنيا من محمد بن إسماعيل».

وقال الحسين بن محمد السمرقندي: «كان محمد بن إسماعيل مخصوصاً بثلاث خصال، مع ما كان فيه من الخصال المحمودة: **كان قليل الكلام، وكان لا يطمع فيما عند الناس، وكان لا يشتغل بأمور الناس، كل شغل كان في العلم**» وذكر محمد بن العباس الفريدي أن بعض أصحاب البخاري ضيَّفه في بستان له فلما جلسوا أعجب صاحب البستان ببستانه؛ لأنه قد عمل مجالس فيه وأجرى الماء في أنهاره فقال: يا أبا عبد الله، كيف ترى؟ فقال: «هذه الحياة الدنيا».

٨ - ورعه: تربى على الورع؛ ولهذا جاء عن والده إسماعيل: أنه قال عند موته: «**لا أعلم من**

مالي درهما من حرام، ولا درهما من شبهة» وقد ورث البخاري من أبيه ما لا جليلاً ومن عظم ورعه أنه كان يقول: «**ما اغتبت أحدا قط منذ علمت أن الغيبة حرام**» وهذا يظهر في كلامه في الجرح والتعديل؛ فإن من تأمل ذلك علم ورعه في الكلام في الناس، وإنصافه فيمن يضاعفه؛ فإنه كثيراً ما يقول: «منكر الحديث، سكتوا عنه، فيه نظر» ونحو هذا، وقُل أن يقول: «كذاب أو وضاع»؛ وإنما يقول: «كذب فلان، رماه فلان، يعني بالكذب».

قال أبو عمر أحمد بن نصر الخفاف: «حدثنا محمد بن إسماعيل التقي النقي الذي لم أر مثله».

٩ - كرمه: كان رحمته الله كريماً جواداً؛ ولهذا قال محمد بن أبي حاتم: سمعته يقول: «كنت استغلُّ كلَّ شهر خمسمائة درهم، فأنفقت كلَّ ذلك في طلب العلم»، فقلت: كم بين من ينفق على هذا الوجه، وبين من كان خلوّاً من المال، فجمع وكسب بالعلم، حتى اجتمع له. فقال أبو عبد الله رحمته الله: «وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى» وكان رحمته الله: قليل الأكل جداً، كثير الإحسان إلى الطلبة، مفرط الكرم وكان يتصدق بالكثير، يأخذ بيده صاحب الحاجة من أهل الحديث فيناوله المال الكثير من غير أن يشعر بذلك أحد قال الإمام ابن كثير رحمته الله: «وكان له جِدَّةٌ، ومال جيد ينفق منه سرّاً وجهراً، وكان يكثر الصدقة بالليل والنهار...».

١٠ - تلاميذه وتصانيفه: أخذ العلم عن الإمام البخاري خلق كثير، ومما يدل على كثرة تلاميذه ما ذكر الفربري أنه **سمع الجامع الصحيح من البخاري تسعون ألفاً من تلاميذه**، ويرى ابن حجر أنه سمع الصحيح من الإمام البخاري أكثر من ذلك ورووه عنه «وكان يجتمع في مجلسه ببغداد أكثر من عشرين ألفاً يأخذون عنه».

أما تصانيفه غير الجامع الصحيح فمنها: الأدب المفرد، ورفع اليدين في الصلاة، وبر الوالدين، والقراءة خلف الإمام، والتاريخ الكبير، والتاريخ الأوسط، والتاريخ الصغير، وخلق أفعال العباد، وكتاب الضعفاء، والجامع الكبير، والمسند الكبير، والتفسير الكبير، وكتاب الأشربة، وكتاب الهبة، وأسامي الصحابة، وكتاب المبسوط، وكتاب العلل، وكتاب الكنى، وكتاب الفوائد.

١١ - محنة الإمام البخاري: دخل الإمام البخاري رحمته الله نيسابور سنة مائتين وخمسين فاجتمع الناس عنده، فحسده بعض شيوخ الوقت، فقال لأصحاب الحديث: إن محمد بن إسماعيل يقول: لفظي بالقرآن مخلوق، فلما حضر المجلس قام إليه رجل فقال: يا أبا عبد الله، ما تقول في اللفظ بالقرآن: مخلوق هو أو غير مخلوق؛ فأعرض عنه البخاري ولم يجبه ثلاثاً، فألح عليه، فقال البخاري رحمته الله: «كلام الله غير مخلوق، وأفعال العباد مخلوقة، والامتحان بدعة» فشغب الرجل وقال: قد قال: لفظي بالقرآن مخلوق. وقال البخاري رحمته الله: «من زعم أنني قلت لفظي بالقرآن مخلوق فهو كذاب؛ فإنني لم أقله إلا أنني قلت: أفعال العباد مخلوقة» وبعد أن ظهر الحسد للبخاري رحمته الله في نيسابور خرج منها ورجع إلى وطنه لغلبة المخالفين.

ولما قدم البخاري إلى بخارى وقع الخلاف بينه وبين أميرها، وذلك أن الأمير خالد بن أحمد الذهلي والي بخارى كتب إلى البخاري أن يحمل إليه كتاب الجامع والتاريخ؛ ليقراه عليه، ويسمع منه، وقيل: ليقراً على أولاده ويعقد لهم مجلساً لا يحضره غيرهم، فامتنع الإمام البخاري وقال: لا أخص أحداً، وبين البخاري للأمير أن من أراد العلم فعليه أن يحضر في مجلسه، أو في داره؛ ليكون له عذر عند الله أنه لا يكتم العلم، فأمر الأمير بمن يتكلم فيه وفي مذهبه حتى أخرجوه من البلد؛ لأنه يظهر مذهب أهل الحديث، ويأتي إليه جماعة يظهرون شعار أهل الحديث من أفراد الإقامة ورفع الأيدي في الصلاة وغير ذلك، ودعا البخاري على من أخرجه، فلم يمض شهر على الأمير حتى عزله الظاهرية، وكان عاقبة أمره إلى الذل والحبس، وابتلي من أعانه على إخراج البخاري بأنواع البلايا.

١٢ - وفاته: استمر رحمته الله في طلب العلم، وتعليمه والتأليف فيه حتى توفاه الله رحمته الله بمدينة

(خرتتك) ليلة السبت، ليلة الفطر عند صلاة العشاء، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر سنة ست وخمسين ومائتين. وعاش اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوماً.

ثانياً: نبذة عن التعريف بصحيح الإمام البخاري رحمته الله

١ - اسم الكتاب: اشتهر - قديماً وحديثاً - في أشهر كتب الفقه، والتفسير، وأكثر شروح الحديث، وسائر كتب الفنون الأخرى، وعلى ألسنة معظم الناس، وجمهرة العلماء باسم: (صحيح الإمام البخاري).

ولكن اسم الكتاب الذي وضعه له مؤلفه، هو: (الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه).

٢ - موضوع الكتاب: قال ابن حجر رحمته الله في مقدمته لفتح الباري، عن كتاب صحيح الإمام البخاري: «إنه التزم فيه الصحة، وأنه لا يورد فيه إلا حديثاً صحيحاً، هذا أصل موضوعه، وهو مستفاد من تسميته إياه (الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، ومما نقلناه عنه من رواية الأئمة عنه صريحاً، ثم رأى أن لا يخلية من الفوائد الفقهية، والنكت الحكمية فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة، فرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها، واعتنى فيه بآيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البديعة، وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة».

٣ - سبب تصنيف الكتاب: لم تكن آثار النبي ﷺ وأخباره مدونة في عصر الصحابة، وكبار التابعين، وذلك لأمرين:

أ- إنهم كانوا في ابتداء الأمر قد نهوا عن الكتابة خشية أن يختلط بعض الأخبار بالقرآن الكريم.
ب- سعة حفظهم وقوته؛ ولأن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة، ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار، وتبويب الأخبار لما انتشر العلماء في الأمصار، وكثر الابتداع من الخوارج، والروافض، ومنكري الأقدار، وغيرهم، فألف عدد من علماء الإسلام مصنفات في أحاديث النبي الكريم ﷺ، وكانت تشمل الأحاديث الصحيحة، والحسنة، والضعيفة، فحرك ذلك همة البخاري لجمع الحديث الصحيح، وقوى عزيمته على ذلك ما سمعه من أستاذه ابن راهويه، قال الإمام البخاري: كنا عند إسحاق بن راهويه فقال: «لو جمعتم كتاباً مختصراً لصحيح سنة رسول الله ﷺ»، قال: فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع الجامع الصحيح.

٤ - مكانة الصحيح: قال الإمام النووي رحمته الله: «اتفق العلماء - رحمهم الله تعالى - على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان: البخاري ومسلم، وتلفتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد ومعارف: ظاهرة، وغامضة، وقد صح أن مسلماً كان ممن يستفيد من البخاري، ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث، وهذا الذي ذكرناه من ترجيح كتاب البخاري هو المذهب المختار الذي قاله الجمهور، وأهل الإتيقان، والحدق، والغوص على أسرار الحديث»، وكان يصلي ركعتي الاستخارة قبل أن يكتب كل حديث في الصحيح، كما كان يصليهما قبل أن يضع كل ترجمة، وقال: «صنعت الجامع من ستمائة ألف حديث في ست عشرة سنة، وجعلته حجة فيما بيني وبين الله»، وقال: «لم أخرج في الكتاب إلا صحيحاً، وما تركت من

الصحيح أكثر».

وقد بقي الإمام البخاري في تصنيف كتابه وتهذيبه ست عشرة سنة؛ لأنه جمعه من الوف مؤلفة من الأحاديث الصحيحة .

٥ - شرط البخاري في صحيحه: شرط البخاري في جامعه أن يكون الراوي قد عاصر شيخه، وثبت عنده سماعه منه، ولم يشترط مسلم الثاني، بل اكتفى بالمعاصرة، وشرط البخاري أيضاً: «أن يخرج الحديث المتفق على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات، ويكون إسناده متصلاً غير مقطوع».

٦ - عدد أحاديثه: قال الحافظ ابن حجر رحمته الله في مقدمة كتابه فتح الباري: «قال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح فيما رويناه عنه في علوم الحديث، عدد أحاديث صحيح البخاري (٧٢٧٥) سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالأحاديث المكررة، قال: وقيل: إنها بإسقاط المكرر: (٤٠٠٠) أربعة آلاف، هكذا أطلق ابن الصلاح، وتبعه الشيخ محيي الدين النووي». ولكن الذي حرره ابن حجر رحمته الله عن عدد أحاديث صحيح الإمام البخاري رحمته الله أن المتون الموصولة بلا تكرار ألفا حديث وستمائة حديث وحديثان (٢٥٠٢)، ومن المتون المعلقة المرفوعة التي لم يصلها في موضع آخر من الجامع المذكور (١٥٩) مائة وتسعة وخمسون حديثاً، فجميع ذلك: ألفا حديث وسبعمائة وواحد وستون حديثاً (٢٧٥١).

ثم ذكر رحمته الله أن جملة ما في الكتاب من التعاليق: ألف وثلاثمائة وواحد وأربعون حديثاً (١٣٤١)، وأكثرها مكرر مخرج في الكتاب، أصول متونه، وليس فيه من المتون التي لم تخرج في الكتاب، ولو من طريق أخرى إلا مائة وستون حديثاً (١٥٠)، إلى أن قال: «وجملة ما فيه من المتابعات، والتنبيه على اختلاف الروايات: ثلاثمائة وواحد وأربعون حديثاً (٣٤١)».

ثم قال رحمته الله: «فجميع ما في الكتاب على هذا بالمكرر، تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثاً (٩٠٨٢)، وهذه العدة خارجة عن الموقوفات على الصحابة، والمقطوعات عن التابعين، فمن بعدهم، وقد استوعبت وصل جميع ذلك في كتاب (تغليق التعليق)، وهذا الذي حررته من عدة ما في صحيح البخاري تحرير بالغ فتح الله به، لا أعلم من تقدمني إليه، وأنا مقر بعدم العصمة من السهو والخطأ، والله المستعان».

ثم ذكر رحمته الله سبب هذا التفاوت فيما حرره من عدد أحاديث الصحيح، وما حرره غيره، كابن الصلاح وغيره، فقال: «ما عرفت من أين أتى الوهم في ذلك - أي العدد - ثم تأولته على أنه يحتمل أن يكون العاد الأول الذي قلده في ذلك إذا رأى الحديث مطولاً في موضع، ومختصراً في موضع آخر، يظن أن المختصر غير المطول؛ إما لبعد العهد به، أو لقلّة المعرفة بالصناعة، ففي الكتاب من هذا النمط شيء كثير، وحيث يتبين السبب في تفاوت ما بين العديدين» .

٧ - فوائد تقطيع البخاري للحديث، واختصاره، وإعادته في الأبواب؛ وتكراره: يذكر البخاري رحمته الله

الحديث في مواضع، ويستدل به في كل باب بإسناد آخر، ويستخرج منه بحسن استنباطه، وغزارة فقهه معنى يقتضيه الباب الذي أخرجه فيه، وقلما يورد حديثاً في موضعين بإسناد واحد، ولفظ

واحد، وإنما يورده من طريق أخرى لمعانٍ وفوائد، منها:

* يخرج الحديث عن صحابي، ثم يورده عن صحابي آخر؛ ليخرج الحديث من الغرابة.
* صحح أحاديث على هذه القاعدة يشتمل كل حديث منها على معانٍ متغايرة، فيورده في كل باب من طريق غير الطريق الأولى.

* أحاديث يرويها بعضهم تامة، وبعضهم مختصرة، فيوردها كما جاءت، ليزيل الشبهة عن ناقلها.
* الرواة ربما اختلفت عباراتهم، فحدث راوٍ بحديث فيه كلمة تحتمل معنى، وحدث به آخر، فعبر عن تلك الكلمة بعينها بعبارة أخرى، تحتمل معنى آخر، فيورده بطرقه إذا صحت على شرطه، ويفرد لكل لفظة باباً مفرداً.

* أحاديث تعارض فيها الوصل والإرسال، ورجح عنده الوصل، فاعتمده، وأورد الإرسال منبهاً على أنه لا تأثير له عنده في الوصل.

* أحاديث تعارض فيها الوقف والرفع، والحكم فيها كذلك.

* أحاديث زاد فيها بعض الرواة رجلاً في الإسناد، ونقصه بعضهم، فيوردها على الوجهين.
* ربما أورد حديثاً عن زوايه، فيورده من طريق أخرى مصرحاً فيها بالسماع على ما عُرِف من طريقته في اشتراط ثبوت اللقاء في المعنعن، فهذا جميعه فيما يتعلق بإعادة المتن الواحد في موضع آخر، أو أكثر.

أما إعادته الأحاديث، وذكرها في بابين، أو أكثر، وتقطيعه للأحاديث في الأبواب، واختصارها؛ فذلك لأنه إن كان المتن قصيراً، أو مرتبطاً ببعضه ببعض، وقد اشتمل على حكمين فصاعداً؛ فإنه يعيده بحسب ذلك مراعيًا مع ذلك عدم إخلائه من فائدة حديثية، وهي إirاده له عن شيخ سوى الشيخ الذي أخرجه عنه، ويستفاد من ذلك تكثير الطرق لذلك الحديث، وربما ضاق عليه مخرج الحديث، حيث لا يكون له إلا طريق واحدة، فيتصرف حينئذ فيه، فيورده في موضع موصولاً، وفي موضع معلقاً، ويورده تارة تاماً، وتارة مقتصراً على طرفه الذي يحتاج إليه ذلك الباب، فإن كان المتن مشتملاً على جمل متعده، لا تعلق لإحداها بالأخرى، فإنه يخرج كل جملة منها في باب مستقل، فراراً من التطويل، وربما نشط، فساقه بتمامه، فهذا كله في التقطيع.
ويتضح من ذلك أن البخاري رحمته الله لا يتعمد أن يخرج في كتابه حديثاً معاداً بجميع إسناده ومتنه، وإن وقع له شيء من ذلك فعن غير قصد.

٨ - فوائد تراجم الأبواب في صحيح البخاري وحكمها: مما جعل صحيح البخاري مقدماً على غيره من كتب الحديث، ما ضئنه أبوابه من التراجم التي تحار فيها الأفكار، وأدهشت العقول والأبصار.

وضابط بيان أنواع التراجم في صحيح البخاري ما بينه الحافظ ابن حجر رحمته الله من أن التراجم فيه ظاهرة وخفية، أما الظاهرة، فهي أن تكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد في ضمنها، وإنما فائدتها الإعلام بما ورد في ذلك الباب من غير اعتبار لمقدار تلك الفائدة، كأن يقول: هذا الباب الذي فيه كذا وكذا، أو باب ذكر الدليل على الحكم الفلاني مثلاً، وقد تكون الترجمة بلفظ المترجم له، أو بعضه، أو معناه، والترجمة هنا: بيان لتأويل الحديث نائبة مناب قول الفقيه مثلاً:

المراد بهذا الحديث العام الخصوص، أو بهذا الحديث الخاص العموم، إشعاراً بالقياس؛ لوجود العلة الجامعة، أو أن ذلك الخاص المراد به هو أعم مما يدل عليه ظاهره بطريق الأعلى، أو الأدنى، ويأتي في المطلق والمقيد مثل ذلك، وكذلك في شرح المشكل، وتفسير الغامض، وتأويل الظاهر، وتفصيل المجمل، وهذا الموضع هو معظم ما يشكل من تراجم هذا الصحيح؛ ولهذا اشتهر قول جمع من أهل العلم؛ «**فقه البخاري في تراجمه**»، وأكثر ما يفعل ذلك إذا لم يجد حديثاً على شرطه في الباب، ويستنبط الفقه منه، وقد يفعل ذلك لشخذ الأذهان، وكثيراً ما يترجم بلفظ الاستفهام، كقوله: باب هل يكون كذا، أو من قال: كذا، ونحو ذلك، وذلك حيث لا يتجّه له الجزم بأحد الاحتمالين، وغرضه بيان هل يثبت ذلك الحكم، أو لم يثبت، فيترجم على الحكم، ومراده، وما يفسر به بعد من إثباته أو نفيه، أو أنه محتمل لهما، وكثيراً ما يترجم بأمر ظاهره قليل الجدوى، لكنه إذا حققه المتأمل أجدى، كقوله: «باب قول الرجل ما صلينا»؛ فإنه أشار به إلى الرد على من كره ذلك، وكثيراً ما يترجم بأمر مختص ببعض الوقائع، لا يظهر في بادئ الرأي، كقوله: «باب استياك الإمام بحضرة رعيته»، فإنه لما كان الاستياك قد يظن أنه من أفعال المهنة، فلعل بعض الناس يتوهّم أن إخفاءه أولى، مراعاة للمروءة، فلما وقع في الحديث أن النبي ﷺ استاك بحضرة الناس، دل على أنه من باب التطيب، لا من الباب الآخر، وكثيراً ما يترجم بلفظ يومئ إلى معنى حديث لم يصح على شرطه، أو يأتي بالحديث الذي لم يصح على شرطه صريحاً في الترجمة، ويورد في الباب ما يؤيد معناه، تارة بأمر ظاهر، وتارة بأمر خفي، وربما اكتفى بلفظ الترجمة التي هي لفظ حديث لم يصح على شرطه، وأورد معها أثراً أو آية، فكأنه يقول: لم يصح في الباب شيء على شرطي، وغير ذلك من الفوائد، والحكم التي لا تحصى، وقد اعتنى بعض العلماء، فجمع أربعمئة ترجمة، وتكلم عليها كلاماً نافعاً مفيداً، وزاد بعضهم أكثر من ذلك.



نبذة عن حياة الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمته الله

أولاً: ما قال سماحته عن نفسه:

قال رحمته الله: «أنا عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله آل باز. ولدت بمدينة الرياض في ذي الحجة سنة ١٣٣٠ هـ. وكنت بصيراً في أول الدراسة، ثم أصابني المرض في عيني عام ١٣٤٥ هـ، فضعف بصري بسبب ذلك، ثم ذهب بالكلية في مستهل مُحَرَّم من عام ١٣٥٠ هـ، والحمد لله على ذلك، وأسأل الله جلَّ وعلا أن يعوضني عنه بالبصيرة في الدنيا، والجزاء الحسن في الآخرة، كما وعد بذلك سبحانه على لسان نبيه محمد ﷺ، كما أسأله سبحانه أن يجعل العقابة حميدة في الدنيا والآخرة.

وقد بدأت الدراسة منذ الصغر، وحفظت القرآن الكريم قبل البلوغ، ثم بدأت في تلقي العلوم الشرعية، والعربية على أيدي كثير من علماء الرياض، من أعلامهم:

- ١ - الشيخ محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله.
 - ٢ - الشيخ صالح بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن حسين ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب (قاضي الرياض) رحمهم الله.
 - ٣ - الشيخ سعد بن حمد بن عتيق (قاضي الرياض) رحمه الله.
 - ٤ - الشيخ حمد بن فارس (وكيل بيت المال بالرياض) رحمته الله.
 - ٥ - الشيخ سعد وقاص البخاري (من علماء مكة المكرمة) رحمته الله، أخذت عنه علم التجويد في عام ١٣٥٥ هـ.
 - ٦ - سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ رحمته الله، وقد لازمت حلقاته نحواً من عشر سنوات، وتلقيت عنه جميع العلوم الشرعية ابتداء من سنة ١٣٤٧ هـ إلى سنة ١٣٥٧ هـ؛ حيث رُشحت للقضاء من قبل سماحته.
- جزى الله الجميع أفضل الجزاء، وأحسنه، وتغمدهم جميعاً برحمته، ورضوانه.

وقد توليت عدة أعمال هي:

- ١ - القضاء في منطقة الخرج مدة طويلة استمرت أربعة عشر عاماً وأشهرها، وامتدت بين سنتي ١٣٥٧ هـ إلى عام ١٣٧١ هـ، وقد كان التعيين في جمادى الآخرة من عام ١٣٥٧ هـ، وبقيت إلى نهاية عام ١٣٧١ هـ.
- ٢ - التدريس في المعهد العلمي بالرياض سنة ١٣٧٢ هـ، وكلية الشريعة بالرياض بعد إنشائها سنة ١٣٧٣ هـ في علوم الفقه والتوحيد والحديث، واستمرّ عملي على ذلك تسع سنوات انتهت في عام ١٣٨٠ هـ.
- ٣ - عُيِّنْتُ في عام ١٣٨١ هـ نائباً لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وبقيت في هذا المنصب إلى عام ١٣٩٠ هـ.
- ٤ - توليت رئاسة الجامعة الإسلامية في سنة ١٣٩٠ هـ بعد وفاة رئيسها شيخنا الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمته الله في رمضان عام ١٣٨٩ هـ، وبقيت في هذا المنصب إلى سنة ١٣٩٥ هـ.
- ٥ - وفي ١٤ / ١٠ / ١٣٩٥ هـ صدر الأمر الملكي بتعييني في منصب الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، وبقيت في هذا المنصب إلى سنة ١٤١٤ هـ.

٦- وفي ٢٠ / ١ / ١٤١٤ هـ صدر الأمر الملكي بتعييني في منصب المفتي العام للمملكة، ورئيس هيئة كبار العلماء، ورئيس إدارة البحوث العلمية والإفتاء، ولا أزال إلى هذا الوقت في هذا العمل.

أسأل الله العون والتوفيق والسداد.

ولي إلى جانب هذا العمل في الوقت الحاضر عضوية في كثير من المجالس العلمية والإسلامية من ذلك:

- ١- رئاسة هيئة كبار العلماء بالمملكة .
- ٢- رئاسة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في الهيئة المذكورة.
- ٣- عضوية ورئاسة المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي.
- ٤- رئاسة المجلس الأعلى العالمي للمساجد.
- ٥- رئاسة المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة التابع لرابطة العالم الإسلامي.
- ٦- عضوية المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.
- ٧- عضوية الهيئة العليا للدعوة الإسلامية في المملكة .

أما مؤلفاتي، فمنها:

- ١- الفوائد الجلية في المباحث الفرضية.
- ٢- التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة (توضيح المناسك).
- ٣- التحذير من البدع، ويشتمل على أربع مقالات مفيدة:
- حكم الاحتفال بالمولد النبوي.
- حكم الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج.
- حكم الاحتفال بليلة النصف من شعبان.
- تكذيب الرؤيا المزعومة من خادم الحجرة النبوية المسمى الشيخ أحمد.
- ٤- رسالتان موجزتان في الزكاة والصيام.
- ٥- العقيدة الصحيحة وما يضادها.
- ٦- وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكفر من أنكرها.
- ٧- الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة.
- ٨- وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه.
- ٩- حكم السفور والحجاب ونكاح الشغار.
- ١٠- نقد القومية العربية.
- ١١- الجواب المفيد في حكم التصوير.
- ١٢- الشيخ محمد بن عبد الوهاب (دعوته وسيرته).
- ١٣- ثلاث رسائل في الصلاة:
- كيفية صلاة النبي ﷺ.
- وجوب أداء الصلاة في جماعة.

- أين يضع المصلي يديه حين الرفع من الركوع؟.
- ١٤- حكم الإسلام فيمن طعن في القرآن أو في رسول الله ﷺ.
- ١٥- حاشية مفيدة على فتح الباري، وصلّت فيها إلى كتاب الحج.
- ١٦- رسالة الأدلة الثقلية والحسية على جريان الشمس وسكون الأرض، وإمكان الصعود إلى الكواكب.
- ١٧- إقامة البراهين على حكم من استغاث بغير الله، أو صدّق الكهنة والعرافين.
- ١٨- الجهاد في سبيل الله.
- ١٩- الدروس المهمة لعامة الأمة.
- ٢٠- فتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة والزيارة.
- ٢١- وجوب لزوم السنة، والحذر من البدعة.
- هذا آخر ما ذكر سماحته عن مؤلفاته.
- وله رحمته الله مؤلفات أخرى لم يذكرها، ومنها:
- ٢٢- الأجوبة المفيدة عن بعض مسائل العقيدة: طُبعت في مطابع الحميضي بالرياض، الطبعة الثانية عام ١٤١٨ هـ.
- ٢٣- الأدلة الكاشفة لأخطاء بعض الكتاب: طبعته مؤسسة النور للطباعة والتجليد بالرياض، دون تاريخ.
- ٢٤- التبرج وخطر مشاركة المرأة للرجل في ميدان عمله: نشرته الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة ١٤٠٨ هـ، وطُبع بعد ذلك عدة مرات.
- ٢٥- التحذير من الإسراف والتبذير: نشرته دار الذخائر بالدمام مع دار المجتمع بالخبر سنة ١٤١٧ هـ.
- ٢٦- التحذير من القمار وشرب المسكر: نشرته إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد سنة ١٤٠٨ هـ.
- ٢٧- التحذير من المغالاة في المهور والإسراف في حفلات الزواج: طبع سنة ١٤٠٧ هـ دون ذكر للناس.
- ٢٨- تحفة الإخوان بأجوبة مهمة تتعلق بأركان الإسلام: نشرته دار الفائزين للنشر بالرياض، الطبعة الأولى سنة ١٤١٥ هـ.
- ٢٩- تحفة الأخيار ببيان جملة نافعة مما ورد في الكتاب والسنة من الأدعية والأذكار: نشرته الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد سنة ١٤٠٩ هـ، ثم طُبع بعد ذلك عدة مرات.
- ٣٠- التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسقيمة: نشرته دار أصالة الحاضر بالرياض، الطبعة الأولى سنة ١٤٣٠ هـ، اعتنى به فضيلة الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم.
- ٣١- تعليق على العقيدة الطحاوية: نشرته الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد سنة ١٤٠٩ هـ.
- ٣٢- تعليقات على الحواشي التي وضعها الشيخ محمد حامد الفقي رحمته الله على كتاب «فتح المجيد شرح كتاب التوحيد» للشيخ عبدالرحمن بن حسن ابن الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله، طُبعت مع «فتح المجيد» وتعليقات الشيخ محمد حامد الفقي عليه عدة مرات، منها سنة ١٣٩٧ هـ، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.
- ٣٣- تنبيهات هامة على ما كتبه محمد علي الصابوني في صفات الله ﷻ: نشرته الدار السلفية بالكويت سنة ١٤٠٤ هـ.

- ٣٤- الجواب الصحيح من أحكام صلاة الليل والتراويح: نشرته دار الوطن دون تاريخ.
- ٣٥- حاشية على بلوغ المرام: للحافظ ابن حجر رحمته الله، راجعها واعتنى بها فضيلة الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، نشر دار الامتياز للنشر بالرياض سنة ١٤٢٤ هـ، وطبعها الدار المذكورة ثانية سنة ١٤٢٥ هـ.
- ٣٦- حكم الغناء: نشرته الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة ١٤١٠ هـ، ثم طبع بعد ذلك مراراً.
- ٣٧- حواشي على تقريب التهذيب: اعتنى بها الشيخ الدكتور عبد الله بن فوزان الفوزان، وطبعها باسم «النكت على تقريب التهذيب»، نشر مكتبة دار المنهاج بالرياض سنة ١٤٢٥ هـ.
- ٣٨- رسائل في الطهارة والصلاة: نشرتها دار البخاري للنشر والتوزيع سنة ١٤١٢ هـ.
- ٣٩- رسالة في حكم السحر والكهانة: طبعتها الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد سنة ١٤٠٨ هـ، ثم طُبعت بعد ذلك مراراً.
- ٤٠- شرح ثلاثة الأصول، اعتنى به وخرج أحاديثه الشيخ علي بن صالح المري، والشيخ أحمد ابن سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز: نشرته دار الفتح بالمدينة المنورة سنة ١٤١٥ هـ.
- ٤١- مع بعض الكتاب في بيان حكم إعفاء اللحية وخبر الأحاد: حرره سماحته بتاريخ ٢١/٩/١٤١١ هـ، طُبعت عدة مرات.
- ٤٢- القوادح في العقيدة ووسائل السلامة منها: نشرتها دار بلنسية بالرياض، الطبعة الأولى سنة ١٤١٥ هـ، وأصلها محاضرة ألقاها سماحته في الجامع الكبير بالرياض في شهر صفر سنة ١٤٠٣ هـ، أعدها للنشر، وعلق عليها الشيخ خالد بن عبد الرحمن الشايع.
- ٤٣- ما هكذا تعظم الآثار: وهو عبارة عن ردّين على مقالين نشر في جريدة الندوة، الأول بتاريخ ٢٤/٥/١٣٨٠ هـ، والثاني بتاريخ ٢٤/٥/١٣٨٧ هـ، فيهما الدعوة إلى تعظيم بعض الآثار، وقد ردّ عليهما سماحته في حينه، ثم رأى سماحته طبع الردّين في رسالة مستقلة، وتم ذلك سنة ١٣٨٩ هـ، كما طبعها ضمن المجموع المفيد المسمى «الجامع الفريد» ص ٥٤٥.
- ٤٤- مجموع فتاوى في الحج والعمرة: مجلدان، إعداد الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد الطيار والشيخ أحمد بن عبد العزيز ابن باز، نشرتهما دار الوطن بالرياض، الأول سنة ١٤١٤ هـ، والثاني سنة ١٤١٥ هـ.
- ٤٥- مسألة دخول الجنّي في بدن المصروع، وجواز مخالطة الجنّ للإنس: طبع عدة مرات، منها طبعة مكتبة دار السلام سنة ١٤١١ هـ، ومعها رسالة أخرى لسماحة الشيخ بعنوان:
- ٤٦- العلاج عن طريق السحر أو الكهانة خطر عظيم على الإسلام والمسلمين.
- ٤٧- منتخبات من تقارير سماحته على العقيدة الواسطية: طبع مع كتاب: «التنبيهات اللطيفة فيما احتوت عليه الواسطية من المباحث المنيفة» للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمته الله سنة ١٣٥٩ هـ، ثم طُبعت بعد ذلك مراراً.
- ٤٨- نصيحة هامة في التحذير من المعاملات الربوية، يليها الرد على الدكتور إبراهيم بن عبد الله الناصر في البحث الذي أعده بعنوان: موقف الشريعة الإسلامية من المصارف: نشر عدة مرات، منها نشرة رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء سنة ١٤١٧ هـ.
- ٤٩- وجوب التوبة إلى الله والضرعة إليه عند نزول المصائب: نشر في مجلة البحوث الإسلامية، عدد (١١) ص ٧ سنة ١٤٠٤ هـ، وفي مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ٢/١٢٥ كما طبع مفرداً ومع غيره مراراً.

- ٥٠- تحفة أهل العلم والإيمان بمختارات من الأحاديث الصحيحة والحسان: اعتنى به فضيلة الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم.
- ٥١- تحفة الإخوان بترجم بعض الأعيان: اعتنى به فضيلة الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، ووثق تراجمه محمد زياد بن عمر التكلة.
- ٥٢- الفوائد المتنوعة في العقائد والتفسير والحديث والتاريخ وغير ذلك: رتبها واعتنى بها فضيلة الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم.
- ٥٣- وقد قام غير واحد بجمع فتاوى سماحته في موضوع واحد أو أكثر، وجمع الدكتور محمد بن سعد الشويعر أكثر مقالات رسائله وفتاويه في «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة»، في ثلاثين مجلداً، وألحق بها فهارس مفصلة في مجلد مستقل.
- ٥٤- وقام الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش بجمع وترتيب فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، وجزء كبير منها برئاسة سماحة الشيخ، وصدر منها المجموعة الأولى في ستة وعشرين مجلداً، والمجموعة الثانية في أحد عشر مجلداً.
- ٥٥- وهناك فتاوى خاصة مكتوبة، وإملاءات كثيرة.
- ٥٦- كما قدم سماحته لعدد من الكتب والرسائل.
- ٥٧- وأما تعليقاته على الكتب سوى ما تقدم فكثيرة، ومن هذه الكتب: تفسير ابن كثير، وتفسير القرطبي، والسنة لعبد الله ابن الإمام أحمد، وشرح العقيدة الطحاوية، والمنتقى لمجد الدين ابن تيمية، والمقنع لابن قدامة، وحاشيته للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، والفروع، وكشاف القناع، وبعض الأجزاء من مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، واختياراته للبعلي، وغير ذلك، وطبعت بعناية فضيلة الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم.
- ٥٨- وهناك كتب لها شرح مسجل بصوت سماحته، كبلوغ المرام (وله شرحان مسجلان)، وهما في طور الإعداد للطباعة، فضلاً عن الدروس والمحاضرات والندوات، أما ما سجل في الإذاعة فبلغت الأشرطة الموجودة سبعة وأربعين وستمئة شريط.
- ٥٩- مجموع فتاوى نور على الدرب جمع معالي الدكتور محمد بن سعد الشويعر، وقد طُبِعَ منها حتى هذا التاريخ ٣٠ مجلداً، ولا تزال بقية المجلدات من هذا الكتاب في المطابع.
- ٦٠- الفوائد العلمية من الدروس البازية، دروس علمية شرحها سماحته في عامي: ١٣٩٨هـ، و١٣٩٩هـ، اعتنى بإخراجه الشيخ عبد السلام بن عبد الله السليمان، نشرته: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ في عشرة مجلدات.
- ٦١- الرسائل إلى العلماء، طبع باسم «الرسائل المتبادلة بين الشيخ ابن باز والعلماء»، إعداد محمد بن موسى مدير مكتب الشيخ ابن باز، ومحمد بن إبراهيم الحمد.
- ٦٢- وهناك مؤلفات كثيرة غير هذه المؤلفات أحصتها مؤسسة عبد العزيز ابن باز الخيرية، وسوف ينشرونها إن شاء الله تعالى.

ثانياً: دروسه العلمية في مدينة الرياض:

وهذه الدروس تغشاها الهيبة، وتنزل عليها السكينة، من حيث وقار الشيخ، والإنصات من

طلابه، والمواظبة على المتابعة في أثناء الدرس، مع الإصغاء التام لكلام سماحته. وفي هذه الدروس تبرز قيمة تعظيم النصوص الشرعية، والوقوف عندها، والأخذ بالدليل الصحيح، وعدم الالتفات إلى الآراء الشاذة، والأقوال المهجورة، والله درّ سماحته، فكم أحيا سنناً، وأمات بدعاً، ونشر علماً، وأزال جهلاً رحمته الله.

• ومن هذه الدروس: الدروس الآتية:

١- صحيح البخاري وشروحه (فتح الباري للحافظ ابن حجر، وعمدة القاري للعلامة العيني، وشرح الكرمانلي)، ويكون الرجوع إليها عند الحاجة والإشكال، وخاصة فتح الباري، وقد تعاقب على قراءته الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله الراجحي، والشيخ عبدالعزيز بن إبراهيم بن قاسم، هذا في درس الفجر؛ حيث خُتِمَ أكثر من مرة، والمرة الأخيرة بلغ الشيخ الراجحي في المجلد الحادي عشر، ص ٥٥٨، كتاب الأيمان والنذور في ٢٣ / ١١ / ١٤١٩ هـ، أما في درس المغرب في جامع سارة يوم الأحد ليلة الإثنين، ويوم الأربعاء ليلة الخميس، فقد قرأ في هذا الكتاب: الشيخ خالد المقرن، ثم الشيخ عبد العزيز السدحان، وكلاهما بدأ، ولم ينه القراءة.

٢- صحيح مسلم، وشرحه للإمام النووي، وتعاقب على قراءته الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن باز في درس المغرب في جامع سارة يوم الأحد بعد المغرب، ويوم الأربعاء بعد المغرب، والشيخ د. صالح بن عبد العزيز العقيل في درس الفجر في الجامع الكبير، وممن قرأ فيه أيضاً الشيخ عبد الله عامر.

٣- سنن أبي داود، مع الرجوع لشيء من الشرح عند الإشكال، كعون المعبود وبذل المجهود، وشرح الخطابي، وحاشية ابن القيم، والرجوع إليها عند الحاجة، وتولى القراءة الشيخ د. عمر بن سعود العيد.

٤- جامع الترمذي، وشرحه تحفة الأحوذى للمباركفوري، وتولى القراءة فيه د. عمر بن سعود العيد، عندما قدمت إلى الرياض عام ١٣٩٩ هـ، وقد كان عمر يقرأ في المجلد الخامس الأخير، وأتمّه، فسألته بعد ذلك: هل قرأت سنن الترمذي من أوله؟ فقال: لا، فُرى على الشيخ في المدينة، وعندما قدم الرياض بدأت في المجلد الخامس، ثم ابتدأ القراءة فيه الشيخ عبد المحسن بن عبد الله الزامل، ولم ينه القراءة فيه، وقد بلغ كتاب الجنائز، باب ما جاء في فضل الصلاة على الجنائز، وذلك في المجلد الرابع من تحفة الأحوذى بشرح سنن الترمذي، الحديث رقم ١٠٤٥، ص ١٣٥، وذلك بتاريخ فجر الخميس ٩ / ١١ / ١٤١٩ هـ.

٥- سنن النسائي، مع حاشيته للسيوطي والسندي، وقد قرأه كاملاً الشيخ عبد العزيز الراجحي.

٦- سنن ابن ماجه، مع ذكر ما يحتاج إليه من تلخيص البوصيري في مصباح الزجاجه، وتولى القراءة الشيخ سلطان بن عبد المحسن الخميس.

٧- مسند الإمام أحمد، وما علق عليه، كتعليقات الشيخ أحمد شاكر، أو الطبعة الأخيرة بتحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط وزملائه، وفي الأولى قرأ الشيخ سلطان بن عبد المحسن الخميس، وقرأ المسند كذلك الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله السند.

٨- الفتح الرباني للساعاتي رحمته الله، وتولى القراءة الشيخ سليمان الرشودي.

٩- موطأ الإمام مالك، ابتدأ قراءته الشيخ سعد بن عبد الله البريك.

١٠- سنن الدارمي، والذي تولى القراءة فيه هو الشيخ سلطان بن عبد المحسن الخميس.

- ١١- السنن الكبرى للنسائي، قرأ منها الشيخ د. عبد العزيز المشعل في الجزء الذي حققه في رسالة الدكتوراه.
- ١٢- كتاب التوحيد لابن خزيمة، ابتدأ قراءته الشيخ عبد العزيز الراجحي.
- ١٣- العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، ممن قرأها الشيخ محمد إلياس عبد القادر، وهو إمام المسجد القريب من بيت سماحة الشيخ، وكان يصلي فيه الشيخ إذا لم يكن عنده دروس.
- ١٤- الفتوى الحموية لابن تيمية، أتمها الشيخ ضيدان بن عبد الرحمن اليامي.
- ١٥- الاستقامة لابن تيمية، أتمه الشيخ فهد بن حمين الفهد رحمته الله.
- ١٦- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، قرأ فيه: د. عبد العزيز المشعل في المجلدات الأولى، وأذكر أن سماحة الشيخ أمره أن يتجاوز بعض المجلدات الأولى، وقال: القراءة في كلام أهل الكلام تمرض القلوب، وابن تيمية رحمته الله احتاج لذلك للرد على أهل الكلام.
- ١٧- زاد المعاد في هدي خير العباد، للعلامة ابن القيم، قرأه الشيخ عبدالعزيز بن إبراهيم بن قاسم، وابتدأ مرض الشيخ الأخير قبل وفاته بعد بداية كتاب الطب، وذلك في المجلد الرابع، وبلغ فصل في هديه رحمته الله في علاج المرضى بتطبيق نفوسهم، ص ١١٧، وذلك مغرب يوم الأربعاء، ٢٢ / ١١ / ١٤١٩ هـ.
- ١٨- جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام رحمته الله لابن القيم، قرأه كاملاً أخونا الشيخ فهد المشرف.
- ١٩- إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان للعلامة ابن القيم، قرأه الشيخ فهد بن حمين الفهد رحمته الله.
- ٢٠- مفتاح دار السعادة للعلامة ابن القيم، قرأ فيه الشيخ فهد بن عبد الله الصقعي.
- ٢١- الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب للعلامة ابن القيم، أتمه الشيخ محمد إلياس عبد القادر.
- ٢٢- الجواب الكافي للعلامة ابن القيم، قرأه الشيخ محمد إلياس عبد القادر.
- ٢٣- كتاب التوحيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، قرئ مرات متواليات في دروس الشيخ، قرأه عدة مشايخ، منهم الشيخ عبد اللطيف بن عبد المحسن البقما.
- ٢٤- الأصول الثلاثة للشيخ محمد بن عبد الوهاب، قرئت مرات كثيرة، وممن قرأها الشيخ محمد المهوس.
- ٢٥- الدرر السنية في الأجوبة النجدية، جمع الشيخ ابن قاسم، تولى القراءة فيها الشيخ أحمد بن الشيخ عبد العزيز بن باز.
- ٢٦- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبد الرحمن بن حسن، قرأه أكثر من شيخ، منهم ضيدان بن عبد الرحمن اليامي، وسعد بن عبد الله البريك.
- ٢٧- مسائل كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب، قرأها الشيخ تركي بن عبد العزيز العقيل.
- ٢٨- كشف الشبهات للشيخ محمد بن عبد الوهاب، قرأه الشيخ محمد إلياس عبد القادر.
- ٢٩- شروط الصلاة للشيخ محمد بن عبد الوهاب، قرأه الشيخ محمد إلياس عبد القادر.
- ٣٠- القواعد الأربع للشيخ محمد بن عبد الوهاب، قرأه الشيخ محمد إلياس عبد القادر.
- ٣١- شرح السنة للحافظ البغوي، ابتدأ قراءته الشيخ عبد الله بن صالح القصير.
- ٣٢- إرواء الغليل بتخريج أحاديث منار السبيل للعلامة الألباني، ابتدأ قراءته الشيخ د. عبد العزيز المشعل.
- ٣٣- تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير، قرأه في درس الفجر الشيخ د. عمر بن سعود العيد، وبلغ إلى قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: الآية: ١٠٣]،

وفي درس المغرب الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن باز، وبلغ إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [يونس، الآية: ٣٧]، وكان يقرأ أيضاً في بيت سماحة الشيخ رحمته الله بعد صلاة الجمعة، وقرأه الشيخ أحمد بن راشد العرفج، وبلغ إلى قوله تعالى: ﴿وَاسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادُ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ﴾ [ق، الآية: ٤١]، وكان بداية قراءة أحمد العرفج من عام ١٣٩٨هـ.

٣٤- الروض المربع، مع حاشيته لابن قاسم عند الإشكال، ابتدأ قراءته الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي، وبلغ المجلد الثاني صفحة ٢٣٨، بتاريخ ٢٢ / ١١ / ١٤١٩هـ.

٣٥- بلوغ المرام للحافظ ابن حجر، أكمل قراءته الشيخ عبد العزيز الراجحي، وهو أيضاً من دروس سماحته في المسجد القريب من بيته بين الأذان والإقامة لصلاة العشاء، قرأه الشيخ محمد إلياس عبد القادر، ونسخة الشيخ الخاصة بمكتبته ثرية بالتعليقات، والتحقيقات، والترجيحات النفيسة، وقد أخرجها وحققها الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم.

٣٦- رياض الصالحين للإمام النووي رحمته الله كان يقرأ بعد صلاة العصر في المسجد القريب من بيت سماحة الشيخ رحمته الله ثلاثة أيام في الأسبوع. قرأه الشيخ محمد إلياس عبد القادر.

٣٧- عمدة الأحكام للحافظ عبد الغني المقدسي كاملاً قرأه الشيخ محمد إلياس عبد القادر.

٣٨- البداية والنهاية للحافظ ابن كثير، قرأ فيه د. محمد بن سعد الشويعر.

٣٩- المنتقى من أخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم لمجد الدين أبي البركات عبد السلام ابن تيمية الحراني، ابتدأ قراءته الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي بعد أن أنهى قراءة البلوغ، وبلغ آخر كتاب الفرائض في المجلد الثاني صفحة ٧٧٤، حديث رقم ٣٣٥٧ صباح الإثنين ٢٠ / ١١ / ١٤١٩هـ قبل موت الشيخ بشهر وسبعة أيام، وكان يقرأ كتاب الصيام منه في رمضان في المسجد القريب من بيت الشيخ، قرأه الشيخ محمد إلياس عبد القادر، إمام المسجد.

٤٠- الإحكام شرح أصول الأحكام للشيخ ابن قاسم، كان الذي يقرؤه أحد مشايخ قبيلة عتيبة، اسمه: الشيخ محماس العتيبي، وكان كبيراً في سنه، جليلاً في قدره رحمته الله.

٤١- نزهة النظر شرح نخبة الفكر (في مصطلح الحديث) للحافظ ابن حجر، قرأه الشيخ فهد بن عبد الله الصقعي.

٤٢- الألفية في الحديث للحافظ العراقي.

٤٣- الفوائد الجلية في المباحث الفرضية، تأليف سماحة شيخنا الإمام عبد العزيز بن باز، قرأه الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم.

٤٤- وظائف رمضان الملخص من لطائف المعارف للحافظ ابن رجب، لخصه وزاد عليه الشيخ عبد الرحمن بن قاسم رحمته الله قرأه الشيخ محمد إلياس عبد القادر.

٤٥- صحيح ابن حبان، قرأ فيه الشيخ عبد الوهاب الطريري، ويضاف إلى ذلك الكتب المساندة مثل تقريب التهذيب؛ حيث يتولى البحث فيه الشيخ عبد الله الشهراني، وكذلك التهذيب، والكاشف للذهبي، والقاموس للفيروزآبادي، وغيرها، وهكذا البحوث العلمية المتعلقة بالدروس، والتي كان الشيخ يكلف أحد طلابه ببحثها، ثم عرضها في درس لاحق، وقد جمع أخونا الشيخ عبد الله بن مانع العتيبي ما كُلف به من مسائل، وأصدرها بعنوان: (نفع العبير في دروس الجامع الكبير)، وله بحوث أخرى، ويضاف إلى ذلك أيضاً الكتب التي كان الشيخ

يطالعها من المطولات وغيرها عند مراجعته بعض المسائل.

٤٦- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لشيخ الإسلام ابن تيمية، قرأه الشيخ عبد العزيز بن قاسم رعاه الله.

٤٧- تفسير البغوي، وقد قرأ فيه معالي الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن باز حفظه الله.

٤٨- تيسير العزيز الحميد، للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، كان من دروس

سماحة الشيخ عام: ١٣٩٨ هـ، و١٣٩٩ هـ، قرأه الشيخ خالد بن محمد الشريمي حفظه الله.

٤٩- اقتضاء الصراط المستقيم، لشيخ الإسلام ابن تيمية، كان من دروس سماحته عام: ١٣٩٨ هـ،

١٣٩٩ هـ، قرأه الشيخ إبراهيم الحصين رحمته الله.

٥٠- إعلام الموقعين عن رب العالمين، للإمام ابن القيم، كان من الدروس عام: ١٣٩٨ هـ،

و١٣٩٩ هـ، قرأه الشيخ فهد الحمين رحمته الله.

٥١- اختصار علوم الحديث، للإمام ابن كثير، كان من الدروس عام: ١٣٩٨ هـ، و١٣٩٩ هـ، قرأه

الشيخ عبد العزيز بن قاسم حفظه الله.

ثالثاً: أوصافه الخلقية:

إنَّ الشيخ رحمته الله يمتاز باعتدال في بنيته، مع المهابة، وهو ليس بالطويل البائن، ولا القصير جداً، بل هو عوان بين ذلك، مستدير الوجه، حنطي اللون، أفتى الأنف، ومن دون ذلك فمٌ متوسط الحجم، ولحية قليلة على العارضين، كثة تحت الدَّقْن، كانت سوداء يغلبها بعض البياض، فلما كثر بياضها صبغها بالحناء، وهو ذو بسمه رائعة، تراها على أسارير وجهه إن ابتسم، وهو عريض الصدر، بعيداً ما بين المنكبين، ويمتاز بالتوسط في جسمه، فهو ليس بضخم الكفين، ولا القديمين رحمته الله.

رابعاً: صفاته الخلقية:

إنه لمن المعلوم المتواتر عند جميع الناس أن سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمته الله ممن تميز بالخلال الحميدة، والخصال الرشيدة، وجميل الأخلاق، وطيب الفعال، وعظيم التواضع، وهو ممن يُقتدى به في الأدب والعلم والأخلاق، بل هو أسوة حسنة في تصرفاته وسمته وهديه المبني على كتاب الله العظيم، وسنة رسوله الكريم ﷺ، خاصة في زهده، وعبادته، وأمانته، وصدقه، وكثرة التجاءه، وتضرعه إلى الله، وعظيم خشيته لله، وذكاء فؤاده، وسخاء يده، وطيب معشره، مع إتيان السنة الغراء، وكثرة عبادة، زاده الله رحمةً وغفراناً.

وقصارى القول: إنَّ للشيخ رحمته الله صفاتٍ حسنة، وخصالاً جميلة، وشيماً كريمة، ومناقب فذة

عظيمة، جديرٌ بمن تتلمذ له، أو جالس له وعاشره أن يحذو حذوه.

وقد ذكر الشيخ محمد بن موسى الموسى رحمته الله مدير مكتب بيت سماحة الشيخ: أربعين صفة

من أبرز صفاته الخلقية.

قال الشيخ محمد الموسى رحمته الله: «لقد تفرد سماحة الإمام عبدالعزيز رحمته الله بصفات عديدة، لا تكاد

تجتمع في رجل واحد إلا في القليل النادر، ومن أبرز تلك الصفات ما يلي:

الإخلاص لله - ولا نزكي على الله أحداً- فهو لا يتغنى بعمله حمداً من أحد، ولا جزاءً، ولا شكوراً، والتواضع الجسم، مع مكانته العالية، ومنزلته العلمية، والحلم العجيب الذي يصل فيه إلى حد لا يصدقه إلا من رآه عليه، والجلد، والتحمل، والطاقة العجيبة حتى مع كبر سنه، والأدب المتناهي، والذوق

المرهف، والكرم والسخاء الذي لا يدانيه فيه أحد في زمانه فيما أعلم، وذلك في شتى أنواع الكرم، والسخاء، سواء بالمال، أو بالوقت، أو الراحة، أو العلم، أو الإحسان، أو الشفاعات، أو العفو، أو الخُلُق، ونحو ذلك، والسكينة العجيبة التي تغشاه، وتغشى مجلسه، ومن يخالطه، والذاكرة القوية التي تزيد مع تقدمه في السن، والهمة العالية، والعزيمة القوية التي لا تستصعب شيئاً، ولا يهولها أمر من الأمور، والعدل في الأحكام سواء مع المخالفين، أو الموافقين، والثبات على المبدأ، وعلى الحق، وسعة الأفق، وبُغْد النظر، والتجدد؛ فهو -دائماً- يتجدد، ويواكب الأحداث، ويحسن التعامل مع المتغيرات، والثقة العظيمة بالله -جلّ وعلا-، والزهد بالدنيا، سواء بالمال، أو الجاه، أو المنصب، أو الثناء، أو غير ذلك، والحرص على تطبيق السنة بحذافيرها، فلا يكاد يعلم سنة ثابتة إلا عمل بها، وبشاشة الوجه، وطلاقة المحيا، والصبر بأنواعه المتعددة من صبر على الناس، وصبر على المرض، وصبر على تحمّل الأعباء، إلى غير ذلك، والمراعاة التامة لأدب الحديث، والمجلس، ونحوها من الآداب، والوفاء المنقطع النظير لمشايعه، وأصدقائه، ومعارفه، وصلة الأرحام، والقيام بحقوق الجيران، وعفة اللسان، ولم أسمع، أو أسمع عنه أنه مدح نفسه، أو انتقص أحداً، أو عاب طعاماً، أو استكثر شيئاً قدمه للناس، أو نهّر خادماً، وكان لا يقبل الخبر إلا من ثقة، ويحسن الظنّ بالناس، وقليل الكلام، كثير الصمت، وكثير الذكر، والدعاء، ولا يرفع صوته بالضحك، وكثير البكاء إذا سمع القرآن، أو قرئ عليه سيرة لأحد العلماء، أو شيء يتعلق بتعظيم القرآن، أو السنة، ويقبل الهدية، ويكافئ عليها، ويحب المساكين، ويحنو عليهم، ويتلذذ بالأكل معهم، ويحافظ على الوقت أشدّ المحافظة، ويشجع على الخير، ويحضّ عليه، ولا يحسد أحداً على نعمة ساقها الله إليه، ولا يحقد على أحد؛ بل يقابل الإساءة بالإحسان، ومعتدل في مأكله، ومشربه، ودقيق في المواعيد، وكان متفائلاً، ومحباً للفال.

خامساً: الأيام الأخيرة من حياته، ومرضه، ووفاته رحمته الله:

بدأ سماحة الشيخ يشتكي من سرطان المريء في شهر شعبان ١٤١٩ هـ، وبدأ يراجع في المستشفى، ويعاني من الآلام عند الأكل والشرب، ويلاقي تعباً عظيماً، فلا يأكل ويشرب إلا القليل جداً، ويحصل معه التقيؤ، ومع ذلك فقد صام رمضان كاملاً، ومضى على حاله في المعاملات والدروس، والقيام بشؤون الناس، دون أن يُظهر لهم ما هو فيه، بل كان بعد رمضان لا يتناول إلا اليسير من السوائل، ويعتني بضيوفه، فإذا حان الغداء استأذن منهم، واعتذر بأن عنده حمية.

ولما علم كبار المسؤولين بمرض سماحته اهتموا للأمر، وعرضوا عليه العلاج في الخارج، ولكن سماحته لم يرغب بالسفر، واقتصر على مراجعة المستشفى، مع قيامه بأعماله كاملة.

واستمرت صحته تتدنّى، حتى قارب الحج، وألحّ عليه المسؤولون والأطباء أن يترك الحج نظراً لحالته، فوافق بصعوبة، ووجّه نائبه وخلفه في الإفتاء الشيخ عبد العزيز آل الشيخ أن يقوم مقامه في الحج، وكان سماحته يتألم ويقول: «الله المستعان! سبعة وأربعون سنة متتابعة لم أترك الحج!».

قال الشيخ محمد موسى: «في مرضه الأخير، وقبل وفاته بمدة يسيرة جداً توفي رجل من أهل الرياض اسمه سليمان الغنيم، وكان هذا الرجل مُسَيِّئاً، محسناً، صالحاً، محبباً لسماحة الشيخ، وله مكانة عند الشيخ؛ فاتصل أحد أبناء ذلك الرجل بسماحة الشيخ، وقال: إن أبي قد توفي، ونأمل أن تُصلُّوا عليه، وتحضرُوا

جنازته، فقال الشيخ: إن شاء الله نفعل.

وبعد ذلك بقليل جاءه خبر وفاة الشيخ صالح بن غصون رحمته الله، فذهب للصلاة على جنازة ابن غصون مع أن سماحته كان تحت وطأة مرضه الأخير، وكان متعباً جداً، وقد سقط في السيارة على من بجانبه، وتقيأ وهو في الطريق.

وبعد أن صلى على جنازة الشيخ ابن غصون رحمته الله، وذهب لتعزية أهله، لم ينس الرجل المذكور الذي توفي في ذلك اليوم؛ بل ذهب إلى قبره وهو على تلك الحال من الإعياء، وصلى عليه بعد العصر، وبعد المغرب ذهب إلى أهل المتوفى، وعزّاهم وصبرهم !!.

ثم غادر سماحته الرياض في ٢٣ ذي الحجة ١٤١٩ هـ إلى مكة، وفي آخر ليلة في الرياض جاء إليه الناس أفواجاً تلو أفواج للسلام عليه وتوديعه، وكانوا بالمئات، وألقى فيهم كلمة مؤثرة، وكانت هذه آخر كلمة له في الرياض.

وفي مكة أدى العمرة، وبقي فيها إلى نهاية ذي الحجة، ثم توجه إلى الطائف. استمرت صحة سماحته بالتدني، ولكن همته وعزيمته ونشاطه، وعمله لم تتأثر رغم شدة المعاناة، وكان لا يقدر أن يشرب في اليوم إلا كأساً صغيراً من الحليب، وربما شرب ثانياً مع الإلحاح، إضافة إلى ربع كوب من عصير الجزر، وذلك في الأشهر الثلاثة الأخيرة من عمره، وأما عمله الضخم، فهو هو! وبدأ سماحته بإلقاء دروسه المعتادة في الطائف، وكان آخر درس صباح الإثنين ١٧ / ١ / ١٤٢٠ هـ لمدة ثلاث ساعات، وهو آخر درس ألقاه سماحته، وكان يوم الثلاثاء التالي آخر أيام سماحته في الدوام الرسمي.

وفي يوم الأربعاء ١٩ محرم شعر سماحته بالإرهاق الشديد، ودخل المستشفى يوم الخميس التالي، وبقي فيه إلى يوم الثلاثاء ٢٥ محرم، وكانت المعاملات تُقرأ عليه وهو مستلقٍ في المستشفى، واتصالات الفتاوى لا تهدأ، ويزوره عدد كبير من الأمراء والعلماء والعامة.

وفي يوم الثلاثاء طلب الخروج من المستشفى، وقد بلغ به الإعياء مبلغه، ولم ينم ليلة خروجه. وفي ذلك اليوم أصدر سماحة الشيخ البيان الشهير مع اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، في الرد على الأصوات التي بدأت تنادي بإخراج المرأة السعودية من بيتها، وقيادتها للسيارة، ووضع صورتها في البطاقة الشخصية، وما إلى ذلك من خطوات التغريب والفتنة، فكان ذلك البيان الذي قمع أولئك المنادين في ذلك الوقت، ودفع الله به شراً عظيماً.

وفي يوم الأربعاء كان سماحته منشراح الصدر، ومرتاح البال، وطلب من معاونيه أن تُعرض عليه المعاملات كالمعتاد، وأنجز في منزله بعد الظهر أكثر من خمس وعشرين معاملة، منها معاملات طلاق، ومنها اعتماد بناء عدة مساجد، ومنها معاملة من هولندا بشأن تزكية الشيخ عدنان العرعور، وإنجاح لقاء إسلامي كبير.

ثم تغدى الضيوف عند سماحته، وبعد المغرب تراحم الناس في مجلسه للسلام عليه، ودخل عليهم يتהלّل وجهه بشراً وسروراً وسكينة، وسلّم الناس عليه أرسالاً تلو أرسال، ومن سلّم عليه يخرج لامتلاء المكان.

وبعد ذلك بدأ باستعراض المعاملات وسط توافد الناس، ورنين الهاتف، وبعد عشر دقائق من جلوسه تحسس سماعة الهاتف؛ وعلى غير عادته رفعها ووضعها جانباً؛ حتى يتوقف رنين الهاتف، ثم أقبل على الحاضرين وقال: «كيف حال الإخوان، الله يستعملنا وإياكم فيما يرضيه، الله يتوب على الجميع»، ثم دعا لهم، وأطال الحديث والدعاء، وتوصية الناس بتقوى الله، والتمسك بالكتاب والسنة، كانت هذه آخر وصاياه العامة.

وبعد ذلك أرجع سماعة الهاتف إلى وضعها الأول، وبدأ يرد على المتصلين، ويستمع إلى عرض المعاملات، وبعد إجابة أذان العشاء سلم على الحاضرين، وودّعهم، ودخل البيت. وجلس مع أسرته وبعض أقرابه الذين قدموا للسلام عليه من الرياض والمدينة، حيث مكث معهم إلى الثانية عشرة، وهو في أنس، وسرور، وراحة بال تامة، ثم انصرفوا عنه؛ لينام، فأخذ يذكر الله ويستحبه. يقول ابنه الشيخ أحمد: «وجلست معه بعد ذلك حتى الساعة الواحدة والنصف، وسألني عن الساعة، فأخبرته، فقال: توكل على الله، نَمْ. وصلّى ما شاء الله أن يصلي، واضطجع على فراشه، والوالدة كانت جالسة عنده».

وقال: «وفي الساعة الثانية والنصف أو الثالثة ذهب إلى دورة المياه بنفسه رحمته الله دون مساعدة، وتوضأ كعادته، ثم صلّى واضطجع».

قالت والدة: ثم جلس وتلفّت يميناً وشمالاً، ثم تبسّم، وسألته: هل تريد شيئاً؟ كأنها استغربت من الشيخ، فلم يرد عليها؛ وإنما سألته لأنها لاحظت أن قيامه وتبسمه لحاجة. قال: فاضطجع مرة أخرى بعد أن توضأ وتبسم وصلّى، وله نفَس متزايد بصوت مسموع».

قال الشيخ أحمد: «وبعد ذلك جئت إليه أنا وإخوتي، واستمر على هذه الحال، فاتصلنا بمستشفى الملك فيصل، فأرسلوا سيارة إسعاف، وحُمِلَ سماعته إلى المستشفى، وعند حمله فاضت روحه إلى بارئها».

وقال لنا الشيخ عبد العزيز بن ناصر بن باز: «في الليلة التي توفي فيها كان جالساً في المجلس، وقد عرضت عليه أوراقاً تتعلق بالطلاق، وأنجز منها ما تيسر، وكان ذلك بعد المغرب، وبعد أذان العشاء قبل أن يدخل البيت قلت له: هل آتي غداً الخميس، كالعادة من أجل عرض بعض الأوراق، فقال لي رحمته الله: لا أدري! وهو دائماً يحب العمل في يوم الخميس من أجل إنجاز بعض المعاملات، ومن هذا أحسست أنه يشعر بمرض داخلي رحمته الله رحمة واسعة، ومع هذا جئت صباح الخميس، وقد فجعت بخبر وفاته رحمته الله».

وتوفي سماحة الشيخ قبيل فجر الخميس ٢٧ محرم ١٤٢٠ هـ في مدينة الطائف بعد أن ختم عمله بما سبق ذكره من التسييح والذكر، وقيام الليل، والنوم على طهارة، وصلة الرحم، والوصية بالكتاب والسنة، وتقوى الله، وفتيا الناس، وحل مشاكل المسلمين، وبناء المساجد، والصدقة، والاستبشار، فسبحان من جمع له كل ذلك في الساعات الأخيرة من عمره، كما أنه حديث عهد بعُمْرة، ثم كان ما كان من جنازته العظيمة.

بعد ذلك نُقل جثمان سماحة الشيخ إلى منزله بمكة لغسله وتكفينه، ورؤي وقد اكتسى وجهه بعلامات من الضياء والنور الساطع، وكان بياضه شديداً كما يقول من شارك في الغسل.

وكانت وفاة سماحة الشيخ رحمته الله قبيل صلاة فجر يوم الخميس السابع والعشرين من محرم عام عشرين وأربع مئة وألف من الهجرة، في منزله بمدينة الطائف، ثم نُقل جثمانه إلى مستشفى الملك فيصل بالطائف، ومنه نقل إلى ثلاجة المستشفى العسكري بالهدا؛ بأمر من صاحب السمو الملكي الأمير ماجد بن عبد العزيز أمير منطقة مكة المكرمة رحمته الله.

وفي صباح يوم الجمعة تم نقل جثمانه إلى منزله في مكة المكرمة لتغسيله وتجهيزه والصلاة عليه في المسجد الحرام، وبعد تجهيزه تقدّم سماحة المفتي الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ، أمّد الله في عمره، وصلى بأفراد أسرة الشيخ قبل نقله للمسجد الحرام.

سادساً: الجنازة واصداء الوفاة:

بعد وقت قصير من وفاته انتشر خبره في أقطار الدنيا، وأصيب المسلمون بحزن وأسى لا يعلمه إلا الله، وصدر بيان من الديوان الملكي، وهذا نصّه:

«انتقل إلى رحمة الله تعالى: صباح اليوم الخميس الموافق ١٤٢٠ / ١ / ٢٧ هـ سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز المفتي العام للمملكة العربية السعودية، ورئيس هيئة كبار العلماء، وإدارة البحوث العلمية والإفتاء، ورئيس المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي عن عمر يناهز تسعة وثمانين عاماً إثر مرض ألمّ به، وسيُصلّى على سماحته حاضراً في الحرم المكي الشريف، ووجّه خادم الحرمين الشريفين بأن تقام عليه صلاة الغائب أيضاً في المسجد النبوي الشريف، وجميع مساجد المملكة اليوم بعد صلاة الجمعة، إن شاء الله.

ولقد خسر المسلمون بوفاته سماحته خسارة كبيرة، حيث فقدوا عالماً جليلاً كرّس كلّ حياته في سبيل العلم، وخدمة الإسلام والمسلمين على اختلاف أوطانهم في جميع أنحاء المعمورة.

وإن خادم الحرمين الشريفين، وسمو ولي عهده الأمين، وسمو النائب الثاني إذ يعزّون أسرة الفقيد، والشعب السعودي، والعالم الإسلامي بوفاته ليسألون الله - جل وعلا - أن يتغمده بواسع رحمته، ومغفرته، ويسكنه فسيح جناته، وينزله منازل الشهداء، إنه سميع مجيب، والحمد لله على قضائه وقدره، إنا لله وإنا إليه راجعون».

وبمجرد معرفة زمان ومكان الجنازة توجّه الناس من داخل البلاد وخارجها إلى مكة للصلاة على جنازته، واجتمع عدد عظيم في وقت قصير فُدّر بين المليون والمليونين، امتلأ بهم المسجد الحرام في مشهد لا يُنسى، وسمع البكاء والنشيج من أرجاء المسجد الحرام.

وخطب الجمعة ذلك اليوم معالي الشيخ محمد بن عبد الله السبيل حفظه الله، ومما قال: «لقد أُصيبت أمة الإسلام اليوم بوفاته عالم الأمة، وإمام أهل السنة والجماعة في هذا العصر، علامة زمانه، وفقه أوانه، الداعية إلى الله تعالى على علم وبصيرة، المجاهد في سبيل الحق والهدى، سماحة العلامة الجليل الشيخ عبد العزيز بن باز، فإن فقدته مصاب أليم، وحادث جليل على أمة الإسلام، تغمد الله بواسع رحمته، وأسكنه فسيح جنّته، وبوّأه منازل الأبرار، مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً، وجزاه الله عما قدّم للإسلام والمسلمين خير الجزاء، وعوض الله المسلمين بفقدته خيراً».

وبعد صلاة الجمعة حُمِلت جنازة سماحته للصلاة عليها، ورأينا تدافع الناس لحملها، وصارت تموج فوقهم موجاً، إلى أن وُضعت أمام الإمام، وصلى عليها الشيخ محمد السبيل، وتقدم المصلين خادم الحرمين الشريفين الملك فهد رحمته الله، وولي العهد (الملك عبد الله حفظه الله)،

والنائب الثاني سلطان بن عبد العزيز رحمته الله، وكبار الأمراء والعلماء والمسؤولين، ثم حُملت الجنازة إلى مقبرة العُدل بمكة، حيث دُفن بها رحمته الله رحمة واسعة.

ونظراً لكثرة الجموع فقد قامت قوات الطوارئ السعودية بتنظيم مسيرة الجنازة، وقد أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك فهد رحمته الله أمره بأن يُصلّى على سماحته صلاة الغائب في جميع مساجد المملكة العربية السعودية [بعد صلاة الجمعة].

كما صلّى عليه في بعض إمارات الخليج، وبعض الدول العربية والإسلامية. كما صلت عليه مساجد أهل الحديث قاطبة في الهند وباكستان وبريطانيا، وغيرهم كثير في مختلف البلدان، كما صلّى عليه في الجامع الأزهر وغيره.

فهل يُعلم في التاريخ رجلٌ صلى عليه بضعة عشر مليوناً - أو أكثر - سوى سماحة الشيخ؟ مما يدل على أنه وُضع له القبول في الأرض رحمته الله رحمة واسعة.

وبعد وفاته توالى وفود العزاء من شتى بقاع المعمورة، من رؤساء، وعلماء، ووجهاء، وغيرهم، حضورياً وبرقياً وعبر الهاتف، وغير ذلك.

وبقي سماحته حديث المجالس والصحف والمجلات مدة طويلة، نُشرت عنه آلاف الكلمات والمقالات من مختلف فئات الناس ومستوياتهم في شتى بقاع المعمورة، وكُتبت عشرات المؤلفات المفردة عن سماحته، وألقيت عنه عشرات الخطب والمحاضرات والندوات، ورُثي بمراثٍ كثيرة، حتى ذكر الشيخ ابن جبرين رحمته الله أن بعض المشايخ أحصى منها أكثر من ثمانمائة قصيدة، وقال الشيخ عبد العزيز السدحان: «لا أعلم أن أحداً رثي بعد الرسول ﷺ أكثر من سماحة الشيخ رحمته الله»، والكل مجمع على فضائل ومآثر سماحته، حتى بعض مخالفيه في المنهج أشادوا بمناقبه وباعتداله، فرحمه الله رحمة واسعة، وأخلف على المسلمين من أمثاله.



١ - كتاب بدء الوحي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى آمِينَ:

١ - **باب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَقَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ**

كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾. [النساء: ١٦٣].

١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ، يَقُولُ: **سَمِعْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ؓ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهَا».** [إطرافه في: ٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٩٥٣، وأخرجه مسلم برقم ١٩٠٧].

٢ - باب

٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ؓ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ ؓ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟** فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلَاسَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، فَيَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَخْيَانًا يَتِمُّ لِي الْمَلِكُ رَجُلًا فَيَكَلِّمُنِي فَأَعْيِي مَا يَقُولُ» قَالَتْ عَائِشَةُ **ؓ: «وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ، فَيَفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا».** [إطرافه في: ٣٢١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣٣].

٣ - باب

٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ غَزْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، **عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ؓ أَنَّهَا قَالَتْ: «أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبَّ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بَعَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدَ لَذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدَ لِمَنْبَلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارٍ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِئٍ» قَالَ: «فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾» [العلق: ٢]، فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجِفُ فَوَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ ؓ،**

فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لَخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلَ الرَّحْمَ، وَتَحْمِلَ الْكَلَّ، وَتَكْسِبَ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِيَ الضَّيْفَ، وَتُعِينَ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ، وَكَانَ امْرَأً تَنْصَرُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ، اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جِدْعًا، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ مُخْرَجِي هُمْ» قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. ثُمَّ لَمْ يَنْسُبْ وَرَقَةَ أَنْ تُوْفِّي، وَفَتَرَ الْوَحْيَ)). [أطرافه في: ٣٣٩٢، ٤٩٥٣، ٤٩٥٥، ٤٩٥٦، ٤٩٥٧، ٦٩٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠].

٤ - قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي، فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِزَاءِ جَالِسٍ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَرَعِبْتُ مِنْهُ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [المدثر: ١-٢] إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥]. فَحَمِي الْوَحْيِ وَتَتَابَعَ، تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَأَبُو صَالِحٍ، وَتَابَعَهُ هِلَالُ بْنُ رَدَّادٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ يُونُسُ، وَمَعْمَرُ: بَوَادِرُهُ. [أطرافه في: ٣٣٣٨، ٤٩٢٢، ٤٩٢٤، ٤٩٢٥، ٤٩٢٦، ٤٩٥٤، ٦٢١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١].

٤ - باب

٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَحْرُكَ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ مِمَّا يُحْرَكُ شَفَتَيْهِ - فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَنَا أَحْرَكُهُمَا لَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْرَكُهُمَا، وَقَالَ سَعِيدُ: أَنَا أَحْرَكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحْرَكُهُمَا، فَحَرَكُ شَفَتَيْهِ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَحْرُكَ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعْجَلَ بِهِ* إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٦-١٧]. قَالَ: جَمْعُهُ لَكَ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأُهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨]. قَالَ: فَاسْتَمِعَ لَهُ وَأَنْصَتُ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٩]. ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ جُبَيْرٌ اسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جُبَيْرٌ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَرَأَهُ. [أطرافه في: ٤٩٢٧، ٤٩٢٨، ٤٩٢٩، ٥٠٤٤، ٧٥٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٨].

٥ - باب

٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، ح، وَحَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، وَمَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، نَحْوَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجُودَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجُودُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ»)). [أطرافه في: ١٩٠٢، ٣٢٢٠، ٣٥٥٤، ٤٩٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٨].

٦ - باب

٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرْقُلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوا تُجَارًا بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَادَّ فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ وَكَفَّارَ قُرَيْشٍ، فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ، فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ، وَحَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بِتَرْجُمَانِهِ، فَقَالَ: أَتَيْكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا، فَقَالَ: أَذْنُوهُ مِنِّي، وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا الرَّجُلَ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ. فَوَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْتِزُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَّبْتُ عَنْهُ. ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فَيْكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ: بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ. قَالَ: أَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ: فَهَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ يَغْدُرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نُدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا، قَالَ: وَلَمْ تُمَكِّتِي كَلِمَةً أَذْخَلَ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قُلْتُ: الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سَجَالٌ، يَنَالُ مِنَّا وَنَنَالُ مِنْهُ. قَالَ: مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: يَقُولُ: اغْبُدُوا اللَّهَ وَخُدُّهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرَكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ وَالصِّلَةِ. فَقَالَ لِلتَّرْجُمَانِ: قُلْ لَهُ: سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فَيْكُمْ ذُو نَسَبٍ، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، لَقُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتِسِي بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، قُلْتُ فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ، قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقَدْ أَعْرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ، وَسَأَلْتُكَ: أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ، فَذَكَرْتَ أَنَّ ضَعَفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ. وَسَأَلْتُكَ: أَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ. وَسَأَلْتُكَ أَيَزِيدُ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَغْدُرُ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدُرُ. وَسَأَلْتُكَ: بِمَا يَأْمُرُكُمْ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَاكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ، فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، فَسَمِّمُكَ مَوْضِعَ قَدَمِي هَاتَيْنِ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمْتُ أَنِّي أَخْلَصْتُ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عَنْدهُ لَعَسَلْتُ عَنْ قَدَمِهِ. ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دُخِيَّةً إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقُلَ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقُلَ عَظِيمِ الرُّومِ: سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدُعَايَةِ الْإِسْلَامِ،

أَسْلِمَ تَسْلَمَ، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ» ﴿٦٤﴾ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٥﴾ [آل عمران: ٦٤، ٦٥]، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ، وَفَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ، كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّحْبُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، وَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ: لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ، فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا أَنَّهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ، صَاحِبُ إِيلِيَاءَ وَهَرَقُلَ، سَقَفًا عَلَى نَصَارَى الشَّامِ يُحَدِّثُ أَنَّ هِرَقُلَ حِينَ قَدِمَ إِيلِيَاءَ، أَصْبَحَ يَوْمًا خَبِيثَ النَّفْسِ، فَقَالَ بَعْضُ بَطَارِقَتِهِ: قَدْ اسْتَنْكَرْنَا هَيْئَتَكَ، قَالَ ابْنُ النَّاطُورِ: وَكَانَ هِرَقُلُ حَزَاءً يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ مَلِكَ الْخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ، فَمَنْ يَحْتَتِنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟ قَالُوا: لَيْسَ يَحْتَتِنُ إِلَّا الْيَهُودُ، فَلَا يَهْمُنُكَ شَأْنُهُمْ، وَاكْتُبْ إِلَى مَدَائِنِ مُلْكِكَ، فَيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ مِنَ الْيَهُودِ. فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ، أَتَى هِرَقُلَ بَرَجُلٌ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكُ غَسَّانَ يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَخْبَرَهُ هِرَقُلُ قَالَ: اذْهَبُوا فَانظُرُوا أَمْحُتَتْنِ هُوَ أَمْ لَا، فَنَظَرُوا إِلَيْهِ، فَحَدَّثُوهُ أَنَّهُ مُحْتَتِنٌ، وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ، فَقَالَ: هُمْ يَحْتَتِنُونَ، فَقَالَ هِرَقُلُ: هَذَا مُلْكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَدْ ظَهَرَ، ثُمَّ كَتَبَ هِرَقُلُ إِلَى صَاحِبِ لَهُ بَرْوَمِيَّةَ، وَكَانَ نَظِيرَهُ فِي الْعِلْمِ، وَسَارَ هِرَقُلُ إِلَى حِمَصَ، فَلَمَ يَرْمِ حِمَصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُوَافِقُ رَأْيَ هِرَقُلَ عَلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ نَبِيٌّ، فَأَذِنَ هِرَقُلُ لِعِظَمَاءِ الرُّومِ فِي دَسَكْرَةِ لَهُ بِحِمَصَ، ثُمَّ أَمَرَ بِأَبْوَابِهَا فَعُلِقَتْ، ثُمَّ أَطْلَعَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ، وَأَنْ يَثْبِتَ مُلْكُكُمْ، فَتَبَايَعُوا هَذَا النَّبِيَّ؟ فَحَاصُوا خَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ، فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِقَتْ، فَلَمَّا رَأَى هِرَقُلُ نَفَرَتَهُمْ، وَأَيَسَ مِنَ الْإِيمَانِ، قَالَ: رُدُّوهُمْ عَلَيَّ، وَقَالَ: إِنِّي قُلْتُ مَقَالَتِي أَنَا أَخْتَبِرُ بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَقَدْ رَأَيْتُ، فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ، فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرَقُلَ». رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَيُونُسُ، وَمَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. [إطرافه في: ٥١، ٢٦٨١، ٢٨٠٤، ٢٩٤١، ٢٩٧٨، ٣١٧٤، ٤٥٥٣، ٥٩٨٠، ٦٢٦٠، ٧١٩٦، ٧٥٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٣].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢ - كِتَابُ الْإِيمَانِ

١- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»

وَهُوَ قَوْلٌ وَفِعْلٌ، وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿لِيَزِدَّادُوا إِيْمَانًا مَعَ إِيْمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٢]، ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم: ٧٦]، ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، ﴿وَيَزِدَّادُ الَّذِينَ آمَنُوا إِيْمَانًا﴾ [المدثر: ٣١]، وَقَوْلُهُ: «أَيْكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيْمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَزَادَتْهُمْ إِيْمَانًا» [التوبة: ١٢٤]، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: «فَاخْشَوْهُمْ فَرَزَادَهُمْ إِيْمَانًا» [آل عمران: ١٧٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيْمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الاحزاب: ٢٢]، وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ مِنَ الْإِيْمَانِ، وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ: «إِنَّ لِلْإِيْمَانِ فَرَائِضَ، وَشَرَائِعَ، وَحُدُودًا، وَسُنَنًا، فَمَنْ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيْمَانِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيْمَانِ، فَإِنْ أَعِشَ فَسَأَلَتْهَا لَكُمْ حَتَّى تَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنْ أَمُتْ فَمَا أَنَا عَلَى صُحْبَتِكُمْ بِحَرِيصٍ» وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ: «وَلَكِنْ لِيُطْمَئِنَّ قَلْبِي»، وَقَالَ مُعَاذٌ: «اجْلِسْ بِنَا نُوْمِنْ سَاعَةً» وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «الْيَقِيْنُ الْإِيْمَانُ كُلُّهُ»، وَقَالَ ابْنُ عُمرَ: «لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ حَقِيْقَةَ التَّقْوَى حَتَّى يَدَعَ مَا حَاكَ فِي الصُّدْرِ»، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «﴿شَرَعَ لَكُمْ...﴾ أَوْصَيْنَاكَ يَا مُحَمَّدٌ وَإِيَّاهُ دِيْنًا وَاحِدًا»، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «﴿شُرْعَةٌ وَمِنْهَاجًا﴾ سَبِيلًا وَسُنَّةً».

٢- بَابُ دَعَاؤِكُمْ إِيْمَانَكُمْ

٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءُ الزَّكَاةِ، وَالْحَجُّ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ». [إسناده في: ٤٥١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦].

٣- بَابُ أُمُورِ الْإِيْمَانِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ، وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا، وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ» [البقرة: ١٧٧] ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١]. الآية .

٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الْإِيْمَانُ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيْمَانِ». [أخرجه مسلم، برقم ٣٥].

٤- بَابُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ

١٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، وَإِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ

وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ غَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ غَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٦٤٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠].

٥- بَابُ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟

١١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُزْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ». [أخرجه مسلم، برقم ٤٢].

٦- بَابُ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ

١٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تَطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». [أطرفاه في: ٢٨، ٦٢٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩].

٧- بَابُ: مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ

١٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». [وأخرجه مسلم، برقم ٤٥].

٨- بَابُ: حُبُّ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ الْإِيمَانِ

١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ». [وأخرجه مسلم، برقم ٤٤].

١٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح، وَحَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». [وأخرجه مسلم، برقم ٤٤].

٩- بَابُ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ

١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يُعَوِّدَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ». [أطرفاه في: ٢١، ٦٠٤١، ٦٩٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٣].

١٠- بَابُ: عَلَامَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ

١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ التَّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ». [أطرفه في: ٣٧٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٧٤].

١١- باب

١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ رضي الله عنه، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ أَحَدُ النَّبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَحَوْلَهُ عَصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بَبْهَتَانِ تَفْتُرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ» فَبَايَعَاهُ عَلَى ذَلِكَ. [إطرافه في: ٣٨٩٢، ٣٨٩٣، ٣٩٩٩، ٤٨٩٤، ٦٧٨٤، ٦٨٠١، ٦٨٧٣، ٧٠٥٥، ٧١٩٩، ٧٢١٣، ٧٤٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٩].

١٢- باب: مِنَ الدِّينِ الْفِرَارُ مِنَ الْفِتَنِ

١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ». [إطرافه في: ٣٣٠٠، ٣٦٠٠، ٦٤٩٥، ٧٠٨٨].

١٣- بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ»، وَأَنَّ الْمَعْرِفَةَ فِعْلُ الْقَلْبِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَلَكِنْ يُوَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]

٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ، أَمَرَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ، قَالُوا: إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «إِنْ أَنْتَاكُمْ وَأَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ أَنَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٦].

١٤- باب: مَنْ كَرِهَ أَنْ يَغُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ مِنَ الْإِيمَانِ

٢١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ ﷻ، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَغُودَ فِي الْكُفْرِ، بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ، مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ». [سبق برقم: ١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٤٣].

١٥- باب: تَفَاضُلُ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ

٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ»، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ. فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا قَدْ اسْوَدُّوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ - أَوْ الْحَيَاةِ - سَكِّ مَالِكٍ - فَيَنْبُثُونَ كَمَا تَنْبُثُ الْحَبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً» قَالَ وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو: الْحَيَاةُ، وَقَالَ: خَزْدَلٌ مِنْ خَيْرٍ. [إطرافه في: ٤٥٨١، ٤٩١٩، ٦٥٦٠، ٦٥٧٤، ٧٤٣٨، ٧٤٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣، ١٨٤].

٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ

بن سهيل، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَتَلَعُ الثَّدْيِي، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَغَرَضُ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ». قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ».[إطرافه في: ٣٦٩١، ٧٠٠٨، ٧٠٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٠].

١٦- بَابُ: الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ

٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ **سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ**، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ يَعْطُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ».[إطرافه في: ٦١١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦].

١٧- بَابُ: «فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ» [التوبة: ٥].

٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْتَدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».[وأخرجه مسلم، برقم ٢٢].

١٨- بَابُ مَنْ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا

كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» [الزخرف: ٧٢]، وَقَالَ عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [الحجر: ٩٣]، عَنْ قَوْلٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَقَالَ: ﴿لِمَثَلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ﴾ [الصفات: ٦١]

٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ**، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ».[إطرافه في: ١٥١٩، وأخرجه مسلم رقم ٨٣].

١٩- بَابُ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَكَانَ عَلَى الْإِسْتِسْلَامِ، أَوْ الْخَوْفِ مِنَ الْقَتْلِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، فَإِذَا كَانَ عَلَى الْحَقِيقَةِ، فَهُوَ عَلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]

٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا غَامِرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ **سَعْدٍ**، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ، فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: أَوْ مُسْلِمًا، فَسَكَتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: أَوْ مُسْلِمًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «يَا سَعْدُ، إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشْيَةً أَنْ يَكُتِبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ». وَرَوَاهُ يُونُسُ وَصَالِحٌ وَمَعْمَرٌ وَابْنُ أَحْيَى الزُّهْرِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ. [إطرافه: ١٤٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠].

٢٠- بَابُ: إِفْشَاءُ السَّلَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ

وَقَالَ **عُمَارٌ**، «ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الْإِيمَانَ: الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلَامِ

لِلْعَالَمِ، وَالْإِنْفَاقِ مِنَ الْإِفْتَارِ».

٢٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْحَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» [سبق برقم: ١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩].

٢١ - بَابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَكُفْرٍ دُونَ كُفْرٍ، فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتَ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ» قِيلَ: أَيْكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» [إطرافه في: ٤٣١، ٧٤٨، ١٠٥٢، ٢٢٠٢، ٥١٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٧].

٢٢ - بَابُ: الْمَعَاصِي مِنَ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَا يُكْفَرُ صَاحِبُهَا بِازْتِكَابِهَا إِلَّا بِالشَّرْكِ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ

«إِنَّكَ امْرُؤُوكَ جَاهِلِيَّةٌ» وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]

٣٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْذَبِ، عَنْ الْمَغْرُورِ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَيْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأَمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَعَيَّرْتَهُ بِأَمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤُوكَ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ حَوْلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ» [إطرافه في: ٢٥٤٥، ٦٠٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦١].

بَابُ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩] فَسَمَاهُمُ الْمُؤْمِنِينَ

٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، وَبُورْسُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَبْنَ ثُرَيْدًا؟ قُلْتُ أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ، قَالَ: ارْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ» [إطرافه في: ٦٨٧٥، ٧٠٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٨].

٢٣ - بَابُ: ظَلَمٌ دُونَ ظَلَمٍ

٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيْنَا لَمْ يَظْلِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]. [إطرافه في: ٣٣٦٠، ٣٤٢٨، ٣٤٢٩، ٤٦٢٩، ٤٧٧٦، ٦٩١٨، ٦٩٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤].

٢٤ - بَابُ عِلَامَةِ الْمُنَافِقِ

٣٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ،

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] يَغْنِي صَلَاتَكُمْ عِنْدَ الْيَتِّ.

٤٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، **عَنِ الْبَرَاءِ** رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ، أَوْ قَالَ أَوْحَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ «صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قَبْلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ» فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ، وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قَبْلَ الْبَيْتِ، أَنْكَرُوا ذَلِكَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، **عَنِ الْبَرَاءِ** فِي حَدِيثِهِ هَذَا: «أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ رِجَالٌ وَقُتِلُوا، فَلَمْ نَذِرْ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]. [إطرافه: ٣٩٩، ٤٤٨٦، ٤٤٩٢، ٧٢٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٥].

٣١- بَابُ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ

٤١ - قَالَ مَالِكٌ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ **أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ**، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ، فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ، يُكْفَرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَثْمَالِهَا، إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا، إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا».

٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ، فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَثْمَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا». [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩].

٣٢- بَابُ أَحَبِّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ

٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالَتْ: «فُلَانَةُ تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا، قَالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تَطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا، وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ» [إطرافه: ١١٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٥].

٣٣- بَابُ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَتَقْصَانِهِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٨]، وَ﴿وَزِدَادَ

الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المائدة: ٣١]، وَقَالَ: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» [المائدة: ٣]، فَإِذَا تَرَكَ شَيْئًا مِنَ الْكَمَالِ فَهُوَ نَاقِصٌ

٤٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، **عَنْ أَنَسٍ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ أَبَانُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «(مَنْ) إِيْمَانٍ مَكَانٍ مِنْ خَيْرٍ» [إطرافه في: ٤٤٧٦، ٦٥٦٥، ٧٤٤٠، ٧٥٠٩، ٧٥١٠، ٧٥١٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣].

٤٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، سَمِعَ جَعْفَرَ بْنَ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ، أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، **عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ**، أَنَّ رَجُلًا، مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرُؤُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ

دِينَكُمْ وَأَتَمَّمْتُمْ عَلَيْكُمْ نِعَمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴿٣﴾ قَالَ عُمَرُ: «قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ» [إطرافه في: ٤٤٠٧، ٤٦٠٦، ٧٢٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٧].

٣٤- بَابُ الزَّكَاةِ مِنَ الْإِسْلَامِ وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ

وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥]

٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سَهْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدٍ ﷺ اللَّهُ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرِ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ، وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ»، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(وَصِيَامُ رَمَضَانَ)»، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ»، قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ»، قَالَ: فَادْبِرِ الرَّجُلُ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَّقَ» [إطرافه في: ١٨٩١، ٢٦٧٨، ٦٩٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١].

٣٥- بَابُ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ مِنَ الْإِيمَانِ

٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَنْجُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ الْحَسَنِ، وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا، وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا؛ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ؛ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أَحَدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ». تَابَعَهُ عُثْمَانُ الْمُؤَدِّنُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ [إطرافه في: ١٣٢٣، ١٣٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٥].

٣٦- بَابُ خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَخْبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ: «مَا عَرَضْتُ قَوْلِي عَلَى عَمَلِي إِلَّا خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ مَكْدُبًا» وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُمْ يَخَافُ التَّفَاقُ عَلَى نَفْسِهِ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ: إِنَّهُ عَلَى إِيْمَانٍ جَبْرِيْلٍ، وَمِيكَائِيلَ، وَيَذْكُرُ عَنِ الْحَسَنِ: مَا خَافَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا أَمَنَهُ إِلَّا مُنَافِقٌ، وَمَا يُحَذِّرُ مِنَ الْإِضْرَارِ عَلَى التَّفَاقُ وَالْعُضْيَانِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنِ الْمُرْجِئَةِ، فَقَالَ: حَنْشِي عَبْدَ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». [إطرافه في: ٦٠٤٤، ٧٠٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤].

٤٩ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: أَخْبَرَنِي غُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بَلِيلَةَ الْقَدَرِ، فَتَلَا حَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ لِأَخْبِرْكُمْ بَلِيلَةَ الْقَدَرِ، وَإِنَّهُ تَلَا حَى فَلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرَفَعْتُ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، التَّمَسُّوْهَا فِي السَّبْعِ، وَالتَّسْعِ، وَالْخَمْسِ» [إطرافه في: ٢٠٢٣، ٦٠٤٩].

٣٧- بَابُ سُؤَالِ جَبْرِيلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، وَالْإِحْسَانِ، وَعِلْمِ السَّاعَةِ وَبَيَانِ النَّبِيِّ ﷺ

لَهُ، ثُمَّ قَالَ: «جَاءَ جَبْرِيلُ ﷺ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ»، فَجَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ دِينًا، وَمَا بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ لَوْفِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]

٥٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التِّيمِيُّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ». قَالَ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «الْإِسْلَامُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكَ بِهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبَّهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاةُ الْإِبِلِ الْبُهِمِ فِي الْبُنْيَانِ، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ» ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ» [قمان: ٣٤]، ثُمَّ أَذْبَرَ فَقَالَ: «رُذُوءٌ» فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ: «هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: جَعَلَ ذَلِكَ كُلُّهُ مِنَ الْإِيمَانِ. [طرفه ٧٧٧، وأخرجه مسلم، رقم ٩ و ١٠].

٣٨- باب

٥١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ أَنَّ هِرْقُلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَرَعِمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ سَخَطَهُ لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟، فَرَعِمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخْلُطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبُ، لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ [سبق برقم: ٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٣].

٣٩- باب فضل من استنبرأ لدينه

٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رضي الله عنه، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِزِّهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ: كَرَاعٍ يَزْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَوَاقِعَهُ، أَلَا وَإِنْ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا إِنْ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنْ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةٌ: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» [طرفه في: ٢٠٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩٩].

٤٠- باب أداء الخمس من الإيمان

٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، يُجْلِسُنِي عَلَى سَرِيرِهِ، فَقَالَ: أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي، فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ الْقَوْمُ؟»، أَوْ: «مَنْ الْوَفْدُ؟»، قَالُوا: رِبِيعَةُ، قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرِ خَرَابَا، وَلَا نَدَامَى»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضَرٍّ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَضِلْ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَسَأَلُوهُ عَنْ الْأَشْرَبَةِ، فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَخَدَهُ، قَالَ: «أَتَذَرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَخَدَهُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَعْنَمِ الْخُمْسَ، وَنَهَاهُمْ عَنْ

أَرْبَع: عَنْ الْحَتَمِ، وَالذَّبَّاءِ، وَالتَّقِيرِ، وَالْمَرْفَتِ، وَرُبَّمَا قَالَ: الْمُقَيْرِ، وَقَالَ: «أَحْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَأَكُمْ» [أطرافه في: ٨٧، ٥٢٣، ١٣٩٨، ٣٠٩٥، ٤٣٦٨، ٤٣٦٩، ٦١٧٦، ٧٢٦٦، ٥٥٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧].

٤١- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ وَالْحَسَنَةِ وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى فَدَخَلَ فِيهِ الْإِيمَانُ وَالْوُضُوءُ

وَالصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالْحَجُّ وَالصَّوْمُ وَالْأَحْكَامُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ [الإسراء: ٨٤] عَلَى نِيَّتِهِ نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا صَدَقَةٌ وَقَالَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ

٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوُّجُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» [سبق برقم: ١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٧].

٥٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ» [أطرافه في: ٤٠٠٦، ٥٣٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٢].

٥٦- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجَزْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ» [أطرافه في: ١٢٩٥، ٢٧٤٢، ٢٧٤٤، ٣٩٣٦، ٤٤٠٩، ٥٣٥٤، ٥٦٦٨، ٦٢٧٣، ٦٧٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٨].

٤٢- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِلْأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ»

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩١]

٥٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» [أطرافه في: ٥٨، ٥٢٤، ١٤٠١، ٢١٥٧، ٢٧١٤، ٢٧١٥، ٧٢٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦].

٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَامَ فَحَمَدُ اللَّهِ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَخُدَّةِ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْوَقَارِ، وَالسَّكِينَةِ حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ؛ فَإِنَّمَا يَأْتِيَكُمْ الْآنَ، ثُمَّ قَالَ: اسْتَغْفُوا لِأَمِيرِكُمْ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعَفْوَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ: أَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَسَرَطَ عَلَيَّ: «وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ، إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَنَزَلَ» [سبق برقم: ٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦].



٣ - كتاب العلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١] وَقَوْلِهِ ﷺ: ﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

٢ - بَابُ مَنْ سئِلَ عِلْمًا وَهُوَ مُشْتَغِلٌ فِي حَدِيثِهِ، فَأَتَمَّ الْحَدِيثَ ثُمَّ أَجَابَ السَّائِلَ.

٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، ح وَحَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَّرَهُ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: «أَيْنَ - أَرَاهُ - السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ» قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ»، قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: «إِذَا وَسَدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ». [إطرافه في ٦٤٩٦].

٣ - بَابُ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْعِلْمِ

٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَذْرَكَنَا - وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ - وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. [إطرافه في: ٩٦، ١٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١].

٤ - بَابُ قَوْلِ الْمُحَدِّثِ: «حَدَّثْنَا»، أَوْ «أَخْبَرْنَا»، وَ«أَنْبَأْنَا»،

وَقَالَ لَنَا الْحُمَيْدِيُّ: «كَانَ عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثْنَا، وَأَخْبَرْنَا، وَأَنْبَأْنَا، وَسَمِعْتُ وَاحِدًا وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، وَقَالَ شَقِيقٌ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَلِمَةً، وَقَالَ حُذَيْفَةُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ، وَقَالَ أَنَسٌ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ ﷺ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّكُم ﷺ»

٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّحْلَةُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «هِيَ النَّحْلَةُ» [إطرافه في: ٦٢، ٧٢، ١٣١، ٢٢٠٩، ٤٦٩٨، ٥٤٤٤، ٥٤٤٨، ٦١٢٢، ٦١٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١١].

٥ - بَابُ طَرَحِ الْإِمَامِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى أَصْحَابِهِ لِيُخْتَبَرَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ

٦٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، حَدَّثُونِي مَا هِيَ» قَالَ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّحْلَةُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «هِيَ النَّحْلَةُ» [سبق برقم ٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١١].

٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعِلْمِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]

الْقِرَاءَةُ وَالْعَرُضُ عَلَى الْمُحَدِّثِ، وَرَأَى الْحَسَنُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَمَالِكٌ: «الْقِرَاءَةُ جَائِزَةٌ»، وَاحْتَجَّ بَعْضُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالِمِ بِحَدِيثِ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ: قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: «فَهَذِهِ قِرَاءَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَ ضِمَامٌ قَوْمَهُ بِذَلِكَ فَأَجَازُوهُ» وَاحْتَجَّ مَالِكٌ: «بِالصَّكِّ يُقْرَأُ عَلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُونَ أَشْهَدُنَا فَلَانٌ، وَيَقْرَأُ ذَلِكَ قِرَاءَةً عَلَيْهِمْ، وَيَقْرَأُ عَلَى الْمُقْبِرِ، فَيَقُولُ الْقَارِئُ: أَقْرَأَنِي فَلَانٌ»، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: «لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالِمِ» وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَبْرِيُّ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: إِذَا قُرِئَ عَلَى الْمُحَدِّثِ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَقُولَ: حَدَّثَنِي قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ يَقُولُ عَنْ مَالِكٍ، وَسُفْيَانَ الْقِرَاءَةَ عَلَى الْعَالِمِ وَقِرَاءَتُهُ سَوَاءٌ.

٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ هُوَ الْمُقْبِرِيُّ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ، يَقُولُ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاحَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَّكِيٌّ بَيْنَ ظَهْرَانِهِمْ، فَقُلْنَا: هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْمُتَّكِيُّ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَجَبْتُكَ» فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي سَأَلْتُكَ فَمَشَدَّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا تَجِدُ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ؟ فَقَالَ: «سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ» فَقَالَ: أَشَأْلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: أَنَشُدُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْحَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: أَنَشُدُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: أَنَشُدُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَانَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فَقَرَائِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتُ بِهِ، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ رَوَاهُ مُوسَى، وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِذَا. [وأخرجه مسلم، برقم ١٢].

٧- بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الْمُنَاوَلَةِ وَكِتَابِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ إِلَى الْبُلْدَانِ وَقَالَ أَنَسٌ: نَسَخَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ

الْمَصَاحِفَ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَى الْأَفَاقِ، وَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَمَرٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمَالِكٌ ذَلِكَ جَائِزًا، وَاحْتَجَّ بَعْضُ أَهْلِ الْحِجَازِ فِي الْمُنَاوَلَةِ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ كَتَبَ لِأَمِيرِ السَّرِيَّةِ كِتَابًا، وَقَالَ: «لَا تَقْرَأْهُ حَتَّى تَبْلُغَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا» فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الْمَكَانَ قَرَأَهُ عَلَى النَّاسِ وَأَخْبَرَهُمْ بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ

٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «بِعَثَ بِكِتَابِهِ رَجُلًا وَأَمَرَهُ أَنْ يَذْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَذَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَرَّقَهُ فَحَسِبْتُ أَنْ

ابن المسيب قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ: «أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ» [إطرافه في: ٢٩٣٩، ٤٤٢٤، ٧٢٦٤].

٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ كِتَابًا - أَوْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ - فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا مَحْثُومًا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، نَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ مَنْ قَالَ: نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ أَنَسٌ [إطرافه في: ٢٩٣٨، ٥٨٧٠، ٥٨٧٢، ٥٨٧٤، ٥٨٧٥، ٥٨٧٧، ٧١٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩٢].

٨- بَابُ مَنْ قَعَدَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ، وَمَنْ رَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا

٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا مَرْوَةَ، مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا: فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَادْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاعْرَضَ فَاعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ» [إطرافه في: ٤٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٦].

٩- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «رُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»

٦٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَأَمْسَكَ إِنْسَانٌ بِخَطَامِهِ - أَوْ بِرِمَامِهِ - قَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا»، فَسَكَنَّا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ سَوَى اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا» فَسَكَنَّا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، بَيْنَكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبْلَغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ» [إطرافه: ١٠٥، ١٧٤١، ٣١٩٧، ٤٤٠٦، ٤٦٦٢، ٥٥٥٠، ٧٠٧٨، ٧٤٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٩].

١٠- بَابُ: الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]

فَبَدَأَ بِالْعِلْمِ «وَأَنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَرَثُوا الْعِلْمَ، مَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» وَقَالَ جَلُّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، وَقَالَ: ﴿وَمَا يَغْفُلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣] «وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ١٠]، وَقَالَ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ» وَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالْتَّعْلُمِ، وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: «لَوْ وَضَعْتُمُ الصُّمُضَامَةَ عَلَى هَذِهِ - وَأَشَارَ إِلَى قَفَاهُ - ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أَنْفَذْتُ كَلِمَةً سَمِعْتُهَا مِنْ

النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ تُجِيزُوا عَلَيَّ لِأَنْفَذْتُهَا» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رحمتهما: «كُونُوا رَبَّانِينَ» [آل عمران: ٧٩]. حُكَمَاءُ^(١) فَقُفَّاهُ، وَيُقَالُ: الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصُعَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ.

١١- بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَوَّلُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْمِ كَيْ لَا يَنْفَرُوا

٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْنُودٍ رحمتهما،

قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «يَتَحَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، كَرَاهَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا» [طرفاه في: ٧٠، ٦٤١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢١].

٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو

التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ رحمتهما، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَسْرُوا وَلَا تَعْسَرُوا، وَبَشَرُوا، وَلَا تُتَفَرَّوْا» [طرفه في: ٦١٢٥،

وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٤].

١٢- بَابُ مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيَّامًا مَغْلُومَةً

٧٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ

اللَّهِ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوِ دِدْتُ أَنْكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ؟

قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُكُمْ، وَإِنِّي أَتَحَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

يَتَحَوَّلُنَا بِهَا، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا» [سبق برقم: ٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢١].

١٣- بَابُ: مَنْ يُرِدُّ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ.

٧١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ

حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ رحمتهما، خَطِيبًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدُّ اللَّهُ بِهِ

خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، لَا

يُضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ» [طرافه في: ٣١١٦، ٣٦٤١، ٧٣١٢، ٧٤٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٧].

١٤- بَابُ الْفَهْمِ فِي الْعِلْمِ.

٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ:

صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ

ﷺ فَأَتَانِي بِجُمَارٍ، فَقَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً، مِثْلُهَا كَمِثْلُ الْمُسْلِمِ»، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَإِذَا

أَنَا أَضْعُرُ الْقَوْمَ، فَسَكَتُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ» [سبق برقم: ٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١١].

١٥- بَابُ الْإِغْتِبَاطِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ، وَقَالَ عُمَرُ: «تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تَسْوَدُّوا» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

«وَبَعْدَ أَنْ تَسْوَدُّوا، وَقَدْ تَعَلَّمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِي كِبَرِ سِنِهِمْ»

٧٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَلَى غَيْرِ مَا

حَدَّثَنَاهُ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَسْنُودٍ رحمتهما، قَالَ: قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ عَلَى هَلَكِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ

الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا» [طرافه في: ١٤٠٩، ٧١٤١، ٧٣١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨١٦].

١٦- بَابُ مَا ذُكِرَ فِي ذَهَابِ مُوسَى ﷺ فِي الْبَحْرِ إِلَى الْخَضِرِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَلْ أَتَبَعَكَ عَلَى

أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رَشْدًا﴾ [الكهف: ٦٦]

٧٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ خَضِرٌ، فَمَرَّ بِهِمَا أَبُوُّ بْنُ كَعْبٍ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى، الَّذِي سَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقَيْتِهِ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لَا، فَأَوْحَى اللَّهُ ﷻ إِلَيْ مُوسَى: بَلَى، عَبْدُنَا خَضِرٌ، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً، وَقِيلَ لَهُ: إِذَا فَقِذْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ، فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ، وَكَانَ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ لِمُوسَى قَتَاةٌ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْنَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾، قَالَ: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾، فَوَجَدَا خَضِرًا، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي قَصَّ اللَّهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ» [أطرافه في: ٧٨، ١٢٢، ٢٢٦٧، ٢٧٢٨، ٢٧٢٩، ٣٤٠٠، ٣٤٠١، ٤٧٢٦، ٤٧٢٧، ٦٦٧٢، ٧٤٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٠].

١٧- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْكِتَابَ»

٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه

قَالَ: ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْكِتَابَ» [أطرافه في: ١٤٣، ٣٧٥٦، ٧٢٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٧].

١٨- بَابُ: مَتَى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّغِيرِ؟

٧٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ عُثْبَةَ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه، قَالَ: «أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنْتِي إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ» [أطرافه في: ٤٩٣، ٨٦١، ١٨٥٧، ٤٤١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٤].

٧٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُشَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ،

حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، **عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ** رضي الله عنه، قَالَ: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسٍ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ» [أطرافه في: ١٨٩، ٨٣٩، ١١٨٥، ٦٣٥٤، ٦٤٢٢].

١٩- بَابُ الْخُرُوجِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَرَجُلٍ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

أُنَيْسٍ، فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ

٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ خَالِدُ بْنُ خَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا

الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه، أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى، فَمَرَّ بِهِمَا أَبُوُّ بْنُ كَعْبٍ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقَيْتِهِ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟

فَقَالَ أَبِي: نَعَمْ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ يَقُولُ: «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَتَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لَا، فَأَوْحَى اللَّهُ ﷻ إِلَى مُوسَى: بَلَى، عَبْدُنَا خَضِرٌ، فَسَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لِقَائِهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحَوْتَ آيَةً، وَقِيلَ لَهُ: إِذَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَارْجِعْ، فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ، فَكَانَ مُوسَى ﷺ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحَوْتَ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَتْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾، قَالَ مُوسَى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾، فَوَجَدَا خَضِرًا، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ» [سبق برقم: ٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٣٠].

٢٠- بَابُ فَضْلِ مَنْ عِلْمٍ وَعِلْمٍ

٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْغَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، **عَنْ أَبِي مُوسَى** ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قِيلَتِ الْمَاءُ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ الْمَاءُ، فَفَنَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرَبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تَنْبِتُ كَلًّا، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَهَّ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعِلِمٌ وَعِلْمٌ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَزِفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ إِسْحَاقُ: وَكَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ قِيلَتِ الْمَاءُ، قَاعٌ يَغْلُوهُ الْمَاءُ، وَالصَّفْصَفُ الْمُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ، [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٨٢].

٢١- بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ وَظَهْرِ الْجَهْلِ، وَقَالَ رَبِيعَةُ: «لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَضَيِّعَ نَفْسَهُ»

٨٠ - حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُزْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَنْبَتَ الْجَهْلُ، وَيَشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزَّانَا» [أطرافه في: ٨١، ٥٢٣١، ٥٥٧٧، ٦٨٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧١].

٨١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، **عَنْ أَنَسِ** ﷺ، قَالَ: لِأَحَدِثْتُكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَظْهَرَ الزَّانَا، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيَمُ الْوَاحِدُ» [سبق برقم: ٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧١].

٢٢- بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ

٨٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، **أَنَّ ابْنَ عُمَرَ** ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُتِيتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يُخْرُجُ فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «(الْعِلْمُ)». [أطرافه في: ٣٦٨١، ٧٠٠٦، ٧٠٠٧، ٧٠٢٧، ٧٠٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩١].

٢٣- بَابُ الْفِتْنَا وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى الدَّابَّةِ وَغَيْرِهَا

٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ** ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمِنَى لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ؟ فَقَالَ: «(أَذْبَحْ وَلَا حَرَجَ)» فَجَاءَ آخَرُ

فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَتَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: «أَزِمْ وَلَا حَرَجَ» فَمَا سِئَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَدِمَ وَلَا أَخَّرَ إِلَّا قَالَ: «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ» [إطرافه في: ١٢٤، ١٧٣٦، ١٧٣٧، ١٧٣٨، ١٧٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٦].

٢٤- بَابُ مَنْ أَجَابَ الْفُتْيَا بِإِشَارَةِ الْيَدِ وَالرَّأْسِ

٨٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سِئِلَ فِي حَجَّتِهِ، فَقَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ، قَالَ: «وَلَا حَرَجَ» قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبَحَ؟ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: «(وَلَا حَرَجَ)». [إطرافه في: ١٧٢١، ١٧٢٢، ١٧٢٣، ١٧٣٤، ١٧٣٥، ١٧٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٧].

٨٥- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَيُظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرْجُ؟ فَقَالَ: «هَكَذَا بِيَدِهِ فَحَرَفَهَا، كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْقَتْلَ» [إطرافه في: ١٠٣٦، ١٤١٢، ٣٦٠٨، ٣٦٠٩، ٤٦٣٥، ٤٦٣٦، ٦٠٣٧، ٦٥٠٦، ٦٩٣٥، ٧٠٦١، ٧١١٥، ٧١٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧].

٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَيْ نَعَمْ، فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَشْيُ، فَجَعَلْتُ أَضْبُ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ، فَحَمِدَ اللَّهُ ﷻ النَّبِيَّ ﷺ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أَرِيثُهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي، حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَأُوحِيَ إِلَيَّ: أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ - مِثْلُ أَوْ - قَرِيبٌ - لَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، يُقَالُ مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤِقِنُ - لَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا، هُوَ مُحَمَّدٌ ثَلَاثًا، فَيَقَالُ: نَمْ صَالِحًا قَدْ عَلِمْنَا إِنَّ كُنْتَ لِمُوقِنًا بِهِ. وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُزْنَابُ - لَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ» قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: «لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ» [إطرافه في: ١٨٤، ٩٢٢، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٦١، ١٢٣٥، ١٣٧٣، ٢٥١٩، ٢٥٢٠، ٧٢٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٥].

٢٥- بَابُ تَحْرِيطِ النَّبِيِّ ﷺ وَفَدِّ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى أَنْ يَحْفَظُوا الْإِيمَانَ وَالْعِلْمَ، وَيُخْبِرُوا مَنْ

وَرَاءَهُمْ، وَقَالَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ: قَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ»

٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَنْزَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَتْرَجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ وَفَدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ الْوَفْدُ أَوْ مَنْ الْقَوْمُ» قَالُوا: رَبِيعَةُ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ، غَيْرَ خَرَايَا وَلَا نِدَامِي» قَالُوا: إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُمَّةٍ بَعِيدَةٍ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضَرٍّ، وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ، فَمَرْنَا بِأَمْرِ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ. فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ ﷻ وَحُدِّهِ، قَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحُدُّهُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَتَعْطَاؤُا الْخُمْسِ مِنَ الْمَغْنَمِ» وَنَهَاَهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَرْقَتِ «قَالَ شُعْبَةُ: رُبَّمَا قَالَ: «الْقَيْرِ»، وَرُبَّمَا قَالَ: «الْمُقَيْرِ»، قَالَ: «اخْضُفُوهُ وَأَخْبِرُوهُ مَنْ وَرَاءَكُمْ» [سبق برقم ٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧].

٢٥- بَابُ الرَّحْلَةِ فِي الْمَسْأَلَةِ النَّازِلَةِ، وَتَعْلِيمِ أَهْلِهِ.

٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، **عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ**، أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَتَهُ لِأَبِي إِيَّاهُ بْنُ غَزِينٍ فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالتِّي تَزَوَّجَ، فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي، وَلَا أَخْبَرْتَنِي، فَكَرَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ» فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ، وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ [إطرافه في: ٢٠٥٢، ٢٦٤٠، ٢٦٥٩، ٢٦٦٠، ٥١٠٤].

٢٦- بَابُ التَّنَاوُبِ فِي الْعِلْمِ

٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، ح قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُثَيْبِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، **عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهِيَ مِنْ غَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا تَتَنَاوَبُ التَّزْوُلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزَلَ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَتَزَلُ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ تَوْبَتِهِ، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا، فَقَالَ: أَلَمْ هُوَ؟ فَفَزَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: طَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: لَا أَدْرِي، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: «لَا» فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، [إطرافه: ٢٤٦٨، ٤٩١٣، ٤٩١٤، ٤٩١٥، ٥١٩١، ٥٢١٨، ٥٨٤٣، ٧٢٥٦، ٧٢٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٩].

٢٨- بَابُ الْغَضَبِ فِي الْمَوْعِظَةِ وَالتَّعْلِيمِ إِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ

٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، **عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَكَادُ أَذْرُكَ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بَنَاءَ فُلَانٍ، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ يَوْمِئِذٍ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَتَمَرُونَ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الْحَاجَةِ» [إطرافه في: ٧٠٢، ٧٠٤، ٦١١٠، ٧١٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٦].

٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ الْمَدِينِيُّ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ **عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: «اعْرِفْ وَكَاءَهَا، أَوْ قَالَ وَعَاءَهَا، وَعِفَاقَهَا، ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً، ثُمَّ اسْتَمْتَعَ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رُئُهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ» قَالَ: فَسَأَلَهُ الْإِبِلَ؟ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَتَّاهُ، أَوْ قَالَ احْمَرَّتْ وَجْهَهُ، فَقَالَ: «وَمَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَرْعَى الشَّجَرَ، فَذَرَاهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رُئُهَا» قَالَ: فَسَأَلَهُ الْغَنَمَ؟ قَالَ: «لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّبِّ» [إطرافه في: ٢٣٧٢، ٢٤٢٨، ٢٤٢٩، ٢٤٣٦، ٢٤٣٨، ٥٢٩٢، ٦١١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٢٢].

٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، **عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: سِئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرَّهَهَا، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ غَضَبٌ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: «سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ» قَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ خَدَافَةَ» فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ» فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ ﷻ» [إطرافه في: ٧٢٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٦٠].

٢٩- بَابُ مَنْ بَرَكَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ الْإِمَامِ أَوْ الْمُحَدِّثِ

٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خُذَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ خُذَافَةُ» ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي» فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم نَبِيًّا فَسَكَتَ [[أطرافه في: ٥٤٠، ٧٤٩، ٤٦٢١، ٦٣٦٢، ٦٤٨٦، ٧٠٨٩، ٧٠٩٠، ٧٠٩١، ٧٢٩٤، ٧٢٩٥، وأخرجه مسلم، برقم: ٢٣٥٩]].

٣٠- بَابُ مَنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا لِيَفْهَمَ عَنْهُ فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا، وَقَالَ ابْنُ

عُمَرَ «قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «هَلْ بَلَغْتُ؟» ثَلَاثًا

٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ كَانَ «إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا» [[أطرافه في: ٩٥، ٦٢٤٤]].

٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ كَانَ «إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا، حَتَّى تَفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا» [[سبق برقم: ٩٤]].

٩٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ سَافَرْنَاهُ، فَأَذْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ، صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ، فَجَعَلْنَا نَسْحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ «وَيْلٌ لِلْأَغْقَابِ مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا» [[سبق برقم: ٦٠، وأخرجه مسلم برقم ٢٤١]].

٣١- بَابُ تَعْلِيمِ الرَّجُلِ أُمَّتَهُ وَأَهْلَهُ

٩٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: قَالَ عَامِرُ الشَّعْبِيِّ: حَدَّثَنِي أَبُو بَرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ» ثُمَّ قَالَ عَامِرٌ: أَعْطَيْنَا كُفَاهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، قَدْ كَانَ يُرْكَبُ فِيمَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ [[أطرافه في: ٢٥٤٤، ٢٥٤٧، ٢٥٥١]].

[[٣٠١١، ٣٤٤٦، ٥٠٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤]].

٣٢- بَابُ عِظَةِ الْإِمَامِ النِّسَاءِ وَتَعْلِيمِهِنَّ.

٩٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أَوْ قَالَ عَطَاءٌ: أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم «خَرَجَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ فَرَعِظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْقُرْطُ وَالْخَاتَمَ، وَبِلَالٌ يَأْخُذُ فِي طَرَفِ ثَوْبِهِ»، وَقَالَ: إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءٍ، وَقَالَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم [[أطرافه في: ٨٦٣، ٩٦٢، ٩٦٤، ٩٧٥، ٩٧٧، ٩٧٩، ٩٨٩، ١٤٣١، ١٤٤٩، ١٤٨٥، ٥٢٤٩، ٥٨٨٠]].

[[٥٨٨١، ٥٨٨٣، ٧٣٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤]].

٣٣- بَابُ الْحِرْصِ عَلَى الْحَدِيثِ

٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ عُمَرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: قِيلَ ^(١) يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلَ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، أَوْ نَفْسِهِ» [طرفه في: ٦٥٧٠].

٣٤- بَابُ: كَيْفَ يُقْبَضُ الْعِلْمُ

وَكَتَبَ عُمَرُو بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ: انْظُرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاكْتُبْهُ، فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ، وَلَا تَقْبَلْ إِلَّا حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلْتَلْجَسُوا الْعِلْمَ، وَلْتَجْلِسُوا حَتَّى يُعْلَمَ مَنْ لَا يَعْلَمُ، فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرًّا» حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ: بِذَلِكَ، يَعْنِي حَدِيثَ عُمَرُو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، إِلَى قَوْلِهِ: ذَهَابَ الْعُلَمَاءُ.

١٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ** رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْتَزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» قَالَ الْفَرَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ نَحْوَهُ [طرفه في: ٧٣٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٣].

٣٥- بَابُ: هَلْ يُجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمٌ عَلَى حِدَةِ فِي الْعِلْمِ؟

١٠١ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ ذَكْوَانَ، يُحَدِّثُ **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** رضي الله عنه قَالَتِ النِّسَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرِّجَالَ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ، فَوَعِظَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ، فَكَانَ فِيمَا قَالَ لَهُنَّ: «مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ ثَلَاثَةَ مِنْ وَلَدِهَا، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: وَاثْنَيْنِ؟ فَقَالَ: «وَاثْنَيْنِ» [طرفه في: ١٢٤٩، ٧٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣٣].

١٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ ذَكْوَانَ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ**، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهِذَا، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَمْ يَتَلَعَّوْا الْحِثْنَ» [طرفه: ١٢٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣٤].

٣٦- بَابُ مَنْ سَمِعَ شَيْئًا فَرَجَعَ حَتَّى يَعْرِفَهُ

١٠٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ **عَائِشَةَ**، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ، إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حُوسِبَ عَذِبٌ» قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَقُلْتُ أَوَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ

حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾ [الانشقاق: ٨] قَالَتْ: فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ، وَلَكِنْ: مَنْ نُوْقِسَ الْحِسَابُ يَهْلِكُ» [أطرافه في: ٤٩٣٩، ٦٥٣٦، ٦٥٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٧٦].

٣٧- بَاب: لِيُبْلَغَ الْعِلْمُ الشَّاهِدُ الْغَائِبِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرُو بْنِ سَعِيدٍ: - وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ - ائْذَنْ لِي أَتِيهَا الْأَمِيرُ، أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ الْعَدَّ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعْتُهُ أَذْنَائِي وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَائِي حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ: حَمْدُ اللَّهِ وَأَنْتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَمُهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْصِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبِ» فَقِيلَ لِأَبِي شَرِيحٍ مَا قَالَ عَمْرُو قَالَ: «أَنَا أَعْلَمُ مِنْكَ يَا أَبَا شَرِيحٍ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا وَلَا فَارًّا بِدَمٍ وَلَا فَارًّا بِحَرْبَةٍ» [أطرافه في: ١٨٣٢، ٤٢٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٤].

١٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «فَإِنْ دِمَاءُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَخْسِبُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضُكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبِ» وَكَانَ مُحَمَّدٌ يَقُولُ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَانَ ذَلِكَ «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ» مَرَّتَيْنِ [سبق برقم: ٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٩].

٣٨- بَابُ إِنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

١٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ، قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعِي بْنَ حِرَاشٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ» [أخرجه مسلم، برقم ١].

١٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: إِنِّي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا يُحَدِّثُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ؟ قَالَ: أَمَّا إِنِّي لَمْ أَفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

١٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ أَنَسٌ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أَحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» [أخرجه مسلم، برقم ٢].

١٠٩ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

١١٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَسَمُّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوْا بِكُنْيَتِي، وَمَنْ رَأَنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمَثُلُ فِي صُورَتِي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» [أطرافه في: ٣٥٣٩، ٦١٨٨].

٣٩- بَابُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ

١١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُطْرِيفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: **قُلْتُ لِعَلِيٍّ** عليه السلام: هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، أَوْ فَهْمُ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ» قَالَ: **قُلْتُ**: فَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: «الْعَقْلُ، وَفِكَائُ الْأَسِيرِ، وَلَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ» [إطرافه في: ١٨٧٠، ٣٠٤٧، ٣١٧٢، ٣١٧٩، ٦٧٥٥، ٦٩٠٣، ٦٩١٥، ٧٣٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٠].

١١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** عليه السلام: أَنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ - عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ - بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَركب راحلته فخطب، فقال: «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْقَتْلَ، أَوْ الْفِيلَ - شَكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - وَسَلَطَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالْمُؤْمِنِينَ، أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَلَا وَإِنَّهَا حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ، لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا تُلْتَقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ، فَمَنْ قُتِلَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُعْقَلَ، وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ» فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: أَكُتِبَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «اكَتُبُوا لِأَبِي فَلَانٍ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ فُرَيْشٍ: إِلَّا الْإِذْخَرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَفُؤُورِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِلَّا الْإِذْخَرَ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يُقَالُ: يُقَادُ بِالْقَافِ، فَقِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: أَيُّ شَيْءٍ كُتِبَ لَهُ؟ قَالَ: كُتِبَ لَهُ هَذِهِ الْخُطْبَةُ. [إطرافه في: ٢٤٣٤، ٦٨٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٥].

١١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، قَالَ: أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ مُتَيْهِ، عَنْ أَخِيهِ، قَالَ: **سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ** عليه السلام، يَقُولُ: «مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ» تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ **ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَجَعُهُ قَالَ: «اِثْنُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ» قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حُسْبُنَا، فَاخْتَلَفُوا، وَكَثُرَ اللَّغَطُ، قَالَ: «قَوْمُوا عَنِّي، وَلَا يَتَّبِعْنِي عِنْدِي التَّنَارُ» فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «إِنَّ الْوَزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ، مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَبَيْنَ كِتَابِهِ» [إطرافه في: ٣٠٥٣، ٣١٦٨، ٤٤٣١، ٤٤٣٢، ٥٦٦٩، ٧٣٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٧].

٤٠- بَابُ الْعِلْمِ وَالْعِظَةِ بِاللَّيْلِ

١١٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَعَمْرٍو، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدٍ، عَنْ **أُمِّ سَلَمَةَ** رضي الله عنها، قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ، وَمَاذَا فَتَحَ مِنَ الْخَزَائِنِ، أَيْقَظُوا صَوَاحِبَاتِ الْحَجَرِ، فَوَبَّ كَاسِيَةِ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ» [إطرافه في: ١١٢٦، ٣٥٩٩، ٥٨٤٤، ٦٢١٨، ٧٠٦٩].

٤١- بَابُ السَّمَرِ فِي الْعِلْمِ

١١٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ

شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا، لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ» [إطرافه في: ٥٦٤، ٦٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٣٧].

١١٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «بُتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَيْهَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ قَالَ: «نَامَ الْعَلِيمُ» أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا، ثُمَّ قَامَ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ خَطِيطَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ» [إطرافه في: ١٣٨، ١٨٣، ٦١٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٢٦، ٧٢٨، ٨٥٩، ٩٩٢، ١١٩٨، ٤٥٦٩، ٤٥٧٠، ٤٥٧١، ٤٥٧٢، ٥٩١٩، ٦٢١٥، ٦٣١٦، ٧٤٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

٤٢- باب حفظ العلم

١١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ أَكْثَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَوْلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا، ثُمَّ يَتَلَوُا (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ) إِلَى قَوْلِهِ: (الرَّحِيمُ) [البقرة: ١٥٩-١٦٠]، إِنَّ إِيَّاهُمَا مِنْ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِيَّاهُمَا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الْعَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَبَعِ بَطْنِهِ، وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ، وَيَحْفَظُ مَا لَا يَحْفَظُونَ» [إطرافه في: ١١٩، ٢٠٤٧، ٢٣٥٠، ٣٦٤٨، ٧٣٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٢].

١١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَبُو مُضْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ؟ قَالَ: «إِسْطُ رَدَاءَكَ» فَبَسَطْتُهُ، قَالَ: فَعَرَفَ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ضُمَّهُ» فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْدَرِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ بِهِذَا أَوْ قَالَ: عَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ (سبق برقم ١١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٢).

١٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَاءَيْنِ: فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَشْتُهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَشْتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ».

٤٣- باب الإنصات للعلماء

١٢١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» فَقَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [إطرافه في: ٤٤٠٥، ٦٨٦٩، ٧٠٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥].

٤٤- باب ما يستحب للعالِم إذا سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَيَكِلِ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ

١٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُو، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ

مُوسَى آخِرَ؟ فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «قَامَ مُوسَى النَّبِيُّ خَطِيْبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَزِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ، هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ: يَا رَبِّ، وَكَيْفَ بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: احْمِلْ حُوتًا فِي مَكْتَلٍ، فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ ثَمٌّ، فَاَنْطَلَقْ وَانْطَلَقَ بِفَتَاهُ يُوْشَعَ بْنِ نُونٍ، وَحَمَلَا حُوتًا فِي مَكْتَلٍ، حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا وَنَامَا، فَاَنْسَلَّ الْحُوتُ مِنَ الْمَكْتَلِ، فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا، وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا، فَاَنْطَلَقَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمَهُمَا، فَلَمَّا أَضْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: إِنَّا عَدَاوْنَا، لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْثَقْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ﴾ قَالَ مُوسَى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ فَلَمَّا أَنتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، إِذَا رَجُلٌ مُسَجَّيْ بِثَوْبٍ، أَوْ قَالَ تَسَجَّيْ بِثَوْبِهِ، فَسَلَّمَ مُوسَى، فَقَالَ الْخَضِرُ: وَأَنْتَى بَارِضُكَ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: أَنَا مُوسَى، فَقَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ أَتَبَعَكَ عَلَى أَنْ تَعْلَمَنِي مِمَّا عَلِمْتَ رَشْدًا قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عِلْمُكَ لَا أَعْلَمُهُ، قَالَ: سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا، وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا، فَاَنْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا، فَعَرَفَ الْخَضِرُ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَجَاءَ غَضُفُورٌ، فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَتَفَرَّقَ نَقَرَةٌ أَوْ نَقَرَتَيْنِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ الْخَضِرُ: **يَا مُوسَى مَا نَقَضَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنَفَرَةٍ هَذَا الْغَضُفُورُ فِي الْبَحْرِ**، فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لُوحٍ مِنْ أَلْوَحِ السَّفِينَةِ، فَتَزَعَهُ، فَقَالَ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدَتْ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَحَرَقَتْهَا لِتَغْرُقَ أَهْلَهَا؟ قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ: لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ، فَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا، فَاَنْطَلَقَا، فَإِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَآخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ مِنْ أَعْلَاهُ، فَاقْتَلَعَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ مُوسَى: أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ؟ قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ - قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: هَذَا أَوْكُدُ - فَاَنْطَلَقَا، حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ، قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ فَاقَامَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾، قَالَ: هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ رضي الله عنه قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يَقْضَى عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا» [سبق برقم: ٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٠].

٤-٥ - بَابُ مَنْ سَأَلَ، وَهُوَ قَائِمٌ، عَالِمًا جَالِسًا

١٢٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، **عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه**، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَإِنْ أَحَدُنَا يَقَاتِلُ غَضَبًا، وَيَقَاتِلُ حَبِيَّةً، فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ، قَالَ: وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا، فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ» [الطراحي في: ٢٨١٠، ٣١٢٦، ٧٤٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٤].

٤-٦ - بَابُ السُّؤَالِ وَالْفُتْيَا عِنْدَ رَمَى الْجِمَارِ

١٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه**، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْجَمْرَةِ وَهُوَ يُسْأَلُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: «ارْمِ وَلَا حَرَجَ»، قَالَ آخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرُ؟ قَالَ: «انْحَرُ

وَلَا حَرْجَ». فَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: «أَفْعَلُ وَلَا حَرْجَ» [سبق برقم: ٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٦].

٤٧- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]

١٢٥- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سُلَيْمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْبِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ، لَا يَجِيءُ فِيهِ شَيْءٌ تَكْزُهُونَهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِنَسْأَلَنَّهُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقُمْتُ، فَلَمَّا انْجَلَى عَنْهُ، فَقَالَ: «﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾»». قَالَ الْأَعْمَشُ: هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا.

[إطرافه في: ٤٧٢١، ٧٢٩٧، ٧٤٥٦، ٧٤٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٤].

٤٨- بَابُ مَنْ تَرَكَ بَعْضَ الْإِخْتِيَارِ، مَخَافَةَ أَنْ يَفْضَرَ فَهُمْ بَغْضِ النَّاسِ عَنْهُ، فَيَقْفُوا فِي أَشَدِّ مِنْهُ

١٢٦- عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ الزُّبَيْرِ، كَانَتْ عَائِشَةُ تُسِرُّ إِلَيْكَ كَثِيرًا، فَمَا حَدَّثْتُكَ فِي الْكُفَّةِ؟ قُلْتُ: قَالَتْ لِي: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ - قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ - بِكُفْرِ، لَنَقَضْتُ الْكُفَّةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ، وَبَابٌ يَخْرُجُونَ» فَفَعَلَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ [إطرافه في: ١٥٨٣، ١٥٨٤، ١٥٨٥، ١٥٨٦، ٣٣٦٨، ٤٤٨٤، ٧٢٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣٣].

٤٩- بَابُ مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، كَرَاهِيَةً أَنْ لَا يَفْهَمُوا، وَقَالَ عَلِيٌّ: «حَدَّثُوا النَّاسَ،

بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحْبُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟»

١٢٧- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَلِيٍّ بِذَلِكَ.

١٢٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَمُعَاذُ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ (ثَلَاثًا)، قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صَدَقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَلَا أَخْبِرَ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: «إِذَا يَتَكَلَّمُوا» وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا.

[طرفه في: ١٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٢].

١٢٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ، قَالَ: ذَكَرَ لِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذٍ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» قَالَ: أَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا

إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَكَلَّمُوا» [سبق برقم: ١٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٢].

٥٠- **بَابُ الْحَيَاءِ فِي الْعِلْمِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «لَا يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ مُسْتَحْيٍ وَلَا مُسْتَكْبِرٌ» وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:**

«نِعَمَ النِّسَاءِ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ لَمْ يَمْنَعْنَهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ»

١٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، **عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ» فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ، تَغْنِي وَجْهَهَا، وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، فَبِمَ يُشَبِّهُهَا وَلَدُهَا» [إطرافه في: ٢٨٢، ٣٣٢٨، ٦٠٩١، ٦١٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٣].

١٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَهِيَ مِثْلُ الْمُسْلِمِ، حَدِّثُونِي مَا هِيَ؟» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَادِيَةِ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّحْلَةُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبَرْنَا بِهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ النَّحْلَةُ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ أَبِي بِمَا وَقَعَ فِي نَفْسِي، فَقَالَ: «لَأَنْ تَكُونَ قُلْتُهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا» [سبق برقم ٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١١].

٥١- **بَابُ مَنْ اسْتَحْيَا فَأَمَرَ غَيْرُهُ بِالسُّؤَالِ**

١٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ، **عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «فِيهِ الْوُضُوءُ» [إطرافه في: ١٧٨، ٢٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣].

٥٢- **بَابُ ذِكْرِ الْعِلْمِ وَالْفَتْيَا فِي الْمَسْجِدِ**

١٣٣ - حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، أَنَّ رَجُلًا، قَامَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نِهْلَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يِهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ، وَيِهْلُ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحَفَةِ، وَيِهْلُ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَوْنٍ» وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَيَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَيِهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مَنْ يَلْمَلَمَ» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: لَمْ أَفْقَهْ هَذِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [إطرافه في: ١٥٢٢، ١٥٢٥، ١٥٢٧، ١٥٢٨، ٧٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٢].

٥٣- بَابُ مَنْ أَجَابَ السَّائِلَ بِأَكْثَرِ مِمَّا سَأَلَهُ

١٣٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه**، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ فَقَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْبُرُنُسَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرُسُ أَوْ الزَّعْفَرَانُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ» [أطرافه في: ٣٦٦، ١٥٤٢، ١٨٣٨،

١٨٤٢، ٥٧٩٤، ٥٨٠٣، ٥٨٠٥، ٥٨٠٦، ٥٨٤٧، ٥٨٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٧].



٤ - كتاب الوضوء

١ - باب ما جاء في الوضوء

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَيَبَيِّنُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ فَرْضَ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً، وَتَوَضُّأً أَيْضًا مَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ثَلَاثٍ، وَكَرِهَ أَهْلُ الْعِلْمِ الْإِسْرَافَ فِيهِ، وَأَنْ يَجَاوِزُوا فِعْلَ النَّبِيِّ ﷺ.

٢ - باب لا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهْوَرٍ

١٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ» قَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضَرَمَوْتٍ: مَا الْحَدَّثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: «فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ» [طرفه في: ٦٩٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٥].

٣ - باب فَضْلُ الْوُضُوءِ وَالْغُرِّ الْمُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ

١٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نَعِيمِ الْمُعْجَمِ، قَالَ: رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ، فَتَوَضَّأَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يَدْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦].

٤ - باب لَا يَتَوَضَّأُ مِنَ الشَّكِّ حَتَّى يَسْتَتِقِنَ

١٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ ؓ، أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ الَّذِي يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «لَا يَنْفَتِلْ، أَوْ لَا يَنْصَرِفْ، حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا» [طرفاه في: ١٧٧، ٢٠٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦١].

٥ - باب التَّخْفِيفِ فِي الْوُضُوءِ

١٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ صَلَّى - وَرُبَّمَا قَالَ: اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى - ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ، مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ عَنْ عَمْرِو، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ قَالَ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مُعَلَّقٍ وَضُوءًا خَفِيفًا، يُخَفِّفُهُ عَمْرُو، وَيَقْلِلُهُ، وَقَامَ يُصَلِّي، فَتَوَضَّأَتْ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ، ثُمَّ جَثَّ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: عَنْ شِمَالِهِ، فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ أَنَا الْمُنَادِي فَأَذَنَ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ، فَلَمَّا لَعَنُو: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَنَامَ عَيْنُهُ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عَمْرٍِ يَقُولُ: رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ﴾ [الصافات: ١٠٢] [سبق برقم: ١٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

٦ - باب إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ الْإِنْقَاءُ

١٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ،

عن أسامة بن زيد رضي الله عنه أنه سمعه يقول: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشَّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَلَمْ يُسَبِّحِ الْوُضُوءَ، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامُكَ»، فَكَرِبَ، فَلَمَّا جَاءَ الْمُرْدَلِقَةَ، نَزَلَ فَتَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ أَقِيمَتِ الْعِشَاءُ، فَصَلَّى وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا» [إطرافه في: ١٨١، ١٦٦٧، ١٦٦٩، ١٦٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٠].

٧- باب غَسَلِ الْوَجْهِ بِالْيَدَيْنِ مِنْ عَرَفَةَ وَاحِدَةً

١٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ مَنُصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ بِلَالٍ يَغْنِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، **عن ابن عباس** رضي الله عنهما أنه تَوَضَّأَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ عَرَفَةَ مِنْ مَاءٍ، فَمَضْمَضَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةَ مِنْ مَاءٍ، فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا، أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الْأُخْرَى، فَعَسَلَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةَ مِنْ مَاءٍ، فَعَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةَ مِنْ مَاءٍ فَعَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةَ مِنْ مَاءٍ، فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةَ أُخْرَى فَعَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ، يَغْنِي الْيُسْرَى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ.

٨- باب التسمية على كل حال وعند الوقاع.

١٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنُصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، **عن ابن عباس** رضي الله عنهما يَتْلُو النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَقَضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ، لَمْ يَضُرَّهُ» [إطرافه في: ٣٢٧١، ٣٢٨٣، ٥١٦٥، ٦٣٨٨، ٧٣٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٤].

٩- باب ما يَقُولُ عِنْدَ الْخَلَاءِ.

١٤٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ ضَهْبِ قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسًا** رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»، تَابَعَهُ ابْنُ عَزْرَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ: «إِذَا أَتَى الْخَلَاءَ»، وَقَالَ مُوسَى عَنْ حَمَّادٍ: «إِذَا دَخَلَ» وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ» [إطرافه في: ٦٣٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٧٥].

١٠- باب وضع الماء عند الخلاء.

١٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، **عن ابن عباس** رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا، قَالَ: «مَنْ وَضَعَ هَذَا؟» فَأَخْبَرَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ فَهِّهْ فِي الدِّينِ» [سبق برقم: ٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٧].

١١- باب: لَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، إِلَّا عِنْدَ الْبِنَاءِ، جِدَارٍ أَوْ نَحْوِهِ

١٤٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، **عن أبي أيوب الأنصاري** رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ، فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يُوَلِّهَا ظَهْرَهُ، شَرِّفُوا أَوْ غَرِّبُوا» [إطرافه في: ٣٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤].

١٢- باب من تبرز على لبنتين.

١٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

يَحْيَى بْنُ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِذَا قَعَدْتُ عَلَى حَاجَتِكَ، فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلَا يَبْتَئِ الْمَقْدِسَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى لَبَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ، وَقَالَ: لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَاقِهِمْ؟ فَقُلْتُ: لَا أَذْرِي وَاللَّهِ، قَالَ مَالِكٌ يَغْنِي الَّذِي يُصَلِّي، وَلَا يَرْتَفِعُ، عَنْ الْأَرْضِ يَسْجُدُ وَهُوَ لَاصِقٌ بِالْأَرْضِ» [أطرافه في: ١٤٨، ١٤٩، ٣١٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٦].

١٣ - باب خروج النساء إلى البراز.

١٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ صَعِيدٌ أَفْخَجٌ، فَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: احْجُبْ نِسَاءَكَ، فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً، وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً، فَناداها عُمَرُ: أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكَ يَا سَوْدَةُ، حَرَصًا عَلَى أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ فَاتَّزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ [أطرافه في: ١٤٧، ٤٧٩٥، ٥٢٣٧، ٦٢٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٠].

١٤٧ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَدْ أُذِنَ أَنْ تَخْرُجْنَ فِي حَاجَتِكُنَّ» قَالَ هِشَامٌ: يَغْنِي الْبَرَازَ. [سبق برقم: ١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٠].

١٤ - باب التبرز في البيوت.

١٤٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ [سبق برقم: ١٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦].

١٤٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، أَنَّ عَمَّهُ، وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ قَالَ: لَقَدْ ظَهَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا، فَرَأَيْتُ (رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى لَبَتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ) [سبق برقم: ١٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦].

١٥ - باب الاستنجاء بالماء.

١٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ - وَاسْمُهُ عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، أَجِيءُ أَنَا وَغُلَامٌ، مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ، يَغْنِي سِتْنَجِي بِهِ [أطرافه في: ١٥١، ١٥٢، ٢١٧، ٥٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١].

١٦ - باب من خمل معه الماء لطهوره

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ التَّغْلِينَ وَالطَّهْورِ وَالْوَسَادِ؟»

١٥١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ هُوَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا

رضي الله عنه، يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، تَبِعْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ مَنَّا، مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ» [سبق برقم: ١٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١].

١٧ - باب حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء.

١٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ

سَمِعَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ إِذَاوَةً مِنْ مَاءٍ، وَعَنْزَةٌ يَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ، تَابِعُهُ النَّضْرُ وَشَاذَانُ، عَنْ شُعْبَةَ. الْعَنْزَةُ: عَصَا عَلَيْهِ رُجٌّ. [سبق برقم ١٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١].

١٨ - باب النهي عن الاستنجاء باليمين

١٥٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ هُوَ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ، وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ» [طرفاه في: ١٥٤، ٥٦٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧].

١٩ - باب: لَا يُمْسِكُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ إِذَا بَالَ

١٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، قَالَ: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْخُذْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِي بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ» [سبق برقم: ١٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧].

٢٠ - بابُ الْإِسْتِجْاءِ بِالْحِجَارَةِ

١٥٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو الْمَكِّيِّ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ، فَذَنُوتُ مِنْهُ، فَقَالَ: «ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضُ بِهَا - أَوْ نَحْوَهُ - وَلَا تَأْتِنِي بَعْظَمٌ، وَلَا رَوْثٌ»، فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي، فَوَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ، وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا قَضَى أَتْبَعَهُ بِهِنَّ» [طرفه في: ٣٨٦٠].

٢١ - باب: لَا يُسْتَنْجَى بِرَوْثٍ

١٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: لَيْسَ أَبُو عُيَيْدَةَ ذَكَرَهُ، وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ الْعَائِطُ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ، وَالتَّمَسْتُ الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ، وَالرَّوْثَةَ، وَقَالَ: «هَذَا رِكَسٌ» وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ.

٢٢ - بابُ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً

١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً».

٢٣ - باب: الْوُضُوءُ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ

١٥٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ».

٢٤ - بابُ الْوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا

١٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رضي الله عنه دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ

عَلَى كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَذْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَشَشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [أطرافه في: ١٦٠، ١٦٤، ١٩٣٤، ١٤٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦].

١٦٠- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: ابْنُ شِهَابٍ، وَلَكِنْ غُرُوءُهُ، يُحَدِّثُ عَنْ حُمْرَانَ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا لَوْلَا آيَةُ مَا حَدَّثْتُكُمْوه؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وَضُوءَهُ، وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا»، قَالَ غُرُوءُهُ: الْآيَةُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾ [البقرة: ١٥٩] [سبق برقم ١٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧].

٢٥- بَابُ الْإِسْتِنْشَارِ فِي الْوُضُوءِ.

ذَكَرَهُ عُثْمَانُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ١٦١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْتِزْ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِزْ» [أطرافه في: ١٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧].

٢٦- بَابُ الْإِسْتِجْمَارِ وَتَرَا

١٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ، ثُمَّ لِيَنْتِزْ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِزْ، وَإِذَا اسْتَيْقِظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوءِهِ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ». [سبق برقم ١٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧، ٢٧٨].

٢٧- بَابُ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ وَلَا يَمْسَحُ عَلَى الْقَدَمَيْنِ.

١٦٣- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ تَخَلَّفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنَّا فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا، فَأَذْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الْعَصْرَ، فَجَعَلْنَا تَوَضُّأً، وَنَمَسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَتَأَذَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا [سبق برقم: ٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١].

٢٨- بَابُ الْمَضْمَضَةِ فِي الْوُضُوءِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ١٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ ﷺ دَعَا بِوَضُوءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ، فَعَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَذْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوَضُوءِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَشَشَقَ وَاسْتَنْتِزَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ كُلَّ رِجْلٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، وَقَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [سبق برقم: ١٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦].

٢٩- بَابُ غَسْلِ الْأَعْقَابِ، وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَغْسِلُ مَوْضِعَ الْخَاتَمِ إِذَا تَوَضَّأَ

١٦٥- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا

هَرِيرَةٌ، وَكَانَ يُمْرُ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّؤُونَ مِنَ الْمَطْهَرَةِ - قَالَ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ؛ فَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ **ع** قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٢].

٣٠- بَابُ غَسْلِ الرَّجُلَيْنِ فِي التَّغْلِيلِ وَلَا يَمْسَحُ عَلَى التَّغْلِيلِ

١٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ غُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ **ع**: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا؟ قَالَ: وَمَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تَمْسُ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبِسُ التِّعَالَ السَّبْيِيَّةَ، وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالضُّفْرَةِ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ، وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّزْوِيَةِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا الْأَرْكَانُ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ **ﷺ** يَمْسُ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ، وَأَمَّا التِّعَالَ السَّبْيِيَّةَ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ **ﷺ** يَلْبِسُ الثَّعْلَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الضُّفْرَةُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ **ﷺ** يَصْبُغُ بِهَا، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَصْبِغَ بِهَا، وَأَمَّا الْإِهْلَالُ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ **ﷺ** يَهْلُ حَتَّى تَنْبَعَثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ [إطرافه في: ١٥١٤، ١٥٥٢، ١٦٠٩، ٢٨٦٥، ٥٨٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٧، ورقم ١٢٦٧].

٣١- بَابُ التَّيْمُنِ فِي الْوُضُوءِ وَالْغَسْلِ

١٦٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ **عَطِيَّةَ** **ع**، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ **ﷺ** لَهُنَّ فِي غَسْلِ إِبْنَتِهِ: «إِنْدَانُ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعُ الْوُضُوءِ مِنْهَا» [إطرافه في: ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٩].

١٦٨- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ **ع**، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ **ﷺ** يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَغْلِيهِ وَتَرْجُلِهِ وَطُهُورِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ» [إطرافه في: ٤٢٦، ٥٣٨٠، ٥٨٥٤، ٥٩٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨].

٣٢- بَابُ التَّمَاسِ الْوُضُوءِ إِذَا حَانَتِ الصَّلَاةُ.

وَقَالَتْ عَائِشَةُ **ع** حَضَرَتِ الصُّبْحُ، فَالْتَمَسَ الْمَاءَ فَلَمْ يَوْجَدْ، فَزَلَّ التَّيْمُمَ.

١٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ **ع** أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ **ﷺ** وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ **ﷺ** بِوُضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ** فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ، قَالَ: فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُثُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ [إطرافه في: ١٩٥، ٢٠٠، ٣٥٧٢، ٣٥٧٣، ٣٥٧٤، ٣٥٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٩].

٣٣- بَابُ الْمَاءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ شَعْرُ الْإِنْسَانِ، وَكَانَ عَطَاءٌ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا أَنْ يُتَخَذَ مِنْهَا

الْخِيوطُ وَالْجَبَالُ، وَسُورُ الْكِلَابِ، وَمَمَرُهَا فِي الْمَسْجِدِ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِذَا وَلَغَ فِي إِنَاءٍ لَيْسَ لَهُ وَضُوءٌ غَيْرُهُ يَتَوَضَّأُ بِهِ، وَقَالَ سُفْيَانُ: هَذَا الْفَقْهُ بِعَيْنِهِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ وَهَذَا مَاءٌ، وَفِي التَّفْسِيرِ مِنْهُ شَيْءٌ يَتَوَضَّأُ بِهِ وَيَتَيَمَّمُ

١٧٠ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبِيدَةَ عِنْدَنَا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْبَنَاهُ مِنْ قَبْلِ أَنَسٍ ﷺ، أَوْ مِنْ قَبْلِ أَهْلِ أَنَسٍ، فَقَالَ: لِأَنْ تَكُونَ عِنْدِي شَعْرَةٌ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا [إطرافه في: ١٧١].

١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ شُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «لَمَّا حَلَقَ رَأْسَهُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ» [سبق برقم: ١٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٥].

١٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩].

١٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ خُفَّهُ، فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهِ حَتَّى أَزْوَاهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ» [إطرافه في: ٢٤٦٦، ٢٣٦٣، ٢٤٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٤].

١٧٤ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَتْ الْكِلَابُ تَبُولُ، وَتُقْبِلُ، وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرْشُونُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ.

١٧٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمُعْلَمُ فَقَتَلَ فَكُلْ، وَإِذَا أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَى نَفْسِهِ» قُلْتُ: أُرْسِلَ كُلِّي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ؟ قَالَ: «فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى كَلْبِ آخَرَ» [إطرافه في: ٢٠٥٤، ٥٤٧٥، ٥٤٧٦، ٥٤٧٧، ٥٤٨٣، ٥٤٨٤، ٥٤٨٥، ٥٤٨٦، ٥٤٨٧، ٧٣٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٩].

٣٤ - باب مَنْ لَمْ يَرِ الْوُضُوءَ إِلَّا مِنَ الْمَخْرَجِينَ مِنَ الْقُبُلِ وَالْدُّبْرِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ [النساء: ٤٣]، وَقَالَ عَطَاءٌ فِيمَنْ يَخْرُجُ مِنْ دُبْرِهِ الدُّودُ، أَوْ مِنْ ذَكَرِهِ نَحْوُ الْقَمَلَةِ: يُعِيدُ الْوُضُوءَ، وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: إِذَا ضَحَكَ فِي الصَّلَاةِ أَغَادَ الصَّلَاةَ، وَلَمْ يُعِدِ الْوُضُوءَ، وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ، أَوْ خَلَعَ خُفَّيْهِ، فَلَا وَضُوءَ عَلَيْهِ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا وَضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ، وَيُذَكِّرُ عَنْ جَابِرٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غُرُوءِ ذَاتِ الرِّقَاعِ، فَرَمَى رَجُلٌ بِسَهْمٍ، فَتَزَفَهُ الدَّمُ، فَكَعَّ وَسَجَدَ، وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ، وَقَالَ الْحَسَنُ: مَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ فِي جَرَاحَتِهِمْ، وَقَالَ طَاوُسٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَعَطَاءٌ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ: لَيْسَ فِي الدَّمِ وَضُوءٌ، وَعَصْرُ ابْنِ عُمَرَ بِثَرَّةٍ، فَخَرَجَ مِنْهَا الدَّمُ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَبَرَّقَ ابْنُ أَبِي أُوْفَى دَمًا، فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ، وَالْحَسَنُ فِيمَنْ يَحْتَجِمُ: لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا غَسْلُ مَحَاجِمِهِ.

١٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، مَا لَمْ يُحْدِثْ» فَقَالَ رَجُلٌ أَعْجَبَنِي: مَا الْحَدَثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: الصَّوْتُ (يَغْنِي الضَّرْطَةَ). [إطرافه في: ٤٤٥].

٤٧٧، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٥٩، ٢١١٩، ٣٢٢٩، ٤٧١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٢، وبرقم ٦٤٩.

١٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، **عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا»** (سبق برقم: ١٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦١).

١٧٨ - حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُنْذِرِ أَبِي يَغْلَى الثَّوْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَفِيفَةِ، قَالَ: **قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: «كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَشَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرْتُ الْمُقْدَادَ بْنَ الْأَسودَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «فِيهِ الْوُضُوءُ»** وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ. (سبق برقم: ١٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣).

١٧٩ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ **سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ ﷺ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ فَلَمْ يُمْنِ؟ قَالَ عُثْمَانُ ﷺ: «يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ»**، قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا، وَالزُّبَيْرَ، وَطَلْحَةَ، وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ ﷺ، فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ (إطرافه في: ٢٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٤٧).

١٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ذُكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَجَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ؟»** فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا أَعْجَلْتُ، أَوْ فَحِطْتُ، فَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ»** تَابَعَهُ وَهَبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَلَمْ يَقُلْ عُثْمَانُ، وَيَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ: **«الْوُضُوءُ»**. (وأخرجه مسلم، برقم ٣٤٥).

٣٥ - باب الرجل يوضئ صاحبه.

١٨١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، **عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ عَدَلَ إِلَى الشَّعْبِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، قَالَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَيْهِ وَيَتَوَضَّأُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّي؟** فَقَالَ: **«الْمُصَلَّى أَمَامَكَ»** (سبق برقم: ١٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٠).

١٨٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَزْرَةَ بْنَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، يُحَدِّثُ **عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ، وَأَنَّ الْمُغِيرَةَ جَعَلَ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ** (إطرافه في: ٢٠٣، ٢٠٦، ٣٦٣، ٣٨٨، ٢٩١٨، ٤٤٢١، ٥٧٩٨، ٥٧٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤).

٣٦ - باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره، وقال منصور، عن إبراهيم: لا بأس بالقراءة في الحمام

وَبِكُتُبِ الرِّسَالَةِ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ، وَقَالَ حَمَّادٌ، عَنْ إِبرَاهِيمَ، إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ إِزَارٌ، فَسَلَّمَ وَإِلَّا فَلَا تُسَلِّمُ

١٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ **أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتُهُ، فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرَضِ الْوَسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قُبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ**

عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَيْءٍ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتُلُهَا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى أَتَاهُ الْمَوَدُّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ. [سبق برقم: ١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

٣٧- باب مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ إِلَّا مِنَ الْغَشْيِ الْمُتَقَلِّبِ

١٨٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ امْرِئَاتِهِ فَاطِمَةَ، عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ، وَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: آيَةً، فَأَشَارَتْ أَيْ: نَعَمْ، فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّيَنِي الْغَشْيُ، وَجَعَلْتُ أَضْبُ فَوْقَ رَأْسِي مَاءً، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَلَقَدْ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ، أَوْ قَرِيبًا، مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ - لَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ -: يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيَقَالُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، أَوِ الْمُؤَقِنُ لَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا، وَأَمَّنَّا، وَاتَّبَعْنَا، فَيَقَالُ: نَمْ صَالِحًا، فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُؤْمِنًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ، أَوِ الْمُزْتَابُ - لَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ» [سبق برقم: ٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٥].

٣٨- باب مَسْحِ الرَّأْسِ كُلِّهِ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [الْمائدة: ٦]، وَقَالَ ابْنُ

الْمُسَيَّبِ الْمَرْأَةُ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ تَمْسَحُ عَلَى رَأْسِهَا، وَسُئِلَ مَالِكٌ: أَيَجْزِي أَنْ يَمْسَحَ بَعْضُ الرُّؤُسِ؟ فَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ

١٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى: أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِينِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ، فَغَسَلَ يَدَهُ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَّ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ، بَدَأَ بِمَقْدَمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ [إطرافه في: ١٨٦، ١٩١، ١٩٢، ١٩٧، ١٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥].

٣٩- بابُ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ

١٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِيهِ، شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنٍ، سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ، عَنْ وَضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَتَوَضَّأَ لَهُمْ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ، «فَاكْفَأَ عَلَى يَدِهِ مِنَ التَّوْرِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، وَاسْتَنْشَرَّ، ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَمَسَحَ رَأْسَهُ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» [سبق برقم: ١٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥].

(١) قلت: قال الحافظ ابن حجر **رحمته الله** في فتح الباري، ١/ ٢٩٦: «قوله: (وَقَعَ بِكُسْرٍ أَلِفٌ، وَالتَّوْنِ، وَلِلْكَسْمِيهِ: وَقَعَ) بَلْفُظُ الْمَاضِي، وَفِي رَوَايَةِ كَرِيمَةَ: (وَجَعً) بِالْجِيمِ، وَالتَّوْنِ، وَالْوُقْعُ: وَجَعَ فِي الْقَدَمَيْنِ».

٤٣ - باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة، وتوضأ عمر بالحميم، ومن بيت نصرانية

١٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّوْنَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمِيعًا».

٤٤ - باب صَبَّ النَّبِيِّ ﷺ وَضُوءُهُ عَلَى الْمُغْصَى عَلَيْهِ

١٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغُودُنِي، وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَغْلِقُ، فَتَوَضَّأَ وَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوءِهِ، فَعَقَلْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنِ الْمِيرَاثُ؟ إِنَّمَا يَرِثُنِي كِلَاكُلًا، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَاثِصِ» [إطرافه في: ٤٥٧٧، ٥٦٥١، ٥٦٦٤، ٥٦٧٢، ٦٧٢٣، ٦٧٤٣، ٧٣٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٦].

٤٥ - بابُ الْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ فِي الْمِخْضِ وَالْقَدَحِ وَالْخَشَبِ وَالْحِجَارَةِ

١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ، وَبَقِيَ قَوْمٌ، «فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِخْضٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، فَصَغَرَ الْمِخْضُ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ» قُلْنَا: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: «ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً» [سبق برقم: ١٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٩].

١٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَحَّ فِيهِ» [سبق برقم: ١٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٧].

١٩٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْرَجَنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرِ فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِهِ وَأَذْبَرَ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ» [سبق برقم: ١٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥].

١٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، تَخَطَّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: أَتَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بَعْدَ مَا دَخَلَ بَيْتَهُ، وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ: «هَرِيقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِتُهُنَّ، لَعَلِّي أَغْهَدُ إِلَى النَّاسِ»، وَأَجْلَسَ فِي مِخْضٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَضْبُ عَلَيْهِ تِلْكَ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ [إطرافه في: ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٨٣، ٦٨٧، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٦، ٢٥٨٨، ٣٠٩٩، ٣٣٨٤، ٤٤٤٥، ٥٧١٤، ٧٣٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٤٥ - باب الْوُضُوءِ مِنَ التَّوْرِ

١٩٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ عَمِّي يُكْثِرُ مِنَ الْوُضُوءِ، قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: «أَخْبَرَنِي كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَكَفَّمَا عَلَى يَدَيْهِ، فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ، فَمَضَمَصَ

وَاسْتَنْشَرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ عَرَفَةِ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاغْتَرَفَ بِهَا، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَمَسَحَ رَأْسَهُ، فَأَذْبَرِ بِهِ وَأَقْبِلْ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ» [سبق برقم: ١٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥].

٢٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَتَيْنِي بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ، فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ» قَالَ أَنَسٌ: «فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ» قَالَ أَنَسٌ: فَحَزَرْتُ مَنْ تَوَضَّأَ، مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ». [سبق برقم: ١٦٩].

٤٧- باب الوضوء بالمُدِّ

٢٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَبْرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْسِلُ، أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ - بِالضَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أُمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٥].

٤٨- باب المسح على الخفين

٢٠٢ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ سَأَلَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعْدٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ، وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعْدًا... حَدَّثَهُ فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ.

٢٠٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَاتَّبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ، فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ» [سبق برقم: ١٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤].

٢٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ أَنَّ أَبَاهُ ﷺ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ، وَتَابِعَهُ حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ وَأَبَانُ، عَنْ يَحْيَى إطرقه في: ٢٠٥.

٢٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَيْهِ» وَتَابِعَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرٍو قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ [سبق برقم: ٢٠٤].

٤٩- باب إذا أدخل رجلَيْهِ وهما طاهرتان

٢٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ خُفَيْهِ، فَقَالَ: «دَعُوهمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ». فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. [سبق برقم: ١٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤].

٥٠- باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق، وأكل أبو بكر وعمر وعثمان فلم يتوضؤوا

٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [إطرافه في: ٥٤٠٤، ٥٤٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٥٤].

٢٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي **جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ**، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ، فُدْعِي إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَلْقَى السِّكِّينَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» [إطرافه في: ٦٧٥، ٢٩٢٣، ٥٤٠٨، ٥٤٢٢، ٥٤٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٥٥].

٥٢- بَابُ مَنْ مَضْمَضَ مِنَ السَّوِيقِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ

٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ، أَنَّ **سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانَ** أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرٍ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالضُّهَبَاءِ، وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرٍ، «فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَاجِ، فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسَّوِيقِ، فَأَمَرَ بِهِ فَتَرَى، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» [إطرافه في: ٢١٥، ٢٩٨١، ٤١٧٥، ٤١٩٥، ٥٣٨٤، ٥٣٩٠، ٥٤٥٤، ٥٤٥٥].

٢١٠ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ **مِمْوْنَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٥٦].

٥٢- بَابُ هَلْ يُمْضِمُ مِنَ اللَّبَنِ.

٢١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، وَفُتَيْبَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسَمًا». تَابَعَهُ يُونُسُ، وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. [إطرافه في: ٥٦٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٥٨].

٥٣- بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ، وَمَنْ لَمْ يَرَ مِنَ النَّعْسَةِ وَالنَّعْسَتَيْنِ، أَوْ الْخَفَقَةِ وَضُوءًا

٢١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعَسٌ، لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَعْفِرُ، فَيَسُبُّ نَفْسَهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٦].

٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ **أَنْسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْتُمْ، حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ».

٥٤- بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ

٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، ح، قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ، **عَنْ أَنْسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، قُلْتُ: كَيْفَ كُتِّمَ تَضَعُونَ؟ قَالَ: يُجَرِّئُ أَحَدُنَا الْوُضُوءَ مَا لَمْ يُحَدِّثْ».

٢١٥ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي **سُوَيْدُ بْنُ النُّعْمَانَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالضُّهَبَاءِ، «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا صَلَّى دَعَا بِالْأَطْعَمَةِ، فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسَّوِيقِ، فَأَكَلْنَا وَشَرَبْنَا، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ، ثُمَّ صَلَّى لَنَا الْمَغْرِبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» [سبق برقم: ٢٠٩].

٥٥- باب مِنَ الْكِبَائِرِ أَنْ لَا يَسْتَتِرَ مِنْ بَوْلِهِ

٢١٦- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، أَوْ مَكَّةَ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذِّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُعَذِّبَانِ، وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ»، ثُمَّ قَالَ: «بَلَى، كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرِ مِنْهُمَا كِسْرَةً، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَبْسِئَا، أَوْ إِلَى أَنْ يَبْسِئَا» [إطرافه في: ٢١٨، ٢١٦، ١٣٦١، ١٣٧٨، ٦٠٥٢، ٦٠٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٢].

٥٦- باب مَا جَاءَ فِي غَسْلِ الْبَوْلِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِصَاحِبِ الْقَبْرِ كَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ سِوَى بَوْلِ النَّاسِ

٢١٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَبَرَّزَ لِحَاجَتِهِ أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَيَغْسِلُ بِهِ» [سبق برقم: ١٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١].

باب

٢١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ: أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرِ وَاحِدَةٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسِئَا» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا مِثْلَهُ [سبق برقم: ٢١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٢].

٥٧- باب تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ الْأَعْرَابِيُّ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ بَوْلِهِ فِي الْمَسْجِدِ.

٢١٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى أَعْرَابِيًّا يُبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «دَعُوهُ»، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ إِطْرَافَهُ فِي: ٢٢١، ٦٠٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥].

٥٨- بَابُ صَبِّ الْمَاءِ عَلَى الْبَوْلِ فِي الْمَسْجِدِ

٢٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَاولَهُ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُ، وَهَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ» [إطرافه في: ٦١٢٨].

٢٢١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٤].

باب: يهريق الماء على البول

وَحَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي طَائِفَةِ الْمَسْجِدِ، فَرَجَرَهُ النَّاسُ، «فَنَهَاهُمْ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ أَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِذُنُوبٍ مِنْ مَاءٍ فَأَهْرِيقْ عَلَيْهِ» [أخرجه مسلم، برقم ٢٨٤].

٥٩- باب بول الصبيان

٢٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِصَبِيٍّ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ» [أطرافه في: ٥٤٦٨، ٦٠٠٢، ٦٣٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦].

٢٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مَخْصِنٍ رضي الله عنها، أَنَّهَا «أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي حِجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَتَضَحَّهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ» [أطرافه في: ٥٦٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٧].

٦٠- باب البول قائماً وقاعداً

٢٢٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُنَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: «أَتَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم سُبَّاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِماً، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَجِئْتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأُ» [أطرافه في: ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٤٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣].

٦١- باب البول عند صاحبه والتستر بالحائط

٢٢٥- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُنَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُنِي أَنَا وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم نَتَمَاشَى، فَأَتَى سُبَّاطَةَ قَوْمٍ خَلْفَ حَائِطٍ، فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ فَبَالَ، فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ، فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَجِئْتُهُ فَقُمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ حَتَّى فَرَغَ [سبق برقم: ٢٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣].

٦٢- باب البول عند سباطة قوم

٢٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رضي الله عنه يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ، وَيَقُولُ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ أَحَدِهِمْ قَرَضَهُ، فَقَالَ حُنَيْفَةُ: لَيْتَهُ أَمْسَكَ، أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُبَّاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِماً» [سبق برقم: ٢٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣].

٦٣- باب غسل الدم

٢٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ رضي الله عنها، قَالَتْ: جَاءَتْ امْرَأَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي الثَّوْبِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: «تَحْتُهُ، ثُمَّ تَقْرُضُهُ بِالْمَاءِ، وَتُضَلِّي فِيهِ» [أطرافه في: ٣٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١].

٢٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ ابْنَةُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ، أَفَادُعُ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا، إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، وَلَيْسَ بِحِيضٍ؛ فَإِذَا أَقْبَلْتَ حِيضَتِكَ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَذْبَرْتَ فَاغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ، ثُمَّ صَلِّي»، قَالَ وَقَالَ أَبِي: «ثُمَّ

تَوْضِئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ» [أطرافه في: ٣٠٦، ٣٢٠، ٣٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٣].

٦٤- بَابُ غَسْلِ الْمَنِيِّ وَفَرْكِهِ، وَغَسْلُ مَا يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ

٢٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ الْجَزَرِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كُنْتُ أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيُخْرَجُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِنْ بَقِيَ الْمَاءُ فِي ثَوْبِهِ» [أطرافه في: ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٩].

٢٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها، ح. وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنْ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ، فَقَالَتْ: «كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيُخْرَجُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَآثَرُ الْغَسْلِ فِي ثَوْبِهِ بَقِيَ الْمَاءُ» [سبق برقم: ٢٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٩].

٦٥- بَابُ إِذَا غَسَلَ الْجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبَ آثَرُهُ

٢٣١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمُتَقَرِّئِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ فِي الثَّوْبِ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: «كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَآثَرُ الْغَسْلِ فِيهِ بَقِيَ الْمَاءُ» [سبق برقم: ٢٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٩].

٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ بْنُ مَهْرَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَرَاهُ فِيهِ بَقْعَةٌ أَوْ بُقْعَةً» [سبق برقم: ٢٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٩].

٦٦- بَابُ أَبْوَالِ الْإِبِلِ، وَالْدَّوَابِّ، وَالْغَنَمِ وَمَرَابِضِهَا

وَصَلَّى أَبُو مُوسَى فِي دَارِ الْبَرِيدِ وَالسَّرْقِينِ، وَالْبَرِيَّةِ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ: «هَاهُنَا وَثَمَّ سَوَاءٌ»

٢٣٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَدِمَ أَنَسٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ، فَاجْتَوَا الْمَدِينَةَ «فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، بِلِقَاحٍ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا» فَانْطَلَقُوا، فَلَمَّا صَحُّوا، قَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَأْفَوْا النَّعَمَ، فَجَاءَ الْخَبَرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ، «فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَشَمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ، وَالْقُوا فِي الْحَزَةِ، يَسْتَسْقُونَ فَلَا يَسْقُونَ». قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: «فَهُؤُلَاءِ سَرَقُوا وَقَتَلُوا، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [أطرافه في: ١٥٠١، ٣٠١٨، ٤١٩٢، ٤١٩٣، ٤٦١٠، ٥٦٨٥، ٥٦٨٦، ٥٧٢٧، ٦٨٠٢، ٦٨٠٣، ٦٨٠٤، ٦٨٠٥، ٦٨٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧١].

٢٣٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ، فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ» [أطرافه في: ٤٢٨، ٤٢٩، ١٨٦٨، ٢١٠٦، ٢٧٧١، ٢٧٧٤، ٢٧٧٩، ٣٩٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٤].

٦٧- بَابُ مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمَنِ وَالْمَاءِ

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ لَا بَأْسَ بِالْمَاءِ مَا لَمْ يُغَيِّرْهُ طَعْمٌ، أَوْ رِيحٌ، أَوْ لَوْنٌ، وَقَالَ حَمَّادٌ: لَا بَأْسَ بِرِيَشٍ

الْمَيْتَةِ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي عِظَامِ الْمَوْتَى نَحْوَ الْفِيلِ وَغَيْرِهِ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ سَلَفِ الْعُلَمَاءِ يَمْتَشِطُونَ بِهَا، وَيَدْهِنُونَ فِيهَا، لَا يَرُونَ بِهِ بَأْسًا، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَإِبْرَاهِيمُ: وَلَا بَأْسَ بِتِجَارَةِ الْعَاجِ.

٢٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، **عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ فَاَرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ، فَقَالَ: «الْقُوْهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوْهُ، وَكُلُّوا سَمْنَكُمْ» [إطرافه في: ٢٣٦، ٥٥٣٨، ٥٥٣٩، ٥٥٤٠].

٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، **عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها**، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ فَاَرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ، فَقَالَ: «خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوْهُ» قَالَ مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، مَا لَا أَحْصِيهِ يَقُولُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ. [سبق برقم: ٢٣٥].

٢٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا، إِذْ طُعِنَتْ، تَفْجُرُ دَمًا: اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمَشْكِ» [طرافه في: ٢٨٠٣، ٥٥٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٦].

٦٨ - باب البول في الماء الدائم

٢٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزِّنَادِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرَيْرٍ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ» [إطرافه في: ٨٩٦، ٢٩٥٦، ٣٤٨٦، ٦٦٢٤، ٦٨٨٧، ٧٠٣٦، ٧٤٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٥].

٢٣٩ - وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: «لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ»

[وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢].

٦٩ - باب إذا ألقى على ظهر المصلي قدر، أو جيفة لم تفسد عليه صلاته

وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو إِذَا رَأَى فِي ثَوْبِهِ دَمًا وَهُوَ يُصَلِّي وَضَعَهُ وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ، وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيُّ إِذَا صَلَّى وَفِي ثَوْبِهِ دَمٌ، أَوْ جَنَابَةٌ، أَوْ لَغِيرِ الْقَبِيلَةِ، أَوْ تَيْمَمَ فَصَلَّى ثُمَّ أَدْرَكَ الْمَاءَ فِي وَقْتِهِ لَا يُعِيدُ.

٢٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ح، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرِو بْنُ مَيْمُونٍ، أَنَّ **عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه** حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابُ لَهُ جُلُوسٌ، إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَتَيْكُمْ يَجِيءُ بَسَلَى جَزُورُ بَنِي فَلَانٍ، فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَأَنْبَعَثَ أَشَقَى الْقَوْمِ، فَجَاءَ بِهِ، فَنَظَرَ حَتَّى سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ، وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ لَا أَغْنِي شَيْئًا، لَوْ كَانَ لِي مَنَعَةٌ، قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ، وَيَحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ، لَا يَزِفُّ رَأْسَهُ، حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ، فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ، قَالَ: وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَعْجَابَةٌ، ثُمَّ سَمَى: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعَلَيْكَ بِعُثْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ

رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُثْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ»، وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ نَحْفَظْهُ، قَالَ: فَأَوَّلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صُرْعَى، فِي الْقَلِيبِ، قَلِيبٌ بَدْرٌ. [إطرافه في: ٥٢٠، ٢٩٣٤، ٣١٨٥، ٣٨٥٤، ٣٩٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٤].

٧٠- باب الْبُرْأَقِ وَالْمَخَاطِ وَنَحْوِهِ فِي الثُّوبِ.

قَالَ غَزْوَةُ: عَنِ الْمِسْوَرِ وَمَرْوَانَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ حَدِيثِيَّةٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ: «وَمَا تَنْحَمُ النَّبِيُّ ﷺ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ» [انظر: ٢٧٣١، ٢٧٣٢].

٢٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَرَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَوْبِهِ» طَوَّلَهُ ابْنُ أَبِي مَرْزِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [إطرافه في: ٤٠٥، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٧، ٥٣١، ٥٣٢، ٨٢٢، ١٢١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥١].

٧١- باب لَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِالنَّبِيدِ، وَلَا الْمُسْكِرِ، وَكِرْهُهُ الْحَسَنُ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ، وَقَالَ عَطَاءُ:

التَّيْمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْوُضُوءِ بِالنَّبِيدِ وَاللَّبَنِ
٢٤٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَشْكُرَ فَهُوَ حَرَامٌ» [إطرافه في: ٥٥٨٦، ٥٥٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠١].

٧٢- بابُ غَسْلِ الْمَرْأَةِ أَبَاهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: «امْسُخُوا عَلَى رِجْلِي، فَإِنَّهَا مَرِيضَةٌ»

٢٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَسَأَلَهُ النَّاسُ، وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ: بِأَيِّ شَيْءٍ ذُووِي جُرْحُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، «كَانَ عَلَيَّ يَجِيءُ يَتْرُسُهُ فِيهِ مَاءٌ، وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ، فَأَخَذَ حَصِيرًا فَأَحْرَقَ، فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ» [إطرافه في: ٢٩٠٣، ٢٩١١، ٣٠٣٧، ٤٠٧٥، ٥٢٤٨، ٥٧٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٠].

٧٣- بابُ السَّوَاكِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «بِثِّ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنْ» [سبق برقم: ١١٧]

٢٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَوَجَدْتُهُ يَسْتَنْ بِسَوَاكٍ بِيَدِهِ، يَقُولُ: أَعُ، أَعُ، وَالسَّوَاكُ فِي فِيهِ، كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٤].

٢٤٥- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُورُ فَاهُ بِالسَّوَاكِ» [إطرافه في: ٨٨٩، ١١٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥].

٧٤- باب دفع السواك إلى الأكبر.

٢٤٦- وَقَالَ عَفَّانُ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرَانِي أَنْتَسَوُكُ بِسَوَاكٍ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ: أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاولْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: اخْتَصَرَهُ نَعِيمٌ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَسَامَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، برقم ٢٢٧١، ورقم ٣٠٠٣.

٧٥- باب فضلي من بات على الوضوء.

٢٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ

سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، **عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ، وَلَا مُنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ؛ فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ»، قَالَ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: «اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ»، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ: «لَا، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» [أطرافه في: ٦٣١١، ٦٣١٣، ٦٣١٥، ٧٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١٠].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥ - كتاب الغسل

وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣].

١ - باب الوُضوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ

٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، بَدَأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَدْخُلُ أَصَابِعُهُ فِي الْمَاءِ، فَيُخَلِّلُ بِهَا أَصُولَ شَعْرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرْفٍ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ» [إطرافه في: ٢٦٢، ٢٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٦].

٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، **عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، غَيْرَ رِجْلَيْهِ، وَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الْأَذَى، ثُمَّ أَقَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ، ثُمَّ نَحَى رِجْلَيْهِ، فَعَسَلَهُمَا، هَذِهِ غُسْلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ» [إطرافه في: ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٧٤، ٢٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٧].

٢ - بَابُ غُسْلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ

٢٥٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، مِنْ قُدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْفَرْقُ» [إطرافه في: ٢٦١، ٢٦٣، ٢٧٣، ٢٩٩، ٥٩٥٦، ٧٣٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٩].

٣ - باب الغسل بالصاع ونحوه

٢٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَفِصٍ، قَالَ: **سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يَقُولُ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَخُو عَائِشَةَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَسَأَلَهَا أَخُوَهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ نَحْوِ مِنْ صَاعٍ، فَاعْتَسَلْتُ، وَأَقَاضَتْ عَلَى رَأْسِهَا، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا حِجَابٌ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَبَهْزٌ، وَالْجَدِّيُّ، عَنْ شُعْبَةَ: قَدَّرَ صَاعٍ [وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٠].

٢٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، أَنَّهُ كَانَ **عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** هُوَ وَأَبُوهُ، وَعِنْدَهُ قَوْمٌ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الْغُسْلِ، فَقَالَ: «يَكْفِيكَ صَاعٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي، فَقَالَ جَابِرٌ: «كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ

شَعْرًا، وَخَيْرٌ مِنْكَ» ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ. [طرفاه في: ٢٥٥، ٢٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٩].

٢٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمُيْمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ»، وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَبُهَازُ، وَالْجَدِّي عَنْ شُعْبَةَ: قَدَّرَ ضَاعَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، يَقُولُ أَخِيرًا: «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُيْمُونَةَ»، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى أَبُو نَعِيمٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٢].

٤ - بَابُ مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا

٢٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي **جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ** رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَنَا، فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا»، وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَاهِمَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٧].

٢٥٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا» [سبق برقم ٢٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٩].

٢٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَامٍ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، **قَالَ لِي جَابِرٌ** رضي الله عنه: وَأَتَانِي ابْنُ عَمِكَ، يُعَرِّضُ بِالْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ، قَالَ: كَيْفَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقُلْتُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ أَكْفٍ، وَيُفِيضُهَا عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، فَقَالَ لِي الْحَسَنُ: إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ الشَّعْرِ، فَقُلْتُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْكَ شَعْرًا.

٥ - بَابُ الْغُسْلِ مَرَّةً وَاحِدَةً

٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَتْ مُيْمُونَةُ رضي الله عنها: وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً لِلْغُسْلِ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى شِمَالِهِ فَعَسَلَ مَذَاكِيرَهُ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَعَسَلَ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانِهِ فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ [سبق برقم ٢٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٧].

٦ - بَابُ مَنْ بَدَأَ بِالْحَلَابِ أَوِ الطَّيِّبِ عِنْدَ الْغُسْلِ

٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحَلَابِ، فَأَخَذَ بِكَفِّهِ، فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ. [وأخرجه مسلم، برقم ٣١٨].

٧ - بَابُ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ فِي الْجَنَابَةِ

٢٥٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ كُرَيْبٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا مُيْمُونَةُ قَالَتْ: «صَبِثْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَأَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ عَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَمَسَحَهَا بِالتُّرَابِ، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، وَأَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى، فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ أَتَى بِمُنْدِيلٍ

فَلَمْ يَنْفُضْ بِهَا)). [سبق برقم ٢٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٧].

٨ - بَابُ مَسْحِ الْيَدِ بِالتُّرَابِ لِتَكُونِ أُنْقَى

٢٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَعَسَلَ فَرْجَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ دَلَكَ بِهَا الْحَائِطَ، ثُمَّ عَسَلَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ غُسْلِهِ غَسَلَ رِجْلَيْهِ». [سبق برقم ٢٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٧].

٩ - بَابُ هَلْ يَدْخُلُ الْجَنْبُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا، إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى يَدِهِ قَدْرٌ غَيْرُ

الْجَنَابَةِ، وَأَدْخَلَ ابْنُ عُمَرَ، وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ يَدَهُ فِي الطَّهْوَرِ، وَلَمْ يَغْسِلَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَلَمْ يَرِ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ بِمَا يَنْتَضِعُ مِنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ

٢٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنِ الْقَاسِمِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها، قَالَتْ: «كُنْتُ اغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، تَحْتَلِفُ أُيْدِيْنَا فِيهِ» [سبق برقم ٢٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٩، ٣٢١].

٢٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَهُ»، [سبق برقم ٢٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٦].

٢٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها، قَالَتْ: «كُنْتُ اغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ جَنَابَةٍ» وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها، مِثْلَهُ. [سبق برقم ٢٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٩].

٢٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ** رضي الله عنه يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ» زَادَ مُسْلِمٌ، وَوَهَبٌ، عَنْ شُعْبَةَ: «مِنَ الْجَنَابَةِ».

١٠ - بَابُ تَفْرِيقِ الْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ، وَيُذَكَّرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ عَسَلَ قَدَمَيْهِ بَعْدَ مَا جَفَّ وَضُوءُهُ

٢٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما قَالَ: قَالَتْ مَيْمُونَةُ: «وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاءً يَغْتَسِلُ بِهِ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ، فَعَسَلَهُمَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَعَسَلَ مَذَاكِرَهُ، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَشَشَقَ، ثُمَّ عَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَحَنَّى مِنْ مَقَامِهِ، فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ». [سبق برقم ٢٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٧].

١١ - بَابُ مَنْ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فِي الْغُسْلِ

٢٦٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رضي الله عنها قَالَتْ: «وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُسْلًا وَسَتَرْتُهُ، فَصَبَّ عَلَى يَدِهِ، فَعَسَلَهَا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ» - قَالَ: سُلَيْمَانُ لَا أَدْرِي، أَذَكَرَ الثَّلَاثَةَ أَمْ لَا؟ - ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَعَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَوْ

بِالْحَائِطِ، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ وَاسْتَشْتَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ، فَنَاولَتْهُ خِرْقَةً، فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَلَمْ يَرُدَّهَا)) (سابق برقم ٢٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٧).

١٢ - بَابُ إِذَا جَامَعَ ثُمَّ عَادَ وَمِنْ دَارٍ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ

٢٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنِّشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ذَكَرْتُهُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها فَقَالَتْ: «يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ، ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا يَنْضَحُ طَبِيًّا» [طرفه في: ٢٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٢].

٢٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهِنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ»، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: أَوَكَانَ يُطِيقُهُ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ، وَقَالَ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ إِنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ: تِسْعَ نِسْوَةٍ [أطرافه في: ٢٨٤، ٥٠٦٨، ٥٢١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٩].

١٣ - بَابُ غَسْلِ الْمَذْيِ وَالْوَضُوءِ مِنْهُ

٢٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَأَمَرْتُ رَجُلًا أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ لِمَكَانِ ابْتِنَائِهِ، فَسَأَلَ فَقَالَ: «تَوَضَّأَ وَاغْتَسَلَ ذَكَرَكَ» [سابق برقم ١٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣].

١٤ - بَابُ مِنْ تَطْيِيبِ ثُمَّ اغْتَسَلَ وَبَقِيَ أَثَرُ الطَّيِّبِ

٢٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّوْعَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنِّشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فَذَكَرْتُ لَهَا قَوْلَ ابْنِ عَمَرَ: «مَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَحُ طَبِيًّا»، فَقَالَتْ: «أَنَا طَيِّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ، ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا» [سابق برقم ٢٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٢].

٢٧١ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ، فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ» [أطرافه في: ١٥٣٨، ٥٩١٨، ٥٩٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٠].

١٥ - بَابُ تَخْلِيلِ الشَّعْرِ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشَرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ.

٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، غَسَلَ يَدَيْهِ، وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، ثُمَّ يَخْلِلُ بِيَدِهِ شَعْرَهُ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشَرَتَهُ، أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ» [سابق برقم ٢٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٦].

٢٧٣ - وَقَالَتْ: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ نَعْرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا». [سابق برقم ٢٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٩].

١٦ - بَابُ مَنْ تَوَضَّأَ فِي الْجَنَابَةِ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ، وَلَمْ يُعِدْ غَسْلَ مَوَاضِعِ الْوَضُوءِ مَرَّةً أُخْرَى

٢٧٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ

كَرِيبَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَ الْجَنَابَةِ، فَأَكْفَأَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَوْ الْحَائِطِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَشَشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ، ثُمَّ تَنَحَّى فَعَسَلَ رِجْلَيْهِ» قَالَتْ: «فَأَتَيْتُهُ بِخُرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا، فَجَعَلَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ» [سبق برقم ٢٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٧].

١٧ - بَابُ إِذَا ذَكَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ جُنُبٌ، يَخْرُجُ كَمَا هُوَ، وَلَا يَتَيَمَّمُ

٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: أُيِّمَتِ الصَّلَاةُ وَغَدَلَتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا قَامَ فِي مَضَلَّاهُ، ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَقَالَ لَنَا: «مَكَانَكُمْ» ثُمَّ رَجَعَ فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ. تَابَعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. [إطرافه في: ٦٣٩، ٦٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦٠٥].

١٨ - بَابُ نَفْضِ الْبَيْدِينَ مِنَ الْغَسْلِ عَنِ الْجَنَابَةِ

٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَتْ مَيْمُونَةُ رضي الله عنها: «وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَسَتَرْتُهُ بِثَوْبٍ، وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَعَسَلَ فَرْجَهُ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَمَسَحَ بِهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا فَمَضَمَضَ وَاسْتَشَشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، وَأَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ، فَنَاولَتْهُ ثَوْبًا فَلَمْ يَأْخُذْهُ، فَانْطَلَقَ وَهُوَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ» [سبق برقم ٢٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٧، ٣٣٧].

١٩ - بَابُ مَنْ بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ فِي الْغُسْلِ

٢٧٧ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَبِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِحْدَانَا جَنَابَةٌ، أَخَذَتْ بِيَدَيْهَا ثَلَاثًا فَوْقَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ بِيَدِهَا عَلَى شِقِّهَا الْأَيْمَنِ، وَبِيَدِهَا الْأُخْرَى عَلَى شِقِّهَا الْأَيْسَرِ».

٢٠ - بَابُ مَنْ اغْتَسَلَ غُرْيَانًا وَخَدَهُ فِي الْخُلُوةِ، وَمَنْ تَسَتَّرَ فَالْتَسَتَّرَ أَفْضَلُ، وَقَالَ بِهِزٌ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَى مِنْهُ مِنَ النَّاسِ».

٢٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ غُرَاءً يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَى يَغْتَسِلُ وَخَدَهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ أَدْرُ، فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ، فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثَرِهِ يَقُولُ: ثَوْبِي يَا حَجَرُ، حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَاسٍ، وَأَخَذَ ثَوْبَهُ، فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا» فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَنَدَبَ بِالْحَجَرِ سِتَّةً، أَوْ سَبْعَةً ضَرْبًا بِالْحَجَرِ [إطرافه في: ٣٤٠٤، ٤٧٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٩].

٢٧٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ غُرْيَانًا، فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَبِي فِي ثَوْبِهِ، فَناداهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْتِيْتُكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى وَعِزَّتِكَ، وَلَكِنْ لَا

عَنْ أَبِي بِي عَنْ بَرَكَتِكَ»، وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَيْنَا أَثُوبُ يَغْتَسِلُ غُرْيَانًا...» [طرفاه في: ٣٣٩١، ٧٤٩٣].

٢١ - بَابُ التَّسْتَرِّ فِي الْغُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ

٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا مُرَّةَ، مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ، سَمِعَ أُمَّ هَانِيٍّ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنها تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيٍّ. [طرفاه في: ٣٥٧، ٣١٧١، ٦١٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٦].

٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «سَتَرْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ بِمِيمِنِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَعَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الْحَائِطِ أَوْ الْأَرْضِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى، فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ» تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ، وَابْنُ فَضِيلٍ فِي السُّنَنِ. [سبق برقم ٢٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٧، ٣٣٧].

٢٢ - بَابُ إِذَا اخْتَلَمَتِ الْمَرْأَةُ

٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا هِيَ اخْتَلَمَتْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «نَعَمْ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ» [سبق برقم ١٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٣].

٢٣ - بَابُ عَرَقِ الْجُنُبِ، وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ

٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ، فَأَنْحَسَتْ مِنْهُ، فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ»، قَالَ: كُنْتُ جُنُبًا، فَكْرِهْتُ أَنْ أَجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ». [طرفاه في: ٢٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٧١].

٢٤ - بَابُ الْجُنُبِ يَخْرُجُ وَيَمْسِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ، وَقَالَ عَطَاءٌ: يَخْتَجِمُ الْجُنُبُ، وَيَقْلَمُ أَظْفَارَهُ، وَيَخْلُقُ رَأْسَهُ، وَإِنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ

٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه حَدَّثَهُمْ «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ، فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ» [سبق برقم ٢٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٩].

٢٨٥ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ بَكْرٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا جُنُبٌ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى قَعَدَ، فَأَنْسَلْتُ، فَأَتَيْتُ الرَّحْلَ، فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ»، فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ» [سبق برقم ٢٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٧١].

٢٥- باب كَيْثُونَةِ الْجُنُبِ فِي الْبَيْتِ إِذَا تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ

٢٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَشَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزُقُّدُ وَهُوَ جُنُبٌ؟» قَالَتْ: نَعَمْ وَيَتَوَضَّأُ.

٢٦- باب نوم الجنب

٢٨٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُزُقُّدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَزُقُّدْ وَهُوَ جُنُبٌ». [طرفاه في: ٢٨٩، ٢٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٦].

٢٧- بابُ الْجُنُبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ

٢٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ غُرُورَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها**، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، غَسَلَ فَرْجَهُ، وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ» [سبق برقم ٢٨٦، وأخرجه مسلم، ٣٠٥].

٢٨٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: اسْتَقْتَنَى عُمَرُ النَّبِيُّ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٦].

٢٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تُصَيِّهُ الْجَنَابَةَ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّأَ وَاعْسَلَ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمَ» [سبق برقم ٢٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٦].

٢٨- باب: إِذَا التَقَى الْخِتَانَانِ

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، ح،
٢٩١- وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْزِيعِ، ثُمَّ جَهَّدهَا فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ» تَابَعَهُ عُمَرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ شُعْبَةَ، مِثْلَهُ وَقَالَ مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ مِثْلَهُ. [وأخرجه مسلم، برقم ٣٤٨].

٢٩- باب غَسَلَ مَا يُصِيبُ مِنْ فَرْجِ الْمَرْأَةِ

٢٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: يَحْيَى، وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَلَمْ يُعْمَرْ؟ قَالَ عُثْمَانُ رضي الله عنه: «يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ»، قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ رضي الله عنه، فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ، قَالَ يَحْيَى: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ غُرُورَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [سبق برقم ١٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٤٧].

٢٩٣- حَدَّثَنَا مُسْلَدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ غُرُورَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ، قَالَ: **أَخْبَرَنِي أَبِي بَنْ كَعْبٍ رضي الله عنه**، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَلَمْ يُنْزَلْ؟ قَالَ: «يَغْسِلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْغُسْلُ أَحْوَطُ، وَذَلِكَ الْآخِرُ، وَإِنَّمَا بَيَّنَّا لاختلافهم. [وأخرجه مسلم، برقم ٣٤٦].



٦- كتاب الحيض

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْحَيْضِ وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ» وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «كَانَ أَوَّلُ مَا أُرْسِلَ الْحَيْضُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ» «وَحَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرُ»

١- باب الأمر بالنفساء إذا نفسن

٢٩٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يَقُولُ: **سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** تَقُولُ: خَرَجْنَا لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا كُنَّا بِسِرْفِ حِضَّتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قَالَ: «مَا لَكَ، أَنْفَسْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ»، قَالَتْ: وَصَحِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ. [إطرافه في: ٣٠٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢٨، ١٥١٦، ١٥١٨، ١٥٥٦، ١٥٦٠، ١٥٦١، ١٥٦٢، ١٦٣٨، ١٦٥٠، ١٧٠٩، ١٧٢٠، ١٧٣٣، ١٧٥٧، ١٧٦٢، ١٧٧١، ١٧٧٢، ١٧٨٣، ١٧٨٦، ١٧٨٧، ١٧٨٨، ٢٩٥٢، ٢٩٨٤، ٤٣٩٥، ٤٤٠١، ٤٤٠٨، ٥٣٢٩، ٥٥٤٨، ٥٥٥٩، ٧٢٢٩، ١١٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١١١١].

٢- باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله

٢٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غُرُوةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «كُنْتُ أُرْجِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ» [إطرافه في: ٢٩٦، ٣٠١، ٢٠٢٨، ٢٠٢٩، ٢٠٤٦، ٥٩٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧].

٢٩٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ غُرُوةَ، عَنْ غُرُوةَ، أَنَّهُ سُئِلَ: أَتَحْدُمُنِي الْحَائِضُ، أَوْ تَدْنُو مِنِّي الْمَرْأَةُ وَهِيَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ غُرُوةَ: كُلُّ ذَلِكَ عَلَيَّ هَيِّنٌ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَحْدُمُنِي، وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ فِي ذَلِكَ بَأْسٌ، **أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «أَنَّهَا كَانَتْ تُرْجِلُ، تَغْنِي رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ حَائِضٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ، يُذْنِي لَهَا رَأْسَهُ، وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا، فَتَرْجِلُهُ وَهِيَ حَائِضٌ» [سبق برقم ٢٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧].

٣- باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض

وَكَانَ أَبُو وَائِلٍ: «يُرْسِلُ خَادِمَهُ وَهِيَ حَائِضٌ إِلَى أَبِي رَزِينٍ، فَتَأْتِيهِ بِالْمُضْحَفِ، فْتَمْسِكُهُ بِعَلَاقَتِهِ»
٢٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، سَمِعَ زُهَيْرًا، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، أَنَّ أُمَّهُ، حَدَّثَتْهُ أَنَّ **عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «كَانَ يَتَكَبَّرُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يَفْرَأُ الْقُرْآنَ» [إطرافه في: ٧٥٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١].

٤- باب من سمي النفاس حيضاً

٢٩٨- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ **أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** حَدَّثَتْهَا قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُضْطَجِعَةٌ فِي

خَمِيصَةً إِذْ حَضَّتْ، فَانْسَلَّتْ فَأَخَذَتْ ثِيَابَ حِيصَتِي، قَالَ: «أَنْفَسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ [اطرافه في: ٣٢٢، ٣٢٣، ١٩٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٦، ٣٢٤].

٥- باب مباشرة الحائض

- ٢٩٩- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَبَا وَالنَّبِيَّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ كِلَانَا جُنُبٌ». [سبق برقم ٢٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٩].
- ٣٠٠- «وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَزُرُّ فَيُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ». [طرفاه في: ٣٠٢، ٢٠٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣].
- ٣٠١- «وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ» [سبق برقم ٢٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧].
- ٣٠٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، «فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَاشِرَهَا أَمَرَهَا أَنْ تَتَزَرَّ فِي فَوْرِ حِيصَتِهَا، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا»، قَالَتْ: وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ؟ تَابَعَهُ خَالِدٌ، وَجَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ. [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣].
- ٣٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ، قَالَ: «سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها»: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ أَمَرَهَا، فَاتَزَرَّتْ وَهِيَ حَائِضٌ» وَرَوَاهُ سُفْيَانُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ. [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٤].

٦- باب ترك الحائض الصوم

- ٣٠٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى، أَوْ فِي فِطْرِ - إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي أَرَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ»، فَقُلْنَ: وَبِمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تَكْثُرُونَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرُونَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، قُلْنَ: وَمَا نَقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟»، قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نَقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ، وَلَمْ تُصُمْ؟»، قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نَقْصَانِ دِينِهَا». [اطرافه في: ١٤٦٢، ١٩٥١، ٢٦٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠].

٧- باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت

- وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ لَا بَأْسَ أَنْ تَقْرَأَ الْآيَةَ، وَلَمْ يَرِ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْقِرَاءَةِ لِلْجُنُبِ بَأْسًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ، وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: كُنَّا نُوْمِرُ أَنْ يُخْرِجَ الْحَيْضُ فَيَكْبَرُونَ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَدْعُونَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ أَنَّ هِرْقَلَ دَعَا بِكِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَأَ، فَإِذَا فِيهِ: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**، وَ«يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ ﷻ الْآيَةَ. وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ: «حَاضَتْ عَائِشَةُ، فَتَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ غَيْرَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ، وَلَا تَصَلَّى، وَقَالَ الْحَكَمُ: إِنِّي لَأَذْبَحُ وَأَنَا جُنُبٌ، وَقَالَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]».
- ٣٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ،

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا جِئْنَا سَرَفَ طَمِثْتُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكِ؟» قُلْتُ: لَوَدِدْتُ وَاللَّهِ أَنِّي لَمْ أَحِجَّ الْعَامَ، قَالَ: «لَعَلَّكَ نَفِسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّ ذَلِكَ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَأَفْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنَّ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرِي» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

٨- بَابُ الْإِسْتِحَاظَةِ

٣٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَطْهُرُ أَفَادُعَ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَاتْرَكِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا، فَاعْسَلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي» [سبق برقم ٢٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٣].

٩- بَابُ غَسْلِ دَمِ الْمَحِيضِ

٣٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، **عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: سَأَلْتُ امْرَأَةً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا إِذَا أَصَابَ ثَوْبُهَا الدَّمَ مِنَ الْحَيْضَةِ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَصَابَ ثَوْبٌ إِحْدَاكُمُ الدَّمَ مِنَ الْحَيْضَةِ فَلْتَقْرِضْهُ، ثُمَّ لَتَنْصُحْهُ بِمَاءٍ، ثُمَّ لَتُصَلِّي فِيهِ» [سبق برقم ٢٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١].

٣٠٨ - حَدَّثَنَا أَضْبَعُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، قَالَتْ: «كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ، ثُمَّ تَقْرِضُ الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طَهْرِهَا، فَتَغْسِلُهُ، وَتَنْصُحُ عَلَى سَائِرِهِ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ».

١٠- بَابُ الْإِغْتِكَافِ لِلْمُسْتَحَاضَةِ

٣٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَكَفَ مَعَ بَعْضِ نِسَائِهِ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ تَرَى الدَّمَ، فَزِمَا وَضَعَتِ الطُّسْتَ تَحْتَهَا مِنَ الدَّمَ، وَزَعَمَ أَنَّ عَائِشَةَ رَأَتْ مَاءَ الْغُصْفَرِ، فَقَالَتْ: كَانَ هَذَا شَيْءٌ كَانَتْ فَلَانَةً تَجِدُهُ» [إطرافه في: ٣١٠، ٣١١، ٢٠٣٧].

٣١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، قَالَتْ: «اغْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ أَرْوَاجِهِ، فَكَانَتْ تَرَى الدَّمَ وَالْصُّفْرَةَ، وَالطُّسْتَ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي» [سبق برقم ٣٠٩].

٣١١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، «أَنَّ بَعْضَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ اغْتَكَفَتْ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ» [سبق برقم ٣٠٩].

١١- بَابُ: هَلْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي ثَوْبٍ حَاضَتْ فِيهِ؟

٣١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: **قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «مَا كَانَ لِإِحْدَانَا إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ تَحِيضُ فِيهِ، فَإِذَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ، قَالَتْ بَرِيقُهَا، فَقَصَعَتْهُ بِظَفْرِهَا».

١٢- بَابُ: الطَّيِّبُ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غَسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ

٣١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُنْفُصَةَ،

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَوْ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: «كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحْدِثَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلُ، وَلَا نَتَطَيَّبُ، وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا، إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ، وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلْتَ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي ثُبْدَةٍ مِنْ كُسْتٍ أَوْ أَظْفَارٍ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ»، قَالَ: وَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [أطرافه في: ١٢٧٨، ١٢٧٩، ٥٣٤٠، ٥٣٤١، ٥٣٤٢، ٥٣٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٨].

١٣- بَابُ ذَلِكَ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ الْمَحِيضِ، وَكَيْفَ تَغْتَسِلُ وَتَأْخُذُ فِرْصَةً مُمْسَكَةً فَتَتَّبِعُ بِهَا أَثَرَ الدَّمِ

٣١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ^(١) فَطَهَّرِي بِهَا»، قَالَتْ: كَيْفَ أَطْهَرُ؟ قَالَ: «تَطَهَّرِي بِهَا»، قَالَتْ: كَيْفَ؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، تَطَهَّرِي»، فَاجْتَبَذْتُهَا إِلَيَّ فَقُلْتُ: تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ. [أطرافه في: ٣١٥، ٧٣٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٢].

١٤- بَابُ غَسْلِ الْمَحِيضِ

٣١٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كَيْفَ أَغْتَسِلُ مِنَ الْمَحِيضِ؟ قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مُمْسَكَةً، فَتَوَضَّئِي ثَلَاثًا» ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَحْيَى، فَأَعْرَضَ بِوَجْهِهِ، أَوْ قَالَ: «تَوَضَّئِي بِهَا» فَأَخَذْتُهَا، فَجَذَبْتُهَا، فَأَحْبَزْتُهَا بِمَا يُرِيدُ النَّبِيُّ ﷺ. [سبق برقم ٣١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٢].

١٥- بَابُ امْتِشَاطِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ

٣١٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: أَهْلَكْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَكُنْتُ مِمَّنْ تَمَتَّعَ وَلَمْ يَسُقِ الْهَدْيَ، فَزَعَمْتُ أَنَّهَا حَاضَتْ وَلَمْ تَطْهَرْ حَتَّى دَخَلْتُ لَيْلَةَ عَرَفَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ لَيْلَةُ عَرَفَةَ، وَإِنَّمَا كُنْتُ تَمَتَّعْتُ بِعُمْرَةٍ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْقُضِي رَأْسَكَ، وَامْتَشِطِي، وَأَمْسِكِي عَنْ عُمْرَتِكَ»، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الْحَجَّ أَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ، فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ، مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي نَسَكْتُ. [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٦- بَابُ نَقْضِ الْمَرْأَةِ شَعْرَهَا عِنْدَ غُسْلِ الْمَحِيضِ

٣١٧- حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: خَرَجْنَا مُوَافِينَ لِهَيْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلُ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَكْتُ بِعُمْرَةٍ» فَأَهْلَ بَعْضُهُمْ بِعُمْرَةٍ، وَأَهْلَ بَعْضُهُمْ بِحَجٍّ، وَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ

(١) في الطبعة السلفية مع الفتح: «مِسْكَ» قال سماحة الشيخ ابن باز رحمته الله: «الصواب: «مِسْكَ» لأن «مِسْكَ» وهو القطعة من الجلد فيه صعوبة [ابن باز رحمته الله] «مغرب الأربعاء ١٤/١٠/١٤١٨ هـ».

أَهْلَ بَعْمَرَةٍ، فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «دَعِي عُمْرَتَكَ، وَانْقُضِي رَأْسَكَ، وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِحَجٍّ»، فَفَعَلْتُ حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ، أَرْسَلَ مَعِيَ أَخِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَخَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي قَالَ هِشَامُ: «وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٌ، وَلَا صَوْمٌ وَلَا صَدَقَةٌ» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٧- بَابُ مُخْلَقَةٍ وَغَيْرِ مُخْلَقَةٍ

٣١٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ وَكُلَّ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ نُطْفَةٍ، يَا رَبِّ عَلَقَةٍ، يَا رَبِّ مُضْغَةٍ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِي خَلْقَهُ قَالَ: أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟، شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟، فَمَا الرِّزْقُ وَالْأَجَلُ؟، فَيَكْتُبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ» [طرفاه في: ٣٣٣، ٦٥٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٦].

١٨- بَابُ: كَيْفَ تَهْلُ الْحَائِضُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

٣١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بَعْمَرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِحَجٍّ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يَهْدِ، فَلْيُحْلِلْ، وَمَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى، فَلَا يُحْلِلْ حَتَّى يُحِلَّ بِنَحْرِ هَدْيِهِ، وَمَنْ أَهْلَ بِحَجٍّ، فَلْيَتِمَّ حَجَّهُ» قَالَتْ: فَحَضْتُ فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَلَمْ أَهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ، فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَنْقُضَ رَأْسِي، وَامْتَشِطُ، وَأَهْلَ بِحَجٍّ وَأَتْرُكَ الْعُمْرَةَ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى قَضَيْتُ حَجِّي، فَبَعَثَ مَعِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَمِرَ مَكَانَ عُمْرَتِي مِنَ التَّنْعِيمِ [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٩- بَابُ إِقْبَالِ الْمَحِيضِ وَإِدْبَارِهِ

وَكُنَّ نِسَاءٌ يَبْعَثْنَ إِلَى عَائِشَةَ بِالْدَّرَجَةِ فِيهَا الْكَرْسُفُ فِيهِ الصُّفْرَةُ فَتَقُولُ: «لَا تَعْجَلْنَ حَتَّى تَرِينَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ، تُرِيدُ بِذَلِكَ الطَّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ، وَبَلَغَ ابْنَةُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ نِسَاءً يَدْعُونَ بِالْمَصَابِيحِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَنْظُرْنَ إِلَى الطَّهْرِ، فَقَالَتْ: مَا كَانَ النِّسَاءُ يَصْنَعْنَ هَذَا وَعَابَتْ عَلَيْهِنَّ

٣٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ رضي الله عنها كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «ذَلِكَ عِرْقٌ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَذْبَرَتْ فَاعْتَسِلِي وَصَلِي» [سبق برقم ٢٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٣].

٢٠- بَابُ لَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ، وَقَالَ جَابِرٌ، وَأَبُو سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَدْعُ الصَّلَاةَ»

٣٢١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهَّرَتْ؟ فَقَالَتْ: «أَحْزُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ، أَوْ قَالَتْ فَلَا نَفْعَلُهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٥].

٢١- بَابُ النُّوْمِ مَعَ الْحَائِضِ وَهِيَ فِي ثِيَابِهَا.

٣٢٢- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: حَضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَمِيلَةِ، فَانْسَلَلْتُ فَخَرَجْتُ مِنْهَا، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي فَلَبِسْتُهَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْفَسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي

فَادْخَلَنِي مَعَهُ فِي الْخِمْلَةِ، قَالَتْ: وَحَدَّثَنِي «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ، وَكُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ» [سبق برقم ٢٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٤، ١١٠٨].

٢٢- بَابُ مَنْ اتَّخَذَ ثِيَابَ الْحَيْضِ سِوَى ثِيَابِ الطَّهْرِ

٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُضْطَجِعَةٌ فِي خِمْلَةٍ حَضْتُ، فَأَنْسَلْتُ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي، فَقَالَ: «أَنْفَعْتَ»، فَقُلْتُ: نَعَمْ فَدَعَانِي، فَأَضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخِمْلَةِ. [سبق برقم ٢٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٤، ٢٩٦].

٢٣- بَابُ شَهَادَةِ الْحَائِضِ الْعِيدِينَ وَدَعْوَةِ الْمُسْلِمِينَ وَيَعْتَزِلْنَ الْمُصَلِّي

٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ، فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ فَزَلَّتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ، فَحَدَّثَتْ عَنْ أُخْتِهَا، وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا عَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتٍّ، قَالَتْ: كُنَّا نُدَاوِي الْكَلِمَى، وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى، فَسَأَلْتُ أُخْتِي النَّبِيَّ ﷺ: أَعَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ قَالَ: «إِثْلِيسُهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، وَلْتَشْهَدْ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةُ الْمُسْلِمِينَ»، فَلَمَّا قَدِمْتُ أُمُّ عَطِيَّةٍ سَأَلَتْهَا: أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَتْ: بِأَبِي نَعَمْ - وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُهُ إِلَّا قَالَتْ بِأَبِي - سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يَخْرُجُ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ، أَوِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ، وَالْحَيْضُ، وَلَيْشْهَدُنَ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةُ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ الْمُصَلِّي»، قَالَتْ حَفْصَةُ: فَقُلْتُ الْحَيْضُ؟ فَقَالَتْ: أَلَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ وَكَذَا وَكَذَا [إطرافه في: ٣٥١، ٩٧١، ٩٧٤، ٩٨٠، ٩٨١، ١٦٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٠].

٢٤- بَابُ إِذَا حَاضَتْ فِي شَهْرٍ ثَلَاثَ حِيضٍ، وَمَا يُصَدَّقُ النِّسَاءُ فِي الْحَيْضِ وَالْحَمْلِ فِيمَا

يُمْكِنُ مِنَ الْحَيْضِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهِنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾، وَيُذَكَّرُ عَنْ عَلِيٍّ وَشَرِيحٍ: إِنْ امْرَأَةٌ جَاءَتْ بِبَيِّنَةٍ مِنْ بَطَانَةِ أَهْلِهَا، مِمَّنْ يُرْضَى دِيْنُهُ، أَنَّهَا حَاضَتْ ثَلَاثًا فِي شَهْرٍ صُدِّقَتْ، وَقَالَ عَطَاءٌ: أَقْرَأُهَا مَا كَانَتْ، وَبِهِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ، وَقَالَ عَطَاءٌ: الْحَيْضُ يَوْمٌ إِلَى خَمْسٍ عَشْرَةَ، وَقَالَ مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ: سَأَلْتُ ابْنَ سِيرِينَ، عَنْ الْمَرْأَةِ تَرَى الدَّمَ بَعْدَ قَرْنِهَا بِخَمْسَةِ أَيَّامٍ، قَالَ: النِّسَاءُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ

٣٢٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ أَبِي رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ رضي الله عنها، سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ: إِنِّي أَسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ، أَفَادْعُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ: «لَا، إِنَّ ذَلِكَ عَرَقٌ، وَلَكِنْ دَعِيَ الصَّلَاةُ قَدَّرَ الْأَيَّامَ الَّتِي كُنْتَ تَحِيضِينَ فِيهَا، ثُمَّ اغْتَسَلِي وَصَلِّي» [سبق برقم ٢٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٣].

٢٥- بَابُ الصَّفَرَةِ وَالْكُدْرَةِ فِي غَيْرِ أَيَّامِ الْحَيْضِ

٣٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ رضي الله عنها، قَالَتْ: «كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصَّفَرَةَ شَيْئًا».

٢٦- بَابُ عَرَقِ الْإِسْتِحَاضَةِ

٣٢٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،

عَنْ عُرْوَةَ، وَعَنْ عَمْرَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتَحْيَضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ، فَقَالَ: «هَذَا عِزْقٌ» فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

٢٧- بَابُ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ

٣٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَغِيئَةً بِنْتُ حُبَيْبٍ قَدْ حَاضَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا، أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ؟»، فَقَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَاخْرُجِي» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١، ١٣٢٨].

٣٢٩- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «رُخِصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَتَنَفَّرَ إِذَا حَاضَتْ» [طرفاه في: ١٧٥٥، ١٧٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٨].

٣٣٠- وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ: إِنَّهَا لَا تَتَنَفَّرُ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «تَتَنَفَّرُ، إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخِصَ لَهَا» [طرفاه في: ١٧٦١].

٢٨- بَابُ إِذَا رَأَتْ الْمُسْتَحَاضَةَ الطَّهْرَ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي وَلَوْ سَاعَةً، وَيَأْتِيهَا زَوْجُهَا إِذَا صَلَّتْ، الصَّلَاةُ أَكْبَرُ»
٣٣١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ زُهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ، فَدَعِيَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَذْبَرَتْ، فَاغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي» [سبق برقم ٢٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٣].

٢٩- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النِّفْسَاءِ وَسِنْتِهَا.

٣٣٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، **عَنْ سَمُرَةَ بِنْتِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** «أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي بَطْنٍ، فَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ وَسَطَهَا» [طرفاه في: ١٣٣١، ١٣٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٩٦٤].

٣٠- بَابُ

٣٣٣- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ اسْمُهُ الْوَضَّاحُ، مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: سَمِعْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا لَا تُصَلِّي وَهِيَ مُفْتَرِشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ يُصَلِّي عَلَى خُمُرَتِهِ إِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي بَعْضُ ثَوْبِهِ» [أطرافه في: ٣٧٩، ٣٨١، ٥١٧، ٥١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٣].



٧- كتاب التيمم

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾

١- باب

٣٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ - انْقَطَعَ عَقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعَ رَأْسَهُ عَلَى فِخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَسِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتِبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فِخْذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ الْحَضِيرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبُعَيْرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَأَصْبَنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ» [إطرافه في: ٣٣٦، ٣٧٢، ٣٧٣، ٤٥٨٣، ٤٦٠٧، ٤٦٠٨، ٥١٦٤، ٥٢٥٠، ٥٨٨٢، ٦٨٤٤، ٦٨٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٧].

٣٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، ح، قَالَ: وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ، قَالَ:

أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ هُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ الْفَقِيرُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَعْطَيْتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ فَلْيُضِلَّ، وَأَجَلْتُ لِي الْمَغَانِمَ، وَلَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأَعْطَيْتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يَبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعْثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً» [إطرافه في: ٤٣٨، ٣١٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢١].

٢- باب إِذَا لَمْ يَجِدْ مَاءً ، وَلَا تُرَابًا .

٣٣٦- حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَشْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا فَوَجَدَهَا، فَأَدْرَكَتْهُمْ الصَّلَاةُ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَضَلُّوا، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ حَضِيرٍ لِعَائِشَةَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرِهِيَنَّهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لَكَ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا [سبق برقم ٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٧].

٣- باب التَّيَمُّمِ فِي الْحَضَرِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ، وَخَافَ قُوَّةَ الصَّلَاةِ، وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ، وَقَالَ

الْحَسَنُ فِي الْمَرِيضِ عِنْدَهُ الْمَاءُ، وَلَا يَجِدُ مَنْ يُنَاوِلُهُ: يَتَيَمَّمُ، وَأَقْبَلَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ أَرْضِهِ بِالْجُرُفِ، فَحَضَرَتْ الْعَصْرَ بِمَزِيدِ النَّعَمِ، فَصَلَّى، ثُمَّ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً، فَلَمْ يُعِدْ.

٣٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ:

سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جَهْمٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ أَبُو الْجَهْنَمِ: «أَقْبَلِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَيْتِ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٩].

٤- باب التيمم هل ينفخ فيهما

٣٣٨- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِرَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَخْبَيْتُ فَلَمْ أَصِبِ الْمَاءَ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَمَا تَذْكُرُ أَنَا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكَتُ فَصَلَّيْتُ، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: «كَأَنَّ يَكْفِيكَ هَكَذَا»، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ «بِكَفْيِهِ الْأَرْضَ، وَنَفَخَ فِيهِمَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفْيَهُ» [أطرافه في: ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٨].

٥- باب التيمم للوجه والكفين

٣٣٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِرَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ عَمَّارٌ ﷺ: بِهَذَا، وَضَرَبَ - شُعْبَةُ - بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ أَذْنَاهُمَا مِنْ فِيهِ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفْيَهُ، وَقَالَ النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَرًّا، يَقُولُ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِرَى، قَالَ الْحَكَمُ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ. [سبق برقم ٣٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٨].

٣٤٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِرَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ عُمَرَ، وَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ: «كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ، فَأَجْنَبْنَا»، وَقَالَ: «تَقَلَّ فِيهِمَا». [سبق برقم ٣٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٨].

٣٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِرَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ لِعُمَرَ ﷺ: تَمَعَّكَتُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَكْفِيكَ الْوَجْهُ وَالْكَفَّانِ» [سبق برقم ٣٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٨].

٣٤٢- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ ﷺ: ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ [سبق برقم ٣٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٨].

٣٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِرَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ ﷺ: «(فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ الْأَرْضَ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفْيَهُ)» [سبق برقم ٣٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٨].

٦- باب الصَّعِيدِ الطَّيِّبِ وَضُوءِ الْمُسْلِمِ يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ، وَقَالَ الْحَسَنُ: «جُزْئُهُ التَّيْمُمُ مَا لَمْ

يُحْدِثُ» وَأَمَّ ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ مُتَيَّمٌّ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ عَلَى السَّبْحَةِ وَالتَّيْمُمِ بِهَا ٣٤٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ ﷺ، قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّا أَسْرَيْنَا حَتَّى كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَقَعْنَا وَقَعَةً، وَلَا وَقَعَةً

أَحْلَى عِنْدَ الْمُسَافِرِ مِنْهَا، فَمَا أَقْبَضْنَا إِلَّا حُرَّ الشَّمْسِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ فُلَانٌ، ثُمَّ فُلَانٌ، ثُمَّ فُلَانٌ - يُسَمِّيهِمْ أَبُو رَجَاءٍ، فَنَسِيَ عَوْفٌ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الرَّابِعُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ لَمْ يُوقِظْ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ؛ لَأَنَّا لَا نَدْرِي مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نَوْمِهِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ، وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ، وَكَانَ رَجُلًا جَلِيدًا، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالْكَبِيرِ، فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْكَبِيرِ، حَتَّى اسْتَيْقَظَ لَصُوتِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ شَكُوا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ، قَالَ: «لَا ضَيْرَ، أَوْ لَا يَضِيرُ ارْتَجِلُوا»، فَارْتَحَلَ، فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ نَزَلَ، فَدَعَا بِالْوُضُوءِ فَتَوَضَّأَ، وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا انْقَضَتْ مِنْ صَلَاتِهِ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَزِلٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ، قَالَ: مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ؟ قَالَ: أَصَابَنِي جَنَابَةٌ، وَلَا مَاءَ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالضَّعِيدِ، فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ» ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ ﷺ، فَاسْتَوَسَّكَ إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ الْعَطَشِ، فَنَزَلَ فَدَعَا فُلَانًا - كَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو رَجَاءٍ نَسِيَهُ عَوْفٌ - وَدَعَا عَلِيًّا فَقَالَ: اذْهَبَا فَابْتَغِيَا الْمَاءَ، فَأَنْطَلَقَا، فَتَلَقِيَا امْرَأَةً بَيْنَ مَرَادَتَيْنِ، أَوْ سَطِيحَتَيْنِ - مِنْ مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا، فَقَالَا لَهَا: أَيْنَ الْمَاءُ؟ قَالَتْ: عَهْدِي بِالْمَاءِ أُمِسَ هَذِهِ السَّاعَةُ، وَنَفَرْنَا خُلُوفًا، قَالَا لَهَا: انْطَلِقِي إِذَا، قَالَتْ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَا: إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِيُّ؟ قَالَا: هُوَ الَّذِي تَغْنِي، فَأَنْطَلِقِي، فَجَاءَا بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَاهُ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَاسْتَزَلُّوْهَا عَنْ بَعِيرِهَا، وَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ، فَفَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَرَادَتَيْنِ، أَوْ السَّطِيحَتَيْنِ - وَأَوْكَأَ أَفْوَاهَهُمَا، وَأَطْلَقَ الْعِزَالِي، وَنُودِيَ فِي النَّاسِ اسْمُوا وَاسْتَقُوا، فَسَقَى مِنْ شَاءَ، وَاسْتَسْقَى مِنْ شَاءَ، وَكَانَ آخِرَ ذَلِكَ أَنْ أُعْطِيَ الَّذِي أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ، قَالَ: «اذْهَبْ فَأَفْرِغْهُ عَلَيْكَ»، وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ بِمَائِهَا، وَإِذِ اللَّهِ لَقَدْ أَقْلَعَ عَنْهَا، وَإِنَّهُ لَيُخَلِّلُ إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ مَلَأَةً مِنْهَا حِينَ ابْتَدَأَ فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْمَعُوا لَهَا»، فَجَمَعُوا لَهَا مِنْ بَيْنِ عَجْوَةٍ وَدَقِيقَةٍ وَسَوِيقَةٍ، حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا، فَجَعَلُوهَا فِي ثَوْبٍ، وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا، وَوَضَعُوا الثَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْهَا، قَالَ لَهَا: «تَعْلَمِينَ مَا رَزَقْنَا مِنْ مَائِكَ شَيْئًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا»، فَاتَتْ أَهْلَهَا، وَقَدْ اخْتَبَسَتْ عَنْهُمْ، قَالُوا: مَا حَبَسَكَ يَا فُلَانَةٌ؟ قَالَتْ: الْعَجَبُ، لَقِينِي رَجُلَانِ فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِيُّ، فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَأَسْحَرُ النَّاسِ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ، وَقَالَتْ بِإِصْبَعَيْهَا الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةَ فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ - تَغْنِي السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ، أَوْ إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ حَقًّا، فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ يُغَيِّرُونَ عَلَى مَنْ حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَا يُصَيِّبُونَ الضَّرْمَ الَّذِي هِيَ مِنْهُ، فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِهَا: مَا أَرَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا، فَهَلْ لَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ؟ فَأَطَاعُوهَا فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «صَبَأٌ: خَرَجَ مِنْ دِينٍ إِلَى غَيْرِهِ»، وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: «الصَّابِيُّ، وَفِي نَسَخَةِ الصَّابِثُونَ: فِرْقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يَفْرَعُونَ الرُّبُورَ». [إطرافه في: ٣٤٨، ٣٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٦٨٢].

٧ - باب إِذَا خَافَ الْجُنُبُ عَلَى نَفْسِهِ الْمَرَضَ أَوْ الْمَوْتَ أَوْ خَافَ الْعَطَشَ تَيَمَّمَ

وَيُذَكِّرُ أَنَّ عُمَرَو بْنَ الْعَاصِ أَجَنَّبَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فَيَتَيَمَّمُ وَتَلَا: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَعْتَفِ

٣٤٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، هُوَ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى ﷺ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: «إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ لَا يُصَلِّي؟» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رَحَضْتُ لَهُمْ فِي هَذَا كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدُهُمُ الْبُرْدَ، قَالَ: هَكَذَا - يَعْنِي تَيَمَّمَ - وَصَلَّى، قَالَ: قُلْتُ: «فَأَيْنَ

قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ؟» قَالَ: إِنِّي لَمْ أَرْ عُمَرَ قَبْلَ قَوْلِ عَمَّارٍ. [سبق برقم ٣٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٨].

٣٤٦- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أَرَأَيْتَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذَا أَجْنَبَ، فَلَمْ يَجِدْ مَاءً كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «كَانَ يَكْفِيكَ» قَالَ أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَدَعْنَا مِنْ قَوْلِ عَمَّارٍ، كَيْفَ تَصْنَعُ بِهِذِهِ الْآيَةِ؟ فَمَا دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ، فَقَالَ: إِنَّا لَوْ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَى أَحَدِهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَدْعُهُ وَيَتَيَمَّمُ، فَقُلْتُ لِشَقِيقٍ: فَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ لِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. [سبق برقم ٣٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٨].

٨- بَابُ: التَّيَمُّمُ ضَرْبُهُ

٣٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى ﷺ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا، أَمَا كَانَ يَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّي، فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهِذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣] فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ، قُلْتُ: وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا، فَضَرَبَ بِكَفِهِ ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا ظَهَرَ كَفَيْهِ بِشِمَالِهِ أَوْ ظَهَرَ شِمَالِهِ بِكَفِهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ؟ وَزَادَ يَغْلَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي أَنَا وَأَنْتَ، فَأَجْنَبْتُ فَتَمَعَّكَتُ بِالصَّعِيدِ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا، وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ وَاحِدَةً» [سبق برقم ٣٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٨].

٩- بَابُ

٣٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا **عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ الْخَزَاعِيُّ** ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا مُعْتَزِلًا لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ؟» فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَصَابَنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ؛ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ» [سبق برقم ٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٨٢].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨- كتاب الصلاة

١- باب: كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَوَاتُ فِي الْإِسْرَاءِ؟

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ، فِي حَدِيثِ هِرْقُلَ، فَقَالَ: يَأْمُرُنَا يَغْنِي النَّبِيُّ ﷺ: بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ
 ٣٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَرَجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ، فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءٍ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهُ فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ جَبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ: افْتَحْ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ هَذَا جَبْرِيلُ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَقَالَ: أُرْسِلْ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا فَتَحَ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ، إِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحَكَ، وَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ يَسَارِهِ بَكَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ، قُلْتُ لَجَبْرِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِهِ ضَحَكَ، وَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى حَتَّى عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَ لِحَازِنِهَا: افْتَحْ، فَقَالَ لَهُ حَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ، فَفَتَحَ، قَالَ أَنَسُ: فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ آدَمَ، وَإِدْرِيسَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى، وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُثَبِّتْ كَيْفَ مَنَازِلَهُمْ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قَالَ أَنَسُ: فَلَمَّا مَرَّ جَبْرِيلُ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِذْ دَرَسَ قَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْأَخِ الصَّالِحِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْأَخِ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا عِيسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيَّ، كَانَا يَقُولَانِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفُ الْأَقْلَامِ»، قَالَ ابْنُ حَزْمٍ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَفَرَضَ اللَّهُ ﷻ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ، حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: مَا فَرَضَ اللَّهُ لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَارْجِعْنِي، فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، قُلْتُ: وَضَعَ شَطْرَهَا، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَارْجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَارْجَعْتُهُ، فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ، لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ، فَقُلْتُ: اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي، ثُمَّ انْطَلَقْتُ بِي، حَتَّى انْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ

الْمُنْتَهَى، وَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَذْرِي مَا هِيَ؟ ثُمَّ أُذْخِلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا فِيهَا حَبَائِلُ اللَّوْلُؤِ وَإِذَا تَرَابُهَا الْمِسْكُ» [طرفاه في: ١٦٣٦، ٣٣٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣].

٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا: رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُقْرَتِ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ» [طرفاه في: ١٠٩٠، ٣٩٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٨٥].

٢- بَابُ وَجُوبِ الصَّلَاةِ فِي الثِّيَابِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]

وَمَنْ صَلَّى مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَيَذْكُرُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُزْرَهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ» فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ، وَمَنْ صَلَّى فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُ فِيهِ مَا لَمْ يَرَ أَذَى، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُزَيَانٌ ٣٥١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: أَمَرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحَيْضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَدَعَوْتَهُمْ، وَيَعْتَرِلَ الْحَيْضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ، قَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: «لَتَلْبِسَهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا»، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا عُمَرَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا [سبق برقم ٣٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٠].

٣- بَابُ عَقْدِ الْإِزَارِ عَلَى الْفَقَا فِي الصَّلَاةِ، وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ: «صَلُّوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

عَاقِدِي أَرْزَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ»

٣٥٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قَبْلِ قَفَاهُ، وَثِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمِشْجَبِ، قَالَ لَهُ قَائِلٌ: تَصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ لِيرَانِي أَحْمَقُ مِثْلَكَ وَأَيْنَا كَانَ لَهُ ثَوْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ» [أطرفاه في: ٣٥٣، ٣٦١، ٣٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٠٨].

٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ أَبُو مُضْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَقَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ» [سبق برقم ٣٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٨].

٤- بَابُ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ مُلْتَحِفًا بِهِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: الْمُلْتَحِفُ: الْمُتَوَشَّحُ،

وَهُوَ الْمُخَالَفُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ، وَهُوَ الْإِسْتِمَالُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ هَانِي: «التَّحَفُ النَّبِيُّ ﷺ بِثَوْبٍ وَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ»

٣٥٤ - حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ

رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ. [طرفاه في: ٣٥٥، ٣٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٧].

٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ «رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتٍ أَمَّ سَلَمَةَ قَدْ أَلْقَى طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ» [سبق برقم ٣٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٧].

٣٥٦ - حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَمَرَ بْنَ أَبِي

سَلَمَةُ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ» [سبق برقم ٣٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٧].

٣٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ **سَمِعَ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنها**، تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ»، فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيَةَ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيَةَ»، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ، قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجْرَتْهُ، فَلَانَ ابْنُ هُبَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجَرْتَ يَا أُمَّ هَانِيَةَ» قَالَتْ أُمُّ هَانِيَةَ: وَذَلِكَ ضَحَى. [سبق برقم ٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٦].

٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه**، أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلِكَلِكُمْ ثَوْبَانِ» [طرفه في: ٣٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٥].

٥ - باب إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه.

٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه**، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ شَيْءٌ» [طرفه في: ٣٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٦].

٣٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ - أَوْ كُنْتُ سَأَلْتُهُ - قَالَ: **سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه**، يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ» [سبق برقم ٣٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٦].

٦ - باب: إذا كان الثوب ضيقًا

٣٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: **سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه** عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، فَقَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَجِئْتُ لَيْلَةً لِنَعِصِ أُمِّرِي، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، وَعَلَيَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ، فَاشْتَمَلْتُ بِهِ وَصَلَّيْتُ إِلَى جَانِبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «مَا السُّرَى يَا جَابِرُ؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي، فَلَمَّا فَرَغْتُ قَالَ: «مَا هَذَا الْاِشْتِمَالُ الَّذِي رَأَيْتُ؟»، قُلْتُ: كَانَ ثَوْبٌ - يَعْنِي ضَاقٌ - قَالَ: «فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَحِفْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَيِّقًا فَأَتَرَزَّرْ بِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٠، وبعضه في ٥١٨].

٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، **عَنْ سَهْلِ رضي الله عنه**، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَاقِدِي أَرْهَمٍ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، كَهَيْئَةِ الصَّبِيَّانِ، وَقَالَ لِلنِّسَاءِ: «لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا» [طرفاه في: ٨١٤، ١٢١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤١].

٧ - باب الصلاة في الجبة الشامية، وقال الحسن في الثياب ينسجها المجوسي لم ير بها

بأسًا، وقال معمر: رأيت الزهري يلبس من ثياب اليمن ما صبغ بالبول، وصلى علي في ثوب غير مقصور

٣٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، **عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ**، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «يَا مُغِيرَةُ خُذِ الْإِدَاوَةَ»، فَأَخَذْتُهَا، فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي، فَقَضَى حَاجَتَهُ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ، فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كَتَمِهَا فَضَاقَتْ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَضَبَّيْتُ عَلَيْهِ، فَتَوَضَّأَ وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى [سبق برقم ١٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤].

٨- باب كراهية التعري في الصلاة وغيرها.

٣٦٤- حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: **سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ** ﷺ يُحَدِّثُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَبَةِ، وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عُمَةُ: يَا ابْنَ أَخِي، لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ فَجَعَلْتَ عَلَى مَنْكَبِكَ دُونَ الْحِجَارَةِ؟ قَالَ: فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكَبِيهِ، فَسَقَطَ مَعْشِيًا عَلَيْهِ، فَمَا رَأَيْ بَعْدَ ذَلِكَ عُزَيَانًا ﷺ» [طرفاه في: ١٥٨٢، ٣٨٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٤٠].

٩- باب الصلاة في القميص والسرَّويل والتَّبان والقباء

٣٦٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ، فَقَالَ: «أَوْكُلْكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ» ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عَمَرَ فَقَالَ: إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسَعُوا، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ، فِي إِزَارٍ، وَقَمِيصٍ، فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَرِدَاءٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَمِيصٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَبَاءٍ، فِي ثَبَانٍ وَقَبَاءٍ، فِي ثَبَانٍ وَقَمِيصٍ - قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ - فِي ثَبَانٍ وَرِدَاءٍ [سبق برقم ٣٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٥].

٣٦٦- حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، **عَنْ ابْنِ عُمَرَ** ﷺ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ فَقَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْبُرْنَسَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الزَّرْعَرَانُ، وَلَا وَرْسَ، فَمَنْ لَمْ يَجِدِ التَّغْلِينَ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ، وَلْيَقُطْعُهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ»، وَعَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ. [سبق برقم ١٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٧].

١٠- باب ما يَسْتَرُّ مِنَ الْعَوْرَةِ

٣٦٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ» [طرفاه في: ١٩٩١، ٢١٤٤، ٢١٤٧، ٥٨٢٠، ٥٨٢٢، ٦٢٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٢].

٣٦٨- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ عَنِ اللَّيْمَاسِ وَالنَّبَازِ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَاءُ، وَأَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ» [طرفاه في: ٥٨٤، ٥٨٨، ١٩٩٢، ٢١٤٥، ٢١٤٦، ٥٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١١].

٣٦٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَدِّيْنِ يَوْمَ النَّحْرِ، نُؤَدِّنَ بِمَنَى: أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُزَيَانٌ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثُمَّ أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ بِبَرَاءَةٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ:

فَأَذَنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنَى يَوْمَ النَّحْرِ: «لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ غُرْيَانٌ»
[أطرافه في: ١٦٢٢، ٣١٧٧، ٤٣٦٣، ٤٦٥٥، ٤٦٥٦، ٤٦٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٧].

١١- باب الصلاة بغير رداء

٣٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الْمَوَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ قَالَ: **دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ مُلْتَحِفًا بِهِ، وَرِذَاؤُهُ مَوْضُوعٌ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْنَا: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ تَصَلِّي وَرِذَاؤُكَ مَوْضُوعٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِي الْجُهَالُ مِثْلَكُمْ، رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي هَكَذَا» [سبق برقم ٣٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٠٨].

١٢- **باب ما يُذَكَّرُ فِي الْفَخْدِ، وَيُرْوَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَزْهَدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ** «الْفَخْدُ عَوْرَةٌ» وَقَالَ أَنَسٌ: حَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَخْذِهِ، وَحَدِيثُ أَنَسٍ أَسْنَدٌ، وَحَدِيثُ جَزْهَدٍ أَخْوَفُ، حَتَّى يُخْرَجَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى: عَطَى النَّبِيُّ ﷺ رُكْبَتَيْهِ حِينَ دَخَلَ عُثْمَانُ، وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخِذَهُ عَلَى فَخْذِي، فَتَقَلْتُ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تُرَضَّ فَخْذِي

٣٧١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، **عَنْ أَنَسٍ** ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ، فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْعَدَاةِ بَغْلَسٍ، فَكَبَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي رُفَاقِ خَيْبَرَ، وَإِنْ رُكْبَتِي لَتَمْسُ فَخْذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَسَرَ الْإِزَارَ عَنْ فَخْذِهِ حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ فَخْذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»، قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: وَخَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ- قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا -: وَالْحَمِيسُ، يَعْنِي الْجَيْشَ، قَالَ: فَأَصْبَنَاهَا عَنُوءَةً، فَجُمِعَ السَّبِيُّ، فَجَاءَ دِخْيَةٌ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعْطَيْتَنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ، قَالَ: «أَذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً»، فَأَحْذَ صَفِيَّةَ بِنْتُ حُيَيٍّ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ دِخْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتُ حُيَيٍّ، سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالتَّضْيِيرِ، لَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ، قَالَ: «ادْعُوهُ بِهَا»، فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ غَيْرَهَا»، قَالَ: فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا، أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَّزْنَاهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عُرُوسًا، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ»، وَبَسَطَ نَطْعًا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ- قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ ذَكَرَ السَّوِيقَ- قَالَ: فَحَاسُوا حَيْسًا، فَكَانَتْ وَلِيمَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [أطرافه في: ٩٤٧، ٩٤٨، ٩٤٩، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٢، ٩٥٣، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٠، ٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٣، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨، ٩٨٩، ٩٩٠، ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٣، ٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٢، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٥، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٦٩، ١٣٧٠، ١٣٧١، ١٣٧٢، ١٣٧٣، ١٣٧٤، ١٣٧٥، ١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩، ١٣٨٠، ١٣٨١، ١٣٨٢، ١٣٨٣، ١٣٨٤، ١٣٨٥، ١٣٨٦، ١٣٨٧، ١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤، ١٣٩٥، ١٣٩٦، ١٣٩٧، ١٣٩٨، ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠١، ١٤٠٢، ١٤٠٣، ١٤٠٤، ١٤٠٥، ١٤٠٦، ١٤٠٧، ١٤٠٨، ١٤٠٩، ١٤١٠، ١٤١١، ١٤١٢، ١٤١٣، ١٤١٤، ١٤١٥، ١٤١٦، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٤١٩، ١٤٢٠، ١٤٢١، ١٤٢٢، ١٤٢٣، ١٤٢٤، ١٤٢٥، ١٤٢٦، ١٤٢٧، ١٤٢٨، ١٤٢٩، ١٤٣٠، ١٤٣١، ١٤٣٢، ١٤٣٣، ١٤٣٤، ١٤٣٥، ١٤٣٦، ١٤٣٧، ١٤٣٨، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ١٤٤٢، ١٤٤٣، ١٤٤٤، ١٤٤٥، ١٤٤٦، ١٤٤٧، ١٤٤٨، ١٤٤٩، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ١٤٥٥، ١٤٥٦، ١٤٥٧، ١٤٥٨، ١٤٥٩، ١٤٦٠، ١٤٦١، ١٤٦٢، ١٤٦٣، ١٤٦٤، ١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٦٧، ١٤٦٨، ١٤٦٩، ١٤٧٠، ١٤٧١، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٧٨، ١٤٧٩، ١٤٨٠، ١٤٨١، ١٤٨٢، ١٤٨٣، ١٤٨٤، ١٤٨٥، ١٤٨٦، ١٤٨٧، ١٤٨٨، ١٤٨٩، ١٤٩٠، ١٤٩١، ١٤٩٢، ١٤٩٣، ١٤٩٤، ١٤٩٥، ١٤٩٦، ١٤٩٧، ١٤٩٨، ١٤٩٩، ١٥٠٠، ١٥٠١، ١٥٠٢، ١٥٠٣، ١٥٠٤، ١٥٠٥، ١٥٠٦، ١٥٠٧، ١٥٠٨، ١٥٠٩، ١٥١٠، ١٥١١، ١٥١٢، ١٥١٣، ١٥١٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢١، ١٥٢٢، ١٥٢٣، ١٥٢٤، ١٥٢٥، ١٥٢٦، ١٥٢٧، ١٥٢٨، ١٥٢٩، ١٥٣٠، ١٥٣١، ١٥٣٢، ١٥٣٣، ١٥٣٤، ١٥٣٥، ١٥٣٦، ١٥٣٧، ١٥٣٨، ١٥٣٩، ١٥٤٠، ١٥٤١، ١٥٤٢، ١٥٤٣، ١٥٤٤، ١٥٤٥، ١٥٤٦، ١٥٤٧، ١٥٤٨، ١٥٤٩، ١٥٥٠، ١٥٥١، ١٥٥٢، ١٥٥٣، ١٥٥٤، ١٥٥٥، ١٥٥٦، ١٥٥٧، ١٥٥٨، ١٥٥٩، ١٥٦٠، ١٥٦١، ١٥٦٢، ١٥٦٣، ١٥٦٤، ١٥٦٥، ١٥٦٦، ١٥٦٧، ١٥٦٨، ١٥٦٩، ١٥٧٠، ١٥٧١، ١٥٧٢، ١٥٧٣، ١٥٧٤، ١٥٧٥، ١٥٧٦، ١٥٧٧، ١٥٧٨، ١٥٧٩، ١٥٨٠، ١٥٨١، ١٥٨٢، ١٥٨٣، ١٥٨٤، ١٥٨٥، ١٥٨٦، ١٥٨٧، ١٥٨٨، ١٥٨٩، ١٥٩٠، ١٥٩١، ١٥٩٢، ١٥٩٣، ١٥٩٤، ١٥٩٥، ١٥٩٦، ١٥٩٧، ١٥٩٨، ١٥٩٩، ١٦٠٠، ١٦٠١، ١٦٠٢، ١٦٠٣، ١٦٠٤، ١٦٠٥، ١٦٠٦، ١٦٠٧، ١٦٠٨، ١٦٠٩، ١٦١٠، ١٦١١، ١٦١٢، ١٦١٣، ١٦١٤، ١٦١٥، ١٦١٦، ١٦١٧، ١٦١٨، ١٦١٩، ١٦٢٠، ١٦٢١، ١٦٢٢، ١٦٢٣، ١٦٢٤، ١٦٢٥، ١٦٢٦، ١٦٢٧، ١٦٢٨، ١٦٢٩، ١٦٣٠، ١٦٣١، ١٦٣٢، ١٦٣٣، ١٦٣٤، ١٦٣٥، ١٦٣٦، ١٦٣٧، ١٦٣٨، ١٦٣٩، ١٦٤٠، ١٦٤١، ١٦٤٢، ١٦٤٣، ١٦٤٤، ١٦٤٥، ١٦٤٦، ١٦٤٧، ١٦٤٨، ١٦٤٩، ١٦٥٠، ١٦٥١، ١٦٥٢، ١٦٥٣، ١٦٥٤، ١٦٥٥، ١٦٥٦، ١٦٥٧، ١٦٥٨، ١٦٥٩، ١٦٦٠، ١٦٦١، ١٦٦٢، ١٦٦٣، ١٦٦٤، ١٦٦٥، ١٦٦٦، ١٦٦٧، ١٦٦٨، ١٦٦٩، ١٦٧٠، ١٦٧١، ١٦٧٢، ١٦٧٣، ١٦٧٤، ١٦٧٥، ١٦٧٦، ١٦٧٧، ١٦٧٨، ١٦٧٩، ١٦٨٠، ١٦٨١، ١٦٨٢، ١٦٨٣، ١٦٨٤، ١٦٨٥، ١٦٨٦، ١٦٨٧، ١٦٨٨، ١٦٨٩، ١٦٩٠، ١٦٩١، ١٦٩٢، ١٦٩٣، ١٦٩٤، ١٦٩٥، ١٦٩٦، ١٦٩٧، ١٦٩٨، ١٦٩٩، ١٧٠٠، ١٧٠١، ١٧٠٢، ١٧٠٣، ١٧٠٤، ١٧٠٥، ١٧٠٦، ١٧٠٧، ١٧٠٨، ١٧٠٩، ١٧١٠، ١٧١١، ١٧١٢، ١٧١٣، ١٧١٤، ١٧١٥، ١٧١٦، ١٧١٧، ١٧١٨، ١٧١٩، ١٧٢٠، ١٧٢١، ١٧٢٢، ١٧٢٣، ١٧٢٤، ١٧٢٥، ١٧٢٦، ١٧٢٧، ١٧٢٨، ١٧٢٩، ١٧٣٠، ١٧٣١، ١٧٣٢، ١٧٣٣، ١٧٣٤، ١٧٣٥، ١٧٣٦، ١٧٣٧، ١٧٣٨، ١٧٣٩، ١٧٤٠، ١٧٤١، ١٧٤٢، ١٧٤٣، ١٧٤٤، ١٧٤٥، ١٧٤٦، ١٧٤٧، ١٧٤٨، ١٧٤٩، ١٧٥٠، ١٧٥١، ١٧٥٢، ١٧٥٣، ١٧٥٤، ١٧٥٥، ١٧٥٦، ١٧٥٧، ١٧٥٨، ١٧٥٩، ١٧٦٠، ١٧٦١، ١٧٦٢، ١٧٦٣، ١٧٦٤، ١٧٦٥، ١٧٦٦، ١٧٦٧، ١٧٦٨، ١٧٦٩، ١٧٧٠، ١٧٧١، ١٧٧٢، ١٧٧٣، ١٧٧٤، ١٧٧٥، ١٧٧٦، ١٧٧٧، ١٧٧٨، ١٧٧٩، ١٧٨٠، ١٧٨١، ١٧٨٢، ١٧٨٣، ١٧٨٤، ١٧٨٥، ١٧٨٦، ١٧٨٧، ١٧٨٨، ١٧٨٩، ١٧٩٠، ١٧٩١، ١٧٩٢، ١٧٩٣، ١٧٩٤، ١٧٩٥، ١٧٩٦، ١٧٩٧، ١٧٩٨، ١٧٩٩، ١٨٠٠، ١٨٠١، ١٨٠٢، ١٨٠٣، ١٨٠٤، ١٨٠٥، ١٨٠٦، ١٨٠٧، ١٨٠٨، ١٨٠٩، ١٨١٠، ١٨١١، ١٨١٢، ١٨١٣، ١٨١٤، ١٨١٥، ١٨١٦، ١٨١٧، ١٨١٨، ١٨١٩، ١٨٢٠، ١٨٢١، ١٨٢٢، ١٨٢٣، ١٨٢٤، ١٨٢٥، ١٨٢٦، ١٨٢٧، ١٨٢٨، ١٨٢٩، ١٨٣٠، ١٨٣١، ١٨٣٢، ١٨٣٣، ١٨٣٤، ١٨٣٥، ١٨٣٦، ١٨٣٧، ١٨٣٨، ١٨٣٩، ١٨٤٠، ١٨٤١، ١٨٤٢، ١٨٤٣، ١٨٤٤، ١٨٤٥، ١٨٤٦، ١٨٤٧، ١٨٤٨، ١٨٤٩، ١٨٥٠، ١٨٥١، ١٨٥٢، ١٨٥٣، ١٨٥٤، ١٨٥٥، ١٨٥٦، ١٨٥٧، ١٨٥٨، ١٨٥٩، ١٨٦٠، ١٨٦١، ١٨٦٢، ١٨٦٣، ١٨٦٤، ١٨٦٥، ١٨٦٦، ١٨٦٧، ١٨٦٨، ١٨٦٩، ١٨٧٠، ١٨٧١، ١٨٧٢، ١٨٧٣، ١٨٧٤، ١٨٧٥، ١٨٧٦، ١٨٧٧، ١٨٧٨، ١٨٧٩، ١٨٨٠، ١٨٨١، ١٨٨٢، ١٨٨٣، ١٨٨٤، ١٨٨٥، ١٨٨٦، ١٨٨٧، ١٨٨٨، ١٨٨٩، ١٨٩٠، ١٨٩١، ١٨٩٢، ١٨٩٣، ١٨٩٤، ١٨٩٥، ١٨٩٦، ١٨٩٧، ١٨٩٨، ١٨٩٩، ١٩٠٠، ١٩٠١، ١٩٠٢، ١٩٠٣، ١٩٠٤، ١٩٠٥، ١٩٠٦، ١٩٠٧، ١٩٠٨، ١٩٠٩، ١٩١٠، ١٩١١، ١٩١٢، ١٩١٣، ١٩١٤، ١٩١٥، ١٩١٦، ١٩١٧، ١٩١٨، ١٩١٩، ١٩٢٠، ١٩٢١، ١٩٢٢، ١٩٢٣، ١٩٢٤، ١٩٢٥، ١٩٢٦، ١٩٢٧، ١٩٢٨، ١٩٢٩، ١٩٣٠، ١٩٣١، ١٩٣٢، ١٩٣٣، ١٩٣٤، ١٩٣٥، ١٩٣٦، ١٩٣٧، ١٩٣٨، ١٩٣٩، ١٩٤٠، ١٩٤١، ١٩٤٢، ١٩٤٣، ١٩٤٤، ١٩٤٥، ١٩٤٦، ١٩٤٧، ١٩٤٨، ١٩٤٩، ١٩٥٠، ١٩٥١، ١٩٥٢، ١٩٥٣، ١٩٥٤، ١٩٥٥، ١٩٥٦، ١٩٥٧، ١٩٥٨، ١٩٥٩، ١٩٦٠، ١٩٦١، ١٩٦٢، ١٩٦٣، ١٩٦٤، ١٩٦٥، ١٩٦٦، ١٩٦٧، ١٩٦٨، ١٩٦٩، ١٩٧٠، ١٩٧١، ١٩٧٢، ١٩٧٣، ١٩٧٤، ١٩٧٥، ١٩٧٦، ١٩٧٧، ١٩٧٨، ١٩٧٩، ١٩٨٠، ١٩٨١، ١٩٨٢، ١٩٨٣، ١٩٨٤، ١٩٨٥، ١٩٨٦، ١٩٨٧، ١٩٨٨، ١٩٨٩، ١٩٩٠، ١٩٩١، ١٩٩٢، ١٩٩٣، ١٩٩٤، ١٩٩٥، ١٩٩٦، ١٩٩٧، ١٩٩٨، ١٩٩٩، ٢٠٠٠، ٢٠٠١، ٢٠٠٢، ٢٠٠٣، ٢٠٠٤، ٢٠٠٥، ٢٠٠٦، ٢٠٠٧، ٢٠٠٨، ٢٠٠٩، ٢٠١٠، ٢٠١١، ٢٠١٢، ٢٠١٣، ٢٠١٤، ٢٠١٥، ٢٠١٦، ٢٠١٧، ٢٠١٨، ٢٠١٩، ٢٠٢٠، ٢٠٢١، ٢٠٢٢، ٢٠

١٤- باب إِذَا صَلَّى فِي ثَوْبٍ لَهُ أَعْلَامٌ، وَنَظَرَ إِلَى عِلْمِهَا

٣٧٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ غُرُوزَ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَظَنَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «أَذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، وَأَثْنُونِي بِأَنْبِجَانِيَةِ أَبِي جَهْمٍ، فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي أَنْفًا عَنْ صَلَاتِي»، وَقَالَ هِشَامُ بْنُ غُرُوزَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالِ النَّبِيُّ ﷺ: «كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عِلْمِهَا وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ، فَأَخَافُ أَنْ تَفْتِنَنِي» [طرفاء في: ٧٥٢، ٥٨١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥٦].

١٥- باب إِنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ مُصْلَبٍ أَوْ تَصَاوِيرٍ هَلْ تَفْسُدُ صَلَاتُهُ؟ وَمَا يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ

٣٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ ضَهَبٍ، **عَنْ أَنَسٍ** رضي الله عنه كَانَ قِرَامَ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكَ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي» [طرفه في: ٥٩٥٩].

١٦- باب مَنْ صَلَّى فِي فُرُوجٍ حَرِيرٍ ثُمَّ نَزَعَهُ.

٣٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، **عَنْ غُفَيْةَ بْنِ عَامِرٍ** رضي الله عنه قَالَ أَهْدَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فُرُوجَ حَرِيرٍ فَلَبَسَهُ، فَصَلَّى فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ، وَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ» [طرفه في: ٥٨٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٧٥].

١٧- باب الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْأَحْمَرِ

٣٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ **عُونَ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ**، **عَنْ أَبِيهِ** رضي الله عنه، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قَبَةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَّبِدِرُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ عَنَزَةً فَرَكَّزَهَا، وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُشَمِّرًا، صَلَّى إِلَى الْعَنَزَةِ بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ يَمْشُونَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ الْعَنَزَةِ [سبق برقم ١٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٣].

١٨- باب الصَّلَاةِ فِي السُّطُوحِ وَالْمَنَابِرِ وَالْخَشَبِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَلَمْ يَزِ الْحَسَنُ بِأَسَا أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى الْجَمْدِ وَالْقَنَاطِرِ، وَإِنْ جَرَى تَحْتَهَا بَوْلٌ، أَوْ فَوْقَهَا، أَوْ أَمَامَهَا إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا سِتْرَةٌ، وَصَلَّى أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى سَقْفِ الْمَسْجِدِ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ، وَصَلَّى ابْنُ عُمَرَ عَلَى الثَّلْجِ.

٣٧٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: **سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ**

سَعْدٍ رضي الله عنه مِنْ أَيِّ شَيْءٍ الْمُنْبَرُ فَقَالَ: مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ أَعْلَمُ مِنِّي، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْعَابَةِ، عَمِلَهُ فَلَانٌ مَوْلَى فَلَانَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ عَمِلَ، وَوُضِعَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، كَبَّرَ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ وَرَكَعَ، وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى فَسَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمُنْبَرِ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِالْأَرْضِ، فَهَذَا شَأْنُهُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَأَلَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رحمته الله عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ بِهَذَا

الْحَدِيثُ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّ سَفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ كَانَ يُسْأَلُ عَنْ هَذَا كَثِيرًا، فَلَمْ تَسْمَعْهُ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا [إطرافه في: ٤٤٨، ٩١٧، ٢٠٩٤، ٢٥٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٤].

٣٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ **أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ فَجَحِشَتْ سَاقُهُ - أَوْ كَيْفُهُ - وَآلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَجَلَسَ فِي مَشْرِئِهِ لَهُ دَرَجَتُهَا مِنْ جُدُوعٍ، فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ يُعَوِّدُونَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامٌ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا» وَنَزَلَ لِسَعٍ وَعَشْرِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ آَلَيْتَ شَهْرًا، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعَشْرُونَ» [إطرافه في: ٦٨٩، ٧٣٢، ٧٣٣، ٨٠٥، ١١١٤، ١٩١١، ٢٤٦٩، ٥٢٠١، ٥٢٨٩، ٦٦٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤١١].

١٩- باب إذا أصاب ثوب المصلي امرأته إذا سجد

٣٧٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ **مَيْمُونَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَرَبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ»، قَالَتْ: «وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمُرَةِ» [سبق برقم ٣٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٣].

٢٠- باب الصلاة على الحصى

وَصَلَّى جَابِرٌ، وَأَبُو سَعِيدٍ فِي السَّفِينَةِ قَائِمًا، وَقَالَ الْحَسَنُ: قَائِمًا مَا لَمْ تَشُقْ عَلَى أَصْحَابِكَ، تَدُورُ مَعَهَا، وَإِلَّا فَقَاعِدًا **٣٨٠-** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ **أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِكَةَ رضي الله عنها دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطْعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: «قُومُوا فَلَا صَلَّ لَكُمْ»، قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَفَفْتُ وَالْيَتِيمَ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزَ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ [إطرافه في: ٧٢٧، ٨٦٠، ٨٧١، ٨٧٤، ١١٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥٨].

٢١- باب الصلاة على الخمرة

٣٨١- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ **مَيْمُونَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمُرَةِ» [سبق برقم ٣٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٣].

٢٢- باب الصلاة على الفراش وصلى أنس «على فراشه» وقال أنس: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ»

فَيَسْجُدُ أَحَدُنَا عَلَى ثَوْبِهِ» [إطرافه في: ٣٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢٠].

٣٨٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُثَيْدٍ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ **عَائِشَةَ** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجْلَايَ، فِي قِبْلَتِهِ فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي، فَقَبَضْتُ رِجْلِي، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهَا»، قَالَتْ: وَالْبَيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ [إطرافه في: ٣٨٣، ٣٨٤، ٥٠٨، ٥١١، ٥١٢، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٩، ٩٩٧، ١٢٠٩، ٦٢٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٢].

٣٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ **عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِ أَهْلِهِ

اغْتَرَاضَ الْجَنَازَةِ» [سبق برقم ٣٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٢].

٣٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ غَزْوَةَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

كَانَ يُصَلِّي وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبْلَةِ عَلَى الْفَرَاشِ الَّذِي يَتَأَمَّنُ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٣٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٢].

٢٣ - بَابُ السُّجُودِ عَلَى الثُّوبِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، وَقَالَ الْحَسَنُ: كَانَ الْقَوْمُ يَسْجُدُونَ عَلَى الْعِمَامَةِ

وَالْفَلَنْسُوءِ، وَيَدَاهُ فِي كُمِهِ

٣٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي

غَالِبُ الْقَطَّانُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَضَعُ

أَحَدُنَا طَرَفَ الثُّوبِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ فِي مَكَانِ السُّجُودِ» [طرفاه في: ٥٤٢، ١٢٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢٠].

٢٤ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي النَّعَالِ

٣٨٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَزْدِيُّ،

قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» [طرفه في: ٥٨٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥٥].

٢٥ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْخِفَافِ

٣٨٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ، يُحَدِّثُ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ،

قَالَ: رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَسُئِلَ، فَقَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

صَنَعَ مِثْلَ هَذَا» قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ؛ لِأَنَّ جَرِيرًا كَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ أَسْلَمَ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٢].

٣٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ

الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ، قَالَ: «وَضَأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ وَصَلَّى» [سبق برقم ١٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤].

٢٦ - بَابُ إِذَا لَمْ يَتِمَّ السُّجُودُ

٣٨٩ - أَخْبَرَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا مَهْدِيُّ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ،

رَأَى رَجُلًا لَا يَتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: «مَا صَلَّيْتَ» قَالَ: وَأَحْسِبُهُ

قَالَ: «لَوْ مِتُّ مِتُّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ» [طرفاه في: ٧٩١، ٨٠٨].

٢٧ - بَابُ يُبْدِي صَبْعِيهِ وَيَجَافِي فِي السُّجُودِ

٣٩٠ - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ ابْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ ﷺ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ» وَقَالَ اللَّيْثُ:

حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ [طرفاه في: ٨٠٧، ٣٥٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٩٥].

٢٨ - بَابُ فَضْلِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، يَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ قَالَ ^(١) أَبُو حُمَيْدٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٩١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُهْدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُنْصُورُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مَيْمُونِ

بْنِ سَيَّاهٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ

ذَيْبَحْتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ، وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ» [طرافه في: ٣٩٢، ٣٩٣].
٣٩٢ - حَدَّثَنَا نُعَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ **أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا، وَصَلُّوا صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وَذَبَحُوا ذَيْبَحَتَنَا، فَقَدْ حَرَمْتَ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» [سبق برقم ٣٩١].
٣٩٣ - قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، **حَدَّثَنَا أَنْسٌ** رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سَأَلَ مَيْمُونُ بْنُ سَيَّاهٍ، أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: يَا أَبَا حُمْزَةَ، مَا يُحَرِّمُ دَمَ الْعَبْدِ وَمَالَهُ؟ فَقَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَصَلَّى صَلَاتَنَا، وَأَكَلَ ذَيْبَحَتَنَا، فَهُوَ الْمُسْلِمُ: لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ، وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ» [سبق برقم ٣٩١].

٢٩- بَابُ قِبْلَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَأَهْلِ الشَّامِ وَالْمَشْرِقِ، لَيْسَ فِي الْمَشْرِقِ وَلَا فِي الْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ؛

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِعَاطِطٍ أَوْ بَوْلٍ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا»
٣٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ **أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ** رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْعَاطِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ، وَلَا تَسْتَذْبِرُوهَا، وَلَكِنْ شَرِّقُوا، أَوْ غَرِّبُوا» قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: «فَقَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَا حِصَصَ بُيُوتٍ قَبْلَ الْقِبْلَةِ فَنَنَحِرُ، وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى»، وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ [سبق برقم: ١٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤].

٣٠- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]

٣٩٥ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: **سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ** رضي الله عنه عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ لِلْعُمْرَةِ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَيَأْتِي أَمْرَاتُهُ؟ فَقَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ»، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» [طرافه في: ١٦٢٣، ١٦٢٧، ١٦٤٥، ١٦٤٧، ١٧٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٤].
٣٩٦ - **وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه، فَقَالَ: «لَا يَقْرُبُهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ» [طرافه في: ١٦٢٤، ١٦٤٦، ١٧٩٤].
٣٩٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَيْفِ بْنِ يَعْنَى، ابْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، قَالَ: **أَتَى ابْنَ عُمَرَ** رضي الله عنه فَقِيلَ لَهُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ خَرَجَ، وَأَجِدُ بِلَالًا قَائِمًا بَيْنَ الْبَابَيْنِ، فَسَأَلْتُ بِلَالًا، فَقُلْتُ: أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، رَكْعَتَيْنِ، بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ عَلَى يَسَارِهِ إِذَا دَخَلْتُ، ثُمَّ خَرَجَ، فَصَلَّى فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ رَكْعَتَيْنِ» [طرافه في: ٤٦٨، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ١١٦٧، ١٥٩٨، ١٥٩٩، ٢٩٨٨، ٤٢٨٩، ٤٤٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٩].

٣٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: **سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه، قَالَ: «لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ، دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ، وَقَالَ: هَذِهِ الْقِبْلَةُ» [طرافه في: ١٦٠١، ٣٣٥١، ٣٣٥٢، ٤٢٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣٠].

٣١- بَابُ التَّوَجُّهِ نَحْوَ الْقِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَكَبِّرْ»

٣٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه،

قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٤٤]، فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، وَقَالَ الشُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ، وَهُمْ الْيَهُودُ: ﴿مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا، قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢] فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ مَا صَلَّى، فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ تَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَتَحَرَّفَ الْقَوْمُ، حَتَّى تَوَجَّهُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ» [سبق برقم ٤٠].

٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ، فَإِذَا أَرَادَ الْفَرِيضَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ» [أطرافه في: ١٠٩٤، ١٠٩٩، ١٠٩٠، ٤١٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٠].

٤٠١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أَذْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ»، قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، فَتَنَى رَجُلَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّجَهُ، قَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ، أَنَسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّرْ الصُّوَابَ، فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» [أطرافه في: ٤٠٤، ١٢٢٦، ٦٦٧١، ٧٢٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٢].

٣٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِبْلَةِ، وَمَنْ لَا يَرَى الْإِعَادَةَ عَلَى مَنْ سَهَا، فَصَلَّى إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ وَقَدْ

سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رُكْعَتِي الظُّهْرِ، وَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بَوَّجَهُ ثُمَّ أَتَمَّ مَا بَقِيَ

٤٠٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ ﷺ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَتَزَلْتُ: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، وَآيَةُ الْحِجَابِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبُرِّ وَالْفَاجِرُ، فَتَزَلْتُ آيَةَ الْحِجَابِ، وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَيْزَةِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ، فَتَزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ [أطرافه في: ٤٤٨٣، ٤٧٩٠، ٤٩١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٩ مختصراً].

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا بِهَذَا.

٤٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَيْنَا النَّاسُ بَقْبَاءَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٌ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ» [أطرافه في: ٤٤٨٨، ٤٤٩٠، ٤٤٩١، ٤٤٩٣، ٤٤٩٤، ٧٢٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٦].

٤٠٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقَالُوا: أَرِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ» قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا، فَتَنَى رَجُلَيْهِ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ [سبق برقم ٤٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٢].

٣٣- بَابُ حَكِّ النَّزَاقِ بِالْيَدِ مِنَ الْمَسْجِدِ

٤٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى

نُحَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قَبْلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ» ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ، فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: «أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا» [سبق برقم ٢٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥١].

٤٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ، فَحَكَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى» [الطراقة في: ٧٥٣، ١٢١٣، ٦١١١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٧].

٤٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ مُخَاطًا، أَوْ بُصَاقًا، أَوْ نُحَامَةً، فَحَكَّهُ [وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٩].

٣٤- بَابُ حَكِّ الْمُخَاطِ بِالْحَصَى مِنَ الْمَسْجِدِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: إِنْ وَطِئْتَ عَلَى قَدَرٍ

رَطَبٍ فَاغْسِلْهُ وَإِنْ كَانَ يَابِسًا فَلَا

٤٠٨-٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَأَبَا سَعِيدٍ رضي الله عنهما، حَدَّثَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَ حَصَاةً فَحَكَّهَا، فَقَالَ: «إِذَا تَنَحَّمْ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ الْيُسْرَى» [أطراف ٤٠٨، ٤١٠، ٤١٦، وأطراف ٤٠٩، ٤١١، ٤١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٨].

٣٥- بَابُ لَا يَبْصُقُ عَنْ يَمِينِهِ فِي الصَّلَاةِ

٤١٠-٤١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَأَبَا سَعِيدٍ رضي الله عنهما، أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي حَائِطِ الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصَاةً، فَحَكَّهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا تَنَحَّمْ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ الْيُسْرَى» [سبق برقم ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٨].

٤١٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَفْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ» [سبق برقم ٢٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥١].

٣٦- بَابُ لِيَبْزُقَنَّ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ الْيُسْرَى

٤١٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ» [سبق برقم ٢٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥١].

٤١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ، ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، أَوْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ الْيُسْرَى، وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ حُمَيْدًا، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ نَحْوَهُ [سبق برقم ٤٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٨].

٣٧- بَابُ كَفَّارَةِ الْبُزَاقِ فِي الْمَسْجِدِ

٤١٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٥٥٢].

٣٨- بَابُ دَفْنِ النُّخَامَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٤١٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَاصِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَا يَبْصُقُ أَمَامَهُ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي اللَّهَ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنْ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَيَدْفِنُهَا» [سبق برقم ٤٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٨].

٣٩- بَابُ إِذَا بَدَرَهُ الْبُزَاقُ فَلْيَأْخُذْ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ

٤١٧ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَحَكَّهَا بِيَدِهِ، وَرُئِيَ مِنْهُ كَرَاهِيَةٌ، أَوْ رُئِيَ كَرَاهِيَتُهُ لِذَلِكَ، وَشَدَّتْهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، أَوْ رَبُّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ، فَلَا يَبْزُقَنَّ فِي قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ»، ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ، فَبَزَقَ فِيهِ، وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، قَالَ: «أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا» [سبق برقم ٢٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥١].

٤٠- بَابُ عِظَةِ الْإِمَامِ النَّاسِ فِي إِتِمَامِ الصَّلَاةِ، وَذِكْرِ الْقِبْلَةِ

٤١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَا هُنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا يَحْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» [طرفه في: ٧٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢٤].

٤١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً، ثُمَّ رَقِيَ الْمُنْتَبِرَ، فَقَالَ فِي الصَّلَاةِ، وَفِي الرُّكُوعِ: «إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَرَاكُمْ» [طرفاه في: ٧٤٢، ٦٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢٥].

٤١- بَابُ: هَلْ يُقَالُ مَسْجِدُ بَنِي فُلَانٍ؟

٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْحَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ، وَأَمْدَهَا ثَبِيَّةُ الْوَدَاعِ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْحَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ الثَّبِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا [طرفاه في: ٢٨٦٨، ٢٨٦٩، ٢٨٧٠، ٧٣٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٠].

٤٢- بَابُ الْقِسْمَةِ، وَتَغْلِيْقِ الْقَتْوِ فِي الْمَسْجِدِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «الْقَتْوُ الْعِذْقُ، وَالْإِثْنَانِ قِتْوَانٍ، وَالْجَمَاعَةُ أَيْضًا قِتْوَانٌ، مِثْلُ صِنُوٍّ وَصِنْوَانٍ»
٤٢١ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ ضَهَبٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَ: «انْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ» وَكَانَ أَكْثَرُ مَالٍ أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ، إِذْ

جَاءَهُ الْعَبَّاسُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي، وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْ» فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُولُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ إِلَيَّ، قَالَ: «لَا» قَالَ: فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا» فَشَرَّ مِنْهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُولُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا» قَالَ: فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا» فَشَرَّ مِنْهُ، ثُمَّ احْتَمَلَهُ، فَأَلْقَاهُ عَلَى كَاهِلِهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشَبِّعُهُ بَصْرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا - عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ - فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثُمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ [طوافه في: ٣٠٤٩، ٣١٦٥].

٤٣- بَابُ مَنْ دَعَا لِبَطْعَامٍ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَنْ أَجَابَ مِنْهُ

٤٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعَ أَنَسًا ﷺ، قَالَ: وَجَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ نَاسٍ، فَقُمْتُ، فَقَالَ لِي: «أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «(لِبَطْعَامٍ)»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ لِمَنْ مَعَهُ: «قُومُوا، فَانْطَلِقْ وَانْطَلِقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ» [اطرافه في: ٢٥٧٨، ٥٣٨١، ٥٤٥٠، ٦٦٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٠].

٤٤- بَابُ الْقَضَاءِ وَاللَّعَانِ فِي الْمَسْجِدِ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٤٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ؟ فَتَلَّعَنَا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَا شَاهِدٌ، [اطرافه في: ٤٧٤٥، ٤٧٤٦، ٥٢٥٩، ٥٣٠٨، ٥٣٠٩، ٦٨٥٤، ٧١٦٥، ٧١٦٦، ٧٣٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٢].

٤٥- بَابُ إِذَا دَخَلَ بَيْتًا يُصَلِّي حَيْثُ شَاءَ أَوْ حَيْثُ أَمَرَ وَلَا يَتَجَسَّسُ

٤٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ: «أَبْنُ تَحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ لَكَ مِنْ بَيْتِكَ؟» قَالَ: فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى مَكَانٍ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ [اطرافه في: ٤٢٥، ٦٦٧، ٨٣٨، ٨٤٠، ١١٨٦، ٤٠١٠، ٥٤٠١، ٦٤٢٣، ٦٩٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣].

٤٦- بَابُ الْمَسَاجِدِ فِي الْبُيُوتِ، وَصَلَّى الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فِي مَسْجِدِهِ فِي دَارِهِ جَمَاعَةً

٤٢٥- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَتَكَرْتُ بِصَرِي، وَأَنَا أَصَلِّيَ لِقَوْمِي، فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَاصْلِي بِهِمْ، وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَاتَّخِذْهُ مُصَلًى، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَافِعُلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ عِثْبَانُ: فَعَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ جِئْنَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «أَبْنُ تَحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» قَالَ: فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا فَصَفَفْنَا فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، قَالَ وَحَبْسْنَاهُ عَلَى خَزِيرَةٍ صَنَعْنَاهَا لَهُ، قَالَ: فَتَابَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنَ أَهْلِ الدَّارِ ذَوُو عَدَدٍ، فَاجْتَمَعُوا، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشَنِ أَوْ ابْنُ الدُّخَيْشَنِ؟

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُفَاقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ ذَلِكَ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ - وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ - وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ، عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ: «فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ» [سبق برقم ٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣].

٤٧- بَابُ التَّيْمَنِ فِي دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبْدَأُ بِرِجْلِهِ اليمْنَى فَإِذَا خَرَجَ بَدَأَ بِرِجْلِهِ الشَّرَى
٢٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ: فِي طَهْوَرِهِ، وَتَرَجُلِهِ، وَتَغْلِيلِهِ» [سبق برقم ١٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨].

٤٨- بَابُ: هَلْ تَنْبُشُ قُبُورَ مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَيَتَخَذُ مَكَانَهَا مَسَاجِدَ؟

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» [انظر رقم ٤٣٥]، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْقُبُورِ، وَرَأَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: الْقَبْرُ الْقَبْرُ، وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالْإِعَادَةِ
٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَاهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرِ، فَأُولَئِكَ شَرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [أطرافه في: ٤٣٤، ١٣٤١، ٣٨٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٨].

٢٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَزَلَّ أَعْلَى الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ، فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ رَذْفُهُ، وَمَلَأَ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَلْقَى بَفَنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ أَذْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَأَنَّهُ أَمَرَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامُنُونِي بِحَاطِطِكُمْ هَذَا»، قَالُوا: لَا وَاللَّهِ، لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ أَنَسٌ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ: قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَفِيهِ خَرْبٌ، وَفِيهِ نَحْلٌ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ، فَنُبِّشَتْ، ثُمَّ بِالْخَرْبِ فَسَوِّتِ، وَبِالنَّحْلِ فَقُطِعَ، فَصَفَّوْا النَّحْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ الْحِجَارَةَ، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَزْتَجِرُونَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ، وَهُوَ يَقُولُ:
«اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاعْفُ رِئَاسَةً لِمَنْ هَاجَرَ»

[سبق برقم ٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٤].

٤٩- بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ

٢٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يَقُولُ: «كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ» [سبق برقم ٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٤].

٥٠- بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الْإِبِلِ

٤٣٠- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يُصَلِّي إِلَى بَعِيرِهِ، وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ [انظر رقم ٥٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٢].

٥١- بَابُ مَنْ صَلَّى وَقَدَامَهُ تَنُورٌ أَوْ نَارٌ، أَوْ شَيْءٌ مِمَّا يُعْبَدُ، فَأَرَادَ بِهِ اللَّهُ

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَرَضْتُ عَلَيَّ النَّارَ وَأَنَا أُصَلِّي»
٤٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: انْحَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرْ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْطَحَ» [سبق برقم ٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٧].

٥٢- بَابُ كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي الْمَقَابِرِ

٤٣٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» [طرفه في: ١١٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٧٧].

٥٣- بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الْخَسْفِ وَالْعَذَابِ

وَيُذَكَّرُ أَنْ عَلِيًّا رضي الله عنه: «كَرِهَ الصَّلَاةُ بِخَسْفٍ بَابِلَ»
٤٣٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لَا يُصَيِّبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ» [أطرافه في: ٣٣٨٠، ٣٣٨١، ٤٤١٩، ٤٤٢٠، ٤٧٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٠].

٥٤- بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْبَيْعَةِ

وَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «إِنَّا لَا نَدْخُلُ كَنَائِسَكُمْ مِنْ أَجْلِ التَّمَاثِيلِ الَّتِي فِيهَا الصُّورُ» وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «يُصَلِّي فِي الْبَيْعَةِ إِلَّا بَيْعَةً فِيهَا تَمَاثِيلٌ»

٤٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيْسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، يُقَالُ لَهَا مَارِيَّةٌ، فَذَكَرَتْ لَهُ مَا رَأَتْ فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، أَوْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ» [سبق برقم ٤٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٨].

٥٥- بَابُ

٤٣٥- ٤٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفَقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالتَّنَازِرِيِّ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا [أطراف الحديث رقم ٤٣٥ في: ١٣٣٠، ١٣٩٠، ٣٤٥٣، ٤٤٤١، ٤٤٤٣، ٥٨١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٥٣١. وأطراف الحديث رقم ٤٣٦ في: ٣٤٥٤، ٤٤٤٤، ٥٨١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٩].

٤٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» [أخرجه مسلم، برقم ٥٣٠].

٥٥- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا

٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ هُوَ أَبُو الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةُ فَلْيُضِلَّ، وَأَحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ» [سبق في ٣٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢١].

٥٧- بَابُ نَوْمِ الْمَرْأَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٣٩ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ وَلِيدَةَ كَانَتْ سَوْدَاءَ لِحَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ، فَأَعْتَقَهَا، فَكَانَتْ مَعَهُمْ، قَالَتْ: فَخَرَجَتْ صَبِيَّةً لَهُمْ عَلَيْهَا وَشَاخٌ أَحْمَرٌ مِنْ سُيُورٍ، قَالَتْ: فَوَضَعْتُهُ - أَوْ وَقَعَ مِنْهَا - فَمَرَّتْ بِهِ حُدَيَّةٌ وَهُوَ مُلْقَى، فَحَسِبْتُهُ لَحْمًا فَخَطَفْتُهُ، قَالَتْ: فَالْتَمَسُوهُ، فَلَمْ يَجِدُوهُ، قَالَتْ: فَاتَّهَمُونِي بِهِ، قَالَتْ: فَطَفِقُوا يُفْتَسُونُ حَتَّى فُتِّسُوا قَبْلَهَا، قَالَتْ: وَاللَّهِ إِنِّي لَقَائِمَةٌ مَعَهُمْ، إِذْ مَرَّتِ الْحُدَيَّةُ فَالْقَتْنَةُ، قَالَتْ: فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ زَعْمْتُمْ، وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ، وَهُوَ ذَا هُوَ، قَالَتْ: «فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْلَمَتْ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَ لَهَا خَبَاءٌ فِي الْمَسْجِدِ - أَوْ حِفْشٌ - قَالَتْ: فَكَانَتْ تَأْتِينِي فَتَحَدِّثُ عِنْدِي، قَالَتْ: فَلَا تَجْلِسُ عِنْدِي مَجْلِسًا، إِلَّا قَالَتْ:

وَيَوْمَ الْوُشَّاحِ مِنْ تَعَاجِيبِ رَبِّيَا
أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ الْكُفْرِ أَنْجَانِي
قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لَهَا مَا شَأْنُكَ، لَا تَفْعُدِينَ مَعِيَ مَقْعَدًا إِلَّا قُلْتَ هَذَا؟ قَالَتْ: فَحَدَّثْتَنِي بِهَذَا

الْحَدِيثِ [طرفه في: ٣٨٣٥].

٥٨- بَابُ نَوْمِ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ

وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: «قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَكَانُوا فِي الصُّفَّةِ» وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: «كَانَ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ الْفُقَرَاءُ»

٤٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه، «أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَابٌّ أَغْرَبٌ لَا أَهْلَ لَهُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ» [أطرافه في: ١١٢١، ١١٥٦، ٣٧٣٨، ٣٧٤٠، جواب عن].

٧٠١٥، ٧٠٢٨، ٧٠٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٩].

٤٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَجِدْ عَلَيْهَا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟» قَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَعَاذَ بَنِي، فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ: «انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟» فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، وَأَصَابَهُ تَرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُهُ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «قُمْ أَبَا تَرَابٍ، قُمْ

أَبَا تَرَابٍ» [إطرافه في: ٣٧٠٣، ٦٢٠٤، ٦٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٩].

٤٤٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ، إِلَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ، قَدْ رَبَطُوا فِي أَغْنَاهِمُ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّافِينِ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ، فَيَجْمَعُهُ بَيْنَهُ، كَرَاهِيَةً أَنْ تَرَى عَوْرَتَهُ».

٥٩- بَابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ»

٤٤٣- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ - قَالَ مِسْعَرٌ: أَرَاهُ قَالَ: ضَحَى - فَقَالَ: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ» وَكَانَ لِي عَلَيْهِ ذَيْنِ فَقَضَانِي وَزَادَنِي [إطرافه في: ١٨٠١، ٢٠٩٧، ٢٣٠٩، ٢٣٨٥، ٢٣٩٤، ٢٤٠٦، ٢٤٧٠، ٢٦٠٣، ٢٦١٨، ٢٧١٨، ٢٨٦١، ٢٩٦٧، ٣٠٨٧، ٣٠٨٩، ٣٠٩٠، ٣٠٩٢، ٥٠٧٩، ٥٠٨٠، ٥٢٤٤، ٥٢٤٦، ٥٢٤٧، ٥٣٦٧، ٦٣٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

٦٠- بَابُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ

٤٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ» [إطرافه في: ١١٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٤].

٦١- بَابُ الْحَدَثِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَضَلَّةِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» [سبق برقم ١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٢، ٦٤٩].

٦٢- بَابُ بُنْيَانِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «كَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ»

وَأَمَرَ عَمْرُ بْنُ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، وَقَالَ: «أَكْبَنُ النَّاسِ مِنَ الْمَطَرِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُحَمَّرَ أَوْ تُصَفَّرَ فَتَقْتَنِيَ النَّاسُ» وَقَالَ أَنَسُ: «يَتَبَاهَوْنَ بِهَا ثُمَّ لَا يَغْمُرُونَهَا إِلَّا قَلِيلًا» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَتُزْخَرَفُنَهَا كَمَا زُخِرَتْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى»

٤٤٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رضي الله عنه، أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِالْبَلْبَنِ، وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ، وَعُمْدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا، وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ: وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْبَلْبَنِ وَالْجَرِيدِ، وَأَعَادَ عُمْدَهُ خَشَبًا، ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ، فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً: وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ، وَالْقِصَّةَ وَجَعَلَ عُمْدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ وَسَقْفَهُ بِالسَّاجِ.

٦٣- بَابُ التَّعَاوُنِ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ

﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ * إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُتَهْدِينَ ﴿[التوبة ١٧-١٦]

٤٤٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحْتَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ وَلَا بِنَةَ عَلِيٍّ: انْطَلَقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ، فَأَنْطَلَقْنَا، فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ يُضْلِحُهُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَاحْتَبَى، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا، حَتَّى أَتَى ذِكْرَ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: كُنَّا نَحْمِلُ لَبْنَةَ لَبْنَةٍ، وَعَمَّارٌ لَبْتَيْنِ لَبْتَيْنِ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَنْفُضُ التَّرَابَ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ» قَالَ: يَقُولُ عَمَّارٌ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ. [طرفه في: ٢٨١٢].

٦٤- باب الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد

٤٤٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ ﷺ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ: «أَنْ مَرِي غُلَامَكَ النَّجَّارَ، يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ» [سبق في: ٣٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٤].

٤٤٩- حَدَّثَنَا خَلَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ: أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ، فَإِنِّي لِي غُلَامًا نَجَّارًا؟ قَالَ: «إِن شِئْتَ» فَعَمِلَتْ الْمِثْبَرُ. [أُطْرَفَ فِي: ٩١٨، ٢٠٩٥، ٣٥٨٤، ٣٥٨٥].

٦٥- بَابُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا

٤٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ ﷺ، يَقُولُ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ: «إِنكُمْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ-: يَتَّبِعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٥٣٣].

٦٦- بَابُ يَأْخُذُ بِنُصُولِ النَّبْلِ إِذَا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرٍو: أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا؟» [طرفه في: ٧٠٧٣، ٧٠٧٤، وأخرجه مسلم برقم ٢٦١٤].

٦٧- بَابُ الْمُرُورِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا، أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلٍ فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا لَا يَغْرِزَ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا» [طرفه في: ٧٠٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦١٥].

٦٨- بَابُ الشَّعْرِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ ﷺ، يَسْتَشْهَدُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنْشَدَكَ اللَّهُ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَا حَسَّانُ، أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ [طرفه في: ٣٢١٢، ٦١٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٥].

٦٩- بَابُ أَصْحَابِ الْحَرَابِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ:

أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، وَالْحَبِشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ» [أطرافه في: ٤٥٥، ٩٥٠، ٩٨٨، ٢٩٠٦، ٣٥٢٩، ٣٩٣١، ٥١٩٠، ٥٢٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٢].

٤٥٥- زَادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَبِشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِجَابِهِمْ» [سبق برقم ٤٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٢].

٧٠- باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد

٤٥٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُمَرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتَ أَغَطَيْتُ أَهْلَكَ، وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي، وَقَالَ أَهْلُهَا: إِنْ شِئْتَ أَغَطَيْتَهَا مَا بَقِيَ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: إِنْ شِئْتَ أَغَطَيْتَهَا، وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لَنَا، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْنَاهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِبْتَاعِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ»، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِثْلَ مَرَّةٍ»، قَالَ عَلِيُّ: قَالَ يَحْيَى وَعَبْدُ الْوَهَّابِ: عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُمَرَةَ.. وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، رَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ أَنَّ بَرِيرَةَ.. وَلَمْ يَذْكُرْ صَعِدَ الْمُنْبَرِ [أطرافه في: ١٤٩٣، ٢١٥٥، ٢١٦٨، ٢٥٣٦، ٢٥٦١، ٢٥٦٣، ٢٥٦٤، ٢٥٦٥، ٢٥٧٨، ٢٧١٧، ٢٧٢٦، ٢٧٢٩، ٢٧٣٥، ٥٠٩٧، ٥٢٧٩، ٥٢٨٤، ٥٤٣٠، ٦٧١٧، ٦٧٥١، ٦٧٥٤، ٦٧٥٨، ٦٧٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٥، ١٥٠٤].

٧١- بابُ التَّقَاضِي وَالْمُلَازِمَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرْدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سَجْفَ حُجْرَتِهِ، فَتَادَى: «يَا كَعْبُ» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا» وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ: أَيِ الشَّطْرِ، قَالَ: لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَمُ فَاقْضِهِ» [أطرافه في: ٤٧١، ٢٤١٨، ٢٤٢٤، ٢٧٠٦، ٢٧١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٨].

٧٢- بابُ كُنُسِ الْمَسْجِدِ وَالتَّقَاطِطِ الْخَرَقِ وَالْفَدَى وَالْعِيدَانِ

٤٥٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ، أَوْ امْرَأَةً سَوْدَاءَ، كَانَ يَقُمُ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ أَذْنُمُونِي بِهِ، ذُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ - أَوْ قَالَ قَبْرِهَا - فَآتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ» [أطرافه في: ٤٦٠، ١٣٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٦].

٧٣- باب تحريم تجارة الخمر في المسجد

٤٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «لَمَّا أُنْزِلَتْ الْآيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَرَأَهُنَّ عَلَى

النَّاسِ، ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الْخَمْرِ» [أطرافه في: ٢٠٨٤، ٢٢٢٦، ٤٥٤٠، ٤٥٤١، ٤٥٤٢، ٤٥٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٠].

٧٤- بَابُ الْخَدَمِ لِلْمَسْجِدِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا لِلْمَسْجِدِ يَخْدُمُهُ

٤٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ امْرَأَةً، أَوْ رَجُلًا، كَانَتْ تَقُومُ الْمَسْجِدَ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا امْرَأَةً، فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْرِهِ [سبق برقم ٤٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٦].

٧٥- بَابُ الْأَسِيرِ أَوْ الْغَرِيمِ يُرَبِّطُ فِي الْمَسْجِدِ

٤٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجَنِّ تَفَلَّتْ عَلَى الْبَارِحَةِ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - لَيَقْطَعَنَّ عَلَى الصَّلَاةِ، فَأَمْكَنْتَنِي اللَّهَ مِنْهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا، وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سَلِيمَانَ: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مَلَكًا لَا يَتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾، قَالَ رَوْحٌ: «(فَرَدَّهُ خَاسِئًا)» [أطرافه في: ١٢١٠، ٣٢٨٤، ٣٤٢٣، ٤٨٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤١].

٧٦- بَابُ الْإِغْتِسَالِ إِذَا أَسْلَمَ، وَرَبِّطُ الْأَسِيرِ أَيْضًا فِي الْمَسْجِدِ

وَكَانَ شُرَيْحٌ يَأْمُرُ الْغَرِيمَ أَنْ يُحْبَسَ إِلَى سَارِيَةِ الْمَسْجِدِ
٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ»، فَانْطَلَقَ إِلَى نَحْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ [أطرافه في: ٤٦٩، ٢٤٢٢، ٢٤٢٣، ٤٣٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٤].

٧٧- بَابُ الْخَيْمَةِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْمَرْضَى وَغَيْرِهِمْ

٤٦٣ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْحَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ، لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمْ يَزَعْهُمْ وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قَبْلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْدُو جُرْحُهُ دَمًا، فَمَاتَ فِيهَا [أطرافه في: ٢٨١٣، ٣٩٠١، ٤١١٧، ٤١٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٩].

٧٨- بَابُ إِدْخَالِ الْبَعِيرِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْعَلَّةِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ
٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي قَالَ: «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ» فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ [أطرافه في: ١٦١٩، ١٦٢٦، ١٦٣٣، ٤٨٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٦].

٧٩- بَابُ

٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ

«أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمُصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى آتَى أَهْلَهُ [إطرافه في: ٣٦٣٩، ٣٨٠٥].

٨٠ - بَابُ الْخَوْخَةِ وَالْمَمَرِّ فِي الْمَسْجِدِ

٤٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّضَرِّ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ حُثَيْنٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ»، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ؟ إِنْ يَكُنِ اللَّهُ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْعَبْدُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ أَعْلَمُنَا، قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، لَا تَبْكُ، إِنَّ أَمْرَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامُ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ» [إطرافه في: ٣٦٥٤، ٣٩٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٢].

٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، غَاصِبًا رَأْسَهُ بِخَزَفَةٍ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمِنَ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ خَلَةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ، سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ» [إطرافه في: ٣٦٥٦، ٣٦٣٨، ٦٧٢٨].

٨١ - بَابُ الْأَبْوَابِ وَالْعَلَقِ لِلْعُكْبَةِ وَالْمَسَاجِدِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: يَا عَبْدَ الْمَلِكِ، لَوْ رَأَيْتَ مَسَاجِدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبْوَابَهَا

٤٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، وَقُتَيْبَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ:

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ، فَدَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ، فَفَتَحَ الْبَابَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَبِلَالٌ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، ثُمَّ أَغْلَقَ الْبَابَ، فَلَبِثَ فِيهِ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَجُوا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَبَدَرْتُ فَسَأَلْتُ بِلَالًا، فَقَالَ: صَلَّى فِيهِ، فَقُلْتُ: فِي أَيِّ؟ قَالَ: بَيْنَ الْأَسْطُوَانَتَيْنِ، قَالَ: ابْنُ عُمَرَ: فَذَهَبَ عَلَيَّ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى [سبق برقم ٣٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٩].

٨٢ - بَابُ دُخُولِ الْمُشْرِكِ الْمَسْجِدِ

٤٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ، يَقُولُ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِيَلًا قَلِيلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ» [سبق برقم ٤٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٤].

٨٣ - بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْمَسَاجِدِ

٤٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجُعْفِيُّ بْنُ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، **عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ**، قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَخَصَّيْنِي رَجُلٌ، فَتَطَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: أَذْهَبَ فَأَتِنِي بِهِدَيْنِ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا، قَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ - أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ - قَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، قَالَ: «لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا، تَرَفَعَانِ أَصَوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

٤٧١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ **كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ**، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرٍ دَيْنًا لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصَوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَشَفَ سَجْفَ حُجْرَتِهِ، وَنَادَى: «يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، يَا كَعْبُ»، قَالَ: لَيْتَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ، قَالَ كَعْبُ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَ فَاظُضِهِ» [سبق برقم ٤٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٨].

٨٤- بَابُ الْحَلْقِ وَالْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا عُيَيْنُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رحمهما الله، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ؟، قَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً، فَأَوْتَرْتُ لَهُ مَا صَلَّى» وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِهِ» [إطرافه في: ٤٧٣، ٩٩٠، ٩٩٣، ٩٩٥، ١١٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٥١، ٧٥٣، ٧٥٤].

٤٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رحمهما الله: أَنَّ رَجُلًا، جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ فَأَوْتَرِ بِوَاحِدَةٍ، تُوتِرُ لَكَ مَا قَدْ صَلَّيْتَ» قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي عُيَيْنُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَجُلًا نَادَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ [سبق برقم ٤٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٥١، ٧٥٤].

٤٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ **عَنْ أَبِي وَقْدٍ اللَّيْثِيِّ** رحمهما الله، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا، فَرَأَى فُرْجَةَ فَجَلَسَ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الثَّلَاثَةِ؟» أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَاسْتَحْيَى فَاسْتَحْيَى اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ» [سبق برقم ٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٦].

٨٥- بَابُ الْإِسْتِئْذَانِ فِي الْمَسْجِدِ وَمَدَّ الرَّجُلِ

٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، **عَنْ عَمِّهِ**، أَنَّهُ «رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ، وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى» وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: «كَانَ عُمَرُ، وَعُثْمَانُ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ» [إطرافه في: ٥٩٦٩، ٦٢٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٠].

٨٦- بَابُ الْمَسْجِدِ يَكُونُ فِي الطَّرِيقِ مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ بِالنَّاسِ

وَبِهِ قَالَ: الْحَسَنُ، وَأَيُّوبُ، وَمَالِكٌ

٤٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي غُرُوهُ بْنُ الزَّيْبَرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: «لَمْ أَغْفُلْ أَبَوَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، طَرَفِي النَّهَارَ: بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَأَبْتَنِي مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَقِفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ، يَعْجَبُونَ مِنْهُ، وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءً، لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأَفْرَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» [إطرافه في: ٢١٣٨، ٢٢٦٤، ٢٢٩٧، ٣٩٠٥، ٤٠٩٣، ٥٨٠٧، ٦٠٧٩].

٨٧- بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ السُّوقِ

وَصَلَّى ابْنُ عَوْنٍ فِي مَسْجِدٍ فِي دَارٍ يُغْلَقُ عَلَيْهِمُ الْبَابُ

٤٧٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ، خَمْسًا وَعَشْرِينَ دَرَجَةً، فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ، وَآتَى الْمَسْجِدَ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْبِسُهُ، وَتُصَلِّي - يَغْنِي عَلَيْهِ - الْمَلَائِكَةُ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُؤْذِ يَحْدِثْ فِيهِ» [سبق برقم ١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٩].

٨٨- بَابُ تَشْبِيكِ الْأَصَابِعِ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

٤٧٨- ٤٧٩- حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ بِشْرِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، حَدَّثَنَا وَقِدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَوْ ابْنِ عَفْرٍو: «شَبَكَ النَّبِيُّ ﷺ أَصَابِعَهُ» [إطرافه في ٤٨٠].

٤٨٠- وَقَالَ عَاصِمٌ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ بْنُ مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي، فَلَمْ أَحْفَظْهُ، فَقَوَّمَهُ لِي وَقِدٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَيْفَ بَكَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ بِهَذَا» [سبق برقم ٤٧٩].

٤٨١- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» وَشَبَكَ أَصَابِعَهُ [إطرافه في: ٢٤٤٦، ٦٠٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٨٥].

٤٨٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ - قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: سَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَكِنْ نَسِيتُ أَنَا - قَالَ: فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضَبَانُ، وَوَضَعَ يَدَهُ الَّتِي عَلَى الْمِيسَرَى، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَوَضَعَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْمِيسَرَى، وَخَرَجَتِ الشَّرْعَانُ مِنَ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالُوا: فَصِرَتِ الصَّلَاةُ؟ وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طَوْلٌ، يُقَالُ لَهُ: ذُو الْيَدَيْنِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْسَيْتَ أَمْ فَصِرَتِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ» فَقَالَ: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ، ثُمَّ

سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ: ثُمَّ سَلَّمَ؟ فَيَقُولُ: بُنْتُ أَنْ عُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ [إطرافه في: ٧١٤، ٧١٥، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ٦٠٥١، ٧٢٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٣].

٨٩ - بَابُ: الْمَسَاجِدُ الَّتِي عَلَى طُرُقِ الْمَدِينَةِ، وَالْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ

٤٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ **سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ** يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنَ الطَّرِيقِ يُصَلِّي فِيهَا، وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهَا وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمْكِنَةِ، وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمْكِنَةِ، وَسَأَلْتُ سَالِمًا، فَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا وَافَقَ نَافِعًا فِي الْأَمْكِنَةِ كُلِّهَا، إِلَّا أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي مَسْجِدِ بَشْرِفِ الرُّوحَاءِ [إطرافه في: ١٥٣٥، ٢٣٣٦، ٧٣٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٦].

٤٨٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ **عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ حِينَ يَغْتَمِرُ، وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ تَحْتَ سَمُرَةٍ فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوٍ كَانَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ، أَوْ حَجَّ، أَوْ عُمَرَةَ هَبَطَ مِنْ بَطْنٍ وَادٍ، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنٍ وَادٍ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيَّةِ، فَعَرَّسَ ثُمَّ، حَتَّى يَضْحَ، لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَارَةٍ، وَلَا عَلَى الْأَكْمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ، كَانَ ثُمَّ خَلِيجُ يُصَلِّي عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَهُ فِي بَطْنِهِ كُتُبٌ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يُصَلِّي، فَدَخَا السَّيْلُ فِيهِ بِالْبَطْحَاءِ، حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ، الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِيهِ [إطرافه في: ١٥٣٢، ١٥٣٣، ١٧٦٧، ١٧٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٧].

٤٨٥ - **وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ**، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِشَرْفِ الرُّوحَاءِ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: ثُمَّ عَنْ يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّي، وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيُمْنَى، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمِيَّةٌ بِحَجَرٍ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ.

٤٨٦ - **وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ**: كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْعِزْقِ الَّذِي عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرُّوحَاءِ، وَذَلِكَ الْعِزْقُ انْتِهَاءُ طَرَفِهِ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُنْصَرَفِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، وَقَدْ ابْتَنَيْتُ ثُمَّ مَسْجِدًا، فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ، كَانَ يَتْرُكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ، وَيُصَلِّي أَمَامَهُ إِلَى الْعِزْقِ نَفْسِهِ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرْوِحُ مِنَ الرُّوحَاءِ فَلَا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ، فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ، وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ، فَإِنْ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ عَرَّسَ حَتَّى يُصَلِّي بِهَا الصُّبْحَ [إخرجه مسلم، برقم ١٢٥٩].

٤٨٧ - **وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ**: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ صَخْمَةٍ دُونَ الرُّوَيْثَةِ، عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ، وَوَجَاهُ الطَّرِيقِ فِي مَكَانٍ بَطْحَ سَهْلٍ، حَتَّى يُفْضِيَ مِنْ أَكْمَةِ دُوْنِ بَرِيدِ الرُّوَيْثَةِ بِمِيلَيْنِ، وَقَدْ انْكَسَرَ أَغْلَاهَا، فَانْتَشَى فِي جَوْفِهَا وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ، وَفِي سَاقِهَا كُتُبٌ كَثِيرَةٌ.

٤٨٨ - **وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ**: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي طَرَفِ تَلْعَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْعِزْقِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةٍ عَلَى الْقُبُورِ رَضَمٌ مِنْ حِجَارَةٍ عَنْ يَمِينِ

الطَّرِيقِ، عِنْدَ سَلَامَاتِ الطَّرِيقِ بَيْنَ أَوْلَيْكَ السَّلَامَاتِ، كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرْوُحُ مِنَ الْعَرَجِ، بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِهَا هَاجِرَةً، فَيُصَلِّي الظُّهْرَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ

٤٨٩ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عِنْدَ سَرَاحَاتٍ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ فِي مَسِيلِ دُونَ هَرْشَى، ذَلِكَ الْمَسِيلُ لِأَصَقِّ بِكَرَاعِ هَرْشَى، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غُلُوءٍ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي إِلَى سَرْحَةٍ هِيَ أَقْرَبُ السَّرَحَاتِ إِلَى الطَّرِيقِ، وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ.

٤٩٠ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ الَّذِي فِي أَدْنَى مَرِّ الظُّهْرَانِ، قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ يَهْبِطُ مِنَ الصَّفَرَاوَاتِ، يَنْزِلُ فِي بَطْنِ ذَلِكَ الْمَسِيلِ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، لَيْسَ بَيْنَ مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمِيَّةٌ بِحَجَرٍ.

٤٩١ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوًى، وَيَبِيتُ حَتَّى يُصْبِحَ، يُصَلِّي الصُّبْحَ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ، وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةٍ غَلِيظَةٍ، لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ، وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةٍ غَلِيظَةٍ [طرفاه في: ١٧٦٧، ١٧٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٩، ١٢٦٠].

٤٩٢ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرْصَتِي الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ يَسَارَ الْمَسْجِدِ، بِطَرَفِ الْأَكْمَةِ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السُّودَاءِ، تَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ تُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْصَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٩، ١٢٦٠].

٩٠- بَابُ سُتْرَةِ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ مِنْ خَلْفِهِ

٤٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِخْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمَنْىَ إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ فَزَلْتُ، وَأُرْسَلْتُ الْأَتَانِ تَزْنَعُ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يَنْكُرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ [سبق برقم ٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٤].

٤٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحَزْبَةِ، فَتَوَضَّعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ»، فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الْأَمْرَاءُ [طرفاه في: ٤٩٨، ٩٧٢، ٩٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠١].

٤٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَحْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ بِالْبَطْحَاءِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ، الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْمَرْأَةَ وَالْحِمَارَ» [سبق برقم ١٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٣].

٩١- بَابُ قَدْرِ كَمْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّيِ وَالسُّتْرَةِ؟

٤٩٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ، قَالَ: «كَانَ بَيْنَ مُصَلِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمَرُ الشَّاةِ» [طرفاه في: ٧٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٨].

٤٩٧ - حَدَّثَنَا الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُثَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: «كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ

عِنْدَ الْمُنْبَرِ، مَا كَادَتْ الشَّاةُ تَجُوزُهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٩].

٩٢- بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْحَزْبَةِ

٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ

ﷺ كَانَ تُرَكِّزُ لَهُ الْحَزْبَةَ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا» [سبق برقم ٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠١].

٩٣- بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْعَنْزَةِ

٤٩٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْزُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ:

«خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ، فَأَتَى بَوْضُوءَ، فَتَوَضَّأَ، فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنْزَةً، وَالْمَرْأَةَ، وَالْحِمَارَ يَمْزُونَ مِنْ وَرَائِهَا» [سبق برقم ١٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٣].

٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ زَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَاذَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ،

قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، تَبِعْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ، وَمَعَنَا عُكَّازَةٌ، أَوْ عَصَا، أَوْ عَنْزَةٌ، وَمَعَنَا إِدَاوَةٌ، فَإِذَا فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ نَاولْنَاهُ الْإِدَاوَةَ» [سبق برقم ١٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١].

٩٤- بَابُ السُّتْرَةِ بِمَكَّةَ وَغَيْرِهَا

٥٠١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: «خَرَجَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ، فَصَلَّى بِالْبَطْحَاءِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَنَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَنْزَةً وَتَوَضَّأَ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَمَسَّحُونَ بِوُضُوئِهِ» [سبق برقم ١٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٣].

٩٥- بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْأُسْطُوَانَةِ

وَقَالَ عُمَرُ: الْمُصَلُّونَ أَحَقُّ بِالسَّوَارِي مِنَ الْمُتَحَدِّثِينَ إِلَيْهَا، وَرَأَى عُمَرُ رَجُلًا يُصَلِّي بَيْنَ

أُسْطُوَانَتَيْنِ، فَأَذْنَاهُ إِلَى سَارِيَةٍ، فَقَالَ: صَلِّ إِلَيْهَا.

٥٠٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: كُنْتُ أَتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ

الْأَنْوَاعِ فِيصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، أَرَأَيْكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ، قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا [وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٩].

٥٠٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَرُو بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ

كِبَارَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَنَدَّرُونَ السَّوَارِي عِنْدَ الْمَغْرِبِ، وَزَادَ شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرُو، عَنْ أَنَسٍ، حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ [طرفه في: ٦٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٧].

٩٦- بَابُ الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّوَارِي فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ

٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: دَخَلَ

النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَبِلَالٌ فَأَطَالَ، ثُمَّ خَرَجَ، كُنْتُ أَوَّلَ النَّاسِ دَخَلَ عَلَى أَثَرِهِ، فَسَأَلْتُ بِلَالًا: أَيْنَ صَلَّى؟ قَالَ: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ [سبق برقم ٣٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٩].

٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ فَأَعْلَقَهَا عَلَيْهِ، وَمَكَثَ فِيهَا، فَسَأَلْتُ بِلَالَ حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: جَعَلَ عُمُودًا عَنْ يَسَارِهِ، وَعُمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى، وَقَالَ لَنَا: إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، وَقَالَ: عُمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ [سبق برقم ٣٩٧، وأخرجه مسلم برقم ١٣٢٩].

٩٧- باب

٥٠٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، **أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ** كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ وَجْهِهِ حِينَ يَدْخُلُ، وَجَعَلَ الْبَابَ قِبَلَ ظَهْرِهِ، فَمَشَى حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثَةِ أَذْرُعَ، صَلَّى يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِهِ بِلَالٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِيهِ، قَالَ: وَلَيْسَ عَلَى أَحَدِنَا بَأْسٌ إِنْ صَلَّى فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ [سبق برقم ٣٩٧، وأخرجه مسلم برقم ١٣٢٩].

٩٨- بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الرَّاحِلَةِ، وَالْبَعِيرِ وَالشَّجَرِ وَالرَّحْلِ

٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُعْرِضُ رَاحِلَتَهُ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِذَا هَبَّتِ الرِّكَابُ؟ قَالَ: كَانَ يَأْخُذُ هَذَا الرَّحْلَ فَيَعْدِلُهُ، فَيُصَلِّي إِلَى آخِرَتِهِ - أَوْ قَالَ مُؤَخَّرِهِ -، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ [سبق برقم ٤٣٠، وأخرجه مسلم برقم ٥٠٢].

٩٩- بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى السَّرِيرِ

٥٠٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، قَالَتْ: أَعَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ، فَيَجِيءُ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ، فَيُصَلِّي، فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْنَحُهُ، فَأَنْسَلُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِي السَّرِيرِ حَتَّى أَنْسَلُ مِنْ لِحَافِي [سبق برقم ٣٨٢، وأخرجه مسلم برقم ٥١٢].

١٠٠- بَابُ: يَرُدُّ الْمُصَلِّي مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ

وَرَدَّ ابْنُ عُمَرَ: فِي الشَّهْدِ وَفِي الْكَعْبَةِ، وَقَالَ: إِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ تَقَاتِلَهُ فَقَاتِلَهُ

٥٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، **أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، ح، وَحَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَدَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ السَّمَانُ، قَالَ: **رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** الْخُدْرِيَّ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ يُصَلِّي إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فِي صَدْرِهِ، فَتَنَظَّرَ الشَّابُّ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاعًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَعَادَ لِيَجْتَازَ،

فَدَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَشَدَّ مِنَ الْأُولَى، فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ خَلْفَهُ عَلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَلِابْنِ أَخِيكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيُدْفَعْ فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ» [طرفه في: ٣٢٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٥].

١٠١- بَابُ إِثْمِ الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي

٥١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ، أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَغْلُمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ» قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَذْري، أَقَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً [وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٧].

١٠٢- بَابُ اسْتِقْبَالِ الرَّجُلِ صَاحِبَهُ أَوْ غَيْرَهُ فِي صَلَاتِهِ وَهُوَ يُصَلِّي

وَكَرِهَ عُثْمَانُ أَنْ يُسْتَقْبَلَ الرَّجُلُ وَهُوَ يُصَلِّي، وَإِنَّمَا هَذَا إِذَا اشْتَغَلَ بِهِ، فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَشْتَغَلْ، فَقَدْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: مَا بَالِيَتْ إِنْ الرَّجُلُ لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ

٥١١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ يَعْنِي ابْنَ صُبَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ، فَقَالُوا: يَقْطَعُهَا الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ، وَالْمَرْأَةُ، قَالَتْ: لَقَدْ جَعَلْتُمُونَا كِلَابًا، لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، وَإِنِّي لَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبْلَةِ، وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ عَلَى السَّرِيرِ، فَتَكُونُ لِي الْحَاجَّةُ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَقْبَلَهُ، فَأَنْسَلُ انْسِلَالًا، وَعَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَهُ [سبق برقم ٣٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٢].

١٠٣- بَابُ الصَّلَاةِ خَلْفَ النَّائِمِ

٥١٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَقْطَنِي فَأَوْتَرْتُ» [سبق برقم ٣٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٢، ٧٤٤].

١٠٤- بَابُ النُّطُوعِ خَلْفَ الْمَرْأَةِ

٥١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَجُلَايَ فِي قَبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي، فَقَبَضْتُ رِجْلِي، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا، قَالَتْ: وَالْبُيُوتُ يُؤَمِّدُ لَيْسَ فِيهَا مَضَابِيحُ [سبق برقم ٣٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٢].

١٠٥- بَابُ مَنْ قَالَ: لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ

٥١٤- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ح، قَالَ: الْأَعْمَشُ، وَحَدَّثَنِي مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، ذَكَرَ عِنْدَهَا

مَا يَنْطَعُ الصَّلَاةَ: الْكَلْبُ، وَالْحِمَارُ، وَالْمَرْأَةُ، فَقَالَتْ: شَبَّهْتُمُونَا بِالْحُمُرِ، وَالْكَالِبِ، وَاللَّهُ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةً، فَتَبَدُّو لِي الْحَاجَةَ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ، فَأُوذِيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَنْسَلُ مِنْ عِنْدِ رَجُلَيْهِ [سبق برقم ٣٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٢].

٥١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنُ شَهَابٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عَمَّهُ عَنِ الصَّلَاةِ، يَقْطَعُهَا شَيْءٌ، فَقَالَ: لَا يَقْطَعُهَا شَيْءٌ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ فَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَإِنِّي لَمُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى فَرَاشٍ أَهْلِهِ [سبق برقم ٣٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٢].

١٠٦ - بَابُ إِذَا حَمَلَ جَارِيَةً صَغِيرَةً عَلَى غُنْفِهِ فِي الصَّلَاةِ

٥١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةً بِنْتُ زَيْنَبَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَأْيِي الْعَاصِ بْنِ رِبْعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا» [طريقه في: ٥٩٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٣].

١٠٧ - بَابُ إِذَا صَلَّى إِلَى فَرَاشٍ فِيهِ حَائِضٌ

٥١٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ بْنِ الْهَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ فِرَاشِي حَيْثَ مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ، فَوُبَّ مَا وَقَعَ ثَوْبُهُ عَلَيَّ وَأَنَا عَلَى فِرَاشِي [سبق برقم ٣٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٣].

٥١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ ﷺ، تَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ نَائِمَةٌ، فَإِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي ثَوْبُهُ وَأَنَا حَائِضٌ»، وَزَادَ مُسَدِّدٌ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، «وَأَنَا حَائِضٌ» [سبق برقم ٣٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٣].

١٠٨ - بَابُ: هَلْ يَغْمُرُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ عِنْدَ السُّجُودِ لِكَيْ يَسْجُدَ؟

٥١٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: «بِئْسَمَا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ، وَالْحِمَارِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ عَمَرَ رِجْلِي، فَقَبِضْتُهُمَا» [سبق برقم ٣٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٢].

١٠٩ - بَابُ الْمَرْأَةِ تَطْرُقُ عَنِ الْمُصَلِّي شَيْئًا مِنَ الْأَذَى

٥٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الشُّرْمَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ، وَجَمْعُ قُرَيْشٍ فِي مَجَالِسِهِمْ، إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا الْمُرَائِي؟ أَيُكْمُ يَقُومُ إِلَى جُزُورِ آلِ فُلَانٍ، فَيَعْمِدُ إِلَى فَرْثِهَا، وَدَمِهَا، وَسَلَاهَا، فَيَجِيءُ بِهِ، ثُمَّ يَمْهَلُهُ حَتَّى إِذَا

سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ؟ فَأَنْبَعَثَ أَشْقَاهُمْ، فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، فَضَحِكُوا، حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ، فَأَنْطَلَقَ مُنْطَلِقٌ إِلَى فَاطِمَةَ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - وَهِيَ جُوزِرِيَّةٌ، فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى، وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ، وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسْبِيْهُمْ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ»، ثُمَّ سَمَّى: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ، وَعُثْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُثْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، وَعُمَارَةَ بْنَ الْوَلِيدِ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَغَى يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ سَحَبُوا إِلَى الْقَلْبِ؛ قَلْبِ بَدْرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَتْبَعَ أَصْحَابُ الْقَلْبِ لَعْنَةً» [سبق برقم ٢٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٤].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩- كِتَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ

١- بَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ وَفَضْلِهَا

وَقَوْلُهُ ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] مَوْقُوتًا وَقْتُهُ عَلَيْهِمْ
 ٥٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُزُورَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَرَ الصَّلَاةَ
 يَوْمًا وَهُوَ بِالْعِرَاقِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ؟ أَلَيْسَ قَدْ
 عَلِمْتَ أَنَّ جَبْرِيلَ نَزَلَ فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى
 فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: بِهِذَا
 أُمِرْتُ، فَقَالَ عُمَرُ لِعُزُورَةَ: اعْلَمْ مَا تُحَدِّثُ، أَوْ إِنَّ جَبْرِيلَ هُوَ أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقْتَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ
 عُزُورَةُ: كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ [طرفاه في: ٢٢٢١، ٤٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٦١٠].

٥٢٢- قَالَ عُزُورَةُ وَلَقَدْ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي
 حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ [طرفاه في: ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٣١٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٦١١].

٢- بَابُ «مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقَوْهُ وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ» [الروم: ٣١]

٥٢٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ - هُوَ ابْنُ عَبَّادٍ - عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمَ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّا مِنْ هَذَا الْحَيِّ مِنْ رِبْعَةٍ، وَلَسْنَا
 نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمَرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا، فَقَالَ: «أَمُرْكُمْ
 بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ، شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ،
 وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُوَدُّوا إِلَيَّ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْتَهَى عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُقَيْرِ،
 وَالنَّقِيرِ» [سبق برقم ٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧].

٣- بَابُ النَّبِيْعَةِ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ

٥٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ،
 عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالتَّضَحُّجِ لِكُلِّ
 مُسْلِمٍ» [طرفه في: ٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦].

٤- بَابُ الصَّلَاةِ كَفَّارَةً

٥٢٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَخْفِظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قُلْتُ: أَنَا، كَمَا
 قَالَ، قَالَ: «إِنَّكَ عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا لَجَرِيءٌ»، قُلْتُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَوَلَدِهِ، وَجَارِهِ،

تَكْفَرُهَا: الصَّلَاةُ، وَالصُّومُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ، وَالنَّهْيُ»، قَالَ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، وَلَكِنْ الْفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقًا، قَالَ: أَيْكَسْرُ، أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ، قَالَ: إِذَا لَا يُغْلَقُ أَبَدًا، قُلْنَا: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ الْعَدِّ اللَّيْلَةَ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْأَعْلَى، فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُدَيْفَةَ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: الْبَابُ عُمَرُ. [أطرافه في: ١٤٣٥، ١٨٩٥، ٣٥٨٦، ٧٠٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤].

٥٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْلِفِيِّ، **عَنِ ابْنِ مَسْنُودٍ** رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ **﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾** [هود: ١١٤] فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْ هَذَا قَالَ لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ [أطرافه في: ٤٦٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٣].

٥ - بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ لَوْقَتِهَا

٥٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ الْعِزَارِ: أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ، وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا»، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ»، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَرَدَّاهُ لَرَادَنِي. [أطرافه في: ٢٧٨٢، ٥٩٧٠، ٧٥٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥].

٦ - بَابُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَفَّارَةً

٥٢٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَالِدُ الرَّوَدِيِّ عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا يَبَاقُ أَحَدَكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا، مَا تَقُولُ ذَلِكَ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ؟» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا، قَالَ: «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٦٦٧].

٧ - بَابُ تَضْيِيعِ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا

٥٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، عَنْ غِيْلَانَ، **عَنْ أَنَسٍ** رضي الله عنه قَالَ: مَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، قِيلَ: الصَّلَاةُ، قَالَ: أَلَيْسَ صَنَعْتُمْ مَا صَنَعْتُمْ فِيهَا؟

٥٣٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ أَجِي عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِدَمْشَقٍ وَهُوَ يَبْكِي، فَقُلْتُ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا أَدْرَكْتُ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةُ، وَهَذِهِ الصَّلَاةُ قَدْ ضَيَعَتْ، وَقَالَ بَكَرٌ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي رَوَادٍ نَحْوَهُ.

٨ - بَابُ الْمُصَلِّي يَنَاجِي رَبَّهُ ﷻ

٥٣١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، **عَنْ أَنَسٍ** رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى يَنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَتَفَلَّنُ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى»، وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ: «لَا يَتَفَلَّنُ قَدَامَهُ، أَوْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ»، وَقَالَ شُعْبَةُ: «لَا يَتَزَوَّقُ بَيْنَ

يَدِيهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ»، وَقَالَ حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَبْزُقُ فِي الْقِبْلَةِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ» [سبق برقم ٢٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥١].

٥٣٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «اغْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَنْسُطُ ذِرَاعِيهِ كَالْكَلْبِ، وَإِذَا بَزَقَ فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّمَا يَنَاجِي رَبَّهُ» [سبق برقم ٢٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥١].

٩- بَابُ الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ

٥٣٣-٥٣٤ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ: حَدَّثَنَا الْأَعْرَجُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَنَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» [طرفه في: ٥٣٦، ٥٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦١٥، ٦١٧].

٥٣٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْمُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ، سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي نَزْرٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَذِنَ مُؤَدِّنُ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ، فَقَالَ: «أَبْرِدْ، أَبْرِدْ»، أَوْ قَالَ: «انْتَظِرْ، انْتَظِرْ»، وَقَالَ: «شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ الثَّلُولِ» [أطرافه في: ٥٣٩، ٦٢٩، ٣٢٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦١٦].

٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» [سبق برقم ٥٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٦١٥، ٦١٦].

٥٣٧ - «وَاشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ، أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِيرِ» [طرفه في: ٣٢٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦١٧].

٥٣٨ - حَدَّثَنَا غُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»، تَابَعَهُ سُفْيَانُ، وَيَحْيَى، وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ [طرفه في: ٣٢٥٩].

١٠- بَابُ الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي السَّفَرِ

٥٣٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُهَاجِرٌ أَبُو الْحَسَنِ مَوْلَى لِبْنِي تَيْمٍ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ الْمُؤَدِّنُ أَنْ يُؤَدِّنَ لِلظُّهْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرِدْ»، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ»، حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ الثَّلُولِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ»، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: يَتَفَقَّأُ: يَتَمَيَّلُ. [سبق برقم ٥٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦١٦، ٦١٧].

١١- بَابُ وَقْتِ الظُّهْرِ عِنْدَ الزَّوَالِ، وَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّهَاجَةِ

٥٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ

اللَّهُ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى الظُّهْرَ فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، فَذَكَرَ أَنَّ فِيهَا أُمُورًا عَظَمًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ، فَلَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا»، فَأَكْثَرَ النَّاسُ فِي الْبُكَاءِ، وَأَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي»، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خُذَافَةَ السَّهْمِيُّ، فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ خُذَافَةَ»، ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي»، فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: «رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا»، فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِنْفَا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ، فَلَمْ أَرَ كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ» [سبق برقم ٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٩].

٥٤١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ، وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السَّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ، وَيُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ وَأَحَدُنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجَعَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ، وَلَا يَبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ»، ثُمَّ قَالَ: «إِلَى سَطْرِ اللَّيْلِ»، وَقَالَ مُعَاذٌ: قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيتُهُ مَرَّةً فَقَالَ: «أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ» [إطرافه في: ٥٤٧، ٥٦٨، ٥٩٩، ٧٧١، وأخرجه مسلم، مختصرًا برقم ٤٦١، و٦٤٧].

٥٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقُطَانِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَنِّيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهَارِ، سَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ» [سبق برقم ٣٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢٠].

١٢- بَابُ تَأْخِيرِ الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ

٥٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا، وَثَمَانِيًا، الظُّهْرَ، وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ، وَالْعِشَاءَ»، فَقَالَ أَيُّوبُ: لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ؟ قَالَ: عَسَى! [إطرافه في: ٥٦٢، ١١٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٧].

١٣- بَابُ وَقْتِ الْعَصْرِ، وَقَالَ أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ: مِنْ قَعْرِ حُجْرَتِهَا

٥٤٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا» [سبق برقم ٥٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦١١].

٥٤٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا، لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ مِنْ حُجْرَتِهَا» [سبق برقم ٥٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦١١].

٥٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ طَالَعَةً فِي حُجْرَتِي، لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ بَعْدُ»، وَقَالَ مَالِكٌ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَشُعَيْبٌ، وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ: «وَالشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ» [سبق برقم ٥٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦١١].

٥٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ فَقَالَ: «كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى حِينَ تَدْخُضُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ»، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ، «وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ مِنَ الْعِشَاءِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَمَّةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَفْتَلُ مِنْ صَلَاةٍ

الْعِدَاةَ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ بِالسِّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ» [سبق برقم ٥٤١، وأخرجه مسلم مختصراً برقم ٤٦١].

٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ **أَنَسٍ**

بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ» [أطرافه في: ٥٥٠، ٥٥١، ٧٣٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢١].

٥٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ، قَالَ **سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ** رضي الله عنه يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَقُلْتُ: يَا عَمُّ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ: «الْعَصْرُ، وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٦٢٣].

٥٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: **حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ** رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُزْتَفِعَةٌ حَيْثُ، فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُزْتَفِعَةٌ»، وَبَعْضُ الْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَفْيَالٍ، أَوْ نَحْوِهِ [سبق برقم ٥٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢١].

٥٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ **أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الدَّاهِبُ مَنَا إِلَى قُبَاءٍ، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُزْتَفِعَةٌ» [سبق برقم ٥٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢١].

١٤- بَابُ إِثْمٍ مِنْ فَاتَتْهُ الْعَصْرُ

٥٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «الَّذِي تَقَوُّهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٦٢١].

١٥- بَابُ مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ

٥٥٣ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي غُرُورَةٍ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ، فَقَالَ: «بَكِّرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ» [أطرافه في ٥٩٤].

١٦- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْعَصْرِ

٥٥٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ **جَرِيرٍ**، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَنَظَّرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً، يَعْنِي الْبَدْرَ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، فَافْعَلُوا» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ قَالَ إِسْمَاعِيلُ: افْعَلُوا لَا تَقْوُتُكُمْ. [أطرافه في: ٥٧٣، ٤٨٥١، ٧٤٣٤، ٧٤٣٥، ٧٤٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢٣].

٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ: مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَخْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ، بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ». [أطرافه في: ٣٢٢٣، ٧٤٢٩، ٧٤٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢٢].

١٧- بَابُ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ الْغُرُوبِ

٥٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَلْيَتِمَّ صَلَاتُهُ، وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَلْيَتِمَّ صَلَاتُهُ» [طرفه في: ٥٧٩، ٥٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦٠٨].

٥٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أَوْتِي أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أَوْتِي أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أَوْتِينَا الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأَعْطَيْنَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ: أَيُّ رَبَّنَا، أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا. قَالَ قَالَ اللَّهُ ﷻ: هَلْ ظَلَمْتُمْكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءَ» [طرفه في: ٢٢٦٨، ٢٢٦٩، ٣٤٥٩، ٥٠٢١، ٧٤٦٧، ٧٥٥٣].

٥٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مِثْلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا إِلَى اللَّيْلِ، فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ، فَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ، فَقَالَ: أَكْمَلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ، وَلَكُمْ الَّذِي شَرِطْتُ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، قَالُوا: لَكَ مَا عَمَلْنَا، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا، فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ» [طرفه في: ٢٢٧١].

١٨- بَابُ وَقْتِ الْمَغْرِبِ، وَقَالَ عَطَاءٌ: يَجْمَعُ الْمَرِيضُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

٥٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَاشِيِّ، هُوَ عَطَاءُ بْنُ صَهْبَيْ، مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ رضي الله عنه يَقُولُ: «كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا، وَإِنَّهُ لَيُبْصِرُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٧].

٥٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: قَدِمَ الْحِجَاجُ، فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، فَقَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتْ، وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا، إِذَا رَأَاهُمْ اجْتَمَعُوا عَجَلًا، وَإِذَا رَأَاهُمْ أَبْطَأُوا آخَرَ وَالصُّبْحَ، كَانُوا، أَوْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهَا بَعْلَسَ» [طرفه في: ٥٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٦].

٥٦١- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٦].

٥٦٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «(صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ سَبْعًا جَمِيعًا، وَثَمَانِيًا جَمِيعًا)» [سبق برقم ٥٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧٥٥].

١٩- بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يُقَالَ لِلْمَغْرِبِ الْعِشَاءُ

٥٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَغْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْمَغْرِبِ»، قَالَ: الْأَغْرَابُ، وَتَقُولُ: هِيَ الْعِشَاءُ.

٢٠- بَابُ ذِكْرِ الْعِشَاءِ وَالْعَتَمَةِ وَمَنْ رَأَاهُ وَاسِعًا

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «أَتَقُلُّ الصَّلَاةَ عَلَى الْمُتَفَقِّينَ الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ» [طرفه في: ٦٤٤]، وَقَالَ: «لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالْفَجْرِ» [سبق برقم ٢١٥]، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَالْإِخْتِيَارُ أَنْ يَقُولَ: الْعِشَاءُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ [النور: ٥٨]، وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: «كُنَّا نَتَنَاقَشُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَأَعْتَمَ بِهَا» [طرفه في: ٥٦٧]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، وَعَائِشَةُ رضي الله عنها: «أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِشَاءِ» [طرفه في: ٥٦٦]، وَقَالَ بَعْضُهُمْ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَمَةِ» [طرفه في: ٥٦٦]، وَقَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْعِشَاءَ» [سبق برقم ٥٦٠]، وَقَالَ أَبُو بُرَّةٍ رضي الله عنه: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ» [سبق برقم ٥٤١]، وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: «أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ» [طرفه في: ٥٧٢]، وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو، وَأَبُو أَيُّوبَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ» [أطرافه في: ٥٤٣، ١٠٩١، ١٦٧٤].

٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ سَالِمٌ: أَخْبَرَنِي **عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه** قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْعَتَمَةَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ» [سبق برقم ١١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٧].

٢١- بَابُ وَقْتِ الْعِشَاءِ إِذَا اجْتَمَعَ النَّاسُ أَوْ تَأَخَّرُوا

٥٦٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، هُوَ ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «كَانَ يُصَلِّي الظَّهَرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصَرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتْ، وَالْعِشَاءَ إِذَا كَثُرَ النَّاسُ عَجَلًا، وَإِذَا قَلُوا أَخَّرَ، وَالصُّبْحَ بَغْلِسَ» [سبق برقم ٥٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٦].

٢٢- بَابُ فَضْلِ الْعِشَاءِ

٥٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ **عَائِشَةَ رضي الله عنها** أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعِشَاءِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُو الْإِسْلَامُ، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى قَالَ عَمْرٌو: نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، فَخَرَجَ، فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ: «مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرُكُمْ» [أطرافه في: ٥٦٩، ٨٦٢، ٨٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢٨].

٥٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَّةٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّفِينَةِ نَزُولًا فِي بَقِيعِ بَطْحَانَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَتَنَاقَشُ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ نَفَرٌ مِنْهُمْ، فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنَا وَأَصْحَابِي، وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، فَأَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ: «عَلَى رِسَالِكُمْ، أَبْشِرُوا، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ

النَّاسُ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ»، أَوْ قَالَ: «مَا صَلَّيْ هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرُكُمْ» لَا يَدْرِي أَيُّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ، قَالَ أَبُو مُوسَى رضي الله عنه: فَزَجَعْنَا فَفَرَحْنَا بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [وأخرجه مسلم، برقم ٦٤١].

٢٣- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ

٥٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ، وَالْحَدِيثُ بَعْدُهَا» [سبق برقم ٥٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦١، ٦٤٧].

٢٤- بَابُ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ لِمَنْ غَلِبَ

٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ غُرَّةٍ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعِشَاءِ، حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ رضي الله عنه: الصَّلَاةُ، نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، فَخَرَجَ فَقَالَ: «مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرُكُمْ»، قَالَ: وَلَا يُصَلِّي يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، وَكَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ [سبق برقم ٥٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٨].

٥٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً، فَأَخْرَجَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ»، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه لَا يُبَالِي أَقْدَمَهَا أَمْ أَخْرَجَهَا، إِذَا كَانَ لَا يَخْشَى أَنْ يَغْلِبَهُ النَّوْمُ عَنْ وَفَّيْهَا، وَكَانَ يَرْفُدُ قَبْلَهَا، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ [وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٩].

٥٧١ - وَقَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ، حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ، وَاسْتَيْقَظُوا وَرَقَدُوا، وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: الصَّلَاةُ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهَا هَكَذَا»، فَاسْتَنْبَتَ عَطَاءٌ: كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَبَدَّدَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدٍ، ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ، ثُمَّ صَمَّمَهَا يُمِرُّهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ، حَتَّى مَسَّتْ إِنْهَامُهُ طَرَفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ عَلَى الصُّدْغِ، وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ لَا يَقْصُرُ وَلَا يَبْطِشُ إِلَّا كَذَلِكَ، وَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوا هَكَذَا» [طرفة في: ٧٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٢].

٢٥- بَابُ وَقْتِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ وَقَالَ أَبُو بَرزَةَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحِبُّ تَأْخِيرَهَا

٥٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: قَالَ: أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ صَلَّيْ، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ صَلَّي النَّاسُ، وَنَامُوا، أَمَا إِنَّكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمُوهَا»، وَزَادَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، سَمِعَ أَنَسًا رضي الله عنه كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ خَاتَمِهِ لَيْلَتَيْدٍ [طرافه في: ٦٠٠، ٦٠١، ٨٤٧، ٥٨٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٠].

٢٦- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ

٥٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْشٌ، قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا لَا تُضَامُونَ، أَوْ لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، فَافْعَلُوا»، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [ق: ٣٩] [سبق برقم ٥٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٣].

٥٧٤ - حَدَّثَنَا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، وَقَالَ ابْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ بِهِذَا، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ حَبَّانٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ... مِثْلُهُ [وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٥].

٢٧- بَابُ وَقْتِ الْفَجْرِ

٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ﷺ حَدَّثَهُ «أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ، قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: قَدَرُ خَمْسِينَ، أَوْ سِتِّينَ»، يَعْني آيَةً [طرفه في: ١٩٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٧].

٥٧٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ، سَمِعَ رُوْحًا، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ تَسَحَّرَا، فَلَمَّا فَرَعَا مِنْ سَحُورِهِمَا قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّيَا، قُلْنَا لِأَنَسٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ سَحُورِهِمَا، وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «قَدَرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً» [طرفه في: ١١٣٤].

٥٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ ﷺ يَقُولُ: «كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةً بِي أَنْ أَدْرِكَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [طرفه في: ١٩٢٠].

٥٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: «كُنْ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ مُتَلَفِعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ، لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْغُلَسِ» [سبق برقم ٣٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٥].

٢٨- بَابُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً

٥٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنْ الْأَعْرَجِ: يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرِبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ» [سبق برقم ٥٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٠٧، ٦٠٨].

٢٩- بَابُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً

٥٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ» [سبق برقم ٥٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٠٧، ٦٠٨].

٣٠- بَابُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ

٥٨١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي رَجَالٌ مَرْضِيُونَ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي غَمَرٌ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ ﷺ [وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٦].

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنِي نَاسٌ بِهَذَا.

٥٨٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ غَمَرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْزُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا» [أطرافه في: ٥٨٥، ٥٨٩، ١١٩٢، ١٦٢٩، ٣٢٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٨].

٥٨٣- وَقَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ غَمَرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ»، تَابِعَهُ عَبْدُهُ [أطرافه في: ٣٢٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٩].

٥٨٤- حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ، وَعَنْ لِبَسَتَيْنِ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ: نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنْ اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَعَنِ الْإِخْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ يُفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَعَنِ الْمُتَابَذَةِ وَالْمُلَامَسَةِ» [سبق برقم ٣١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٥، ١٥١١].

٣١- بَابُ لَا يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ

٥٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ غَمَرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا» [سبق برقم ٥٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٨].

٥٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ الْجُنْدَعِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ» [أطرافه في: ١١٨٨، ١١٩٧، ١٨٦٤، ١٩٦٣، ١٩٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٧].

٥٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةً، لَقَدْ صَحَّبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيُهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا» يَغْنِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ. [أطرافه في: ٣٧٦٦].

٥٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ» [سبق برقم ٣٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٥، ١٥١١].

٣٢- بَابُ مَنْ لَمْ يَكْرِهِ الصَّلَاةَ إِلَّا بَعْدَ الْعَصْرِ وَالْفَجْرِ

رَوَاهُ عُمَرُ، وَابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنهم

٥٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما** قَالَ: «أَصْلِي كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَ، لَا أَنْهَى أَحَدًا يُصَلِّي بِلَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ مَا شَاءَ، غَيْرَ أَنْ لَا تَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلَا غُرُوبَهَا» [سبق برقم ٥٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٨].

٣٣- بَابُ مَا يُصَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ مِنَ الْفَوَائِتِ وَنَحْوِهَا

وَقَالَ كُرَيْبٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها صَلَّي النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَقَالَ: «شَغَلَنِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ»

٥٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ **عَائِشَةَ رضي الله عنها** قَالَتْ: «وَالَّذِي ذَهَبَ بِهِ مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ، وَمَا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى ثَقُلَ عَنِ الصَّلَاةِ، وَكَانَ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا، تَغْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهِمَا، وَلَا يُصَلِّيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ؛ مَخَافَةَ أَنْ يَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِهِ، وَكَانَ يُحِبُّ مَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ» [أطرافه في: ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ١٦٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٥].

٥٩١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي **قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها**: «ابْنُ أُخْتِي، مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ» [سبق برقم ٥٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٥].

٥٩٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها** قَالَتْ: «رَكْعَتَانِ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُهُمَا سِرًّا، وَلَا عَلَانِيَةً: رَكْعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ» [سبق برقم ٥٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٥].

٥٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: رَأَيْتُ الْأَسْوَدَ، وَمَسْرُوقًا شَهِدَا عَلَى عَائِشَةَ قَالَتْ: «مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينِي فِي يَوْمِ بَعْدِ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ» [سبق برقم ٥٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٥].

٣٤- بَابُ التَّبَكُّيرِ بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ غَيْمٍ

٥٩٤- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَصَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّ أَبَا الْمَلِيحِ حَدَّثَهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ **بُرَيْدَةَ رضي الله عنها** فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ، فَقَالَ: «بَكِّرُوا بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ» [سبق برقم ٥٩٣].

٣٥- بَابُ الْأَذَانِ بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ

٥٩٥- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ** قَالَ: سَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَوْ عَرَّسَتْ بَنَاتُ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: «أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ»، قَالَ بَلَالٌ: أَنَا أَوْقِظُكُمْ، فَاضْطَجَعُوا، وَأَسْنَدَ بَلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَعَلَّبَتْهُ عَيْنَاهُ فَنَامَ، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ: «يَا بَلَالُ، أَيْنَ مَا قُلْتَ؟» قَالَ: مَا أَلْقَيْتُ عَلَيَّ نَوْمَةً مِثْلَهَا قَطُّ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا عَلَيْنَا»

حِينَ شَاءَ، يَا بَلَالُ، قُمْ فَأَذِّنِ بِالنَّاسِ بِالصَّلَاةِ»، فَتَوَضَّأَ، فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، وَابْتِأَصَتْ قَامَ فَصَلَّى» [طرفه في: ٧٤٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٨١].

٣٦- بَابُ مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ جَمَاعَةً بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ

٥٩٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كِدْتُ أَصْلِي الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا»، فَقُمْنَا إِلَى بَطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ، وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ» [أطرافه في: ٥٩٨، ٦٤١، ٩٤٥، ٤١١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣١].

٣٧- بَابُ مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَ وَلَا يُعِيدُ إِلَّا تِلْكَ الصَّلَاةَ

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: مَنْ تَرَكَ صَلَاةً وَاحِدَةً عَشْرِينَ سَنَةً لَمْ يُعِدْ إِلَّا تِلْكَ الصَّلَاةَ الْوَاحِدَةَ.

٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾»، قَالَ مُوسَى: قَالَ هَمَّامٌ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدُ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِلذِّكْرِ﴾، وَقَالَ حَبَّانٌ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ [وأخرجه مسلم، برقم ٦٨٤].

٣٨- بَابُ قَضَاءِ الصَّلَوَاتِ الْأُولَى فَالْأُولَى

٥٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: «جَعَلَ عُمَرُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ يَسُبُّ كُفَّارَهُمْ، وَقَالَ: مَا كِدْتُ أَصْلِي الْعَصْرَ حَتَّى غَرَبَتْ، قَالَ: فَتَزَلْنَا بَطْحَانَ، فَصَلَّى بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ» [سبق برقم ٥٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣١].

٣٩- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ السَّمَرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ

٥٩٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْهَالِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: حَدَّثَنَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ: «كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ، وَهِيَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى، حِينَ تَذْخُسُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى أَهْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ، قَالَ: وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءُ، قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثُ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَغْرِفُ أَحَدُنَا جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ مِنَ السِّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ» [سبق برقم ٥٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٧، ٦٤٧].

٤٠- بَابُ السَّمَرِ فِي الْفَقْهِ وَالْخَيْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ

٦٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: انْتَظَرْنَا الْحَسَنَ، وَرَأَتْ عَلَيْنَا حَتَّى قُرْبُنَا مِنْ وَقْتِ قِيَامِهِ، فَجَاءَ فَقَالَ: دَعَانَا جِيرَانُنَا هَؤُلَاءِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ ﷺ: نَظَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى كَانَ شَطْرُ اللَّيْلِ يَبْلُغُهُ، فَجَاءَ فَصَلَّى لَنَا، ثُمَّ خَطَبَنَا فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا، ثُمَّ رَقَدُوا، وَإِنِّكُمْ لَمْ تَرَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ» قَالَ الْحَسَنُ: وَإِنَّ الْقَوْمَ لَا يَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا انْتَظَرُوا الْخَيْرَ، قَالَ قُرَّةٌ: هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٥٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٠].

٦٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ» فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ» يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا تَحْرِمُ ذَلِكَ الْقُرُونِ (سبق برقم ١١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٣٧).

٤١- بَابُ السَّمْرِ مَعَ الضَّيْفِ وَالْأَهْلِ

٦٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه «أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنَاسًا فَقَرَاءَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ فَلْيُذْهِبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ أَرْبَعٍ فَخَامِسٍ، أَوْ سَادِسٍ، وَأَنْ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا، وَأَبِي وَأُمِّي، فَلَا أَذْرِي، قَالَ: وَامْرَأَتِي، وَخَادِمٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ ضَلَّيْتُ الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: وَمَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ، أَوْ قَالَتْ: ضَيْفُكَ؟ قَالَ: أَوْ مَا عَشِيَّتِيهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوَا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا فَأَبَوَا، قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا عُنْثَرُ، فَجَدَّعَ وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا لَا هَنِيئًا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، وَإِنَّمَا اللَّهُ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا، قَالَ: يَغْنِي حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ، أَوْ أَكْثَرُ مِنْهَا، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقُرَّةَ عَيْنِي، لِهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَغْنِي يَمِينُهُ، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَضْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَقْدٍ، فَمَضَى الْأَجَلَ، فَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَاسٌ أَغْلَمَ كَمَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ» [إطرافه في: ٣٥٨١، ٦١٤٠، ٦١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٥٧].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠- كِتَابُ الْأَذَانِ

١- بَابُ بَدْءِ الْأَذَانِ

وَقَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُؤًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بَأْتُهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ٥٨]، وَقَوْلُهُ: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩]

٦٠٣ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ ﷺ قَالَ: «ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّافُوسَ، فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ» [إطرافه في: ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٣٤٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٧٨].

٦٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: «كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ، فَيَتَحَيَّيْنُونَ الصَّلَاةَ لَيْسَ يُنَادَى لَهَا، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخَذُوا نَافُوسًا مِثْلَ نَافُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ بُوْقًا مِثْلَ قُرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوَلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، فَمُ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٧٧].

٢- بَابُ الْأَذَانِ مَثْنَى مَثْنَى

٦٠٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ ﷺ قَالَ: «أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ، إِلَّا الْإِقَامَةَ» [سبق برقم ٦٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٧٨].

٦٠٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «لَمَّا كَثَرَ النَّاسُ قَالَ: ذَكَرُوا أَنْ يَغْلَمُوا وَقَتَ الصَّلَاةِ بِشَيْءٍ يَغْرِفُونَهُ، فَذَكَرُوا أَنْ يُورُوا نَارًا، أَوْ يَضْرِبُوا نَافُوسًا، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ» [سبق برقم ٦٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٧٨].

٣- بَابُ الْإِقَامَةِ وَاحِدَةً إِلَّا قَوْلُهُ: «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ»

٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ»، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَذَكَرْتُ لِأَيُّوبَ، فَقَالَ: إِلَّا الْإِقَامَةَ. [سبق برقم ٦٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٧٨].

٤- بَابُ فَضْلِ التَّائِدِينَ

٦٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ، وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّائِدِينَ، فَإِذَا قَضَى التَّائِدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ، حَتَّى إِذَا قَضَى التَّوْبِيبَ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ، حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ لَا يَذْهَبُ مِنْ صَلَاتِهِ» [إطرافه في: ١٢٢٢، ١٢٣١، ١٢٣٢، ٣٢٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٨٩].

٥ - بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالنِّدَاءِ

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَذِّنْ أَذَانًا سَمَحًا، وَإِلَّا فَاعْتَزِلْنَا

٦٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه قَالَ لَهُ: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ، أَوْ بَادِيَتِكَ، فَأَذْنَتِ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ، وَلَا إِنْسٍ، وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [إطرافه في: ٣٢٩٦، ٧٥٤٨].

٦ - بَابُ مَا يُحَقَّنُ بِالْأَذَانِ مِنَ الدَّمَاءِ

٦١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بَنَّا قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بَنَّا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَعَارَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرٍ، فَأَتَيْنَاهُمَا لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا، رَكِبَ وَرَكِبْتُ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ، وَإِنْ قَدِمِي لَتَمُسْ قَدَمَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَخَرَجُوا إِلَيْنَا بِمَكَاتِلِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ ﷺ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٧ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْمُتَنَادِي

٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٨٣].

٦١٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه يَوْمًا، فَقَالَ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ: «وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى نَحْوَهُ [إطرافه في: ٦١٣، ٩١٤].

٦١٣ - قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ إِخْوَانِنَا أَنَّهُ قَالَ لَمَّا قَالَ: «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ»، قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، وَقَالَ هَكَذَا سَمِعْنَا نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ. [سبق برقم ٦١٢].

٨ - بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ النِّدَاءِ

٦١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [إطرافه في: ٤٧١٩].

٩ - بَابُ الْإِسْتِهَامِ فِي الْأَذَانِ

وَيَذْكَرُ أَنَّ أَقْوَامًا اخْتَلَفُوا فِي الْأَذَانِ، فَأَفْرَعُ بَيْنَهُمْ سَعْدُ

٦١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّيْفِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهْمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» [إطرافه في: ٦٥٤، ٧٢١، ٧٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤٣٧].

١٠ - بَابُ الْكَلَامِ فِي الْأَذَانِ

وَتَكَلَّمَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ فِي أَذَانِهِ، وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا بَأْسَ أَنْ يَضْحَكَ وَهُوَ يُؤَذِّنُ، أَوْ يَقِيمُ
٦١٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ، وَعَاصِمُ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: **خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه فِي يَوْمٍ رَدَغَ، «فَلَمَّا بَلَغَ الْمُؤَذِّنُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنَادِيَ الصَّلَاةَ فِي الرِّحَالِ، فَنَظَرَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: فَعَلَ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَإِنَّهَا عَزْمَةٌ» [إطرافه في: ٦٦٨، ٩٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٩].

١١ - بَابُ أَذَانِ الْأَعْمَى إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ

٦١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، **عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ**، **عَنْ أَبِيهِ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ بَلَا لَا يُؤَذِّنُ بَلِيلٌ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»، ثُمَّ قَالَ: «وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَا يَنَادِي حَتَّى يَقَالَ لَهُ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ» [إطرافه في: ٦٢٠، ٦٢٣، ١٩١٨، ٢٦٥٦، ٧٢٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٢].

١٢ - بَابُ الْأَذَانِ بَعْدَ الْفَجْرِ

٦١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ الْمُؤَذِّنُ لِلصُّبْحِ، وَبَدَا الصُّبْحُ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَقَامَ الصَّلَاةُ» [إطرافه في: ١١٧٣، ١١٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٣].
٦١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ» [إطرافه في: ١١٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٤، ٧٣٦].

٦٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ بَلَا لَا يَنَادِي بَلِيلٌ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ» [سبق برقم ٦١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٢].

١٣ - بَابُ الْأَذَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ

٦٢١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْلُذِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ، أَوْ أَحَدًا مِنْكُمْ، أَذَانٌ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ؛ فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ، أَوْ يَنَادِي بَلِيلٌ، لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَلِيُبَيِّتَهُ نَائِمَكُمْ، وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ، أَوْ الصُّبْحُ، وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ، وَرَفَعَهَا إِلَى فَوْقِ، وَطَاطَأَ إِلَى أَسْفَلٍ، حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا»، وَقَالَ زُهَيْرٌ بِسَبَابَتَيْهِ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى، ثُمَّ مَدَّهَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ [إطرافه في: ٥٢٩٨، ٧٢٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٣].

٦٢٢، ٦٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَسَامَةَ، قَالَ غُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها، **وَعَنْ نَافِعٍ**، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ح، وَحَدَّثَنِي يُوسُفُ

بُنْ عَيْسَى الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ بَلَأَ يُؤَذِّنُ بِإِيلٍ، فَكَلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»

[الحديث: ٦٢٢: سبق برقم ٦١٧، والحديث: ٦٢٣ طرفه في: ١٩١٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٢].

١٤ - بَابُ كَمْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ وَمَنْ يَنْتَظِرُ الْإِقَامَةَ

٦٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ

الْمُزَنِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ - ثَلَاثًا - لِمَنْ شَاءَ» [طرفه في: ٦٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٨].

٦٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ

الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ الْمُؤَذِّنُ إِذَا أَدَّ، قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَّبِدِرُونَ السَّوَارِي حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُمْ كَذَلِكَ يُصَلُّونَ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ شَيْءٌ»، قَالَ عُثْمَانُ بْنُ جَبَلَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا قَلِيلٌ [سبق برقم ٥٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٧].

١٥ - بَابُ مَنْ انْتَظَرَ الْإِقَامَةَ

٦٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ

عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ بِالْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، بَعْدَ أَنْ يَسْتَبِينَ الْفَجْرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ» [أطرافه في: ٩٩٤، ١١٢٣، ١١٦٠، ١١٧٠، ٦٣١٠].

١٦ - بَابُ بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ شَاءَ

٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: لِمَنْ شَاءَ» [سبق برقم ٦٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٨].

١٧ - بَابُ مَنْ قَالَ لِيُؤَذِّنْ فِي السَّفَرِ مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ

٦٢٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ خُوَيْرِثٍ

رضي الله عنه أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ رَحِيمًا رَفِيقًا، فَلَمَّا رَأَى شَوْقَنَا إِلَى أَهَالِينَا قَالَ: «ارْجِعُوا فَكُونُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَصَلُّوا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ» [أطرافه في: ٦٣٠، ٦٣١، ٦٥٨، ٦٨٥، ٨١٩، ٢٨٤٨، ٦٠٠٨، ٧٢٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٤].

١٨ - بَابُ الْأَذَانِ لِلْمَسَافِرِينَ إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً وَالْإِقَامَةَ، وَكَذَلِكَ بِعَرَفَةَ وَجَمْعٍ

وَقَوْلُ الْمُؤَذِّنِ: «الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ» فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ أَوْ الْمَطِيرَةِ

٦٢٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِدْرِاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ الْمُؤَذِّنُ أَنْ يُؤَذِّنَ، فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ»، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَذِّنَ فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ»، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَذِّنَ فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ»، حَتَّى سَاوَى الظِّلَّ التَّلَوَّلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» [سبق برقم ٥٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦١٦].

٦٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ

مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَجُلَانِ النَّبِيَّ ﷺ يُرِيدَانِ السَّفَرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَنْتُمَا خَرَجْتُمَا فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لِيُؤْمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا» [سبق برقم ٦٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٤].

٦٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: **حَدَّثَنَا مَالِكُ رضي الله عنه**: أَتَيْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عَنْدهُ عَشْرِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَفِيقًا، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدِ اسْتَهَيَيْنَا أَهْلَنَا، أَوْ قَدِ اسْتَقْتْنَا، سَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا، فَأَخْبَرَنَاهُ، قَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ، وَعَلِّمُوهُمْ، وَمُرُوهُمْ، وَذَكَرْ أَسْيَاءَ أَحْفَظْهَا، أَوْ لَا أَحْفَظْهَا، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلِيُؤْمَكُمْ أَكْبَرُكُمْ» [سبق برقم ٦٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٤].

٦٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، قَالَ: **أَذَّنَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه** فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ بَضْجَانًا، ثُمَّ قَالَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ مُؤَذِّنًا يُؤَذِّنُ، ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِهِ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ، أَوِ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ» [طرفه في: ٦٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٧].

٦٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ، **عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه** قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ، فَجَاءَهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ خَرَجَ بِلَالٌ بِالْعَتَرَةِ، حَتَّى رَكَزَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ» [سبق برقم ١٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٣].

١٩ - بَابُ هَلْ يَتَّبِعُ الْمُؤَذِّنُ فَاهُ هَهُنَا وَهَهُنَا وَهَلْ يَلْتَفِتُ فِي الْأَذَانِ
وَيَذْكُرُ عَنْ بِلَالٍ رضي الله عنه أَنَّهُ جَعَلَ إِضْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ بَ لَا يَجْعَلُ إِضْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا بَأْسَ أَنْ يُؤَذِّنَ عَلَى غَيْرِ وُضوءٍ، وَقَالَ عَطَاءُ: الْوُضوءُ حَقٌّ وَشُئْءٌ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ لَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ

٦٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، **عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه** أَنَّهُ رَأَى بِلَالًا يُؤَذِّنُ، فَجَعَلَتْ أَتَّبِعُ فَاهُ هَهُنَا وَهَهُنَا بِالْأَذَانِ» [سبق برقم ١٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٣].

٢٠ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ فَاتِنَّا الصَّلَاةَ
وَكَرِهَ ابْنُ سِيرِينَ أَنْ يَقُولَ: فَاتِنَّا الصَّلَاةَ، وَلَكِنْ لِيَقُلَ: لَمْ نُذْرِكْ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ أَصَحُّ
٦٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه** قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رَجَالٍ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا» [وأخرجه مسلم، برقم ٦٠٣].

٢١ - بَابُ لَا يَسْنَعِي إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَيَاتِ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ
وَقَالَ: «مَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا» قَالَهُ أَبُو قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
٦٣٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَأَمْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَا تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا» [طرفه في: ٩٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٠٢].

٢٢ - بَابُ مَتَى يَقُومُ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْإِمَامَ عِنْدَ الْإِقَامَةِ؟

٦٣٧ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ "حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي» [إطرافه في: ٦٣٨، ٩٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٦٠٤].

٢٣ - بَابُ لَا يَسْنَعِي إِلَى الصَّلَاةِ مُسْتَعَجِلًا وَلَيَقُمُ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ

٦٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ»، تابعه علي بن المبارك [سبق برقم ٦٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٦٠٤].

٢٤ - بَابُ هَلْ يَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ لِعِلَّةٍ

٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَعُدِلَتْ الصُّفُوفُ، حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ انْتَبَظْنَا أَنْ يُكَبِّرَ، انْصَرَفَ، قَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمْ»، فَمَكَّنَا عَلَى هَيْئَتِنَا، حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا يُنَظِّفُ رَأْسَهُ مَاءً وَقَدْ اغْتَسَلَ [سبق برقم ٢٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٠٥].

٢٥ - بَابُ إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: «مَكَانَكُمْ» حَتَّى رَجَعَ انْتَظَرُوهُ

٦٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَسَوَّى النَّاسُ صُفُوفَهُمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَقَدَّمَ، وَهُوَ جُنُبٌ، ثُمَّ قَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمْ»، فَرَجَعَ فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأْسُهُ يَنْظُرُ مَاءً، فَصَلَّى بِهِمْ [سبق برقم ٢٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٠٥].

٢٦ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ مَا صَلَّيْنَا

٦٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْخُنْدَقِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا كِدْتُ أَنْ أَصْلِي حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَفْطَرَ الصَّائِمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا»، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى بَطْحَانَ، وَأَنَا مَعَهُ، فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ، يَغْنِي الْعِضْرَ، بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ [سبق برقم ٥٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣١].

٢٧ - بَابُ الْإِمَامِ تَعْرِضُ لَهُ الْحَاجَةُ بَعْدَ الْإِقَامَةِ

٦٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَتَأَجَّجِي رَجُلًا فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ» [إطرافه في: ٦٤٣، ٦٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٧٦].

٢٨ - بَابُ الْكَلَامِ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ

٦٤٣ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سَأَلْتُ ثَابِتًا الْبُنَائِيَّ عَنِ الرَّجُلِ يَتَكَلَّمُ بَعْدَ مَا تُقَامُ الصَّلَاةُ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَعَرَّضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَحَبَسَهُ بَعْدَ مَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ»، وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ مَنَعَتْهُ أُمُّهُ عَنِ الْعِشَاءِ فِي

الْجَمَاعَةِ شَفَقَةً لَمْ يُطِغْهَا [سبق برقم ٦٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٧٦].

٢٩- بَابُ وَجُوبِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ مَنَعَتْهُ أُمُّهُ عَنِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ شَفَقَةً لَمْ يُطِغْهَا

٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطْبٍ، فَيُحْطَبُ، ثُمَّ أَمُرُ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَمُرُ رَجُلًا فَيُؤَمُّ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَالِفُ إِلَى رَجَالٍ فَأَحْرِقُ عَلَيْهِمْ يَبُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِيًّا، أَوْ مِزْمَاتَيْنِ، حَسْبَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ» [إطرافه في: ٦٥٧، ٢٤٢٠، ٧٢٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥١].

٣٠- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

وَكَانَ الْأَسْوَدُ إِذَا فَاتَتْهُ الْجَمَاعَةُ ذَهَبَ إِلَى مَسْجِدٍ آخَرَ، وَجَاءَ أَنَسٌ إِلَى مَسْجِدٍ قَدْ صُلِّيَ فِيهِ، فَأَذَّنَ، وَأَقَامَ، وَصَلَّى جَمَاعَةً

٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً» [إطرافه في: ٦٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥٠].

٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَابٍ، عَنْ أَبِي

سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَذِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

٦٤٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، لَا يَخْرُجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَهَرَ الصَّلَاةَ» [سبق برقم ١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٢، ٦٤٩].

٣١- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ فِي جَمَاعَةٍ

٦٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو

سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَقْرَأُوا إِنَّ شَيْئًا ﴿إِنْ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] [سبق برقم ١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٢، ٦٤٩].

٦٤٩ - قَالَ شُعَيْبٌ، وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «تَفْضُلُهَا بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ

دَرَجَةً» [سبق برقم ٦٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥٠].

٦٥٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا

قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ رضي الله عنها تَقُولُ: **دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه وَهُوَ مُغَضَّبٌ، فَقُلْتُ: مَا أَغْضَبَكَ؟ فَقَالَ: «وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ شَيْئًا، إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعًا».**

٦٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي

بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أْبَعْدُهُمْ، فَأَبْعَدُهُمْ مُمْشِي، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ» [أخرجه مسلم، برقم ١٦٦].

٣٢- بَابُ فَضْلِ التَّهْجِيرِ إِلَى الظُّهْرِ

٦٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنًا شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ فَشَكَرَ اللَّهَ لَهُ، فَغُفِّرَ لَهُ» [إطرقه في: ٢٤٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٤].

٦٥٣ - ثُمَّ قَالَ: «الشَّهْدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» وَقَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْبَدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا لَأَسْتَهَمُوا عَلَيْهِ» [إطرقه في: ٧٢٠، ٢٨٢٩، ٥٧٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٤].

٦٥٤ - «وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ، وَالضُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا» [سبق برقم ٦١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٣٧].

٣٣- بَابُ احْتِسَابِ الْأَثَارِ

٦٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا بَنِي سَلَمَةَ، أَلَا تَحْتَسِبُونَ أَثَارَكُمْ»، وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ: «وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَأَثَارَهُمْ» [يس: ١٢]، قَالَ: خُطَّاهُمْ [إطرقه في: ٦٥٦، ١٨٨٧].

٦٥٦ - وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ بَنِي سَلَمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا عَنْ مَنَازِلِهِمْ، فَيَنْزِلُوا قَرِيبًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعْزُوا الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: «أَلَا تَحْتَسِبُونَ أَثَارَكُمْ» قَالَ مُجَاهِدٌ: خُطَّاهُمْ: أَثَارُهُمْ، أَوِ الْمَشْيِ فِي الْأَرْضِ بِأَرْجُلِهِمْ [سبق برقم ٦٥٥].

٣٤- بَابُ فَضْلِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ

٦٥٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلُ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنَ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ الْمُؤَدَّنَ فَيُقِيمَ، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا يُؤُمُّ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَذَ شُعْلًا مِنْ نَارٍ فَأَحَرَّقَ عَلَى مَنْ لَا يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ بَعْدُ» [سبق برقم ٦٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥١].

٣٥- بَابُ اثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةً

٦٥٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا، وَأَقِيمَا، ثُمَّ لِيُؤْمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا» [سبق برقم ٦٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٤].

٣٦- بَابُ مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ وَفَضْلُ الْمَسَاجِدِ

٦٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تُحْسِبُهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْفَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ» [سبق برقم ١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٩].

٦٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ: اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ، أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» [إطرافه في: ١٤٢٣، ٦٤٧٩، ٦٨٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣١].

٦٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ: هَلِ اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى، فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا، وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ انْتَضَرْتُمُوهَا» قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتَمِهِ [سبق برقم ٥٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٠].

٣٧- بَابُ فَضْلِ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَنْ رَاحَ

٦٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نَزْلَهُ مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ» [أخرجه مسلم، برقم ٦٦٩].

٣٨- بَابُ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ

٦٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْرُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يَقُولُ لَهُ مَالِكُ بْنُ بُحَيْنَةَ: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا، وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَاحَ بِهِ النَّاسُ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الضُّبْحُ أَرْبَعًا، الضُّبْحُ أَرْبَعًا» تَابِعَهُ عُثْدَرٌ، وَمُعَادٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: عَنْ سَعْدٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ، وَقَالَ حَمَادٌ: أَخْبَرَنَا سَعْدٌ، عَنْ حَفْصِ بْنِ مَالِكٍ [أخرجه مسلم، برقم ٧١١].

٣٩- بَابُ حَدِّ الْمَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ

٦٦٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ الْأَسْوَدُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَذَكَّرْنَا الْمُوَاطَّيَةَ عَلَى الصَّلَاةِ، وَالتَّعْظِيمَ لَهَا، قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذَّنَ، فَقَالَ: «مُزُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ، لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَأَعَادَ، فَأَعَادُوا لَهُ، فَأَعَادَ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «إِنْ كُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُزُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى، فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ كَأَنِّي أَنْظُرُ رَجُلِيهِ تَخْطَانِ مِنَ الْوَجَعِ، فَأَزَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَلَاوَمًا إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ، ثُمَّ أَتَى بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ، قِيلَ لِلْأَعْمَشِ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ؟ فَقَالَ بِرَأْسِهِ: نَعَمْ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ بِغَضَبِهِ، وَزَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: جَلَسَ عَنْ

يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٦٦٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَرْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَحْطُ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَرَجُلٍ آخَرَ، قَالَ عُثَيْدُ اللَّهِ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي: وَهَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٤٠ - بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْمَطَرِ وَالْعِلَّةِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ

٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْذٍ وَرِيحٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ ذَاتِ بَرْذٍ وَمَطَرٌ، يَقُولُ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ» [سبق برقم ٦٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٧].

٦٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَوْمُ قَوْمِهِ وَهُوَ أَغْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلُمَةُ وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًى، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ؟»، فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [سبق برقم ٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣].

٤١ - بَابُ هَلْ يُصَلِّي الْإِمَامُ بِمَنْ حَضَرَ وَهَلْ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَطَرِ

٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الرَّيَادِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي يَوْمِ ذِي رَذْءٍ، فَأَمَرَ الْمُؤَذِّنَ لَمَّا بَلَغَ: «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ»، قَالَ: قُلِ: الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ، فَظَنَرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَكَانَتْهُمْ أَنْكُرُوا، فَقَالَ: كَانَكُمْ أَنْكُرْتُمْ هَذَا، إِنَّ هَذَا فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، إِنَّهَا عَزَمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ، وَعَنْ حَمَّادٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «كَرِهْتُ أَنْ أَوْثَمَكُمْ، فَتَجِئُونَ تَدُوشُونَ الطِّينَ إِلَى رُكْبِكُمْ» [سبق برقم ٦٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٩].

٦٦٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه فَقَالَ: «جَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ السَّقْفُ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ» [أطرافه في: ٨١٣، ٨٣٦، ٢٠١٦، ٢٠١٨، ٢٠٢٧، ٢٠٣٦، ٢٠٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٧].

٦٧٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ، وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا، فَدَعَا إِلَى مَنَزَلِهِ، فَبَسَطَ لَهُ حَصِيرًا، وَنَضَحَ طَرَفَ الْحَصِيرِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ لَأَنَسٍ رضي الله عنه: «أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضَّحَى؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ» [أطرافه في: ١١٧٩، ٦٠٨٠].

٤٢ - بَابُ إِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبْدَأُ بِالْعِشَاءِ

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مِنْ فِيهِ الْمَرْءُ إِقْبَالُهُ عَلَى حَاجَتِهِ حَتَّى يَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ وَقَلْبُهُ فَارِعٌ

٦٧١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا وَضِعَ الْعِشَاءُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدُؤُوا بِالْعِشَاءِ» [طرفه في: ٥٤٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥٨].

٦٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُدِّمَ الْعِشَاءُ فَأَبْدُؤُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عِشَائِكُمْ» [طرفه في: ٥٤٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥٧].

٦٧٣ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدُؤُوا بِالْعِشَاءِ، وَلَا يَعْجَلُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ»، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوضِعُ لَهُ الطَّعَامَ، وَتَقَامُ الصَّلَاةُ، فَلَا يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرُغَ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ [طرفاه في: ٦٧٤، ٥٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥٩].

٦٧٤ - وَقَالَ زُهَيْرٌ، وَوَهْبُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَيْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ، فَلَا يَعْجَلُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ، وَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ»، رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ عُثْمَانَ، وَوَهْبُ مَدِينِيٌّ [وأخرجه مسلم، برقم ٥٥٩].

٤٣- بَابُ إِذَا دُعِيَ الْإِمَامُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَبَيَّهَ مَا يَأْكُلُ

٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ ذِرَاعًا يَحْتَزُّ مِنْهَا، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَامَ فَطَرَحَ السَّكِينَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» [سبق برقم ٢٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٥٥].

٤٤- بَابُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَهْلُهُ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَخَرَجَ

٦٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ، قَالَتْ: «كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ» [طرفاه في: ٦٠٣٩، ٥٣٦٣].

٤٥- بَابُ مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يُعَلِّمَهُمْ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ وَسُنَّتَهُ

٦٧٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْخَوَرِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، فَقَالَ: «إِنِّي لَأُصَلِّي بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ، أَصَلِّي كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي»، فَقُلْتُ لِأَبِي قَلَابَةَ: كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي؟ قَالَ: مِثْلَ شَيْخِنَا هَذَا، قَالَ: «وَكَانَ شَيْخًا يَجْلِسُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ قَبْلَ أَنْ يَنْهَضَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى» [طرفاه في: ٨٠٢، ٨٢٨، ٨٢٤].

٤٦- بَابُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ

٦٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنَّهُ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَعَادَتْ، فَقَالَ: «مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ؛ فَإِنْ كُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ»، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ [طرفه في: ٣٣٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢٠].

٦٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ** رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْمَعْ النَّاسُ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْمَعْ النَّاسُ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَفَعَلْتُ حَفْصَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ إِنَّكَ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ»، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا. [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٦٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: **أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ** الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ تَبَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَخَدَمَهُ، وَصَحْبَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ، «فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ، يَنْظُرُ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَّةٌ مُضْحِفٌ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ»، فَهَمَمْنَا أَنْ نَمُتِنَ مِنْ الْفَرَحِ بِرُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ، فَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبَيْهِ لِيُصَلِّ الصُّفَى، وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَارِجٌ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَشَارَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ «أَنْ أَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ، وَأَرْخِي السِّتْرَ، فَتُوفِّي مِنْ يَوْمِهِ» [إطرافه في: ٦٨١، ٧٥٤، ١٢٠٥، ٤٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٩].

٦٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، **عَنْ أَنَسٍ** رضي الله عنه قَالَ: لَمْ يَخْرُجِ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثًا، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ، «فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ فَرَفَعَهُ»، فَلَمَّا وَضَحَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ مَا نَظَرْنَا مَنْظُرًا كَانَ أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا، «فَأَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ، وَأَرْخَى النَّبِيُّ ﷺ الْحِجَابَ، فَلَمْ يَفْذَرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ» [سبق برقم ٦٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٩].

٦٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا اسْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، قِيلَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ إِذَا قَرَأَ غَلَبَهُ الْبُكَاءُ، قَالَ: «مُرُوهُ فَيُصَلِّي»، فَعَاوَدَتْهُ، قَالَ: «مُرُوهُ فَيُصَلِّي، إِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ»، تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيُّ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى الْكَلْبِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ غَقِيلٌ، وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٧ - بَابُ مَنْ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْإِمَامِ لِعَلَّةِ

٦٨٣ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ، فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ، قَالَ عُرْوَةُ: فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً فَخَرَجَ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَوْمُ النَّاسِ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ، «فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ كَمَا أَنْتَ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ»، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٤٨ - بَابُ مَنْ دَخَلَ لِيَوْمِ النَّاسِ فَجَاءَ الْإِمَامَ الْأَوَّلَ

فَتَأَخَّرَ الْأَوَّلُ أَوْ لَمْ يَتَأَخَّرْ جَارَتْ صَلَاتُهُ، فِيهِ عَائِشَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَارِثٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ»، فَحَانَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ فَأَقِيمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَفَّقَ النَّاسُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ، انْتَفَتِ «فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ امْكُثْ مَكَانَكَ»، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُثَبِّتَ إِذْ أَمَرْتُكَ؟»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيقَ؟ مِنْ رَأْيِهِ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ؛ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ انْتَفَتِ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ» [إطرافه في: ١٢٠١، ١٢٠٤، ١٢١٨، ١٢٣٤، ١٢٦٠، ٢٦٩٣، ٧١٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢١].

٤٩ - بَابُ إِذَا اسْتَوَوْا فِي الْقِرَاءَةِ فَلْيُؤَمِّمَهُمْ أَكْبَرُهُمْ

٦٨٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ النُّوَيْرِ رضي الله عنه: قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ شَبِيهَةٌ، فَلَبِثْنَا عَنْدهُ نَحْوًا مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَحِيمًا، فَقَالَ: «لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى بِلَادِكُمْ فَعَلَّمْتُمُوهُمْ، مُزُوهُمْ فَلْيُصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمَكُمْ أَكْبَرُكُمْ» [سبق برقم، ٦٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٤].

٥٠ - بَابُ إِذَا زَارَ الْإِمَامُ قَوْمًا فَأَمَّهُمْ

٦٨٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَتَبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه: قَالَ: اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَقَالَ: «أَأَنْ تُحِبَّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟»، فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَحَبُّ، «فَقَامَ وَصَفَّقْنَا خَلْفَهُ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا» [سبق برقم، ٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣].

٥١ - بَابُ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ وَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ بِالنَّاسِ وَهُوَ جَالِسٌ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا رَفَعَ قَبْلَ الْإِمَامِ، يَعُودُ فَيَمْكُثُ بِقَدْرِ مَا رَفَعَ، ثُمَّ يَتَّبِعُ الْإِمَامَ، وَقَالَ الْحَسَنُ فَيَمْنُ يَزْكُعُ مَعَ الْإِمَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى السُّجُودِ: يَسْجُدُ لِلرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَقْضِي الرُّكْعَةَ الْأُولَى بِسُجُودِهَا، وَفَيَمْنُ نَسِي سَجْدَةً حَتَّى قَامَ: يَسْجُدُ

٦٨٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ غُنَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غُنَيْمَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى، ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟»، قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، قَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ»، قَالَتْ: فَفَعَلْنَا، فَاعْتَسَلَ فَذَهَبَ لِيَتَوَّأَ فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ ﷺ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟»، قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ»، قَالَتْ: فَفَعَدَ فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّأَ فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟»، قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّأَ فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟»، قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ النَّبِيَّ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، «فَارْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي

بَكَرَ بَأَن يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَةً فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ: أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ»، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَأَهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، «فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِأَن لَا يَتَأَخَّرَ، قَالَ: أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ»، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ يَأْتُمُّ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ عُثَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: هَاتِ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّيْتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ [سبق برقم: ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا» [إطرافه في: ١١١٣، ١٢٣٦، ٥٦٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٢].

٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَضَرَعَ عَنْهُ، فَجَحَشَ شِقَّةُ الْأَيْمَنِ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: قَوْلُهُ: «إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا»: هُوَ فِي مَرَضِهِ الْقَدِيمِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا، لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِالْقُعُودِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ فَلَا خَيْرَ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم: ٣٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١١].

٥٢ - بَابُ مَتَى يَسْجُدُ مَنْ خَلْفَ الْإِمَامِ قَالَ أَنَسٌ فَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا

٦٩٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: **حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ**، وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِّنَا ظَهْرَهُ حَتَّى يَقَعَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، ثُمَّ نَقَعَ سُجُودًا بَعْدَهُ»، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَهُ بِهَذَا. [إطرافه في: ٧٤٧، ٨١١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٧٤].

٥٣ - بَابُ إِنْ مِمَّنْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ

٦٩١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، **سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ، أَوْ لَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ، إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ٤٢٧].

٥٤ - بَابُ إِمَامَةِ الْعَبْدِ وَالْمَوْلَى

وَكَانَتْ عَائِشَةُ يُؤْمَرُهَا عَبْدُهَا ذَكْوَانُ مِنَ الْمُصْحَفِ، وَوَلَدَ الْبَغْيِ، وَالْأَعْرَابِيُّ، وَالْغَلَامُ الَّذِي لَمْ يَحْتَلِمَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُؤْمَرُهُمْ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ»

٦٩٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُثَيْدٍ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ الْعُصْبَةَ، مَوْضِعَ بَقْبَاءَ، قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْمُهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي خُذَيْفَةَ، وَكَانَ أَكْثَرُهُمْ قُرَآنًا» [طرفه في: ٧١٧٥].

٦٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتَعْمَلَ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسُهُ زَبِيئَةً» [طرفاه في: ٦٩٦، ٧١٤٢].

٥٥- بَابُ إِذَا لَمْ يَتِمَّ الْإِمَامُ وَأَتَمَّ مِنْ خَلْفِهِ

٦٩٤ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَضَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَوْا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ».

٥٦- بَابُ إِمَامَةِ الْمُفْتُونِ وَالْمُبْتَدِعِ وَقَالَ الْحَسَنُ صَلَّى وَعَلَيْهِ بَدْعُهُ

٦٩٥ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ حِيارٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ مَحْضُورٌ، فَقَالَ: «إِنَّكَ إِمَامٌ عَامَّةٌ، وَنَزَلَ بِكَ مَا نَرَى، وَيُصَلِّي لَنَا إِمَامٌ فِتْنَةٌ، وَنَتَحَرَّجُ فَقَالَ: الصَّلَاةُ أَحْسَنُ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ، فَلِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ فَأَحْسَنَ مَعَهُمْ، وَإِذَا أَسَاءُوا فَاجْتَنِبْ إِسَاءَتَهُمْ»، وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا نَرَى أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ الْمُخَنَّثِ إِلَّا مِنْ ضَرُورَةٍ لَا بُدَّ مِنْهَا.

٦٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ، وَلَوْ لِحَبَشِيٍّ كَانَ رَأْسُهُ زَبِيئَةً» [سبق برقم: ٦٩٣].

٥٧- بَابُ يَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ بِحَذَائِهِ سَوَاءً إِذَا كَانَا اثْنَيْنِ

٦٩٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَثُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةٌ، «فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَجَثَّتْ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيظَهُ، أَوْ قَالَ خَطِيظَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ» [سبق برقم ١١٧، وآخرجه مسلم برقم ٧٦٣].

٥٨- بَابُ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَسَارِ الْإِمَامِ، فَحَوَّلَهُ الْإِمَامُ إِلَى يَمِينِهِ، لَمْ تَفْسُدْ صَلَاتُهُمَا

٦٩٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مَحْزَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نِمْتُ عِنْدَ مَيْمُونَةِ «وَالنَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةُ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَلَى يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ فَخَرَجَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ»، قَالَ عَمْرُو: فَحَدَّثْتُ بِهِ بَكِيرًا فَقَالَ: حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ بِذَلِكَ.

٥٩- بَابُ إِذَا لَمْ يَنْوِ الْإِمَامُ أَنْ يَوْمَ ثُمَّ جَاءَ قَوْمٌ فَأَمَّهُمْ

٦٩٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ

أُصَلِّيَ مَعَهُ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ» [سبق برقم ١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

٦٠- بَابُ إِذَا طَوَّلَ الْإِمَامُ وَكَانَ لِلرَّجُلِ حَاجَةٌ فَخَرَجَ فَصَلَّى

٧٠٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ

كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَزْجِعُ فَيُؤْمُ قَوْمَهُ» [أطرافه في: ٧٠١، ٧٠٥، ٧١١، ٦١٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٥].

٧٠١ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ

اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَزْجِعُ فَيُؤْمُ قَوْمَهُ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ فَقَرَأَ بِالْبَقَرَةِ، فَانْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَكَانَ مُعَاذًا تَنَاولَ مِنْهُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «فَتَانٌ، فَتَانٌ، فَتَانٌ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، أَوْ قَالَ: «فَاتِنًا، فَاتِنًا، فَاتِنًا»، وَأَمَرَهُ بِسُورَتَيْنِ مِنْ أَوْسَطِ الْمُفْصَلِ، قَالَ عَمْرُو: لَا أَحْفَظُهُمَا» [سبق برقم ٧٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٥].

٦١- بَابُ تَخْفِيفِ الْإِمَامِ فِي الْقِيَامِ وَاتِّمَامِ الرَّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا قَالَ:

أَخْبَرَنِي أَبُو مَنْسُودٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ، مِمَّا يُطِيلُ بَنًا، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمِئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مِنْكُمْ مُتَفَرِّينَ، فَأَيْكُمْ مَا صَلَّيَ بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ، فَإِنْ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، وَالْكَبِيرُ، وَذَا الْحَاجَةِ» [سبق برقم ٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٦].

٦٢- بَابُ إِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ

٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ، وَالسَّقِيمَ، وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ، فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٧].

٦٣- بَابُ مَنْ شَكََا إِمَامَهُ إِذَا طَوَّلَ، وَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: طَوَّلْتَ بَنًا يَا بَنِي

٧٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي

حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَنْسُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ الصَّلَاةِ فِي الْفَجْرِ مِمَّا يُطِيلُ بَنًا فُلَانٍ فِيهَا، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ فِي مَوْضِعٍ كَانَ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمِئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُتَفَرِّينَ، فَمَنْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيَتَجَوَّزْ، فَإِنْ خَلْفَهُ الضَّعِيفُ، وَالْكَبِيرُ، وَذَا الْحَاجَةِ» [سبق برقم ٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٦].

٧٠٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دَثَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ

جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَاضِحَيْنِ، وَقَدْ جَنَحَ اللَّيْلُ، فَوَافَقَ مُعَاذًا يُصَلِّي، فَتَرَكَ نَاضِحَهُ، وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، أَوْ النَّسَاءِ، فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ، وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مُعَاذُ، أَفَتَأَنُّ أَنْتَ، أَوْ أَفَاتِنُ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)، فَلَوْلَا صَلَّيْتُ بِسَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ، وَالضَّعِيفُ، وَذَا الْحَاجَةِ» أَحْسِبُ هَذَا فِي الْحَدِيثِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَتَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ، وَمِسْعَرٌ، وَالشَّيْبَانِيُّ، قَالَ عَمْرُو، وَغُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَرَأَ مُعَاذٌ فِي الْعِشَاءِ بِالْبَقَرَةِ، وَتَابَعَهُ الْأَعْمَشُ عَنْ مُحَارِبٍ [سبق برقم ٧٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٥].

٦٤- بَابُ الْإِيجَازِ فِي الصَّلَاةِ وَإِكْمَالِهَا

٧٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوجِزُ الصَّلَاةَ، وَيُكْمِلُهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٩].

٦٥- بَابُ مَنْ أَخَفَّ الصَّلَاةَ عِنْدَ بُكَاءِ الصَّبِيِّ

٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ أَنْ أَطُولَ فِيهَا، فَاسْمَعْ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَجَوَّزْ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ»، تَابَعَهُ بَشْرُ بْنُ بَكْرٍ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَبَقِيَّةٌ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ [طريقه في: ٨٦٨].

٧٠٨ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: «مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلَاةً، وَلَا أَتَمَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنْ كَانَ لَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَيُخَفِّفُ مَخَافَةً أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ» [سبق برقم ٧٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٩].

٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَاسْمَعْ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَجَوَّزْ فِي صَلَاتِي، مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ» [طريقه في: ٧١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٧٠].

٧١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ فَأُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَاسْمَعْ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَجَوَّزْ مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ»، وَقَالَ مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ [سبق برقم ٧٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٧٠].

٦٦- بَابُ إِذَا صَلَّى ثُمَّ أَمَّ قَوْمًا

٧١١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو الثَّعْمَانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمْ» [سبق برقم ٧٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٥].

٦٧- بَابُ مَنْ أَسْمَعَ النَّاسَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ

٧١٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، أَنَاهُ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ»، قُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِنْ يَقُمْ مَقَامَكَ يَنكِحُ، فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْقِرَاءَةِ، قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ»، فَقُلْتُ مِثْلَهُ، فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ: «إِنْ كُنَّ صَوَاحِبُ يَوْشَفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ»، فَصَلَّى وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَخْطُ بِرِجْلَيْهِ الْأَرْضَ، فَلَمَّا رَأَهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ، فَأَسَارَ إِلَيْهِ أَنْ صَلَّ، فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، وَقَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَنْبِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ التَّكْبِيرَ، تَابَعَهُ مُحَاضِرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٦٨- بَابُ الرَّجُلِ يَأْتِمُ بِالْإِمَامِ، وَيَأْتِمُ النَّاسُ بِالْمَأْمُومِ

وَيَذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «اتَّمُوا بِي، وَلِيَأْتِمَ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ»

٧١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُزُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ، فَقَالَ: «مُزُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»، فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعِ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ، قَالَ: «إِنْ كُنَّ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُزُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»، فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَفْسِهِ خَفَةً، فَقَامَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرَجُلَاهُ تَخْطَانِ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حَسَّهُ ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ قَائِمًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيَ قَاعِدًا، يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ مُقْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٦٩ - بَابُ هَلْ يَأْخُذُ الْإِمَامُ إِذَا شَكَّ بِقَوْلِ النَّاسِ

٧١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّحْتَانِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ، أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، «فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ» [سبق برقم ٤٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٣].

٧١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، فَقِيلَ: صَلَّيْتَ رَكَعَتَيْنِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ» [سبق برقم ٤٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٣].

٧٠ - بَابُ إِذَا بَكَى الْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ: سَمِعْتُ نَشِيجَ عُمَرَ وَأَنَا فِي آخِرِ الصُّفُوفِ يَقْرَأُ ﴿إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَخُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ١٨]

٧١٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «مُزُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ، فَقَالَ: «مُزُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَفَعَلْتُ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ، إِنْ كُنَّ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُزُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ»، قَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأَصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٧١ - بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ وَبَعْدَهَا

٧١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ مَرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِتَسُوْنَ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٤٣٦].

٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي» [طرفه في: ٧١٩، ٧٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٣٤].

٧٢ - بَابُ إِقْبَالِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ عِنْدَ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ

٧١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلِ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ رضي الله عنه قَالَ: أُفِيَمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، وَتَرَاثَوْا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» [سبق برقم ٧١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤٣٤].

٧٣ - بَابُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ

٧٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «الشُّهَدَاءُ: الْغُرُقُ، وَالْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْهَدْمُ» [سبق برقم ٦٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٤].

٧٢١ - وَقَالَ: «وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ لَأَسْتَهَمُوا» [سبق برقم ٦١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٣٧].

٧٤ - بَابُ إِقَامَةِ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ

٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ، وَأَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنِ إِقَامَةُ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ» [طرفه في: ٧٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٤].

٧٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِن تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٤٣٣].

٧٥ - بَابُ إِثْمٍ مَنْ لَمْ يُتِمَّ الصُّفُوفَ

٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّائِي، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَقِيلَ لَهُ: مَا أَنْكَرْتَ مِنَّا مُنْذُ يَوْمِ عَهْدَتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: «مَا أَنْكَرْتُ شَيْئًا، إِلَّا أَنْكُمْ لَا تَقِيمُونَ الصُّفُوفَ»، وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْمَدِينَةَ... بِهَذَا.

٧٦ - بَابُ الزَّلَاقِ الْمُنَكَّبِ بِالْمُنَكَّبِ وَالْقَدَمِ بِالْقَدَمِ فِي الصَّفِّ

وَقَالَ الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ: رَأَيْتُ الرَّجُلَ مِمَّا يُلْزِقُ كَعْبَهُ بِكَعْبِ صَاحِبِهِ

٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»، وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مَنَكِبَهُ بِمَنَكِبِ صَاحِبِهِ، وَقَدِمَهُ بِقَدَمِهِ [سبق برقم ٧١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤٣٤].

٧٧ - بَابُ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَسَارِ الْإِمَامِ، وَحَوَّلَهُ الْإِمَامُ خَلْفَهُ إِلَى يَمِينِهِ، تَمَّتْ صَلَاتُهُ

٧٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ

الله ﷺ بِرَأْسِي مِنْ وَرَائِي، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى وَرَقَدَ، فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ وَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» [سبق برقم ١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

٧٨- بَابُ الْمَرْأَةِ وَحْدَهَا تَكُونُ صَفَاً

٧٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: «صَلَّيْتُ أَنَا وَبَيْتِي فِي بَيْتِنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُمِّي أُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا» [سبق برقم ٣٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥٨، ٦٦٠].

٧٩- بَابُ مِئْمَنَةِ الْمَسْجِدِ وَالْإِمَامِ

٧٢٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «قُمْتُ لَيْلَةً أَصَلَّى عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدِي، أَوْ بَعْضَدِي، حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ بِيَدِهِ مِنْ وَرَائِي» [سبق برقم ١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

٨٠- بَابُ إِذَا كَانَ بَيْنَ الْإِمَامِ وَبَيْنَ الْقَوْمِ خَانِطٌ أَوْ سِتْرَةٌ

وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ نَهْرٌ، وَقَالَ أَبُو مِجَلَزٍ: يَأْتُمُ بِالْإِمَامِ وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا طَرِيقٌ، أَوْ جِدَارٌ، إِذَا سَمِعَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ

٧٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي حُجْرَتِهِ، وَجِدَارُ الْحُجْرَةِ قَصِيرٌ، فَرَأَى النَّاسَ شَخْصَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ أَنَاسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، فَأُصْبَحُوا فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ، فَقَامَ لَيْلَةَ الثَّانِيَةِ، فَقَامَ مَعَهُ أَنَاسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، صَنَعُوا ذَلِكَ لَيْلَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَخْرُجْ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ، فَقَالَ: «إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ» [إطرافه في: ٧٣٠، ٩٢٤، ١١٢٩، ٢٠١١، ٢٠١٢، ٥٨٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦١، ٧٨٢].

٨١- بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ

٧٣٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْفُذَيْكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَهُ حَصِيرٌ يَسْطُهُ بِالنَّهَارِ، وَيَحْتَجِرُهُ بِاللَّيْلِ، فَتَابَ إِلَيْهِ نَاسٌ فَصَلُّوا وَرَاءَهُ» [إطرافه في: ٧٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٢].

٧٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً - قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ حَصِيرٍ - فِي رَمَضَانَ، فَصَلَّى فِيهَا لَيْالِي، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ، جَعَلَ يَقْعُدُ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ»، قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى، سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ، عَنْ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [إطرافه في: ٦١١٣، ٧٢٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨١].

٨٢- بَابُ إِجَابِ التَّكْبِيرِ وَافْتِتَاحِ الصَّلَاةِ

٧٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ "أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا، فَجَحَشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، قَالَ أَنَسٌ ﷺ: فَصَلَّى لَنَا يَوْمَئِذٍ صَلَاةً مِنْ

الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا، ثُمَّ قَالَ لَمَّا سَلَّمَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» [سبق برقم ٣٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١١].

٧٣٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ، فَجَحَشَ، فَصَلَّى لَنَا قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا مَعَهُ قُعُودًا، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ، أَوْ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا» [سبق برقم ٣٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١١].

٧٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ» [سبق برقم ٧٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٤].

٨٣ - بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى مَعَ الْإِفْتِتَاحِ سَوَاءً

٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، **عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ**، **عَنْ أَبِيهِ** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ أَيْضًا، وَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ» [إطرافه في: ٧٣٦، ٧٣٨، ٧٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٠].

٨٤ - بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِذَا كَبَّرَ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ

٧٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَيَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ [سبق برقم ٧٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٠].

٧٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ أَنَّهُ **رَأَى مَالِكَ بْنَ الْخَوَرِثِ** رضي الله عنه «إِذَا صَلَّى كَبَّرَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، رَفَعَ يَدَيْهِ، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ هَكَذَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٩١].

٨٥ - بَابُ إِلَى أَيْنَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ فِي أَصْحَابِهِ رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ

٧٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ **بْنَ عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَهُ، وَإِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» فَعَلَّ مِثْلَهُ، وَقَالَ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ، وَلَا حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ [سبق برقم ٧٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٠].

٨٦ - بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ

٧٣٩ - حَدَّثَنَا عِيَّاشٌ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ

يَدِيهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رحمهما الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَاهُ ابْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ مُحْتَضِرًا [سبق برقم ٧٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٠].

٨٧- بَابُ وَضْعِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى

٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رحمهما الله قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ» قَالَ أَبُو حَازِمٍ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا يُنْمَى ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: «يُنْمَى ذَلِكَ»، وَلَمْ يَقُلْ: «يُنْمَى».

٨٨- بَابُ الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ

٧٤١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمهما الله أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبَلَتِي هَا هُنَا؟ وَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ، وَلَا خُشُوعُكُمْ، وَإِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» [سبق برقم ٤١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢٤].

٧٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رحمهما الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي»، وَرُبَّمَا قَالَ: «مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ» [سبق برقم ٤١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢٥].

٨٩- بَابُ مَا يَقُولُ بَعْدَ التَّكْبِيرِ

٧٤٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ " حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ رحمهما الله «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ رحمهم الله كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الصَّلَاةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٩].

٧٤٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقُعْقَاعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رحمهما الله، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً - قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ هَيْئَةً - فَقُلْتُ: بِأَيِّ وَأَتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِسْكَاتُكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يَنْقَى الثُّوبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٥٦٨].

٩٠- بَابُ

٧٤٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَنَسِ رحمهما الله بَنَتِ أَبِي بَكْرٍ رحمهما الله أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: «قَدْ دَنَتْ مِنِّي الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا لَحِثْتُكُمْ بِقِطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا، وَدَنَتْ مِنِّي النَّارُ، حَتَّى قُلْتُ: أَيُّ رَبِّ، وَأَنَا مَعَهُمْ؟ فَإِذَا امْرَأَةٌ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - تَخْدُشُهَا هِرَّةٌ، قُلْتُ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالُوا:

حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعًا، لَا أَطْعَمْتُهَا، وَلَا أَرْسَلْتُهَا تَأْكُلُ»، قَالَ نَافِعٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ حَبْسِيشٍ، أَوْ خُشَّاشِ الْأَرْضِ» [طرفه في: ٢٣٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٦].

٩١- بَابُ رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْكُشُوفِ: «فَرَأَيْتُمْ جَهَنَّمَ يَخْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأْخُزْتُ»

٧٤٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: **قُلْنَا لَخَبَابٍ** «أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْنَا: بِمَ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ» [طرفه في: ٧٦٠، ٧٦١، ٧٧٧].

٧٤٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَنبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يَخْطُبُ، قَالَ: **حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ رضي الله عنه**، وَكَانَ غَيْرَ كَذُوبٍ، «أَنْتُمْ كَانُوا إِذَا صَلَّوْا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامُوا قِيَامًا حَتَّى يَرَوْهُ قَدْ سَجَدَ» [سبق برقم ٦٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٩٧٤].

٧٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه** قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاولُ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعَّكَعْتَ! قَالَ: «إِنِّي أَرَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُثْقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا» [سبق برقم ٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٧].

٧٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ **أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه** قَالَ: صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ رَفَى الْمِنْبَرَ، فَأَشَارَ بِيَدَيْهِ قَبْلَ قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الْأَنْ، مِنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمْ الصَّلَاةَ، الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مُمَثَّلَتَيْنِ فِي قِبْلَةِ هَذَا الْجِدَارِ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، ثَلَاثًا» [سبق برقم ٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٩].

٩٢- بَابُ رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ

٧٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَزُوزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا **أَنَّ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه** حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَزْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ؟» فَاسْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: «لَيْسَتْهُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَشَخَطْفَنَ أَبْصَارُهُمْ».

٩٣- بَابُ الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ

٧٥١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، قَالَ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ **عَائِشَةَ رضي الله عنها**، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ» [طرفه في: ٣٢٩١].

٧٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ **عَائِشَةَ رضي الله عنها** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَقَالَ: «سَعَلْتَنِي أَعْلَامُ هَذِهِ، أَذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ، وَأَتُونِي بِأَنْبَجَانِيَّةٍ» [سبق برقم ٣٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥٦].

٩٤- بَابُ هَلْ يَلْتَفِتُ لِأَمْرِ يَنْزِلُ بِهِ، أَوْ يَرَى شَيْئًا، أَوْ بُصَاقًا فِي الْقِبْلَةِ

وَقَالَ سَهْلٌ الثَّقَفِيُّ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ

٧٥٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ نَخَامَةً فِي قُبْلَةِ الْمَسْجِدِ، وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ، فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ جِئْ أَنْصَرَفَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ، فَلَا يَتَنَحَّضَنَّ أَحَدٌ قَبْلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ»، رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَابْنُ أَبِي رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ [سبق برقم ٤٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٧].

٧٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسٌ رضي الله عنه قَالَ: «بَيْنَمَا الْمُسْلِمُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ، فَتَبَسَّمَ يَضْحَكُ، وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه عَلَى عَقْبَيْهِ لِيَصِلَ لَهُ الصَّفُّ، فَظَنَّ أَنَّهُ يَرِيدُ الْخُرُوجَ، وَهَمَّ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ، فَأَرْخَى السِّتْرَ، وَتَوَفَّى مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ» [سبق برقم ٣٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٩].

٩٥ - بَابُ وَجُوبِ الْقِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا

فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، وَمَا يُجْهَرُ فِيهَا وَمَا يُخَافُ

٧٥٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَفْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه، فَعَزَلَهُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَّوْا، حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ هَؤُلَاءِ يُزْعِمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي؟ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ، فَإِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَحْرَمَ عَنْهَا، أَصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فَأَرْكَدُ فِي الْأَوَّلِينَ، وَأَخْفُ فِي الْآخِرِينَ، قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ، فَأَرْسَلَ مَعَهُ، رَجُلًا، أَوْ رَجُلَيْنِ، إِلَى الْكُوفَةِ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ، وَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، يَقَالُ لَهُ: أَسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ، يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ، قَالَ: أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا، فَإِنْ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ، قَالَ سَعْدٌ: أَمَّا وَاللَّهِ لَأَدْعُوَنَّ بِثَلَاثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا، قَامَ رِبَاءٌ وَسَمْعَةٌ، فَأُطْلِعْ عُمَرَهُ، وَأُطْلِعْ فَقَرَهُ، وَعَرِّضْهُ بِالْفِتَنِ، وَكَانَ بَعْدَ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ، أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطَّرِيقِ يَعْمُرُهُنَّ [طرفاه في: ٧٥٨، ٧٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٥٣].

٧٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرِّبْعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٤].

٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَارْجَعَ يُصَلِّي كَمَا صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» ثَلَاثًا، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسَنَ غَيْرَهُ، فَعَلِمَنِي، فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئَنَ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئَنَ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئَنَ

جَالِسًا، وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا» [إطرافه في: ٧٩٣، ٦٢٥٢، ٦٦٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٧].

٧٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: **قَالَ سَعْدٌ** رضي الله عنه: «كُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاتِي الْعَشِيِّ، لَا أَخْرِمُ عَنْهَا: أَرْكُدُ فِي الْأُولَيْنِ، وَأَحْذِفُ فِي الْآخِرَتَيْنِ»، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ» [سبق برقم ٧٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٥٣].

٩٦ - بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ

٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَسُورَتَيْنِ، يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى، وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَيُسْمِعُ الْآيَةَ أَحْيَانًا، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَسُورَتَيْنِ، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ» [إطرافه في: ٧٦٢، ٧٧٦، ٧٧٨، ٧٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٥١].

٧٦٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: **سَأَلْنَا حَبَابًا** رضي الله عنه: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْنَا: بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ؟ قَالَ: «بِاضْطِرَابِ لِحِيَّتِهِ» [سبق برقم ٧٤٦].

٩٧ - بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعَصْرِ

٧٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: **قُلْتُ لِحَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ** رضي الله عنه: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ قِرَاءَتَهُ؟ قَالَ: «بِاضْطِرَابِ لِحِيَّتِهِ» [سبق برقم ٧٤٦].

٧٦٢ - حَدَّثَنَا الْمُكَنِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَسُورَةِ سُورَةٍ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا» [سبق برقم ٧٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٥١].

٩٨ - بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ

٧٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ سَمِعَتْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ **﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عَزَافًا﴾**، فَقَالَتْ: «يَا بُنَيَّ، وَاللَّهِ لَقَدْ ذَكَرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ، إِنَّهَا لَأَخْرُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ» [إطرافه في: ٤٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٢].

٧٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: **قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ** رضي الله عنه: «مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمَفْضَلِ، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ بِطَوْلَى الطَّوْلَيْنِ؟».

٩٩ - بَابُ الْجَهْرِ فِي الْمَغْرِبِ

٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، قَالَ: «(سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ)» [إطرافه في: ٣٠٥٠، ٤٠٢٣، ٤٨٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٣].

١٠٠ - بَابُ الْجَهْرِ فِي الْعِشَاءِ

٧٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ

مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، فَقَرَأَ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾، فَسَجَدَ، فَقُلْتُ لَهُ، قَالَ: «سَجَدْتُ خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ رضي الله عنه، فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى أَلْقَاهُ» [إطرافه في: ٧٦٨، ١٠٧٤، ١٠٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٨].

٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيٍّ، قَالَ: **سَمِعْتُ النَّبِيَّ** صلى الله عليه وسلم «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ فِي سَفَرٍ، فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرَّكَعَتَيْنِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ» [إطرافه في: ٧٦٩، ٤٩٥٢، ٧٥٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٤].

١٠١ - بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ بِالسَّجْدَةِ

٧٦٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي التَّيْمِيُّ، عَنْ **بَكْرِ** ^(١) **بْنِ أَبِي رَافِعٍ**، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ رضي الله عنه، فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى أَلْقَاهُ» [سبق برقم ٧٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٨].

١٠٢ - بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ

٧٦٩ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ: **سَمِعَ النَّبِيَّ** صلى الله عليه وسلم قَالَ: «**سَمِعْتُ النَّبِيَّ** صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ: ﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾ فِي الْعِشَاءِ، وَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ، أَوْ قِرَاءَةً» [سبق برقم ٧٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٤].

١٠٣ - بَابُ يَطْوُلُ فِي الْأُولَيْنِ وَيَخْذِفُ فِي الْآخِرِينَ

٧٧٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: **سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ** رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِسَعِيدٍ: لَقَدْ شَكَّوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى الصَّلَاةِ، قَالَ: أَمَا أَنَا فَأَمُدُّ فِي الْأُولَيْنِ، وَأُخْذِفُ فِي الْآخِرِينَ، وَلَا أَلُو، مَا افْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: صَدَقْتَ، ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ، أَوْ ظَنِّي بِكَ» [سبق برقم ٧٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٥٣].

١٠٤ - بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْفَجْرِ، وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَرَأَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالطُّورِ

٧٧١ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي **عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ** رضي الله عنه، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ، وَيَزْجَعُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيْتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرَبِ، وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَلَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَيُصَلِّي الصُّبْحَ، فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ فَيَعْرِفُ جَلِيسَهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ، أَوْ إِحْدَاهُمَا مَا بَيْنَ السِّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ» [سبق برقم ٥٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦١، ٦٤٧].

٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ **سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه يَقُولُ: «فِي كُلِّ صَلَاةٍ يَقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَنَّا أَخْفَيْنَا عَنْكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَزِدْ عَلَى أَمِّ الْقُرْآنِ أَجْزَأَتْ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٦].

(١) قلت: تقدم في إسناده الحديث رقم ٧٦٦: «عن بكر، عن أبي رافع» وقال الحافظ ابن حجر رحمته الله في فتح الباري، ٢/ ٢٥٠: «وبكر: هو ابن عبد الله المزني، وأبو رافع: هو الصائغ».

١٠٥ - بَابُ الْجَهْرِ بِقِرَاءَةِ صَلَاةِ الْفَجْرِ

وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: طُفْتُ وَرَاءَ النَّاسِ وَالنَّبِيِّ ﷺ يُصَلِّي وَيَقْرَأُ بِالطُّورِ

٧٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاطٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ فَقَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ، قَالُوا: مَا حَالُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَأَضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَانْظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَانْصَرَفَ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تَهَامَةٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِنَحْلَةٍ، عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاطٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ، فَقَالُوا: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَهَنَالِكَ حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، وَقَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَاثْمًا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا» [الجن: ١]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ ﴿قُلْ أُوْحِي إِلَيَّ﴾ وَإِنَّمَا أُوْحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْحَجِّ «إِطْرَفَهُ فِي: ٤٩٢١، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ٤٤٤٩.

٧٧٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا أَمَرَ، وَسَكَتَ فِيمَا أَمَرَ ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤]، ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الاحزاب: ٢١].

١٠٦ - بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ فِي الرَّكْعَةِ

وَالْقِرَاءَةِ بِالْحَوَاتِيمِ، وَبِسُورَةٍ قَبْلَ سُورَةٍ، وَبِأَوَّلِ سُورَةٍ، وَيَذْكُرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُؤْمِنُونَ فِي الصُّبْحِ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ، أَوْ ذِكْرُ عِيسَى أَخَذَتْهُ سَعْلَةً، فَوَكَّعَ، وَقَرَأَ عُمَرُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِمِائَةِ وَعِشْرِينَ آيَةً مِنَ الْبَقَرَةِ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِسُورَةِ مِنَ الْمَثَانِي، وَقَرَأَ الْأَخْنَفُ بِالْكَهْفِ فِي الْأُولَى، وَفِي الثَّانِيَةِ بِيُوسُفَ، أَوْ يُنُسَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصُّبْحَ بِهِمَا، وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِارْبَعِينَ آيَةً مِنَ الْأَنْفَالِ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِسُورَةِ مِنَ الْمُفْضَلِ، وَقَالَ قَتَادَةُ، فِيمَنْ يَقْرَأُ سُورَةً وَاحِدَةً فِي رَكْعَتَيْنِ، أَوْ يَرِدُّدُ سُورَةً وَاحِدَةً فِي رَكْعَتَيْنِ: كُلُّ كِتَابِ اللَّهِ

٧٧٤ م - وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُؤْمِنُهُمْ فِي

مَسْجِدِ قُبَاءٍ، وَكَانَ كُلَّمَا افْتَتَحَ سُورَةً يَقْرَأُ بِهَا لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ مِمَّا يَقْرَأُ بِهِ، افْتَتَحَ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ سُورَةً أُخْرَى مَعَهَا، وَكَانَ يَضَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَكَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ فَقَالُوا: إِنَّكَ تَفْتَتِحُ بِهَذِهِ السُّورَةِ، ثُمَّ لَا تَرَى أَنَّهَا تُجْزِئُكَ حَتَّى تَقْرَأَ بِأُخْرَى؟ فِيمَا أَنْ تَقْرَأَ بِهَا، وَإِمَّا أَنْ تَدَعَهَا وَتَقْرَأَ بِأُخْرَى، فَقَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا، إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أُؤَمِّكُمْ بِذَلِكَ فَعَلْتُ، وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ، وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْ أَفْضَلِهِمْ، وَكَرَهُوا أَنْ يُؤْمِنَهُمْ غَيْرُهُ، فَلَمَّا أَنَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: «يَا فَلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ أَصْحَابُكَ، وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَى لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟» فَقَالَ: إِنِّي أَحْبَبْتُهَا، فَقَالَ: «حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ».

٧٧٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلَ، قَالَ جَاءَ

رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: قَرَأْتُ الْمُفْضَلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ: «هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ، لَقَدْ عَرَفْتُ

النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ» فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ، سُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حَمٍ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ [إطرافه في: ٤٩٩٦، ٥٠٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٢].

١٠٧ - بَابٌ يَقْرَأُ فِي الْأَخْرَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ فِي الْأُولَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ، وَسُورَتَيْنِ وَفِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ، وَيُسَمِعُنَا الْآيَةَ، وَيُطَوِّلُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى مَا لَا يَطَوِّلُ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَهَكَذَا فِي الْعَصْرِ، وَهَكَذَا فِي الصُّبْحِ» [سبق برقم ٧٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٥١].

١٠٨ - بَابٌ مَنْ خَافَتْ الْقِرَاءَةَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ

٧٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قُلْتُ لِحَبَابٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ؟ قَالَ: «بِاضْطِرَابٍ لِحَيْثِهِ» [سبق برقم ٧٤٦].

١٠٩ - بَابٌ إِذَا أَسْمَعَ الْإِمَامُ الْآيَةَ

٧٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْكِتَابِ، وَسُورَةً مَعَهَا فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، وَيُسَمِعُنَا الْآيَةَ أحيانًا، وَكَانَ يُطِيلُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى» [سبق برقم ٧٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٥١].

١١٠ - بَابٌ يُطَوِّلُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى

٧٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُطَوِّلُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ» [سبق برقم ٧٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٥١].

١١١ - بَابٌ جَهْرُ الْإِمَامِ بِالتَّأْمِينِ

وَقَالَ عَطَاءٌ: آمِينَ دُعَاءٌ، أَمَّنْ ابْنُ الزُّبَيْرِ وَمَنْ وَرَاءَهُ حَتَّى إِنَّ لِلْمَسْجِدِ لِلجَّةِ، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُنَادِي الْإِمَامَ: لَا تَفْثِنِي بِآمِينَ، وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَدْعُهُ، وَيَخْضَعُ لَهُمْ، وَسَمِعْتُ مِنْهُ فِي ذَلِكَ خَيْرًا ٧٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمْنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: آمِينَ» [إطرافه في: ٧٨١، ٧٨٢، ٤٤٧٥، ٦٤٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٠].

١١٢ - بَابٌ فَضَّلِ التَّأْمِينَ

٧٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [سبق برقم ٧٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٠].

١١٣ - بَابُ جَهْرِ الْمَأْمُومِ بِالتَّائِمِينَ

٧٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ وَلَا الضَّالِّينَ، فَقُولُوا: آمِينَ؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَنُعَيْمِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه [إطرافه في: ٧٨٠، ٤٤٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٠].

١١٤ - بَابُ إِذَا رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ

٧٨٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ الْأَعْلَمِ، وَهُوَ زِيَادٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَغْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا، وَلَا تُعْذِرْ».

١١٥ - بَابُ إِتْمَامِ التَّكْبِيرِ فِي الرَّكْعَةِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِيهِ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ
٧٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى مَعَ عَلِيٍّ رضي الله عنه بِالْبَصْرَةِ، فَقَالَ: «ذَكَّرْنَا هَذَا الرَّجُلَ صَلَاةً كُنَّا نُصَلِّيُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ يَكْبِرُ كُلَّمَا رَفَعَ، وَكُلَّمَا وَضَعَ» [إطرافه في: ٧٨٦، ٨٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٣].
٧٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّيُ بِهِمْ، فَيَكْبِرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي لَا أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [إطرافه في: ٧٨٩، ٧٩٥، ٨٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٢].

١١٦ - بَابُ إِتْمَامِ التَّكْبِيرِ فِي السُّجُودِ

٧٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رضي الله عنه، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَخَذَ بِيَدِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَقَالَ: قَدْ ذَكَّرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ قَالَ: لَقَدْ صَلَّيْنَا بِمَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ» [سبق برقم ٧٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣].
٧٨٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا عِنْدَ الْمَقَامِ يَكْبِرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفَعٍ، وَإِذَا قَامَ وَإِذَا وَضَعَ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَوَلَيْسَ تِلْكَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ لَا أَمَّ لَكَ» [إطرافه في: ٧٨٨].

١١٧ - بَابُ التَّكْبِيرِ إِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ

٧٨٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِمَكَّةَ، فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ أَحْمَقُ، فَقَالَ: «تَكَلِّثُكَ أُمُّكَ، سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ رضي الله عنه»، وَقَالَ مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ [سبق برقم ٧٨٧].
٧٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَكْبِرُ

حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرُكْعُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ حِينَ يَرْفَعُ صَلَاتَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنِ اللَّيْثِ: وَلَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الثَّانِيَةِ بَعْدَ الْجُلُوسِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٢].

١١٨ - بَابُ وَضْعِ الْأَكْفِ عَلَى الرُّكْبِ فِي الرُّكُوعِ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ فِي أَصْحَابِهِ أَمَكَنَّ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ
٧٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يَغْفُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَطَبَقْتُ بَيْنَ كَفَّيْ، ثُمَّ وَضَعْتُهِمَا بَيْنَ فَخْذَيْ، فَهَنَانِي أَبِي، وَقَالَ: «كُنَّا نَفْعَلُهُ فَتُهِنَا عَنْهُ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرُّكْبِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٥٣٥].

١١٩ - بَابُ إِذَا لَمْ يُتِمَّ الرُّكُوعَ

٧٩١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، قَالَ: رَأَى خُذِيفَةَ رَجُلًا لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، قَالَ: «مَا صَلَّيْتُ، وَلَوْ مَتَّ مَتَّ عَلَى غَيْرِ الْفُطْرَةِ الَّتِي فَطَرَهُ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَيْهَا» [سبق برقم ٣٨٩].

١٢٠ - بَابُ اسْتِنَاءِ الظَّهْرِ فِي الرُّكُوعِ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ فِي أَصْحَابِهِ: رَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ هَضَرَ ظَهْرَهُ [طرفه في: ٨٢٨]

١٢١ - بَابُ حَدِّ إِتْمَامِ الرُّكُوعِ وَالْإِطْمَائِنَةِ

٧٩٢ - حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ النِّبَاءِ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُجُودُهُ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ» [طرفاه في: ٨٠١، ٨٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٧١].

١٢٢ - بَابُ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ بِالْإِعَادَةِ

٧٩٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» ثَلَاثًا، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ فَمَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ، فَعَلِمَنِي، قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَتَعَدَّلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا» [سبق برقم ٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٧].

١٢٣ - بَابُ الدُّعَاءِ فِي الرُّكُوعِ

٧٩٤ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الصُّخَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ،

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي)) [أطرافه في: ٨١٧، ٤٢٩٣، ٤٩٦٧، ٤٩٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤٨٤].

١٢٤- بَابُ مَا يَقُولُ الْإِمَامُ وَمَنْ خَلْفَهُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

٧٩٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ يُكَبِّرُ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ» [سبق برقم ٧٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٢].

١٢٥- بَابُ فَضْلِ «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ»

٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [أطرافه في: ٢٢٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٩].

١٢٦- بَابُ

٧٩٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «لَأَقْرَبَنَّ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، يَقُتُّ فِي رَكْعَةِ الْآخِرَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَ مَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ» [أطرافه في: ٨٠٤، ١٠٠٦، ٢٩٣٢، ٣٢٨٦، ٤٠٩٨، ٤٥٦٠، ٦٢٠٠، ٦٣٩٣، ٦٩٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٦].

٧٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ الْقُنُوثُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ» [أطرافه في: ١٠٠٤].

٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرْقِيِّ، قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ»، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ؟» قَالَ: أَنَا، قَالَ: «رَأَيْتُ بِضْعَةَ وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَهِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلَ».

١٢٧- بَابُ الْإِطْمَائِنَةِ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

وَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَاسْتَوَى حَتَّى يَغُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ
٨٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: «كَانَ أَنَسٌ يَنْعُتُ لَنَا صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يُصَلِّي، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى نَقُولَ قَدْ نَسِيَ» [أطرافه في: ٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٧٢، ٤٧٣].

٨٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ النَّبَرَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُجُودُهُ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ» [سبق برقم ٧٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٤٧١].

٨٠٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ رضي الله عنه «يُرِينَا كَيْفَ كَانَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَذَلِكَ فِي غَيْرِ وَقْتٍ صَلَاةٍ: فَقَامَ فَأَمَكَّنَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَمَكَّنَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَنْصَتَ هَيْئَةً، قَالَ: فَصَلَّى بِنَا صَلَاةَ شَيْخِنَا هَذَا أَبِي بُرَيْدٍ، وَكَانَ أَبُو بُرَيْدٍ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ اسْتَوَى قَاعِدًا، ثُمَّ نَهَضَ» [سبق برقم ٦٧٧].

١٢٨ - بَابُ يَهُوِي بِالْتَّكْبِيرِ حِينَ يَسْجُدُ

وَقَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عَمَرَ رضي الله عنهما يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ

٨٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «كَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ، وَغَيْرِهَا فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ، فَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ حِينَ يَهُوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الْإِثْنَتَيْنِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَنْصَرِفُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَقْرَبُكُمْ شَبْهًا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ كَانَتْ هَذِهِ لَصَلَاتِهِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا» [سبق برقم ٧٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٢].

٨٠٤ - قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، يَدْعُو لِرَجَالٍ فَيَسْمِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ، وَأَهْلَ الْمَشْرِقِ يَوْمَئِذٍ مِنْ مُضَرَ مُخَالِفُونَ لَهُ» [أطرافه في: ١٠٠٦، ٢٩٣٢، ٣٣٨٦، ٤٥٦٠، ٤٥٩٨، ٦٢٠٠، ٦٣٩٣، ٦٩٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٥].

٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: «سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: مِنْ فَرَسٍ، فَجَحَشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا وَقَعَدْنَا، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: صَلَّيْنَا فَعُوذًا، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا»، قَالَ سُفْيَانُ: كَذَا جَاءَ بِهِ مَعْمَرٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَقَدْ حَفِظْتُ، كَذَا قَالَ الزُّهْرِيُّ، «وَلَكَ الْحَمْدُ»، حَفِظْتُ مِنْ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَنَا عِنْدَهُ: «فَجَحَشَ سَاقُهُ الْأَيْمَنِ» [سبق برقم ٣٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١١].

١٢٩ - بَابُ فَضْلِ السُّجُودِ

٨٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُمَا أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُمَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَهَلْ تُمَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَلِإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ، يُخْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَسَّعْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَسَّعُ الشَّمْسَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسَّعُ الْقَمَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسَّعُ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبَقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُتَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَدْعُوهُمْ، فَيَضْرِبُ الصِّرَاطَ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرُّسُلِ بِأَمْتِهِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا الرُّسُلَ، وَكَلَامُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ

سَلَّمَ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَغْلَمُ قَدْرَ عَظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخْطِطُ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُوتَقُ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخْرَدَلُ ثُمَّ يَنْجُو، حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةً مِنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، فَيُخْرِجُونَهُمْ، وَيَعْرِفُونَهُمْ بِآثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرِ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ، فَكُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ النَّارُ إِلَّا أَثَرِ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ قَدْ امْتَحَشُوا، فَيَصُبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْثَنُونَ كَمَا تَنْتَبُثُ الْحَبَّةُ فِي حِمِيلِ السَّيْلِ، ثُمَّ يُفْرَغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةِ، مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ قَبْلَ النَّارِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ اضْرَفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا، وَأَحْرَقَنِي ذُكَاؤُهَا، يَقُولُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْتُ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ؟ يَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ، فَيُعْطِي اللَّهُ مَا يَشَاءُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيَضْرَفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الْجَنَّةِ رَأَى بُهْجَتَهَا، سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ قَدِّمْنِي عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، يَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعُهُودَ وَالْمِثَاقَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنْتَ سَأَلْتَ؟ يَقُولُ: يَا رَبِّ، لَا أَكُونُ أَشَقَى خَلْقِكَ، يَقُولُ: فَمَا عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَهُ، يَقُولُ: لَا، وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَيُعْطِي رَبُّهُ مَا يَشَاءُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيَقْدِمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا بَلَغَ بَابَهَا، فَرَأَى زَهْرَتَهَا وَمَا فِيهَا مِنَ النَّضْرَةِ وَالشُّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، يَقُولُ اللَّهُ: وَيَحْكُ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ! أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعُهُودَ وَالْمِثَاقَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ؟ يَقُولُ: يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقَى خَلْقِكَ، فَيَضْحَكُ اللَّهُ ﷻ مِنْهُ، ثُمَّ يَأْذُنُ لَهُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، يَقُولُ: تَمَنَّ، فَيَتَمَنَّى، حَتَّى إِذَا انْقَطَعَ أَمْنِيَّتُهُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: مِنْ كَذَا وَكَذَا، أَقْبَلَ يُذَكِّرُهُ رَبُّهُ، حَتَّى إِذَا انْتَهَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَكَ ذَلِكَ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَكَ اللَّهُ ذَلِكَ، وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَمْ أَحْفَظْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷻ إِلَّا قَوْلَهُ: «لَكَ ذَلِكَ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «(ذَلِكَ لَكَ، وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ)» [طرفاه في: ٦٥٧٣، ٧٤٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢].

١٣٠ - بَابُ بُيُودِي ضَبْعِيهِ وَيَجَافِي فِي السُّجُودِ

٨٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ ابْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بَحْتَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَزَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ»، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ [سبق برقم ٣٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٩٥].

١٣١ - بَابُ يَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ، قَالَهُ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٣٢ - بَابُ إِذَا لَمْ يَتِمَّ السُّجُودُ

٨٠٨ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ خَنْبَةَ رضي الله عنها رَأَى رَجُلًا لَا يَتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ خَنْبَةُ رضي الله عنها: «مَا صَلَّيْتَ»، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «وَلَوْ مَتَّ مَتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ» [سبق برقم ٣٨٩].

١٣٣ - بَابُ السُّجُودِ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ

٨٠٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ، وَلَا يَكُفَّ شَعْرًا، وَلَا ثُوبًا: الْجَبْهَةَ،

وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالرِّجْلَيْنِ» [أطرافه في: ٨١٠، ٨١٢، ٨١٥، ٨١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٤٩٠].

٨١٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِدْرِهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُمِرْنَا أَنْ نَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلَا نَكْفُفَ ثَوْبًا، وَلَا شَعْرًا» [سبق برقم ٨٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٩٠].

٨١١ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطَمِيِّ، **حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ، حَتَّى يَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ» [سبق برقم ٦٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٧٤].

١٣٤ - بَابُ السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ

٨١٢ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: عَلَى الْجَبْهَةِ، وَأَشَارَ يَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا نَكْفُفَ الثِّيَابَ وَالشَّعْرَ» [سبق برقم ٨٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٩٠].

١٣٥ - بَابُ السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ وَالسُّجُودِ عَلَى الطَّيْنِ

٨١٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: **انْطَلَقْتُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، فَقُلْتُ: أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ نَتَحَدَّثُ؟ فَخَرَجَ، فَقَالَ: قُلْتُ: حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ قَالَ: «اِغْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ، وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، فَاغْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، فَاغْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيئًا صَبِيحَةَ عَشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ اغْتَكَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَزْجَعْ، فَإِنِّي أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنِّي نُسَيْتُهَا، وَإِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ فِي وَثَرٍ، وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي طِينٍ وَمَاءٍ، وَكَانَ سَفْفُ الْمَسْجِدِ جَرِيدَ النَّخْلِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ شَيْئًا، فِجَاءَتْ قُرْعَةٌ، فَأَمْطَرْنَا، فَصَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطَّيْنِ وَالْمَاءِ عَلَى جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَرْزَبَتْهُ تَضْدِيقُ رُؤْيَاهُ» [سبق برقم ٦٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٧].

١٣٦ - بَابُ عَقْدِ الثِّيَابِ وَشَدِّهَا وَمَنْ ضَمَّ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِذَا خَافَ أَنْ تَتَكَشَّفَ عَوْرَتُهُ

٨١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدُو أَرْزَمِهِمْ مِنَ الصَّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا» [سبق برقم ٣٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤١].

١٣٧ - بَابُ لَا يَكْفُفُ شَعْرًا

٨١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، قَالَ: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلَا يَكْفُفَ ثَوْبَهُ، وَلَا شَعْرَهُ» [سبق برقم ٨٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٩٠].

١٣٨ - بَابُ لَا يَكْفُفُ ثَوْبَهُ فِي الصَّلَاةِ

٨١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، لَا أَكُفُّ شَعْرًا، وَلَا ثَوْبًا» [سبق برقم ٨٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٩٠].

١٣٩- بَابُ التَّسْبِيحِ وَالِدُعَاءِ فِي السُّجُودِ

٨١٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنُصُورٌ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ [سبق برقم ٧٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٨٤].

١٤٠- بَابُ الْمَكْتُبِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٨١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، أَنَّ مَالِكَ بْنَ الْخُوَيْرِثِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «أَلَا أُتْبِعُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَذَلِكَ فِي غَيْرِ حِينٍ صَلَاةٍ، فَقَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ هُنْتَاهُ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ هُنْتَاهُ، فَصَلَّى صَلَاةَ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ شَيْخِنَا هَذَا، قَالَ أَيُّوبُ كَانَ يَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ أَرَهُمْ يَفْعَلُونَهُ كَانَ يَقْعُدُ فِي الثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ» [سبق برقم ٦٧٧].

٨١٩ - قَالَ: فَاتَّبَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ فَقَالَ: «لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى أَهْلِيكُمْ، صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينٍ كَذَا، صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينٍ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذَنُوا أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ» [سبق برقم ٦٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٤].

٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: «كَانَ سُجُودُ النَّبِيِّ ﷺ وَرُكُوعُهُ، وَقَعُودُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ» [سبق برقم ٧٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٤٧١].

٨٢١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَا أَلُو أَنْ أَصْلِي بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي بِنَا، قَالَ ثَابِتٌ: «كَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ أَرَكُم تَصْنَعُونَهُ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ» [سبق برقم ٨٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٧٢، ٤٧٣].

١٤١- بَابُ لَا يَفْتَرِشُ ذِرَاعِيهِ فِي السُّجُودِ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَوَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ، وَلَا قَابِضِهِمَا
٨٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ ابْسَاطَ الْكَلْبِ» [سبق برقم ٥٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٤٩٣].

١٤٢- بَابُ مَنْ اسْتَوَى قَاعِدًا فِي وَتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ نَهَضَ

٨٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ الْخُوَيْرِثِ اللَّيْثِيُّ ﷺ، «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، فَإِذَا كَانَ فِي وَتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ، لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا».

١٤٣- بَابُ كَيْفَ يَغْتَمِدُ عَلَى الْأَرْضِ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكُوعِ

٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ

الْحَوِيثُ ﷺ فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، فَقَالَ: «إِنِّي لِأُصَلِّي بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنْ أُرِيدُ أَنْ أَرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي»، قَالَ أَيُّوبُ: فَقُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ: وَكَيْفَ كَانَتْ صَلَاتُهُ؟ قَالَ: مِثْلُ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا، يَغْنِي: عَمَّرُو بَنَ سَلِمَةَ، قَالَ أَيُّوبُ: «وَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْخُ يُتِمُّ التَّكْبِيرَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ عَنِ السُّجْدَةِ الثَّانِيَةِ جَلَسَ وَاعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ قَامَ» [سبق برقم ٦٧٧].

١٤٤ - بَابُ يُكَبِّرُ وَهُوَ يَنْهَضُ مِنَ السُّجْدَتَيْنِ، وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يُكَبِّرُ فِي نَهَضَتِهِ

٨٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: صَلَّيْنَا أَبُو سَعِيدٍ ﷺ، «فَجَهَرَ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَحِينَ سَجَدَ، وَحِينَ رَفَعَ، وَحِينَ قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ».

٨٢٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: صَلَّيْنَا أَنَا وَعِمْرَانُ صَلَاةً خَلَفَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، «فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي، فَقَالَ: لَقَدْ صَلَّيْنَا بِنَا هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ قَالَ: «لَقَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ» [سبق برقم ٧٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٣].

١٤٥ - بَابُ سُنَّةِ الْجُلُوسِ فِي التَّشَهُّدِ

وَكَانَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ تَجْلِسُ فِي صَلَاتِهَا جَلْسَةَ الرَّجُلِ وَكَانَتْ فِقِيهَةً

٨٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ} يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ»، فَقَعَلْتُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ النَّسِّ، فَتَهَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: «إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى، وَتُشَيِّبَ الْيُسْرَى»، فَقُلْتُ إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ رِجْلِي لَا تَحْمِلَانِي».

٨٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، وَحَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، وَيَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ: «أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْنَا صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ»، فَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ: «أَنَا كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدِيهِ حَذَاءَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكْنَ يَدِيهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ هَضَرَ ظَهْرَهُ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدِيهِ غَيْرَ مُفْتَرَشٍ، وَلَا قَابِضِهِمَا، وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ، جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْيُمْنَى، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ، قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْآخِرَى، وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ»، وَسَمِعَ اللَّيْثُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ، وَيَزِيدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ حَلْحَلَةَ، وَابْنَ حَلْحَلَةَ مِنْ ابْنِ عَطَاءٍ، قَالَ أَبُو صَالِحٍ، عَنْ اللَّيْثِ: «كُلُّ فَقَارٍ»، وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ: «كُلُّ فَقَارٍ».

١٤٦ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ التَّشَهُّدَ الْأَوَّلَ وَاجِبًا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ وَلَمْ يَرْجِعْ

٨٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزٍ،

مَوْلَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقَالَ مَرَّةً: مَوْلَى رِبْعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، **أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ بُحَيْنَةَ** عليه السلام، وَهُوَ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ، وَهُوَ خَلِيفَ لِبَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ، فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، لَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ، وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ، كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ سَلَّمَ» [إطرافه في: ٨٣٠، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٣٠، ٦٦٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٠].

١٤٧- بَابُ التَّشْهَدِ فِي الْأُولَى

٨٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رِبْعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ** عليه السلام، قَالَ: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الظُّهْرَ، فَقَامَ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ» [سبق برقم ٨٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٠].

١٤٨- بَابُ التَّشْهَدِ فِي الْآخِرَةِ

٨٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ**: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى جَبْرِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» [إطرافه في: ٨٣٥، ١٢٠٢، ٦٢٣٠، ٦٢٦٥، ٦٣٢٨، ٧٣٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٢].

١٤٩- بَابُ الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلَامِ

٨٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، **عَنْ عَائِشَةَ** زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم «أَخْبَرْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا، وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ» [إطرافه في: ٨٣٣، ٢٣٩٧، ٦٣٦٨، ٦٣٧٥، ٦٣٧٦، ٦٣٧٧، ٧١٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٧، ٥٨٩].

٨٣٣ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، **أَنَّ عَائِشَةَ** عليها السلام قَالَتْ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ» [سبق برقم ٨٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٧، ٥٨٩].

٨٣٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو **عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ** عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفُزْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ» [إطرافه في: ٧٣٢٦، ٧٣٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٥].

١٥٠- بَابُ مَا يُتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ التَّشْهَدِ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ

٨٣٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي الصَّلَاةِ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ،

السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ، أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو» [سبق برقم ٨٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٢].

١٥١ - بَابُ مَنْ لَمْ يَمْسَحْ جَبْهَتَهُ وَأَنَفَهُ حَتَّى صَلَّى

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رَأَيْتُ الْحَمِيدِيَّ يَحْتَجُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنْ لَا يَمْسَحَ الْجَبْهَةَ فِي الصَّلَاةِ ٨٣٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه فَقَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ» [سبق برقم ٦٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٧].

١٥٢ - بَابُ التَّسْلِيمِ

٨٣٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ، قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، وَمَكَتْ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ»، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَأَرَى، وَاللَّهِ أَغْلَمُ، أَنَّ مُكْنَاهُ لِكَيْ يَنْفُذَ النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ مِنْ انْصِرَافٍ مِنَ الْقَوْمِ [إطرافه في: ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٦٦، ٨٧٠].

١٥٣ - بَابُ يُسَلِّمُ حِينَ يُسَلِّمُ الْإِمَامُ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَسْتَحِبُّ إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ أَنْ يُسَلِّمَ مَنْ خَلْفَهُ ٨٣٨ - حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَثْبَانَ قَالَ: «صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ» [سبق برقم ٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣].

١٥٤ - بَابُ مَنْ لَمْ يَزِدْ رَدَّ السَّلَامِ عَلَى الْإِمَامِ وَانْتَفَى بِتَسْلِيمِ الصَّلَاةِ

٨٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَزَعَمَ «أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلُو كَانَ فِي دَارِهِمْ» [سبق برقم ٧٧].

٨٤٠ - قَالَ سَمِعْتُ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ، قَالَ: كُنْتُ أَصْلِي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَإِنَّ السُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي، فَلَوْدِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ فَصَلَّيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا حَتَّى أَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَ: أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَذِنْتُ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِي مِنْ بَيْتِكَ؟» فَأَشَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي أَحَبَّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ، فَقَامَ فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ [سبق برقم ٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣].

١٥٥ - بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

٨٤١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَظَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتُ بِالذِّكْرِ، حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ، كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ»، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «كُنْتُ أَغْلَمُ إِذَا

انْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ» [طرفه في ٨٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٣].

٨٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عُمَرُو، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ رحمته الله، قَالَ: «كُنْتُ أَغْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ» [سبق برقم ٨٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٣].

٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمته الله، قَالَ: جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ مِنَ الْأَمْوَالِ بِالْذَّرَجَاتِ الْغَلَا، وَالنَّعِيمِ الْمُتَمِيمِ: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيُصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ يَحْجُونَ بِهَا، وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ، قَالَ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَمْرِ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ أَدْرَكْتُمْ مِنْ سَبَقِكُمْ، وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِ، إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ: تُسَبِّحُونَ، وَتَحْمَدُونَ، وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ»، فَاخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا: فَقَالَ بَعْضُنَا: نُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَرَجَعْتُ، إِلَيْهِ فَقَالَ: «تَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ كُلِّهِنَّ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ» [طرفه في: ٦٢٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٩٥].

٨٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَرَّادٍ

كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: أَمَلَنِي عَلِيُّ بْنُ شُعْبَةَ رحمته الله فِي كِتَابٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»، وَقَالَ شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بِهِذَا عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحْيِمَةَ، عَنْ وَرَّادٍ بِهِذَا، وَقَالَ الْحَسَنُ: الْجَدُّ غَنَى [أطرافه في: ١٤٧٧، ٢٤٠٨، ٥٩٧٥، ٦٣٣٠، ٦٤٧٣، ٦٦١٥، ٧٢٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٩٣].

١٥٦ - بَابُ يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامُ النَّاسَ إِذَا سَلَّمَ

٨٤٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ

سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رحمته الله، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ» [أطرافه في: ١١٤٣، ١٣٨٦، ٢٠٨٥،

٢٧٩١، ٣٢٣٦، ٣٣٥٤، ٤٦٧٤، ٦٠٩٦، ٧٠٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٥].

٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رحمته الله، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرَّنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي، وَكَافِرٌ بِالْكُوكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بَنُو كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي، وَمُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ» [أطرافه في: ١٠٣٨، ٤١٤٧، ٧٥٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١].

٨٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، سَمِعَ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رحمته الله، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

الصَّلَاةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا، وَرَقَدُوا، وَإِنْ كُنْتُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ» [سبق برقم ٥٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٠].

١٥٧ - بَابُ مُكَبِّ الْإِمَامُ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ السَّلَامِ

٨٤٨ - وَقَالَ لَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي فِي مَكَانِهِ الَّذِي

صَلَّى فِيهِ الْفَرِيضَةَ»، وَفَعَلَهُ الْقَاسِمُ، وَذَكَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَا يَطَّوُّعُ الْإِمَامُ فِي مَكَانِهِ»، وَلَمْ يَصَحَّ.
٨٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ **أُمِّ سَلَمَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ يَمُكُّثُ فِي مَكَانِهِ يَسِيرًا»، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَتَرَى، وَاللَّهِ، أَعْلَمَ لِكَيْ يَنْفُذَ مَنْ يَنْصَرِفُ مِنَ النَّسَاءِ» [سبق برقم ٨٣٧].

٨٥٠ - وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبْعَةَ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْفَرَّاسِيَّةُ، عَنْ **أُمِّ سَلَمَةَ** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَتْ مِنْ صَوَاحِبَاتِهَا، قَالَتْ: «كَانَ يُسَلِّمُ، فَيَنْصَرِفُ النَّسَاءُ فَيَدْخُلْنَ يُبَوِّهْنَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْصَرِفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي هِنْدُ الْفَرَّاسِيَّةُ، وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي هِنْدُ الْفَرَّاسِيَّةُ، وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ الْحَارِثِ الْقُرَشِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ، وَكَانَتْ تَحْتَ مَعْبُدِ بْنِ الْمُقْدَادِ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي هِنْدُ الْقُرَشِيَّةُ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ الْفَرَّاسِيَّةِ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ، حَدَّثَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٨٣٧].

١٥٨ - بَابُ مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَذَكَرَ حَاجَةً فَتَخَطَّاهُمْ

٨٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ **عُفَيْفَةَ** قَالَ: «صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا، فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَفَرَعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ قَدْ عَجَبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ، فَقَالَ: «ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تَبَرِّ عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ» [اطرافه في: ١٢٢١، ١٤٣٠، ٦٢٧٥].

١٥٩ - بَابُ الْإِنْفِتَالِ وَالْإِنْصِرَافِ عَنِ الْيَمِينِ وَالشِّمَالِ

وَكَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَنْفُتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، وَيَعِيبُ عَلَى مَنْ يَتَوَخَّى، أَوْ مَنْ يَعْمُدُ، الْإِنْفِتَالَ عَنْ يَمِينِهِ
٨٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ الْأَسْوَدِ، قَالَ: **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ**: «لَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ يَرَى أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٧].

١٦٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الثُّومِ النَّيِّ وَالْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ

وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ الثُّومَ، أَوْ الْبَصَلَ مِنَ الْجُوعِ، أَوْ غَيْرِهِ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا»
٨٥٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ **ابْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرٍ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، يُغْنِي الثُّومَ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» [اطرافه في:

٤٢١٥، ٤٢١٧، ٤٢١٨، ٥٥٢١، ٥٥٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦١].

٨٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: **سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، يُرِيدُ الثُّومَ، فَلَا يَغْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا» قُلْتُ: مَا يَغْنِي بِهِ؟ قَالَ: مَا أَرَاهُ يَغْنِي إِلَّا نَبْتُهُ، وَقَالَ مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ

ابن جُرَيْجٍ: إِلَّا نَنَّهُ. [إطرافه في: ٨٥٥، ٥٤٥٢، ٧٣٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦٤].

٨٥٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ زَعَمَ عَطَاءُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا، أَوْ بَصَلًا، فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ قَالَ: فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ»، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ ثُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ، فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الثُّقُولِ فَقَالَ: «قَرِّبُوهَا، إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَكَلَهَا قَالَ: كُلْ، فَإِنِّي أَنَا جِي مِنْ لَا تُنَاجِي»، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ: «أَتَى بِبَدْرٍ» قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَغْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ، وَأَبُو صَفْوَانَ، عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقَدْرِ، فَلَا أَذْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ [سبق برقم ٨٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦٤].

٨٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَنَسًا ﷺ مَا سَمِعْتَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الثُّومِ؟ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرُبْنَا، أَوْ لَا يُصَلِّينَ مَعَنَا» [إطرافه في: ٥٤٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦٢].

١٦١ - بَابُ وَضُوءِ الصَّبْيَانِ وَمَتَى يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْغُسْلُ وَالطَّهْوَرُ؟

وَحُضُورِهِمُ الْجَمَاعَةَ وَالْعِيدَيْنِ وَالْجَنَائِزِ وَصُفُوفِهِمْ

٨٥٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي عُذْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَبْرِ مَبْنُودٍ، فَأَمَّهُمْ وَصَفُّوا عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو، مَنْ حَدَّثَكَ؟ فَقَالَ: **ابْنُ عَبَّاسٍ** [إطرافه في: ١٢٤٧، ١٣١٩، ١٣٢٢، ١٣٢٦، ١٣٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٤].

٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» [إطرافه في: ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٩٥، ٢٦٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٦].

٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مِثْمُونَةَ لَيْلَةٍ، فَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مُمَلَّقٍ وَضُوءًا خَفِيفًا، يُخَفِّفُهُ عَمْرٍو، وَيُقَلِّلُهُ جَدًّا، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي مِنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، فَأَتَاهُ الْمُنَادِي يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، قُلْنَا لِعَمْرٍو: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَنَامَ عَيْنُهُ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، قَالَ عَمْرٍو: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ، يَقُولُ: «إِنَّ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ﴾» [الصافات: ١٠٢] [سبق برقم ١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

٨٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ **بْنِ مَالِكٍ** ﷺ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطْعَامٍ صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، فَقَالَ: «قُومُوا فَلَا صَلَافَ لَكُمْ»، فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اشْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَبَسَ، فَتَضَحَّتْ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْيَتِيمُ مَعِي، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ [سبق برقم ٣٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥٨، ٦٦٠].

٨٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بَمِنَى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، فَتَزَلْتُ وَأُرْسَلْتُ الْأَتَانُ تَزْنَعُ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدًا [سبق برقم ٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٤].

٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الِيمان، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُزُورَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ عِيَّاشُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُزُورَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعِشَاءِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: قَدْ نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرَكُمْ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يَوْمَئِذٍ يُصَلِّي غَيْرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ» [سبق برقم ٥٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٨].

٨٦٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ لَهُ رَجُلٌ: شَهِدْتَ الْخُرُوجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ، يَغْنِي مِنْ صِغَرِهِ، أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعظَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُهْوِي بِيَدِهَا إِلَى حَلْفِهَا، ثَلَاثِي فِي ثَوْبٍ بِلَالٍ، ثُمَّ أَتَى هُوَ وَبِلَالُ النَّبِيِّ» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

١٥٢ - بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ وَالْغُلَسِ

٨٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الِيمان، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُزُورَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعَتَمَةِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ غَيْرَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَلَا يُصَلِّي يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، وَكَانُوا يُصَلُّونَ الْعَتَمَةَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّمْسُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ» [سبق برقم ٥٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٨].

٨٦٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ حُظَلَّةٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَأْذَنْكُمْ نِسَاؤُكُمْ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَأَذِّنُوا لَهُنَّ»، تَابَعَهُ شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [أطرافه في: ٨٧٣، ٨٩٩، ٩٠٠، ٥٢٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٢].

١٥٣ - بَابُ انْتِظَارِ النَّاسِ قِيَامَ الْإِمَامِ الْعَالِمِ

٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي هُنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا «أَنَّ النِّسَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ إِذَا سَلِمْنَ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ فُئِمْنَ، وَثَبَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ صَلَّى مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ الرِّجَالُ» [سبق برقم ٨٣٧].

٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّي الصُّبْحَ، فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، مَا يُعْرِفْنَ مِنَ الْغُلَسِ» [سبق برقم ٣٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٥].

٨٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَطُولَ فِيهَا، فَأَسْمَعَ بَكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي، كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ» [سبق برقم ٧٠٧].

٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «لَوْ أَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ، لَمَنْعَهُنَّ كَمَا مَنْعَتْ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ»، قُلْتُ: لِعُمَرَةَ: أَوْ مُنَعْنَ؟ قَالَتْ: «نَعَمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٥].

١٥٤- بَابُ صَلَاةِ النِّسَاءِ خَلْفَ الرِّجَالِ

٨٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، وَيَمْكُثُ هُوَ فِي مَقَامِهِ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ، قَالَ: نَرَى وَاللَّهِ أَغْلَمَ، أَنَّ ذَلِكَ كَانَ لِكَيْ يَنْصَرِفَ النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ» [سبق برقم ٨٢٧].

٨٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقُمْتُ وَبَيْتِي خَلْفَهُ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا» [سبق برقم ٣٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥٨، ٦٦٠].

١٥٥- بَابُ سُرْعَةِ انْصِرَافِ النِّسَاءِ مِنَ الصُّبْحِ وَقَلَّةِ مَقَامِهِنَّ فِي الْمَسْجِدِ

٨٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ بَعْلَسَ، فَيَنْصَرِفُ نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا يَعْرِفْنَ مِنَ الْعَلَسِ، أَوْ لَا يَعْرِفُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا» [سبق برقم ٣٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٥].

١٥٦- بَابُ اسْتِئْذَانِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا بِالْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ

٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ أَحَدَكُمْ، فَلَا يَمْنَعُهَا» [سبق برقم ٨٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٢].

١٥٧- بَابُ صَلَاةِ النِّسَاءِ خَلْفَ الرِّجَالِ

٨٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقُمْتُ وَبَيْتِي خَلْفَهُ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا» [سبق برقم ٣٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥٨، ٦٦٠].

٨٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، وَهُوَ يَمْكُثُ فِي مَقَامِهِ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ، قَالَتْ: نَرَى، وَاللَّهِ أَغْلَمَ، أَنَّ ذَلِكَ كَانَ لِكَيْ يَنْصَرِفَ النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ الرِّجَالُ» [سبق برقم ٨٢٧].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١١ - كتاب الجمعة

١ - بَابُ فَرَضِ الْجُمُعَةِ

لَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة: ٩]

٨٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ " حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمَزَ الْأَعْرَجَ مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْأَخْرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَبْدَأُ نَحْنُ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَذَا اللَّهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ: الْيَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ» [سبق برقم ٢٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٥].

٢ - بَابُ فَضْلِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهَلْ عَلَى الصَّبِيِّ شُهُودُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَوْ عَلَى النِّسَاءِ؟

٨٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَغْتَسِلْ» [طرفاه في: ٨٩٤، ٩١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٤].

٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَصْمَاءَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَادَاهُ عُمَرُ: أَيَّةُ سَاعَةِ هَذِهِ؟ قَالَ: إِنِّي شَغِلْتُ فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّأْذِينَ، فَلَمْ أَرِذْ أَنْ تَوْصَأْتُ، فَقَالَ: وَالْوُضُوءُ أَيضًا، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ؟» [طرفه في: ٨٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٥].

٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» [سبق برقم ٨٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٦].

٣ - بَابُ الطَّيِّبِ لِلْجُمُعَةِ

٨٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَزْمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنْ، وَأَنْ يَمَسَّ طَيِّبًا إِنْ وَجَدَ» قَالَ عَمْرُو: أَمَّا الْغُسْلُ، فَأَشْهَدُ أَنَّهُ وَاجِبٌ، وَأَمَّا الْإِسْتِنَانُ وَالطَّيِّبُ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَوَّاجِبٌ هُوَ أَمْ لَا، وَلَكِنْ هَكَذَا فِي الْحَدِيثِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هُوَ أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَلَمْ يُسَمَّ أَبُو بَكْرٍ هَذَا، رَوَاهُ عَنْهُ بُكَيْرُ بْنُ الْأَشَجِّ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ، وَعَدَّةٌ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ يُكْنَى بِأَبِي بَكْرٍ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ [سبق برقم ٨٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٦].

٤ - بَابُ فَضْلِ الْجُمُعَةِ

٨٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ، فَكَانَ مَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَانَ مَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَانَ مَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَانَ مَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَانَ مَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ، حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» [طرفه في: ٩٢٩، ٣٢١١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٠].

٥ - بَابُ

٨٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه، بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ عُمَرُ: لِمَ تَحْتَسِبُونَ عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا هُوَ إِلَّا سَمِعْتُ الْبِدَاءَ تَوَضَّأْتُ، فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعُوا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ» [سبق برقم ٨٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٥].

٦ - بَابُ الدَّهْنِ لِلْجُمُعَةِ

٨٨٣- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبٍ بَيْنَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يَصْلِي مَا كَتَبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى» [طرفه في: ٩١٠].

٨٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ طَاوُسٌ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاغْسِلُوا رُؤُوسَكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا، وَأَصْبِيُوا مِنَ الطَّيِّبِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَا الْغُسْلُ فَنَعَمْ، وَأَمَا الطَّيِّبُ فَلَا أَذْرِي. [طرفه في: ٨٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٨].

٨٨٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَيْمَسُ طَيِّبًا، أَوْ دُهْنًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ؟ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُهُ. [سبق برقم ٨٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٨].

٧ - بَابُ يَلْبَسُ أَحْسَنَ مَا يَجِدُ

٨٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةَ سَيَرَاءٍ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبَسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَلْوُفْدُ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ»، ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتِنِيهَا، وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ غَطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أَكْشِكْهَا لَتَلْبَسَهَا»، فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَخَا لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا [أطرافه في: ٩٤٨، ٢١٠٤، ٢٦١٢، ٢٦١٩، ٣٠٥٤، ٥٨٤١].

٥٩٨١، ٦٠٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٨].

٨ - بَابُ السَّوَاكِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَنْ

٨٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنِ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ عَلَى النَّاسِ، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ» [طرفه في: ٧٢٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢].

٨٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَجَّابِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثَرُثُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ».

٨٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَحُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاةً» [سبق برقم ٢٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢].

٩- بَابُ مَنْ تَسَوَّكَ بِسَوَاكِ غَيْرِهِ

٨٩٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ غُرُوزَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سَوَاكٌ يَسْتَنْ بِهٖ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي هَذَا السَّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْطَانِيهِ، فَقَصَمْتُهُ، ثُمَّ مَضَعْتُهُ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنْ بِهِ، وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى صَدْرِي» [أطرافه في: ١٣٨٩، ٣١٠٠، ٣٧٧٤، ٤٤٣٨، ٤٤٤٦، ٤٤٤٩، ٤٤٥٠، ٤٤٥١، ٥٢١٧، ٦٥١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٣].

١٠- بَابُ مَا يُقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٨٩١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هُوَ ابْنُ هُرْمُزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ﴿الْم تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةِ، وَ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾» [طرفه في: ١٠٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٠].

١١- بَابُ الْجُمُعَةِ فِي الْقَرْيِ وَالْمَدَنِ

٨٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الصُّبُعِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ، بَعْدَ جُمُعَةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجَوَائِي مِنَ الْبَحْرَيْنِ» [طرفه في: ٤٣٧١].

٨٩٣- حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ» وَزَادَ اللَّيْثُ: قَالَ يُونُسُ: كَتَبَ رُزَيْقُ بْنُ حُكَيْمٍ إِلَى ابْنِ شِهَابٍ، وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِوَادِي الْقَرْيِ: هَلْ تَرَى أَنْ أَجْمَعَ؟ وَرُزَيْقُ عَامِلٌ عَلَى أَرْضٍ يَعْمَلُهَا، وَفِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السُّودَانِ وَغَيْرِهِمْ، وَرُزَيْقُ يَوْمِئِذٍ عَلَى أَيْلَةٍ، فَكَتَبَ ابْنُ شِهَابٍ، وَأَنَا أَسْمَعُ، يَأْمُرُهُ أَنْ يُجْمَعَ، يُخْبِرُهُ أَنْ سَالِمًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا، وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْحَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»، قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنَّ قَدْ قَالَ: «وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» [أطرافه في: ٢٤٠٩، ٢٥٥٤، ٢٥٥٨، ٢٧٥١، ٥١٨٨، ٥٢٠٠، ٧١٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢٩].

١٢- بَابُ هَلْ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهَدْ الْجُمُعَةَ غَسْلٌ مِنَ النَّسَاءِ وَالصَّبَّانِ وَغَيْرِهِمْ؟

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّمَا الْغُسْلُ عَلَى مَنْ تَجَبَّ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ

٨٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَغْتَسِلْ» [سبق برقم ٨٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٤].

٨٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» [سبق برقم ٨٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٦].

٨٩٦- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأَوْتَيْنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَذَا اللَّهُ، فَعَدَا لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى» فَسَكَتَ [سبق برقم ٢٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٥].

٨٩٧- ثُمَّ قَالَ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ» [طرفاء في: ٨٩٨، ٣٤٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٩].

٨٩٨- رَوَاهُ أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَقٌّ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا» [سبق برقم ٨٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٩].

١٣- بَابُ

٨٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «اُذْنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ» [سبق برقم ٨٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٢].

٩٠٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَخْرُجِينَ، وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ، وَيَغَارُ؟ قَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي؟ قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ» [سبق برقم ٨٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٢].

١٤- بَابُ الرُّخْصَةِ إِنْ لَمْ يَحْضُرِ الْجُمُعَةُ فِي الْمَطَرِ

٩٠١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ ابْنُ عَمِّ مُحَمَّدٍ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: «إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا، قَالَ: فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنْ الْجُمُعَةُ عَزَمَتْ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَتَمْشُونَ فِي الطَّلِينِ وَالذَّخْصِ» [سبق برقم ٦١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٩].

١٥- بَابُ مِنْ أَيْنَ تُؤْتَى الْجُمُعَةُ، وَعَلَى مَنْ تَجِبُ؟

لِقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩]، وَقَالَ عَطَاءٌ إِذَا كُنْتَ فِي قَرْيَةٍ جَامِعَةٍ، فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَحَقَّ عَلَيْكَ أَنْ تَشْهَدَهَا، سَمِعْتَ النِّدَاءَ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْهُ، وَكَانَ أَنْسَ رضي الله عنه فِي قَصْرِهِ أَحْيَانًا يُجْمَعُ، وَأَحْيَانًا لَا يُجْمَعُ، وَهُوَ بِالزَّوَايَةِ عَلَى فَرْسَخَيْنِ.

٩٠٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ غَزْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالْعَوَالِي، فَيَأْتُونَ فِي الْغُبَارِ، يُصِيبُهُمُ الْغُبَارُ وَالْعَرَقُ، فَيُخْرَجُ مِنْهُمْ الْعَرَقُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ، وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لَيَوْمِكُمْ هَذَا» [طرفه في: ٩٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٧].

١٦ - بَابُ وَقْتُ الْجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ

وَكَذَلِكَ يُرَوَّى عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وَعَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ﷺ
 ٩٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ، عَنْ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَتْ: **قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «كَانَ النَّاسُ مَهْنَةً أَنْفُسِهِمْ، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي هَيْئَتِهِمْ، فَقِيلَ لَهُمْ: لَوْ اغْتَسَلْتُمْ» [طرفه في: ٢٠٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٧].
 ٩٠٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ».
 ٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمِيدٌ، **عَنْ أَنَسٍ** قَالَ: «كُنَّا نُبَكِّرُ بِالْجُمُعَةِ، وَنُقْبِلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ» [طرفه في: ٩٤٠].

١٧ - بَابُ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٩٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمِيُّ بْنُ عَمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ، هُوَ خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ الْبُزْدُ بِكَرِّ الصَّلَاةِ، وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ الصَّلَاةِ» يَعْنِي الْجُمُعَةَ، قَالَ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلْدَةَ، فَقَالَ: «بِالصَّلَاةِ» وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ، وَقَالَ بَشْرُ بْنُ ثَابِتٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا أَمِيرِ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ قَالَ لَأَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ؟

١٨ - بَابُ الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]

وَمَنْ قَالَ: السَّعْيُ الْعَمَلُ وَالذَّهَابُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا﴾ [الإسراء: ١٩]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ب. يَحْزُمُ الْبَيْعَ حَيْثُ دُ، وَقَالَ عَطَاءٌ تَحْزُمُ الصَّنَاعَاتُ كُلُّهَا، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ: إِذَا أَذِنَ الْمُؤَذِّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ مُسَافِرٌ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَشْهَدَ

٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ رِفَاعَةَ، قَالَ: **أَذْرَكَنِي أَبُو عَنِسٍ** وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» [طرفه في: ٢٨١١].

٩٠٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، قَالَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَقِمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعُونَ، وَأَتُوهَا تَمْشُونَ، عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَذْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتُوا» [سبق برقم ٦٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٠٢].

٩٠٩ - حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى

بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ» [سبق برقم ٦٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٦٠٤].

١٩- باب لَا يَفْرَقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٩١٠- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَتَطَهَّرَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، ثُمَّ اذْهَبَ، أَوْ مَسَّ مِنْ طِيبٍ، ثُمَّ رَاحَ فَلَمْ يَفْرَقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَصَلَّى مَا كَتَبَ لَهُ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَنْصَتَ، غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَةِ» [سبق برقم ٨٨٣].

٢٠- باب لَا يَقِيمُ الرَّجُلُ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَقْعُدُ فِي مَكَانِهِ

٩١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ، وَيَجْلِسَ فِيهِ»، قُلْتُ لِنَافِعٍ: الْجُمُعَةُ؟ قَالَ: الْجُمُعَةُ وَغَيْرُهَا [طرفاه في: ٦٢٦٩، ٦٢٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٧].

٢١- باب الْأَذَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٩١٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: «كَانَ الْبَدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمُنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبْيَ بَكْرٍ، وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَثُرَ النَّاسُ، زَادَ الْبَدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّورَاءِ» [طرفاه في: ٩١٣، ٩١٥، ٩١٦].

٢٢- باب الْمُؤَذِّنُ الْوَاحِدُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٩١٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ «أَنَّ الَّذِي زَادَ التَّأْذِينَ الثَّلَاثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُؤَذِّنٌ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَكَانَ التَّأْذِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ» يَغْنِي عَلَى الْمُنْبَرِ [سبق برقم ٩١٢].

٢٣- باب يُجِيبُ الْإِمَامُ عَلَى الْمُنْبَرِ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ

٩١٤- حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمُنْبَرِ أَدْنَى الْمُؤَذِّنِ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ مُعَاوِيَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا، فَلَمَّا أَنْ قَضَى التَّأْذِينَ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا الْمَجْلِسِ، حِينَ أَدْنَى الْمُؤَذِّنِ، يَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَالَتِي» [سبق برقم ٦١٢].

٢٤- باب الْجُلُوسُ عَلَى الْمُنْبَرِ عِنْدَ التَّأْذِينَ

٩١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ «أَنَّ التَّأْذِينَ الثَّانِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمَرَ بِهِ عُثْمَانُ، حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ التَّأْذِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ» [سبق برقم ٩١٢].

٢٥- باب التَّأْذِينَ عِنْدَ الْخُطْبَةِ

٩١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: «إِنَّ الْأَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمُنْبَرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ رضي الله عنه فَلَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَانَ رضي الله عنه، وَكَثُرُوا، أَمَرَ عُمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْأَذَانِ الثَّالِثِ، فَأَذِنَ بِهِ عَلَى الزُّورَاءِ، فَتَبَتِ الْأُمُورُ عَلَى ذَلِكَ» [سبق برقم ٩١٢].

٢٦ - باب الخطبة على المنبر، وقال أنس رضي الله عنه خطب النبي ﷺ على المنبر

٩١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِي الْقُرَشِيُّ الْإِسْكَندَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ أَنَّ رَجُلًا **أَتَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ** وَقَدْ امْتَرَوْا فِي الْمُنْبَرِ مِمَّ عُوْدُهُ؟ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «(وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مِمَّا هُوَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وَضِعَ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةٍ، امْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلًا: «مُرِي غُلَامَكَ النَّجَارَ أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعُوَادًا أَجْلِسَ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ»، فَأَمَرْتُهُ، فَعَمَلَهَا مِنْ طَرَفَاءِ الْعَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهَا فَوَضِعَتْ هَاهُنَا، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهَا، وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ فِي أَضِلِّ الْمُنْبَرِ، ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا، وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي» [سبق برقم ٣٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٤].

٩١٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَنَسٍ أَنَّهُ **سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ**، قَالَ: «كَانَ جَذَعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا وَضَعَ لَهُ الْمُنْبَرُ، سَمِعْنَا لِلْجَذَعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ، حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ»، قَالَ سُلَيْمَانُ، عَنْ يَحْيَى: أَخْبَرَنِي خَفْضُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا [سبق برقم ٤٤٩].

٩١٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، **عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ**، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَقَالَ: «مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ» [سبق برقم ٨٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٤].

٢٧ - باب الخطبة قائمًا، وقال أنس رضي الله عنه بينا النبي ﷺ يخطب قائمًا

٩٢٠ - حَدَّثَنَا غُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه** قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ، كَمَا تَفْعَلُونَ الْآنَ» [طرفه في: ٩٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٦١].

٢٨ - باب يستقبل الإمام القوم واستقبال الناس الإمام إذا خطب

٩٢١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ **سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ** قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ» [أطرافه في: ١٤٦٥، ٢٨٤٢، ٦٤٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٢].

٢٩ - باب من قال في الخطبة بعد التشاء أمَّا بعد

رَوَاهُ عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ**
٩٢٢ - وَقَالَ مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُزُورَةَ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: **دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها** «وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ قُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِدًّا، حَتَّى

تَجَلَّيَ الْعُشْيَ، وَإِلَى جَنِبِ قَرْيَةٍ فِيهَا مَاءٌ، فَفَتَحَتْهَا، فَجَعَلْتُ أَصْبُ مِنْهَا عَلَى رَأْسِي، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، وَحَمِدَ اللَّهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ»، قَالَتْ: وَلِعَظَ نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَنْكَفَأَتْ إِلَيْهِنَّ لِأَسْكِنَهُنَّ؛ فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا قَالَ؟ قَالَتْ: قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيثُهُ، إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تَفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ، أَوْ قَرِيبَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، يُؤْتَى أَحَدَكُمْ فَيَقَالُ لَهُ: مَا عَلِمْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، أَوْ قَالَ: الْمُؤَقِنُ، شَكَّ هِشَامُ، فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَمَّا وَأَجَبْنَا، وَابْتَغْنَا وَصَدَقْنَا، فَيَقَالُ لَهُ: نَمْ صَالِحًا، قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنْ كُنْتَ لَتُؤْمِنُ بِهِ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ، أَوْ قَالَ الْمُزْتَابُ، شَكَّ هِشَامُ، فَيَقَالُ لَهُ: مَا عَلِمْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ»، قَالَ هِشَامُ: فَلَقَدْ قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ، فَأَوْعَيْتُهُ، غَيْرَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ مَا يُغْلِظُ عَلَيْهِ [سبق برقم ٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٥].

٩٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا **عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَالٍ، أَوْ سَبِيٍّ، فَقَسَمَهُ، فَأَعْطَى رَجُلًا، وَتَرَكَ رَجُلًا، فَلَبَّغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا، فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، وَلَكِنْ أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ، فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ»، فَوَاللَّهِ مَا أَحَبَّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرُ النَّعَمِ، تَابَعَهُ يُونُسُ [طرفاه في: ٣١٤٥، ٧٥٣٥].

٩٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ **عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رَجُلًا بِصَلَاتِهِ، فَاصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ، فَصَلُّوا مَعَهُ، فَاصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ، حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ، أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفْرُضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعْجِزُوا عَنْهَا»، تَابَعَهُ يُونُسُ [سبق برقم ٧٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦١، ٧٨٢].

٩٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، **عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ** أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَشِيَّةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَتَشَهَّدَ وَأَتَنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ»، تَابَعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ»، تَابَعَهُ الْعَدَنِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ فِي «أَمَّا بَعْدُ»، [طرفاه في: ١٥٠٠، ٣٧٢٩، ٣٧٦٧، ٥٢٣٠، ٥٢٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣٢].

٩٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، **عَنِ الْمُسَوِّدِ بْنِ مَخْرَمَةَ** ﷺ قَالَ: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ يَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ»، تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ [طرفاه في: ٣١١٠، ٣٧١٤، ٣٧٢٩، ٣٧٦٧، ٥٢٣٠، ٥٢٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٩].

٩٢٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْعَسِيلِ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُبَرَّ، وَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ مُتَعَطِّفًا مَلْحَفَةً عَلَى مَنْكِبَيْهِ، قَدْ عَصَبَ رَأْسُهُ بِعَصَابَةٍ دَسَمَةٍ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَتَنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِلَيَّ»، فَتَأَبَّأُوا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ، وَيَكْثُرُ النَّاسُ، فَمَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أَمَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضُرَّ فِيهِ أَحَدًا،

أَوْ يَنْفَع فِيهِ أَحَدًا، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ» [طرفاه في: ٣٦٢٨، ٣٨٠٠].

٣٠ - باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة

٩٢٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ، يَقْعُدُ بَيْنَهُمَا» [سبق برقم ٩٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٦١].

٣١ - باب الاستماع إلى الخطبة

٩٢٩- حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، وَمَثَلُ الْمُهْجَرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَبْشًا، ثُمَّ دَجَاجَةً، ثُمَّ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّأَ صُحُفَهُمْ، وَيَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» [طرفاه: ٨٨١، ٣٢١١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٠].

٣٢ - باب إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب أمره أن يصلي ركعتين

٩٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «أَصَلَّيْتُ يَا فَلَانُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْ» [طرفاه في: ٩٣١، ١١٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٧٥].

٣٣ - باب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين

٩٣١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرًا قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «أَصَلَّيْتُ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ» [سبق برقم ٩٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٧٥].

٣٤ - باب رفع اليدين في الخطبة

٩٣٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ يُونُسَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْكَ الْكُرَاعُ، وَهَلْكَ الشَّاءُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِينَا، فَمَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا» [طرفاه في: ٩٣٣، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢١، ١٠٢٩، ١٠٣٣، ٣٥٨٢، ٦٠٩٣، ٦٣٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧].

٣٥ - باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة

٩٣٣- حَدَّثَنَا إِسْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ، قَامَ أَغْرَابِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْكَ الْمَالُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا وَضَعَهَا حَتَّى ثَارَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ ﷺ، فَمَطَرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ، وَمِنْ الْغَدِ، وَبَعْدَ الْغَدِ، وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى، وَقَامَ ذَلِكَ الْأَغْرَابِيُّ، أَوْ قَالَ غَيْرُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهْدِمُ الْبَنَاءَ، وَغَرِقَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا» فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا أَنْفَرَجَتْ، وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوْبَةِ، وَسَالَ الْوَادِي قَنَاةً شَهْرًا، وَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجَوْدِ» [سبق برقم ٩٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧].

٣٦- باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب

وإِذَا قَالَ لِصَاحِبِهِ: أَنْصِتْ فَقَدْ لَعَا، وَقَالَ سَلْمَانُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ ٩٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَعَوْتُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٨٥١].

٣٧- باب الساعة التي في يوم الجمعة

٩٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يَوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ يَقِلِّلُهَا [إطرافه في: ٥٢٩٤، ٦٤٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٢].

٣٨- باب إذا نفر الناس، عن الإمام في صلاة الجمعة فصلاة الإمام، ومن بقي جائزة

٩٣٦- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ عِزْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً، أَوْ لَهُوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١] [أطرافه في: ٢٠٨٥، ٢٠٦٤، ٤٨٩٩].

٣٩- باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها

٩٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرَبِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ» [إطرافه في: ١١٦٥، ١١٧٢، ١١٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٩، ٨٨٢].

٤٠- باب قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا فُضِّيتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾

٩٣٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ قَالَ: «كَانَتْ فِئَا امْرَأَةٍ تَجْعَلُ عَلَى أَرْبَعَاءٍ فِي مَزْرَعَةٍ لَهَا سَلْقًا، فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ جُمُعَةٍ تَنْزِعُ أَصُولَ السَّلْقِ، فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرٍ، ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرٍ تَطْحَنُهَا، فَتَكُونُ أَصُولُ السَّلْقِ عَرْقُهُ، وَكُنَّا نَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، فَسَلِمَ عَلَيْهَا، فَتَقَرَّبَ ذَلِكَ الطَّعَامُ إِلَيْنَا فَلَنَلْعَقُهُ، وَكُنَّا نَتَمَنَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَطْعَامَهَا ذَلِكَ» [إطرافه في: ٩٣٩، ٩٤١، ٢٣٤٩، ٥٤٠٣، ٦٢٤٨، ٦٢٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٩].

٩٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ بِهِذَا، وَقَالَ: «مَا كُنَّا نَقِيلُ، وَلَا نَتَعَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ» [سبق برقم ٩٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٩].

٤١- باب القائلة بعد الجمعة

٩٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقَيْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: «كُنَّا نُكَبِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ، ثُمَّ نَقِيلُ» [سبق برقم ٩٠٥].

٩٤١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ تَكُونُ الْقَائِلَةُ» [سبق برقم ٩٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٩].



١٢ - كتاب الخوف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - باب صلاة الخوف

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ * وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَى مِنْ مَطَرٍ، أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿النساء: ١٠١ - ١٠٢﴾

٩٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُهُ هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ يَغْنِي صَلَاةَ الْخَوْفِ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَوَارَيْنَا الْعَدُوَّ، فَصَافَقْنَا لَهُمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَنَا، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ تُصَلِّي، وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ، وَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا مَكَانَ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ، فَجَاؤُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمْ رَكْعَةً، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ» [إطرافه في: ٩٤٣، ٤١٣٢، ٤١٣٣، ٤٥٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٩].

٢ - باب صلاة الخوف رجالاً وركبانا، راجل: قائم

٩٤٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه نَحْوًا مِنْ قَوْلِ مُجَاهِدٍ: إِذَا اخْتَلَطُوا قِيَامًا، وَزَادَ ابْنُ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «وَأِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيُصَلُّوا قِيَامًا وَرُكْبَانًا» [سبق برقم ٩٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٩].

٣ - باب يحرس بعضهم بعضاً في صلاة الخوف

٩٤٤- حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَكَبَّرَ وَكَبَّرُوا مَعَهُ، وَرَكَعَ وَرَكَعَ نَاسٌ مِنْهُمْ، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ لِلثَّانِيَةِ، فَقَامَ الَّذِينَ سَجَدُوا وَحَرَسُوا إِخْوَانَهُمْ، وَأَتَتْ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا مَعَهُ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنْ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

٤ - باب الصلاة عند مناهضة الخصون ولقاء العدو

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: إِنْ كَانَ تَهَيُّاً فَتَحُّ، وَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الصَّلَاةِ، صَلُّوا إِيمَاءً، كُلُّ امْرِئٍ لِنَفْسِهِ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْإِيمَاءِ، أَخْرَوْا الصَّلَاةَ حَتَّى يَنْكَشِفَ الْقِتَالُ، أَوْ يَأْمَنُوا فَيُصَلُّوا رَكَعَتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا صَلُّوا رَكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ، لَا يُجْزئُهُمُ التَّكْبِيرُ، وَيُؤْخِزُوهَا حَتَّى يَأْمَنُوا، وَبِهِ قَالَ مَكْحُولٌ، وَقَالَ أَنَسٌ: حَضَرْتُ عِنْدَ مُنَاهَضَةِ حِصْنِ تُسْتَرٍ، عِنْدَ إِضَاءَةِ الْفَجْرِ، وَاشْتَدَّ اشْتِعَالُ الْقِتَالِ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الصَّلَاةِ، فَلَمْ نُصَلِّ إِلَّا بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ، فَصَلَّيْنَاهَا وَنَحْنُ مَعَ أَبِي مُوسَى، فَفَتِحَ لَنَا، وَقَالَ

أَنْسَ: وَمَا يَسُرُّنِي بِتِلْكَ الصَّلَاةِ الدُّنْيَا، وَمَا فِيهَا

٩٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ غَمْرُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَجَعَلَ يُسَبِّحُ كُفَّارَ فُرَيْشٍ: وَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا صَلَّيْتُ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَنَا وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا بَعْدُ»، قَالَ: فَنَزَلَ إِلَى بَطْحَانَ فَتَوَضَّأَ، وَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بَعْدَهَا» [سبق برقم ٥٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣١].

٥ - باب صلاة الطالب والمطلوب راكباً وإيماءً

وَقَالَ الْوَلِيدُ: ذَكَرْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ صَلَاةَ شُرَحْبِيلِ بْنِ السَّمُطِ وَأَصْحَابِهِ عَلَى ظَهْرِ الدَّائِيَّةِ، فَقَالَ كَذَلِكَ الْأَمْرُ عِنْدَنَا إِذَا تَخَوَّفَ الْفُوتُ، وَاحْتَجَّ الْوَلِيدُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ».

٩٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَنَا لَمَّا رَجَعَ مِنَ الْأَخْزَابِ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»، فَأَذْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يَرُدِّ مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُعَيِّنْ وَاحِدًا مِنْهُمْ [إطرقه في: ٤١١٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٠].

٦ - باب التكبير والغلس بالصبح، والصلاة عند الإغارة والحرب

٩٤٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، وَثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ بَغْلَسَ، ثُمَّ رَكِبَ فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»، فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السَّكَكِ وَيَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، قَالَ: وَالْحَمِيسُ: الْجَنْشُ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَتَلَ الْمُقَاتِلَةَ، وَسَبَى الدَّرَارِي، فَصَارَتْ صَفِيَّةُ لِدُخِيَّةِ الْكَلْبِيِّ، وَصَارَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، وَجَعَلَ صَدَاقَهَا عِتْقَهَا، فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ لِثَابِتٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَنْتَ سَأَلْتَ أَنَسًا مَا أَمَهَرَهَا؟ قَالَ: أَمَهَرَهَا نَفْسَهَا، فَتَبَسَّمَ [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٣ - كتاب العيدين

١ - باب في العيدين والتَّجَمُّل فيه

٩٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: أَخَذَ عُمَرُ جُبَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ تَبَاعُ فِي السُّوقِ، فَأَخَذَهَا، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْتَغْ هَذِهِ تَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُفُودِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَقَ لَهُ»، فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبِثَ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُبَّةٍ دِينَاجٍ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَقَ لَهُ»، وَأُرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ الْجُبَّةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبِعْهَا، أَوْ تُصِيبْ بِهَا حَاجَتَكَ» [سبق برقم ٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٨].

٢ - باب الحراب والدرق يوم العيد

٩٤٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُو، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تَغْتَيَانِ بَغْنَاءِ بُعَاثَ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ «فَانْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مِرْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: دَعُهُمَا»، فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزَتْهُمَا، فَخَرَجَتَا [أطرافه في: ٩٥٢، ٩٨٧، ٢٩٠٧، ٣٥٣٠، ٣٩٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٢].

٩٥٠- وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْأَدْرِقِ وَالْحَرَابِ، فَأَمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِنَّمَا قَالَ: «تَشْتَهِيَنَّ تَنْظُرِينَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ، خَدَيْ عَلَى خَدِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ، حَتَّى إِذَا مَلَلْتُ قَالَ: حَسْبُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: فَادْهَبِي» [سبق برقم ٤٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٢].

٣ - باب سنة العيدين لأهل الإسلام

٩٥١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَحْطُبُ، فَقَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبْدَأُ مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرُ، فَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا» [أطرافه في: ٩٥٥، ٩٦٥، ٩٦٨، ٩٧٦، ٩٨٣، ٥٥٤٥، ٥٥٥٧، ٥٥٦٠، ٥٥٦٣، ٦٦٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦١].

٩٥٢- حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنَ جَوَارِي الْأَنْصَارِ تَغْتَيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ، قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «أَمْزَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ؟ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا» [سبق برقم ٤٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٢].

٤ - باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج

٩٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ»،

وَقَالَ مُرْجَأُ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرَا».

٥- باب الأكل يوم النحر

٩٥٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَعِدْ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ مِنْ جِيرَانِهِ، فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَدَّقَهُ، قَالَ: وَعِنْدِي جَذَعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَا أَذْرِي أَبْلَغْتَ الرُّخْصَةَ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا [إطرافه في: ٩٨٤، ٥٥٤٦، ٥٥٤٩، ٥٥٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٢].

٩٥٥- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا، وَنَسَكَ نُسْكَنَا، فَقَدْ أَصَابَ النُّسْكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَلَا نُسْكَ لَهُ»، فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ خَالَ الْبَرَاءِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمٌ أَكُلُ وَشَرِبُ، وَأَخْبَيْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ مَا يَذْبَحُ فِي بَيْتِي، فَذَبَحْتُ شَاتِي، وَتَعَدَّيْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلَاةَ! قَالَ: «شَاتُكَ شَاهُ لَحْمٍ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ عِنْدَنَا عَنَاقًا لَنَا جَذَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْنِ، أَتَعْجِزِي عَنِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَنْ تَعْجِزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدُكَ» [سبق برقم ٩٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦١].

٦- باب الخروج إلى المصلى بغير منبر

٩٥٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمِصْلَى، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ، فَيُعِظُهُمْ، وَيُوصِيهِمْ، وَيَأْمُرُهُمْ، فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطْعَهُ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فِي أَضْحَى، أَوْ فِطْرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمِصْلَى، إِذَا مِنْبَرٌ بَنَاهُ كَثِيرٌ بُنِيَ الصَّلَاتِ، فَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَزْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَجَبَذْتُ بِثَوْبِهِ، فَجَبَذَنِي، فَارْتَفَعَ فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ لَهُ: «غَيْرْتُمْ وَاللَّهِ»، فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ، قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُ، فَقُلْتُ: «مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لَا أَعْلَمُ»، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ» [إخرجه مسلم، برقم ٨٨٩].

٧- باب المشي والركوب إلى العيد بغير أذان ولا إقامة

٩٥٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ» [إطرافه في: ٩٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨].

٩٥٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ» [إطرافه في: ٩٦١، ٩٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٥].

٩٥٩- قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي أَوَّلِ مَا بُوِيعَ لَهُ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ، إِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ» [إطرافه في: ٩٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٦].

٩٦٠ - وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ، وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى» [سبق برقم ٩٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٦].

٩٦١ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ بَعْدَ، فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ، فَأَتَى النِّسَاءَ فَذَكَرَهُنَّ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بِاسِطٌ ثَوْبُهُ، يُلْقِي فِيهِ النِّسَاءُ صَدَقَةً، قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَتَرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ الْآنَ أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ فَيَذَكَرَهُنَّ حِينَ يَفْرُغُ؟ قَالَ: «إِنَّ ذَلِكَ لِحَقٌّ عَلَيْهِمْ، وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يَفْعَلُوا» [أخرجه مسلم، برقم ٨٨٥].

٨ - باب الخطبة بعد العيد

٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَغُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَكُلُّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

٩٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ» [سبق برقم ٩٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٨].

٩٦٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا، وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ، ثُلُثِي الْمَرْأَةِ: خُرُصَهَا، وَسَحَابَهَا» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

٩٦٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا زُبَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبْدَأُ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرُ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُتْنَاءً، وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ التَّشْكِ فِي شَيْءٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نَبَارٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْتُ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ، فَقَالَ: «اجْعَلْهُ مَكَانَهُ، وَلَنْ تُوفِي، أَوْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» [سبق برقم ٩٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦١].

٩ - باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم

وَقَالَ الْحَسَنُ: نَهَوْا أَنْ يَحْمِلُوا السِّلَاحَ يَوْمَ عِيدٍ، إِلَّا أَنْ يَخَافُوا عَدُوًّا

٩٦٦ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى أَبُو السُّكَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمرٍ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمَحِ فِي أَخْمَصِ قَدَمِهِ، فَلَزَقَتْ قَدَمُهُ بِالرِّكَابِ، فَتَزَلَّتْ فَتَزَعَّتْهَا، وَذَلِكَ بِمَنَى، فَبَلَغَ الْحَجَّاجُ، فَجَعَلَ يَعُوذُ، فَقَالَ الْحَجَّاجُ: لَوْ نَعْلَمُ مَنْ أَصَابَكَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمرٍ: «أَنْتَ أَصَبْتَنِي»، قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: «حَمَلْتَ السِّلَاحَ فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ، وَأَدْخَلْتَ السِّلَاحَ الْحَرَمَ، وَلَمْ يَكُنِ السِّلَاحُ يُدْخَلُ الْحَرَمَ» [إطرقه في: ٩٦٧].

٩٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عُمرٍ وَبْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ دَخَلَ الْحَجَّاجُ عَلَى ابْنِ عُمرٍ وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: كَيْفَ هُوَ؟ فَقَالَ صَالِحٌ: فَقَالَ: مَنْ أَصَابَكَ؟ قَالَ: «أَصَابَنِي مَنْ أَمَرَ بِحَمْلِ السِّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَحِلُّ فِيهِ حَمْلُهُ» [سبق برقم ٩٦٦].

١٠ - باب التَّكْبِيرِ إِلَى الْعِيدِ

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ: إِنْ كُنَّا فَرَعْنَا فِي هَذِهِ السَّاعَةِ، وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ
 ٩٦٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ
 ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرُ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ
 أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ عَجَلُهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ التُّسْكِ فِي شَيْءٍ»، فَقَامَ
 خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ، قَالَ:
 «اجْعَلْهَا مَكَانَهَا، أَوْ قَالَ: اذْبَحْهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» [سبق برقم ٩٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦١].

١١ - باب فضل العمل في أيام التشريق

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾: أَيَّامُ الْعَشْرِ، وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ
 التَّشْرِيقِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ، يَكْبِرَانِ، وَيَكْبِرُ النَّاسُ
 بِتَكْبِيرِهِمَا، وَكَبَّرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفَ النَّافِلَةِ
 ٩٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطْنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ فِي هَذِهِ»،
 قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ».

١٢ - باب التكبير أيام منى، وإذا غدا إلى عرفة

وَكَانَ عُمَرُ ﷺ يَكْبِرُ فِي قُبَّتِهِ بِمَنَى، فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، فَيَكْبِرُونَ، وَيَكْبِرُ أَهْلُ الْأَسْوَاقِ حَتَّى
 تَرْتَجَ مَنَى تَكْبِيرًا، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْبِرُ بِمَنَى تِلْكَ الْأَيَّامِ، وَخَلْفَ الصَّلَوَاتِ، وَعَلَى فَرَاشِهِ، وَفِي
 فُسْطَاطِهِ، وَمَجْلِسِهِ، وَمَمْشَاهُ تِلْكَ الْأَيَّامِ جَمِيعًا، وَكَانَتْ مِثْمُونَةُ تَكْبِيرِ يَوْمِ النَّحْرِ، وَكُنَّ النِّسَاءُ
 يَكْبِرْنَ خَلْفَ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِيَالِي التَّشْرِيقِ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ
 ٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيُّ، قَالَ:
 سَأَلْتُ أَنَسًا وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ، عَنِ الثَّلْبِيَّةِ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
 «كَانَ يَلْتَمِي الْمَلْتَمِي، لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيَكْبِرُ الْمُكْبِرُ، فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ» [طرفه في: ١٦٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٥].
 ٩٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ:
 «كُنَّا نَوْمَرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ الْعِيدِ، حَتَّى نَخْرُجَ الْبُكْرَ مِنْ حُدْرَاهَا، حَتَّى نُخْرِجَ الْحَيْضَ، فَيَكُنْ خَلْفَ النَّاسِ،
 فَيَكْبِرُونَ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ، يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ» [سبق برقم ٣٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٠].

١٣ - باب الصلاة إلى الحزبة يوم العيد

٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ
 «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ تُرَكِّزُ الْحَزْبَةَ قَدَامَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ، ثُمَّ يُصَلِّي» [سبق برقم ٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠١].

١٤ - باب حمل العنزة أو الحربة بين يدي الإمام يوم العيد

٩٧٣ - حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ

ابْنُ عُمَرَ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى، وَالْعَزَّةُ بَيْنَ يَدَيْهِ تُحْمَلُ، وَتُنْصَبُ بِالْمُصَلَّى بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا» [سبق برقم ٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠١].

١٥ - باب خروج النساء والحیض إلى المصلی

٩٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: «أَمَرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ»، وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ بَنِي حُوَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ قَالَتْ، أَوْ قَالَتْ: «الْعَوَاتِقُ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، وَيَعْتَزَلْنَ الْحَيْضُ الْمُصَلَّى» [سبق برقم ٣٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٠].

١٦ - باب خروج الصبيان إلى المصلی

٩٧٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ فِطْرٍ، أَوْ أَضْحَى، فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعظَهُنَّ، وَذَكَرَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

١٧ - باب استئقبال الإمام الناس في خطبة العيد

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُقَابِلَ النَّاسِ

٩٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ زَيْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أَضْحَى إِلَى الْبَقِيعِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ نُسُكِنَا فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ تَبْدَأَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ نَرْجِعْ فَتَنْحَرُ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ وَافَقَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ عَجَلَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ الشُّكِّ فِي شَيْءٍ» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ذَبَحْتُ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ، قَالَ: «اذْبَحْهَا، وَلَا تَفِي عَنْ أَحَدٍ بِعَدْلِكَ» [سبق برقم ٩٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦١].

١٨ - باب العلم الذي بالمصلی

٩٧٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قِيلَ لَهُ: أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنَ الصَّغَرِ مَا شَهِدْتُهُ، حَتَّى أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَوَعظَهُنَّ، وَذَكَرَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَرَأَيْتُهُنَّ يَهُوِينَ بِأَيْدِيهِنَّ يَقْدِفْنَهُ فِي ثُوبِ بِلَالٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

١٩ - باب موعظة الإمام النساء يوم العيد

٩٧٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَلَمَّا فَرَغَ نَزَلَ، فَأَتَى النِّسَاءَ فَذَكَرَهُنَّ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ، يُلْقِي فِيهِ النِّسَاءُ الصَّدَقَةَ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ: زَكَاةُ يَوْمِ الْفِطْرِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَدَقَةٌ يَتَصَدَّقْنَ حِينَئِذٍ: تُلْقِي فَتَحَهَا وَيُلْقِينَ، قُلْتُ: أَتَرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ ذَلِكَ، وَيَذَكِّرُهُنَّ، قَالَ: «إِنَّهُ لِحَقٌّ عَلَيْهِمْ وَمَا لَهُمْ لَا يَفْعَلُونَهُ؟» [سبق برقم ٩٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٥].

٩٧٩- قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ:

«شَهِدْتُ الْفِطْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، يُصَلُّونَهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يُخْطَبُ بَعْدُ، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجْلِسُ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يُشَقُّهُمْ حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ مَعَهُ بِلَالٌ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ الآية [الممتحنة: ١٢] ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَّغَ مِنْهَا: أَنْتُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَتْ امْرَأَةٌ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ، لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا: نَعَمْ، لَا يَدْرِي حَسَنٌ مَنْ هِيَ، قَالَ: فَتَصَدَّقْنَ، فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلَمْ، لَكِنَّ فِدَاءَ أَبِي وَأُمِّي، فَيَلْقَيْنِ: الْفَتْخَ، وَالْخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: الْفَتْخُ: الْخَوَاتِيمُ الْعِظَامُ، كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ [سبق برقم ٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

٢٠- باب إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ فِي الْعِيدِ

٩٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ جَوَارِينَا أَنْ يَخْرُجْنَ يَوْمَ الْعِيدِ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ، فَزَلَّتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ، فَأَتَتْهَا فَحَدَّثَتْ أَنَّ رَوْحَ أُخْتِهَا عَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً، فَكَانَتْ أُخْتُهَا مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ، فَقَالَتْ: فَكُنَّا نَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى، وَنُدَاوِي الْكَلْمَى، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ، إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ، أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: «لِثَلْبَسِهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، فَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ»، قَالَتْ حَفْصَةُ: فَلَمَّا قَدِمْتُ أُمُّ عَطِيَّةٍ أَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا: أَسَمِعْتَ فِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ بِأَبِي، وَقَلَمَّا ذَكَرْتَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَالَتْ: بِأَبِي، قَالَ: «لِيُخْرِجَ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتِ الْخُدُورِ، أَوْ قَالَ: الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، شَكَّ أَيُّوبُ، وَالْحَيْضُ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ الْمُصَلَّى، وَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ»، قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهَا: الْحَيْضُ؟ قَالَتْ: «نَعَمْ أَلَيْسَ الْحَائِضُ تَشْهَدُ عَرَافَاتٍ، وَتَشْهَدُ كَذَا، وَتَشْهَدُ كَذَا» [سبق برقم ٣٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٠].

٢١- باب اعْتَزَلَ الْحَيْضُ الْمُصَلَّى

٩٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةٍ: «أَمَرْنَا أَنْ نَخْرُجَ، فَنُخْرِجَ: الْحَيْضُ، وَالْعَوَاتِقُ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ» قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: «أَوِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَأَمَّا الْحَيْضُ، فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ، وَيَعْتَزِلْنَ مُصَلَّاهُمْ» [سبق برقم ٣٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٠].

٢٢- باب النَّحْرِ وَالذَّبْحُ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمُصَلَّى

٩٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ قُرْقِدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْحَرُ، أَوْ يَذْبَحُ بِالْمُصَلَّى» [إطرافه في: ١٧١٠، ١٧١١، ٥٥٥١، ٥٥٥٢].

٢٣- باب كَلَامُ الْإِمَامِ وَالنَّاسِ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ

وَإِذَا سَئِلَ الْإِمَامُ عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يَخْطُبُ

٩٨٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا، فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلَيْسَ شَاءَ لَحْمٍ»، فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نَبَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِ وَشُرْبٍ، فَتَعَجَّلْتُ، وَأَكَلْتُ، وَأَطَعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ شَاءَ لَحْمٍ»، قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ جَذَعَةٍ، هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَهَلْ تَجْزِي عَنِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» [سبق برقم ٩٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦١].

٩٨٤- حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَأَمَرَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحَهُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِيزَانِي لِي، إِمَّا قَالَ: بِهِمْ خَصَاصَةٌ، وَإِمَّا قَالَ: فَقُرْ، وَإِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعِنْدِي عَنَاقٌ لِي، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَرَخَّصَ لَهُ فِيهَا» [سبق برقم ٩٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٢].

٩٨٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ جُنْدَبٍ قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ ذَبَحَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ» [إطرافه في: ٥٥٠٠، ٥٥٦٢، ٦٦٧٤، ٧٤٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٠].

٢٤ - باب مَنْ خَالَفَ الطَّرِيقَ إِذَا رَجَعَ يَوْمَ الْعِيدِ

٩٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو ثُمَيْلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدِ خَالَفَ الطَّرِيقَ»، تَابَعَهُ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ فُلَيْحٍ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ.

٢٥ - باب إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ

وَكَذَلِكَ النِّسَاءُ، وَمَنْ كَانَ فِي الْبُيُوتِ وَالْقُرَى، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «هَذَا عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ» وَأَمَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ مَوْلَاهُمَا ابْنُ أَبِي عُثْبَةَ بِالزَّوَايَةِ، فَجَمَعَ أَهْلَهُ، وَبَنِيهِ، وَصَلَّى كَصَلَاةِ أَهْلِ الْمِصْرِ، وَتَكْبِيرِهِمْ، وَقَالَ عِكْرَمَةُ: أَهْلُ السَّوَادِ يَجْتَمِعُونَ فِي الْعِيدِ، يُصَلُّونَ رَكَعَتَيْنِ كَمَا يَصْنَعُ الْإِمَامُ، وَقَالَ عَطَاءٌ: إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ

٩٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَعِنْدَهَا جَارِيتَانِ فِي أَيَّامٍ مِنْى، تُدَفِّقَانِ وَتَضْرِبَانِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَغَيِّسٌ بِثَوْبِهِ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ: دَعُوهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٍ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامٌ مِنْى» [سبق برقم ٤٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٢].

٩٨٨- وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرْنِي، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُمْ، أَمَّا بَنِي أَرْفَدَةَ» يَعْنِي مِنَ الْأَمْنِ [سبق برقم ٤٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٢].

٢٦ - باب الصَّلَاةِ قَبْلَ الْعِيدِ وَبَعْدَهَا

وَقَالَ أَبُو الْمُعَلَّى: سَمِعْتُ سَعِيدًا، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَرِهَ الصَّلَاةَ قَبْلَ الْعِيدِ
٩٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا، وَلَا بَعْدَهَا وَمَعَهُ بِلَالٌ» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٤ - كتاب الوتر

١ - باب ما جاء في الوتر

٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ، صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً، تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى**» [سبق برقم ٤٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٤٩، ٧٥١].

٩٩١- وَعَنْ نَافِعٍ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرَّكْعَةِ وَالرَّكْعَتَيْنِ فِي الْوُتْرِ، حَتَّى يَأْمُرَ بِبَغْضِ حَاجَتِهِ».

٩٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، وَهِيَ خَالَتُهُ، فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضٍ وَسَادَةٍ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا، فَتَامَ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ، فَاسْتَيْقِظَ يَمْسَحُ التَّوَمَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَنْ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَصَنَعْتُ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي يَفْتِلُهَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَدِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ» [سبق برقم ١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٥١].

٩٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْصَرِفَ، فَارْكَعْ رَكْعَةً تُوتِرُ لَكَ مَا صَلَّيْتَ**»، قَالَ الْقَاسِمُ: «وَرَأَيْتُنَا أَنَا وَمَنْدُ أَدْرَكْنَا، يُوتِرُونَ بِثَلَاثٍ، وَإِنْ كَلَّا لَوَاسِعَ، أَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ بَشْيَءٌ مِنْهُ بَأْسٌ» [سبق برقم ٤٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٤٩، ٧٥١].

٩٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ **عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتِهِ، تَغْنِي بِاللَّيْلِ، فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدِّنُ لِلصَّلَاةِ» [سبق برقم ٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٤، ٧٢٦].

٢ - باب ساعات الوتر

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوْصَانِي النَّبِيُّ ﷺ بِالْوُتْرِ قَبْلَ التَّوَمِ

٩٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: **قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ** أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، أَطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ؟ فَقَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَكَانَ الْأَذَانُ بِأُذُنَيْهِ»، قَالَ حَمَّادُ: أَيْ بِسُرْعَةٍ [سبق برقم ٤٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٤٩، ٧٥١].

٩٩٦- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، **عَنْ عَائِشَةَ**، قَالَتْ: «**كُلَّ اللَّيْلِ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ**» [أخرجه مسلم، برقم ٧٤٥].

٣- باب إيقاظ النبي ﷺ أهله بالوتر

٩٩٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَتَقَطَّنِي فَأُوتِرْتُ» [سبق برقم ٣٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٢، ٧٤٤].

٤- باب ليجعل آخر صلاته وترا

٩٩٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا» [سبق برقم ٤٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٤٩].

٥- باب الوتر على الدابة

٩٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ: «كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ سَعِيدٌ: فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ فَأُوتِرْتُ، ثُمَّ لَحِقْتُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ: خَشِيتُ الصُّبْحَ، فَتَزَلْتُ فَأُوتِرْتُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ فَقُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ» [إطرافه في: ١٠٠٠، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٨، ١١٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٠].

٦- باب الوتر في السفر

١٠٠٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ يَوْمِيَّ إِيمَاءَ صَلَاةِ اللَّيْلِ إِلَّا الْفَرَائِضَ، وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ» [سبق برقم ٩٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٠].

٧- باب القنوت قبل الركوع وبعد

١٠٠١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: «سُئِلَ أَنَسٌ: أَقَنْتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي الصُّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقِيلَ لَهُ: أَوْقَنْتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ؟ قَالَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ يَسِيرًا» [إطرافه في: ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٣٠٠، ٢٨٠١، ٢٨١٤، ٣٠٦٤، ٣١٧٠، ٤٠٨٨، ٤٠٨٩، ٤٠٩٠، ٤٠٩١، ٤٠٩٢، ٤٠٩٤، ٤٠٩٥، ٤٠٩٦، ٦٣٩٤، ٧٣٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

١٠٠٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنْ الْقُنُوتِ فَقَالَ: «قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ، قُلْتُ: قَبْلَ الرُّكُوعِ، أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ، قَالَ: فَإِنْ فَلَانَا، أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: كَذَبٌ، إِنَّمَا قَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا، أَرَاهُ، كَانَ بَعَثَ قَوْمًا يَقَالُ لَهُمْ: الْفَرَاءُ زُهَاءُ سَبْعِينَ رَجُلًا إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ دُونَ أَوْلَئِكَ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَقَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ» [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

١٠٠٣- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الثَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مَعْجَلٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «قَنْتَ النَّبِيَّ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلٍ وَذُكْوَانٍ» [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

١٠٠٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ الْقُنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ».



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٥ - كتاب الاستسقاء

١- باب الاستسقاء وخروج النبي ﷺ في الاستسقاء

١٠٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي وَحَوْلَ رِدَاءَهُ» [أطرافه في: ١٠١١، ١٠١٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ٦٣٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٤].

٢- باب دعاء النبي ﷺ اجعلها عليهم سنين كسني يوسف

١٠٠٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مَعِينَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفُ»، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «غَفَارُ غَفَرِ اللَّهِ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ»، قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ: هَذَا كُلُّهُ فِي الصُّبْحِ [سبق برقم ٨٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٥، ٢٥١٥].

١٠٠٧- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْبَارًا قَالَ: اللَّهُمَّ سَبِّعْ سَبِّعْ يُوسُفُ، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ، وَالْمَيْتَةَ، وَالْجَيْفَ، وَيَنْظُرُ أَحَدُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرَى الدُّخَانَ مِنَ الْجُوعِ، فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنْ قَوْمُكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْكُمْ عَائِدُونَ﴾ * يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى ﴿[الدخان: ١٠-١٦]، فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَدْ مَضَتْ الدُّخَانُ، وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ، وَآيَةُ الرُّومِ» [أطرافه في: ١٠٢٠، ٤٦٩٣، ٤٧٦٧، ٤٧٧٤، ٤٨٠٩، ٤٨٢٠، ٤٨٢١، ٤٨٢٢، ٤٨٢٣، ٤٨٢٤، ٤٨٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٨].

٣- باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قَحَطُوا

١٠٠٨- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ أَبِي طَالِبٍ:

وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ
ثُمَّ قَالَ الْيَتَامَى عِصْمَةً لِلْأَرَامِلِ
[طرفه في: ١٠٠٩].

١٠٠٩- وَقَالَ عَمْرُو بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ: «رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى

وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَسْقِي، فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيشَ كُلُّ مِيزَابٍ
وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ
ثُمَّ قَالَ الْيَتَامَى عِصْمَةً لِلْأَرَامِلِ
وَهُوَ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ» [سبق برقم ١٠٠٨].

١٠١٠- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنا فَاسْقِنَا»، قَالَ فَيُسْقَوْنَ [طرفه في ٣٧١٠].

٤ - باب تحويل الرداء في الاستسقاء

١٠١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم اسْتَسْقَى فَقَلَبَ رِداءَهُ» [سبق برقم ١٠٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٤].

١٠١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: إِنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يُحَدِّثُ أَبَاهُ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَاسْتَسْقَى، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلَبَ رِداءَهُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: هُوَ صَاحِبُ الْأَذَانِ، وَلَكِنَّهُ وَهْمٌ؛ لِأَنَّ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بْنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيُّ مَازَنُ الْأَنْصَارِ [سبق برقم ١٠٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٤].

٥ - باب انتقام الربِّ جلَّ وعزَّ من خلقه بالفحط إذا انتهك محارم الله

٦ - باب الاستسقاء في المسجد الجامع

١٠١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ وُجَاهُ الْمُبْتَرِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتَ الْمَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُعِيشُنَا، قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا» قَالَ أَنَسُ: وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَرْعَةً، وَلَا شَيْئًا، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ، وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعْتُ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةً مِثْلَ الثُّرُوسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرْتُ، ثُمَّ امْطَرْتُ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِوَا^(١)، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظِّرَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» قَالَ: فَانْقَطَعَتْ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ، قَالَ شَرِيكٌ: فَسَأَلْتُ أَنَسًا: أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ قَالَ: لَا أَدرِي [سبق برقم ٩٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧].

٧ - باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة

١٠١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُعِيشُنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا» قَالَ أَنَسُ: وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَرْعَةً، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ، وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعْتُ مِنْ

(١) سبتاً، وفي رواية: ستاً [ابن باز رحمته الله].

وَرَأَيْتُهُ سَحَابَةً مِثْلَ الثُّرُسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءُ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكْهَا عَنَّا قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ، وَالظَّرَابِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»، قَالَ: فَأَقْلَعْتُ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ، قَالَ شَرِيكَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَهْوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ فَقَالَ: مَا أَذْرِي؟» [سبق برقم ٩٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧].

٨ - باب الاستسقاء على المنبر

١٠١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَحَطَ الْمَطَرُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا، فَدَعَا، فَمُطِرْنَا، فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا، فَمَا زِلْنَا نُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، قَالَ: فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، أَوْ غَيْرُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَضُرِفَهُ عَنَّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا»، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ السَّحَابَ يَنْقَطِعُ يَمِينًا وَشِمَالًا، يُمَطِّرُونَ، وَلَا يُمَطِّرُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ» [سبق برقم ٩٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧].

٩ - باب من اكتفى بصلاة الجمعة في الاستسقاء

١٠١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتَ الْمَوَاشِي، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ، فَدَعَا، فَمُطِرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ، وَهَلَكْتَ الْمَوَاشِي، فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكْهَا، فَقَامَ ﷺ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ، وَالظَّرَابِ، وَالْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»، فَانْجَابَتْ، عَنْ الْمَدِينَةِ انْجِيَابَ الثُّوبِ [سبق برقم ٩٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧].

١٠ - باب الدعاء إذا تقطعت السبل من كثرة المطر

١٠١٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْمَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمُطِرُوا مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ، وَهَلَكْتَ الْمَوَاشِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلَى رُؤُوسِ الْجِبَالِ، وَالْآكَامِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»، فَانْجَابَتْ، عَنْ الْمَدِينَةِ انْجِيَابَ الثُّوبِ [سبق برقم ٩٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧].

١١ - باب ما قيل إن النبي ﷺ لم يحول رداءه في الاستسقاء يوم الجمعة

١٠١٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرَانَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ «أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ هَلَكَ الْمَالُ، وَجَهَدَ الْعِيَالُ، فَدَعَا اللَّهَ يَسْتَسْقِي، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ حَوْلَ رِدَائِهِ، وَلَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ» [سبق برقم ٩٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧].

١٢ - باب إذا استشفعوا إلى الإمام ليستسقي لهم لم يردهم

١٠١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْمَوَاشِي، وَتَقَطَّعَتِ الشُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ، فَدَعَا اللَّهَ فَمُطَرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبَيْوُثُ، وَتَقَطَّعَتِ الشُّبُلُ، وَهَلَكْتَ الْمَوَاشِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلَى ظُهُورِ الْجِبَالِ، وَالْأَكَامِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» فَانْجَابَتْ، عَنْ الْمَدِينَةِ أَنْجِيَابُ الثُّوبِ [وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧].

١٣ - باب إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط

١٠٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، وَالْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الصُّحَيْ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: **أَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: إِنْ قُرَيْشًا أَبْطَرُوا، عَنِ الْإِسْلَامِ، فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا، وَأَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْعِظَامَ، فَجَاءَهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، جِئْتُ تَأْمُرُ بِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنْ قَوْمُكَ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ فَقَرَأَ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُبِينٍ﴾، ثُمَّ عَادُوا إِلَى كُفْرِهِمْ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: وَزَادَ أَشْبَاطٌ عَنْ مَنْصُورٍ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسُقُوا الْغَيْثَ، فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمْ سَبْعًا، وَشَكَا النَّاسُ كَثْرَةَ الْمَطَرِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا»، فَانْحَدَرَتِ السَّحَابَةُ عَنْ رَأْسِهِ، فَسُقُوا النَّاسُ حَوْلَهُمْ [سبق برقم ١٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٨].

١٤ - باب الدعاء إذا كثُر المطر حوالينا، ولا علينا

١٠٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَقَامَ النَّاسُ فَصَاحُوا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَحَطَ الْمَطَرُ، وَاحْمَرَّتِ الشَّجَرُ، وَهَلَكْتَ الْبَهَائِمُ، فَادْعُ اللَّهَ يَسْقِينَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا» (مَرَّتَيْنِ)، وَإِذْ لَمْ يَرِ فِي السَّمَاءِ قَرَعَةٌ مِنْ سَحَابٍ، فَتَشَأَتْ سَحَابَةٌ، وَأَمْطَرَتْ، وَنَزَلَ عَنِ الْمُبَرِّ فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ لَمْ تَزَلْ تُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ صَاحُوا إِلَيْهِ: تَهَدَّمَتِ الْبَيْوُثُ، وَانْقَطَعَتِ الشُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يَحْبِسْهَا عَنَّا، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا» فَكَشَطَتِ الْمَدِينَةَ، فَجَعَلَتْ تُمَطِّرُ حَوْلَهَا، وَلَا تَمُطِّرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً، فَتَطَرَّتْ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَإِنِّهَا لَنِي مِثْلُ الْإِكْلِيلِ [سبق برقم ٩٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧].

١٥ - باب الدعاء في الاستسقاء قائما

١٠٢٢ - وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: **خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ وَخَرَجَ مَعَهُ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، «فَاسْتَسْقَى، فَقَامَ بِهِمْ عَلَى رَجُلَيْهِ عَلَى غَيْرِ مَنْبَرٍ، فَاسْتَغْفَرَ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ، وَلَمْ يُؤَذِّنْ، وَلَمْ يَقُمْ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ النَّبِيَّ ﷺ». ١٠٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: **حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَمِيمٍ أَنَّ عَمَّهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي لَهُمْ، فَقَامَ فَدَعَا اللَّهَ قَائِمًا، ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَ الْقِبْلَةِ، وَحَوْلَ رِدَاءِهِ، فَاسْقُوا»** [سبق برقم ١٠٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٤].

١٦ - باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء

١٠٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُبِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ**، قَالَ: «**خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي، فَتَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ يَدْعُو، وَحَوْلَ رِدَاءِهِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ**» [سبق برقم ١٠٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٤].

١٧- باب كيف حوّل النبي ﷺ ظهره إلى الناس

١٠٢٥- حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا خَرَجَ يَسْتَسْقِي، قَالَ: فَحَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ، وَاسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ يَدْعُو، ثُمَّ حَوَّلَ رِدَاءَهُ، ثُمَّ صَلَّى لَنَا رَكَعَتَيْنِ، جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ» [سبق برقم ١٠٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٤].

١٨- باب صلاة الاستسقاء ركعتين

١٠٢٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ» [سبق برقم ١٠٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٤].

١٩- باب الاستسقاء في المصلّى

١٠٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ سَمِعَ عَبْدَ بْنَ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَصَلَّى يَسْتَسْقِي، وَاسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ»، قَالَ سُفْيَانُ: فَأَخْبَرَنِي الْمُسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: «جَعَلَ الْيَمِينَ عَلَى الشِّمَالِ» [سبق برقم ١٠٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٤].

٢٠- باب استقبال القبلة في الاستسقاء

١٠٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَبْدَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَصَلَّى يَصَلِّي، وَأَنَّهُ لَمَّا دَعَا، أَوْ أَرَادَ أَنْ يَدْعُو، اسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: هَذَا مَارِئِي، وَالْأَوَّلُ كُوفِيٌّ هُوَ ابْنُ يَزِيدٍ [سبق برقم ١٠٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٤].

٢١- باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء

١٠٢٩- قَالَ أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَدْوِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْمَاشِيَةُ، هَلَكَ الْعِيَالُ، هَلَكَ النَّاسُ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ يَدْعُو، وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَهُ يَدْعُونَ، قَالَ: فَمَا خَرَجْنَا مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى مُطَرْنَا، فَمَا زِلْنَا نُمَطِّرُ حَتَّى كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْآخَرَى، فَأَتَى الرَّجُلُ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِشَقِّ الْمُسَافِرِ، وَمُنْعِ الطَّرِيقِ» [سبق برقم ٩٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧].

١٠٣٠- وَقَالَ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَشَرِيكَ سَمِعًا أَنَسًا، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيئِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٥].

٢٢- باب رفع الإمام يده في الاستسقاء

١٠٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِيئِهِ» [طرفاه في: ٣٥٦٥، ٦٣٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٥].

٢٣- باب ما يُقال إذا أمطرت

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ «كَصِبَ» الْمَطَرُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: صَابَ، وَأَصَابَ، يَضُوبُ

١٠٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، هُوَ ابْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ: صَبِيئًا نَافِعًا»، تَابِعَهُ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، وَعُقَيْلٌ عَنْ نَافِعٍ.

٢٤- باب مَنْ تَمَطَّرَ فِي الْمَطَرِ حَتَّى يَتَحَادَرَ عَلَى لِحْيَتِهِ

١٠٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي **أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا أَنْ يَسْقِيَنَا، قَالَ: «فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، وَمَا فِي السَّمَاءِ قَرَعَةٌ، قَالَ: فَتَارَ سَحَابٌ أَمْثَالُ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ، قَالَ: فَمَطَرْنَا يَوْمَئِذٍ ذَلِكَ، وَفِي الْعَدِ، وَمِنْ بَعْدِ الْعَدِ، وَالَّذِي يَلِيهِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى، فَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ، أَوْ رَجُلٌ غَيْرُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهْدِمُ الْبَنَاءَ، وَغَرَقَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا» قَالَ: فَمَا جَعَلَ يُشِيرُ يَدَيْهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ السَّمَاءِ إِلَّا تَفَرَّجَتْ، حَتَّى صَارَتْ الْمَدِينَةُ فِي مِثْلِ الْجُوبَةِ، حَتَّى سَالَ الْوَادِي - وَادِي قَنَاة - شَهْرًا، قَالَ: فَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجُودِ» (سبق برقم ٩٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧).

٢٥- باب إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ

١٠٣٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ **أَنَسًا يَقُولُ**: «كَانَتِ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ إِذَا هَبَّتْ عَرَفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ».

٢٦- باب قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا

١٠٣٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكْتُ عَادَ بِالْذُّبُورِ» [إطرافه في: ٣٢٥، ٣٣٤٣، ٤١٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٠].

٢٧- باب مَا قِيلَ فِي الزَّلَازِلِ وَالْآيَاتِ

١٠٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْبُضَ الْعِلْمُ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ، وَهُوَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ، حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِضُ» [سبق برقم ٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧].

١٠٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، وَفِي يَمِينِنَا»، قَالَ: قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا، قَالَ: قَالَ: «هَنَّاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتْنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» [إطرافه في: ٧٠٩٤].

٢٨- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْذِبُونَ﴾، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: شُكْرُكُمْ

١٠٣٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، **عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ عَلَى إِنْ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ

رُبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالْكُوكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بَنُو كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ» [سبق برقم ٨٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٧١].

٢٩ - باب لَا يَدْرِي مَتَى يَجِيءُ الْمَطَرُ إِلَّا اللَّهُ

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ»

١٠٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِفْتَاحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي غَدٍ، وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي الْأَرْحَامِ، وَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَمَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَجِيءُ الْمَطَرُ» [أطرافه في: ٤٦٢٧، ٤٦٩٧، ٤٧٧٨، ٧٣٧٩].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٦ - كتاب الكسوف

١ - باب الصلاة في كسوف الشمس

١٠٤٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَجُرُّ رِدَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْنَا فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ حَتَّى انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا، وَادْعُوا حَتَّى يَكْشَفَ مَا بَيْنَكُمْ» [إطرافه في: ١٠٤٨، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ٥٧٨٥].

١٠٤١ - حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَنْسُودٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَقُومُوا فَصَلُّوا» [إطرافه في: ١٠٥٧، ٣٢٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩١١].

١٠٤٢ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا» [إطرافه في: ٣٢٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٩١٤].

١٠٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ فَصَلُّوا، وَادْعُوا اللَّهَ» [إطرافه في: ١٠٦٠، ٦١٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٩١٥].

٢ - باب الصدقة في الكسوف

١٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: «خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمُ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا، وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا»، ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أُغِيرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ، أَوْ تَزْنِي أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» [إطرافه في: ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٥٠، ١٠٥٦، ١٠٥٨، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٢١٢، ٣٢٠٣، ٤٦٢٤، ٥٢٢١، ٦٦٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٩١٠].

٣ - باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف

١٠٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ

الْحَبَشِيُّ الدَّمَشْقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، قَالَ: «لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ» [طرفة ١٠٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٩١٠].

٤ - باب خُطْبَةِ الْإِمَامِ فِي الْكُسُوفِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ، وَأَسْمَاءُ: خُطِبَ النَّبِيُّ ﷺ

١٠٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ (ح)، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُزُورَةُ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَكَبَّرَ، فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَذْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ أَذْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَالَ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، وَأَنْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «هُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ»، وَكَانَ يُحَدِّثُ كَثِيرٌ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه كَانَ يُحَدِّثُ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُزُورَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لِعُزُورَةَ: إِنَّ أَحَاكَ يَوْمَ خَسَفَتِ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ، قَالَ: أَجَلْ؛ لِأَنَّهُ أَخْطَأَ الشُّنَّةَ» [سبق برقم ١٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩١٠].

٥ - باب هل يقول كَسَفَتِ الشَّمْسُ، أَوْ خَسَفَتْ؟

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَخَسَفَ الْقَمَرُ﴾ [القيامة: ٨]

١٠٤٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُزُورَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ فَكَبَّرَ، فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، وَقَامَ كَمَا هُوَ، ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، وَهِيَ أَذْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهِيَ أَذْنَى مِنَ الرُّكْعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخُطِبَ النَّاسُ فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ: «إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ» [سبق برقم ١٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠١].

٦ - باب قول النَّبِيِّ ﷺ يَخُوفُ اللَّهُ عِبَادَهُ بِالْكَسُوفِ، قَالَهُ أَبُو مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ

١٠٤٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَخُوفُ بِهِمَا عِبَادَهُ»، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ الْوَارِثِ، وَشُعْبَةُ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ: «يَخُوفُ بِهِمَا عِبَادَهُ»، وَتَابَعَهُ أَشْعَثُ، عَنْ الْحَسَنِ، وَتَابَعَهُ مُوسَى عَنْ مُبَارَكٍ، عَنْ

الْحَسَنِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ» [سبق برقم ١٠٤٠].

٧ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْكُسُوفِ

١٠٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ لَهَا: «أَعَاذُكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيْعَذُبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَائِذَا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ. [إطرافه في: ١٠٥٥، ١٢٧٢، ٦٣٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٤، ٥٨٦، ٩٠٣].

١٠٥٠ - «ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا، فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَزَجَّ ضُحًى، فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجَرِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، وَانْصَرَفَ فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» [سبق برقم ١٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠١].

٨ - باب طُولِ السُّجُودِ فِي الْكُسُوفِ

١٠٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ إِنْ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، فَكَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَكَرَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ ثُمَّ جَلَّى، عَنِ الشَّمْسِ، قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهَا» [سبق برقم ١٠٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩١٠].

٩ - باب صَلَاةِ الْكُسُوفِ جَمَاعَةً

وَصَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ لَهُمْ فِي صُفَّةِ رَمَزَمَ، وَجَمَعَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَصَلَّى ابْنُ عُمَرَ ١٠٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَازَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَعَكَعْتَ، قَالَ ﷺ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَازَلْتُ عَنْقُودًا، وَلَوْ أَصْبَتْهُ لَأَكَلْتُ مِنْهُ مَا بَقِيَ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرْ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْظَعَ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النَّسَاءَ» قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ» قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرُونَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرُونَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ، ثُمَّ رَأَتْ

مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» [سبق برقم ٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٧].

١٠ - باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف

١٠٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، إِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدَيْهَا إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ فَأَشَارَتْ؟ أَيْ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَقُمْتُ حَتَّى تَجْلِبَنِي الْعُشْيُ، فَجَعَلْتُ أَصْبُ فَوْقَ رَأْسِي الْمَاءَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمَدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ، يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيَقَالُ لَهُ: مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، أَوِ الْمُؤْمِنَةُ، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَآمَنَّا وَاتَّبَعْنَا، فَيَقَالُ لَهُ: نَمْ صَالِحًا، فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُوقِنًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ، أَوِ الْمُرْتَابُ، لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ» [سبق برقم ٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٥].

١١ - باب مَنْ أَحَبَّ الْعَتَاقَةَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ

١٠٥٤ - حَدَّثَنَا رِبْعُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: «لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ» [سبق برقم ٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٥].

١٢ - باب صلاة الكسوف في المسجد

١٠٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ: «أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»، فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «أَيُعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ؟» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِذًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ» [سبق برقم ١٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٦، ٩٠٣].

١٠٥٦ - «ثُمَّ رَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مُزَكَّبًا، فَكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَارْجَعَ ضَحَى، فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجَرِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ وَهُوَ دُونَ السُّجُودِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» [سبق برقم ١٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٣].

١٣ - باب لَا تَنْكَسِفُ الشَّمْسُ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ

رواه أبو بكر، والمغيرة، وأبو موسى، وابن عباس، وابن عمر رضي الله عنهم
١٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا» [سبق برقم ١٠٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٩١١].

١٠٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ، وَهِيَ دُونَ قِرَاءَتِهِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ دُونَ رُكُوعِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيهِيهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ» [سبق برقم ١٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩١١].

١٤ - باب الذِّكْرِ فِي الْكُسُوفِ، رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ب

١٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَعَا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ، وَقَالَ: «هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ يَخَوْفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَافْرَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ، وَدُعَائِهِ، وَاسْتِغْفَارِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٩١٢].

١٥ - باب الدُّعَاءِ فِي الْكُسُوفِ، قَالَهُ أَبُو مُوسَى وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَلَاقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا اللَّهَ، وَصَلُّوا حَتَّى يَنْجِلِي» [سبق برقم ١٠٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩١٥].

١٦ - باب قَوْلِ الْإِمَامِ فِي خُطْبَةِ الْكُسُوفِ: أَمَّا بَعْدُ

١٠٦١ - وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ، فَحَمِدَ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ» [سبق برقم ٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩١٥].

١٧ - باب الصَّلَاةِ فِي كُسُوفِ الْقَمَرِ

١٠٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ» [سبق برقم ١٠٤٠].

١٠٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ يَجُزُّ رِذَاءَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ، وَثَابَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ، فَانْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّهُمَا لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَصَلُّوا، وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بَكُمْ، وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَآ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاتَ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ» [سبق برقم ١٠٤٠].

١٨ - باب الركعة الأولى في الكسوف أطول

١٠٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي سَجْدَتَيْنِ، الْأَوَّلُ، الْأَوَّلُ، أَطْوَلُ» [سبق برقم ١٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠١].

١٩ - باب الجهر بالقراءة في الكسوف

١٠٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْرَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ نَمِرٍ، سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ كَبَّرَ فَرَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكْعَةِ قَالَ «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، ثُمَّ يُعَاوِذُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ [سبق برقم ١٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠١].

١٠٦٦ - وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَغَيْرُهُ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَ مُنَادِيًا بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ»، وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ مِثْلَهُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ مَا صَنَعَ أَخُوكَ ذَلِكَ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَا صَلَّى إِلَّا رَكْعَتَيْنِ، مِثْلَ الصُّبْحِ إِذْ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: أَجَلٌ، إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ، تَابَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي الْجَهْرِ اسْبِقْ
برقم ١٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠١.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٧ - كتاب سجود القرآن

١ - باب ما جاء في سُجُودِ الْقُرْآنِ وَسُنَّتِهَا

١٠٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه قَالَ: «قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النَّجْمَ بِمَكَّةَ، فَسَجَدَ فِيهَا، وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ، غَيْرَ شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى، أَوْ تُرَابٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا» [أطرافه في: ١٠٧٠، ٣٨٥٣، ٣٩٧٢، ٤٨٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٦].

٢ - باب سَجْدَةِ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ

١٠٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ **﴿الْم تَنْزِيلُ﴾** السَّجْدَةِ، وَ**﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾**» [سبق برقم ٨٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٠].

٣ - باب سَجْدَةِ ص

١٠٦٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو الثُّعْمَانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: «ص: لَيْسَ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا» [أطرافه في: ٣٤٢٢].

٤ - باب سَجْدَةِ النَّجْمِ، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٠٧٠- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ سُورَةَ النَّجْمِ فَسَجَدَ بِهَا، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا سَجَدَ، فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ كَفًّا مِنْ حَصَى، أَوْ تُرَابٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى وَجْهِهِ وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قُتْلِ كَافِرًا» [سبق برقم ١٠٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٦].

٥ - باب سُجُودِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ، وَالْمُشْرِكُ نَجَسٌ لَيْسَ لَهُ وُضُوءٌ^(١)

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَسْجُدُ عَلَى وُضُوءٍ

١٠٧١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ بِالنَّجْمِ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ، وَالْمُشْرِكُونَ، وَالْجِنَّ، وَالْإِنْسُ»، وَرَوَاهُ ابْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ [أطرافه في: ٤٨٦٢].

٦ - باب مَنْ قَرَأَ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَسْجُدْ

١٠٧٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ حُصَيْفَةَ، **عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ**، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، «أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه فَرَزَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ

(١) قلت: في فتح الباري لابن حجر، ٥٥٣/٢: «وكان ابن عمر يسجد على غير وضوء» وقال: كذا للأكثر، وقال: «وفي رواية الأصيلي بحذف (غير) والأول أولى».

عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا» [طرفه في: ١٠٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٧].
١٠٧٣- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: «قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا» [سبق برقم ١٠٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٧].

٧- باب سَجْدَةِ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ

١٠٧٤- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ وَمُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَا، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾، فَسَجَدَ بِهَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَمْ أَرَكَ تَسْجُدُ؟ قَالَ: لَوْ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ لَمْ أَسْجُدْ» [سبق برقم ٧٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٨].

٨- باب مَنْ سَجَدَ لِسُجُودِ الْقَارِي

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ لَتَمِيمِ بْنِ حَذَلَمٍ، وَهُوَ غُلَامٌ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ سَجْدَةً، فَقَالَ: اسْجُدْ، فَأَنْتَ إِمَامُنَا فِيهَا
١٠٧٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ فِيهَا السَّجْدَةُ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَوْضِعَ جَبْهَتِهِ» [طرفاه في: ١٠٧٦، ١٠٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٥].

٩- باب اُذْهِامِ النَّاسِ إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ السَّجْدَةَ

١٠٧٦- حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا غُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ السَّجْدَةَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ، فَتَزْدَحِمُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا لَجَبْهَتِهِ مَوْضِعًا يَسْجُدُ عَلَيْهِ» [سبق برقم ١٠٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٥].

١٠- باب مَنْ رَأَى أَنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يُوجِبِ السُّجُودَ

وَقِيلَ لِعِمْرَانَ بْنِ خُصَيْنٍ: الرَّجُلُ يَسْمَعُ السَّجْدَةَ، وَلَمْ يَجْلِسْ لَهَا، قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ قَعَدَ لَهَا، كَأَنَّهُ لَا يُوجِبُهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ سَلْمَانُ: مَا لِهَذَا غَدُونَا، وَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّمَا السَّجْدَةُ عَلَى مَنْ اسْتَمَعَهَا، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا يَسْجُدُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ طَاهِرًا، فَإِذَا سَجَدْتَ، وَأَنْتَ فِي حَضَرٍ، فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، فَإِنْ كُنْتَ رَاكِبًا، فَلَا عَلَيْكَ حَيْثُ كَانَ وَجْهُكَ، وَكَانَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدٍ لَا يَسْجُدُ لِسُجُودِ الْقَاصِ.
١٠٧٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَدِيرِ التَّيْمِيِّ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَكَانَ رِبْعَةُ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ عَمَّا حَضَرَ رِبْعَةُ مِنْ «عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ بِسُورَةِ النَّحْلِ، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةُ نَزَلَ، فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ الْجُمُعَةُ الْقَابِلَةَ، قَرَأَ بِهَا، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّا نَمُرُّ بِالسُّجُودِ، فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَمْ يَسْجُدْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «وَزَادَ نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ السُّجُودَ إِلَّا أَنْ نَشَاءَ».

١١- باب مَنْ قَرَأَ السَّجْدَةَ فِي الصَّلَاةِ فَسَجَدَ بِهَا

١٠٧٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: سَجَدْتُ

بِهَا خَلَفَ أَبِي الْقَاسِمِ عليه السلام، فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّى أَلْقَاهُ» [سبق برقم ٧٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٨].

١٢- بَاب مَنْ لَمْ يَجِدْ مَوْضِعًا لِلسُّجُودِ مِنَ الزَّحَامِ

١٠٧٩- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ

النَّبِيُّ عليه السلام يَقْرَأُ السُّورَةَ الَّتِي فِيهَا السَّجْدَةُ فَيَسْجُدُ، وَنَسْجُدُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَانًا لِمَوْضِعِ

جَنْبِهِتِهِ» [سبق برقم ١٠٧٩، وأخرج مسلم، برقم ٥٧٥].



١٨ - كتاب تقصير الصلاة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - باب ما جَاءَ فِي التَّقْصِيرِ، وَكَمْ يُقِيمُ حَتَّى يَقْصُرَ

١٠٨٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ، وَخُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَقْصُرُ، فَتَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ قَصَرْنَا، وَإِنْ زِدْنَا أَتَمَمْنَا» [طرفاه في: ٤٢٩٨، ٤٢٩٩].

١٠٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَ يَصْلِي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، قُلْتُ: أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا؟ قَالَ: أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا» [طرفه في: ٤٩٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٣].

٢ - باب الصَّلَاةِ بِمَنَى

١٠٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنَى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا» [طرفه في: ١٦٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٤].

١٠٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ آمَنَ مَا كَانَ بِمَنَى رَكْعَتَيْنِ» [طرفه في: ١٦٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٦].

١٠٨٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ يَقُولُ: صَلَّيْنَا بِنَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رضي الله عنهما بِمَنَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه بِمَنَى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بِمَنَى رَكْعَتَيْنِ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ: رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ» [طرفه في: ١٦٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٥].

٣ - باب كَمْ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ

١٠٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبُرَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لَصُبْحِ رَابِعَةٍ يَلْبُثُونَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهُدْيُ»، تَابَعَهُ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ [أطرافه في: ١٥٦٤، ٢٥٥٥، ٣٨٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤٠، ١٢٤١].

٤ - باب فِي كَمْ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ، وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَلَيْلَةً سَفَرًا

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقْصُرَانِ وَيُفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرْدٍ وَهِيَ سِتَّةَ عَشَرَ فَرَسَخًا
١٠٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أَسَامَةَ: حَدَّثَكُمْ غُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مُحَرَّمٍ» [طرفه في: ١٠٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣٨].

١٠٨٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ ذِي مَحَرَمٍ»، تَابَعَهُ أَحْمَدُ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ١٠٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣٨].

١٠٨٨- حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ»، تَابَعَهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَسُهَيْلٌ، وَمَالِكٌ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٩].

٥- باب يَقْصُرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ

وَخَرَجَ عَلَيَّ رضي الله عنه فَقَصَرَ، وَهُوَ يَرَى النَّبُوتَ، فَلَمَّا رَجَعَ قِيلَ لَهُ هَذِهِ الْكُوفَةُ، قَالَ: لَا، حَتَّى نَدْخُلَهَا
١٠٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَبِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ» [أطرافه في: ١٥٤٦، ١٥٤٧، ١٥٤٨، ١٥٥١، ١٧١٢، ١٧١٤، ١٧١٥، ٢٩٥١، ٢٩٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٠].

١٠٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرُوزَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «الصَّلَاةُ أَوَّلُ مَا فُرِضَتْ رَكْعَتَيْنِ، فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ، وَأَتَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ»، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرُوزَةَ: مَا بَالُ عَائِشَةَ تَتَنَمَّ؟ قَالَ: تَأَوَّلْتُ مَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ [سبق برقم ٣٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦٨٥].

٦- باب يُصَلِّي الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا فِي السَّفَرِ

١٠٩١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ، يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ»، قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ» [أطرافه في: ١٠٩٢، ١١٠٦، ١١٠٩، ١٦٦٨، ١٦٧٣، ١٨٠٥، ٣٠٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٣].

١٠٩٢- وَزَادَ اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ سَالِمٌ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُزْدَلِفَةِ» قَالَ سَالِمٌ: «وَأَخَّرَ ابْنُ عُمَرَ الْمَغْرِبَ، وَكَانَ اسْتَضْرَخَ عَلَى أَمْرَاتِهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبيدٍ، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةُ، فَقَالَ: سِرْ، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ، فَقَالَ: سِرْ، حَتَّى سَارَ مِيلَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةً، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ»، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ، فَيُصَلِّي ثَلَاثًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَمًا يَلْبَسُ حَتَّى يَقِيمَ الْعِشَاءَ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَلَا يُسَبِّحُ بَعْدَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» [سبق برقم ١٠٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٣، ١٢٨٨].

٧- باب صَلَاةُ التَّطَوُّعِ عَلَى الدَّوَابِّ وَحَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ

١٠٩٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ» [أطرافه في: ١٠٩٧، ١١٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠١].

١٠٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ

اللَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي التَّطَوُّعَ وَهُوَ رَاكِبٌ فِي غَيْرِ الْقِبْلَةِ» [سبق برقم ٤٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٠].
 ١٠٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ» [سبق برقم ٩٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٠].

٨ - باب الإيماء على الدابة

١٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ يَوْمِي، وَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ» [سبق برقم ٩٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٠].

٩ - باب ينزل للمكتوبة

١٠٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ يُسَبِّحُ، يَوْمِي بِرَأْسِهِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ» [سبق برقم ١٠٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠١].
 ١٠٩٨ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: «قَالَ سَالِمٌ: «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُسَافِرٌ، مَا يَنَالِي حَيْثُ مَا كَانَ وَجْهَهُ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ» [سبق برقم ٩٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٠].
 ١٠٩٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، قَالَ: «حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» [سبق برقم ٤٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٠].
 ١١٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: اسْتَقْبَلَنَا أَنَسٌ حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ، فَلَقِينَاهُ بَعَيْنِ الثَّمَرِ، فَأَرَانِيهِ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، وَوَجْهُهُ مِنْ ذَا الْجَانِبِ، يَغْنِي عَنْ يَسَارِ الْقِبْلَةِ، فَقُلْتُ: رَأَيْتُكَ تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ! فَقَالَ: «لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ، لَمْ أَفْعَلْ»، رَوَاهُ ابْنُ طَهْمَانَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٢].

١٠ - باب صلاة التطوع على الحمار

١١٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ قَالَ: سَافَرَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: «صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ أَرَهُ يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ، وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب ٢١]» [طرفه في: ١١٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٨٩].
 ١١٠٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَيْسَى بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: «صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ لَا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَغُثْمَانُ كَذَلِكَ رضي الله عنه» [سبق برقم ١١٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٨٩].

١١ - باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها

١١٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ قَالَ: سَافَرَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: «صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ أَرَهُ يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ، وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب ٢١]» [طرفه في: ١١٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٨٩].
 ١١٠٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَيْسَى بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: «صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ لَا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَغُثْمَانُ كَذَلِكَ رضي الله عنه» [سبق برقم ١١٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٨٩].

١٢ - باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها

وَرَكْعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتِي الْفَجْرِ فِي السَّفَرِ

١١٠٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «مَا أَنَبَا أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى غَيْرُ أَمِّ هَانِي ذَكَرْتُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، فَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً أَحَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ» [طرفه في: ١١٧٦، ٤٢٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٦].

١١٠٤ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ» [سبق برقم ١٠٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠١].

١١٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رحمهما قَالَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَبِّحُ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهَهُ يُؤْمِي بِرَأْسِهِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ» [سبق برقم ٩٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٠].

١٣ - باب الجمع بين المغرب والعشاء

١١٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ» [سبق برقم ١٠٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٣].

١١٠٧ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ الْحُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ إِذَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ سَيْرٍ، وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ».

١١٠٨ - وَعَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رحمهما قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ»، وَتَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَحَزْبٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ حَفْصٍ، عَنْ أَنَسٍ: «جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ» [سبق برقم ١١١٠].

١٤ - باب هل يؤذن، أو يُقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء

١١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رحمهما قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعَجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ»، قَالَ سَالِمٌ: «وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَفْعَلُهُ إِذَا أَعَجَلَهُ السَّيْرُ، وَيُقيمُ الْمَغْرِبَ، فَيُصَلِّيهِمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَمَا يَلْبِثُ حَتَّى يُقِيمَ الْعِشَاءَ فَيُصَلِّيهِمَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَلَا يُسَبِّحُ بَيْنَهُمَا بِرَكَعَةٍ، وَلَا بَعْدَ الْعِشَاءِ بِسَجْدَةٍ حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» [سبق برقم ١٠٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٣].

١١١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَزْبٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا رحمهما حَدَّثَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ، يَعْنِي: الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ» [سبق برقم ١١٠٨].

١٥ - باب يؤخر الظهر إلى العصر إذا ارتحل قبل أن تزيع الشمس

فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١١١١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ الْوَاسِطِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ

أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَرِيغَ الشَّمْسُ آخِرَ الظُّهْرِ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَإِذَا زَاغَتْ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ» [طرفه في: ١١١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٤].

١٦ - باب إِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ مَا زَاغَتِ الشَّمْسُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ

١١١٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ **أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ**، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَرِيغَ الشَّمْسُ آخِرَ الظُّهْرِ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ» [سبق برقم ١١١١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٤].

١٧ - باب صَلَاةِ الْقَاعِدِ

١١١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا»، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا» [سبق برقم ٦٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٢].

١١١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ **أَنَسِ** رضي الله عنه، قَالَ: «سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَرَسٍ فَخَدَشَ، أَوْ فُجِحَشَ - شِقَّةُ الْأَيْمَنِ، فَخَدَخْنَا عَلَيْهِ نَعُوذَهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا فَعُودًا»، وَقَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» [سبق برقم ٣٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١١].

١١١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ **عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ** رضي الله عنه أَنَّهُ سَأَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَأَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، وَكَانَ مَبْسُورًا، قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ الْقَاعِدِ، فَقَالَ: «إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ» [طرفاه في: ١١١٦، ١١١٧].

١٨ - باب صَلَاةِ الْقَاعِدِ بِالْإِيمَاءِ

١١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ أَنَّ **عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ**، وَكَانَ رَجُلًا مَبْسُورًا - وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ مَرَّةً عَنْ عِمْرَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَاعِدٌ فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: نَائِمًا عِنْدِي مُضْطَجِعًا هَاهُنَا [سبق برقم ١١١٥].

١٩ - باب إِذَا لَمْ يُطِقْ قَاعِدًا صَلَّى عَلَى جَنْبٍ

وَقَالَ عَطَاءٌ: إِنْ لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى الْقِبْلَةِ صَلَّى حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ
١١١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ الْمُكْتَبِيُّ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ قَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ» [سبق برقم ١١١٥].

٢٠ - باب إِذَا صَلَّى قَاعِدًا ثُمَّ صَحَّ، أَوْ وَجَدَ خَفَّةَ تَمَمَ مَا بَقِيَ

وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ شَاءَ الْمَرِيضُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَائِمًا، وَرَكَعَتَيْنِ قَاعِدًا

١١١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ «أَنَّهَا لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا، حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَزْكَعَ قَامَ، فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ آيَةً، أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً ثُمَّ رَكَعَ» [أطرافه في: ١١١٩، ١١٤٨، ١١٦١، ١١٦٨، ٤٨٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٣١، ٢٨٢٠].

١١١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنْ عَائِشَةَ**، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا، فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ نَحْوُ مِنْ ثَلَاثِينَ، أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً، قَامَ فَقَرَأَهَا وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ يَزْكَعُ، ثُمَّ سَجَدَ، يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ نَظَرَ، فَإِنْ كُنْتُ يَقْطِى تَحَدَّثَ مَعِي، وَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً اضْطَجَعَ» [سبق برقم ١١١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٧٣١].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٩ - كتاب التهجد

١ - باب التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ، وَقَوْلِهِ ﷺ «وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ» [الإسراء: ٧٩]

١١٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ **سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيْمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، لَكَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنِيتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفُزْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمَقْدِمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَوْ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ: «وَلَا حَوْلَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ: سَمِعَهُ مِنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [أطرافه في: ٦٣١٧، ٧٣٨٥، ٧٤٤٢، ٧٤٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٩].

٢ - باب فضلي قيام الليل

١١٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح، وَحَدَّثَنِي مَحْمُودٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، **عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ** رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا فَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَمَثَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا فَأَقْصُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ غَلَامًا شَابًّا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي، فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبُرِّ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ، وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَفْتَهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِينَا مَلِكَ آخَرَ، فَقَالَ لِي: لَمْ تُرْعَ» [سبق برقم ٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٩].

١١٢٢ - فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَكَانَ بَعْدَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا» [أطرافه في ١١٥٧، ٣٧٣٩، ٣٧٤١، ٧٠١٦، ٧٠٢٩، ٧٠٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٩].

٣ - باب طول السُّجُودِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ

١١٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ **عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتِهِ، يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ» [سبق برقم ٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٣٦].

٤ - باب ترك القيام للمريض

١١٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: **سَمِعْتُ جُنْدَبًا** يَقُولُ: «اشْتَكَى النَّبِيُّ

﴿ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً، أَوْ لَيْلَتَيْنِ ﴾ [إطرافه في: ١١٢٥، ٤٩٥١، ٤٩٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٧].

١١٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «اِخْتَبَسَ جَبْرِيلُ عليه السلام عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبْطَأَ عَلَيْهِ شَيْطَانُهُ، فَتَزَلَّتِ وَالضُّحَى * وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَى * مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى» [الضحى: ١-٣] [وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٧].

٥ - باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالنَّوَافِلِ مِنْ غَيْرِ إِبْجَابٍ

وَطَرَقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا - عَلَيْهِمَا السَّلَام - لَيْلَةً لِلصَّلَاةِ

١١٢٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم اسْتَيْقَظَ لَيْلَةً فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ، مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ؟ يَا رَبُّ كَاسِيَةِ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ» [سبق برقم ١١١٥].

١١٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لَيْلَةً، فَقَالَ: أَلَا تُصَلِّيَانِ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَتَّعِنَنَا بَعَثْنَا، فَانْصَرَفَ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ فِخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾» [الكهف: ٥٤] [إطرافه في: ٤٧٢٤، ٧٣٤٧، ٧٤٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٧٧٥].

١١٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيَدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةً؛ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ، فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأَسْبِحُهَا» [إطرافه في: ١١٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٨].

١١٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ، فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلِ الثَّلَاثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ، إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ» [سبق برقم ٧٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦١].

٦ - باب قِيَامِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم اللَّيْلَ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: كَانَ يَقُومُ حَتَّى تَفْطَرَ قَدَمَاهُ، وَالْفُطُورُ: الشُّقُوقُ، انْفَطَرَتْ: انشَقَّتْ ١١٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: «إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَيَقُومُ أَوْ لَيُصَلِّي حَتَّى تَرْمَ قَدَمَاهُ، أَوْ سَاقَاهُ، فَيَقَالَ لَهُ: فَيَقُولُ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا» [إطرافه في: ٤٨٣٦، ٦٤٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١٩، ٢٨٢٠].

٧ - باب مَنْ نَامَ عِنْدَ السَّحَرِ

١١٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ: أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عليه السلام، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا» [إطرافه في: ١١٥٢، ١١٥٣، ١٩٧٤، ١٩٧٥، ١٩٧٦، ١٩٧٧، ١٩٧٨، ١٩٧٩، ١٩٨٠].

٣٤١٨، ٣٤١٩، ٣٤٢٠، ٥٠٥٢، ٥٠٥٣، ٥٠٥٤، ٥١٩٩، ٦١٣٤، ٦٢٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩.

١١٣٢ - حَدَّثَنِي عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَشْعَثَ، سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقًا، قَالَ: **سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟» قَالَتْ: الدَّائِمُ، قُلْتُ: مَتَى كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ»، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ الْأَشْعَثِ، قَالَ: «إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ فَصَلَّى» [طرفاه في: ٦٤٦١، ٦٤٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٤١].

١١٣٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ ذَكَرَ أَبِي عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَا أَلْفَاهُ السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا»، تَغْنِي النَّبِيُّ ﷺ [وأخرجه مسلم، برقم ٧٤٢].

٨ - بَاب مَنْ تَسَحَّرَ فَلَمْ يَنْمَ حَتَّى صَلَّى الصُّبْحَ

١١٣٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَسَحَّرَا، فَلَمَّا فَرَعَا مِنْ سَحُورِهِمَا، قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى، قُلْنَا لِأَنَسٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ سَحُورِهِمَا، وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: كَقَدْرِ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً» [سبق برقم ٥٧٦].

٩ - بَاب طُولِ الْقِيَامِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

١١٣٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ، قُلْنَا: وَمَا هَمَمْتُ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ، وَأَذَرَ النَّبِيَّ ﷺ» [وأخرجه مسلم، برقم ٧٧٣].

١١٣٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُّدِ مِنَ اللَّيْلِ يَشْوِصُ فَأَهَ بِالسَّوَالِكِ» [سبق برقم ٢٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥].

١٠ - بَاب كَيْفَ كَانَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ وَكَمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ

١١٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْتِرَ بِوَاحِدَةٍ» [سبق برقم ٤٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٤٩].

١١٣٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جُمَرَةَ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «كَانَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً يَغْنِي بِاللَّيْلِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٧٤٩].

١١٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: **سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: «سَبْعٌ، وَتِسْعٌ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ سِوَى رَكْعَتِي الْفَجْرِ».

١١٤٠ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مِنْهَا الْوُتْرُ، وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٧٣٨].

١١ - بَاب قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ وَنَوْمِهِ، وَمَا نُسَخَ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزْمَلُ * فَمِ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا * نِصْفَهُ أَوْ انْقُصَ مِنْهُ قَلِيلًا * أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلْ

الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا * إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا * إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلًا * إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا ﴿المزمل: ١-٧﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُخْصَوْهُ فَتَأَبَّعَ عَلَىكُمْ فَافْرَعُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَىٰ وَأَخْرُوزٌ يَضُرُّونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَعُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَخْرُوزٌ يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَافْرَعُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاقْرَأُوا اللَّهَ قِرْضًا حَسَنًا وَمَا تَقَدَّمُوا لَأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا﴾ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رحمهما: نَشَأَ: قَامَ بِالْحَبَشِيَّةِ، وَطْأً، قَالَ: مُوَاطَاةٌ لِلْقُرْآنِ، أَشَدُّ مُوَافَقَةً لِسَمْعِهِ، وَبَصَرِهِ، وَقَلْبِهِ، لِيُوَاطَّفُوا: لِيُؤَافِقُوا.

١١٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظْنُ أَنْ لَا يَصُومُ مِنْهُ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظْنُ أَنْ لَا يَفْطِرُ مِنْهُ شَيْئًا، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ» تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ، وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ [إطرافه في: ١٩٧٢، ١٩٧٣، ٣٥٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٨].

١٢ - بَابُ عَقْدِ الشَّيْطَانِ عَلَى قَافِيَةِ الرَّأْسِ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ

١١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ: يَضْرِبُ عَلَى مَكَانِ كُلِّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانًا» [إطرافه في: ٣٢٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٧٦].

١١٤٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ قَالَ: **حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرُّؤْيَا قَالَ: «أَمَّا الَّذِي يَثْلُغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَزِفُّهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ».** [سبق برقم ٨٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٥].

١٣ - بَابُ إِذَا نَامَ وَلَمْ يُصَلِّ بِأَلِ الشَّيْطَانِ فِي أَذُنِهِ

١١٤٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقِيلَ: مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ، مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «بِأَلِ الشَّيْطَانِ فِي أَذُنِهِ» [إطرافه في: ٣٢٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٧٤].

١٤ - بَابُ الدُّعَاءِ وَالصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ

وَقَالَ اللَّهُ ﻋَﻠَﻴْكَ: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ أَيُّ: مَا يَنَامُونَ ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾
١١٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ» [إطرافه في: ٦٣٢١، ٧٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٧٥٨].

١٥ - بَابُ مَنْ نَامَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَخْبَأَ آخِرَهُ

وَقَالَ سَلْمَانُ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ: قُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ»

١١٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، قَالَ: **سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: كَيْفَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ قَالَتْ: «كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ، وَيَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَذِنَ الْمُؤَدِّنُ وَتَبَّ، فَإِنْ كَانَ بِهِ حَاجَةٌ اغْتَسَلَ، وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٧٣٩].

١٦ - بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ

١١٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ **سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: «مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ: يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ، وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ، وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنْ عَيْنِي تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» [إطرافه في: ٢٠١٣، ٣٥٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٣٨].

١١٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا، حَتَّى إِذَا كَبَّرَ قَرَأَ جَالِسًا، فَإِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ، أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَهُنَّ، ثُمَّ رَكَعَ» [سبق برقم ١١١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٧٣١].

١٧ - بَابُ فَضْلِ الطُّهُورِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَفَضْلِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْوُضُوءِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

١١٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «يَا بِلَالُ، حَدَّثَنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ»، قَالَ: «مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَطْهَرُ طَهُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ، أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أَصَلِّيَ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: دَفَّ نَعْلَيْكَ يَعْني تَحْرِيكَ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٥٨].

١٨ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْعِبَادَةِ.

١١٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ ضَهَبٍ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لَزَيْتَبٍ، فَإِذَا فَتَرْتُ تَعَلَّقْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا حُلُوهُ، لِيُصَلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطُهُ فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٤].

١١٥١ - قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قُلْتُ: فَلَانَّةُ، لَا تَنَامُ بِاللَّيْلِ، فَذَكَرَ مِنْ صَلَاتِهَا، فَقَالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» [سبق برقم ٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٥].

١٩ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ تَرْكِ قِيَامِ اللَّيْلِ لِمَنْ كَانَ يَقُومُهُ

١١٥٢ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا مُبَشِّرٌ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي

أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدُ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ»، وَقَالَ هِشَامُ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْعَشْرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثُوبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بِهَذَا مِثْلَهُ، وَتَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ إسبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩.

٢٠ - بَابُ

١١٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ، وَتَصُومُ النَّهَارَ؟» قُلْتُ: إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ، قَالَ: «فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ عَيْنَكَ، وَنَفَهْتَ نَفْسَكَ، وَإِنْ لِنَفْسِكَ حَقًّا، وَلَأَهْلِكَ حَقًّا، فَصُمْ، وَأَفْطِرْ، وَقُمْ، وَنَمْ» إسبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩.

٢١ - بَابُ فَضْلِ مَنْ تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى

١١٥٤ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا اسْتَجِيبَ، فَإِنْ تَوَضَّأَ، قُبِلَتْ صَلَاتُهُ».

١١٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَهُوَ يَقْضِصُ فِي قَصْصِهِ، وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَحَا لَكُمْ لَا يَقُولِ الرَّفَثَ، يَغْنِي بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ:

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ
أَرَانَا الْهُدَى بِغَدِ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا
يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ
تَابَعَهُ عَقِيلٌ وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَالْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه إطرفة في: ٦١٥١.

١١٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَبْدِي قِطْعَةً إِسْتَبْرَقَ، فَكَأَنِّي لَا أُرِيدُ مَكَانًا مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ، وَرَأَيْتُ كَانَ اثْنَيْنِ أَتْيَانِي، أَرَادَا أَنْ يَذْهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَتَلَقَاهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ: «لَمْ تَرُخْ خَلِيًّا عَنْهُ» إسبق برقم ٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٨.

١١٥٧ - فَقَضَتْ حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى رُؤْيَايَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ» فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إسبق برقم ١١٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٩.

١١٥٨ - وَكَانُوا لَا يَزَالُونَ يَقْضُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الرُّؤْيَا أَنَّهَا فِي اللَّيْلَةِ السَّابِعَةِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَّاتْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيًا، فَلْيَتَحَرَّهَا مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ» إطرفاه في: ٢٠١٥، ٦٩٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٥.

٢٢ - باب المداومة على ركعتي الفجر

١١٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ ابْنِ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ، وَرَكَعَتَيْنِ جَالِسًا، وَرَكَعَتَيْنِ بَيْنَ الدَّاءَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْعُهُمَا أَبَدًا» [سبق برقم ٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٤].

٢٣ - باب الضجعة على الشق الأيمن بعد ركعتي الفجر

١١٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ غُرُوةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ» [سبق برقم ٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٤].

٢٤ - باب مَنْ تَحَدَّثَ بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ وَلَمْ يَضْطَجِعْ

١١٦١ - حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى سُنَّةَ الْفَجْرِ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَقِظَةً، حَدَّثَنِي، وَإِلَّا اضْطَجَعَ حَتَّى يُؤْذَنَ بِالصَّلَاةِ» [سبق برقم ٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٤٣].

٢٦ - باب الحديث بعد ركعتي الفجر ^(١)

١١٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَقِظَةً، حَدَّثَنِي، وَإِلَّا اضْطَجَعَ» قُلْتُ لِسُفْيَانَ: فَإِنْ بَعْضُهُمْ يَزُودُهُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ، قَالَ سُفْيَانُ: هُوَ ذَاكَ [سبق برقم ٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٤٣].

٢٧ - باب تعاود ركعتي الفجر، ومن سمأهما تطوعاً

١١٦٩ - حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ التَّوَاتُلِ أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاوُداً عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ» [سبق برقم ٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٤].

٢٨ - باب ما يُقرأ في ركعتي الفجر

١١٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غُرُوةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ الدَّاءَ بِالصُّبْحِ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ» [سبق برقم ٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٤].

١١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَّتِهِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ح، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

(١) ٢٦: هكذا في الأصل مع فتح الباري، لابن حجر، ٣/ ٤٤، وقال سماحة الشيخ ابن باز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الباب رقم ٢٥، وأحاديثه الستة بأرقام ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، تأتي في ص ٤٨-٤٩ بعد الانتهاء من شرح الحديث رقم ١١٧١، وسينبه الشارح على ذلك هناك».

قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ؟» [سبق برقم ٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٤].

٢٥ - باب ما جاء في التطوع مثني مثني

وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنْ عَمَّارٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَأَنَسٍ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَعِكْرَمَةَ، وَالزُّهْرِيَّ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ: مَا أَذْرَكْتُ فُقَهَاءَ أَرْضِنَا إِلَّا يَسْلُمُونَ فِي كُلِّ اثْنَتَيْنِ مِنَ النَّهَارِ.

١١٦٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رُكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ، وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ، وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أُمْرِي، أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أُمْرِي، وَآجِلِهِ، فَأَقْدِرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أُمْرِي، أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أُمْرِي، وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْهُ عَنْهُ، وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ، قَالَ: وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ» [طرفاه في: ٦٣٨٢، ٧٣٩٠].

١١٦٣ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ، سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ بْنَ رِبْعِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رُكْعَتَيْنِ» [سبق برقم ٤٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٤].

١١٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ» [سبق برقم ٣٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥٨].

١١٦٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ» [سبق برقم ٩٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٩].

١١٦٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، أَوْ قَدْ خَرَجَ، فَلْيُصَلِّ رُكْعَتَيْنِ» [سبق برقم ٩٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٧٥].

١١٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَكِّيُّ، سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: «أُتِيَ ابْنُ عَمْرٍ رضي الله عنه فِي مَنْزِلِهِ، فَقِيلَ لَهُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ دَخَلَ الْكَعْبَةَ، قَالَ فَأَقْبَلْتُ، فَأَجَدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ، وَأَجَدُ بِلَالًا عِنْدَ الْبَابِ قَائِمًا، فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ، صَلِّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَأَيْنَ؟ قَالَ: بَيْنَ هَاتَيْنِ الْأَسْطُوَانَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ» [سبق برقم ٣٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٩].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «أَوْصَانِي النَّبِيُّ ﷺ بِرُكْعَتَيِ الصُّحَى»، وَقَالَ عِثْبَانُ: «غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه بَعْدَ مَا امْتَدَّ النَّهَارُ، وَصَفَفْنَا وَرَاءَهُ فَرَكَعَ رُكْعَتَيْنِ».

٢٩ - باب التطوع بعد المكتوبة

١١٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، فَأَمَّا الْمَغْرَبُ وَالْعِشَاءُ، فَفِي بَيْتِهِ»، قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: «بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ»، تَابَعَهُ كَثِيرٌ بْنُ فَرْقَدٍ، وَأَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ [سبق برقم ٩٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٩].

١١٧٣ - وَحَدَّثَنِي أَخِي حَفْصَةُ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا، تَابَعَهُ كَثِيرٌ بْنُ فَرْقَدٍ، وَأَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: «بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ» [سبق برقم ٦١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٣].

٣٠ - باب من لم يتطوع بعد المكتوبة

١١٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الشَّعْثَاءِ جَابِرًا قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا، وَسَبْعًا جَمِيعًا» قُلْتُ: يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ، أَطْنَهُ آخِرَ الظُّهْرِ، وَعَجَلَ الْعَصْرَ، وَعَجَلَ الْعِشَاءَ، وَآخَرَ الْمَغْرَبِ، قَالَ: وَأَنَا أَطْنَهُ اسْبِقَ برقم ٥٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٥.

٣١ - باب صلاة الضحى في السفر

١١٧٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ تَوْبَةَ، عَنْ مُورِقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَتُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَعَمْرُ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: «فَالنَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لَا إِحَالَهُ». ١١٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يَقُولُ: «مَا حَدَّثَنَا أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرَ أُمِّ هَانِيٍّ، فَإِنَّهَا قَالَتْ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، فَاعْتَسَلَ، وَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، فَلَمْ أَرْ صَلَاةَ قَطٍ أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ» [سبق برقم ١١٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٦].

٣٢ - باب من لم يصل الضحى ورآه واسعا

١١٧٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى، وَإِنِّي لَأَسْبَحُهَا» [سبق برقم ١١٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٨].

٣٣ - باب صلاة الضحى في الحضر، قاله عثمان بن مالك، عن النبي ﷺ

١١٧٨ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْجُرَيْرِيُّ، هُوَ ابْنُ فَرْوَحَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ، لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةُ الضُّحَى، وَنَوْمٌ عَلَى وَثَرٍ» [طرفه في: ١٩٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢١].

١١٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَكَانَ ضَخْمًا - لِلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ، فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا، فَدَعَاهُ إِلَى بَيْتِهِ، وَنَضَحَ لَهُ طَرَفَ خَصِيرٍ بِمَاءٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ، وَقَالَ: فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ بْنُ

الجارود لأنيس رحمه الله: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى غَيْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. [سبق برقم ٦٧٠].

٣٤ - باب الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ

١١٨٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رحمتهما الله قَالَ: «حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ: رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا يُدْخِلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا» [سبق برقم ٩٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٩].

١١٨١ - حَدَّثَنِي حَفْصَةُ رحمها الله «أَنَّكَ كَانَ إِذَا أَذِنَ الْمُؤَذِّنُ، وَطَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ» [سبق برقم ٦١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٣].

١١٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنِّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رحمها الله «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعِدَاةِ» تَابِعَهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَعَمْرُو، عَنْ شُعْبَةَ [أخرجه مسلم، برقم ١٧٣٠].

٣٥ - باب الصلاة قبل المغرب

١١٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ رحمهم الله الْمُزَنِّيُّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرَبِ - قَالَ فِي الثَّالِثَةِ - لِمَنْ شَاءَ، كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً» [طرفة في: ٧٣٦٨].

١١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَرْثَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيَّ قَالَ: أَتَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ فَقُلْتُ: «أَلَا أُعْجِبُكَ مِنْ أَبِي تَمِيمٍ يَزُكُّ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرَبِ؟ فَقَالَ عُقْبَةُ: إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» قُلْتُ: فَمَا يَمْنَعُكَ الْآنَ؟ قَالَ: الشُّغْلُ.

٣٦ - باب صلاة النوافل جماعة، ذكره أنس، وعائشة رحمتهما الله عن النبي ﷺ

١١٨٥ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ: «أَنَّ عَقْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَقْلَ مَجَّةٍ مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ مِنْ بَثْرٍ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ» [سبق برقم ١٧٧].

١١٨٦ - فَرَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَتَبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ رحمهما الله، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُنْتُ أَصَلِّي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ، وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، وَإِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَسْقُ عَلَيَّ اجْتِنَارُهُ قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: لَهُ إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَإِنَّ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَسْقُ عَلَيَّ اجْتِنَارُهُ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّي مِنْ بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَافِعَلُ»، فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ رحمهما الله بَعْدَ مَا اسْتَدَّ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَذْنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَيُّنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَحَبُّ أَنْ أَصَلِّيَ فِيهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، وَصَفَّقْنَا وَرَاءَهُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ، فَحَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرٍ يُضْنَعُ لَهُ، فَسَمِعَ أَهْلَ الدَّارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَتَابَ رِجَالٌ مِنْهُمْ حَتَّى كَثُرَ الرِّجَالُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: مَا فَعَلَ مَالِكٌ لَا أَرَاهُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: ذَاكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ

ذَاكَ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟» فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَمَّا نَحْنُ، فَوَاللَّهِ لَا نَرَى وَدَّهْ، وَلَا حَدِيثَهُ إِلَّا إِلَى الْمُنَافِقِينَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»، قَالَ مُحَمَّدُودٌ: فَحَدَّثْتَهَا قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَتِهِ الَّتِي تُوفِّي فِيهَا، وَيَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَلَيْهِمُ بَارِضُ الرُّومِ، فَأَنْكَرَهَا عَلَيَّ أَبُو أَيُّوبَ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا قُلْتُ قَطُّ، فَكَبَّرَ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَجَعَلْتُ لِلَّهِ عَلَيَّ إِنْ سَلَّمَنِي حَتَّى أَقْفَلَ مِنْ غَزَوَتِي أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا عَثْبَانُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ إِنْ وَجَدْتُهُ حَيًّا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ، فَقَفَلْتُ، فَأَهْلَلْتُ بِحُجَّةٍ، أَوْ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ سِرْتُ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَتَيْتُ بَنِي سَالِمٍ، فَإِذَا عَثْبَانُ شَيْخٌ أَعْمَى يُصَلِّي لِقَوْمِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ، سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَأَخْبَرْتُهُ مَنْ أَنَا، ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ [سبق برقم ٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣].

٣٧ - باب التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ

١١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ، وَعَبِيدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ غَمَرٍ رحمتهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ [سبق برقم ٤٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٧٧].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٠ - كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة

١ - باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة

١١٨٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ قُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ رضي الله عنه أَرْبَعًا قَالَ: «سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتِي عَشْرَةَ غَزْوَةً» [سبق برقم ٥٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٧].

١١٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَزْزَانَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٩٧].

١١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رِبَاحٍ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٩٤].

٢ - باب مسجد قباء

١١٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما كَانَا لَا يُصَلِّيَانِ مِنَ الصُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ: يَوْمَ يَقْدَمُ بِمَكَّةَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدَمُهَا ضَحًى، فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ، وَيَوْمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ، قَالَ: وَكَانَ «يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا، وَمَاشِيًا» [أطرافه في: ١١٩٣، ١١٩٤، ٧٣٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٩٩].

١١٩٢ - قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّمَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يَصْنَعُونَ، وَلَا أَمْنَعُ أَحَدًا أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَيِّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ، أَوْ نَهَارٍ، غَيْرَ أَنْ لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلَا غُرُوبَهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٨].

٣ - باب من أتى مسجد قباء كل سبت

١١٩٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِيًا، وَرَاكِبًا، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ» [سبق برقم ١١٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٩٩].

٤ - باب إثبات مسجد قباء ماشياً وراكباً

١١٩٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا»، زَادَ ابْنُ نُعْمَانَ: حَدَّثَنَا عُثَيْمٌ، عَنْ نَافِعٍ: «فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ» [سبق برقم ١١٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٩٩].

٥ - باب فضل ما بين القبر والمنبر

١١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْمَازِنِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٩٠].

١١٩٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي» [أطرافه في: ١٨٨٨، ٦٥٨٨، ٧٣٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٩١].

٦- باب مسجد بَيْتِ الْمَقْدِسِ

١١٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ: سَمِعْتُ قَرَعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِي رضي الله عنه يُحَدِّثُ بِأَرْبَعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَعَجَبَنِي، وَأَنْقَنِي قَالَ: «لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا، أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمٌ فِي يَوْمَيْنِ: الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، وَلَا صَلَاةٌ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ، وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي» [سبق برقم ٥٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٧].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢١ - كتاب العمل في الصلاة

١ - بَابُ اسْتِعَانَةِ الْيَدِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رحمته الله يَسْتَعِينُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ جَسَدِهِ بِمَا شَاءَ، وَوَضَعَ أَبُو إِسْحَاقَ قَلَنْسُوتَهُ فِي الصَّلَاةِ وَرَفَعَهَا، وَوَضَعَ عَلَيَّ رحمته الله كَفَّهُ عَلَى رُشْعِهِ الْأَيْسَرِ إِلَّا أَنْ يَحْكُ جِلْدًا، أَوْ يَضْلِحَ ثَوْبًا ١١٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رحمته الله أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رحمته الله وَهِيَ خَالَتُهُ، قَالَ: «فَاضْطَجَعْتُ عَلَى عَرْضِ الْوَسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَتَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بَقِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بَقِيلٍ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَجَلَسَ فَمَسَحَ التَّوَمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ خَوَاتِيمَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يَضْلِي»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رحمته الله: «فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ دَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتَلُهَا بِيَدِهِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ» [سبق برقم ١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

٢ - بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ

١١٩٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله قَالَ: «كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ، سَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدِّ عَلَيْنَا، وَقَالَ: إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا» [طرفه في: ١٢١٦، ٣٨٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٥٣٨]، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا هُرَيْثُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَحْوُهُ.

١٢٠٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عِيسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: «إِنْ كُنَّا لَتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَهُ بِحَاجَتِهِ، حَتَّى نَزَلَتْ ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ الْآيَةُ [البقرة: ٢٣٨] فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ» [طرفه في: ٤٥٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٣٨].

٣ - بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالْحَمْدِ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ

١٢٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ رحمته الله قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَضْلِحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ أَبَا بَكْرٍ رحمته الله فَقَالَ: حُبِسَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَتَوَمَّ النَّاسُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتُمْ، فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رحمته الله، فَصَلَّى، فَجَاءَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ يَشْقُهَا شَقًّا، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِالتَّصْفِيحِ»، قَالَ سَهْلٌ: هَلْ تَذَرُونَ مَا التَّصْفِيحُ؟ هُوَ: التَّصْفِيقُ، «وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رحمته الله لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا التَّفَتَّ، فَإِذَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي الصَّفِّ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ: مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ

الله، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَأَاهُ، وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى)) [سبق برقم ٦٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢١].

٤- باب مَنْ سَمَى قَوْمًا، أَوْ سَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِهِ مُوَاجِهَةً، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ

١٢٠٢- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ: التَّحِيَّةُ فِي الصَّلَاةِ، وَنُسَمِّي، وَيُسَلِّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَإِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ، فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» [سبق برقم ٨٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٢].

٥- باب التَّصْفِيقِ لِلنِّسَاءِ

١٢٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٤٢٢].

١٢٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ» [سبق برقم ٦٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢١].

٦- باب مَنْ رَجَعَ الْقَهْقَرَى فِي صَلَاتِهِ، أَوْ تَقَدَّمَ بِأَمْرِ يَنْزِلُ بِهِ

رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ

١٢٠٥- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ يُونُسُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ «أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ يُصَلِّي بِهِمْ، فَجَآهُمْ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ﷺ، فَظَرَّ إِلَيْهِمْ، وَهُمْ صُفُوفٌ، فَتَبَسَّمَ يَضْحَكُ، فَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ ﷺ عَلَى عَقْبِيهِ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَرَحًا بِالنَّبِيِّ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ، فَأَسَارَ بِيَدِهِ أَنْ أَتَمُّوا، ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ، وَأَرْخَى السِّتْرَ، وَتَوَفَّى ذَلِكَ الْيَوْمَ» [سبق برقم ٦٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٩].

٧- باب إِذَا دَعَتِ الْأُمُّ وَلَدَهَا فِي الصَّلَاةِ

١٢٠٦- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَادَتْ امْرَأَةٌ ابْنَهَا وَهُوَ فِي صُومَعَةٍ، قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، قَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا يَمُوتُ جُرَيْجٌ حَتَّى يَنْظُرَ فِي وَجْهِ الْمَيَامِيسِ، وَكَانَتْ تَأْوِي إِلَى صُومَعَتِهِ رَاعِيَةً تَزْعَى الْغَنَمَ، فَوَلَدَتْ، فَقِيلَ لَهَا: مِمَّنْ هَذَا الْوَلَدُ؟ قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ نَزَلَ مِنْ صُومَعَتِهِ، قَالَ جُرَيْجُ: أَيْنَ هَذِهِ الَّتِي تَزْعُمُ أَنَّ وَلَدَهَا لِي؟ قَالَ: يَا بَابُوسُ، مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: رَاعِي الْغَنَمِ» [أطرافه في: ٢٤٨٢، ٣٤٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٠].

٨- باب مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ

١٢٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعْقِبٌ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي الثَّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ، قَالَ: إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً» [وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٦].

٩- باب بَسْطِ الثَّوْبِ فِي الصَّلَاةِ لِلسُّجُودِ

١٢٠٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بَشْرٌ، حَدَّثَنَا غَالِبٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ:

«كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ، بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٣٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢٠].

١٠ - باب مَا يَجُوزُ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ

١٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أُمِدُّ رَجُلِي فِي قِبْلَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي، فَرَفَعْتُهَا، فَإِذَا قَامَ مَدَدْتُهَا» [سبق برقم ٣٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٢، ٧٤٤].

١٢١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي، فَشَدَّ عَلَيَّ لِيَقْطَعَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ فَدَعَّعْتُهُ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوْثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ حَتَّى تُصْبِحُوا، فَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾ [ص: ٣٥]، فَردَّ اللَّهُ خَاسِئًا»، ثُمَّ قَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: فَدَعَّعْتُهُ بِالذَّالِ، أَيْ: خَفَّفْتُهُ، وَدَعَّعْتُهُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ ﴿يَوْمَ يُدْعَوْنَ﴾ [الطور: ١٣] أَيْ يُدْفَعُونَ وَالصَّوَابُ فَدَعَّعْتُهُ إِلَّا أَنَّهُ كَذَا قَالَ بِشَدِيدِ الْعَيْنِ وَالتَّاءِ [سبق برقم ٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤١].

١١ - باب إِذَا انْفَلَتَتِ الدَّابَّةُ فِي الصَّلَاةِ

وَقَالَ قَتَادَةُ: إِنْ أَخَذَ ثَوْبُهُ يَتْبِعُ السَّارِقَ، وَيَدْعُ الصَّلَاةَ

١٢١١ - حَدَّثَنَا آدَمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْأَزْرَقِيُّ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: كُنَّا بِالْأَهْوَازِ نُقَاتِلُ الْحَزَوَرِيَّةَ، فَبَيْنَا أَنَا عَلَى جُرْفٍ نَهَرٍ إِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي، وَإِذَا لِحَامٌ دَابَّتْهُ بِيَدِهِ، فَجَعَلَتِ الدَّابَّةُ تُنَازِعُهُ، وَجَعَلَ يَتَّبِعُهَا، قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ، فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ افْعَلْ بِهَذَا الشَّيْخِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ الشَّيْخُ قَالَ: «إِنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ، وَإِنِّي غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ غَزَوَاتٍ، أَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَثَمَانِيَا، وَشَهِدْتُ تَيْسِيرَهُ، وَإِنِّي أَنْ كُنْتُ أَنْ أَرَاكَ مَعَ دَابَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعَاهَا تَرْجِعَ إِلَيَّ مَأْلَفُهَا فَيَشُقَّ عَلَيَّ» [إطرافه في: ٦١٢٧].

١٢١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غَزْوَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَرَأَ سُورَةَ طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ بِسُورَةِ أُخْرَى، ثُمَّ رَكَعَ حَتَّى قَضَاهَا وَسَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ فِي الثَّانِيَةِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى يُفْرَجَ عَنْكُمْ، لَقَدْ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعِدْتُهُ، حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَرِيدُ أَنْ أَخَذَ قِطْعًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَتَقَدَّمُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ، وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرُو بْنُ لَحْيٍ، وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَابِ» [سبق برقم ١٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠١].

١٢ - باب مَا يَجُوزُ مِنَ الْبُصَاقِ وَالنَّفْخِ فِي الصَّلَاةِ

وَيَذْكُرُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو نَفَخَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سُجُودِهِ فِي كُسُوفٍ

١٢١٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَتَغَيَّظَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَبِلَ أَحَدَكُمْ، فَإِذَا

كَانَ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْزُقَنَّ، أَوْ قَالَ: لَا يَتَنَحَّمَنَّ، ثُمَّ نَزَلَ فَحَثَّهَا بِيَدَيْهِ»، وَقَالَ ابْنُ عُمرٍ رحمهما الله: «إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْزُقْ عَلَى يَسَارِهِ» [سبق برقم ٤٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٧].

١٢١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عُذْرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رحمهما الله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ يَنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى» [سبق برقم ٢٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥١].

١٣- بَابُ مَنْ صَفَّقَ جَاهِلًا مِنَ الرِّجَالِ فِي صَلَاتِهِ لَمْ تَفْسُدْ صَلَاتُهُ

فِيهِ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رحمهما الله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٤- بَابُ إِذَا قِيلَ لِلْمُصَلِّي: تَقَدَّمَ، أَوْ انْتَظِرْ، فَانْتَظَرَ، فَلَا بَأْسَ

١٢١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رحمهما الله قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدُو أُرْجُلِهِمْ مِنَ الصَّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا» [سبق برقم ٣٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤١].

١٥- بَابُ لَا يَزِدُّ السَّلَامُ فِي الصَّلَاةِ

١٢١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كُنْتُ أَسْلِمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيُرِّدُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَجَعْنَا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ، وَقَالَ: إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا» [سبق برقم ١١٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٣٨].

١٢١٧- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شُنَظِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رحمهما الله قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَأَنْطَلَقْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَيَّ أَنِّي أَبْطَأْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنَ الْمَرَّةِ الْأُولَى، ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَدَّ عَلَيَّ، فَقَالَ: «إِنَّمَا مَتَعَنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ أَنِّي كُنْتُ أَصْلِي، وَكَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مَتَوَجِّهًا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ» [سبق برقم ٤٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٠].

١٦- بَابُ رَفْعِ الْأَيْدِي فِي الصَّلَاةِ لِأَمْرِ يَنْزِلُ بِهِ

١٢١٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رحمهما الله قَالَ: بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بَقْبَاءَ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَخَرَجَ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَحُبِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَحَانَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رحمهما الله فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُبِسَ، وَقَدْ حَانَتْ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوْمَ النَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ، فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رحمهما الله، فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ يَشْفُقُهَا شَفَقًا، حَتَّى قَامَ فِي الصِّفِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّضْفِيعِ» قَالَ سَهْلٌ: التَّضْفِيعُ هُوَ التَّضْفِيقُ، قَالَ: «وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رحمهما الله لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّفَتُّ، إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ يَأْمُرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رحمهما الله يَدَهُ فَحَمَدَ اللَّهَ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصِّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ بِالتَّضْفِيعِ، إِنَّمَا التَّضْفِيعُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، ثُمَّ التَّفَتَّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رحمهما الله فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا

مَنْعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ أَشْرُتْ إِلَيْكَ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٦٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢١].

١٧ - باب الخُصْرِ فِي الصَّلَاةِ

١٢١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أُثُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «نَهَى، عَنْ الْخُصْرِ فِي الصَّلَاةِ»، وَقَالَ هِشَامٌ، وَأَبُو هِلَالٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» [طرفه في: ١٢٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٥].

١٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُحْتَصِرًا» [سبق برقم ١٢١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٥].

١٨ - باب يُفَكِّرُ ^(١) الرَّجُلُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ

وَقَالَ عَمْرٌ ﷺ: إِنِّي لَأَجْهَرُ جَنَاشِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ.

١٢٢١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ، هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ غُبَيْبِ بْنِ الْحَارِثِ ﷺ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ سَرِيعًا، دَخَلَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأَى مَا فِي وَجْهِ الْقَوْمِ مِنْ تَعْجِبِهِمْ لِسُرْعَتِهِ، فَقَالَ: «ذَكُرْتُ، وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ تَبْرًا عِنْدَنَا، فَكِرْهُتُ أَنْ يُمَسِّي، أَوْ يَبِيتَ عِنْدَنَا، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ» [سبق برقم ٨٥١].

١٢٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدْنُ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطًا، حَتَّى لَا يَسْمَعَ الثَّائِدِينَ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثَوَّبَ أَذْبَرَ، فَإِذَا سَكَتَ أَقْبَلَ، فَلَا يَزَالُ بِالْمَرْءِ يَقُولُ لَهُ: اذْكُرْ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ، حَتَّى لَا يَذْهَبَ كَمَ صَلَاتِهِ»، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَسَمِعَهُ أَبُو سَلَمَةَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ [سبق برقم ٦٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٨٩].

١٢٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُولُ النَّاسُ: «أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَلَقِيتُ رَجُلًا، فَقُلْتُ: بِمَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَارِحَةَ فِي الْعَتَمَةِ؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي، فَقُلْتُ: لَمْ تَشْهَدْهَا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: لَكِنْ أَنَا أَذْرِي، قَرَأَ سُورَةَ كَذَا وَكَذَا».



(١) قلت: في فتح الباري لابن حجر رحمه الله، ٣/ ٩٠ قال: «قوله: باب تفكر الرجل الشيء في الصلاة».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٢ - كتاب السهو

١ - باب ما جاء في السهو إذا قام من ركعتي الفريضة

١٢٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ سَلَّمَ» [سبق برقم ٨٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٠].

١٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ لَمْ يَجْلِسْ بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ» [سبق برقم ٨٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٠].

٢ - باب إذا صلى خمسا

١٢٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: صَلَّيْتُ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ» [سبق برقم ٤٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٢].

٣ - باب إذا سلم في ركعتين، أو في ثلاث فسجد سجدتين مثل سجود الصلاة، أو أطول

١٢٢٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ، أَوْ الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْقَضَتْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «أَحَقُّ مَا يَقُولُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، قَالَ سَعْدٌ: وَرَأَيْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى مِنَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ، فَسَلَّمَ وَتَكَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى مَا بَقِيَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَقَالَ: «هَكَذَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ» [سبق برقم ٤٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٣].

٤ - باب من لم يتشهد في سجدي السهو

وَسَلَّمَ أَنَسٌ وَالْحَسَنُ وَلَمْ يَتَشَهَّدَا، وَقَالَ قَتَادَةُ: لَا يَتَشَهَّدُ

١٢٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ، أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصْدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، «فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ، أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ» [سبق برقم ٤٨٢]، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ تَشَهُدٌ؟ قَالَ: لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٥ - باب من يكبر في سجدي السهو

١٢٢٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَى صَلَاتَيِ الْعِشِيِّ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَكَثُرَ ظَنِّي أَنَّهَا الْعَصْرُ، رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى

خَشَبَةً فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَخَرَجَ سَرِعَا نَاسًا، فَقَالُوا: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ؟ وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ النَّبِيُّ ﷺ: ذَا الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: أَنْسَيْتَ أَمْ قَضَرْتَ؟ فَقَالَ: «لَمْ أَنْسَ، وَلَمْ تُقْصِرْ» قَالَ: بَلَى، قَدْ نَسَيْتَ، «فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ، أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ، أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ» [سبق برقم ٤٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٣].

١٢٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْتَةَ الْأَسَدِيِّ حَلِيفِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ، فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَكَبَّرَ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ، وَهُوَ جَالِسٌ، قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ، مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ»، تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي التَّكْبِيرِ [وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٠].

٦ - بَابُ إِذَا لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ

١٢٣١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدُّشَوَائِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَدَّى بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ، فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثَوَّبَ بِهَا أَذْبَرَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّوْبُّ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا، مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرْ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ» [سبق برقم ٦٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٨٩].

٧ - بَابُ السَّهْوِ فِي الْفَرَضِ وَالنَّطَوُعِ، وَسَجْدَ ابْنُ عَبَّاسٍ بَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ وَتَرِهِ

١٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِ كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ» [سبق برقم ٦٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٨٩].

٨ - بَابُ إِذَا كَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَأَشَارَ بِيَدِهِ وَاسْتَمَعَ

١٢٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ رضي الله عنهم أُرْسِلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِمَّا جَمِيعًا، وَسَلِّهَا عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَقُلْ لَهَا: إِنَّا أَخْبَرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيْنَهُمَا، وَقَدْ بَلَّغْنَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا»، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَقَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها فَلَبَّغْتُهَا مَا أُرْسِلُونِي، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرْتُهُنَّ بِقَوْلِهَا، فَردُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أُرْسِلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأُرْسِلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةِ، فَقُلْتُ: قُومِي بِجَنِّهِ قُولِي لَهُ: تَقُولُ لَكَ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ، وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا! فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ، فَفَعَلْتُ الْجَارِيَةَ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتُ عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فَشَغَلُونِي، عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ

بَعْدَ الظُّهْرِ فَهُمَا هَاتَانِ» [طرفه في: ٤٣٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٤].

٩- باب الإشارة في الصلاة، قاله كُرَيْبٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٢٣٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ يَنْهَهُمْ شَيْءٌ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مَعَهُ، فَحُبِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ الصَّلَاةُ فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُبِسَ، وَقَدْ حَانَتْ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوَمَّ النَّاسُ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنْ شِئْتَ، فَأَقَامَ بِلَالٌ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ، تَلَفَّتْ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَرَجَعَ الْفَهْقَرَى وَرَاءَهُ، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَحَدُكُمْ فِي التَّصْفِيقِ؟ إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَّا التَّفَتَّ يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ أَشْرْتَ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٦٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢١].

١٢٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: نَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها وَهِيَ تُصَلِّيُ قَائِمَةً، وَالنَّاسُ قِيَامًا، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَقَالَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ نَعَمْ» [سبق برقم ٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٥].

١٢٣٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ جَالِسًا، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا» [سبق برقم ٦٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٢].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٣ - كتاب الجنائز

١- باب في الجنائز، وَمَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقِيلَ لَوْهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ: أَلَيْسَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَيْسَ مِفْتَاحُ إِلَّا لَهُ أَسْنَانٌ، فَإِنْ جِئْتَ بِمِفْتَاحٍ لَهُ أَسْنَانٌ فَتُحَلَّكَ، وَإِلَّا لَمْ يُفْتَحْ لَكَ

١٢٣٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبِ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي نُرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي فَأَخْبَرَنِي، أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ، قَالَ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ» [إطرافه في: ١٤٠٨، ٢٣٨٨، ٣٢٢٢، ٥٨٢٧، ٦٢٦٨، ٦٤٤٤، ٧٤٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤].

١٢٣٨- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» [إطرافه في: ٤٤٩٧، ٦٦٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢].

٢- باب الأمر باتِّباعِ الجنائزِ

١٢٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرْنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَضْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَنَهَانَا عَنْ: آتِيَةِ الْفُضَّةِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ، وَالْحَرِيرِ، وَالِدِيْنِاجِ، وَالْقَسِيِّ، وَالْإِسْتَبْرَقِ» [إطرافه في: ٥٨٣٨، ٥٨٤٩، ٥٨٦٣، ٦٢٢٢، ٦٦٣٥، ٦٦٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٦].

١٢٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ»، تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَرَوَاهُ سَلَامَةُ، عَنْ عَقِيلٍ [وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٢].

٣- باب الدُّخُولِ عَلَى النَّمِيْتِ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا أُدْرِجَ فِي أَكْفَانِهِ

١٢٤١- ١٢٤٢- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، وَيُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى فَرَسِهِ مِنْ مَسْكَنِهِ بِالسُّنْحِ، حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَتَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُسَجَّى بِبُرْدٍ جَبَرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ، ثُمَّ بَكَى فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ، أَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ فَقَدْ مَتَّهَا»، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ وَعَمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكَلِّمُ النَّاسَ، فَقَالَ: اجْلِسْ، فَأَبَى،

فَقَالَ اجْلِسْ فَأَبَى، فَتَشَهَّدَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَمَالَ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَتَرَكُوا عُمَرَ، فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَغْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَغْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْآيَةَ حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ، فَمَا يُسْمَعُ بَشَرٌ إِلَّا يَتْلُوهَا» [أطراف

الحديثين: الحديث الأول: ٣٦٦٧، ٣٦٦٩، ٤٤٥٢، ٤٤٥٥، ٥٧١٠، والحديث الثاني: ٣٦٦٨، ٣٦٧٠، ٤٤٥٣، ٤٤٥٤، ٤٤٥٧، ٥٧١١].

١٢٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ أُمَّ الْغُلَاءِ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ افْتَسِمَ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً، فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، فَانْزَلْنَاهُ فِي أُبْيَانَا، فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، فَلَمَّا تُوفِّي وَغَسِلَ، وَكُفِّنَ فِي أَتْوَابِهِ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ، فَشَهِدَاتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْرَمَهُ؟» فَقُلْتُ: يَا أَبَايَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ؟ فَقَالَ: «أَمَّا هُوَ، فَقَدْ جَاءَهُ الْبَقِيْنُ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي، وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ، مَا يُفْعَلُ بِي» قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ مِثْلَهُ، وَقَالَ نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عُقَيْلٍ: «مَا يُفْعَلُ بِهِ»، وَتَابَعَهُ شُعَيْبٌ، وَعَمَرُو بْنُ دِينَارٍ، وَمَعْمَرُ [أطرافه في: ٢٦٨٧، ٣٩٢٩، ٧٠٠٣، ٧٠٠٤، ٧٠١٨].

١٢٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنَّدِ قَالَ: **سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ** قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَكْشِفُ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ أَبْكِي، وَيَنْهَوْنِي، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْهَانِي، فَجَعَلْتُ عَمَّتِي فَاطِمَةَ تَبْكِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَبْكِينَ، أَوْ لَا تَبْكِينَ مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظْلُمُهُ بِأَجْحَحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ»، تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُثَنَّدِ سَمِعَ جَابِرًا ﷺ [أطرافه في: ١٢٩٣، ٢٨١٦، ٤٠٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧١].

٤- باب الرَّجُلِ يَنْغِي إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ بِنَفْسِهِ

١٢٤٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا» [أطرافه في: ١٣١٨، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٣٣، ٣٨٨٠، ٣٨٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥١].

١٢٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخَذَ الرَّأْيَةُ زَيْدٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ، وَإِنْ عَيْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَتَذَرِفَانِ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ، فَفُتِحَ لَهُ» [أطرافه في: ٢٧٩٨، ٣٠٦٣، ٣٦٣٠، ٣٧٥٧، ٦٢٤٢].

٥- باب الإِذْنِ بِالْجَنَازَةِ

وَقَالَ أَبُو رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي؟»

١٢٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «مَاتَ إِنْسَانٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُوذُ، فَمَاتَ بِاللَّيْلِ، فَدَفَنُوهُ لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تَعْلُمُونِي؟» قَالُوا: كَانَ اللَّيْلُ، فَكَرِهْنَا، وَكَانَتْ ظُلْمَةٌ، أَنْ نَشُقَّ عَلَيْكَ، فَأَتَى

قَبْرُهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ» [سبق برقم ٨٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٤].

٦- باب فَضْلُ مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ فَاحْتَسَبَ

وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥]

١٢٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنَ النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثٌ لَمْ يَتْلُغُوا الْحَنْثَ إِلَّا أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِنَاءَهُمْ» [طرفه في: ١٣٨١].

١٢٤٩- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ أَنَّ النِّسَاءَ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ لَنَا يَوْمًا، فَوَعَّظَهُنَّ وَقَالَ: «إِنَّمَا امْرَأَةٌ مَاتَ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، كَانُوا حَجَابًا مِنَ النَّارِ» قَالَتْ امْرَأَةٌ: وَأَيْنَ؟ قَالَ: «وَأَيْنَ؟» [سبق برقم ١٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣٣].

١٢٥٠- وَقَالَ شَرِيكٌ، عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ: «لَمْ يَتْلُغُوا الْحَنْثَ» [سبق برقم ١٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣٣].

١٢٥١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَيَلِجَ النَّارَ إِلَّا تَحَلَّةُ الْقَسَمِ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿وَلَنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]، [طرفه في: ٦٦٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣٢].

٧- باب قَوْلِ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الْقَبْرِ: اصْبِرِي

١٢٥٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ

قَبْرِ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي» [أطرافه في: ١٢٨٣، ١٣٠٢، ٧١٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٦].

٨- باب غَسْلِ الْمَيِّتِ وَوُضُوئِهِ بِالْمَاءِ وَالسَّدْرِ

وَحَنَظَ ابْنُ عَمْرٍ ﷺ ابْنًا لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَحَمَلَهُ، وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: «الْمُسْلِمُ لَا يَنْجُسُ حَيًّا، وَلَا مَيِّتًا» وَقَالَ سَعْدٌ: لَوْ كَانَ نَجَسًا مَا مَسَسْتُهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لَا يَنْجُسُ»

١٢٥٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ الْأَنْصَارِيَّةِ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيتِ ابْنَتُهُ، فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَحِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذْنِي» فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِثَاءً» تَعْنِي إِزَارَهُ [سبق برقم ١٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٩].

٩- باب مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُغْسَلَ وَثَرًا

١٢٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ ﷺ قَالَتْ:

دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ، فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ: بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَحِرَةِ كَافُورًا، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذْنِي» فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ، فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِثَاءً»، فَقَالَ أَيُّوبُ: وَحَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ، وَكَانَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ: «اغْسِلْنَهَا وَثَرًا»، وَكَانَ فِيهِ: «(ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا)، وَكَانَ فِيهِ أَنَّهُ قَالَ: «ابْدَأْ بِمَيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا»، وَكَانَ فِيهِ أَنَّ أُمَّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ: «وَمَسْطَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ» [سبق برقم ١٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٩].

١٠- باب يُبْدَأُ بِمَيَامِنِ الْمَيِّتِ

١٢٥٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ: «ابْدَأْ بِمَيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا» [سبق برقم ١٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٩].

١١- باب مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَيِّتِ

١٢٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا غَسَلْنَا ابْنَةَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَنَا وَنَحْنُ نَغْسِلُهَا: ابْدُؤُوا بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ» [سبق برقم ١٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٩].

١٢- باب هَلْ تَكْفُنُ الْمَرْأَةُ فِي إِزَارِ الرَّجُلِ

١٢٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَادٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ: تُوْفِّيتُ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَنَا: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذْنِي» فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ، «فَتَرَعْ مِنْ حَقْوِهِ إِزَارَهُ، وَقَالَ: أَشْعُرْنَهَا إِثَاءً» [سبق برقم ١٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٩].

١٣- باب يُجْعَلُ الْكَافُورُ فِي آخِرِهِ

١٢٥٨- حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عَمْرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ: تُوْفِّيتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ: بِمَاءٍ، وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذْنِي» قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ، فَقَالَ: «أَشْعُرْنَهَا إِثَاءً»، وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ رضي الله عنها يَنْحُوهُ [سبق برقم ١٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٩].

١٢٥٩- وَقَالَتْ: إِنَّهُ قَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ» قَالَتْ حَفْصَةُ: قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةٍ رضي الله عنها: «وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ» [سبق برقم ١٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٩].

١٤- باب نَقْضِ شَعْرِ الْمَرْأَةِ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَنْقُضَ شَعْرَ الْمَيِّتِ

١٢٦٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ أَيُّوبُ: وَسَمِعْتُ حَفْصَةَ بِنْتَ سِيرِينَ قَالَتْ: حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةٍ رضي الله عنها: «أَنَّهُنَّ جَعَلْنَ رَأْسَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ نَقَضْنَهُ، ثُمَّ غَسَلْنَهُ، ثُمَّ جَعَلْنَهُ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ» [سبق برقم ١٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٩].

١٥- باب كَيْفَ الْإِشْعَارُ لِلْمَيِّتِ؟

وَقَالَ الْحَسَنُ: الْخِرْقَةُ الْخَامِسَةُ يُشَدُّ بِهَا الْفَخْذَيْنِ، وَالْوَرَكَيْنِ تَحْتَ الدَّرْعِ
١٢٦١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ سِيرِينَ يَقُولُ: جَاءَتْ أُمُّ عَطِيَّةٍ رضي الله عنها امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مِنَ اللَّاتِي بَابِعْنَ، قَدِمَتْ الْبُصْرَةَ تُبَادِرُ ابْنًا لَهَا، فَلَمْ تَذْكُرْهُ، فَحَدَّثَنَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ، فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذْنِي» قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا إِلَيْنَا حَقْوَهُ، فَقَالَ: أَشْعُرْنَهَا إِثَاءً وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَا أَذْرِي أَيُّ بَنَاتِهِ، وَزَعَمَ أَنَّ الْإِشْعَارَ الْمُقْنَهَا فِيهِ، وَكَذَلِكَ كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَأْمُرُ بِالْمَرْأَةِ أَنْ تَشْعُرَ، وَلَا تُؤَرَّرَ [سبق برقم ١٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٩].

١٦- باب يُجْعَلُ شَعْرُ الْمَرْأَةِ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ

١٢٦٢- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أُمِّ الْهَذِيلِ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «صَفَرْنَا شَعْرَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ» تَغْنِي: «ثَلَاثَةَ قُرُونٍ»، وَقَالَ وَكِيعٌ: قَالَ سُفْيَانُ: نَاصِيَتُهَا، وَقُرْنَيْهَا اسْبِقَ بِرَقَم ١٦٧، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقَم ٩٣٩.

١٧- باب يُلْقَى شَعْرُ الْمَرْأَةِ خَلْفَهَا

١٢٦٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصَةُ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تُوْفِيتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا بِالسِّدْرِ وَثَرَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذْنِي»، فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ، «فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ، فَضَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ، وَأَلْقَيْنَاهَا خَلْفَهَا» [سَبِقَ بِرَقَم ١٦٧، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقَم ٩٣٩].

١٨- باب الثِّيَابِ الْبَيْضِ لِلْكَفَنِ

١٢٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَةٍ بَيْضَ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسَفٍ لَيْسَ فِيهِنَّ قَمِيصٌ، وَلَا عِمَامَةٌ» [إِطْرَافُهُ فِي: ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٣٨٧، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقَم ٩٤١].

١٩- باب الكَفَنِ فِي ثَوْبَيْنِ

١٢٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَقِفَ بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوْقَصَتُهُ، أَوْ قَالَ: فَأَوْقَصَتُهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ، وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحِطُّوهُ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا» [إِطْرَافُهُ فِي: ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٨٤٩، ١٨٥٠، ١٨٥١، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقَم ١٢٠٦].

٢٠- باب الْحَنَوطِ لِلْمَيِّتِ

١٢٦٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَقِفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَأَقْصَعَتُهُ، أَوْ قَالَ: فَأَقْصَعَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ، وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحِطُّوهُ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا» [سَبِقَ بِرَقَم ١٢٦٥، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقَم ١٢٠٦].

٢١- باب كَيْفَ يُكْفَنُ الْمُحْرِمُ؟

١٢٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا وَقَصَهُ بَعِيرُهُ، وَنَحَنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ، وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُمَسِّسُوهُ طِيًّا، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا» [سَبِقَ بِرَقَم ١٢٦٥، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقَم ١٢٠٦].

١٢٦٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، وَأَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَجُلٌ وَقِفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ، فَوَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، قَالَ أَيُّوبُ: فَوْقَصَتُهُ، وَقَالَ عَمْرُو: فَأَقْصَعَتُهُ، فَمَاتَ، فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ، وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحِطُّوهُ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ

يُعِثُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ أَبُو ثَوْبٍ: «يَلْتَمِي»، وَقَالَ عَمْرُو: «مُلْتَمِيًّا» [سبق برقم ١٢٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٦].

٢٢- باب الكَفَنِ فِي الْقَمِيصِ الَّذِي يَكْفُ، أَوْ لَا يَكْفُ، وَمَنْ كَفَنَ بِغَيْرِ قَمِيصٍ

١٢٦٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُثَيْبِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَمَّا تُوفِّيَ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفِنُهُ فِيهِ، وَصَلَّ عَلَيْهِ، وَاسْتَغْفِرَ لَهُ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ، فَقَالَ: «أَذِنِي أَصْلِي عَلَيْهِ» فَادْنُهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عَمْرُو رضي الله عنه، فَقَالَ: أَلَيْسَ اللَّهُ قَدْ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ؟ فَقَالَ: «أَنَا بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ: قَالَ ﷺ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ» [التوبة: ٨٠]، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَتَزَلَّتْ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤]، [إطرافه في: ٤٦٧٠، ٤٦٧٢، ٥٧٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٠، ٢٧٧٤].

١٢٧٠- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ، عَنْ عَمْرُو سَمِعَ جَابِرًا رضي الله عنه قَالَ: «اتَى النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَعْدَ مَا دُفِنَ فَأَخْرَجَهُ، فَتَفَتْ فِيهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ» [إطرافه في: ١٣٥٠، ٣٠٠٨، ٥٧٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٣].

٢٣- باب الكَفَنِ بِغَيْرِ قَمِيصٍ

١٢٧١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَفَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولَ كَرْسِفٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ، وَلَا عِمَامَةٌ» [سبق برقم ١٢٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤١].

١٢٧٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ، وَلَا عِمَامَةٌ» [سبق برقم ١٢٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤١].

٢٤- باب الكَفَنِ بِلَا عِمَامَةٍ

١٢٧٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضَ سَحُولِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ، وَلَا عِمَامَةٌ» [وأخرجه مسلم، برقم ٩٤١].

٢٥- باب الكَفَنِ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ، وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ، وَالزُّهْرِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَقَتَادَةُ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: الْخَنُوطُ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: يُبْدَأُ بِالْكَفَنِ، ثُمَّ بِالذِّينِ، ثُمَّ بِالْوَصِيَّةِ، وَقَالَ سُفْيَانُ: أَجْزَأُ الْقَبْرِ، وَالْغَسَلُ هُوَ مِنَ الْكَفَنِ

١٢٧٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنه يَوْمًا بِطَعَامِهِ، فَقَالَ: «قَتَلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي، فَلَمْ يُوْجَدْ لَهُ مَا يَكْفُنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ، وَقَتَلَ حَمْرَةٌ، أَوْ رَجُلٌ آخَرُ، خَيْرٌ مِنِّي، فَلَمْ يُوْجَدْ لَهُ مَا يَكْفُنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ، لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَجَلْتُ لَنَا طَبِئَاتِنَا فِي حَيَاتِنَا الدُّنْيَا، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي» [إطرافه في: ١٢٧٥، ٤٠٤٥].

٢٦- باب إِذَا لَمْ يُوْجَدْ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ

١٢٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنه «أَتَى بِطَعَامٍ، وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ: قَتَلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، كَفَنَ فِي بُرْدَةٍ، إِنْ غُطِّيَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِنْ غُطِّيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، وَارَاهُ قَالَ: وَقَتَلَ حَمْرَةٌ، وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، ثُمَّ بَسَطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسَطَ، أَوْ قَالَ: أَعْطَيْنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا عَجَلَتْ لَنَا، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ» [سبق برقم ١٢٧٤].

٢٧- باب إِذَا لَمْ يَجِدْ كَفَنًا إِلَّا مَا يُؤَارِي رَأْسَهُ، أَوْ قَدَمَيْهِ غَطَّى رَأْسَهُ

١٢٧٦- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، حَدَّثَنَا خَبَابٌ رضي الله عنه قَالَ: «هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِمَّا مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ، وَمِمَّا مَاتَ مِنْ أَتِنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ، فَهُوَ يَهْدِيهَا، قُبِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ نَجِدْ مَا نَكْفِيهِ إِلَّا بُرْدَةً، إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ، خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ، خَرَجَ رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَغْطِيَ رَأْسَهُ، وَأَنْ نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ» [إطرافه في: ٣٨٩٧، ٣٩١٣، ٣٩١٤، ٤٠٤٧، ٤٠٨٢، ٤٠٨٣، ٤٦٣٢، ٤٦٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٠].

٢٨- باب مَنْ اسْتَعَدَّ الْكَفَنَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنَكَرْ عَلَيْهِ

١٢٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عن سهل رضي الله عنه «أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَسْجُوجَةٍ فِيهَا حَاشِيَتُهَا، أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ؟ قَالُوا: الشَّمْلَةُ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: نَسَجْتُهَا بِيَدِي، فَجِئْتُ لَأَكْسُو كَهَا، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا، وَإِنَّهَا إِزَارُهُ، فَحَسَنَتْهَا فَلَانَ فَقَالَ: اكْسِينِيهَا، مَا أَحْسَنَهَا، قَالَ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ، لِبَسَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يَزِدُّ، قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهَ لَأَلْبَسَهَا، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لَتَكُونَ كَفَنِي» قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ. [إطرافه في: ٢٠٩٣، ٥٨١٠، ٦٠٣٦].

٢٩- باب اتِّبَاعِ النِّسَاءِ الْجَنَائِزِ

١٢٧٨- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أُمِّ الْهَذِيلِ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «نُهِينَا، عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا» [سبق برقم ٣١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٨].

٣٠- باب إِخْدَادِ الْمَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ زَوْجِهَا

١٢٧٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: ثَوَّفِي ابْنَهُ لَأُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثُ دَعَتْ بِصُفْرَةٍ، فَتَمَسَّحَتْ بِهِ، وَقَالَتْ: «نُهِينَا أَنْ نُحْدَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا بِزَوْجٍ» [سبق برقم ٣١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٨].

١٢٨٠- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ دَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها بِصُفْرَةٍ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ، فَمَسَّحَتْ عَارِضِيهَا، وَذَرَاعِيهَا، وَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عَنْ هَذَا لَعْنَتِي، لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحْدُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [إطرافه في: ١٢٨١، ٥٣٣٤، ٥٣٣٩، ٥٣٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٦].

١٢٨١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحْدُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [سبق برقم ١٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٦].

١٢٨٢، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَنْشٍ حِينَ ثَوَّفِي أَخَوَهَا، فَدَعَتْ بِطَبِيبٍ فَمَسَّتْ، ثُمَّ قَالَتْ: مَا لِي بِالطَّبِيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَبْرِ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحْدُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [إطرافه في: ٥٣٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٧].

٣١ - باب زيارة القبور

١٢٨٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي»، قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي، وَلَمْ تَعْرِفْهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى» [سبق برقم ١٢٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٦].

٣٢ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِهِ»
لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦]، وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ سُنَّتِهِ، فَهُوَ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: ﴿لَا تَرَوْا وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]، وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ ذُنُوبًا﴾ إِلَى حِمْلِهَا لَا يُحْمَلُ مِنْهُ شَيْءٌ رضي الله عنه [فاطر: ١٨]، وَمَا يَرْخُصُ مِنَ الْبُكَاءِ مِنْ غَيْرِ نَوْحٍ، وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دِمَهِهَا، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ»

١٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ وَمُحَمَّدٌ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: أَرْسَلَتْ ابْنَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَيْهِ: إِنَّ ابْنًا لِي قُبِضَ فَأَتَيْنَا، فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلَامَ وَيَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ، وَلْتَحْتَسِبْ»، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِبَآئِنَتِهَا، فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرَجُلَانِ، فَرَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تَتَفَقَّعُ، قَالَ: حَسِبْتُهُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَتْهَا شَرْ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادَهُ الرُّحَمَاءُ» [إطرافه في: ٥٦٥٥، ٦٦٠٢، ٦٦٥٥، ٧٣٧٧، ٧٤٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٣].

١٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ بِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْنَا بَنَاتِ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، قَالَ: فَقَالَ: «هَلْ مِنْكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا، قَالَ: «فَانْزِلْ» قَالَ: فَزَلَّ فِي قَبْرِهَا [إطرافه في: ١٣٤٢].

١٢٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثَيْدٍ اللَّهُ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: تُوفِّيَتْ ابْنَةُ لِعُثْمَانَ رضي الله عنه بِمَكَّةَ، وَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا، وَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا، أَوْ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ، فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنَبِي، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه بَنُ عُمَرَ رضي الله عنه لِعُمَرَوِ بْنِ عُثْمَانَ: أَلَا تَنْتَهَى عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٨].

١٢٨٧ - فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَدْ كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَقُولُ بَعْضُ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَ قَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ رضي الله عنه مِنْ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بَرَكَبَ تَحْتَ ظِلِّ سَمُرَةٍ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَاظْطُرْ مَنْ هُوَ لَاءِ الرُّكْبِ، قَالَ: فَظَنَرْتُ فَإِذَا صُهِيبٌ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَرَجَعْتُ إِلَى صُهِيبٍ، فَقُلْتُ: ارْتَحِلْ فَالْحَقْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا أَصِيبَ عُمَرُ دَخَلَ صُهِيبٌ يَبْكِي يَقُولُ: وَآخَاهُ، وَأَصَاحِبَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: يَا صُهِيبُ! أَتَبْكِي عَلَيَّ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ

عَلَيْهِ» [طرفاه في: ١٢٩٠، ١٢٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٧].

١٢٨٨- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ: رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ، وَاللَّهِ مَا حَدَّثْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، وَقَالَتْ: حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ: وَاللَّهِ هُوَ أَضْحَكُ وَأَبْكَى، قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَيْئًا [طرفاه في: ١٢٨٩، ٣٩٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٩].

١٢٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا أَهْلَهَا، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَكُونُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذِّبُ فِي قَبْرِهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٢].

١٢٩٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، وَهُوَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا أَصِيبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ صَهْبًا يَقُولُ: وَآ أَحَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذِّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ» [سبق برقم ١٢٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٧].

٣٣ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّيَاحَةِ عَلَى الْمَيِّتِ

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَغَهُنَ يَبْكِينَ عَلَى أَبِي سُلَيْمَانَ، مَا لَمْ يَكُنْ نَفْعٌ، أَوْ لَقْلَقَةٌ، وَالتَّقْعُ: التَّرَابُ عَلَى الرَّأْسِ، وَاللَّقْلَقَةُ: الصَّوْتُ

١٢٩١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثَيْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رَبِيعَةَ، **عَنِ الْمَغِيرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَذِبٌ عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ الثَّارِ» سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ يُعَذِّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٣].

١٢٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «الْمَيِّتُ يُعَذِّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»، تَابَعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، وَقَالَ آدَمُ، عَنْ شُعْبَةَ: «الْمَيِّتُ يُعَذِّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ» [سبق برقم ١٢٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٧].

٣٤ - بَابُ

١٢٩٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُكَدِّرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ قَدْ مُتِلَ بِهِ، حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ سُجِّي ثَوْبًا، فَذَهَبْتُ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ، فَتَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ ذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْهُ، فَتَهَانِي قَوْمِي، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ، فَسَمِعَ صَوْتَ صَائِحَةٍ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقَالُوا: ابْنَةُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو، قَالَ: «فَلِمَ تَبْكِي، أَوْ لَا تَبْكِي، فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظْلِلُهُ بِأَجْحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ» [سبق برقم ١٢٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧١].

٣٥ - بَابُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ الْجُيُوبَ

١٢٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا زُبَيْدُ الْيَامِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، **عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْحُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعَايِ الْجَاهِلِيَّةِ»

[إطرافه في: ١٢٩٧، ١٢٩٨، ٣٥١٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣].

٣٦- باب رِثَاءِ النَّبِيِّ ﷺ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ

١٢٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُوذُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوُدَّاعِ، مِنْ وَجَعِ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرْتُنِّي إِلَّا ابْنَتُهُ، أَفَاتَّصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: لَا، فَقُلْتُ: بِالشُّطْرِ؟ فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ، أَوْ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرُ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً، تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَجَزْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي أَمْرَاتِكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلَفَ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا، إِلَّا أَزْدَدْتُ بِهِ دَرَجَةً وَرَفْعَةً، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَتَفَنَّعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخِرُونَ، اللَّهُمَّ أَمِّصْ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَغْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» يَزِيحِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ [سبق برقم ٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٨].

٣٧- باب مَا يَنْهَى عَنِ الْحُلُقِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

١٢٩٦- وَقَالَ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَيَّمَةَ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُزْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: وَجَعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا، فَعُشِيَ عَلَيْهِ، وَرَأْسُهُ فِي حَجَرٍ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِئَ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٤].

٣٨- باب لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ

١٢٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» [سبق برقم ١٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣].

٣٩- باب مَا يَنْهَى مِنَ الْوَيْلِ، وَدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

١٢٩٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» [سبق برقم ١٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣].

٤٠- باب مَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ

١٢٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عُمَرَةُ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرٍ، وَابْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ النَّبَابِ: شَقَّ النَّبَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: «إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ، وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةُ لَمْ يُطِغْنَهُ، فَقَالَ: انْهَيْهِنَّ، فَأَتَاهُ الثَّالِثَةُ قَالَ: وَاللَّهِ غَلَبَنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَعَمَتْ أَنَّهُ قَالَ: فَاحْثٌ فِي أَفْوَاهِهِنَّ الثَّرَابَ، فَقُلْتُ: أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، لَمْ تَفْعَلْ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ تَتْرُكْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ» [إطرافه في: ١٣٠٥، ٤٢٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٥].

١٣٠٠- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: «قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا حِينَ قُتِلَ الْقُرَاءُ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَزَنَ حُزْنًا قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُ»

[سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

٤١ - باب مَنْ لَمْ يُظْهَرْ حُزْنُهُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ: الْجَزَعُ: الْقَوْلُ السَّيِّئُ، وَالظَّنُّ السَّيِّئُ، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: «إِنَّمَا

أَشْكُو بَنِي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ ﷻ» [يوسف: ٨٦]

١٣٠١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ: اشْتَكَى ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ قَالَ: فَمَاتَ، وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ، فَلَمَّا رَأَتْ امْرَأَتُهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، هَيَّأَتْ شَيْئًا، وَنَحْنَتْهُ فِي جَانِبِ النَّبِيِّ، فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: كَيْفَ الْغُلَامُ؟ قَالَتْ: قَدْ هَدَأَتْ نَفْسُهُ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَاخَ، وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ، قَالَ: فَبَاتَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، أَعْلَمَتْهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا كَانَ مِنْهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا» قَالَ سُفْيَانُ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: فَرَأَيْتُ لَهُمَا تِسْعَةَ أَوْلَادٍ، كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ [طرفة في: ٥٤٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٤٤].

٤٢ - باب الصَّبْرِ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى

وَقَالَ عُمَرُ ﷺ: نِعَمَ الْعِدْلَانِ، وَنِعَمَ الْعِلَاوَةُ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ [البقرة: ١٥٦ - ١٥٧]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ» [البقرة: ٤٥]

١٣٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى» [سبق برقم ١٢٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٦].

٤٣ - باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّا بِكُمْ لَمَخْرُونُونَ»

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ»

١٣٠٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا قُرَيْشٌ، هُوَ ابْنُ حَيَّانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيِّفٍ الْقَيْنِ، وَكَانَ ظَنًّا لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ، وَشَمَّهُ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذْرِفَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ﷺ: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ»، ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَخْرُونُونَ»، رَوَاهُ مُوسَى، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣١٥].

٤٤ - باب الْبُكَاءِ عِنْدَ الْمَرِيضِ

١٣٠٤ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، فَوَجَدَهُ

فِي غَاشِيَةِ أَهْلِهِ، فَقَالَ: «قَدْ قَضَى؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بَكَوْا، فَقَالَ: «أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْذِبُ بِذَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا يَخْزِنُ الْقَلْبَ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهِذَا، وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ، أَوْ يَزْحَمُ، وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذِّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، وَكَانَ عُمَرُ ﷺ يَضْرِبُ فِيهِ بِالْعَصَا، وَيَزِمِي بِالْحِجَارَةِ، وَيَحْنِي بِالتُّرَابِ [وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٤].

٤٥ - باب ما ينهى، عن النوح والبكاء والزجر عن ذلك

١٣٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرَةُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: لَمَّا جَاءَ قَتْلُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَجَعَفَرٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ: جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْخُزْنَ، وَأَنَا أَطْلُعُ مِنْ شَقِّ الْبَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ نِسَاءَ جَعَفَرٍ، وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ بِأَنْ يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُهُنَّ، وَذَكَرَ أَنَّهُنَّ لَمْ يُطِغْنَهُ، فَأَمَرَهُ الثَّانِيَةَ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ، ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبَنِي، أَوْ غَلَبْنَا، الشُّكُّ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَوْشِبٍ، فَرَعَمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فَاخُذْ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ» فَقُلْتُ: أَرَعَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ، وَمَا تَرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ» [سبق برقم ١٢٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٥].

١٣٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا نُنُوحَ، فَمَا وَفَّتْ مِّنْ امْرَأَةٍ، غَيْرَ خَمْسٍ نِسْوَةٍ: أُمِّ سَلِيمٍ، وَأُمِّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ: امْرَأَةٌ مُعَاذٍ، وَامْرَأَتَيْنِ، أَوْ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ، وَامْرَأَةٌ مُعَاذٍ، وَامْرَأَةٌ أُخْرَى» [طرفاه في: ٤٨٩٢، ٧٢١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٦].

٤٦ - باب القيام للجنائز

١٣٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا حَتَّى تُخَلِّفَكُمُ» قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، زَادَ الْحُمَيْدِيُّ: «حَتَّى تُخَلِّفَكُمُ، أَوْ تُوضَعَ» [سبق برقم ١٣٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٨].

٤٧ - باب متى يقعد إذا قام للجنائز

١٣٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ جَنَازَةً فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا، فَلْيَقُمْ حَتَّى يُخَلِّفَهَا، أَوْ تُخَلِّفَهُ، أَوْ تُوضَعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلِّفَهُ» [سبق برقم ١٣٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٨].

١٣٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فَأَخَذَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِيَدِ مَرْوَانَ، فَجَلَسَا قَبْلَ أَنْ تُوضَعَ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَخَذَ بِيَدِ مَرْوَانَ فَقَالَ: «قُمْ فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنْ ذَلِكَ» فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «صَدَقَ» [طرفه في: ١٣١٠].

٤٨ - باب من تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع عن منابك الرجال، فإن قعد أمر بالقيام

١٣١٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوضَعَ» [سبق برقم ١٣٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٩].

٤٩ - باب مَنْ قَامَ لَجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ

١٣١١- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «مَرَّ بَنَا جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَقُمْنَا بِهِ» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ، قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا» [إخرجه مسلم، برقم ٩٦٠].

١٣١٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْة قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ سَهْلُ بْنُ حَنْظَلٍ وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا: إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، أَيْ: مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَقَالَا: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ: «أَلَيْسَتْ نَفْسًا؟» [إخرجه مسلم، برقم ٩٦١].

١٣١٣- وَقَالَ أَبُو حَمْرَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: كُنْتُ مَعَ قَيْسٍ وَسَهْلٍ رضي الله عنهما فَقَالَا: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ»، وَقَالَ زَكْرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: «كَانَ أَبُو مَسْعُودٍ، وَقَيْسٌ يَقُومَانِ لِلْجَنَازَةِ».

٥٠ - باب حَمَلِ الرِّجَالِ الْجَنَازَةَ دُونَ النِّسَاءِ

١٣١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ، وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ» [إخرجه في: ١٣١٦، ١٣٨٠].

٥١ - باب السَّرْعَةِ بِالْجَنَازَةِ

وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: أَنْتُمْ مُسَيِّعُونَ، وَامْشِ بَيْنَ يَدَيْهَا وَخَلْفَهَا، وَعَنْ يَمِينِهَا، وَعَنْ شِمَالِهَا، وَقَالَ غَيْرُهُ: قَرِيبًا مِنْهَا ١٣١٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ، فَإِنْ تَكَ صَالِحَةٌ فَخَيْرٌ تَقْدِمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ يَكُ سَوَى ذَلِكَ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ» [إخرجه مسلم، برقم ٩٤٤].

٥٢ - باب قَوْلِ الْمَيِّتِ وَهُوَ عَلَى الْجَنَازَةِ: قَدِّمُونِي

١٣١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ لِأَهْلِهَا: يَا وَيْلَهَا، أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَ الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ» [سبق برقم ١٣١٤].

٥٣ - باب مَنْ صَفَّ صَفِّينِ أَوْ ثَلَاثَةٍ عَلَى الْجَنَازَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ

١٣١٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي، أَوْ الثَّلَاثِ» [إخرجه في: ١٣٢٠، ١٣٨٧، ٣٨٧٨، ٣٨٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٢].

٥٤ - باب الصُّفُوفِ عَلَى الْجَنَازَةِ

١٣١٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

قَالَ: «نَعَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ النَّجَاشِيِّ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَفُّوا خَلْفَهُ، فَكَبَّرَ أَرْبَعًا» [سبق برقم ١٢٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥١].
 ١٣١٩- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ أَتَى عَلَى قَبْرِ مُثَبُّودٍ، فَصَفَّهُمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا» قُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ رحمتهما.
 [سبق برقم ٨٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٤].

١٣٢٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رحمتهما يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ تُوْفِيَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الْحَبَشِ، فَهَلُمَّ فَصَلُّوا عَلَيْهِ» قَالَ: فَصَفَّفْنَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ، وَنَحْنُ صُفُوفٌ، قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: كُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي [سبق برقم ١٣١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٢].

٥٥- باب صفوف الصَّيِّبَانِ مَعَ الرَّجَالِ عَلَى الْجَنَائِزِ

١٣٢١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمتهما «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ قَدْ دُفِنَ لَيْلًا، فَقَالَ: مَتَى دُفِنَ هَذَا؟» قَالُوا: الْبَارِحَةَ، قَالَ: «أَفَلَا آذَنْتُمُونِي؟» قَالُوا: دَفَنَاهُ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، فَكَرِهْنَا أَنْ نُوقِطَكَ، «فَقَامَ، فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَنَا فِيهِمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ [سبق برقم ٨٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٤].

٥٦- باب سُنَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ» وَقَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ» وَقَالَ: «صَلُّوا عَلَى النَّجَاشِيِّ» سَمَّاهَا صَلَاةً، لَيْسَ فِيهَا رُكُوعٌ، وَلَا سُجُودٌ، وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيهَا، وَفِيهَا تَكْبِيرٌ، وَتَسْلِيمٌ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يُصَلِّي إِلَّا طَاهِرًا، وَلَا يُصَلِّي عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلَا غُرُوبِهَا، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، وَقَالَ الْحَسَنُ: أَذْرَكْتُ النَّاسَ، وَأَحَقَّهُمْ عَلَى جَنَائِزِهِمْ مِنْ رَضْوِهِمْ لِفَرَاثِهِمْ، وَإِذَا أَحْدَثَ يَوْمَ الْعِيدِ، أَوْ عِنْدَ الْجَنَازَةِ يَطْلُبُ الْمَاءَ، وَلَا يَتِمُّمُ، وَإِذَا انْتَهَى إِلَى الْجَنَازَةِ وَهُمْ يُصَلُّونَ، يَدْخُلُ مَعَهُمْ بِتَكْبِيرَةٍ، وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: يَكْبُرُ بِاللَّيْلِ، وَالتَّهَارِ، وَالسَّفَرِ، وَالْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَقَالَ أَنَسٌ رحمتهما التَّكْبِيرَةُ الْوَاحِدَةُ اسْتِفْتَاخُ الصَّلَاةِ، وَقَالَ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤]، وَفِيهِ صُفُوفٌ وَإِمَامٌ

١٣٢٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ نَبِيِّكُمْ ﷺ عَلَى قَبْرِ مُثَبُّودٍ فَأَمَّنَا، فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ» فَقُلْنَا: يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ، رحمتهما [سبق برقم ٨٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٤].

٥٧- باب فَضْلِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رحمتهما: إِذَا صَلَّيْتَ فَقَدْ قَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ، وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ: مَا عَلِمْنَا عَلَى الْجَنَازَةِ إِذْنَا، وَلَكِنْ مِنْ صَلَّى ثُمَّ رَجَعَ فَلَهُ قِيرَاطٌ

١٣٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْعُثْمَانَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: حَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رحمتهما يَقُولُ: «مَنْ تَبَعَ جَنَازَةَ فَلَهُ قِيرَاطٌ»، فَقَالَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَيْنَا [سبق برقم: ٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٥].

١٣٢٤- فَصَدَّقْتُ، يَقِي عَائِشَةَ، أَبَا هُرَيْرَةَ، وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رحمتهما: «لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ» فَرَطْتُ: ضَيَّعْتُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ [سبق برقم ٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٥].

٥٨- باب من انتظر حتى تدفن

١٣٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ رضي الله عنه أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَلَهُ قِرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ، كَانَ لَهُ قِرَاطَانِ، قِيلَ: وَمَا الْقِرَاطَانِ؟ قَالَ: مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ» [سبق برقم ٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٥].

٥٩- باب صلاة الصبيان مع الناس على الجنائز

١٣٢٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ غَامِرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرًا، فَقَالُوا: هَذَا دُفْنٌ، أَوْ دُفْنَتِ الْبَارِحَةُ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «فَصَفَّنا خلفه، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا» [سبق برقم ٨٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٤].

٦٠- باب الصلاة على الجنائز بالمصلى والمسجد

١٣٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبْشَةِ يَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ: اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمُ» [سبق برقم ١٢٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥١].

١٣٢٨- وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا» [سبق برقم ١٢٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥١].

١٣٢٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو زَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ، وَامْرَأَةٍ زَنِيَا، فَأَمَرَ بِهِمَا، فَرَجَمَا قَرِيبًا مِنْ مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ» [إطرافه في: ٣٦٣٥، ٤٥٥٦، ٦٨١٩، ٦٨٤١، ٧٣٣٢، ٧٥٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٩].

٦١- باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور

وَلَمَّا مَاتَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنه ضَرَبَتْ امْرَأَتُهُ الْقُبَّةَ عَلَى قَبْرِهِ سَنَةً، ثُمَّ زَفَعَتْ، فَسَمِعُوا صَائِحًا يَقُولُ: أَلَا هَلْ وَجَدُوا مَا فَقَدُوا؟ فَأَجَابَهُ الْآخَرُ: بَلْ يَسْأَلُونَ فَاثَقَلُوا

١٣٣٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ هِلَالٍ، هُوَ الْوَزَّانُ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى: اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا»، قَالَتْ: «وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ، غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا» [سبق برقم ٤٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٩، ٥٣١].

٦٢- باب الصلاة على النفساء إذا ماتت في نفاسها

١٣٣١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ سَمُرَةَ رضي الله عنها قَالَ: «صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا، فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَهَا» [سبق برقم ٣٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٩٦٤].

٦٣- باب أين يقوم من المرأة والرجل

١٣٣٢- حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رضي الله عنه

قَالَ: «صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا، فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَهَا» [سبق برقم ٣٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٩٦٤].

٦٤ - باب التَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَازَةِ أَرْبَعًا

وَقَالَ حُمَيْدٌ: صَلَّى بِنَا أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقِيلَ لَهُ، فَاسْتَقْبِلَ الْقَبْلَةَ، ثُمَّ كَبَّرَ الرَّابِعَةَ، ثُمَّ سَلَّمَ ١٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ» [سبق برقم ١٢٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥١].

١٣٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيَّ، فَكَبَّرَ أَرْبَعًا» وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ سَلِيمٍ: «أَصْحَمَةَ»، وَتَابَعَهُ عَبْدُ الصَّمَدِ [سبق برقم ١٣١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٢].

٦٥ - باب قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى الْجَنَازَةِ

وَقَالَ الْحَسَنُ: يَقْرَأُ عَلَى الطِّفْلِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا، وَسَلَفًا، وَأَجْرًا ١٣٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِثْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى جَنَازَةٍ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» قَالَ: «لَتَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ».

٦٦ - باب الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَ مَا يُذْفَنُ

١٣٣٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ «عَلَى قَبْرِ مَثْبُودٍ، فَأَمَّهُمْ، وَصَلَّوْا خَلْفَهُ» قُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا يَا أَبَا عَمْرٍو؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا [سبق برقم ٨٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٤].

١٣٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَسْوَدَ رَجُلًا، أَوْ امْرَأَةً، كَانَ يَقُمُ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ، وَلَمْ يَعْلَمْ النَّبِيُّ ﷺ بِمَوْتِهِ، فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ ذَلِكَ الْإِنْسَانُ؟» قَالُوا: مَاتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَفَلَا أَذْنُومُونِي؟» فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ كَذَا وَكَذَا قِصَّتُهُ، قَالَ: فَحَقَرُوا شَأْنَهُ، قَالَ: «فَذَلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ، فَأَتَى قَبْرَهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ» [سبق برقم ٤٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٦].

٦٧ - باب المِيتِ يَسْمَعُ خَفَقَ النَّعَالِ

١٣٣٨ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ: وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا ابْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتُوَلِّيَ، وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ فَأَقْعَدَاهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيَقَالُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، أَبَدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا، وَأَمَّا الْكَافِرُ، أَوِ الْمُنَافِقُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَقَالُ: لَا دَرَيْتَ، وَلَا تَلَيْتَ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ صُرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ» [إطرفه في: ١٣٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٧٠].

٦٨- باب مَنْ أَحَبَّ الدَّفْنَ فِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ أَوْ نَحْوَهَا

١٣٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - فَلَمَّا جَاءَهُ صَكُّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مِثْنِ ثَوْرٍ، فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ تُمْ مَاذَا؟ قَالَ: تُمْ الْمَوْتُ، قَالَ فَالآنَ، فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ»، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَوْ كُنْتُ تُمْ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكُثْبِ الْأَحْمَرِ» [طرفه في: ٣٤٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٢].

٦٩- باب الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ، وَدَفْنِ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه لَيْلًا

١٣٤٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ بَلِيلَةً قَامَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، وَكَانَ سَأَلَ عَنْهُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: فَلَانٌ دُفِنَ الْبَارِحَةَ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ» [سبق برقم ٨٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٤].

٧٠- باب بِنَاءِ الْمَسْجِدِ عَلَى الْقَبْرِ

١٣٤١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ ذَكَرْتُ بَعْضَ نِسَائِهِ كَنِيسَةً رَأَيْتُهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، يُقَالُ لَهَا: مَارِيَّةُ، وَكَانَتْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ، رضي الله عنهن أَتَانَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ، فَذَكَرْنَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِ فِيهَا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ» [سبق برقم، ٤٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٨].

٧١- باب مَنْ يَدْخُلُ قَبْرَ الْمَرْأَةِ

١٣٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْنَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ مِنْ أَحَدٍ لَمْ يُقَارَفِ اللَّيْلَةَ؟» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا، «قَالَ فَانْزِلْ فِي قَبْرِهَا، فَانْزِلْ فِي قَبْرِهَا فَقَبْرُهَا»، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: قَالَ فُلَيْحٌ: أَرَاهُ يَغْنِي الدُّنْبَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لِيَقْتَرِفُوا: أَيُّ: لِيَكْتَسِبُوا [سبق برقم ١٢٨٥].

٧٢- باب الصَّلَاةِ عَلَى الشَّهِيدِ

١٣٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذَاً لِلْقُرْآنِ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ، وَلَمْ يَغْسِلُوا، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ»

[أطرافه في: ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٥٣، ٤٠٧٩].

١٣٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ غَفْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي

أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا» [إطرافه في: ٣٥٩٦، ٤٠٤٢، ٤٠٨٥، ٦٤٢٦، ٦٥٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٦].

٧٣- باب دَفْنِ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ فِي قَبْرِ

١٣٤٥- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مَنْ قَتَلَ أَحَدًا» [سبق برقم ١٣٤٣].

٧٤- باب مَنْ لَمْ يَرِ عَسَلَ الشَّهْدَاءِ

١٣٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْفِنُوهُمْ فِي دِمَائِهِمْ، يَغْنِي يَوْمَ أَحَدٍ، وَلَمْ يُغْسَلْهُمْ» [سبق برقم ١٣٤٣].

٧٥- باب مَنْ يَقْدُمُ فِي اللَّحْدِ، وَسُمِّيَ اللَّحْدُ لِأَنَّهُ فِي نَاحِيَةٍ

وَكُلُّ جَائِرٍ مُلْحِدٍ (مُلْتَحِدًا): مَعْدِلًا، وَلَوْ كَانَ مُسْتَقِيمًا كَانَ ضَرِيحًا
١٣٤٧- حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مَنْ قَتَلَ أَحَدٌ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُغْسَلْهُمْ» [سبق برقم ١٣٤٣].

١٣٤٨- وَأَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِقَتْلَى أَحَدٍ: أَيُّ هَؤُلَاءِ أَكْثَرُ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى رَجُلٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ قَبْلَ صَاحِبِهِ، وَقَالَ جَابِرٌ: فَكَفَّنَ أَبِي وَعَمِّي فِي نَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ»، وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَنْ سَمِعَ جَابِرًا رضي الله عنه [سبق برقم ١٣٤٣].

٧٦- باب الإِذْخَرِ وَالْحَشْيِشِ فِي الْقَبْرِ

١٣٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ، فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَجَلْتُ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ لَا يُحْتَلَى خِلَافَهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا تُلْتَقَطُ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ»، فَقَالَ الْعَبَّاسُ رضي الله عنه: إِلَّا الْإِذْخَرَ: لِمَا بَعَثْنَا، وَقُبُورَنَا، فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْخَرَ»، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لِقُبُورِنَا، وَيُتَوَتَّنَا»، وَقَالَ أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ» مِثْلَهُ وَقَالَ مُجَاهِدٌ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «لِقَتْلَيْنِهِمْ، وَيُتَوَتَّنُهُمْ» [إطرافه في: ١٥٨٧، ١٨٣٢، ١٨٣٤، ٢٠٩٠، ٢٤٣٣، ٢٧٨٣، ٢٨٢٥، ٣٠٧٧، ٣١٨٩، ٤٣١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٣].

٧٧- باب هَلْ يُخْرَجُ الْمَيِّتُ مِنَ الْقَبْرِ وَاللَّحْدُ لِعَلَّةِ

١٣٥٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَعْدَ مَا أُدْخِلَ خُفْرَتَهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيْقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَكَانَ كَسَا عَبَّاسًا قَمِيصًا، قَالَ سُفْيَانُ: وَقَالَ أَبُو هَارُونَ: وَكَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَانِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَلْبَسَ أَبِي قَمِيصَكَ الَّذِي يَلِي جِلْدَكَ، قَالَ سُفْيَانُ: فَيَرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَلْبَسَ عَبْدُ اللَّهِ قَمِيصَهُ مُكَافَأَةً لِمَا صَنَعَ» [أخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٧].

١٣٥١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أَحَدُ دَعَائِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: مَا أَرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنْ عَلَيَّ دَيْنًا فَأَقْضِ وَاسْتَوْصِ بِأَخَوَاتِكَ خَيْرًا، فَأَصْبَحْنَا، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ، وَدُفِنَ مَعَهُ آخَرُ فِي قَبْرِ، ثُمَّ لَمْ تَطْبُ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ الْآخَرِ، فَاسْتَحْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمٍ وَضَعْتُهُ هَيْئَةً غَيْرَ أَذِنِهِ إِطْرَافُهُ فِي: ١٣٥٢.

١٣٥٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دُفِنَ مَعَ أَبِي رَجُلٌ فَلَمْ تَطْبُ نَفْسِي حَتَّى أَخْرَجْتُهُ فَجَعَلْتُهُ فِي قَبْرِ عَلَى حِدَةٍ» إِسْبَقَ بِرَقَم ١٣٥١.

٧٨- بَابُ اللَّحْدِ وَالشَّقِّ فِي الْقَبْرِ

١٣٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، فَقَالَ: أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُغَسِّلْهُمْ» إِسْبَقَ بِرَقَم ١٣٤٣.

٧٩- بَابُ إِذَا أَسْلَمَ الصَّبِيُّ فَمَاتَ هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَهَلْ يُغْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الْإِسْلَامُ؟

وَقَالَ الْحَسَنُ، وَشَرِيحٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَقَتَادَةُ: إِذَا أَسْلَمَ أَحَدُهُمَا فَالْوَلَدُ مَعَ الْمُسْلِمِ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ أُمِّهِ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَبِيهِ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ، وَقَالَ: الْإِسْلَامُ يَغْلُو، وَلَا يَغْلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ أُمِّهِ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ عِنْدَ أَطْمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ الْحُلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ «لَا بَنَ: صَيَّادٌ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ» فَظَرَّ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأَمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَفَضَهُ، وَقَالَ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ» فَقَالَ لَهُ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ» ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا» فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُ، فَقَالَ: «أَخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ»، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبَ عُقْقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ» إِطْرَافُهُ فِي: ٣٠٥٥، ٦١٧٣، ٦٦١٨، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقَم ٢٩٣٠.

١٣٥٥- وَقَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، وَهُوَ يَحْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، يَعْنِي فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ، أَوْ زَمْرَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: يَا صَافٍ، وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ، هَذَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ تَرَكْتَهُ بَيْنَ»، وَقَالَ شُعَيْبٌ فِي حَدِيثِهِ: فَرَفَضَهُ زَمْرَمَةً، أَوْ زَمْرَمَةً، وَقَالَ إِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ، وَعَقِيلٌ: زَمْرَمَةٌ، وَقَالَ مَعْمَرٌ: رَمْرَمَةٌ إِطْرَافُهُ فِي: ٢٦٣٨، ٣٠٣٣، ٣٠٥٦، ٦١٧٤، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقَم ٢٩٣١.

١٣٥٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ

غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ» فَظَرَّ إِلَى أَبِيهِ، وَهُوَ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَطْعَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ» [طرفه في: ٥٦٥٧].

١٣٥٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ عُثَيْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رحمهما الله يَقُولُ: «كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ: أَنَا مِنَ الْوُلْدَانِ، وَأُمِّي مِنَ الْبَسَائِ» [أطرافه في: ٤٥٨٧، ٤٥٨٨، ٤٥٩٧].

١٣٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: يُصَلِّي عَلَى كُلِّ مَوْلُودٍ مُتَوَفَّى، وَإِنْ كَانَ لِعِغَةٍ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، يَدْعِي أَبَوَاهُ الْإِسْلَامَ، أَوْ أَبُوهُ خَاصَّةً، وَإِنْ كَانَتْ أُمُّهُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ، إِذَا اسْتَهَلَ صَارَ خَا ضِلِّي عَلَيْهِ، وَلَا يُصَلِّي عَلَى مَنْ لَا يَسْتَهَلْ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ سَقَطَ؛ فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، كَانَ يُحَدِّثُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، أَوْ يَنْصَرَانِهِ، أَوْ يَمَجْسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْشُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الآية | الروم: ٣٠] [أطرافه في: ١٣٥٩، ١٣٨٥، ٤٧٧٥، ٦٥٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٨].

١٣٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، أَوْ يَنْصَرَانِهِ، أَوْ يَمَجْسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْشُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠]، [سبق برقم ١٣٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٨].

٨٠- باب إِذَا قَالَ الْمُشْرِكُ عِنْدَ الْمَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

١٣٦٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ: «يَا عَمَّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَزْعُبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْزِضُهَا عَلَيْهِ، وَيَعُودَانِ بَيْنَكَ الْمَقَالَةَ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا وَاللَّهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُكِرْ أَنَّهُ عَنْكَ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ [الآية | التوبة: ١١٣] [أطرافه في: ٣٨٨٤، ٤٦٧٥، ٤٧٧٢، ٦٦٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤].

٨١- باب الْجَرِيدِ عَلَى الْقَبْرِ، وَأَوْصَى بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ أَنْ يُجْعَلَ فِي قَبْرِهِ جَرِيدَتَانِ

وَرَأَى ابْنُ عُمَرَ بَ فُسْطَاطًا عَلَى قَبْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: انْزِعْهُ يَا غُلَامُ، فَإِنَّمَا يَظْلُمُهُ عَمَلُهُ، وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ رَأَيْتُنِي وَنَحْنُ شُبَّانٌ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ رضي الله عنه، وَإِنْ أَشَدْنَا وَثْبَةً الَّذِي يَبِثُ قَبْرَ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ حَتَّى يَجَاوِزَهُ، وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ: أَخَذَ بِيَدِي خَارِجَةً، فَاجْلَسَنِي عَلَى قَبْرِ، وَأَخْبَرَنِي عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: إِنَّمَا كَرِهَ ذَلِكَ لِمَنْ أَخَذَتْ عَلَيْهِ، وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَجْلِسُ عَلَى الْقُبُورِ

١٣٦١- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، فَقَالَ: إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ: أَمَّا أَحَدُهُمَا

فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبُولِ، وَأَمَّا الْآخِرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً، فَشَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ، ثُمَّ غَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرِ وَاحِدَةٍ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَنْبَسِ» [سبق برقم ٢١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣].

٨٢- باب مَوْعِظَةِ الْمُحَدِّثِ عِنْدَ الْقَبْرِ وَقُعُودِ أَصْحَابِهِ حَوْلَهُ

﴿يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ﴾ [المعارج: ٤٣]، الْأَجْدَاثُ: الْقُبُورُ، (بُعِثَتْ): أُثِيرَتْ، بَعِثَتْ حَوْضِي: أَي: جَعَلْتُ أَسْفَلَهُ أَعْلَاهُ، الْإِيْفَاضُ: الْإِسْرَافُ، وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ: (إِلَى نَضَبٍ): إِلَى شَيْءٍ مَنْصُوبٍ يَسْتَبِقُونَ إِلَيْهِ، وَالنَّضَبُ وَاحِدٌ وَالتَّنْضُبُ مُصَدَّرٌ يَوْمَ الْخُرُوجِ مِنَ الْقُبُورِ، (يَنْسَلُونَ): يَخْرُجُونَ.

١٣٦٢- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنْ عَلِيٍّ** عليه السلام قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَعَدَ، وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ، فَكَسَّ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُفُوسَةٍ إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ شَقِيَّةٌ، أَوْ سَعِيدَةٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا، وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، قَالَ: أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ، فَيُيَسِّرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ، فَيُيَسِّرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى﴾ [الآية: الليل: ٥] [أطرافه في: ٤٩٤٥، ٤٩٤٦، ٤٩٤٧، ٤٩٤٨، ٤٩٤٩، ٦٢١٧، ٦٦٠٥، ٧٥٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٧].

٨٣- باب مَا جَاءَ فِي قَاتِلِ النَّفْسِ

١٣٦٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ **عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ** عليه السلام، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِمَلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ عَذَّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» [أطرافه في: ٤١٧١، ٤٨٤٣، ٦٠٤٧، ٦١٠٥، ٦٦٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠].

١٣٦٤- وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، عَنْ الْحَسَنِ، **حَدَّثَنَا جُنْدَبٌ** عليه السلام فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، فَمَا نَسِينَا، وَمَا نَخَافُ أَنْ يَكْذِبَ جُنْدَبٌ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «كَانَ بَرَجُلٌ جَرَّاحٌ قَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ اللَّهُ: بَدَّرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَزَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» [أطرافه في: ٣٤٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣].

١٣٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** عليه السلام قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «الَّذِي يَحْنُقُ نَفْسَهُ يَحْنُقُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعُنُهَا يَطْعُنُهَا فِي النَّارِ» [أطرافه في: ٥٧٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩].

٨٤- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ وَالْإِسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ، رَوَاهُ ابْنُ عَرَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

١٣٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، **عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ** عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَثَبْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّيُ عَلَى ابْنِ أَبِي، وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا - أَعَدَّدَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ -، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَالَ: «أَخْزَ عَنِّي يَا عُمَرُ»، فَلَمَّا أَكْثُرْتُ عَلَيْهِ قَالَ: «إِنِّي خِيَرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمْتُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يَغْفِرَ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا»، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يُمْكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَتَانِ

مِنْ بَرَاءةٍ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ إِلَى: ﴿وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٠]، قَالَ فَعَجِبْتُ بَعْدَ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ» [طرفة في: ٤٦٧١].

٨٥ - باب ثناء الناس على الميت

١٣٦٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ ضَهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَجِبَتْ» ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى، فَأَثْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «وَجِبَتْ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: مَا وَجِبَتْ؟ قَالَ: «هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ، أَتُنْتُمْ شُهَدَاءَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ» [طرفة في: ٢٦٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٩].

١٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ، فَأَثْنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: وَجِبَتْ، ثُمَّ مَرُّ بِأُخْرَى، فَأَثْنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: وَجِبَتْ، ثُمَّ مَرُّ بِالثَّالِثَةِ، فَأَثْنِي عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا، فَقَالَ: وَجِبَتْ، فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: فَقُلْتُ: وَمَا وَجِبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَاتَ مُسْلِمٌ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»، فَقُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وِثْلَاثَةٌ»، فَقُلْنَا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»، ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. [طرفة في: ٢٦٤٣].

٨٦ - باب ما جاء في عذاب القبر وقوله تعالى: ﴿إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ

بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ [الانعام: ٩٣]، هُوَ الْهُونُ، وَالْهُونُ: الرِّقْقُ، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة: ١٠١]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٥]

١٣٦٩ - حَدَّثَنَا حَضُّصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَقْبَعَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ، أَثْنَى ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [البراهيم: ٢٧]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا، وَزَادَ: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ» [طرفة في: ٤٦٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٧١].

١٣٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ قَالَ: «اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِ، فَقَالَ: وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟» فَقِيلَ لَهُ: تَدْعُو أَمْوَاتًا! فَقَالَ: «مَا أَنتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهُمْ، وَلَكِنْ لَا يُجِيبُونَ» [طرفة في: ٣٩٨٠، ٤٠٢٦].

١٣٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الْآنَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ حَقٌّ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [طرفة في: ٣٩٧٩، ٣٩٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٢].

١٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، سَمِعْتُ الْأَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا، فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَقَالَ: «نَعَمْ عَذَابُ الْقَبْرِ» قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: «فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ صَلَوةٍ إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» زَادَ عُثْمَرُ: «عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ» [سبق برقم ١٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٦، ٩٠٣].

١٣٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَزْرَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها تَقُولُ: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا، فَذَكَرَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ الَّتِي يَفْتِنُ فِيهَا الْمَرْءُ، فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ ضَجَّ الْمُسْلِمُونَ ضَجَّةً» [سبق برقم ٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٥].

١٣٧٤- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نَعَالِهِمْ، أَنَاهُ مَلَكَانِ، فَيَقْعِدَانِهِ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي الرَّجُلِ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيَقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبَدَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا» قَالَ قَتَادَةُ: وَذَكَرَ لَنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ فِي قَبْرِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ، قَالَ: «وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ، فَيَقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَقَالُ: لَا دَرَيْتَ، وَلَا تَلَيْتَ، وَيُضْرَبُ بِمِطَارِقٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً، فَيَصِيحُ صَاحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ» [سبق برقم ١٣٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٩].

٨٧- باب التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

١٣٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبٍ رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَجِبَتْ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتًا فَقَالَ: يَهُودٌ تُعَذِّبُ فِي قُبُورِهَا»، وَقَالَ النَّصْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَوْنٌ، سَمِعْتُ أَبِي، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٩].

١٣٧٦- حَدَّثَنَا مُعَلَّى، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنَةُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ ابْنِ الْعَاصِ «أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» [طرفه في: ١٣٦٤].

١٣٧٧- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٨].

٨٨- باب عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْغِيْبَةِ وَالْبَوْلِ

١٣٧٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، ثُمَّ قَالَ: بَلَى، أَمَّا أَحَدُهُمَا، فَكَانَ يَسْعَى بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا أَحَدُهُمَا، فَكَانَ لَا يَسْتَسِرُّ مِنْ بَوْلِهِ، قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ عُودًا رَطْبًا، فَكَسَرَهُ بَاطْنَيْنِ، ثُمَّ غَرَزَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَبْرِ، ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَسْسَأَا» [سبق برقم ٢١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٢].

٨٩- باب الْمَيِّتِ يُعْرِضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ

١٣٧٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [طرفاه في: ٣٢٤٠، ٦٥١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٦].

٩٠- باب كلام الميت على الجنائز

١٣٨٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَغْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي، قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ» [سبق برقم ١٣١٤].

٩١- باب ما قيل في أولاد المسلمين

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَتَلْعُوا الْحِنْتَ، كَانَ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ»

١٣٨١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنَ النَّاسِ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَتَلْعُوا الْحِنْتَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ» [سبق برقم ١٢٤٨].

١٣٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَهُ مَرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ» [طرفه في: ٣٢٥٥، ٦١٩٥].

٩٢- باب ما قيل في أولاد المشركين

١٣٨٣- حَدَّثَنَا جَبَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» [طرفه في: ٦٥٩٧، ٦٥٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦٠].

١٣٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذُرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» [طرفه في: ٦٦٠٠، ٦٥٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٩].

١٣٨٥- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، أَوْ نَصْرَانِهِ، أَوْ يَمَجَّسَانِهِ، كَمَثَلِ الْبَهِيمَةِ تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ، هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ؟» [سبق برقم ١٣٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٨].

٩٣- باب

١٣٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّجْهِهِ، فَقَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟» قَالَ: فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ قَصَّهَا، فَيَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَسَأَلْنَا يَوْمًا، فَقَالَ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» قُلْنَا: لَا، قَالَ: «لَكِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي، فَأَخَذَا بِيَدِي، فَأَخْرَجَانِي إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ، بِيَدِهِ كَلْبٌ مِنْ حَدِيدٍ، قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ مُوسَى: كَلْبٌ مِنْ حَدِيدٍ، يَدْخُلُهُ فِي شِدْقِهِ، حَتَّى يَتَلْعَقَ قَفَاهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ بِشِدْقِهِ الْآخَرَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَيَلْتَمِمْ شِدْقَهُ هَذَا، فَيَعُودُ فَيَضَعُ مِثْلَهُ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: أَنْطَلِقُ، فَأَنْطَلِقُنَا حَتَّى آتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ عَلَى قَفَاهُ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ بِفَهْرٍ، أَوْ صَخْرَةٍ، فَيَشْدُخُ بِهِ رَأْسَهُ، فَإِذَا ضَرَبَهُ تَدَاهَدَ الْحَجَرُ، فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهِ لِيَأْخُذَهُ، فَلَا يَزْجَعُ إِلَى هَذَا حَتَّى يَلْتَمِمْ رَأْسَهُ، وَعَادَ رَأْسَهُ كَمَا

هُوَ، فَعَادَ إِلَيْهِ فَضَرَبَهُ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا إِلَى ثَقَبٍ مِثْلِ التَّنُّورِ، أَعْلَاهُ صَيِّقٌ، وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ، يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا، فَإِذَا اقْتَرَبَ ارْتَفَعُوا، حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجُوا، فَإِذَا خَمَدَتْ رَجَعُوا فِيهَا، وَفِيهَا رَجُلٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ، فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى وَسْطِ النَّهْرِ، رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، قَالَ يَزِيدُ، وَوَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ: وَعَلَى شَطِ النَّهْرِ رَجُلٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلَ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ خَضِرَاءَ، فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ، وَفِي أَضْلَاهَا شَيْخٌ وَصِييَانِ، وَإِذَا رَجُلٌ قَرِيبٌ مِنَ الشَّجَرَةِ، بَيْنَ يَدَيْهِ نَارٌ يُوقِدُهَا، فَصَعِدَا بِي فِي الشَّجَرَةِ، وَأَذْخَلَانِي دَارًا لَمْ أَرِ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، فِيهَا رَجُلَانِ: شَيْوُخٌ وَشَبَابٌ، وَنِسَاءٌ وَصِييَانِ، ثُمَّ أَخْرَجَانِي مِنْهَا، فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ، فَأَذْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، فِيهَا شَيْوُخٌ وَشَبَابٌ، قُلْتُ: طَوَّقْتُمَانِي اللَّيْلَةَ، فَأَخْبَرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ، قَالَا: نَعَمْ، أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ، فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ بِالْكَذِبَةِ، فَتَحْمَلُ عَنْهُ، حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ، فَيُضَنِّعُ بِهِ مَا رَأَيْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَدُّ رَأْسُهُ، فَرجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَتَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ، وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ، فَيَعْمَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي الثَّقَبِ، فَهُمُ الرُّنَاءُ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ أَكَلُوا الرِّبَا، وَالشَّيْخُ فِي أَضْلِ الشَّجَرَةِ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام، وَالصَّيِّيَّانِ حَوْلُهُ فَأَوْلَادُ النَّاسِ، وَالَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنِ النَّارِ، وَالِدَارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتُ، دَارُ عَامَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ، فَدَارُ الشُّهَدَاءِ، وَأَنَا جِبْرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ، فَارْفَعْ رَأْسَكَ، فَارْفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ السَّحَابِ، قَالَا: ذَاكَ مَنَزْلُكَ، قُلْتُ: دَعَانِي أَدْخُلَ مَنَزْلِي، قَالَا: إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمْرٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ، فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَ أَتَيْتَ مَنَزْلَكَ» [سبق برقم ٨٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٥].

٩٤ - باب مَوْتِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ

١٣٨٧ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، فَقَالَ: «فِي كَمْ كَفَّمْتُمُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم؟» قَالَتْ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضَ سَحُولِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ، وَلَا عِمَامَةٌ وَقَالَ لَهَا فِي أَيِّ يَوْمٍ تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَتْ: يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، قَالَ: فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالَتْ: يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، قَالَ: أَرْجُو فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ، فَتَنْظُرُ إِلَى ثَوْبٍ عَلَيْهِ كَانَ يُمْرُضُ فِيهِ، بِهِ رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ، فَقَالَ: اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا، وَزَيِّدُوا عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ، فَكَفَّفُونِي فِيهِمَا، قُلْتُ: إِنَّ هَذَا خَلْقٌ، قَالَ: إِنَّ الْحَيَّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهْلَةِ، فَلَمْ يَتَوَفَّ حَتَّى أَمْسَى مِنْ لَيْلَةِ الثَّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ» [سبق برقم ١٢٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤١].

٩٥ - باب مَوْتِ الْفَجَاءَةِ الْبَغْتَةِ

١٣٨٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أُمِّي افْتَلَتَتْ نَفْسَهَا، وَأَطْنَهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ» [طرفه في: ٢٧٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٤].

٩٦ - باب مَا جَاءَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ

﴿فَأَقْبَرَهُ﴾ [عبس: ٢١] أَقْبَرْتُ الرَّجُلَ: إِذَا جَعَلْتَ لَهُ قَبْرًا، وَقَبْرَتُهُ: دَفَنَتُهُ، ﴿كَفَاتَانَا﴾ [المرسلات: ٢٥] يَكُونُونَ

فِيهَا أَحْيَاءٌ، وَيُذْفَنُونَ فِيهَا أَمْوَاتًا

١٣٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ هِشَامٍ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ غُرُوزَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَتَعَذَّرُ فِي مَرَضِهِ: أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ اسْتَبْطَاءَ لِيَوْمٍ عَائِشَةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَخْرِي وَنَحْرِي، وَذَفَنَ فِي بَيْتِي» [سبق برقم ٨٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٣].

١٣٩٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ غُرُوزَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، لَوْلَا ذَلِكَ أَبْرَزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ، أَوْ خَشِيَ أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا»، وَعَنْ هِلَالٍ قَالَ: كُنَانِي غُرُوزَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَلَمْ يُولَدْ لِي [سبق برقم ٤٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٩].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّمَارِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ «أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُسْتَمًّا»، حَدَّثَنَا فَرُوزَةُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غُرُوزَةَ، عَنْ أَبِيهِ لَمَّا سَقَطَ عَلَيْهِمُ الْحَائِطُ فِي زَمَانِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَخَذُوا فِي بِنَائِهِ، فَبَدَتْ لَهُمْ قَدَمٌ، فَفَزَعُوا، وَظَنُّوا أَنَّهَا قَدَمُ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا يَعْلَمُ ذَلِكَ، حَتَّى قَالَ لَهُمْ غُرُوزَةُ: «لَا وَاللَّهِ، مَا هِيَ قَدَمُ النَّبِيِّ ﷺ، مَا هِيَ إِلَّا قَدَمُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

١٣٩١ - وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَوْصَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا تَذْفِنِي مَعَهُمْ، وَادْفِنِي مَعَ صَوَاحِبِي بِالْبَقِيعِ، لَا أَرْكَبُ بِهِ أَبَدًا» [إطرفة في: ١٧٢٢٧].

١٣٩٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ** الْأُودِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَذْهَبَ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ: يَقْرَأُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَيْكَ السَّلَامَ، ثُمَّ سَلَهَا أَنْ أَدْفِنَ مَعَ صَاحِبِي، قَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، فَلَاؤِثْرَتُهُ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي، فَلَمَّا أَقْبَلَ قَالَ لَهُ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: أَذْنْتُ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ الْمَضْجَعِ، فَإِذَا قَبِضْتُ فَاحْمِلُونِي، ثُمَّ سَلِمُوا، ثُمَّ قُلْتُ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَإِنْ أَذْنْتُ لِي فَادْفِنُونِي، وَإِلَّا فَرُدُونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَمَنْ اسْتَخْلَفُوا بَعْدِي فَهُوَ الْخَلِيفَةُ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، فَسَمِيَ: عُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَوَلَجَ عَلَيْهِ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَبْشُرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ، كَانَ لَكَ مِنَ الْقَدَمِ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ اسْتَخْلَفْتُ فَعَدَلْتُ، ثُمَّ الشَّهَادَةُ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ، فَقَالَ: لَيْتَنِي يَا ابْنَ أَخِي، وَذَلِكَ كَفَافًا لَا عَلَيَّ، وَلَا لِي، أَوْصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ خَيْرًا، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَأَنْ يَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأَوْصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا، الَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيُعْفَى عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوْفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَأَنْ لَا يَكْلَفُوا فَوْقَ طَاقِهِمْ» [إطرافه في: ٣٠٥٢، ٣١٢٢، ٣٧٠٠، ٤٨٨٨، ٧٢٠٧].

٩٧ - بَابُ مَا يَنْهَى مِنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ

١٣٩٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا»، وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمُحَمَّدُ بْنُ

أَنَسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، وَابْنُ عَرَبَةَ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ [طرفه في: ٦٥١٦].

٩٨ - باب ذكر شرار الموتى

١٣٩٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ أَبُو لَهَبٍ - عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ - لِلنَّبِيِّ ﷺ: تَبَّأَ لَكَ سَائِرُ الْيَوْمِ، فَتَزَلَّتْ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١، أطرافه في: ٣٥٢٥، ٣٥٢٦، ٤٧٧٠، ٤٨٠١، ٤٩٧١، ٤٩٧٢، ٤٩٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٤ - كتاب الزكاة

١- باب وجوب الزكاة، وقول الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣، ٨٣، ١١٠]
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رحمهما: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ رحمهما فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْعَفَافِ»

١٣٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ زَكْرِيَاءَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا رحمهما إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خُمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُوْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، وَتُرَدُّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ» [إطرافه في: ١٤٥٨، ١٤٩٦، ٢٤٤٨، ٤٣٤٧، ٧٣٧١، ٧٣٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩].

١٣٩٦- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبٍ رحمهما أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: «مَا لَهُ مَا لَهُ»، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَبْتَ مَا لَهُ تَعْبُدُ اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ»، وَقَالَ بِهِزٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، وَأَبُوهُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَخْشَى أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدٌ غَيْرَ مَحْفُوظٍ، إِنَّمَا هُوَ عَمَرُو [إطرافه في: ٥٩٨٢، ٥٩٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣].

١٣٩٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمهما أَنَّ أَغْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ»، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَيَّانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو زُرْعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا [وأخرجه مسلم، برقم ١٤].

١٣٩٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رحمهما يَقُولُ: قَدِمَ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ رِبْعَةٍ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كِفَارٌ مُضَرٌّ، وَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا، قَالَ: «أَمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَإِنِّهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَشَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَعَقْدُ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُوَدُّوا خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنِّهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْقَيْرِ، وَالْمُرْقَتِ»، وَقَالَ سُلَيْمَانُ، وَأَبُو النُّعْمَانِ، عَنْ حَمَّادٍ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» [سبق برقم ٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧].

١٣٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رحمهما قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رحمهما وَكَفَرُ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رحمهما كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ

أَقَاتِلِ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مَنِي مَالَهُ، وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» [إطرافه في: ١٤٥٧، ٦٩٢٤، ٧٢٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠].

١٤٠٠ - فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا»، قَالَ عُمَرُ ﷺ: «فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ» [إطرافه في: ١٤٥٦، ٦٩٢٥، ٧٢٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠].

٢ - باب البيعة على إيتاء الزكاة

﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]

١٤٠١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ «بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالتَّضَعِّجِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» [سبق برقم ٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦].

٣ - باب إثم مانع الزكاة

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ تَتَكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤ - ٣٥]

١٤٠٢ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَأْتِي الْإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ، إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطَ فِيهَا حَقَّهَا، تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَأْتِي الْغَنَمُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ إِذَا لَمْ يُعْطَ فِيهَا حَقَّهَا، تَطَوُّهُ بِأُظْلَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا»، وَقَالَ: «وَمَنْ حَقَّهَا أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ»، قَالَ: «وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يِعَارٌ، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ بَلَغْتُ، وَلَا يَأْتِي بَبْعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُعَاءٌ، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ بَلَغْتُ» [إطرافه في: ٢٣٧٨، ٣٠٧٣، ٦٦٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٧].

١٤٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شِجَاعًا أَفْرَعُ لَهُ زَيْبَتَانِ، يُطَوِّفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزِمَتَيْهِ، يَغْنِي شِدْقَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالِكُ، أَنَا كَنْزُكَ»، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَتَّخِلُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٠] [إطرافه في: ٤٥٦٥، ٤٦٥٩، ٦٩٥٧، وأخرجه مسلم مطولاً، برقم ٩٨٧].

٤ - باب ما أدَّى زكاته فليس بكنز

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خُمُسَةٍ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ».

١٤٠٤ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: أَخْبَرَنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ قَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ: «مَنْ كَنَزَهَا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا، فَوَيْلَ لَهُ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ» [إطرافه في: ٤٦٦١].

١٤٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ

أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ عُمَرَو بْنَ يَحْيَى بْنَ عُمَارَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ دَوْدٌ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ» [إطرافه في: ١٤٤٧، ١٤٥٩، ١٤٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٧٩].

١٤٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، سَمِعَ هُشَيْمًا ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: «مَرَرْتُ بِالرَّوْبَذَةِ، فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْزَلَكَ مِنْزِلَكَ هَذَا؟ قَالَ: كُنْتُ بِالشَّأَمِ، فَأُخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي الَّذِينَ يَكْزُرُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: نَزَلْتُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقُلْتُ: نَزَلْتُ فِيْنَا وَفِيهِمْ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فِي ذَاكَ، وَكُتِبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ رضي الله عنه يَشْكُونِي، فَكُتِبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ أَنْ أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ، فَقَدِمْتُهَا، فَكَثُرَ عَلَيَّ النَّاسُ حَتَّى كَانَتْهُمْ لَمْ يَرُونِي قَبْلَ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُثْمَانَ، فَقَالَ لِي: إِنْ شِئْتَ تَخَيَّيْتُ، فَكُنْتُ قَرِيبًا، فَذَاكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا الْمَنْزِلَ، وَلَوْ أَمَرُوا عَلَيَّ حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ» [إطرافه في: ٤٦٦٠].

١٤٠٧ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: «جَلَسْتُ»، وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مِثْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ الشَّخِيرِ أَنَّ الْأَخْنَفَ بْنَ قَيْسٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: «جَلَسْتُ إِلَى مَلَأٍ مِنْ فَرِيشٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ خَشِنُ الشَّعْرِ وَالثِّيَابِ وَالْهَيْئَةِ، حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرُضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، ثُمَّ يُوضَعُ عَلَى حَلْمَةِ ثَدْيٍ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نُغْصِ كَفِّهِ، وَيُوضَعُ عَلَى نُغْصِ كَفِّهِ، حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلْمَةِ ثَدْيِهِ يَتَرَلَّزُلُ» ثُمَّ وَلَّى فَجَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ، وَتَبَعْتُهُ، وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، وَأَنَا لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَرَى الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَرِهُوا الَّذِي قُلْتَ، قَالَ: إِنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا» [وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٢].

١٤٠٨ - قَالَ لِي خَلِيلِي، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ خَلِيلُكَ؟ قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتُبْصِرُ أَحَدًا؟ قَالَ: فَتَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ، وَأَنَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُزْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أَحَبُّ أَنْ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا أَنْفَقَهُ كُلُّهُ، إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ»، وَإِنْ هُوَ لَا يَعْقِلُونَ، إِنَّمَا يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا، لَا وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٤].

٥ - بَابُ انْفَاقِ الْمَالِ فِي حَقِّهِ

١٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَّتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا» [سبق برقم ٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٨١٦].

٦ - بَابُ الرِّيَاءِ فِي الصَّدَقَةِ

لِقَوْلِهِ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى» إِلَى قَوْلِهِ: «وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ» [البقرة: ٢٦٤]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: (صَلْدًا): لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: (وَابِلٌ): مَطَرٌ شَدِيدٌ، وَالطَّلُّ النَّدَى

٧ - بَابُ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلَا يَقْبَلُ إِلَّا مَنْ كَسَبَ طَيِّبٌ

لِقَوْلِهِ: «قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَدَى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ» [البقرة: ٢٦٣]

٨- بَابُ الصَّدَقَةِ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ

لِقَوْلِهِ: ﴿وَيُزَيِّي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ

يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٦-٢٧٧]

١٤١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ أَبَا النَّصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُزَيِّيهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُزَيِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ» تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ، وَقَالَ وَرَقَاءُ عَنْ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَشَهِيدٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [طرفه في: ٧٤٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٤].

٩- بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ

١٤١١ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ، قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرُّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا، يَقُولُ الرُّجُلُ: لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأُمْسِ لَقَبِلْتُهَا، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا» [طرفاه في: ١٤٢٤، ٧١٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١١].

١٤١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ، فَيَفِضُ، حَتَّى يَهُمُّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْزُضَهُ، فَيَقُولَ الَّذِي يَعْزُضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي».

١٤١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ، حَدَّثَنَا مُجَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ الطَّائِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَهُ رَجُلَانِ: أَحَدُهُمَا يَشْكُو الْعَيْلَةَ، وَالْآخَرُ يَشْكُو قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا قَطْعُ السَّبِيلِ، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكَ إِلَّا قَلِيلٌ، حَتَّى تَخْرُجَ الْعِيرُ إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ خَفِيرٍ، وَأَمَّا الْعَيْلَةُ، فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ، لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ، ثُمَّ لَيَقْفَنَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ، وَلَا تُزْجَمَانِ يَتْرَجَمُ لَهُ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أَوْتِكَ مَا لَا؟ فَيَقُولَنَّ: بَلَى، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ: أَلَمْ أَرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولًا؟ فَيَقُولَنَّ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ، فَيَلْتَقِيَنَّ أَحَدُكُمُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» [طرفاه في: ١٤١٧، ٣٥٩٥، ٦٠٢٣، ٦٥٣٩، ٦٥٤٠، ٦٥٦٣، ٧٤٤٣، ٧٥١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٦].

١٤١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيَرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدَ يَشْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلْدُنَ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ، وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٢].

١٠- بَابُ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ وَالْقَلِيلِ مِنَ الصَّدَقَةِ

﴿وَمِثْلَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ مَرْضَاءَ اللَّهِ وَتَثْبِيئًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [البقرة: ٢٦٥-٢٦٦]

١٤١٥ - حَدَّثَنَا غُنَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الثُّغَمَانِ الْحَكَمُ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نَحَامِلُ، فَجَاءَ

رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ، فَقَالُوا: مُرَائِي، وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ، فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَاعٍ هَذَا، فَتَزَلَّتْ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩] الآية [إطرافه في: ١٤١٦، ٢٢٧٣، ٤٦٦٨، ٤٦٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٨].

١٤١٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى الشُّوقِ، فَتَحَامَلَ، فَيَصِيبُ الْمُدَّ، وَإِنْ لَبِغَهُمُ الْيَوْمَ لِمِائَةِ أَلْفٍ» [سبق برقم ١٤١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٨].

١٤١٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» [سبق برقم ١٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٦].

١٤١٨ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَتْ امْرَأَةً مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَتَسَمَّتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنْ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ» [إطرافه في: ٥٩٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٢٩].

١١ - بَابُ فَضْلِ صَدَقَةِ الشَّحِيحِ الصَّحِيحِ

لِقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ الآية [المنافقون: ١٠]، وَقَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٥٤] الآية

١٤١٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَحْسَى الْفَقْرَ، وَتَأْمَلُ الْغِنَى، وَلَا تُنْهَلِ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ» [إطرافه في: ٢٧٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٢].

بَابُ

١٤٢٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فَرَّاسٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لِحَوْقًا؟ قَالَ: «أَطْوَلُكُمْ يَدًا»، فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَهَا، فَكَانَتْ سَوْدَةً أَطْوَلَهُنَّ يَدًا، فَعَلِمْنَا بَعْدَ أَنْمَا كَانَتْ طَوَّلَ يَدِهَا الصَّدَقَةَ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لِحَوْقًا بِهِ، وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ [وأخرجه مسلم مختصراً، برقم ٢٤٥٢].

١٢ - بَابُ صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ، وَقَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ إِلَى

قَوْلِهِ: ﴿وَلَا هُمْ يَخْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٤]

١٣ - بَابُ صَدَقَةِ السِّرِّ

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ» وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأِنْ تُخْفَوْهَا وَتُؤْتَوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ الآية [البقرة: ٢٧١]

١٤ - باب إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيٍّ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ

١٤٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تَصَدَّقَ عَلَى سَارِقٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تَصَدَّقَ اللَّيْلَةُ عَلَى زَانِيَةٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى زَانِيَةٍ! لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدَيَّ غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيٍّ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ، وَعَلَى زَانِيَةٍ، وَعَلَى غَنِيٍّ! فَآتَى فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زَانِهَا، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَغْتَبِرَ، فَيَنْفَقَ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٢].

١٥ - باب إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى ابْنِهِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ

١٤٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَيْرِيَّةِ، أَنَّ مَعْنَ بْنَ يَزِيدٍ رضي الله عنه حَدَّثَهُ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا، وَأَبِي، وَجَدِّي، وَخَطَبَ عَلَيَّ فَأَنكَحَنِي، وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا، فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِلَيْكَ أَرَدْتُ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ».

١٦ - باب الصدقة باليمين.

١٤٢٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُثَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ؛ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» [سبق برقم ٦٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣١].

١٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، فَسَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ، يَقُولُ الرَّجُلُ: لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُهَا مِنْكَ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهَا» [سبق برقم ١٤١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١١].

١٧ - باب مَنْ أَمَرَ خَادِمَهُ بِالصَّدَقَةِ وَلَمْ يَنَاولْ بِنَفْسِهِ.

وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: هُوَ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ

١٤٢٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا» [أطرافه في: ١٤٣٧، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ٢٠٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٤].

١٨ - باب لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ، وَمَنْ تَصَدَّقَ وَهُوَ مُحْتَاجٌ، أَوْ أَهْلُهُ مُحْتَاجٌ

أَوْ عَلَيْهِ دَيْنٌ، فَالَّذِينَ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى مِنَ الصَّدَقَةِ، وَالْعَتَقِ، وَالْهَبَةِ، وَهُوَ رَدُّ عَلَيْهِ، لَيْسَ لَهُ أَنْ يُثْلَفَ

أَمْوَالِ النَّاسِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَثْلَفَهُ اللَّهُ»، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَغْرُوفًا بِالصَّبْرِ، فَيُؤْتَرَ عَلَى نَفْسِهِ، وَلَوْ كَانَ بِهِ خَصَاصَةٌ، كَفَعَلَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ حِينَ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ، وَكَذَلِكَ أَثَرُ الْأَنْصَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُضَيِّعَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِعِلَّةِ الصَّدَقَةِ، وَقَالَ كَعْبٌ ﷺ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، قَالَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قُلْتُ: فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ

١٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ

أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنًى، وَإِنْدَا بِمَنْ تَعُولُ» [الطراحي في: ١٤٢٨، ٥٣٥٥، ٥٣٥٦].

١٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزِيمٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْيَدُ الْغُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَإِنْدَا بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غَنًى، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٤].

١٤٢٨ - وَعَنْ وَهَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهَذَا [سبق برقم ١٤٢٦].

١٤٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ

قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، «وَذَكَرَ: الصَّدَقَةَ، وَالتَّعَفُّفَ، وَالْمَسْأَلَةَ: الْيَدُ الْغُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، فَالْيَدُ الْغُلْيَا هِيَ الْمُتَنَفِّقَةُ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٣].

١٩ - بَابُ الْمَنَانِ بِمَا أُعْطِيَ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يَتَذَكَّرُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى﴾ [البقرة: ٢٦٢]

٢٠ - بَابُ مَنْ أَحَبَّ تَفْجِيلَ الصَّدَقَةِ مِنْ يَوْمِهَا

١٤٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ غَفْبَةَ بْنَ الْحَارِثِ ﷺ حَدَّثَهُ قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ، فَأَسْرَعَ، ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ، فَقُلْتُ، أَوْ قِيلَ لَهُ، فَقَالَ: كُنْتُ خَلَفْتُ فِي الْبَيْتِ تَبْرًا مِنَ الصَّدَقَةِ، فَكِرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ فَقَسَمْتُه» [سبق برقم ٨٥١].

٢١ - بَابُ التَّحْرِيطِ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَالشَّفَاعَةِ فِيهَا

١٤٣١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَدِيٌّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عِيدٍ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَ وَلَا بَعْدَ، ثُمَّ مَالَ عَلَى النِّسَاءِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَوَعظَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي: الْقُلْبَ، وَالْخُرْصَ» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

١٤٣٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرَيْدَةَ بْنُ أَبِي بُرَيْدَةَ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ، أَوْ طَلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ، قَالَ: «اشْفَعُوا تَوْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ» [الطراحي في: ٦٠٢٧، ٦٠٢٨، ٧٤٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٢٧].

١٤٣٣ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ ﷺ قَالَتْ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُوكِي فَيُوكِي عَلَيْكَ»، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدَةَ، وَقَالَ: «لَا

تُحْصِي فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ» [إطرافه في: ١٤٣٤، ٢٥٩٠، ٢٥٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٩].

٢٢ - بَابُ الصَّدَقَةِ فِيمَا اسْتَطَاعَ

١٤٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ عَنْ **أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ** رضي الله عنها أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تُوعِي، فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ، أَرْضَخِي مَا اسْتَطَعْتَ» [سبق برقم ١٤٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٩].

٢٣ - بَابُ الصَّدَقَةِ تَكْفُرُ الْخَطِيئَةَ

١٤٣٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ **عَنْ خَنِيفَةَ** رضي الله عنها قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا أَحْفَظُهُ كَمَا قَالَ، قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ فَكَيْفَ قَالَ؟ قُلْتُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْمَعْرُوفُ»، قَالَ سُلَيْمَانُ: قَدْ كَانَ يَقُولُ: الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، قَالَ: لَيْسَ هَذِهِ أَرِيدُ، وَلَكِنِّي أَرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: قُلْتُ: «لَيْسَ عَلَيْكَ بِهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَأْسٌ، بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مَغْلُوقٌ»، قَالَ: فَيُكْسَرُ الْبَابُ، أَوْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: فَإِنَّهُ إِذَا كُسِرَ لَمْ يُغْلَقْ أَبَدًا، قَالَ: قُلْتُ: أَجَلٌ، فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ، فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْنَا: فَاعْلَمْ عُمَرُ مَنْ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدٍ لَيْلَةٌ، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهِ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ» [سبق برقم ٥٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤].

٢٤ - بَابُ مَنْ تَصَدَّقَ فِي الشَّرْكِ ثُمَّ أَسْلَمَ

١٤٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ **حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ** رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَتَحَبُّ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: مِنْ صَدَقَةٍ، أَوْ عَتَاقَةٍ، وَمِنْ صَلَةٍ رَحِمَ، فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ» [إطرافه في: ٢٢٢٠، ٢٥٣٨، ٥٩٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣].

٢٥ - بَابُ أَجْرِ الْخَادِمِ إِذَا تَصَدَّقَ بِأَمْرِ صَاحِبِهِ غَيْرَ مُفْسِدٍ

١٤٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ **عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا، وَلِزَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ، وَلِلْخَاذِنِ مِثْلُ ذَلِكَ» [سبق برقم ١٤٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٤].

١٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ **أَبِي مُوسَى** رضي الله عنه قَالَ: «الْخَاذِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفَذُ، وَرُبَّمَا قَالَ: يُعْطِي، مَا أَمَرَ بِهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ، فَيُدْفَعُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» [إطرافه في: ٢٢٦٠، ٢٣١٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٣].

٢٦ - بَابُ أَجْرِ الْمَرْأَةِ إِذَا تَصَدَّقَتْ، أَوْ أَطْعَمَتْ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ

١٤٣٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مَنُصُورٌ، وَالْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ **عَائِشَةَ** رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، تَعْنِي: إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا [سبق برقم ١٤٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٣].

١٤٤٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَطْعَمَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، لَهَا أَجْرُهَا، وَلَهُ مِثْلُهُ، وَلِلْحَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَهُ بِمَا اكْتَسَبَ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ» [سبق برقم ١٤٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٣].

١٤٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، فَلَهَا أَجْرُهَا، وَلِلزَّوْجِ بِمَا اكْتَسَبَ، وَلِلْحَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ» [سبق برقم ١٤٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٣].

٢٧ - باب قول الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾، اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقَ مَالٍ خَلْفًا ١٤٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مَرْزَدٍ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ، يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٠].

٢٨ - باب مثل المتصدق والبخيل

١٤٤٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِثْلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمِثْلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ»، وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مِثْلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمِثْلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، مِنْ ثُدْيِهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ، فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبْعَتْ، أَوْ وَفَرَتْ، عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُخْفِيَ بَنَانَهُ، وَتَغْفُو أَثَرَهُ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ، فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزَقَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوسِعُهَا، وَلَا تَتَّسِعُ»، تَابَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ فِي الْجُبَّتَيْنِ [إطرافه في: ١٤٤٤، ٢٩١٧، ٥٢٩٩، ٥٧٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢١].

١٤٤٤ - وَقَالَ حَنْظَلَةُ، عَنْ طَاوُسٍ: «جُبَّتَانِ»، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ، عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «جُبَّتَانِ» [سبق برقم ١٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢١].

٢٩ - باب صدقة الكسب والتجارة

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧]

٣٠ - باب على كل مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل بالمعروف

١٤٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ»، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يَعْمَلُ بِيَدِهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ، وَيَتَصَدَّقُ»، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ»، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «فَلْيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ وَلْيُفْسِكَ، عَنْ الشَّرِّ فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ» [إطرافه في: ٦٠٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٨].

٣١ - باب قدر كم يعطى من الزكاة والصدقة، ومن أعطى شاة

١٤٤٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: بُعِثَ إِلَى نُسَيْبَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ بِشَاةٍ، فَأُرْسِلَتْ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْهَا، فَقَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: «عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟»، فَقُلْتُ: لَا، إِلَّا مَا أُرْسَلْتُ بِهِ نُسَيْبَةً مِنْ تِلْكَ الشَّاةِ، فَقَالَ: «هَاتِ، قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا» [طرفاه في: ١٤٩٤، ٢٥٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٦].

٣٢- بَابُ زَكَاةِ الْوَرَقِ

١٤٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَنْ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ»، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، سَمِعَ أَبَاهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بهذا [سبق برقم ١٤٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٧٩].

٣٣- بَابُ الْغَرَضِ فِي الزَّكَاةِ

وَقَالَ طَاوُسٌ: قَالَ مُعَاذٌ ﷺ لِأَهْلِ الْيَمَنِ: اثْنُونِي بِغَرَضٍ ثِيَابٍ خَمِصٍ، أَوْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ مَكَانَ الشَّعِيرِ، وَالذَّرَّةِ، أَهْوَنَ عَلَيْكُمْ، وَخَيْرٌ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَمَّا خَالِدٌ اخْتَبَسَ أَذْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَصَدَّقْ وَلَوْ مِنْ خَلِيكٍ»، فَلَمْ يَسْتَنْ صَدَقَةَ الْغَرَضِ مِنْ غَيْرِهَا، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَسَخَابَهَا، وَلَمْ يَخْصُ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ مِنَ الْغُرُوضِ ١٤٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ أَنَّ أَنَسًا ﷺ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ كَتَبَ لَهُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ: «وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بَنْتٌ مَخَاضٍ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ، وَعِنْدَهُ بَنْتٌ لَبُونٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا، أَوْ شَاتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ بَنْتٌ مَخَاضٍ عَلَى وَجْهِهَا، وَعِنْدَهُ ابْنُ لَبُونٍ، فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ» [طرفاه في: ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ١٤٥٥، ٢٤٨٧، ٣١٠٦، ٥٨٧٨، ٦٩٥٥].

١٤٤٩- حَدَّثَنَا مُؤَمِّلٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ التَّسَاءَ، فَأَتَاهُنَّ وَمَعَهُ بِلَالٌ نَاشِرُ ثَوْبِهِ، فَوَعظَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي»، وَأَشَارَ أَيُّوبُ إِلَى أُذُنِهِ، وَإِلَى حَلْقِهِ [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

٣٤- بَابُ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يَفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ

وَيُذَكَّرُ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ ١٤٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ، أَنَّ أَنَسًا ﷺ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ كَتَبَ لَهُ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يَفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشِيةَ الصَّدَقَةِ» [سبق برقم ١٤٤٨].

٣٥- بَابُ مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاغَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ

وَقَالَ طَاوُسٌ، وَعَطَاءٌ: إِذَا عَلِمَ الْخَلِيطَانِ أَمْوَالَهُمَا، فَلَا يُجْمَعُ مَالُهُمَا، وَقَالَ سُفْيَانُ: لَا تَجِبُ حَتَّى يَتِمَّ لِهَذَا أَرْبَعُونَ شَاةً، وَلِهَذَا أَرْبَعُونَ شَاةً

١٤٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

«كَتَبَ لَهُ الْيَئِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ، فَإِنَّهُمَا يَتَرَجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ» [سبق برقم ١٤٤٨]

٣٦ - بَابُ زَكَاةِ الْإِبِلِ ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ

شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ، إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ

وَرَاءِ الْبَحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا» [أطرافه في: ٢٦٢٣، ٣٩٢٣، ٦١٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٥].

٣٧ - بَابُ مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتٍ مَخَاضٍ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ

١٤٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ: «مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ، وَعِنْدَهُ حَقَّةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحَقَّةُ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتْ لَهُ، أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحَقَّةِ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ الْحَقَّةُ، وَعِنْدَهُ الْجَذَعَةُ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْجَذَعَةُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا، أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحَقَّةِ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا بِنْتُ لَبُونٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ لَبُونٍ، وَيُعْطِي شَاتَيْنِ، أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ لَبُونٍ، وَعِنْدَهُ حَقَّةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحَقَّةُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا، أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ لَبُونٍ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ، وَعِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ مَخَاضٍ، وَيُعْطِي مَعَهَا عَشْرِينَ دِرْهَمًا، أَوْ شَاتَيْنِ» [سبق برقم ١٤٤٨].

٣٨ - بَابُ زَكَاةِ الْغَنَمِ

١٤٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُهُ، فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْههَا فَلْيُعْطِهَا، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ: فِي أَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَمَا دُونَهَا مِنَ الْغَنَمِ مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعَشْرِينَ، إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ اثْنَتَيْنِ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ، إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ اثْنَتَيْنِ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ، فَفِيهَا حَقَّةٌ طُرُوقَةُ الْجَمَلِ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَفِيهَا جَذَعَةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ، يَغْنِي: سِتًّا وَسَبْعِينَ إِلَى تِسْعِينَ، فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عَشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَفِيهَا حَقَّتَانِ طُرُوقَتَا الْجَمَلِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِئَةٍ، فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةٌ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ، فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ، فَفِيهَا شَاةٌ، وَفِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عَشْرِينَ وَمِئَةٍ شَاةٌ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِئَةٍ، إِلَى مِئَتَيْنِ شَاتَانِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِئَتَيْنِ، إِلَى ثَلَاثِمِئَةٍ فَفِيهَا ثَلَاثُ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِمِئَةٍ، فِي كُلِّ مِئَةٍ شَاةٌ، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً، فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، وَفِي الرِّقَّةِ رُبْعُ الْعَشْرِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِئَةً، فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا» [سبق برقم ١٤٤٨].

٣٩- بَابُ لَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرَمَةٌ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ، وَلَا تَيْسٌ، إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ

١٤٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ، أَنَّ أَنَسًا رضي الله عنه حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ: «وَلَا يُخْرَجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرَمَةٌ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ، وَلَا تَيْسٌ، إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ».

٤٠- بَابُ أَخْذِ الْعَنَاقِ فِي الصَّدَقِ

١٤٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: «وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤْذُونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا» [سبق برقم ١٤٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠].

١٤٥٧ - قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه بِالْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ» [سبق برقم ١٤٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠].

٤١- بَابُ لَا تُؤْخَذُ كَرَائِمُ أَمْوَالِ النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ

١٤٥٨ - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رضي الله عنه عَلَى الْيَمَنِ قَالَ: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا الصَّلَاةَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَتَرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ» [سبق برقم ١٣٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩].

٤٢- بَابُ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ ذُوْدٌ صَدَقَةٍ

١٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةٍ أَوْسَقِي مِنْ الثَّمَرِ صَدَقَةً، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةً، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ ذُوْدٌ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةً» [سبق برقم ١٤٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٧٩].

٤٣- بَابُ زَكَاةِ الْبَقَرِ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا عَرَفَنَ مَا جَاءَ اللَّهُ رَجُلٌ بِبَقَرَةٍ لَهَا خُوَارٌ» وَيُقَالُ: جُوَارٌ، تَجَارُونَ: تَرْفَعُونَ أَصْوَاتَكُمْ كَمَا تَجَارُ الْبَقَرَةُ

١٤٦٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَزْرٍ رضي الله عنه قَالَ: أَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، أَوْ وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، أَوْ كَمَا حَلَفَ، مَا مِنْ رَجُلٍ تَكُونُ لَهُ إِبِلٌ، أَوْ بَقَرٌ، أَوْ غَنَمٌ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلَّا أَتَى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا تَكُونُ، وَأَسْمَنَهُ، تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، كُلَّمَا جَارَتْ أَخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ» رواه بكير عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ [طرفة في: ٦٦٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٠].

٤٤- بَابُ الزَّكَاةِ عَلَى الْأَقَارِبِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَهُ أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَالصَّدَقَةِ»

١٤٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ

سَمِعَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُ حَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسُ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ **﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾** [آل عمران: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: **﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾**، وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُ حَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَبَنِي عَمِّهِ، تَابَعَهُ رُوْحٌ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَإِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَالِكٍ: «رَابِحٌ» [إطرافه في: ٢٣١٨، ٢٧٥٢، ٢٧٥٨، ٢٧٦٩، ٤٥٥٤، ٥٦١١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٨].

١٤٦٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** رضي الله عنه خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى، أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ فَوَعِظَ النَّاسَ، وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «إِنَّهَا النَّاسُ، تَصَدَّقُوا»، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ»، فَقُلْنَ: وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبِ لِبِّ الرَّجُلِ الْحَارِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ»، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ زَيْنَبُ، فَقَالَ: «أَيُّ الزَّيْنَبِ؟»، فَقِيلَ: امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «نَعَمْ، ائْذَنُوا لَهَا»، فَأْذَنَ لَهَا، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهَا، فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدُهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَّقْ ابْنَ مَسْعُودٍ: زَوْجُكَ، وَوَلَدُكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ» [سبق برقم ٣٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠].

٤٥ - بَابُ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ

١٤٦٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ، وَغَلَامِهِ صَدَقَةٌ» [سبق برقم ١٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٣].

٤٦ - بَابُ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ صَدَقَةٌ

١٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي: عَبْدِهِ، وَلَا فِي فَرَسِهِ» [سبق برقم ١٤٦٣].

٤٧ - بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى الْبَيْتَانِ

١٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ **سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ** رضي الله عنه يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَغْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا، وَزَيْتَتِهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَيَأْتِي الْخَيْرَ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ! تَكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، وَلَا يَكَلِّمُكَ، فَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَمَسَحَ عَنْهُ الرُّحَصَاءُ، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» وَكَانَتْ حَمْدُهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرَ

بِالشَّرِّ، وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرِّبْعُ يَقْتُلُ، أَوْ يُلِمُّ، إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرَاءِ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلْتُ عَيْنَ الشَّمْسِ، فَتَلَطَّ، وَبَالَتُ، وَرَتَعْتُ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ خُلُوَّةٌ، فَنِعَمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أُعْطِيَ مِنْهُ: الْمُسْكِينُ، وَالْيَتِيمُ، وَابْنُ السَّبِيلِ»، أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، «وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ، وَلَا يَشْبَعُ وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [سبق برقم ٩٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٢].

٤٨ - باب الزَّكَاةِ عَلَى الزَّوْجِ، وَالْأَيْتَامِ فِي الْحَجْرِ، قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٤٦٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، عَنْ عُمَرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ، فَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عُمَرُو بْنِ الْحَارِثِ، **عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ** بِمِثْلِهِ سَوَاءً، قَالَتْ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ خَلِيقِكُنَّ»، وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَأَيْتَامٍ فِي حَجَرِهَا، قَالَ: فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيْجِزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ عَلَيْكَ، وَعَلَى أَيْتَامِي فِي حَجَرِي مِنَ الصَّدَقَةِ؟ فَقَالَ: سَلِي أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ، حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي، فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلاَلٍ، فَقُلْنَا: سَلِ النَّبِيَّ ﷺ: أَيْجِزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ عَلَى زَوْجِي، وَأَيْتَامٍ لِي فِي حَجَرِي، وَقُلْنَا: لَا تُخْبِرْنَا، فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «مَنْ هُمَا؟» قَالَ: زَيْنَبُ، قَالَ: «أَيُّ الزَّيْنَبِ؟» قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «نَعَمْ، وَلَهَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٠].

١٤٦٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، **عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ** قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْ أَجْرٌ أَنْ أَنْفِقَ عَلَى بَنِي أَبِي سَلَمَةَ؟ إِنَّمَا هُمْ بَنِي، فَقَالَ: «أَنْفَقِي عَلَيْهِمْ، فَلَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ» [طرفة في: ٥٣٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠١].

٤٩ - باب قول الله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٠]

وَيُذَكِّرُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يُعْتَقُ مِنْ زَكَاةِ مَالِهِ، وَيُعْطِي فِي الْحَجِّ، وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ اشْتَرَى أَبَاهُ مِنَ الزَّكَاةِ جَارَ، وَيُعْطِي فِي الْمُجَاهِدِينَ، وَالَّذِي لَمْ يَحْجَّ ثُمَّ تَلَا ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ [التوبة: ٦٠] الْآيَةَ، فِي أَيَّهَا أُعْطِيَتْ أَجْزَأَتْ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ خَالِدًا اخْتَبَسَ أَذْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، وَيُذَكِّرُ، عَنْ أَبِي لَاسٍ: «حَمَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ لِلْحَجِّ».

١٤٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَقِيلَ: مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَنْقُمُ ابْنُ جَمِيلٍ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ، فَإِنْ كُنْتُمْ تَطْلُبُونَ خَالِدًا، قَدْ اخْتَبَسَ أَذْرَاعَهُ، وَأَعْتَدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَعَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، وَمِثْلُهَا مَعَهَا»، تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ: «هِيَ عَلَيْهِ، وَمِثْلُهَا مَعَهَا»، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثْتُ عَنْ الْأَعْرَجِ مِثْلَهُ. [وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٣].

٥٠ - باب الاستغفار عن المسألة

١٤٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** ﷺ، إِنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى

نَفَدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ» [إطرافه في: ٦٤٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٣].

١٤٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَخْتِطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلَهُ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ» [إطرافه في: ١٤٨٠، ٢٠٧٤، ٢٣٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٤٢].

١٤٧١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهَا، فَيَكْفَ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ» [إطرافه في: ٢٠٧٥، ٢٣٧٣].

١٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَلَمٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ خُلُوَّةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافٍ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ» ^(١)، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، لَيْدُ الْعُلَيَّا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»، قَالَ حَكِيمٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا أَرَا أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى الْعَطَاءِ، فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رضي الله عنه دَعَا لِيُعْطِيَهُ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَشْهَدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرَضَ عَلَيْهِ حَقُّهُ مِنْ هَذَا الْفَنَاءِ، فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ، فَلَمْ يَزِرْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تُوفِّيَ [إطرافه في: ٢٧٥٠، ٣١٤٣، ٦٤٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٤، ١٠٣٥].

٥١ - بَابُ مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، وَلَا إِشْرَافٍ نَفْسٍ، «وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ»
١٤٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ: «خُذْهُ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ، وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ» [إطرافه في: ٧١٦٣، ٧١٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٤٥].

٥٢ - بَابُ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكَثُّرًا

١٤٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَمْرَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُرْعَةٌ لَحْمٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٤٠].

١٤٧٥ - وَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعِرْقُ نِصْفَ الْأَذْنِ، فَيَنِينَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَغَاثُوا بِآدَمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ»، وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ: «فَيَسْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ، فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ، فَيَوْمِئِذٍ يَبْعَثُ اللَّهُ مَقَامًا مَحْمُودًا يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ»، وَقَالَ مُعَلَّى: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنِ الثَّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي

(١) وفي نسخة مع شرح العيني: «وكان كالذي» [قرئ على سماحة الشيخ ابن باز رحمته الله].

الزُّهْرِيُّ، عَنْ حَمْرَةَ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْأَلَةِ. [إطرافه في: ٤٧١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٤٠].

٥٣ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣] وَكَمْ الْغَنَى وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

«وَلَا يَجِدُ غَنًى يُغْنِيهِ» ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٧٣]

١٤٧٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ

رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْأُكْلَةُ وَالْأُكْلَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ

غَنًى، وَيَسْتَحْيِي، أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِلْحَافًا» [إطرافه في: ١٤٧٩، ٤٥٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٩].

١٤٧٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ ابْنِ

أَسْوَعَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنِي كَاتِبُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: **كُتِبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ** أَنْ أَكْتُبَ

إِلَيْهِ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ

وَقَالَ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ» [سبق برقم ٨٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٩٣].

١٤٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَزْوِرٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ

كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: **أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ**، قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا، وَأَنَا

جَالِسٌ فِيهِمْ، قَالَ: فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ، وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، فَسَارَزْتُهُ فَقُلْتُ: «مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، قَالَ: أَوْ مُسْلِمًا» قَالَ: فَسَكَتُ

قَلِيلًا، ثُمَّ غَلْبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، قَالَ: أَوْ

مُسْلِمًا، قَالَ: فَسَكَتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلْبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، وَاللَّهِ إِنِّي

لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، قَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا، إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ خَشْيَةً أَنْ يَكْبَ فِي النَّارِ

عَلَى وَجْهِهِ»، وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ بِهَذَا،

فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَجَمَعَ بَيْنَ غُنْفِي، وَكَتَفِي، ثُمَّ قَالَ: «اقْبَلْ أَيُّ: سَعْدُ،

إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: (فَكُنْ كَيْتُوا) قَلْبُوا، (مُكْبًا): أَكَبَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فِعْلُهُ غَيْرَ وَاقِعٍ

عَلَى أَحَدٍ، فَإِذَا وَقَعَ الْفِعْلُ قُلْتُ: كَبَّهُ اللَّهُ لَوَجْهِهِ، وَكَبَيْتُهُ أَنَا. [سبق برقم ٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠].

١٤٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي**

هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ،

وَالْتَمَرَةُ وَالتَّمَرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنًى يُغْنِيهِ، وَلَا يَفْطَنُ بِهِ فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ

فَيَسْأَلُ النَّاسَ» [سبق برقم ١٤٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٩].

١٤٨٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، **عَنْ**

أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَاَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، ثُمَّ يَغْدُو، أَحْسِبُهُ قَالَ: إِلَى الْجَبَلِ، فَيَحْتَطِبُ،

فَيَأْكُلُ، وَيَتَصَدَّقُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ أَكْبَرُ مَنْ

الزُّهْرِيُّ، وَهُوَ قَدْ أَذْرَكَ ابْنَ عُمَرَ. [سبق برقم ١٤٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٤٢].

٥٤ - بَابُ خَرْصِ التَّمْرِ

١٤٨١ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ السَّاعِدِيِّ، **عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ**

السَّاعِدِيُّ رحمته الله قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَلَمَّا جَاءَ وَاْدِي الْقُرَى، إِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «اخْرُضُوا»، وَخَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ، فَقَالَ لَهَا: «أَخْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا»، فَلَمَّا أَتَيْنَا تَبُوكَ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهَا سَتَهَبُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا يَقُومَنَّ أَحَدٌ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بَعِيرٌ فَلْيَعْقِلْهُ»، فَعَقَلْنَاهَا، وَهَبَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَامَ رَجُلٌ فَأَلْقَتْهُ بِجَبَلٍ طَيِّبٍ، وَأَهْدَى مَلِكٌ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً يَبِضَاءَ، وَكَسَاهُ بُرْدًا، وَكَتَبَ لَهُ بِخَرِّهِمْ، فَلَمَّا أَتَى وَاْدِي الْقُرَى، قَالَ لِلْمَرَأَةِ: «كَمْ جَاءَ حَدِيقَتُكَ؟»، قَالَتْ: عَشْرَةَ أَوْسُقٍ، خَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي مَتَّعَجِلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِيَ فَلْيَتَعَجَّلْ»، فَلَمَّا قَالَ ابْنُ بَكَّارٍ كَلِمَةً مَغْنَاهَا، أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «هَذِهِ طَابَةٌ»، فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا قَالَ: «هَذَا جَبِينٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، أَلَا أَخْبَرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟»، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «دُورُ بَنِي النَّجَارِ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ، أَوْ دُورُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ، يَغْنِي - خَيْرًا! » [طرافه في: ١٨٧٢، ٣١٦١، ٣٧٩١، ٤٤٢٢، وآخرجه مسلم، برقم ١٣٩٢].

١٤٨٢ - وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي عَمْرُو: «ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ»، وَقَالَ سُلَيْمَانُ: عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحْدُ جَبَلٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كُلُّ بُسْتَانٍ عَلَيْهِ حَائِطٌ فَهُوَ حَدِيقَةٌ، وَمَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَائِطٌ لَمْ يُقَلْ حَدِيقَةٌ.

٥٥ - بَابُ الْعُشْرِ فِيمَا يُسْقَى مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ وَالْمَاءِ الْجَارِي وَلَمْ يَرِ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي الْفَصْلِ شَيْئًا

١٤٨٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْغَيُوثُ، أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنُّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا تَفْسِيرُ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُوقَّتْ فِي الْأَوَّلِ، يَغْنِي حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ الْعُشْرُ» وَبَيَّنَ فِي هَذَا وَوَقَّتْ، وَالزِّيَادَةُ مَقْبُولَةٌ، وَالْمُفَسِّرُ يَقْضِي عَلَى الْمُتَّبِعِ إِذَا رَوَاهُ أَهْلُ الثَّبَتِ، كَمَا رَوَى الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَصَلِ فِي الْكُعْبَةِ، وَقَالَ بِلَالٌ: قَدْ صَلَّيْ، فَأَخَذَ بِقَوْلِ بِلَالٍ، وَتَرَكَ قَوْلَ الْفَضْلِ.

٥٦ - بَابُ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ

١٤٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ضَعْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا أَقَلُّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي أَقَلِّ مِنْ خَمْسَةِ مِنَ الْإِبِلِ الدُّودِ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي أَقَلِّ مِنْ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرَقِ صَدَقَةٌ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا تَفْسِيرُ الْأَوَّلِ إِذَا قَالَ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَيُؤْخَذُ أَبَدًا فِي الْعِلْمِ بِمَا زَادَ أَهْلُ الثَّبَتِ أَوْ بَيَّنَّا (سبق برقم ١٤٥٥، وآخرجه مسلم، برقم ٩٧٩).

٥٧ - بَابُ أَخْذِ صَدَقَةِ التَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ وَهَلْ يَتْرَكَ الصَّبِيُّ فِيمَسَّ تَمْرَ الصَّدَقَةِ؟

١٤٨٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَسَدِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِي بِالتَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ، فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ، وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ، حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا مِنْ تَمْرٍ، فَيَجْعَلُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عليهما السلام يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً فَجَعَلَهُ فِي فِيهِ، فَظَلَّ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ، فَقَالَ: «أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ» [طرافه في: ١٤٩١، ٣٠٧٢، وآخرجه مسلم، برقم ١٠٦٩].

٥٨ - باب مَنْ بَاعَ ثَمَارَهُ، أَوْ نَخْلَهُ، أَوْ زَرْعَهُ، وَقَدْ وَجَبَ فِيهِ الْعُشْرُ، أَوْ الصَّدَقَةُ
فَأَدَّى الزَّكَاةَ مِنْ غَيْرِهِ، أَوْ بَاعَ ثَمَارَهُ، وَلَمْ تَجِبْ فِيهِ الصَّدَقَةُ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ
صَلَاحُهَا» فَلَمْ يَحْظَرْ الْبَيْعُ بَعْدَ الصَّلَاحِ عَلَى أَحَدٍ، وَلَمْ يَخُصَّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ مِمَّنْ لَمْ تَجِبْ
النَّبِيُّ ﷺ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما: «نَهَى
النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلاَحِهَا قَالَ: حَتَّى تَذْهَبَ عَاقِبَتُهَا»
[أطرافه في: ٢١٨٣، ٢١٩٤، ٢١٩٩، ٢٢٤٩، ٢٢٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٤].

١٤٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي
رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا» [أطرافه في: ٢١٨٩،
٢١٦٩، ٢٣٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٦].

١٤٨٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ
بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تَزْهِيَ، قَالَ: حَتَّى تَحْمَرَ» [أطرافه في: ٢١٩٥، ٢١٩٧، ٢١٩٨، ٢٢٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٥].

٥٩ - باب هَلْ يَشْتَرِي صَدَقَتَهُ؟ وَلَا بِأَسْ أَنْ يَشْتَرِيَ صَدَقَتَهُ غَيْرُهُ

لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا نَهَى الْمُتَصَدِّقَ خَاصَّةً عَنِ الشِّرَاءِ، وَلَمْ يَنْهَ غَيْرُهُ

١٤٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يَبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ
يَشْتَرِيَهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فَقَالَ: «لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ»، فَبِذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه لَا يَتْرُكُ أَنْ
يَبْتَاعَ شَيْئًا تَصَدَّقَ بِهِ إِلَّا جَعَلَهُ صَدَقَةً [أطرافه في: ٢٧٧٥، ٢٩٧١، ٣٠٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢١].

١٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ
عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ، وَظَنَنْتُ
أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ، وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدَرَاهِمَ، فَإِنْ
الْعَائِدُ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ» [أطرافه في: ٢٦٢٣، ٢٦٣٦، ٢٩٧٠، ٣٠٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٠].

٦٠ - باب مَا يُذَكَّرُ فِي الصَّدَقَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ

١٤٩١ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَخَذَ
الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رضي الله عنه ثَمَرَةً مِنْ ثَمَرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَيْفَ كَيْفٍ - لِيُطْرَحَهَا ثُمَّ
قَالَ - أَمَا شَعَرْتُ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ» [سبق برقم ١٤٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٩].

٦١ - بابُ الصَّدَقَةِ عَلَى مَوَالِي أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

١٤٩٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ شَاةَ مَيْتَةٍ، أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجَلْدِهَا؟» قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. قَالَ: «إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا» [أطرافه في: ٢٢٢١، ٥٥٣٢، ٥٥٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٢٣].

١٤٩٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها
أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتِيقِ، وَأَرَادَ مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرِطُوا وَلَآءَهَا، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ،

فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «اشْتَرِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَغْتَقَ»، قَالَتْ: وَأَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقُلْتُ: هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٥].

٦٢- بَابُ إِذَا تَحَوَّلَتِ الصَّدَقَةُ

١٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ الْأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟»، فَقَالَتْ: لَا، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْنَا نُسَيِّبُهُ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُ بِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَجْلَهَا» [سبق برقم ١٤٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٦].

١٤٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ»، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ، أَنَّ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [طرفه في: ٢٥٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٤].

٦٣- بَابُ أَخْذِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ وَتَرْدِ فِي الْفُقَرَاءِ حَيْثُ كَانُوا

١٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَأَذْهِبْهُمْ إِلَيَّ أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً، تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ؛ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» [سبق برقم ١٣٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩].

٦٤- بَابُ صَلَاةِ الْإِمَامِ وَدُعَائِهِ لِصَاحِبِ الصَّدَقَةِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] ١٤٩٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ»، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى» [أطرافه في: ٤١٦٦، ٦٢٣٢، ٦٣٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨٧].

٦٥- بَابُ مَا يُسْتَخْرَجُ مِنَ الْبَحْرِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: لَيْسَ الْعَنْبُرُ بِرَكَازٍ، هُوَ شَيْءٌ دَسَرَهُ الْبَحْرُ، وَقَالَ الْحَسَنُ: فِي الْعَنْبُرِ وَاللُّؤْلُؤِ الْخُمُسُ، فَإِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرِّكَازِ الْخُمُسَ لَيْسَ فِي الَّذِي يُصَابُ فِي الْمَاءِ

١٤٩٨ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبْعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِأَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ، فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا، فَأَخَذَ خَشَبَةً، فَتَقَرَّهَا، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ، فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ، فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَلَمَّا

نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ» [أطرافه في: ٢٠٦٣، ٢٢٩١، ٢٤٠٤، ٢٤٣٠، ٢٧٣٤، ٦٢٦١].

٦٦- باب في الرِّكَازِ الْخُمْسُ

وَقَالَ مَالِكٌ، وَابْنُ إِدْرِيسَ: الرِّكَازُ دَفْنُ الْجَاهِلِيَّةِ، فِي قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ الْخُمْسُ، وَلَيْسَ الْمَعْدُنُ بِرِكَازٍ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فِي الْمَعْدَنِ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ» وَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنَ الْمَعَادِنِ مِنْ كُلِّ مِثَّتَيْنِ خُمْسَةً، وَقَالَ الْحَسَنُ: مَا كَانَ مِنْ رِكَازٍ فِي أَرْضِ الْحَزَبِ، فَفِيهِ الْخُمْسُ، وَمَا كَانَ مِنْ أَرْضِ السَّلَمِ فَفِيهِ الرِّكَاءُ، وَإِنْ وَجَدْتَ اللَّقْطَةَ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ فَعَرَفْهَا، وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْعَدُوِّ فَفِيهَا الْخُمْسُ، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: الْمَعْدُنُ رِكَازٌ مِثْلُ دَفْنِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: أَرْكَزَ الْمَعْدُنُ: إِذَا خَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ، قِيلَ لَهُ: قَدْ يُقَالُ لِمَنْ وَهَبَ لَهُ شَيْءٌ، أَوْ رِبْحٌ رِبْحًا كَثِيرًا، أَوْ كَثُرَ ثَمَرُهُ أَرْكَزَتْ ثُمَّ نَاقَضَ، وَقَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَكْتُمَهُ، فَلَا يُؤَدِّي الْخُمْسَ

١٤٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعُجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبُيُورُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ» [إطرافه في: ٢٣٥٥، ٦٩١٢، ٦٩١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٠].

٦٧- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا﴾ [التوبة: ٦٠]، وَمُحَاسَبَةُ الْمُصَدِّقِينَ مَعَ الْإِمَامِ ١٥٠٠ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ قَالَ: «اسْتَغْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، يُدْعَى ابْنُ اللَّثِيئَةِ، فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ» [سبق برقم ٩٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣٢].

٦٨- بَابُ اسْتِعْمَالِ إِبِلِ الصَّدَقَةِ وَالْبَانِيهَا لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ

١٥٠١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ: «أَنَّ نَاسًا مِنْ غُرَنَةِ اجْتَوُوا الْمَدِينَةَ، فَرَحَّصَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ، فَيَسْرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا، وَأَبْوَالِهَا، فَقَتَلُوا الرَّاعِي، وَاسْتَأْفَوْا الذُّودَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ، وَأَرْجَلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ بِالْحَرَّةِ يَعْصُونَ الْحِجَارَةَ»، تَابَعَهُ أَبُو قَلَابَةَ، وَحُمَيْدٌ، وَثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ [سبق برقم ٢٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧١].

٦٩- بَابُ وَسْمِ الْإِمَامِ إِبِلِ الصَّدَقَةِ بِيَدِهِ

١٥٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «عَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لِيُخَيِّكَهُ، فَوَافَيْتُهُ فِي يَدِهِ الْمَيْسَمِ يَسْمُ إِبِلِ الصَّدَقَةِ» [إطرافه في: ٥٥٤٢، ٥٨٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١١٩].

٧٠- بَابُ فَرَضِ صَدَقَةِ الْفِطْرِ، وَرَأَى أَبُو الْعَالِيَةِ، وَعَطَاءٌ، وَابْنُ سِيرِينَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ فَرِيضَةً ١٥٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ، وَالْحُرِّ، وَالذَّكَرِ، وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ، وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ» [إطرافه في: ١٥٠٤، ١٥٠٧، ١٥٠٩، ١٥١١، ١٥١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٤].

٧١- بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ عَلَى الْعَبْدِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

١٥٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

﴿فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ، أَوْ أُنْثَى مِنْ الْمُسْلِمِينَ﴾ [سبق برقم ١٥٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٤].

٧٢ - بَابُ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ

١٥٠٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نَطْعُمُ الصَّدَقَةَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ» [أطرافه في: ١٥٠٦، ١٥٠٨، ١٥١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٥].

٧٣ - بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ

١٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ الْعَمَرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه يَقُولُ: «كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ» [سبق برقم ١٥٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٥].

٧٤ - بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ

١٥٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: «أَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه: «فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ [سبق برقم ١٥٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٤].

٧٥ - بَابُ صَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ

١٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ يَزِيدَ الْعَدَنِيَّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ»، فَلَمَّا جَاءَ مُعَاوِيَةُ، وَجَاءَتِ السَّمَرَاءُ قَالَ: «أَرَى مُدًّا مِنْ هَذَا يَغْدُلُ مُدَّيْنِ» [سبق برقم ١٥٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٥].

٧٦ - بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الْعِيدِ

١٥٠٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ» [سبق برقم ١٥٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٦].

١٥١٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «وَكَانَ طَعَامَنَا الشَّعِيرُ وَالزَّبِيبُ وَالْأَقِطُ وَالتَّمْرُ» [سبق برقم ١٥٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٥].

٧٧ - بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ عَلَى الْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الْمَمْلُوكِينَ لِلتَّجَارَةِ: يُزَكَّى فِي التَّجَارَةِ، وَيُزَكَّى فِي الْفِطْرِ

١٥١١ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّعَمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «فَرَضَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم صَدَقَةَ الْفِطْرِ، أَوْ قَالَ: رَمَضَانَ، عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُزٍّ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يُعْطِي التَّمْرَ، فَأَعْوَزَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ التَّمْرِ، فَأَعْطَى شَعِيرًا، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، حَتَّى إِنْ كَانَ يُعْطِي عَنْ بَنِي، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه

يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا، وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الْفِطْرِ يَوْمٌ، أَوْ يَوْمَيْنِ» [سبق برقم ١٥٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٤، ٩٨٦].

٧٨ - بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ

١٥١٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ» [سبق برقم ١٥٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٤، ٩٨٦].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٥ - كتاب الحج

١ - باب وجوب الحجّ وفصله وقول الله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ

سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]

١٥١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمٍ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِ الْأَخْرَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ [إطرافه في: ١٨٥٤، ١٨٥٥، ٤٣٩٩، ٦٢٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣٤].

٢ - باب قول الله تعالى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا، وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ

لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ ﴿فَجَاجَا﴾ الطُّرُقِ الْوَاسِعَةِ

١٥١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَزُكُّ رَاحِلَتَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، ثُمَّ يَهْلُ حَتَّى ^(١) تَسْتَوِيَ بِهِ قَائِمَةً» [سبق برقم ١٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٧].

١٥١٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، سَمِعَ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه «أَنَّ إِهْلَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ»، رَوَاهُ أَنَسٌ، وَابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

٣ - باب الحجّ على الرّحل

١٥١٦ - وَقَالَ أَبَانُ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَهَا أَخَاهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ، وَحَمَلَهَا عَلَى قَتَبٍ»، وَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: شَدُّوا الرِّحَالَ فِي الْحَجِّ، فَإِنَّهُ أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٥١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: حَجَّ أَنَسٌ عَلَى رَحْلٍ، وَلَمْ يَكُنْ شَحِيحًا، وَحَدَّثَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ، وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ».

١٥١٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا أَيُّمُنُ بْنُ نَابِلٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْتَمَرْتُمْ وَلَمْ أَعْتَمِرْ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، اذْهَبْ بِأَخِيكَ، فَأَعْمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ» فَأَحْبَبَهَا عَلَى نَاقَةٍ، فَأَعْتَمَرْتُ [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

٤ - باب فضل الحجّ المبرور

١٥١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(١) في نسخة: «حين» وهو أظهر [ابن باز رحمته الله].

المُسَيَّب، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ» [سبق برقم ٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣].

١٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ، أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ» [إطرافه في: ١٨٦١، ٢٧٨٤، ٢٨٧٥، ٢٨٧٦].

١٥٢١ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَزِفْهُ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» [إطرافه في: ١٨١٩، ١٨٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٠].

٥- بَابُ فَرَضِ مَوَاقِيتِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

١٥٢٢ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَّهُ أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه فِي مَنْزِلِهِ، وَلَهُ فُسْطَاطٌ وَسَرَادِقٌ، فَسَأَلْتُهُ: مِنْ أَيْنَ يَجُوزُ أَنْ أَعْتَمِرَ؟ قَالَ: «فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَا، وَلَأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلَأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ» [سبق برقم ١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٢].

٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]

١٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُشَيْرٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ، فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾، رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عِكْرِمَةَ مُرْسَلًا.

٧- بَابُ مَهْلِ أَهْلِ مَكَّةَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

١٥٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، هُنَّ لَهُنَّ، وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ» [إطرافه في: ١٥٢٦، ١٥٢٩، ١٥٣٠، ١٨٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨١].

٨- بَابُ مِيقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَلَا يَهْلُوا قَبْلَ ذِي الْحُلَيْفَةِ

١٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَبَلَّغَنِي «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ» [سبق برقم ١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٢].

٩- بَابُ مَهْلِ أَهْلِ الشَّامِ

١٥٢٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، فَهُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ، لِمَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمَهْلُهُ مِنْ أَهْلِهِ، وَكَذَاكَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يَهْلُونَ مِنْهَا» [سبق برقم ١٥٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨١].

١٠- بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ نَجْدٍ

١٥٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَفِظْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: «وَقَّتَ النَّبِيُّ ﷺ»

[سبق برقم ١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٢].

١٥٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ذُو الْحُلَيْفَةِ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ مَهْيَعَةٌ، وَهِيَ الْجُحْفَةُ، وَأَهْلُ نَجْدٍ قَرْنٌ» قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه زَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ وَلَمْ أَسْمَعْهُ: «وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ» [سبق برقم ١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٢].

١١- بَابُ مُهَلِّ مَنْ كَانَ دُونَ الْمَوَاقِيتِ

١٥٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، فَهُنَّ لَهُنَّ، وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ، مِمَّنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يَهْلَوْنَ مِنْهَا» [سبق برقم ١٥٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨١].

١٢- بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ الْيَمَنِ

١٥٣٠ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ، هُنَّ لِأَهْلِهِنَّ، وَلِكُلِّ آتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ، مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَتَى، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ» [سبق برقم ١٥٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨١].

١٣- بَابُ ذَاتِ عِزْقٍ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ

١٥٣١ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا غُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا فَتِحَ هَذَانِ الْمَضْرَانِ، أَتَوْا عُمَرَ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَهُوَ جَوْزٌ عَنْ طَرِيقِنَا، وَإِنَّا إِنْ أَرَدْنَا قَرْنًا شَقَّ عَلَيْنَا، قَالَ: فَانْظُرُوا حَذَوَهَا مِنْ طَرِيقِكُمْ، فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتَ عِزْقٍ».

١٤- بَابُ

١٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَصَلَّى بِهَا، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَفْعَلُ ذَلِكَ» [سبق برقم ٤٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٧].

١٥- بَابُ خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى طَرِيقِ الشَّجَرَةِ

١٥٣٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعَرَّسِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِطَنْ الْوَادِي، وَبَاتَ حَتَّى يُضْبِحَ» [سبق برقم ٤٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٧].

١٦ - باب قول النبي ﷺ: «العقيقُ وادٍ مباركٌ»

١٥٣٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، وَبَشْرُ بْنُ بَكْرِ التَّيْسِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رحمهما الله يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِوَادِي الْعَقِيقِ يَقُولُ: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي، فَقَالَ: صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْ: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ» [إطرافه في: ٢٣٣٧، ٧٣٤٣].

١٥٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ رُئِيَ وَهُوَ فِي مَعْرَسٍ بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي، قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِطُحَاءٍ مُبَارَكَةٍ، وَقَدْ أَنَاخَ بَنَا سَالِمٍ يَتَوَخَّى بِالْمَنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ، يَتَحَرَّى مَعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي، بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ» [سبق برقم ٤٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٦].

١٧ - باب غَسَلِ الْخُلُقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنَ الثَّيَابِ

١٥٣٦ - قَالَ أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى أَخْبَرَهُ أَنَّ يَعْلَى قَالَ لِعُمَرَ رضي الله عنه: أَرْنِي النَّبِيَّ ﷺ حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ، قَالَ: «فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْجَعْرَانَةِ، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَهُوَ مُتَضَمِّحٌ بِطَيْبٍ، فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً، فَجَاءَهُ الْوَحْيُ فَأَشَارَ عُمَرُ رضي الله عنه إِلَى يَعْلَى فَجَاءَ يَعْلَى، وَعَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَمَ بِهِ، فَادْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ، وَهُوَ يَغْطِ ثَمَّ سَرِي عَنْهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ؟» فَاتَى بِرَجُلٍ فَقَالَ: «اغْسِلِ الطَّيْبَ الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَانْرِغْ عَنْكَ الْجُبَّةَ، وَاضْنَعْ فِي عُمُرَتِكَ كَمَا تَضْنَعُ فِي حَجَّتِكَ» قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَادَ الْإِنْفَاءَ حِينَ أَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟ قَالَ: نَعَمْ [إطرافه في: ١٧٨٩، ١٨٤٧، ٤٣٢٩، ٤٩٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٠].

١٨ - باب الطَّيْبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ، وَمَا يَلْبَسُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ، وَيَتَرَجَّلُ وَيَذْهَبَ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رحمهما الله يَشُمُّ الْمُحْرِمُ الرِّيحَانَ، وَيَنْظُرُ فِي الْمِرْآةِ، وَيَتَدَاوَى بِمَا يَأْكُلُ الرِّيتَ وَالسَّمْنَ، وَقَالَ عَطَاءٌ: يَتَخَنَّمُ، وَيَلْبَسُ الْهَمِيانَ، وَطَافَ ابْنُ عُمَرَ رحمهما الله وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَقَدْ حَزَمَ عَلَى بَطْنِهِ بِثَوْبٍ، وَلَمْ تَرَ عَائِشَةَ رضي الله عنها بِالثَّيِّبَانِ بَأْسًا لِلَّذِينَ يَزْحَلُونَ هَوْدَجَهَا

١٥٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُثَوَّرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ رحمهما الله يَذْهَبُ بِالرِّيتِ»، فَذَكَرْتُهُ لِابْرَاهِيمَ قَالَ: مَا تَضْنَعُ بِقَوْلِهِ.

١٥٣٨ - حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيْبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ» [سبق برقم ٢٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٠].

١٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ» [إطرافه في: ١٧٥٤، ٥٩٢٢، ٥٩٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٩].

١٩- باب مَنْ أَهْلٌ مُلَبَّدٌ

١٥٤٠- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام

قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ مُلَبَّدًا» [أطرافه في: ١٥٤٩، ٥٩١٤، ٥٩١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٤].

٢٠- بابُ الْإِهْلَالِ عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ

١٥٤١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ

عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: «مَا أَهْلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ، يَغْنِي مَسْجِدُ ذِي الْحُلَيْفَةِ» [وأخرجه مسلم، ١١٨٦].

٢١- باب مَا لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ.

١٥٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا قَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَلْبَسُ الْقُمُصَّ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ، وَلَا الْبُرَانِسَ، وَلَا الْخِفَافَ إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خَفَيْنِ، وَلْيَقُطْعُهُمَا أَشْفَلَ مِنْ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الرَّعْفَرَانُ، أَوْ وَرْسٌ» [سبق برقم ١٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٧].

٢٢- بابُ الرُّكُوبِ وَالِازْتِدَافِ فِي الْحَجِّ

١٥٤٣ و ١٥٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ

الْأَيْلِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ أَسَامَةَ رضي الله عنه كَانَ رَذَفَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ، ثُمَّ أَرَذَفَ الْفَضْلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى، قَالَ: فَكِلَاهُمَا قَالَ: «لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبِثِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ» [طرف الحديث رقم ١٥٤٣: ١٦٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٠، وأطراف الحديث رقم ١٥٤٤: ١٦٧٠، ١٦٨٥، ١٦٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٠].

٢٣- باب مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ وَالْأَرْدِيَةِ وَالْأَزْرِ

وَلَبَسَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها الثِّيَابَ الْمُعْصَفَرَةَ، وَهِيَ مُحْرَمَةٌ، وَقَالَتْ: لَا تَلْتَمُ، وَلَا تَتَبَرَّعَ، وَلَا تَلْبَسَ ثَوْبًا

بُورْسٍ، وَلَا زَعْفَرَانٍ، وَقَالَ جَابِرٌ: لَا أَرَى الْمُعْصَفَرَ طَيِّبًا، وَلَمْ تَرَ عَائِشَةُ بَأْسًا بِالْحُلِيِّ، وَالثَّوْبِ

الْأَسْوَدَ، وَالْمُورَدَّ، وَالْخُفَّ لِلْمَرْأَةِ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا بَأْسَ أَنْ يُبَدَلَ ثِيَابُهُ.

١٥٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ

عُقْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ، وَادَّهَنَ، وَلَبَسَ إِزَارَهُ، وَرَدَّاهُ، هُوَ وَأَصْحَابُهُ، فَلَمْ يَنْهَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْدِيَةِ، وَالْأَزْرِ ثَلْبَسَ، إِلَّا الْمَرْغَفَةَ الَّتِي تَرْدَعُ عَلَى الْجِلْدِ، فَأَصْبَحَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْبَيْدَاءِ، أَهْلٌ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، وَقَلَدَ بَدَنَتَهُ، وَذَلِكَ لِحَمْسٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، فَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يَحُلْ مِنْ أَجْلِ بُدْنِهِ؛ لِأَنَّهُ قَلَدَهَا، ثُمَّ نَزَلَ بِأَعْلَى مَكَّةَ عِنْدَ الْحَجُّونَ، وَهُوَ مَهْلٌ بِالْحَجِّ، وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يَقْصُرُوا مِنْ رُؤُوسِهِمْ، ثُمَّ

يَحْلُوا، وَذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَدَنَةٌ قَلَدَهَا، وَمَنْ كَانَتْ مَعَهُ امْرَأَتُهُ، فَهِيَ لَهُ حَلَالٌ، وَالطَّيْبُ وَالثِّيَابُ» [طرفاه في: ١٦٢٥، ١٧٣١].

٢٤ - باب مَنْ بَاتَ بِذِي الْخُلَيْفَةِ حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٤٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَبِذِي الْخُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ بِذِي الْخُلَيْفَةِ، فَلَمَّا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، وَاسْتَوَتْ بِهِ أَهْلٌ» [سبق برقم ١٠٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٠].

١٥٤٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْخُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ» [سبق برقم ١٠٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٠].

٢٥ - بابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْإِهْلَالِ

١٥٤٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِذِي الْخُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ، وَسَمِعْتُهُمْ يَضْرَحُونَ بِهِمَا جَمِيعًا» [وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٠].

٢٦ - بابُ التَّلْبِيَةِ

١٥٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما «أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ» [سبق برقم ١٥٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١١٤٨].

١٥٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ» تَابَعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، وَقَالَ شُعْبَةُ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ: سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها.

٢٧ - بابُ التَّحْمِيدِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ قَبْلَ الْإِهْلَالِ عِنْدَ الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ

١٥٥١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِذِي الْخُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ رَكِبَ، حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ حَمْدُ اللَّهِ، وَسَبْحٌ وَكَبْرٌ، ثُمَّ أَهْلٌ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَأَهْلٌ النَّاسُ بِهِمَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوا، حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّزْوِيَةِ أَهْلُوا بِالْحَجِّ»، قَالَ: «وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا، وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ كَثِيرِينَ أَمْلَحِينَ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَغَضَهُمْ هَذَا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَنَسِ. [سبق برقم ١٠٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٠].

٢٨ - بابُ مَنْ أَهْلٌ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً

١٥٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ

عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «أَهْلَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً» [سبق برقم ١٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٧].

٢٩- بَابُ الْإِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ

١٥٥٣ - وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، **عَنْ نَافِعٍ** قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه إِذَا صَلَّى بِالْغَدَاةِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فُرِحِلَتْ، ثُمَّ رَكِبَ، فَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا، ثُمَّ يُلْبِي حَتَّى يَبْلُغَ الْمَحْرَمَ، ثُمَّ يُمْسِكُ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذَا طُوًى، بَاتَ بِهِ حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ اغْتَسَلَ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ» تَابِعُهُ إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ فِي الْغُسْلِ [إطرافه في: ١٥٥٤، ١٥٧٣، ١٥٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٩].

١٥٥٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّيِّعِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، **عَنْ نَافِعٍ** قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه إِذَا ارَادَ الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ أَهْنَى بَدْنَهُ لَيْسَ لَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ، ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ الْحُلَيْفَةِ، فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَرْكَبُ، وَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً أَحْرَمَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ» [سبق برقم ٤٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٩].

٣٠- بَابُ التَّلْبِيَةِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي

١٥٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: **كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه** فَذَكَرُوا الدَّجَالَ أَنَّهُ قَالَ: «مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: كَافِرٌ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ أَسْمَعْهُ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: أَمَّا مُوسَى كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلْبِي» [إطرافه في: ٥٩١٣، ٣٣٥٥].

٣١- بَابُ كَيْفِ تَهْلُ الْخَائِضُ وَالنَّفْسَاءُ

أَهْلٌ: تَكَلَّمَ بِهِ، وَاسْتَهْلَلْنَا، وَأَهْلَلْنَا الْهَلَالَ: كُلُّهُ مِنَ الظُّهُورِ، وَاسْتَهْلَلُ الْمَطَرُ: خَرَجَ مِنَ السَّحَابِ ﴿وَمَا أَهْلٌ لِيُغَيِّرَ اللَّهُ بِهِ﴾، وَهُوَ مِنَ اسْتِهْلَالِ الصَّبِيِّ

١٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، **عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلُ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا»، فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا خَائِضٌ، وَلَمْ أَطْفُ بِالْبَيْتِ، وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «انْقُضِي رَأْسُكَ، وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ، وَدَعِي الْعُمْرَةَ»، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا فَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَاعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: «هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ»، قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ كَانُوا أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

٣٢- بَابُ مَنْ أَهْلٌ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَاهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ** ١٥٥٧ - حَدَّثَنَا الْمُكَنِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ عَطَاءٌ، قَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا رضي الله عنه أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ، وَذَكَرَ قَوْلَ سُرَاقَةَ» [إطرافه في: ١٥٦٨، ١٥٧٠، ١٦٥١، ١٧٨٥، ٢٥٠٦، ٤٣٥٢، ٧٢٣٠، ٧٣٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١٦].

١٥٥٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَذَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِيَّ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه** قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ رضي الله عنه عَلِيُّ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: بِمَا أَهْلَلْتُ؟ قَالَ: بِمَا أَهْلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَحْلَلْتُ»، وَرَأَى مُحَمَّدٌ

بُنْ بَكْرٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَا أَهْلَلْتُ يَا عَلِيُّ؟»، قَالَ بِمَا أَهَّلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «فَاهِدٌ وَامْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٠].

١٥٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قَوْمٍ بِالْيَمَنِ، فَجِئْتُ وَهُوَ بِالْبُطْحَاءِ، فَقَالَ: «بِمَا أَهْلَلْتُ؟» قُلْتُ: أَهْلَلْتُ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَلْ مَعَكَ مِنْ هَدْيٍ؟» قُلْتُ: لَا، فَأَمَرَنِي فَطُقْتُ بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَمَرَنِي فَأَحْلَلْتُ، فَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَشِطْنِي، أَوْ عَسَلَتْ رَأْسِي، فَقَدِمَ عُمَرُ ﷺ فَقَالَ: إِنْ نَأَخَذُ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالْتِمَامِ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَأَتُمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وَإِنْ نَأَخَذُ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحْرَ الْهَدْيِ [الطرافه في: ١٥٦٥، ١٧٢٤، ١٧٩٥، ٤٣٤٦، ٤٣٩٢]، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢١.

٣٣ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ ، وَلَا

فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ» [البقرة: ١٩٧]، يُسْأَلُونَكَ ، عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ» [البقرة: ١٨٩]، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَشْهُرُ الْحَجِّ شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنَ السَّنَةِ أَنْ لَا يُحْرَمَ بِالْحَجِّ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَكَرِهَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُحْرَمَ مِنْ خُرَّاسَانَ، أَوْ كَرْمَانَ

١٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ الْخَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَلِيَالِي الْحَجِّ، وَخُرْمِ الْحَجِّ، فَتَزَلْنَا بِسَرَفٍ، قَالَتْ: فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا»، قَالَتْ: فَلَاخِذْ بِهَا، وَالتَّارِكُ لَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ، وَكَانَ مَعَهُمُ الْهَدْيُ، فَلَمْ يَتَذَرُوا عَلَى الْعُمْرَةِ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكِ يَا هَتَّاءُ؟» قُلْتُ: سَمِعْتُ قَوْلَكَ لِأَصْحَابِكَ، فَمَنْعْتَ الْعُمْرَةَ، قَالَ: «وَمَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: لَا أَصْلِي، قَالَ: «فَلَا يَضِيرُكَ، إِنَّمَا أَنْتَ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَزُفَّكِهَا»، قَالَتْ: فَخَرَجْنَا فِي حَجَّتِهِ حَتَّى قَدِمْنَا مِنْهُ فَطَهَّرْتُ، ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ مِنْى، فَأَقْضَيْتُ بِالْبَيْتِ، قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي الثَّغْرِ الْآخِرِ حَتَّى نَزَلَ الْمُحَصَّبُ، وَنَزَلْنَا مَعَهُ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «اخْرُجْ بِاخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ، فَلْتَهْلُ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ افْرُغَا، ثُمَّ اثْبِتَا هَاهُنَا، فَإِنِّي أَنْظَرُكُمَا حَتَّى تَأْتِيَانِي» قَالَتْ: فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا فَرَّغْتُ، وَفَرَّغْتُ مِنَ الطَّوَافِ، ثُمَّ جِئْتُهُ بِسَحَرٍ، فَقَالَ: «هَلْ فَرَّغْتُمْ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَادَّنَ بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ، فَمَرَّ مَتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ. ضَمِيرٌ: مِنْ ضَارٍ يَضِيرُ ضَيْرًا، وَيُقَالُ ضَارٌ يَضُورُ ضُورًا، وَضَرَّ يَضُرُّ ضَرًّا [سبق برقم ٢٩٤]، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١.

٣٤ - بَابُ التَّمَتُّعِ وَالْقِرَانِ وَالْإِفْرَادِ بِالْحَجِّ، وَفَسَخِ الْحَجِّ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ

١٥٦١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا تَطَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ أَنْ يَحِلَّ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ، وَنَسَاؤُهُ لَمْ يَسْفَرْ، فَأَحْلَلْنَا»، قَالَتْ عَائِشَةُ

عنه: فَحَضْتُ، فَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ، وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ، قَالَ: «وَمَا طُفْتُ لِيَالِي قَدِمْنَا مَكَّةَ» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَأَذْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ مَوْعِدُكَ كَذَا وَكَذَا»، قَالَتْ صَفِيَّةُ: مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسَتَهُمْ، قَالَ: «عَفْرَى حَلَقِي، أَوْ مَا طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ»، قَالَتْ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «لَا بَأْسَ، انْفِرِي»، قَالَتْ عَائِشَةُ **عنه**: فَلَقِينِي النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُضْعِدٌ مِنْ مَكَّةَ، وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا، أَوْ أَنَا مُضْعِدَةٌ، وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، **عَنْ عَائِشَةَ** **عنه** أَنَّهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ، وَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ، أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، لَمْ يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٥٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، **عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ**، قَالَ: «شَهِدْتُ عُثْمَانَ، وَعَلِيًّا **عنه**، وَعُثْمَانَ يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَةِ، وَأَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا رَأَى عَلِيٌّ أَهْلًا بِهِمَا: لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ، قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَدْعَ سَنَةَ النَّبِيِّ ﷺ لِقَوْلِ أَحَدٍ» [طرفه في: ١٥٦٩، وأخرجه مسلم، ١٢٢٣].

١٥٦٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ** **عنه** قَالَ: «كَانُوا يَزُورُونَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ، وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا، وَيَقُولُونَ إِذَا بَرَأَ الدَّبَرُ، وَعَفَا الْأَثَرُ، وَانْسَلَخَ صَفَرٌ، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اغْتَمَرَ، «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: حِلُّ كُلِّهِ» [سبق برقم ١٠٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤٠].

١٥٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، **عَنْ أَبِي مُوسَى** **عنه** قَالَ: «قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهُ بِالْحِلِّ» [سبق برقم ١٥٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢١].

١٥٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، **عَنْ حَفْصَةَ** **عنه** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ، وَلَمْ تَحِلِّ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَذِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ» [أطرافه في: ١٦٩٧، ١٧٢٥، ٤٣٩٨، ٥٩١٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٩].

١٥٦٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ الصُّبَيْعِيُّ، قَالَ: تَمَتَّعْتُ فَتَنَاهَانِي نَاسٌ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ **عنه** فَأَمَرَنِي، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَجُلًا يَقُولُ لِي: حَجٌّ مَبْرُورٌ، وَعُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «سَنَةُ النَّبِيِّ ﷺ» فَقَالَ لِي: أَقِمْ عِنْدِي، فَأَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ: لِمَ؟ فَقَالَ: لِلرُّؤْيَا الَّتِي رَأَيْتُ» [أطرافه في: ١٦٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤٢].

١٥٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ قَالَ: قَدِمْتُ مُتَمَتِّعًا مَكَّةَ بِعُمْرَةٍ، فَدَخَلْنَا قَبْلَ التَّزْوِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَقَالَ لِي أَنَسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ: تَصِيرُ الْآنَ حَجَّتُكَ مَكِّيَّةً، فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءٍ أَسْتَفْتِيهِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ **عنه** أَنَّهُ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ سَاقِ الْبُذْنِ مَعَهُ، وَقَدْ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ

مُفَرَّدًا، فَقَالَ لَهُمْ: «أَحِلُّوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ بِطَوَافِ الْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَصَرُوا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَلَالًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّزْوِيَةِ، فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ، وَاجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتْعَةً» فَقَالُوا: كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتْعَةً، وَقَدْ سَمَّيْنَا الْحَجَّ؟ فَقَالَ: «افْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ، فَلَوْلَا أَنِّي سَفْتُ الْهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ، وَلَكِنْ لَا يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ»، فَفَعَلُوا» [سبق برقم ١٥٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١٦].

١٥٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْمُرِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ اخْتَلَفَ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهما وَهُمَا يُعْسِفَانِ فِي الْمُتْعَةِ، فَقَالَ **عَلِيٌّ**: «مَا تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَنْهَى عَنْ أَمْرِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ أَهْلًا بِهِمَا جَمِيعًا» [سبق برقم ١٥٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٣].

٣٥ - بَابُ مَنْ لَبَّى بِالْحَجِّ وَسَمَّاهُ

١٥٧٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: **حَدَّثَنَا جَابِرُ**

بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: «قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً» [سبق برقم ١٥٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١٦].

٣٦ - بَابُ التَّمَتُّعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٥٧١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ، **عَنْ عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ:

«تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَزَلَّ الْقُرْآنُ، قَالَ رَجُلٌ بَرَأِيَهُ مَا شَاءَ» [طرفه في: ٤٥١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٦].

٣٧ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦]

١٥٧٢ - وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ

عِكْرَمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما** أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ، فَقَالَ: أَهْلُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَهْلُنَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوا إِهْلَالَكُمْ بِالْحَجِّ عُمْرَةً إِلَّا مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ»، فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَتَيْنَا النِّسَاءَ، وَلَبَسْنَا الثِّيَابَ، وَقَالَ: «مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ»، ثُمَّ أَمَرْنَا عَشِيَّةَ التَّزْوِيَةِ أَنْ نَهْلَ بِالْحَجِّ، فَإِذَا فَرَعْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ جِئْنَا فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَدْ تَمَّ حَجُّنَا، وَعَلَيْنَا الْهَدْيُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦] إِلَى أَصْصَارِكُمْ، الشَّاةُ تَجْزِي، فَجَمَعُوا نُسُكَيْنِ فِي عَامِ بَيْنِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ، وَسَنَّهُ نَبِيُّهُ ﷺ، وَأَبَاحَهُ لِلنَّاسِ غَيْرِ أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ اللَّهُ: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، وَأَشْهُرُ الْحَجِّ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى: شَوَّالٌ، وَذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، فَمَنْ تَمَتَّعَ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ فَلَعَلَّهِ دَمٌ، أَوْ صَوْمٌ وَالزَّوْفُ: الْجَمَاعُ، وَالْفُسُوقُ: الْمَعَاصِي، وَالْجِدَالُ: الْمِرَاءُ.

٣٨ - بَابُ الْإِغْتِسَالِ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ

١٥٧٣ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ

عُمَرَ رضي الله عنه إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ، عَنْ التَّلْبِيَةِ، ثُمَّ بَيَّسَ بِذِي طَوًى، ثُمَّ يَصْلِي بِهِ الصُّبْحَ وَيَغْتَسِلُ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ» [سبق برقم ٤٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٩].

٣٩ - بَابُ دُخُولِ مَكَّةَ نَهَارًا، أَوْ لَيْلًا

بَاتَ النَّبِيُّ ﷺ بِذِي طَوًى حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَفْعَلُهُ

١٥٧٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما قَالَ: «بَاتَ النَّبِيُّ ﷺ بِذِي طُوًى حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَفْعَلُهُ» [سبق برقم ٤٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٩].

٤٠ - بَابٌ مِنْ أَيْنَ يَدْخُلُ مَكَّةَ

١٥٧٥ - حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَةِ الْعُلْيَا، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَةِ السُّفْلَى» [طرفه في: ١٥٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٧].

٤١ - بَابٌ مِنْ أَيْنَ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ

١٥٧٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ بْنُ مَسْرُودٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ مِنَ الثَّنِيَةِ الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَةِ السُّفْلَى»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَانَ يُقَالُ: هُوَ مُسَدَّدٌ كَأَسْمِهِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ مُسَدَّدًا أَتَيْتُهُ فِي بَيْتِهِ فَحَدَّثْتُهُ لَأَسْتَحَقَّ ذَلِكَ، وَمَا أَبَالِي كُتُبِي كَانَتْ عِنْدِي، أَوْ عِنْدَ مُسَدَّدٍ [سبق برقم ٤٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٧].

١٥٧٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَ مِنْ أَعْلَاهَا، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا» [إطرافه في: ١٥٧٨، ١٥٧٩، ١٥٨٠، ١٥٨١، ٢٩٠، ٢٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٨].

١٥٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ الْمَرْزُوقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ، وَخَرَجَ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ» ^(١) [سبق برقم ١٥٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٨].

١٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ أَعْلَى مَكَّةَ» قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ غَزْوَةُ يَدْخُلُ عَلَى كِلْتَاهُمَا مِنْ كَدَاءٍ وَكَذَا، وَأَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ، وَكَانَتْ أَقْرَبُهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ. [سبق برقم ١٥٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٨].

١٥٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ هِشَامٍ، **عَنْ غَزْوَةَ** «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ، وَكَانَ غَزْوَةُ أَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ، وَكَانَ أَقْرَبُهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ» [سبق برقم ١٥٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٨].

١٥٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، **عَنْ أَبِيهِ** «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ، وَكَانَ غَزْوَةُ يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلَيْهِمَا، وَأَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ أَقْرَبُهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَدَاءٌ، وَكَذَا: مَوْضِعَانِ [سبق برقم ١٥٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٨].

٤٢ - بَابُ فَضْلِ مَكَّةَ وَبَيْنَانِهَا

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى

(١) الصواب أنه مقلوب: «دخل من كداء من أعلى مكة، وخرج من كداء أعلى مكة، وكذا أسفلها [ابن باز رحمته الله].

إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهْرًا بَيْنِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ* وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ* وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ* رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿[البقرة: ١٢٥ - ١٢٥].

١٥٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسُ يُثْقَلَانِ الْحِجَارَةَ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ، فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: أَرِنِي إِزَارِي فَشَدَّهُ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٣٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٤٠].

١٥٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «أَلَمْ تَرَيِ أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ افْتَضَرُّوا عَلَى ^(١) قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: «لَوْلَا جِدَّتَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ»، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه: لَيْتَنِي كَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَتِمَّ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ [سبق برقم ١٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٣].

١٥٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجَدْرِ أَمِنَ الْبَيْتَ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ: «إِنَّ قَوْمَكَ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ»، قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُزْتَفَعًا؟ قَالَ: «فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيُدْخِلُوا مِنْ شَأْوُوا، وَيَمْنَعُوا مِنْ شَأْوُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أَدْخَلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أَلْصَقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ» [سبق برقم ١٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٣].

١٥٨٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ، لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ، ثُمَّ لَبَنَيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام، فَإِنْ قُرِئْنَا اسْتَقْصَرْتُ بِنَاءَهُ، وَجَعَلْتُ لَهُ خَلْفًا» قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: «خَلْفًا يَغْنِي بَابًا» [سبق برقم ١٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٣].

١٥٨٦ - حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ رضي الله عنها عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهَدَمَ، فَادْخَلْتُ فِيهِ مَا أَخْرَجَ مِنْهُ، وَأَلَزَقْتُهُ بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ: بَابًا شَرْفِيًّا، وَبَابًا غَرِيًّا، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ»، فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه عَلَى هَدْمِهِ، قَالَ يَزِيدُ: وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ، وَبَنَاهُ، وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً كَأَسْنَمَةِ الْإِبِلِ، قَالَ جَرِيرٌ: فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ مَوْضِعُهُ؟ قَالَ: أَرَيْكَه الْآنَ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ الْحِجْرَ، فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ، فَقَالَ: هَا هُنَا،

(١) في نسخة صحيح البخاري مع فتح الباري: (على)، وصححها ابن باز رحمته الله: (بدن)، وهي كذلك في الصحيح.

قَالَ جَرِيرٌ: فَحَزَرْتُ مِنَ الْحَجْرِ سِتَّةَ أَذْرُعَ، أَوْ نَحْوَهَا» [سبق برقم ١٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣٣].

٤٣ - بَابُ فَضْلِ الْحَرَمِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمِرتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأَمِرتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [النمل: ٩١]، وَقَوْلُهُ: جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الفصل: ٥٧]

١٥٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمُ اللَّهِ، لَا يُعْصَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يَنْقَرُ صَيْدُهُ، وَلَا يُلْتَقَطُ لُقْطَتُهُ، إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا» [سبق برقم ١٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٣].

٤٤ - بَابُ تَوْرِيثِ دُورِ مَكَّةَ وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا وَأَنَّ النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ سَوَاءٌ خَاصَّةٌ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نَذِفْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥] الْبَادِي: الطَّارِي، مَعْكُوفًا: مَحْبُوسًا

١٥٨٨ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزُلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُورٍ»، وَكَانَ عَقِيلٌ وَرَثَ أَبَا طَالِبٍ، هُوَ وَطَالِبٌ، وَلَمْ يَرْتَهُ جَعْفَرٌ، وَلَا عَلِيٌّ رضي الله عنهما شَيْئًا؛ لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمِينَ، وَكَانَ عَقِيلٌ، وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ، فَكَانَ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ: لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانُوا يَتَأَوَّلُونَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٢] [أطرافه في: ٣٠٥٨، ٤٢٨٢، ٦٧٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥١].

٤٥ - بَابُ نَزُولِ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ

١٥٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ قُدُومَ مَكَّةَ: «مَنْزِلُنَا غَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ» [أطرافه في: ١٥٩٠، ٣٨٨٢، ٤٢٨٤، ٤٢٨٥، ٧٤٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٤].

١٥٩٠ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ الْغَدِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَهُوَ بِمَنَى، نَحْنُ نَازِلُونَ غَدَا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ، يَعْنِي بِذَلِكَ الْمُحَضَّبِ، وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَكِنَانَةَ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَوْ بَنِي الْمُطَّلِبِ، أَنْ لَا يَنَاقِحُوهُمْ، وَلَا يَبَايَعُوهُمْ حَتَّى يَسْلُمُوا إِلَيْهِمْ النَّبِيُّ ﷺ» وَقَالَ سَلَامَةُ عَنْ عُقَيْلٍ، وَيَحْيَى بْنُ الصُّحَّاكِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، وَقَالَا: بَنِي هَاشِمٍ، وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: بَنِي الْمُطَّلِبِ أَشْبَهُهُ [سبق برقم ١٥٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٤].

٤٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَ كَثِيرًا مِنْ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعْنِي فَإِنَّهُ مِنِّي^(١) وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ* رَبَّنَا إِنِّي

(١) قلت: في نسخة البخاري مع الفتح لابن حجر رحمته الله، ٣/ ٤٥٤: «فمن أتبعني» بهمة الوصل، والتصحيح من المصحف.

أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْتِدَةً مِنَ

النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ ﴿الآيَةُ﴾ [إبراهيم: ٣٥ - ٣٦]

٤٧ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَذْيَ

وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٧]

١٥٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ

بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّؤْيَقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ» [طرفه

في: ١٥٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٠٩].

١٥٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ

رضي الله عنها، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ، هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي

حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانُوا يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفَرِّضَ

رَمَضَانَ، وَكَانَ يَوْمًا تُشْتَرَى فِيهِ الْكَعْبَةُ، فَلَمَّا فَرَضَ اللَّهُ رَمَضَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ

فَلْيَصُومْهُ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ» [أطرافه في: ١٨٩٣، ٢٠٠١، ٢٠٠٢، ٣٨٣١، ٤٥٠٢، ٤٥٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٥].

١٥٩٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُثْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِيَحْجَنَّ الْبَيْتُ، وَلِيَعْتَمِرَنَّ بَعْدَ

خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ» تَابِعَهُ أَبَانُ، وَعُمَرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: «لَا

تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يَحْجَّ الْبَيْتُ»، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ، سَمِعَ قَتَادَةُ عَبْدَ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ أَبَا سَعِيدٍ.

٤٨ - بَابُ مَسْنُودِ الْكَعْبَةِ

١٥٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا

وَاصِلُ الْأَخْذَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: جِئْتُ إِلَى شَيْبَةَ، وَحَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ وَاصِلٍ،

عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسُ

عُمَرُ رضي الله عنه فَقَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ، وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُه»، قُلْتُ: إِنْ صَاحَبَيْكَ لَمْ

يَفْعَلَا! قَالَ: «هُمَا الْمَرْآنِ أَقْتَدِي بِهِمَا» [طرفه في: ٧٢٧٥].

٤٩ - بَابُ هَذْمِ الْكَعْبَةِ

قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَغْزُو جَيْشُ الْكَعْبَةِ فَيُخَسَفُ بِهِمْ»

١٥٩٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا غَبِيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ، حَدَّثَنِي

ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانِي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجَ يَقْلَعُهَا حَجْرًا حَجْرًا».

١٥٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُحَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّؤْيَقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ» [سبق

برقم ١٥٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٠٩].

٥٠ - بَابُ مَا ذَكَرَ فِي الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ

١٥٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَابِسِ بْنِ

رَبِيعَةَ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ، وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ» [طرفاه في: ١٦٠٥، ١٦١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٠].

٥١- بَابُ إِغْلَاقِ الْبَيْتِ، وَيُصَلِّي فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ

١٥٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْبَيْتَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ، فَلَقِيتُ بِلَالًا، فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: نَعَمْ بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ الْيَمَانِيِّينَ» [سبق برقم ٣٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٩].

٥٢- بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْكَعْبَةِ

١٥٩٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ مَشَى قَبْلَ الْوُجْهِ حِينَ يَدْخُلُ، وَيَجْعَلُ الْبَابَ قَبْلَ الظَّهْرِ، يَمْشِي حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ الَّذِي قَبْلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِ أَذْرُعٍ فَيُصَلِّي، يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِلَالٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى فِيهِ، وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ بَأْسٌ أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ» [سبق برقم ٣٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٩].

٥٣- بَابُ مَنْ لَمْ يَدْخُلِ الْكَعْبَةَ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَخُجُّ كَثِيرًا وَلَا يَدْخُلُ
١٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: «اِغْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَهُ مَنْ يَسْتَرْهُ مِنْ النَّاسِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْكَعْبَةَ؟ قَالَ: لَا» [طرفاه في: ١٧٩١، ٤١٨٨، ٤٢٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣٢].

٥٤- بَابُ مَنْ كَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْكَعْبَةِ

١٦٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا قَدِمَ أَبِي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأَخْرَجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيَّدَيْهِمَا الْأَرْلَامَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «قَاتِلُهُمُ اللَّهُ، أَمَا وَاللَّهِ قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ»، فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ» [سبق برقم ٣٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣١].

٥٥- بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الرَّمْلِ

١٦٠٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَنَهُمْ حِمْيٌ يَثْرِبُ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَزْمِلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعُهُمْ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَزْمِلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ» [طرفاه في: ٤٢٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٦٦].

٥٦- بَابُ اسْتِلَامِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ، وَيَزِمُّ ثَلَاثًا

١٦٠٣ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ يَحُثُّ

ثَلَاثَةُ أَطْوَافٍ مِنَ السَّعْيِ» [إطرافه في: ١٦٠٤، ١٦١٦، ١٦١٧، ١٦٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٦١].

٥٧- بَابُ الرَّمْلِ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

١٦٠٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما قَالَ: «سَعَى النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ، وَمَشَى أَرْبَعَةً فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ»، تَابَعَهُ اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقِدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ١٦٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٦١].

١٦٠٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، **أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ** رضي الله عنه قَالَ لِلرُّكْنِ: «أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ، وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ، فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ قَالَ: مَا لَنَا وَلِلرَّمْلِ؟، إِنَّمَا كُنَّا رَأَيْنَا بِهِ الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ» [سبق برقم ١٥٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٠].

١٦٠٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما قَالَ: «مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ فِي شِدَّةٍ، وَلَا رَخَاءٍ مُنْذُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا، قُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ؟ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ يَمْشِي لِيَكُونَ أَيْسَرَ لاسْتِلَامِهِ» [إطرافه في: ١٦١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٦٨].

٥٨- بَابُ اسْتِلَامِ الرُّكْنِ بِالْمَحْجَنِ

١٦٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، وَيَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما قَالَ: «طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمَحْجَنِ»، تَابَعَهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ [إطرافه في: ١٦١٢، ١٦١٣، ١٦٣٢، ٥٢٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٢].

٥٩- بَابُ مَنْ لَمْ يَسْتَلِمِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانَيْنِ

١٦٠٨ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، **عَنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ** أَنَّهُ قَالَ: «وَمَنْ يَتَّقِي شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ، وَكَانَ مُعَاوِيَةَ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «إِنَّهُ لَا يَسْتَلِمُ هَذَانِ الرُّكْنَيْنِ»، فَقَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا، وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ».

١٦٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، **عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ** رضي الله عنهما قَالَ: «لَمْ أَرِ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانَيْنِ» [سبق برقم ١٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٧].

٦٠- بَابُ تَقْبِيلِ الْحَجَرِ

١٦١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، **عَنْ أَبِيهِ**، قَالَ: «رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَبَّلَ الْحَجَرَ، وَقَالَ: «لَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ» [سبق برقم ١٥٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٠].

١٦١١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيِّ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ **ابْنَ عُمَرَ** رضي الله عنهما عَنْ اسْتِلَامِ الْحَجَرِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقْبِلُهُ، قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ رُحِمْتُ، أَرَأَيْتَ إِنْ غَلِبْتُ؟ قَالَ: «اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ» رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقْبِلُهُ» [سبق برقم ١٦٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٦٨].

٦١ - بَابُ مَنْ أَشَارَ إِلَى الرُّكْنِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ

١٦١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما

قَالَ: «طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ» [سبق برقم ١٦٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٢].

٦٢ - بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الرُّكْنِ

١٦١٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما

قَالَ: «طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى الرُّكْنَ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ كَانَ عِنْدَهُ وَكَبَّرَ»،

تَابِعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ. [سبق برقم ١٦٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٢].

٦٣ - بَابُ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا

١٦١٤ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ذَكَرْتُ

لِعُرْوَةَ قَالَ: فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رضي الله عنها «أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ تَوَضَّأَ، ثُمَّ طَافَ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ

عُمَرَةَ، ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ رضي الله عنهما مِثْلَهُ، ثُمَّ حَجَّجَتْ مَعَ أَبِي الرَّبِيعِ رضي الله عنه، فَأَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ، ثُمَّ

رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَهُ، وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي، أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ وَأَخْتُهَا وَالرَّبِيعُ، وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ

بِعُمَرَةَ، فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلَوْا» [طرف الحديث رقم ١٦١٤: ١٦٤١، طرفا الحديث ١٦١٥: ١٦٤٢، ١٧٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

١٦١٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُثْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ، أَوَّلَ مَا يَقْدُمُ سَعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ،

وَمَشَى أَرْبَعَةَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَوْزَةِ» [سبق برقم ١٦٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٦١].

١٦١٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوْفَ الْأَوَّلَ يَحْبُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَيَمْشِي أَرْبَعَةَ، وَأَنَّهُ

كَانَ يَسْعَى بَطْنَ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَوْزَةِ».

٦٤ - بَابُ طَوَافِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ

١٦١٨ - وَقَالَ عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، إِذْ مَنَعَ ابْنُ

هَشَامٍ النِّسَاءَ الطَّوْفَ مَعَ الرِّجَالِ، قَالَ: كَيْفَ يَمْنَعُهُنَّ وَقَدْ طَافَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الرِّجَالِ؟ قُلْتُ:

أَبْعَدَ الْحِجَابِ أَوْ قَبْلُ؟ قَالَ: «إِي لِعُمْرِي، لَقَدْ أَدْرَكْتُهُ بَعْدَ الْحِجَابِ، قُلْتُ: كَيْفَ يُخَالِطُنَ الرِّجَالَ؟

قَالَ: لَمْ يَكُنْ يُخَالِطُنَ، كَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تَطُوفُ حَجْرَةَ مِنَ الرِّجَالِ لَا تُخَالِطُهُمْ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ:

انْطَلِقِي نَسْتَلِمُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: انْطَلِقِي عَنكِ، وَأَبْتُ، يَخْرُجْنَ مُتَتَكِرَاتٍ بِاللَّيْلِ، فَيَطْفَنَ مَعَ

الرِّجَالِ، وَلَكِنَّهُنَّ كُنَّ إِذَا دَخَلْنَ الْبَيْتَ قُضِيَ حَتَّى يَدْخُلْنَ، وَأَخْرَجَ الرِّجَالَ، وَكُنْتُ أَتِي عَائِشَةَ أَنَا

وَعَبِيدُ بْنُ عَمِيرٍ، وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ فِي جَوْفِ ثَبِيرٍ، قُلْتُ: وَمَا حِجَابُهَا؟ قَالَ: هِيَ فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ لَهَا

غِشَاءٌ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذَلِكَ، وَرَأَيْتُ عَلَيْهَا دِرْعًا مُورَدًا».

١٦١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ

الرَّبِيعِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ» فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي

إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿وَالطُّورِ وَكِتَابٍ مُسْطُورٍ﴾ [الطور: ١-٢] [سبق برقم ٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٦].

٦٥ - بَابُ الْكَلَامِ فِي الطَّوَافِ

١٦٢٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ رِبَطَ يَدُهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسِيرٍ، أَوْ بِخَيْطٍ، أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ، فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «فَدُهُ بِيَدِهِ» [إطرافه في: ١٦٢١، ٦٧٠٢، ٦٧٠٣].

٦٦ - بَابُ إِذَا رَأَى سَيْرًا، أَوْ شَيْئًا يُكَرَّهُ فِي الطَّوَافِ قَطَعَهُ

١٦٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِزِمَامٍ، أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ» [سبق برقم ١٦٢٠].

٦٧ - بَابُ لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ غُرْيَانٌ وَلَا يَحُجُّ مُشْرِكٌ

١٦٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ يُونُسُ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَدِّنُ فِي النَّاسِ: أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ غُرْيَانٌ» [سبق برقم ٣١٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٧].

٦٨ - بَابُ إِذَا وَقَفَ فِي الطَّوَافِ

وَقَالَ عَطَاءٌ: فِيمَنْ يَطُوفُ فَتَقَامُ الصَّلَاةُ، أَوْ يَدْفَعُ عَنْ مَكَانِهِ إِذَا سَلَّمَ يَرْجِعُ إِلَى حَيْثُ قُطِعَ عَلَيْهِ، وَيُذَكِّرُ نَحْوَهُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رحمهما الله

٦٩ - بَابُ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ لِسُبُوعِهِ رَكَعَتَيْنِ، وَقَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رحمهما الله

يُصَلِّي لِكُلِّ سُبُوعٍ رَكَعَتَيْنِ، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: إِنْ عَطَاءٌ يَقُولُ تُجْزِئُهُ الْمَكْتُوبَةُ مِنْ رَكَعَتِي الطَّوَافِ، فَقَالَ: السَّنَةُ أَفْضَلُ، لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ ﷺ سُبُوعًا قَطُّ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ

١٦٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عُمَرَوِ، سَأَلَنَا ابْنُ عُمَرَ رحمهما الله: أَيْقَعُ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي الْعُمْرَةِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ قَالَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، ثُمَّ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾» [سبق برقم ٣٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٤].

١٦٢٤ - قَالَ: وَسَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رحمهما الله فَقَالَ: «لَا يَقْرُبُ امْرَأَتَهُ حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ» [سبق برقم ٣٩٦].

٧٠ - بَابُ مَنْ لَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ، وَلَمْ يَطُفْ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى عَرَفَةَ، وَيَرْجِعَ بَعْدَ الطَّوَافِ الْأَوَّلِ

١٦٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ فَطَافَ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ» [سبق برقم ١٥٤٥].

٧١ - بَابُ مَنْ صَلَّى رَكَعَتِي الطَّوَافِ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ، وَصَلَّى عُمَرَ رضي الله عنه خَارِجًا مِنَ الْحَرَمِ

١٦٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ

زَيْنَبَ، **عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ** رضي الله عنها شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ الْغَسَّانِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ غُزُوءَ، **عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ** رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَأَرَادَ الْخُرُوجَ، وَلَمْ تَكُنْ أُمُّ سَلَمَةَ طَافَتْ بِالْبَيْتِ، وَأَزَادَتْ الْخُرُوجَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَقِيَمْتَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَطُوفِي عَلَى بَعِيرِكَ وَالنَّاسِ يُصَلُّونَ» فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَلَمْ تُصَلِّ حَتَّى خَرَجْتُ [سبق برقم ٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٦].

٧٢- باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام.

١٦٢٧- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: **سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ** رضي الله عنهما يَقُولُ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]» [سبق برقم ٣٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٤].

٧٣- باب الطَّوْفِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يُصَلِّي رَكَعَتِي الطَّوْفِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ، وَطَافَ عُمَرُ بَعْدَ الصُّبْحِ، فَكَرِبَ حَتَّى صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ بِذِي طَوًى

١٦٢٨- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ غُزُوءَ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها «أَنَّ نَاسًا طَافُوا بِالْبَيْتِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ قَعَدُوا إِلَى الْمَذَكْرِ، حَتَّى إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامُوا يُصَلُّونَ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: «قَعَدُوا، حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّاعَةُ الَّتِي تَكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ، قَامُوا يُصَلُّونَ».

١٦٢٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَمُرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ **عَبْدَ اللَّهِ** رضي الله عنه قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٨].

١٦٣٠- حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، هُوَ الزُّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، **حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ**، قَالَ: «رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه يَطُوفُ بَعْدَ الْفَجْرِ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ».

١٦٣١- قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: «وَرَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَيُحْبِزُ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها حَدَّثَتْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهَا إِلَّا صَلَّاهُمَا» [سبق برقم ٥٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٥].

٧٤- باب الْمَرِيضِ يَطُوفُ رَاكِبًا

١٦٣٢- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ، وَكَبَّرَ» [سبق برقم ١٦٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٢].

١٦٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ غُزُوءَ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، **عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ» فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِالطَّوْرِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ [سبق برقم ٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٦].

٧٥ - بَابُ سَقَايَةِ الْحَاجِّ

١٦٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرٍ رحمتهما قَالَ: «اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رحمتهما رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيْلًا مَنِ مِنْ أَجْلِ سَقَايَتِهِ، فَأَذِنَ لَهُ» [إطرافه في: ١٧٤٣، ١٧٤٤، ١٧٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٥].

١٦٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمتهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا فَضْلُ، أَذْهَبَ إِلَى أُمِّكَ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا، فَقَالَ: «اسْقِنِي»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ، قَالَ: «اسْقِنِي»، فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَهُمْ يَسْقُونَ، وَيَعْمَلُونَ فِيهَا، فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ»، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ تُغْلِبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ»، يَغْنِي عَاتِقَهُ - وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ.

٧٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي زَمْزَمَ

١٦٣٦ - وَقَالَ عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «كَانَ أَبُو ذَرٍّ رحمتهما يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فُرِحَ سَقْفِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ عليه السلام فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بَطْسَتٍ مِنْ ذَهَبٍ، مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَعَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ جَبْرِيلُ لِحَاظِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا: افْتَحْ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ» [سبق برقم ٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣].

١٦٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، هُوَ ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رحمتهما حَدَّثَهُ قَالَ: «سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ» قَالَ عَاصِمٌ: فَحَلَفَ عِكْرِمَةُ مَا كَانَ يُؤْمِزُ إِلَّا عَلَى بَعِيرٍ [إطرافه في: ٥٦١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٢٧].

٧٧ - بَابُ طَوَافِ الْقَارِنِ

١٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رحمتهما خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَذِي فَلْيَهْلُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا» فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَلَمَّا قَضَيْنَا حَجَّنَا، أَرْسَلَنِي مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَعْتَمَرْتُ، فَقَالَ ﷺ: «هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ»، فَطَافَ الَّذِينَ أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَنًى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا». [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٦٣٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرٍ رحمتهما دَخَلَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَظَهَرَهُ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَمْسُ أَنْ يَكُونَ الْعَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ فَيَضُدُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ، فَلَوْ أَقَمْتُ؟ فَقَالَ: «قَدْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الاحزاب: ٢١]، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ مَعَ عُمْرَتِي حَجًّا، قَالَ: ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا» [إطرافه في: ١٦٦٠، ١٦٦٣، ١٧٠٨، ١٧٢٩، ١٨٠٦، ١٨٠٧، ١٨٠٨، ١٨١٠، ١٨١٢، ١٨١٣، ١٨١٤، ١٨١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

١٦٤٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ فَقَالَ: رضي الله عنه لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ إِذَا أَضْنَعَ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ، قَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي، وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمْ يَنْحَرْ، وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ، وَلَمْ يَخْلُقْ، وَلَمْ يَقْصِرْ حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ، فَتَحَرَ وَحَلَقَ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: «كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ١٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

٧٨- بَابُ الطَّوَافِ عَلَى وَضُوءٍ

١٦٤١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ الْقُرَشِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: «قَدْ حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رضي الله عنها «أَنَّهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً»، ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً، ثُمَّ عُمَرُ رضي الله عنه، مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ حَجَّ عُثْمَانُ رضي الله عنه، فَرَأَيْتُهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً، ثُمَّ مُعَاوِيَةُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ أَبِي: الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً، ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً، ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ، ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا عُمْرَةً، وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ فَلَا يَسْأَلُونَهُ، وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى مَا كَانُوا يَتَّبِعُونَ بِشَيْءٍ حَتَّى يَضَعُوا أَقْدَامَهُمْ مِنَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ، وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَتِي حِينَ تَقْدَمَانِ لَا تَبْتَدِئَانِ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ، ثُمَّ لَا تَحِلَّانِ» [سبق برقم ١٦١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٥].

١٦٤٢- وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي «أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ، وَأَخْتُهَا، وَالزُّبَيْرُ، وَفُلَانٌ، وَفُلَانٌ بِعُمْرَةٍ، فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا» [سبق برقم ١٦١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٥].

٧٩- بَابُ وَجُوبِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَجَعْلٍ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ

١٦٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ عُرْوَةُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ، أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَتْ: بَشَسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوُ كَانَتْ كَمَا أَوَّلْتُهَا عَلَيْهِ كَانَتْ: لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يَسْلِمُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ، فَكَانَ مِنْ أَهْلِ النَّحْرِ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَخْرُجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: «وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَشْرُكَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا»، ثُمَّ أَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَعِلْمٌ مَا كُنْتُ سَمِعْتُهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَذْكُرُونَ أَنَّ النَّاسَ، إِلَّا مَنْ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ، مِمَّنْ كَانَ يَهْلُ بِمَنَاةَ، كَانُوا يَطُوفُونَ كُلُّهُمْ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ، فَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ فِي الْقُرْآنِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نَطُوفُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ، فَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ،

فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَاسْمِعْ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْفَرِيقَيْنِ كُلِّهِمَا، فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْجَاهِلِيَّةِ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ ثُمَّ تَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا فِي الْإِسْلَامِ، مِنْ أَجْلِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالطَّوْفِ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا، حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا ذَكَرَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ [إطرافه في: ١٧٩٠، ٤٤٩٥، ٤٨٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٧].

٨٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: السَّعْيُ مِنْ دَارِ بَنِي عَبَادٍ إِلَى زُقَاقِ بَنِي أَبِي حُسَيْنٍ
 ١٦٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثَيْدٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَافَ الطَّوْفَ الْأَوَّلَ حَبَّ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا، وَكَانَ يَسْعَى بَطْنِ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَمْشِي إِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الْيَمَانِي؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ يُزَاحِمَ عَلَى الرُّكْنِ، فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَدْعُهُ حَتَّى يَسْتَلِمَهُ» [سبق برقم ١٦٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٦١].

١٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ: أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، فَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» [الأحزاب: ٢١] [سبق برقم ٣٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٤].

١٦٤٦ - وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه فَقَالَ: «لَا يَفْرُبْنَهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ» [سبق برقم ٣٩٥].
 ١٦٤٧ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ تَلَا: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» [الأحزاب: ٢١] [سبق برقم ٣٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٤].

١٦٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، [إطرافه في: ٤٤٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٨].

١٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ»، زَادَ الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، سَمِعْتُ عَطَاءً، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ. [إطرافه في: ٤٢٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٦٦].

٨١ - بَابُ تَقْضِي الْحَائِضِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ

وَإِذَا سَعَى عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
 ١٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: قَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ، وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَتْ: فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَفْعَلِي كَمَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرِي» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٦٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَطَاءٍ، **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه قَالَ: «أَهْلُ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ، وَطَلْحَةَ، وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ، وَمَعَهُ هَدْيٌ، فَقَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا غُمْرَةً، وَيَطُوفُوا، ثُمَّ يَقْضِرُوا وَيَحْلُوا، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَقَالُوا: نَنْطَلِقُ إِلَى مَنَى، وَذَكَرَ أَحَدُنَا يَقْطُرُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْ لَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَحْلَلْتُ»، وَحَاضَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها فَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا، غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطُفَ بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا طَهَّرَتْ طَافَتْ بِالْبَيْتِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَنْطَلِقُونَ بِحُجَّةٍ وَغُمْرَةٍ، وَأَنْطَلِقُ بِحَجٍّ، فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ، فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ» [سبق برقم ١٥٥٧].

١٦٥٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، **عَنْ حَفْصَةَ** قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ، فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ فَتَزَلَّتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ، فَحَدَّثَتْ أَنَّ أُخْتَهَا كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثِنْتِي عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ، قَالَتْ: كُنَّا نَدَاوِي الْكَلَمَى، وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى، فَسَأَلْتُ أُخْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: هَلْ عَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جَلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ قَالَ: «لِلثَلْبَسِهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جَلْبَابِهَا، وَلِتَشْهَدَ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ»، فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها سَأَلْنَهَا، أَوْ قَالَتْ: سَأَلْنَاهَا - فَقَالَتْ: وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَالَتْ: بِأَبِي، فَقُلْنَا: أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: نَعَمْ بِأَبِي، فَقَالَ: «لِتَخْرُجِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتِ الْخُدُورِ، أَوِ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ - وَالْحَيْضُ، فَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَعْتَزِلَ الْحَيْضُ الْمُصَلَّى»، فَقُلْتُ: الْحَائِضُ، فَقَالَتْ: أَوْ لَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ، وَتَشْهَدُ كَذَا، وَتَشْهَدُ كَذَا [سبق برقم ٣٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٠].

٨٢ - باب الإِهْلَالِ مِنَ الْبَطْحَاءِ وَغَيْرِهَا لِلْمَكِّيِّ، وَلِلْحَاجِّ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَنَى

وَسُئِلَ عَطَاءٌ، عَنِ الْمُجَاوِرِ لِبَنِي بِالْحَجِّ، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَلْبِي يَوْمَ التَّزْوِيَةِ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ، وَاسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَحْلَلْنَا حَتَّى يَوْمِ التَّزْوِيَةِ، وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بَظَهْرِ لَيْلِنَا بِالْحَجِّ، وَقَالَ أَبُو الزَّيْبَرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَهْلَلْنَا مِنَ الْبَطْحَاءِ، وَقَالَ عُيَيْدُ بْنُ جَرِيحٍ لِابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: رَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلُ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ، وَلَمْ تَهَلْ أَنْتَ حَتَّى يَوْمِ التَّزْوِيَةِ، فَقَالَ: «لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَهْلُ حَتَّى تَتَّبِعَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ».

٨٣ - بَابُ أَيْنَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ التَّزْوِيَةِ؟

١٦٥٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، قَالَ: **سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ** رضي الله عنه قُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتُهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ يَوْمَ التَّزْوِيَةِ؟ قَالَ: بِمَنَى، قُلْتُ: فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفَرِ؟ قَالَ: بِالْأَبْطَحِ، ثُمَّ قَالَ: «افْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أَمْوَاؤُكَ» [إرفاهه في: ١٦٥٤، ١٧٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٩].

١٦٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ: **لَقِيتُ أَنَسًا**، وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى مَنَى يَوْمَ التَّزْوِيَةِ، **فَلَقِيتُ أَنَسًا**

ذَاهِبًا عَلَى جِمَارٍ، فَقُلْتُ: أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْيَوْمَ الظُّهْرَ؟ فَقَالَ: «انْظُرْ حَيْثُ يُصَلِّي أُمَرَاؤُكَ فَصَلِّ» [سبق برقم ١٦٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٩].

٨٤ - بَابُ الصَّلَاةِ بِمَنَى

١٦٥٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ» [سبق برقم ١٠٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٤].

١٦٥٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخَزَاعِيِّ ﷺ، قَالَ: «صَلَّى بَنَا النَّبِيِّ ﷺ، وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُ وَأَمْنُهُ، بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ» [سبق برقم ١٠٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٦].

١٦٥٧ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَفَرَّقَتْ بِكُمْ الطُّرُقُ، فَيَا لَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَتَانِ مُتَقَبِّلَتَانِ» [سبق برقم ١٠٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٥].

٨٥ - بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ

١٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ: «شَكَ النَّاسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ فَبَعَثْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ» [إطرافه في: ١٦٦١، ١٩٨٨، ٥٦٠٤، ٥٦١٨، ٥٦٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٣].

٨٦ - بَابُ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ إِذَا غَدَا مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ

١٦٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَهُمَا غَادِيَانِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «كَانَ يَهْلُ مِنَّْا الْمُهْلُ، فَلَا يُتَكَبَّرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبَّرُ مِنَّْا الْمُكَبَّرُ، فَلَا يُتَكَبَّرُ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٩٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٥].

٨٧ - بَابُ التَّهْجِيرِ بِالرَّوَّاحِ يَوْمَ عَرَفَةَ

١٦٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى الْحَجَّاجِ: أَنْ لَا يَخَالَفَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْحَجِّ، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِ الْحَجَّاجِ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ وَلِحْفَةٌ مُعْصِفَرَةٌ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: «الرَّوَّاحُ إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السَّنَةَ»، قَالَ: هَذِهِ السَّاعَةُ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْظِرْنِي حَتَّى أَفِيضَ عَلَى رَأْسِي، ثُمَّ أَخْرَجَ، فَزَلَّ حَتَّى خَرَجَ الْحَجَّاجُ، فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي، فَقُلْتُ: «إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السَّنَةَ فَأَقْضِرِ الْخُطْبَةَ، وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ»، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: «صَدَقَ» [إطرافه في: ١٦٦٢، ١٦٦٣].

٨٨ - بَابُ الْوُقُوفِ عَلَى الدَّابَّةِ بِعَرَفَةَ

١٦٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ نَاسًا اخْتَلَفُوا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ

بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ، «فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَهُ» [سبق برقم ١٦٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٣].

٨٩- باب الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِعَرَفَةَ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مَعَ الْإِمَامِ جَمَعَ بَيْنَهُمَا. ١٦٦٢ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوسُفَ عَامَ نَزْلِ بَابِنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ رضي الله عنه: كَيْفَ تَصْنَعُ فِي الْمَوْقِفِ يَوْمَ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: «إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السَّنَةَ، فَهَجِرْ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ عَرَفَةَ»، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: «صَدَقَ، إِنَّهُمْ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي السَّنَةِ»، فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: «وَهَلْ يَتَّبِعُونَ بِذَلِكَ إِلَّا سُنَّتَهُ» [سبق برقم ١٦٦٠].

٩٠- باب قَصْرِ الْخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ

١٦٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى الْحَجَّاجِ أَنْ يَأْتِمَ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْحَجِّ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ جَاءَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه وَأَنَا مَعَهُ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، أَوْ زَالَتْ، فَصَاحَ عِنْدَ فُسْطَاطِهِ أَيْنَ هَذَا؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «الرَّوَّاحُ»، فَقَالَ: الْآنَ! قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: أَنْظِرْنِي أُفِيضَ عَلَيَّ مَاءً، فَنَزَلَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه حَتَّى خَرَجَ فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي، فَقُلْتُ: «إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تُصِيبَ السَّنَةَ الْيَوْمَ، فَاقْصِرِ الْخُطْبَةَ، وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ»، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «صَدَقَ» [سبق برقم ١٦٦٠].

باب التَّعْجِيلِ إِلَى الْمَوْقِفِ

٩١- باب الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ

١٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ: «كُنْتُ أَطْلُبُ بَعِيرًا لِي...»، وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عَمْرُو، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ: «أَضَلَلْتُ بَعِيرًا لِي، فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاقِفًا بِعَرَفَةَ، فَقُلْتُ: «هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْحُمْسِ، فَمَا شَأْنُهُ هَاهُنَا» [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٠].

١٦٦٥ - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَعْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ عُرْوَةُ: كَانَ النَّاسُ يَطُوفُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَرَاءَ إِلَّا الْحُمْسَ، وَالْحُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ، وَكَانَتِ الْحُمْسُ يَحْتَسِبُونَ عَلَى النَّاسِ، يُعْطِي الرَّجُلُ الرَّجُلَ الثِّيَابَ يَطُوفُ فِيهَا، وَتُعْطِي الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ الثِّيَابَ تَطُوفُ فِيهَا، فَمَنْ لَمْ يُعْطِهِ الْحُمْسُ طَافَ بِالْبَيْتِ غُرْيَانًا، وَكَانَ يُفِيضُ جَمَاعَةَ النَّاسِ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَيُفِيضُ الْحُمْسَ مِنْ جَمْعٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْحُمْسِ ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩]، قَالَ: كَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ، فَدَفَعُوا إِلَى عَرَفَاتٍ» [طرفه في: ٤٥٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١٩].

٩٢- باب السَّيْرِ إِذَا دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ

١٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، بَأَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ أَسَامَةُ وَأَنَا جَالِسٌ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ حِينَ دَفَعَ؟ قَالَ: «كَانَ يَسِيرُ الْعَنَقَ، فَإِذَا وَجَدَ

فَجَوَّةٌ نَصٌّ» قَالَ هِشَامٌ: وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَنْقِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَجَوَّةٌ مُتَّسِعٌ، وَالْجَمِيعُ فَجَوَاتٌ، وَفَجَاءَ، وَكَذَلِكَ رَكُوعَةٌ، وَرِكَاءٌ، مَنَاضٍ: لَيْسَ حِينَ فِرَارٍ إِطْرَافُهُ فِي: ٢٩٩٩، ٤٤١٣، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ١٢٨٦.

٩٣ - بَابُ النَّزُولِ بَيْنَ عَرَفَةَ وَجَمْعٍ

١٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رحمتهما «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ مَالَ إِلَى الشَّعْبِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّي؟ فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامُكَ» [سَبَقَ بِرَقْمٍ ١٣٩، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ١٢٨٠].

١٦٦٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رحمتهما يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، غَيْرَ أَنَّهُ يَمُرُّ بِالشَّعْبِ الَّذِي أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَدْخُلُ فَيَنْتَفِضُ، وَيَتَوَضَّأُ، وَلَا يُصَلِّي حَتَّى يُصَلِّيَ بِجَمْعٍ» [سَبَقَ بِرَقْمٍ ١٠٩١، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ٧٠٣، ١٢٨٨].

١٦٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَزْمَلَةَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رحمتهما أَنَّهُ قَالَ: «رَدَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ الْمُزْدَلِفَةِ أَنَاخَ فَبَالَ، ثُمَّ جَاءَ، فَصَبِيتُ عَلَيْهِ الْوُضُوءَ، فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامُكَ» فَكَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى، ثُمَّ رَدَفَ الْفُضْلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ» [سَبَقَ بِرَقْمٍ ١٣٩، ١٥٤٣، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ١٢٨٠].

١٦٧٠ - قَالَ كُرَيْبٌ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رحمتهما عَنِ الْفُضْلِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ» [سَبَقَ بِرَقْمٍ ١٥٤٤، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ١٢٨١].

٩٤ - بَابُ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِالسَّكِينَةِ عِنْدَ الْإِفَاضَةِ وَإِشَارَتِهِ إِلَيْهِمْ بِالسُّوْطِ

١٦٧١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُؤَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَى وَالِيَةِ الْكُوفِيِّ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رحمتهما «أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَاهُ زَجْرًا شَدِيدًا، وَضَرْبًا وَضَوْنًا لِلإِبِلِ، فَأَشَارَ بِسُوْطِهِ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ؛ فَإِنَّ الْبَرَّ لَيْسَ بِالْإِضَاعِ»، أَوْضَعُوا: أَسْرَعُوا، خِلَالَكُمْ: مَنْ التَّحَلُّلِ بَيْنَكُمْ، ﴿وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا﴾: بَيْنَهُمَا.

٩٥ - بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمُزْدَلِفَةِ

١٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رحمتهما أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ، فَزَلَ الشَّعْبَ فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَبِّحِ الْوُضُوءَ، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامُكَ»، فَجَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ، ثُمَّ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا» [سَبَقَ بِرَقْمٍ ١٣٩، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ١٢٨٠].

٩٦ - بَابُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَتَطَوَّعْ

١٦٧٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رحمتهما قَالَ: «جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ

بَيْنَهُمَا، وَلَا عَلَى إِثْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا» [سبق برقم ١٠٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٨، ٧٠٣].

١٦٧٤ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْخَطْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ» [طرفه في: ٤٤١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٧].

٩٧- بَابُ مَنْ أَذَّنَ وَأَقَامَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا

١٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ يَقُولُ: **حَجَّ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ** فَأَتَيْنَا الْمُزْدَلِفَةَ حِينَ الْأَذَانِ بِالْعَتَمَةِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَ رَجُلًا فَأَذَّنَ، وَأَقَامَ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ، وَصَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ دَعَا بِعِشَائِهِ فَتَعَشَى، ثُمَّ أَمَرَ، أَرَى رَجُلًا، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ» قَالَ عَمْرُو: لَا أَعْلَمُ الشَّكَّ إِلَّا مِنْ زُهَيْرٍ، «ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هُمَا صَلَاتَانِ تُحَوَّلَانِ عَنْ وَفْتِهِمَا: صَلَاةُ الْمَغْرِبِ بَعْدَ مَا يَأْتِي النَّاسُ الْمُزْدَلِفَةَ، وَالْفَجْرُ حِينَ يَبْزُغُ الْفَجْرُ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ» [طرفاه في: ١٦٨٢، ١٦٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٩].

٩٨- بَابُ مَنْ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ لَيْلِي، فَيَقْفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ وَيَدْعُونَ، وَيَقْدُمُ إِذَا غَابَ الْقَمَرُ

١٦٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ سَالِمٌ: **وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ** «يَقْدُمُ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ، فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ لَيْلِي، فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ، وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدُمُ مَنَى لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدُمُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا الْجُمْرَةَ، وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ **ﷺ** يَقُولُ: أَرْخَصَ فِي أَوْلَئِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩٥].

١٦٧٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** **ﷺ** قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَمْعِ لَيْلِي» [طرفاه في: ١٦٧٨، ١٨٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩٣، ١٢٩٤].

١٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَزْزَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، **سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ** **ﷺ** يَقُولُ: «أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ» [سبق برقم ١٦٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩٣، ١٢٩٤].

١٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ، **عَنْ أَسْمَاءَ** أَنَّهَا نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ عِنْدَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَقَامَتْ تُصَلِّي، فَصَلَّتْ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ: «يَا بُنَيَّ هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟» قُلْتُ: لَا، فَصَلَّتْ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ: «هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: «فَارْتَحِلُوا، فَارْتَحِلْنَا وَمَضِينَا، حَتَّى رَمَتِ الْجُمْرَةَ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَازِلِهَا، فَقُلْتُ لَهَا: يَا هَتَّاهُ، مَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَسْنَا، قَالَتْ: «يَا بُنَيَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِلظُّعْنِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩١].

١٦٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، هُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ، **عَنْ عَائِشَةَ** **ﷺ** قَالَتْ: «اسْتَأْذَنْتُ سُودَةَ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ جَمْعٍ، وَكَانَتْ ثَقِيلَةً ثَبُطَةً، فَأَذِنَ لَهَا» [طرفه في: ١٦٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩٠].

١٦٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، **عَنْ عَائِشَةَ** **ﷺ** قَالَتْ:

«نَزَلْنَا الْمُزْدَلِفَةَ، فَاسْتَأْذَنْتَ النَّبِيَّ ﷺ سَوْدَةً أَنْ تَدْفَعَ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ، وَكَانَتْ امْرَأَةً بَطِيئَةً، فَأَذِنَ لَهَا، فَدَفَعَتْ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ، وَأَقَمْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا نَحْنُ، ثُمَّ دَفَعْنَا بِدُفْعِهِ، فَلَأَنْ أَكُونَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ» [سبق برقم ١٦٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩٠].

٩٩ - بَابُ مَتَى يُصَلِّي الْفَجْرَ بِجَمْعٍ

١٦٨٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً لَغَيْرِ مِيقَاتِهَا، إِلَّا صَلَاتَيْنِ: جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا» [سبق برقم ١٦٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٩].

١٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ، ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ: كُلَّ صَلَاةٍ وَخَذَهَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، وَالْعِشَاءُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، قَائِلٌ يَقُولُ: طَلَعَ الْفَجْرُ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: لَمْ يَطْلُعِ الْفَجْرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حَوْلَتَا عَنْ وَقْتِهِمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ: الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ، فَلَا يَقْدُمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى يُغْتَمُوا، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ، ثُمَّ وَقَفَ حَتَّى أَسْفَرَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الْآنَ أَصَابَ السَّنَةُ، فَمَا أَذْرِي أَقُولُهُ كَانَ أَسْرَعَ أَمْ دَفَعَ عُثْمَانُ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ يَلْتَبِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعُقْبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ» [سبق برقم ١٦٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٩].

١٠٠ - بَابُ مَتَى يُدْفَعُ مِنْ جَمْعٍ

١٦٨٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ مَيْمُونٍ يَقُولُ: شَهِدْتُ عُمَرَ ﷺ صَلَّى بِجَمْعِ الصُّبْحِ، ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يَفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُوا: أَشْرُقَ بُيُوتُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَالَفَهُمْ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ» [طوله في: ٢٨٣٨].

١٠١ - بَابُ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ غَدَاةَ النَّحْرِ حِينَ يَزِمِي الْجَمْرَةَ، وَالْإِزْدَافُ فِي السَّيْرِ

١٦٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضُّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَ الْفُضْلَ، فَأَخْبَرَ الْفُضْلُ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يَلْتَبِي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ» [سبق برقم ١٥٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨١].

١٦٨٦ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما «أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنه كَانَ رَدَفَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ، ثُمَّ أَرْدَفَ الْفُضْلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى، قَالَ: فَكِلَاهُمَا قَالَا: لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يَلْتَبِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعُقْبَةِ» [سبق برقم ١٥٤٣، ١٥٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٠، ١٢٨١].

١٠٢ - بَابُ «فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» [البقرة: ١٩٦]

١٦٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ

عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنْ الْمُثَنَّى، فَأَمَرَنِي بِهَا وَسَلَّئْتُهُ، عَنِ الْهَدْيِ فَقَالَ: فِيهَا جَزُورٌ، أَوْ بَقَرَةٌ، أَوْ شَاةٌ، أَوْ شُرْكٌ فِي دَمٍ، قَالَ: وَكَأَنَّ نَاسًا كَرِهُوهَا، فَنَمْتُ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ إِنْسَانًا يُنَادِي: حَجٌّ مَبْرُورٌ، وَمُتَّعَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ،

فَاتَّيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، فَحَدَّثَنِي فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ رضي الله عنه»، قَالَ: وَقَالَ آدَمُ وَوَهَبُ ابْنُ جَرِيرٍ وَغُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ: «عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ» [سبق برقم ١٥٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤٢].

١٠٣- باب رُكُوبِ الْبُذْنِ لِقَوْلِهِ: «وَالْبُذْنُ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا حَبِيرٌ

فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ * لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا، وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَيُبَشِّرَ الْمُحْسِنِينَ الحج: ٣٦-٣٧، قَالَ مُجَاهِدٌ: سُمِّيَتِ الْبُذْنُ لِيَذْنَهَا، وَالْقَانِعُ: السَّائِلُ، وَالْمُعْتَرَّ: الَّذِي يَعْتَرُّ بِالْبُذْنِ مِنْ غَنِيٍّ، أَوْ فَقِيرٍ، وَشَعَائِرُ اللَّهِ: اسْتِعْظَامُ الْبُذْنِ، وَاسْتِحْسَانُهَا، وَالْعَتِيقُ: عِتْقُهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، وَيُقَالُ: وَجَبَتْ: سَقَطَتْ إِلَى الْأَرْضِ، وَمِنْهُ وَجَبَتْ الشَّمْسُ

١٦٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا»، فَقَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا»، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبْهَا وَيْلَكَ» فِي الثَّالِثَةِ، أَوْ فِي الثَّانِيَةِ [إطرافه في: ١٧٠٦، ٢٧٥٥، ٦١٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٢].

١٦٩٠- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَشُعْبَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا» ثَلَاثًا [إطرافه في: ٢٧٥٤، ٦١٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٣].

١٠٤- بابُ مَنْ سَاقَ الْبُذْنَ مَعَهُ

١٦٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، وَأَهْدَى، فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَاهْلًا بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ أَهْلًا بِالْحَجِّ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَهْدِ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لشيءٍ حَرَمٌ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيُطْفِئْ بِالْيَتِّ، وَبِالْصَّافِ وَالْمَرُوءَةِ، وَلْيَقْصِرْ، وَلْيَحْلِلْ، ثُمَّ لِيَهْلُ بِالْحَجِّ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَذَا فَلْيُصِمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ، وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، فَطَافَ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ، ثُمَّ خَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشَى أَرْبَعًا، فَرَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْيَتِّ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ، فَأَتَى الصَّافَ فَطَافَ بِالصَّافِ وَالْمَرُوءَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٌ مِنْهُ، حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْيَتِّ، ثُمَّ حَلَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمٌ مِنْهُ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٧].

١٦٩٢- وَعَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَخْبَرْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي تَمَتُّعِهِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَهُ بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم» [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٨].

١٠٥- بابُ مَنْ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنَ الطَّرِيقِ

١٦٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه لَأَبِيهِ: أَقِمْ، فَإِنِّي لَا أَمْنُهَا أَنْ تُصَدَّ عَنِ الْبَيْتِ، قَالَ: إِذَا أَفْعَلْ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ فَأَنَا أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عَلَى نَفْسِي الْعُمْرَةَ، فَاهْلُ بِالْعُمْرَةِ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ أَهْلًا بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَقَالَ: «مَا شَأْنُ

الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ إِلَّا وَاحِدًا، ثُمَّ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنْ قُدَيْدٍ، ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا، فَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا» [سبق برقم ١٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

١٠٦ - بَابُ مَنْ أَشْعَرَ وَقَلَّدَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ أَحْرَمَ

وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه إِذَا أَهْدَى مِنَ الْمَدِينَةِ قَلْدَهُ، وَأَشْعَرَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ يَطْعُنُ فِي شِقِّ سَنَامِهِ الْأَيْمَنِ بِالشُّفْرَةِ، وَوَجْهَهَا قِبَلَ الْقِبْلَةِ بَارَكَةً
١٦٩٤ - ١٦٩٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ قَالَا: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِذِي الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ النَّبِيُّ ﷺ الْهَدْيَ، وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ» [أطراف الحديث: ١٦٩٤ في: ١٨١١، ٢٧١٢، ٢٧٣١، ٤١٥٨، ٤١٧٨، ٤١٨١، وأطراف الحديث رقم ١٦٩٥ في: ٢٧١١، ٢٧٣٢، ٤١٥٧، ٤١٧٩، ٤١٨٠].

١٦٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «فَتَلْتُ فَلَائِدَ بُذْنِ النَّبِيِّ ﷺ بِيَدَيْ، ثُمَّ قَلَّدَهَا، وَأَشْعَرَهَا، وَأَهْدَاهَا، فَمَا حَرُمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ أَحِلَّ لَهُ» [أطرافه في: ١٦٩٨، ١٦٩٩، ١٧٠٠، ١٧٠١، ١٧٠٢، ١٧٠٣، ١٧٠٤، ١٧٠٥، ٢٣١٧، ٥٥٦٦].

١٠٧ - بَابُ فِتْلِ الْقَلَائِدِ لِلْبُذْنِ وَالْبَقْرِ

١٦٩٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ خَفْصَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوْا وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنَ الْحَجِّ» [سبق برقم ١٥٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٩].
١٦٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، وَعَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَلَمٌ يَهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ، فَأَقْبَلَ فَلَائِدَ هَدْيِهِ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرِمُ» [سبق برقم ١٦٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢١].

١٠٨ - بَابُ إِشْعَارِ الْبُذْنِ

وَقَالَ عُرْوَةُ عَنْ الْمُسَوَّرِ رضي الله عنه: «قَلَّدَ النَّبِيُّ ﷺ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ»
١٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «فَتَلْتُ فَلَائِدَ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَشْعَرَهَا، وَقَلَّدَهَا، أَوْ قَلَّدْتُهَا، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ فَمَا حَرُمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حِلٌّ» [سبق برقم ١٦٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢١].

١٠٩ - بَابُ مَنْ قَلَّدَ الْقَلَائِدَ بِيَدِهِ

١٧٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَنْ أَهْدَى هَدْيًا حَرُمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ حَتَّى يُنَحَرَ هَدْيُهُ»، قَالَتْ عَمْرَةُ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: «لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَا فَتَلْتُ فَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْ، ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي، فَلَمْ يَحْرُمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ حَتَّى نُحِرَ الْهَدْيُ» [سبق برقم ١٦٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢١].

١١٠- بَابُ تَقْلِيدِ الْغَنَمِ

١٧٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَهْدَى النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً غَنَمًا» [سبق برقم ١٦٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢١].

١٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَقِيلُ الْقَلَائِدَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَيَقْلِدُ الْغَنَمَ، وَيُقِيمُ فِي أَهْلِهِ حَلَالًا» [سبق برقم ١٦٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢١].

١٧٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَقِيلُ قَلَائِدَ الْغَنَمِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَيَبْعُثُ بِهَا، ثُمَّ يَمْكُثُ حَلَالًا» [سبق برقم ١٦٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢١].

١٧٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «فَتَلْتُ لِهَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ، تَعْنِي الْقَلَائِدَ، قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ» [سبق برقم ١٦٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢١].

١١١- بَابُ الْقَلَائِدِ مِنَ الْعِهْنِ

١٧٠٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «فَتَلْتُ قَلَائِدَهَا مِنْ عِهْنٍ كَانَ عِنْدِي» [سبق برقم ١٦٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢١].

١١٢- بَابُ تَقْلِيدِ النَّعْلِ

١٧٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ: «ارْكَبْهَا» قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبْهَا»، قَالَ: «فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ رَاكِبَهَا يُسَايِرُ النَّبِيَّ ﷺ وَالنَّعْلُ فِي عُنُقِهَا»، تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ١٦٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٢].

١١٣- بَابُ الْجَلَالِ لِلْبُذْنِ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَشُقُّ مِنَ الْجَلَالِ إِلَّا مَوْضِعَ السَّنَامِ، وَإِذَا نَحَرَهَا نَزَعَ جِلَالَهَا، مَخَافَةَ أَنْ يَفْسِدَهَا الدَّمُ، ثُمَّ يَتَصَدَّقُ بِهَا

١٧٠٧ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلَالِ الْبُذْنِ الَّتِي نَحَرْتُ وَبِجُلُودِهَا» [أطرافه في: ١٧١٦، ١٧١٧، ١٧١٨، ٢٢٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٧].

١١٤- بَابُ مَنْ اشْتَرَى هَدْيَهُ مِنَ الطَّرِيقِ وَقَلَّدَهَا.

١٧٠٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْحَجَّ، عَامَ حَجَّةِ الْحَزْوَرِيَّةِ فِي عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، وَنَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ، فَقَالَ: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» [الأحزاب: ٢١].

إِذَا أَضْنَعَ كَمَا ضَنَعَ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، حَتَّى كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ، قَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ

وَالْعُمْرَةَ إِلَّا وَاحِدًا، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي جَمَعْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَةٍ، وَأَهْدَى هَدِيًّا مُقَلَّدًا اشْتَرَاهُ، حَتَّى قَدِمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يَخْلُ مِنْ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ حَتَّى يَوْمِ النَّحْرِ، فَحَلَقَ، وَنَحَرَ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَهُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةَ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ كَذَلِكَ صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ» [سبق برقم ١٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

١١٥ - بَابُ ذَبْحِ الرَّجُلِ الْبَقَرَ عَنْ نِسَائِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ

١٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحُمْسٍ بَقَيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، إِذَا طَافَ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ، قَالَتْ: «فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمٍ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ»، قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُهُ لِلْقَاسِمِ، فَقَالَ: أَتَيْتُكَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١١٦ - بَابُ النَّحْرِ فِي مَنْحَرِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنَى

١٧١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ خَالِدَ بْنَ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ «كَانَ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ، قَالَ عُثَيْدُ اللَّهِ: مَنْحَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٩٨٢].

١٧١١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «كَانَ يَنْعَثُ بِهِدْيِهِ مِنْ جَمْعٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، حَتَّى يُدْخَلَ بِهِ مَنْحَرُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ حُجَّاجٍ، فِيهِمُ الْحُرُّ وَالْمَمْلُوكُ» [سبق برقم ٩٨٢].

١١٧ - بَابُ مَنْ نَحَرَ هَدْيَهُ بِيَدِهِ

١٧١٢ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: «وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ سَبْعَ بُدُنٍ قِيَامًا، وَضَحَّى بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ، أَمْلَحَيْنِ، أَقْرَيْنِ، مُخْتَصِرًا» [سبق برقم ١٠٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٠].

١١٨ - بَابُ نَحْرِ الْإِبِلِ مُقَيَّدَةً

١٧١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنِّي عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ بَدَنَتَهُ يَنْحَرُهَا، قَالَ: «ابْعَثْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً، سَنَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ»، وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٠].

١١٩ - بَابُ نَحْرِ الْبُذْنِ قَائِمَةً

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ب سَنَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «(صَوَافٍ): قِيَامًا»

١٧١٤ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ، فَبَاتَ بِهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَجَعَلَ يَهْلِلُ وَيُسَبِّحُ، فَلَمَّا عَلَا عَلَى الْبَيْدَاءِ لَبَّى بِهِمَا جَمِيعًا، فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحِلُّوا، وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ سَبْعَ بُدُنٍ قِيَامًا، وَضَحَّى بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَيْنِ» [سبق برقم ١٠٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٠].

١٧١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ»، وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: «ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ فَصَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ رَكِبَ راحِلَتَهُ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ الْبَيْدَاءُ، أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَحَجَّةٍ» [سبق برقم ١٠٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٠].

١٢٠- بَابُ لَا يُعْطَى الْجَزَائِرُ مِنَ الْهَدْيِ شَيْئًا

١٧١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: «بِعَنِّي النَّبِيُّ ﷺ فَقُمْتُ عَلَى الْبُذْنِ، فَأَمَرَنِي فَقَسَمْتُ لِحُومَهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَسَمْتُ جَلَالَهَا وَجُلُودَهَا».

١٧١٦م - وَقَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: «أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى الْبُذْنِ، وَلَا أُعْطِيَ عَلَيْهَا شَيْئًا فِي جِزَارَتِهَا» [سبق برقم ١٧٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٧].

١٢١- بَابُ يُتَصَدَّقُ بِجُلُودِ الْهَدْيِ

١٧١٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَعَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيُّ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُمَا، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه، أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بُذْنِهِ، وَأَنْ يَقْسِمَ بُذْنَهُ كُلَّهَا: لِحُومَهَا، وَجُلُودَهَا، وَجَلَالَهَا، وَلَا يُعْطَى فِي جِزَارَتِهَا شَيْئًا» [سبق برقم ١٧٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٧].

١٢٢- بَابُ يُتَصَدَّقُ بِجَلَالِ الْبُذْنِ

١٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي لَيْلَى أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه حَدَّثَهُ قَالَ: «أَهْدَى النَّبِيُّ ﷺ مِائَةَ بَدَنَةٍ، فَأَمَرَنِي بِلِحُومِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي بِجَلَالِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ بِجُلُودِهَا فَقَسَمْتُهَا» [سبق برقم ١٧٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٧].

١٢٣- بَابُ «وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا

وَطَهِّرْ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ * وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ * لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ * ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ذَلِكَ، وَمَنْ يُعْظِمِ خُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﷻ [الحج: ٢٦-٣٠]

١٢٤- بَابُ مَا يَأْكُلُ مِنَ الْبُذْنِ وَمَا يُتَصَدَّقُ

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: لَا يُؤْكَلُ مِنْ جِزَاءِ الصَّيْدِ وَالنَّذْرِ، وَيُؤْكَلُ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ، وَقَالَ عَطَاءٌ: يَأْكُلُ، وَيُطْعَمُ مِنَ الْمُتَعَةِ

١٧١٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: «كُنَّا لَا^(١) نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُذْنِنَا فَوْقَ ثَلَاثِ مِئَةِ، فَرَخَّصَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: كُلُوا، وَتَزَوَّدُوا، فَأَكَلْنَا،

(١) قلت: في فتح الباري هكذا: «كنا لا نأكل»، أما الطبعة السلفية: «كنا نأكل».

وَتَرَوُنَا»، قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَقَالَ حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: لَا [إطرافه في: ٢٩٨٠، ٥٤٢٤، ٥٥٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٧٢].
١٧٢٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَخَمْسِينَ بَقِيَّةً مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَلَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذِي إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ يَحِلُّ، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها فَدَجَلْ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمٍ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ: ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ؟» قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ، فَقَالَ أَتَيْتُكَ: بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٢٥ - بَابُ الذَّبْحِ قَبْلَ الْحَلْقِ

١٧٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ وَنَحْوَهُ، فَقَالَ: «لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ» [سبق برقم ٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٧].

١٧٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي، قَالَ: «لَا حَرَجَ»، قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ، قَالَ: «لَا حَرَجَ»، قَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي، قَالَ: «لَا حَرَجَ»، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحِيمِ الرَّازِيُّ، عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنِي ابْنُ خُثَيْمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ عَفَّانُ: أَرَاهُ عَنْ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ حَمَّادٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، وَعَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

١٧٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ؟ فَقَالَ: «لَا حَرَجَ»، قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرُ، قَالَ: «لَا حَرَجَ» [سبق برقم ٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٧].

١٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ: «أَحْجَجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِمَا أَهْلَلْتُ؟» قُلْتُ: لَبَّيْكَ بِأَهْلَالِ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَحْسَنْتَ، انْطَلِقْ فَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالضُّفَا وَالْمَرْوَةِ»، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ، فَقُلْتُ رَأْسِي، ثُمَّ أَهْلَلْتُ بِالْحَجِّ، فَكُنْتُ أَقْتَبِي بِهِ النَّاسَ حَتَّى خِلَافَةَ عُمَرَ رضي الله عنه فَذَكَرْتُهُ لَهُ، فَقَالَ: «إِنْ نَأْخُذَ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَإِنْ نَأْخُذَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى بَلَغَ الْهَذِي مَحَلَّهُ» [سبق برقم ١٥٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢١].

١٢٦ - بَابُ مَنْ لَبَّيْ رَأْسَهُ عِنْدَ الْإِحْرَامِ وَحَلَقَ

١٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ، وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَبَدْتُ

رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَذِي، فَلَا أَجُلَ حَتَّى أَنْحَرَ» [سبق برقم ١٥٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٩].

١٢٧- بَابُ الْحَلْقِ وَالتَّقْصِيرِ عِنْدَ الْإِحْلَالِ

١٧٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: «حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ» [طرفاه في: ٤٤١٠، ٤٤١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٤].

١٧٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ: «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: وَقَالَ غُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، وَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠١].

١٧٢٨ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالُوا: «وَالْمُقَصِّرِينَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٢].

١٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَشْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَشْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: «حَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ» [سبق برقم ١٦٣٩، ١٧٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٤].

١٧٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: «قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤٦].

١٢٨- بَابُ تَقْصِيرِ الْمُتَمَتِّعِ بَعْدَ الْعُمْرَةِ

١٧٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فَضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ، وَبِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يَحْلُوا، وَيَحْلِقُوا، أَوْ يَقْصِرُوا» [سبق برقم ١٥٤٥].

١٢٩- بَابُ الزِّيَارَةِ يَوْمَ النَّحْرِ

وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الزِّيَارَةَ إِلَى اللَّيْلِ» وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَزُورُ الْبَيْتَ أَيَّامَ مِنَى»

١٧٣٢ - وَقَالَ لَنَا أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّهُ طَافَ طَوَافًا وَاحِدًا، ثُمَّ يَقِيلُ، ثُمَّ يَأْتِي مِنَى، يَغْنِي يَوْمَ النَّحْرِ»، وَرَفَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا غُبَيْدُ اللَّهِ [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٨].

١٧٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَفْضَنَّا يَوْمَ النَّحْرِ، فَحَاضَتْ صَفِيَّةُ، فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا حَائِضٌ، قَالَ: «حَابِسَتُنَا هِيَ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «اخْرُجُوا»، وَيُذَكَّرُ، عَنِ الْقَاسِمِ، وَغُرُورَةَ، وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَفَاضَتْ صَفِيَّةُ يَوْمَ النَّحْرِ» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٣٠ - بَابُ إِذَا رَمَى بَعْدَ مَا أَمْسَى أَوْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا

١٧٣٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمتهما الله «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ فِي الذَّبْحِ، وَالْحَلْقِ، وَالرَّمْيِ، وَالتَّقْدِيمِ، وَالتَّأَخِيرِ، فَقَالَ: لَا حَرَجَ» [سبق برقم ٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٧].

١٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمتهما الله قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسْأَلُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَنْى، فَيَقُولُ: لَا حَرَجَ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ، قَالَ: اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ، وَقَالَ: رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ، فَقَالَ: لَا حَرَجَ» [سبق برقم ٨٤].

١٣١ - بَابُ الْفُتْيَا عَلَى الدَّابَّةِ عِنْدَ الْجَمَرَةِ

١٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رحمتهما الله «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَجَعَلُوا يَسْأَلُونَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ، قَالَ: اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ، فَجَاءَ آخَرُ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي، قَالَ: ازِمْ وَلَا حَرَجَ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قَدِمَ وَلَا آخَرَ إِلَّا قَالَ: أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ» [سبق برقم ٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٦].

١٧٣٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رحمتهما الله حَدَّثَهُ «أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ أَنْ كَذَا قَبْلَ كَذَا، ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ أَنْ كَذَا قَبْلَ كَذَا، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ لَهُنَّ كُلِّهِنَّ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ» [سبق برقم ٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٦].

١٧٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ أَخْبَرَنَا يَغْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رحمتهما الله قَالَ: «(وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ) تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. [سبق برقم ٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٦].

١٣٢ - بَابُ الْخُطْبَةِ أَيَّامَ مِنَى

١٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمتهما الله أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: «(أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟)» قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: «(أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟)» قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: «(فَإِنْ دِمَاءُكُمْ، وَأَمْوَالُكُمْ، وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا)» فَأَعَادَهَا مِرَارًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رحمتهما الله: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ: «فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَمَا رَأَى يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [طرفه في: ١٠٧٩].

١٧٤٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رحمتهما الله قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ»، تَابَعَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو:

١٧٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: وَرَجُلٌ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: حَطَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ: «أَتَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ أَيَّ شَهْرٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: أَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَإِنْ دِمَاءُكُمْ، وَأَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُزْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ، فَرُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [سبق برقم ٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٩].

١٧٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَنْى: «أَتَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: «فَإِنْ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ، أَتَذَرُونَ أَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «بَلَدٌ حَرَامٌ، أَتَذَرُونَ أَيَّ شَهْرٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ كَحُزْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا»، وَقَالَ هِشَامُ بْنُ الْعَازِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمَرَاتِ فِي الْحِجَّةِ الَّتِي حَجَّ بِهَذَا، وَقَالَ: «هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ»، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ»، وَوَدَّعَ النَّاسُ، فَقَالُوا: هَذِهِ حَجَّةُ الْوَدَاعِ» [أطرافه في: ٤٤٠٣، ٤٠٤٣، ٦١٦٦، ٦٧٨٥، ٦٨٦٨، ٧٠٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٦٦].

١٣٣- بَابُ هَلْ يَبِيتُ أَصْحَابُ السَّقَايَةِ أَوْ غَيْرُهُمْ بِمَكَّةَ لَيْلِي مَنَى؟

١٧٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ ...» ح [سبق برقم ١٦٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٥].

١٧٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ ...» ح.

١٧٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ الْعَبَّاسَ رضي الله عنه اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ لَيْبِيتَ بِمَكَّةَ لَيْلِي مَنَى مِنْ أَجْلِ سَقَايَتِهِ، فَأَذِنَ لَهُ»، تَابَعَهُ أَبُو أَسَامَةَ وَغُفْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، وَأَبُو ضَمْرَةَ [سبق برقم ١٦٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٥].

١٣٤- بَابُ رَمَى الْجِمَارِ

وَقَالَ جَابِرٌ رَمَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَرَمَى بَعْدَ ذَلِكَ بَعْدَ الزَّوَالِ

١٧٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ وَبَرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما: مَتَى أَرْمِي الْجِمَارَ؟ قَالَ: «إِذَا رَمَى إِمَامُكَ فَارْمِهِ»، فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ قَالَ: «كُنَّا نَتَحَنَّنُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ رَمَيْنَا».

١٣٥- بَابُ رَمَى الْجِمَارِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي

١٧٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

يَزِيدَ قَالَ: رَمَى عَبْدُ اللَّهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ نَاسًا يَزُمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا، فَقَالَ: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلْتُ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ﷻ»، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا [إطرافه في: ١٧٤٨، ١٧٤٩، ١٧٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩٦].

١٣٦ - بَابُ رَمَى الْجَمَارِ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٤٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى، جَعَلَ النَّبْتَ عَنْ يَسَارِهِ، وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ، وَرَمَى بِسَبْعِ، وَقَالَ: «هَكَذَا رَمَى الَّذِي أَنْزَلْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ﷻ» [سبق برقم ١٧٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩٦].

١٣٧ - بَابُ مَنْ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَجَعَلَ النَّبْتَ عَنْ يَسَارِهِ

١٧٤٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ «أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، فَرَأَى يَزُمِي الْجَمْرَةَ الْكُبْرَى بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، فَجَعَلَ النَّبْتَ عَنْ يَسَارِهِ، وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ﷻ» [سبق برقم ١٧٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩٦].

١٣٨ - بَابُ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٥٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى الْمُنْبَرِ: السُّورَةُ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا الْبَقْرَةَ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا آلَ عِمْرَانَ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا النِّسَاءَ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَاسْتَبْطَنَ الْوَادِي، حَتَّى إِذَا حَادَى بِالشَّجَرَةِ اعْتَرَضَهَا، فَرَمَى بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ هَاهُنَا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، قَامَ الَّذِي أَنْزَلْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ﷻ» [سبق برقم ١٧٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩٦].

١٣٩ - بَابُ مَنْ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَلَمْ يَقِفْ، قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ بَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٤٠ - بَابُ إِذَا رَمَى الْجَمْرَتَيْنِ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَيُسْهَلُ

١٧٥١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّهُ كَانَ يَزُمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْهَلَ، فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَزُمِي الْوُسْطَى، ثُمَّ يَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ فَيُسْهَلُ^(١)، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُو، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَقُومُ طَوِيلًا، ثُمَّ يَزُمِي جَمْرَةَ ذَاتِ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُولُ: «هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ» [إطرافه في: ١٧٥٢، ١٧٥٣].

١٤١ - بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ جَمْرَةِ الدُّنْيَا وَالْوُسْطَى

١٧٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يُونُسَ عَنْ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يَزُمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، ثُمَّ يُكَبِّرُ عَلَى

(١) المعروف في رواية ابن عمر: «يسهل» وهو الذي في الشرح [ابن باز رحمته الله].

إِثْرَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَسْهَلُ، فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَزِمِي الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى كَذَلِكَ، فَيَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ فَيَسْهَلُ، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَزِمِي الْجَمْرَةَ ذَاتَ الْعَقْبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا، وَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ» [سبق برقم ١٧٥١].

١٤٢- بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ

١٧٥٣ - وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ مِنَى، يَزِمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ تَقَدَّمُ أَمَامَهَا فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ، فَيَزِمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الْيَسَارِ مِمَّا يَلِي الْوَادِي، فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقْبَةِ، فَيَزِمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا»، قَالَ الزُّهْرِيُّ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ مِثْلَ هَذَا، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ [سبق برقم ١٧٥١].

١٤٣- بَابُ الطَّيِّبِ بَعْدَ رَمَى الْجِمَارِ، وَالْحَلْقِ قَبْلَ الْإِفَاضَةِ

١٧٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ - يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: «طَبِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ حِينَ أَحْرَمَ، وَلِحْلِهِ حِينَ أَحَلَّ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ وَيَسْطُطَ يَدَيْهَا» [سبق برقم ١٥٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٩].

١٤٤- بَابُ طَوَافِ الْوُدَاعِ

١٧٥٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ: «أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْحَائِضِ» [سبق برقم ٣٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٧، ١٣٢٨].

١٧٥٦ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ رَقَدَ رَقْدَةً بِالْمَحْصَبِ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ»، تَابِعَهُ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي خَالِدٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [طرفه في: ١٧٦٤].

١٤٥- بَابُ إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ.

١٧٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْبٍ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَاضَتْ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحَابِسْتُنِي هِيَ؟»، قَالُوا: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ، قَالَ: «فَلَا إِذَا» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٧٥٨ - ١٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّغْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَأَلُوا ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ امْرَأَةٍ طَافَتْ، ثُمَّ حَاضَتْ، قَالَ لَهُمْ: «تَنْفَرُ»، قَالُوا: لَا نَأْخُذُ بِقَوْلِكَ، وَنَدَّعَ قَوْلَ زَيْدٍ، قَالَ: «إِذَا قَدِمْتُمُ الْمَدِينَةَ فَسَلُّوا»، فَقَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَسَأَلُوا، فَكَانَ فِيمَنْ سَأَلُوا أُمُّ سَلِيمٍ، فَذَكَرْتُ حَدِيثَ صَفِيَّةَ، رَوَاهُ خَالِدٌ، وَقَتَادَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ.

١٧٦٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ:

«رُخِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَتَفَرَّ إِذَا أَفَاضَتْ» [سبق برقم ٣٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٧، ١٣٢٨].

١٧٦١ - قَالَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: «إِنَّهَا لَا تَتَفَرُّ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ

رَخَّصَ لَهُنَّ» [سبق برقم ٣٣٠].

١٧٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ

عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصُّفَا وَالْمُرْوَةِ، وَلَمْ يَحِلَّ، وَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَطَافَ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ نِسَائِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَحَلَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَحَاضَتْ هِيَ، فَتَسَكَّنَا مَنَاسِكَتَنَا مِنْ حَجَّتَا، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ لَيْلَةُ التَّفَرُّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّ أَصْحَابِكَ يَرْجِعُ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ غَيْرِي؟ قَالَ: «مَا كُنْتُ تَطُوفِينَ بِالْبَيْتِ لِيَالِي قَدَمْنَا؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَاخْرُجِي مَعَ أَخِيكِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ، وَمَوْعِدُكَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا»، فَخَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ، وَحَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَفْرَى، حَلَقِي، إِنَّكَ لِحَابِسَتُنَا، أَمَا كُنْتُ طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: «فَلَا بَأْسَ أَنْفِرِي»، فَلَقِيْتُهُ مُضْعِدًا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ، أَوْ أَنَا مُضْعِدَةٌ، وَهُوَ مُنْهَبِطٌ، وَقَالَ مُسَدِّدٌ: قُلْتُ: لَا، تَابَعُهُ جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ فِي قَوْلِهِ: لَا» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٤٦ - بَابُ مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفَرِ بِالْأَبْطَحِ

١٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ

عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتُهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّزْوِيَةِ؟ قَالَ: بِمَنْى، قُلْتُ: فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفَرِ؟ قَالَ: بِالْأَبْطَحِ، أَفَعَلَ كَمَا يَفْعَلُ أَمْزَاؤُكَ» [سبق برقم ١٦٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٩].

١٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِ بْنِ طَالِبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ

قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ، وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ، وَالْعِشَاءَ، وَرَقَدَ رَقْدَةً بِالْمَحْصَبِ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ» [سبق برقم ١٧٥٦].

١٤٧ - بَابُ الْمُحْصَبِ

١٧٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «إِنَّمَا كَانَ

مَنْزِلُ يَنْزِلُهُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَكُونَ أَسْمَحَ لَخُرُوجِهِ» يَعْنِي بِالْأَبْطَحِ [وأخرجه مسلم، برقم ١٣١١].

١٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو، عَنْ غَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما:

«لَيْسَ التَّخْصِيبُ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلُ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٢].

١٤٨ - بَابُ النَّزُولِ بِذِي طُوًى قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ

وَالنَّزُولِ بِالْبُطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ

١٧٦٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ ابْنَ

عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يَبِيتُ بِذِي طُوًى بَيْنَ الثَّيْتَيْنِ، ثُمَّ يَدْخُلُ مِنَ الثَّيْتِ الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا، لَمْ يَنْحُ نَاقَتَهُ إِلَّا عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيَأْتِي الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ، فَيَبْدَأُ

بِهِ، ثُمَّ يَطُوفُ سَبْعًا: ثَلَاثًا سَعْيًا، وَأَرْبَعًا مَشْيًا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَيَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَكَانَ إِذَا صَدَرَ عَنِ الْحَجِّ، أَوْ الْعُمْرَةِ، أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بَدَى الْحُلَيْفَةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنِيخُ بِهَا» [سبق برقم، ٤٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٧، ١٢٥٩].

١٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: سِئِلَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنِ الْمُحَصَّبِ، فَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «نَزَلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعُمَرُ، وَابْنُ عُمَرَ»، وَعَنْ نَافِعٍ إِنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «كَانَ يُصَلِّي بِهَا، يَعْنِي الْمُحَصَّبَ، الظُّهْرَ، وَالْعَصْرَ، أَحْسَبُهُ قَالَ: وَالْمَغْرِبَ، قَالَ خَالِدٌ: لَا أَشْكُ فِي الْعِشَاءِ، وَيَهْجَعُ هَجْعَةً، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».

١٤٩- بَابُ مَنْ نَزَلَ بِذِي طُوًى إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ

١٧٦٩ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ بَاتَ بِذِي طُوًى، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ دَخَلَ، وَإِذَا نَفَرَ مَرَّ بِذِي طُوًى وَبَاتَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ» [سبق برقم ٤٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩١].

١٥٠- بَابُ التَّجَارَةِ أَيَّامَ الْمَوْسِمِ، وَالْبَيْعِ فِي أَسْوَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ

١٧٧٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كَانَ ذُو الْمَجَازِ، وَعُكَاظُ مَتَجَرِّ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كَانَتْهُمْ كَرَهُوا ذَلِكَ، حَتَّى نَزَلَتْ ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ» [الطراقة في: ٢٠٥٠، ٢٠٩٨، ٤٥١٩].

١٥١- بَابُ الْإِدْلَاجِ مِنَ الْمُحَصَّبِ

١٧٧١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ لَيْلَةَ النَّفَرِ، فَقَالَتْ: مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسَتَكُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَقْرَى حَلَقَى، أَطَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإَنْفَرِي» [سبق برقم ٢٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٧٧٢ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَزَادَنِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ النَّفَرِ حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَلَقَى عَقْرَى، مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسَتَكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «كُنْتُ طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإَنْفَرِي»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ حَلَلْتُ!، قَالَ: «فَاعْتَمِرِي مِنَ التَّنْعِيمِ»، فَخَرَجَ مَعَهَا أَخُوهَا، فَلَقَيْنَاهُ مُدَلِّجًا، فَقَالَ: مَوْعِدُكَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا» [سبق برقم، ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٦ - كتاب العمرة

١ - باب العمرة: وجوب العمرة وفضلها

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رحمهما : «لَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ، وَعُمْرَةٌ»، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رحمهما : «إِنَّهَا لَقَرِيْنَتُهَا

فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ وَأَتُمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﷻ [البقرة: ١٩٦]

١٧٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٩].

٢ - باب من اغتمر قبل الحج

١٧٧٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ سَأَلَ

ابْنَ عُمَرَ رحمهما عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ، فَقَالَ: «لَا بَأْسَ»، قَالَ عِكْرِمَةُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «اغْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ»، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ، سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ... مِثْلَهُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رحمهما ... مِثْلَهُ.

٣ - باب كم اغتمر النبي ﷺ

١٧٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رحمهما جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِذَا نَاسٌ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الضُّحَى، قَالَ: «فَسَأَلْتُهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ، فَقَالَ: بِدْعَةٍ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: كَمْ اغْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعًا، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكَرِهْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ» [إطرافه في: ٤٢٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٥].

١٧٧٦ - قَالَ: وَسَمِعْنَا اسْتِئْثَانَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ، فَقَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّاهُ، يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَتْ: مَا يَقُولُ؟ قَالَ: يَقُولُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اغْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاتٍ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ»، قَالَتْ: «يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اغْتَمَرَ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ، وَمَا اغْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ» [إطرافه في: ١٧٧٧، ٤٢٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٥].

١٧٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ

عَائِشَةَ رحمها قَالَتْ: «مَا اغْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجَبٍ» [سبق برقم ١٧٧٦، وهو في ٤٢٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٥].

١٧٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ سَأَلْتُ أَنَسًا رحمهما كَمْ اغْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟

قَالَ: «أَرْبَعٌ: عُمْرَةُ الْخُدَيْيَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ؛ حَيْثُ صَدَّه الْمُشْرِكُونَ، وَعُمْرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ؛ حَيْثُ صَالَحَهُمْ، وَعُمْرَةُ الْجِعْرَانَةِ إِذْ قَسَمَ غَيْمَةٌ، أَرَاهُ، حُنَيْنٍ، قُلْتُ: كَمْ حَجَّ؟ قَالَ وَاحِدَةً» [إطرافه في: ١٧٧٩، ٣٠٦٦، ٤١٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٣].

١٧٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا رحمهما

فَقَالَ: «اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ رَدُّهُ، وَمِنْ الْقَابِلِ عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَعُمْرَةً فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ» [سبق برقم ١٧٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٣].

١٧٨٠ - حَدَّثَنَا هُذَيْبٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، وَقَالَ: «اعْتَمَرَ أَرْبَعُ عُمَرٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي اعْتَمَرَ مَعَ حَجَّتِهِ: عُمْرَتُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَمِنْ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، وَمِنْ الْجَعْفَرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ، وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ» [سبق برقم ١٧٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٣].

١٧٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا، وَعَطَاءً، وَمُجَاهِدًا فَقَالُوا: «اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يُحْجَّ، وَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يُحْجَّ مَرَّتَيْنِ» [إطرافه في: ١٨٤٤، ٢٦٩٨، ٢٧٠٠، ٣١٨٤، ٤٢٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨٣].

٤ - بَابُ عُمْرَةِ فِي رَمَضَانَ

١٧٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُخْبِرُنَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، فَتَنَسَّيْتُ اسْمَهَا: «مَا مَعَكَ أَنْ تَحْجِي مَعَنَا؟» قَالَتْ: كَانَ لَنَا نَاضِحٌ، فَزَكَيْهِ أَبُو فَلَانٍ وَإِنُّهُ، لَزَوْجَهَا وَإِنِّي، وَتَرَكْتُ نَاضِحًا تَنْضَحُ عَلَيْهِ، قَالَ: «فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ اعْتَمِرِي فِيهِ، فَإِنْ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ حَجَّةً»، أَوْ نَحُوا مِمَّا قَالَ [إطرافه في: ١٨٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٦].

٥ - بَابُ الْعُمْرَةِ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ وَغَيْرِهَا

١٧٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ لَنَا: «مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَهْلَ بِالْحَجِّ فَلْيَهْلُ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلُ بِعُمْرَةٍ، فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ»، قَالَتْ: فَمِمَّا مِنْ أَهْلِ بَعْضِهَا، وَمِمَّا مِنْ أَهْلِ بَعْضٍ، وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهْلُ بِعُمْرَةٍ، فَأُطْلِنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «ارْضِي عُمْرَتِكَ، وَانْقِضِي رَأْسَكَ، وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ»، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

٦ - بَابُ عُمْرَةِ التَّنْعِيمِ

١٧٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ عَمْرُو بْنُ أُوَيْسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُزِدَ عَائِشَةَ، وَيُعْمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ»، قَالَ سُفْيَانٌ مَرَّةً: سَمِعْتُ عَمْرًا كَمْ سَمِعْتُهُ مِنْ عَمْرُو [إطرافه في: ٢٩٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١٢].

١٧٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْلًا وَأَصْحَابَهُ بِالْحَجِّ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَذِي غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ، وَطَلَحَةَ، وَكَانَ عَلِيٌّ قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ، وَمَعَهُ الْهَذِي فَقَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهْلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ لِأَصْحَابِهِ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ، ثُمَّ يَقْصِرُوا، وَيَحْلُوا، إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَذِي، فَقَالُوا: نَنْطَلِقُ إِلَى مَنَى، وَذَكَرَ أَحَدُنَا يَقْطُرُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَذِي لَأَخْلَلْتُ» وَأَنَّ عَائِشَةَ حَاضَتْ، فَتَسَكَّتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا، غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطْفُ بِالْبَيْتِ، قَالَ: فَلَمَّا طَهَّرْتُ، وَطَافْتُ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ تَطْلُقُونَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ، وَأَنْتَ تَطْلُقُ بِالْحَجِّ؟

«فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّعِيمِ، فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ فِي ذِي الْحِجَّةِ، وَأَنَّ شُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ بْنُ جُعْشَمٍ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ بِالْعَقْبَةِ، وَهُوَ يَزِمُهَا» فَقَالَ: أَلَكُمُ هَذِهِ خَاصَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ لِلْأَبَدِ» [سبق برقم ١٥٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١٦].

٧- بَابُ الْإِعْتِمَارِ بَعْدَ الْحَجِّ بِغَيْرِ هَدْيٍ

١٧٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي **عَائِشَةُ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلُ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِحَجَّةٍ فَلْيَهْلُ، وَلَوْ لَا أَتَى أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ»، فَمِنْهُمْ مَنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَهْلَ بِحَجَّةٍ، وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ، فَحَضْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْخُلَ مَكَّةَ، فَأَذْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكُوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «دَعِي عُمْرَتَكَ، وَأَنْقِضِي رَأْسَكَ، وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ»، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّعِيمِ، فَأَزْدَفَهَا فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِهَا، فَقَضَى اللَّهُ حَجَّهَا وَعُمْرَتَهَا، وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٍ، وَلَا صَدَقَةً، وَلَا صَوْمٌ» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

٨- بَابُ أَجْرِ الْعُمْرَةِ عَلَى قَدْرِ النَّصَبِ

١٧٨٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَا: **قَالَتْ عَائِشَةُ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسْكَيْنِ، وَأَصْدُرُ بِنُسْكَ؟ فَقِيلَ لَهَا: «انْظُرِي، فَإِذَا طَهَّرْتَ فَأَخْرَجِي إِلَى التَّعِيمِ فَأَهْلِي، ثُمَّ اثْنَيْنِ بِمَكَانِ كَذَا، وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكَ، أَوْ نَصَبِكَ» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

٩- بَابُ الْمُعْتَمِرِ إِذَا طَافَ طَوَافَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ خَرَجَ هَلْ يُجْزِيهِ مِنْ طَوَافِ الْوُدَاعِ

١٧٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مُهْلِينَ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَحُزْمِ الْحَجِّ، فَتَزَلْنَا بِسَرَفٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلَا»، وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ذَوِي قُوَّةٍ الْهَدْيِ، فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةٌ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مَا بِكِ؟»، قُلْتُ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ لِأَصْحَابِكَ مَا قُلْتَ، فَمُبْنَعُ الْعُمْرَةِ، قَالَ: «وَمَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: لَا أَصْلِي، قَالَ: «فَلَا يَضُرُّكَ، أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، كُتِبَ عَلَيْكَ مَا كُتِبَ عَلَيْهِنَّ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ، عَسَى اللَّهُ أَنْ يَزُرُقَكِهَا»، قَالَتْ: فَكُنْتُ حَتَّى نَفَرْنَا مِنْ مَنَى، فَتَزَلْنَا الْمُحَضَّبَ، فَدَعَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: «اُخْرُجْ بِأَخِيكَ مِنَ الْحَرَمِ، فَلْتَهْلُ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ افْرُغَا مِنْ طَوَافِكُمَا، انْظُرُكُمَا هَاهُنَا»، فَأَتَيْنَا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقَالَ: «فَرَعْنُمَا؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَنَادَى بِالرَّجُلِ فِي أَصْحَابِهِ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ، وَمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ خَرَجَ مُوجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٠- بَابُ يَفْعَلُ بِالْعُمْرَةِ مَا يَفْعَلُ بِالْحَجِّ

١٧٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنُ أُمَيَّةَ يَغْنِي، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجَعْرَانَةِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ، وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْخُلُوقِ، أَوْ قَالَ

صُفْرَةً، فَقَالَ: كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي عُمْرَتِي؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسْتَرِ بِثَوْبٍ، وَوَدِدْتُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، فَقَالَ عُمَرُ: تَعَالَى، أَيْسُرُكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْوَحْيُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَرَفَعَ طَرَفَ الثَّوْبِ، فَتَنَظَّرْتُ إِلَيْهِ لَهُ غَطِيطٌ، وَأَحْسَبُهُ قَالَ: كَغَطِيطِ الْبُكَرِ، فَلَمَّا سَرَى عَنْهُ قَالَ: أَتَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ؟ اخْلَعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ، وَاغْسِلْ أَثَرِ الْخُلُقِ عَنْكَ، وَأَتَى الصُّفْرَةَ، وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ» [سبق برقم ١٥٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٠].

١٧٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ، أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ الصُّفَا وَالْمَزُورَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فَلَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَلَّا لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ، كَانَتْ: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا، إِنَّمَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ، وَكَانَتْ مَنَاةَ حَذُو قُدَيْدٍ، وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصُّفَا وَالْمَزُورَةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصُّفَا وَالْمَزُورَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ زَادَ سُفْيَانُ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ: مَا أَتَمَّ اللَّهُ حَجَّ امْرِئٍ، وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصُّفَا وَالْمَزُورَةِ» [سبق برقم ١٦٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٧].

١١ - باب متى يحلُّ الْمُعْتَمِرُ وَقَالَ عَطَاءٌ: عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه

«أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، وَيَطُوفُوا ثُمَّ يَقْصِرُوا وَيَحِلُّوا»

١٧٩١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: «اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاعْتَمَرْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَطُفْنَا مَعَهُ، وَأَتَى الصُّفَا وَالْمَزُورَةَ، وَأَتَيْنَاهَا مَعَهُ، وَكُنَّا نَسْتَرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَزِمِيهِ أَحَدٌ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ لِي: أَكَانَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ: لَا» [سبق برقم ١٦٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣٢].

١٧٩٢ - قَالَ: فَحَدَّثَنَا مَا قَالَ لِحَدِيدَةٍ، قَالَ: «بَشِّرُوا حَدِيدَةَ بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا

صَخَبٍ، فِيهِ وَلَا نَصَبٍ» [طرفة في: ٣٨١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٣].

١٧٩٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: «سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصُّفَا وَالْمَزُورَةِ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصُّفَا وَالْمَزُورَةِ سَبْعًا، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسُوءَةٌ حَسَنَةٌ» [سبق برقم ٣٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٤].

١٧٩٤ - قَالَ: وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه فَقَالَ: «لَا يَقْرَبُهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصُّفَا

وَالْمَزُورَةِ» [سبق برقم ٣٩٦].

١٧٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَنْصَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ وَهُوَ مُنِيخٌ، فَقَالَ: «أَحَبُّجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِمَا أَهْلَلْتُ؟» قُلْتُ: لَبَيْتُكَ بِأَهْلَالٍ كِأَهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«أَحْسَنْتَ، طُفَّ بِالْبَيْتِ، وَبِالْصَّفَا، وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَحَلَّ»، فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ، وَبِالْصَّفَا، وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ، فَقُلْتُ رَأْسِي، ثُمَّ أَهْلَكْتُ بِالْحَجِّ، فَكُنْتُ أَفْتِي بِهِ، حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ، فَقَالَ: «إِنْ أَخَذْنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَإِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ» [سبق برقم ١٥٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢١].

١٧٩٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عُمَرُو عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ تَقُولُ كُلَّمَا مَرَّتْ بِالْحَجُّونَ: «صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ، لَقَدْ نَزَلْنَا مَعَهُ هَاهُنَا، وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خِفَافٌ، قَلِيلٌ ظَهْرُنَا، قَلِيلَةٌ أَزْوَادُنَا، فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأَخِي عَائِشَةُ، وَالزَّيْزُرُ، وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَلَمَّا مَسَحْنَا الْبَيْتَ أَهْلَلْنَا مِنَ الْعِشِيِّ بِالْحَجِّ» [سبق برقم ١٦١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٥].

١٢ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْحَجِّ، أَوِ الْغَزْوِ؟

١٧٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ، أَوْ حَجٍّ، أَوْ غَمْرَةٍ يَكْبُرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيُّونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَخَلَدَهُ» [أطرافه في: ٢٩٩٥، ٣٠٨٤، ٤١١٦، ٦٣٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٤].

١٣ - بَابُ اسْتِقْبَالِ الْحَاجِّ الْقَادِمِينَ وَالثَّلَاثَةِ عَلَى الدَّابَّةِ

١٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَتْهُ أُغَيْلِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَحَمَلَتْ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ خَلْفَهُ» [طرفاه في: ٥٩٦٥، ٥٩٦٦].

١٤ - بَابُ الْقُدُومِ بِالْغَدَاةِ

١٧٩٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الْخُلَيْفَةِ بَطْنِ الْوَادِي، وَبَاتَ حَتَّى يُضْبِحَ» [سبق برقم ٤٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٧].

١٥ - بَابُ الدُّخُولِ بِالْعِشِيِّ

١٨٠٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ، كَانَ لَا يَدْخُلُ إِلَّا غَدْوَةً، أَوْ عَشِيَّةً» [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٨].

١٦ - بَابُ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ

١٨٠١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبٍ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ لَيْلًا» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

١٧ - بَابُ مَنْ أَسْرَعَ نَاقَتَهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ

١٨٠٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا ﷺ

يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَأَبْصَرَ دَرَجاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ نَاقَتَهُ، وَإِنْ كَانَتْ ذَاتَةً حَرَكَهَا» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: زَادَ الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ: «حَرَكَهَا مِنْ حُبِّهَا»، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «جُدَرَاتٍ»، تَابَعَهُ الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ. [طرفه في: ١٨٨٦].

١٨- باب قول الله تعالى: ﴿وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٨٩]

١٨٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَجَاؤُوا، لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَخَلَ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ، فَكَأَنَّهُ غَيْرُ بِذَلِكَ، فَتَزَلَّتْ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [طرفه في: ٤٥١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٢٦].

١٩- باب السفر قطعة من العذاب

١٨٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيُعْجِلْ إِلَى أَهْلِهِ» [طرفاه في: ٣٠٠١، ٥٤٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٧].

٢٠- باب المسافرين إذا جدَّ به السيرُ يُعْجَلُ إِلَى أَهْلِهِ

١٨٠٥- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةٌ وَجَعٌ، فَاسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ، جَمَعَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا» [سبق برقم ١٠٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٣].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٧ - كتاب المحصر

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَخْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وَقَالَ عَطَاءٌ: الْإِحْصَارُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَحْبِسُهُ

١ - بَابُ إِذَا أَحْصَرَ الْمُعْتَمِرُ

١٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ، قَالَ: «إِنْ صُدِّدْتَ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلُ بَعْثَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَهْلُ بَعْثَةٍ عَامَ الْخُدَيْيَةِ» [سبق برقم ١٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

١٨٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَصْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَلَامَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَيْلِي نَزَلَ الْجَيْشُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَا: «لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَالَ كِفَارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ، فَتَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَدْيَهُ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَأَشْهَدَكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ الْعُمْرَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَنْطَلِقُ، فَإِنْ خُلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ، وَإِنْ جِلَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَهْلُ بِالْعُمْرَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا شَأْنُهُمَا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَتِي، فَلَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى دَخَلَ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَهْدَى، وَكَانَ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ طَوَافًا وَاحِدًا يَوْمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ» [سبق برقم ١٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

١٨٠٨ - حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ: «لَوْ أَقَمْتَ بِهِذَا» [سبق برقم ١٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

١٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «قَدْ أَحْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَجَامَعَ نِسَاءَهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ، حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا».

٢ - بَابُ الْإِحْصَارِ فِي الْحَجِّ

١٨١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ حُسِسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَبِالصُّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى يَحُجَّ عَامًا قَابِلًا، فَيَهْدِي، أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا»، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ. [سبق برقم ١٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

٣ - بَابُ النَّحْرِ قَبْلَ الْخَلْقِ فِي الْحَصْرِ

١٨١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ» [سبق برقم ١٤٩٤].

١٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ: شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَمَرِيِّ، قَالَ: وَحَدَّثَ نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ، وَسَلَامًا كُلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُعْتَمِرِينَ، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَنِّهِ، وَخَلَقَ رَأْسَهُ» [سبق برقم ١٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

٤- باب مَنْ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْمُحْصِرِ بَدَلٌ

وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ شَيْبِلٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ب: إِنَّمَا الْبَدَلُ عَلَى مَنْ نَقَضَ حَجَّهُ بِالتَّلَذُّذِ، فَأَمَّا مَنْ حَبَسَهُ عُدْرٌ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَجِلُّ، وَلَا يَرْجِعُ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، وَهُوَ مُحْصَرٌ، نَحَرَهُ إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ، وَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ، لَمْ يَجِلْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ، وَقَالَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ: يَنْحَرُ هَدْيُهُ، وَيَخْلُقُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ، وَلَا قِضَاءَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، نَحَرُوا، وَخَلَقُوا، وَخَلَوْا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قَبْلَ الطَّوَافِ، وَقَبْلَ أَنْ يَصِلَ الْهَدْيُ إِلَى الْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَحَدًا أَنْ يَقْضُوا شَيْئًا، وَلَا يَعُودُوا لَهُ، وَالْحُدَيْبِيَّةُ خَارِجٌ مِنَ الْحَرَمِ ١٨١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ: «إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ، صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلُ بِعُمْرَةٍ، مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَهْلُ بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ»، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ، فَقَالَ: «مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ»، فَالْتَمَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ»، ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا، وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِئٌ عَنْهُ وَأَهْدَى [سبق برقم ١٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

٥- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا، أَوْ بِهِ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ

أَوْ صَدَقَةٍ، أَوْ نُسْكَ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وَهُوَ مُخَيَّرٌ فَأَمَّا الصَّوْمُ فَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ١٨١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَعَلَّكَ أَذَاكَ هَوَائِكَ؟»، قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْلُقْ رَأْسَكَ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعَمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ أَنْسُكْ بِشَاةٍ» [إطرافه في: ١٨١٥، ١٨١٦، ١٨١٧، ١٨١٨، ٤٥٩٠، ٤١٩٠، ٤١٩١، ٤٥١٧، ٥٦٦٥، ٥٧٠٣، ٦٨٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠١].

٦- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] وَهِيَ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ

١٨١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَنَّهُ قَالَ: «وَقَفَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وَرَأْسِي يَتَهَافَتُ قَمَلًا، فَقَالَ: «يُؤْذِيكَ هَوَائِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاخْلُقْ رَأْسَكَ، أَوْ قَالَ: اخْلُقْ» قَالَ: فِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةٍ، أَوْ أَنْسُكْ بِمَا تَيَسَّرَ» [سبق برقم ١٨١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠١].

٧- بابُ الْإِطْعَامِ فِي الْفِدْيَةِ نِصْفُ صَاعٍ

١٨١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ، فَقَالَ: «نَزَلَتْ فِي خَاصَّةٍ، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ، حُمِلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَمَلُ يَتَنَائِرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى، أَوْ مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى، تَجِدُ شَاةً؟» قُلْتُ: لَا، فَقَالَ: «فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ

أَطْعِمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ» [سبق برقم ١٨١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠١].

٨ - بَابُ النَّسْكَ شَاةً

١٨١٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَلٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ، وَأَنَّهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ الْقَمَلُ» فَقَالَ: «أَيُّؤْذِيكَ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: نَعَمْ، «فَأَمَرَهُ أَنْ يَخْلِقَ وَهُوَ بِالْحُدَيْيَةِ»، وَلَمْ يَتَّبِعْنِ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحْلُونَ بِهَا، وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفُدْيَةَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةٍ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» [سبق برقم ١٨١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠١].

١٨١٨ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ وَقَمْلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ» مِثْلُهُ [سبق برقم ١٨١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠١].

٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا رَفْثٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]

١٨١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَزِفْهُ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» [سبق برقم ١٥٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٠].

١٠ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]

١٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَزِفْهُ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» [سبق برقم ١٥٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٠].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٨ - كتاب جزاء الصيد

١ - باب قول الله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ، وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بِالْجُرْئَةِ، أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ، أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِ عَفَا اللَّهُ عَنْمَا سَلَفٌ، وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [المائدة: ٩٥]

٢ - باب إذا صاد الحلال فأهدى للمحرّم الصيد أكله

وَلَمْ يَزِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنْسَ بِالذَّبْحِ بَأْسًا، وَهُوَ غَيْرُ الصَّيْدِ نَحْوُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَالْبَقَرِ وَالِدَّجَاجِ وَالْخَيْلِ، يُقَالُ: عَدَلَ ذَلِكَ: مِثْلٌ، فَإِذَا كَسِرَتْ عِدْلٌ، فَهُوَ زَنَهُ ذَلِكَ، قِيَامًا: قِيَامًا، يَغْدِلُونَ: يَجْعَلُونَ عَدْلًا ١٨٢١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: انْطَلَقَ أَبِي عَامَ الْخُدَيْبِيَّةِ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرِمِ، وَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ «أَنْ عَدَوْا يَعْزُوهُ، فَاَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ يَضْحَكُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَظَنَرْتُ، فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَحِشٍ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَطَعْنْتُهُ، فَأَثْبَتُهُ، وَاسْتَعْنْتُ بِهِمْ، فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي، فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ، وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ، فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَرْفَعُ فَرَسِي شَاوًا، وَأَسِيرُ شَاوًا، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، قُلْتُ: أَيْنَ تَرَكْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: تَرَكْتُهُ بَتَّعْنِ، وَهُوَ قَائِلٌ: السَّقِيَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَهْلَكَ يَقْرَؤُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَرَحْمَةَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ قَدْ خَشَوْا أَنْ يَفْتَطَعُوا دُونَكَ، فَاَنْظُرْهُمْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حِمَارًا وَحِشًا، وَعِنْدِي مِنْهُ فَاضِلَةٌ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ: «كُلُوا» وَهُمْ مُحْرَمُونَ [إطرافه في: ١٨٢٢، ١٨٢٣، ١٨٢٤، ٢٥٧٠، ٢٨٥٤، ٢٩١٤، ٤١٤٩، ٥٤٠٦، ٥٤٠٧، ٥٤٩٠، ٥٤٩١، ٥٤٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٦].

٣ - باب إذا رأى المحرّمون صيدًا فضحكوا ففطن الحلال

١٨٢٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: «انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْخُدَيْبِيَّةِ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ، وَلَمْ أُحْرِمِ، فَأَثْبَتْنَا بَعْدَ بَعْثَةِ، فَتَوَجَّهْنَا نَحْوَهُمْ، فَبَضَرَ أَصْحَابِي بِحِمَارٍ وَحِشٍ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَضْحَكُ إِلَى بَعْضٍ، فَظَنَرْتُ فَرَأَيْتُهُ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ الْفَرَسَ، فَطَعْنْتُهُ فَأَثْبَتُهُ، فَاسْتَعْنْتُهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي، فَأَكَلْنَا مِنْهُ، ثُمَّ لَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ، أَرْفَعُ فَرَسِي شَاوًا، وَأَسِيرُ عَلَيْهِ شَاوًا، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، قُلْتُ: أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: تَرَكْتُهُ بَتَّعْنِ، وَهُوَ قَائِلٌ: السَّقِيَا، فَلَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَصْحَابَكَ أَرْسَلُوا يَقْرَؤُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَبَرَكَاتِهِ، وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشَوْا أَنْ يَفْتَطَعَهُمُ الْغَدُوُّ دُونَكَ، فَاَنْظُرْهُمْ، فَفَعَلْتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَصَدْنَا حِمَارًا وَحِشًا، وَإِنَّ عِنْدَنَا فَاضِلَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا» وَهُمْ مُحْرَمُونَ [سبق برقم ١٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٦].

٤ - باب لا يعين المحرّم الحلال في قتل الصيد

١٨٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ

نَافِعَ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثٍ». ح. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ، وَمِنَّا الْمُحْرِمُ، وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ» فَرَأَيْتُ أَصْحَابِي يَتَرَاءَوْنَ شَيْئًا، فَتَنَظَّرْتُ، فَإِذَا جِمَارٌ وَخَشٍ، يَعْنِي وَقَعَ سَوْطُهُ، فَقَالُوا: لَا نَعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ، إِنَّا مُحْرَمُونَ، فَتَنَاوَلْتُهُ فَأَخَذْتُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْجِمَارَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةِ، فَعَقَرْتُهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُلُّوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَأْكُلُوا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ أَمَامَنَا، فَسَأَلْتُهُ: فَقَالَ: «كُلُّوهُ حَلَالٌ»، قَالَ لَنَا عَمْرُو: اذْهَبُوا إِلَى صَالِحٍ فَسَلُّوهُ عَنْ هَذَا وَغَيْرِهِ، وَقَدِمَ عَلَيْنَا هَا هُنَا» [سبق برقم ١٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٦].

٥ - باب لا يُشِيرُ الْمُحْرِمُ إِلَى الصَّيْدِ لِكَيْ يَصْطَادَهُ الْحَلَالُ

١٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، هُوَ ابْنُ مُوَهَّبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حَاجًّا، فَخَرَجُوا مَعَهُ، فَصَرَفَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، فَقَالَ: «خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى نَلْتَقِيَ»، فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا أَحْرَمُوا كُلَّهُمْ، إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرَمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ، إِذْ رَأَوْا حُمْرَ وَخَشٍ، فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الْحُمْرِ، فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا، فَتَزَلُّوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا، وَقَالُوا: أَتَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنَ لَحْمِ الْأَتَانِ، فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا، وَقَدْ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرَمْ، فَرَأَيْنَا حُمْرَ وَخَشٍ، فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ، فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا، فَتَزَلُّوا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا، ثُمَّ قُلْنَا: أَتَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا، قَالَ: «مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا، أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَكُلُّوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا» [سبق برقم ١٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٦].

٦ - باب إذا أهدى للمُحْرِمِ جِمَارًا وَخَشِيًّا حَيًّا لَمْ يَقْتُلْ

١٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّغْبِ بْنِ جَنَادَةَ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِمَارًا وَخَشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بَوْدَانَ، فَزَدَهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ، قَالَ: «إِنَّا لَمْ نَزِدْهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ» [طرفاء في: ٢٥٧٣، ٢٥٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥].

٧ - باب ما يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ

١٨٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ»، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ... [طرفه في: ٣٣١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٩].

١٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ:

«حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ ...» [طرفه في: ١٨٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٠].

١٨٢٨ - حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ يُوسُفَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَتْ حَفْصَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ

قَتَلَهُنَّ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْفَارَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ» [سبق برقم ١٨٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٠].
 ١٨٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ غُرُوزَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ، يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ» [طرفه في: ٣٣١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٨].
 ١٨٣٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ الْأَسْوَدِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ بِمِثْلِي، إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ ﴿وَالْمُزْسَلَاتُ﴾ وَإِنَّهُ لَيَنْتَلُوهَا، وَإِنِّي لَأَتَلَّهَا مِنْ فِيهِ، وَإِنْ فَاهُ لَرَطَّبَ بِهَا، إِذْ وَثَبْتُ عَلَيْنَا حَيْثُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْتُلُوها»، فَابْتَدَرْنَاها، فَذَهَبَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وُقِيَتْ شَرْكُمُ، كَمَا وَقِيَتْ شَرْهَا» [اطرافه في: ٣٣١٧، ٤٩٣٠، ٤٩٣١، ٤٩٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٤].

١٨٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ غُرُوزَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْوَزْعِ: «فُؤَيْسٌ»، وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ. [طرفه في: ٣٣٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٩].

٨- باب لا يُعْضَدُ شَجَرُ الْحَرَمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ»
 ١٨٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: أَتَدْنُ لِي أَتِيهَا الْأَمِيرُ، أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَدِ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، فَسَمِعْتُهُ أَذْنًا، وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ، إِنَّهُ حَمَدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَمُهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِمَرِيٍّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يُعْضَدَ بِهَا شَجَرَةٌ، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذَنَ لِرَسُولِهِ ﷺ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذَنٌ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلِيُنْبِغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبُ»، فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ: مَا قَالَ لَكَ عَمَرُو؟ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، إِنْ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا، وَلَا فَارًا بِدَمٍ، وَلَا فَارًا بِخُزْيَةٍ. خُزْيَةٌ بَلِيَّةٌ [سبق برقم ١٠٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٤].

٩- باب لا يُنْفَرُ صَيْدُ الْحَرَمِ

١٨٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ، فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أَحَلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، لَا يُخْتَلَى خِلَاها، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُها، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُها، وَلَا تُلْقَطُ لُقَطُها إِلَّا لِمَعْرِفٍ»، وَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْخِرَ لِصَاعَتِنَا وَقُبُورِنَا، فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ»، وَعَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا: «لَا يُنْفَرُ صَيْدُها؟» هُوَ أَنْ يُنْحِيَهُ مِنَ الظِّلِّ، يَنْزُلُ مَكَانَهُ. [سبق برقم ١٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٣].

١٠- باب لا يَحِلُّ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ

وَقَالَ أَبُو شُرَيْحٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَسْفِكُ بِهَا دَمًا»
 ١٨٣٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ

فَانْفِرُوا، فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمٌ^(١) اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَهُوَ حَرَامٌ بِحُزْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُزْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْصَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ، وَلَا يُلْتَقِطُ لُقْطَتُهُ، إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُحْتَلَى خَلَاهَا»، قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْأَذْحَرُ؟ فَإِنَّهُ لَقَيْنَهُمْ وَلَبَّيْتَهُمْ، قَالَ: قَالَ: «إِلَّا الْأَذْحَرُ» اسبق برقم ١٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٣.

١١ - بَابُ الْحَجَامَةِ لِلْمُحْرِمِ، وَكَوَى ابْنُ عُمَرَ ابْنَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَيَتَدَاوَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ طِيبٌ
١٨٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ عُمَرُو: أَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: **سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ** رحمهما يَقُولُ: «اِحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ»، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي طَاوُشٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: لَعَلَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمَا [اطرافه في: ١٩٣٨، ١٩٣٩، ٢١٠٣، ٢٢٧٨، ٢٢٧٩، ٥٦٩١، ٥٦٩٤، ٥٦٩٩، ٥٧٠٠، ٥٧٠١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٢].

١٨٣٦ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ** رحمهما قَالَ: «اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِلَحْيِي جَمَلٍ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ» [اطرافه في: ٥٦٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٣].

١٢ - بَابُ تَزْوِيجِ الْمُحْرِمِ
١٨٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَاحٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رحمهما «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ» [اطرافه في: ٤٢٥٨، ٤٢٥٩، ٥١١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٠].

١٣ - بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الطِّيبِ لِلْمُحْرِمِ وَالْمُحْرِمَةِ
 وَقَالَتْ عَائِشَةُ رحمها: لَا تَلْبَسُ الْمُحْرِمَةُ ثَوْبًا بَوْرَسٍ، أَوْ زَعْفَرَانٍ
١٨٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رحمهما قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا الْبُرَانِسَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ، فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، وَلَا الْوَرَسُ، وَلَا تَتَّقِبِ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ، وَلَا تَلْبَسِ الْقُفَّازِينَ»، تَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، وَجُوَيْرِيَةُ، وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي النَّقَابِ وَالْقُفَّازِينَ، وَقَالَ غُبَيْدُ اللَّهِ: «وَلَا وَرَسٌ»، وَكَانَ يَقُولُ: «لَا تَتَّقِبِ الْمُحْرِمَةُ، وَلَا تَلْبَسِ الْقُفَّازِينَ»، وَقَالَ مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: «لَا تَتَّقِبِ الْمُحْرِمَةُ»، وَتَابَعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ. [اسبق برقم ١٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٧].

١٨٣٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رحمهما قَالَ: وَقَصَّتْ بَرَجُلٍ مُحْرِمٍ نَاقَتَهُ فَقَتَلَتْهُ، فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ، وَكَفِّنُوهُ، وَلَا

(١) قلت: في نسخة فتح الباري: «حرمه الله».

تُغَطُّو رَأْسَهُ، وَلَا تُقَرِّبُوهُ طَيْبًا؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يُهْلُ» [سبق برقم ١٢٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٦].

١٤ - بَابُ الإِغْتِسَالِ لِلْمُحْرِمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رحمته الله: يَدْخُلُ الْمُحْرِمُ الْحَمَّامَ، وَلَمْ يَرِ ابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ بِالْحَكِّ بَأْسًا ١٨٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، وَقَالَ الْمُسَوَّرُ: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْيَتَيْنِ، وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَسْأَلُكَ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ، فَطَاطَأَهُ حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَضُبُّ عَلَيْهِ: اضْبُطْ، «فَضَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهَا وَأَذْبَرَ»، وَقَالَ هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ. [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٥].

١٥ - بَابُ لُبْسِ الْخُفَيْنِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ

١٨٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رحمته الله قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بَعْرَفَاتٍ: مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ، فَلْيَلْبِسِ الْخُفَيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا، فَلْيَلْبِسِ سَرَاوِيلَ الْمُحْرِمِ» [سبق برقم ١٤٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٨].

١٨٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْبُرُؤْسَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، وَلَا وَرْسٌ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبِسِ الْخُفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَشْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ» [سبق برقم ١٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٧].

١٦ - بَابُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ فَلْيَلْبِسِ السَّرَاوِيلَ

١٨٤٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمته الله قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ بَعْرَفَاتٍ، فَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ، فَلْيَلْبِسِ السَّرَاوِيلَ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ، فَلْيَلْبِسِ الْخُفَيْنِ» [سبق برقم ١٧٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٨].

١٧ - بَابُ لُبْسِ السَّلَاحِ لِلْمُحْرِمِ

وَقَالَ عِكْرَمَةُ: إِذَا خَشِيَ الْعَدُوَّ لَبَسَ السَّلَاحَ، وَافْتَدَى، وَلَمْ يَتَانَعِ عَلَيْهِ فِي الْفِدْيَةِ ١٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ رحمته الله «اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلَ مَكَّةَ حَتَّى قَاضَاهُمْ: لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحًا إِلَّا فِي الْقِرَابِ» [سبق برقم ١٧٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨٣].

١٨ - بَابُ دُخُولِ الْحَرَمِ وَمَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ، وَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ

وَإِنَّمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْإِهْلَالِ لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ لِلْحَطَّائِينَ وَغَيْرِهِمْ ١٨٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمته الله «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، هُنَّ لَهُنَّ،

وَلِكُلِّ آتَى عَلَيْهِنَ مِنْ غَيْرِهِمْ، مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ، فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ» [سبق برقم ١٥٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨١].

١٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكُعْبَةِ، فَقَالَ: اقْتُلُوهُ» [إطرافه في: ٣٠٤٤، ٤٢٨٦، ٥٨٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٧].

١٩ - بَابُ إِذَا أَحْرَمَ جَاهِلًا، وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ

وَقَالَ عَطَاءٌ: إِذَا تَطَيَّبَ، أَوْ لَبَسَ جَاهِلًا، أَوْ نَاسِيًا، فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ
١٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، قَالَ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ فِيهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، أَوْ نَحْوُهُ، كَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِي: تُحِبُّ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوُحْيُ أَنْ تَرَاهُ، فَتَزَلَّ عَلَيْهِ ثُمَّ سَرَّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: «اصْنَعْ فِي عُمُرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ».
١٨٤٨ - وَعَصَى رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ، يَغْنِي فَاَنْتَرَعَ نَيْبَتَهُ، فَأَبْطَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ. [إطرافه في: ٢٢٦٥، ٢٩٧٣، ٤٤١٧، ٦٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٤].

٢٠ - بَابُ الْمُحْرِمِ يَمُوتُ بِعَرَفَةَ، وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُودَى عَنْهُ بِقِيَّةِ الْحَجِّ

١٨٤٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ وَقَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَوَقَصَتْهُ، أَوْ قَالَ: فَأَقْعَصَتْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ، وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، أَوْ قَالَ: ثَوْبِيهِ، وَلَا تُحْطِطُوهُ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَنْعِمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلْبِي» [سبق برقم ١٢٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٦].

١٨٥٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ وَقَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ، أَوْ قَالَ: فَأَوْقَصَتْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ، وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تَمْسُوهُ طَبِيبًا، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ، وَلَا تُحْطِطُوهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَنْعِمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْتَبًا» [سبق برقم ١٢٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٦].

٢١ - بَابُ سَنَةِ الْمُحْرِمِ إِذَا مَاتَ

١٨٥١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ، وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبِيهِ، وَلَا تَمْسُوهُ بِطَبِيبٍ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّهُ يُنْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْتَبًا» [سبق برقم ١٢٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٦].

٢٢ - بَابُ الْحَجِّ وَالذُّمُورِ عَنِ الْمَيِّتِ، وَالرَّجُلِ يَحُجُّ عَنِ الْمَرْأَةِ

١٨٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ، فَلَمْ تَحُجَّ، حَتَّى مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَمِكِ دِينَ، أَكُنْتُ قَاضِيَتِهِ؟ اقْضُوا اللَّهَ، فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ» [إطرافه في: ٦٦٩٩، ٧٣١٥].

٢٣ - بَابُ الْحَجِّ عَمَّنْ لَا يَسْتَطِيعُ الثَّبُوتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ

١٨٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، **عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه أَنَّ امْرَأَةً. ح. [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٥].

١٨٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِ عَامِ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ» [سبق برقم ١٥١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٤].

٢٤ - بَابُ حَجِّ الْمَرْأَةِ عَنِ الرَّجُلِ

١٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْآخَرِ، فَقَالَتْ: إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ» [سبق برقم ١٥١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٤].

٢٥ - بَابُ حَجِّ الصَّبِيَّانِ

١٨٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، قَالَ: **سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه يَقُولُ: «بَعَثَنِي، أَوْ قَدَّمَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي الثَّقَلِ مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ» [سبق برقم ١٦٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩٣، ١٢٩٤].

١٨٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ **عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: «أَقْبَلْتُ وَقَدْ نَاهَزْتُ الْحُلْمَ، أَسِيرُ عَلَى أَتَانٍ لِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمَنَى، حَتَّى سَرْتُ بَيْنَ يَدَيَّ بَعْضَ الصِّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ نَزَلْتُ عَنْهَا، فَتَرَعْتُ، فَصَفَقْتُ مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، وَقَالَ يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِمَنَى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ [سبق برقم ١٧٦].

١٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ **عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ** قَالَ: «حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ».

١٨٥٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ الْجَعْفِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: **سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ** يَقُولُ لِلْسَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ، «وَكَانَ قَدْ حُجَّ بِهِ فِي ثِقَلِ النَّبِيِّ ﷺ» [طرفاه في: ٦٧١٢، ٧٣٣٠].

٢٦ - بَابُ حَجِّ النِّسَاءِ

١٨٦٠ - وَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ** «أَذِنَ عُمَرُ رضي الله عنه لِلزَّوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِ حَجَّةِ حَجَّهَا، فَبَعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ».

١٨٦١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ** رضي الله عنها قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَعْرُوزُ وَنُجَاهِدُ مَعَكُمْ؟ فَقَالَ: «لَكِنَّ أَحْسَنَ الْجِهَادِ، وَأَجْمَلُهُ: الْحَجُّ حَجَّ مَبْرُورٍ» قَالَتْ عَائِشَةُ: «فَلَا أَدْعُ الْحَجَّ بَعْدَ إِذْ

سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [سبق برقم ١٥٢٠].

١٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشٍ كَذَا وَكَذَا، وَأَمْرَاتِي تُرِيدُ الْحَجَّ، فَقَالَ: «(اخْرُجْ مَعَهَا)» [اطرافه في: ٣٠٠٦، ٣٠٦١، ٥٣٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤١].

١٨٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، أَخْبَرَنَا حَبِيبُ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله قَالَ: «لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لَأُمِّ سِنَانِ الْأَنْصَارِيَّةِ: مَا مَنَعَكَ مِنَ الْحَجِّ؟» قَالَتْ: أَبُو فَلَانٍ، تَغْنِي زَوْجَهَا، كَانَ لَهُ نَاصِحَانِ، حَجَّ عَلَى أَحَدِهِمَا، وَالْآخَرُ يَسْقِي أَرْضًا لَنَا، قَالَ: «فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً مَعِي»، رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ غُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ١٧٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٦].

١٨٦٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ قُرْعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ، وَقَدْ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَالَ: أَرْبَعٌ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ يُحَدِّثُهُنَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَعَجَبَنِي، وَأَتَقَنَنِي: «أَنْ لَا تُسَافِرَ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ لَيْسَ مَعَهَا زَوْجُهَا، أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمُ يَوْمَيْنِ: الْفِطْرُ وَالْأَضْحَى، وَلَا صَلَاةُ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى» [سبق برقم ٥٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٧].

٢٧ - بَابُ مَنْ نَذَرَ الْمَشْيَ إِلَى الْكَعْبَةِ

١٨٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ رحمهما الله أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يُهَادِي بَيْنَ ابْنَتَيْهِ، قَالَ: «مَا بَالُ هَذَا؟»، قَالُوا: نَذَرُ أَنْ يَمْشِيَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَغْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَعَنِي»، وَأَمَرَهُ أَنْ يَزُكِّبَ [طرفه في: ٦٧٠١، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٢].

١٨٦٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ غَفْبَةَ بِنِ عَامِرٍ قَالَ: نَذَرْتُ أَخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ، وَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُهُ فَقَالَ ﷺ: «(لِتَمْشِ، وَلِتَزُكِّبَ)»، قَالَ: وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ غَفْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ غَفْبَةَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٤].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٩ - كتاب فضائل المدينة

١ - باب حَرَمِ الْمَدِينَةِ

١٨٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يَقْطَعُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ، مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» [إطرقه في: ٧٣٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٦].

١٨٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «يَا بَنِي التَّجَارِ، ثَامِنُونِي»، فَقَالُوا: لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ، «فَأَمَرَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُيِّسَتْ، ثُمَّ بِالْخَرْبِ فَسُوِّيتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ»، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ [سبق برقم ٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٤].

١٨٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حَرَمٌ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ عَلَى لِسَانِي»، قَالَ: وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَنِي حَارِثَةَ فَقَالَ: «أَرَاكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ»، ثُمَّ انْفَتَحَ فَقَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ» [إطرقه في: ١٨٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٢].

١٨٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ»، وَقَالَ: «ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: عَدْلٌ: فِدَاءٌ. [سبق برقم ١١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٠].

٢ - باب فَضْلِ الْمَدِينَةِ وَأَنَّهَا تَنْفِي النَّاسَ

١٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ: سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَلْدِيدِ» [أخرجه مسلم، برقم ١٣٨٢].

٣ - بَابُ الْمَدِينَةِ طَابَةٌ

١٨٧٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ، حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: هَذِهِ طَابَةٌ» [سبق برقم ١٤٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٩٢].

٤ - بَابُ لَابَتِي الْمَدِينَةِ

١٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَّاءَ بِالْمَدِينَةِ تَزْتَعُ مَا دَعَرْتُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ لَا بَتْنِهَا حَرَامٌ» [سبق برقم ١٨٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٢].

٥- بَابُ مَنْ رَغِبَ عَنِ الْمَدِينَةِ

١٨٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَتْرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْغَوَافُ، يُرِيدُ غَوَافِي السَّبَاعِ، وَالطَّيْرِ، وَآخِرُ مَنْ يُخْشَرُ رَاعِيَانِ مِنَ مُزَيْنَةَ، يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ، يَنْعَقَانِ بَعْضُهُمَا، فَيَجِدَانِهَا وَخْشًا، حَتَّى إِذَا بَلَغَا نِثْيَةَ الْوَدَاعِ خَرَا عَلَى وَجُوهِهِمَا» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨٩].

١٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سَفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الشَّامُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨٨].

٦- بَابُ الْإِيمَانِ يَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ

١٨٧٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧].

٧- بَابُ إِثْمٍ مِنْ كَادِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

١٨٧٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ، عَنْ جَعْفِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، هِيَ بِنْتُ سَعْدٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ سَعْدًا رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَكِيدُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ أَحَدًا إِلَّا أَنْمَاعَ، كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٨].

٨- بَابُ آطَامِ الْمَدِينَةِ

١٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، سَمِعْتُ أُسَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْمٍ مِنَ آطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفَتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ»، تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. [إطرافه في: ٢٤٦٧، ٣٥٩٧، ٧٠٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٥].

٩- بَابُ لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ

١٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٌ» [إطرافه في: ٧١٢٦، ٧١٢٥].

١٨٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى أَنْفَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاغُوتُ، وَلَا الدَّجَالُ» [إطرافه في:

٥٧٣١، ٧١٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٩].

١٨٨١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ، وَالْمَدِينَةَ، لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقَبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ» [إطرافه في: ٧١٢٤، ٧١٣٤، ٧٤٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٤٣].

١٨٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ: «يَأْتِي الدَّجَالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، بَعْضُ السِّبَاخِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ، فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ يَوْمئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا، ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، هَلْ تَشْكُونُ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَقْتُلْهُ فَلَا أَسْلَطَ عَلَيْهِ» [إطرافه في: ٧١٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣٨].

١٠- بَابُ الْمَدِينَةِ تَنْفِي الْخَبَثِ

١٨٨٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ: «جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَجَاءَ مِنَ الْغَدِ مَحْمُومًا، فَقَالَ: أَقْلَنِي، فَأَبَى، ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَقَالَ: الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا، وَيَنْصَعُ طَيِّبُهَا» [إطرافه في: ٧٢١١، ٧٢١٦، ٧٣٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨٣].

١٨٨٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ﷺ يَقُولُ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَحُدٍ، رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَتْ فِرْقَةٌ: نَقْتُلُهُمْ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: لَا نَقْتُلُهُمْ، فَتَرَلْتُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ [النساء: ٨٨]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا تَنْفِي الرِّجَالَ، كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» [إطرافه في: ٤٠٥٠، ٤٥٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨٤، ٢٧٧٦].

بَابُ

١٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي، مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ»، تَابِعَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ عَنْ يُونُسَ. [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٩].

١٨٨٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَنَظَرَ إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ، أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا، مِنْ حُبِّهَا» [سبق برقم ١٨٠٢].

١١- بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تُغْرَى الْمَدِينَةُ

١٨٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: «أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قَرْبِ الْمَسْجِدِ، فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُغْرَى الْمَدِينَةُ، وَقَالَ يَا بَنِي سَلَمَةَ، أَلَا

۱۲ - بَابُ ۲۹

١٨٨٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ، وَبِلَالٌ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ: كُلُّ امْرِئٍ مُصَابٍ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ يَقُولُ:

١٨٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، **عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ ﷺ»، وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أُمِّهِ، **عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ عُمَرَ نَحْوَهُ، وَقَالَ هِشَامٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ حَفْصَةَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٠ - كتاب الصوم

١ - باب وجوب صوم رمضان

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]

١٨٩١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدٍ** **اللَّهُ** أَنْ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَائِرَ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا»، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ، فَقَالَ: «شَهْرَ رَمَضَانَ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا»، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ، قَالَ: «فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ»، قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ الْحَقُّ، لَا أَتَطَوَّعُ شَيْئًا، وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»، أَوْ «دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ» [سبق برقم ٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١].

١٨٩٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «صَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ» [طرفاه في: ٢٠٠٠، ٤٥٠١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٦].

١٨٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ عِرَاكَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ، **عَنْ عَائِشَةَ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَاءَ فَلْيَصُومْهُ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرْهُ» [سبق برقم ١٥٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٥].

٢ - باب فضل الصوم

١٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ جَنَّةٌ، فَلَا يَزِفْتُ، وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ أَمَرُوا قَاتِلَهُ، أَوْ شَاتَمَهُ، فَلْيَقْتُلْ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمُسْكِ، يَثْرُكُ طَعَامُهُ، وَشَرَابُهُ، وَشَهْوَتُهُ مِنْ أَجْلِي، الصِّيَامُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا» [طرفاه في: ١٩٠٤، ٥٩٢٧، ٧٤٩٢، ٧٥٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥١].

٣ - باب الصوم كفارة

١٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا جَامِعٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ خُذَيْفَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: قَالَ عُمَرُ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: مَنْ يَحْفَظُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ خُذَيْفَةُ: أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَجَارِهِ تَكْفَرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصِّيَامُ، وَالصَّدَقَةُ»، قَالَ: لَيْسَ أَسْأَلُ عَنْ ذِهِ، إِنَّمَا أَسْأَلُ عَنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ، قَالَ: «وَإِنْ دُونَ ذَلِكَ بَابًا مُغْلَقًا»، قَالَ: فَيُفْتَحُ، أَوْ يُكْسَرُ، قَالَ: «يُكْسَرُ»، قَالَ: ذَاكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا يُغْلَقَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ» [سبق برقم ٥٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٤٤].

٤ - باب الرِّيَانِ لِلصَّائِمِينَ

١٨٩٦ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا، أَغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ» [طرفه في: ٣٢٥٧].

١٨٩٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ؟ فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» [طرفه في: ٧٨٤١، ٣٢١٦، ٣٦٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٧].

٥ - باب هل يقال رمضان، أو شهر رمضان، ومن رأى كُلهُ وإسعا

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَالَ لَا تَقْدُمُوا رَمَضَانَ

١٨٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ» [طرفاه في: ١٨٩٩، ٣٢٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٩].

١٨٩٩ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ مَوْلَى التَّيْمِيِّينَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلِسِلَتِ الشَّيَاطِينُ» [سبق برقم ١٨٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٩].

١٩٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطَرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدَرُوا لَهُ»، وَقَالَ غَيْرُهُ، عَنْ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، وَيُونُسُ: «لِلْهَلَالِ رَمَضَانٌ» [طرفاه في: ١٩٠٦، ١٩٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨٠].

٦ - باب مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا وَنِيَّةً

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُتَعَوَّنَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ»

١٩٠١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [سبق برقم ٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٧٥٩، ٧٦٠].

٧ - باب أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان

١٩٠٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا

يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ، وَكَانَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ، يَغْرُضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ» [سبق برقم ٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٨].

٨- بَاب مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فِي الصَّوْمِ

١٩٠٣- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ، وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» [طرفه في: ٦٠٥٧].

٩- بَاب هَلْ يَقُولُ إِنِّي صَائِمٌ إِذَا شِئْتُ

١٩٠٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزَّيَّاتِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَزِفُّ، وَلَا يَضْحَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ، أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فِيمَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ» [سبق برقم ١٨٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥].

١٠- بَاب الصَّوْمِ لِمَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْغُرُوبَةَ

١٩٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَعْلِهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ» [طرفاه في: ٥٠٦٥، ٥٠٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٠].

١١- بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطَرُوا

وَقَالَ صَلَهِ عَنْ عَمَّارٍ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ»

١٩٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ، وَلَا تُفْطَرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ» [سبق برقم ١٩٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨٠].

١٩٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ» [سبق برقم ١٩٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨٠].

١٩٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا»، وَخَسَّ الْإِبْهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ. [طرفاه في: ١٩١٣، ٥٣٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨٠].

١٩٠٩- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «صُومُوا لِزُؤَيْتِهِ، وَأَفْطَرُوا لِزُؤَيْتِهِ، فَإِنْ غَبَى عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨١].

١٩١٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدًا، أَوْ رَاحَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا، فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا» [طرفه في: ٥٢٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨٥].

١٩١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، **عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «أَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ، وَكَانَتْ أَنْفَكْتُ رَجُلَهُ، فَأَقَامَ فِي مَشْرُوبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ آلَيْتَ شَهْرًا، فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ» [سبق برقم ٣٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١١].

١٢- باب شَهْرًا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ إِسْحَاقُ: «وَإِنْ كَانَ نَاقِضًا، فَهُوَ تَمَامٌ» وَقَالَ مُحَمَّدٌ: «لَا يَجْتَمِعَانِ» كِلَاهُمَا نَاقِضٌ ١٩١٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ، **عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ، شَهْرًا عِيدٍ، رَمَضَانَ، وَذُو الْحِجَّةِ»** [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨٩].

١٣- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا نَكْتُبُ، وَلَا نَحْسُبُ»

١٩١٣- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ **سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ، وَلَا نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا، يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ، وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ» [سبق برقم ١٩٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨٠].

١٤- باب لَا يَتَقَدَّمُ رَمَضَانُ بِصَوْمِ يَوْمٍ، وَلَا يَوْمَيْنِ

١٩١٤- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ، أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨٢].

١٥- **باب قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾**

١٩١٥- حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، **عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا، فَحَضَرَ الْإِفْطَارُ، فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطَرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ، وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ قَيْسُ بْنُ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيُّ كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ، فَقَالَ لَهَا: أَعِنْدَكَ طَعَامٌ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمُهُ يَعْمَلُ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: خَبِيَّةٌ لَكَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غَشِيَ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ فَفَرَحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا، وَنَزَلَتْ ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [طرفه في: ٤٥٠٨].

١٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ

مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧] فِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 ١٩١٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ
 الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ
 الْأَسْوَدِ﴾ عَمَدْتُ إِلَى عَقَالِ أَسْوَدَ، وَإِلَى عَقَالِ أَبِيضَ، فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي
 اللَّيْلِ، فَلَا يَسْتَبِينُ لِي، فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ،
 وَبَيَاضُ النَّهَارِ» [طرفه في: ٤٥٠٩، ٤٥١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٠].

١٩١٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ (ح)،
 حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ
 بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَنْزَلَتْ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ وَلَمْ
 يَنْزَلْ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصُّومَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ، وَالْخَيْطَ
 الْأَسْوَدَ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَاهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي
 اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ [طرفه في: ٤٥١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠١].

١٧ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَمْنَعُكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ»

١٩١٨ - ١٩١٩ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بِلَالَكَ كَانَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا
 وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ لَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ»، قَالَ الْقَاسِمُ: «وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ
 أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرْقَى ذَا وَيَنْزِلَ ذَا» [سبق برقم ٦١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٢].

١٨ - بَابُ تَعْجِيلِ السَّحُورِ

١٩٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
 ﷺ قَالَ: «كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أَدْرِكَ السُّجُودَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٥٧٧].

١٩ - بَابُ قَدْرِ كَمَ بَيْنَ السَّحُورِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ

١٩٢١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: «تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ
 ﷺ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ؟ قَالَ: قَلْدُ خَمْسِينَ آيَةً» [سبق برقم ٥٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٧].

٢٠ - بَابُ بَرَكَةِ السَّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِيْجَابٍ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ وَاصَلُوا وَلَمْ يُذَكِّرِ السَّحُورَ

١٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 وَاصَلَ فَوَاصِلَ النَّاسِ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَتَهَاهُمْ، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ! قَالَ: لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَظُلُّ
 أَطْعَمُ وَأَسْقَى» [طرفه في: ١٩٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٢].

١٩٢٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ
 بْنَ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكََةً» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٥].

٢١ - بَابُ إِذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا

وَقَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: عِنْدَكُمْ طَعَامٌ، فَإِنْ قُلْنَا: لَا، قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ يَوْمِي هَذَا،
 وَفَعَلَهُ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ وَحُذَيْفَةُ ﷺ

١٩٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَنْوَاعِ رضي الله عنه، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ: أَنْ مَنْ أَكَلَ فَلْيُتِمِّمْ، أَوْ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ» [طرفه في: ٢٠٠٧، ٧٢٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٥].

٢٢- باب الصَّائِمُ يُصْبِحُ جُنْبًا

١٩٢٥- ١٩٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ شُمَيْ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ الْمُغِيرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبِي حِينَ دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ (ح)، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَ مَرْوَانَ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُذَرِّكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ»، وَقَالَ مَرْوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ: أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتَقَرَّعَنَّ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَمَرْوَانُ يُؤَمِّدُ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَكَّرَ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ قَدَّرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا، وَلَوْلَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ، فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ: كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَهُنَّ أَعْلَمُنَّ، وَقَالَ هَمَّامٌ، وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ بِالْفِطْرِ»، وَالْأَوَّلُ أَشْنَدُ [طرف الحديث ١٩٢٥ في: ١٩٣٠، ١٩٣١، ورقم ١٩٢٦ طرفه في: ١٩٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٩].

٢٣- باب الْمُبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: يَحْرَمُ عَلَيْهِ فَرْجُهَا

١٩٢٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ رضي الله عنه عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ، وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِإِزْبِهِ»، وَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (مَارِبٌ): حَاجَةٌ، قَالَ طَاوُسٌ: ﴿أُولَى الْإِزْبَةِ﴾: الْأَحْمَقُ لَا حَاجَةَ لَهُ فِي النِّسَاءِ، وَقَالَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ: إِنْ نَظَرَ فَأَمَّتِي يُتِمُّ صَوْمَهُ. [طرفه في: ١٩٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٦].

٢٤- باب الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ

١٩٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح)، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رضي الله عنها عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَقْبَلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ ضَحِكَتُ» [سبق برقم ١٩٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٦].

١٩٢٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا رضي الله عنها، قَالَتْ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحِمِيلَةِ، إِذْ حَضَتْ فَانْسَلَلْتُ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيصَتِي، فَقَالَ: «مَا لَكَ أَنْفَسْتِ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي الْحِمِيلَةِ، «وَكَاثَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ» [سبق برقم ٢٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٦].

٢٥- باب اغْتِسَالِ الصَّائِمِ، وَيَلِ ابْنُ عُمَرَ بَ نَوْبًا، فَأُلْفِي عَلَيْهِ وَهُوَ صَائِمٌ

وَدَخَلَ الشَّعْبِيُّ الْحَمَامَ، وَهُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا بَأْسَ أَنْ يَتَطَعَّمَ الْقَدْرَ، أَوْ الشَّيْءَ، وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا بَأْسَ بِالْمُضْمَضَةِ، وَالتَّيْرُدِ لِلصَّائِمِ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا كَانَ صَوْمُ أَحَدِكُمْ، فَلْيُصْبِحْ

دِهْنًا مَتْرَجَلًا، وَقَالَ أَنَسٌ: إِنَّ لِي أَبْرَنَ أَتَقَعَمُ فِيهِ، وَأَنَا صَائِمٌ، وَيَذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ اسْتَاكَ وَهُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ ابْنُ عُمرَ: يَسْتَاكَ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ، وَلَا يَبْلُغُ رِيقَهُ، وَقَالَ عَطَاءٌ: إِنْ أَرْدَدَ رِيقَهُ لَا أَقُولُ يَفْطُرُ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: لَا بَأْسَ بِالسَّوَاكِ الرَّطْبِ، قِيلَ لَهُ: طَعْمٌ، قَالَ: وَالْمَاءُ لَهُ طَعْمٌ، وَأَنْتَ تَمْضِضُ بِهِ، وَلَمْ يَرَأْنِي وَالْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ بِالْكُحْلِ لِلصَّائِمِ بَأْسًا

١٩٣٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، وَأَبِي بَكْرٍ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْرِكُهُ الْفَجْرُ جُئْبًا فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ» [سبق برقم ١٩٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٥].

١٩٣١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كُنْتُ أَنَا وَأَبِي، فَذَهَبَتْ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ كَانَ لَيُصْبِحُ جُئْبًا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ اخْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُهُ» [سبق برقم ١٩٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٩].

١٩٣٢- ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ [سبق برقم ١٩٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٩].

٢٦- بَابُ الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ، أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا

وَقَالَ عَطَاءٌ: إِنْ اسْتَنْثَرَفَ دَخَلَ الْمَاءُ فِي حَلْقِهِ، لَا بَأْسَ إِنْ لَمْ يَمْلِكْ، وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ دَخَلَ حَلْقَهُ الذَّبَابُ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَقَالَ الْحَسَنُ، وَمُجَاهِدٌ: إِنْ جَامَعَ نَاسِيًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ

١٩٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلَيْتَمَّ صَوْمُهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» [طرفه في: ٦٦٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٥].

٢٧- بَابُ سِوَاكِ الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِمِ

وَيَذْكُرُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَاكَ وَهُوَ صَائِمٌ مَا لَا أَحْصِي، أَوْ أَعْدُ» وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ» وَيُرْوَى نَحْوَهُ عَنْ جَابِرٍ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَخْصُ الصَّائِمُ مِنْ غَيْرِهِ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «السَّوَاكُ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»، وَقَالَ عَطَاءٌ، وَقَتَادَةُ: «يَتْبَلَعُ رِيقَهُ».

١٩٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ حُمْرَانَ رَأَيْتُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ: فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَمَضَّضَ، وَاسْتَنْشَرَّ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ وَوُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ يَصْلِي رَكَعَتَيْنِ، لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [سبق رقم ١٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦].

٢٨- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرِهِ الْمَاءَ»، وَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ الصَّائِمِ وَغَيْرِهِ وَقَالَ الْحَسَنُ: «لَا بَأْسَ بِالسَّعُوطِ لِلصَّائِمِ إِنْ لَمْ يَصِلْ إِلَى حَلْقِهِ، وَيَكْتَحِلُ» وَقَالَ عَطَاءٌ: «إِنْ تَمَضَّضَ، ثُمَّ أَفْرَغَ مَا فِيهِ مِنَ الْمَاءِ لَا يَضِيرُهُ، إِنْ لَمْ يَزِدْ رِيقَهُ، وَمَاذَا بَقِيَ فِيهِ» وَلَا يَمْضِغُ الْعِلْكَ، فَإِنْ أَرْدَدَ رِيقَ الْعِلْكَ لَا أَقُولُ إِنَّهُ يَفْطُرُ، وَلَكِنْ يَنْهَى عَنْهُ، فَإِنْ اسْتَنْشَرَفَ دَخَلَ الْمَاءُ حَلْقَهُ لَا بَأْسَ، لَمْ يَمْلِكْ

٢٩ - بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه رَفَعَهُ: «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ، وَلَا مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامَ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ» وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَالشَّعْبِيُّ، وَابْنُ جُبَيْرٍ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَقَتَادَةُ، وَحَمَّادٌ: «يَقْضِي يَوْمًا مَكَانَهُ»

١٩٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ أَخْبَرَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنَّهُ اخْتَرَقَ، قَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، فَاتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِمَكْتَلٍ يُدْعَى الْعَرَقُ، فَقَالَ: أَيْنَ الْمُخْتَرِقُ؟ قَالَ: أَنَا، قَالَ: تَصَدَّقْ بِهَذَا» [طرفه في: ٦٨٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١١٢].

٣٠ - بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَلْيَكْفُرْ

١٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ، قَالَ: «مَا لَكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، فَقَالَ: «فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مَسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَكَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعْرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ، وَالْعَرَقُ: الْمَكْتَلُ، قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» فَقَالَ: أَنَا، قَالَ: «خُذْ هَذَا فَصَدِّقْ بِهِ»، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعَلَى أَقْفَرٍ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا، يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ، أَهْلُ بَيْتِ أَقْفَرٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، فَصَحَّكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ» [أطرافه في: ١٩٣٧، ٢٦٠٠، ٥٣٦٨، ٦٠٨٧، ٦١٦٤، ٦٧٠٩، ٦٧١٠، ٦٧١١، ٦٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١١١١].

٣١ - بَابُ الْمُجَامَعِ فِي رَمَضَانَ هَلْ يُطْعَمُ أَهْلُهُ مِنَ الْكَفَّارَةِ إِذَا كَانُوا مَحَاطِبَ

١٩٣٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنَّ الْأَجَرَ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ: «أَتَجِدُ مَا تُحَرِّرُ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «أَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ بِهِ سِتِّينَ مَسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: فَاتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعْرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، وَهُوَ الزَّيْلُ، قَالَ: «أَطْعِمْ هَذَا عَنْكَ»، قَالَ: عَلَى أَخُو جِ مَنَا! مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَخُو جِ مَنَا، قَالَ: «فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ» [سبق برقم ١٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١١١].

٣٢ - بَابُ الْحِجَامَةِ وَالْفَقْدِ لِلصَّائِمِ

وَقَالَ لِي يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «إِذَا قَاءَ فَلَا يُفْطِرُ، إِنَّمَا يُخْرِجُ، وَلَا يُؤْلِجُ» وَيُذَكَّرُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّهُ يُفْطِرُ» وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَعِكْرَمَةُ: «الصَّوْمُ مِمَّا دَخَلَ، وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ» «وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ بَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ تَرَكَهُ فَكَانَ يَحْتَجِمُ بِاللَّيْلِ» وَاحْتَجَمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا، وَيُذَكَّرُ عَنْ سَعْدٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، وَأَمَّ سَلَمَةَ «أَنَّهُمْ احْتَجَمُوا صِيَامًا» وَقَالَ بَكْرٌ عَنْ أُمِّ عِلْقَمَةَ: «كُنَّا نَحْتَجِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَلَا نُنْهَى» وَيُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مَرْفُوعًا، فَقَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ

وَالْمَحْجُومُ» وَقَالَ لِي عِيَّاشٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ، قِيلَ لَهُ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ.

١٩٣٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه «أَنَّ

النَّبِيِّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ وَاحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ» [سبق برقم ١٨٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٢].

١٩٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه،

قَالَ: «اخْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ» [سبق برقم ١٨٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٢].

١٩٤٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ

مَالِكٍ رضي الله عنه: أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ»، وَزَادَ شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: «عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ».

٣٣ - بَابُ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِفْطَارِ

١٩٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي أُوْفَى

رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ لِرَجُلٍ: «انْزِلْ فَاجِدْخَ لِي»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الشَّمْسُ! قَالَ: «انْزِلْ فَاجِدْخَ لِي»، قَالَ: «انْزِلْ فَاجِدْخَ لِي»، فَجَدَّخَ لَهُ، فَشَرِبَ ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هُنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»، تَابَعَهُ جَرِيرٌ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أُوْفَى، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ» [أطرافه في: ١٩٥٥، ١٩٥٦، ١٩٥٨، ٥٢٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠١].

١٩٤٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ حَمْرَةَ بْنَ عَمْرِو

الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ» [أطرافه في: ١٩٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢١].

١٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ

رضي الله عنه زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ حَمْرَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَأَصُومُ فِي السَّفَرِ، وَكَانَ كَثِيرَ الصَّيَامِ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ» [سبق برقم ١٩٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢١].

٣٤ - بَابُ إِذَا صَامَ أَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ سَافَرَ

١٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ، فَأَفْطَرَ النَّاسُ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَالْكَدِيدُ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ [أطرافه في: ١٩٤٨، ٢٩٥٣، ٤٢٧٥، ٤٢٧٦، ٤٢٧٧، ٤٢٧٨، ٤٢٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١١٣].

٣٥ - بَابُ

١٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ

أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ، حَتَّى يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا فِيْنَا صَائِمٌ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنِ رَوَاحَةَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٢].

٣٦- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَنْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، وَاشْتَدَّ الْحَرُّ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»

١٩٤٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زَحَامًا، وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١١٥].

٣٧- باب لَمْ يَعْيبْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّوْمِ وَالْإِفْطَارِ

١٩٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كُنَّا نَسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَعْيبِ الصَّائِمَ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١١٨].

٣٨- باب مَنْ أَفْطَرَ فِي السَّفَرِ لِيَرَاهُ النَّاسُ

١٩٤٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُشْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَرَفَعَهُ إِلَى يَدَيْهِ لِيَرِيَهُ النَّاسُ، فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ» [سبق برقم ١٩٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١١٣].

٤٠- باب متى يُقْضَى قِضَاءُ رَمَضَانَ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَا بَأْسَ أَنْ يَفْرُقَ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾» [البقرة: ١٨٥]، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فِي صَوْمِ الْعَشْرِ: «لَا يَصْلُحُ حَتَّى يَبْدَأَ بِرَمَضَانَ»، وَقَالَ ابْنُ رَاهِيْمٍ: «إِذَا فَرَطَ حَتَّى جَاءَ رَمَضَانُ آخِرُ يَصُومُهُمَا، وَلَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ إِطْعَامًا»، وَيَذْكُرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُرْسَلًا، وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ يُطْعَمُ»، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ الْإِطْعَامَ، إِنَّمَا قَالَ: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾.

١٩٥٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: «كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَفْضِيهِ إِلَّا فِي شَعْبَانَ»، قَالَ يَحْيَى: «الشُّغْلُ مِنَ النَّبِيِّ، أَوْ بِالنَّبِيِّ ﷺ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٤٦].

٣٩- باب ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ [البقرة: ١٨٤]

قَالَ ابْنُ عَمْرٍو، وَسَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ: «نَسَخَتْهَا شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» [البقرة: ١٨٥]

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ مُرَّةٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى: «حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ: نَزَلَ رَمَضَانُ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَكَانَ مَنْ أَطْعَمَ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا تَرَكَ الصَّوْمَ مِمَّنْ يُطِيقُهُ، وَرَخِّصَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ، فَنَسَخَتْهَا ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ فَأَمَرُوا بِالصَّوْمِ».

١٩٤٩- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَرَأَ: (فِدْيَةُ طَعَامٍ مَسَاكِينَ) قَالَ: «هِيَ مُسْخُوخَةٌ» [طرفة في: ٤٥٠٦].

٤١ - باب الحائض تترك الصوم والصلاة

وَقَالَ أَبُو الزِّنَاد: «إِنَّ الشَّنَّ وَوُجُوهَ الْحَقِّ لَتَأْتِي كَثِيرًا عَلَى خِلَافِ الرَّأْيِ، فَمَا يَجِدُ الْمُسْلِمُونَ بُدًّا مِنْ اتِّبَاعِهَا، مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْحَائِضَ تَقْضِي الصَّيَّامَ، وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ»

١٩٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَّاضٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْيَسَّ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ، وَلَمْ تَصُمْ؟ فَذَلِكَ نُقْصَانُ دِينِهَا» [سبق برقم ٣٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠].

٤٢ - باب من مات، وعليه صوم، وقال الحسن: «إِنْ صَامَ عَنْهُ ثَلَاثُونَ رَجُلًا يَوْمًا وَاحِدًا جَازَ»

١٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عُرْوَةَ رضي الله عنها عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَّامٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ»، تَابَعَهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو، وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ [وأخرجه مسلم، برقم ١١٤٧].

١٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطْنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ، وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، أَفَقْضِيهِ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَذَيْنِ اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يَقْضِي»، قَالَ سَلِيمَانُ: فَقَالَ الْحَكَمُ، وَسَلَّمَةُ، وَنَحْنُ جَمِيعًا جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَا: سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْحَكَمِ، وَمُسْلِمِ الْبَطْنِ، وَسَلَّمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَطَاءٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَتْ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُخْتِي مَاتَتْ...، وَقَالَ يَحْيَى، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَتْ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ...، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَتْ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ نَدْر...، وَقَالَ أَبُو حَرِيزٍ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَتْ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَاتَتْ أُمِّي وَعَلَيْهَا صَوْمٌ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٤٨].

٤٣ - باب متى يحل فطر الصائم؟ وأفطر أبو سعيد الخدري رضي الله عنه حين غاب قرص الشمس

١٩٥٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا، وَأَذْبَرَ النَّهَارَ مِنْ هَاهُنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٠].

١٩٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ: «يَا فُلَانُ قُمْ فَاجِدْ لَنَا»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمْسَيْتُ؟ قَالَ: «انْزِلْ فَاجِدْ لَنَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَوْ أَمْسَيْتُ؟ قَالَ: «انْزِلْ فَاجِدْ لَنَا»، قَالَ: «انْزِلْ فَاجِدْ لَنَا»، فَانْزَلَ فَاجِدَ لَهَا، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» [سبق برقم ١٩٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠١].

٤٤- باب يُفْطِرُ بِمَا تَبَسَّرَ مِنَ الْمَاءِ أَوْ غَيْرِهِ

١٩٥٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه قَالَ: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «انْزِلْ فَاجِدْ لَنَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ؟ قَالَ: «انْزِلْ فَاجِدْ لَنَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا، قَالَ: «انْزِلْ فَاجِدْ لَنَا»، فَنَزَلَ فَجَدَّ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبِلْ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ [سبق برقم ١٩٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠١].

٤٥- بابُ تَعْجِيلِ الْإِفْطَارِ

١٩٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٨].

١٩٥٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ، فَصَامَ حَتَّى أَمْسَى، قَالَ لِرَجُلٍ: «انْزِلْ فَاجِدْ لِي»، قَالَ: لَوْ أَنْتَظَرْتُ حَتَّى تُمْسِيَ؟ قَالَ: «انْزِلْ فَاجِدْ لِي، إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» [سبق برقم ١٩٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠١].

٤٦- باب إِذَا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ

١٩٥٩- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه قَالَتْ: «أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ غَيْمٍ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ»، قِيلَ لِهِشَامٍ: فَأَمَرُوا بِالْقَضَاءِ؟ قَالَ: «بُدِّ مِنْ قَضَاءٍ». وَقَالَ مَعْمَرٌ: سَمِعْتُ هِشَامًا يَقُولُ: لَا أَذْرِي أَقْضُوا أَمْ لَا.

٤٧- باب صَوْمِ الصَّبْيَانِ

وَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه لِنِسْوَانٍ فِي رَمَضَانَ: «وَيْلَكَ وَصَبْيَانُنَا صِيَامَ فَضَرَبَهُ»

١٩٦٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ الزُّبَيْعِ بْنِ مُعَوِذٍ قَالَتْ: أُرْسِلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ: «مَنْ أَصْبَحَ مُفْطَرًا فَلْيَتِمَّ بِقِيَّةِ يَوْمِهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيُضْمَ»، قَالَتْ: فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدَ، وَنُصَوِّمُ صَبْيَانَنَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ، حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ [وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٦].

٤٨- باب الْوَصَالِ، وَمَنْ قَالَ لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامٌ

لِقَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: «ثُمَّ أَنْتُمُ الصَّيَامُ إِلَى اللَّيْلِ»، وَنَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْهُ رَحْمَةً لَهُمْ، وَإِنْقَاءَ عَلَيْهِمْ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ

١٩٦١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تُوَاصِلُوا»، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ! قَالَ: «لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى، أَوْ إِنِّي أُبَيِّتُ أُطْعَمُ وَأُسْقَى» [طرفه في: ٧٢٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٤].

١٩٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ، قَالُوا: إِنَّكَ تَوَاصِلُ، قَالَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأُسْقِي» [سبق برقم ١٩٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٢].

١٩٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَوَاصِلُوا، فَإِيَّكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ»، قَالُوا: فَإِنَّكَ تَوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيْتُ لِي مُطْعَمٌ يُطْعِمُنِي، وَسَاقٍ يَسْقِينِي» [إطرافه في ١٩٦٧].

١٩٦٤- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدٌ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تَوَاصِلُ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ يَذْكُرْ عُثْمَانُ: «رَحْمَةً لَهُمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٥].

٤٩- بَابُ التَّنْكِيلِ لِمَنْ أَكْثَرَ الْوِصَالِ، رَوَاهُ أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٩٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصُّوْمِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: إِنَّكَ تَوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَأَيُّكُمْ مِثْلِي؟ إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»، فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ، وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا، ثُمَّ يَوْمًا، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ، فَقَالَ: «لَوْ تَأَخَّرَ لِرِذَّتِكُمْ»، كَالْتَّنْكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا [إطرافه في: ١٩٦٦، ٦٨٥١، ٧٢٤٢، ٧٢٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٣].

١٩٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ» مَرَّتَيْنِ، قِيلَ: إِنَّكَ تَوَاصِلُ، قَالَ: «إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَاكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ» [سبق برقم ١٩٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٣].

٥٠- بَابُ الْوِصَالِ إِلَى السَّحَرِ

١٩٦٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَزَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَوَاصِلُوا، فَإِيَّكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ»، قَالُوا: فَإِنَّكَ تَوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيْتُ لِي مُطْعَمٌ يُطْعِمُنِي، وَسَاقٍ يَسْقِينِي» [سبق برقم ١٩٦٣].

٥١- بَابُ مَنْ أَقْسَمَ عَلَى أَخِيهِ لِيُفْطِرَ فِي التَّطَوُّعِ، وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ قَضَاءً إِذَا كَانَ أَوْفَقَ لَهُ

١٩٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخْوَكُ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ، قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِكَائِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، قَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ، فَصَلِّ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: «إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلَاهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ

ذِي حَقِّ حَقَّهُ»، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ» [طريقه في: ٦١٣٩].

٥٢- بَابُ صَوْمِ شُعْبَانَ

١٩٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الثَّوْبَرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ لَا يَفْطُرُ، وَيَفْطُرُ حَتَّى يَقُولَ لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شُعْبَانَ» [طريقه في: ١٩٧٠، ٦٤٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٦].

١٩٧٠- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شُعْبَانَ، وَكَانَ يَصُومُ شُعْبَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ يَقُولُ: خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمْلُوا، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا دُوِمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّتْ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوِمَ عَلَيْهَا» [سبق برقم ١٩٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٢، ١١٥١].

٥٣- بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَافْطَارِهِ

١٩٧١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا صَامَ النَّبِيُّ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ، وَيَصُومُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَفْطُرُ، وَيَفْطُرُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَصُومُ» [أخرجه مسلم، برقم ١١٥٧].

١٩٧٢- حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْطُرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومُ مِنْهُ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَفْطُرُ مِنْهُ شَيْئًا، وَكَانَ لَا تَشَاءُ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ»، وَقَالَ سُلَيْمَانُ: عَنْ حُمَيْدٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسًا فِي الصَّوْمِ (ح) [سبق برقم ١١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٨].

١٩٧٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَرَاهُ مِنَ الشَّهْرِ صَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا مُفْطِرًا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا مِنَ اللَّيْلِ قَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا مَسِسْتُ خُرَّةً، وَلَا حَرِيرَةً أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا شَمِمْتُ مِسْكَةً، وَلَا عَبِيرَةً أَطْيَبَ رَائِحَةً مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ١١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٨].

٥٤- بَابُ حَقِّ الضَّيْفِ فِي الصَّوْمِ

١٩٧٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، يَغْنِي: «إِنَّ لِرَّوْكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرَّوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا»، فَقُلْتُ: وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ؟ قَالَ: «نِصْفُ الدَّهْرِ» [سبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩].

٥٥- بَابُ حَقِّ الْجِسْمِ فِي الصَّوْمِ

١٩٧٥- حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لِي:

[سبق برقم ۱۱۳۱، وأخرجه مسلم، برقم ۱۱۵۹].

أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ» [سبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩].

صَامَ الْآبَدَ» مَرَّتَيْنِ [سبق برقم ۱۱۳۱، وأخرجه مسلم، برقم ۱۱۵۹].

أَطِيقُ أَكْثَرَ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: «فِي ثَلَاثٍ» [سبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩].

وَكَانَ شَاعِرًا، وَكَانَ لَا يَتَّبِعُهُمْ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ لَهُ

الْعَيْنُ، وَنَفَهَتْ لَهُ النَّفْسُ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، قُلْتُ: فَإِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمُ صَوْمَ دَاوُدَ عليه السلام، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيَنْفِطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى»

[سبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩].

١٩٨٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ **عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو**، فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ لَهُ صُومِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمَ، حَشَوْهَا لَيْفَ، فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ، وَصَارَتْ الْوَسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ: «أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ؟»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ... قَالَ: «تَسْعًا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ... قَالَ: «إِحْدَى عَشْرَةَ»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عليه السلام».

[سبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩].

٦٠- باب صيام أيام البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة

١٩٨١- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه، قَالَ: «أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتِي الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنْامَ» [سبق برقم ١١٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢١].

٦١- باب مَنْ زَالَ قَوْمًا فَلَمْ يُفْطِرْ عَنْدهُمْ

١٩٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدٌ، هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ **أَنْسِ** رضي الله عنه دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سَلِيمٍ، فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ، وَسَمْنٍ، قَالَ: «أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ، وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَائِهِ، فَإِنِّي ضَائِمٌ»، ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ، فَدَعَا لَأُمِّ سَلِيمٍ، وَأَهْلِ بَيْتِهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خُوَيْصَةً، قَالَ: «مَا هِيَ؟»، قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنْسٌ، فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ، وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا، وَوَلَدًا، وَبَارِكْ لَهُ»، فَإِنِّي لَمِنْ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا، وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمِّيَّةُ أَنَّهُ دَفِنَ لِصَلْبِي مَقْدَمَ الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بِضَعٍّ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً. قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، سَمِعَ أَنْسًا رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ [إطرافه في: ٦٣٣٤، ٦٣٤٤، ٦٣٧٨، ٦٣٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨١].

٦٢- باب الصوم من آخر الشهر

١٩٨٣- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيْلَانَ، وَحَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا غِيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ **عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ** رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَأَلَهُ، أَوْ سَأَلَ رَجُلًا، وَعِمْرَانُ يَسْمَعُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا فَلَانٍ، أَمَا ضُمْتُ سَرَرَ هَذَا الشَّهْرِ؟»، قَالَ: أَظُنُّهُ قَالَ: يَغْنِي رَمَضَانُ، قَالَ الرَّجُلُ: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِذَا أَفْطَرْتُ فَصُمُ يَوْمَيْنِ» لَمْ يَقُلِ الصَّلْتُ أَظُنُّهُ يَغْنِي رَمَضَانُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ ثَابِتٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «(مَنْ سَرَرَ شَعْبَانَ)» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٦١].

٦٣- باب صوم يوم الجمعة، فإذا أصبح صائمًا يوم الجمعة فعليه أن يفطر

١٩٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

عَبَادٍ، قَالَ: **سَأَلْتُ جَابِرًا** رضي الله عنه: أَنْتَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، زَادَ غَيْرُ أَبِي عَاصِمٍ: «يَعْنِي أَنْ يَنْفَرِدَ بِصَوْمِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٤٣].

١٩٨٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ، أَوْ بَعْدَهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٤٤].

١٩٨٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ (ح)، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ **جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ** رضي الله عنها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «فَأَفْطِرِي»، وَقَالَ حَمَادُ بْنُ الْجَعْدِ: سَمِعَ قَتَادَةَ حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ «أَنَّ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَتْهُ فَأَمَرَهَا فَأَفْطَرَتْ».

٦٤- باب هل يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟

١٩٨٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، **قُلْتُ** **لِعَائِشَةَ** رضي الله عنها: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتَصُّ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: «لَا، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً، وَأَيُّكُمُ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيقُ» [إطرقه في: ٦٤٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٣].

٦٥- باب صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ

١٩٨٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرٌ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ، أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْهُ (ح)، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ **أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ** «أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَهُوَ وَقَفَ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَهُ» [سبق برقم ١٦٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٣].

١٩٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَوْ قُرَيْشٌ عَلَيْهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ **مَيْمُونَةَ** رضي الله عنها «أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِحِلَابٍ وَهُوَ وَقَفَ فِي الْمَوْقِفِ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٤].

٦٦- باب صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ

١٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ **مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ** رضي الله عنه فَقَالَ: «هَذَانِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالْيَوْمَ الْآخَرَ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ» [إطرقه في: ٥٥٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٧]، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ عِيْنَةَ: مَنْ قَالَ: مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ فَقَدْ أَصَابَ، وَمَنْ قَالَ: مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدْ أَصَابَ.

١٩٩١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **أَبِي سَعِيدٍ** رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ، وَعَنِ الصَّوْمِ، وَأَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ» [سبق برقم ٣٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٧].

١٩٩٢- «وَعَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ» [سبق برقم ٥٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٧].

٦٧- باب الصَّوْمِ يَوْمَ النَّحْرِ

١٩٩٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «يُنْهَى عَنْ صِيَامَيْنِ، وَبَيْعَتَيْنِ: الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ، وَالْمَلَأَمَسَةِ وَالْمُنَابَذَةَ» [سبق برقم ٣٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٥، وبرقم ١٥١١].

١٩٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: رَجُلٌ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا، قَالَ: أَطْنَهُ قَالَ: الْإِثْنَيْنِ، فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ عِيدٍ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ» [طوافه في: ٦٧٠٥، ٦٧٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٩].

١٩٩٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ قُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ثِنْتِي عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه فَأَعَجَبَنِي قَالَ: «لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا، أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمٌ فِي يَوْمَيْنِ: الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ، وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا» [سبق برقم ٥٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٧].

٦٨- باب صِيَامِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

١٩٩٦- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي: «كَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تَصُومُ أَيَّامَ مِنَى، وَكَانَ أَبُوهُ يَصُومُهَا».

١٩٩٧- ١٩٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عِيسَى، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَا: «لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصْمَنَ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ».

١٩٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «الصَّيَامُ لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا، وَلَمْ يَصُمْ صَامَ أَيَّامَ مِنَى»، وَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ غُرَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ، تَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ.

٦٩- باب صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

٢٠٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِنْ شَاءَ صَامَ» [سبق برقم ١٨٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٦].

٢٠٠١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي غُرَّةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ» [سبق برقم ١٥٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٥].

٢٠٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،

فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ» [سبق برقم ١٥٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٥].

٢٠٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حَجِّ عَلَى الْمُبِيرِ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هَذَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُصُمْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٩].

٢٠٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ، فَصَامَهُ مُوسَى، قَالَ: «فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ»، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ» [أطرافه في: ٣٣٩٧، ٣٩٤٣، ٤٦٨٠، ٤٧٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٠].

٢٠٠٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَصُومُوهُ أَنْتُمْ» [طرفه في: ٣٩٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣١].

٢٠٠٦- حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهَذَا الشَّهْرُ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٢].

٢٠٠٧- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَنْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَنْ أَذِّنَ فِي النَّاسِ: أَنَّ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيُصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيُصُمْ، فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ» [سبق برقم ١٩٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٥].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣١ - كتاب صلاة التراويح

١ - باب فضل من قام رمضان

٢٠٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِرَمَضَانَ: مَنْ قَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [سبق برقم ٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٧٥٩، ٧٦٠].

٢٠٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَتَوَفَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَصُدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رضي الله عنه [سبق برقم ٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٩].

٢٠١٠ - وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ، فَقَالَ عُمَرُ: «إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلُ»، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيَّتِهِمْ، قَالَ عُمَرُ: «نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ، وَالتَّيُّ يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ التَّيِّ يَقُومُونَ» يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ.

٢٠١١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ» [سبق برقم ٧٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦١].

٢٠١٢ - وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، وَصَلَّى رَجَالٌ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ، فَصَلَّى فَصَلُّوا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ، عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ، حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعَجِزُوا عَنْهَا»، فَتَوَفَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ» [سبق برقم ٧٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦١].

٢٠١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَقَالَتْ: «مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةً. يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتَرَ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» [سبق برقم ١١٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٨].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٢ - كتاب فضل ليلة القدر

١- باب فضل ليلة القدر

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ * وَمَا أَذْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ * لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ * تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ * سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ [سورة القدر]، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ ﴿مَا أَذْرَاكَ﴾ فَقَدْ أَعْلَمَهُ، وَمَا قَالَ: ﴿وَمَا يَذْرِيكَ﴾ فَإِنَّهُ لَمْ يَعْلَمْهُ

٢٠١٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَفِظْنَاهُ، وَإِنَّمَا حَفِظَ مِنَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (سبق برقم ٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٧٥٩).

٢- باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر

٢٠١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيًا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْآخِرِ» [سبق برقم ١١٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٥].

٢٠١٦- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ، وَكَانَ لِي صَدِيقًا، فَقَالَ: اعْتَكَفْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ، فَخَطَبَنَا وَقَالَ: «إِنِّي أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، أَوْ نَسِيتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ فِي الْوُتْرِ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَرْجِعْ»، فَرجعنا، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، «فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ» [سبق برقم ٦٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٧].

٣- باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر، فيه عن عبادة

٢٠١٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوُتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» [طرفاه في: ٢٠١٩، ٢٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٩].

٢٠١٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَالْدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ، فَإِذَا كَانَ حِينَ يُنْسِي مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً تَمْضِي، وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعَشْرِينَ رَجَعَ إِلَى مَسْكَنِهِ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ، وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ فِيهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَأَمَرَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «كُنْتُ أَجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ، ثُمَّ قَدْ بَدَأَ

لِي أَنْ أَجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَثِّثْ فِي مُعْتَكِفِهِ، وَقَدْ أُرَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيَتْهَا، فَأَبْتَغُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، وَأَبْتَغُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَشْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ»، فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَأَمْطَرَتْ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، فَبَصُرْتُ عَيْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ أَنْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ، وَوَجْهُهُ مُمْتَلِئٌ طِينًا وَمَاءً» [سبق برقم ٦٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٧].

٢٠١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْتَمِسُوا...» [سبق برقم ٢٠١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٩].

٢٠٢٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» [سبق برقم ٢٠١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٨].

٢٠٢١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى» [طرفه في: ٢٠٢٢].

٢٠٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، وَعِكْرِمَةَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ: هِيَ فِي تِسْعٍ يَمْضِينَ، أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقَيْنَ» قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، وَعَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «الْتَمِسُوا فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ، يُعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ» [سبق برقم ٢٠٢١].

٤- باب رفع مغفرة ليلة القدر لتلاحي الناس

٢٠٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «خَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرَفَعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي: التَّاسِعَةِ، وَالسَّابِعَةِ، وَالْخَامِسَةِ» [سبق برقم ٤٩].

٥- باب العمل في العشر الأواخر من رمضان

٢٠٢٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِثْرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَانْقَطَعَ أَهْلُهُ» [أخرجه مسلم، برقم ١١٧٤].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٣ - كتاب الاعتكاف

١ - باب الإعتكاف في العشر الأواخر، والإعتكاف في المساجد كلها

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٧].

٢٠٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٧١].

٢٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ

الزُّبَيْرِ رضي الله عنه عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ اغْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٢].

٢٠٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَغْتَكَفَ عَامًا، حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةً إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْ صَبِيحَتِهَا مِنْ اغْتِكَافِهِ، قَالَ: «مَنْ كَانَ اغْتَكَفَ مَعِيَ، فَلْيَغْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ، وَقَدْ أَرَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ، فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ، فَوَكَّفَ الْمَسْجِدَ، فَبَضَرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَنْبَتِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ» [سبق برقم ٦٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٧].

٢ - باب الحائض تَرْجُلُ رَأْسَ الْمُغْتَكِفِ

٢٠٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُضْغِي إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجُلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ» [سبق برقم ٢٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧].

٣ - باب لا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ

٢٠٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ

رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُغْتَكِفًا» [إطرافه في: ٢٠٣٣، ٢٠٣٤، ٢٠٤١، ٢٠٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧].

٤ - باب غَسْلُ الْمُغْتَكِفِ

٢٠٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ

عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ» [سبق برقم ٣٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣].

٢٠٣١ - «وَكَانَ يَخْرُجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُغْتَكِفٌ، فَأَغْسَلَهُ وَأَنَا حَائِضٌ» [سبق برقم ٢٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧].

٥ - باب الإعتكاف ليلاً

٢٠٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ

عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: (فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ) [أطرافه في: ٢٠٤٣، ٤٣٢٠، ٦٦٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٦].

٦- باب اغتِكَافِ النِّسَاءِ

٢٠٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَكُنْتُ أَضْرِبُ لَهُ خِبَاءً، فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ»، فَاسْتَأْذَنْتُ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ خِبَاءً، فَأَذِنَتْ لَهَا، فَضَرَبْتُ خِبَاءً، فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِبَاءً آخَرَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى الْأَخْيَةَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَأُخْبِرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَبِرُ تُرَوْنَ بِهِنَّ!» فَتَرَكَ الْإِعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ، ثُمَّ اغْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ [أطرافه في: ٢٠٣٤، ٢٠٤١، ٢٠٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٣].

٧- باب الْأَخْيَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٢٠٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَغْتَكِفَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَغْتَكِفَ، إِذَا أَخْيَةُ: خِبَاءٌ عَائِشَةَ، وَخِبَاءٌ حَفْصَةَ، وَخِبَاءٌ زَيْنَبَ، فَقَالَ: أَلَبِرُ تَقُولُونَ بِهِنَّ؟ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَغْتَكِفَ، حَتَّى اغْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ» [سبق برقم ٢٠٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٣].

٨- باب هَلْ يَخْرُجُ الْمُغْتَكِفُ لِحَوَائِجِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ

٢٠٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ فِي اغْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، «فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ، مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ»، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا» [أطرافه في: ٢٠٣٨، ٢٠٣٩، ٣١٠١، ٣٢٨١، ٦٢١٩، ٧١٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٥].

٩- باب الْإِعْتِكَافِ، وَخُرُجِ النَّبِيِّ ﷺ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ

٢٠٣٦- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ هَارُونَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، قَالَ: نَعَمْ، اغْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، قَالَ: فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عَشْرِينَ، قَالَ: فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ، فَقَالَ: «إِنِّي أَرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنِّي نَسِيتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي وَتَرٍ، فَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، وَمَنْ كَانَ اغْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَزِجْ»، فَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، قَالَ: فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الطِّينِ وَالْمَاءِ، حَتَّى رَأَيْتُ الطِّينَ فِي أَرْزَبَتِهِ وَجَبْهَتِهِ» [سبق برقم ٦٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٧].

١٠- باب اعتكاف المستحاضة

٢٠٣٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «اِغْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مُسْتَحَاضَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ، فَكَانَتْ تَرَى الْحُمْرَةَ، وَالْضُّفْرَةَ، وَرُبَّمَا وَضَعْنَا الطَّنَشْتَ تَحْتَهَا، وَهِيَ تُصَلِّي» [سبق برقم ٢٠٩].

١١- باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه

٢٠٣٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رضي الله عنهما أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ (ح)، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ رضي الله عنه عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَعِنْدَهُ أَزْوَاجُهُ، فَرَحَنَ، فَقَالَ لَصَفِيَّةَ بِنْتُ حَبِيبٍ: لَا تَعْجَلِي حَتَّى أَنْصَرَفَ مَعَكَ، وَكَانَ يَنْتَهَا فِي دَارِ أَسَامَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا، فَلَقِيَهُ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَنَظَرَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَجَارَا، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: تَعَالِيَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُلْقِيَ فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْئًا» [سبق برقم ٢٠٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٥].

١٢- باب هل يذُرُّ المعتكف عن نفسه؟

٢٠٣٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ رضي الله عنهما أَنَّ صَفِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ (ح)، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ صَفِيَّةَ رضي الله عنها «أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا، فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُ دَعَاهُ، فَقَالَ: تَعَالِ، هِيَ صَفِيَّةٌ، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: هَذِهِ صَفِيَّةٌ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ» قُلْتُ لِسُفْيَانَ: أَتَنَّهُ لَيْلًا؟ قَالَ: وَهَلْ هُوَ إِلَّا لَيْلًا؟» [سبق برقم ٢٠٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٥].

١٣- باب من خرج من اعتكافه عند الصبح

٢٠٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ خَالَ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (ح)، قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: وَأَظُنُّ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْبٍ حَدَّثَنَا، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: «اِغْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ نَقَلْنَا مَتَاعَنَا، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ اِغْتَكَفَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكِفِهِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، وَرَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ»، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مُعْتَكِفِهِ، قَالَ: وَهَاجَتِ السَّمَاءُ، فَمُطِرْنَا، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، لَقَدْ هَاجَتِ السَّمَاءُ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشًا، فَلَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى أَنْفِهِ، وَأَزْنَبَتِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ» [سبق برقم ٦٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٧].

١٤- باب الاعتكاف في شوال

٢٠٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، هُوَ ابْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ بْنُ غَرْوَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ،

فَإِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ دَخَلَ مَكَانَهُ الَّذِي اعْتَكَفَ فِيهِ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ أَنْ تَعْتَكِفَ، فَأَذِنَ لَهَا، فَضَرَبَتْ فِيهِ قُبَّةً، فَسَمِعَتْ بِهَا حَفْصَةَ، فَضَرَبَتْ قُبَّةً، وَسَمِعَتْ زَيْنَبُ بِهَا، فَضَرَبَتْ قُبَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَدِ، ابْصَرَ أَرْبَعَ قِيَابَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَأُخْبِرَ خَبَرَهُنَّ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَهُنَّ عَلَى هَذَا! الْبُرُّ؟ انْزِعُوها، فَلَا أَرَاهَا»، فَتَزَعَتْ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ فِي رَمَضَانَ حَتَّى اعْتَكَفَ فِي آخِرِ الْعَشْرِ مِنْ شَوَّالٍ [سبق برقم ٢٠٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٣].

١٥- باب مَنْ لَمْ يَرِ عَلَيْهِ إِذَا اعْتَكَفَ صَوْمًا

٢٠٤٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْفِ نَذْرَكَ، فَاعْتَكِفْ لَيْلَةً» [سبق برقم ٢٠٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٦].

١٦- باب إِذَا نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ ثُمَّ أَسْلَمَ

٢٠٤٣- حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ ﷺ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: أَرَاهُ قَالَ: لَيْلَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ» [سبق برقم ٢٠٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٦].

١٧- باب الْإِعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ

٢٠٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عَشْرِينَ يَوْمًا» [طرفه في: ٤٩٩٨].

١٨- باب مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ

٢٠٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ أَنْ يَعْتَكِفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ»، فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ، فَأَذِنَ لَهَا، وَسَأَلَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا فَفَعَلَتْ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ أَمَرَتْ بِنَاءَ فُبَيْي لَهَا، قَالَتْ: «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى انْصَرَفَ إِلَى بَنَاتِهِ، فَبَضَرَ بِالْأَبْيَةِ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: بِنَاءُ عَائِشَةَ، وَحَفْصَةَ، وَزَيْنَبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبُرُّ أَرَدَنْ بِهَذَا؟ مَا أَنَا بِمُعْتَكِفٍ»، فَزَجَعَ فَلَمَّا أَفْطَرَ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ» [سبق برقم ٢٠٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٣].

١٩- باب الْمُعْتَكِفِ يَدْخُلُ رَأْسَهُ الْبَيْتَ لِلْغَسْلِ

٢٠٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرُورَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ «أَنَّهَا كَانَتْ تُرْجِلُ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا يُنَاوِلُهَا رَأْسَهُ» [سبق برقم ٢٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٤ - كتاب البيوع

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وَقَوْلُهُ: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]

١ - باب مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ

فَضْلِ اللَّهِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [الجمعة: ١٠-١١]، وَقَوْلُهُ: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]

٢٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ وَإِنْ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمْ صَفْقُ الْأَسْوَاقِ، وَكُنْتُ أَلْزِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَلَأِ بَطْنِي، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَكَانَ يَشْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكُنْتُ امْرَأً مُسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ، أَعْيَ حِينَ يَنْسُونَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثٍ يُحَدِّثُهُ: «إِنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ، ثُمَّ يَجْمَعُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلَّا وَعَى مَا أَقُولُ»، فَبَسَطْتُ نَمْرَةً عَلَيَّ حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ» [سبق برقم ١١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٢].

٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ **عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ** ﷺ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ لَكَ بِنِصْفِ مَالِي، وَأَنْظُرَ أَيُّ زَوْجَتِي هَوَيْتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا؟ فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتُهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ، هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: سُوقٌ قَيْنَقَاعَ، قَالَ: فَغَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ، قَالَ: ثُمَّ تَابَعَ الْعُدُوَّ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَزَوَّجْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «وَمِنْ؟» قَالَ: امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «كَمْ سَفَّتْ؟» قَالَ: زَنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ» [طرفه في: ٣٧٨٠].

٢٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ **عَنْ أَنَسٍ** ﷺ قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ، فَأَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ سَعْدُ ذَا غِنَى، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَقْسِمُكَ مَالِي بِنِصْفَيْنِ، وَأَزْوَاجِكَ، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ، وَمَالِكَ، ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ، فَمَا رَجَعَ حَتَّى اسْتَفْضَلَ أَقِطًا وَسَمْنًا، فَأَتَى بِهِ أَهْلَ مَنْزِلِهِ، فَمَكَثْنَا يَسِيرًا، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَجَاءَ، وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مُهَيِّمٌ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «مَا سَفَّتَ إِلَيْهَا؟» قَالَ: نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ وَزَنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: «أَوَلَمْ وَلَوْ

بِشَاةٍ» [إطرافه في: ٢٢٩٣، ٣٧٨١، ٣٩٣٧، ٥٠٧٢، ٥١٤٨، ٥١٥٣، ٥١٦٧، ٦٠٨٢، ٦٣٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٧].

٢٠٥٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ غَكَاظٌ، وَمِجَنَّةٌ، وَذُو الْمَجَازِ أَشْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ، فَكَانَتْهُمْ تَأْتُمُوا فِيهِ، فَزَلَّتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ، قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ «[سبق برقم ١٧٧٠].

٢ - بَابُ الْحَلَالِ بَيْنَ، وَالْحَرَامِ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَات

٢٠٥١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ **سَمِعْتُ** **النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ** رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (ح)، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح)، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَمَنْ تَرَكَ مَا شَبَّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَتَرَكَ، وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ، أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ، وَالْمَعَاصِي حِمَى اللَّهِ، مَنْ يَزْنِعْ حَوْلَ حِمَى يُوْشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ» [سبق برقم ٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩٩].

٣ - بَابُ تَفْسِيرِ الْمُشْتَبِهَاتِ

وَقَالَ حَسَانُ بْنُ أَبِي سَنَانَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَهْوَنَ مِنَ الْوَرَعِ، دَخَ مَا يَرِينُكَ إِلَى مَا لَا يَرِينُكَ

٢٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، **عَنْ غَفْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ** رضي الله عنه أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ، جَاءَتْ فَرَعَمَتْ أَنَّهَا أَرْضَعَتْهُمَا، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟» وَقَدْ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ أَبِي إِيَّابٍ التَّمِيمِيِّ [سبق برقم ٨٨].

٢٠٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَرْعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ مِثِّي فَأَقْبَضَهُ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ، أَخَذَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَقَالَ: ابْنُ أَخِي، قَدْ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فَقَالَ: أَخِي، وَإِنُّ وَلِيدَةَ أَبِي، وَلَدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أَخِي، كَانَ قَدْ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي، وَإِنُّ وَلِيدَةَ أَبِي، وَلَدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»، ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: «اِخْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ» لِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ بِعُتْبَةَ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ [إطرافه في: ٢٢١٨، ٢٤٢١، ٢٥٢٣، ٢٧٤٥، ٤٣٠٣، ٦٧٤٩، ٦٧٦٥، ٦٨١٧، ٧١٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٧].

٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، **عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ** رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَغْرَاضِ، فَقَالَ: «إِذَا أَصَابَ بِحَذِهِ فَكُلْ، وَإِذَا أَصَابَ بِعُزْضِهِ فَقَتْلٌ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّهُ وَقِيدٌ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُرْسِلُ كُلِّي وَأَسْمِي، فَأَجِدُ مَعَهُ عَلَى الصَّيْدِ كُلِّبًا آخَرَ، لَمْ أَسْمَ عَلَيْهِ، وَلَا أَذْرِ أَيْتُهُمَا أَحَدًا، قَالَ: «لَا تَأْكُلْ، إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى

كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمَّ عَلَى الْآخِرِ» [سبق برقم ١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٩].

٤ - باب مَا يُنْتَزَعُ مِنَ الشُّبُهَاتِ

٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِتَمْرَةٍ مَسْقُوطَةٍ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لَأَكَلْتُهَا»، وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَجِدُ ثَمْرَةً سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي» [طرفه في: ٢٤٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧١].

٥ - باب مَنْ لَمْ يَرَ الْوَسَاوِسَ وَنَحْوَهَا مِنَ الشُّبُهَاتِ

٢٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: شَكَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يَجِدُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا، أَيْقُطَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: «لَا حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا»، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: «لَا وَضُوءٌ إِلَّا فِيمَا وَجَدْتَ الرِّيحَ، أَوْ سَمِعْتَ الصَّوْتَ» [سبق برقم ٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦١].

٢٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعَجْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ قَوْمًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ، لَا نَذَرِي أَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَمُّوا اللَّهَ عَلَيْهِ، وَكُلُّوهُ» [طرفاه في: ٥٥٠٧، ٧٣٩٨].

٦ - باب قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً، أَوْ لَهُوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١]

٢٠٥٨ - حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ أَقْبَلَتْ مِنَ الشَّامِ عِيرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا، حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَتَرَكْتُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً، أَوْ لَهُوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١]، [سبق برقم ٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٦٣].

٧ - باب مَنْ لَمْ يُبَالِ مِنْ حَيْثُ كَسَبَ الْمَالَ

٢٠٥٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ أَمِنْ الْحَلَالِ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ» [طرفه في: ٢٠٨٣].

٨ - باب التَّجَارَةِ فِي الْبَرِّ وَغَيْرِهِ

وَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿رَجُلًا لَا تُلْهِمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٧]، وَقَالَ قَتَادَةُ: كَانَ الْقَوْمُ يَتَّبِعُونَ، وَيَتَجَرُونَ، وَلَكِنْهُمْ إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ لَمْ تُلْهِمُهُمْ تِجَارَةً، وَلَا بَيْعَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، حَتَّى يُوَدُّهُ إِلَى اللَّهِ ٢٠٦٠ - ٢٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ: كُنْتُ أَتَجَرُ فِي الصَّرْفِ، فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ رضي الله عنه، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (ح)، وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَعَامِرُ بْنُ مُضْعَبٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا الْمُنْهَالِ يَقُولُ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَا: كُنَّا تَاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نَسِيئًا فَلَا يَضِلُّ» [الحديث ٢٠٦٠ طرفاه في: ٢١٨٠، ٢٤٩٦، ٣٩٣٩، والحديث ٢٠٦١ طرفاه في: ٢١٨١، ٢٤٩٨، ٣٩٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٩].

٩ - باب الْخُرُوجِ فِي التَّجَارَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَانْتَشَرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]

٢٠٦٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا، فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى، فَفَرَعَ عُمَرُ فَقَالَ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟ ائْذِنُوا لَهُ، قِيلَ: قَدْ رَجَعَ فَدَعَاهُ، فَقَالَ: كُنَّا نُؤْمَرُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيْتَةِ، فَاَنْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ، فَسَأَلَهُمْ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغَرُنَا؛ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَذَهَبَ بِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ عُمَرُ: أَخْفِي عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، يَعْنِي الْخُرُوجَ إِلَى التِّجَارَةِ اطرفاه في: ٦٢٤٥، ٧٣٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥٣.

١٠ - باب التَّجَارَةِ فِي الْبَحْرِ، وَقَالَ مَطَرٌ: لَا بَأْسَ بِهِ

وَمَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا بِحَقٍّ، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاحِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النحل: ١٤]، وَالْفُلْكَ: السَّفْنُ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ سَوَاءً، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «تَمَحَّرُ السَّفْنُ الرِّيحَ، وَلَا تَمَحَّرُ الرِّيحُ مِنَ السَّفْنِ إِلَّا الْفُلْكَ الْعِظَامُ»

٢٠٦٣ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَرَجَ فِي الْبَحْرِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بِهِ [سبق برقم ١٤٩٨].

١١ - باب «وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً، أَوْ لَهُوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا» [الجمعة: ١١]

وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: «رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ، وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ»، وَقَالَ قَتَادَةُ: كَانَ الْقَوْمُ يَتَجَرَّوْنَ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ لَمْ تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ، وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يُؤْذُوهُ إِلَى اللَّهِ ٢٠٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: أَقْبَلْتُ عَيْرَ وَنَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ، فَأَنْفَضَ النَّاسُ إِلَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً، أَوْ لَهُوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا» [الجمعة: ١١] [سبق برقم ٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٦٣].

١٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ» [البقرة: ٢٠٦٧]

٢٠٦٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَنْفَقْتَ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامٍ يَنْتَهَا غَيْرُ مُفْسَدَةٍ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِزَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا» [سبق برقم ١٤٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٤].

٢٠٦٦ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ» [اطرفاه في: ٥١٩٢، ٥١٩٥، ٥٣٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٦].

١٣ - باب مَنْ أَحَبَّ الْبَسْطَ فِي الرِّزْقِ

٢٠٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكُزَمَائِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ مُحَمَّدٌ هُوَ الزَّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ،

أو^(١) يُنْسَأُ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحْمَةً» [طرفه في: ٥٩٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٧].

١٤- باب شِرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّسِئَةِ

٢٠٦٨- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلَمِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ، وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ» [طرفه في: ٢٠٩٦، ٢٢٠٠، ٢٢٥١، ٢٢٥٢، ٢٣٨٦، ٢٥٠٩، ٢٥١٣، ٢٩١٦، ٤٤٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٣].

٢٠٦٩- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ (ح)، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ أَبُو الْيَسَعِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ، وَلِهَالَةِ سَبْخَةٍ، وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعًا لَهُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا أَمْسَى عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ صَاعٌ بَرٍّ، وَلَا صَاعٌ حَبٍّ، وَإِنَّ عِنْدَهُ لَتِسْعَ نِسْوَةٍ» [طرفه في: ٢٥٠٨].

١٥- باب كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ

٢٠٧٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «لَمَّا اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: قَالَ: لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَوْوَنَةِ أَهْلِي، وَشَغَلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَأَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ».

٢٠٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عُمَالُ أَنْفُسِهِمْ، فَكَانَ يَكُونُ لَهُمْ أَرْوَاحٌ، فَقِيلَ لَهُمْ: لَوْ اغْتَسَلْتُمْ»، رَوَاهُ هَمَّامٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ (سابق برقم ٩٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٧).

٢٠٧٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَنِ النِّفْقَامِ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عليه السلام كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ».

٢٠٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ عليه السلام كَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» [طرفاه في: ٣٤١٧، ٤٧١٣].

٢٠٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَحْتَطَبَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ، أَوْ يَمْنَعَهُ» [سابق برقم ١٤٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٤٢].

٢٠٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ النُّعْمَانِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبَلَهُ...» [سابق برقم ١٤٧١].

(١) الرواية: «وينسأ» والهمزة قبل الواو غلط [ابن باز رحمته الله].

١٦ - باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف

٢٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِثَاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى».

١٧ - باب مَنْ أَنْظَرَ مُوسِرًا

٢٠٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ أَنَّ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ حَدَّثَهُ أَنَّ حَذِيفَةَ رضي الله عنه حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَلَقَّيْتُ الْمَلَائِكَةَ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، قَالُوا: أَعْمَلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُّ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا وَيَتَجَاوَزُوا، عَنِ الْمُوسِرِ، قَالَ: قَالَ فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ عَنْ رِبْعِيٍّ: «كُنْتُ أَيْسُرُ عَلَى الْمُوسِرِ، وَأَنْظَرُ الْمُعْسِرَ»، وَتَابَعَهُ شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رِبْعِيٍّ، وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رِبْعِيٍّ: «أَنْظَرُ الْمُوسِرَ، وَاتَّجَاوَزَ عَنِ الْمُعْسِرِ»، وَتَابَعَهُ وَقَالَ نَعِيمٌ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رِبْعِيٍّ: «فَأَقْبَلَ مِنَ الْمُوسِرِ وَاتَّجَاوَزَ، عَنِ الْمُعْسِرِ» [طرفاه في: ٢٣٩١، ٣٤٥١، وأخرجه مسلم، ١٥٦٠].

١٨ - باب مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا

٢٠٧٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ» [طرفاه في: ٣٤٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٢].

١٩ - باب إِذَا بَيْنَ الْبَيْعَانِ، وَلَمْ يَكُنْهُمَا وَنَصَحَا

وَيَذْكُرُ، عَنِ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: كَتَبَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا مَا اشْتَرَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ بَيْعَ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمَ لَا دَاءَ، وَلَا خَبْثَةَ، وَلَا غَائِلَةً»، قَالَ قَتَادَةُ: الْغَائِلَةُ الزَّنا، وَالسَّرْقَةُ، وَالْإِبَاقُ، وَقِيلَ لِإِبْرَاهِيمَ: إِنَّ بَعْضَ النَّحَّاسِينَ يُسَمِّي أَرِيَّ خُرَاسَانَ، وَسَجِسْتَانَ، فَيَقُولُ: جَاءَ أُمَيْسٌ مِنْ خُرَاسَانَ، جَاءَ الْيَوْمُ مِنْ سَجِسْتَانَ، فَكَرَهُهُ كَرَاهَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: غُفْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: لَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يَبِيعُ سِلْعَةً يَعْلَمُ أَنَّ بِهَا دَاءً إِلَّا أَخْبَرَهُ

٢٠٧٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْحَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ رَفَعَهُ إِلَى حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ قَالَ حَتَّى يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا، وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا، مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا» [أطرفاه في: ٢٠٨٢، ٢١٠٨، ٢١١٠، ٢١١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٢].

٢٠ - باب بَيْعِ الْخَلْطِ مِنَ التَّمْرِ

٢٠٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نُزَرِّقُ تَمْرَ الْجَمْعِ، وَهُوَ الْخَلْطُ مِنَ التَّمْرِ، وَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ» [وأخرجه مسلم، ١٥٩٥].

٢١- باب مَا قِيلَ فِي اللَّحَامِ وَالْجَزَارِ

٢٠٨١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، عَنْ أَبِي **مَسْنُودٍ** قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ، فَقَالَ لِغُلَامٍ لَهُ قَصَابٌ: اجْعَلْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةَ مِنَ النَّاسِ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ، فَدَعَاهُمْ فَجَاءَ مَعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا قَدْ تَبَعَنَّا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، فَأَذِنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَزْجَعَ رَجْعًا»، فَقَالَ: لَا بَلْ قَدْ أَذِنْتُ لَهُ [إطرافه في: ٢٤٥٦، ٥٤٣٤، ٥٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٣٦].

٢٢- باب مَا يَمَحَقُ الْكَذِبُ، وَالْكَثْمَانُ فِي الْبَيْعِ

٢٠٨٢- حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَلِيلِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ **حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ**، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ قَالَ: حَتَّى يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا، وَبَيَّنَّا بُورُكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا» [سبق برقم ٢٠٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٢].

٢٣- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ [الآية: ١٣٠ آل عمران]

٢٠٨٣- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي **هُرَيْرَةَ**، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ، أَمِنَ الْحَلَالِ أَمْ مِنْ حَرَامٍ» [سبق برقم ٢٠٥٩].

٢٤- باب أَكَلَ الرَّبَا وَشَاهَدَهُ وَكَاتَبَهُ

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [إلى آخر الآية، البقرة: ٢٧٥]
٢٠٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا نَزَلَتْ آخِرُ الْبُقْعَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ حَزَمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ» [سبق برقم ٤٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٠].

٢٠٨٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ **سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي، فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ، فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ، فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ، وَعَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَلِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلُّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَزْجَعُ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي النَّهْرِ: أَكَلَ الرَّبَا» [سبق برقم: ٨٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٥].

٢٥- باب مُوَكَّلِ الرَّبَا

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٨١]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
٢٠٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ **عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ** قَالَ: رَأَيْتُ **أَبِي** اشْتَرَى عَبْدًا حَجَّامًا، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَثَمَنِ الدَّمِ، وَنَهَى عَنِ الْوَاشِمَةِ وَالْمَوْشُومَةِ، وَأَكَلَ الرَّبَا، وَمُوكَلِّهِ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرَ» [إطرافه في: ٢٢٣٨، ٥٣٤٧، ٥٩٤٥، ٥٩٦١].

٢٦ - باب ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرِيي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [البقرة: ٢٧٦]

٢٠٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلْفُ مَنْقَعَةٌ لِلسَّلَعةِ، مُمَحَقَةٌ لِلْبِرَكةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٦].

٢٧ - باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ

٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سَلْعَةً وَهُوَ فِي السُّوقِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا مَا لَمْ يُعْطَ لِيُوَقَّعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَتَزَلَّتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧]، [إطرافه في: ٤٥٥١، ٢٦٧٥].

٢٨ - باب مَا قِيلَ فِي الصَّوَاغِ، وَقَالَ طَاوُسٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا»

وَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِذْخِرَ، فَإِنَّهُ لَقَيْنِهِمْ، فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ»

٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: «كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبي مِنَ الْمَغْنَمِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمُسِ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتَيْتَنِي بِقَاطِمَةٍ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ أَنْ يَزْتَحِلَ مَعِي، فَتَأْتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينَ، وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيْمَةٍ عُرْسِي» [إطرافه في: ٢٣٧٥، ٣٠٩١، ٤٠٠٣، ٥٧٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٧٩].

٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يُغْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُلْتَقَطُ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُعَرَفٍ» وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: إِلَّا الْإِذْخِرَ؛ لِصَاعَتِنَا، وَلِسُقْفِ بَيْتِنَا، فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ»، فَقَالَ عِكْرَمَةُ: هَلْ تَدْرِي مَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا؟ هُوَ: أَنْ تُنْجِيَهُ مِنَ الظِّلِّ، وَتَنْزِلَ مَكَانَهُ، قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ خَالِدٍ: «لِصَاعَتِنَا وَقُبُورِنَا» [سبق برقم ١٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٣].

٢٩ - باب ذِكْرِ الْفَقِينِ وَالْحَدَّادِ

٢٠٩١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَاثِلَ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَهُ قَالَ: لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَقُلْتُ: لَا أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ، ثُمَّ تَبِعْتُ، قَالَ دَغْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ، فَسَأَوْتِي مَا لَوْ وَلَدًا فَأَقْضِيكَ، فَتَزَلَّتْ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَا لَوْ وَلَدًا أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مريم: ٧٧-٧٨] [إطرافه في: ٢٢٧٥، ٢٤٢٥].

[٤٧٣٢، ٤٧٣٣، ٤٧٣٤، ٤٧٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٥].

٣٠ - باب الْخَيَّاطِ

٢٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَطْنِ صَنْعَةٍ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَهَبَتْ

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْرًا، وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ، وَقَدِيدٌ، «فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الْقُضْعَةِ» قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ اطرافه في: ٥٤٣٩، ٥٤٣٧، ٥٤٣٦، ٥٤٣٥، ٥٤٣٣.

٥٤٣٣، ٥٤٣٥، ٥٤٣٦، ٥٤٣٧، ٥٤٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤١.

٣١- باب النِّسَاجِ

٢٠٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِزُودَةٍ، قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الْبُزْدَةُ؟ فَقِيلَ لَهُ: نَعَمْ، هِيَ الشَّمْلَةُ مَسْجُوجٌ فِي حَاشِيَتِهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَسِجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُو كَهَا، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا، وَإِنَّهَا إِزَارُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْسِنِيهَا، فَقَالَ: نَعَمْ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَاهَا، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ، سَأَلْتَهَا إِثَاءً، لَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَزُدُ سَائِلًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِتَكُونَ كَنَفِي يَوْمَ أَمُوتُ، قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ [سبق برقم ١٢٧٧].

٣٢- باب النِّجَارِ

٢٠٩٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: أَتَى رَجُلًا إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ يَسْأَلُونَهُ، عَنِ الْمُنْبَرِ فَقَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةٍ، امْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ، أَنْ: «مُرِي غُلَامَكَ النَّجَّارَ يَعْمَلْ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسَ عَلَيْهِمْ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ» فَأَمَرْتُهُ يَعْمَلُهَا مِنْ طَرَفِ الْعَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَا، «فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ فَجَلَسَ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٣٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٤٤].

٢٠٩٥- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ؟ فَإِنْ لِي غُلَامًا نَجَّارًا، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ»، فَعَمِلْتُ لَهُ الْمُنْبَرِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ الَّذِي صَنَعَ، فَصَاحَتِ النَّحْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا، حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَبْنُ أُنَيْنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ، حَتَّى اسْتَقَرَّتْ، قَالَ: «بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ» [سبق برقم ٤٤٩].

٣٣- باب شراء الإمام الحوائج بنفسه

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ: اشْتَرَى النَّبِيُّ ﷺ جَمَلًا مِنْ عُمَرَ، وَاشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ بِنَفْسِهِ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ﷺ: جَاءَ مُشْرِكٌ بَعْنَمٍ، فَاشْتَرَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْهُ شَاةً، وَاشْتَرَى مِنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: «اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا نَسِيئَةً، وَرَهْنَةً دِرْعَةً» [سبق برقم ٢٠٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٣].

٣٤- باب شراء الدواب والحمير

وَإِذَا اشْتَرَى دَابَّةً، أَوْ جَمَلًا وَهُوَ عَلَيْهِ، هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ قَبْضًا قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ؟ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: «بَغْنِيهِ يَغْنِي جَمَلًا صَغْبًا»

٢٠٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا غُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي، وَأَغْيَا، فَأَتَى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «جَابِرُ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: أَبْطَأَ عَلَيَّ جَمَلِي، وَأَغْيَا، فَتَحَلَّفْتُ، فَزَلَ يَحْجُنُهُ

بِمَحَجِّنِهِ، ثُمَّ قَالَ: «ارْكَبْ»، فَارْكَبْتُ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَكْفُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَزَوَّجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بَكَرًا أَمْ ثَمِينًا؟» قُلْتُ: بَلَى ثَمِينًا، قَالَ: «أَفَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» قُلْتُ: إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ، فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ، وَتَمْشِي طُهُنَّ، وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّكَ قَادِمٌ، فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَائِسُ الْكَائِسُ»، ثُمَّ قَالَ: «اتَّبِعْ جَمْلَكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأُوقِيَةٍ، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلِي، وَقَدِمْتُ بِالْغَدَاةِ، فَجِئْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: «الآنَ قَدِمْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَعْ جَمْلَكَ، فَادْخُلْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ»، فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ، فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزَنَ لَهُ أُوقِيَةً، فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ، فَأَرْجَحَ فِي الْمِيزَانِ، فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى وَلَّيْتُ، فَقَالَ: «ادْعُ لِي جَابِرًا» قُلْتُ: أَلَا يَزِدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغُضُ إِلَيَّ مِنْهُ، قَالَ: «خُذْ جَمْلَكَ، وَلَكَ ثَمْنُهُ» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٥].

٣٥ - باب الأسواق التي كانت في الجاهلية، فتبايع بها الناس في الإسلام

٢٠٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَتْ عُكَاظٌ وَمَجَنَّةٌ، وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ تَأَثَّمُوا مِنَ التِّجَارَةِ فِيهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَذَا» [سبق برقم ١٧٧٠].

٣٦ - باب شراء الإبل الهيم أو الأجر، الهائم: المخالف للقصد في كل شيء

٢٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ عَمْرُو: كَانَ هَاهُنَا رَجُلٌ اسْمُهُ نَوَّاسٌ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هَيْمٌ، فَذَهَبَ ابْنُ عَمَرَ رضي الله عنه فَاشْتَرَى تِلْكَ الْإِبِلَ مِنْ شَرِيكِ لَهُ، فَجَاءَ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ، فَقَالَ: بَعْنَا تِلْكَ الْإِبِلَ، فَقَالَ: مِمَّنْ بَعْتَهَا؟ قَالَ: مِنْ شَيْخٍ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: وَيْحَكَ، ذَاكَ وَاللَّهِ ابْنُ عَمَرَ، فَجَاءَهُ فَقَالَ: إِنَّ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلًا هَيْمًا، وَلَمْ يَعْرِفْكَ، قَالَ فَاسْتَفْهَمَهَا، قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبَ يَسْتَأْفِقُهَا فَقَالَ: دَعَهَا، رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا عُدْوَى»، سَمِعَ سُفْيَانُ عَمْرًا [إطرافه في: ٢٨٥٨، ٥٠٩٣، ٥٠٩٤، ٥٥٧٣، ٥٥٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٥].

٣٧ - باب بيع السلاح في الفتن وغيرها، وكره عمران بن حصين بيعه في الفتنة

٢١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بَنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَبِعْتُ الدِّرْعَ، فَابْتِئْتُ بِهِ مَحْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ» [إطرافه في: ٣١٤٢، ٤٣٢١، ٤٣٢٢، ٧١٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥١].

٣٨ - باب في العطار وبيع المسك

٢١٠١ - حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ، كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمَسْكِ، وَكَبِيرِ الْحَدَادِ: لَا يَغْدُمُكَ مِنْ صَاحِبِ الْمَسْكِ إِذَا تَشْتَرِيهِ، أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ، وَكَبِيرِ الْحَدَادِ يُخْرِقُ بَيْتَكَ، أَوْ ثَوْبَكَ، أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً» [إطرافه في: ٥٥٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٢٨].

٣٩ - باب ذكر الحجام

٢١٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «حَجَمَ أَبُو طَيِّبَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُحَقِّقُوا مِنْ خَرَاஜِهِ» [إطرافه في: ٢٢١٠، ٢٢٧٧، ٢٢٨٠، ٢٢٨١، ٥٦٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٧].

٢١٠٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ- حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمتهما قَالَ: «اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأُعْطِيَ الَّذِي حَجَمَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ» [سبق برقم ١٨٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٦- (١٥٧٧)].

٤٠- باب التَّجَارَةِ فِيمَا يُكْرَهُ لِبَسُهُ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٢١٠٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عُمَرَ رحمتهما بِحُلَّةٍ خَرِيرٍ، أَوْ سِرَاءٍ، فَرَأَاهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أُرْسِلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ، إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتَعَ بِهَا، يَغْنِي تَبِيعُهَا» [سبق برقم ٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٨].

٢١٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رحمتهما أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ ثُمُرَ قَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ هَذِهِ الثُّمُرِ قَةً؟» قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ، لِنَقْعَدَ عَلَيْهَا، وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ: أَخْبِئُوا مَا خَلَقْتُمْ، وَقَالَ: إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ» [إطرافه في: ٣٢٢٤، ٥١٨١، ٥٩٥٧، ٥٩٦١، ٧٥٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٧].

٤١- باب صَاحِبِ السَّلْعَةِ أَحَقُّ بِالسُّؤْمِ

٢١٠٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ رحمتهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامُنُونِي بِحَائِطِكُمْ، وَفِيهِ خَرَبٌ وَنَحْلٌ» [سبق برقم ٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٤].

٤٢- باب كَمْ يَجُوزُ الْخِيَارُ؟

٢١٠٧- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رحمتهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُبْتَاعِينَ بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونَ الْبَيْعُ خِيَارًا»، قَالَ نَافِعٌ: «وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَارَقَ صَاحِبَهُ» [إطرافه في: ٢١٠٩، ٢١١١، ٢١١٢، ٢١١٣، ٢١١٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣١].

٢١٠٨- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رحمتهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرَقَا»، وَزَادَ أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ قَالَ: قَالَ هَمَّامٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي التَّيَّاحِ فَقَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْخَلِيلِ لَمَّا حَدَّثَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ هَذَا الْحَدِيثَ [سبق برقم ٢٠٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٢].

٤٣- باب إِذَا لَمْ يُوقَّتْ فِي الْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ؟

٢١٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رحمتهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اخْتَرْ، وَرُبَّمَا قَالَ: أَوْ يَكُونَ بَيْعُ خِيَارٍ» [سبق برقم ٢١٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣١].

٤٤- باب الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا

وَبِهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ، وَشَرِيحٌ، وَالشَّعْبِيُّ، وَطَاوُوسٌ، وَعَطَاءٌ، وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ

٢١١٠- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَتَادَةُ: أَخْبَرَنِي عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: **سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ** رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا، وَبَيَّنَّا، بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا، وَكَتَمَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا» [سبق برقم ٢٠٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٢].

٢١١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «الْمُتَبَايعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ، مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعُ الْخِيَارِ» [سبق برقم ٢١٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣١].

٤٥- باب إِذَا خَيْرَ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ بَعْدَ الْبَيْعِ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ

٢١١٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، وَكَانَا جَمِيعًا، أَوْ يُخَيَّرُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ يَتَبَايَعَا، وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ، فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ» [سبق برقم ٢١٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣١].

٤٦- باب إِذَا كَانَ الْبَائِعُ بِالْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ؟

٢١١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ بَيْعٍ لَا يَبْعُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعُ الْخِيَارِ» [سبق برقم ٢١٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣١].

٢١١٤- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا - قَالَ هَمَّامٌ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي: يَخْتَارُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَإِنْ صَدَقَا، وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا فَعَسَى أَنْ يَزِيحَا رُبْحًا، وَيُمَحَقَا بَرَكَةَ بَيْعِهِمَا»، قَالَ: وَحَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الشَّيْحِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ [سبق برقم ٢٠٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٢].

٤٧- باب إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا فَوَهَبَ مِنْ سَاعَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا، وَلَمْ يَنْكِرِ الْبَائِعُ عَلَى الْمُشْتَرِي أَوْ اشْتَرَى عَبْدًا فَأَعْتَقَهُ، وَقَالَ طَاوُسٌ فِيمَنْ يَشْتَرِي السَّلْعَةَ عَلَى الرِّضَا، ثُمَّ بَاعَهَا: وَجِبَتْ لَهُ، وَالرَّبْحُ لَهُ

٢١١٥- وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَغْبٍ لِعُمَرَ، فَكَانَ يَغْلِبُنِي، فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ، فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ، وَيَرْدُّهُ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ، وَيَرْدُّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: «بِعْنِي»، قَالَ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِعْنِي» فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ» [طرفه في: ٢٦١٠، ٢٦١١].

٢١١٦- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ: بَعْتُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رضي الله عنه مَالًا بِالْوَادِي، بِمَالٍ لَهُ بِخَيْرٍ، فَلَمَّا تَبَايَعْنَا رَجَعْتُ عَلَى عَقْبِي حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ، خَشِيَةَ أَنْ يُرَادَّنِي الْبَيْعُ، وَكَانَتْ السُّتَةُ أَنَّ الْمُتَبَايَعِينَ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَمَّا وَجِبَ بَيْعِي وَيَبْعُهُ، رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ عَثَبْتُ بِأَنِّي

سُقْتُهُ إِلَى أَرْضِ ثَمُودَ بِثَلَاثِ لَبَالٍ وَسَاقِنِي، إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ لَيَالٍ» [سبق برقم ٢١٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣١].

٤٨ - باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْخِدَاعِ فِي الْبَيْعِ

٢١١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ: «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ» [إطرافه في: ٢٤٠٧، ٢٤١٤، ٦٩٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٣].

٤٩ - باب مَا ذَكَرَ فِي الْأَسْوَاقِ

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قُلْتُ: هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ فَقَالَ: سُوقٌ قَيْنَقَاعٌ، وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ، وَقَالَ عُمَرُ: أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ ٢١١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَغْزُو جَيْشُ الْكُفَّةِ، فَإِذَا كَانُوا بَيْنَدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، يُخَسِّفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُخَسِّفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَفِيهِمْ أَشْوَاقُهُمْ، وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يُخَسِّفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يَبْعَثُونَ عَلَى نِيَابَتِهِمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٤].

٢١١٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ أَحَدِكُمْ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقَةٍ، وَبَيْتُهُ بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ بَأَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، وَالْمَلَائِكَةُ تَصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ الَّتِي يَصَلِّي فِيهِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِ، مَا لَمْ يُوْذِ فِيهِ»، وَقَالَ: «أَحَدِكُمْ فِي صَلَاةٍ، مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ» [سبق برقم ١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٢، ٢٧٧].

٢١٢٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي» [إطرافه في: ٢١٢١، ٣٥٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣١].

٢١٢١ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه دَعَا رَجُلٌ بِالْبَقِيعِ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَمْ أَعْنِكَ، قَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي» [سبق برقم ٢١٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣١].

٢١٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ لَا يَكَلِّمُنِي، وَلَا أَكَلِمُهُ، حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنَقَاعَ، فَجَلَسَ بِنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ، فَقَالَ: أَتُمْ لَكُعُ؟ أَتُمْ لَكُعُ؟ فَحَسَبْتُهُ شَيْئًا، فَطَنْتُ أَنَّهَا تَلْبِسُهُ سَحَابًا، أَوْ تُغَسِّلُهُ، فَجَاءَ يَسْتَدُ حَتَّى عَانَقَهُ، وَقَبَّلَهُ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَحْبِبْهُ، وَأَحِبْ مَنْ يُحِبُّهُ»، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ عُثَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَوْتَرَ بِرُكْعَةٍ [إطرافه في: ٥٨٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٢١].

٢١٢٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَرُونَ الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَبْعَثُ عَلَيْهِمْ مَنْ يَمْنَعُهُمْ أَنْ يَبْعُوهُ حَيْثُ

اشْتَرَوْهُ، حَتَّى يَنْقُلُوهُ حَيْثُ يُبَاعُ الطَّعَامُ» [أطرافه في: ٢١٣١، ٢١٣٧، ٢١٦٦، ٢١٦٧، ٦٨٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٧].
 ٢١٢٤ - قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَاعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ»

[أطرافه في: ٢١٢٦، ٢١٣٣، ٢١٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٦].

٥٠ - باب كَرَاهِيَةِ السَّخَبِ فِي الْأَسْوَاقِ

٢١٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: «أَخْبَرَنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوَرَةِ، قَالَ: «أَجَلٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوَرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، وَحِزْرًا لِلْأَمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمِيتُكَ الْمُتَوَكَّلَ، لَيْسَ بِفُظٍّ، وَلَا غَلِيظٌ، وَلَا سَخَّابٌ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَذْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَفْتَحَ بِهَا أَغْيُنَ غُمِّي، وَأَذَانَ صُمٍّ، وَقُلُوبَ غُلْفٍ» تَابَعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ سَلَامٍ: غُلْفٌ: كُلُّ شَيْءٍ فِي غِلَافٍ، سَيْفٌ أَغْلَفٌ، وَقَوْسٌ غُلْفَاءٌ، وَرَجُلٌ أَغْلَفٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ مَحْتُونًا. [أطرافه في: ٤٨٣٨].

٥١ - باب الْكَفْلِ عَلَى الْبَائِعِ وَالْمُعْطِي

وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِذَا كَالَهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ٣]، يَعْنِي: كَالُوا لَهُمْ، وَوَزَنُوا لَهُمْ، كَقَوْلِهِ: ﴿يَسْمَعُونَكُمْ﴾ [الشعراء: ٧٢] يَسْمَعُونَ لَكُمْ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اِكْتَالُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا» وَيُذَكَّرُ عَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «إِذَا بَعْتَ فَكِلْ، وَإِذَا ابْتَعْتَ فَاكْتَلْ»

٢١٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ» [أطرافه في: ٢١٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٦].

٢١٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُعِينَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: ثَوَّفَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رضي الله عنه عَنْ حَرَامٍ، وَعَلَيْهِ ذَيْنَ، فَاسْتَعْنَتْ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى غَرْمَاتِهِ أَنْ يَضَعُوا مِنْ ذَيْنِهِ، فَطَلَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَفْعَلُوا، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَذْهَبْ فَصَيِّفْ تَمْرَكَ أَصْنَافًا: الْعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ، وَعَذْقَ بِنَ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ، ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَيَّ»، فَفَعَلْتُ، ثُمَّ أَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ فَجَلَسَ عَلَى أَغْلَاهُ، أَوْ فِي وَسْطِهِ، ثُمَّ قَالَ: «كُلْ لِلْقَوْمِ»، فَكَلَّثَهُمْ، حَتَّى أَوْفَيْتُهُمُ الَّذِي لَهُمْ، وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ، وَقَالَ فِرَاسٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنِي جَابِرٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَذَاهُ»، وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ وَهْبٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «جُدَّ لَهُ فَأَوْفَ لَهُ» [أطرافه في: ٢٣٩٥، ٢٣٩٦، ٢٤٠٥، ٢٦٠١، ٢٧٠٩، ٢٧٨١، ٣٥٨٠، ٤٠٥٣، ٦٢٥٠].

٥٢ - باب مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْكَفْلِ

٢١٢٨ - حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كِيلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ».

٥٣ - باب بَرَكَةِ صِنَاعِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَدَدِهِ، فِيهِ عَائِشَةُ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٢١٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَدَعَا لَهَا، وَحَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مَدِينَتِهَا، وَصَاعَهَا مِثْلُ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمَ عليه السلام لِمَكَّةَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٠].

٢١٣٠- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، **عَنْ أَنَسٍ** رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَالِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَمُدِّهِمْ»، يَعْنِي: أَهْلَ الْمَدِينَةِ [طرفاه في: ٦٧١٤، ٧٣٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٨].

٥٤- باب مَا يُذَكَّرُ فِي بَيْعِ الطَّعَامِ وَالْحُكْرَةِ

٢١٣١- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، **عَنْ** رحمهم **سَالِمٍ**، **عَنْ أَبِيهِ** رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مُجَازِفَةً، يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يُؤْذُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ» [سبق برقم: ٢١٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٧].

٢١٣٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنِ أَبِيهِ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ» قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «ذَلِكَ دَرَاهِمُ بَدْرَاهِمَ، وَالطَّعَامُ مُزَجًّا»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿مَرْجُوثٌ﴾ [التوبة: ١٠٦]: مَوْخَرُونَ. [طرفه في: ٢١٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٥].

٢١٣٣- حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ» [سبق برقم ٢١٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٦].

٢١٣٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ عِنْدَهُ صَرْفٌ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ: أَنَا، حَتَّى يَجِيءَ خَازِنُنَا مِنَ الْعَابَةِ، قَالَ سُفْيَانُ: هُوَ الَّذِي حَفِظْنَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ **سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ** رضي الله عنه يُخْبِرُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الذَّهَبُ بِالْوَرَقِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ» [طرفاه في: ٢١٧٠، ٢١٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٦].

٥٥- باب بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يُقْبِضَ، وَبَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ

٢١٣٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ طَاوُوسًا يَقُولُ: **سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه يَقُولُ: «أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُقْبِضَ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ» [سبق برقم ٢١٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٥].

٢١٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ»، زَادَ إِسْمَاعِيلُ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ» [سبق برقم ٢١٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٦].

٥٦- باب مَنْ رَأَى إِذَا اشْتَرَى طَعَامًا جَزَافًا أَنْ لَا يَبِيعَهُ حَتَّى يُؤْوِيَهُ إِلَى رَحْلِهِ، وَالْأَدَبُ فِي ذَلِكَ

٢١٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ **أَنَّ ابْنَ عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَتَاعُونَ جَزَافًا، يَعْنِي الطَّعَامَ، يُضْرَبُونَ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُؤْذُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ» [سبق برقم ٢١٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٧].

٥٧- باب إِذَا اشْتَرَى مَتَاعًا، أَوْ دَابَّةً فَوَضَعَهُ عِنْدَ الْبَائِعِ، أَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: مَا أَذْرَكْتَ الصَّفْقَةَ حَيًّا مَجْمُوعًا، فَهُوَ مِنَ الْمُتَبَاعِ

٢١٣٨- حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بِنْتُ أَبِي الْمَعْرَاءِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «لَقُلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا يَأْتِي فِيهِ يَبْتَ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ، فَلَمَّا أَذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ لَمْ يَرْغَبْنَا إِلَّا وَقَدْ أَتَانَا ظَهْرًا، فَخَبَّرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ حَدَثَ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: أَخْرِجْ مِنْ عِنْدِكَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُمَا ابْتِئَايَ، يَغْنِي عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ، قَالَ: أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قَدْ أَذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ؟ قَالَ: الصُّحْبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الصُّحْبَةُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ أَغْدِذُهُمَا لِلْخُرُوجِ، فَخُذْ إِحْدَاهُمَا، قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهَا بِالْثَمَنِ» [سبق برقم ٤٧٦].

٥٨- باب لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَسْنُومُ عَلَى سَنُومِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذِنَ لَهُ، أَوْ يَتْرَكَ

٢١٣٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ» [طرفاه في: ٢١٦٥، ٥١٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٢].

٢١٤٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لَتَكْفًا مَا فِي إِنْائِهَا» [اطرافه في: ٢١٤٨، ٢١٥٠، ٢١٥١، ٢١٦٠، ٢١٦٢، ٢٢٧٣، ٢٢٧٤، ٥١٤٤، ٥١٥٢، ٦٦٠١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٣، ١٥١٥، ١٥٢٠، ٢٥٦٤].

٥٩- باب بَيْعِ الْمَزَايِدَةِ، وَقَالَ عَطَاءٌ: أَذْرَكْتُ النَّاسَ لَا يَرَوْنَ بِأَسَا بِبَيْعِ الْمَغَانِمِ فِيمَنْ يَزِيدُ

٢١٤١- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ الْمُكْتَبِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ ذُبُرٍ، فَاحْتَاجَ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟» فَاشْتَرَاهُ نَعِيمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِكَذَا وَكَذَا، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ» [اطرافه في: ٢٢٣٠، ٢٣٢١، ٢٤٠٣، ٢٤١٥، ٢٥٣٤، ٦٩٤٧، ٧١٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٧].

٦٠- باب النَّجَشِ، وَمَنْ قَالَ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ الْبَيْعُ

وَقَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى: النَّاجِشُ: أَكَلُ رِبَا حَائِنٌ، وَهُوَ خِدَاعٌ بَاطِلٌ، لَا يَحِلُّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْخَدِيعَةُ فِي النَّارِ، وَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»
٢١٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّجَشِ» [اطرافه في: ٦٩٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٦].

٦١- باب بَيْعِ الْغَرَرِ، وَحَبْلِ الْحَبْلَةِ

٢١٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ، وَكَانَ يَبْعَا يَتْبَاعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ: كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْجَزُورَ إِلَى أَنْ تُتَجَّ النَّاقَةُ، ثُمَّ تُتَجَّ الْتِي فِي بَطْنِهَا» [اطرافه في: ٢٢٥٦، ٣٨٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٤].

٦٢- باب بَيْعِ الْمَلَامَسَةِ، قَالَ أَنَسٌ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ

٢١٤٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ:

أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ، وَهِيَ طَرَحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ بِالْبَيْعِ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يَقْلِبَهُ، أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ، وَنَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ، وَالْمَلَامَسَةُ لَمَسُ الثَّوْبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ» [سبق برقم ٣٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٢].

٢١٤٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى عَنْ لِبْسَتَيْنِ: أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، ثُمَّ يَرْفَعَهُ عَلَى مَنْكِبِهِ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ: اللَّيْمَاسِ وَالْيَبَادِ» [سبق برقم ٣٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١١].

٦٣- باب بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ، وَقَالَ أَنَسٌ: نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْهُ

٢١٤٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ» [سبق برقم ٣٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١١].

٢١٤٧- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ لِبْسَتَيْنِ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ: الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ» [سبق برقم ٣٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٢].

٦٤- باب النَّهْيِ لِلْبَائِعِ أَنْ لَا يَحْفَلَ الْإِبِلَ وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمَ، وَكُلَّ مُحَقَّلَةٍ وَالْمُصْرَاةَ الَّتِي صَرَّى لِبَنُهَا

وَحَقَنَ فِيهِ، وَجَمَعَ، فَلَمْ يَحْلُبْ أَيَّامًا، وَأَضْلَ التَّضْرِيَةَ حَبْسُ الْمَاءِ، يُقَالُ مِنْهُ: صَرَّيْتُ الْمَاءَ: إِذَا حَبَسْتَهُ ٢١٤٨- حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ الْأَعْرَجِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدَ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ»، وَيَذْكُرُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَالْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، وَمُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «صَاعَ تَمْرٍ»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ: «صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، وَهُوَ بِالْخِيَارِ» ثَلَاثًا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ: «صَاعًا مِنْ تَمْرٍ»، وَلَمْ يَذْكُرْ ثَلَاثًا، وَالتَّمْرُ أَكْثَرُ. [سبق برقم ٢١٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٥، ١٥٢٤].

٢١٤٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى شَاءَ مُحَقَّلَةً فَرَدَّهَا، فَلْيَزِدْ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، وَنَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُلْقَى الْبَيْعُ» [طرفه في: ٢١٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٨].

٢١٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تُصَرُّوا الْغَنَمَ، وَمَنْ ابْتَاعَهَا فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا: إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ» [سبق برقم ٢١٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٣، ١٥١٥، ١٥٢٠، ١٥٢٤ مفرقًا].

٦٥- باب إِنْ شَاءَ رَدَّ الْمُصْرَاةَ، وَفِي حَلْبَتِهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ

٢١٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ ثَابِتٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ اشْتَرَى غَنَمًا مُصْرَاةً فَاحْلَبَهَا، فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا فَفِي حَلْبَتِهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ» [سبق برقم ٢١٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٤].

٦٦- باب بَيْعِ الْعَبْدِ الزَّانِي، وَقَالَ شُرَيْحٌ: إِنْ شَاءَ رَدَّ مِنَ الزَّانَا

٢١٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا، وَلَا يُتْرَبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا، وَلَا يُتْرَبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ فَلْيَغْهَأْ، وَلَوْ بِحَبْلِ مِنْ شَعْرِ» [إطرافه في: ٢١٥٣، ٢٢٣٣، ٢٢٣٤، ٢٥٥٥، ٦٨٣٧، ٦٨٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٣].

٢١٥٣ - ٢١٥٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأُمَةِ إِذَا زَنَتْ، وَلَمْ تُحْصَنْ، قَالَ: إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَبِغْوَها وَلَوْ بِضَفِيرٍ»، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أَذْرِي بَعْدَ الثَّالِثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ [إطرافه في: ٢٢٣٢، ٢٥٥٦، ٦٨٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٤].

٦٧- باب الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ مَعَ النِّسَاءِ

٢١٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ غُرُوهُ بْنُ الرُّبَيْرِ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَرِي وَأَعْتِقِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَغْتَقَ»، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعَشِيِّ، فَأَتَانِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِئَةَ شَرْطٍ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٢١٥٦- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ أَبِي عَبَادٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَمْرٍ رضي الله عنه أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها سَاوَمَتْ بَرِيرَةَ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ: إِنَّهُمْ أَبَوْا أَنْ يَبِيعُوهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرُطُوا الْوَلَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَغْتَقَ» قُلْتُ لِنَافِعٍ: حُرًّا كَانَ زَوْجُهَا، أَوْ عَبْدًا؟ فَقَالَ " مَا يُدْرِينِي [إطرافه في: ٢١٦٩، ٢٥٦٢، ٦٧٥٢، ٦٧٥٧، ٦٧٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٦٨- باب هَلْ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ بَغِيرِ أَجْرٍ؟ وَهَلْ يُعِينُهُ، أَوْ يَنْصَحُهُ؟

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْ لَهُ»، وَرَخَّصَ فِيهِ عَطَاءٌ

٢١٥٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ سَمِعْتُ جَرِيرًا رضي الله عنه يَقُولُ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» [سبق برقم ٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦].

٢١٥٨- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ» قَالْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ» قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سِمَسَارٌ [إطرافه في: ١١٦٣، ٢٢٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢١].

٦٩- باب مَنْ كَرِهَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ بِأَجْرٍ

٢١٥٩- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ»، وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ.

٧٠- باب لَا يَشْتَرِي حَاضِرٌ لِبَادٍ بِالسَّمْسَرَةِ، وَكَرِهَهُ ابْنُ سِيرِينَ وَإِبْرَاهِيمُ اللَّبَّاعُ وَالْمُشْتَرِي

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: بَعِ لِي ثَوْبًا، وَهِيَ تَغْنِي الشَّرَاءَ

٢١٦٠- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَّبِعُ الْمَرْءُ عَلَى يَتِّعِ أَخِيهِ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ» [سبق برقم ٢١٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٣، ١٥١٥، ١٥٢٠].

٢١٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ

رضي الله عنه: «نَهَيْنَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ» [وأخرجه مسلم، ١٥٢٣].

٧١- باب النَّهْيُ عَنْ تَلْقَى الرُّكْبَانِ، وَأَنْ يَبِيعَهُ مَزْدُودٌ لَأَنَّ صَاحِبَهُ عَاصٍ آثَمُ

إِذَا كَانَ بِهِ عَالِمًا، وَهُوَ خِدَاعٌ فِي الْبَيْعِ، وَالْخِدَاعُ لَا يَجُوزُ

٢١٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا غُنَيْدُ اللَّهِ الْغَمَرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّلْقَى، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ» [سبق برقم ٢١٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٣، ١٤١٥].

٢١٦٣- حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ،

قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما مَا مَعْنَى قَوْلِهِ: «لَا يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِبَادٍ؟» فَقَالَ: لَا يَكُنْ لَهُ سَمْسَارًا [سبق برقم ٢١٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢١].

٢١٦٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الثَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

رضي الله عنه قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى مُحْفَلَةً فَلْيَزِدْ مَعَهَا صَاعًا»، قَالَ: «وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ تَلْقَى الْبُيُوعِ» [سبق برقم ٢١٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٨].

٢١٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى يَتِّعِ بَعْضٌ، وَلَا تَلَقَّوْا السِّلَعَ حَتَّى يُفَبِّطَ بِهَا إِلَى السُّوقِ» [سبق برقم ٢١٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٢، ١٥١٧].

٧٢- باب مُنْتَهَى التَّلْقَى

٢١٦٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نَتَلَقَّى

الرُّكْبَانَ، فَنَشْتَرِي مِنْهُمْ الطَّعَامَ، فَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى يَتَّلَعَ بِهِ سُوقُ الطَّعَامِ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا فِي أَعْلَى السُّوقِ، يُبَيِّنُهُ حَدِيثُ غُنَيْدِ اللَّهِ [سبق برقم ٢١٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٧].

٢١٦٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ غُنَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ:

«كَانُوا يَتَنَاعُونَ الطَّعَامَ فِي أَعْلَى السُّوقِ، فَيَبِيعُونَهُ فِي مَكَانِهِمْ، فَهَانَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ، حَتَّى يَنْقَلُوهُ» [سبق برقم ٢١٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٧].

٧٣- باب إِذَا اشْتَرَطَ شَرْطًا فِي الْبَيْعِ لَا تَحُلُّ

٢١٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها

قَالَتْ: جَاءَنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ وَفِيَّةً، فَأَعِينَنِي، فَقُلْتُ: إِنَّ

أَحَبُّ أَهْلِكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ، وَيَكُونَ لِأَوَّلِكَ لِي فَعَلْتُ، فَذَهَبْتُ بِرَبِيرَةٍ إِلَى أَهْلِهَا، فَقَالَتْ لَهُمْ، فَأَبُوا عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَبُوا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «خُذِيهَا، وَاشْتَرِي لَهَا الْوَلَاءَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، فَفَعَلْتُ عَائِشَةَ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، مَا بَالُ رَجَالٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِثْلَ شَرْطٍ، قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٥، ١٥٠٤].

٢١٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً فَتُعْتِقَهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِّعُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» [سبق برقم ٢١٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٧٤- باب بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ

٢١٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنهما سَمِعَ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ» [سبق برقم ٢١٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٦].

٧٥- باب بَيْعِ الزَّيْبِ بِالزَّيْبِ، وَالطَّعَامِ بِالطَّعَامِ

٢١٧١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ، وَالْمَزَابِنَةُ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الزَّيْبِ بِالزَّيْبِ كَيْلًا» [أطرافه في: ٢١٧٢، ٢١٨٥، ٢٢٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٢].

٢١٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ، قَالَ: وَالْمَزَابِنَةُ أَنْ يَبِيعَ التَّمْرُ بِكَئِلٍ، إِنْ زَادَ فَلِي، وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَيَّ» [سبق برقم ٢١٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٢].

٢١٧٣- قَالَ: وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا» [أطرافه في: ٢١٨٤، ٢١٨٨، ٢١٩٢، ٢٣٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٩].

٧٦- باب بَيْعِ الشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ

٢١٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ التَّمَسَّ صَرَفًا بِمِثَّةٍ دِينَارٍ، فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فَتَرَاوَضْنَا، حَتَّى اضْطَرَفَ مِنِّي، فَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقْلِبُهَا فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: حَتَّى يَأْتِي خَازِنِي مِنَ الْعَابَةِ، وَغَمْرٌ يَسْمَعُ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا تَفَارُقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ» [سبق برقم ٢١٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٦].

٧٧- باب بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ

٢١٧٥- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي

إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ، وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ» [طرفه في: ٢١٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩٠].

٧٨ - بَابُ بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ

٢١٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَمِّي، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَا هَذَا الَّذِي تَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي الضَّرْفِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ مِثْلًا بِمِثْلٍ» [طرفاه في: ٢١٧٧، ٢١٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٤].

٢١٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشَفُّوا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشَفُّوا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ» [سبق برقم ٢١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٤].

٧٩ - بَابُ بَيْعِ الدِّينَارِ بِالدِّينَارِ نَسَاءً

٢١٧٨ - ٢١٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الضُّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ الزِّيَّاتِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه يَقُولُ: «الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ، وَالذِّرْهَمُ بِالذِّرْهَمِ»، فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ، أَوْ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: كُلُّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ، وَأَنْتُمْ أَغْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا رَبًّا إِلَّا فِي النَّسِئَةِ» [سبق برقم ٢١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٤، ١٥٩٦].

٨٠ - بَابُ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نَسِئَةً

٢١٨٠ - ٢١٨١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُثَنِّالِ، قَالَ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رضي الله عنه عَنِ الضَّرْفِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ: «هَذَا خَيْرٌ مِنِّي، فَكِلَاهُمَا يَقُولُ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ دَيْنًا» [سبق برقم ٢٠٦٠، ٢٠٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٩].

٨١ - بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ يَدًا بِيَدٍ

٢١٨٢ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ، وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَتَّبَعَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا، وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا» [سبق برقم ٢١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩٠].

٨٢ - بَابُ بَيْعِ الْمُرَابَنَةِ، وَهِيَ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ، وَبَيْعُ الزَّيْبِ بِالْكَرَمِ، وَبَيْعُ الْغَرَايَا

فَالْأَنْسُ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمُرَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ

٢١٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ، وَلَا

تَبِيعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمَرِ» [سبق برقم ١٤٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٤].

٢١٨٤- قَالَ سَالِمٌ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي

بَيْعِ الْعَرَايَا بِالرُّطْبِ، أَوْ بِالثَّمَرِ، وَلَمْ يُرَخَّصْ فِي غَيْرِهِ» [سبق برقم ٢١٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٩].

٢١٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما «أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُزَابَنَةُ بَيْعُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الْكُرْمِ بِالزَّيْبِ كَيْلًا» [سبق برقم

٢١٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٢].

٢١٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُوَيْدٍ مَوْلَى

ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةُ

اِشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ عَلَى رُؤُوسِ النَّخْلِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٦].

٢١٨٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ:

«نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ».

٢١٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرْصِهَا» [سبق برقم ٢١٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٩].

٨٣- بَابُ بَيْعِ الثَّمَرِ عَلَى رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالذَّهَبِ أَوْ الْفِضَّةِ

٢١٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ،

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطِيبَ، وَلَا يُبَاعَ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا بِالْذِّينَارِ

وَالدِّرْهَمِ، إِلَّا الْعَرَايَا» [سبق برقم ١٤٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٦].

٢١٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًَا، وَسَأَلَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ: أَحَدَثَكَ

دَاوُدُ، عَنْ أَبِي سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، أَوْ

دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ؟ قَالَ: نَعَمْ» [إطرقه في ٢٣٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤١].

٢١٩١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ بُشَيْرًا قَالَ:

سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَنْظَلَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ

بِخَرْصِهَا، بِأَكْلِهَا أَهْلُهَا رُطْبًا»، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى: «إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ يَبِيعُهَا أَهْلُهَا

بِخَرْصِهَا يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا»، قَالَ: هُوَ سَوَاءٌ، قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ لِيَحْيَى وَأَنَا غُلَامٌ: إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ

يَقُولُونَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا»، فَقَالَ: وَمَا يَدْرِي أَهْلَ مَكَّةَ؟ قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَزُودُونَهُ عَنْ

جَابِرٍ فَسَكَتَ، قَالَ سُفْيَانُ: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنَّ جَابِرًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قِيلَ لِسُفْيَانَ: أَلَيْسَ فِيهِ «نَهَى عَنْ

بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ»، قَالَ: لَا. [إطرقه في ٢٣٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٠].

٨٤- بَابُ تَفْسِيرِ الْعَرَايَا

وَقَالَ مَالِكٌ: الْعَرِيَّةُ أَنْ يُعْرِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ النَّخْلَةَ، ثُمَّ يَتَأَذَى بِدُخُولِهِ عَلَيْهِ، فَرَخَّصَ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَهَا

مِنْهُ بِثَمَرٍ، وَقَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: الْعَرِيَّةُ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْكَيْلِ مِنَ الثَّمَرِ يَدًا بِيَدٍ، لَا تَكُونُ بِالْجَزَافِ، وَمِمَّا

يُقَوِّيه قَوْلُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْظَلَةَ: بِالْأَوْسُقِ الْمَوْسَقَةِ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ

عُمَرَ رضي الله عنه: كَانَتِ الْعَرَايَا أَنْ يُعْرِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي مَالِهِ النَّخْلَةَ وَالنَّخْلَتَيْنِ، وَقَالَ يَزِيدُ: عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ: الْعَرَايَا نَخْلٌ كَانَتْ تُوهَبُ لِلْمَسَاكِينِ، فَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَنْتَظِرُوا بِهَا، فَرُخِّصَ لَهُمْ أَنْ يَبِيعُوهَا بِمَا شَاءُوا مِنَ الثَّمَرِ

٢١٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، هُوَ ابْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخِّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا كَيْلًا»، قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: وَالْعَرَايَا نَخْلَاتٌ مَعْلُومَاتٌ، تَأْتِيهَا فَتَشْتَرِيهَا [سبق برقم ٢١٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٩].

٨٥- بَابُ بَيْعِ الثَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُو صلاحُهَا

٢١٩٣- وَقَالَ اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ: كَانَ غُرُوزُهُ بْنُ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه: «كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَبَايَعُونَ الثَّمَارَ، فَإِذَا جَدَّ النَّاسُ، وَحَضَرَ تَقَاضِيهِمْ، قَالَ الْمُتَبَاعُ: إِنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرُ الدُّمَانُ، أَصَابَهُ مَرَضٌ، أَصَابَهُ قُشَامٌ، غَاهَاتٌ يَحْتَجُونَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا كَثُرَتْ عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ: «فِيمَا لَا فَلَا تَتَبَايَعُوا حَتَّى يَبْدُو صلاحُ الثَّمَرِ، كَالْمَشُورَةِ يُشِيرُ بِهَا لِكثَرَةِ خُصُومَتِهِمْ»، وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ لَمْ يَكُنْ يَبِيعُ ثَمَارَ أَرْضِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الثَّرْيَاءُ، فَيَتَبَيَّنَ الْأَضْفَرُ مِنَ الْأَحْمَرِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا حَكَّامٌ، حَدَّثَنَا عَنَبْسَةُ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ غُرُوزَةَ عَنْ سَهْلِ، عَنْ زَيْدٍ.

٢١٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُو صلاحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ» [سبق برقم ١٤٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٤].

٢١٩٥- حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُبَاعَ ثَمَرَةُ النَّخْلِ حَتَّى تَرْهُو»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَغْنِي حَتَّى تَحْمَرَ [سبق برقم ١٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٥].

٢١٩٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى تُشْفِقَ» فَقِيلَ: مَا تُشْفِقُ؟ قَالَ: «تَحْمَرُ، وَتَصْفَرُ، وَيُؤْكَلُ مِنْهَا» [سبق برقم ١٤٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٦].

٨٦- بَابُ بَيْعِ النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُو صلاحُهَا

٢١٩٧- حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُو صلاحُهَا، وَعَنِ النَّخْلِ حَتَّى يَرْهُو»، قِيلَ: وَمَا يَرْهُو؟ قَالَ: «يَحْمَرُ، أَوْ يَصْفَرُ» [سبق برقم ١٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٥].

٨٧- بَابُ إِذَا بَاعَ الثَّمَارَ قَبْلَ أَنْ يَبْدُو صلاحُهَا، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ، فَهُوَ مِنَ الْبَائِعِ

٢١٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تَرْهُي» فَقِيلَ لَهُ: وَمَا تَرْهُي؟ قَالَ: حَتَّى تَحْمَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ بِمَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ؟» [سبق برقم ١٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٥].

٢١٩٩- قَالَ اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا ابْتِاعَ ثَمَرًا قَبْلَ أَنْ يَبْدُو صلاحُهَا،

ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ كَانَ مَا أَصَابَهُ عَلَى رَبِّهِ»، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبْيَاعُوا الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، وَلَا تَبْيَعُوا الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ» [سبق برقم ١٤٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٤].

٨٨- بَابُ شِرَاءِ الطَّعَامِ إِلَى أَجَلٍ

٢٢٠٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلَفِ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ، فَوَهَنَ دِرْعُهُ [سبق برقم ٢٠٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٣].

٨٩- بَابُ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ تَمْرٍ بِتَمْرٍ خَيْرٌ مِنْهُ

٢٢٠١- ٢٢٠٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرٍ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرٍ هَكَذَا؟» قَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلْ، بَعِ الْجَمْعَ بِالْدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالْدَّرَاهِمِ جَنِيًّا» [الحديث رقم ٢٢٠١: أطرافه في: ٢٣٠٢، ٤٢٤٤، ٤٢٤٦، ٧٣٥٠، والحديث رقم ٢٢٠٢: أطرافه في: ٢٣٠٣، ٤٢٤٥، ٤٢٤٧، ٧٣٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩٣].

٩٠- بَابُ مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أَبْرَثَ، أَوْ أَرْضًا مَزْرُوعَةً، أَوْ بِإِجَارَةٍ

٢٢٠٣- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُخْبِرُ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: «أَيُّمَا نَخْلٍ يَبْعُثُ قَدْ أَبْرَثَ لَمْ يَذْكُرِ الثَّمَرُ، فَالثَّمَرُ لِلَّذِي أَبْرَثَا، وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ، وَالْحَرْثُ، سَمَى لَهُ نَافِعُ هَذِهِ الثَّلَاثُ» [أطرافه في: ٢٢٠٤، ٢٢٠٦، ٢٣٧٩، ٢٧١٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٣].

٢٢٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أَبْرَثَ، فَتَمَرُهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُتَبَاعُ» [سبق برقم ٢٢٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٣].

٩١- بَابُ بَيْعِ الزَّرْعِ بِالطَّعَامِ كَيْلًا

٢٢٠٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَزَابِنَةِ: أَنْ يَبِيعَ تَمْرٌ حَائِطُهُ إِنْ كَانَ نَخْلًا بِتَمْرٍ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَيْبٍ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلٍ طَعَامٍ، وَنَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ» [سبق برقم ٢١٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٢].

٩٢- بَابُ بَيْعِ النَّخْلِ بِأَصْلِهِ

٢٢٠٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا امْرِئٍ أَبْرَثَ نَخْلًا، ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا، فَلِلَّذِي أَبْرَثَ الثَّمَرُ النَّخْلُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُتَبَاعُ» [سبق برقم ٢٢٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٣].

٩٣- بَابُ بَيْعِ الْمُخَاصَرَةِ

٢٢٠٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُخَاصَرَةِ، وَالْمُلَامَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةِ، وَالْمَزَابِنَةِ».

٢٢٠٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ التَّمْرِ حَتَّى يَزْهُو»، فَقُلْنَا لِأَنَسٍ: مَا زَهُوْهَا؟ قَالَ: «تَحْمَرُّ، وَتَصْفَرُّ، أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَ، بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟» [سبق برقم ١٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٥].

٩٤- باب بَيْعِ الْجُمَارِ وَأَكْلِهِ

٢٢٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُصْرٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَأْكُلُ جُمَارًا، فَقَالَ: «مَنْ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ كَالرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ»، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّحْلَةُ، فَإِذَا أَنَا أَخَذْتُهُمْ، قَالَ: «هِيَ النَّحْلَةُ» [سبق برقم ٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١١].

٩٥- باب مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأَمْصَارِ عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ

فِي الْبَيْعِ، وَالْإِجَارَةِ، وَالْمَكْيَالِ، وَالْوَزْنِ، وَسُنَنِهِمْ عَلَى نِيَّاتِهِمْ، وَمَذَاهِبِهِمُ الْمَشْهُورَةِ، وَقَالَ شَرِيحُ لِلْغَزَالِيِّ: سُنَّتُكُمْ بَيْنَكُمْ، وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ: لَا بَأْسَ، الْعَشْرَةَ بِأَحَدٍ عَشَرَ، وَيَأْخُذُ لِلتَّفَقُّةِ رُبْحًا، وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَهْنَدٍ: «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدُكَ بِالْمَغْرُوفِ» وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَغْرُوفِ﴾ [النساء: ٦]، وَكَاتَرَى الْحَسَنُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِزْدَاسٍ جَمَارًا، فَقَالَ: بِكُمْ؟ قَالَ: بِدَانِقَيْنِ، فَرَكِبَهُ، ثُمَّ جَاءَ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ: الْحِمَارُ، الْحِمَارُ، فَرَكِبَهُ وَلَمْ يُشَارِطْهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِنَصْفِ دِرْهَمٍ

٢٢١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «حَجَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُحَقِّقُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاَجِهِ» [سبق برقم ٢١٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٧].

٢٢١١- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ غُرُورَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ هُنْدُ أُمُّ مُعَاوِيَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا؟ قَالَ: «خُذِي أَنْتِ وَبَنُوكَ مَا يَكْفِيكَ بِالْمَغْرُوفِ» [إطرافه في: ٢٤٦٠، ٣٨٢٥، ٥٣٥٩، ٥٣٦٤، ٥٣٧٠، ٦٦٤١، ٧١٦١، ٧١٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٤].

٢٢١٢- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ، ح، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ فَرْقِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ غُرُورَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَغْفِرْ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَغْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] أَنْزَلَتْ فِي وَالِيِ الْيَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ عَلَيْهِ، وَيُضْلِحُ فِي مَالِهِ: إِنْ كَانَ فَقِيرًا أَكَلَ مِنْهُ بِالْمَغْرُوفِ» [إطرافه في: ٢٧٦٥، ٤٥٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٩].

٩٦- باب بَيْعِ الشَّرِيكِ مِنْ شَرِيكِهِ

٢٢١٣- حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه «جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يَنْقَسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ، وَضُرِفَتِ الطُّرُقُ، فَلَا شُّفْعَةَ» [إطرافه في: ٢٢١٤، ٢٢٥٧، ٢٤٩٦، ٢٩٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٨].

٩٧- باب بَيْعِ الْأَرْضِ، وَالْدَّوْرِ، وَالْغُرُوضِ مُشَاعًا غَيْرَ مَقْسُومٍ

٢٢١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «قَضَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يَنْقَسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ، وَضُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُّفْعَةَ»، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بِهِذَا،

وَقَالَ: «فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسِّمْ»، تَابَعَهُ هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: «فِي كُلِّ مَالٍ»، رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ [سبق برقم ٢٢١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٨].

٩٨ - باب إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا لِغَيْرِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَرَضِي

٢٢١٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَرَجَ ثَلَاثَةٌ يَمْشُونَ، فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ، فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ، قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمِلْتُمُوهُ، فَقَالَ أَحَدُهُم: اللَّهُمَّ إِنِّي كَأَن لِي أَبُوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ أُخْرِجُ فَارُعِي، ثُمَّ أَجِيءُ فَأَحْلُبُ، فَأَجِيءُ بِالْحِلَابِ، فَآتِي بِهِ أَبَوَيَّ فَيَشْرَبَانِ، ثُمَّ أَسْقِي الصَّبِيَّةَ وَأَهْلِي وَأَمْرَاتِي، فَاخْتَبَسْتُ لَيْلَةً فَجِئْتُ، فَإِذَا هُمَا نَائِمَانِ، قَالَ: فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ رَجُلِي، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ ذُلِّي وَدَابَّهُمَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، قَالَ: فَفُرِجَ عَنْهُمْ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحِبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ، فَقَالَتْ: لَا تَنَالْ ذَلِكَ مِنْهَا، حَتَّى تُعْطِيَهَا مِئَةَ دِينَارٍ، فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا قَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَفْضُ الْحَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُهَا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً، قَالَ: فَفُرِجَ عَنْهُمْ الثَّلَاثِينَ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَفْرُقُ مِنْ ذُرَّةٍ، فَأَعْطَيْتُهُ، وَأَبَى ذَاكَ أَنْ يَأْخُذَ، فَعَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرْقِ فَرَزَعْتُهُ حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرَاعِيَهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَعْطَيْتَنِي حَقِّي، فَقُلْتُ: انْطَلِقْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ وَرَاعِيَهَا، فَإِنَّهَا لَكَ، فَقَالَ: أَتَسْتَهْزِئُ بِي؟ قَالَ: فَقُلْتُ: مَا أَتَسْتَهْزِئُ بِكَ، وَلَكِنَّهَا لَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ عَنَّا، فَكُشِفَ عَنْهُمْ» [إطرافه في: ٢٢٧٢، ٢٣٣٣، ٣٤٦٥، ٥٩٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤٣].

٩٩ - باب الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْحَرْبِ

٢٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَغْنَمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً، أَوْ قَالَ: أُمُّ هَبَةٍ؟» فَقَالَ: لَا، بَيْعٌ، «فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً» [إطرافه في: ٢٦١٨، ٥٣٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٥٦].

١٠٠ - باب شِرَاءِ الْمَمْلُوكِ مِنَ الْحَرَبِيِّ، وَهَيْبَتِهِ، وَعِتْقِهِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِسُلَيْمَانَ: كَاتِبٌ، وَكَانَ خُرًّا فَظَلَمُوهُ، وَبَاغُوهُ، وَسَبَّوْهُ عَمَارًا، وَضَهَبَتْ، وَبَلَالٌ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِّي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِعِزَّةِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [النحل: ٧١]

٢٢١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام بِسَارَةٍ، فَدَخَلَ بِهَا قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ، أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَقِيلَ: دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ بِامْرَأَةٍ هِيَ مِنْ أَحْسَنِ النِّسَاءِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ مَنْ هَذِهِ الَّتِي مَعَكَ؟ قَالَ: أُخْتِي، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ: لَا تُكَلِّبِي حَدِيثِي، فَإِنِّي أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّكِ أُخْتِي، وَاللَّهِ إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرُكَ،

فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَامَ إِلَيْهَا، فَقَامَتْ تَوْضاً وَتُصْلِي، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ، وَبِرَسُولِكَ، وَأَخَصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي، فَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ الْكَافِرَ، فَعُطِّ حَتَّى رَكَضَ بِرَجْلِهِ، قَالَ الْأَعْرَجُ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ يُمُتْ يَقَالُ هِيَ قَتَلْتُهُ، فَأَرْسَلَ ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا، فَقَامَتْ تَوْضاً وَتُصْلِي وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ، وَأَخَصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي، فَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ هَذَا الْكَافِرَ، فَعُطِّ حَتَّى رَكَضَ بِرَجْلِهِ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ يُمُتْ فَيَقَالُ: هِيَ قَتَلْتُهُ، فَأَرْسَلَ فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرْسَلْتُمْ إِلَيَّ إِلَّا شَيْطَانًا، أَرْجِعُهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، وَأَعْطُوهَا آجَرَ، فَرَجَعَتْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عليه السلام فَقَالَتْ: أَشْعَزْتُ أَنْ اللَّهُ كَبَتَ الْكَافِرَ، وَأَخْلَدَمَ وَلِيدَةً [إطرافه في: ٢٦٣٥، ٣٣٥٨، ٣٣٥٨، ٥٠٨٤، ٦٩٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧١].

٢٢١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها** أَنَّهَا قَالَتْ: اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ، فَقَالَ سَعْدٌ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي عُثْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، أَنْظِرْ إِلَيَّ شَبَهَهُ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِدَ عَلَى فَرَّاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ، فَتَنَظَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَبَهِهِ، فَرَأَى شَبَهًا بَيْنَهُمَا بَعْثَةً، فَقَالَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ، الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»، وَاحْتَجَّجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ، فَلَمْ تَرَهُ سَوْدَةَ قَطُّ» [سبق برقم ٢٠٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٧].

٢٢١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، **قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه**: «اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَدْعَ إِلَى غَيْرِ أَبِيكَ، فَقَالَ صُهِيبٌ: مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي كَذَا وَكَذَا، وَأَنِّي قُلْتُ ذَلِكَ، وَلَكِنِّي سَرِقْتُ وَأَنَا صَبِيٌّ».

٢٢٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنُّتُ، أَوْ أَتَحَنُّتُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَلَةٍ، وَعَتَاقَةٍ، وَصَدَقَةٍ، هَلْ لِي فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ حَكِيمٌ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسَلَّمْتُ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ» [سبق برقم ١٤٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣].

١٠١ - باب جُلُودِ الْمَيْتَةِ قَبْلَ أَنْ تُدْبَغَ

٢٢٢١ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُيَيْنَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ: «هَلَّا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا بَهَاءً» قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، قَالَ: «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا» [سبق برقم ١٤٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣].

١٠٢ - باب قَتْلِ الْخَنْزِيرِ، وَقَالَ جَابِرٌ: حَرَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْعَ الْخَنْزِيرِ

٢٢٢٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يُنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخَنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ» [إطرافه في: ٢٤٧٦، ٣٤٤٨، ٣٤٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥].

١٠٣ - باب لَا يَذَابُ شَحْمُ الْمَيْتَةِ، وَلَا يَبَاعُ وَدَكُهُ، رَوَاهُ جَابِرٌ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٢٢٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ أَنَّهُ سَمِعَ

ابن عباس رضي الله عنه يقول: بلغ عمر أن فلاناً باع خمرًا، فقال: قاتل الله فلانًا، ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم، فجملوها فباعوها» [طرفه في: ٣٤٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٢].
٢٢٢٤- حدثنا عبدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا يونس، عن ابن شهاب سمعت سعيدي بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله يهودًا، حرمت عليهم الشحوم فباعوها، وأكلوا أموالها»، قال أبو عبد الله: قاتلهم الله: لعنهم، (قتل): لعن، (الخراصون): الكذابون. [وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٣].

١٠٤ - باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح، وما يكره من ذلك

٢٢٢٥- حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، حدثنا يزيد بن زريع، أخبرنا عوف، عن سعيدي بن أبي الحسن قال: كنت عند ابن عباس رضي الله عنه إذ أتاه رجل فقال: يا أبا عباس، إني إنسان، إنما معيشتي من صنعة يدي، وإني أصنع هذه التصاوير، فقال ابن عباس: لا أحدثك إلا ما سمعت من رسول الله ﷺ سمعته يقول: «من صور صورة فإن الله مَعَذِبُهُ حَتَّى يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخِ فِيهَا أَبَدًا»، فَرَبَا الرَّجُلُ رَبَوَةً شَدِيدَةً، وَاضْفَرَّ وَجْهَهُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ إِنْ أُبَيَّتْ إِلَّا أَنْ تَضَعُ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ، كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ»، قال أبو عبد الله: سمع سعيدي بن أبي عروبة من النضر بن أنس هذا الواحد [طرفاه في: ٥٩٦٣، ٧٠٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢١١٠].

١٠٥ - باب تحريم التجارة في الخمر، وقال جابر رضي الله عنه: حرّم النبي ﷺ بيع الخمر

٢٢٢٦- حدثنا مسلم، حدثنا شعبه، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها: «لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ آخِرِهَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «حُرِّمَتِ التِّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ» [سبق برقم ٤٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٠].

١٠٦ - باب إثم من باع خرا

٢٢٢٧- حدثني بشر بن مَرْحُوم، حدثنا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيدي بن أبي سعيدي، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «قال الله: ثلاثة أنا خضمتهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع خرا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه، ولم يعط أجره» [طرفه في: ٢٢٧٠].

١٠٧ - باب أمر النبي ﷺ اليهود ببيع أراضيهم حين أجلاهم، فيه المقبري، عن أبي هريرة

١٠٨ - باب بيع العبيد، والحيوان بالحيوان نسيئة، واشترى ابن عمر راحلة بأربعة أبعة
مضمونة عليه، يوفيهما صاحبها بالزينة، وقال ابن عباس: قد يكون البعير خيرا من البعيرين، واشترى رافع بن خديج بعيرا ببعيرين، فأعطاه أحدهما، وقال: أتيتك بالآخر غدا رهوا إن شاء الله، وقال ابن المسيب: لا ربا في الحيوان: البعير بالبعيرين، والشاة بالشاتين إلى أجل وقال ابن سيرين: لا بأس ببعير ببعيرين، ودرهم بدرهم نسيئة.

٢٢٢٨- حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: «كان في السبي صفيّة، فصارت إلى دحية الكلبي، ثم صارت إلى النبي ﷺ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

١٠٩ - باب بيع الرقيق

٢٢٢٩- حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني ابن مخيريز أن أبا سعيدي الخدري

﴿أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُصِيبُ سَنِيًّا، فَحُبُّ الْأَثْمَانِ، فَكَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: «أَوَأَنْتُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ؟ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ نَسَمَةً كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ خَارِجَةً»﴾ [إطرافه في: ٢٥٤٢، ٤١٣٨، ٥٢١٠، ٦٦٠٣، ٧٤٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٨].

١١٠- باب بَيْعِ الْمُدَبَّرِ

٢٢٣٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ

جَابِرٍ ﷺ قَالَ: «بَاعَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُدَبَّرَ» [سبق برقم ٢١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٧].

٢٢٣١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَاعَهُ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٢١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٧].

٢٢٣٢- حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَ ابْنُ

شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ: عَنْ الْأَمَةِ تَزْنِي، وَلَمْ تُحْصَن؟ قَالَ: «اجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا بَعْدَ الثَّلَاثَةِ، أَوْ

الرَّابِعَةِ» [سبق برقم ٢١٥٣، ٢١٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٤].

٢٢٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدَكُمْ، فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ، وَلَا يَثْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ، وَلَا يَثْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ الثَّلَاثَةَ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا، فَلْيَبْعَهَا، وَلَوْ

بِحَبْلِ مِنْ شَعْرِ» [سبق برقم ٢١٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٣].

١١١- باب هَلْ يُسَافِرُ بِالْجَارِيَةِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرِئَهَا؟

وَلَمْ يَزِ الْحَسَنُ بَأْسًا أَنْ يَقْبَلَهَا، أَوْ يُبَاشِرَهَا، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ: إِذَا وَهَبْتَ الْوَلِيدَةَ الَّتِي تُوطَأُ، أَوْ

يَبْعُثُ، أَوْ عَتَقْتَ فَلْيَسْتَبْرِأْ رَحِمَهَا بِخِيضَةٍ، وَلَا تُسْتَبْرِأَ الْعُذْرَاءُ، وَقَالَ عَطَاءٌ: لَا بَأْسَ أَنْ يُصِيبَ مِنْ

جَارِيَتِهِ الْحَامِلُ مَا دُونَ الْفَرْجِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ، أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦]

٢٢٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعُظْمَارِ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ

بِنْتِ حَبِيبٍ بْنِ أَخْطَبٍ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا، وَكَانَتْ عَرُوسًا، فَأَصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ

بِهَا، حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الرُّوحَاءِ حَلَّتْ فَبَنَى بِهَا، ثُمَّ صَنَعَ خَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«أَذِنَ مَنْ حَوْلَكَ»، فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ:

فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ، فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ

رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

١١٢- باب بَيْعِ الْمَيْتَةِ وَالْأَصْنَامِ

٢٢٣٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ

وَالْمَيْتَةِ، وَالْخِنْزِيرِ، وَالْأَصْنَامِ» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا الشُّفْنُ،

وَيُذْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبَحُ بِهَا النَّاسُ، فَقَالَ: «لَا هُوَ حَرَامٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ:

«قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ، ثُمَّ بَاغَوْهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ»، وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ: سَمِعْتُ جَابِرًا رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «اطْرَفَاهُ فِي: ٤٢٩٦، ٤٦٣٣، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ١٥٨١».

١١٣- بَابُ ثَمَنِ الْكَلْبِ

٢٢٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ بَنِي أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَخُلُوانِ الْكَاهِنِ» [اطْرَفَاهُ فِي: ٢٢٨٢، ٥٣٤٦، ٥٧٦١، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ١٥٦٧].

٢٢٣٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى حَجَّامًا، فَأَمَرَ بِمَحَاجِمِهِ فُكِّسَتْ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدِّمِّ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكُتْبِ الْأُمَةِ، وَلَعْنِ الْوَاشِمَةِ وَالْمُسْتَوْشِمَةِ، وَآكِلِ الرِّبَا وَمُوكِلِهِ، وَلَعْنِ الْمُصَوِّرِ» [سَبَقَ بِرَقْمٍ ٢٠٨٦].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٥ - كتاب السلم

١ - باب السلم في كيل معلوم

٢٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَالنَّاسُ يُسَلِفُونَ فِي الثَّمْرِ الْعَامَ وَالْعَامَيْنِ، أَوْ قَالَ: عَامَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةً»، شَكَّ إِسْمَاعِيلُ فَقَالَ: «مَنْ سَلَفَ فِي ثَمَرٍ فَلْيُسَلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ»، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا: «(فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ)» [أطرافه في: ٢٢٤٠، ٢٢٤١، ٢٢٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٤].

٢ - باب السلم في وزن معلوم

٢٢٤٠ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسَلِفُونَ بِالثَّمَرِ السَّتِينَ وَالثَّلَاثَ»، فَقَالَ: «مَنْ أَسَلَفَ فِي شَيْءٍ، فَفِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ»، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، وَقَالَ: «فَلْيُسَلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ». [سبق برقم ٢٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٤].

٢٢٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ: **سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه يَقُولُ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «(فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ)» [سبق برقم ٢٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٤].

٢٢٤٢ - ٢٢٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ، أَوْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ قَالَ: اخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ بِنَ الْهَادِ، وَأَبُو بُرْدَةَ فِي السَّلَفِ، فَبَعَثُونِي إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «إِنَّا كُنَّا نُسَلِفُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ فِي: الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالزَّرِيْبِ، وَالثَّمَرِ»، وَسَأَلْتُ ابْنَ أَبْرَى، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ [أطراف الحديث: ٢٢٤٢، ٢٢٤٤، ٢٢٥٥، وطرفا الحديث: ٢٢٤٣، ٢٢٤٥، ٢٢٥٤].

٣ - باب السلم إلى من ليس عنده أصل

٢٢٤٤ - ٢٢٤٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ قَالَ: بَعَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ، وَأَبُو بُرْدَةَ **إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى** رضي الله عنه فَقَالَ: سَلُهُ هَلْ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يُسَلِفُونَ فِي الْحِنْطَةِ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «كُنَّا نُسَلِفُ نَبِيطَ أَهْلِ الشَّامِ فِي الْحِنْطَةِ، وَالزَّرِيْبِ، وَالثَّمَرِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ» قُلْتُ: إِلَى مَنْ كَانَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ؟ قَالَ: مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ بَعَثَانِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يُسَلِفُونَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ نَسْأَلُهُمْ أَلْهَمَ حَزْثُ أُمِّ لَا»، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ بِهَذَا، وَقَالَ: «فَنُسَلِفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ»، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ وَقَالَ: «وَالزَّرِيْبِ»، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ وَقَالَ: «(فِي الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالزَّرِيْبِ)» [سبق برقم ٢٢٤٢].

٢٢٤٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَحْتَرِيِّ الطَّائِي، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رحمهما عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ، وَحَتَّى يُوزَنَ»، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ؟ قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ: «حَتَّى يُحَرَزَ»، وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ أَبُو الْبَحْتَرِيِّ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رحمهما «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ» مِثْلَهُ [طرفاه في: ٢٢٤٨، ٢٢٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٧].

٤- باب السلم في النخل

٢٢٤٧- ٢٢٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رحمهما عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ، فَقَالَ: «نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَصْلَحَ، وَعَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ نِسَاءً بِنَاجِزٍ»، وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ، أَوْ يَأْكُلَ مِنْهُ حَتَّى يُوزَنَ» [سبق برقم ١٤٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٧].

٢٢٤٩- ٢٢٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رحمهما عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَصْلَحَ، وَنَهَى عَنْ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نِسَاءً بِنَاجِزٍ»، وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ، أَوْ يُؤْكَلَ، وَحَتَّى يُوزَنَ» قُلْتُ: وَمَا يُوزَنُ؟ قَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: «حَتَّى يُحَرَزَ» [سبق برقم ١٤٨٦، ٢٢٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٤، ١٥٣٧].

٥- باب الكفيل في السلم

٢٢٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رحمها قَالَتْ: «اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ بِنَيْسَبَةٍ، وَرَهْنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ» [سبق برقم ٢٠٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٣].

٦- باب الرهن في السلم

٢٢٥٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَخْبُوبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلَفِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ رحمها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ، وَارْتَهَنَ مِنْهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ» [سبق برقم ٢٠٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٣].

٧- باب السلم إلى أجل معلوم وبه قال ابن عباس، وأبو سعيد والحسن والأسود

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا بَأْسَ فِي الطَّعَامِ الْمَوْصُوفِ بِسَعْرِ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ، مَا لَمْ يَكُ ذَلِكَ فِي زَرْعٍ لَمْ يَبْدُ صَلَاحُهُ

٢٢٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ السَّتِينَ وَالثَّلَاثَ»، فَقَالَ: «أَسْلِفُوا فِي الثَّمَارِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ»، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، وَقَالَ: «(فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوزنٍ مَعْلُومٍ)» [سبق برقم ٢٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٤].

٢٢٥٤- ٢٢٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَجَالِدٍ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبُو بُرْدَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ السَّلَفِ فَقَالَا: «كُنَّا نُصِيبُ الْمَغَانِمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ، فَنُسَلِّفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالزَّيْتِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى»، قَالَ: قُلْتُ: أَكَانَ لَهُمْ زَرْعٌ، أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ زَرْعٌ؟ قَالَا: مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ مِنْ ذَلِكَ [سبق برقم ٢٢٤٢، ٢٢٤٣].

٨- باب السلم إلى أن تُنتَجِ النَّاقَةُ

٢٢٥٦- حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانُوا يَتَبَايَعُونَ الْجَزُورَ إِلَى حَبْلِ الْحَبَلَةِ، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ»، فَسَرَهُ نَافِعٌ: إِلَى أَنْ تُنْتَجِ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا [سبق برقم ٢١٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٤].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٦ - كتاب الشُّفْعَةِ

١ - باب الشُّفْعَةِ مَا لَمْ يُقَسِّمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ

٢٢٥٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسِّمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ، فَلَا شُفْعَةَ» [سبق برقم ٢٢١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٨].

٢ - باب عَرْضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ

وَقَالَ الْحَكَمُ: إِذَا أُذِنَ لَهُ قَبْلَ الْبَيْعِ، فَلَا شُفْعَةَ لَهُ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: مَنْ بَيْعَتْ شُفْعَتُهُ، وَهُوَ شَاهِدٌ لَا يُغَيِّرُهَا، فَلَا شُفْعَةَ لَهُ

٢٢٥٨- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ: وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فَبَاءَ الْمَسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى مَنَكِبَيْ، إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا سَعْدُ، ابْتَغِ مِنِّي بَيْتِي فِي دَارِكَ، فَقَالَ سَعْدُ: وَاللَّهِ مَا أَبْتَاغُهُمَا، فَقَالَ الْمَسُورُ: وَاللَّهِ لَتَبْتَاغَتْهُمَا، فَقَالَ سَعْدُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ مَنَجَمَةً، أَوْ مَقْطَعَةً، قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسِمِئَةِ دِينَارٍ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْعَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ مَا أُعْطِيَتْكُمَا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ، وَأَنَا أُعْطِيَ بِهَا خَمْسَ مِئَةِ دِينَارٍ، فَأَعْطَاهَا إِثَاءً» [إطرافه في: ٦٩٧٧، ٦٩٧٨، ٦٩٨٠، ٦٩٨١].

٣ - باب أَيُّ الْجَوَارِ أَقْرَبُ؟

٢٢٥٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح)، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍان قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فِإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا» [طرفاه في: ٢٥٩٥، ٦٠٢٠].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٧ - كتاب الإجارة

١- باب استئجار الرجل الصالح، وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [الفصل: ٢٦]

وَالْحَاظِنُ الْأَمِينُ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَعْمَلْ مَنْ أَرَادَهُ

٢٢٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ

أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَاظِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُؤَدِّي مَا أَمَرَ بِهِ، طَيِّبَةٌ نَفْسُهُ، أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» [سبق برقم ١٤٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٣].

٢٢٦١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو

بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ، فَقُلْتُ: مَا عَلِمْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ، فَقَالَ: «لَنْ، أَوْ لَا نَسْتَعْمِلَ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ» [أطرافه في: ٣٠٣٨، ٤٣٤١، ٤٣٤٣، ٤٣٤٤، ٦١٢٤، ٦٩٢٣، ٧١٤٩، ٧٧٥٦، ٧١٥٧، ٧١٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٣].

٢- باب رعي الغنم على قراريط

٢٢٦٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ»، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ».

٣- باب استئجار المشركين عند الضرورة، أو إذا لم يوجد أهل الإسلام

وَعَامِلُ النَّبِيِّ ﷺ يَهُودٌ خَبِيرٌ

٢٢٦٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ،

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «وَاسْتَأْجَرَ النَّبِيُّ: وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِي هَادِيًا خَزَيْتًا - الْخَزَيْتُ: الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ - قَدْ غَمَسَ يَمِينَ حَلْفٍ فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارٍ قُرَيْشٍ، فَأَمِنَاهُ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَأَتَاهُمَا بِرَاحِلَتَيْهِمَا صَبِيحَةَ لَيَالٍ ثَلَاثٍ، فَارْتَحَلَا، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَالِدُ الدِّيلِيِّ، فَأَخَذَ بِهِمْ أَصْفَلَ مَكَّةَ، وَهُوَ طَرِيقُ السَّاحِلِ» [سبق برقم ٤٧٦].

٤- باب إذا استأجر أجيرًا ليعمل له بعد ثلاثة أيام، أو بعد شهر، أو بعد سنة جاز

وَهُمَا عَلَى شَرْطِهِمَا الَّذِي اشْتَرَطَاهُ إِذَا جَاءَ الْأَجَلُ

٢٢٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ

الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ هَادِيًا خَزَيْتًا، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارٍ قُرَيْشٍ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَأَتَاهُمَا بِرَاحِلَتَيْهِمَا صَبْحَ ثَلَاثٍ» [سبق برقم ٤٧٥].

٥- باب الأجير في الغزو

٢٢٦٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي

عطاءً عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ أُمَيَّةٍ رضي الله عنه قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ جَيْشَ الْعُسْرَةِ، فَكَانَ مِنْ أَوْثَقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي، فَكَانَ لِي أَجِيرٌ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا، فَعَضَّ أَحَدَهُمَا إَصْبَعَ صَاحِبِهِ، فَانْتَزَعَ إَصْبَعَهُ فَأَنْدَرَ ثِيْبَتَهُ، فَسَقَطْتُ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَهْدَرَ ثِيْبَتَهُ، وَقَالَ: «أَفِيدْعُ إَصْبَعَهُ فِي فَيْكِ تَقْضُمُهَا؟ قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ» [سبق برقم ١٨٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٤ مختصراً].

٢٢٦٦- قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ جَدِّهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الصَّفَةِ «أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَأَنْدَرَ ثِيْبَتَهُ، فَأَهْدَرَهَا أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه».

٦- باب إذا استأجر أجيرًا فبين له الأجل، ولم يبين العمل

لِقَوْلِهِ: «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَكْحِكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ إِلَى قَوْلِهِ: «وَاللَّهِ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ» [الفصل: ٢٧-٢٨]

يَأْجُرُ فَلَانًا: يُعْطِيهِ أَجْرًا، وَمِنْهُ فِي التَّغْزِيَةِ: أَجْرَكَ اللَّهُ

٧- باب إذا استأجر أجيرًا على أن يقيم حائطًا يريد أن ينقض جاز

٢٢٦٧- حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ، وَغَيْرُهُمَا قَالَ: قَدْ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ، عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَانْطَلِقَا، فَوَجِدَا جَدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ» قَالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَاسْتَقَامَ، قَالَ يَحْيَى: حَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدًا قَالَ فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ، فَاسْتَقَامَ ﴿لَوْ شِئْتُ لَاتَّخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ قَالَ سَعِيدٌ: أَجْرٌ نَأْكُلُهُ» [سبق برقم ٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٠].

٨- باب الإجارة إلى نصف النهار

٢٢٦٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِثْلُكُمْ وَمِثْلُ أَهْلِ الْكِتَابِينَ: كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجْرَاءَ، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غَدْوَةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيرَاطَيْنِ؟ فَأَنْتُمْ هُمْ، فَعَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا: مَا لَنَا أَكْثَرَ عَمَلًا، وَأَقْلَ عَطَاءً؟ قَالَ: هَلْ نَقَضْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَذَلِكَ فَضْلِي، أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءُ» [سبق برقم ٥٥٧].

٩- باب الإجارة إلى صلاة العصر

٢٢٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى: كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ عَمِلَتِ النَّصَارَى عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ أَنْتُمْ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَعَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا، وَأَقْلَ عَطَاءً! قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءُ» [سبق برقم ٥٥٧].

١٠- باب إنهم ممن منع أجر الأجير

٢٢٧٠- حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ

سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ عَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ خُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ» [سبق برقم ٢٢٢٧].

١١- باب الإجارة من العصر إلى الليل

٢٢٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى: كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ، فَعَمِلُوا لَهُ نَصْفَ النَّهَارِ، فَقَالُوا لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ الَّذِي شَرِطْتَ لَنَا، وَمَا عَمَلْنَا بِاطِلٍ، فَقَالَ لَهُمْ: لَا تَفْعَلُوا، أَكْمَلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ، وَخُذُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا، فَأَبَوْا، وَتَرَكُوا، وَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ بَعْدَهُمْ، فَقَالَ: أَكْمَلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ هَذَا، وَلَكُمُ الَّذِي شَرِطْتُ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ، فَعَمِلُوا، حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالُوا: لَكَ مَا عَمَلْنَا بِاطِلٍ، وَلَكَ الْأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فِيهِ، فَقَالَ لَهُمْ: أَكْمَلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ، فَإِنَّ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يَسِيرٌ، فَأَبَوْا، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ، فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْقَرِيبَيْنِ كَلَيْهِمَا، فَذَلِكَ مَثَلُهُمْ، وَمَثَلُ مَا قَبِلُوا مِنْ هَذَا الثَّوْرِ» [سبق برقم ٥٥٨].

١٢- باب من استأجر أجيرا فترك أجره، ففعل فيه المستأجر فزاد، أو من عمل في مال غيره فاستفضل

٢٢٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «انْطَلَقَ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَتَّى أَوْوَا أَلْمَبِيتَ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ، فَأَنحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يَنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ، شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا، وَلَا مَالًا، فَتَأَى بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ قَوْمًا^(١)، فَلَمْ أَرْخُ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غُبُوقَهُمَا، فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ، فَكْرَهْتُ أَنْ أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا، أَوْ مَالًا، فَلَبِثْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ، فَاسْتَيْقَظَا، فَشَرَبَا غُبُوقَهُمَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ، فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ، كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا، فَاِمْتَنَعَتْ مِنِّي، حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السِّنِينَ، فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِئَةً دِينَارًا، عَلَى أَنْ تُحَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا، فَفَعَلَتْ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ: لَا أَحِلُّ لَكَ أَنْ تَقْضِيَ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا، فَأَنْصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَقَالَ الثَّلَاثُ: اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءَ، فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ، غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ، وَذَهَبَ فَمَمَرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأُمُوالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَدِّ إِلَيَّ أَجْرِي، فَقُلْتُ لَهُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ

(١) (يَوْمًا) [ابن باز رحمته الله].

بِكَ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ، فَاسْتَأْفَقَهُ فَلَمْ يَشْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَأَنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ» [سبق برقم ٢٢١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤٣].

١٣- باب مَنْ أَجَرَ نَفْسَهُ لِيَحْمِلَ عَلَى ظَهْرِهِ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ، وَأَجَرَ الْحَمَالِ

٢٢٧٣- حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ أَنْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَيَحْمِلُ، فَيُصِيبُ الْمُدَّ، وَإِنْ لِبَعْضِهِمْ لِمِئَةِ أَلْفٍ، قَالَ: مَا نُرَاهُ إِلَّا نَفْسَهُ» [سبق برقم ١٤١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٨].

١٤- باب أَجَرَ السَّمْسَرَةِ، وَلَمْ يَرِ ابْنُ سِيرِينَ، وَعَطَاءٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَالْحَسَنُ بِأَجْرِ السَّمْسَرِ بَأْسًا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ: بَعِ هَذَا الثُّوبَ، فَمَا زَادَ عَلَى كَذَا وَكَذَا فَهُوَ لَكَ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِذَا قَالَ بَعُهُ بِكَذَا، فَمَا كَانَ مِنْ رُبْحٍ فَلَكَ، أَوْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ، فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ»

٢٢٧٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتْلَقَى الرُّكْبَانُ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ» قُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، مَا قَوْلُهُ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سِمَسَارًا [سبق برقم ٢١٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢١].

١٥- باب هَلْ يُؤْجَرُ الرَّجُلُ نَفْسَهُ مِنْ مُشْرِكٍ فِي أَرْضِ الْحَرَبِ؟

٢٢٧٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، حَدَّثَنَا خُبَابٌ قَالَ: «كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ، فَاجْتَمَعَ لِي عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُهُ أَتْقَاضَاهُ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَفْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ حَتَّى تَمُوتَ، ثُمَّ تَبْعَثَ فَلَا، قَالَ: وَإِنِّي لَمَيْتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لِي ثُمَّ مَالٌ، وَوَلَدٌ، فَأَفْضِيكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧]» [سبق برقم ٢٠٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٥].

١٦- باب مَا يُعْطَى فِي الرِّقَةِ عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «أَحَقُّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ»، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: لَا يَشْتَرُ الْمُعْلَمُ، إِلَّا أَنْ يُعْطَى شَيْئًا فَلْيَقْبَلْهُ، وَقَالَ الْحَكَمُ: لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا كَرِهَ أَجْرَ الْمُعْلَمِ، وَأَعْطَى الْحَسَنُ ذَرَاهِمَ عَشْرَةَ، وَلَمْ يَرِ ابْنُ سِيرِينَ بِأَجْرِ الْقَسَامِ بَأْسًا، وَقَالَ: كَانَ يُقَالُ: السُّحْتُ الرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ، وَكَانُوا يُعْطُونَ عَلَى الْخَرْصِ

٢٢٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوها، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَصَافُوهُمْ، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ، فَلَدَغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْنَاهُم هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ الَّذِينَ نَزَلُوا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ، فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ، إِنَّ سَيِّدَنَا لَدَغَ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَرْقِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا، فَضَالِحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْعَنَمِ، فَاَنْطَلَقَ يَنْتَهِلُ عَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فَكَأَنَّمَا نَشِطَ مِنْ عِقَالٍ، فَاَنْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ، قَالَ: فَأَوْفَوْهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالِحُوهُمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اقْسِمُوا، فَقَالَ الَّذِي رَقِيَ: لَا تَفْعَلُوا، حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَتَذَكَّرَ لَهُ

الَّذِي كَانَ، فَتَنْظُرُ مَا يَأْمُرُنَا، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ: وَمَا يُذْرِيكَ أَنَّهَا رُفِيَّةٌ؟ ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أَصْبَحْتُمْ، أَفْسِمُوا، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا» فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ بِهَذَا. [إطرافه في: ٥٠٠٧، ٥٧٣٦، ٥٧٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠١].

١٧- باب ضريبة العبد، وتعاهد ضرائب الإمام

٢٢٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ، أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ، فَخَفَّفَ عَنْ غَلْتِهِ، أَوْ ضَرَبَتْهُ» [سبق برقم ٢١٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٧].

١٨- باب خراج الحجاج

٢٢٧٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَّاجَ أَجْرَهُ» [سبق برقم ١٨٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٢].

٢٢٧٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَّاجَ أَجْرَهُ، وَلَوْ عَلِمَ كَرَاهِيَةً لَمْ يُعْطَهُ» [سبق برقم ١٨٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٢].

٢٢٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مُسْعَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْتَجِمُ، وَلَمْ يَكُنْ يَظْلُمُ أَحَدًا أَجْرَهُ» [سبق برقم ٢١٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٧].

١٩- باب من كل مولي العبد أن يخففوا عنه من خراج

٢٢٨١- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا حَجَّامًا، فَحَجَمَهُ، وَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ، أَوْ صَاعَيْنِ، أَوْ مِدٍّ، أَوْ مَدَيْنِ، وَكَلَّمَ فِيهِ فَخَفَّفَ مِنْ ضَرَبَتِهِ» [سبق برقم ٢١٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٧].

٢٠- باب كسب البغي والإماء، وكرة إبراهيم أجر النائحة والمغنية

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣]، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: (فَتَيَاتِكُمْ): إِمَاءُكُمْ

٢٢٨٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَخُلُوانِ الْكَاهِنِ» [سبق برقم ٢٢٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٧].

٢٢٨٣- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ» [إطرافه في: ٥٣٤٨].

٢١- باب عسب الفحل

٢٢٨٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ».

٢٢- باب إذا استأجر أرضًا فمات أحدهما، وقال ابن سيرين: ليس لأهله أن يخرجوه إلى تمام الأجل وقال الحكم، والحسن، وإياس بن معاوية: ثمضى الإجارة إلى أجلها، وقال ابن عمر: أعطى النبي ﷺ خيبر بالشرط، فكان ذلك على عهد النبي ﷺ، وأبي بكر، وصدرًا من خلافة عمر، ولم

يُذَكِّرُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ جَدَّاءَ الْإِجَارَةِ بَعْدَ مَا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ

٢٢٨٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا، وَيَزْرَعُوهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا»، وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: «أَنَّ الْمَزَارِعَ كَانَتْ تُكْرَى عَلَى شَيْءٍ» سَمَاءُ نَافِعٍ لَا أَحْفَظُهُ [أطرافه في: ٢٣٢٨، ٢٣٢٩، ٢٣٣٨،

٢٤٩٩، ٢٧٢٠، ٣١٥٢، ٤٢٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥١].

٢٢٨٦- وَأَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ»، وَقَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: «حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ» [أطرافه في: ٢٣٢٧، ٢٣٣٢، ٢٣٤٤، ٢٧٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٧].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٨ - كتاب الحوالة

١ - باب في الحوالة، وهل يزج في الحوالة، وقال الحسن، وقتادة: إذا كان يوم أحال عليه ملياً جاز وقال ابن عباس: يتخارج الشريكان وأهل الميراث، فيأخذ هذا عينا، وهذا ديناً، فإن توي

لأحدهما لم يزج على صاحبه

٢٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أَتَيْتُمْ أَحَدَكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَسِّعْ» [طرفاه في: ٢٢٨٨، ٢٤٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٤].

٢ - باب إذا أحال على مليٍّ فليس له ردٌّ

٢٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَمَنْ أَتَيْتُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَسِّعْ» [سبق برقم ٢٢٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٤].

٣ - باب إن أحال دين الميت على رجلٍ جاز

٢٢٨٩ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَنْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا

جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَى بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ:

«فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟» قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ أَتَى بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيْهَا،

قَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟» قَالُوا: ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ أَتَى

بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قَالُوا: ثَلَاثَةُ

دَنَانِيرَ، قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَلَيَّ دَيْنُهُ، فَصَلَّى

عَلَيْهِ «[طرفه في: ٢٢٩٥].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٩ - كتاب الكفالة

١ - باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها

٢٢٩٠ - وَقَالَ أَبُو الرِّزَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عُمَرَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه بَعَثَهُ مُصَدِّقًا، فَوَقَعَ رَجُلٌ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ، فَأَخَذَ حَمْزَةُ مِنَ الرَّجُلِ كِفْلًا حَتَّى قَدِمَ عَلَى عُمَرَ، وَكَانَ عُمَرُ قَدْ جَلَدَهُ مِئَةً جَلْدَةً، فَصَدَّقَهُمْ، وَعَذَرَهُ بِالْجَهَالَةِ»، وَقَالَ جَرِيرٌ، وَالْأَشْعَثُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمُرْتَدِّينَ: اسْتَبَيْهِمْ، وَكَفِّلْهُمْ، فَتَابُوا، وَكَفَّلَهُمْ عَشَائِرُهُمْ، وَقَالَ حَمَّادٌ: إِذَا تَكَلَّمَ بِنَفْسِ فَمَاتَ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَقَالَ الْحَكَمُ: يَضْمَنُ.

٢٢٩١ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُزُمَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَ اسْتَبِي بِالْشُهَدَاءِ أَشْهَدُهُمْ، فَقَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، قَالَ: فَأَتَيْتَنِي بِالْكَفِيلِ، قَالَ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، قَالَ: صَدَّقْتَ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ عَلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ التَّمَسَ مَرْكَبًا يَزْكِيهَا، يَقْدُمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَلُهُ، فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَتَقَرَّرَهَا، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ، وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَجَعَ مَوْضِعَهَا، ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلِّفْتُ فَلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ، فَسَأَلَنِي كَفِيلًا، فَقُلْتُ كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، فَرَضِي بِكَ، وَسَأَلَنِي شَهِيدًا، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، فَرَضِي بِكَ، وَأَنِّي جَهْدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثَ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ، فَلَمْ أَقْدِرْ، وَإِنِّي اسْتَوْدَعْتُهَا، فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ، فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ، فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لَاتِيكَ بِمَالِكَ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ، قَالَ: هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: أَخْبَرْتُكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ آدَى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الْخَشَبَةِ، فَانْصَرَفَ بِالْأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا» [سبق برقم ١٤٩٨].

٢ - باب قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ [النساء: ٣٣]

٢٢٩٢ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِدْرِيسَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ قَالَ: وَرَثَتُهُ، ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ﴾ قَالَ: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ وَرِثَ الْمُهَاجِرُ الْأَنْصَارِيُّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ، لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي أَخَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ نَسَخَتْ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ﴾ إِلَّا النَّصْرَ، وَالرِّفَادَةَ، وَالنَّصِيحَةَ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ، وَيُوصَى لَهُ» [إرفاهه في: ٤٥٨٠، ٦٧٤٧].

٢٢٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ» [سبق برقم ٢٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٧].

٢٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ: قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ قُرَيْشٍ

وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِيَّ» [طرافه في: ٦٠٨٣، ٧٣٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٩].

٣ - باب مَنْ تَكْفَلَ عَنْ مَيِّتٍ دِينًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَزْجِعَ، وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ

٢٢٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟»، قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَصَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: عَلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ» [سبق برقم ٢٢٨٩].

٢٢٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطِيتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا، فَلَمْ يَجِئْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ، أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِدَّةٌ، أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا، فَآتَيْنَاهُ، فَقُلْتُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لِي كَذَا وَكَذَا»، فَحَثَا لِي حَثِيَّةً، فَعَدَدْتُهَا، فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِئَةٍ، وَقَالَ خُذْ مِثْلِيهَا» [طرافه في: ٢٥٩٨، ٢٦٨٣، ٣١٦٤، ٤٣٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣١٤].

٤ - باب جَوَارِ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَقْدِهِ

٢٢٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عَزُورَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمْ أُعْقِلْ أَبُورِي إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ»، وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَزُورَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «لَمْ أُعْقِلْ أَبُورِي قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرْ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا بَاتِنَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارَ: بُكْرَةً، وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ، خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا قَبْلَ الْحَبْشَةِ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرْكَ الْعِمَادِ، لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «أُخْرِجَنِي قَوْمِي، فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ، وَأُعْبُدَ رَبِّي»، قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ: إِنَّ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ، وَلَا يُخْرَجُ؛ فَإِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرُّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكُلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، وَأَنَا لَكَ جَارٌ، فَارْجِعْ، فَأَعْبُدْ رَبَّكَ بِيْلَادِكَ، فَارْتَحِلْ ابْنُ الدَّغِنَةِ، فَارْجَعَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَطَافَ فِي أَشْرَافِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ: إِنْ أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ مِثْلُهُ، وَلَا يُخْرَجُ، أَتُخْرَجُونَ رَجُلًا يُكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرُّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكُلَّ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ؟ فَأَنْفَذَتْ قُرَيْشُ جَوَارَ ابْنِ الدَّغِنَةِ، وَأَمَنُوا أَبَا بَكْرٍ، وَقَالُوا لابْنَ الدَّغِنَةِ: مَرُّ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَلْيَصِلْ وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ، وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ، وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ، فَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَتْبَاعَنَا وَنِسَاءَنَا، قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ، فَطَفِقَ أَبُو بَكْرٍ يُعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِالصَّلَاةِ، وَلَا الْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ، وَبَرَزَ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْبُدُونَ، وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ حِينَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَأَفْرَغَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُ: إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أَبَا بَكْرٍ عَلَى أَنْ يُعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَإِنَّهُ جَاوَزَ ذَلِكَ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ، وَأَعْلَنَ الصَّلَاةَ وَالْقِرَاءَةَ، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَتْبَاعَنَا وَنِسَاءَنَا، فَأَتِهِ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يُعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلْ، وَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ ذَلِكَ، فَسَلِّهِ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ، فَإِنَّا كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ، وَلَسْنَا مُقَرَّرِينَ الْإِسْغْلَانِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: «فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِنَّمَا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَنْ تَرُدَّ إِلَيَّ ذِمَّتِي، فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفَرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «إِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ

جَوَارِكَ، وَأَرْضَى بِجَوَارِ اللَّهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَمِّدُ بِمَكَّةَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، رَأَيْتُ سَبْحَةَ دَاتٍ نَحْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ»، وَهُمَا الْحَرَّتَانِ، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَغْضٍ مَنْ كَانَ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤَدَّنَ لِي»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «هَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ؟» قَالَ: «نَعَمْ» فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُصَحِّبَهُ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمَرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ [سبق برقم ٤٧٦].

٥ - باب الدين

٢٢٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدِّينَ، فَيَسْأَلُ: «هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلًا؟» فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدِينِهِ وَفَاءً صَلَّى، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفَتْوحَ قَالَ: «أَنَا أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوَفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ» [إطرافه في: ٢٢٩٨، ٢٣٩٩، ٤٧٨١، ٥٣٧١، ٦٧٣١، ٦٧٤٥، ٦٧٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٩].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٠ - كتاب الوكالة

١ - باب وَكَالَةُ الشَّرِيكِ الشَّرِيكِ فِي الْقِسْمَةِ وَغَيْرِهَا، وَقَدْ أَشْرَكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا فِي هَدْيِهِ ثُمَّ أَمَرَهُ بِقِسْمَتِهَا

٢٢٩٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ ؓ، قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجَلَالِ الْبُذْنِ الَّتِي نَحَرْتُ وَبِجُلُودِهَا» [سبق برقم ١٧٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٧].

٢٣٠٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُفْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؓ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ، فَبَقِيَ عَثُودٌ»، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «صَحَّحَ بِهِ أَنْتَ» [اطرافه في: ٢٥٠٠، ٥٥٤٧، ٥٥٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٥].

٢ - باب إِذَا وَكَّلَ الْمُسْلِمُ حَرْبِيًّا فِي دَارِ الْحَرْبِ، أَوْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ جَارَ

٢٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؓ قَالَ: كَاتَبْتُ أُمِّيَّةً بَنَ خَلْفَ كِتَابًا بِأَنْ يَحْفَظَنِي فِي صَاغِيَّتِي بِمَكَّةَ، وَأَحْفَظُهُ فِي صَاغِيَّتِهِ بِالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا ذَكَرْتُ (الرَّحْمَنَ)، قَالَ: لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ، كَاتَبَنِي بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَاتَبْتُهُ عَبْدُ عُمَرُو، فَلَمَّا كَانَ فِي يَوْمٍ بِدَرٍ خَرَجْتُ إِلَى جَبَلٍ لِأُحْرِرَهُ حِينَ نَامَ النَّاسُ، فَأَبْصُرُهُ بِلَالٍ، فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أُمِّيَّةٌ بَنَ خَلْفَ؟ لَا نَجُوتُ إِنْ نَجَا أُمِّيَّةٌ، فَخَرَجَ مَعَهُ فَرِيقٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي آثَارِنَا، فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَلْحَقُونَا، خَلَفْتُ لَهُمْ ابْنَهُ لِأَشْغَلَهُمْ فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَبَوَا حَتَّى يَتَّبِعُونَا، وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا، فَلَمَّا أَدْرَكُونَا قُلْتُ لَهُ: ابْرُكْ، فَبَرَكَ، فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لِأَمْنَعَهُ، فَتَجَلَّلُوهُ بِالسُّيُوفِ مِنْ تَحْتِي حَتَّى قَتَلُوهُ، وَأَصَابَ أَحَدُهُمْ رَجُلِي بِسَيْفِهِ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يُرِينَا ذَلِكَ الْأَثَرُ فِي ظَهْرِ قَدَمِهِ» [طرفه في: ١٣٧١].

٣ - باب الْوَكَالَةِ فِي الصَّرْفِ وَالْمِيزَانِ، وَقَدْ وَكَّلَ عُمَرُ، وَابْنُ عُمَرَ فِي الصَّرْفِ

٢٣٠٢ و ٢٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُمْ بِتَمَرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ: «أَكُلْ تَمَرٌ خَيْرٌ هَكَذَا؟» فَقَالَ: إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، بَعِ الْجَمْعَ بِالْدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالْدَّرَاهِمِ جَنِيًّا»، وَقَالَ فِي الْمِيزَانِ مِثْلَ ذَلِكَ [سبق برقم ٢٢٠١، ٢٢٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩٣].

٤ - باب إِذَا أَبْصَرَ الرَّاعِي، أَوْ الْوَكِيلُ شَاةً تَمُوتُ، أَوْ شَيْئًا يَفْسُدُ، ذَبَحَ، وَأَصْلَحَ مَا يَخَافُ عَلَيْهِ الْفَسَادَ

٢٣٠٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدٍ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَتْ لَهُمْ غَنَمٌ تَرْعَى بِسَلْعٍ، فَأَبْصَرَتْ جَارِيَةً لَنَا بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِنَا مَوْتًا، فَكَسَرَتْ حَجَرًا، فَذَبَحَتْهَا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ: لَا تَأْكُلُوا حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَرْسِلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ يَسْأَلُهُ، «وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ أَرْسَلَ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا»، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَيُعْجِبُنِي أَنَّهَا أَمَةٌ، وَأَنَّهَا ذَبَحَتْ، تَابَعَهُ عَبْدُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ [اطرافه في: ٥٥٠١، ٥٥٠٢، ٥٥٠٤].

٥- باب وكالة الشاهد والغائب جائزة

وَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو إِلَى قَهْرْمَانِهِ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهُ أَنْ يُرَكِّيَ عَنْ أَهْلِهِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ
 ٢٣٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ
 لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ جَمَلٌ سِنَّ مِنَ الْإِبِلِ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ»، فَطَلَبُوا سِنَّهُ فَلَمْ يَجِدُوا
 لَهُ إِلَّا سِنًّا فَوْقَهَا، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ»، فَقَالَ: أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهِ بِكَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ خِيارَكُم
 أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» [أطرافه في ٢٣٠٦، ٢٣٩٢، ٢٣٩٣، ٢٤٠١، ٢٦٠٦، ٢٦٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠١].

٦- باب الوكالة في قضاء الديون

٢٣٠٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ، فَأَغْلَطَ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا، ثُمَّ قَالَ أَعْطُوهُ سِنًّا مِثْلَ سِنِّهِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا أَفْثَلُ مِنْ
 سِنِّهِ؟ فَقَالَ: «أَعْطُوهُ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» [سبق برقم ٢٣٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠١].

٧- باب إذا وهب شيئاً لوكيل، أو شفع قوم جاز، لقول النبي ﷺ لو فدى هوازن حين سألوه

المغانم، فقال النبي ﷺ: نصيب لكم

٢٣٠٧- ٢٣٠٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 قَالَ: وَزَعَمَ عُرْوَةُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، وَالْمَسْنُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدُ
 هَوَازَنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ
 أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ، وَإِمَّا الْمَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ»، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ انْتظرَهُمْ بَضْعَ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ رَادٍّ إِلَيْهِمْ
 إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَنَحْتَارُ سَبْيَنَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَاتْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ،
 ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، فَمَنْ
 أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نَغْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا
 يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ»، فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَا نُدْرِي
 مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعُوا إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ»، فَارْجَعَ النَّاسُ،
 فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا [أطراف الحديث رقم ٣٣٠٧: ٢٥٣٩،

٢٥٨٤، ٢٦٠٧، ٣١٣١، ٤٣١٨، ٧١٧٦، أطراف الحديث رقم ٣٣٠٨: ٢٥٤٠، ٢٥٨٣، ٢٦٠٨، ٣١٣٢، ٤٣١٩، ٧١٧٧].

٨- باب إذا وكل رجل رجلاً أن يعطي شيئاً ولم يبين كم يعطي، فأعطى على ما يتعارفه الناس

٢٣٠٩- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَغَيْرِهِ، يَزِيدُ
 بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلَمْ يُبْلَغْهُ كُلُّهُ، رَجُلٌ وَاحِدٌ مِنْهُمْ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنْتُ عَلَى جَمَلٍ ثَقَالٍ، إِنَّمَا هُوَ فِي آخِرِ الْقَوْمِ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ
 هَذَا؟» قُلْتُ: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ: إِنِّي عَلَى جَمَلٍ ثَقَالٍ، قَالَ: «أَمْعَكَ قَضِيْبٌ؟»
 قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَعْطِينِيهِ» فَأَعْطَيْتُهُ، فَضَرَبَهُ فَزَجَرَهُ، فَكَانَ مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْ أَوَّلِ الْقَوْمِ، قَالَ:

«بغنيه»، فقلت: بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «بَلْ بَغْنِيهِ، قَدْ أَخَذْتُهُ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرَ، وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ»، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ أَخَذْتُ أُرْتَحِلُ، قَالَ: «أَيْنَ تُرِيدُ؟» قُلْتُ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً قَدْ خَلَا مِنْهَا، قَالَ: «فَهَلَا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ؟» قُلْتُ: إِنَّ أَبِي تُوفِّي وَتَرَكَ بَنَاتٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْكِحَ امْرَأَةً قَدْ جَرَّبْتُ خَلَا مِنْهَا، قَالَ: «فَذَلِكَ»، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ: «يَا بَلَالُ، اقْضِهِ، وَزِدْهُ»، فَأَعْطَاهُ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرَ وَزَادَهُ قِيرَاطًا، قَالَ جَابِرٌ: لَا تُفَارِقْنِي زِيَادَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَكُنِ الْقِيرَاطُ يُفَارِقُ جِرَابَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥).

٩ - باب وكالة المرأة الإمام في النكاح

٢٣١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ لَكَ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ رَجُلٌ: زَوِّجْنِيهَا، قَالَ: «قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْفُرْآنِ» [إطرافه في: ٥٠٢٩، ٥٠٣٠، ٥٠٨٧، ٥١٢١، ٥١٢٦، ٥١٣٢، ٥١٣٥، ٥١٤٩، ٥١٥٠، ٥٨٧١، ٧٤١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٥].

١٠ - باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازَهُ الموكِّلُ، فهو جائزٌ، وإن أفرضَهُ إلى أجلٍ مسمى جازٌ

٢٣١١ - وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمْضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَخْشُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا زَفَعْتُكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَخَلَيْتُ عَنْهُ، فَأَضَبْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَأَ حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ»، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ سَيَعُودُ»، فَرَضَدْتُهُ، فَجَعَلَ يَخْشُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَا زَفَعْتُكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَعْنِي، فَإِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَضَبْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَأَ حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ»، فَرَضَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ، فَجَعَلَ يَخْشُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَا زَفَعْتُكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ، أَنْكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ، قَالَ: دَعْنِي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَ: إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُضْبِحَ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَضَبْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «مَا هِيَ؟» قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُضْبِحَ، وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطَبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ» [إطرافه في: ٣٢٧٥، ٥٠١٠].

١١ - باب إذا باع الوكيل شيئاً فأسدأ فبيعه مَرْدُودٌ

٢٣١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، هُوَ ابْنُ سَلَامٍ، عَنْ يَحْيَى قَالَ:

سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَاثِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِتَمْرٍ بَرَزِيٍّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَيْنَ هَذَا؟» قَالَ بِلَالٌ: كَانَ عِنْدِي تَمْرٌ رَدِيٍّ، فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، لِنُطْعَمِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «أَوْه، أَوْه، عَيْنُ الرِّبَا، لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بَيْنَ آخَرَ، ثُمَّ اشْتَرِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩٤].

١٢ - باب الوكالة في الوقف ونفقته، وأن يطعم صديقاً له، ويأكل بالمعروف

٢٣١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ فِي صَدَقَةِ عَمْرِو رضي الله عنه: «لَيْسَ عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ وَيُؤْكَلَ صَدِيقاً لَهُ غَيْرَ مُتَأْتِلٍ مَالاً» فَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو هُوَ يَلِي صَدَقَةَ عَمْرِو، يُهْدِي لِنَاسٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ» [إطرافه في: ٢١٣٧، ٢٧٦٤، ٢٧٧٢، ٢٧٧٣، ٢٧٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٢].

١٣ - باب الوكالة في الحدود

٢٣١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَاعْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا» [إطراف الحديث ٢٣١٤: ٦٤٩، ٢٦٩٦، ٢٧٢٥، ٦٦٣٤، ٦٨٢٨، ٦٨٣١، ٦٨٣٦، ٦٨٤٣، ٦٨٦٠، ٦٨٦٤، ٧٢٥٩، ٧٢٧٩]. أطراف الحديث ٢٣١٥: ٢٦٩٥، ٢٧٢٤، ٦٦٣٣، ٦٨٢٧، ٦٨٣٣، ٦٨٣٥، ٦٨٤٢، ٦٨٥٩، ٦٨٩٣، ٧٢٥٨، ٧٢٦٠، ٧٢٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٨، ١٦٩٧].

٢٣١٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَبِي ثَوْبٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: جِيءَ بِالْعُيَيْنَمَانِ، أَوْ ابْنِ الْعُيَيْنَمَانِ، شَارِبًا، «فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ، قَالَ: فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ، فَضَرَبْنَاهُ بِالْبَعَالِ، وَالْجَرِيدِ» [إطرافه في: ٦٧٧٥، ٦٧٧٤].

١٤ - باب الوكالة في البُذْنِ وتعاهدهما

٢٣١٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: «أَنَا قُتِلْتُ فَلَا تَدْرِي هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ قُلِدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي، فَلَمْ يَحْزَمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى نُحْرِجَ الْهُدْيَ» [سبق برقم ١٦٩٦].

١٥ - باب إذا قال الرجل لوكيله: ضعه حيث أراك الله، وقال الوكيل: قد سمعت ما قلت

٢٣١٨ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِي بِالْمَدِينَةِ مَالاً، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْتُ حَاءٍ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْتُ حَاءٍ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بَرَّهَا، وَذَخَرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ، فَقَالَ: «بَخ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا، وَأَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» قَالَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَبَنِي عَمِّهِ. تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَالِكٍ وَقَالَ رَوْحٌ، عَنْ مَالِكٍ: رَاحِبٌ [سبق برقم ١٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٨].

١٦ - باب وَكَالَةِ الْأَمِينِ فِي الْخِزَانَةِ وَنَحْوِهَا

٢٣١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِقُ، وَرُبَّمَا قَالَ الَّذِي يُعْطِي، مَا أَمَرَ بِهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا، طَيِّبَ نَفْسُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ بِهِ أَحَدَ الْمُتَصَدِّقِينَ» (سبق برقم ١٤٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٣).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤١- كتاب الحرث والمزارعة

١- باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا﴾ [الواقعة: ٦٣-٦٥]
 ٢٣٢٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ (ح)، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»، وَقَالَ لَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ [طرفه في: ٦٠١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٣].

٢- باب ما يُحْذَرُ مِنْ عَوَاقِبِ الْإِشْتِغَالِ بِآلَةِ الزَّرْعِ، أَوْ مَجَاوِزَةِ الْحَدِّ الَّذِي أَمَرَ بِهِ

٢٣٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ الْحَمِصِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ النَّبَاهِلِيِّ قَالَ وَرَأَى سَكَّةً وَشَيْئًا مِنْ آلَةِ الْحَرْثِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الدَّلَّ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَاسْمُ أَبِي أُمَامَةَ صَدِيقِي بْنُ عَجَلَانَ.

٣- باب إِفْتِنَاءِ الْكَلْبِ لِلْحَرْثِ

٢٣٢٢- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطًا، إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ»، قَالَ ابْنُ سِيرِينَ، وَأَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «إِلَّا كَلْبَ غَنَمٍ، أَوْ حَرْثٍ، أَوْ صَيْدٍ»، وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ» [طرفه في: ٣٣٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٥].
 ٢٣٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سَفْيَانَ بْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَجُلًا مِنْ أَرْدِ شَنْوَاءَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا، وَلَا ضَرْعًا، نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطًا»، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ. [طرفه في: ٣٣٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٦].

٤- باب استئعمال البقر للحراثة

٢٣٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقَرَةٍ التَّمَتَّتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: لَمْ أَخْلُقْ لِهَذَا، خُلِفْتُ لِلْحِرَاثَةِ، قَالَ: آمَنْتُ بِهِ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَأَخَذَ الذَّنْبُ شَاءَ فَبَعَثَهَا الرَّاعِي، فَقَالَ لَهُ الذَّنْبُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟ قَالَ: آمَنْتُ بِهِ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ»، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَمَا هُمَا يَوْمَانِ فِي الْقَوْمِ [أطرافه في: ٣٤٧١، ٣٦٦٣، ٣٦٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٨].

٥- باب إذا قال أكنفي مؤونة النخل، أو غيره، وتشركني في الثمر

٢٣٢٥- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَقْسَمَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلِ، قَالَ: «لَا»، فَقَالُوا: تَكْفُونَا

الْمُؤُونَةَ، وَنُشِرْكُمْ فِي الثَّمَرَةِ، قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا [إرفاه في: ٢٧١٩، ٣٧٨٢].

٦ - باب قَطْعِ الشَّجَرِ، وَالنَّخْلِ، وَقَالَ أَنَسٌ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّخْلِ فَقُطِعَ

٢٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ»، وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ، وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ:
لَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَتَظِيرٌ

[إرفاه في: ٣٠٢١، ٤٠٣٢، ٤٨٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٦].

٧ - بَابٌ

٢٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيِّ، سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُزْدَرَعًا، كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ بِالنَّاحِيَةِ مِنْهَا مُسَمًى لِسَيِّدِ الْأَرْضِ، قَالَ فَمِمَّا يُصَابُ ذَلِكَ، وَتُسَلَّمُ الْأَرْضُ، وَمِمَّا يُصَابُ الْأَرْضُ، وَيُسَلَّمُ ذَلِكَ، فَتُهَيِّئَا، وَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْوَرِقُ فَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ [وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٧].

٨ - بَابُ الْمَزَارَعَةِ بِالشَّطْرِ وَنَحْوِهِ

وَقَالَ قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَا بِالْمَدِينَةِ أَهْلُ بَيْتِ هَجْرَةٍ إِلَّا يَزْرَعُونَ عَلَى الثَّلْثِ، وَالرُّبْعِ، وَزَارِعَ عَلِيٍّ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالْقَاسِمُ، وَعَزْوَةٌ، وَآلُ أَبِي بَكْرٍ، وَآلُ عُمَرَ، وَآلُ عَلِيٍّ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ: كُنْتُ أَشَارِكُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ فِي الزَّرْعِ، وَعَامَلُ عُمَرَ النَّاسِ عَلَى أَنْ جَاءَ عُمَرُ بِالْبَذْرِ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَهُ الشَّطْرُ، وَإِنْ جَاؤَا بِالْبَذْرِ فَلَهُمْ كَذَا، وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ الْأَرْضُ لِأَحَدِهِمَا، فَيَنْفَقَانِ جَمِيعًا، فَمَا خَرَجَ فَهُوَ بَيْنَهُمَا، وَرَأَى ذَلِكَ الزُّهْرِيُّ، وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا بَأْسَ أَنْ يَجْتَنِيَ الْقُطُنَ عَلَى التَّصْفِ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَعَطَاءٌ، وَالْحَكَمُ، وَالزُّهْرِيُّ، وَقَتَادَةُ: لَا بَأْسَ أَنْ يُعْطِيَ الثُّوبَ بِالثَّلْثِ، أَوِ الرُّبْعِ وَنَحْوِهِ، وَقَالَ مَعْمَرٌ: لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ الْمَاشِيَةُ عَلَى الثَّلْثِ، وَالرُّبْعِ إِلَى أَجْلِ مُسَمًى

٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامَلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ، أَوْ زَرْعٍ فَكَانَ يُعْطِي أَزْوَاجَهُ مِثْلَهُ وَسَقَى: ثَمَانُونَ وَسَقَى ثَمَرٍ، وَعِشْرُونَ وَسَقَى شَعِيرٍ، وَقَسَمَ عُمَرُ خَيْبَرَ، فَخَيَّرَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَقْطَعَ لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَوْ يُمَضِّيَ لَهُنَّ؟ فَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَرْضَ، وَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْوَسْقَ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ اخْتَارَتْ الْأَرْضَ» [سبق برقم ٢٢٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥١].

٩ - بَابُ إِذَا لَمْ يَشْتَرِطِ السَّتِينَ فِي الْمَزَارَعَةِ

٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «عَامَلَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ، أَوْ زَرْعٍ» [سبق برقم ٢٢٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥١].

١٠ - بَابٌ

٢٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمَرُو: قُلْتُ لِطَاوُسٍ: لَوْ تَرَكْتَ الْمُخَابَرَةَ، فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهُ»، قَالَ: أَيُّ عَمَرُو، إِنِّي أُعْطِيهِمْ، وَأَغْنِيهِمْ، وَإِنْ أَعْلَمَهُمْ، أَخْبَرَنِي، يَغْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ، وَلَكِنْ قَالَ: أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرَ لَهُ

مَنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرْجًا مَعْلُومًا» [إطرافه في: ٢٣٤٢، ٢٦٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٠].

١١ - باب المزارعة مع اليهود

٢٣٣١ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا غُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَغْطَى خَيْبَرَ الْيَهُودَ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا، وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا خَرَجَ مِنْهَا» [سبق برقم ٢٢٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥١].

١٢ - باب ما يُكْرَهُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الْمَزَارَعَةِ

٢٣٣٢ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى سَمِعَ حَنْظَلَةَ الزُّرْقِيَّ، عَنْ رَافِعٍ، رضي الله عنه، قَالَ: «كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَقْلًا، وَكَانَ أَحَدُنَا يُكْرِي أَرْضَهُ، فَيَقُولُ: هَذِهِ الْقِطْعَةُ لِي، وَهَذِهِ لَكَ، فَوَبَّأَ أَخْرَجَتْ ذِهِ وَلَمْ تُخْرَجْ ذِهِ، فَتَهَاكُمُ النَّبِيُّ ﷺ» [سبق برقم ٢٢٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٧].

١٣ - باب إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم، وكان في ذلك صلاح لهم

٢٣٣٣ - حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَمْشُونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَأَوُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَأَنْحَطَتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَأَنْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ، فَأَدْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يَفْرَجَهَا عَنْكُمْ، قَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَلِي صَبِيَّةٌ صَغَارٌ كُنْتُ أَرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا رَحْتُ عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ أُسْقِيهِمَا قَبْلَ بَنِيَّ، وَإِنِّي اسْتَأْخَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمْ آتِ حَتَّى أُمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا نَامًا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصَّبِيَّةَ، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمَيَّ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا فَرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَّجَ اللَّهُ فَرَأَوْا السَّمَاءَ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّهَا كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، فَطَلَبْتُ مِنْهَا فَأَبَتْ، حَتَّى أَتَيْتُهَا بِمِئَةِ دِينَارٍ، فَبَعِثْتُ حَتَّى جَمَعْتُهَا، فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا فَرْجَةً، فَفَرَّجَ، وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَفْرُقُ أَرْزَ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَغِبَ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا، وَرُعَاتَهَا، فَجَاءَنِي فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ، فَقُلْتُ: أَذْهَبَ إِلَى ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرُعَاتِهَا فَخُذْ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، فَخُذْ، فَأَخَذَهُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ مَا بَقِيَ، فَفَرَّجَ اللَّهُ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ: «فَسَعَيْتُ» [سبق برقم ٢٢١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤٣].

١٤ - باب أوقاف أصحاب النبي ﷺ، وأرض الخراج، ومزارعتهم، ومعاملتهم

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: «تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ لَا بَيَاعٍ، وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ» فَتَصَدَّقَ بِهِ ٢٣٣٤ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحْتُ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا، كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ [إطرافه في: ٢٣٥، ٢٣٥، ٤٢٣٦].

١٥ - باب من أحيا أرضاً مواتاً، ورأى ذلك علي في أرض الخراب بالكوفة موات

وَقَالَ عُمَرُ: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَيُزَوَّى عَنْ عُمَرَوِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ: وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ فِيهِ حَقٌّ، وَيُزَوَّى فِيهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 ٢٣٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهِيَ أَحَقُّ»، قَالَ عُرْوَةُ: قَضَى بِهِ عُمَرُ ﷺ فِي خِلَافَتِهِ.

١٦ - باب

٢٣٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ مِنْ ذِي الْحُلْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءٍ مُبَارَكَةٍ»، فَقَالَ مُوسَى: وَقَدْ أَنَاخَ بَنَّا سَالِمٌ بِالْمَنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ بِهِ يَسْحَرِي مَعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي يَبْطِنُ الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ [سبق برقم ٤٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٦].
 ٢٣٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّيْلَةُ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ، أَنْ: صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْ: عُمْرَةٌ فِي حَبَّةٍ» [سبق برقم ١٥٣٤].

١٧ - باب إذا قال رب الأرض أفرّك ما أفرّك الله، ولم يذكر أجلاً معلوماً، فهما على تراضيهما
 ٢٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَمْدِ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا»، وَكَانَتِ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ وَلِلْمُسْلِمِينَ، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، فَسَأَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيَقْرَهُمْ بِهَا أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا، وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَقِرْكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا»، فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ [سبق برقم ٢٢٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥١].

١٨ - باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يؤاسي بعضهم بعضاً في الزراعة والثمر

٢٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي النَّجَاشِيِّ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ عَمِّهِ ظَهْرٍ بْنِ رَافِعٍ قَالَ ظَهْرٌ: «لَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ بَنَّا رَافِعًا، قُلْتُ: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهَوَّ حَقٌّ، قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ؟» قُلْتُ: نُوَاجِرُهَا عَلَى الرَّبِيعِ، وَعَلَى الْأَوْسُقِ مِنَ الثَّمَرِ وَالشَّعِيرِ، قَالَ: «لَا تَفْعَلُوا، ارْزَعُوهَا، أَوْ ارْزَعُوهَا، أَوْ أَمْسِكُوهَا» قَالَ رَافِعٌ: قُلْتُ: سَمِعًا وَطَاعَةً [طرفاه في: ٢٣٤٦، ٤٠١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٧، ١٥٤٨].
 ٢٣٤٠ - حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: كَانُوا يَزْرَعُونَهَا بِالثَّلْثِ، وَالرُّبْعِ، وَالنِّصْفِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا، أَوْ لِيَمْنَحْهَا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ)» [طرفه في: ٢٦٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٦].

٢٣٤١ - وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٤].

٢٣٤٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: ذَكَرْتُهُ لَطَاوُسٍ، فَقَالَ: يُزْرَعُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ، وَلَكِنْ قَالَ: أَنْ يَمْنَحَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا مَعْلُومًا» [سبق برقم ٢٣٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٠].

٢٣٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه «كَانَ يُكْرِي مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَصَدْرًا مِنْ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ» [طرفة في: ٢٣٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٧].

٢٣٤٤ - ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ»، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى رَافِعٍ، فَذَهَبَتْ مَعَهُ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ»، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَا كُنَّا نُكْرِي مَزَارِعَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا عَلَى الْأَرْبَعَاءِ وَبِشَيْءٍ مِنَ التِّينِ» [سبق برقم ٢٣٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٧].

٢٣٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى»، ثُمَّ خَشِيَ عَبْدَ اللَّهِ «أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَخَذَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ» [سبق برقم ٢٣٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٧].

١٩ - بَابُ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ أَمْتَلُ مَا أَنْتُمْ صَانِعُونَ أَنْ تَسْتَأْجِرُوا الْأَرْضَ الْبَيْضَاءَ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ ٢٣٤٦ - ٢٣٤٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمَّارٌ «أَنَّهُمْ كَانُوا يُكْرُونَ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَا يَبُتُّ عَلَى الْأَرْبَعَاءِ، أَوْ شَيْءٍ يَسْتَنْبِيهِ صَاحِبُ الْأَرْضِ، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِرَافِعٍ: فَكَيْفَ هِيَ بِالذِّينَارِ وَالذِّهْمِ، فَقَالَ رَافِعٌ: لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ بِالذِّينَارِ وَالذِّهْمِ»، وَقَالَ اللَّيْثُ: وَكَانَ الَّذِي نَهَى عَنْ ذَلِكَ مَا لَوْ نَظَرَ فِيهِ ذَوُو الْفَهْمِ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ لَمْ يُجِزُوهُ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمُخَاطَرَةِ [طرفة في: ٤٠١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٧].

٢٠ - بَابٌ

٢٣٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ، ح، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ، فَقَالَ لَهُ: أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أَزْرَعَ، قَالَ: فَبَادِرِ الطَّرْفَ نَبَاتَهُ وَاسْتَوَاؤُهُ وَاسْتَخْصَاؤُهُ، فَكَانَ أَمْثَالُ الْجِبَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ: دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَاللَّهِ لَا تَجِدُهُ إِلَّا قَرَشِيًّا، أَوْ أَنْصَارِيًّا، فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ» [طرفة في: ٧٥١٩].

٢١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْغُرَسِ

٢٣٤٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: إِنَّا كُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ سَلْتٍ لَنَا، كُنَّا نَعْرِسُهُ فِي أَرْبَعَانَا، فَتَجْعَلُهُ

فِي قَدْرٍ لَهَا، فَتَجْعَلُ فِيهِ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ، لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِيهِ شَحْمٌ، وَلَا وَدَكٌ، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ زُرْنَاَهَا، فَقَرَّبْتُهُ إِلَيْنَا، فَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ، وَمَا كُنَّا نَتَعَدَّى، وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ [سبق برقم ٩٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٩].

٢٣٥٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ، وَاللَّهُ الْمُوَعَّدُ، وَيَقُولُونَ: مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ؟ وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانُوا يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكُنْتُ امْرَأً مُسْكِينًا، أَلَزِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، فَأَخْضَرُ حِينَ يَغِيثُونَ، وَأَعْيٍ حِينَ يَنْسَوْنَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «لَنْ يَنْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعَهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَيَنْسِيَ مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا» فَسَطَّ نَمْرَةً لَيْسَ عَلَيَّ ثَوْبٌ غَيْرُهَا، حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ ﷺ مَقَالَتَهُ، ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَاللَّهُ لَوْلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾، إِلَى: ﴿الرَّحِيمِ﴾ [البقرة: ١٥٩-١٦٠] [سبق برقم ١١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٢].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٢ - كتاب المساقاة

باب في الشرب، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٠]
وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ﴾ [الواقعة: ٦٨ - ٧٠]
 تَجَاجًا: منصبا، المَزُنُّ: السحاب، الأجاج: المر، فُرَاتًا: عذبا

١ - باب مَنْ رَأَى صَدَقَةَ الْمَاءِ، وَهَبَتْهُ، وَوَصِيَّتَهُ جَائِزَةً، مَفْسُومًا كَانَ، أَوْ غَيْرَ مَفْسُومٍ
 وَقَالَ عُمَانُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةٍ فَيَكُونُ دَلْوُهُ فِيهَا كِدْلَاءَ الْمُسْلِمِينَ» فَاشْتَرَاهَا عُمَانُ ﷺ
٢٣٥١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
 ﷺ، قَالَ: «أَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ،
 فَقَالَ «يَا غُلَامُ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاحُ؟» قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَوْثِرَ بِفَضْلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ،
 فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ [إطرافه في: ٢٣٦٦، ٢٤٥١، ٢٦٠٢، ٢٦٠٥، ٥٦٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٣٠].

٢٣٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ خَلِيتُ
 لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شاةً دَاجِنٌ، وَهُوَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَشِيبَ لَبْنُهَا بِمَاءٍ مِنَ الْبُئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ،
 فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ، حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ مِنْ فِيهِ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ
 أَغْرَابِيٌّ، فَقَالَ عُمَرُ، وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَغْرَابِيُّ: أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ، فَأَعْطَاهُ الْأَغْرَابِيُّ الَّذِي
 عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: «(الْأَيْمَنُ فَلَا يَمَنُ)» [إطرافه في: ٢٥٧١، ٥٦١٢، ٥٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٢٩].

٢ - باب مَنْ قَالَ إِنَّ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَرَوَى، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ»
٢٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ» [إطرافه في: ٢٣٥٤، ٦٩٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٦].
٢٣٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِيُمْنَعُوا بِهِ فَضْلُ الْكَلَاءِ» [سبق برقم ٢٣٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٦].

٣ - باب مَنْ حَفَرَ بئْرًا فِي مِلْكِهِ لَمْ يَضْمَنْ

٢٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَعْدُنُ جَبَارٌ وَالْبُئْرُ جَبَارٌ وَالْعَجْمَاءُ جَبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ
 الْخُمُسُ» [سبق برقم ١٤٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٠].

٤ - باب الخصومة في البئر، والقضاء فيها

٢٣٥٦ - ٢٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ
 ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ، فَأَنْزَلَ
 اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا...﴾ [الآية: آل عمران: ٧٧]، فَجَاءَ الْأَشْعَثُ فَقَالَ:
 مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ، كَانَتْ لِي بئْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي، فَقَالَ لِي:

٧٤٤٥، ٧١٨٣. أطراف الحديث: ٢٣٥٧ في: ٢٤١٧، ٢٥١٦، ٢٦٦٧، ٢٦٧٠، ٢٦٧٧، ٤٥٥٠، ٦٦٦٠، ٦٦٧٧، ٧١٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨.

٢٣٥٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءً بِالطَّرِيقِ، فَمَنَعَهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخَطَ، وَرَجُلٌ أَقَامَ سَلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] [أطرافه في: ٢٣٦٦، ٢٣٦٧، ٢٣٦٨، ٢٣٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨].

٢٣٥٩ - ٢٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ غُرُورَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّحْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرَحَ الْمَاءَ يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: «أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَحْبَسَ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَذْرِ»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَيْسَ أَحَدٌ يَذْكُرُ غُرُورَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، إِلَّا اللَّيْثُ فَقَطَّ [أطرافه في: ٢٣٦١، ٢٣٦٢، ٢٧٠٨، ٤٥٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٧].

٢٣٦١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، **عَنْ غُرُورَةَ** قَالَ: خَاصَمَ الزُّبَيْرُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا زُبَيْرُ، اسْقِ، ثُمَّ أَرْسِلْ» فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: إِنَّهُ ابْنُ عَمَّتِكَ، فَقَالَ **الرَّحْمَنُ**: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ الْجَدْرَ، ثُمَّ أَمْسِكْ» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: فَأَحْسِبْ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] (سبق برقم ٢٣٥٩).

٢٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَرَّانِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، **عَنْ غُرُوةَ بْنِ الزُّبَيْرِ** أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ فِي شِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ، لِيَسْقِيَ بِهَا النَّحْلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى جَارِكَ»، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَتِكَ؟! فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ، ثُمَّ أَحْبَسَ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَدْرِ»، وَاسْتَوْعَى لَهُ حَقَّهُ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَنْزَلْتَ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]، فَقَالَ لِي ابْنُ شَهَابٍ: فَقَدَّرْتَ الْأَنْصَارَ وَالنَّاسَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «اسْقِ، ثُمَّ أَحْبَسَ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ»، وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى الْكُعْبَيْنِ (سبق بقرء ١٣٥٩).

٩- باب فضل سقي الماء

٢٣٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ بِي، فَمَلَأَ خِفَةً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ رَفَعِي فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ قَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ»، تَابَعَهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ (سبق برقم ١٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٤).

٢٣٦٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَالَ: «دَنْتُ مِنِّي النَّارَ، حَتَّى قُلْتُ: أَيُّ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ؟ فَإِذَا امْرَأَةٌ - حَبِسْتُ أَنَّهُ قَالَ - تَحْدِثُهَا هَرَّةٌ، قَالَ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالُوا: حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا» (سبق برقم ٧٤٥).

٢٣٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غَدَبْتُ امْرَأَةً فِي هَرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا، فَدَخَلْتُ فِيهَا النَّارَ، قَالَ: فَقَالُوا، وَاللَّهِ أَعْلَمُ: لَا أَنْتِ أَطْعَمْتَهَا، وَلَا سَقَيْتَهَا حِينَ حَبَسَتْهَا، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتَهَا فَأَكَلَتْ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ» (طرفاه في: ٣٣١٨، ٣٤٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٢).

١٠- باب مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقَرْيَةِ أَحَقُّ بِمَائِهِ

٢٣٦٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ هُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ، وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ، قَالَ: «يَا غُلَامُ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاحُ؟» فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بَنِيصِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعْطَاهُ إِثَاءَهُ (سبق برقم ٢٣٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٣٠).

٢٣٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَذُودَنَّ رِجَالًا عَنْ حَوْضِي كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الْإِبِلِ، عَنْ الْحَوْضِ» (أخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٢).

٢٣٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْ تَرَكْتَ زَمْزَمَ، أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ، لَكَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا، وَأَقْبَلَ جُرْهُمُ فَقَالُوا: أَتَأْذِنِينَ أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَلَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ، قَالُوا: نَعَمْ» (طرفاه في: ٣٣٦٢، ٣٣٦٣، ٣٣٦٤، ٣٣٦٥).

٢٣٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ: لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرُ مِمَّا أُعْطِيَ، وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي، كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ»، قَالَ عَلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنْ عَمْرِو سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ يَبْلُغُ بِهِ

النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٢٣٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨ باختلاف].

١١ - باب لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ

٢٣٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ»، وَقَالَ: بَلَّغْنَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَى النَّقِيعِ، وَأَنَّ عُمَرَ حَمَى الشَّرَفِ وَالرُّبْدَةَ» [طرقه في: ٣٠١٣].

١٢ - باب شَرْبِ النَّاسِ، وَسَقْيِ الدَّوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ

٢٣٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَرْزٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ بِهَا فِي مَرْجٍ، أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ، أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ طِيلُهَا، فَاسْتَنْتَ شَرْفًا، أَوْ شَرْفَيْنِ، كَانَتْ آثَارُهَا، وَأَزْوَائُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِيَ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْيًا، وَتَعَفًُّا، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا، وَلَا ظَهْرُهَا، فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا، وَرِيَاءً، وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَرْزٌ»، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الْحُمْرِ؟ فَقَالَ: «مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ آيَةُ الْجَامِعَةِ الْفَادَةِ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» [الزَّلَازِلَةُ: ٧-٨] [أطرافه في: ٢٨٦٠، ٣٦٤٦، ٤٩٦٢، ٤٩٦٣، ٧٣٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٧].

٢٣٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ رَبِيعَةَ بِنِ أَبِي عَبِيدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا، وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرَفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَسَأَلْنَاكَ بِهَا» قَالَ: فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّئِبِ»، قَالَ: فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «مَالِكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا، وَحِذَاؤُهَا، تَرُدُّ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا» [سبق برقم ٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٢٢].

١٣ - بابُ بَيْعِ الْحَطَبِ وَالْكَلَالِ

٢٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ أَحَبْلًا، فَيَأْخُذُ حُرْمَةً مِنْ حَطَبٍ، فَيَبِيعُ، فَيَكْفُفُ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أُعْطِيَ أَمْ مُنْعَ» [سبق برقم ١٤٧١].

٢٣٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْحَطِبُ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ، أَوْ يَمْنَعَهُ» [سبق برقم ١٤٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٤٢].

٢٣٧٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: أَصَبْتُ شَارِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَغْنَمٍ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَارِفًا أُخْرَى، فَأَنْحَتُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَا أَرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا لِأَبِيعِهِ، وَمَعِيَ صَائِعٌ

مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعٍ، فَأَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى وَلِيْمَةِ فَاطِمَةَ، وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ، مَعَهُ قَيْنَةُ، فَقَالَتْ أَلَا يَا حَمْزُ لِلشُّرْفِ النَّوَاءِ، فَتَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ، فَجَبَّ أَشْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، قُلْتُ لِابْنِ شِهَابٍ: وَمِنْ السَّنَامِ؟ قَالَ: قَدْ جَبَّ أَشْنِمَتَهُمَا فَذَهَبَ بِهَا، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَفْظَعَنِي، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَى حَمْزَةَ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ حَمْزَةُ بَصَرَهُ وَقَالَ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدُ لَأَبَائِي! فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقْهَقُرُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْحُمْرِ «سبق برقم ٢٠٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٧٩».

١٤ - باب القُطَانِعِ

٢٣٧٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه قَالَ: أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَقْطَعَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: حَتَّى تَقْطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي تَقْطَعُ لَنَا، قَالَ: «سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي» «إطرافه في: ٢٣٧٧، ٣١٦٣، ٣٧٩٤».

١٥ - باب كِتَابَةِ الْقُطَانِعِ

٢٣٧٧ - وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه دَعَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْأَنْصَارَ لِيَقْطَعَ لَهُمْ بِالْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فَعَلْتَ فَاتُكْتُبُ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا، فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «إِنْكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي» «سبق برقم ٢٣٧٦».

١٦ - باب حَلْبِ الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ

٢٣٧٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ حَقَّ الْإِبِلُ أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ» «سبق برقم ٢٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٧».

١٧ - باب الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ مَمَرٌ، أَوْ شَرْبٌ فِي حَائِطٍ، أَوْ فِي نَخْلٍ، وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم:

«مَنْ بَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تَوَبَّرَ فَتَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ، وَلِلْبَائِعِ الْمَمَرُ وَالسَّقْفِي حَتَّى يَرْفَعَ، وَكَذَلِكَ رَبُّ الْعَرِيَّةِ»

٢٣٧٩- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ ابْتِاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تَوَبَّرَ، فَتَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُتَبَاعُ، وَمَنْ ابْتِاعَ عَبْدًا، وَلَهُ مَالٌ، فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُتَبَاعُ»، وَعَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرَ، عَنْ عُمرَ فِي الْعَبْدِ «سبق برقم ٢٢٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٣».

٢٣٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ: «رَخَّصَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُبَاعَ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا تَمَرًا» «سبق برقم ٢١٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٩».

٢٣٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه «نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُخَابَرَةِ، وَالْمَحَاقَلَةِ، وَعَنِ الْمَزَابِنَةِ، وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ، وَأَنْ لَا تُبَاعَ إِلَّا بِالْذِّينَارِ وَالْذِرْهَمِ، إِلَّا الْعَرَايَا» «سبق برقم ١٤٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٦».

٢٣٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قُرَّةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ

أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا مِنَ التَّمْرِ فِيمَا دُونَ خُمْسَةِ أَوْسُقٍ، أَوْ فِي خُمْسَةِ أَوْسُقٍ»، شَكَ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ [سبق برقم ١٢٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤١].

٢٣٨٣ - ٢٣٨٤ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ، وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَنْمَةَ حَدَّثَاهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ: بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ، إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا، فَإِنَّهُ أَذِنَ لَهُمْ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي بُشَيْرٌ... مِثْلُهُ [سبق برقم ٢١٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٠].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٣ - كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس

١- باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه، أو ليس بحضرتيه

٢٣٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، هُوَ الْبَيْكَنْدِيُّ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ، أَتَبِيعُهُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَبِعْتُهُ إِثَاءً، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ. [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥ مختصراً].

٢٣٨٦- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: تَذَاكُرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلَمِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ، وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ» [سبق برقم ٢٠٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٣].

٢- باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها، أو إنلافها

٢٣٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِثْلَافَهَا أَثْلَفَهُ اللَّهُ».

٣- باب أداء الديون، وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا

وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾

٢٣٨٨- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أَنْصَرَ، يَغْنِي أَحَدًا، قَالَ: «مَا أَحَبُّ أَنَّهُ تَحَوَّلَ لِي ذَهَبًا يَمْكُثُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا دِينَارًا أَرْصِدُهُ لِدَيْنٍ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقْلُونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَأَشَارَ أَبُو شَهَابٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، وَقَالَ: مَكَانَكَ، وَتَقَدَّمَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَسَمِعْتُ صَوْتًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتِيَهُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ: مَكَانَكَ حَتَّى آتَيْكَ، فَلَمَّا جَاءَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الَّذِي سَمِعْتُ، أَوْ قَالَ: الصَّوْتُ الَّذِي سَمِعْتُ، قَالَ: «وَهَلْ سَمِعْتُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ عليه السلام، فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» قُلْتُ: وَمَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» [سبق برقم ١٢٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤].

٢٣٨٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بِنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا يَسْرُنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ، إِلَّا شَيْءٌ أَرْصِدُهُ لِدَيْنٍ»، رَوَاهُ صَالِحٌ، وَعُقَيْلٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ [أطرافه في: ٦٤٤٥، ٧٢٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩١].

٤- باب استقراض الإبل

٢٣٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهِيلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بِنِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: «دَعُوهُ،

فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا، وَاشْتَرَوْا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ»، وَقَالُوا: لَا نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ، قَالَ: «اشْتَرَوْهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ، فَإِنْ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» [سبق برقم ٢٣٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠١].

٥- باب حُسن التَّقَاضِي

٢٣٩١- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ رَبِيعٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَاتَ رَجُلٌ، فَقِيلَ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ؟ قَالَ: كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ فَاتَجَوَّزُ عَنِ الْمُوسِرِ، وَأُخَفِّفُ عَنِ الْمُعْسِرِ، فَعَفَّرَ لَهُ» قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: سَمِعْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٢٠٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٠].

٦- باب هل يُعْطَى أَكْبَرُ مِنْ سِنِّهِ؟

٢٣٩٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ بَعِيرًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطُوهُ» فَقَالُوا: لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَوْفَيْتَنِي أَوْفَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطُوهُ، فَإِنْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قَضَاءً» [سبق برقم ٢٣٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠١].

٧- باب حُسن القَضَاءِ

٢٣٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سِنَّ مِنَ الْإِبِلِ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ ﷺ: «أَعْطُوهُ» فَطَلَبُوا سِنَّهُ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سِنًّا فَوْقَهَا، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ» فَقَالَ: أَوْفَيْتَنِي، أَوْفَى اللَّهُ بِكَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» [سبق برقم ٢٣٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠١].

٢٣٩٤- حَدَّثَنَا خَلَادٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ مِسْعَرٌ: أَرَاهُ قَالَ ضُحَى، فَقَالَ: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ»، وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ، فَقَضَانِي وَزَادَنِي [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٥].

٨- باب إِذَا قُضِيَ دُونُ حَقِّهِ، أَوْ حَلَّاهُ فَهُوَ جَائِزٌ

٢٣٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بَنِي مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَاشْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا تَمْرَ حَائِطِي، وَيَحْلِلُوا أَبِي فَأَبَوْا، فَلَمْ يُعْطِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ حَائِطِي، وَقَالَ: «سَعِدُوا عَلَيْكُمْ» فَعَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ، فَطَافَ فِي النَّخْلِ، وَدَعَا فِي ثَمَرِهَا بِالْبَرَكَةِ، فَجَدَدْتُهَا، فَقَضَيْتُهُمْ، وَبَقِيَ لَنَا مِنْ ثَمَرِهَا [سبق برقم ٢١٢٧].

٩- باب إِذَا قَاصَّ، أَوْ جَاوَزَهُ فِي الدَّيْنِ تَمْرًا بِتَمْرٍ، أَوْ غَيْرِهِ

٢٣٩٦- حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ تُوْفِّي، وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقًا لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ، فَأَبَى أَنْ يُنْظَرَهُ، فَكَلَّمَ جَابِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ ثَمْرَ نَخْلِهِ بِالتِّي لَهُ فَأَبَى، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ فَمَشَى فِيهَا، ثُمَّ قَالَ لِحَابِرٍ: «جِدْ لَهُ، فَأَوْفِ لَهُ الَّذِي لَهُ»، فَجَدَّهُ بَعْدَ مَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسَقًا، وَفَضَلْتُ لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ وَسَقًا، فَجَاءَ جَابِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ، فَوَجَدَهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ،

فَقَالَ: «أَخْبِرْ ذَلِكَ ابْنَ الْخَطَّابِ»، فَذَهَبَ جَابِرٌ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَبَارِكُنَّ فِيهَا [سبق برقم ٢١٢٧].

١٠ - بَابُ مَنْ اسْتَعَاذَ مِنَ الدِّينِ

٢٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، ح. وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ»، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِذُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ» [سبق برقم ٨٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٩].

١١ - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ تَرَكَ دِينًا

٢٣٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلِإِنْتِنَا» [سبق برقم ٢٢٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٩].

٢٣٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَفْرَوْا إِنْ شِئْتُمْ: النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ» [الاحزاب: ٦]، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا، أَوْ ضِيَاعًا فَلِيَّائِنِي، فَأَنَا مَوْلَاهُ» [سبق برقم ٢٢٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٩].

١٢ - بَابُ مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلَمٌ

٢٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخِي وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ» [سبق برقم ٢٢٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٤].

١٣ - بَابُ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالٌ، وَيُذَكَّرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «لِيَ الْوَاجِدُ يُحِلُّ عُقُوبَتَهُ وَعِرْضَتَهُ» قَالَ سُفْيَانٌ: عِرْضُهُ: يَقُولُ مَطَّلَنِي، وَعُقُوبَتُهُ: الْحَبْسُ

٢٤٠١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يَتَفَاضَاهُ فَأَغْلَطَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَضْحَابُهُ فَقَالَ: «دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا» [سبق برقم ٢٣٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠١].

١٤ - بَابُ إِذَا وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ فِي: الْبَيْعِ، وَالْقَرْضِ، وَالْوَدِيعَةِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

وَقَالَ الْحَسَنُ: إِذَا أَفْلَسَ، وَتَبَيَّنَ لَمْ يَجْزِ عَتَقُهُ، وَلَا بَيْعُهُ، وَلَا شِرَاؤُهُ، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّبِ: قَضَى عُثْمَانُ مَنْ اقْتَضَى مِنْ حَقِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفْلَسَ فَهُوَ لَهُ، وَمَنْ عَرَفَ مَتَاعَهُ بَعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

٢٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حَزْمٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بَعَيْنَهُ عِنْدَ رَجُلٍ، أَوْ إِنْسَانٍ قَدْ أَفْلَسَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ» [أخرجه مسلم، برقم ١٥٥٩].

١٥- باب مَنْ أَخَّرَ الْغَرِيمَ إِلَى الْغَدِّ، أَوْ نَحْوِهِ، وَلَمْ يَرَ ذَلِكَ مَطْلًا

وَقَالَ جَابِرٌ اشْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ فِي دَيْنِ أَبِي، فَسَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْبَلُوا تَمَرَ حَائِطِي فَأَبَوْا، فَلَمْ يُعْطِهِمُ الْحَائِطُ، وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ، وَقَالَ: سَاعِدُوا عَلَيْكُمْ غَدًا، فَعَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ، فَدَعَا فِي تَمَرِهَا بِالْبَرَكَةِ، فَقَضَيْتُهُمْ

١٦- باب مَنْ بَاعَ مَالَ الْمَفْلَسِ، أَوْ الْمَعْدَمِ، فَقَسَمَهُ بَيْنَ الْغُرَمَاءِ، أَوْ أَعْطَاهُ حَتَّى يَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ

٢٤٠٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: أَعْتَقَ رَجُلٌ غُلَامًا لَهُ عَنْ ذُبُرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِهِ مِنِّي؟» فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَخَذَ ثَمَنَهُ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ [سبق برقم ٢١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٧].

١٧- باب إِذَا أَقْرَضَهُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، أَوْ أَجَلَهُ فِي الْبَيْعِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ فِي الْقَرْضِ إِلَى أَجَلٍ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَإِنْ أُعْطِيَ أَفْضَلَ مِنْ ذَرَاهِمِهِ مَا لَمْ يَشْتَرِطْ، وَقَالَ عَطَاءٌ وَعُمَرُو بْنُ دِينَارٍ: هُوَ إِلَى أَجَلِهِ فِي الْقَرْضِ

٢٤٠٤- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى» فذكر الحديث [سبق برقم ١٤٩٨].

١٨- باب الشَّفَاعَةِ فِي وَضْعِ الدِّينِ

٢٤٠٥- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُعِينَةَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: أُصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ عِيَالًا، وَدَيْنًا، فَطَلَبْتُ إِلَى أَصْحَابِ الدِّينِ أَنْ يَضَعُوا بَعْضًا مِنْ دَيْنِهِ، فَأَبَوْا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَشْفَعْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا، فَقَالَ: «صِنْتُ تَمْرَكَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حَدِّهِ: عَذَقُ ابْنُ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ، وَاللَّيْنُ عَلَى حِدَةٍ، وَالْعَجْوَةُ عَلَى حِدَةٍ، ثُمَّ أَحْضَرُهُمْ حَتَّى آتِيكَ»، فَفَعَلْتُ، ثُمَّ جَاءَ رضي الله عنه فَقَعَدَ عَلَيْهِ، وَكَالَ لِكُلِّ رَجُلٍ حَتَّى اسْتَوْفَى، وَبَقِيَ التَّمْرُ كَمَا هُوَ كَأَنَّهُ لَمْ يُمْسَسَ [سبق برقم ٢١٢٧].

٢٤٠٦- وَغَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى نَاضِحٍ لَنَا، فَأَرْحَفَ الْجَمَلُ، فَتَخَلَّفَ عَلَيَّ، فَوَكَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ خَلْفِهِ، قَالَ: «بِعَيْنِهِ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ»، فَلَمَّا دَنَوْنَا اسْتَأْذَنْتُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُزْسٍ، قَالَ رضي الله عنه: «فَمَا تَزَوَّجْتُ: بَكْرًا أَمْ ثَيْبًا؟» قُلْتُ: ثَيْبًا، أُصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ جَوَارِيَ صِغَارًا، فَتَزَوَّجْتُ ثَيْبًا تَعْلَمُهُنَّ، وَتَوَدَّبَهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: «أَنْتِ أَهْلُكَ»، فَقَدِمْتُ فَأَخْبَرْتُ خَالِي بِبَيْعِ الْجَمَلِ، فَلَا مَنِي، فَأَخْبَرْتُهُ بِإِغْيَاءِ الْجَمَلِ، وَبِالَّذِي كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَوَكَّرَهُ إِثَاءً، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْجَمَلِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَ الْجَمَلِ، وَالْجَمَلِ، وَسَهْمِي مَعَ الْقَوْمِ [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

١٩- باب مَا يَنْهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: ١٠]

﴿لَا يَضِلُّ عَمَلُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٨١]، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَصْلَوَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ تَتْرَكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا، أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ﴾ [هود: ٨٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥]، وَمَا يَنْهَى عَنِ الْخِدَاعِ

٢٤٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أَخْدَعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ: «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ» فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُهُ [سبق برقم ٢١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٣].

٢٤٠٨- حَدَّثَنِي عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَرَّادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأَمْهَاتِ، وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعَ

وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثُرَ السُّؤَالُ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ» [سبق برقم ٨٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٩٣].

٢٠ - باب الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ، وَلَا يَعْمَلُ إِلَّا بِإِذْنِهِ

٢٤٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: فَالْإِمَامُ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» قَالَ: فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» [سبق برقم ٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢٩].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٤ - كتاب الخصومات

١ - باب مَا يُذَكَّرُ فِي الْإِشْخَاصِ، وَالْخُصُومَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِ

٢٤١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَالَ بْنَ سَبْرَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةَ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ خِلَافَهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ» قَالَ شُعْبَةُ: أَظُنُّهُ قَالَ: «لَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا» [أطرافه في: ٣٤١٤، ٣٤١٥، ٣٤١٦، ٤٨١٣، ٥٠٦٢، ٦٥١٧، ٦٥١٨، ٧٤٢٨، ٧٤٧٧].

٢٤١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ: رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ، وَأَمَرَ الْمُسْلِمَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمَ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَضَعُقُ مَعَهُمْ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيضُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ جَانِبَ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَشْنَى اللَّهُ» [أطرافه في: ٣٤٠٨، ٣٤١٤، ٦٥١٨، ٧٤٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٣].

٢٤١٢ - حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ جَاءَ يَهُودِيٌّ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، ضَرَبَ وَجْهِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِكَ، فَقَالَ: «(مَنْ؟)» قَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «(ادْعُوهُ)»، فَقَالَ: «(أَضْرَبْتُهُ؟)» قَالَ: سَمِعْتُهُ بِالسُّوقِ يَخْلِفُ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى النَّبِيِّ، قُلْتُ: أَيُّ حَيْثُ، عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ فَأَخَذْتَنِي غَضَبَةً ضَرَبْتُ وَجْهَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ، أَمْ حُوسِبَ بِصُعْقَةِ الْأُولَى)» [أطرافه في: ٣٣٩٨، ٤٦٣٨، ٦٩١٦، ٦٩١٧، ٧٤٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٤].

٢٤١٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ، قِيلَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ، أَفُلَانٌ، أَفُلَانٌ؟ حَتَّى سَمِيَ الْيَهُودِيُّ، فَأَوْمَتْ بِرَأْسِهَا، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ، فَأَعْتَرَفَ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَرَضَّ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ [أطرافه في: ٢٧٤٦، ٥٢٩٥، ٦٨٧٦، ٦٨٧٧، ٦٨٧٩، ٦٨٨٤، ٦٨٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٢].

٢ - باب مَنْ رَدَّ أَمْرَ السَّفِيهِ وَالضَّعِيفِ الْعَقْلِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَجَرٌ عَلَيْهِ الْإِمَامُ

وَيُذَكَّرُ عَنْ جَابِرٍ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ رَدَّ عَلَى الْمُتَصَدِّقِ قَبْلَ النَّهْيِ، ثُمَّ نَهَا، وَقَالَ مَالِكٌ: إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ مَالٌ، وَلَهُ عَبْدٌ، وَلَا شَيْءَ لَهُ غَيْرُهُ فَأَعْتَقَهُ، لَمْ يَجْزِ عَقُّهُ

٣ - باب مَنْ بَاعَ عَلَى الضَّعِيفِ وَنَحْوِهِ، فَدَفَعَ ثَمَنَهُ إِلَيْهِ، وَأَمَرَهُ بِالْإِصْلَاحِ، وَالْقِيَامِ بِشَأْنِهِ فَإِنْ أَفْسَدَ بَعْدَ مَتَاعِهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ إِصْاعَةِ الْمَالِ، وَقَالَ لِلَّذِي يُحْدِثُ فِي الْبَيْعِ: إِذَا بَعْتَ فَقُلْ "لَا خِلَابَةَ، وَلَمْ يَأْخُذِ النَّبِيُّ ﷺ مَالَهُ

٢٤١٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ، فَكَانَ يَقُولُهُ» [سبق برقم ٢١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٣].

٢٤١٥- حَدَّثَنَا عَاصِمٌ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَرَدَّه النَّبِيُّ ﷺ، فَابْتَاعَهُ مِنْهُ نُعَيْمُ بْنُ النَّحَّامِ [سبق برقم ٢١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٧].

٤ - بَابُ كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ

٢٤١٦- ٢٤١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ»، قَالَ: فَقَالَ الْأَشْعَثُ: فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ، فَحَدَّنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَيْكَ بَيِّنَةٌ؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: «اخْلُفْ»، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا يَخْلُفُ، وَيَذْهَبُ بِمَالِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [آل عمران: ٧٧]، سَبَقَ برقم ٢٣٥٦، ٢٣٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨].

٢٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ كَعْبٍ رضي الله عنه أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سَجْفَ حُجْرَتِهِ، فَنَادَى: «يَا كَعْبُ» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَيُّ الشَّطْرِ، قَالَ: لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُمْ فَاقْضِهِ» [سبق برقم ٤٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٨].

٢٤١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ حِرَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَوُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأُهَا، وَكَدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرَدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتِنِيهَا! فَقَالَ لِي: «أَرْسَلَهُ» ثُمَّ قَالَ لَهُ: «أَقْرَأْ»، فَقَرَأَ، قَالَ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ»، ثُمَّ قَالَ لِي: «أَقْرَأْ»، فَقَرَأْتُ فَقَالَ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ، إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْزَفٍ، فَأَقْرَأُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ» [إطرافه

في: ٤٩٩٢، ٥٠٤١، ٦٩٣٦، ٧٥٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨١٨].

٥ - بَابُ إِخْرَاجِ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْخُصُومِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ

وَقَدْ أَخْرَجَ عُمَرُ أَخْتَ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ

٢٤٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامَ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى مَنَازِلِ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ» [سبق برقم ٦٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥١].

٦ - بَابُ دَعْوَى الْوَصِيِّ لِلْمَيِّتِ

٢٤٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ

عَبْدُ بَن زَمْعَةَ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي ابْنِ أُمَةٍ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْضَانِي أَحِي إِذَا قَدِمْتُ أَنْ أَنْظُرَ ابْنَ أُمَةٍ زَمْعَةَ، فَأَقْبِضَهُ فَإِنَّهُ ابْنِي، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَحْيِي، وَابْنُ أُمَةٍ أَبِي، وَلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ شَبَهَا بَيْنًا بَعْتَبَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ» [سبق برقم ٢٠٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٧].

٧- باب التَّوْتُقِ مِمَّنْ تُخْشَى مَعْرَتُهُ، وَقَيْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَرِمَةَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ وَالْفَرَائِضِ

٢٤٢٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِيلاً قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ؛ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» قَالَ: عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ» [سبق برقم ٤٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٤].

٨- باب الرِّبْطِ وَالْحَبْسِ فِي الْحَرَمِ

وَاشْتَرَى نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ دَارًا لِلسَّجْنِ بِمَكَّةَ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَلَى إِنْ رَضِيَ عُمَرُ فَالْبَيْعُ بَيْعُهُ، وَإِنْ لَمْ يَرْضَ عُمَرُ فَلِصْفَوَانَ أَرْبَعُمِئَةِ دِينَارٍ، وَسَجَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ

٢٤٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خِيلاً قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ» [سبق برقم ٤٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٤].

٩- باب في الْمَلَازِمَةِ

٢٤٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ دَيْنٌ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ، فَتَكَلَّمَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا كَعْبُ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ: التَّصَفَّ» فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ، وَتَرَكَ نِصْفًا [سبق برقم ٤٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٨].

١٠- باب التَّقَاضِي

٢٤٢٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنِ حَازِمٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَرَاهِمٌ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ فَقَالَ: لَا أَفْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، فَقُلْتُ: لَا، وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ رضي الله عنه حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ يَبْعَثَكَ، قَالَ: فَدَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ، ثُمَّ أَبْعَثْ فَأَوْتِي مَالًا وَوَلَدًا ثُمَّ أَفْضِيكَ، فَزَلْتُ ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَلَوْلَا﴾ [الآية: مريم: ٧٧]، [سبق برقم ٢٠٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٥].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٥ - كتاب في اللقطة

١ - باب إذا أخبره رب اللقطة بالعلامة دفع إليه

٢٤٢٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ سَمِعَتْ سُؤَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ لَقِيتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ رضي الله عنه فَقَالَ: أَصَبْتُ صُرَّةً فِيهَا مِئَةُ دِينَارٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «عَرَفْتُهَا حَوْلًا» فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا، فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ: «عَرَفْتُهَا حَوْلًا»، فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ثَلَاثًا، فَقَالَ: «أَحْفَظْ وَعَاءَهَا، وَعَدَدَهَا، وَوِكَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا»، فَاسْتَمْتَعْتُ فَلَقِيْتُهُ بَعْدَ بِمَكَّةَ فَقَالَ: لَا أَذْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا إِيَّاهُ فِي: ٢٤٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٢٣.

٢ - باب ضالة الإبل

٢٤٢٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ رِبِيعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِي النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلَهُ عَمَّا يَلْقُطُهُ، فَقَالَ: «عَرَفْتُهَا سَنَةً، ثُمَّ اغْرَفَ عِفَاصُهَا، وَوِكَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِهَا، وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْهَا» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّبِّ» قَالَ: ضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا حِذَاؤُهَا، وَسِقَاؤُهَا، تَرُدُّ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ» [سبق برقم ٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٢٢].

٣ - باب ضالة الغنم

٢٤٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ رضي الله عنه يَقُولُ: سُئِلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ اللَّقْطَةِ، فَرَعِمَ أَنَّهُ قَالَ: «اغْرِفْ عِفَاصُهَا، وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرَفْتُهَا سَنَةً»، يَقُولُ يَزِيدُ: إِنْ لَمْ تُعْرِفْ اسْتَنْفِقْ بِهَا صَاحِبُهَا، وَكَانَتْ وَدِيعَةً عِنْدَهُ، قَالَ يَحْيَى: فَهَذَا الَّذِي لَا أَذْرِي، أَفِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هُوَ، أَمْ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ؟ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّبِّ»، قَالَ يَزِيدُ: وَهِيَ تُعْرِفُ أَيْضًا، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «دَعُهَا، فَإِنْ مَعَهَا حِذَاءُهَا، وَسِقَاؤُهَا، تَرُدُّ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا» [سبق برقم ٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٢٢].

٤ - باب إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها

٢٤٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ: فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَقَالَ: «اغْرِفْ عِفَاصُهَا، وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرَفْتُهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَشَانُكَ بِهَا»، قَالَ: فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّبِّ»، قَالَ: فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا، وَحِذَاؤُهَا، تَرُدُّ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا» [سبق برقم ٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٢٢].

٥ - باب إذا وجد خشبة في البحر، أو سوطاً، أو نحوه

٢٤٣٠ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، فَخَرَجَ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ، فَإِذَا هُوَ بِالْخَشَبَةِ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ» [سبق برقم ١٤٩٨].

٦ - باب إذا وجدَ ثمرةً في الطريق

٢٤٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِثَمَرَةٍ فِي الطَّرِيقِ، قَالَ: «لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا» [سبق برقم ٢٠٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧١].

٢٤٣٢ - وَقَالَ يَحْيَى: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، وَقَالَ زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَامِ بْنِ مَثَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ الثَّمَرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي، فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأَلْقِيهَا» [سبق برقم ٢٠٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٠].

٧ - باب كيف تعرفُ لقطةَ أهل مكة؟

وَقَالَ طَاوُسٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهَا إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا» وَقَالَ خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَلْتَقِطُ لُقَطَتَهَا إِلَّا لِمَعْرِفٍ»

٢٤٣٣ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَغْضُذُ عِضَاهُهَا، وَلَا يَنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ، وَلَا يُحْتَلَى خِلَاهَا» فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْحَرُ، فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْحَرُ» [سبق برقم ١٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٣].

٢٤٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ، قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمَدُ اللَّهِ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَإِنَّهَا أَجَلَتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، فَلَا يَنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُحْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ، وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِمَّا أَنْ يَفْدَى وَإِمَّا أَنْ يَقِيدَ»، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِذْحَرُ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا، وَيُبُوتِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِلَّا الْإِذْحَرُ»، فَقَامَ أَبُو شَاهٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - فَقَالَ: أَكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ» قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: مَا قَوْلُهُ أَكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [سبق برقم ١١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٥].

٨ - باب لا تحتلب ماشيةً أحدٍ بغيرِ إذنِهِ

٢٤٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِبَنٍّ أَحَدَ مَاشِيَةٍ أَمْرِي بغيرِ إِذْنِهِ، أَوْ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ فَتَكْسَرَ خِزَانَتُهُ، فَيَنْتَقِلَ طَعَامُهُ؟ فَإِنَّمَا تَحْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعَمَاتِهِمْ، فَلَا يَحِلُّ لِبَنٍّ أَحَدَ مَاشِيَةٍ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٧٢٦].

٩ - باب إذا جاء صاحبُ اللقطة بعد سنةٍ ردّها عليه؛ لأنّها وديعةٌ عنده

٢٤٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

١٠- باب هل يأخذ اللقطة، ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق؟

١١- بَابُ مَنْ عَرَّفَ اللَّقْطَةَ وَلَمْ يَدْفَعْهَا إِلَى السُّلْطَانِ

۱۲ - بَابُ ۲۸

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٦ - كتاب المظالم

فِي الْمَظَالِمِ وَالْغَضَبِ، وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُؤُوسِهِمْ﴾ [إبراهيم: ٤٢-٤٣]: رَافِعِي رُؤُوسِهِمْ، الْمُقْنِعُ وَالْمُقْمَحُ وَاحِدٌ

١ - باب قِصَاصِ الْمَظَالِمِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُهْطِعِينَ﴾ [إبراهيم: ٤٣]: مُدِيمِي النَّظَرِ، وَيُقَالُ: مُسْرِعِينَ، ﴿لَا يَزِيدُ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْثِدُتُهُمْ هَوَاءٌ﴾ [إبراهيم: ٤٣]: يَغْنِي: جَوْفًا لَا عُقُولَ لَهُمْ، ﴿وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخْزَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نَحِبْ دَعْوَتَكَ وَتَتَّبِعِ الرَّسُولَ أَوْ لَمْ تَكُونُوا أَفْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلِ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ * وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ * وَقَدْ مَكَرُوا مَكَرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكَرُهُمْ وَإِنْ كَانَ مَكَرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ * فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِ رُسُلَهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾ [إبراهيم: ٤٤-٤٧]

٢٤٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَتَقَاصُونَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا نَقَّوْا، وَهَذَبُوا، أَذِنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا أَحَدُهُمْ بِمَسْكِنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدَلَّ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا»، وَقَالَ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَانُ^(١)، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ [طرفه في: ٦٥٣٥].

٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]

٢٤٤١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ الْمَازِنِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَخَذَ بِيَدِهِ، إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّجْوَى؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، وَيَسْتَرْهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، أَيْ رَبِّ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ» [أطرافه في: ٤٦٨٥، ٦٠٧٠، ٧٥١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٨].

٣ - بَابُ لَا يَظْلِمُ الْمُسْلِمُ الْمُسْلِمَ، وَلَا يُسْلِمُهُ

٢٤٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [طرفه في: ٦٩٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٨٠].

(١) صححها سماحة الشيخ ابن باز رحمته الله، فقال: «شيبان».

٤ - بَابُ أَعْنِ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا

٢٤٤٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ، وَحُمَيْدُ الطَّوِيلُ سَمِيعًا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رحمتهما الله يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا، أَوْ مَظْلُومًا» [إطرافه في: ٢٤٤٤، ٦٩٥٢].

٢٤٤٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رحمتهما الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا، أَوْ مَظْلُومًا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: «تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ» [سبق برقم ٢٤٤٣].

٥ - بَابُ نَصْرِ الْمَظْلُومِ

٢٤٤٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُورَيْدٍ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رحمتهما الله قَالَ: «أَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، فَذَكَرَ: عِيَادَةَ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعَ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتَ الْعَاطِسِ، وَرَدَّ السَّلَامِ، وَنَصْرَ الْمَظْلُومِ، وَإِجَابَةَ الدَّاعِي، وَإِبْرَارَ الْقَسَمِ» [سبق برقم ١٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٦].

٢٤٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رحمتهما الله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» وَشَبَّكَ يَمِينَ أَصَابِعِهِ [سبق برقم ٤٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٨٥].

٦ - بَابُ الْإِنْتِصَارِ مِنَ الظَّالِمِ؛ لِقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾

وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا [النساء: ١٤٨]، ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٩]، قَالَ إِبْرَاهِيمُ كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَسْتَذِلُّوا فَإِذَا قَدَرُوا عَفَا

٧ - بَابُ عَفْوِ الْمَظْلُومِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا، أَوْ تَخَفَوْهُ، أَوْ تَغْفُوا عَنْ سُوءٍ﴾

فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا [النساء: ١٤٩]، ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ وَلَمَنْ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَتَّغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ... وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤٠-٤٤]

٨ - بَابُ الظُّلْمِ ظُلُمَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٢٤٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رحمتهما الله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الظُّلْمُ ظُلُمَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [أخرجه مسلم، برقم ٢٥٧٩].

٩ - بَابُ الْإِتِّقَاءِ وَالْحَذَرِ مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ

٢٤٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبِدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمتهما الله أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» [سبق برقم ١٣٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩].

١٠ - بَابُ مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ عِنْدَ الرَّجُلِ فَحَلَّلَهَا لَهُ، هَلْ بَيِّنُ مَظْلَمَتِهِ؟

٢٤٤٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنُبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمتهما الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ، أَوْ شَيْءٍ، فَلْيَحْلُلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ

أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتٍ صَاحِبِهِ، فَحُمِلَ عَلَيْهِ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: إِنَّمَا سَمِيَ الْمُقْبِرِيُّ لِأَنَّهُ كَانَ نَزَلَ نَاحِيَةَ الْمَقَابِرِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَسَعِيدُ الْمُقْبِرِيُّ هُوَ: مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ، وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، وَاسْمُ أَبِي سَعِيدٍ كَيْسَانَ [طرفه في: ٦٥٣٤].

١١ - بَابُ إِذَا حَلَّه مِنْ ظُلْمِهِ فَلَا رُجُوعَ فِيهِ

٢٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَوَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا، أَوْ إِعْرَاضًا ﴿النساء: ١٢٨﴾ قَالَتْ: الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْبِرٍ مِنْهَا، يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا فَتَقُولُ: أَجْعَلُكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ [طرفه في: ٢٦٩٤، ٤٦٠١، ٥٢٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٢١].

١٢ - بَابُ إِذَا أَدِنَ لَهُ، أَوْ أَحَلَّهُ وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ هُوَ

٢٤٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَوْثَرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَتَلَّه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ [سبق برقم ٢٣٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٣٠].

١٣ - بَابُ إِثْمٍ مَنْ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ

٢٤٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ» [طرفه في: ٣١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٠].

٢٤٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنَاسٍ خُصُومَةٌ فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ» [طرفه في: ٣١٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٢].

٢٤٥٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بَغْيًا خَسَفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ»، قَالَ الْفَرَبَرِيُّ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِخُرَاسَانَ فِي كُتُبِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، أُمْلِيَ عَلَيْهِمْ بِالْبَصْرَةِ [طرفه في: ٣١٩٦].

١٤ - بَابُ إِذَا أَدِنَ إِنْسَانٌ لآخر شَيْئًا جَارَ

٢٤٥٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَصَابَنَا سَنَةٌ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَزْرَعُنَا التَّمْرَ، فَكَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِفْرَانِ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ» [طرفه في: ٢٤٨٩، ٢٤٩٠، ٥٤٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٥٥].

٢٤٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ

رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ، كَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَامٌ، فَقَالَ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ: اصْنَعْ لِي طَعَامَ خَمْسَةِ لَعْلِي أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةِ، وَأُبْصِرْ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ الْجُوعَ، فَدَعَا، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ لَمْ يُدْعَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا قَدْ اتَّبَعَنَا، أَتَأْذُنُ لَهٗ؟» قَالَ: نَعَمْ [سبق برقم ٢٠٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٣٦].

١٥- باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَصَّصَ﴾ [البقرة: ٢٠٤]

٢٤٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ ابْنُ قُصَّاصِ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْخَصْمِ» [إطرافه في: ٤٥٢٣، ٧١٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦٨].

١٦- باب إثم من خصم في باطل وهو يعلمه

٢٤٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبراهيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَزُورَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً بَابَ حُجْرَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبْ أَنَّهُ صَدَقَ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا، أَوْ فَلْيُتْرِكْهَا» [إطرافه في: ٢٦٨٠، ٦٩٦٩، ٧١٦٩، ٧١٨١، ٧١٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٣].

١٧- باب إذا خصم فجر

٢٤٥٩- حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، أَوْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعٍ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ التَّفَاقُحِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» [سبق برقم ٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨].

١٨- باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه، وقال ابن سيرين: يقاصه

وَقَرَأَ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ٢٦]

٢٤٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو الِيمانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَزُورَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْ هُنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرْجٌ أَنْ أُطْعِمَ مَنْ الَّذِي لَهُ عِيَالًا فَقَالَ: «لَا حَرْجَ عَلَيْكَ أَنْ تُطْعِمَهُم بِالْمَعْرُوفِ» [سبق برقم ٢٢١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٤].

٢٤٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ غُفْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قُلْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّكَ تَبْعُنَا فَنَنْتَرِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَا، فَمَا تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ لَنَا: «إِنَّ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرَ لَكُمْ بِمَا يَتَّبِعِي لِلضَّيْفِ فَأَقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخَلُّوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ» [إطرافه في: ٦١٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٢٧].

١٩- باب ما جاء في السقائف، وجلس النبي ﷺ وأصحابه في سقيفة بني ساعدة

٢٤٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جِئْنَا تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، إِنَّ الْأَنْصَارَ اجْتَمَعُوا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: انْطَلِقْ بِنَا، فَجِئْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ [إطرافه في: ٣٤٤٥، ٣٩٢٨، ٤٠٢١، ٦٨٢٩، ٦٨٣٠، ٧٢٢٣].

٢٠ - باب لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ

٢٤٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ؟ وَاللَّهِ لَا زَمِينَ بَهَا بَيْنَ أَكْتَانِكُمْ [طرفاه في: ٥٦٢٨، ٥٦٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٩].

٢١ - باب صَبَّ الْخَمْرِ فِي الطَّرِيقِ

٢٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي: أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: أَخْرِجْ فَأَهْرِقْهَا، فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا، فَجَرْتُ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بَطُونِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ الآية [المائدة: ٩٣] [طرفاه في: ٤٦١٧، ٤٦٢٠، ٥٥٨٠، ٥٥٨٢، ٥٥٨٤، ٥٦٠٠، ٥٦٢٢، ٧٢٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٨٠].

٢٢ - باب أَفْنِيَةِ الدُّورِ، وَالْجُلُوسِ فِيهَا، وَالْجُلُوسِ عَلَى الصُّعْدَاتِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَبْتَنَى أَبُو بَكْرٍ مَسْجِدًا بِغَنَاءِ دَارِهِ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ

٢٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّا كُمْ وَالْجُلُوسُ عَلَى الطَّرِيقَاتِ» فَقَالُوا: مَا لَنَا بِذَلِكَ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: «فَإِذَا أَتَيْتُمْ إِلَى الْمَجَالِسِ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا»، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ» [طرفه في: ٦٢٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢١].

٢٣ - باب الْآبَارِ عَلَى الطَّرِيقِ إِذَا لَمْ يُتَدَأَّ بِهَا

٢٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ بِطَرِيقٍ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبئْرَ فَمَلَأَ حَفَهُ مَاءً، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرٍ؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ» [سبق برقم ١٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٤].

٢٤ - باب إِمَاطَةِ الْأَذَى، وَقَالَ هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

«يُمِيطُ الْأَذَى، عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةً»

٢٥ - بابُ الْغُرْفَةِ وَالْعُلْيَةِ الْمَشْرِفَةِ فِي السُّطُوحِ وَغَيْرِهَا

٢٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي أَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطَرِ» [سبق برقم ١٨٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٥].

٢٤٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ

بُنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَهُمَا: ﴿إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤]، فَحَبَجْتُ مَعَهُ، فَعَدَلْتُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ، فَتَبَرَّرْتُ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنَ الْمَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم اللَّتَانِ قَالَ لَهُمَا: ﴿إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ فَقَالَ: وَاعَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرَ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ وَجَارًا لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ التَّزْوُلَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزَلَ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهُ، وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذُونَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، فَصَحْتُ عَلَى امْرَأَتِي، فَرَاَجَعْتَنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تَرَاَجِعَنِي، فَقَالَتْ: وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أَرَاَجِعَكَ؟ فَوَاللَّهِ إِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لَيُرَاَجِعُنَّهُ، وَإِنْ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ، فَأَفْرَعَنِي، فَقُلْتُ: خَابَتْ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ بَعْظِيمٌ، ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ: أَيُّ حَفْصَةُ، أَتَغَاضِبُ إِحْدَاكُمُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: خَابَتْ وَخَسِرَتْ، أَفَتَأْمَنُ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِعُضْبِ رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم فَتَهْلِكِينَ؟ لَا تَسْتَكْثِرِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَا تَرَاَجِعِيهِ فِي شَيْءٍ، وَلَا تَهْجُرِيهِ، وَأَسْأَلِيْنِي مَا بَدَا لَكَ، وَلَا يَغُرُّكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضَا مِنْكَ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (يُرِيدُ عَائِشَةَ)، وَكُنَّا تَحَدِّثُنَا أَنَّ عَسَانَ ثَعْلُ الْبَعَالِ لَغَزَوْنَا، فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوْبَتِهِ، فَرَجَعَ عِشَاءً، فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا، وَقَالَ: أَتَمُّ هُوَ؟ فَرَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، وَقَالَ: حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَا هُوَ، أَجَاءَتْ عَسَانُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ أَعْظَمُ مِنْهُ، وَأَطْوَلُ، طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نِسَاءَهُ، قَالَ: قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ، كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ، فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَدَخَلَ مَشْرُوبَةً لَهُ فَاعْتَزَلَ فِيهَا، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، قُلْتُ: مَا يُبْكِيكَ، أَوَلَمْ أَكُنْ حَذَرْتُكَ؟ أَطَلَقَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَتْ: لَا أَدْرِي، هُوَ ذَا فِي الْمَشْرُوبَةِ، فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمُنْبَرَّ، فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَجِئْتُ الْمَشْرُوبَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا، فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ أَسْوَدٌ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ، فَأَنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمُنْبَرِّ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَجِئْتُ فَذَكَرْتُ مِثْلَهُ، فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمُنْبَرِّ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْغُلَامَ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَذَكَرْتُ مِثْلَهُ، فَلَمَّا وَلِئْتُ مُنْصَرَفًا فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي، قَالَ: أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ خَصِيرٍ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَرُ الرِّمَالِ بِجَنْبِهِ، مُتَكِّئٌ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَيَّ فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قُلْتُ - وَأَنَا قَائِمٌ اسْتَأْذِنُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَذَكَرَهُ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ قُلْتُ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: لَا يَغُرُّكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضَا مِنْكَ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم (يُرِيدُ عَائِشَةَ)،

فَتَبَسَّمَ أُخْرَى، فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ، ثُمَّ رَفَعْتُ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَزِيدُ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثَ، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ فَلْيُوسِّعْ عَلَيَّ أَمَّتِكَ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَبَسَّعَ عَلَيْهِمْ، وَأَعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ، وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ: أَوْفِي شَكِّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ أَوْلَيْكَ قَوْمٌ عَجَّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي، فَاغْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ، وَكَانَ قَدْ قَالَ: مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا، مِنْ شِدَّةِ مَوْجَدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعَ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا، وَإِنَّا أَضْبَحْنَا لِتِسْعَ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَدَهَا عَدًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ، وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَنْزَلْتَ آيَةَ التَّخْيِيرِ، فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ فَقَالَ: إِنِّي ذَاكِرٌ لِكَأَمْرًا، وَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ، قَالَتْ: قَدْ أَعْلَمُ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِكَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَظِيمًا﴾ [الاحزاب: ٢٨-٢٩] قُلْتُ: أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ، فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ [سبق برقم ٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٩].

٢٤٦٩- حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: أَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، وَكَانَتْ أَنْفَكْتُ قَدَمَهُ، فَجَلَسَ فِي عِلِّيَّةٍ لَهُ، فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: «لَا»، وَلَكِنِّي أَلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا، فَمَكَثْتُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ نَزَلَ فَدَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ [سبق برقم ٣٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١١].

٢٦- بَابُ مَنْ عَقَلَ بَعِيرَهُ عَلَى الْبَلَاطِ، أَوْ بَابِ الْمَسْجِدِ

٢٤٧٠- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ، وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ فَقُلْتُ: هَذَا جَمْلُكَ، فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ، قَالَ: «الْجَمْلُ وَالْثَمَنُ لَكَ» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٥].

٢٧- بَابُ الْوُقُوفِ وَالْبَوْلِ عِنْدَ سُبَاطَةِ قَوْمٍ

٢٤٧١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنُظُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حَنْظَلَةَ ﷺ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: «لَقَدْ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا» [سبق برقم ٢٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣].

٢٨- بَابُ مَنْ أَخَذَ الْغَضْنَ وَمَا يُؤْذِي النَّاسَ فِي الطَّرِيقِ فَرَمَى بِهِ

٢٤٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَمِيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غَضْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخَذَهُ فَشَكَرَ اللَّهَ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» [سبق برقم ٦٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٤].

٢٩- بَابُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ الْمَيْتَاءِ، وَهِيَ الرَّحْبَةُ، تَكُونُ بَيْنَ الطَّرِيقِ، ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلُهَا

الْبُنْيَانِ، فَتُرْكُ مِنْهَا الطَّرِيقُ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ

٢٤٧٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ خَرِيتٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ الْمَيْتَاءِ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ» [أخرجه مسلم، برقم ٦١٣].

٣٠- بَابُ النَّهْيِ بِغَيْرِ إِذْنٍ صَاحِبِهِ، وَقَالَ عُبَادَةُ: بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ لَا نَنْتَهَبَ

٢٤٧٤- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ

الْأَنْصَارِيُّ وَهُوَ جَدُّهُ أَبُو أُمِّهِ - قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّهْبِ وَالْمُثْلَةِ» [إطرافه في: ٥٥١٦].

٢٤٧٥- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»، وَعَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ إِلَّا التُّهْبَةَ، قَالَ الْفَرَبِيُّ: وَجَدْتُ بِخَطِّ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: تَفْسِيرُهُ أَنْ يُنْزَعَ مِنْهُ، يَرِيدُ الْإِيمَانَ» [إطرافه في: ٥٥٧٨، ٦٧٧٢، ٦٨١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧].

٣١- بَابُ كَسْرِ الصَّلِيبِ وَقَتْلِ الْخَنْزِيرِ

٢٤٧٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخَنْزِيرَ، وَيَضَعَ الْحَزِيَّةَ، وَيَقْبِضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ» [سبق برقم ٢٢٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥].

٣٢- بَابُ هَلْ تُكْسَرُ الدِّانُ الَّتِي فِيهَا الْخَمْرُ، أَوْ تُخَرَّقُ الرِّزَاقُ، فَإِنْ كَسَرَ صَنَمًا، أَوْ صَلَيبًا أَوْ طُئُبُورًا، أَوْ مَا لَا يُنْتَفَعُ بِخَشَبِهِ، وَأُتِيَ شَرِيحٌ فِي طُئُبُورٍ كَسَرَ، فَلَمْ يَقْضَ فِيهِ بِشَيْءٍ
٢٤٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَخْوَعِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نِيرَانًا ثَوَقْدَ يَوْمٍ خَيْرٍ فَقَالَ: «عَلَامَ مَا ثَوَقْدَ هَذِهِ النِّيرانُ؟» قَالُوا: عَلَى الْخَمْرِ الْإِنْسِيَّةِ، قَالَ: «اكْسِرُوهَا، وَهَرِّقُوهَا» قَالُوا: أَلَا نَهْرِقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «اغْسِلُوهَا»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَانَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ يَقُولُ: «الْحَمْرُ الْإِنْسِيَّةُ» بِنَصَبِ الْأَلْفِ وَالنُّونِ. [إطرافه في: ٤١٩٦، ٥٤٩٧، ٦١٤٨، ٦٣٣١، ٦٨٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٢].

٢٤٧٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِئَةً وَسِتُّونَ نَضْبًا، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ [الآية: ٨١ من سورة الإسراء]، [إطرافه في: ٤٢٨٧، ٤٧٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨٨].

٢٤٧٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّهَا كَانَتْ اتَّخَذَتْ عَلَى سَهْوَةٍ لَهَا سِتْرًا فِيهِ تَمَائِيلٌ، فَهَتَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نُمُورَتَيْنِ، فَكَانَتَا فِي الْبَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا» [إطرافه في: ٥٩٥٤، ٥٩٥٥، ٦١٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٧].

٣٣- بَابُ مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ

٢٤٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، هُوَ ابْنُ أَبِي أُيُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٤١].

٣٤- بَابُ إِذَا كَسَرَ قَصْعَةً، أَوْ شَيْئًا لِغَيْرِهِ

٢٤٨١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ بِقِصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتْ بِيَدِهَا

فَكَسَرَتِ الْقَضْعَةَ، فَضَمَّهَا وَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ، وَقَالَ: «كُلُوا»، وَحَبَسَ الرَّسُولَ وَالْقَضْعَةَ حَتَّى فَرَعُوا، فَدَفَعَ الْقَضْعَةَ الصَّحِيحَةَ، وَحَبَسَ الْمَكْسُورَةَ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [طرفه في: ٥٢٢٥].

٣٥ - باب إِذَا هَدَمَ حَائِطًا فَلْيَبْنِ مِثْلَهُ

٢٤٨٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ يُصَلِّي، فَجَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ، فَأَبَى أَنْ يُجِيبَهَا، فَقَالَ: أَجِيبَهَا، أَوْ أَصَلِّي؟ ثُمَّ أَتَتْهُ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ وَجُوهَ الْمُؤْمِسَاتِ، وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: لَا فِتْنَنَّ جُرَيْجًا، فَتَعَرَّضْتُ لَهُ فَكَلَّمْتُهُ، فَأَبَى، فَأَتَتْ رَاعِيًا فَأَمَكَّنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ وَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ، فَأَنْزَلُوهُ، وَسَبُّوهُ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ؟ قَالَ: الرَّاعِي، قَالُوا: نَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا مِنْ طِينٍ» [سبق برقم ١٢٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٠].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٧- كتاب الشركة

١- باب الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَالنَّهْدِ وَالْغُرُوضِ

وَكَيْفَ قِسْمَةُ مَا يَكَالُ وَيُوزَنُ مُجَازَفَةً، أَوْ قَبْضَةً قَبْضَةً، لَمَّا لَمْ يَرِ الْمُسْلِمُونَ فِي النَّهْدِ بَأْسًا أَنْ يَأْكُلَ هَذَا بَعْضًا، وَهَذَا بَعْضًا، وَكَذَلِكَ مُجَازَفَةُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَالْقِرَانِ فِي التَّمْرِ

٢٤٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا قَبْلَ السَّاحِلِ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَهُمْ ثَلَاثُمِئَةٍ وَأَنَا فِيهِمْ، فَخَرَجْنَا، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِي الزَّادِ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ، فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ، فَكَانَ مَزُودِي تَمَرٍ، فَكَانَ يَقْتُونَاهُ كُلُّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَنِي، فَلَمْ يَكُنْ يُصَيِّبُنِي إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ، فَقُلْتُ: وَمَا يُعْنِي تَمْرَةٌ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنَيْتُ، قَالَ: ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ، فَإِذَا حَوْتُ مِثْلَ الظَّرْبِ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشِ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فُرِحِلَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا، فَلَمْ تُصِبْهُمَا إِلَّا طَرَفَهُ فِي: ٢٩٨٣، ٤٣٦١، ٤٣٦٢، ٥٤٩٣، ٥٤٩٤، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ١٩٣٥.

٢٤٨٤- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، رضي الله عنه قَالَ: خَفْتُ أَزْوَادَ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا، فَأَتَوَا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ رضي الله عنه فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ؟ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَادِ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ»، فَبَسِطَ لِذَلِكَ نِطْعًا، وَجَعَلُوهُ عَلَى النِّطْعِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا، وَبَرَكَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَتِهِمْ، فَاحْتَسَى النَّاسُ حَتَّى فَرَّغُوا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ» [طَرَفَهُ فِي: ٢٩٨٢].

٢٤٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَّاشِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ زَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نُضَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ، فَتَنَحَّرَ جَزُورًا، فَتَقَسَّمَ عَشْرَ قِسْمٍ، فَتَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ» [وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ٦٢٥].

٢٤٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عَنْدهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مَتَّى، وَأَنَا مِنْهُمْ» [وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ٢٥٠٠].

٢- باب مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاَجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ فِي الصَّدَقَةِ

٢٤٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاَجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ» [سَبَقَ بِرَقْمِ ١٤٤٨].

٣- باب قِسْمَةِ الْغَنَمِ

٢٤٨٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَايَةَ

بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْخَلِيفَةِ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ، فَأَصَابُوا إِبِلًا وَغَنَمًا، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَاتِ الْقَوْمِ، فَعَجَلُوا وَذَبَحُوا، وَنَضَبُوا الْقُدُورَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِثَتْ، ثُمَّ قَسَمَ، فَعَدَلَ عَشْرَةً مِنَ الْعَنَمِ بِبَعِيرٍ، فَتَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، فَطَلَبُوهُ فَأَغْيَاهُمْ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ، فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا عَلَيْكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا»، فَقَالَ جَدِّي: إِنَّا نَرْجُو، أَوْ نَخَافُ، الْعَدُوَّ عَدَاً، وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدَى، أَفَتَذْبَحُ بِالْقَضْبِ؟ قَالَ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكَلُّوهُ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ»، وَسَاحَدْتُهُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْسَةِ [إطرافه في: ٢٥٠٧، ٣٠٧٥، ٥٥٩٨، ٥٥٠٦، ٥٥٠٩، ٥٥٤٣، ٥٥٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٨].

٤- بابُ الْقِرَانِ فِي التَّمَرِ بَيْنَ الشَّرَكَاءِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابُهُ

٢٤٨٩- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْرُنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمَرَتَيْنِ جَمِيعًا حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ» [سبق برقم ٢٤٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٤٥].
٢٤٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَأَصَابَتْنا سَنَةٌ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَزُرُّنَا التَّمَرَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ: «لَا تَقْرُنُوا فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَحَاهُ» [سبق برقم ٢٤٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٥].

٥- بابُ تَقْوِيمِ الْأَشْيَاءِ بَيْنَ الشَّرَكَاءِ بِقِيَمَةِ عَدَلٍ

٢٤٩١- حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ، أَوْ شِرْكَاءَ، أَوْ قَالَ: نَصِيًّا، وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيَمَةِ الْعَدَلِ، فَهُوَ عَتِيقٌ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» قَالَ: لَا أَذْرِي قَوْلَهُ: «عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ»، قَوْلٌ مِنْ نَافِعٍ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [إطرافه في: ٢٥٠٣، ٢٥٢١، ٢٥٢٢، ٢٥٢٤، ٢٥٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠١].
٢٤٩٢- حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا مِنْ مَمْلُوكِهِ فَعَلَيْهِ خِلَاضُهُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَوَمَّ الْمَمْلُوكُ قِيَمَةَ عَدَلٍ، ثُمَّ اسْتُسْعِيَ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ» [إطرافه في: ٢٥٠٤، ٢٥٢٦، ٢٥٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٣].

٦- بابُ هَلْ يُقْرَعُ فِي الْقِسْمَةِ وَالِاسْتِهَامِ فِيهِ؟

٢٤٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَا خَرَفْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُوْذَ مِنْ قَوْمِنَا، فَإِنْ يَتْرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا» [إطرافه في: ٢٦٨٦].

٧- بابُ شَرِكَةِ الْيَتِيمِ وَأَهْلِ الْمِيرَاثِ

٢٤٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيُّ الْأَوْبَسِيُّ، حَدَّثَنَا إِتْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ

بُنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ إِلَى ﴿وَرُبَاعَ﴾ [النساء: ٣] فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أَخْتِي، هِيَ الَّتِي مَتَّحْتُ فِي حَجَرٍ وَلَيْسَ بِهَا شَرِكٌ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهَا مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيَّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسَطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَتُحِبُّ أَنْ يَنْكِحُوهَنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهُنَّ، وَيَتَلَعَّوْا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأَمُرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ آيَةِ فَانْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَتَزْعُبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]، وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يَتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ آيَةِ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسَطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ فِي آيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَتَزْعُبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ يَغْنِي هِيَ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ لِيَتِمَّتِهَا الَّتِي تَكُونُ فِي حَجَرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، فَتُحِبُّ أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ اطْرَافُهُ فِي: ٢٧٦٣، ٤٥٧٣، ٤٥٧٤، ٤٦٠٠، ٥٠٦٤، ٥٠٩٢، ٥٠٩٨، ٥١٢٨، ٥١٣١، ٥١٤٠، ٦٩٦٥، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ٣٠١٨.

٨- باب الشركة في الأرضين وغيرها

٢٤٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَضُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ» [سبق برقم ٢٢١٣، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ١٦٠٨].

٩- باب إذا اقتسم الشركاء الدور، أو غيرها فليس لهم رجوع، ولا شفعة

٢٤٩٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَضُرِفَتِ الطُّرُقُ، فَلَا شُفْعَةَ» [سبق برقم ٢٢١٣، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ١٦٠٨].

١٠- باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصرف

٢٤٩٧ - ٢٤٩٨- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْمُتَّهَالِ، عَنِ الصَّرْفِ يَدًا بِيَدٍ، فَقَالَ: اشْتَرَيْتُ أَنَا وَشَرِيكَ لِي شَيْئًا يَدًا بِيَدٍ، وَنَسِيئَةً، فَجَاءَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فَسَأَلَنَاهُ، فَقَالَ: فَعَلْتُ أَنَا وَشَرِيكِي زَيْدٌ بْنُ أَرْقَمٍ، وَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَخُدُّهُ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَذَرُوهُ» [سبق برقم ٢٠٦٠، ٢٠٦١، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ١٥٨٩].

١١- باب مشاركة الذمي والمشرِك في المزارعة

٢٤٩٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا، وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا» [سبق برقم ٢٢٨٥، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ١٥٥١].

١٢- باب قسم الغنم والعذل فيها

٢٥٠٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ غَفْبَةَ بْنِ غَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يُقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ صَحَابًا، فَبَقِيَ عَتُودٌ، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «صَحَّحَ بِهِ أَنْتَ» [سبق برقم ٢٣٠٠، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ١٩٦٥].

١٣- باب الشركة في الطعام وغيره، وينكر أن رجلا ساوم شيئا ففهمه آخر، فرأى عمر أن له شركة
٢٥٠١ - ٢٥٠٢- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ عَنْ

زُهْرَةَ بْنِ مَعْبِدٍ، **عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ**، وَكَانَ قَدْ أَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ، فَقَالَ: «هُوَ صَغِيرٌ»، فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَدَعَا لَهُ، وَعَنْ زُهْرَةَ بِنِ مَعْبِدٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ، فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ ﷺ، فَيَقُولَانِ لَهُ: أَشْرَكْنَا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ، فَيَشْرِكُهُمْ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ، فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ [الحديث ٢٥٠١، طرفه في: ٧٢١٠، والحديث ٢٥٠٢، طرفه في: ٦٣٥٣].

١٤ - بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الرِّقِيقِ

٢٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا جَوْثِرِيَّةُ بِنْتُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شَرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَغْتِقَ كُلَّهُ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ قَدَّرَ ثَمَنَهُ، يَقَامُ قِيَمَةُ عَدْلٍ، وَيُعْطَى شُرَكَاءُوهُ حَصَّتُهُمْ، وَيُحْلَى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ» [سبق برقم ٢٤٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠١].

٢٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْكِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا لَهُ فِي عَبْدٍ أَعْتَقَ كُلَّهُ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا يَسْتَسَعِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٢٤٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٣].

١٥ - بَابُ الْإِشْتِرَاكِ فِي الْهَدْيِ وَالْبَذَنِ، وَإِذَا أَشْرَكَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي هَدْيِهِ بَعْدَ مَا أَهْدَى

٢٥٠٥ - ٢٥٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ، وَعَنْ طَاوُوسٍ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صُبْحَ رَابِعَةٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، لَا يَخْلِطُهُمْ شَيْءٌ، فَلَمَّا قَدِمْنَا، أَمَرْنَا فَجَعَلْنَاها عُمْرَةً، وَأَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا، فَقَسَتْ فِي ذَلِكَ الْقَالَةَ، قَالَ عَطَاءٌ: فَقَالَ جَابِرٌ: فَيَرْوُحُ أَحَدُنَا إِلَى مَنَى، وَذَكَرَهُ يَقْطُرُ مَنًى، فَقَالَ جَابِرٌ بِكَفِّهِ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: «بَلَّغْنِي أَنْ أَقْوَامًا يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا، وَاللَّهِ لَأَنَا أَبْرُ، وَأَتَقَى اللَّهَ مِنْهُمْ، وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْ لَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَخْلَلْتُ»، فَقَامَ سَرِيقَةً بِنْتُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هِيَ لَنَا، أَوْ لِلأَبْدِ؟ فَقَالَ: «لَا، بَلْ لِلأَبْدِ» قَالَ: وَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - فَقَالَ أَحَدُهُمَا يَقُولُ: لَتَيْنِكَ بِمَا أَهْلُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: لَتَيْنِكَ بِحُجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ، وَأَشْرَكَهُ فِي الْهَدْيِ» [سبق برقم ١٠٨٥، ١٥٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١٦، ١٢٤٠].

١٦ - بَابُ مَنْ عَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ فِي الْقِسْمِ

٢٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، **عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْخَلِيفَةِ مِنْ تِهَامَةَ، فَأَصْبَحْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا، فَجَعَلَ الْقَوْمُ، فَأَعْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ بِهَا، فَأَكْفَيْتُ، ثُمَّ عَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ، ثُمَّ إِنْ بَعِيرًا نَدَى وَلَيْسَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا خَيْلٌ يَسِيرَةٌ، فَحَبَسَهُ بِسَهْمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا» قَالَ: قَالَ جَدِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَزْجُو، أَوْ نَخَافُ أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى، أَفَنَذْبِخُ بِالْقَصَبِ؟ فَقَالَ: «اعْجَلْ، أَوْ أَرْنِي، مَا أَنَهَرَ الدَّمَ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَكُلُوا، لَيْسَ السِّنُّ وَالظَّفَرُ، وَسَاحَدْتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظَّفَرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ» [سبق برقم ٢٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٨].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٨ - كتاب الرهن

١- باب في الرهن في الحضرة، وقول الله ﷻ: «وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ» [البقرة: ٢٨٣]

٢٥٠٨- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعَهُ بِشَعِيرٍ، وَمَشَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ، وَإِهَالَةِ سِنِحَةٍ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا أَضْيَحَ لَأَلِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا صَاعٌ، وَلَا أَمْسَى، وَإِنَّهُمْ لَتِسْعَةُ أَنْبِيَاءٍ» [سبق برقم ٢٠٦٩].

٢- باب مَنْ رَهَنَ دِرْعَهُ

٢٥٠٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ تَذَاكُرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ، وَالْقَبِيلَ فِي السَّلَفِ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ، وَرَهْنَهُ دِرْعَهُ» [سبق برقم ٢٠٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٣].

٣- باب رَهْنِ السِّلَاحِ

٢٥١٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَكَبَّ بِنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ آذَى اللَّهِ وَرَسُولَهُ ﷺ»، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَا، فَاتَّاهُ فَقَالَ: أَرَدْنَا أَنْ تُسَلِّفَنَا وَشَقًّا، أَوْ وَسَقَيْنَ، فَقَالَ: ارْهُونِي نِسَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ؟ قَالَ: فَارْهُونِي أَبْنَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُ أَبْنَاءَنَا، فَيَسْبُ أَحَدُهُمْ فَيَقَالُ: رُهْنٌ بَوَسَقٍ، أَوْ وَسَقَيْنَ؟ هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّا نَرْهَنُكَ اللَّأَمَةَ - قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي السِّلَاحَ - فَوَعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ [إطرافه في: ٣٠٣١، ٣٠٣٢، ٤٠٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠١].

٤- باب الرهن مَرْكُوبٌ وَمَحْلُوبٌ

وَقَالَ مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: تُرَكَّبُ الضَّالَّةُ بِقَدَرٍ عَافِيهَا، وَتُحْلَبُ بِقَدَرٍ عَافِيهَا، وَالرَّهْنُ مِثْلُهُ
٢٥١١- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «الرَّهْنُ يُرَكَّبُ بِتَفْقَتِهِ، وَيُشْرَبُ لَبَنٍ الدَّرِّ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا» [إطرافه في: ٢٥١٢].

٢٥١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الظَّهْرُ يُرَكَّبُ بِتَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا، وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ بِتَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا، وَعَلَى الَّذِي يَرَكَّبُ وَيُشْرَبُ التَّفَقُّةُ» [سبق برقم ٢٥١١].

٥- باب الرهن عند اليهود وغيرهم

٢٥١٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا وَرَهْنَهُ دِرْعَهُ» [سبق برقم ٢٠٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٣].

٦- باب إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه، فالبيئنة على المدعي، واليمين على المدعى عليه

٢٥١٤- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَكَتَبَ إِلَيَّ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ» [إطرافه في: ٢٦٦٨، ٤٥٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١١].

٢٥١٥-٢٥١٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْديقَ ذَلِكَ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ فَقَرَأَ إِلَى ﴿عَذَابَ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٧٧]»، ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: فَحَدَّثْنَاهُ، قَالَ فَقَالَ: صَدَقَ، لَفِي نَزَلْتُ، كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بَثْرِ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ»، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْديقَ ذَلِكَ، ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سبق برقم ٢٣٥٦، ٢٣٥٧،

وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٩ - كتاب العتق

١ - باب ما جاء في العتق وفضله

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَكَ رَقَبَةً * أَوْ إِطْعَامَ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ * يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾ [البقرة: ١٧٥-١٨٠]
 ٢٥١٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ صَاحِبُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: **قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا اسْتَنْقَذَ اللَّهُ بِكُلِّ غُضُو مِنْهُ غُضُوًّا مِنْهُ مِنَ النَّارِ»، قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ: فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَعَمِدَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رضي الله عنه إِلَى عَبْدٍ لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ أَلْفٍ دِرْهَمٍ، أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ، فَأَعْتَقَهُ» [إطرقه في: ٦٧١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٩].

٢ - باب أي الرقاب أفضل

٢٥١٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُرَاجٍ، **عَنْ أَبِي ذَرٍّ** رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»، قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تَعِينُ ضَائِعًا، أَوْ تَضْنَعُ لَأَخْرَقَ»، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تَدْغُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٨٤].

٣ - باب ما يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعَتَاقَةِ فِي الْكُشُوفِ وَالْآيَاتِ

٢٥١٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، **عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ** رضي الله عنها قَالَتْ: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُشُوفِ الشَّمْسِ»، تَابَعَهُ عَلِيُّ، عَنْ الدَّرَّاورِدِيِّ، عَنْ هِشَامٍ [سبق برقم ٨٦].

٢٥٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَثَامٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، **عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ** رضي الله عنها قَالَتْ: «كُنَّا نَوْمُرُ عِنْدَ الْكُشُوفِ بِالْعَتَاقَةِ» [سبق برقم ٨٦].

٤ - باب إذا أعتق عبدًا بين اثنين، أو أمة بين الشركاء

٢٥٢١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، **عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قَوْمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُعْتَقُ» [سبق برقم ٢٩٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠١].

٢٥٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شَرَكًا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ، قَوْمَ الْعَبْدِ عَلَيْهِ قِيمَةُ عَدْلٍ، فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حَصَصَهُمْ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» [سبق برقم ٢٩٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠١].

٢٥٢٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شَرَكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ، فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يَقُومُ عَلَيْهِ قِيمَةُ عَدْلٍ عَلَى الْمُعْتَقِ، فَأَعْتَقَ مِنْهُ مَا أَعْتَقَ»، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ...، اخْتَصَرَهُ [سبق برقم ٢٩٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠١].

٢٥٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيْبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ، أَوْ شُرَكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَتْلُغُ قِيَمَتَهُ بِقِيَمَةِ الْعَدْلِ، فَهُوَ عَتِيقٌ»، قَالَ نَافِعٌ: وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ، قَالَ أَيُّوبُ: لَا أَذَرِي أَشْيَاءَ قَالَهُ نَافِعٌ، أَوْ شَيْءٌ فِي الْحَدِيثِ [سبق برقم ٢٤٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠١].

٢٥٢٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِقْدَامٍ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما «أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي فِي الْعَبْدِ، أَوِ الْأَمَةِ يَكُونُ بَيْنَ شُرَكَاءَ، فَيُعْتَقُ أَحَدُهُمْ نَصِيْبَهُ مِنْهُ يَقُولُ: قَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ عَتَقُهُ كُلُّهُ إِذَا كَانَ لِلَّذِي أَعْتَقَ مِنَ الْمَالِ مَا يَتْلُغُ، يَقُومُ مِنْ مَالِهِ قِيَمَةُ الْعَدْلِ، وَيُذْفَعُ إِلَى الشُّرَكَاءِ أَنْصِبَاؤُهُمْ، وَيُخْلَى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ»، يُخْبِرُ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَاهُ اللَّيْثُ، وَابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، وَجُوَيْرِيَةُ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُخْتَصَرًا [سبق برقم ٢٤٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠١].

٥- بَابُ إِذَا أَعْتَقَ نَصِيْبًا فِي عَبْدٍ وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ اسْتَشْعَى الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ، عَلَى نَحْوِ الْكِتَابَةِ ٢٥٢٦- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ عَبْدٍ...» [سبق برقم ٢٤٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٢، ١٥٠٣].

٢٥٢٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيْبًا، أَوْ شَقِيصًا، فِي مَمْلُوكٍ، فَخَلَّاهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا قَوْمٌ عَلَيْهِ فَاسْتَشْعَى بِهِ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ»، تَابَعَهُ حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ، وَأَبَانُ، وَمُوسَى بْنُ خَلْفٍ، عَنْ قَتَادَةَ، اخْتَصَرَهُ شُعْبَةُ [سبق برقم ٢٤٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٢، ١٥٠٣].

٦ - بَابُ الْخَطَا وَالنَّسْيَانِ فِي الْعِتَاقَةِ وَالطَّلَاقِ وَنَحْوِهِ، وَلَا عِتَاقَةَ إِلَّا لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى» وَلَا نِيَّةَ لِلنَّاسِي وَالْمُخْطِئِ

٢٥٢٨- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسْتَ بِهِ ضُدُورَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ، أَوْ تَكَلِّمْ» [طرفاه في: ٥٢٦٩، ٦٦٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧].

٢٥٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلَا مَرِيءَ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوُّجُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» [سبق برقم ١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٩].

٧- بَابُ إِذَا قَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِهِ: هُوَ لِلَّهِ، وَنَوَى الْعِتْقَ، وَالْإِشْهَادَ فِي الْعِتْقِ

٢٥٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ، وَمَعَهُ غُلَامُهُ، ضَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ، فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غُلَامُكَ قَدْ أَتَاكَ» فَقَالَ: أَمَا

إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ، قَالَ فَهُوَ حِينَ يَقُولُ:
يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَائِهَا

[أطرافه في: ٢٥٣١، ٢٥٣٢، ٤٣٩٣].

٢٥٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ:

يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهُمَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ
قَالَ: وَأَبَقَ مِنِّي غُلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعْتُهُ، فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ
طَلَعَ الْغُلَامُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غُلَامُكَ؟»، فَقُلْتُ: هُوَ حُرٌّ لَوَجْهِهِ اللَّهُ،
فَأَغْتَقْتُهُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ يَقُلْ أَبُو كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ: حُرٌّ [سبق برقم ٢٥٣٠].

٢٥٣٢- حَدَّثَنِي شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: لَمَّا
أَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ، وَمَعَهُ غُلَامُهُ، وَهُوَ يَطْلُبُ الْإِسْلَامَ، فَأَصْلَحَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ... بِهَذَا وَقَالَ، أَمَا
إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ لَكَ [سبق برقم ٢٥٣٠].

٨- بَابُ أُمِّ الْوَلَدِ

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ أَشْرَاطُ السَّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّهَا»

٢٥٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ
قَالَتْ: كَانَ عُثْمَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ يَقْبِضَ إِلَيْهِ ابْنَ وَلِيدَةٍ
زَمْعَةَ قَالَ عُثْمَةُ: إِنَّهُ ابْنِي، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْفَتْحِ، أَخَذَ سَعْدُ ابْنَ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ، فَأَقْبَلَ بِهِ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقْبَلَ مَعَهُ بَعْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا ابْنُ أُخِي، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ
ابْنُهُ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أُخِي ابْنُ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ، وَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَتَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ إِلَى ابْنِ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ، فَإِذَا هُوَ أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ مِنْ
أَجْلِ أَنَّهُ وَلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِيهِ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِخْتَجَبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ» مِمَّا رَأَى مِنْ
شَبَهِهِ بِعُثْمَةَ، وَكَانَتْ سَوْدَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٢٥٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٧].

٩- بَابُ بَيْعِ الْمَدْبَرِ

٢٥٣٤- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ: «أَعْتَقَ رَجُلٌ مَنَا عَبْدًا لَهُ عَنْ ذُبُرٍ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِهِ فَبَاعَهُ»، قَالَ جَابِرٌ: مَاتَ الْغُلَامُ عَامَ
أَوَّلِ [سبق برقم ٢١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٧].

١٠- بَابُ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهَبَتِهِ

٢٥٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ، وَعَنْ هَبَتِهِ» [أطرافه في: ٦٧٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٦].

٢٥٣٦- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ: اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ، فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَائَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَعَقِّقِيهَا،

فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرَقَ»، فَأَعْتَقْتُهَا، فَدَعَاَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا، فَقَالَتْ: لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا، مَا ثَبُتَ عِنْدَهُ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

١١ - بَابُ إِذَا أُسِرَ أَخُو الرَّجُلِ، أَوْ عَمُّهُ هَلْ يُفَادَى إِذَا كَانَ مُشْرِكًا؟

وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: فَادَيْتُ نَفْسِي، وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، وَكَانَ عَلَيَّ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ تِلْكَ الْعَنِيمَةِ الَّتِي أَصَابَ مِنْ أَخِيهِ عَقِيلٌ، وَعَمَّهُ عَبَّاسٌ

٢٥٣٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا فَلَنُتْرِكَ لِابْنِ أَخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُونَ مِنْهُ دَرَاهِمًا» [طرفاه في: ٣٠٤٨، ٤٠١٨].

١٢ - بَابُ عَتَقِ الْمُشْرِكِ

٢٥٣٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ ﷺ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِئَةَ رَقَبَةٍ، وَحَمَلَ عَلَى مِئَةِ بَعِيرٍ، فَلَمَّا أَسْلَمَ حَمَلَ عَلَى مِئَةِ بَعِيرٍ، وَأَعْتَقَ مِئَةَ رَقَبَةٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُنْتُ أَتَحَنَّنُ بِهَا، يَغْنِي أَتَبَرَّرُ بِهَا، قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسَلَّمْتُ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ» [سبق برقم ١٤٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣].

١٣ - بَابُ مَنْ مَلَكَ مِنَ الْعَرَبِ رَقِيقًا فَوَهَبَ وَبَاعَ وَجَامَعَ وَفَدَى وَسَبَى الذَّرِيَّةَ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ، وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنْ رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٥]

٢٥٣٩ - ٢٥٤٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ذَكَرَ غُرُوءَةَ أَنَّ مَرْوَانَ، وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَى هَوَازَنَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ، وَسَيِّبَهُمْ، فَقَالَ: إِنَّ مَعِيَ مِنْ تَرُونَ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا الْمَالَ، وَإِمَّا السَّبْيَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ انْتِظَرَهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِ اخْوَانُكُمْ قَدْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيُهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يَفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ»، فَقَالَ النَّاسُ: طَيَّبْنَا لَكَ ذَلِكَ، قَالَ: «إِنَّا لَا نَذَرِي مَنْ أَدْنٍ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ»، فَزَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا، وَأَذْنُوا، فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَبْيِ هَوَازَنَ، وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: فَادَيْتُ غَفِيلًا [سبق برقم ٢٣٠٧، ٢٣٠٨].

٢٥٤١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ، فَكَتَبَ إِلَيَّ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُضْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ، وَأَنْعَامُهُمْ تُشْقَى عَلَى الْمَاءِ، فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَسَبَى ذُرَارِيَهُمْ، وَأَصَابَ يَوْمِيذٍ جُوزِيرَةً»، حَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَنْشِ [وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٠].

٢٥٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ قَالَ: **رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ** رضي الله عنه فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُضْطَلِقِ، فَأَصْبَحْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبْيِ الْعَرَبِ، فَاسْتَهْنَيْنَا النِّسَاءَ، فَاسْتَدَثَّ عَلَيْنَا الْعُرْيَةُ، وَأَحْبَبْنَا الْعُزْلَ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ» [سبق برقم ٢٢٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٨].

٢٥٤٣- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقُعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «لَا أَرَأَى أَحَبَّ بَنِي تَمِيمٍ...» وَحَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ الْمُغِيرَةِ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... وَعَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «مَا زِلْتُ أَحَبُّ بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ ثَلَاثٍ، سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيهِمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدِّجَالِ» قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا»، وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «أَعِيقِيهَا، فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» [طرفه في: ٤٣٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٥].

١٤- بَابُ فَضْلِ مَنْ أَدَبَ جَارِيَتَهُ وَعَلَّمَهَا

٢٥٤٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فَضِيلٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ، فَعَلَّمَهَا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ» [سبق برقم ٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤].

١٥- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْعَبْدُ إِخْوَانُكُمْ فَاطْعُمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ»

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ذِي الْقُرْبَى: الْقَرِيبُ، وَالْجُنُبُ: الْغَرِيبُ
٢٥٤٥- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبِ قَالَ: سَمِعْتُ الْمَعْرُورَ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ: **رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ** رضي الله عنه وَعَلَيْهِ خُلَّةٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ خُلَّةٌ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنِّي سَابَيْتُ رَجُلًا، فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعَزَّيْتَهُ بِأَمَةٍ؟»، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ» [سبق برقم ٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦١].

١٦- بَابُ الْعَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَنَصَحَ سَيِّدَهُ

٢٥٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» [طرفه في: ٢٥٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦٤].

٢٥٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ: أَدَّبَهَا، فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَعْتَقَهَا، وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ، وَحَقَّ مَوَالِيهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ» [سبق برقم ٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤].

٢٥٤٨- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ

الْمُسَيَّب يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ»، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ، وَبُرْ أُمِّي، لَأُحْبِبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ. [أخرجه مسلم، برقم ١٦٦٥].

٢٥٤٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَظَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رضي الله عنه: قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمًا لِأَحَدِهِمْ: يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ» [أخرجه مسلم، برقم ١٦٦٦].

١٧- بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ، وَقَوْلِهِ: عَبْدِي، أَوْ أُمْتِي، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور: ٣٢]، وَقَالَ: ﴿عَبْدًا مَمْلُوكًا﴾ [النحل: ٧٥]، ﴿وَأَلْفَمًا سَيِّدَهَا

لَدَى الْبَابِ﴾ [يوسف: ٢٥]، وَقَالَ: ﴿مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فُؤِمُوا إِلَى

سَيِّدِكُمْ»، وَ﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]: سَيِّدِكَ، وَ﴿مَنْ سَيِّدُكُمْ﴾

٢٥٥٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

قَالَ: «إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» [سبق برقم ٢٥٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦٤].

٢٥٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه:

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: «الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي لَهُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ

وَالنَّصِيحَةِ، وَالطَّاعَةِ، أَجْرَانِ» [سبق برقم ٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤].

٢٥٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:

يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعَمَ رَبِّكَ، وَصَبَّأَ رَبِّكَ، وَلَيَقُلْ: سَيِّدِي، مَوْلَايَ،

وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، أُمْتِي، وَلَيَقُلْ: فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي» [أخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٩].

٢٥٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ

ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنَ الْعَبْدِ، فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيَمَتَهُ، فَوَمَّ عَلَيْهِ قِيَمَةُ عَدْلٍ، وَأَعْتَقَ

مِنْ مَالِهِ، وَإِلَّا فَقَدْ أَعْتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» [سبق برقم ٢٤٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠١].

٢٥٥٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ، فَهُوَ رَاعٍ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ

مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا،

وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ،

وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» [سبق برقم ٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢٩].

٢٥٥٥ - ٢٥٥٦- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ سَمِعْتُ

أَبَا هُرَيْرَةَ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: «إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ

إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، فِي الثَّلَاثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ، فَبِعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ» [سبق برقم ٢١٥٣، ٢١٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٤].

١٨- بَابُ إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ

٢٥٥٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَلْيَنَالُوهُ لُقْمَةً، أَوْ لُقْمَتَيْنِ، أَوْ

أَكْلَةً، أَوْ أَكْلَتَيْنِ، فَإِنَّهُ وَلِيٌّ عِلَاجُهُ» [طرفه في: ٥٤٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦٣].

١٩- باب الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ، وَنَسَبَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَالَ إِلَى السَّيِّدِ

٢٥٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: فَإِلَّا مِمَّا رَاعَ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» قَالَ: فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» [سبق برقم ٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢٩].

٢٠- باب إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدَ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ

٢٥٥٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي ابْنُ فُلَانٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٦١٢].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٠ - كتاب المكاتب

باب إِثْمَ مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ

١ - باب الْمُكَاتَبِ، وَنَجْوَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَجْمٌ

وَقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ [النور: ٣٣]، وَقَالَ رَوْحٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَوَاجِبُ عَلَيَّ إِذَا عَلِمْتُ لَهُ مَالًا أَنْ أَكَاتِبَهُ، قَالَ: مَا أَرَاهُ إِلَّا وَاجِبًا، وَقَالَهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَتَأْتِيهِ عَنْ أَحَدٍ؟ قَالَ: لَا، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنَّ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سِيرِينَ سَأَلَ أَنَسًا الْمُكَاتِبَةَ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ، فَأَبَى فَاَنْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: كَاتِبَتُهُ، فَأَبَى فَضَرَبَهُ بِالذَّوْرَةِ، وَيَتْلُو عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَاتِبَتُهُ

٢٥٦٠ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ غُرُوةٌ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنْ بَرِيرَةُ دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا، وَعَلَيْهَا خَمْسَةُ أَوَاقٍ نُجِمَتْ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سِنِينَ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ، وَنَفِيسَتْ فِيهَا: أَرَأَيْتِ إِنْ عَدَدْتُ لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً، أَتَبِيعُكَ أَهْلُكَ فَأَعْتِقُكَ، فَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي؟ فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا، فَعَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَنَا الْوَلَاءُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ رَجَالٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقَّ وَأَوْثَقَ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٠].

٢ - باب مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمُكَاتَبِ وَمَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ

فِيهِ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٥٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ غُرُوةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا، وَلَمْ تَكُنْ قَصَصَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا، قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ، وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا، وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَخْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ، وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْتَاعِي فَأَعْتِقِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، قَالَ: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَنَاسٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ شَرَطَ مِئَةَ مَرَّةٍ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقَّ وَأَوْثَقَ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٠].

٢٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَرَادَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً لِنَعْتِقِهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: عَلَى أَنْ وَلَاَءُهَا لَنَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» [سبق برقم ٢١٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٣ - باب استعانة المكاتب، وسؤاله الناس

٢٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْ بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ، فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةٌ فَأَعِينَنِي، فَقَالَتْ عَائِشَةُ:

إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ، وَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي، فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِهَا، فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «خُذِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، وَاشْتَرِي لَهَا الْوَلَاءَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ فَأَيُّمَا شَرْطٍ كَانَ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِثْلَ شَرْطٍ، فَقَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَعْتَقْتُ يَا فَلَانُ وَلِي الْوَلَاءَ، إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٤ - باب بَيْعِ الْمَكَاتِبِ إِذَا رَضِيَ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: هُوَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: مَا بَقِيَ عَلَيْهِ ذَرْهَمٌ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: هُوَ عَبْدٌ إِنْ عَاشَ، وَإِنْ مَاتَ، وَإِنْ جَنَى مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

٢٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ لَهَا: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَصُوبَ لَهُمْ ثَمَنَكَ صَبَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ، فَذَكَرْتُ بَرِيرَةَ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَنَا، قَالَ مَالِكٌ: قَالَ يَحْيَى: فَرَعَمْتُ عَمْرَةَ أَنَّ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٥ - باب إِذَا قَالَ الْمَكَاتِبُ: اشْتَرِنِي، وَأَعْتَقْنِي، فَاشْتَرَاهُ لِذَلِكَ

٢٥٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَيْمَنُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ: كُنْتُ غُلَامًا لِعُتْبَةَ بِنِ أَبِي لَهَبٍ، وَمَاتَ وَوَرِثَنِي بَنُوهُ، وَإِنَّهُمْ بَاعُونِي مِنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو، وَاشْتَرَطَ بَنُو عُتْبَةَ الْوَلَاءَ، فَقَالَتْ: دَخَلْتُ بَرِيرَةَ وَهِيَ مُكَاتَبَةٌ فَقَالَتْ: اشْتَرِنِي فَأَعْتِقْنِي، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: لَا يَبِيعُونِي حَتَّى يَشْتَرُوا وَلَايِي، فَقَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ بَلَّغَهُ، فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ مَا قَالَتْ لَهَا، فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا، وَأَعْتِقِيهَا، وَدَعِيهِمْ يَشْتَرُوا مَا شَاؤُوا»، فَاشْتَرَتْهَا عَائِشَةُ فَأَعْتَقَتْهَا، وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا الْوَلَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَإِنْ اشْتَرَطُوا مِثْلَ شَرْطٍ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥١ - كتاب الهبة، وفضلها، والتحريض عليها

٢٥٦٦- حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِعَارَتِهَا وَلَوْ فَوْسَنَ شَاةٍ» [طريقه في: ٦٠١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣].

٢٥٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: ابْنُ أُخْتِي، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ، ثُمَّ الْهَلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أَوْقَدَتْ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارًا، فَقُلْتُ: يَا خَالَةَ، مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ، وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهِمْ فَيَسْقِينَا [طريقه في: ٦٤٥٨، ٦٤٥٩، وأخرجه مسلم برقم ٢٩٧٢].

٢- بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْهَبَةِ

٢٥٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ، أَوْ كُرَاعٍ، لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ، أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ» [طريقه في: ٥١٧٨].

٣- بَابُ مَنْ اسْتَوْهَبَ مِنْ أَصْحَابِهِ شَيْئًا، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا»
٢٥٦٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَا، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَكَانَ لَهَا غُلَامٌ نَجَارٌ قَالَ لَهَا: «مُرِّي عَبْدَكَ فَلْيَعْمَلْ لَنَا أَعْوَادَ الْمُنْبَرِ» فَأَمَرَتْ عَبْدَهَا، فَذَهَبَ فَقَطَعَ مِنَ الطُّرْفَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ مِنْبَرًا، فَلَمَّا قَضَاهُ أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَدْ قَضَاهُ، قَالَ ﷺ: «أَرْسَلِي بِهِ إِلَيَّ» فَجَاؤُوا بِهِ، فَاحْتَمَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَهُ حَيْثُ تَرَوْنَ اسْبِقُ برقم ٣٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٤].

٢٥٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ السَّلْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رَجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَازِلٌ أَمَامَنَا، وَالْقَوْمُ مُحْرَمُونَ، وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَأَبْصَرُوا حِمَارًا وَخَشِيئًا، وَأَنَا مَشْغُولٌ أَخْصِفُ نَعْلِي، فَلَمْ يُؤْذِنُونِي بِهِ، وَأَحْبَبُوا لَوْ أَنِّي أَبْصَرْتُهُ، فَالْتَفَتُ فَأَبْصَرْتُهُ، فَقُمْتُ إِلَى الْفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ، ثُمَّ رَكِبْتُ، وَنَسِيتُ السُّوْطَ وَالرُّمْحَ، فَقُلْتُ لَهُمْ: نَاوِلُونِي السُّوْطَ وَالرُّمْحَ، فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ لَا نُعِيكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، فَغَضَبْتُ، فَتَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا، ثُمَّ رَكِبْتُ فَشَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ فَعَقَرْتُهُ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدْ مَاتَ، فَوَقَعُوا فِيهِ يَأْكُلُونَهُ، ثُمَّ إِنَّهُمْ شَكُّوا فِي أَكْلِهِمْ إِيَّاهُ وَهُمْ حُرْمٌ، فَرَحْنَا، وَحَبَّاتُ الْعُصْدِ مَعِي، فَأَذْرَكُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَنَاولْتُهُ الْعُصْدَ فَأَكَلَهَا، حَتَّى نَفَدَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ»، فَحَدَّثَنِي بِهِ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [اسبق برقم ١٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٦].

٤- بَابُ مَنْ اسْتَسْقَى، وَقَالَ سَهْلٌ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اسْقِنِي»

٢٥٧١- حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ، حَدَّثَنِي أَبُو طَوَالَةَ - اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ

بُنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسًا** رضي الله عنه يَقُولُ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا هَذِهِ فَاسْتَسْقَى، فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً لَنَا، ثُمَّ شَبَّئَهُ مِنْ مَاءٍ بَرْنًا هَذِهِ، فَأَعْطَيْتُهُ، وَأَبُو بَكْرٍ، عَنْ يَسَارِهِ، وَغَمَرْتُ تَجَاهَهُ، وَأَعْرَابِي عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ غَمُرُ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْطَى الْأَعْرَابِي فَضْلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «الْأَيْمُنُونَ، الْأَيْمُنُونَ، أَلَا فَيَمِنُوا» قَالَ أَنَسٌ: فَهِيَ سُنَّةٌ، فَهِيَ سُنَّةٌ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ [سبق برقم ٢٣٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٢٩].

٥ - باب قَبُولِ هَدِيَّةِ الصَّيِّدِ، وَقَبْلِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَبِي قَتَادَةَ عَضُدِ الصَّيِّدِ.

٢٥٧٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رضي الله عنه قَالَ: أَنْفَجْنَا أَرْبَعًا بِمَرِّ الظُّهْرَانِ، فَسَعَى الْقَوْمُ فَلَعِبُوا، فَأَدْرَكْتُهَا فَأَخَذْتُهَا، فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا، وَبَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِوَرِكَيْهَا، أَوْ فَخَذَيْهَا قَالَ: فَخَذَيْهَا لَا شَكَّ فِيهِ، فَقَبِلَهُ، قُلْتُ: وَأَكَلَ مِنْهُ؟ قَالَ: وَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: قَبِلَهُ [إطرافه في: ٥٤٨٩، ٥٥٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٥٣].

٦ - باب قَبُولِ الْهَدِيَّةِ

٢٥٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، **عَنِ الصَّغْبِ بْنِ جَثَامَةَ** رضي الله عنه أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَشِيًّا، وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: «أَمَا إِنَّا لَمْ نَزِدْهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ» [سبق برقم ١٨٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣، ١١٩٤].

٧ - باب قَبُولِ الْهَدِيَّةِ

٢٥٧٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ يَتَّبِعُونَ بِهَا، أَوْ يَتَّبِعُونَ بِذَلِكَ، مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [إطرافه في: ٢٥٨٠، ٢٥٨١، ٣٧٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤١].

٢٥٧٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: أَهَدْتُ أُمَّ حَفِيدٍ، خَالََةَ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: أَقِطًا، وَسَمْنًا، وَأَضْبًا، فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَقِطِ، وَالسَّمْنِ، وَتَرَكَ الْأَضْبَ تَقْدَرًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [إطرافه في: ٥٣٨٩، ٥٤٠٢، ٧٣٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٧].

٢٥٧٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟ فَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا»، وَلَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ، ضَرَبَ بِيَدِهِ ﷺ فَأَكَلَ مَعَهُمْ [أو أخرجه مسلم، برقم ١٠٧٧].

٢٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقِيلَ: تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ، قَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ» [سبق برقم ١٤٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٤].

٢٥٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ، عَنْ الْقَاسِمِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، وَأَنَّهُمْ اشْتَرَطُوا وَلَاءَهَا، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، وَأَهْدِي لَهَا لَحْمًا، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَذَا تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ» وَخِيَرَتْ،

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: زَوْجُهَا حُرٌّ، أَوْ عَبْدٌ؟ قَالَ شُعْبَةُ: سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَنْ زَوْجِهَا، قَالَ: لَا أَذْرِي أَحُرٌّ أَمْ عَبْدٌ [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٢٥٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ: «عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» قَالَتْ: لَا، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ أُمُّ عَطِيَّةُ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بُعِثَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ، قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا» [سبق برقم ١٤٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٦].

٨- بَابُ مَنْ أَهْدَى إِلَى صَاحِبِهِ، وَتَحَرَّى بَغْضَ نِسَائِهِ دُونَ بَغْضِ

٢٥٨٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمِي، وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِنَّ صَوَاحِبِي اجْتَمَعْنَ، فَذَكَرْتُ لَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا [سبق برقم ٢٥٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤١].

٢٥٨١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ حَرْبَيْنِ: فَحِزْبٌ فِيهِ: عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ، وَصَفِيَّةُ، وَسَوْدَةُ، وَالْحِزْبُ الْآخَرُ: أُمُّ سَلَمَةَ، وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخَرَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ بَعَثَ صَاحِبَ الْهَدِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَكَلَّمَ حِزْبُ أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَيَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً، فَلْيُهْدِهَا إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ، فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا، فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئًا، فَقُلْنَ لَهَا: فَكَلِّمِيهِ، قَالَتْ: فَكَلَّمْتُهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا، فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئًا، فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِيهِ حَتَّى يُكَلِّمَكَ، فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ، فَقَالَ لَهَا: «لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرِأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ»، قَالَتْ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقُولُ: إِنَّ نِسَاءَكَ يَشُدُّنَكَ اللَّهُ الْعَدْلُ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ: «يَا بِنْتِي، أَلَا تُحِبِّينِ مَا أَحَبُّ؟» قَالَتْ: بَلَى، فَرَجَعَتْ إِلَيْهُنَّ فَأَخْبَرْتُهُنَّ، فَقُلْنَ: ارْجِعِي إِلَيْهِ، فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ، فَأَرْسَلْنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، فَأَتَتْهُ فَأَعْلَظَتْ وَقَالَتْ: إِنَّ نِسَاءَكَ يَشُدُّنَكَ اللَّهُ الْعَدْلُ فِي بِنْتِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ، فَوَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى تَنَاولَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ فَسَبَّتْهَا، حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ هَلْ تَكَلَّمُ، قَالَ: فَتَكَلَّمْتُ عَائِشَةَ تَرُدُّ عَلَى زَيْنَبَ حَتَّى أَسْكَنْتَهَا، قَالَتْ: فَظَنَرُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ وَقَالَ: «إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ»، قَالَ الْبُخَارِيُّ: الْكَلَامُ الْأَخِيرُ قِصَّةُ فَاطِمَةَ يُذَكِّرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ: عَنْ هِشَامٍ، عَنْ غَزْوَةَ: كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَرَجُلٍ مِنَ الْمَوَالِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ قَالَتْ عَائِشَةُ: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتُ فَاطِمَةَ» [سبق برقم ٢٥٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤١ مختصراً].

٩- بَابُ مَا لَا يُرَدُّ مِنَ الْهَدِيَّةِ

٢٥٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي

ثَمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَنَاولَنِي طَيْبًا، قَالَ **كَانَ أَنَسٌ** ﷺ لَا يَزِدُّ الطَّيِّبَ، قَالَ: وَزَعَمَ أَنَسٌ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَزِدُّ الطَّيِّبَ» [طرفه في: ٥٩٢٩].

١٠ - باب مَنْ رَأَى الْهَبَةَ الْغَائِبَةَ جَانِزَةً

٢٥٨٣ - ٢٥٨٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ذَكَرَ عُرْوَةُ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ **هَهِ**، وَمَرْوَانَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ، قَامَ فِي النَّاسِ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنَّ أَرَدَ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا»، فَقَالَ النَّاسُ: طَيَّبْنَا لَكَ [سبق برقم ٢٣٠٧، ٢٣٠٨].

١١ - باب الْمُكَافَاةِ فِي الْهَبَةِ

٢٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ **هَهِ** قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَيُتَيْبُ عَلَيْهَا» لَمْ يَذْكُرْ وَكِيعٌ، وَمُحَاضِرٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ.

١٢ - باب الْهَبَةِ لِلْوَلَدِ

وَإِذَا أُعْطِيَ بَعْضُ وَلَدِهِ شَيْئًا لَمْ يَجُزْ حَتَّى يَغْدِلَ بَيْنَهُمْ وَيُعْطِيَ الْآخَرِينَ مِثْلَهُ، وَلَا يُشْهَدُ عَلَيْهِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ» وَهَلْ لِلْوَالِدِ أَنْ يَرْجِعَ فِي عَطِيَّتِهِ؟ وَمَا يَأْكُلُ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَا يَتَعَدَّى؟ وَاشْتَرَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عُمَرَ بَعِيرًا، ثُمَّ أَعْطَاهُ ابْنَ عُمَرَ وَقَالَ: اصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ ٢٥٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ، **عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ** أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا، فَقَالَ: «أَكُلْ وَلَدِكَ نَحَلْتُ مِثْلَهُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَارْجِعْهُ» [طرفه في: ٢٥٨٧، ٢٦٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٣].

١٣ - بابُ الْإِشْهَادِ فِي الْهَبَةِ

٢٥٨٧ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: **سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ** **هَهِ** وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ»، قَالَ: فَارْجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ [سبق برقم ٢٥٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٣].

١٤ - باب هِبَةِ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ وَالْمَرْأَةِ لِرَوْحَتِهَا، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: جَانِزَةً

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: لَا يَزِجَعَانِ، وَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَغُودُ فِي قَيْتِهِ» وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: هَبِي لِي بَعْضَ صَدَاقِكَ، أَوْ كُلَّهُ، ثُمَّ لَمْ يَمَكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى طَلَّقَهَا، فَارْجَعَتْ فِيهِ، قَالَ: يَزِدُّ إِلَيْهَا إِنْ كَانَ خَلْبَهَا، وَإِنْ كَانَتْ أَعْطَتْهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ خَدِيعَةٌ جَارَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ طَلَبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ﴾ [النساء: ٤].

٢٥٨٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ فَاشْتَدَّ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمْرَضَ، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَحُطُّ رَجُلَاهُ الْأَرْضَ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَذَكَرْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي: وَهَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٢٥٨٩- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَتْبَعُهُ ثُمَّ يَعُودُ فِي فَيْتِهِ» [أطرافه في: ٢٦٢١، ٢٦٢٢، ٢٦٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٢].

١٥- بَابُ هَبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا وَعَتَقُهَا، إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ، فَهِيَ جَائِزٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ سَفِيهَةً فَإِذَا كَانَتْ سَفِيهَةً لَمْ يَجُزْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥]

٢٥٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَسْمَاءَ رضي الله عنها قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي مَالٌ إِلَّا مَا أَذْخَلَ عَلَيَّ الزَّيْبِيُّ، فَاتَّصَدَّقُ؟ قَالَ: «تَصَدَّقِي، وَلَا تُوعِي، فَيُوعِيَ عَلَيْكَ» [سبق برقم ١٤٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٩].

٢٥٩١- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُزْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنْفَقِي، وَلَا تُحْصِي فِيْحِصِي اللَّهِ عَلَيْكَ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ» [سبق برقم ١٤٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٩].

٢٥٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً، وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ: أَشْعَزْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي؟ قَالَ: «أَوْفَعَلْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّكَ لَوْ أُعْطِيَتْهَا أَحْوَالُكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ»، وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ عَنْ عَمْرِو عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ: «إِنَّ مَيْمُونَةَ أَعْتَقَتْ...» [أطرافه في: ٢٥٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٩].

٢٥٩٣- حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُزْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيُّتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، وَكَانَ يَفْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمُهَا وَلَيْلَتُهَا، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ رَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمُهَا وَلَيْلَتُهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [أطرافه في: ٢٦٣٧، ٢٦٦١، ٢٨٧٩، ٤٠٢٥، ٤١٤١، ٤٦٩٠، ٤٧٤٩، ٤٧٥٠، ٤٧٥٧، ٥٢١٢، ٦٦٦٢، ٦٦٧٩، ٧٣٦٩، ٧٣٧٠، ٧٥٠٠، ٧٥٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠].

١٦- بَابُ بَيْدَأُ بِالْهَدِيَّةِ؟

٢٥٩٤- وَقَالَ بَكْرُ عَنْ عَمْرِو عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً لَهَا، فَقَالَ لَهَا: «وَلَوْ وَصَلْتَ بَعْضَ أَحْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ» [سبق برقم ٢٥٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٩].

٢٥٩٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فِإِلَى أَيِّهِمَا أَهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَفْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا» [سبق برقم ٢٢٥٩].

١٧ - باب مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لِعِلَّةٍ

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: كَانَتْ الْهَدِيَّةُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً، وَالْيَوْمَ رَشْوَةٌ ٢٥٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ اللَّيْثِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُخْبِرُ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَخَيْشًا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ، قَالَ صَعْبٌ: فَلَمَّا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ رَدَّهُ هَدِيَّتِي، قَالَ: «لَيْسَ بِنَا رَدُّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرُمٌ» [سبق برقم ١٨٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٣].

٢٥٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْثِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّيْثِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أَهْدَى لِي، قَالَ: «فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ، أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ، فَيَنْظُرَ يَهْدَى لَهُ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خَوَازٍ، أَوْ شَاةٌ تَيْعَرُ»، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا غَمْرَةً إِنْطَيْهَ، «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ» ثَلَاثًا [سبق برقم ٩٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣٢].

١٨ - باب إِذَا وَهَبَ هِبَةً، أَوْ وَعَدَ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَصِلَ إِلَيْهِ

وَقَالَ عُبَيْدَةُ: إِنْ مَاتَا وَكَانَتْ فَصَلَتْ الْهَدِيَّةُ، وَالْمُهْدَى لَهُ حَيٌّ، فَهِيَ لَوَرَثَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَصَلَتْ فَهِيَ لَوَرَثَةِ الَّذِي أَهْدَى، وَقَالَ الْحَسَنُ: أُيْهِمَا مَاتَ قَبْلَ فَهِيَ لَوَرَثَةِ الْمُهْدَى لَهُ إِذَا قَبَضَهَا الرَّسُولُ ٢٥٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنِّكِدِرِ سَمِعْتُ جَابِلًا رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا» ثَلَاثًا، فَلَمْ يَقْدَمْ حَتَّى تُوَفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِدَّةٌ، أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا، فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَعَدَنِي، فَحُتًا لِي ثَلَاثًا [سبق برقم ٢٢٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣١٤].

١٩ - باب كَيْفَ يَقْبِضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَعْبٍ، فَاشْتَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ ٢٥٩٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً، وَلَمْ يُعْطَ مَخْرَمَةً مِنْهَا شَيْئًا، فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا بُنَيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ، لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ، وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ: «حَبَانَا هَذَا لَكَ»، قَالَ: فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: رَضِي مَخْرَمَةُ [إطرافه في: ٣١٢٧، ٥٨٠٠، ٥٨٦٢، ٦١٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٨].

٢٠ - باب إِذَا وَهَبَ هِبَةً فَقَبِضَهَا الْآخَرُ، وَلَمْ يَقُلْ: قَبِلْتُ

٢٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ. فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «أَتَجِدُ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِينَ مَسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِعَرَقٍ، وَالْعَرَقُ: الْمِكْتَلُ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: «أَذْهَبَ بِهَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» قَالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنِّي يَا

رَسُولُ اللَّهِ؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجُ مِنَّا، ثُمَّ قَالَ: «اذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ» [سبق برقم ١٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١١١].

٢١- باب إِذَا وَهَبَ دَيْنًا عَلَى رَجُلٍ، قَالَ شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ: هُوَ جَائِزٌ، وَوَهَبَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ

عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لِرَجُلٍ دَيْنَهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلْيُعْطِهِ، أَوْ لِيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ» فَقَالَ جَابِرٌ: قُتِلَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غُرْمَاءَهُ أَنْ يَقْبِلُوا ثَمَرَ حَائِطِي، وَيَحْلِلُوا أَبِي

٢٦٠١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،

قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا، فَاشْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمْتُهُ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَقْبِلُوا ثَمَرَ حَائِطِي، وَيَحْلِلُوا أَبِي، فَأَبَوْا، فَلَمْ يُعْطِهِمْ، وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ، وَلَكِنْ قَالَ: «سَاعِدُوا عَلَيْنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَغَدَا عَلَيْنَا حَتَّى أَصْبَحَ، فَطَافَ فِي النَّحْلِ، فَدَعَا فِي ثَمَرِهِ بِالْبَرْكَهْ، فَجَدَدَتْهَا، فَقَضَيْتُهُمْ حُقُوقَهُمْ، وَبَقِيَ لَنَا مِنْ ثَمَرِهَا بَقِيَّةٌ، ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُمَرَ: «اسْمَعْ، وَهُوَ جَالِسٌ، يَا عُمَرُ»، فَقَالَ: أَلَا يَكُونُ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ؟ وَاللَّهِ إِنَّكَ لِرَسُولِ اللَّهِ [سبق برقم ٢١٢٧].

٢٢- باب هِبَةِ الْوَاحِدِ لِلْجَمَاعَةِ، وَقَالَتْ أَسْمَاءُ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَابْنِ أَبِي عَتِيقٍ:

وَرِثْتُ عَنْ أُخْتِي عَائِشَةَ بِالْغَابَةِ، وَقَدْ أَعْطَانِي بِهِ مُعَاوِيَةَ مِئَةَ أَلْفٍ، فَهُوَ لَكُمْ

٢٦٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قُرْعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى

بَشْرَابَ فُشْرَبَ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «إِنْ أَذْنْتُ لِي أُعْطِيتَ هَؤُلَاءِ»، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لَأَوْثِرَ بَنَصِييٍ مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدًا، فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ [سبق برقم ٢٣٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٣].

٢٣- باب الهبة المقبوضة، وغير المقبوضة، والمقبوضة، وغير المقبوضة

وَقَدْ وَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِهَوَازِنَ مَا غَنِمُوا مِنْهُمْ، وَهُوَ غَيْرُ مَقْسُومٍ

٢٦٠٣- حَدَّثَنِي ثَابِتٌ بِمُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ مُحَارِبٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي

الْمَسْجِدِ، فَقَضَانِي وَزَادَنِي» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

٢٦٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

رضي الله عنه يَقُولُ: بَعَثَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْثًا فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ: «إِنِّي أَعْطِي هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ فَوْزَنٌ، قَالَ شُعْبَةُ: أَرَاهُ: «فَوْزَنٌ لِي فَأَرْجَحُ»، فَمَا زَالَ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى أَصَابَهَا أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

٢٦٠٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى

بَشْرَابَ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاحٌ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَوْثِرُ بَنَصِييٍ مِنْكَ أَحَدًا، فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ [سبق برقم ٢٣٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٣].

٢٦٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنُ جَبَلَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَيْنٌ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: «دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا»، وَقَالَ: «اسْتُرُوا لَهُ سِتًّا فَأَعْطُوهَا إِثَاءً» فَقَالُوا: إِنَّا لَا نَجِدُ سِتًّا إِلَّا سِتًّا هِيَ أَفْضَلُ مِنْ سِتِّهِ، قَالَ: «فَاسْتُرُوهَا فَأَعْطُوهَا إِثَاءً، فَإِنْ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً» [سبق برقم ٢٣٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠١].

٢٤ - باب إِذَا وَهَبَ جَمَاعَةٌ لِقَوْمٍ

٢٦٠٧ - ٢٦٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدُ هَوَازَنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ، وَسَيِّبَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ: «مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيِ، وَإِمَّا الْمَالِ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ»، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ انْتَضَرَهُمْ بِضَعِ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَتَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا: فَإِنَّا نَحْتَارُ سَبْيًا، فَقَامَ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِ إِخْوَانُكُمْ هَؤُلَاءِ جَاؤُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِثَاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يَفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ»، فَقَالَ النَّاسُ: طَيِّبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّا لَا نَذَرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِيهِ مِمَّنْ لَمْ يَأْذُنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عَرَفَاؤُهُمْ»، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوا، وَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا مِنْ سَبْيِ هَوَازَنَ، هَذَا آخِرُ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ، يَعْنِي: فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا.

٢٥ - باب مَنْ أَهْدَى لَهُ هَدِيَّةً وَعِنْدَهُ جُلَسَاؤُهُ فَهُوَ أَحَقُّ

وَيُذَكِّرُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ جُلَسَاءَهُ شُرَكَاءَهُ، وَلَمْ يَصَحَّ
٢٦٠٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَخَذَ سِنًا، فَجَاءَ صَاحِبُهُ يَتَقَاضَاهُ، فَقَالُوا لَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا»، ثُمَّ قَضَاهُ أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ، وَقَالَ: «أَفْضَلُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» [سبق برقم ٢٣٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠١].
٢٦١٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ عَلَى بَكْرِ لِعُمَرَ صَعْبٌ، فَكَانَ يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَقُولُ أَبُوهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ ﷺ أَحَدٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِغْيِيهِ» فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ لَكَ، فَاشْتَرَاهُ، ثُمَّ قَالَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ، فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ» [سبق برقم ٢١١٥].

٢٦ - باب إِذَا وَهَبَ بَعْضُ الرِّجَالِ وَهُوَ رَاكِبُهُ، فَهُوَ جَائِزٌ

٢٦١١ - وَقَالَ الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: «بِغْيِيهِ»، فَابْتَاعَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ» [سبق برقم ٢١١٥].
٢٦١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ: رَأَى

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةً سَيَّرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَسَبْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلِلْوَفْدِ، قَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ»، ثُمَّ جَاءَتْ حُلَّةٌ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ: أَكْسَوْتَنِيهَا وَقُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟ فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا»، فَكَسَا عُمَرُ أَخَاهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًَا [سبق برقم ٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٨].

٢٦١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا، وَجَاءَ عَلِيٌّ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا مَوْشِيًّا»، فَقَالَ: «مَا لِي وَلِلدُّنْيَا»، فَأَتَاهَا عَلِيٌّ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: لِيَأْمُرَنِي فِيهِ بِمَا شَاءَ، قَالَ: «تُرْسِلِي بِهِ إِلَى فَلَانٍ، أَهْلُ بَيْتٍ بِهِمْ حَاجَةٌ».

٢٦١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ عَلِيٍّ ؓ قَالَ: «أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةً سِيْرَاءَ، فَلَبِسْتُهَا، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي» [إطرافه في: ٥٣٦٦، ٥٨٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٧١].

٢٨ - بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ ؑ بِسَارَةٍ فَدَخَلَ قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ، أَوْ جَبَّارٌ، فَقَالَ: أَعْطُوهَا آجَرَ، وَأَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةً فِيهَا سَمٌ، وَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ: أَهْدَى مَلِكٌ آلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ بُرْدًا، وَكَتَبَ إِلَيْهِ بِحَرَمِهِم

٢٦١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ ؓ قَالَ: أَهْدَيْ لِلنَّبِيِّ ﷺ جَبَّةً سُنْدُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَبَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا» [إطرافه في: ٢٢٦٦، ٢٢٤٨، ٢٢٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٩].

٢٦١٦ - وَقَالَ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ؓ «إِنْ أَكْثِدِرَ دَوْمَةٌ أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ» [سبق برقم ٢٦١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٩].

٢٦١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَقِيلَ: أَلَا نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: «لَا»، فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩٠].

٢٦١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ؓ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِئَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟» فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ، أَوْ نَحْوَهُ، فَعَجِنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَعْمٌ يَسُوفُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْعًا، أَمْ عَطِيَّةً؟»، أَوْ قَالَ: «أَمْ هِبَةٌ؟» قَالَ: لَا، بَلْ بَيْعٌ، فَأَشْتَرَى مِنْهُ شَاةً فَضَنَعْتُ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَّى، وَإِنَّمَا اللَّهُ مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِئَةِ إِلَّا قَدْ حَزَّ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ حَزَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ، فَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا، فَفَضَلَتِ الْقَصْعَتَانِ، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ، أَوْ كَمَا قَالَ [سبق برقم ٢٢١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٥٦].

٢٩ - بَابُ الْهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ، عَنْ الَّذِينَ لَمْ يِقَاتِلُوكُمْ

فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحة: ٨]

٢٦١٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؓ قَالَ: رَأَى عُمَرُ حُلَّةً عَلَى رَجُلٍ ثُبَاعٍ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ابْتَغِ هَذِهِ الْحُلَّةَ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَإِذَا جَاءَكَ الْوُفْدُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ» فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا بِحُلٍّ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ، فَقَالَ عُمَرُ: كَيْفَ أَلْبَسُهَا، وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكُهَا لِتَلْبَسُهَا، تَبِيعُهَا، أَوْ تَكْسُوهَا»، فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرُ إِلَى أَخٍ لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ [سبق

برقم ٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٨.

٢٦٢٠- حَدَّثَنَا عُيْنُدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ، وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ» [إطرافه في: ٣١٨٣، ٥٩٧٨، ٥٩٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٣].

٣٠- باب لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هَبْتِهِ وَصَدَقْتِهِ

٢٦٢١- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ **ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ» [سبق برقم ٢٥٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٢].

٢٦٢٢- وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ **ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السَّوَاءِ، الَّذِي يَعُودُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ» [سبق برقم ٣٥٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٢].

٢٦٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ **سَمِيعُ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَصَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ، وَإِنْ أَعْطَاكَه بِدَرَاهِمٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ» [سبق برقم ١٤٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٠].

٣١- بَابُ

٢٦٢٤- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ ابْنَ أَبِي صُهَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ جُدْعَانَ ادَّعَا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى ذَلِكَ صُهَيْبًا»، فَقَالَ مَرْوَانُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكُمَا عَلَى ذَلِكَ؟ قَالُوا: ابْنُ عُمَرَ، فَدَعَاهُ، «فَشْهَدْ لَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صُهَيْبًا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً» فَقَضَى مَرْوَانُ بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ.

٣٢- باب مَا قَبِلَ فِي الْغُمَرَى وَالرُّقْبَى

أَغْمَرْتُهُ الدَّارَ فَهِيَ غُمَرَى: جَعَلْتُهَا لَهُ ﴿اسْتَغْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١] جَعَلَكُمْ غُمَارًا
٢٦٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ **عَنْ جَابِرٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْغُمَرَى أَنَّهَا لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ» [إطرافه في: ٢٦٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٥].

٢٦٢٦- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْغُمَرَى جَائِزَةٌ»، وَقَالَ عَطَاءٌ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ [سبق برقم ٢٦٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٦].

٣٣- باب مَنِ اسْتَعَارَ مِنَ النَّاسِ الْفَرَسَ

٢٦٢٧- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسًا** يَقُولُ: كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَعَارَ

النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ: الْمُنْدُوبُ، فَرَكِبَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا» [إطرافه في: ٢٨٢٠، ٢٨٥٧، ٢٨٦٢، ٢٨٦٦، ٢٨٦٧، ٢٩٠٨، ٢٩٦٨، ٢٩٦٩، ٣٠٤٠، ٦٠٣٣، ٦٢١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٧].

٣٤- بَابُ الاسْتِعَارَةِ لِلْعُرُوسِ عِنْدَ الْبِنَاءِ

٢٦٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَلَيْهَا دِرْعٌ قِطْرُ ثَمَنٍ خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ، فَقَالَتْ: ارْفَعْ بَصْرَكَ إِلَيَّ جَارِيَتِي انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهَا تَزْهِي أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ، وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا كَانَتْ امْرَأَةً تَقِينُ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أَرْسَلْتُ إِلَيَّ تَسْتَعِيرُهُ.

٣٥- بَابُ فَضْلِ الْمَنِيحَةِ

٢٦٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الْمَنِيحَةُ اللَّقْحَةُ الصَّفِيَّةُ مَنَحَةٌ، وَالشَّاةُ الصَّفِيَّةُ تُعْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرْوَحُ بِإِنَاءٍ»، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَإِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: نِعْمَ الصَّدَقَةُ... [إطرافه في: ٥٦٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٩].

٢٦٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ، فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطَوْهُمْ ثِمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلِّ عَامٍ، وَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ وَالْمُؤُونَةَ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنَسٍ أُمُّ سُلَيْمٍ، كَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِذَاقًا، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ أُمُّ أَيْمَنَ مَوْلَاتُهُ أُمُّ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ خَيْبَرَ، فَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ، رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَاحَهُمْ مِنْ ثِمَارِهِمْ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمِّهِ عِذَاقَهَا، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمُّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ»، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ: أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ بِهَذَا، وَقَالَ: «مَكَانَهُنَّ مِنْ خَالِصِهِ» [إطرافه في: ٣١٢٨، ٤٠٣٠، ٤١٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧١].

٢٦٣١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعُونَ خَصْلَةً: أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا، وَتَصَدِّقَ مَوْعُودِهَا، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ»، قَالَ حَسَّانُ: فَعَدَدْنَا مَا دُونَ مَنِيحَةِ الْعَنْزِ: مِنْ رَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَنَحْوِهِ، فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً.

٢٦٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ لِرِجَالٍ مِمَّنْ فُضُولُ أَرْضَيْنَ، فَقَالُوا: نُؤَاجِرُهَا بِالثَّلَاثِ، وَالرُّبْعِ، وَالنِّصْفِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ لِيُمنَحْهَا أَخَاهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُمنَسِكْ أَرْضَهُ» [سبق برقم ١٧٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٣٦].

٢٦٣٣- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ، عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ إِنْ الْهَجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا شَيْئًا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَتُخْلِطُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ، فَإِنَّ

اللَّهُ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا» [سبق برقم ١٤٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٥].

٢٦٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عُمَرُو، عَنْ طَاوُوسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَعْلَمُهُمْ بِذَلِكَ **يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ تَهْتَزُّ زُرْعًا، فَقَالَ: «لِمَنْ هَذِهِ؟» فَقَالُوا: أَكْثَرَاهَا فُلَانٌ، فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ لَوْ مَنَحَهَا إِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرًا مَعْلُومًا» [سبق برقم ٢٣٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٠].

٣٦- باب إِذَا قَالَ: أَخْدَمْتُكَ هَذِهِ الْجَارِيَّةُ عَلَى مَا يَتَعَازَفُ النَّاسُ فَهَوَ جَائِزٌ

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: هَذِهِ عَارِيَّةٌ، وَإِنْ قَالَ: كَسَوْتُكَ هَذَا الثَّوبَ، فَهَذِهِ هِبَةٌ
٢٦٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ بِسَارَةٍ، فَأَعْطَوْهَا آجَرَ، فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ: أَشَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ الْكَافِرَ، وَأَخْدَمَ وَلِيدَةً»، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَأَخْدَمَهَا هَاجَرَ» [سبق برقم ٢٢١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧١].

٣٧- باب إِذَا حَمَلَ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ، فَهَوَ كَالْعُمَرَى وَالصَّدَقَةِ

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَهُ أَنْ يَزِجَ فِيهَا
٢٦٣٦- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: **قَالَ عُمَرُ** رضي الله عنه: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ» [سبق برقم ١٤٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٠].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٢ - كتاب الشهادات

١- باب ما جاء في البيّنة على المدّعي لقوله تعالى:

لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ، وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ، وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا، أَوْ ضَعِيفًا، أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلَ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، وَلَا يَأْب الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا، وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا، أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَنْ لَا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ لَا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ، وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ، وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا، أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوْا، أَوْ تَعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥]

٢- باب إذا عدل رجل رجلاً فقال: لا نعلم إلا خيراً، أو قال ما علمت إلا خيراً

وَسَاقُ حَدِيثِ الْإِفْكِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَسَامَةَ حِينَ اسْتَشَارَهُ: أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا
٢٦٣٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النَّضَمِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا، وَأَسَامَةَ حِينَ اسْتَلَبْتُ الْوَحْيَ يَسْتَأْمِرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أَسَامَةُ فَقَالَ: أَهْلُكَ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَقَالَتْ بَرِيرَةُ: إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا أَعْمَضُهُ أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُ السِّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَغْدِرُنَا فِي رَجُلٍ بَلَّغْنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْ أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا» [سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠].

٣- باب شهادة المختبي، وأجازه عمرو بن حريث قال: وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَعَطَاءٌ، وَقَتَادَةُ: السَّمْعُ شَهَادَةٌ، وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: لَمْ يَشْهَدُونِي عَلَى شَيْءٍ، وَإِنِّي سَمِعْتُ كَذَا وَكَذَا

٢٦٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

يَقُولُ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ يُؤْمَانِ النَّخْلَ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّقِي بِجَذْوَعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَخْتَلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قُطَيْفَةٍ لَهُ، فِيهَا زَمْرَةٌ، أَوْ زَمْرَةٌ، فَرَأَتْ أُمَّ

ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بَجْدُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لَابْنِ صَيَّادٍ: أَيُّ صَافٍ، هَذَا مُحَمَّدٌ، فَتَنَاهَى ابْنَ صَيَّادٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَرَكْتُهُ بَيْنَ» [سبق برقم ١٣٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣١].

٢٦٣٩- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** جَاءَتْ امْرَأَةً رِفَاعَةَ الْقُرْظِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي فَأَبَتْ طَلَاقِي، فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّيْرِ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هَذْبَةِ الثَّوْبِ، فَقَالَ: «أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ»، وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَهُ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ [إطرافه في: ٥٢٦١، ٥٢٦٥، ٥٣١٧، ٥٧٩٢، ٥٨٢٥، ٦٠٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٣].

٤- **باب إِذَا شَهِدَ شَاهِدٌ، أَوْ شَهِدُوا بِشَيْءٍ، وَقَالَ آخَرُونَ: مَا عَلِمْنَا بِذَلِكَ، يُحْكَمُ بِقَوْلِ مَنْ شَهِدَ** قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: هَذَا كَمَا أَخْبَرَ بِلَالٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْكُعْبَةِ، وَقَالَ الْفَضْلُ: لَمْ يُصَلِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِشَهَادَةِ بِلَالٍ، كَذَلِكَ إِنْ شَهِدَ شَاهِدَانِ أَنَّ لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَشَهِدَ آخَرَانِ بِأَلْفٍ وَخَمْسِمِئَةٍ، يُقْضَى بِالزِّيَادَةِ

٢٦٤٠- حَدَّثَنَا جَبَّانٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، **عَنْ غُفْبَةَ بِنِ الْحَارِثِ** أَنَّهَا تَزَوَّجَ ابْنَةً لِأَبِي إِيَّاهِ بْنِ عَزِيزٍ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: قَدْ أَرْضَعْتُ غُفْبَةَ، وَالَّتِي تَزَوَّجَ، فَقَالَ لَهَا غُفْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي، وَلَا أَخْبَرْتَنِي، فَأَرْسَلَنِي إِلَى آلِ أَبِي إِيَّاهِ يَسْأَلُهُمْ، فَقَالُوا: مَا عَلِمْنَاهُ أَرْضَعْتَ صَاحِبَتَنَا، فَكَرِبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟» فَفَارَقَهَا، وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ [سبق برقم ٨٨].

٥- **باب الشَّهَدَاءِ الْعُدُولِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]**

وَمِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشَّهَدَاءِ

٢٦٤١- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُثْبَةَ قَالَ: **سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يَقُولُ: إِنْ أَنَا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمْنَاهُ، وَقَرَّبَنَاهُ، وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللَّهُ يُحَاسِبُ سَرِيرَتَهُ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنَّهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ، وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ.

٦- **باب تَعْدِيلِ كَمَ يَجُوزُ**

٢٦٤٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، **عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: مَرُّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَأَتْنَاهَا عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقَالَ: «وَجِبَتْ»، ثُمَّ مَرُّ بِأُخْرَى، فَأَتْنَاهَا عَلَيْهَا شَرًّا، أَوْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «وَجِبَتْ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ: لِهَذَا وَجِبَتْ، وَلِهَذَا وَجِبَتْ؟ قَالَ: «شَهَادَةُ الْقَوْمِ الْمُؤْمِنُونَ شَهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ» [سبق برقم ١٣٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٩].

٢٦٤٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيذَةَ، **عَنْ**

أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ، وَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَمَرَّتْ جِنَارَةٌ فَأُتِنِي خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجِبْتُ، ثُمَّ مَرُّ بِأُخْرَى، فَأُتِنِي خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجِبْتُ، ثُمَّ مَرُّ بِالثَّالِثَةِ فَأُتِنِي شَرًّا، فَقَالَ: وَجِبْتُ، فَقُلْتُ: وَمَا وَجِبْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»، قُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وِثَلَاثَةٌ»، قُلْنَا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»، ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ، عَنْ الْوَاحِدِ [سبق برقم ١٣٦٨].

٧- باب الشهادة على الأنساب، والرضاع المستفيض، والموت القديم

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْضَعْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبَةً» وَالتَّبَتُّ فِيهِ

٢٦٤٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ، فَلَمْ أَذَنْ لَهُ، فَقَالَ: أَتَحْتَجِبِينَ مِنِّي وَأَنَا عَمُكُ؟ فَقُلْتُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرْضَعْتُكَ امْرَأَةً أَحْيَى بِلَبَنِ أَحْيَى، فَقَالَتْ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «صَدَقَ أَفْلَحُ، أَثَدَّنِي لَهُ» [أطرافه في: ٤٧٩٦، ٥١٠٣، ٥١١١، ٥٢٣٩، ٦١٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٥].

٢٦٤٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ **ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ: «لَا تَحُلْ لِي، يَحْزُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْزُمُ مِنَ النَّسَبِ، هِيَ بِنْتُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ» [أطرافه في: ٥١٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٧].

٢٦٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَاهُ فَلَانَا لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَاهُ فَلَانَا لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا - لِعَمَّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنَّ الرِّضَاعَةَ يَحْزُمُ مِنْهَا مَا يَحْزُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ» [أطرافه في: ٣١٠٥، ٥٠٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٤].

٢٦٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي رَجُلٌ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ: أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، انْظُرْنَ مَنْ إِخْوَانُكُمْ، فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ»، تَابَعَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ [أطرافه في: ٥١٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٥].

٨- باب شهادة القاذف والسارق والزاني

وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴿[النور: ٤-٥]، وَجَلَدَ عُمَرُ أَبَا بَكْرَةَ، وَشَبْلَ بْنَ مَعْبُدٍ، وَنَافِعًا بِقَذْفِ الْمَغِيرَةِ، ثُمَّ اسْتَبَّاهُمْ، وَقَالَ: مَنْ تَابَ قَبِلْتُ شَهَادَتَهُ، وَأَجَارَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُتْبَةَ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَطَاوُسٌ، وَمُجَاهِدٌ، وَالشَّعْبِيُّ، وَعِكْرِمَةُ وَالزُّهْرِيُّ، وَمُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ، وَشُرَيْحٌ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، وَقَالَ أَبُو الزِّنَادِ: الْأَمْرُ

عَدْنَا بِالْمَدِينَةِ إِذَا رَجَعَ الْقَاضِي عَنْ قَوْلِهِ، فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ، وَقَتَادَةُ: إِذَا أَكْذَبَ نَفْسَهُ جِلْدًا، وَقُبِلَتْ شَهَادَتُهُ، وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: إِذَا جِلْدَ الْعَبْدُ، ثُمَّ أُعْطِيَ، جَازَتْ شَهَادَتُهُ، وَإِنْ اسْتَقْضِيَ الْمَحْدُودُ، فَقَضَايَاهُ جَائِزَةٌ، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْقَاضِي، وَإِنْ تَابَ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَجُوزُ نِكَاحُ بَغِيرِ شَاهِدَيْنِ، فَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ مَحْدُودَيْنِ جَازَ، وَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ عَبْدَيْنِ لَمْ يَجُزْ، وَأَجَازَ شَهَادَةُ الْمَحْدُودِ، وَالْعَبْدِ، وَالْأَمَةِ لِرُؤْيَا هِلَالِ رَمَضَانَ، وَكَيْفَ تُعْرَفُ تَوْبَتُهُ، وَقَدْ نَفَى النَّبِيُّ ﷺ الزَّانِيَ سَنَةً، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَلَامِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَصَاحِبِيهِ حَتَّى مَضَى خَمْسُونَ لَيْلَةً ٢٦٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي **عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ** أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا، فَقُطِعَتْ يَدُهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَحَسُنْتَ تَوْبَتُهَا، وَتَزَوَّجَتْ، وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [أطرافه في: ٣٤٧٥، ٣٧٣٢، ٣٧٣٣، ٤٣٠٤، ٦٧٨٧، ٦٧٨٨، ٦٨٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٨].

٢٦٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ **زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ** ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّهُ أَمَرَ فَيَمْنُ زَنَى وَلَمْ يُحْصَنَ بِجِلْدٍ مِثَّةً، وَتَغْرِيبِ عَامٍ» [سبق برقم ٢٣١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٨].

٩ - باب لَا يَشْهَدُ عَلَى شَهَادَةِ جَوْرِ إِذَا أَشْهَدَ

٢٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التِّيمِيُّ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ **النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ** ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ أُمِّي أَبِي بَعْضَ الْمُؤَهَّبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَوَهَبَهَا لِي، فَقَالَتْ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي، وَأَنَا غُلَامٌ، فَأَتَى بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلْتَنِي بَعْضَ الْمُؤَهَّبَةِ لِهَذَا، قَالَ: «أَلَا وَلَدٌ سِوَاهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ فَأَرَاهُ قَالَ: «لَا تُشْهَدُنِي عَلَى جَوْرِ»، وَقَالَ أَبُو حَرِيزٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ: «لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ» [سبق برقم ٢٥٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٣].

٢٦٥١ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زُهْدَمَ بْنَ مُضَرِّبٍ قَالَ: **سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ** ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» قَالَ عِمْرَانُ: لَا أَدْرِي، أَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ قَرْنَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةً؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْدَرُونَ وَلَا يُفُونَ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ» [أطرافه في: ٣٦٥٠، ٦٤٢٨، ٦٦٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٣٥].

٢٦٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنُصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ»، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ [أطرافه في: ٣٦٥١، ٦٤٢٩، ٦٦٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٣٣].

١٠ - باب مَا قِيلَ فِي شَهَادَةِ الزَّوْرِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢]

وَكَثَمَانَ الشَّهَادَةِ: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثَمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:

٢٨٣]، ﴿تَلَوْا﴾ [النساء: ١٣٥] أَلَسْتُمْ بِالشَّهَادَةِ

٢٦٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ وَهْبَ بْنَ جَرِيرٍ، وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، **عَنْ أَنَسٍ** رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ: عَنِ الْكِبَائِرِ، قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ»، تَابَعَهُ غُنْدَرٌ، وَأَبُو عَامِرٍ، وَبَهْزٌ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ شُعْبَةَ [طرفاه في: ٥٩٧٧، ٦٨٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨].

٢٦٥٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، **عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أُتْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ (ثَلَاثًا)؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ، وَكَانَ مُتَكِنًا، فَقَالَ -: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ» قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ [اطرافه في: ٥٩٧٦، ٦٢٧٣، ٦٢٧٤، ٦٩١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٨٧].

١١- **باب شَهَادَةِ الْأَعْمَى، وَأَمْرِهِ، وَنِكَاحِهِ، وَنِكَاحِهِ، وَمُبَايَعَتِهِ، وَقَبُولِهِ فِي التَّأْذِينَ وَغَيْرِهِ**
وَمَا يَعْرِفُ بِالْأَصْوَاتِ، وَأَجَازَ شَهَادَتَهُ قَاسِمٌ، وَالْحَسَنُ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَالزُّهْرِيُّ، وَعَطَاءٌ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: تَجَوُّزُ شَهَادَتِهِ، إِذَا كَانَ عَاقِلًا، وَقَالَ الْحَكَمُ: رُبُّ شَيْءٍ تَجَوُّزُ فِيهِ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: أَرَأَيْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ لَوْ شَهِدَ عَلَى شَهَادَةٍ أَكُنْتُ تَرُدُّهُ؟ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَبْعَثُ رَجُلًا، إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ أَطَرَّ، وَيَسْأَلُ عَنِ الْفَجْرِ، فَإِذَا قِيلَ لَهُ: طَلَعَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ يُسَارٍ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَعَرَفْتُ صَوْتِي، قَالَتْ: سُلَيْمَانُ؟ أَذْخُلُ، فَإِنَّكَ مَمْلُوكٌ مَا بَقِيَ عَلَيْكَ شَيْءٌ، وَأَجَازَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ شَهَادَةَ امْرَأَةٍ مُتَّقِيَةٍ

٢٦٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْنَهُنَّ مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا»، وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: تَهَجَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، فَسَمِعَ صَوْتَ عَبْدٍ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَصَوْتُ عَبْدًا هَذَا؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْ عَبْدًا» [اطرافه في: ٥٠٣٧، ٥٠٣٨، ٥٠٤٢، ٦٣٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٨].

٢٦٥٦- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ بَلَائًا يُؤْذِنُ بَلِيلًا، فَكُلُوا، وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤْذِنَ»، أَوْ قَالَ: «حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْشُومٍ»، وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْشُومٍ رَجُلًا أَعْمَى، لَا يُؤْذِنُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ النَّاسُ أَصْبَحْتَ [سبق برقم ٦١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٢].

٢٦٥٧- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَلَيْكَةَ، **عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَّةً، فَقَالَ لِي أَبِي مَخْرَمَةَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ، عَسَى أَنْ يُعْطَيْنَا مِنْهَا شَيْئًا، فَقَامَ أَبِي عَلَيَّ الْبَابِ فَتَكَلَّمْتُ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ قَبَاءٌ، وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «خَبَأْتُ هَذَا لَكَ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ» [سبق برقم ٢٥٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٨].

١٢- **باب شَهَادَةِ النِّسَاءِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]**
٢٦٥٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْأَنَسُ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نَقْصَانِ عَقْلِهَا» [سبق برقم ٢٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠].

١٣ - باب شهادة الإمام والعبيد

وَقَالَ أَنَسٌ: شَهَادَةُ الْعَبْدِ جَائِزَةٌ، إِذَا كَانَ عَدْلًا، وَأَجَازَهُ شُرَيْحٌ، وَزُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: شَهَادَتُهُ جَائِزَةٌ، إِلَّا الْعَبْدَ لِسَيِّدِهِ، وَأَجَازَهُ الْحَسَنُ، وَإِبْرَاهِيمُ فِي الشَّيْءِ التَّافِهِ، وَقَالَ شُرَيْحٌ: كُلُّكُمْ بَنُو عِبِيدٍ وَإِمَاءٍ ٢٦٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ، ح، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ، أَوْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، أَنَّهُ تَزَوَّجَ أُمَّ يَحْيَى بِنْتَ أَبِي إِيَّاهَبٍ، قَالَ: فَجَاءَتْ أُمَّةٌ سَوْدَاءٌ، فَقَالَتْ: قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنِّي، قَالَ: فَتَنَحَّيْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: «وَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنْ قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا» فَتَنَاهَا عَنْهَا (سبق برقم ١٨٨).

١٤ - باب شهادة المُرْضِعة

٢٦٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟ دَعَهَا عَنْكَ»، أَوْ نَحْوَهُ (سبق برقم ١٨٨).

١٥ - باب تعديل النساء بعضهن بعضًا

٢٦٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، وَافْهَمَنِي بَعْضُهُ أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّاهَا اللَّهُ مِنْهُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكُلُّهُمْ، حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ، وَاتَّبَعْتُ لَهُ اقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي، حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، أَخْرَجَ بِهَا مَعَهُ، فَأَفْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا، فَخَرَجَ سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا أَحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ، وَأُنْزَلَ فِيهِ، فِسْرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تَلَكَّ، وَقَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ أَذْنُ لَيْلَةٍ بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ أَذْنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ صُدْرِي، فَإِذَا عَقْدٌ لِي مِنْ جَنْعِ أَطْفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَزَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي، فَحَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، فَأَقْبَلَ الَّذِينَ يَوْرَحُونَ لِي فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي، فَوْرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خُفَافًا لَمْ يَقْتُلْنَ، وَلَمْ يَغْسَهُنَّ اللَّحْمُ، وَإِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعَلَقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَكْبِرِ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثِقَلُ الْهُودَجِ فَاحْتَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ، وَسَارُوا، فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنْزِلَهُمْ، وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ، فَأَمْسَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي، فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ عَلَى بَنِي عَيْنَانِي فَمِنْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ السَّلْمِيُّ، ثُمَّ الدُّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي، وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَفْظْتُ بِاسْتِزْجَاعِهِ حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ يَدَهَا فَرَكِبْتُهَا، فَأَنْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُعَرِّسِينَ فِي نَحْرِ الظُّهَيْرَةِ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

أَبِي إِبْنِ سُلُوفٍ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاسْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، وَبِرَيْبِنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرُضُ، إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيَسْلِمُ، ثُمَّ يَقُولُ: كَيْفَ تَيْكُم؟ لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى نَقُتْ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ مُتَبَرِّزِينَ، لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُفَّ قَرِيبًا مِنْ يَبُوتَنَا، وَأَمَرْنَا أَمْرَ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِّيَّةِ، أَوْ فِي التَّنْزِهِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ بِنْتُ أَبِي رُحْمٍ نَمْشِي، فَعَثَرْتُ فِي مَرْطِهَا، فَقَالَتْ: تَعَسَّ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتَ، أَتَسْبِيحِينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟ فَقَالَتْ: يَا هَتَّاهُ، أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالُوا؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَيْكُم؟ فَقُلْتُ: ائْتَدَنْ لِي إِلَى أَبَوَيَّ، قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُ أَبَوَيَّ، فَقُلْتُ لَأُمِّي: مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ: يَا بَنِيَّةُ، هُوَ نِي عَلَى نَفْسِكَ الشَّانَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطْ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرُونَ عَلَيْهَا، فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَقَدْ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبِتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَزُقَا لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُومٌ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلَبْتُ الْوُحْيَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أُسَامَةُ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِالَّذِي يَغْلُمُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ لَهُمْ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا تَغْلُمُ وَاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يَضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالتَّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْكَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: يَا بَرِيرَةُ، هَلْ رَأَيْتَ فِيهَا شَيْئًا يَرِيكَ؟ فَقَالَتْ بَرِيرَةُ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَعْمَضُهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنَنُ تَنَامُ عَنِ الْعَجِينِ، فَتَأْتِي الدَّاجِرُ فَتَأْكُلُهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ، فَاسْتَغْدَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي إِبْنِ سُلُوفٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي»، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرْبْنَا عُقَّةً، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ احْتَمَلْتُهُ الْحُمِيَّةَ، فَقَالَ: كَذَبْتُ لَعَمْرُ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ، فَقَامَ أَسِيدُ بَنِي الْحُضَيْرِ فَقَالَ: كَذَبْتُ لَعَمْرُ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَنَقْتُلَنَّهُ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُبْتَرِّ، فَنَزَلَ، فَحَفَّضَهُمْ حَتَّى سَكَنُوا وَسَكَتَ، وَبَكَتْ يَوْمِي لَا يَزُقَا لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُومٌ فَأَصْبَحَ عِنْدِي أَبَوَايَ قَدْ بَكَتْ لَيْلَتِي وَيَوْمًا، حَتَّى أَطُنُّ أَنَّ الْبَكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي، إِذْ اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ، إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمٍ قِيلَ فِيَّ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحِي إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ، قَالَتْ: فَتَشْهَدُ ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيَرِّثُكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَمْتَ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ، وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ»، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْجَسَ مِنْهُ قَطْرَةٌ، وَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنَنُ لَا أَفْرَأُ كَثِيرًا مِنْ

الْقُرْآنَ، فَقُلْتُ: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ مَا يَتَخَدُّثُ بِهِ النَّاسُ، وَوَقَرْتُ فِي أَنْفُسِكُمْ، وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، وَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيءَةٌ، وَاللَّهِ يَغْلُمُ إِنِّي بَرِيءَةٌ، لَا تُصَدِّقُونَنِي بِذَلِكَ، وَلَكِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ، وَاللَّهِ يَغْلُمُ أَنِّي بَرِيءَةٌ، لَتُصَدِّقَنِي، وَاللَّهِ مَا أَجْدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَنَا يُوسُفُ إِذْ قَالَ: ﴿فَصَبِرْ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨] ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَرِّتَنِي اللَّهُ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيًا، وَلَا أَنَا أَحَقُّ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا تُبَرِّتُنِي، فَوَاللَّهِ مَا زَامَ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ، فَأَخَذَهُ مَا يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْخَاءِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمِ شَاتٍ، فَلَمَّا سُرِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ لِي: «يَا عَائِشَةُ، اأَحْمَدِي اللَّهَ، فَقَدْ بَرَأَكَ اللَّهُ»، قَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النور: ١١]، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحَ بْنِ أَثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ: وَاللَّهِ لَا أَنْفُقُ عَلَى مِسْطَحَ بِشَيْءٍ أَبَدًا بَعْدَ أَنْ قَالَ لِعَائِشَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا﴾ [النور: ٢٢]، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهِ، إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحَ الَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ: يَا زَيْنَبُ مَا عَلِمْتُ؟ مَا رَأَيْتُ؟ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْبَبِي سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ مِثْلَهُ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مِثْلَهُ [انظر روايات حديث الإفك في: ٢٥٩٣، ٢٦٣٧، ٤٠٢٥، ٤١٤١، ٤٦٩٠، ٤٧٤٩، ٤٧٥٠، ٤٧٥٧، ٦٦٦٢، ٦٦٧٩، ٧٣٦٩، ٧٣٧٠، ٧٥٠٠، ٧٥٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠].

١٦ - باب إِذَا زَكَى رَجُلٌ رَجُلًا كَفَاهُ

وَقَالَ أَبُو جَمِيلَةَ: وَجَدْتُ مَبْنُودًا، فَلَمَّا رَأَنِي عُمَرَ قَالَ: عَسَى الْغَوِيْرُ أَبْوَسًا كَأَنَّهُ يَتَّهَمُنِي، قَالَ عَرِيفِي: إِنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ، قَالَ: كَذَاكَ، أَذْهَبَ وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ

٢٦٦٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتْنِي رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» (مَرَارًا) ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فَلَانًا، وَاللَّهِ حَسْبِيهِ، وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَغْلُمُ ذَلِكَ مِنْهُ» [إطرافه في: ٦٠٦١، ٦١٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٠٠].

١٧ - باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْإِطْنَابِ فِي الْمَدْحِ، وَلَيْقُلْ مَا يَغْلُمُ

٢٦٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ، وَيُطْرِيهِ فِي مَدْحِهِ، فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطَعْتُمْ، ظَهَرَ الرَّجُلُ» [إطرافه في: ٦٠٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٠١].

١٨ - باب بُلُوغِ الصَّبْيَانِ وَشَهَادَتِهِمْ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا﴾ [النور: ٥٩] وَقَالَ مُعَاوِيَةُ: اخْتَلَمْتُ وَأَنَا ابْنُ ثِنْتِي عَشْرَةَ سَنَةً، وَبُلُوغُ النِّسَاءِ إِلَى الْحَيْضِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَاللَّائِي

يُسْنِ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]، وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ

صَالِحٍ: أَدْرَكْتُ جَارَةً لَنَا جَدَّةً بِنْتُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً

٢٦٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةِ سَنَةٍ، فَلَمْ يُجْزِنِي، ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةٍ، فَأَجَازَنِي، قَالَ نَافِعٌ: فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ خَلِيفَةُ، فَحَدَّثْتُهُ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَحَدَّثَ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَكَتَبَ إِلَيَّ عُمَالَهُ أَنْ يَفْرَضُوا لِمَنْ بَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةِ [طرفه في: ٤٠٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٨].

٢٦٦٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» [سبق برقم ٨٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٦].

١٩- باب سُؤَالِ الْحَاكِمِ الْمُدَّعِي: هَلْ لَكَ بَيِّنَةٌ؟ قَبْلَ الْيَمِينِ

٢٦٦٦- ٢٦٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ»، قَالَ: فَقَالَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ: فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَيْكَ بَيِّنَةٌ؟»، قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: «اخْلُفْ»، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا يَحْلِفُ، وَيَذْهَبُ بِمَالِي، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [سبق برقم ٢٣٥٦، ٢٣٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨].

٢٠- باب الْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْخُدُودِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «شَاهِدَاكَ، أَوْ يَمِينُهُ» وَقَالَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ: كَلَّمَنِي أَبُو الزَّيْنِ فِي شَهَادَةِ الشَّاهِدِ، وَيَمِينِ الْمُدَّعَى، فَقُلْتُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [البقرة: ٢٨٢]، قُلْتُ: إِذَا كَانَ يُكْتَفَى بِشَهَادَةِ شَاهِدٍ، وَيَمِينِ الْمُدَّعَى، فَمَا تَحْتَاجُ أَنْ تُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، مَا كَانَ يَضْنَعُ بِذِكْرِ هَذِهِ الْأُخْرَى؟

٢٦٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ كَتَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ» [سبق برقم ٢٥١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١١].

٢٦٦٩- ٢٦٧٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ﴾ إِلَى ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٧]، ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَحَدَّثَنَا بِمَا قَالَ، فَقَالَ: صَدَقَ، لَقِيْنَا أَنْزَلَ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي شَيْءٍ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «شَاهِدَاكَ، أَوْ يَمِينُهُ» فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ إِذَا يَحْلِفُ، وَلَا يُبَالِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ» ثُمَّ افْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ [سبق برقم ٢٣٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨].

٢١- باب إِذَا ادَّعَى، أَوْ قَذَفَ، فَلَهُ أَنْ يَلْتَمِسَ الْبَيِّنَةَ، وَيَنْطَلِقَ لَطَلَبِ الْبَيِّنَةِ

٢٦٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةٍ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبَيِّنَةُ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ؟ فَجَعَلَ يَقُولُ: «الْبَيِّنَةُ وَالْأَحَدُ فِي ظَهْرِكَ»، فَذَكَرَ حَدِيثَ اللَّعَانِ [طرفاه في: ٤٧٤٧، ٥٣٠٧].

٢٢- باب الْيَمِينِ بَعْدَ الْعَصْرِ

٢٦٧٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِطَرِيقٍ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَانِعٌ رَجُلًا لَا يَبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا، فَإِنْ أَغْطَاهُ مَا يُرِيدُ، وَفَى لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَفْ لَهُ، وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسُلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَغْطَيْتُ بِهِ كَذَا، وَكَذَا فَأَخَذَهَا» [سبق برقم ٢٣٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨].

٢٣- باب يَخْلِفُ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ حَيْثُمَا وَجَبَتْ عَلَيْهِ الْيَمِينُ، وَلَا يُصْرَفُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى غَيْرِهِ

قَضَى مَرْوَانَ بِالْيَمِينِ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَلَى الْمِثْبَرِ، فَقَالَ: أَخْلَفَ لَهُ مَكَانِي، فَجَعَلَ زَيْدٌ يَخْلِفُ، وَأَبَى أَنْ يَخْلِفَ عَلَى الْمِثْبَرِ، فَجَعَلَ مَرْوَانُ يَعْجَبُ مِنْهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «شَاهِدَاكَ، أَوْ يَمِينُهُ» فَلَمْ يَخْصُصْ مَكَانًا دُونَ مَكَانٍ

٢٦٧٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَا لَاقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» [سبق برقم ٢٣٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨].

٢٤- باب إِذَا تَسَارَعَ قَوْمٌ فِي الْيَمِينِ

٢٦٧٤- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ فَأَسْرَعُوا، فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ أَيْتُهُمْ يَخْلِفُ.

٢٥- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا

أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ

عَذَابٌ أَلِيمٌ» [آل عمران: ٧٧].

٢٦٧٥- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوْفَى رضي الله عنه يَقُولُ: «أَقَامَ رَجُلٌ سُلْعَتَهُ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَغْطَيْتُ بِهَا مَا لَمْ يُعْطَهَا، فَتَرَلْتُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾»، قَالَ ابْنُ أَبِي أُوْفَى: النَّاجِشُ: أَكَلِ رَبًّا خَائِنًا.

٢٦٧٦- ٢٦٧٧- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبًا لِيَقْتَطَعَ مَالُ رَجُلٍ، أَوْ

قَالَ: أَخِيهِ - لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ»، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، فَلَقَيْنِي الْأَشْعَثَ فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ الْيَوْمَ؟ قُلْتُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فِيَّ أَنْزَلْتُ (سَبَقَ بِرَقْم ٢٣٥٦، ٢٣٥٧، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ١٣٨).

٢٦ - بَابُ كَيْفَ يُسْتَحْلَفُ؟ قَالَ تَعَالَى: ﴿يُخْلَفُونَ بِاللَّهِ﴾ [النساء: ٦٢]

وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿ثُمَّ جَاءُواكَ يَخْلَفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ [النساء: ٦٢]، يُقَالُ: بِاللَّهِ، وَتَالَهُ، وَوَالَهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَرَجُلٌ حَلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا بَعْدَ الْعَصْرِ، وَلَا يُخْلَفُ بِغَيْرِ اللَّهِ

٢٦٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُهُ، عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ»، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ» فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ»، قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ» قَالَ: فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، وَلَا أَتَقْصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ» (سَبَقَ بِرَقْم ٤٦، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ١١).

٢٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ قَالَ ذَكَرَ نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيُحْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيُضْمَتْ» [إِطْرَافُهُ فِي: ٣٨٣٦، ٦١٠٨، ٦٦٤٦، ٦٦٤٨، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ١٦٤٦].

٢٧ - بَابُ مَنْ أَقَامَ النَّبِيَّةَ بَعْدَ الْيَمِينِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ»

وَقَالَ طَاوُسٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَشُرَيْحٌ: النَّبِيَّةُ الْعَادِلَةُ أَحَقُّ مِنَ الْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ ٢٦٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِهِ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ الثَّارِ، فَلَا يَأْخُذْهَا» (سَبَقَ بِرَقْم ٢٤٥٨، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ١٧١٣).

٢٨ - بَابُ مَنْ أَمَرَ بِإِنْجَازِ الْوَعْدِ، وَفَعَلَهُ الْحَسَنُ

وَذَكَرَ إِسْمَاعِيلُ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ، وَقَضَى ابْنُ الْأَشْوَعِ بِالْوَعْدِ، وَذَكَرَ ذَلِكَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، وَقَالَ الْمُسَوِّدُ بْنُ مَخْرَمَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ صَهْرًا لَهُ، فَقَالَ: «وَعَدَنِي فَوْقَى لِي» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رَأَيْتُ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَحْتَجُّ بِحَدِيثِ ابْنِ الْأَشْوَعِ

٢٦٨١ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَفْيَانَ أَنَّ هِرْقَلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُ بِالصَّلَاةِ، وَالصَّدَقِ، وَالْعَفَافِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، قَالَ: وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيِّ (سَبَقَ بِرَقْم ٧، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ١٧٧٣).

٢٦٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا أَوْثَقَ خَانَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ» (سَبَقَ بِرَقْم ٣٣، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٥٩).

٢٦٨٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم جَاءَ أَبَا بَكْرٍ مَالٌ مِنْ قِبَلِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم دَيْنٌ، أَوْ كَانَتْ لَهُ قَبْلَهُ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنَا، قَالَ جَابِرٌ: فَقُلْتُ وَعَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُعْطِيَنِي هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، فَبَسَطَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ جَابِرٌ: فَعَدَّ فِي يَدَيَّ خَمْسِمِئَةً، ثُمَّ خَمْسِمِئَةً، ثُمَّ خَمْسِمِئَةً [سبق برقم ٢٢٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣١٤].

٢٦٨٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلَنِي يَهُودِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْحِيرَةِ: أَيُّ الْأَجْلَيْنِ قَضَى مُوسَى؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي، حَتَّى أَقْدِمَ عَلَى حَبْرِ الْعَرَبِ فَاسْأَلُهُ، فَقَدِمْتُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «قَضَى أَكْثَرَهُمَا، وَأَطْيَبَهُمَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا قَالَ فَعَلَ».

٢٩- بَابُ لَا يُسْأَلُ أَهْلُ الشَّرْكَ، عَنِ الشَّهَادَةِ وَغَيْرِهَا، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ أَهْلِ الْمِلَلِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَعْرِضْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾ [المائدة: ١٤]، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا ﴿أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ﴾» [البقرة: ١٣٦] الآية ٢٦٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ؟ وَكِتَابُكُمُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم أَحَدُثُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ تَقَرُّوْنَهُ لَمْ يُشَبَّ؟ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ، وَغَيَّرُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ فَقَالُوا: ﴿هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ١٧٩]، أَفَلَا يَنْهَاكُمْ بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مُسَاءَلَتِهِمْ، وَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ، عَنِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ [إطرافه في: ٧٣٦٣، ٧٥٢٢، ٧٥٢٣].

٣٠- بَابُ الْفِرْعَةِ فِي الْمُشْكَلَاتِ

وَقَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: ٤٤]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اقْتَرَعُوا، فَجَرَتْ الْأَقْلَامُ مَعَ الْجَزِيَةِ، وَعَالَ قَلَمُ زَكَرِيَّا الْجَزِيَةَ، فَكَفَلَهَا زَكَرِيَّا، وَقَوْلُهُ: ﴿فَسَاهَمَ﴾ [الصافات: ١١٤]، أَقْرَعَ ﴿فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ﴾: مِنَ الْمَسْهُومِينَ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَرَضَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ، فَأَسْرَعُوا، فَأَمَرَ أَنْ يُسْهِمَ بَيْنَهُمْ: أَيُّهُمْ يَخْلِفُ.

٢٦٨٦- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مِثْلُ الْمُدْهَنِ فِي خُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، مِثْلُ قَوْمٍ اسْتَهْمُوا سَفِينَةً، فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا، وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا، فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا يَمُرُّونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا، فَتَأَذُّوا بِهِ، فَأَخَذَ فَاسًا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَفِينَةِ، فَاتَّوَهَّ فَقَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَ: تَأَذَّيْتُمْ بِي، وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَنْجَوْهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ، وَإِنْ تَرَكُوهُ أَهْلَكُوهُ، وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ».

٢٦٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ، حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ، امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ، قَدْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ طَارَ لَهُ سَهْمُهُ فِي السُّكْنَى حِينَ أَقْرَعَتِ الْأَنْصَارُ سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُثْمَانُ بْنُ

مَظْعُونٍ، فَاشْتَكَيْ، فَمَرَضْنَاهُ، حَتَّى إِذَا تَوَفَّى وَجَعَلْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ، دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ، فَشَهِدَاتِي عَلَيْكَ: لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟» فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا عُثْمَانُ، فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهُ الْيَقِينُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي، وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ، مَا يَفْعَلُ بِهِ»، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا، وَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ، قَالَتْ: فَنَمْتُ، فَأَرَيْتُ لِعُثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ذَلِكَ عَمَلُهُ» [سبق برقم ١٢٤٣].

٢٦٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، تَبَتَّعِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٦٣].

٢٦٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّيْفِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنَّ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَبْقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» [سبق برقم ٦١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٣٧].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٣ - كتاب الصلح.

١ - باب ما جاء في الإصلاح بين الناس وقوله ﷺ: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ، أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]، وخروج الإمام إلى المواضع ليصلح بين الناس بأصحابه.

٢٦٩٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ: أَنَّ أَنَسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ، وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حُسِبَ، وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوْمَ النَّاسَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، فَأَخَذَ النَّاسَ فِي التَّصْفِيحِ حَتَّى أَكْثَرُوا، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَكَاذُ يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَرَاءَهُ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ، فَأَمَرَهُ يُصَلِّي كَمَا هُوَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي صَلَاتِكُمْ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ، إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا الْتَفَتَ، يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ حِينَ أَشْرْتَ إِلَيْكَ لَمْ تُصَلِّ بِالنَّاسِ؟» فَقَالَ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٦٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢١].

٢٦٩١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي أَنَّ أَنَسًا ﷺ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي، فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكِبَ حِمَارًا، فَأَنْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ، وَهِيَ أَرْضٌ سَبْحَةٌ، فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي، وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَشْنُ حِمَارِكَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ لَحِمَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ، فَعُضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَشَتَمَا، فَعُضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ، فَكَانَ بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ، وَالْأَيْدِي، وَالْبَعَالِ، فَبَلَعْنَا أَنَّهَا أُنْزِلَتْ ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩] [وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٩].

٢ - باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس

٢٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّهُ أَمَ كُلْثُومَ بِنْتَ غَفْبَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٠٥].

٣ - باب قول الإمام لأصحابه: اذهبوا بنا نصلح

٢٦٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْيسِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَزَوِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ: أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامَوْا بِالْحِجَارَةِ،

فَأَخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «اذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحْ بَيْنَهُمْ» [سبق برقم ٦٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢١].

٤- باب قول الله تعالى: ﴿أَنْ يَصَالِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]

٢٦٩٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

﴿وَأَنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا، أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَتْ: هُوَ الرَّجُلُ يَرَى مِنْ امْرَأَتِهِ مَا لَا يُعْجِبُهُ كِبَرًا، أَوْ غَيْرَهُ، فَيُرِيدُ فِرَاقَهَا، فَتَقُولُ: أُمْسِكْنِي، وَأَفِيسْ لِي مَا شِئْتَ، قَالَتْ: فَلَا بَأْسَ إِذَا تَرَضَيْتَا [سبق برقم ٢٤٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٢١].

٥- باب إذا اصطَلَحُوا عَلَى صُلْحٍ جَوْرٍ فَالصُّلْحُ مَرْذُودٌ

٢٦٩٥- ٢٦٩٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: جَاءَ أَغْرَابِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ، أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ الْأَغْرَابِيُّ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَرَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ، فَقَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِئَةِ مِنَ الْعَنَمِ، وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا: إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرَدُّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أَنْيْسُ - لِرَجُلٍ - فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَارْجُمُهَا»، فَعَدَا عَلَيْهَا أَنْيْسٌ فَرَجَمَهَا [سبق برقم ٢٣١٤، ٢٣١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٧، ١٦٩٨].

٢٦٩٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ»، رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرُمِيُّ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ [وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٨].

٦- باب كيف يكتب: هذا ما صالح فلان بن فلان، وإن لم ينسبته إلى قبيلته، أو نسبه

٢٦٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْخَذْيِيَّةِ كَتَبَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِ بَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَكَتَبَ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَا تَكْتُبْ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، لَوْ كُنْتَ رَسُولًا لَمْ نَقَاتِلْكَ، فَقَالَ لِعَلِيِّ: «امْحُهِ» فَقَالَ عَلِيُّ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمْحَاهُ، فَمَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ، فَسَأَلُوهُ: مَا جُلْبَانِ السِّلَاحِ؟ فَقَالَ: «الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ» [سبق برقم ١٧٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨٣].

٢٦٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اعْتَمَرَ

النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلَ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، فَقَالُوا: لَا نُقَرُّ بِهَا، فَلَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ، لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ: «امْحُ رَسُولُ اللَّهِ» قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ فَكَتَبَ: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحًا إِلَّا فِي الْقِرَابِ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا»، فَلَمَّا دَخَلَهَا، وَمَضَى الْأَجَلَ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ: أَخْرِجْ عَنَّا، فَقَدْ مَضَى الْأَجَلَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ

ﷺ، فَتَبِعَهُمْ ابْنَةُ حَمْزَةَ: يَا عَمَّ، يَا عَمَّ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ: دُونِكِ ابْنَةَ عَمِّكِ أَحْمَلِيهَا، فَأَخْتَصَمَ فِيهَا: عَلِيٌّ، وَزَيْدٌ، وَجَعْفَرٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَحَقُّ بِهَا، وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي، وَخَالَتُهَا تَحْتِي، وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي، فَقَضَىٰ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِخَالَتِهَا، وَقَالَ: «الْحَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ»، وَقَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مَتِي، وَأَنَا مِنْكَ»، وَقَالَ لَجَعْفَرٍ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي، وَخُلِقِي»، وَقَالَ لَزَيْدٍ: «أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا»

[سبق برقم ١٧٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨٣].

٧- باب الصلح مع المشركين، فيه عن أبي سفيان

وَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «ثُمَّ تَكُونُ هَذِهِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ» وَفِيهِ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ: «لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ» وَأَسْمَاءُ، وَالْمُسَوْرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٧٠٠ - وَقَالَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ

رَدَّ إِلَيْهِمْ، وَمَنْ أَتَاهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَزِدُّوهُ، وَعَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا مِنْ قَابِلٍ، وَيُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ: السَّيْفِ، وَالْقَوْسِ، وَنَحْوِهِ، فَجَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَحْجُلُ فِي قُبُودِهِ فَرَدَّهُ إِلَيْهِمْ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ يَذْكُرْ مُؤَمَّلٌ عَنْ سُفْيَانَ أَبَا جَنْدَلٍ، وَقَالَ: «إِلَّا بِجُلْبِ السِّلَاحِ».

٢٧٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التَّعْمَانِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ

رَأْسُهُ بِالْحُدَيْيَةِ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَغْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِيُوفًا، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا، فَاغْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَلَاحُهُمْ، فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ» [إطرافه في: ٤٢٥٢].

٢٧٠٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ،

قَالَ: انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَبِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ زَيْدٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ... [إطرافه في: ٣١٧٣،

٦١٤٣، ٦٨٩٨، ٧١٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦٩].

٨- باب الصلح في الدية

٢٧٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ الرُّبَيْعَ -

وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ - كَسَرَتْ ثَبِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا الْأَرْضَ، وَطَلَبُوا الْعَفْوَ، فَأَبَوْا، فَأَتَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: أَتُكْسِرُ ثَبِيَّةَ الرُّبَيْعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا تُكْسِرُ ثَبِيَّتَهَا، فَقَالَ: «يَا أَنَسُ كِتَابَ اللَّهِ الْقِصَاصُ»، فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَابْرَهُ»، زَادَ الْفَرَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: «فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْضَ»

[إطرافه في: ٢٨٠٦، ٤٤٩٩، ٤٥٠٠، ٤٦١١، ٦٨٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٥].

٩- باب قول النبي ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ

بَيْنَ فَتَيَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: «فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا» [الحجرات: ١٩].

٢٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ:

اسْتَقْبَلَ وَاللَّهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَائِبَ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنِّي لَأَرَى كِتَابًا لَا تُؤَلِّي حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ، وَكَانَ وَاللَّهُ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ: أَتَيْ عَمْرُو، إِنْ قُتِلَ هَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ، وَهَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ مِنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ، مَنْ لِي بِسَائِهِمْ، مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ؟ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ فُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، فَقَالَ: اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، فَأَعْرِضَا عَلَيْهِ وَقُولَا لَهُ، وَأَطْلُبَا إِلَيْهِ، فَأَتِيَاهُ فَدَخَلَا عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا، وَقَالَا لَهُ وَطَلَبَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمَا **الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ**: إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَدْ عَاثَتْ فِي دِمَائِهَا، قَالَا: فَإِنَّهُ يَغْرِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ، قَالَ: فَمَنْ لِي بِهِذَا؟ قَالَا: نَحْنُ لَكَ بِهِ، فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا: نَحْنُ لَكَ بِهِ، فَصَالَحَهُ، فَقَالَ الْحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ أُخْرَى، وَيَقُولُ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّمَا ثَبِتَ لَنَا سَمَاعُ الْحَسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ [طوافه في: ٣٦٩، ٣٧٤٦، ٧١٠٩].

١٠ - بَابُ هَلْ يُشِيرُ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ؟

٢٧٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ: **سَمِعْتُ عَائِشَةَ** رضي الله عنها تَقُولُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ، عَلِيَّةٌ أَصْوَاتُهُمْ، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ، وَيَسْتَوْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟» فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ [وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٧].

٢٧٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ، **عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ** أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذَرٍ الْأَسْلَمِيِّ مَالٌ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا كَعْبُ» فَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ: التَّصَفُّ، فَأَخَذَ نِصْفَ مَا لَهُ عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا [سبق برقم ٤٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٨].

١١ - بَابُ فَضْلِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ

٢٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَغْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ» [طوافه في: ٢٨٩١، ٢٩٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٩].

١٢ - بَابُ إِذَا أَشَارَ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ فَأَبَى، حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْحُكْمِ النَّبِيِّ

٢٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي غُرُورَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الزُّبَيْرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ خَاصِمٌ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَرَاحٍ مِنَ الْحَرَّةِ، كَانَا يَسْقِيَانِ بِهِ كِلَاهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ»، فَغَضِبَ

الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟! فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ، ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَدْرُ» فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَبْنَدَ حَقَّهُ لِلزُّبَيْرِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ سَعَةٍ لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَوْعَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ مَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [الآيَةُ | النساء: ٦٥ | سبق برقم ٢٣٦٠].

١٣ - باب الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث، والمجازفة في ذلك

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا بَأْسَ أَنْ يَتَخَارَجَ الشَّرِيكَانِ، فَيَأْخُذَ هَذَا دَيْنًا، وَهَذَا عَيْنًا، فَإِنْ تَوَيَّ ل أَحَدَهُمَا لَمْ يَزَجْعْ عَلَى صَاحِبِهِ

٢٧٠٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: تُوَفِّي أَبِي، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَعَرَضْتُ عَلَى غَرَمَائِهِ أَنْ يَأْخُذُوا التَّمْرَ بِمَا عَلَيْهِ فَأَبَوْا، وَلَمْ يَرَوْا أَنَّ فِيهِ وَفَاءً، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِذَا جَدَدْتَهُ فَوَضَعْتَهُ فِي الْمَرْبِدِ أَذْنْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، فَجَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ وَدَعَا بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ غَرَمَاءَكَ، فَأَوْفِهِمْ»، فَمَا تَرَكْتُ أَحَدًا لَهُ عَلَى أَبِي دَيْنٌ إِلَّا قَضَيْتُهُ، وَفَضَّلْتُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ وَسَقًا: سَبْعَةَ عَجْوَةٍ، وَسِتَّةَ لَوْنٍ، أَوْ سِتَّةَ عَجْوَةٍ، وَسَبْعَةَ لَوْنٍ، فَوَافَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَضَحِكَ فَقَالَ: «إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَأَخْبِرْهُمَا»، فَقَالَا: لَقَدْ عَلِمْنَا إِذْ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا صَنَعَ أَنْ سَيَكُونُ ذَلِكَ، وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ وَهْبٍ، عَنْ جَابِرٍ: «صَلَاةُ الْعَصْرِ»، وَلَمْ يَذْكُرْ «أَبَا بَكْرٍ»، وَلَا «ضَحِكَ»، وَقَالَ: «وَتَرَكَ أَبِي عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقًا دَيْنًا» وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ [سبق برقم ٢١٢٧].

١٤ - باب الصلح بالدين والعين

٢٧١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، ح، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَذْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمَا، حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ، فَنَادَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ: «يَا كَعْبُ»، فَقَالَ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشُّطْرَ، فَقَالَ كَعْبُ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُمْ فَأَقْضِهِ» [سبق برقم ٤٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥٨].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٤ - كتاب الشروط

١ - باب ما يجوز من الشروط في الإسلام، والأحكام، والمبايعات

٢٧١١ - ٢٧١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ رضي الله عنهما يُخْبِرَانِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَاتَبَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو يَوْمَئِذٍ كَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ، إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا، وَخَلَّيْتُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ، وَامْتَعَصُوا مِنْهُ، وَأَبَى سُهَيْلٌ إِلَّا ذَلِكَ، فَكَاتَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ، فَرَدَّ يَوْمَئِذٍ أَبَا جَنْدَلٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، وَلَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا وَجَاءَ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ وَكَانَتْ أُمُّ كُلثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ، وَهِيَ عَاتِقٌ، فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ ﴿إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ﴾ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ﴿إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾﴾ [الممتحنة: ١] [سبق برقم ١٦٩٤، ١٦٩٥].

٢٧١٣ - قَالَ عُرْوَةُ: فَأَخْبَرَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ﴾ إِلَى: ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الممتحنة: ١٠-١٢]، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ **عَائِشَةُ**: فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ بَايَعْتُكَ» كَلَامًا يَكْلِمُهَا بِهِ، وَاللَّهُ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطٍ فِي الْمُبَايَعَةِ، وَمَا بَايَعُهُنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ [أطرافه في: ٢٧٣٣، ٤١٨٢، ٤٨٩١، ٥٢٨٨، ٧٢١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٦].

٢٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ: **سَمِعْتُ جَرِيرًا** رضي الله عنه يَقُولُ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَرَطَ عَلَيَّ: وَالتُّضَحُّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» [سبق برقم ٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦].

٢٧١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، **عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالتُّضَحُّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» [سبق برقم ٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦].

٢ - باب إذا باع نخلًا قد أبرت

٢٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أَبَرَتْ، فَتَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ» [سبق برقم ٢٢٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٣].

٣ - باب الشروط في البيع

٢٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ **عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا، وَلَمْ تَكُنْ قَصَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا، قَالَتْ لَهَا: عَائِشَةُ: ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ، فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتُكَ، وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بَرِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا، فَأَبَوْا وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ، وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهَا: «إِبْتَاعِي فَأَعْقِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٤ - باب إِذَا اشْتَرَطَ الْبَائِعُ ظَهَرَ الدَّابَّةِ إِلَى مَكَانٍ مُسَمًّى جَارٍ

٢٧١٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ، حَدَّثَنِي جَابِرٌ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَغْيَا، فَمَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَضَرَبَهُ، فَسَارَ سِرًّا لَيْسَ يَسِيرُ مِثْلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «بِغْيَةِ بَأُوقِيَّةٍ»، فَبِعْتُهُ، فَأَمْسَيْتُ حُمْلَانَهُ إِلَى أَهْلِي، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ، وَنَقَدَنِي ثَمَنَهُ، ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ، فَأَرْسَلَ عَلَيَّ إِثْرِي قَالَ: «مَا كُنْتُ لَأَخُذَ جَمَلِكَ، فَخُذْ جَمَلَكَ ذَلِكَ فَهُوَ مَالُكَ»، قَالَ شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ: أَفْقَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقَالَ إِسْحَاقُ عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مُغِيرَةَ: فَبِعْتُهُ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أُبْلَغَ الْمَدِينَةَ، وَقَالَ عَطَاءٌ وَغَيْرُهُ: «وَلَوْ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ»، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنَكْدِرِ عَنْ جَابِرٍ: شَرَطَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ عَنْ جَابِرٍ: «وَلَوْ ظَهْرُهُ حَتَّى تَرْجِعَ»، وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: «أَفْقَرْنَاكَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ»، وَقَالَ الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ: «تَبْلُغَ عَلَيْهِ إِلَى أَهْلِكَ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْإِشْطَرَاؤُ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ عِنْدِي، وَقَالَ غُبَيْدُ اللَّهِ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبٍ، عَنْ جَابِرٍ: اشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِأُوقِيَّةٍ، وَتَابَعَهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ عَنْ جَابِرٍ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَغَيْرِهِ عَنْ جَابِرٍ: أَخَذْتُهُ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرَ، وَهَذَا يَكُونُ أُوقِيَّةً عَلَى حِسَابِ الدِّينَارِ بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ، وَلَمْ يَبَيِّنِ الثَّمَنُ مُغِيرَةَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ، وَابْنُ الْمُنَكْدِرِ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ، وَقَالَ الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ: أُوقِيَّةٌ دَهَبٌ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ: بِمِثْقَلِ دَرَاهِمٍ، وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرٍ: اشْتَرَاهُ بِطَرِيقِ تَبُوكَ، أَحْسِبُهُ قَالَ: بِأَرْبَعِ أَوَاقٍ، وَقَالَ أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرٍ: اشْتَرَاهُ بِعَشْرِينَ دِينَارًا، وَقَوْلُ الشَّعْبِيِّ: بِأُوقِيَّةٍ أَكْثَرُ، الْإِشْطَرَاؤُ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ عِنْدِي، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.

٥ - باب الشُّرُوطِ فِي الْمَعَامَلَةِ

٢٧١٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلِ، قَالَ: «لَا»، فَقَالُوا: تَكْفُمُونَا الْمُؤُونَةَ، وَنُشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرَةِ، قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا [سبق برقم ٢٣٢٥].

٢٧٢٠- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا، وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا» [سبق برقم ٢٢٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥١].

٦ - باب الشُّرُوطِ فِي الْمَهْرِ عِنْدَ عَقْدَةِ النِّكَاحِ

وَقَالَ عَمْرٌ: إِنَّ مَقَاطِعَ الْحُقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ، وَلَوْ مَا شَرَطْتَ، وَقَالَ الْمُسَوِّرُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ، فَأَتْنِي عَلَيْهِ فِي مِصَاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَصْدَقِي، وَوَعَدَنِي فَوْقِي لِي

٢٧٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَرِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهَا مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ» [طرفه في: ٥١٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٨].

٧ - باب الشُّرُوطِ فِي الْمِزَارَعَةِ

٢٧٢٢- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ خَنْظَلَةَ الزُّرْقِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا، فَكُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ، فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ

هَذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ ذِهِ، فَتُخْرِجُ عَنْ ذَلِكَ، وَلَمْ تُنْهَ عَنِ الْوَرِقِ [سبق برقم ٢٢٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٧].

٨ - باب مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي النِّكَاحِ

٢٧٢٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِنَاكِ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَزِيدَنَّ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبَنَّ عَلَى خِطْبَتِهِ، وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَكْفِيَ إِذَا نَاءَهَا» [سبق برقم ٢١٤٠، وأخرجه مسلم مفرقاً في: ١٤١٣، ١٥١٥، ١٥٢٠].

٩ - باب الشَّرْطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي الْحُدُودِ

٢٧٢٤ - ٢٧٢٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنهما أَنَّهُمَا قَالَا: إِنْ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَشُدُّكَ اللَّهُ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بَكْتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ الْخَصْمُ الْآخَرُ، وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ: نَعَمْ، فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَذَنْ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ»، قَالَ: إِنْ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، فَزَنِي بِامْرَأَتِهِ، وَإِنِّي أَخْبَرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّمَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا قُضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ رَدٌّ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، اغْدُ يَا ابْنُكِ إِلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا»، قَالَ: فَعَدَا عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَتْ [سبق برقم ٢٣١٤، ٢٣١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٧، ١٦٩٨].

١٠ - باب مَا يَجُوزُ مِنَ شُرُوطِ الْمَكَاتِبِ إِذَا رَضِيَ بِالْبَيْعِ عَلَى أَنْ يُعْتَقَ

٢٧٢٦ - حَدَّثَنَا خَلَادٌ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ الْمَكِّيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى بَرِيرَةَ وَهِيَ مُكَاتَبَةٌ، فَقَالَتْ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ اشْتَرَيْتَنِي، فَإِنْ أَهْلِي يَبِيعُونَنِي فَأَعْتِقْنِي، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: إِنْ أَهْلِي لَا يَبِيعُونَنِي حَتَّى يَشْتَرُوا وَلَائِي، قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ بَلَّغَهُ فَقَالَ: «مَا شَأْنُ بَرِيرَةَ؟ فَقَالَ: اشْتَرَيْتُهَا فَأَعْتَقْتُهَا، وَلَيْشْتَرِطُوا مَا شَاءُوا»، قَالَتْ: فَاشْتَرَيْتُهَا فَأَعْتَقْتُهَا، وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَائَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَإِنْ اشْتَرَطُوا مِئَةَ شَرْطٍ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

١١ - باب الشَّرْطِ فِي الطَّلَاقِ

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَالْحَسَنُ، وَعَطَاءٌ: إِنْ بَدَأَ بِالطَّلَاقِ، أَوْ أَخَّرَ فَهُوَ أَحَقُّ بِشَرْطِهِ

٢٧٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّلْقِي، وَأَنْ يَتَنَاجَى الْمُهَاجِرُ لِلْأَعْرَابِيِّ، وَأَنْ تَشْتَرِطَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا، وَأَنْ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَنَهَى، عَنِ النَّجْشِ، وَعَنِ التَّضْرِيَةِ»، تَابِعَهُ مُعَاذٌ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ غُنْدَرٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ: «نَهَى»، وَقَالَ آدَمُ: «نَهَيْنَا»، وَقَالَ النَّضْرُ، وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: «نَهَى» [سبق برقم ٢١٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٥].

١٢ - باب الشَّرْطِ مَعَ النَّاسِ بِالْقَوْلِ

٢٧٢٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرُهُمَا، قَدْ سَمِعْتُهُ

يُحَدِّثُهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: إِنَّا لَعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: ﴿أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ كَانَتْ الْأَوَّلَى نِسْيَانًا، وَالْوُسْطَى شَرْطًا، وَالثَّالِثَةُ عَمْدًا رضي الله عنه قَالَ: لَا تَوَاضِعْ بِي نَسِيْتُ، وَلَا تُزْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا رضي الله عنه، ﴿لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ﴾، ﴿فَانْطَلَقَا فَوَجَدَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ﴾ الكهف: ٧٣، ٧٤ ٧٥ فَرَأَاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَمَامَهُمْ مَلِكٌ» سبق برقم ٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٠.

١٣ - بَابُ الشَّرْطِ فِي الْوَلَاءِ

٢٧٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ، فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَّةٌ، فَأَعِينَنِي، فَقَالَتْ: إِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أُعْطَاهَا لَهُمْ وَيَكُونُوا وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ، فَذَهَبْتُ بِرِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ، فَأَبَوْا عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «خُذِيهَا، وَاشْتَرِي لِي لَهَا الْوَلَاءَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، فَفَعَلْتُ عَائِشَةَ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ رَجَالٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِثْلَ شَرْطٍ، فَضَاءَ اللَّهُ أَحَقُّ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤.

١٤ - بَابُ إِذَا اشْتَرَطَ فِي الْمَزَارَعَةِ: إِذَا شِئْتَ أَخْرِجْكَ

٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو غَسَّانَ الْكِنَانِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَدَعَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا، فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَامِلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، وَقَالَ: نَفَرُكُمْ مَا أَفَرُكُمْ اللَّهُ» وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ، فَعُدِّي عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَدَعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ، وَلَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُهُمْ، هُمْ عَدُونَا وَتَهْمُنَا، وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَاءَهُمْ، فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ، أَنَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحَقِيقِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَتُخْرِجُنَا وَقَدْ أَفَرْنَا مُحَمَّدًا ﷺ؟ وَعَامَلْنَا عَلَى الْأَمْوَالِ، وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا؟ فَقَالَ عُمَرُ: أَطْنَنْتُ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ بَكَ إِذَا أَخْرَجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قُلُوصَكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ؟ فَقَالَ: كَانَتْ هَذِهِ هَزِيلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ، قَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ مَالًا وَإِبِلًا وَعُرُوضًا مِنْ أَقْتَابٍ وَجِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، أَحْسَبُهُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ اخْتَصَرَهُ.

١٥ - بَابُ الشَّرْطِ فِي الْجِهَادِ، وَالْمُصَالَحَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ، وَكِتَابَةُ الشَّرْطِ

٢٧٣١ - ٢٧٣٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ يُصَدِّقُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ، قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى كَانُوا يَبْغِضُ الطَّرِيقَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقَرِيشَ طَلِيعَةً، فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ»، فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتَرَةِ الْجَيْشِ، فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقَرِيشَ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ

مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ، حَلْ، فَأَلَحَّتْ، فَقَالُوا: خَلَّاتِ الْقُصُوءُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلَّاتِ الْقُصُوءُ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقِي، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ»، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا»، ثُمَّ رَجَرَهَا فَوُثِّبَتْ، قَالَ: فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَفْصَى الْخُدْيَبِيَّةِ عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ، يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا، فَلَمْ يَلْبَثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ، وَشَكِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ، فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيئُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيِّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ، وَكَانُوا عَيْنَةَ نُضْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةٍ، فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ، وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْخُدْيَبِيَّةِ، وَمَعَهُمُ الْعُودُ الْمَطَافِيلُ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ، عَنِ الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنْ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتُهُمُ الْحَرْبَ، وَأَصْرَتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاؤُوا مَا دَدْتُهُمْ مَدَّةً، وَيُخْلَوُا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ أَظْهَرَ فَإِنْ شَاؤُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جِئُوا، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا قَاتِلَتُهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَتَفَرَّدَ سَالِفَتِي، وَلِيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ»، فَقَالَ بُدَيْلٌ: سَأَبْلِعُهُمْ مَا تَقُولُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا قَالَ: إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ، وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا، فَقَالَ سَفَهَاؤُهُمْ: لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بَشِيءٌ، وَقَالَ ذُووُ الرَّاْيِ مِنْهُمْ: هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَحَدَّثْتُهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ غُرُوةً بُنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَوْلَسْتُمْ بِالْوَلَدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ تَتَّهَمُونِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عَكَاظٍ، فَلَمَّا بَلَحوَا عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي، وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَإِنْ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةٌ رُشِدٍ اقْبَلُوهَا، وَدَعُونِي آتِيهِ، قَالُوا: آتِيهِ، فَآتَاهُ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ، فَقَالَ غُرُوةً عِنْدَ ذَلِكَ: أَيُّ مُحَمَّدٍ، أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتُ أَمْرَ قَوْمِكَ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَنَحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ؟ وَإِنْ تَكُنِ الْآخَرَى، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وَجُوهًا، وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدْعُوكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: افْضُضْ بظُرِ اللَّاتِ، أَنْحَنُ نَفْرَ عَنْهُ وَنَدَعُهُ؟ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالُوا: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا يَدُ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْنَبِكَ، قَالَ: وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكَلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، وَالْمُغِيرَةُ بُنُ شُعْبَةَ قَائِمَةً عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ السَّيْفُ، وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ، فَكَلَّمَا أَهْوَى غُرُوةً بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ، وَقَالَ لَهُ: أَخِزْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَ غُرُوةً رَأْسَهُ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمُغِيرَةُ بُنُ شُعْبَةَ، فَقَالَ: أَيُّ غُدْرٍ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي غُدْرَتِكَ؟ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحْبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَفَقَتَلَهُمْ، وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلْ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ»، ثُمَّ إِنَّ غُرُوةً جَعَلَ يَوْمُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَعْنِيهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَنَحَّمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَيْفِ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَةٌ وَجِلْدَةٌ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يَحْدُثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرُ تَعْظِيمًا لَهُ، فَارْجَعَ غُرُوةً إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ، وَكُسْرَى، وَالتَّجَاشِي، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلَكًا قَطْ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَحَّمْ نَحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَيْفِ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَةٌ وَجِلْدَةٌ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ

ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَفْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةٌ رُشِدٌ فَأَقْبِلُوهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: آتِيهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا فَلَانٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعْظَمُونَ الْبُذْنَ، فَابْعَثُوهَا لَهُ»، فَبَعَثَتْ لَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلْبِثُونَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ: رَأَيْتُ الْبُذْنَ قَدْ قُلِدْتُ، وَأَشْعَرْتُ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يَقُولُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ فَقَالَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: آتِيهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا مِكْرَزُ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ»، فَجَعَلَ يَكْلِمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَيَنْبِمَا هُوَ يَكْلِمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ مَعْمَرُ: فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْقَدْ سَهِّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ»، قَالَ مَعْمَرُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: هَاتِ أَكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْكَاتِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، وَأَمَّا (الرَّحْمَنُ)، فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هِيَ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ: (بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ) كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا (بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ»، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ» فَقَالَ سُهَيْلُ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ، عَنِ الْبَيْتِ، وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ: (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ إِنِّي لِرَسُولِ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، أَكْتُبُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، قَالَ: الزُّهْرِيُّ: وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ: «لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا»، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى أَنْ تُخْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَتَطُوفَ بِهِ»، فَقَالَ سُهَيْلُ: وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَا أَخَذْنَا ضَغْطَةً، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَكَتَبَ، فَقَالَ سُهَيْلُ: وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِمَّا رَجُلٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ، إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا، قَالَ: الْمُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! كَيْفَ بُرِّدُ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟ فَيَنْبِمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي قُبُورِهِ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ سُهَيْلُ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أَقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ» قَالَ: فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَجِزْهُ لِي»، قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ، قَالَ: «بَلَى فَاَفْعَلْ»، قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، قَالَ مِكْرَزُ: بَلْ قَدْ أَجَزْنَاهُ لَكَ، قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ: أَيُّ مَعْشَرِ الْمُسْلِمِينَ، أَرَدْتُ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ؟ وَكَانَ قَدْ عَذِبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: «بَلَى»، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: «بَلَى» قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَغْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي» قُلْتُ: أَوْلَيْتَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَا سَنَأِي الْبَيْتِ فَتَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: «بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَا نَاتِيهِ الْعَامَ؟» قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَإِنَّكَ آتِيهِ، وَمَطُوفٌ بِهِ»، فَاتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ، إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ يَغْصِي رَبَّهُ، وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِعِزِّهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، قُلْتُ: أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَا سَنَأِي الْبَيْتِ، وَتَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمَطُوفٌ بِهِ،

قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ عُمَرُ: فَعَمِلْتُ لِدَلِّكَ أَعْمَالًا، قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا فَانْحَرُوا، ثُمَّ اخْلِقُوا»، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ، حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ؟ اخْرُجْ، ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بِذَنْكَ، وَتَدْعُو خَالِقَكَ فَيُخْلِقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ: نَحَرَ بِلِذْنِهِ، وَدَعَا خَالِقَهُ فَخَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَانْحَرُوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَخْلُقُ بَعْضًا، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا عَمًّا، ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿بَعْضُ الْكُوفَارِ﴾ [المنحة: ١٠]، فَطَلَّقَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشِّرْكِ، فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ، رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ، فَقَالُوا: الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَزَلُّوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمَرٍ لَهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فَلَانُ جَيْدًا، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرُ فَقَالَ: أَجَلٌ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيْدٌ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَّبْتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَّبْتُ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَأَمَكَنَهُ مِنْهُ، فَضْرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ، وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَغْدُو، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ: «لَقَدْ رَأَى هَذَا دُغْرًا»، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَتَلَ وَاللَّهُ صَاحِبِي، وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ، فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهِ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْلُ أُمِّهِ مَسْعَرُ حَزْبٍ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ»، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُّهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ، قَالَ: وَيَنْفَلْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلُ بْنُ سُهَيْلٍ، فَلِحَقِّ بَأْيِي بَصِيرٍ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لِحَقِّ بَأْيِي بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بَعِيرَ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اغْتَرَضُوا لَهَا، فَتَقْتُلُوهُمْ، وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُنَاسِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ لَمَّا أَرْسَلَ فَمَنْ أَنَاهُ فَهُوَ آمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿الْحِمَّةِ حِمَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [الفتح: ٢٤]، وَكَانَتْ حِمِّيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْرَءُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ، وَلَمْ يَقْرَءُوا بَيْنَهُمَا بَيْنَهُمَا وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مَعَرَّةُ الْعُرَّةِ الْجَرْبُ، تَزَلُّوْا: انْمَازُوا، وَحَمِيَّتُ الْقَوْمِ: مَنَعَتُهُمْ جَمَاعَةً، وَأَحْمِيَّتُ الْجَمَى: جَعَلَتْهُ جَمَى لَا يُدْخَلُ، وَأَحْمِيَّتُ الرَّجُلِ إِذَا أَغْضَبَتْهُ إِحْمَاءٌ [سبق برقم ١٦٩٤، ١٦٩٥].

٢٧٣٣ - وَقَالَ عُقَيْلٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ غُرُورَةُ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ»، وَبَلَّغَنَا أَنَّهُ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَزْدُوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ، وَحَكَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يَمْسُكُوا بَعْضُ الْكُوفَارِ، أَنَّ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَيْنِ: قَرِيبَةَ بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ، وَابْنَةَ جَزُولِ الْخَزَاعِيِّ، فَتَزَوَّجَ قَرِيبَةَ مُعَاوِيَةَ، وَتَزَوَّجَ الْآخَرَى أَبُو جَهْمٍ، فَلَمَّا أَبَى الْكُفَّارُ أَنْ يَقْرَءُوا بِأَدَاءِ مَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ، أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ﴾ [المنحة: ١١]، وَالْعَقِبُ: مَا يُؤَدِّي الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ هَاجَرَ امْرَأَتَهُ مِنَ الْكُفَّارِ، فَأَمَرَ أَنْ يُعْطَى مَنْ ذَهَبَ لَهُ زَوْجٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَاقِ نِسَاءِ الْكُفَّارِ اللَّائِي هَاجَرْنَ، وَمَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ

الْمُهَاجِرَاتِ اِزْتَدَّتْ بَعْدَ اِيْمَانِهَا، وَبَلَّغْنَا اَنَّ اَبَا بَصِيرٍ بِنُ اَسِيدِ الثَّقَفِيِّ قَدِمَ عَلَي النَّبِيِّ ﷺ مُؤْمِنًا مُهَاجِرًا فِي الْمُدَّةِ، فَكَتَبَ الْأَخْنَسُ بْنُ شَرِيْقٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ اَبَا بَصِيرٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [سبق برقم ٢٧١٣].

١٦ - بَابُ الشَّرْطِ فِي الْقَرْضِ

٢٧٣٤ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى»، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ؓ، وَعَطَاءٌ: إِذَا أَجَلُهُ فِي الْقَرْضِ جَارَ. [سبق برقم ١٤٩٨].

١٧ - بَابُ الْمُكَاتَبِ، وَمَا لَا يَجِلُّ مِنَ الشَّرْطِ الَّتِي تُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ

وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؓ فِي الْمُكَاتَبِ: شُرُوطُهُمْ بَيْنَهُمْ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ، أَوْ عُمَرُ: كُلُّ شَرْطٍ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِثْلَ شَرْطٍ، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يُقَالُ عَنْ كِلَيْهِمَا: عَنْ عُمَرَ، وَابْنِ عُمَرَ ٢٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ ؓ قَالَتْ: أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتَ أَعْطَيْتُ أَهْلَكَ، وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْتُهُ ذَلِكَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِبْتَاعُهَا فَأَعْتَقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُبْتَرِّ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِثْلَ شَرْطٍ» [سبق برقم ٤٥٦، وبطوله في: ١٠٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

١٨ - بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْإِشْتِرَاطِ، وَالتَّنْبِإِ فِي الْإِفْرَارِ، وَالشَّرْطِ الَّتِي يَتَعَارَفُهَا النَّاسُ بَيْنَهُمْ

وَإِذَا قَالَ مِثْلَ إِلَّا وَاحِدَةً، أَوْ ثِنْتَيْنِ، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ: قَالَ رَجُلٌ لِكُرَيْبِهِ: أَذْخُلُ رِكَابَكَ، فَإِنْ لَمْ أَرْحَلْ مَعَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَلَكَ مِائَةُ دِرْهَمٍ، فَلَمْ يَخْرُجْ، فَقَالَ شَرِيْحٌ: مَنْ شَرَطَ عَلَى نَفْسِهِ طَائِعًا غَيْرَ مُكْرَهٍ فَهُوَ عَلَيْهِ، وَقَالَ أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ: إِنْ رَجُلًا بَاعَ طَعَامًا، قَالَ: إِنْ لَمْ أَتَكَ الْأَرْبَعَاءَ فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ، فَلَمْ يَجِئْ، فَقَالَ شَرِيْحٌ لِلْمُشْتَرِي: أَنْتَ أَخْلَفْتَ، فَقَضَى عَلَيْهِ. ٢٧٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِثْلُ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» [طرفاه في: ٦٤١٠، ٧٣٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٧].

١٩ - بَابُ الشَّرْطِ فِي الْوَقْفِ

٢٧٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَنْبَأَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؓ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْرٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْرٍ، لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنَفْسَ عُنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا»، قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ، وَلَا يُوهَبُ، وَلَا يُورَثُ، وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ، وَفِي الْقُرْبَى، وَفِي الرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ، قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ فَقَالَ: غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا. [سبق برقم ٢٣١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٢].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٥ - كتاب الوصايا

١ - باب الوصايا، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: وَصِيَّةُ الرَّجُلِ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا، أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٨٠]

جَنَفًا: مَيْلًا، مُتَجَانِفٌ: مَائِلٌ

٢٧٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ بَيْتَ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»، تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٧].

٢٧٣٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ: خَتَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، قَالَ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ ذَرَاهِمًا، وَلَا دِينَارًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا أَمَةً، وَلَا شَيْئًا، إِلَّا بَعَلَّتْهُ الْبَيْضَاءُ، وَسَلَّاحُهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً» [إطرافه في: ٢٨٧٣، ٢٩١٢، ٣٠٩٨، ٤٤٦١].

٢٧٤٠- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ هُوَ ابْنُ مَغُولٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ [إطرافه في: ٤٤٦٠، ٥٠٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٤].

٢٧٤١- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه كَانَ وَصِيًّا، فَقَالَتْ: مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ وَقَدْ كُنْتُ مُسْنِدَتَهُ إِلَى صَدْرِي، أَوْ قَالَتْ: حَجْرِي، فَدَعَا بِالطُّسْتِ، فَلَقَدْ انْحَنَتْ فِي حَجْرِي فَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَمَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ؟ [إطرافه في: ٤٤٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦٦].

٢ - باب أَنْ يَتَرَكَ وَرَثَتَهُ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَتَكَفَّفُوا النَّاسَ

٢٧٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا، قَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالْشُّطْرُ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: الثَّلْثُ؟ قَالَ: «فَالثَّلْثُ، وَالثَّلْثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ، حَتَّى اللَّقْمَةُ الَّتِي تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ، فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ»، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا ابْنَتُهُ [سابق برقم ٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٨].

٣ - باب الوصية بالثلث

وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا يَجُوزُ لِلذَّيِّ وَصِيَّةٌ إِلَّا الثَّلْثُ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩]

٢٧٤٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ:

لَوْ غَضَّ النَّاسُ إِلَى الرَّبِّ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٩].

٢٧٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: مَرَضْتُ فَعَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْغُ اللَّهُ أَنْ لَا يَرُدَّنِي عَلَى عَقْبِي، قَالَ: «لَعَلَّ اللَّهَ يَزِفُكَ، وَيَنْفَعُ بِكَ نَاسًا»، قُلْتُ: أَرِيدُ أَنْ أُوصِي، وَإِنَّمَا لِي ابْنَةٌ، فَقُلْتُ: أُوصِي بِالنِّصْفِ؟ قَالَ: «النِّصْفُ كَثِيرٌ»، قُلْتُ: فَالثُّلُثُ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، أَوْ كَثِيرٌ»، قَالَ: فَأَوْصَى النَّاسُ بِالثُّلُثِ، فَجَازَ ذَلِكَ لَهُمْ [سبق برقم ٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٨].

٤- بَابُ قَوْلِ الْمُوصِي لَوْصِيهِ: تَعَاهَدْ وَلَدِي، وَمَا يَجُوزُ لِلْمُوصِي مِنَ الدَّعْوَى

٢٧٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ عُثْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ مَنِي، فَأَقْبَضَهُ إِلَيْكَ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ، فَقَالَ ابْنُ أُحِي: قَدْ كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فَقَالَ: أُحِي، وَابْنُ أُمَةِ أَبِي وَلَدٍ عَلَى فِرَاشِهِ، فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أُحِي، كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أُحِي، وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ ابْنُ زَمْعَةَ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»، ثُمَّ قَالَ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: «اِخْتَجِبِي مِنْهُ» لِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ بِعُثْبَةَ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ [سبق برقم ٢٠٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٧].

٥- بَابُ إِذَا أَوْمَأَ الْمَرِيضُ بِرَأْسِهِ إِشَارَةً بَيِّنَةً جَازَتْ

٢٧٤٦- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ أَبِي عَبَادٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ، فَقِيلَ لَهَا: مَنْ فَعَلَ بِكَ؟ أَوْفَلَانٌ، أَوْ فُلَانٌ؟ حَتَّى سَمِيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا، فَجِيءَ بِهِ، فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى اعْتَرَفَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فُرِضَ رَأْسُهُ بِالْحَجَارَةِ [سبق برقم ٢٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٢].

٦- بَابُ لَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ

٢٧٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ، فَتَسَخَّ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْأَبْوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الشُّدُسَ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ: الثُّمْنُ، وَالرُّبْعَ، وَلِلزَّوْجِ: الشُّطْرُ، وَالرُّبْعَ [طرفاه في: ٤٥٧٨، ٦٧٣٩].

٧- بَابُ الصَّدَقَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ

٢٧٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ حَرِيصٌ، تَأْمَلُ الْغَنَى، وَتَخْشَى الْفَقْرَ، وَلَا تَمُهِلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ» [سبق برقم ١٤١٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٢].

٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: «مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا، أَوْ دَيْنٍ» [النساء: ٢٢]

وَيُذَكَّرُ أَنْ شَرِيحًا، وَعَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَطَاوَسًا، وَعَطَاءً، وَابْنُ أُذَيْنَةَ أَجَازُوا إِفْرَارَ الْمَرِيضِ بِدَيْنٍ، وَقَالَ الْحَسَنُ: أَحَقُّ مَا تَصَدَّقَ بِهِ الرَّجُلُ آخِرَ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَوَّلَ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ،

وَالْحَكَمَ: إِذَا أَبْرَأَ الْوَارِثَ مِنَ الدِّينِ بَرِيًّا، وَأَوْصَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنْ لَا تُكْشَفَ أَمْرَأَتُهُ الْفَزَارِيَّةُ عَمَّا أَعْلَقَ عَلَيْهِ بِأَنْبَاهَا، وَقَالَ الْحَسَنُ: إِذَا قَالَ لِمَمْلُوكِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ كُنْتُ أَغْتَتُكَ جَارًا، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: إِذَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ عِنْدَ مَوْتِهَا: إِنَّ زَوْجِي قَضَانِي، وَقَبِضْتُ مِنْهُ جَارًا، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَا يَجُوزُ إِفْرَارُهُ لِسُوءِ الظَّنِّ بِهِ لِلْوَرْتَةِ، ثُمَّ اسْتَحْسَنَ فَقَالَ: يَجُوزُ إِفْرَارُهُ بِالْوَدِيعَةِ، وَالْبَضَاعَةِ، وَالْمُضَارَبَةِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا يَجِلُّ مَالُ الْمُسْلِمِينَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: آيَةُ الْمُنَافِقِ إِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، فَلَمْ يَخْصُ وَارِثًا، وَلَا غَيْرَهُ، فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٧٤٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ» [سبق برقم ٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٩].

٩- باب تأويل قوله تعالى: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا، أَوْ دِينَ﴾ [النساء: ١٢]

وَيُذَكَّرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالَّذِينَ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَقَوْلُهُ ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، فَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ أَحَقُّ مِنْ تَطَوُّعِ الْوَصِيَّةِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَدَقَةٌ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غَنَى»، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا يُوصِي الْعَبْدُ إِلَّا بِأَذْنِ أَهْلِهِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ» ٢٧٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعُزْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ خُلُوٌّ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»، قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا أُرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ، فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ عَمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ، فَأَتَى أَنْ يَقْبَلَهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنِّي أَعْرَضُ عَلَيْهِ حَقُّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ، فَأَتَى أَنْ يَأْخُذَهُ، فَلَمْ يَزْرَأْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تُوفِّيَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [سبق برقم ١٤٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٥].

٢٧٥١- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّخْتِيَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْإِمَامُ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ، وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ: «وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ» [سبق برقم ٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢٩].

١٠- باب إذا وقف، أو أوصى لأقاربه، ومن الأقارب؟

وَقَالَ ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: اجْعَلْهَا لِفُقَرَاءِ أَقَارِبِكَ، فَجَعَلَهَا لِحَسَنَ، وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ ثَابِتٍ قَالَ: «اجْعَلْهَا لِفُقَرَاءِ قَرَابَتِكَ» قَالَ أَنَسٌ: فَجَعَلَهَا لِحَسَنَ، وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ، وَكَانَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنِّي، وَكَانَ قَرَابَةُ حَسَنَ، وَأَبِي مِنْ أَبِي طَلْحَةَ، وَاسْمُهُ زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ حَزَامٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ،

وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ حَرَامٍ، فَيَجْتَمِعَانِ إِلَى حَرَامٍ، وَهُوَ الْأَبُ الثَّلَاثُ، وَحَرَامُ بْنُ عَمْرِو بْنِ زَيْدٍ مَنَاةُ بْنُ عَدِيٍّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ، وَهُوَ يُجَامِعُ حَسَّانَ أَبَا طَلْحَةَ، وَأَيُّيَ إِلَى سِتَّةِ آبَاءٍ، إِلَى عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، وَهُوَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ بْنُ قَيْسٍ بْنِ عُيَيْدٍ بْنِ زَيْدٍ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ، فَعَمَّرُوهُ بْنُ مَالِكٍ يَجْمَعُ حَسَّانَ، وَأَبَا طَلْحَةَ، وَأَيُّيَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا أَوْصَى لِقَرَابَتِهِ، فَهُوَ إِلَى آبَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ

٢٧٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: «أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفَعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَنَادِي: «يَا بَنِي فَهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ» لِيُطَوُّوا قُرَيْشًا، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ)» [سبق برقم ١٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٨].

١١- بَابُ هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ وَالْوُلَدُ فِي الْأَقْرَابِ؟

٢٧٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ»، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - «اشْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ، لَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مَا شِئْتُ مِنْ مَالِي، لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»، تَابَعَهُ أَضْبَعُ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ [طرفاه في: ٣٥٢٧، ٤٧٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦].

١٢- بَابُ هَلْ يَنْتَفِعُ الْوَاقِفُ بِوَقْفِهِ؟

وَقَدْ اشْتَرَطَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، وَقَدْ يَلِي الْوَاقِفَ وَغَيْرُهُ، وَكَذَلِكَ مَنْ جَعَلَ بَدَنَةً، أَوْ شَيْئًا لِلَّهِ فَلَهُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا، كَمَا يَنْتَفِعُ بِهَا غَيْرُهُ، وَإِنْ لَمْ يَشْتَرِطْ ٢٧٥٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ لَهُ: «ارْكَبْهَا»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ: «ارْكَبْهَا وَيْلَكَ، أَوْ وَيْحَكَ» [سبق برقم ١٦٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٣].

٢٧٥٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبْهَا وَيْلَكَ» فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ [سبق برقم ١٦٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٢].

١٣- بَابُ إِذَا وَقَفَ شَيْئًا فَلَمْ يَدْفَعْهُ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ جَائِزٌ، لِأَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْقَفَ

فَقَالَ: لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ، وَلَمْ يَخْصُصْ إِنْ وَلِيَهُ عُمَرُ، أَوْ غَيْرُهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: «أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ: أَفَعَلُ، فَقَسَمَهَا فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ ١٤- بَابُ إِذَا قَالَ دَارِي صَدَقَةً لِلَّهِ، وَلَمْ يَبَيِّنْ لِلْفُقَرَاءِ، أَوْ غَيْرِهِمْ فَهُوَ جَائِزٌ، وَيُعْطِيهَا لِلْأَقْرَبِينَ أَوْ حَيْثُ أَرَادَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ حِينَ قَالَ أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُ حَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، فَأَجَازَ

النَّبِيِّ ﷺ ذَلِكَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَجُوزُ حَتَّى يَبَيِّنَ لِمَنْ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ

١٥ - بَابُ إِذَا قَالَ: أَرْضِي، أَوْ بَسْتَانِي صَدَقَةً لِلَّهِ عَنْ أُمِّي فَهُوَ جَائِزٌ، وَإِنْ لَمْ يَبَيِّنْ لِمَنْ ذَلِكَ

٢٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَغْلَى أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: **أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رضي الله عنه تُوَفِّتَ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي تُوَفِّتُ، وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، أَيَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمَخْرَافَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا اطرافه في: ٢٧٦٢، ٢٧٧٠.

١٦ - بَابُ إِذَا تَصَدَّقَ، أَوْ وَقَفَ بَعْضَ رَقِيقِهِ، أَوْ دَوَابِّهِ فَهُوَ جَائِزٌ

٢٧٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ قَالَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، قُلْتُ: أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي يَحْيِيَّرُ اطرافه في: ٢٩٤٧، ٢٩٤٨، ٢٩٤٩، ٢٩٥٠، ٣٠٨٨، ٣٥٥٦، ٣٨٨٩، ٣٩٥١، ٤٤١٨، ٤٦٧٣، ٤٦٧٤، ٤٦٧٧، ٤٦٧٨، ٦٢٥٥، ٦٦٩٠، ٧٢٢٥، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ٢٧٦٩.

١٧ - بَابُ مَنْ تَصَدَّقَ إِلَى وَكِيلِهِ، ثُمَّ رَدَّ الْوَكِيلُ إِلَيْهِ

٢٧٥٨ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا **عَنْ أَنَسٍ** رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنْ أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بِرَحَاءٍ، قَالَ: وَكَانَتْ حَدِيقَةً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَسْتَظِلُّ بِهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، فَهِيَ إِلَيَّ ﷺ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ أَرْجُو بَرَّهُ وَذَخَرَهُ، فَضَعَهَا أَيْ رَسُولُ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخْ يَا أَبَا طَلْحَةَ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، قَبْلَنَاهُ مِنْكَ، وَرَدَدْنَاهُ عَلَيْكَ، فَاجْعَلْهُ فِي الْأَقْرَبِينَ»، فَتَصَدَّقَ بِهِ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى ذَوِي رَحِمِهِ، قَالَ: وَكَانَ مِنْهُمْ أُبَيٌّ، وَحَسَّانُ، قَالَ: وَبَاعَ حَسَّانُ حِصَّتَهُ مِنْهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ، فَقِيلَ لَهُ: تَبِيعَ صَدَقَةَ أَبِي طَلْحَةَ؟ فَقَالَ: أَلَا أَبِيعُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ بِضَاعٍ مِنْ دَرَاهِمٍ؟ قَالَ: وَكَانَتْ تِلْكَ الْحَدِيقَةُ فِي مَوْضِعٍ قَصْرِ بَنِي حُدَيْلَةَ الَّذِي بَنَاهُ مُعَاوِيَةُ [سبق برقم ١٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٨].

١٨ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾ [النساء: ٨]

٢٧٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تُسَيِّئُ، وَلَا وَاللَّهِ مَا تُسَيِّئُ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا تَهْوَنُ النَّاسُ، هُمَا وَالْيَتَامَى: وَالْإِثْرُ، وَذَلِكَ الَّذِي يَزُرُّ، وَوَالٍ لَا يَرِثُ، فَذَلِكَ الَّذِي يَقُولُ بِالْمَعْرُوفِ، يَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ اطرافه في: ٥٧٦٤.

١٩ - بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ تُوَفِّيَ فَجَاءَهُ أَنْ يَتَصَدَّقُوا عَنْهُ، وَقَضَاءُ النُّذُورِ عَنِ الْمَيْتِ

٢٧٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمِّي أَفْلَيْتْ نَفْسَهَا، وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ تَصَدَّقُ عَنْهَا» [سبق برقم ١٣٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٤].

٢٧٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ **ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رضي الله عنه اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ، فَقَالَ: «أَقْضِهِ عَنْهَا» [طرفاه في: ٦٦٩٨، ٦٩٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٨].

٢٠- بَابُ الْإِشْهَادِ فِي الْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ

٢٧٦٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي بِغُلَى أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: **أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ** أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رضي الله عنه أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ: تُوَفِّتَ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي تُوَفِّتَ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، فَهَلْ يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمَخْرَافَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا [سبق برقم ٢٧٥٦].

٢١- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ، وَلَا تَتَّبِعُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ، وَلَا تَأْكُلُوا

أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ خُوبًا كَبِيرًا وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسُطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكُحُوا مَا طَابَ

لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» [النساء: ١٢-١٣]

٢٧٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ عَزُورَةُ بِنْتُ الرَّبِيعِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ **سَأَلَ عَائِشَةَ** رضي الله عنها «وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسُطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكُحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» قَالَتْ: هِيَ الْيَتِيمَةُ فِي حَجَرٍ وَلَيْهَا، فَيَزْعَبُ فِي جَمَالِهَا، وَمَالِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَى مِنْ سُنَّةِ نِسَائِهَا، فَهِيَ عَنْ نِكَاحِهَا إِلَّا أَنْ يَقْسُطُوا لَهُنَّ فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأَمْرُوا بِنِكَاحٍ مِنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ اسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ» [النساء: ١٢٧] قَالَتْ: فَبَيَّنَ اللَّهُ فِي هَذِهِ أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ، رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا، وَلَمْ يُلْحَقُوا بِسِتِّهَا بِإِكْمَالِ الصَّدَاقِ، فَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قَلَةِ الْمَالِ، وَالْجَمَالِ، تَرَكَوْهَا وَالتَّمَسُّوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ، قَالَ فَكَمَا يَتَرَكُونَهَا حِينَ يَزْعَبُونَ عَنْهَا، فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكُحُوا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا، إِلَّا أَنْ يَقْسُطُوا لَهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ، وَيُعْطَوْهَا حَقَّهَا [سبق برقم ٢٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٨].

٢٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَابْتَغُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا

فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ، وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا، وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ، أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا» [النساء: ٦-٧]. **حَسِيبًا** يعني كافيا

بَابُ وَمَا لِلْوَصِيِّ أَنْ يَعْمَلَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ، وَمَا يَأْكُلُ مِنْهُ بِقَدْرِ عَمَلَتِهِ

٢٧٦٤- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ **ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه أَنَّ عُمَرَ تَصَدَّقَ بِمَالٍ لَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: ثَمَغٌ، وَكَانَ نَخْلًا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي اسْتَفْذْتُ مَالًا وَهُوَ عِنْدِي نَفِيسٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ، لَا بِيَعَا، وَلَا يُوْهَبَ، وَلَا يُوْرَثَ، وَلَكِنْ يَنْفَقُ ثَمَرُهُ»، فَتَصَدَّقَ بِهِ عُمَرُ، فَصَدَّقْتَهُ تِلْكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفِي الرِّقَابِ، وَالْمَسَاكِينِ، وَالضُّعْفِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَلِذِي الْقُرْبَى، وَلَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ

أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُوَكَّلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ بِهِ [سبق برقم ٢٣١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٢].

٢٧٦٥ - حَدَّثَنَا غُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَغْفِرْ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ قَالَتْ: أَنْزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ أَنْ

يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ [سبق برقم ٢٢١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٩].

٢٣ - **باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا**

وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]

٢٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الْمَدَنِيِّ، عَنْ

أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الزَّيْنِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ،

وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ» [طرفاه في: ٥٧٦٤، ٦٨٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩].

٢٤ - **باب ﴿يَسْأَلُونَكَ، عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ**

الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَيْتُكُمْ عَنْ رَبِّكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، لَأَغْنَيْتُكُمْ: لَأَخْرَجَكُمْ، وَضَيِّقُ عَلَيْكُمْ، وَعَنْتُ: خَضَعْتُ

٢٧٦٧ - وَقَالَ لَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: مَا رَدَّ ابْنُ عُمَرَ عَلَى

أَحَدٍ وَصِيَّتَهُ، وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ أَحَبَّ الْأَشْيَاءِ إِلَيْهِ فِي مَالِ الْيَتِيمِ أَنْ يَجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَصْحَاؤُهُ، وَأُولِيَاؤُهُ، فَيَنْظُرُوا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَكَانَ طَاوُسٌ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْيَتَامَى قَرَأَ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾، وَقَالَ عَطَاءٌ فِي يَتَامَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ: يُنْفِقُ الْوَلِيُّ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ بِقَدْرِهِ مِنْ حِصَّتِهِ.

٢٥ - **باب استخدام اليتيم في السفر والحضر إذا كان صلاحاً له، ونظر الأم أو زوجها لليتيم**

٢٧٦٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ **أَنَسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَأَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي، فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيْسٌ فَلْيُخْدَمْكَ، قَالَ: فَخَدَّمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، مَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟، وَلَا لَشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ: لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا؟ [طرفاه في: ٦٠٣٨، ٦٩١١].

٢٦ - **باب إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز، وكذلك الصدقة**

٢٧٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ

أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَحْلِ، وَكَانَ أَحَبَّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءَ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلْتُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءُ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا، وَذَخَرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ: «بَخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، أَوْ رَابِحٌ، شَكُّ ابْنِ مَسْلَمَةَ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَبَنِي عَمِّهِ، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَيَحْيَى

بْنُ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ: «رَابِحٌ» [سبق برقم ١٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٨].

٢٧٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أُمَّهُ تَوَفَّيْتُ أَيْتَمُعَهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَإِنَّ لِي مُحْرَقًا، فَأَنَا أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا [سبق برقم ٢٧٥٦].

٢٧- بَابُ إِذَا وَقَفَ جَمَاعَةٌ أَرْضًا مُشَاعًا فَهَوُ جَائِزٌ

٢٧٧١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي الشَّيْحِ، **عَنْ أَنَسٍ** رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَارِ ثَامُنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا»، قَالُوا: لَا وَاللَّهِ، لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ [سبق برقم ٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٤].

٢٨- بَابُ الْوَقْفِ كَيْفَ يُكْتَبُ؟

٢٧٧٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ: أَصَابَ عُمَرُ بِخَيْرٍ أَرْضًا، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا»، فَتَصَدَّقَ عُمَرُ أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا، وَلَا يُوْهَبُ، وَلَا يُورَثُ فِي الْفُقَرَاءِ، وَالْقُرَبَى، وَالزَّكَاةِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالضَّيْفِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ [سبق برقم ٢٣١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٢].

٢٩- بَابُ الْوَقْفِ لِلْغَنِيِّ، وَالْفَقِيرِ، وَالضَّيْفِ

٢٧٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه وَجَدَ مَالًا بِخَيْرٍ، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا» فَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ، وَالْمَسَاكِينِ، وَذِي الْقُرْبَى، وَالضَّيْفِ [سبق برقم ٢٣١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٢].

٣٠- بَابُ وَقْفِ الْأَرْضِ لِلْمَسْجِدِ

٢٧٧٤- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو الشَّيْحِ، قَالَ: حَدَّثَنِي **أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ** رضي الله عنه لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ، وَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَارِ، ثَامُنُونِي حَائِطَكُمْ هَذَا؟» فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ، لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ [سبق برقم ٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٤].

٣١- بَابُ وَقْفِ الدَّوَابِّ، وَالْخُرَاجِ، وَالْغُرُوضِ، وَالصَّامِتِ

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ جَعَلَ أَلْفَ دِينَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدَفَعَهَا إِلَى غُلَامٍ لَهُ تَاجِرٌ يَتَجَرُّ بِهَا، وَجَعَلَ رِبْحَهُ صَدَقَةً لِلْمَسَاكِينِ، وَالْأَقْرَبِينَ: هَلْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ رِبْحِ ذَلِكَ الْأَلْفِ شَيْئًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَعَلَ رِبْحَهَا صَدَقَةً فِي الْمَسَاكِينِ؟ قَالَ: لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا

٢٧٧٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُ فَحَمَلَ عَلَيْهَا رَجُلًا، فَأَخْبَرَ عُمَرُ أَنَّهُ قَدْ وَقَفَهَا يَبِيعُهَا، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبْتَاعَهَا، فَقَالَ: «لَا تَبْتَاعَهَا، وَلَا تَرْجِعَنَّ فِي صَدَقَتِكَ» [سبق برقم ١٤٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢١].

٣٢- بَابُ نَفَقَةِ الْقِيَمِ لِلْوَقْفِ

٢٧٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقْتَسِمَ وَرَثَتِي دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، مَا تَرَكَتُ، بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي، وَمَوْوَنَةِ عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ» [طرفاه في: ٣٠٩٦، ٦٧٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٠].

٢٧٧٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما أَنَّ عُمَرَ اشْتَرَطَ فِي وَفِّهِ أَنْ يَأْكُلَ مَنْ وَلِيَهُ، وَيُوَكَّلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ مَالًا [سبق برقم ٢٣١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٢].

٣٣- **باب إِذَا وَقَفَ أَرْضًا، أَوْ بَيْتًا، وَاشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ مِثْلَ دَلَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَوَقَفَ أَنْسَ دَارًا** فَكَانَ إِذَا قَدِمَ نَزَلَهَا، وَتَصَدَّقَ الزُّبَيْرُ بِدَوْرِهِ، وَقَالَ لِلْمُزْدُودَةِ مِنْ بَنَاتِهِ: أَنْ تَسْكُنَ غَيْرَ مُضَرَّةٍ، وَلَا مُضِرٍّ بِهَا، فَإِنْ اسْتَعْنَتْ بِزَوْجٍ فَلَيْسَ لَهَا حَقٌّ، وَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ نَصِيْبَهُ مِنْ دَارِ عُمَرَ سُكْنَى لِدَوِي الْحَاجَةِ مِنْ آلِ عَبْدِ اللَّهِ

٢٧٧٨- وَقَالَ عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، **عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ** أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه حَيْثُ حُوصِرَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ، وَلَا أَنْشُدُ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفَرَ رُومَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ» فَحَفَرْتُهَا؟ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ» فَجَهَّزْتُهُ؟ قَالَ فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ، وَقَالَ عُمَرُ فِي وَفِّهِ: لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ، وَقَدْ يَلِيهِ الْوَاقِفُ وَغَيْرُهُ، فَهُوَ وَاسِعٌ لِكُلِّ

٣٤ - **باب إِذَا قَالَ الْوَاقِفُ: لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ، فَهُوَ جَائِزٌ**

٢٧٧٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، **عَنْ أَنْسِ** رضي الله عنه قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا بَنِي التَّجَارِ، ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ؟» قَالُوا: لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ [سبق برقم ٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٤].

٣٥- **باب قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ**

اِثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَتُقْسَمَانِ بِاللَّهِ إِنْ ازْتَبَيْتُمْ لَا تَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَثِمِينَ * فَإِنْ غُثِرَ عَلَى أَنْهَمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقُّ عَلَيْهِمُ الْأُولَيَانِ فَيُقْسَمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْههَا، أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانُ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ١٠٦-١٠٧]

٢٧٨٠- وَقَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي

الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، وَعَدِيٍّ بْنِ بَدَاءٍ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَا بَرَكْتِهِ، فَقَدُوا جَامًا مِنْ فِصَّةٍ مُحَوَّصًا مِنْ ذَهَبٍ، فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَجَدَ الْجَامَ بِمَكَّةَ، فَقَالُوا: ابْتِغَاءُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ، فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِ السَّهْمِيِّ فَحَلَفَا: لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا، وَإِنَّ الْجَامَ لِصَاحِبِهِمْ، قَالَ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ﴾ [المائدة: ١٠٦].

٣٦- **باب قَضَاءِ الْوَصِيِّ ذِيُونِ الْمَيِّتِ بِغَيْرِ مُحَضَرٍ مِنَ الْوَرَثَةِ**

٢٧٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، أَوْ الْفَضْلُ بْنُ يَغْفُوبَ عَنْهُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ فِرَاسٍ قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: **حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ** رضي الله عنه أَنَّ أَبَاهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ سِتًّا

بَنَاتٍ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا، فَلَمَّا حَضَرَهُ جَذَاذُ النَّخْلِ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ وَالِدِي اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا كَثِيرًا، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَرَكَ الْغُرَمَاءُ، قَالَ: «أَذْهَبُ فَيَبْدُرُ كُلُّ تَمْرٍ عَلَى نَاحِيَةٍ»، فَفَعَلْتُ، ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ أُغْرُوا بِي تِلْكَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ طَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا يَبْدُرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ أَصْحَابَكَ»، فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ، حَتَّى أَدَّى اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي، وَأَنَا وَاللَّهُ رَاضٍ أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي، وَلَا أَرْجِعَ إِلَى أَخَوَاتِي تَمْرَةً، فَسَلِمَ وَاللَّهُ الْبَيَادِرُ كُلُّهَا، حَتَّى أَتَى أَنْظُرُ إِلَى الْبَيْدَرِ الَّذِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أُغْرُوا بِي يَغْنِي: هَيِّجُوا بِي ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾ [المائدة: ١٤]، [سبق برقم ٢١٢٧].



٥٦ - كتاب الجهاد والسير

١ - باب فضل الجهاد والسير

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ، وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١١١]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْحُدُودُ: الطَّاعَةُ

٢٧٨٢- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغُولٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْعِزَّارِ ذَكَرَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، فَسَكَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ اسْتَرْذَتْهُ لَرَاذَنِي [سبق برقم ٥٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥].

٢٧٨٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفِزْتُمْ فَانْزِعُوا» [سبق برقم ١٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٣].

٢٧٨٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ، أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَكِنْ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ» [سبق برقم ١٥٢٠].

٢٧٨٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَصِينٍ أَنَّ ذَكَوَانَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه حَدَّثَهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَغْدِلُ الْجِهَادَ، قَالَ: «لَا أَجِدُهُ». قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَقُومَ، وَتَصُومَ وَلَا تَفْطِرَ؟» قَالَ، وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيْسَتْ فِي طَوْلِهِ، فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٌ [أخرجه مسلم، برقم ١٨٧٨].

٢ - باب أفضل الناس مؤمنين مجاهدين بأنفسهم، وماله في سبيل الله

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [الصف: ١٠]

٢٧٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه حَدَّثَهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ»، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ

وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ» [إطرفة في: ٦٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٨٨].

٢٧٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا

هَرِيرَةٌ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَغْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ، كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ» [سبق برقم ٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٦].

٣ - باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء وقال عمر: اللهم ارزقني شهادة في بلد رسولك

٢٧٨٨ - ٢٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ، فَتُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَطْعَمَتْهُ، وَجَعَلَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمَا يَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي غَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَزْكِبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسِرَّةِ، أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ»، شَكَ إِسْحَاقُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: وَمَا يَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي غَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ» فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَضَرَعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ [أطراف الحديث ٢٧٨٨ في: ٢٧٩٩، ٢٨٧٨، ٢٨٩٤، ٦٢٨٢، ٧٠٠١، وأطراف الحديث ٢٧٨٩ في: ٢٨٠٠، ٢٨٧٨، ٢٨٩٥، ٢٩٢٤، ٦٢٨٣، ٧٠٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٢].

٤ - باب درجات المجاهدين في سبيل الله، يقال: هذه سبيلي، وهذا سبيلي

قال أبو عبد الله: غُرَاةٌ: واحداها غَارٌ، هم درجات: لهم درجات

٢٧٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، جَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «إِنْ فِي الْجَنَّةِ مِثَّةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفَرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، أَرَاهُ قَالَ: وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفْجَرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ: «وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ» [إطرافه في: ٧٤٢٣].

٢٧٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي، فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ، فَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، لَمْ أَرَقُ أَحْسَنَ مِنْهَا، قَالَ: أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ، فَدَارُ الشَّهَدَاءِ» [سبق برقم ٨٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٥].

٥ - باب الغدوة والروحة في سبيل الله، وقاب قوس أحدكم في الجنة

٢٧٩٢ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِغَدَوَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» [إطرافه في: ٢٧٩٦، ٦٥٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٨٠].

٢٧٩٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ هِلَالِ بْنِ

عَلَيْهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَابُ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ»، وَقَالَ: «لَعْدُوَّةٌ، أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ» [طرفه في: ٣٢٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٨٢].

٢٧٩٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّوْحَةُ وَالْعَدُوَّةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» [إطرافه في: ٢٨٩٢، ٣٢٥٠، ٦٤١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٨١].

٦ - بَابُ الْحُورِ الْعِينِ وَصِفَتِهِنَّ

يحار فيها الطرف، شديدة سواد العين، شديدة بياض العين، وزوجناهم بحور: أنكحناهم
٢٧٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَأَنْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِلَّا الشَّهِيدُ؛ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى» [طرفه في: ٢٨١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٧].

٢٧٩٦ - وَسَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الرَّوْحَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ عَدُوَّةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابُ قَوْسٍ أَحَدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، أَوْ مَوْضِعٌ قِيدَ، يَغْنِي سَوْطُهُ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطْلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ؛ لَأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا، وَلَمَلَأَتْهُ رِيحًا، وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» [سبق برقم ٢٧٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٨٠].

٧ - بَابُ تَمَنِّيِ الشَّهَادَةِ

٢٧٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَبِيلِهِ تَعْدُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ» [سبق برقم ٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٦].

٢٧٩٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِالَلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ فَفُتِحَ لَهُ، وَقَالَ: مَا يَسْرُنَا أَنَّهُمْ عِنْدَنَا»، قَالَ أَيُّوبُ: أَوْ قَالَ: «مَا يَسْرُهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا» وَعَيْنَاهُ تَدْرِفَانِ [سبق برقم ١٤٤٦].

٨ - بَابُ فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ فَهُوَ مِنْهُمْ

وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠] وَقَعَ: وَجَبَ.

٢٧٩٩ - ٢٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَزَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ قَالَتْ: نَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَبْسُمُ، فَقُلْتُ: مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: «أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي غَرَضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ»، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ، فَفَعَلَ

مِثْلَهَا، فَقَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا، فَأَجَابَهَا مِثْلُهَا، فَقَالَتْ: اذْعُ اللَّهُ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ»، فَحَرَجَتْ مَعَ زَوْجِهَا عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ غَارِياً أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ غَزْوِهِمْ قَافِلِينَ، فَتَزَلَّوْا الشَّأْمَ، فَفَرَّبتْ إِلَيْهَا دَابَّةً لَتَرْكَبَهَا، فَصَرَعَتْهَا فَمَاتَتْ [سبق برقم ٢٧٨٨، ٢٧٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٢].

٩ - باب مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٠١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي: أَتَقَدَّمُكُمْ، فَإِنْ أَمْنُونِي حَتَّى أَبْلَغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا، فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ، فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَوْمَرُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَطَعَنَهُ فَأَنْفَذَهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ، فَفَتَلَوْهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ صَعِدَ الْجَبَلَ، قَالَ هَمَّامٌ: وَأَرَاهُ آخِرَ مَعَهُ، فَأَخْبَرَ جَبْرِيلَ عليه السلام النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ، فَرَضِي عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ، فَكُنَّا نَقْرَأُ: أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِي عَنَّا، وَأَرْضَانَا، ثُمَّ نُسَخَ بَعْدُ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا؛ عَلَى رِغْلٍ، وَذُكُونٍ، وَبَنِي لِحْيَانٍ، وَبَنِي عُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧ باختلاف].

٢٨٠٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَنْدَبِ بْنِ سَفْيَانَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ قَدْ دَمِيتَ إِضْبَعُهُ فَقَالَ: «هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِضْبَعٌ دَمِيتَ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتَ» [طرفه في: ٦١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٦].

١٠ - باب مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷺ

٢٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَكْلُمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَغْلَمُ بِمَنْ يَكْلُمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللُّونُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمَسْكِ» [سبق برقم ٢٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٦].

١١ - باب قَوْلِ ﷺ: «هَلْ تَرِيبُصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ» [التوبة: ٥٢] وَالْحَرْبِ سِجَالًا

٢٨٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ، فَزَعَمْتَ أَنَّ الْحَرْبَ سِجَالًا وَدَوَّلَ، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى، ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ [سبق برقم ٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٣].

١٢ - باب قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: «مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى

نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا» [الاحزاب: ٢٣]

٢٨٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا، ح، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، حَدَّثَنَا زَيْادٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتُ الْمُشْرِكِينَ، لَكِنَّ اللَّهَ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيْزِينَ اللَّهَ مَا أَضْنَعُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَغْنِي أَصْحَابَهُ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَغْنِي الْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ تَقَدَّمَ

فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، الْجَنَّةَ وَرَبَّ النَّصْرِ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أَحَدٍ، قَالَ سَعْدٌ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ، قَالَ أَنَسٌ: فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمَحٍ، أَوْ رَمِيَةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أَخْتَهُ بَنَانِيَةَ، قَالَ أَنَسٌ كُنَّا نَرَى، أَوْ نَظُنُّ، أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [طوافه في: ٤٠٤٨، ٤٧٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٣].

٢٨٠٦ - وَقَالَ: إِنَّ أَخْتَهُ، وَهِيَ تُسَمَّى الرُّبَيْعَ، كَسَرَتْ ثِيَابَ امْرَأَةٍ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقَصَاصِ، فَقَالَ أَنَسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسِرُ ثِيَابَهَا، فَرَضُوا بِالْأَرْضِ، وَتَرَكَوا الْقَصَاصَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ» [سبق برقم ٢٧٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٥].

٢٨٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، ح، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ أَرَاهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَضَاحِفِ، فَقَقِذْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خَزِيمَةَ بِنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [طوافه في: ٤٠٤٩، ٤٦٧٩، ٤٧٨٤، ٤٩٨٦، ٤٩٨٨، ٤٩٨٩، ٥١٩١، ٧٤٢٥].

١٣ - باب عمل صالح قبل القتال، وقال أبو الدرداء: إِنَّمَا تَقَاتِلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ وَقَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَانَتْهُمْ بُنْيَانٌ مَرْضُوضٌ﴾ [الصف: ٢ - ٤]

٢٨٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ الْفَرَارِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ﷺ يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِالْحَدِيدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلْ أَوْ أَسْلِمْ؟ قَالَ: «أَسْلِمْ، ثُمَّ قَاتِلْ»، فَأَسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ فَقُتِلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَمِلَ قَلِيلًا، وَأَجَرَ كَثِيرًا» [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٠].

١٤ - باب من أتاه سهم غرب فقتله ٢٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ الرُّبَيْعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ، وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بِنِ سُرَاقَةَ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ، وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبِرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ، قَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسُ الْأَعْلَى» [طوافه في: ٣٩٨٢، ٦٥٥٠، ٦٥٦٧].

١٥ - باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ٢٨١٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِيَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [سبق برقم ١٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٤].

١٦ - باب من اغتربت قدماء في سبيل الله وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى

قَوْلِهِ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: ١٢٠]

٢٨١١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا عَبَّاسُ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَنِيسٍ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أَغْبَرْنَا قَدَمًا عَبْدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَسَّهُ النَّارُ» [سبق برقم ٩٠٧].

١٧- باب مسح الغبار، عن الناس في سبيل الله

٢٨١٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ، وَلِعَلِّي بَنَ عَبْدِ اللَّهِ: اثْنَيْتَا أَبَا سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ، فَأَتَيَا هُوَ وَأَخُوهُ فِي حَائِطٍ لُهُمَا يَسْقِيَانِهِ، فَلَمَّا رَأَا جَاءَ فَاحْتَبَى، وَجَلَسَ فَقَالَ: كُنَّا نَنْقُلُ لِبَنِ الْمَسْجِدِ لَبَنَةً لِبَنَتِهِ، وَكَانَ عَمَّارٌ يَنْقُلُ لِبَنَتَيْنِ لِبَنَتَيْنِ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَمَسَحَ عَنْ رَأْسِهِ الْغُبَارَ وَقَالَ: «وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ، عَمَّارٌ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ» [سبق برقم ٤٤٧].

١٨- باب الغسل بعد الحرب والغبار

٢٨١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَوَضَعَ السِّلَاحَ وَاعْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الْغُبَارَ فَقَالَ: «وَضَعْتَ السِّلَاحَ؟ فَوَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَيْنَ؟» قَالَ: «هَاهُنَا»، وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، قَالَتْ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [سبق برقم: ٤٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٩].

١٩- باب فضل قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ

عِنْدَ رَبِّهِمْ يُزْرَقُونَ * فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَنْ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ

الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٩ - ١٨١]

٢٨١٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قُتِلُوا أَصْحَابَ بَيْتِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ غَدَاةً: عَلَى رِغْلٍ، وَذُكُونٍ، وَعَصِيَّةٍ: عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ أَنَسُ: أُنْزِلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بَيْتِ مَعُونَةَ قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ: بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا، وَرَضِينَا عَنْهُ [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

٢٨١٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: اضْطَبَحَ نَاسُ الْخُمْرِ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ، فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: لَيْسَ هَذَا فِيهِ [إطرافه في: ٤٠٤٤، ٤٦١٨].

٢٠- باب ظل الملائكة على الشهيد

٢٨١٦- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنَّدِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: جَاءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ، وَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَهَبَتْ أَكْثُفُ عَنْ وَجْهِهِ فَهَانِي قَوْمِي، فَسَمِعَ صَوْتَ نَائِحَةٍ، فَقِيلَ: ابْنَةُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو، فَقَالَ: «لِمَ تَبْكِي، أَوْ لَا تَبْكِي، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا»، قُلْتُ لَصَدَقَةً: أَفِيهِ حَتَّى رُفِعَ؟ قَالَ: رُبَّمَا قَالَهُ [سبق برقم ١٢٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧١].

٢١- بَابُ تَمَنِّيِ الْمُجَاهِدِ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا

٢٨١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، إِلَّا الشَّهِيدُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيَقْتُلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ» [سبق برقم ٢٧٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٧].

٢٢- بَابُ الْجَنَّةِ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ

وَقَالَ الْمُعْبِرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: أَخْبَرَنَا نَيْبُنا رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ رَبَّنَا: مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ، وَقَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ، وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى

٢٨١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ كَاتِبَهُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُوْفَى رضي الله عنه إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»، تَابَعَهُ الْأَوْيَسِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ [إطرافه في: ٢٨٣٣، ٢٩٦٦، ٣٠٢٤، ٧٢٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٢].

٢٣- بَابُ مَنْ طَلَبَ الْوَلَدَ لِلْجِهَادِ

٢٨١٩- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: لَا طُوفَانَ اللَّيْلَةِ عَلَى مِثَّةِ امْرَأَةٍ، أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ، كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً، جَاءَتْ بِشَقِّ رَجُلٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ» [إطرافه في: ٣٤٢٤، ٥٢٤٢، ٦٦٣٩، ٦٧٢٠، ٧٤٦٩].

٢٤- بَابُ الشَّجَاعَةِ فِي الْحَرْبِ وَالْجُبْنِ

٢٨٢٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشَجَعَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم سَبَقَهُمْ عَلَى فَرَسٍ، وَقَالَ: وَجَدْنَاهُ بِحَرٍّ» [سبق برقم ٢٦٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٧].

٢٨٢١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَةً مِنْ حُنَيْنٍ، فَعَلِقَهُ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ، فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِصَاهِ نَعَمًا لَقَسَمْتُه بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بِخِيَلًا، وَلَا كَذُوبًا، وَلَا جَبَانًا» [إطرافه في: ٣١٤٨].

٢٥- بَابُ مَا يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ

٢٨٢٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ قَالَ: كَانَ سَعْدُ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، كَمَا يُعَلِّمُ الْمُعَلِّمُ الْعُلَمَانَ الْكِتَابَةَ، وَيَقُولُ: «إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُمْ ذُبُرَ الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَرُدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمَرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»، فَحَدَّثْتُ بِهِ مُضْعَبًا فَصَدَّقَهُ [إطرافه في: ٦٣٦٥، ٦٣٧٠، ٦٣٧٤، ٦٣٩٠].

٢٨٢٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَخْيَا، وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» [إطرافه في: ٤٧٠٧، ٦٣٦٧، ٦٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٦].

٢٦- بَابُ مَنْ حَدَّثَ بِمَشَاهِدِهِ فِي الْحَرْبِ، قَالَ أَبُو عُثْمَانَ عَنْ سَعْدٍ

٢٨٢٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: صَحِبْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَسَعْدًا وَالْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنه فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَّا أَبِي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ [إطرافه في: ٤٠٦٢].

٢٧- بَابُ وَجُوبِ النَّفِيرِ، وَمَا يَجِبُ مِنَ الْجِهَادِ، وَالنَّبِيَّةِ، وَقَوْلُهُ اللَّهُ تعالى: «انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَا تَبْغُوا وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ الآية [التوبة: ٤١]، وَقَوْلُهُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْتِلُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ إلى قوله علي كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ التوبة: ٣٨»، يَذْكُرُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: انْفِرُوا ثُبَاتًا: سَرَايَا مُتَمَرِّقِينَ، وَيُقَالُ: أَحَدُ الثُّبَاتِ: ثُبَّةٌ ٢٨٢٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُنْصَوِّرٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَثِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا» [سبق برقم ١٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٣].

٢٨- بَابُ الْكَافِرِ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، فَيَسُدُّ بَعْدَ، وَيُقْتَلُ

٢٨٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يُضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، يَذْخُلَانِ الْجَنَّةَ: يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَثُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهِدُ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٨٩٠].

٢٨٢٧- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ بِخَيْبَرَ، بَعْدَ مَا افْتَتَحُوهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَشْهَمَ لِي، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدٍ بَنِي الْعَاصِ: لَا تُسْهِمُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قُوَيْلٍ، فَقَالَ ابْنُ سَعِيدٍ بَنِي الْعَاصِ: وَاعَجَبًا لَوَيْرٍ تَدُلُّ عَلَيْنَا مِنْ قُدُومِ ضَاغٍ، يَنْعَى عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ، وَلَمْ يُهَيِّ عَلَى يَدَيْهِ، قَالَ: فَلَا أَدْرِي أَشْهَمَ لَهُ، أَمْ لَمْ يُسْهِمَ لَهُ، قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنِيهِ السَّعِيدِيُّ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: السَّعِيدِيُّ: هُوَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ بْنِ الْعَاصِ [إطرافه في: ٤٢٣٧، ٤٢٣٨، ٤٢٣٩].

٢٩- بَابُ مَنْ اخْتَارَ الْغَزْوَ عَلَى الصَّوْمِ

٢٨٢٨- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ لَا يَصُومُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَجْلِ الْغَزْوِ، فَلَمَّا فُضِيَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَمْ أَرَهُ مُفْطِرًا إِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ، أَوْ أَصْحَى.

٣٠- بَابُ الشَّهَادَةِ سَبْعَ سَوَى الْقَتْلِ

٢٨٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [سبق برقم ٦٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٤].

٢٨٣٠ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ

بْنِ مَالِكٍ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» [طرفه في: ٥٧٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٦].

٣١ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ

فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٥].

٢٨٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا

يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، فَجَاءَهُ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا، وَشَكَأ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ، فَتَزَلَّتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [أطرافه في: ٤٥٩٣، ٤٥٩٤، ٤٩٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٩٨].

٢٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ الرَّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ

كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلْتُ، حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْلَى

عَلَيَّ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ يُمْلِئُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ فَجَذَهُ عَلَى فَخْذِي، فَثَقُلْتُ عَلَيَّ، حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرَضَّ فَخْذِي، ثُمَّ سَرِي عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [طرفه في: ٤٥٩٢].

٣٢ - بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ

٢٨٣٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ

عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ فَقَرَأَتْهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا» [سبق برقم ٢٨١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٢].

٣٣ - بَابُ التَّخْرِيصِ عَلَى الْقِتَالِ، وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ [الأنفال: ٦٥]

٢٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسًا ؓ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَخْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ التَّصَبُّ وَالْجُوعِ قَالَ:

«اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْنُ الْآخِرَةِ فَأَعِزِّ اللَّهُمَّ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ» فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

[أطرافه في: ٢٨٣٥، ٢٩٦١، ٣٧٩٥، ٣٧٩٦، ٤٠٩٩، ٤١٠٠، ٦٤١٣، ٧٢٠١، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٥].

٣٤ - بَابُ حَفْرِ الْخَنْدَقِ

٢٨٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ ؓ قَالَ: جَعَلَ

الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَخْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ، وَيَقُولُونَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّداً عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقَيْنَا أَبَداً وَالنَّبِيُّ ﷺ يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ، فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»

[سبق برقم ٢٨٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٥].

٢٨٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ النَّبْرَاءَ ﷺ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

يَنْقُلُ وَيَقُولُ: «لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا» [إطرافه في: ٢٨٣٧، ٣٠٣٤، ٤١٠٤، ٤١٠٦، ٦٦٢٠، ٧٢٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٣].

٢٨٣٧- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النَّبْرَاءِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ التُّرَابَ، وَقَدْ وَارَى التُّرَابَ بِيَاضَ بَطْنِهِ، وَهُوَ يَقُولُ:

لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا، وَلَا صَافَيْنَا
فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْنَا وَثَبَّتَ الْأَقْدَامَ إِنَّ لَاقَيْنَا
إِنَّ الْأَلْسِي قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا

[سبق برقم ٢٨٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٣].

٣٥- بَابُ مَنْ حَبَسَهُ الْعَذْرُ عَنِ الْغَزْوِ

٢٨٣٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: رَجَعْنَا مِنْ

غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [إطرافه في: ٢٨٣٩، ٤٤٢٣].

٢٨٣٩- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ

ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ: «إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلَفْنَا، مَا سَلَكْنَا شِعْبًا، وَلَا وَادِيًا، إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ،

حَبَسَهُمُ الْعَذْرُ»، وَقَالَ مُوسَى: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ النَّبِيُّ

ﷺ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْأَوَّلُ أَصَحُّ [سبق برقم ٢٨٣٨].

٣٦- بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٤٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ

سَعِيدٍ، وَشَهْبَلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا الثُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ

ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ، عَنْ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٣].

٣٧- بَابُ فَضْلِ النِّفْقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٤١- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ رَوْحَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ، كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ، أَيُّ نُلٍّ، هَلُمَّ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ

اللَّهِ، ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَا رَجُوَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» [سبق برقم ١٨٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٧].

٢٨٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَخَشَى عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ

مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ»، ثُمَّ ذَكَرَ زَهْرَةَ الدُّنْيَا، فَبَدَأَ بِأَحَدَاهُمَا وَثَنِي بِالْآخَرَى، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ، أَوْيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا يُوحَى إِلَيْهِ، وَسَكَتَ النَّاسُ كَأَنَّ عَلَى

رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرَ، ثُمَّ إِنَّهُ مَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ الرُّحْضَاءَ، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ أَنْفَا؟ أَوْخَيْرُ هُوَ - ثَلَاثًا - إِنَّ

الْخَيْرِ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ، وَإِنَّهُ كُلُّ مَا يُنْبِثُ الرَّبِيعُ مَا يَقْتُلُ حَبْطًا، أَوْ يُلِمُّ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ حَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ، فَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ، وَإِنْ هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ خُلُوءٌ، وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ لِمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ، فَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ، وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْهَا بِحَقِّهِ فَهُوَ كَالْأَكْلِ الَّذِي لَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (سبق برقم ٩٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٢).

٣٨ - بَابُ فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا، أَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ

٢٨٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا» (وأخرجه مسلم، برقم ١٨٩٥).

٢٨٤٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ، إِلَّا عَلَى أَرْوَاجِهِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي» (وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٥٥).

٣٩ - بَابُ التَّحْنُطِ عِنْدَ الْقِتَالِ

٢٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، قَالَ وَذَكَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ قَالَ: أَتَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ، وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَخْذَيْهِ، وَهُوَ يَتَحَنُّطُ، فَقَالَ: يَا عَمَّ، مَا يَحْبُسُكَ أَنْ لَا تَجِيءَ؟ قَالَ: الْآنَ يَا ابْنَ أَخِي، وَجَعَلَ يَتَحَنُّطُ، يَغْنِي مِنَ الْحَنُوطِ، ثُمَّ جَاءَ فَجَلَسَ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ انْكِشَافًا مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ: هَكَذَا عَنْ وُجُوهِنا حَتَّى نَضَارِبَ الْقَوْمَ، مَا هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ، رَوَاهُ حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

٤٠ - بَابُ فَضْلِ الطَّلِيعَةِ

٢٨٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ؟» قَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» قَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ» (إطرافه في: ٢٨٤٧، ٣٧١٩، ٤١١٣، ٧٢٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٥).

٤١ - بَابُ هَلْ يُبْعَثُ الطَّلِيعَةُ وَحْدَهُ

٢٨٤٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ - قَالَ صَدَقَةُ: أَطْنَهُ يَوْمَ الْحَنْدَقِ - فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ» (سبق برقم ٢٨٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٥).

٤٢ - بَابُ سَفَرِ الْإِنْتِنِ

٢٨٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: انْصَرَفْتُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَنَا، أَنَا وَصَاحِبٌ لِي: «أَذْنًا، وَأَقِيمَا، وَلْيُؤْمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا» (سبق برقم ٦٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٤).

٤٣ - بَابُ الْخَيْلِ مَغْفُودٍ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

- ٢٨٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [طرفه في: ٣٦٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧١].
- ٢٨٥٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، وَابْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ غُرَّةِ بْنِ النُّجَعْدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَغْفُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، قَالَ سُلَيْمَانُ، عَنْ شُعْبَةَ: عَنْ غُرَّةِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، تَابِعَهُ مُسَدَّدٌ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: عَنْ غُرَّةِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ [طرفه في: ٢٨٥٢، ٣١١٩، ٣٦٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٣].
- ٢٨٥١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَرْكَهُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ» [طرفه في: ٣٦٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٤].

٤٤ - بَابُ الْجِهَادِ مَا ضَمَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ

- لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: الْخَيْلُ مَغْفُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
- ٢٨٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ غَامِرٍ، حَدَّثَنَا غُرَّةُ الْبَارِقِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَغْفُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ» [سبق برقم ٢٨٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٣].
- ٤٥ - بَابُ مَنْ اخْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠]
- ٢٨٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ الْمَثُورِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ اخْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِيْمَانًا بِاللَّهِ، وَتَضَدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ، وَرِيَّةَهُ، وَرَوْثَهُ، وَيَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٤٦ - بَابُ اسْمِ الْفَرَسِ وَالْحِمَارِ

- ٢٨٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَحَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَهُمْ مُخْرُمُونَ، وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَوْا حِمَارًا وَخَشِيًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكَوهُ حَتَّى رَأَاهُ أَبُو قَتَادَةَ، فَوَكِبَ فَرَسًا لَهُ يُقَالُ لَهُ الْجَرَادَةُ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يُنَازِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا، فَتَنَازَلُوهُ، فَحَمَلَ فَعَقَرَهُ، ثُمَّ أَكَلَ فَأَكَلُوا، فَتَدَمَّوْا، فَلَمَّا أَدْرَكَوهُ قَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟» قَالَ: مَعَنَا رَجُلُهُ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَكَلَهَا» [سبق برقم ١٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٦].
- ٢٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللَّحِيفُ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «اللَّخِيفُ».

- ٢٨٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ يَحْيَى بْنَ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مُعَاذٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى جِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، هَلْ تَذَرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟»، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا

يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا» [إطرافه في: ٥٩٦٧، ٦٢٦٧، ٦٥٠٠، ٧٣٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠].

٢٨٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ فَرْعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لَنَا يُقَالُ لَهُ: مُنْدُوبٌ، فَقَالَ: مَا رَأَيْنَا مِنْ فَرْعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا» [سبق برقم ٢٦٢٧].

٤٧- بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ شُؤْمِ الْفَرَسِ

٢٨٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالِدَّارِ» [سبق برقم ٢٠٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٥].

٢٨٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَقِي: الْمَرْأَةُ، وَالْفَرَسُ، وَالْمَسْكَنُ» [إطرافه في: ٥٠٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٦].

٤٨- بَابُ الْخَيْلِ لثَلَاثَةٍ، وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: «وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ» [النحل: ٨].

٢٨٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ، أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ، أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرْقًا، أَوْ شَرْقَيْنِ، كَانَتْ أَرْوَاهَا، وَأَثَارَهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا، كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، فَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وَزْرٌ، فَهُوَ رَبَطَهَا فَخْرًا، وَرِثَاءً، وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ وَزْرٌ عَلَى ذَلِكَ»، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ: «مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» [الزلزلة: ٧-٨]، سبق برقم ٢٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٧].

٤٩- بَابُ مَنْ ضَرَبَ دَابَّةً غَيْرَهُ فِي الْغَزْوِ

٢٨٦١- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثَنِي بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَشْفَارِهِ، قَالَ أَبُو عَقِيلٍ: لَا أَذْرِي غَزْوَةً، أَمْ عُمْرَةً، فَلَمَّا أَنْ أَقْبَلْنَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيَعَجَلْ»، قَالَ جَابِرٌ: فَأَقْبَلْنَا، وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ لِي أَرْمَكُ، لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، وَالنَّاسُ خَلْفِي، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ قَامَ عَلَيَّ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا جَابِرُ، اسْتَمْسِكْ»، فَضَرَبَهُ بِسَوْطِهِ ضَرْبَةً، فَوَثَبَ الْبَعِيرُ مَكَانَهُ، فَقَالَ: «أَتَبِيعُ الْجَمَلَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ فِي طَوَائِفِ أَصْحَابِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا جَمَلُكَ، فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ، وَيَقُولُ: «الْجَمَلُ جَمَلُنَا»، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: «أَعْطُوهَا جَابِرًا»، ثُمَّ قَالَ: «اسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «الْثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٥].

٥٠ - باب الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّغْبَةِ وَالْفُحُولَةِ مِنَ الْخَيْلِ

وَقَالَ رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ السَّلَفُ يَسْتَحْبُّونَ الْفُحُولَةَ؛ لِأَنَّهَا أَجْرَى وَأَجْسَرُ
 ٢٨٦٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ
 مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَعٌ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مُنْدُوبٌ، فَركبَهُ، وَقَالَ:
 «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَرَعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٧].

٥١ - باب سِهَامِ الْفَرَسِ

٢٨٦٣- حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما «أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا»، وَقَالَ مَالِكٌ: يُسَهَّمُ لِلْخَيْلِ وَالْبَرَادِينِ مِنْهَا؛ لِقَوْلِهِ:
 «وَالْخَيْلُ وَالْبِغَالُ وَالْحَمِيرُ لَتَرْكُبُوهَا» [التخل: ٨]، وَلَا يُسَهَّمُ لِأَكْثَرِ مِنْ فَرَسٍ [إطرافه في: ٤٢٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٢].

٥٢ - باب مَنْ قَادَ دَابَّةً غَيْرَهُ فِي الْحَرْبِ

٢٨٦٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ بْنِ
 عَازِبٍ رضي الله عنه: أَفَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: «لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرْ، إِنْ هَوَازَنَ كَانُوا
 قَوْمًا رُمَاءً، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَأَنْهَزَمُوا، فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْغَنَائِمِ، فَاسْتَقْبَلُونَا
 بِالسِّهَامِ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَفِرْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخَذَ
 بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» [إطرافه في: ٢٨٧٤، ٢٩٣٠، ٣٠٤٢، ٤٣١٥،
 ٤٣١٦، ٤٣١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٦].

٥٣ - باب الرُّكَّابِ وَالْغُرَزِ لِلدَّابَّةِ

٢٨٦٥- حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الْغُرَزِ، وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً، أَهْلٌ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي
 الْحَلِيفَةِ» [سبق برقم ١٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٧].

٥٤ - باب رُكُوبِ الْفَرَسِ الْغُرِّي

٢٨٦٦- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه «اسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى
 فَرَسٍ غُرِّيٍّ، مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ» [سبق برقم ٢٦٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٧].

٥٥ - باب الْفَرَسِ الْقَطُوفِ

٢٨٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
 مَالِكٍ رضي الله عنه «أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَعُوا مَرَّةً، فَركَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطُفُ، أَوْ كَانَ فِيهِ قِطَافٌ،
 فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: «وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا بِحْرًا» فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى [سبق برقم ٢٦٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٧].

٥٦ - باب السَّبْقِ بَيْنَ الْخَيْلِ

٢٨٦٨- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «أَجْرَى
 النَّبِيُّ ﷺ مَا ضَمَرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَبِيَةِ الْوَدَاعِ، وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنَ الثَّبِيَةِ إِلَى مَسْجِدِ
 بَنِي زُرَيْقٍ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ،

قَالَ سُفْيَانُ: بَيْنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثِيَّةِ الْوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ، أَوْ سِتَّةٌ، وَبَيْنَ ثِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ [سبق برقم ٤٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٠].

٥٧- بَابُ إِضْمَارِ الْخَيْلِ لِلْسَّبْقِ

٢٨٦٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ، وَكَانَ أَمْدُهَا مِنَ الثِّيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ»، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ سَابِقَ بِهَا، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَمْدًا: غَايَةً، ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ﴾ [الحديد: ١٩]، [سبق برقم ٤٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٠].

٥٨- بَابُ غَايَةِ السَّبْقِ لِلْخَيْلِ الْمُضَمَّرَةِ

٢٨٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَابَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ ضُمِّرَتْ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ الْحَفِيَاءِ، وَكَانَ أَمْدُهَا ثِيَّةَ الْوَدَاعِ»، فَقُلْتُ لِمُوسَى: فَكَمْ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: سِتَّةُ أَمْيَالٍ، أَوْ سَبْعَةٌ، «وَسَابِقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ، فَأَرْسَلَهَا مِنْ ثِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَكَانَ أَمْدُهَا مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ» قُلْتُ: فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِيلٌ، أَوْ نَحْوُهُ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ مِمَّنْ سَابَقَ فِيهَا [سبق برقم ٤٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٠].

٥٩- بَابُ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَرْدَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَسَامَةَ عَلَى الْقُصُوءِ، وَقَالَ الْمُسَوِّرُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلَّاتِ الْقُصُوءُ» ٢٨٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا الْعُضْبَاءُ» [طرفاه في: ٢٨٧٢، ٦٥٠١].

٢٨٧٢- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعُضْبَاءُ لَا تُسَبَّقُ» قَالَ حُمَيْدٌ: «أَوْ لَا تَكَادُ تُسَبَّقُ»، فَجَاءَ أَغْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ، فَقَالَ: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَزْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ»، طَوَّلَهُ مُوسَى عَنْ حَمَادٍ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٢٨٧١].

٦٠- بَابُ الْغَزْوِ عَلَى الْحَمِيرِ

٦١- بَابُ بَغْلَةِ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْضَاءِ، قَالَهُ أَنَسٌ، وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَهْدَى مَلِكٌ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ

٢٨٧٣- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَفْرُو بْنَ الْحَارِثِ قَالَ: «مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ، وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً» [سبق برقم ٢٧٣٩].

٢٨٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَمَارَةَ، وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: «لَا وَاللَّهِ، مَا وَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، وَلَكِنْ وَلَّى سَرْعَانُ النَّاسِ، فَلَقِيَهُمْ هَوَازُنُ بِالثَّبَلِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخَذَ بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ»» [سبق برقم ٢٨٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٦].

٦٢- بَابُ جِهَادِ النِّسَاءِ

٢٨٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ،

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: استأذنت النبي ﷺ في الجهاد، فقال: «جهادكن الحج»، وقال عبد الله بن الوليد: حدثنا سُفيان، عن معاوية بهذا [سبق برقم ١٥٢٠].

٢٨٧٦- حدثنا قيسة، حدثنا سُفيان، عن معاوية بهذا، وعن حبيب بن أبي عمرة، عن عائشة بنت طلحة، **عن عائشة أم المؤمنين**، عن النبي ﷺ سألته نساؤه عن الجهاد، فقال: «نعم الجهاد الحج» [سبق برقم ١٥٢٠].

٦٣- باب غزو المرأة في البحر

٢٨٧٧- ٢٨٧٨- حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري قال: **سمعت أنسا** رضي الله عنها تقول: دخل رسول الله ﷺ على ابنة ملحان، فاتكأ عندها ثم ضحك، فقالت: لم تضحك يا رسول الله؟ فقال: «ناس من أمتي يزكبون البحر الأخضر في سبيل الله، مثلهم مثل الملوك على الأسرة»، فقالت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: «اللهم اجعلها منهم»، ثم عاد فضحك، فقالت له مثل، أو مم، ذلك، فقال لها مثل ذلك، فقالت ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «أنت من الأولين، ولست من الآخرين» قال: قال أنس فتزوجت عبادة بن الصامت، فركبت البحر مع بنت قرة، فلما قلت ركبت دابتها، فوقصت بها، فسقطت عنها فماتت [سبق برقم ٢٧٨٨، ٢٧٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٢].

٦٤- باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بغض نساؤه

٢٨٧٩- حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا عبد الله بن عمر التميمي، حدثنا يونس قال: سمعت الزهري قال: سمعت غزوة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله **عن حديث عائشة** كل، حديثي طائفة من الحديث، قالت: «كان النبي ﷺ إذا أراد أن يخرج أفرغ بين نساؤه، فأيتهن يخرج سهمها خرج بها النبي ﷺ، فأفرغ بيننا في غزوة غزاها، فخرج فيها سهمي، فخرجت مع النبي ﷺ قبل أن ينزل الحجاب» [سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠].

٦٥- باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال

٢٨٨٠- حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا عبد العزيز، **عن أنس** رضي الله عنه قال: لما كان يوم أحد انهزم الناس، عن النبي ﷺ قال: ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر، وأم سليم وإنهما لمسيرتان أرى خدمن سوقهن تنفران القرب، وقال غيرهن: تنقلان القرب، على مئونهما، ثم تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملأنها، ثم تجيآن تفرغانها في أفواه القوم [إطرافه في: ٢٩٠٢، ٣٨١١، ٤٠٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨١١].

٦٦- باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو

٢٨٨١- حدثنا عبدان، أخبرنا يونس، عن ابن شهاب قال تلعبة بن أبي مالك: **إن عمر بن الخطاب** رضي الله عنه قسم مروطاً بين نساء من نساء المدينة، فبقي مروط جيد، فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين، أعط هذا ابنة رسول الله ﷺ التي عندك، يريدون أم كلثوم بنت علي، فقال عمر: أم سليط أحق، وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ، قال: عمر: فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد، قال أبو عبد الله: تزفر تخيط [إطرافه في: ٤٠٧١].

٦٧- بَابُ مُدَاوَاةِ النَّسَاءِ الْجَرْحَى فِي الْغَزْوِ

٢٨٨٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مَعُوذٍ قَالَتْ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي، وَنُدَاوِي الْجَرْحَى، وَنَزِدُ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ» [طرفاه في: ٢٨٨٣، ٥٦٧٩].

٦٨- بَابُ رَدِّ النَّسَاءِ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى

٢٨٨٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مَعُوذٍ قَالَتْ: «كُنَّا نَعُزُّو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَسْقِي الْقَوْمَ، وَنَحْدُمُهُمْ، وَنَزِدُ الْجَرْحَى، وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ» [سبق برقم ٢٨٨٢].

٦٩- بَابُ نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ

٢٨٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: رُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: انْزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَتَرَعْتُهُ، فَتَرَا مِنْهُ الْمَاءَ، فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ» [طرفاه في: ٤٣٢٣، ٦٣٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٨].

٧٠- بَابُ الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٨٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهْرًا، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ» إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ، فَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ [طرفاه في: ٧٢٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٠].

٢٨٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَالدَّرْهَمُ، وَالْقَطِيفَةُ، وَالْخَمِيصَةُ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ»، لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ [طرفاه في: ٢٨٨٧، ٦٤٣٥].

٢٨٨٧- وَزَادَنَا عَمْرُو قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخَطَ، تَعَسَّ، وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَبِكَ فَلَا انْتَفَشَ، طَوْبَى لِعَبْدٍ أَخَذَ بَعَنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْعَبَ رَأْسُهُ، مُغَبَّرَةً قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَحَادَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، وَقَالَ: «تَعَسَّا»، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: فَانْعَسَهُمُ اللَّهُ، «طَوْبَى»: فَعَلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ، وَهِيَ يَاءٌ حُوِّلَتْ إِلَى الْوَاوِ، وَهِيَ مِنْ يَطِيبُ [سبق برقم ٢٨٨٦].

٧١- بَابُ فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي الْغَزْوِ

٢٨٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُيَيْنٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَكَانَ يَخْدُمُنِي، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ، قَالَ جَرِيرٌ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئًا لَا أَحَدٌ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥١٣].

٢٨٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ،

فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ رَاجِعًا، وَبَدَأَ لَهُ أُحُدٌ قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَتَحْرِيمِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا» [سبق برقم ٣٧١، ٢٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٢٨٩٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مُورِقِ الْعَجَلِيِّ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرُنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَظِلُّ بِكَسَائِهِ، وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا، فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا، فَبَعَثُوا الرِّكَابَ، وَامْتَنَهُوا، وَعَالَجُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَهَبَ الْمُفْطَرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١١٩].

٧٢- بَابُ فَضْلِ مَنْ حَمَلَ مَتَاعَ صَاحِبِهِ فِي السَّفَرِ

٢٨٩١- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ سَلَامَى عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ: يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ: يُحَامِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَدُلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» [سبق برقم ٢٧٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٩].

٧٣- بَابُ فَضْلِ رِبَاطٍ يَوْمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]
٢٨٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَزُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْعُدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا» [سبق برقم ٢٧٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٨١].

٧٤- بَابُ مَنْ غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ

٢٨٩٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَغْفُوبُ عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ: «الْتِمِسْ غُلَامًا مِنْ غُلَمَانِكَمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْبَرَ»، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُزِدْنِي وَأَنَا غُلَامٌ رَاهِقْتُ الْحُلْمَ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدِّينِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ»، ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حِطِّي بْنِ أَخْطَبٍ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا، وَكَانَتْ عَرُوسًا، فَاضْطَفَاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصُّهْبَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَذِنَ مَنْ حَوْلَكَ»، فَكَانَتْ تَلِكُ وَلِيمَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ، فَيَسْرُنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرَ إِلَى أُحُدٍ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مِدْنِهِمْ وَصَاعِهِمْ» [سبق برقم ٣٧١، وانظر: ٢٨٨٩، ٣٣٦٧، ٤٠٨٤، ٥٤٢٥، ٦٣٦٣، ٧٣٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٧٥- باب زُكُوبِ الْبَحْرِ

٢٨٩٤ - ٢٨٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ حَرَامٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمًا فِي بَيْتِهَا، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَزْكُبُونَ الْبَحْرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتَ مَعَهُمْ»، ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَيَقُولَ: «أَنْتَ مِنَ الْأَوَّلِينَ» فَتَزَوَّجَ بِهَا عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَخَرَجَ بِهَا إِلَى الْغَزْوِ، فَلَمَّا رَجَعَتْ قُرِبَتْ دَابَّةً لِرُكْبَتِهَا، فَوَقَعَتْ فَأَنذَقَتْ عُقْفَهَا» [سبق برقم ٢٧٨٨، ٢٧٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٢].

٧٦- باب من استغنان بالضغفاء والصالحين في الحرب، وقال ابن عباس: أخبرني أبو سفيان قال لي قيسر: سألتك: أشرف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم؟ فرعمت ضعفاؤهم، وهم أتباع الرُّسل ٢٨٩٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: رَأَى سَعْدٌ رضي الله عنه أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «هَلْ تَنْصُرُونَ إِلَّا بَضْعَاءَكُمْ».

٢٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو سَمِيعَ جَابِرًا، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فَنَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ: فَيْكُمُ مَنْ صَحَبَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم؟» فَيَقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيَقَالُ: فَيْكُمُ مَنْ صَحَبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ رضي الله عنه؟ فَيَقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيَقَالُ: فَيْكُمُ مَنْ صَحَبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ رضي الله عنه؟ فَيَقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ» [إطرافه في: ٣٥٩٤، ٣٦٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٣٢].

٧٧- باب لا يقول فلان شهيد

قال أبو هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يَكْلُمُ فِي سَبِيلِهِ» ٢٨٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم التَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً، وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا، يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالَ: مَا أَجْزَأُ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأُ فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَمَّا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ، كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ فَجَرَحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ، وَذَبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنِّي أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جَرَحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ، وَذَبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَمَّا يَنْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فَيَمَّا يَنْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» [إطرافه في: ٤٢٠٢، ٤٢٠٧، ٦٤٩٣، ٦٦٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢].

٧٨- باب التَّخْرِيطِ عَلَى الرَّمْيِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ

وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾

٢٨٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ **سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنْ أَبَاكُمْ كَانَ زَامِيًا، ازْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ»، قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ لَا تَزْمُونَ؟» قَالُوا: كَيْفَ نَزْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمُوا فَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ» [طرفاه في: ٣٢٧٣، ٣٥٠٧].

٢٩٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْعَسِيلِ، عَنْ **حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ**، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَّفْنَا لِقُرَيْشٍ، وَصَفُّوا لَنَا: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالثَّلْبِ» [طرفاه في: ٣٩٨٤، ٣٩٨٥].

٧٩- بَابُ اللَّهْوِ بِالْحِرَابِ وَتَحْوَاهَا

٢٩٠١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي **هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِحِزَابِهِمْ، دَخَلَ عُمَرُ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصَى فَحَصَبَهُمْ بِهَا فَقَالَ: «دَعَهُمْ يَا عُمَرُ»، زَادَ عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ فِي الْمَسْجِدِ [وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٣].

٨٠- بَابُ الْمَجَنِّ وَمَنْ يَتَرَسُّ بِتَرَسٍ صَاحِبِهِ

٢٩٠٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ **أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَرَسُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِتَرَسٍ وَاحِدٍ»، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمْيِ، «فَكَانَ إِذَا رَمَى يُشْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ» [سبق برقم ٢٨٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨١١].

٢٩٠٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ **عَنْ سَهْلٍ** قَالَ: «لَمَّا كُسِرَتْ بَيْضَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ، وَأُذِمِّي وَجْهَهُ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ، وَكَانَ عَلَيَّ يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمَجَنِّ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُهُ، فَلَمَّا رَأَتْ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً، عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا، وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جُزْجِهِ، فَرَقَا الدَّمَ» [سبق برقم ٢٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٠].

٢٩٠٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَرُو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ **عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ: «كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ، وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَتِهِ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السِّلَاحِ وَالْكَرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [أطرافه في: ٣٠٩٤، ٤٠٣٣، ٤٨٨٥، ٥٣٥٧، ٥٣٥٨، ٦٧٢٨، ٧٣٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٧].

٢٩٠٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، **عَنْ عَلِيٍّ**، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ قَالَ: **سَمِعْتُ عَلِيًّا** رضي الله عنه يَقُولُ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُفْدِي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: ازْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» [أطرافه في: ٤٠٥٨، ٤٠٥٩، ٦١٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١١].

٨١- بَابُ الدَّرَقِ

٢٩٠٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ عُمَرُو: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ بَغْنَاءُ بَعَاثُ، فَاضْطَجَعَ عَلَى

الْفَرَاشِ، وَحَوْلَ وَجْهِهِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَاثْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ!، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «دَعُهُمَا»، فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا [سبق برقم ٤٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٢].

٢٩٠٧- قَالَتْ: وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ الشُّودَانُ بِالْدَّرَقِ وَالْحِرَابِ، فَأَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَإِمَّا قَالَ: «تَشْتَهَيْنِ تَنْظُرِينَ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ، خَدِّي عَلَى خَدِّهِ، وَيَقُولُ: «دُونَكُمْ بَنِي أَرْفَدَةَ»، حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ قَالَ: «حَسْبُكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَادْهَبِي»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ أَحْمَدُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ: «فَلَمَّا غَفَلَ» [سبق برقم ٤٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٢].

٨٢- بَابُ الْحَمَائِلِ وَتَغْلِيْقِ السِّيفِ بِالْعُنُقِ

٢٩٠٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً فَخَرَجُوا نَحْوَ الصُّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الْخَبَرَ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ غُرِّي، وَفِي عُنُقِهِ السِّيفُ وَهُوَ يَقُولُ: «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا»، ثُمَّ قَالَ: «وَجَدْنَا بَحْرًا»، أَوْ قَالَ: «إِنَّهُ لَبَحْرٌ» [سبق برقم ٢٦٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٧].

٨٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي حِلْيَةِ السُّيُوفِ

٢٩٠٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ حَبِيبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: لَقَدْ فَتَحَ الْفُتُوحَ قَوْمٌ، مَا كَانَتْ حِلْيَةُ سُيُوفِهِمُ الذَّهَبَ، وَلَا الْفِضَّةَ، إِنَّمَا كَانَتْ حِلْيَتُهُمُ الْعَلَايِي، وَالْأَنَكُ، وَالْحَدِيدُ.

٨٤- بَابُ مَنْ عَلَّقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ

٢٩١٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيُّ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَذْرَكَتُهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَبَنِمْنَا نَوْمَةً، فَلِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ (ثَلَاثًا)، وَلَمْ يُعَاقِبْنِي، وَجَلَسَ اطْرَافَهُ» [سبق برقم ٢٩١٣، ٤١٣٤، ٤١٣٥، ٤١٣٦، ٤١٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٣].

٨٥- بَابُ لُبْسِ الْبَيْضَةِ

٢٩١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَارِثٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: جُرْحٌ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَبُرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، وَهَشِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَغْسِلُ الدَّمَ، وَعَلَيَّ يُمْسِكُ، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الدَّمَ لَا يَزِيدُ إِلَّا كَثْرَةً، أَحَدَتْ حَصِيرًا فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ أَلْزَقَتْهُ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ [سبق برقم ٢٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٠].

٨٦- بَابُ مَنْ لَمْ يَزِ كَسَرَ السِّلَاحِ عِنْدَ الْمَوْتِ

٢٩١٢- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَارِثِ قَالَ: «مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ، وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً» [سبق برقم ٢٧٣٩].

٨٧- باب تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ، وَالِاسْتِظْلَالُ بِالشَّجَرِ

٢٩١٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ، وَأَبُو سَلَمَةَ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّوَلِيِّ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَأَذْرَكْتَهُمُ الْقَائِلَةَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ، وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَشَامَ السَّيْفَ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٍ» ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ [سبق برقم ٢٩١٠، وأخرجه مسلم: برقم ٨٤٣].

٨٨- باب ما قيل في الرِّمَاحِ، وَيَذْكُرُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «جَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُحْمِي وَجَعَلَ الذِّلَّةَ وَالصَّغَارَ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي»

٢٩١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُثَيْدٍ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْضُ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرَمِينَ، وَهُوَ غَيْرُ مُحْرَمٍ، فَرَأَى جِمَارًا وَخَشِيئًا، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَنَالُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ، ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْجِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَأَبَى بَعْضٌ، فَلَمَّا أَذْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ»، وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي الْجِمَارِ الْوَحْشِيِّ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ؟» [سبق برقم ١٨٢١، وأخرجه مسلم: برقم ١١٩٦].

٨٩- باب ما قيل في دِرْعِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَالْقَمِيصِ فِي الْحَرْبِ

وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَمَّا خَالِدٌ، فَقَدْ احْتَبَسَ أَذْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»

٢٩١٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِي قُبَّةٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدَ بَعْدَ الْيَوْمِ»، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ، وَهُوَ فِي الدِّرْعِ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ * بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ ﴿[القمر: ٤٥-٤٦]، وَقَالَ وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَوْمَ بَدْرٍ [طوافه في: ٣٩٥٣، ٤٨٧٥، ٤٨٧٧].

٢٩١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بَثْلَانِيٍّ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ»، وَقَالَ يَغْلَى: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: «دِرْعٌ مِنْ حَدِيدٍ»، وَقَالَ مَعْلَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ وَقَالَ: «رَهْنُهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ» [سبق برقم ٢٠٦٨، وأخرجه مسلم: برقم ١٦٠٣].

٢٩١٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مِثْلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ مِثْلُ رَجُلَيْنِ: عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَكُلَّمَا هَمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَتِهِ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ، حَتَّى تُعْفِيَ أَثَرَهُ، وَكُلَّمَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِالصَّدَقَةِ، انْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا، وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ، وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ»

فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «فَيَجْتَهُدُ أَنْ يُوسَّعَهَا، فَلَا تَسْعُ» [سبق برقم ١٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢١].

٩٠ - بَابُ الْحَبَّةِ فِي السَّقَرِ وَالْحَرْبِ

٢٩١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمٌ، هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ: «أُتِلِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَتَلَقَّيْتُهُ بِمَاءٍ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ، فَمَضَمَضَ وَاسْتَشَشَوِي، وَغَسَلَ وَجْهَهُ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَيْهِ، وَكَانَا صَيِّقَتَيْنِ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ، فَغَسَلَهُمَا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَعَلَى خُفَيْهِ» [سبق برقم ١٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤].

٩١ - بَابُ الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ

٢٩١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقُدَامِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ، مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا» [إطرافه في: ٢٩٢٠، ٢٩٢١، ٢٩٢٢، ٥٨٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٧٦].

٢٩٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ «شَكُّوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يَغْنِي الْقَمَلُ، فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ، فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ» [سبق برقم ٢٩١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٧٦].

٢٩٢١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي حَرِيرٍ» [سبق برقم ٢٩١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٧٦].

٢٩٢٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ «رَخَّصَ، أَوْ رَخَّصَ لَهُمَا، لِحِكَّةٍ بِهِمَا» [سبق برقم ٢٩١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٧٦].

٩٢ - بَابُ مَا يُدَكَّرُ فِي السَّكِينِ

٢٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ كَيْفٍ يَحْتَرُّ مِنْهَا، ثُمَّ دَعَا إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَزَادَ: «فَأَلْقَى السَّكِينِ» [سبق برقم ٢٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٥٥].

٩٣ - بَابُ مَا قِيلَ فِي قِتَالِ الرُّومِ

٢٩٢٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحَةِ حِمَصَ، وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ، وَمَعَهُ أُمُّ حَرَامٍ، قَالَ عُمَيْرٌ: فَحَدَّثَنَا أُمُّ حَرَامٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا» قَالَتْ أُمُّ حَرَامٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فِيهِمْ؟ قَالَ: «أَنْتِ فِيهِمْ»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ» فَقُلْتُ: أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا» [سبق برقم ٢٧٩٨].

٩٤ - بَابُ قِتَالِ الْيَهُودِ

٢٩٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَقَاتِلُوا الْيَهُودَ حَتَّى يَخْتَبِيَ أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الْحَجَرِ فَيَقُولُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا

يَهُودِيٍّ وَرَائِي، فَأَقْتُلْهُ» [طرفه في: ٣٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٢١].

٢٩٢٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ غَمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِي: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَأَقْتُلْهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٢٢].

٩٥- بَابُ قِتَالِ التُّرْكِ

٢٩٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ نَعَالِ الشَّعْرِ، وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عَرَاضُ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ» [طرفه في: ٣٥٩٢].

٢٩٢٨- حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ، كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالُهُمْ الشَّعْرُ» [أطرافه في: ٢٩٢٩، ٣٥٨٧، ٣٥٩٠، ٣٥٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٢].

٩٦- بَابُ قِتَالِ الَّذِينَ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ

٢٩٢٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا: نَعَالُهُمْ الشَّعْرَ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا: كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ»، قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً: «صِغَارَ الْأَعْيُنِ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ، كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ» [سبق برقم ٢٩٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٢].

٩٧- بَابُ مَنْ صَفَّ أَصْحَابَهُ عِنْدَ الْهَزِيمَةِ، وَنَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ فَاسْتَنْصَرَ

٢٩٣٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: أَكُنْتُمْ فَرَرْتُمْ يَا أَبَا غَمَارَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شَبَانُ أَصْحَابِهِ، وَخَفَافُهُمْ خُسْرًا لَيْسَ بِسِلَاحٍ، فَأَتَوْا قَوْمًا رُمَاءَ جَمْعٍ هَوَازَنَ وَبَنِي نَضَرَ، مَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ، فَرَسَقُوهُمْ رَسَقًا مَا يَكَادُونَ يُحْطِثُونَ، فَأَقْبَلُوا هُنَالِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَابْنُ عَمِّهِ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ، فَتَزَلَّ وَاسْتَنْصَرَ ثُمَّ قَالَ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، ثُمَّ صَفَّ أَصْحَابَهُ [سبق برقم ٢٨٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٦].

٩٨- بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِالْهَزِيمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ

٢٩٣١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عِيسَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ» [أطرافه في: ٤١١١، ٤٥٣٣، ٦٣٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢٧].

٢٩٣٢- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو فِي الْقُنُوتِ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ

سَيْنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ» [سبق برقم ٨٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٥].

٢٩٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعِ الْحِسَابِ، اللَّهُمَّ أَهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ أَهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ» [أطرافه في: ٢٩٦٥، ٣٠٢٥، ٤١١٥، ٦٣٩٢، ٧٤٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٢].

٢٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَنَجَرَتْ جَزُورٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ، فَأَرْسَلُوا فَجَاؤُوا مِنْ سَلَاهَا، وَطَرَحُوهُ عَلَيْهِ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَلْقَتْهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْنِكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْنِكَ بِقُرَيْشٍ، لَا بِي جَهْلُ بْنُ هِشَامٍ، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ، وَأَبِي بَنِي خَلْفٍ، وَعُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ فِي قَلْبٍ بَدْرٍ قَتَلَى، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَنَسِيتُ السَّابِعَ، وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: أُمِّيَّةُ بْنُ خَلْفٍ، وَقَالَ شُعْبَةُ: أُمِّيَّةُ، أَوْ أَبِي، وَالصَّحِيحُ أُمِّيَّةُ [سبق برقم ٢٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٤].

٢٩٣٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْنِكَ، وَلَعَنْتُهُمْ فَقَالَ: «مَا لَكُمْ؟» قَالَتْ: أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ» [أطرافه في: ٦٠٢٤، ٦٠٣٠، ٦٢٥٦، ٦٣٩٥، ٦٤٠١، ٦٩٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٥].

٩٩ - بَابُ هَلْ يُرْشِدُ الْمُسْلِمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَوْ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابُ؟

٢٩٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَحْيَى ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ، وَقَالَ: «إِنِّي تَوَلَّيْتُ فَإِنْ عَلَيْنِكَ إِنْهُمْ الْأَرِيسِيِّينَ» [طرفه في: ٢٩٤٠].

١٠٠ - بَابُ الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُمْ

٢٩٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرِو الدَّوْسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هَلَكْتُ دَوْسَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا، وَائْتِ بِهِمْ» [أطرافه في: ٤٣٩٢، ٦٣٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٤].

١٠١ - بَابُ دَعْوَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَعَلَى مَا يُقَاتِلُونَ عَلَيْهِ؟

وَمَا كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ، وَالِدَعْوَةَ قَبْلَ الْقِتَالِ

٢٩٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: لَمَّا (أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَحْتُومًا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِصَّةٍ، فَكَانَتْ أَنْظَرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ، وَنُقِشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) [سبق برقم ٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩٢].

٢٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى خَرَقَهُ»،

فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: «فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُمَرَّقُوا كُلُّ مَمَرَّقٍ» [سبق برقم ٦٤].

١٠٢- باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَالنَّبُوءَةِ، وَأَنْ لَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [٧٩: آل عمران].

٢٩٤٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ

شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمٍ بَصْرِيٍّ لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ»، وَكَانَ قَيْصَرٌ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ، مَشَى مِنْ حِمُصَ إِلَى إِبِلْيَاءَ شُكْرًا لِمَا أُنْبِئَهُ اللَّهُ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ قَرَأَهُ: التَّمَسُّوا لِي هَاهُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِي؛ لِأَسْأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [سبق برقم ٢٩٣٦].

٢٩٤١- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ

قَدِمُوا تِجَارًا فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَوَجَدْنَا رَسُولَ قَيْصَرَ بِنِغْصِ الشَّامِ، فَانْطَلَقَ بِي وَبِأَصْحَابِي، حَتَّى قَدِمْنَا إِبِلْيَاءَ، فَأَدْخَلْنَا عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مُلْكِيٍّ، وَعَلَيْهِ التَّاجُ، وَإِذَا حَوْلَهُ عِظَمَاءُ الرُّومِ، فَقَالَ لِتَرْجُمَانِي: سَلُّهُمْ أَتُهُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ نَسَبًا، قَالَ: مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ؟ فَقُلْتُ: هُوَ ابْنُ عَمٍّ، وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي، فَقَالَ قَيْصَرٌ: أَذْنُوهُ، وَأَمَرَ بِأَصْحَابِي فَجُعِلُوا خَلْفَ ظَهْرِي عِنْدَ كَتِفِي، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِي: قُلْ لِأَصْحَابِهِ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا الرَّجُلَ عَنِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَ فَكَذِّبُوهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَنْ يَأْتُرَ أَصْحَابِي عَنِّي الْكَذِبَ لَكَذَّبْتُهُ حِينَ سَأَلَنِي عَنْهُ، وَلَكِنِّي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يَأْتُرُوا الْكَذِبَ عَنِّي، فَصَدَّقْتُهُ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِي: قُلْ لَهُ كَيْفَ نَسَبُ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا، فَقَالَ: كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ عَلَى الْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ: بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ، قَالَ: فَيَزِيدُونَ، أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ، قَالَ: فَهَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ سَخَطَهُ لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ الْآنَ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَغْدِرَ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَلَمْ يُمَكِّنِي كَلِمَةً أَدْخُلَ فِيهَا شَيْئًا أَنْتَقِصُهُ بِهِ، لَا أَخَافُ أَنْ تُؤَثِّرَ عَنِّي غَيْرُهَا، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ، أَوْ قَاتَلَكُمْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ كَانَتْ حَرْبُهُ وَحَرْبُكُمْ؟ قُلْتُ: ذُولًا وَسِجَالًا، يَدَالُ عَلَيْنَا الْمَرَّةَ، وَنَدَالُ عَلَيْهِ الْأُخْرَى، قَالَ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ؟ قَالَ: يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَبَيْنَهُنَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالْعِفَافِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، فَقَالَ لِتَرْجُمَانِي حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ ذُو نَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، قُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتُمُّ بِقَوْلٍ قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟

فَزَعَمْتَ أَنَّ لَّا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ، وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ، وَسَلَّاتُكَ: هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّ لَّا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ، وَسَلَّاتُكَ: أَشَرَّافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّ ضَعْفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَلَّاتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ، أَوْ يَنْقُصُونَ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَلَّاتُكَ: هَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ سَخَطَهُ لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّ لَّا، فَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخْلُطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبُ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ، وَسَلَّاتُكَ: هَلْ يَغْدِرُ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّ لَّا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ، وَسَلَّاتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّ قَدْ فَعَلَ، وَأَنْ حَرْبَكُمْ وَحَرْبُهُ تَكُونُ دُولًا، وَيُدَالُ عَلَيْكُمْ الْمَرَّةُ، وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الْأُخْرَى، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تَبْتَلَى، وَتَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ، وَسَلَّاتُكَ: بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَأَكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ، وَالصَّدَقِ، وَالْعِفَافِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، قَالَ: وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيِّ قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَكِنْ لَمْ أَعْلَمْ أَنَّهُ مِنْكُمْ، وَإِنْ يَكُ مَا قُلْتُ حَقًّا، فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَلَوْ أَرَجُو أَنْ أَخْلَصَ إِلَيْهِ، لَتَجَشَّمْتُ لِقَائَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ فِيهِ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرْقُلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمَ تَسْلِمًا، وَأَسْلِمَ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ، وَ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾» [آل عمران: ٦٤] قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا أَنْ قَضَى مَقَالَتَهُ، عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عَظَمَاءِ الرُّومِ، وَكَثُرَ لَغَطُهُمْ، فَلَا أَذْرِي مَاذَا قَالُوا، وَأَمْرٌ بِنَا فَأَخْرَجْنَا، فَلَمَّا أَنْ خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي، وَخَلَوْتُ بِهِمْ قُلْتُ لَهُمْ: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، هَذَا مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ يَخَافُهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ ذَلِيلًا مُسْتَيْقِنًا بِأَنَّهُ أَمَرُهُ سَيُظْهِرُ، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ قَلْبِي الْإِسْلَامَ وَأَنَا كَارَةٌ [سبق برقم ٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٣].

٢٩٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأَعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَنَّهُمْ يُعْطَى، فَعَدُّوا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ؟» فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَمَرَ فُدْعِيَ لَهُ، فَبَضَقَ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَانَهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ، فَقَالَ: نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» [إطرافه في: ٣٠٠٩، ٣٧٠١، ٤٢١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٦].

٢٩٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغْزِ حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أُمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ، فَتَرَلْنَا خَيْبَرَ لَيْلًا» [سبق برقم، ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٢٩٤٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا

بَنًا...» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٢٩٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهَا لَيْلًا، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا لَيْلًا لَا يُغِيرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودُ بَمَسَاجِدِهِمْ، وَمَكَاتِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٢٩٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَمِزْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، عَصَمَ مِنِّي نَفْسُهُ، وَمَالُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»، رَوَاهُ عُمرُ، وَابْنُ عُمرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم [وأخرجه مسلم، برقم ٢١].

١٠٣- باب مَنْ أَرَادَ غَزْوَةَ فَوْرَى بِغَيْرِهَا، وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ

٢٩٤٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه، وَكَانَ قَائِدُ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه «حِينَ تَخْلَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا» [سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٩ مطولاً].

٢٩٤٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةَ يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا، وَمَفَازًا، وَاسْتَقْبَلَ غَزْوً عَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةً عَدُوَّهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ» [سبق برقم ٢٧٥٧].

٢٩٤٩- وَعَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ: «لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ» [سبق برقم ٢٧٥٧].

٢٩٥٠- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ» [سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٦].

١٠٤- باب الْخُرُوجِ بَعْدَ الظُّهْرِ

٢٩٥١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ، وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا» [سبق برقم ١٠٨٩ بنحوه، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٠].

١٠٥- باب الْخُرُوجِ آخِرَ الشَّهْرِ

وَقَالَ كُرَيْبٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: انْطَلَقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْمَدِينَةِ لِخَمْسِ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ

٢٩٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِخَمْسِ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَلَا نُرَى

إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذِي إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَنْ يَحِلَّ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمٍ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ» قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ: أَتَيْتُكَ وَاللَّهِ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١٠٦ - بَابُ الْخُرُوجِ فِي رَمَضَانَ

٢٩٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ»، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ [سبق برقم ١٩٤٤].

١٠٧ - بَابُ التَّوَدُّعِ

٢٩٥٤ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ، فَقَالَ لَنَا: «إِنْ لَقِيتُمْ فَلَانًا وَفُلَانًا - لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَّاهُمَا - فَحَرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ»، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْنَاهُ نُوَدِّعُهُ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أَمُرْتُكُمْ أَنْ تَحَرِّقُوا فَلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ أَخَذْتُمُوهُمَا فَأَقْتُلُوهُمَا» [إطرفة في: ٣٠١٦].

١٠٨ - بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ

٢٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ، وَلَا طَاعَةَ» [إطرفة في: ٧١٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣٩].

١٠٩ - بَابُ يُقَاتِلُ مِنْ وَرَاءِ الْإِمَامِ، وَيَتَّقِي بِهِ

٢٩٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ **سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ» [سبق برقم ٢٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٥].

٢٩٥٧ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ، يُقَاتِلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيَتَّقِي بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ» [إطرفة في: ٧١٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣٥، ١٨٤١].

١١٠ - بَابُ الْبُيْعَةِ فِي الْحَرْبِ أَنْ لَا يَفِرُوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَلَى الْمَوْتِ

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]

٢٩٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: **قَالَ ابْنُ عُمَرَ** رضي الله عنه: «رَجَعْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَمَا اجْتَمَعَ مِثْلُ اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا، كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ»، فَسَأَلْنَا نَافِعًا: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعَهُمْ، عَلَى الْمَوْتِ؟ قَالَ: لَا، بَايَعَهُمْ عَلَى الصَّبْرِ.

٢٩٥٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ زَمَنَ الْحَرَّةِ أَتَاهُ آتٌ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ حُظَلَّةَ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى

الْمَوْتِ، فَقَالَ: لَا أَبَايَعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [طرفه في: ٤١٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦١].

٢٩٦٠- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَنْوَعِ ﷺ قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَلَمَّا خَفَ النَّاسُ قَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، أَلَا تَبَايَعُ؟» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَأَيْضًا»، فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ [أطرافه في: ٤١٦٩، ٧٢٠٦، ٧٢٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٠].

٢٩٦١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْحَنْدَقِ تَقُولُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا حِينَمَا أَبَدَا فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْآخِرَةِ، فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ» [سبق برقم ٢٨٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٥].

٢٩٦٢- ٢٩٦٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فَضِيلٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ مُجَاشِعٍ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأُحْيَى، فَقُلْتُ: بَايَعْنَا عَلَى الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: «مَضَتْ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا»، فَقُلْتُ: عَلَامَ تَبَايَعْنَا؟ قَالَ: «عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ» [رقم ٢٩٦٢ أطرافه في: ٣٠٧٨، ٤٣٠٥، ٤٣٠٧، ورقم ٢٩٦٣ أطرافه في: ٤٣٠٧، ٤٣٠٦، ٤٣٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٣].

١١١- باب عَزَمَ الْإِمَامُ عَلَى النَّاسِ فِيمَا يُطِيقُونَ

٢٩٦٤- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرُدُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا مُؤَدِيًا نَشِيطًا يَخْرُجُ مَعَ أَمْرَانَا فِي الْمَغَازِي، فَيَعْزِمُ عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءَ لَا نُحْصِيهَا، فَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ لَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لَكَ، إِلَّا أَنَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَسَى أَنْ لَا يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ، وَإِنْ أَحَدَكُمُ لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللَّهَ، وَإِذَا شَكَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَاهُ مِنْهُ، وَأَوْشَكَ أَنْ لَا تَجِدُوهُ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، مَا أَذْكَرُ مَا عَبَّرَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالْتَّغَبِ شَرِبَ صَفْوَهُ وَبَقِيَ كَدْرُهُ.

١١٢- باب كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ آخَرَ الْقِتَالِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ

٢٩٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، هُوَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ رضي الله عنه فَقَرَأَتْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا أَنْتَظَرُ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ» [سبق برقم ٢٨١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٢].

٢٩٦٦- ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ الشُّيُوفِ»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مَنِّزِلِ الْكِتَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ، أَهْزِمْهُمْ، وَأَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ» [سبق برقم ٢٨١٨، ٢٩٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٢].

١١٣- باب اسْتَنْذَانَ الرَّجُلُ الْإِمَامَ لِقَوْلِهِ: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ

وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ ﴿النور: ٦٢﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ

٢٩٦٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَتَلَّاحَقَ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَغْيَا، فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: «مَا لِيَعِيرُكَ؟»، قَالَ: قُلْتُ أَعْيَا، قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَجَرَهُ، وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ، فُدَّامَهَا يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: «كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ؟»، قَالَ: قُلْتُ بِخَيْرٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ، قَالَ: «أَفْتَبِغْنِيهِ؟» قَالَ: فَاسْتَحْيَيْتُ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَبِغْنِيهِ»، فَبِغْتُهُ إِيَّاهُ، عَلَى أَنْ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ، قَالَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَرُوسٌ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَقْنِي خَالِي، فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ بِهِ فَلَامَنِي، قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ: «هَلْ تَزَوَّجْتُ بَكْرًا أَمْ ثِيْبًا؟» فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ ثِيْبًا، قَالَ: «فَهَلَّا تَزَوَّجْتُ بَكْرًا تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُؤْفِي وَالِدِي، أَوْ اسْتَشْهَدَ، وَلِي أَخَوَاتٌ صَغَارٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِنْهُنَّ، فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ، وَلَا تَقُومَ عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ ثِيْبًا لِنَقُومَ عَلَيْهِنَّ، وَتُؤَدِّبُهُنَّ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ عَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ، وَرَدَّهُ عَلَيَّ. قَالَ الْمُغِيرَةُ: هَذَا فِي قَضَائِنَا حَسَنٌ، لَا نَرَى بِهِ بَأْسًا [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، ٧١٥].

١١٤- باب مَنْ غَزَا وَهُوَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِغَرْسِهِ، فِيهِ جَابِرٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١١٥- باب مَنْ اخْتَارَ الْغَزَا بَعْدَ الْبِنَاءِ، فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١١٦- باب مُبَادَرَةِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْفَرَزِ

٢٩٦٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَعٌ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ فَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا» [سبق برقم ٢٦٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٧].

١١٧- باب السَّرْعَةِ وَالرَّكْضِ فِي الْفَرَزِ

٢٩٦٩- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: فَرَزَ النَّاسُ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ بَطِينًا، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ، فَرَكِبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ فَقَالَ: «لَمْ تُرَاعُوا، إِنَّهُ لَبَحْرٌ» فَمَا سَبَقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ [سبق برقم ٢٦٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٧].

١١٨- باب الْخُرُوجِ فِي الْفَرَزِ وَحْدَهُ

١١٩- باب الْجَعَالِ وَالْحُمْلَانِ فِي السَّبِيلِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: الْغَزَا، قَالَ: إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَعِينَكَ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِي، قُلْتُ: أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيَّ، قَالَ: إِنَّ غَنَّاكَ لَكَ، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الْوَجْهِ، وَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ نَاسًا يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا الْمَالِ لِيُجَاهِدُوا، ثُمَّ لَا يُجَاهِدُونَ، فَمَنْ فَعَلَهُ فَتَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ، وَقَالَ طَاوُسٌ، وَمُجَاهِدٌ: إِذَا دَفَعَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ، وَضَعُهُ عِنْدَ أَهْلِكَ ٢٩٧٠- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، فَقَالَ زَيْدٌ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْتَرِيهِ؟ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ» [سبق برقم ١٤٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٠].

٢٩٧١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما** أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَنَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَبْتِغَهُ، وَلَا تُعَدِّ فِي صَدَقَتِكَ» [سبق برقم ١٤٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢١].

٢٩٧٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ قَالَ: **سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حُمُولَةً، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقُتِلْتُ ثُمَّ أُحْيِيْتُ، ثُمَّ قُتِلْتُ ثُمَّ أُحْيِيْتُ» [سبق برقم ٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٦].

١٢٠- بَابُ الْأَجِيرِ، وَقَالَ الْحَسَنُ، وَابْنُ سِيرِينَ: يُقْسَمُ لِلْأَجِيرِ مِنَ الْمَغْنَمِ

وَأَخَذَ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ فَرَسًا عَلَى التَّضْفِ، فَبَلَغَ سَهْمُ الْفَرَسِ أَرْبَعَمِئَةِ دِينَارٍ، فَأَخَذَ مِئَتَيْنِ وَأَعْطَى صَاحِبَهُ مِئَتَيْنِ ٢٩٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، **عَنْ صَفْوَانَ بْنِ بَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه** قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَحَمَلْتُ عَلَى بَكْرٍ، فَهُوَ أَوْثَقُ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي، فَاسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا، فَقَاتَلَ رَجُلًا، فَعَضَّ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ، فَانْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ، وَنَزَعَ ثِيْبَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَهْدَرَهَا فَقَالَ: «أَيَّدِعْ يَدَهُ إِلَيْكَ، فَتَقْضُمُهَا كَمَا يَقْضُمُ الْفُحْلُ؟» [سبق برقم ١٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٧ باختلاف].

١٢١- بَابُ مَا قِيلَ فِي لُؤَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٩٧٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرْظِيُّ أَنَّ **قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه**، وَكَانَ صَاحِبَ لُؤَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَّلَ.

٢٩٧٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، **عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه** قَالَ كَانَ عَلَيَّ رضي الله عنه تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرٍ، وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ، فَقَالَ أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَخَرَجَ عَلَيَّ فَلَحَقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا فِي صَبَاحِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَعْطِيَنَّ الرَّايَةَ، أَوْ قَالَ: لِيَأْخُذَنَّ، غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ»، فَإِذَا نَحْنُ بِعَلْيٍ، وَمَا نَرُجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلَيٌّ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ اطْرَفَاهُ. في: ٣٧٠٢، ٤٢٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٧.

٢٩٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: **سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ رضي الله عنه**: هَاهُنَا أَمْرُكَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرْكَزَ الرَّايَةَ [طرفه في: ٤٢٨٠].

١٢٢- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ نَصَرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ:

﴿سَلِّطِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥١]، قَالَه جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ٢٩٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنَصَرْتُ بِالرُّعْبِ، فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِمِفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوَضَعْتُ فِي يَدِي» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْتَلُونَهَا [اطرافه في: ٦٩٩٨، ٧٠١٣، ٧٢٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٣].

٢٩٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقُلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ، وَهُمْ بِبَلْبَاسَ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّحْبُ، فَازْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، وَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ [سبق برقم ٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٣].

١٢٣- باب حَمَلِ الرَّادِّ فِي الْغَزْوِ، وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]

٢٩٧٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، وَحَدَّثَنِي أَيْضًا فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ رضي الله عنها قَالَتْ: صَنَعْتُ سُفْرَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَتْ: فَلَمْ نَجِدْ لِسُفْرَتِهِ، وَلَا لِسِقَائِهِ مَا نَرْبِطُهُمَا بِهِ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: وَاللَّهِ مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرْبِطُ بِهِ إِلَّا نِطَاقِي، قَالَ: فَشَقِيهِ بِاثْنَيْنِ فَارْبِطِيهِ: بِوَاحِدِ السِّقَاءِ، وَبِالْآخِرِ السُّفْرَةَ، فَفَعَلْتُ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ [طرفاه في: ٣٩٠٧، ٥٣٨٨].

٢٩٨٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ عمرو: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سمع جابر **بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه** قَالَ: «كُنَّا نَتَزَوَّدُ لِحُومِ الْأَصْحَابِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ» [سبق برقم ١٧١٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٧٢].

٢٩٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ الثُّغْلَانِ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ، فَصَلُّوا الْعَصْرَ، «فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَطْعِمَةِ، وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا بِسَوِيْقٍ، فَلَكُنَّا فَالْكُنَّا وَشَرَبْنَا، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا وَصَلَّيْنَا» [سبق برقم ٢٠٩].

٢٩٨٢- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَفَّتْ أَرْوَادُ النَّاسِ وَأَمَلَتْقُوا، فَأَتُوا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ؟ فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَادِ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ» فَدَعَا، وَبَرَكَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ، فَاحْتَشَى النَّاسُ حَتَّى فَرَّغُوا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ» [سبق برقم ٢٤٨٤].

١٢٤- باب حَمَلِ الرَّادِّ عَلَى الرَّقَابِ

٢٩٨٣- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثُمِنَةِ نَحْمِلِ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا، فَفَنِي زَادُنَا، حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا يَأْكُلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً، قَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَتْ التَّمْرَةُ تَقَعُ مِنَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا، حَتَّى أَتَيْنَا الْبَحْرَ، فَإِذَا حُوتٌ قَدْ قَذَفَهُ الْبَحْرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا [سبق برقم ٢٤٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٥].

١٢٥- باب إِزْدَافِ الْمَرْأَةِ خَلْفَ أُخِيهَا

٢٩٨٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا غُثْمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَزْجِعُ أَصْحَابُكَ بِأَجْرِ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَلَمْ أَرِدْ عَلَى

الْحَجَّ؟ فَقَالَ لَهَا: «أَذْهَبِي، وَلِيُؤَدِّفَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ» فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنْ يُعْمِرَهَا مِنَ التَّعْصِيمِ، فَأَنْتَظَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَعْلَى مَكَّةَ حَتَّى جَاءَتْ [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

٢٩٨٥- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رحمته الله قَالَ: «أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُوَدِّعَ عَائِشَةَ، وَأُعْمِرَهَا مِنَ التَّعْصِيمِ» [سبق برقم ١٧٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١٢].

١٢٦- بَابُ الْإِزْدَافِ فِي الْغَزْوِ وَالْحَجِّ

٢٩٨٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رحمته الله قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ، وَإِنَّهُمْ لَيَضْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا: الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ [سبق برقم ١٠٨٩].

١٢٧- بَابُ الرَّدْفِ عَلَى الْحِمَارِ

٢٩٨٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رحمته الله «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَيْهِ قُطِيفَةٌ، وَأُوْدِّعَ أُسَامَةُ وَرَاءَهُ» [إطرافه في: ٤٥٦٦، ٥٦٦٣، ٥٩٦٤، ٦٢٠٧، ٦٢٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٨].

٢٩٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ يُونُسُ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرْدِفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحُجْبَةِ، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ، فَفَتَحَ وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ، فَمَكَثَ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا، فَسَأَلَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَتَسَبَّحْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ: كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ [سبق برقم ٣٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٩].

١٢٨- بَابُ مَنْ أَخَذَ بِالرِّكَابِ وَنَحْوِهِ

٢٩٨٩- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمته الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: يَغْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى ذَاتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ، صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» [سبق برقم ٢٧٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٩].

١٢٩- بَابُ السَّفَرِ بِالْمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، وَكَذَلِكَ يُرَوَّى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَابَعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ سَافَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ الْقُرْآنَ ٢٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رحمته الله «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٩].

١٣٠- بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْحَرْبِ

٢٩٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ رحمته الله قَالَ:

صَبَّحَ النَّبِيُّ ﷺ خَبِيرٌ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاجِي عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَلَجُّوا إِلَى الْحِصْنِ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَبِيرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» وَأَصْبَنَا خُمْرًا فَطَبَخْنَاهَا، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ» فَأَكْفَمَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا، تَابَعَهُ عَلِيٌّ عَنْ سُفْيَانَ، رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥، ١٩٤٠].

١٣١ - باب مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ

٢٩٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ هَلَلْنَا وَكَبَّرْنَا، اِزْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْزِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، تَبَارَكَ اسْمُهُ، وَتَعَالَى جَدُّهُ» [إطرافه في: ٤٢٠٥، ٦٣٨٤، ٦٤٠٩، ٦٦١٠، ٧٣٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٤].

١٣٢ - باب التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا

٢٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَعَدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا» [إطرافه في: ٢٩٩٤].

١٣٣ - باب التَّكْبِيرِ إِذَا عَلَا شَرَفًا

٢٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَعَدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا تَصَوَّبْنَا سَبَّحْنَا» [سبق برقم ٢٩٩٣].

٢٩٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ، أَوْ الْعُمْرَةِ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: الْغَزْوُ - يَقُولُ كُلَّمَا أَوْفَى عَلَى نَبِيَّةٍ، أَوْ فَدَقِدَ كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آمِينَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدُهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»، قَالَ صَالِحٌ: فَقُلْتُ لَهُ: أَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللَّهِ: «(إِنْ شَاءَ اللَّهُ؟)» قَالَ: لَا [سبق برقم ١٧٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٤].

١٣٤ - باب يُكْتَبُ لِلْمَسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ

٢٩٩٦ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ، وَاضْطَحَبَ هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَيْسَةَ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مِرَارًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا».

١٣٥ - باب السَّيْرِ وَحْدَهُ

٢٩٩٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّدِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نَذَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَذَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَذَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ»، قَالَ سُفْيَانُ: الْحَوَارِيُّ: النَّاصِرُ [سبق برقم ٢٨٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٥].

٢٩٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، ح، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنهما عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ».

١٣٦- باب السَّرْعَةِ فِي السَّيْرِ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِيَ فَلْيَتَعَجَّلْ»
٢٩٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: **سُئِلَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ** رضي الله عنه كَانَ يَحْيَى يَقُولُ وَأَنَا أَسْمَعُ: فَسَقَطَ عَنِّي، عَنْ مَسِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، قَالَ: فَكَانَ يَسِيرُ الْعَتَقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجَوْهَةً نَصَّ، وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَتَقِ [سبق برقم ١٦٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٦].

٣٠٠٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَلَبَّغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةً وَجَعَ، فَاسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ، جَمَعَ بَيْنَهُمَا، وَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ آخِرَ الْمَغْرِبِ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا» [سبق برقم ٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٠٣].

٣٠٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ، فَلْيَتَعَجَّلْ إِلَى أَهْلِهِ» [سبق برقم ١٨٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٧].

١٣٧- باب إِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فَرَأَاهَا تَبَاعُ

٣٠٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَنَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَبْتِغُهُ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ» [سبق برقم ١٤٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢١].

٣٠٠٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: **سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ** رضي الله عنه يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَابْتِنَاعَهُ، أَوْ فَأَصَاعَهُ، الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ بَدَرَهُمْ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ» [سبق برقم ١٤٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٠].

١٣٨- باب الْجِهَادِ بِإِذْنِ الْأَبَوَيْنِ

٣٠٠٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ، وَكَانَ لَا يَتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: **سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ** رضي الله عنهما يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «أَخِي وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ» [طرفه في: ٥٩٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٤٩].

١٣٩- بابُ مَا قِيلَ فِي الْجَرَسِ وَنَحْوِهِ فِي أَغْنَاكِ الْإِبِلِ

٣٠٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُبَادِ بْنِ تَمِيمٍ أَنَّ **أَبَا بَشِيرَ الْأَنْصَارِيِّ** رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ، «فَارْسَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا: أَنْ لَا تَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ،

أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢١١٥].

١٤٠ - بَابُ مَنْ أَكْتَبَ فِي جَيْشٍ فَخَرَجَتْ امْرَأَتُهُ حَاجَةً، أَوْ كَانَ لَهُ غُذْرٌ هَلْ يُؤْذَنُ لَهُ؟

٣٠٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجَتْ امْرَأَتِي حَاجَةً، قَالَ: «أَذْهَبَ فَاحْجَجْ مَعَ امْرَأَتِكَ» [سبق برقم ١٨٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤١].

١٤١ - بَابُ الْجَاسُوسِ

وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتنحة: ١]، التَّجَسُّسُ النَّبِیُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعَهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا، وَالزُّبَيْرُ، وَالْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاحٍ، فَإِنْ بِهَا ظُعِينَةٌ وَمَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا»، فَانْطَلَقْنَا نَعَادِي بَنَّا خَيْلَنَا، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرُّوْضَةِ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظُعِينَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرَجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ، فَقُلْنَا: لَنُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الْكِتَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَسِ بْنِ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِغَضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأَةً مُلْصَقًا فِي فُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ، يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ، وَأَمْوَالَهُمْ، فَأُخْبِئْتُ إِذْ قَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَخْذَ عَنْدَهُمْ بَدَأَ يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا، وَلَا ارْتِدَادًا، وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ صَدَقَكُمْ»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَغْنِي أَضْرِبْ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اغْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»، قَالَ سُفْيَانُ: وَأَيُّ إِسْنَادٍ هَذَا [إطرافه في: ٣٠٨١، ٣٩٨٣، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠، ٦٢٥٩، ٦٩٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٤].

١٤٢ - بَابُ الْكِسْفَةِ لِلْأَسَارَى

٣٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أَتَانِي بِالْعَبَاسِ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، فَظَنَرُ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ قَمِيصًا، فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يُعْدَرُ عَلَيْهِ، «فَكَسَاهُ النَّبِيُّ ﷺ إِثَابَهُ، فَلِذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ الَّذِي الْبَسَهُ»، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: كَانَتْ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَدٌ فَاحَبَّ أَنْ يُكَافِئَهُ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٣].

١٤٣ - بَابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ

٣٠٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِي، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلٌ رضي الله عنه - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَتْيَهُمْ يُعْطَى، فَغَدُوا كُلُّهُمْ يَرْجُوهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلَيَّ؟» فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ،

وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَن لَّمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ، فَقَالَ: أَقَاتِلْهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا، فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْزُ النَّعَمِ» [سبق برقم ٢٩٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٦].

١٤٤ - بَابُ الْأَسَارَى فِي السَّلَاسِلِ

٣٠١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ» [طرفه في: ٤٥٥٧].

١٤٥ - بَابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِينَ

٣٠١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَبُو حَسَنِ قَالَ:

سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرُهُمْ مَرَّتَيْنِ: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأُمَّةُ فَيَعْلَمُهَا، فَيُحَسِّنُ تَعْلِيمَهَا، وَيُؤَدِّبُهَا، فَيُحَسِّنُ تَأْدِيبَهَا فَيَتَزَوَّجُهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمُؤْمِنٌ أَهْلُ الْكِتَابِ الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا، ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَالْعَبْدُ الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ»، ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَأَعْطَيْتُكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَزْحَلُ فِي أَهْوَنِ مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ [سبق برقم ٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤].

١٤٦ - بَابُ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّتُونَ فَيَصَابُ الْوَلَدَانِ وَالذَّرَارِيُّ

﴿بَيَاتًا﴾ [الأعراف: ٤]: لَيْلًا، ﴿لَيْبِئْتَهُ﴾ [النمل: ٤٩]: لَيْلًا، ﴿بَيَّتَ﴾ [النساء: ٨١]: لَيْلًا

٣٠١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ

الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بَوْدَانَ - فَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّتُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَيَصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ، قَالَ هُمْ مِنْهُمْ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ» [سبق برقم ١٨٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٣، ١٧٤٥].

٣٠١٣ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا الصَّعْبُ فِي الذَّرَارِيِّ، كَانَ عَمْرُو

يُحَدِّثُنَا، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: عَنْ الصَّعْبِ قَالَ: هُمْ مِنْهُمْ، وَلَمْ يَقُلْ كَمَا قَالَ عَمْرُو: هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ [سبق برقم ٢٣٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٣، ١٩٤٠، ١٧٤٥].

١٤٧ - بَابُ قَتْلِ الصَّبِيَّانِ فِي الْحَرْبِ

٣٠١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ «أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي

بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً، فَأَتَكَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ النِّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ» [طرفه في: ٣٠١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٤].

١٤٨ - بَابُ قَتْلِ النِّسَاءِ فِي الْحَرْبِ

٣٠١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أَسَامَةَ: حَدَّثَكُمُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ

عَمْرِ رضي الله عنه قَالَ: «وَجِدْتُ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ

النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ» [سبق برقم ٣٠١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٤].

١٤٩ - بَابُ لَا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ

٣٠١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

أَنَّهُ قَالَ: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ فَقَالَ: «إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا، وَفُلَانًا فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: «إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَانًا، وَفُلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يَعْذِبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا» [سبق برقم ٢٩٥٤].

٣٠١٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ أَنَّ عَلِيًّا ﷺ حَرَّقَ قَوْمًا، فَبَلَغَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أَحْرِقْهُمْ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ»، وَلَقَتْلَتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ» [طرفه في: ٦٩٢٢].

١٥٠- **باب ﴿فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤]، فِيهِ حَدِيثُ ثَمَامَةَ، وَقَوْلُهُ ﷺ:**

﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُشْخَنَ فِي الْأَرْضِ - حَتَّى يَغْلِبَ فِي الْأَرْضِ - تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ [الأنفال: ٦٧] الآية

١٥١- **باب هَلْ لِلْأَسِيرِ أَنْ يَقْتُلَ، وَيَخْدَعَ النَّبِينَ أَسْرَوْهُ حَتَّى يَنْجُو مِنَ الْكُفْرَةِ؟ فِيهِ الْمُسَوَّرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ**

١٥٢- **باب إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يَحْرَقُ؟**

٣٠١٨- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَةَ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْعَثْنَا رَسُولًا، قَالَ: «مَا أَجَدُّ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذَّوْدِ»، فَانْطَلَقُوا، فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا، وَأَلْبَانِهَا حَتَّى صَحُّوا، وَسَمِنُوا، وَقَتَلُوا الرَّاغِي، وَاسْتَأْفَوْا الذَّوْدَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، فَأَتَى الصَّرِيحُ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ، فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أَتَى بِهِمْ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ، وَأَرْجُلَهُمْ، ثُمَّ أَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأُخِمِيَتْ، فَكَحَلَهُمْ بِهَا، وَطَرَحَهُمْ بِالْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَمَا يُسْقَوْنَ حَتَّى مَاتُوا، قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: قَتَلُوا، وَسَرَقُوا، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، وَسَعَوْا فِي الْأَرْضِ فَسَادًا [سبق برقم ٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧١].

١٥٣- **بَابُ**

٣٠١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَرِصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ التَّمَلِ فَأُخْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرِصَتْكَ نَمْلَةٌ أُخْرِقَتْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ اللَّهَ» [طرفه في: ٣٣١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤١].

١٥٤- **باب حَرْقِ الدُّوَرِ وَالنَّخِيلِ**

٣٠٢٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيدُ خِيْنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟»، وَكَانَ بَيْنَا فِي خُتْعَمٍ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ، قَالَ فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِئَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، قَالَ: وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا» فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا، وَحَرَّقَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجُوفٌ، أَوْ أَجُزْبٌ، قَالَ: فَبَارَكَ فِي أَحْمَسَ، وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ

[أطرافه في: ٣٠٣٦، ٣٠٣٦، ٣٨٢٣، ٤٣٥٦، ٤٣٥٧، ٦٠٨٩، ٦٣٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٦].

٣٠٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما

قَالَ: «حَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْلَ بَنِي النَّضِيرِ» [سبق برقم ١٣٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٦].

١٥٥ - باب قَتْلِ النَّائِمِ الْمُشْرِكِ

٣٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ لِيَقْتُلُوهُ، فَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فِي مَرْبِطِ دَوَابِّ لَهُمْ، قَالَ: وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا جِمَارًا لَهُمْ، فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ أَرِيهِمْ أَنَّنِي أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ، فَوَجَدُوا الْجِمَارَ، فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ، وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ لَيْلًا، فَوَضَعُوا الْمِفَاتِيحَ فِي كَوَّةٍ حَيْثُ أَرَاهَا، فَلَمَّا نَامُوا أَخَذْتُ الْمِفَاتِيحَ، فَفَتَحْتُ بَابَ الْحِصْنِ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، فَأَجَابَنِي، فَتَعَمَّدْتُ الصَّوْتَ فَضَرَبْتُهُ، فَصَاحَ، فَخَرَجْتُ، ثُمَّ جِئْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ كَأَنِّي مُعِيثٌ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، وَغَيَّرْتُ صَوْتِي، فَقَالَ: مَا لَكَ لَا مَيْكَ الْوَيْلُ، قُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ فَضَرَبَنِي، قَالَ: فَوَضَعْتُ سِنْفِي فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى قَرَعْتُ الْعَظْمَ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهْشٌ، فَأَتَيْتُ سَلَمًا لَهُمْ لِأَنْزِلَ مِنْهُ، فَوَقَعْتُ، فَوُثِّتُ رَجُلِي، فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِبَارِحٍ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَمَا بَرَحْتُ حَتَّى سَمِعْتُ نَاعِيَا أَبِي رَافِعٍ تَاجِرِ أَهْلِ الْحِجَازِ، قَالَ: فَقُمْتُ وَمَا بِي قَلْبَةً، حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ [أطرافه في: ٣٠٢٣، ٤٠٣٨، ٤٠٣٩، ٤٠٤٠].

٣٠٢٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ لَيْلًا، فَقَتَلَهُ وَهُوَ نَائِمٌ [سبق برقم ٣٠٢٢].

١٥٦ - باب لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ

٣٠٢٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُونُسَ الْيَزْبُوعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، كُنْتُ كَاتِبًا لَهُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى جِئْتُ خَرَجَ إِلَى الْحَزُورِيَّةِ، فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ انْتَضَرَ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ» [سبق برقم ٢٨١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٢].

٣٠٢٥، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: «لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاضْبُرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ الشُّيُوفِ»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ، وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ»، وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ: كُنْتُ كَاتِبًا لِعُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَأَتَاهُ كِتَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ» [سبق برقم ٢٨١٨، ٢٩٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٢].

٣٠٢٦ - وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاضْبُرُوا» [أخرجه مسلم، برقم ١٧٤١].

١٥٧ - باب الْحَرْبِ خُذْعَةً

٣٠٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ كَسْرِي، ثُمَّ لَا يَكُونُ كَسْرِي بَعْدَهُ، وَقَيِّصَرُ لَيْلِكَ، ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيِّصَرُ بَعْدَهُ، وَلَتُقَسَمَنَّ كُنُوزُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [أطرافه في: ٣١٢٠، ٣٦١٨، ٣٦٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٨].

٣٠٢٨ - «وَسَمَّى الْحَرْبَ خُدْعَةً» [طرفه في: ٣٠٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٠].

٣٠٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَصْرَمَ، اسْمُهُ بُورُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «سَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْحَرْبَ خُدْعَةً» [سبق برقم ٣٠٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٠].

٣٠٣٠ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٩].

١٥٨ - بَابُ الْكَذِبِ فِي الْحَرْبِ

٣٠٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّنَا

النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَكَبَ بْنَ الْأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ: أَتُحِبُّ

أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَاتَّاهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، قَدْ عَنَّا، وَسَأَلْنَا

الْصَّدَقَةَ، قَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمْلَأَنَّهُ، قَالَ: فَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ، فَتَكَرَّهَ أَنْ نَدْعُهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ،

قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمَكَنَ مِنْهُ فَقَتَلَهُ [سبق برقم ٢٥١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠].

١٥٩ - بَابُ الْفَتَكِ بِأَهْلِ الْحَرْبِ

٣٠٣٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ

لَكَبَ بْنَ الْأَشْرَفِ؟» فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ: أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَأَذِنَ لِي فَأَقُولُ،

قَالَ: «قَدْ فَعَلْتُ» [سبق برقم ٢٥١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠].

١٦٠ - بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْإِحْتِيَالِ وَالْحَذَرِ مَعَ مَنْ يَخْشَى مَعْرَتَهُ

٣٠٣٣ - قَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ

رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، فَحَدَّثَ بِهِ فِي نَحْلٍ، فَلَمَّا

دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّحْلُ، طَفِقَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّحْلِ، وَابْنُ صَيَّادٍ فِي قُطَيْفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ،

فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا صَافِ هَذَا مُحَمَّدٌ، فَوَثَبَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ» [سبق برقم ١٣٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣١].

١٦١ - بَابُ الرَّجَزِ فِي الْحَرْبِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ

فِيهِ سَهْلٌ، وَأَنْسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِيهِ يَزِيدُ عَنْ سَلَمَةَ

٣٠٣٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ

ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ، حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعْرَ صَدْرِهِ، وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعْرِ، وَهُوَ

يَزْتَجِرُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللَّهِ

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا

وَلَا تَصَرَّدَقْنَا، وَلَا صَدَّقْنَا

وَتَبَّيَّنَتِ الْأَقْدَامُ إِنَّ لَاقِيَنَا

إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبِينَا

فَلَا تَزِلُّنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا

إِنَّ الْأَعْدَاءَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

يُزَفَعُ بِهَا صَوْتُهُ [سبق برقم ٢٨٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٣].

١٦٢ - بَابُ مَنْ لَا يَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ

٣٠٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ

جَبْرِ قَالَ: «مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ» [طرفاه في: ٣٨٢٢، ٦٠٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٥].

٣٠٣٦- وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ إِنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْحَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا» [سبق برقم ٣٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٥].

١٦٣ - بَابُ دَوَاءِ الْجُرْحِ بِإِخْرَاقِ الْحَصِيرِ

وَعَسَلَ الْمَرْأَةُ عَنْ أَبِيهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَحَمَلَ الْمَاءَ فِي الثَّرَسِ

٣٠٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ ﷺ: بَأَيِّ شَيْءٍ ذُووِي جُرْحٍ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، «كَانَ عَلَيَّ يَجِيءُ بِالْمَاءِ فِي ثَرَسِهِ، وَكَانَتْ، يَغْنِي فَاطِمَةً، تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَأَخَذَ حَصِيرًا فَأَخْرَقَ، ثُمَّ حُشِيَ بِهِ جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٢٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٠].

١٦٤ - بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالْإِخْتِلَافِ فِي الْحَرْبِ وَعُقُوبَةِ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦]، قَالَ قَتَادَةُ: الرِّيحُ: الْحَرْبُ
٣٠٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا، وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ «يَسِّرَا، وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا، وَلَا تُنْفِرَا، وَتَطَاوَعَا، وَلَا تَحْتَلِفَا» [سبق برقم ٢٢٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٣].

٣٠٣٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ **رحمته الله** يُحَدِّثُ قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ أَحُدٍ، وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: «إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَحْطِفُنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْكُمْ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَرَمْنَا الْقَوْمَ، وَأَوْطَأْنَاهُمْ، فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْكُمْ»، فَهَرَمُوهُمْ، قَالَ: فَأَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ، قَدْ بَدَتْ خَلَاخِلُهُنَّ، وَأَشَوْفُهُنَّ، رَافِعَاتِ ثِيَابَهُنَّ، فَقَالَ أَصْحَابُ ابْنِ جُبَيْرٍ: الْغَنِيمَةُ، أَيُّ قَوْمٍ، الْغَنِيمَةُ، ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ، فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ: أَنْتَيْتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ، فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيمَةِ، فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفَتْ وَجُوهُهُمْ، فَأَقْبَلُوا مُنْهَرِمِينَ، فَذَلِكَ إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أَخْرَاهُمْ، فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِئَةً، وَسَبْعِينَ أُسِيرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَتَهَاكُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ، ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةٍ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ فَقَدْ قُتِلُوا، فَمَا مَلَكَ عَمْرُ نَفْسَهُ فَقَالَ: كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لِأَحْيَاءِ كُلُّهُمْ، وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوؤُكَ، قَالَ: يَوْمَ يَوْمٍ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سَجَالٌ، إِنَّكُمْ سَتَجِدُون فِي الْقَوْمِ مِثْلَهُ، لَمْ أَمُرْ بِهَا، وَلَمْ تَسُونِي، ثُمَّ أَخَذَ يَزْتَجِرُ: أَغْلُ هُبْلٍ، أَغْلُ هُبْلٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُجِيبُونَهُ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلٌ»، قَالَ: إِنَّ لَنَا الْعُزَى، وَلَا عُزَى لَكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُجِيبُونَهُ؟» قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَقُولُ؟ قَالَ:

«قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا، وَلَا مَوْلَى لَكُمْ» [أطرافه في: ٣٩٨٦، ٤٠٤٣، ٤٠٦٧، ٤٠٦١].

١٦٥ - باب إِذَا فَرَعُوا بِاللَّيْلِ

٣٠٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشَجَعَ النَّاسِ، قَالَ: وَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً سَمِعُوا صَوْتًا، قَالَ: فَتَلَقَّاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُزَيٍّ، وَهُوَ مُتَقَلِّدٌ سَيْفَهُ، فَقَالَ: «لَمْ تُزَاعُوا، لَمْ تُزَاعُوا» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(وَجَدْتُهُمْ بِحَرٍّ)» يَعْنِي الْفَرَسَ [سبق برقم ٢٦٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٧].

١٦٦ - باب مَنْ رَأَى الْعَدُوَّ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا صَبَاحَاهُ حَتَّى يُسْمِعَ النَّاسَ

٣٠٤١ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، قَالَ: خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الْغَابَةِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بَشِيرَةَ الْغَابَةِ، لَقِينِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قُلْتُ: وَبِحُكِّكَ، مَا بَكَ؟ قَالَ: أَحَدْتُ لِقَاكَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ، وَفَزَارَةُ، فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ، أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا: يَا صَبَاحَاهُ، يَا صَبَاحَاهُ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ وَقَدْ أَخَذَوْهَا، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَقُولُ: أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ، وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ، فَاسْتَفْدَتْهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَسْرُبُوا، فَأَقْبَلْتُ، فَلَقِينِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْقَوْمَ عَطَاشٌ، وَإِنِّي أَعَجَلْتُهُمْ أَنْ يَسْرُبُوا سِقْيَهُمْ، فَأَبْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكَتْ فَاسْجِجْ، إِنَّ الْقَوْمَ يَقْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ» [أطرافه في: ٤١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٦].

١٦٧ - باب مَنْ قَالَ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ فُلَانٍ، وَقَالَ سَلَمَةُ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ

٣٠٤٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، أَوَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ الْبَرَاءُ وَأَنَا أَسْمَعُ: أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُولَ يَوْمَئِذٍ، كَانَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخَذًا بَعْنَانٍ بَغْلِيَّةً، فَلَمَّا غَشِيَهُ الْمُشْرِكُونَ نَزَلَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَشَدَّ مِنْهُ. [سبق برقم ٢٨٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٦].

١٦٨ - باب إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ

٣٠٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، هُوَ ابْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ، هُوَ ابْنُ مُعَاذٍ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قَرِيبًا مِنْهُ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدُكُمْ»، فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ»، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى الذَّرِيَّةُ، قَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ» [أطرافه في: ٣٨٠٤، ٤١٢١، ٦٦٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٨].

١٦٩ - باب قَتْلِ الْأَسِيرِ، وَقَتْلِ الصَّبْرِ

٣٠٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكُعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ» [سبق برقم ١٨٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٧].

١٧٠ - بَابُ هَلْ يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ؟ وَمَنْ لَمْ يَسْتَأْذِنْ، وَمَنْ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ

٣٠٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ، وَهُوَ خَلِيفٌ لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ، جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَانْطَلَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ، وَهُوَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذَكَّرُوا لِحَيٍّ مِنْ هَذِيلٍ، يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لَحْيَانَ، فَفَرَّوْا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مِائَتَيْنِ رَجُلًا، كُلُّهُمْ رَامٍ، فَاقْتَضَوْا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ تَمَرًا تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمَرٌ يَثْرِبُ، فَاقْتَضَوْا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجُّوْا إِلَى فَدْفِدٍ، وَأَخَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انْزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ: أَمَّا أَنَا، فَوَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي دِمَةٍ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَجِبْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فَرَمَوْهُمْ بِالْبُتْلِ، فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ بِالْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبُ الْأَنْصَارِيُّ، وَابْنُ دِثْنَةَ، وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَلَمَّا اسْتَكْنَوْا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيهِمْ فَأَوْثَقَوْهُمْ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ: هَذَا أَوَّلُ الْعُدْرِ، وَاللَّهِ لَا أَصْحَبُكُمْ، إِنْ فِي هَؤُلَاءِ لَأَسُوءَ، يُرِيدُ الْقَتْلَى، وَجَزَرُوهُ، وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَأَبَى، فَقَتَلُوهُ، فَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ، وَابْنِ دِثْنَةَ حَتَّى بَاغَوْهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقِيعَةِ بَدْرٍ، فَابْتِاعَ خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ نُوْفَلٍ بْنِ عَبْدِمَنَافٍ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، فَأَخْبَرَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا، فَأَعَارَتْهُ، فَأَحَذَ ابْنًا لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ، قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فِجْدِهِ، وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزَعْتُ فِرْعَانَ عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: تَخْشَيْنِ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوثِقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ تَمَرٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرَزَقٌ مِنَ اللَّهِ رَزَقَهُ خُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: ذَرُونِي أَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنْ تَنْظُنُّوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَطَوَّلْتُهَا، اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا:

عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ اللَّهُ مُصْرِعِي
يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شَيْلُو مُمْرِعِ

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ

فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ، فَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَرُّ الرِّكَعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصَيْبٍ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبْرَهُمْ، وَمَا أَصْبَحُوا، وَبَعَثَ نَاسًا مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ حِينَ خُدُّوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتُوا بَشِيرًا مِنْهُ يَعْرِفُ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عِظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبِعْتُ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدُّبْرِ، فَحَمَمْتُهُ مِنْ رَسُولِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعَ مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا [الطراحي: ٥١٧٤، ٥٣٧٣، ٥٦٤٩، ٥٧٤٠٢].

١٧١ - بَابُ فَوَكَ الْأَسِيرِ، فِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٠٤٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْظُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ:

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُكُّوا الْعَانِي، يَغْنِي الْأَسِيرَ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعَوِّدُوا الْمَرِيضَ» [الطراحي: ٥١٧٤، ٥٣٧٣، ٥٦٤٩، ٥٧٤٠٢].

٣٠٤٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مَطَرٌ أَنَّ عَامِرًا حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ رضي الله عنه: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوُحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأِ النَّسَمَةَ، مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: «الْعَقْلُ، وَفَكَأُكَ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ» [سبق برقم ١١١].

١٧٢- بَابُ فِدَاءِ الْمُشْرِكِينَ

٣٠٤٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ فَلْتُرْكُ لَابِنِ أَخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُونَ مِنْهَا دِرْهَمًا» [سبق برقم ٢٥٣٧].

٣٠٤٩- وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَجَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْطِنِي، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي، وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، فَقَالَ: «خُذْ» فَأَعْطَاهُ فِي ثَوْبِهِ [سبق برقم ٤٢١].

٣٠٥٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُدَّادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ جَاءَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ- قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ» [سبق برقم ٧٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٣].

١٧٣- بَابُ الْحَرْبِيِّ إِذَا دَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ بِغَيْرِ أَمَانٍ

٣٠٥١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَيْسِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ، ثُمَّ انْفَتَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اطْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ» فَفَتَلَهُ، فَفَتَلَهُ سَلْبَهُ [وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٤].

١٧٤- بَابُ يُقَاتِلُ عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، وَلَا يُسْتَرْقُونَ

٣٠٥٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوَفَّى لَهُمْ بَعْدَهُمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يَكْلَفُوا إِلَّا طَاعَتَهُمْ» [سبق برقم ١٣٩٢].

١٧٥- بَابُ جَوَائِزِ الْوَفْدِ

١٧٦- بَابُ هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ؟ وَمُعَامَلَتُهُمْ

٣٠٥٣- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ الْحَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْحَمِيسِ، ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعُهُ الْخَضَبَاءَ، فَقَالَ: اسْتَدْرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَعَهُ يَوْمَ الْحَمِيسِ، فَقَالَ: «اِثْنُونِي بِكِتَابِ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»، فَتَنَارَعُوا، وَلَا يَبْغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَارَعُ، فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ»، وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِخَوْفٍ مَا كُنْتُ أَجِيزُهُمْ»، وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ، وَقَالَ يَغُثُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ: سَأَلْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، فَقَالَ: مَكَّةُ، وَالْمَدِينَةُ، وَالْيَمَامَةُ، وَالْيَمَنُ، وَقَالَ يَغُثُّوبُ: وَالْعُرْجُ أَوَّلُ تَهَامَةٍ [سبق برقم ١١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٧].

١٧٧- بَابُ التَّجَمُّلِ لِلْوَفُودِ

٣٠٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةَ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ فِي السُّوقِ، فَاتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْتِغْ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُفْدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ، أَوْ: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِجُبَّةٍ دِيْبَاجٍ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ: إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ، أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ، ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ، فَقَالَ: «تَبِعْهَا، أَوْ تُصِيبْ بِهَا بَعْضَ حَاجَتِكَ» [سبق برقم ٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٨].

١٧٨ - باب كَيْفَ يُغَرِّضُ الْإِسْلَامَ عَلَى الصَّبِيِّ

٣٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أَطْمِ بْنِ مَعَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟» فَظَنَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأَمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ» قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَلِطَ عَلَيْكَ الْأُمُورُ» قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْسَأُ، فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ» قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبَ عُنُقَهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ» [سبق برقم ١٣٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣٠].

٣٠٥٦ - قَالَ ابْنُ عُمَرَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَنْ كَعْبٍ يَأْتِيَانِ النَّحْلَ الَّذِي فِيهِ ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّحْلَ طَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّقِي بَجْدُوعِ النَّحْلِ، وَهُوَ يَحْتَلِ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ، فِيهَا رَمْزَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ ^(١) النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بَجْدُوعِ النَّحْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: أَيُّ صَافٍ، وَهُوَ اسْمُهُ، فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَرَكْتَهُ بَيْنَ» [سبق برقم ١٣٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣١].

٣٠٥٧ - وَقَالَ سَالِمٌ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي أَنْذِرُكُمْوهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمُهُ: لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعُورٌ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُورٍ» [إطرافه في: ٣٣٣٧، ٣٤٣٩، ٤٤٠٢، ٦١٧٥، ٧١٢٣، ٧١٢٧، ٧٤٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩].

١٧٩ - باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْيَهُودِ اسْلِمُوا تَسْلَمُوا، قَالَهُ الْمُقْبِرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

١٨٠ - باب إِذَا اسْلَمَ قَوْمٌ فِي دَارِ الْحَرْبِ، وَلَهُمْ مَالٌ وَأَرْضُونَ فَهِيَ لَهُمْ

٣٠٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عُمَرُو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، **عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ**، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَنْ تَنْزِلُ عَدَا؟ فِي حَاجَتِهِ، قَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا؟» ثُمَّ قَالَ: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ: الْمُحَصَّبِ، حَيْثُ

(١) قلت: في نسخة السلفية: «أُم صياد».

قَاسَمْتُ قُرَيْشَ عَلَى الْكُفْرِ، وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ خَالَفَتْ قُرَيْشًا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ أَنْ لَا يَبَايَعُوهُمْ، وَلَا يُؤَوُّوهُمْ»، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَالْحَنِيفُ الْوَادِي [سبق برقم ١٥٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥١].

٣٠٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيْيَا عَلَى الْحِمَى، فَقَالَ: يَا هُنَيْيَا، اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ، وَرَبَّ الْغُنَيْمَةِ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَوْفٍ، وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهْلِكَا مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَى نَحْلِ وَزْرَعٍ، وَإِنْ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ، وَرَبَّ الْغُنَيْمَةِ إِنْ تَهْلِكَا مَاشِيَتُهُمَا يَأْتِيَنِي بَنِيهِ فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفْتَارَكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ؟ فَالْمَاءُ، وَالْكَلَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ، إِنَّهَا لِبِلَادُهُمْ، فَقَاتِلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَبْرًا.

١٨١ - باب كتابة الإمام الناس

٣٠٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُنَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اَكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَّظَ بِالْإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ»، فَكُتِبْنَا لَهُ أَلْفًا وَخَمْسِمِئَةَ رَجُلٍ، فَقُلْنَا: نَخَافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسِمِئَةٌ؟ فَلَقَدْ رَأَيْنَا ابْتُلِينَا حَتَّى إِنْ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي وَحْدَهُ وَهُوَ خَائِفٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ: فَوَجَدْنَاهُمْ خَمْسِمِئَةً، قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: مَا بَيْنَ سِتْمِئَةٍ إِلَى سَبْعِمِئَةٍ [وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩].

٣٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ **ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُتِبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا، وَأَمْرَاتِي حَاجَّةٌ، قَالَ: «ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ» [سبق برقم ١٨٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤١].

١٨٢ - باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر

٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. (ح). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَلَمَّا خَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الَّذِي قُلْتَ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا، وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَى النَّارِ»، قَالَ: فَكَادَ بَغْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَلَكِنْ بِهِ جِرَاحٌ شَدِيدٌ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَضِرَّ عَلَى الْجِرَاحِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، ثُمَّ أَمَرَ بِأَلَا فَنَادَى بِالنَّاسِ: «إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ» [أطرافه في: ٤٢٠٣، ٤٢٠٤، ٦٦٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١١].

١٨٣ - باب من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو

٣٠٦٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٌ رحمه الله قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ إِفْرَةٍ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَمَا يَسْرُنِي، أَوْ قَالَ مَا يَسْرُهُمْ، أَنَّهُمْ عِنْدَنَا»، وَقَالَ: وَإِنَّ عَيْنِيهِ لَتَذُرِفَانِ [سبق برقم ١٢٤٦].

١٨٤ - باب العون بالمَدَدِ

٣٠٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَسَهْلُ بْنُ يَوْسُفَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رحمه الله أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رِغْلٌ، وَذَكْوَانٌ، وَعُصْيَةٌ، وَبَنُو لِحْيَانٍ، فَرَعَمُوا أَنَّهُمْ أَسْلَمُوا، وَاسْتَمَدُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ، فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُسَبِّهِمُ الْقُرَاءَ، يَخْطُبُونَ بِالنَّهَارِ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، فَنَاطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى بَلَغُوا بَشَرَ مَعُونَةَ غَدَرُوا بِهِمْ، وَقَتَلُوهُمْ، فَقَتَلْتُ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلٍ، وَذَكْوَانٍ، وَبَنِي لِحْيَانٍ، قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّهُمْ قَرَّوُوا بِهِمْ قُرْآنًا: أَلَا بَلَغُوا عَنَّا قَوْمَنَا، بِأَنَّا قَدْ لَقِينَا، رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا، وَأَرْضَانَا، ثُمَّ رَفَعَ ذَلِكَ بَعْدُ [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

١٨٥ - باب مَنْ غَلَبَ الْعَدُوَّ فَأَقَامَ عَلَى عِرْصَتِهِمْ ثَلَاثًا

٣٠٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، **عَنْ أَبِي طَلْحَةَ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعِرْصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، تَابَعَهُ مُعَاذٌ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [طرفه في: ٣٩٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٧٥].

١٨٦ - باب مَنْ قَسَمَ الْغَنِيمَةَ فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ

وَقَالَ رَافِعٌ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحَلِيفَةِ، فَأَصْبَحْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا، فَعَدَلَ عَشْرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ **٣٠٦٦ -** حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ قَالَ: «اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْجَعْفَرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُثَيْنٍ» [سبق برقم ١٧٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٣].

١٨٧ - باب إِذَا غَنِمَ الْمُشْرِكُونَ مَالَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ وَجَدَهُ الْمُسْلِمُ

٣٠٦٧ - وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ: ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ، فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَقَ عَبْدٌ لَهُ فَلَحَقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ [طرفاه في: ٣٠٦٨، ٣٠٦٩].

٣٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدًا لِابْنِ عُمَرَ أَبَقَ، فَلَحَقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَرَدَّ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَّ فَرَسًا لِابْنِ عُمَرَ عَارَ فَلَحَقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ، فَرَدَّوهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: عَارَ: مَشَقُّ مِنَ الْعَبْرِ، وَهُوَ حِمَارٌ وَحُشٌّ، أَي: هَرَبَ [سبق برقم ٣٠٦٧].

٣٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَ الْمُسْلِمُونَ، وَأَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ يُؤَمِّدُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ، فَلَمَّا هَرَمَ الْعَدُوُّ رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ [سبق برقم ٣٠٦٧].

١٨٨ - باب مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارَسِيَّةِ وَالرِّطَانَةِ، وَقَوْلِهِ اللَّهُ ﻋَﻠَﻴْكَ: «وَإِخْتِلَافُ الْأَسْتِخْكُمْ وَالْوَانِكُمْ» [الروم: ٢٢]

وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤]

٣٠٧٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا، وَطَحَنَتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ» [إطرافه في: ٤١٠١، ٤١٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٣٩].

٣٠٧١- حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ خَالِدِ بْنِتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي، وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَضْفَرُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَنَةِ، سَنَةِ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ: حَسَنَةٌ، قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ الثُّبُوءِ، فَزَبَرَنِي أَبِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُهَا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «أَبْلِي وَأَخْلَقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلَقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلَقِي»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَفَقِيتُ حَتَّى ذَكَرَ [إطرافه في: ٣٨٧٤، ٥٨٢٣، ٥٨٤٥، ٥٩٩٣].

٣٠٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْفَارِسِيَّةِ: «كُخْ، كُخْ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ» [سبق برقم ١٤٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٩].

١٨٩- باب الغُلُولِ، وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: «وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلٌّ» [آل عمران: ١٦١]

٣٠٧٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَيَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، قَالَ: «لَا أَلْفَيْنِ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أْبْلَعْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أْبْلَعْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أْبْلَعْتُكَ، أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَحْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أْبْلَعْتُكَ» وَقَالَ أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي حَيَّانٍ: «(فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ)» [سبق برقم ٢٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣١].

١٩٠- باب القليل من الغُلُولِ

وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ حَرَقَ مَتَاعَهُ وَهَذَا أَصَحُّ
٣٠٧٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: كَزْكِرَةٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ فِي النَّارِ»، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ سَلَامٍ: كَزْكِرَةٌ: يَغْنِي بِمُتْحِ الْكَافِ، وَهُوَ مَضْبُوطٌ كَذَا.

١٩١- باب ما يُكْرَهُ مِنْ ذَبْحِ الْإِبِلِ، وَالنَّعَمِ فِي الْمَغَانِمِ

٣٠٧٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَأَصَابَ النَّاسُ جَوْعًا، وَأَصْبَحْنَا إِبِلًا، وَغَنَمًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَاتِ النَّاسِ، فَعَجَلُوا فَتَضَبُّوا الْقُدُورَ، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأَكْفَفَتْ، ثُمَّ قَسَمَ، فَعَدَلَ عَشْرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ، فَذَبَحَ مِنْهَا بَعِيرًا، وَفِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ، فَطَلَبُوهُ فَأَغْنَاهُمْ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: «هَذِهِ الْبَهَائِمُ لَهَا أَوَابِدُ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ فَاضْنَعُوا بِهِ هَكَذَا»،

فَقَالَ جَدِّي: إِنَّا نَرْجُو، أَوْ نَخَافُ، أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى، أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ؟ فَقَالَ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمُ، وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُّ، لَيْسَ السِّنُّ، وَالظُّفْرُ، وَسَاحِدَتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَّا السِّنُّ، فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ: فَمُدَى الْحَبْسَةِ» [سبق برقم ٢٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٨].

١٩٢ - باب البشارة في الفتوح

٣٠٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيدُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟»، وَكَانَ بَيْنَنَا فِيهِ خَنَعٌ، يُسَمَّى كَغَبَةِ الْيَمَانِيَّةِ، فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِئَةً مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا»، فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا، وَحَزَقَهَا، فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرُبُ، فَبَارَكَ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ، وَرِجَالِهَا مَوَاتٍ، قَالَ مُسَدَّدٌ: «بَيَّنْتُ فِي خَنَعٍ» [سبق برقم ٣٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٦].

١٩٣ - باب ما يُعطى البشير، وأعطى كعب بن مالك ثوبين حين بشر بالنبوة

١٩٤ - باب لا هجرة بعد الفتح

٣٠٧٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا» [سبق برقم ١٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٣].

٣٠٧٨ - ٣٠٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ مُجَاشِعٌ بِأَخِيهِ مُجَالِدِ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَذَا مُجَالِدٌ يُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلَكِنْ أَبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ» [سبق برقم ٢٩٦٢، ٢٩٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٣].

٣٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو، وَابْنُ جُرَيْجٍ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: ذَهَبْتُ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ بِبَيْتِهَا، فَقَالَتْ لَنَا: انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ مُنْذُ فَتَحَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَكَّةَ [طرفاه في: ٣٩٠٠، ٤٣١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٤].

١٩٥ - باب إذا اضطرَّ الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة، والمؤمنات إذا عصين الله، وتجردهن

٣٠٨١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ الطَّائِفِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ عُثْمَانِيًّا، فَقَالَ: لَابِنَ عَطِيَّةَ، وَكَانَ عَلَوِيًّا: إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ عَلَى الدَّمَاءِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «بِعَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَالزُّبَيْرُ فَقَالَ: اتُّوا رَوْضَةَ كَذَا، وَتَجِدُونَ بِهَا امْرَأَةً أَغْطَاهَا حَاطِبٌ كِتَابًا، فَقُلْنَا: الْكِتَابُ، قَالَتْ: لَمْ يُعْطِنِي، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجَنَ، أَوْ لَأَجْرَدَنَّاكَ، فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْرَتِهَا، فَأَرْسَلَ إِلَى حَاطِبٍ، فَقَالَ: لَا تَعْجَلْ، وَاللَّهِ مَا كَفَرْتُ، وَلَا أَرَدَدْتُ لِلْإِسْلَامِ إِلَّا حُبًّا، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا وَلَهُ بِمَكَّةَ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَحَدٌ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ عَنْدَهُمْ يَدًا، فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عَمْرُو: دَعْنِي أَضْرِبَ عُقْمَهُ، فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ، فَقَالَ: مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ

أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اغْمُلُوا مَا شِئْتُمْ، فَهَذَا الَّذِي جَرَّاهُ [سبق برقم ٣٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٤].

١٩٦ - باب استِقبال الغزاة

٣٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَحُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ **لَابْنِ جَعْفَرٍ** رضي الله عنه: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلْنَا وَتَرَكْنَا [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٢٧].

٣٠٨٣ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ **السَّائِبُ بْنُ يَزِيدٍ** رضي الله عنه: ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ الصَّنِينِ إِلَى ثُبَّةِ الْوَدَاعِ. [طرفاه في: ٤٤٢٦، ٤٤٢٧].

١٩٧ - باب ما يقول إذا رجع من الغزو

٣٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ كَبَّرَ ثَلَاثًا، قَالَ: «آيُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، حَامِدُونَ، لِرَبَّنَا سَاجِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» [سبق برقم ١٧٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٤].

٣٠٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ **أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَةً مِنْ عُسْفَانَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْبٍ، فَعَثَرَتْ نَاقَتُهُ فَضَرَعَا جَمِيعًا، فَاقْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: «عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ»، فَقَلَبَ ثُوبًا عَلَى وَجْهِهِ، وَأَتَاهَا فَأَلْقَاهَا عَلَيْهَا، وَأَضْلَحَ لَهَا مَرْكَبَهُمَا، فَرَكِبَا، وَاكْتَنَفْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «آيُونُ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبَّنَا حَامِدُونَ»، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ [طرفاه في: ٣٠٨٦، ٥٩٦٨، ٦١٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٥].

٣٠٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَزْزَانَ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ **أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه، أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ، يُزِدْفَهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا كَانَ بَعْضُ الطَّرِيقِ، عَثَرَتِ النَّاقَةُ، فَضَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ، وَإِنْ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ: أَحْسِبُ قَالَ: اقْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، هَلْ أَضَابَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ»، فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثُوبَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَصَدَ قَصْدَهَا، فَأَلْقَى ثُوبَهُ عَلَيْهَا، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ، فَشَدَّ لَهَا عَلَى رَاحِلَتَيْهَا فَرَكِبَا، فَسَارُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بَظْهَرِ الْمَدِينَةِ، أَوْ قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «آيُونُ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبَّنَا حَامِدُونَ»، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ [سبق برقم ٣٠٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٥].

١٩٨ - باب الصلاة إذا قديم من سفر

٣٠٨٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ: **سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي: «ادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

٣٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ** رضي الله عنه، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضَحَّى، دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ» [سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٦].

١٩٩ - باب الطَّعَامِ عِنْدَ الْقُدُومِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفْطِرُ لِمَنْ يَغْشَاهُ

٣٠٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ جُزُورًا، أَوْ بَقَرَةً، زَادَ مُعَاذٌ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَارِبٍ: سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: اشْتَرَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بَعِيرًا بِأَقْيَتَيْنِ وَدِرْهَمٍ، أَوْ دِرْهَمَيْنِ، فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارًا أَمَرَ بِبَقَرَةٍ فَذُبِحَتْ، فَأَكَلُوا مِنْهَا، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ الْبَعِيرِ [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

٣٠٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَدِمْتُ مِنْ سَفَرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ» صِرَارًا: مَوْضِعُ نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].



٥٧ - كتاب فرض الخمس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- باب فرض الخمس

٣٠٩١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِييٍ مِنَ الْمُغَنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتْبِئِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَاعًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ أَنْ يَزْتَحِلَ مَعِي، فَتَأْتِي بِإِذْخِرٍ، أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ الصَّوَاعِغِ، وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عَزْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَوَائِرِ وَالْجِبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَتَانِ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَرَجَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدْ اجْتَبَأَ أَسْنِمَتُهُمَا، وَبَقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأَحَدٌ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، وَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمُنْظَرُ مِنْهُمَا، فَقُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقَالُوا: فَعَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ زَيْدٌ بْنُ حَارِثَةَ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لَكَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتِي فَجَبَّ أَسْنِمَتُهُمَا، وَبَقِرَ خَوَاصِرُهُمَا، وَهِيَ هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدٌ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذْنُوا لَهُمْ، فَإِذَا هُمْ شَرِبٌ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمِلَ مُحَمَّرَةً عَيْنَاهُ، فَتَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ، فَتَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَتَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَتَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدٌ لَأَبِي؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ، فَانْكَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبَيْهِ الْقَهْقَرَى، وَخَرَجْنَا مَعَهُ [سبق برقم ٢٠٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٧٩].

٣٠٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا، مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ [إطرافه في: ٣٧١١، ٤٠٣٥، ٤٢٤٠، ٦٧٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٩].

٣٠٩٣- فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَوْرَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً»، فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ، فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوَفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، قَالَتْ: وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِييَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَبِيرٍ، وَفَدْلٍ، وَصَدَقَتِهِ بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ، وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ تَرَكَتِ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهُ أَنْ أَزِيعَ، فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ، وَأُمِّ خَبِيرٍ، وَفَدْلٍ فَأَمْسَكَهَا عُمَرُ، وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَتْما لِحَقْوَقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَتَوَاتِيهِ، وَأَمْرُهُمَا إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ، قَالَ: فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: اغْتَرَاكَ، افْتَعَلْتَ، مِنْ عُرْوَتِهِ، فَأَصْبَتْهُ،

وَمِنْهُ: يَعْرُوهُ وَاعْتَرَانِي. [إطرافه في: ٣٧١٢، ٤٠٣٦، ٤٢٤١، ٦٧٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٩].

٣٠٩٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ، فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَذْخُلَ عَلَى **مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ** فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ، فَقَالَ مَالِكٌ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي أَهْلِي حِينَ مَتَعَ النَّهَارُ، إِذَا رَسُولُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَأْتِينِي فَقَالَ: أَحِبُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَذْخُلَ عَلَى عُمَرَ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى رِمَالٍ سَرِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، مُتَّكِئٌ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَلَسْتُ، فَقَالَ: يَا مَالِ، إِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ أَهْلُ أُبَيَاتٍ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضْخٍ، فَأَقْبِضْهُ، فَأَقْبِضْهُ بَيْنَهُمْ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَمَرْتَ لَهُ غَيْرِي، قَالَ: فَأَقْبِضْهُ أَيُّهَا الْمَرْءُ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ، أَنَاهُ حَاجِبُهُ يَزْفَأُ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَدَخَلُوا، فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا، ثُمَّ جَلَسَ يَزْفَأُ يَسِيرًا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ؟ قَالَ نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَدَخَلَا، فَسَلَّمَا فَجَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ مَالِ بَنِي النَّضِيرِ، فَقَالَ الرَّهْطُ، عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ، فَقَالَ عُمَرُ: تَيْدُكُمْ، أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ؟ قَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَنْشُدْكُمَا اللَّهَ أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أَحَدُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْفِيءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ... إِلَى قَوْلِهِ: قَدِيرٌ﴾، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَاللَّهِ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ، قَدْ أَغْطَاكُمْوه، وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتِيهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلِ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ حَيَاتِهِ، أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ: أَنْشُدْكُمَا اللَّهَ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَ عُمَرُ: ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ، تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَكُنْتُ أَنَا وَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ، فَخَبَضْتُهَا سَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ، تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي تَكْلِمَانِي، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ، وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلُنِي نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَجَاءَنِي هَذَا - يُرِيدُ عَلِيًّا - يُرِيدُ نَصِيْبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً»، فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ: إِنَّ سِتْمًا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا، عَلَى أَنَّ عَلِيَّكُمَْا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مِنْذُ وَلِيْتُهَا، فَقُلْتُمَا: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا، فَبِذَلِكَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا، فَأَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ؟ قَالَ الرَّهْطُ: نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ

فَقَالَ: أَتَشْكُرُنِي بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَتَلْتَمَسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ، فَإِنِّي أَكْفِيكُمَاهَا [سبق برقم ٢٩٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٧].

٢- باب أداء الخمس من الدين

٣٠٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَدِمَ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا هَذَا الْحَيِّ مِنْ رِبْعَةٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كَفَّارٌ مُضَرٌّ، فَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُ بِهِ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا، قَالَ: «أَمُرْكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَعَقْدُ يَدَيْهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ، عَنْ: الدُّبَاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمَرْقَتِ» [سبق برقم ٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧].

٣- باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته

٣٠٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «لَا يَفْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي، وَمَوْوَنَةِ عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ» [سبق برقم ٢٧٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٠].

٣٠٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ، إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ فِي رِفِّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكَلِّتُهُ، فَفَنِي» [طرفه في: ٦٤٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٣].

٣٠٩٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْخَارِثِ قَالَ: «مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ، وَبَعْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً» [سبق برقم ٢٧٣٩].

٤- باب ما جاء في بیوت أزواج النبي ﷺ، وما نسب من النبوت إليهن، وقول الله ﷻ:

﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الاحزاب: ٣٣]، وَ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الاحزاب: ٥٣]

٣٠٩٩- حَدَّثَنَا جَبَّارُ بْنُ مُوسَى، وَمُحَمَّدٌ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجُهُ أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِي، فَأُذِنَ لَهُ» [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٣١٠٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: «تُوفِّي النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي نَوْبَتِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرَيْقِهِ» قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِسُوءٍ، فَضَغَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَأَخَذَتْهُ، فَضَغَعَتْهُ، ثُمَّ سَنَّتْهُ بِهِ» [سبق برقم ٨٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٣].

٣١٠١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا: جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزْوُرُهُ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ، فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ مَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ قَرِيبًا مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنْ

الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَفَذَا، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رَسْلِكُمَا» قَالَا: شُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا» [سبق برقم ٢٠٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٥].

٣١٠٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «ارْتَقَيْتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ» [سبق برقم ١٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٦].

٣١٠٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا» [سبق برقم ٥٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦١١].

٣١٠٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا، فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكَنِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «هُنَا الْفِتْنَةُ - ثَلَاثًا - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» [إطرافه في: ٣٢٧٩، ٣٥١١، ٥٢٩٦، ٧٠٩٢، ٧٠٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٠٥].

٣١٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَاهُ فَلَانًا لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ، الرِّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ» [سبق برقم ٢٦٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٤].

٥ - بَابُ مَا ذَكَرَ مِنْ دَرَعِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَصَاهُ، وَسَيْفِهِ، وَقَدْحِهِ، وَخَاتَمِهِ

وَمَا اسْتَعْمَلَ الْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ مِنْ ذَلِكَ، مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ قِسْمَتُهُ، وَمِنْ شَعْرِهِ، وَنَعْلِهِ، وَأَنِيَّتِهِ مِمَّا يَتَّبِرُكُمْ أَصْحَابُهُ، وَغَيْرُهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ

٣١٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، رضي الله عنه لَمَّا اسْتُخْلِفَ بَعَثَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، وَكَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ، «وَوَحَّيْتُهُ بِخَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ نَفْسُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَصْطُرٍ: مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولُ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ» [سبق برقم ٦٥٠١٤٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩٢].

٣١٠٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ: «نَعْلَيْنِ جَوْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالَانِ» فَحَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ بَعْدَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ ﷺ» [إطرافه في: ٥٨٥٧، ٥٨٥٨].

٣١٠٨- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: «أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ رضي الله عنها «كِسَاءَ مُلَبَّدًا» وَقَالَتْ: «فِي هَذَا نُرْعُ رُوحَ النَّبِيِّ ﷺ»، وَزَادَ سُلَيْمَانُ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: «أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُضْنَعُ بِالْيَمَنِ، وَكِسَاءَ مِنْ هَذِهِ النَّبِيِّ يَذْعُونَهَا الْمَلَبَّدَةُ» [إطرافه في: ٥٨١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٠].

٣١٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه «أَنَّ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ انْكَسَرَ، فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ» قَالَ عَاصِمٌ: رَأَيْتُ الْقَدَحَ، وَشَرِبْتُ فِيهِ [إطرافه في: ٥٦٣٨].

٣١١٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ

كثيرَ حَدَّثَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدَّيْلِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، **لَقِيَهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ** فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا، فَقَالَ لَهُ: فَهَلْ أَنْتَ مُعْطِي سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَنْ أَعْطِيَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا، حَتَّى تُبْلَغَ نَفْسِي، إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ الْمُحْتَلِمُ، فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا» ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَتَنِي عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِثَاءً، قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي، وَإِنِّي لَشِئْتُ أَحْرَمَ حَلَالًا، وَلَا أَحِلَّ حَرَامًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بَنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَنْتُ عَبْدِ اللَّهِ أَبَدًا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٩].

٣١١١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ مُنْذِرٍ، عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: لَوْ كَانَ عَلِيٌّ ﷺ ذَاكِرًا عُثْمَانَ ﷺ ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكُّوا سَعَةَ عُثْمَانَ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ: اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمُرْ سَعَاتَكَ يَعْملُوا بِهَا، فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ: أَغْنِيَا عَنْكَ، فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا فَأَخْبِرْتُهُ، فَقَالَ: ضَعَهَا حَيْثُ أَخَذْتُهَا [طرفه في ٣١١٢].

٣١١٢- وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُنْذِرَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: **أُرْسِلَنِي أَبِي** خُذْ هَذَا الْكِتَابَ، فَادْهَبْ بِهِ إِلَى عُثْمَانَ، فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ بِالصَّدَقَةِ [سبق برقم ٣١١١].

٦- باب الدليل على أن الخمس لنواب رسول الله ﷺ والمساكين

وَإِثَارِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ الصُّفَّةِ، وَالْأَرَامِلَ حِينَ سَأَلَتْهُ فَاطِمَةُ، وَشَكَتْ إِلَيْهِ الطَّحْنَ، وَالرَّحَى أَنْ يُخْدِمَهَا مِنْ السَّيِّئِ، فَوَكَّلَهَا إِلَى اللَّهِ

٣١١٣- حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَرَّرِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، أَخْبَرَنَا **عَلِيًّا** أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى مِمَّا تَطْحَنُهُ، فَبَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِسَبِيٍّ، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَلَمْ تُوَافِقْهُ، فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لَهُ، فَأَتَانَا وَقَدْ دَخَلْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا» حَتَّى وَجَدْتُ بُرْدَ قَدَمِهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، فَكَبَّرَا اللَّهُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمَا مِمَّا سَأَلْتُمَا» [أطرافه في: ٣٧٠٥، ٥٣٦١، ٥٣٦٢].

٧- باب قول الله تعالى: ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١]، يَعْنِي لِلرَّسُولِ قِسْمَ ذَلِكَ

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، وَخَازِنٌ، وَاللَّهُ يُعْطِي»

٣١١٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، وَمَنْصُورٍ، وَقَتَادَةَ أَنَّهُمْ سَمِعُوا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّهُ قَالَ: وَلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَوِّيَهُ مُحَمَّدًا قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثٍ مَنْصُورٍ: إِنَّ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: حَمَلْتُهُ عَلَى عُثْمَانِي فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ: وَلِدَ لَهُ غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا قَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكُنُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي إِنَّمَا جِئْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»، وَقَالَ حُصَيْنٌ: «بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»، قَالَ عَمْرُو:

أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا عَنْ جَابِرٍ: أَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ الْقَاسِمَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَسْمُوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي» [إطرافه في: ٣١١٥، ٣٥٣٨، ٦١٨٦، ٦١٨٧، ٦١٨٩، ٦١٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣٣].

٣١١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: وَلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِدَ لِي غُلَامٌ، فَسَمَّيْتُهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَحْسَنَتِ الْأَنْصَارُ، فَسَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ» [سبق برقم ٣١١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣٣].

٣١١٦- حَدَّثَنَا جَبَانٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَاللَّهُ الْمُعْطِي، وَأَنَا الْقَاسِمُ، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ» [سبق برقم ٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٧].

٣١١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أُعْطِيَكُمْ، وَلَا أَمْنَعُكُمْ، إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، أَضْعُ حَيْثُ أُمِرْتُ». ٣١١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عِيَّاشٍ - وَاسْمُهُ نَعْمَانٌ - عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ^(١) فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٨- باب قول النبي ﷺ أَجَلْتُ لَكُمْ الْغَنَائِمَ

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ﴾ الآية [الفتح: ٢٠]، وَهِيَ لِلْعَامَّةِ حَتَّى يُبَيِّنَهُ الرَّسُولُ ﷺ

٣١١٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ غُرَّةِ الْبَارِقِيِّ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَيْلُ مَغْفُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ، وَالْأَجْرُ، وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [سبق برقم ٢٨٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٣]. ٣١٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [سبق برقم ٣٠٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٨].

٣١٢١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ سَمِعَ جَرِيرًا، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [إطرافه في: ٣٦١٩، ٦٦٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٩].

٣١٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلْتُ لِي الْغَنَائِمَ» [سبق برقم ٣٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢١].

(١) قلت: وفي نسخة للصحيح: «يتخوضون».

٣١٢٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَتُصَدِّقُ كَلِمَاتِهِ، بِأَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ» [سبق برقم ٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٦].

٣١٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِي بَيْتًا، وَلَمَّا يَتَنَبَّأُ بِهَا، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا، وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَمًا، أَوْ خَلِيفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وَلَادَهَا، فَغَزَا، فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ، وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا، فَحَبَسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ، يَغْنِي النَّارَ، لِتَأْكُلَهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا، فَقَالَ: إِنْ فِيكُمْ غُلُولٌ، فَلْيَبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلَزَقَتْ يَدَ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَلْيَبَايِعْنِي قَبِيلَتِكَ، فَلَزَقَتْ يَدَ رَجُلَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَجَاؤُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ، فَوَضَعُوهَا، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ، رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجَزَنَا، فَأَحَلَّهَا لَنَا» [إطرقه في: ٥١٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٧].

٩- باب الغنيمة لمن شهد الواقعة

٣١٢٥- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ، مَا فَتَحَتْ قَرْيَةٌ إِلَّا أَقْسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا، كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ [سبق برقم ٢٣٣٤].

١٠- باب مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ؟

٣١٢٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ بْنُ حَزْمٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ أَغْرَابِيُّ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ، وَيُقَاتِلَ لِيُزَى مَكَانُهُ مَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةً اللَّهُ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [سبق برقم ١٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٤].

١١- باب قِسْمَةِ الْإِمَامِ مَا يَقْدُمُ عَلَيْهِ، وَيَخْبَأُ لِمَنْ لَمْ يَحْضُرْهُ، أَوْ غَابَ عَنْهُ

٣١٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَّةً مِنْ دِيْبَاجٍ مُزْرَرَةٍ بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةِ بْنِ نُوْفَلٍ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْمُسَوِّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَوْتَهُ، فَأَخَذَ قَبَاءً فَتَلَقَّاهُ بِهِ، وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَرْزَارِهِ فَقَالَ: «يَا أَبَا الْمُسَوِّرِ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ، يَا أَبَا الْمُسَوِّرِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ»، وَكَانَ فِي خُلْفِهِ شَيْءٌ، وَرَوَاهُ ابْنُ عُثَيْمٍ عَنْ أَيُّوبَ، وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمُسَوِّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَّةً، تَابَعَهُ اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ [سبق برقم ٢٥٩٩].

١٢- باب كَيْفَ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ فَرِيضَةَ وَالنَّضِيرَ، وَمَا أُعْطِيَ مِنْ ذَلِكَ مِنْ نَوَائِبِهِ

٣١٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَشْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: «كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ فَرِيضَةَ وَالنَّضِيرَ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ

عليهم) [سبق برقم ٢٦٣٠، وآخرجه مسلم، برقم ١٧٧١].

١٣ - باب بركة الغاري في ماله حياً، وميتاً، مع النبي ﷺ، وولاة الأمر

٣١٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: أَحَدْتُمْ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ، أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لَا أَرَانِي إِلَّا سَاقِطُ الْيَوْمِ مَظْلُومًا، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمَمِي لَدِينِي، أَفْتَرَى يَتَّقِي دِينَنَا مِنْ مَالِنَا شَيْئًا، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، بَغِ مَالَنَا، فَاقْضِ دِينِي، وَأَوْصِي بِالْثُلُثِ، وَثُلْثُهُ لِبَيْنِي، يَعْنِي: عَبْدَ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، يَقُولُ: ثُلُثُ الثُّلُثِ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ، فَثُلْثُهُ لَوْلَدِكَ، قَالَ هِشَامُ: وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَازَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ: خُبَيْبٌ، وَعَبَّادٌ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ، وَتِسْعُ بَنَاتٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدِينِهِ وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ، إِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ فِي شَيْءٍ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا ذَرَيْتُ مَا أَرَادَ، حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَتِ مَنْ مَوْلَاكَ؟ قَالَ: اللَّهُ، قَالَ فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُزْبَةٍ مِنْ دِينِهِ، إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ، أَفْضِ عَنْهُ دِينَهُ فَيَفْضِيهِ، فَقَتِلَ الزُّبَيْرُ ﷺ، وَلَمْ يَدْعُ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، إِلَّا أَرْضَيْنِ، مِنْهَا الْغَابَةِ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ ذَارًا بِالْمَدِينَةِ، وَذَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ، وَذَارًا بِالْكُوفَةِ، وَذَارًا بِمِصْرَ، قَالَ: وَإِنَّمَا كَانَ دِينُهُ الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ، فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: لَا، وَلَكِنَّهُ سَلَفٌ، فَإِنِّي أَحْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ، وَمَا وَلِي إِمَارَةً قَطُّ، وَلَا جَبَايَةَ خَرَجٍ، وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: فَحَسَبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ، فَوَجَدْتُهُ أَلْفِي أَلْفٍ، وَمِئَتِي أَلْفٍ، قَالَ: فَلَقِي حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدَّيْنِ؟ فَكَتَمَهُ، فَقَالَ: مِائَةُ أَلْفٍ، فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللَّهِ مَا أَرَى أَمْوَالَكُمْ تَسَعُّ لِهَذِهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَتْ أَلْفِي أَلْفٍ، وَمِئَتِي أَلْفٍ؟ قَالَ: مَا أَرَأَيْكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَاسْتَعِينُوا بِي، قَالَ: وَكَانَ الزُّبَيْرُ اشْتَرَى الْغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِئَةِ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِالْأَلْفِ أَلْفٍ، وَسِتِّمَةِ أَلْفٍ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ حَقٌّ فَلْيُرَافِنَا بِالْغَابَةِ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُمِئَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ: فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُموها فيما تَوَخَّجُونَ إِنْ أَحَزْتُمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ: قَالَ فاقطعوا لي قطعةً، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَ مِنْ هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا، قَالَ: فَبَاعَ مِنْهَا، فَقَضَى دَيْنَهُ فَأَوْفَاهُ، وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَعِنْدَهُ عُمَرُو بْنُ عُثْمَانَ، وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قُومَتِ الْغَابَةُ؟ قَالَ: كُلُّ سَهْمٍ مِئَةُ أَلْفٍ، قَالَ: كَمْ بَقِيَ؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَشْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ، وَقَالَ عُمَرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ، وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: كَمْ بَقِيَ؟ فَقَالَ: سَهْمٌ وَنِصْفٌ، قَالَ: أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِئَةِ أَلْفٍ، قَالَ: وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّمَةِ أَلْفٍ، فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ، قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ: أَقْسِمُ بَيْنَنَا مِيرَاثًا، قَالَ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أَنَادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ كُلُّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ، قَسَمَ بَيْنَهُمْ، قَالَ: وَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَرَفَعَ الثُّلُثَ،

فَأَصَابَ كُلُّ امْرَأَةٍ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِثْلًا أَلْفٍ.

١٤ - باب إِذَا بَعَثَ الْإِمَامُ رَسُولًا فِي حَاجَةٍ، أَوْ أَمَرَهُ بِالْمَقَامِ هَلْ يُسْنَهُ لَهُ

٣١٣٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَوْهَبٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما قَالَ: إِنَّمَا تَعَيَّبَ عُثْمَانُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ» [إطرافه في: ٣٦٩٨، ٣٧٠٤، ٤٠٦٦، ٤٥١٣، ٤٥١٤، ٤٦٥٠، ٤٦٥١، ٤٧٠٩٥].

١٥ - باب وَمِنْ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِنَوَائِبِ الْمُسْلِمِينَ مَا سَأَلَ هَوَازِنُ النَّبِيِّ ﷺ بِرِضَاعِهِ

فِيهِمْ، فَتَحَلَّلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعِدُّ النَّاسَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ مِنَ الْفَيْءِ وَالْأَنْفَالِ مِنَ الْخُمْسِ، وَمَا أُعْطِيَ الْأَنْصَارَ، وَمَا أُعْطِيَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ تَمْرَ خَبِيرٍ

٣١٣١ - ٣١٣٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: وَزَعَمَ عُزُوءُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، وَمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَازَنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَّهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَضْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ، وَإِمَّا الْمَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ»، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْتَظِرُهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قُتِلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيَّرَ رَأْيَهُ رَادًّا إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا: فَإِنَّا نَحْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَتَيْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ، مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَطِيبَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نَغْطِيَهُ إِثَاءً مِنْ أَوَّلِ مَا يَفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ»، فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَا نَذَرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ»، فَارْجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا، فَأَذْنُوا، فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَبْيِ هَوَازِنَ [سبق برقم ٢٣٠٨، ٢٣٠٧].

٣١٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَاصِمٍ الْكَلْبِيُّ^(١)، وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ، عَنْ زُهْدِمٍ قَالَ: **كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى**، فَأَتَى ذِكْرُ دَجَاجَةٍ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ اللَّهِ أَخْمَرُ، كَانَهُ مِنَ الْمَوَالِي، فَدَعَاهُ لِلطَّعَامِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَكُلَ، فَقَالَ: هَلُمَّ فَلَا حَدِيثَكُمْ عَنْ ذَلِكَ: إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ»، وَأَتَيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَنَهَبَ إِبِلَ، فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ: «أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ؟»، فَأَمَرَ لَنَا بِخُمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذَّرَى، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا: مَا صَنَعْنَا؟ لَا يُبَارِكُ لَنَا، فَارْجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا: إِنَّا سَأَلْنَاكَ أَنْ تَحْمِلَنَا، فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، أَفَنَسِيتَ؟ قَالَ: «لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا

(١) هكذا في نسخة صحيح البخاري المطبوع مع فتح الباري، ونقله الحافظ ابن حجر رحمته الله في فتح الباري، ٢٣٩ / ٦ فقال: «الكلبي» بموحدة مصغر، قال سماحة الشيخ ابن باز رحمته الله: «الكلبي بالباء» ا. هـ. [وهو في نسخة من نسخ صحيح البخاري هكذا بالباء].

أَخْلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَتَحَلَّلْتُهَا» [أطرافه في: ٤٣٨٥، ٤٤١٥،

٥٥١٨، ٥٥١٩، ٦٦٢٣، ٦٦٤٩، ٦٦٧٨، ٦٧١٩، ٦٧٢١، ٧٥٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٩].

٣١٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ قَبْلَ نَجْدٍ، فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً، فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا، أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنُقِلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا» [أطرافه في: ٤٣٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٩].

٣١٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنْقِلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لَأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً، سِوَى قِسْمِ عَامَّةِ الْجَيْشِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٠].

٣١٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، **عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مَهَاجِرِينَ إِلَيْهِ، أَنَا وَأَخْوَانُ لِي، أَنَا أَضْعَرُّهُمْ: أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ، وَالْآخَرُ أَبُو رُهْمٍ، إِنَّمَا قَالَ: فِي بَضْعٍ، وَإِنَّمَا قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَركَبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، وَوَأَفَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هَاهُنَا، وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَأَفَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَأَسْهَمَ لَنَا، أَوْ قَالَ: فَأَعْطَانَا مِنْهَا، وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا، إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ، إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرَ وَأَصْحَابِهِ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ [أطرافه في: ٣٨٧٦، ٤٢٣٠، ٤٢٣١، ٤٢٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٠٢].

٣١٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ **سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَنِي مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا»، فَلَمْ يَجِئْ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَيْنَ، أَوْ عِدَّةٌ، فَلْيَأْتِنَا، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، فَحَنَّا لِي ثَلَاثًا، وَجَعَلَ سُفْيَانُ يَحْثُو بِكَفَيْهِ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ لَنَا: هَكَذَا قَالَ لَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ، وَقَالَ مَرَّةً: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَسَأَلْتُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَقُلْتُ: سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، فِيمَا أَنْ تُعْطِنِي، وَإِنَّمَا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي، قَالَ: قُلْتُ: تَبْخُلُ عَلَيَّ، مَا مَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيكَ، قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرٍ: فَحَنَّا لِي حَتِيَّةً، وَقَالَ: عُذُّهَا، فَوَجَدْتُهَا خَمْسِمِئَةً، فَقَالَ: خُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ، وَقَالَ يَغْيِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ: وَأَيُّ ذَاكَ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ [سبق برقم ٢٢٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣١٤].

٣١٣٨- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجَعْرَانَةِ، إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: اغْدِلْ، قَالَ: «لَقَدْ شَقِيتَ إِنْ لَمْ اِغْدِلْ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٣].

١٦- بَابُ مَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْأَسَارَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ

٣١٣٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، **عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ: «لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِي حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي

في هؤلاء الثنَى لَتَرَكْتَهُمْ لَهُ» [طرفه في: ٤٠٢٤].

١٧- باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام، وأنه يُعطي بغض قرابته دون بغض ما قسم النبي ﷺ لبني المُطَلِّب، وبني هاشم من خمس خبيز، قال عمر بن عبد العزيز: لم يعمهم بذلك، ولم يخص قريبا دون من أحوج إليه، وإن كان الذي أعطى لما يشكو إليه من الحاجة، ولما مسَّهم في جنبه من قومهم وحلفائهم

٣١٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ **جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ** قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُعْطِيتَ بَنِي الْمُطَلِّبِ، وَتَرَكْنَا وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو الْمُطَلِّبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ»، قَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ: وَزَادَ: قَالَ جُبَيْرٌ: «وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ»، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: عَبْدُ شَمْسٍ، وَهَاشِمٌ، وَالْمُطَلِّبُ إِخْوَةٌ لِأُمِّ، وَأُمُّهُمْ عَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةٍ، وَكَانَ نَوْفَلٌ أَخَاهُمْ لِأَبِيهِمْ [طرفاه في: ٣٥٠٢، ٤٢٢٩].

١٨- باب من لم يَخْمَسِ الأسلاب، ومن قتل قتيلاً فله سلبه من غير أن يَخْمَسَ، وحكم الإمام فيه

٣١٤١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّيْفِ يَوْمَ بَدْرٍ، فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي، فَإِذَا أَنَا بِغُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثَةِ أَشْنَانُهُمَا، تَمَثَّيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعِ مِنْهُمَا، فَعَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ: يَا عَمَّ هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ رَأَيْتُهُ لَا يَفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا، فَتَعَجَّيْتُ لِدَلِكِ، فَعَمَزَنِي الْآخَرُ فَقَالَ لِي مِثْلَهَا، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ، قُلْتُ: أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي، فَأَبْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا، فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَاهُ، فَقَالَ: «أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟» قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ، فَقَالَ: «هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟» قَالَا: لَا، فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ: «كِلَاكُمَا قَتَلَهُ» سَلَبُهُ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ، وَكَانَا مُعَاذَ ابْنِ عَفْرَاءَ، وَمُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعَ يُونُسَ صَالِحًا، وَسَمِعَ إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. [طرفاه في: ٣٩٦٤، ٣٩٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٢].

٣١٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ **قَتَادَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُخَيْنَ، فَلَمَّا التَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ غَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاسْتَدْرَضْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ حَتَّى ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى خَبَلِ عَاتِقِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ يَتَّةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ»، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ يَتَّةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ»، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ الثَّالِثَةُ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟»، فَاقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ يَا رَسُولَ

اللَّهُ، وَسَلَبَهُ عُنْدِي، فَأَرْضِهِ عَنِّي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه: لَاهَا اللَّهُ، إِذَا يَعْمُدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُعَاتِلُ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ رضي الله عنه يُعْطِيكَ سَلَبَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «صَدَقَ»، فَأَعْطَاهُ، فَابْتِغَتْ مَخْرَفًا فِي بَيْتِي سَلِمَةً، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلُهُ فِي الْإِسْلَامِ [سبق برقم ٢١٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥١].

١٩- باب ما كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُعْطِي الْمَوْلَةَ قُلُوبُهُمْ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْخُمْسِ وَنَحْوِهِ

رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

٣١٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعُزُورَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَلَمٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ خُلُوٌّ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ، وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»، قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزْرَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ، فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنِّي أَعْرَضُ عَلَيْهِ حَقُّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ، فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ، فَلَمْ يَزِرْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ شَيْئًا بَعْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى تُوفِّيَ [سبق برقم ١٤٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٥].

٣١٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّغَمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَ عَلَيَّ اغْتِكَافٌ يَوْمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَفِي بِهِ، قَالَ: وَأَصَابَ عُمَرُ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبْيِ حُنَيْنٍ، فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ قَالَ: فَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى سَبْيِ حُنَيْنٍ، فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السَّكَّكِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، انْظُرْ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: مَنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى السَّبْيِ، قَالَ أَذْهَبَ فَأَرْسَلَ الْجَارِيَتَيْنِ، قَالَ نَافِعٌ: «وَلَمْ يَغْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْجِعْرَانَةِ، وَلَوْ اغْتَمَرَ لَمْ يَخَفْ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ»، وَزَادَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَقَالَ: «(مِنْ الْخُمْسِ)»، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي النَّدْرِ، وَلَمْ يَقُلْ: «يَوْمَ» [سبق برقم ٢٠٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٦].

٣١٤٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ تَغْلِبٍ رضي الله عنه قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَوْمًا، وَمَنَعَ آخَرِينَ، فَكَأَنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنِّي أُعْطِي قَوْمًا أَخَافُ ظَلْعَهُمْ، وَجَزَعَهُمْ، وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْخَيْرِ، وَالْغِنَى، مِنْهُمْ عَمَرُوا بْنُ تَغْلِبٍ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ تَغْلِبٍ: مَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حُمْرَ النَّعَمِ، وَزَادَ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ تَغْلِبٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَتَى بِمَالٍ، أَوْ بِسَبْيٍ، فَقَسَمَهُ ... بِهَذَا» [سبق برقم ٩٢٣].

٣١٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي أُعْطِي قُرَيْشًا أَتَأَلَّفُهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ» [أطرافه في: ٣١٤٧، ٣٥٢٨، ٣٧٧٨، ٣٧٩٣، ٤٣٣١، ٤٣٣٢، ٤٣٣٣، ٤٣٣٤، ٤٣٣٧].

٥٨٦٠، ٦٧٦٢، ٧٤٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

٣١٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَمْوَالِ هَوَازَنَ مَا أَفَاءَ، فَطَفِقَ يُعْطِي

رجالاً من قُرَيْشِ الْيَمَّةِ مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي قُرَيْشًا، وَيَدْعُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا، جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا كَانَ حَدِيثُ بَلْعَنِي عَنْكُمْ» قَالَ لَهُ فَقَهَاؤُهُمْ: أَمَا ذَوُو آرَائِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا أَنَاشُ مِنَّا حَدِيثُهُ أَسْنَانُهُمْ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشًا، وَيَتْرُكُ الْأَنْصَارَ، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأُعْطِي رَجُلًا حَدِيثَ عَهْدِهِمْ بِكُفْرٍ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَاللَّهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرَ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ عَلَى الْحَوْضِ» قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ نَصْبِرْ [سبق برقم ٣١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

٣١٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ النَّاسُ مُقْبِلًا مِنْ حُنَيْنٍ، عَلِقَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ، حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ، فَخَطَفْتُ رِذَاءَهُ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِذَائِي، فَلَوْ كَانَ عَدُوُّ هَذِهِ الْعِصَاهِ نَعْمًا لَقَسَمْتُهِ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بِخِيَلًا، وَلَا كَذُوبًا، وَلَا جَبَانًا» [سبق برقم ٢٨٢١].

٣١٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَذْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ أَثَرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرِّذَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مُرِّي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ»، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ [إطرافه في: ٥٨٠٩، ٦٠٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٢].

٣١٥٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَثَرِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا فِي الْقِسْمَةِ: فَأَعْطَى الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ مِئَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى أَنَسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ فَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ، قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أُخِيرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ» [إطرافه في: ٣٤٠٥، ٤٣٣٥، ٤٣٣٦، ٦٠٥٩، ٦١٠٠، ٦٢٩١، ٦٣٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٢].

٣١٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَسْمَاءِ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ قَالَتْ: كُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلْثِي فَرَسَخٍ، وَقَالَ أَبُو ضَمْرَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضًا مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ» [إطرافه في: ٥٢٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٢].

٣١٥٢- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ الْيَهُودَ مِنْهَا، وَكَانَتْ الْأَرْضُ لَمَّا ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلْيَهُودِ وَلِلرُّسُولِ وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَسَأَلَ الْيَهُودَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتْرُكَهُمْ عَلَى أَنْ يَكْفُوا الْعَمَلَ،

وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَشْرِكُكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا»، فَأَقْرُوا، حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ، وَأَرِيحَا [سبق برقم ٢٢٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥١].

٢٠- باب مَا يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ

٣١٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ ﷺ قَالَ: «كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجَرَابٍ فِيهِ سَحْمٌ، فَتَزَوْتُ لَأَخْذَهُ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ» [طرفاه في: ٤٢٢٤، ٥٥٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٢].

٣١٥٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «كُنَّا نَصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْعَسَلَ، وَالْعَنْبَ، فَنَأْكُلُهُ، وَلَا نَرْفَعُهُ».

٣١٥٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أُوْفَى رحمتهما يَقُولُ: أَصَابَنَا مَجَاعَةٌ لِيَالِي خَيْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَانْتَحَرْنَاها، فَلَمَّا غَلَبَ الْقُدُورُ، نَادَى مُنَادِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْفُوا الْقُدُورَ، فَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْنَا: إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ لَأَنَّهَا لَمْ تُحْمَسْ، قَالَ: وَقَالَ آخَرُونَ: حَرَّمَهَا الْبَتَّةَ، وَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: حَرَّمَهَا الْبَتَّةَ [اطرافه في: ٤٢٢٠، ٤٢٢٢، ٤٢٢٤، ٥٥٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٧].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٨ - كتاب الجزية والموادعة

١ - باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ، وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]، يعني أذلاءً، وَمَا جَاءَ فِي أَخَذِ الْجِزْيَةِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ وَالْعَجَمِ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ: قُلْتُ لِمُجَاهِدٍ: مَا شَأْنُ أَهْلِ الشَّامِ عَلَيْهِمْ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ، وَأَهْلُ الْيَمَنِ عَلَيْهِمْ دِينَارٌ؟ قَالَ: جُعِلَ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ الْبِسَارِ

٣١٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرًا قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ

زَيْدٍ، وَعَمْرُو بْنُ أَوْسٍ، فَحَدَّثَهُمَا بِجَالَهُ سَنَةَ سَبْعِينَ - عَامَ حَجِّ مُضْعَبِ بْنِ الرَّبِيعِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ - عِنْدَ دَرَجِ زَمْزَمَ قَالَ: كُنْتُ كَاتِبًا لِحِزْبٍ مِنْ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الْأَخْنَفِ، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ: فَرَفُّوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مُحَرَّمٍ مِنَ الْمَجُوسِ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ.

٣١٥٧ - حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسٍ هَجَرٍ».

٣١٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَزْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ

الْمُسَوِّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَوْفٍ الْأَنْصَارِيَّ، وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزَيْتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُمْ، وَقَالَ: «أَطْنُكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ؟» قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأُبَشِّرُوا، وَأَمَلُوا مَا يُسْرُكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ» [إرفاه في: ٤٠١٥، ٦٤٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٦١].

٣١٥٩ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ،

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُيَيْنَةَ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةٍ قَالَ: «بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَسْلَمَ الْهُزْمَرَانُ، فَقَالَ: إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَعَاذِي هَذِهِ، قَالَ: نَعَمْ، مَثَلُهَا وَمَثَلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مَثَلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ، وَلَهُ جَنَاحَانِ، وَلَهُ رِجْلَانِ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ بِجَنَاحٍ، وَالرَّأْسُ، فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرُ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ، وَالرَّأْسُ، وَإِنْ شُدِخَ الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرَّجْلَانِ، وَالْجَنَاحَانِ

وَالرُّأْسُ، فَالرُّأْسُ كِسْرَى، وَالْجَنَاحُ قَيْصَرُ، وَالْجَنَاحُ الْآخِرُ فَارِسُ، فَمَرِ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِسْرَى، وَقَالَ بَكْرٌ، وَزِيَادٌ جَمِيعًا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيْثَةَ، قَالَ: فَتَدَبَّنَا عُمَرُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرِّنٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعُدُوِّ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلُ كِسْرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَقَامَ تُرْجُمَانٌ فَقَالَ: لِيَكَلِّمَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: سَلْ عَمَّا شِئْتَ، قَالَ: مَا أَنْتُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ، وَبِلَاءٍ شَدِيدٍ، نَمُصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ، وَنَلْبَسُ الْوَبَرَ وَالشَّعَرَ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ، تَعَالَى ذِكْرُهُ، وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ، إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا، نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، فَأَمَرَنَا نَبِيَّنَا، رَسُولُ رَبِّنَا ﷺ أَنْ نَقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ، أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ، وَأَخْبَرَنَا نَبِيَّنَا ﷺ عَنْ رَسُولِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ، فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرِ مِثْلَهَا قَطُّ، وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلِكٌ رَقَابَتَكُمْ» [طرفة في: ٧٥٣٠].

٣١٦٠ - فَقَالَ النُّعْمَانُ: «رُبَّمَا أَشْهَدَكَ اللَّهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَنْدَمْكَ، وَلَمْ يُخْزِكَ، وَلَكِنِّي شَهِدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتَلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، انْتَظَرَ حَتَّى تَهَبَّ الْأَرْوَاحُ، وَتَحْضُرَ الصَّلَوَاتُ».

٢- بَابُ إِذَا وَادَعَ الْإِمَامُ مَلِكَ الْقَرْيَةِ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ لِبَقِيَّتِهِمْ؟

٣١٦١ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَبُوكَ، وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ بُرْدًا، وَكَتَبَ لَهُ بِخَرِّهِمْ» [سبق برقم ١٤٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٩٢].

٣- بَابُ الْوَصَاةِ بِأَهْلِ ذِمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالذِّمَّةُ الْعَهْدُ وَالْإِلُّ الْقَرَابَةُ

٣١٦٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جُوَيْرِيَةَ بْنَ قُدَامَةَ التَّمِيمِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قُلْنَا: أَوْصِنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِذِمَّةِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ ذِمَّةٌ بَيْنَكُمْ، وَرِزْقٌ عِيَالِكُمْ» [سبق برقم ٣١٩٢].

٤ - بَابُ مَا أَقْطَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، وَمَا وَعَدَ مِنْ مَالِ الْبَحْرَيْنِ، وَالْجِزْيَةُ

وَلِمَنْ يُقَسِّمُ الْفَيْءَ وَالْجِزْيَةَ؟

٣١٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ لِيَكْتُبَ لَهُمْ بِالْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ، حَتَّى تَكْتُبَ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا، فَقَالَ: «ذَاكَ لَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ» يَقُولُونَ لَهُ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَهُ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» [سبق برقم ٣٢٧٦].

٣١٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا»، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَالَ أَبُو

بَكَرَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِدَّةٌ، فَلْيَأْتِنِي، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ قَالَ لِي: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَأَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا»، فَقَالَ لِي: اخْطِهْ، فَحَثَوْتُ حَتِيَّةً، فَقَالَ لِي: عُدَّهَا، فَعَدَدْتُهَا، فَإِذَا هِيَ خَمْسِمِئَةٌ، فَأَعْطَانِي أَلْفًا وَخَمْسِمِئَةً [سبق برقم ٢٢٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣١٤].

٣١٦٥ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ ضَهْبِ، عَنْ أَنَسٍ أَيْ النَّبِيِّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَ: «اُنْثَرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ»، فَكَانَ أَكْثَرُ مَالٍ أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي، وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، فَقَالَ: «خُذْ»، فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقْلُهُ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَقَالَ: أَمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ إِلَيَّ، قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَارْفَعُهُ أَنتَ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا»، فَتَنَّرَ مِنْهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقْلُهُ فَلَمْ يَرْفَعُهُ، فَقَالَ: فَمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ عَلَيَّ قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَارْفَعُهُ أَنتَ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا»، فَتَنَّرَ مِنْهُ ثُمَّ اخْتَمَلَهُ عَلَى كَاهِلِهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ، فَمَا زَالَ يَنْبِغُهُ بَصَرُهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا: عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ [سبق برقم ٤٢١].

٥ - باب إِنْكُمْ مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ

٣١٦٦ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا تَوَجَّدَ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا» [طرفه في: ٦٩١٤].

٦ - باب إِخْرَاجِ الْيَهُودِ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَقَالَ عُمَرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَفْرِكُمْ مَا أَفْرَكُمُ اللَّهُ»

٣١٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ»، فَخَرَجْنَا حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمُدْرَاسِ فَقَالَ: «أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِبَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ، فَمَنْ يَجِدْ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِيعْهُ، وَإِلَّا فَأَعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ» [طرفاه في: ٦٩٤٤، ٧٣٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٥].

٣١٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مَسْلَمٍ الْأَحْوَلِ، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: يَوْمَ الْخُمَيْسِ، وَمَا يَوْمَ الْخُمَيْسِ، ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْخَصَى، قُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، مَا يَوْمَ الْخُمَيْسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، فَقَالَ: «اُنْثَوْنِي بِكَتِفِ أَكْثَبَ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»، فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: مَا لَهُ؟ أَهَجَرَ؟ اسْتَفْهَمُوهُ، فَقَالَ: ذَرُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ، فَأَمَرَهُمْ بِثَلَاثٍ قَالَ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أَجِيزُهُمْ»، وَالثَّلَاثَةُ إِمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا، وَإِمَّا أَنْ قَالَهَا فَنَسِيَتْهَا، قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا مِنْ قَوْلِ سُلَيْمَانَ [سبق برقم ١١٤].

٧ - باب إِذَا غَدَرَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ هَلْ يُغْفَى عَنْهُمْ؟

٣١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا

فَتَحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سُمَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْمَعُوا لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ يَهُودٍ»، فَجَمَعُوا لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي سَأِلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَبُوكُمْ؟» قَالُوا: فُلَانٌ، فَقَالَ: «كَذَبْتُمْ، بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ» قَالُوا: صَدَقْتَ، قَالَ: «فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِيْنَا، فَقَالَ لَهُمُ: «مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟» قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا، ثُمَّ تَخَلَّفُونَا فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْسَوْا فِيهَا، وَاللَّهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا»، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، قَالَ: «هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟» قَالُوا: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ [طرفاه في: ٤٢٤٩، ٥٧٧٧].

٨- باب دُعَاءِ الْإِمَامِ عَلَى مَنْ نَكَثَ عَهْدًا

٣١٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقُنُوتِ، قَالَ: قَبْلَ الرُّكُوعِ، فَقُلْتُ: إِنْ فُلَانًا يَزْعُمُ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: كَذَبٌ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ قَتَلَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ» قَالَ: بَعَثَ أَرْبَعِينَ، أَوْ سَبْعِينَ - يَشْكُ فِيهِ - مِنَ الْقُرَاءِ إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَعَرَضَ لَهُمْ هَؤُلَاءِ فَقَتَلُوهُمْ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ، فَمَا رَأَيْتُهُ وَجَدَ عَلَى أَحَدٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

٩- باب أَمَانِ النَّسَاءِ وَجَوَارِهِنَّ

٣١٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُثَيْدٍ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ ابْنَةَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيٍّ ابْنَةَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: «مَوْحِبًا بِأُمِّ هَانِيٍّ» فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ قَدْ أَجْرْتُهُ: فُلَانُ بْنُ هُبَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجَرْتَ يَا أُمُّ هَانِيٍّ» قَالَتْ أُمُّ هَانِيٍّ وَذَلِكَ ضُحَى [سبق برقم ٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٦].

١٠- باب ذِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَجَوَارِهِمْ وَاحِدَةً، يَسْنَعِي بِهَا أَدْنَاهُمْ

٣١٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ فَقَالَ: مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَقَالَ: «فِيهَا الْجَرَاحَاتُ، وَأَسْنَانُ الْإِبِلِ، وَالْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى فِيهَا مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ» [سبق برقم ١١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٠].

١١ - باب إِذَا قَالُوا صَبَأْنَا وَلَمْ يُحْسِنُوا أَسْلَمْنَا

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ» وَقَالَ عُمَرُ: إِذَا قَالَ مَثْرُسٌ فَقَدْ آمَنَهُ، إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْأَلْسِنَةَ كُلَّهَا، وَقَالَ: تَكَلَّمْ، لَا بَأْسَ

١٢ - باب الْمَوَادَعَةِ وَالْمُصَالَحَةِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ بِالْمَالِ وَغَيْرِهِ، وَإِثْمُ مَنْ لَمْ يَفِ بِالْعَهْدِ

وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ - جَنَحُوا: طَلَبُوا السَّلَامَ - فَاجْنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١]

٣١٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، هُوَ ابْنُ الْمُفَضَّلِ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْظَلَةَ قَالَ: انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، وَمُحَيِّصَةُ بِنْتُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ إِلَى خَيْبَرٍ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ، فَتَفَرَّقَا، فَأَتَى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ، وَهُوَ يَسْحَطُ فِي دَمٍ قَتِيلًا، فَدَفَنَهُ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، وَمُحَيِّصَةُ وَحُويصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ: «كَبُرَ، كَبُرَ» وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ، فَسَكَتَ، فَتَكَلَّمَا، فَقَالَ: «أَتَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ، أَوْ صَاحِبَكُمْ»، قَالُوا: وَكَيْفَ نَخْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ، وَلَمْ نَرِ؟ قَالَ: «فَتَبَرُّكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ» فَقَالُوا: كَيْفَ نَأْخُذُ إِيمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟ فَقَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ [سبق برقم ٢٧٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦٩].

١٣ - باب فَضْلِ الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ

٣١٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقُلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ، كَانُوا تِجَارًا بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي مَادَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ فِي كُفَّارِ قُرَيْشٍ [سبق برقم ٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٣].

١٤ - باب هَلْ يُعْفَى، عَنْ الدَّمِيِّ إِذَا سَحَرَ

وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ سِئْلٌ: أَعْلَى مَنْ سَحَرَ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ قَتْلٌ؟ قَالَ: بَلَعْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ صُنِعَ لَهُ ذَلِكَ، فَلَمْ يَقْتُلْ مَنْ صَنَعَهُ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ

٣١٧٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَحَرَ، حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَنَعَ شَيْئًا، وَلَمْ يَصْنَعْهُ» [إطرافه في: ٣٢٦٨، ٥٧٦٣، ٥٧٦٥، ٥٧٦٦، ٦٠٦٣،

٦٢٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٩].

١٥ - باب مَا يُحْذَرُ مِنَ الْغَرِّ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٦٢]

٣١٧٦ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ بُشَيْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَقَالَ: «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِئَةَ دِينَارٍ فَيُظْلَمَ سَاحِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثِمَانَيْنِ غَايَةٍ، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا».

١٦ - باب كيف يُنبذ إلى أهل العهد

وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ [الأنفال: ٥٨ من سورة الأنفال]

٣١٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فِيمَنْ يُؤَدُّنَ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَنْى «لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ غُرَبَاءَ وَيَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمَ النَّحْرِ وَإِنَّمَا قِيلَ الْأَكْبَرُ مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ الْحَجُّ الْأَصْغَرُ فَنَبَذَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُشْرِكٌ» [سبق برقم ٣٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٧].

١٧ - باب إنهم من عاهد ثم غدر

وَقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٥٦]

٣١٧٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ مُسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَرْبَعٌ خِلَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَاهَا» [سبق برقم ٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨].

٣١٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: مَا كَتَبْنَا، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَّا الْقُرْآنَ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ حَدَّثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ، وَلَا صَرْفٌ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ» [سبق برقم ١١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٠].

٣١٨٠- قَالَ أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَجْتَبُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا؟ فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَاتِنًا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: إِنِّي وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمُصْذُوقِ، قَالُوا: عَمَّ ذَلِكَ؟ قَالَ: «تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ اللَّهِ، وَذِمَّةُ رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم، فَيَشُدُّ اللَّهُ عز وجل قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَيَمْنَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ».

١٨ - باب

٣١٨١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ: شَهِدْتَ صَقِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْنٍ يَقُولُ: اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ، رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جُنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لَرَدَدْتُهُ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لَأَمْرٍ يُفْطِنُنَا، إِلَّا أَسْهَلُنَا بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرَ أَمْرِنَا هَذَا» [إطرافه في: ٣١٨٢، ٤١٨٩، ٤٨٤٤، ٧٣٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨٥].

٣١٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو وَائِلٍ قَالَ: كُنَّا بِصُفَيْنَ، فَقَامَ سَهْلُ بْنُ حَنْثَلٍ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ فَقَالَ: «بَلَى»، فَقَالَ: أَلَيْسَ قِتَالُنَا فِي الْجَنَّةِ، وَقِتَالُهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى»، قَالَ: فَعَلَامَ نُعْطِي الدِّيْنَةَ فِي دِينِنَا؟ أَنْزِجُ وَلَا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا»، فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا، فَزَلَّتْ سُورَةُ الْفَتْحِ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُمَرَ إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْفَتْحَ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» [سبق برقم ٣١٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨٥].

٣١٨٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ، إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمُدَّتْهُمْ، مَعَ أَبِيهَا، فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصْلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، صِلِهَا» [سبق برقم ٢٦٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٣].

١٩- باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم

٣١٨٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَغْتَمِرَ أَرْسَلَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَسْتَأْذِنُهُمْ لِيَدْخُلَ مَكَّةَ، فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَقِيمَ بِهَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ، وَلَا يَدْعُو مِنْهُمْ أَحَدًا، قَالَ: فَأَخَذَ يَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَهُمْ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَكَتَبَ: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، فَقَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نَمْنَعَكَ، وَلَتَابَعْنَاكَ، وَلَكِنْ أَكْتُبْ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَنَا وَاللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَا وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ» قَالَ: وَكَانَ لَا يَكْتُبُ، قَالَ فَقَالَ لِعَلِيِّ: «امْحُ رَسُولُ اللَّهِ»، فَقَالَ عَلِيُّ: وَاللَّهِ لَا أُمَحِّهِ أَبَدًا، قَالَ: «فَأَرْنِيهِ» قَالَ: فَأَرَاهُ إِيَّاهُ، فَمَحَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ، وَمَضَتْ الْأَيَّامُ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا: مُرْ صَاحِبَكَ فَلْيَزِجْ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عَلِيُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «نَعَمْ» فَارْتَحَلَ [سبق برقم ١٧٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨٣].

٢٠- باب الموادعة من غير وقت، وقول النبي ﷺ: «أَقْرَبُكُمْ مَا أَقْرَبَكُمْ اللَّهُ»

٢١- باب طَرَحِ جَيْفِ الْمُشْرِكِينَ فِي الْبَيْرِ، وَلَا يُوْخَذُ لَهُمْ ثَمَنٌ

٣١٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِذْ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ، وَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ حَتَّى جَاءَتْ فَاطِمَةُ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - فَأَخَذَتْ مِنْ ظَهْرِهِ، وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَعُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، وَأُمَيَّةُ

بْنِ خَلْفٍ، أَوْ أَبِي بْنِ خَلْفٍ»، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَأَلْثَمُوا فِي بَيْتٍ، غَيْرَ أُمِّيَّةَ، أَوْ أَبِي، فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَلَمَّا جَزَّوهُ تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ قَبْلَ أَنْ يُلْقَى فِي الْبَيْتِ [سبق برقم ٢٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٤].

٢٢ - باب إثم الغادر للبرِّ والفاجر

٣١٨٦ - ٣١٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - قَالَ أَحَدُهُمَا: يُنْصَبُ، وَقَالَ الْآخَرُ: يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُعْرَفُ بِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٧، ١٧٣٦].

٣١٨٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يُنْصَبُ الْقِيَامَةَ بَعْدَ رَيْتِهِ» [إطرافه في: ٦١٧٧، ٦١٧٨، ٦٩٦٦، ٧١١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٥].

٣١٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفِرْتُمْ فَأَنْفِرُوا»، وَقَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لَقَطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خِلَاةُ» فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْحَرَ، فَإِنَّهُ لَقَيْنَهُمْ وَلَبِيتُهُمْ، قَالَ: «إِلَّا الْإِذْحَرَ» [سبق برقم ١٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٣].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٩ - كتاب بدء الخلق

١- باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]

قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ، وَالْحَسَنُ كُلُّ عَلَيْهِ هَيِّنٌ، هَيِّنٌ وَهَيِّنٌ، مِثْلُ: لَيْنٌ وَلَيْنٌ، وَمَيِّتٌ وَمَيِّتٌ، وَضَبِقٌ وَضَبِقٌ، ﴿أَفَعَيْنَا﴾ أَفَاعِيَا عَلَيْنَا، حِينَ أَنْشَأَكُمْ وَأَنْشَأَ خَلْقَكُمْ، ﴿لُغُوبٌ﴾: النَّصَبُ، ﴿أَطَوَارًا﴾: طَوْرًا كَذَا، وَطَوْرًا كَذَا، عَدَا طَوْرُهُ: أَيُّ قَدْرُهُ

٣١٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، رحمته الله قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا بَنِي تَمِيمٍ، أُبَشِّرُوكُم»، قَالُوا: بِشَرِّتَنَا فَأَعْطِنَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَجَاءَهُ أَهْلُ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْيَمَنِ اقْبَلُوا الْبَشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَبَلْنَا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ بَدْءَ الْخَلْقِ وَالْعَرْشِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ، رَاحِلَتُكَ تَفَلَّتْ، لَيْتَنِي لَمْ أَقُمْ [أطرافه في: ٣١٩١، ٤٣٦٥، ٤٣٨٦، ٤٤١٨].

٣١٩١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رحمته الله قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَقَلْتُ نَاقَتِي بِالْبَابِ، فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبَشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَدْ بِشَرَّتْنَا فَأَعْطِنَا (مَرَّتَيْنِ)، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبَشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ أَنْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ» قَالُوا: قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالُوا: جِئْنَا نَسْأَلُكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكُتِبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ، وَخُلِقَ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ»، فَادَى مُنَادٍ: ذَهَبَتْ نَاقَتُكَ يَا ابْنَ الْحُصَيْنِ، فَانْطَلَقْتُ، فَإِذَا هِيَ يَقْطَعُ دُونَهَا السَّرَابُ، فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكْتُهَا (سبق برقم ٣١٩٠).

٣١٩٢- وَرَوَى عَيْسَى عَنْ رَقِيَّةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ مَقَامًا، فَأَخْبَرَنَا «عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَ مَنْ نَسِيَ».

٣١٩٣- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَشْتُمُنِي ابْنُ آدَمَ، وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتُمَنِي وَيُكَذِّبَنِي، وَمَا يَنْبَغِي لَهُ، أَمَّا شَتْمُهُ فَقَوْلُهُ: إِنَّ لِي وَلَدًا، وَأَمَّا تَكْذِيبُهُ فَقَوْلُهُ: لَيْسَ يُعِيدُنِي كَمَا بَدَأَنِي» [أطرافه في: ٤٩٧٥].

٣١٩٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُعِينَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي» [أطرافه في: ٧٤٠٤، ٧٤١٢، ٧٤٥٣، ٧٥٥٤، ٧٥٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٧١].

٢- باب ما جاء في سبع أرضين، وقول الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ

وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢]، ﴿وَالسَّفِّفِ الْمَرْفُوعِ﴾ [الطور: ٥]، ﴿السَّمَاءِ﴾ ﴿سَمَكُهَا﴾ [النازعات: ٢٨]، ﴿بِنَاءَهَا، الْحَبْكُ﴾ [الذاريات: ٧]، ﴿اسْتَوَاوْهَا، وَحُسْنُهَا، وَأَذْنَتْ﴾ [الانشقاق: ٥]، ﴿سَمِعَتْ، وَأَطَاعَتْ، وَأَلْقَتْ﴾:

أَخْرَجَتْ مَا فِيهَا مِنَ الْمَوْتَى، ﴿وَتَخَلَّتْ﴾ [الانشقاق: ٤]: عَنْهُمْ، ﴿طَحَاهَا﴾ [الشمس: ٦]: أَي: دَحَاهَا،

﴿بِالسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات: ١٤]: وَجْهَ الْأَرْضِ، كَانَ فِيهَا الْحَيَوَانُ نَوْمُهُمْ، وَسَهَرُهُمْ

٣١٩٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنَاسٍ خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ، فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ لَهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ، اجْتَنِبِ الْأَرْضَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَيْءٍ طَوْفَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ» [سبق برقم ٢٤٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٢].

٣١٩٦- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بغيرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ» [سبق برقم ٢٤٥٤].

٣١٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمِ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ» [سبق برقم ٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٩].

٣١٩٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ أَنَّهُ خَاصِمَتُهُ أَرَوَى، فِي حَقِّ زَعَمَتْ أَنَّهُ انْتَقَصَهُ لَهَا، إِلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أَنْتَقِصُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا؟ أَشْهَدُ لِمَسْمُوعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، فَإِنَّهُ يُطَوِّفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»، قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ لِي سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ (...). [سبق برقم ٢٤٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٠].

٣- باب فِي النُّجُومِ، وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ﴾ [الملك: ٥] خَلَقَ هَذِهِ النُّجُومَ

لثَلَاثَ: جَعَلَهَا زِينَةً لِلْسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ، وَأَضَاعَ نَصِيحَتَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَشِيمًا﴾ [الكهف: ٤٥]: مُتَغَيَّرًا، وَالْأَبُ: مَا يَأْكُلُ الْأَنْعَامَ، وَالْأَنَامُ: الْخَلْقُ، ﴿بَزْرُخٍ﴾ [المؤمنون: ١٠٠]: حَاجِبٍ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْفَافَا﴾ [النبا: ١٦]: مُلْتَفَّةٌ، وَالْغُلْبُ: الْمُلْتَفَّةُ، ﴿فِرَاشًا﴾ [البقرة: ٢٢]: مِهَادًا كَقَوْلِهِ: ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾

[البقرة: ٣٦]، ﴿نَكِيدًا﴾ [الأعراف: ٥٨]: قَلِيلًا

٤- باب صِفَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ﴿بِحُسْبَانٍ﴾ [الرحمن: ٥]، قَالَ مُجَاهِدٌ: كَحُسْبَانِ الرَّحَى

وَقَالَ غَيْرُهُ: بِحِسَابٍ، وَمَنَازِلَ لَا يَغْدُوَانَهَا، حُسْبَانٌ: جَمَاعَةُ الْحِسَابِ، مِثْلُ: شَهَابٍ وَشَهْبَانٍ، ﴿ضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١]: ضَوْوُهَا، ﴿أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ [يس: ٤٠]: لَا يَسْتُرُ ضَوْؤُهُ أَحَدَهُمَا ضَوْءُ الْآخَرِ، وَلَا يَنْبَغِي لِهَذَا ذَلِكَ، ﴿سَابِقُ النَّهَارِ﴾ [يس: ٤٠]: يَتَطَالَبَانِ حَيْثُيْنِ، ﴿نَسْلَخُ﴾ [يس: ٣٧]: نُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ، وَنُجْرِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، ﴿وَاهِيَةً﴾ [الحاقة: ١٦]: وَهِيَهَا تَشَقُّقُهَا، ﴿أَرْجَائُهَا﴾ [الحاقة: ١٧]: مَا لَمْ يَنْشَقْ مِنْهَا، فَهِيَ عَلَى حَافَتَيْهَا، كَقَوْلِكَ: عَلَى أَرْجَاءِ الْبُئْرِ، ﴿أَعْطَشُ﴾ [النازعات: ٢٩] وَ﴿جَنٌّ﴾ [الأنعام: ٧٦]: أَظْلَمَ، وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿كُورَتْ﴾ [التكوير: ١]: تَكَوَّرَ حَتَّى يَذْهَبَ ضَوْوُهَا، ﴿وَاللَّيْلُ وَمَا وَسَقَ﴾ [الانشقاق: ١٧]: جَمَعَ مِنْ دَابَّةٍ، ﴿أَتَسَّقَ﴾ [الانشقاق: ١٨]: اسْتَوَى، ﴿بُزُوجًا﴾ [الحجر: ١٦]: مَنَازِلَ الشَّمْسِ

وَالْقَمَرِ، ﴿الْحَزْوَرُ﴾ [فاطر: ٢١]: بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَرُؤْيَا: الْحَزْوَرُ بِاللَّيْلِ، وَالسَّمُومُ بِالنَّهَارِ، يُقَالُ: يُولِجُ: يَكْوَرُ، ﴿وَلِيَجَةً﴾ [التوبة: ١٦]: كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتُهُ فِي شَيْءٍ
 ٣١٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ،
 عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: «أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ
 وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنَ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ
 تَسْجُدَ فَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنَ فَلَا يُؤْذَنَ لَهَا، فَيُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ
 مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨]» [إطرافه
 في: ٤٨٠٢، ٢٨٠٣، ٧٤٢٤، ٧٤٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩].

٣٢٠٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُحْتَارِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الدَّانَاجُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو
 سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكُورَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».
 ٣٢٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ
 بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ
 وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ ^(١) مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصَلُّوا» [سبق
 برقم ١٠٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٩١٤].

٣٢٠٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ،
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا
 يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ» [سبق برقم ٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٧].
 ٣٢٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ
 عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ قَامَ فَكَبَّرَ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ
 رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَقَامَ كَمَا هُوَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، وَهِيَ
 أَذْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهِيَ أَذْنَى مِنَ الرُّكُوعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا
 طَوِيلًا، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكُوعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ
 فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ: إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا
 رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ» [سبق برقم ١٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠١].

٣٢٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْشٌ، عَنْ أَبِي
 مَسْنُودٍ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ
 مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا» [سبق برقم ١٠٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٩١١].

٥- باب مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ نَشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الأعراف: ٥٧]
 ﴿قَاصِفًا﴾ [الإسراء: ٩]: تَقْصِفُ كُلُّ شَيْءٍ، ﴿لَوَاقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢]: مَلَاوِقَ مُلْقَحَةٍ، ﴿إِعْصَارًا﴾ [البقرة: ٢٦٦]: رِيحٌ

(١) قلت: قوله: «آية» هكذا في نسخة فتح الباري، وفي نسخة أخرى: «آيتان».

عَاصِفٌ تَهْبُ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، كَعَمُودٍ فِيهِ نَارٌ، ﴿صِرْ﴾ [آل عمران: ١١٧]: يَزْدُ، نُشْرًا: مُتَفَرِّقَةً
 ٣٢٠٥- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ غَاذًا بِالدَّبُورِ» [سبق برقم ١٠٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٠].

٣٢٠٦- حَدَّثَنَا مَكِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ
 النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً فِي السَّمَاءِ أَقْبَلَ وَأَذْبَرَ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ
 سُرْرِي عَنْهُ، فَعَرَّفْتُهُ عَائِشَةُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا أَذْرِي كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا
 مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ﴾ [الأنعام: ٢٤: الأحقاف]» [طرفه في: ٤٨٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٩].

٦- باب ذكر الملائكة

وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، قَالَ ابْنُ

عَبَّاسٍ: ﴿لَنُحْنُ الصَّافُونَ﴾ [الصفات: ١٦٥]: الْمَلَائِكَةُ

٣٢٠٧- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ،
 حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهَشَامٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مَالِكٍ بن سفيان عَنْ مَالِكِ بْنِ سَعْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ بَيْنَ النَّاسِ وَالْيَقْطَانِ، وَذَكَرَ يَعْنِي رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، فَأَتَيْتُ بِطُسْتٍ مِنْ
 ذَهَبٍ مُلَانٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَشَقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِ الْبُطْنِ، ثُمَّ غَسَلَ الْبُطْنَ بِمَاءٍ زَمْزَمٍ، ثُمَّ مَلَأَ
 حِكْمَةً وَإِيمَانًا، وَأَتَيْتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ دُونِ الْبُغْلِ، وَفَوْقَ الْحِمَارِ الْبُرَاقِ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيلَ، حَتَّى أَتَيْنَا
 السَّمَاءَ الدُّنْيَا، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ:
 نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ؛ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى آدَمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ
 وَنَبِيِّ، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: أُرْسِلَ
 إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ؛ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى عِيسَى وَيَحْيَى، فَقَالَا: مَرْحَبًا بِكَ
 مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّالِثَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ:
 وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ؛ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى يُوسُفَ فَسَلَّمْتُ، فَقَالَ:
 مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ:
 مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ؛ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ
 فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ:
 وَمَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ؛ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْنَا
 عَلَى هَارُونَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ، فَأَتَيْنَا عَلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قِيلَ: مَنْ
 هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا بِهِ، نَعَمْ الْمَجِيءُ
 جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ، فَلَمَّا جَاوَزْتُ بَكَّى، فَقِيلَ: مَا
 أَبْكَاكَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، هَذَا الْعُلَامُ الَّذِي بُعِثَ بَعْدِي، يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي،
 فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ
 إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا بِهِ، وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ

وَنَبِيٍّ، فَرَفَعَ لِي النَّبِيُّ الْمَعْمُورُ، فَسَأَلْتُ جَبْرِيلَ فَقَالَ: هَذَا النَّبِيُّ الْمَعْمُورُ، يُصَلِّي فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ أَحَرَّ مَا عَلَيْهِمْ، وَرَفَعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُتَهَيَّ، فَإِذَا نَبَقَهَا كَأَنَّهُ قِلَالٌ هَجَرٌ، وَوَرَفَهَا كَأَنَّهُ أَذَانُ الْفَيْوَلِ، فِي أَضْلَاهَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ بَاطِنَانِ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَسَأَلْتُ جَبْرِيلَ فَقَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَفِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ: النَّيْلُ، وَالْفَرَاتُ، ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً، قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ، عَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، وَإِنَّ أَمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلْهُ، فَارْجَعْتُ فَسَأَلْتُهُ، فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ، ثُمَّ ثَلَاثِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ، فَجَعَلَ عَشْرِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ، فَجَعَلَ عَشْرًا، فَاتَيْتُ مُوسَى، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَجَعَلَهَا خَمْسًا، فَاتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: جَعَلَهَا خَمْسًا، فَقَالَ مِثْلَهُ، قُلْتُ: فَسَلَّمْتُ، فَتَوَدَّي: إِنِّي قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَفْتُ عَنْ عِبَادِي، وَأَجْزِي الْحَسَنَةَ عَشْرًا»، وَقَالَ هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «فِي النَّبِيِّ الْمَعْمُورِ» [إطرافه في: ٣٣٩٣، ٣٤٣٠، ٣٨٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤].

٣٢٠٨- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ**: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُضْدَوُّ، قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا يُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَشَقِيَّ، أَوْ سَعِيدَ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» [إطرافه في: ٣٣٣٢، ٦٥٩٤، ٧٤٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٣].

٣٢٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: **قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَابِعَهُ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جَبْرِيلُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ، فَيَحِبُّهُ جَبْرِيلُ، فَيُنَادِي جَبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبُوهُ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ» [إطرافه في: ٦٠٤٠، ٧٤٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣٧].

٣٢١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ، وَهُوَ السَّحَابُ، فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَتَسْرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ، فَتَسْمَعُهُ فَتُوحِيهِ إِلَى الْكُفَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِثْلَ كَذْبَةِ مَنْ عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ» [إطرافه في: ٣٢٨٨، ٥٧٦٢، ٦٢١٣، ٧٥٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٨].

٣٢١١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَعْرَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ الْمَلَائِكَةُ، يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأَ الصُّحُفَ، وَجَاوَزُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» [سبق برقم ٩٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٠].

٣٢١٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: **مَرَّ**

عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ، وَحَسَّانُ يُنْشِدُ، فَقَالَ: «كُنْتُ أَنْشُدُ فِيهِ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ» ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيْدُهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟» قَالَ: نَعَمْ [سبق برقم ٤٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٥].

٣٢١٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، **عَنِ الْبَرَاءِ** ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: «اهْجُجْهُمْ، أَوْ هَاجِجْهُمْ، وَجَبْرِيلُ مَعَكَ» [أطرافه في: ٤١٢٣، ٤١٢٤، ٦١٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٦].

٣٢١٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هِلَالٍ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** ﷺ قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارٍ سَاطِعٍ فِي سَكَّةَ بَنِي غَنَمٍ»، زَادَ مُوسَى: «مَوْكِبَ جَبْرِيلَ».

٣٢١٥ - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ قَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ، يَأْتِينِي الْمَلَكُ أَحْيَانًا فِي مِثْلِ صَلَافَةِ الْخَرَسِ، فَيَقْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، وَيَتِمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ أَحْيَانًا رَجُلًا فَيَكَلِّمُنِي، فَأَعِي مَا يَقُولُ» [سبق برقم ٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣٣].

٣٢١٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَتَّفَقَ رَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَتْهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ: أَيُّ فُلٍ هَلُمَّ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» [سبق برقم ١٨٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٧].

٣٢١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، هَذَا جَبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى، ثَرِيدُ النَّبِيِّ ﷺ [أطرافه في: ٣٧٦٨، ٦٢٠١، ٦٢٤٩، ٦٢٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٧].

٣٢١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ (ح)، قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَجَبْرِيلَ: «أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟» قَالَ: فَتَزَلْتُ ﴿وَمَا نَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [الآية: مريم: ٦٤] [أطرافه في: ٤٧٣١، ٧٤٥٥].

٣٢١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَفْرَأَيْي جَبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَلَمْ أَرْزَلْ أَسْتَزِيدْهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْزَفٍ» [أطرافه في: ٤٩٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٨١٩].

٣٢٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ، وَكَانَ جَبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ»، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ وَفَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ» [سبق برقم ٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٨].

٣٢٢١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْرَجَ الْعَصْرَ شَيْئًا، فَقَالَ

لَهُ غُرُورٌ: «أَمَا إِنَّ جَبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، فَقَالَ عُمَرُ: اغْلَمْ مَا تَقُولُ يَا غُرُورُ، قَالَ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ: **سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ** يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَ جَبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ»، يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ [سبق برقم ٥٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٦١٠].

٣٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، **عَنْ أَبِي ذَرٍّ** ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ لِي جَبْرِيلُ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، أَوْ لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ، قَالَ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ» [سبق برقم ١٢٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٦١٠].

٣٢٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ: مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَفِي صَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَغْرُجُ إِلَيْهِ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَقَالُوا: تَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ، وَآتَيْنَاهُمْ يُصَلُّونَ» [سبق برقم ٥٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٢].

٧- باب إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

٣٢٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَسَادَةً فِيهَا تَمَائِيلٌ، كَأَنَّهَا نُمْرُقَةٌ، فَجَاءَ فَقَامَ بَيْنَ النَّاسِ، وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهَهُ، فَقُلْتُ: مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا بَالُ هَذِهِ؟» قَالَتْ: وَسَادَةٌ جَعَلْتُهَا لَكَ لِتَضْطَجِعَ عَلَيْهَا، قَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ؟ وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ الصُّورَةَ يُعَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» [سبق برقم ٢١٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٧].

٣٢٢٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ **سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ تَمَائِيلٌ» [إطرافه في: ٣٢٢٦، ٣٢٢٧، ٤٠٠٢، ٥٩٤٩، ٥٩٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٦].

٣٢٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عُمَرُو، أَنَّ بَكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ ﷺ حَدَّثَهُ، وَمَعَ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ الَّذِي كَانَ فِي حَجَرٍ مَيْمُونَةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَهُمَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ** أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ»، قَالَ بُسْرٌ: فَمَرَضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، فَعُدْنَاهُ فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ بِسْرٍ فِيهِ تَصَاوِيرٌ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ: أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ قَالَ: «إِلَّا رَقْمٌ فِي ثَوْبٍ» أَلَا سَمِعْتَهُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: بَلَى، قَدْ ذَكَرَ [سبق برقم ٣٢٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٦].

٣٢٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ، **عَنْ سَالِمٍ**، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «وَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ جَبْرِيلَ فَقَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَلَا كَلْبٌ» [إطرافه في: ٥٩٦٠].

٣٢٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا^(١): اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [سبق برقم ٧٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٩].

٣٢٢٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَارْحَمْهُ، مَا لَمْ يَقُمْ مِنْ صَلَاتِهِ، أَوْ يُحْدِثْ» [سبق برقم ١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٢].

٣٢٣٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَرُو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ بَغْلَى، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمُنْبَرِ: ﴿وَنَادُوا يَا مَالٍ﴾ قَالَ سُفْيَانُ: فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿وَنَادُوا يَا مَالٍ﴾^(٢) [طرفاه في: ٣٢٦٦، ٤٨١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٨٧١].

٣٢٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أُحِدٍ؟ قَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَأَنْطَلَقْتُ، وَأَنَا مَهْمُومٌ، عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِيقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظْلَمَتْنِي، فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أَطْبِقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يُعْبُدُ اللَّهَ وَخَدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» [طرفه في: ٧٣٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٥].

٣٢٣٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ زَرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى * فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾ [النجم: ٩-١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ «أَنَّهُ رَأَى جَبْرِيلَ لَهُ سِتْمَةٌ جَنَاحَ» [طرفاه في: ٤٨٥٦، ٤٨٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤].

٣٢٣٣- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [النجم: ١٨] قَالَ: «رَأَى رَفُوفًا أَخْضَرَ سَدَّ أَفْقَ السَّمَاءِ» [طرفه في: ٤٨٥٨].

٣٢٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، أَنَّ أَبَا الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جَبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ، وَخَلَقَهُ سَادًّا مَا بَيْنَ الْأَفْقَيْنِ» [أطرافه في: ٣٢٣٥، ٤٦١٢، ٤٨٥٥، ٧٣٨٠، ٧٥٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧].

٣٢٣٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ ابْنِ الْأَشْوَعِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها فَأَيْنَ قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى * فَكَانَ قَابَ

(١) قلت: في نسخة الصحيح مع فتح الباري: «فقالوا».

(٢) هذه قراءة، والقراءة الأخرى: ﴿يَا مَالِكٍ﴾ [ابن باز رحمته الله].

قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴿النجم: ٨-٩﴾، قَالَتْ: «ذَاكَ جَبْرِيلُ، كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ، وَإِنَّمَا أَتَى هَذِهِ الْمَرَّةَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ، فَسَدَّ الْأَفْقُ» [سبق برقم ٣٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧].

٣٢٣٦- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، **عَنْ سَمُرَةَ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَقَالَا: الَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنِ النَّارِ، وَأَنَا جَبْرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ» [سبق برقم ٨٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٥].

٣٢٣٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، **عَنِ الْأَعْمَشِ**، **عَنْ أَبِي حَازِمٍ**، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضَبَانِ عَلَيْهَا، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»، تَابَعَهُ شُعْبَةُ، وَأَبُو حَمْزَةَ، وَابْنُ دَاوُدَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، **عَنِ الْأَعْمَشِ** [طرفاه في: ٥١٩٣، ٥١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٦].

٣٢٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، **عَنِ ابْنِ شِهَابٍ** قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ: **أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ثُمَّ فُتِرَ عَنِّي الْوَحْيُ فَتَرَةً، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي قِبَلَ السَّمَاءِ، فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِزَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجِئْتُ مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي، فَقُلْتُ: زَمَلُونِي، زَمَلُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالرَّجْزُ فَاهْجُزْ﴾ [المقدر: ١-٥]، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَالرَّجْزُ: الْأَوْتَانُ [سبق برقم ٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١].

٣٢٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، **عَنْ قَتَادَةَ**، وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، **عَنْ قَتَادَةَ**، **عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ**، حَدَّثَنَا ابْنُ عَمٍّ نَبِيكُمُ، **يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ لَيْلَةً أُسْرِيَ بِي مُوسَى رَجُلًا آدَمَ طَوَالًا جَعْدًا، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا، مَرْبُوعُ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبَطَ الرَّأْسَ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، وَالدَّجَالَ فِي آيَاتِ أَرَاهُنَّ اللَّهُ إِثَاءً، فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ»، قَالَ أَنَسُ، وَأَبُو بَكْرَةَ **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ: «تَحْرُسُ الْمَلَائِكَةُ الْمَدِينَةَ مِنَ الدَّجَالِ» [طرفه في: ٣٣٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥].

٨- باب ما جاء في صفة الجنة وأهلها مخلوقة

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾: مِنَ الْحَيْضِ، وَالْبَوْلِ، وَالْبَصَاقِ، ﴿كَلَّمَا رَزَقُوا﴾: أَتُوا بِشَيْءٍ، ثُمَّ أَتُوا بِآخَرَ، ﴿قَالُوا هَذَا الَّذِي رَزَقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾: أَتَيْنَا مِنْ قَبْلُ، ﴿وَأَتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا﴾ [البقرة: ٢٥]: يُشَبِّهُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيَخْتَلِفُ فِي الطَّعْمِ، ﴿قَطُوفُهَا﴾: يَقْطِفُونَ كَيْفَ شَاءُوا، ﴿دَانِيَةً﴾ [الحاقة: ٢٣]: قَرِيبَةً، ﴿الْأَرَائِكُ﴾ [الكهف: ٣١]: السُّرُرُ، وَقَالَ الْحَسَنُ: النَّصْرَةُ فِي الْوُجُوهِ، وَالسُّرُورُ فِي الْقُلُوبِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿سَلْسِيلًا﴾ [الإنسان: ١٨]: حَدِيدَةُ الْجُزْيَةِ، ﴿عَوَلٌ﴾: وَجَعُ الْبُطْنِ، ﴿يَنْزِفُونَ﴾ [الصافات: ٤٧]: لَا تَذْهَبُ عُقُولُهُمْ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿دَهَاقًا﴾ [النبا: ٣٤]: مُمْتَلَأًا، ﴿كَوَاعِبُ﴾ [النبا: ٣٣]: نَوَاهِدُ، ﴿الرَّحِيقُ﴾: الْخَمْرُ، ﴿التَّسْنِيمُ﴾: يَغْلُو شَرَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ﴿خِتَامُهُ﴾: طِيئُهُ، ﴿مِسْكٌ﴾ [المطففين: ٢٦]: نَضَاحَتَانِ [الرحمن: ٦٦]: فَيَاحَتَانِ، يُقَالُ: ﴿مَوْضُونَةٌ﴾ [الواقعة: ١٥]: مَسْجُودَةٌ، مِنْهُ «وَضِيعُ النَّاقَةِ» وَالْكُوبُ: مَا لَا أَذْنَ لَهُ، وَلَا عُرْوَةَ، ﴿الْأَبَارِيقُ﴾: ذَوَاتُ الْأَذَانِ، وَالْعُرَا، ﴿عُرْبًا﴾ [الواقعة: ٣٧]: مُثْقَلَةٌ: وَاحِدُهَا عُرُوبٌ، مِثْلُ: صُبُورٍ، وَضُبُرٍ، يُسَمِّيَهَا أَهْلُ مَكَّةَ: «الْعَرَبَةَ»، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ: «الْعَنْجَةَ»، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ: «الشَّكِلَةَ»، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿رُوحٌ﴾ [الواقعة: ٨٩]: جَنَّةٌ، وَرَحَاءٌ، ﴿وَالرَّيْحَانُ﴾: الزَّرْقُ،

وَالْمَنْصُودُ: الْمَوْزُ، وَالْمَخْضُودُ: الْمَوْقِرُ حَمَلًا، وَيُقَالُ أَيضًا: لَا شَوْكَ لَهُ، وَالْعَرْبُ: الْمُحَبَّبَاتُ إِلَى أَرْوَاجِهِنَّ، وَيُقَالُ: ﴿مَسْكُوتٌ﴾ [الواقعة: ٣٢]: جَارٍ، وَ﴿فُرُشٌ مَرْفُوعَةٌ﴾ [الواقعة: ٣٤]: بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، ﴿لَعُؤًا﴾: بَاطِلًا، ﴿تَأْتِيَمًا﴾ [الواقعة: ٢٥]: كَذِبًا، ﴿أَفْنَانٌ﴾ [الرحمن: ٤٨]: أَغْصَانٌ، وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ ذَانِ [الرحمن: ٥٤]: مَا يُجْتَنَى، قَرِيبٌ، ﴿مُذَاهِمَتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٤]: سَوْدَاوَانِ مِنَ الرِّبِيِّ

٣٢٤٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ، فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ» [سبق برقم ١٣٧٩].

٣٢٤١- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَلَمٌ بْنُ زَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» [أطرافه في: ٥١٩٨، ٦٤٤٩، ٦٥٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣٨].

٣٢٤٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا» فَبَكَى عُمَرُ، وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَغَارٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ [أطرافه في: ٣٦٨٠، ٥٢٢٧، ٧٠٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٥].

٣٢٤٣- حَدَّثَنَا حَبَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِمْرَانَ الْجَوْنِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، وَالْحَارِثُ بْنُ عُيَيْنٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ: «سِتُونَ مِيلًا» [طرفه في: ٤٨٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٣٨].

٣٢٤٤- حَدَّثَنِي الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، فَافْرُؤُوا إِنِ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُوَّةٍ أَعْيُنٌ﴾ [السجدة: ١٧]» [أطرافه في: ٤٧٧٩، ٤٧٨٠، ٧٤٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢٤].

٣٢٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلْجُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، أَيْتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، أَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، وَرَشْحُهُمُ الْمَسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَى مَخُحُ سَوْقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ، وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بَكْرَةً وَعَشِيًّا» [أطرافه في: ٣٢٤٦، ٣٢٥٤، ٣٣٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٣٤].

٣٢٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى إِثْرِهِمْ كَاشِدٌ

كَوَكَبَ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ، وَلَا تَبَاغُضَ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ: كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُرَى مُخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ لَحْمِهَا مِنَ الْحُسْنِ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بَكْرَةً وَعِشِيًّا، لَا يَسْقَمُونَ، وَلَا يَمْتَحِطُونَ، وَلَا يَبْصُقُونَ، أَنِيتُهُمُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، وَأَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَوُقُودُ مَجَامِرِهِمُ الْأَلْوَةُ، قَالَ أَبُو الْيَمَانِ: يَغْنِي الْعُودُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، قَالَ مُجَاهِدٌ: الْإِبْكَارُ أَوَّلُ الْفَجْرِ، وَالْعِشْيُ مِثْلُ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ، أَرَاهُ، تَغْرُبَ [سبق برقم ٣٢٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٣٤].

٣٢٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، أَوْ سَبْعُمِئَةُ أَلْفٍ، لَا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» [طرافه في: ٦٥٤٣، ٦٥٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩].

٣٢٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ رضي الله عنه قَالَ: أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةُ سُندُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى، عَنْ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا» [سبق برقم ٢٦١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٩].

٣٢٤٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَثُوبٌ مِنْ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِنْ حُسْنِهِ وَلِينِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا» [طرافه في: ٣٨٠٢، ٥٨٣٦، ٦٦٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٨].

٣٢٥٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوْضِعُ سَوَاطِئِ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» [سبق برقم ٢٧٩٤].

٣٢٥١- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا».

٣٢٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ سَنَةٍ، وَأَقْرَبُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَوَظِلٌّ مُمْدُودٌ﴾ [الواقعة: ٣٠]» [طرافه في: ٤٨٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢٦].

٣٢٥٣- «وَلِقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ» [سبق برقم ٢٧٩٣].

٣٢٥٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى آثَارِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوَكَبِ دُرِّي فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا تَبَاغُضَ بَيْنَهُمْ، وَلَا تَحَاسُدَ، لِكُلِّ امْرِئٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، يُرَى مُخُّ سَوْقِهِنَّ مِنْ وَرَاءِ الْعِظَمِ وَاللَّحْمِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٣٤].

٣٢٥٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ: إِنَّ لَهُ مَوْضِعًا فِي الْجَنَّةِ» [سبق برقم ١٣٨٢].

٣٢٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ

عطاءً بن يسار، **عن أبي سعيد الخدري** رضي الله عنه **عن النبي** ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءُونَ أَهْلَ الْعَرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءُونَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ الْعَابِرَ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ، أَوِ الْمَغْرِبِ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، رَجَالَ آمَنُوا بِاللَّهِ، وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ» [طرفه في: ٦٥٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٣١].

٩ - باب صفة أبواب الجنة

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ ذُعِي مِنْ بَابِ الْجَنَّةِ» فِيهِ عِبَادَةٌ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ ٣٢٥٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزَمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** رضي الله عنه **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ، لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ» [سبق برقم ١٨٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٢].

١٠ - باب صفة النار وأنها مخلوقة

﴿عَسَاقًا﴾ [النبا: ٢٥]: يُقَالُ عَسَقْتُ عَيْنُهُ، وَيَغْسِقُ الْجُرْحُ، وَكَانَ الْعَسَاقُ وَالْعَسَقُ وَاحِدًا، ﴿غَسِيلِينَ﴾ [الحاقة: ٣٦]: كُلُّ شَيْءٍ غَسَلْتُهُ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ فَهُوَ غَسِيلِينَ، فَعِلِينَ مِنَ الْغَسْلِ، مِنَ الْجُرْحِ وَالْدَّبَرِ، وَقَالَ عِكْرَمَةُ: ﴿حَصَبٌ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]: حَطَبٌ بِالْحَبَشِيَّةِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿حَاصِبًا﴾ [الإسراء: ٦٨]: الرِّيحُ الْعَاصِفُ، وَالْحَاصِبُ مَا تَزْمِي بِهِ الرِّيحُ، وَمِنْهُ حَصَبٌ جَهَنَّمَ، يُزْمِي بِهِ فِي جَهَنَّمَ هُمْ حَصَبُهَا، وَيُقَالُ: حَصَبٌ فِي الْأَرْضِ ذَهَبٌ، وَالْحَصَبُ مُشْتَقٌّ مِنْ حَضَبَاءِ الْحِجَارَةِ، ﴿صَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ١٦]: فَنِيحٌ وَدَمٌ، ﴿حَبَّتْ﴾ [الإسراء: ٩٧]: طَفِئَتْ، ﴿ثُورُونَ﴾ [الواقعة: ٧١]: تَسْتَخْرِجُونَ أَوْزَيْتَ أَوْقَدْتَ، ﴿لِلْمُقْوِينَ﴾ [الواقعة: ٧٣]: لِلْمُسَافِرِينَ وَالْقِيَّ الْقَفْرَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿صِرَاطُ الْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ٢٣]، سَوَاءُ الْجَحِيمِ وَوَسْطُ الْجَحِيمِ، ﴿لَشَوْبًا مِنْ حَمِيمٍ﴾ [الصافات: ٦٧]: يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ، وَيُسَاطُ بِالْحَمِيمِ، ﴿زَفِيرٌ وَشِهْقٌ﴾ [هود: ١٠٦]: صَوْتُ شَدِيدٍ، وَصَوْتُ ضَعِيفٍ، ﴿وَرْدًا﴾ [مريم: ٨٦]: عِطَاشًا، ﴿غَيًّا﴾ [مريم: ٨٦]: خُسْرَانًا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُسْجَرُونَ﴾ [غافر: ٧٢]: تَوْقَدُ لَهُمُ النَّارُ، ﴿وَنَحَاسٌ﴾ [الرحمن: ٣٥]: الصُّفْرُ يُصَبُّ عَلَى رُؤُوسِهِمْ، يُقَالُ: ﴿دُوقُوا﴾ [العنكبوت: ٥٥]: بَاشَرُوا، وَجَرَبُوا، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذَوْقِ الْقَمِ، ﴿مَارِجٌ﴾ [الرحمن: ١٥]: خَالِصٌ مِنَ النَّارِ، مَرَجَ الْأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ إِذَا خَلَاهُمْ، يَغْدُو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، ﴿مَرِيجٌ﴾ [اق: ٥]: مُلْتَبَسٌ، مَرَجَ أَمْرُ النَّاسِ اخْتَلَطَ، ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ [الرحمن: ١٩]: مَرَجَتْ دَابَّتُكَ تَرَكْتَهَا

٣٢٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ يَقُولُ: **سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ** رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ: «أَبْرِدْ» ثُمَّ قَالَ: «أَبْرِدْ» حَتَّى فَاءَ الْفَيِّءِ، يَعْنِي لِلتَّلَوْلِ، ثُمَّ قَالَ: «أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَنِيحِ جَهَنَّمَ» [سبق برقم ٥٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦١٦].

٣٢٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ ذَكْوَانَ، **عَنِ أَبِي سَعِيدٍ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَنِيحِ جَهَنَّمَ» [سبق برقم ٥٣٨].

٣٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ **سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ: رَبِّ أَكُلْ بَعْضِي

بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِيرِ» [سبق برقم ٥٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٦١٧].

٣٢٦١- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ هُوَ الْعَقْدِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَجَالِسُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَأَخَذَنِي الْحُمَّى فَقَالَ: «أَبْرِدْهَا عَنْكَ بِمَاءٍ زَمْزَمَ»، فَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هِيَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالمَاءِ، أَوْ قَالَ: بِمَاءِ زَمْزَمَ» شَكَ هَمَّامٌ.

٣٢٦٢- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْحُمَّى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا عَنْكُمْ بِالمَاءِ» [إطرفة في: ٥٧٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٢].

٣٢٦٣- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالمَاءِ» [إطرفة في: ٥٧٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٠].

٣٢٦٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالمَاءِ» [إطرفة في: ٥٧٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠٩].

٣٢٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الرِّزَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ، قَالَ: «فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٤٣].

٣٢٦٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ عَطَاءً يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ﴾ [سبق برقم ٣٢٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٧١].

٣٢٦٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قِيلَ لَأَسَامَةَ: لَوْ أَتَيْتَ فُلَانًا فَكَلَّمْتَهُ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أَكَلِمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ، إِنِّي أَكَلِمُهُ فِي السَّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ، أَنْ كَانَ عَلَيَّ أَمِيرًا، إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: وَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ، مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَغْرُوفِ، وَتَنْتَهَى، عَنِ الْمُنْكَرِ، قَالَ: كُنْتُ أُمُرُكُمْ بِالْمَغْرُوفِ، وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ، عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ»، رَوَاهُ عُذْرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ [إطرفة في: ٧٠٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٩].

١١- باب صفة إبليس وجنوده

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَقْدُفُونَ﴾ [الصافات: ٨]: يُزْمُونَ، ﴿ذُخُورًا﴾ [الصافات: ٩]: مَطْرُودِينَ، ﴿وَاصِبٌ﴾ [الصافات: ٩]: دَائِمٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مَذْخُورًا﴾ [الأعراف: ١٨]: مَطْرُودًا، يُقَالُ: ﴿مَرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧]: مُتَمَرِّدًا، بَنَكُهُ قَطْعُهُ، ﴿وَاسْتَفْزَرُوا﴾: اسْتَحْجَفُوا، ﴿بِخَيْلِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]: الْفُرْسَانُ، وَالرَّجُلُ الرَّجَالَةُ وَاحِدُهَا رَاجِلٌ، مِثْلُ صَاحِبٍ وَضَحْبٍ، وَتَاجِرٍ وَتَجَرٍ، ﴿لَا حَتَّيْكَرْنَ﴾ [الإسراء: ٦٢]: لَا سَتَاصِلْنَ، ﴿قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]: شَيْطَانٌ

٣٢٦٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عِيسَى عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ»، وَقَالَ اللَّيْثُ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ أَنَّهُ سَمِعَهُ وَوَعَاهُ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ»

﴿حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ، حَتَّى كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ دَعَا وَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: «أَشْعَزْتُ أَنْ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا فِيهِ شَفَائِي؟ أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي مَاذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ، وَجَفَّ طَلْعَةَ ذَكَرٍ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَثْرِ ذُرْوَانَ»، فَخَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ رَجَعَ: «نَحْلُهَا كَأَنَّهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ» فَقُلْتُ: اسْتَخْرَجْتُهُ؟ فَقَالَ: «لَا، أَمَا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يُثِيرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا، ثُمَّ دُفِنْتُ الْبَثْرَ» [سبق برقم ٣١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٩].

٣٢٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ، إِذَا هُوَ نَامَ، ثَلَاثَ عَقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عَقْدَةٍ مَكَانَهَا: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عَقْدُهُ كُلُّهَا، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانًا» [سبق برقم ١١٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٧٦].

٣٢٧٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؓ قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَهُ حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أَدْنِيهِ»، أَوْ قَالَ: «(فِي أَدْنِيهِ)» [سبق برقم ١١٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٧٧٤].

٣٢٧١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَّا إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَبِّنَا الشَّيْطَانَ، وَجَبَّ الشَّيْطَانُ مَا رَزَقْنَا، فَرَزَقَا وَلَدًا، لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ» [سبق برقم ١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٤].

٣٢٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ غَمَرٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ» [سبق برقم ٥٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٩].

٣٢٧٣- «وَلَا تَحْيَنُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أَوْ الشَّيْطَانِ»، لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ هِشَامٌ [أخرجه مسلم، برقم ٨٢٨].

٣٢٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؓ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيَّ أَحَدُكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ» [سبق برقم ٥٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٥].

٣٢٧٥- وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَآتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَا رَفْعَتِكَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: «إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَافْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ)» [سبق برقم ٢٣١١].

٣٢٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ

الزبير **قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبِّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ، وَلْيَنْتَهَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤].

٣٢٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ مَوْلَى التَّيْمِيِّينَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ **أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ» [سبق برقم ١٨٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٩].

٣٢٧٨- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: **حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ** رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ مُوسَى قَالَ لِفَتَاةٍ أَتْنَا غَدَاةً قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْخُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ» [سبق برقم ٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٠].

٣٢٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ: «هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» [سبق برقم ٣١٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٠٥].

٣٢٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ **عَنْ جَابِرٍ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَجَنَحَ اللَّيْلُ، أَوْ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ، فَكُفُّوا صِينَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَحُلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ، وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ، وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ، وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَخَمِّرْ إِيَّاءَكَ، وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ تَعَرَّضَ عَلَيْهِ شَيْئًا» [إطرافه في: ٣٣٠٤، ٣٣١٦، ٥٦٢٣، ٥٦٢٤، ٦٢٩٥، ٦٢٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠١١، ٢٠١٢، ٢٠١٣].

٣٢٨١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، **عَنْ صَفِيَّةِ ابْنَةِ حَبِيبٍ** رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أَزْوَرُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ فَأَنْقَلَبْتُ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي، وَكَانَ مَسْكُتًا فِي دَارِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَسْرَعَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رَسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ» فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدَفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا، أَوْ قَالَ - شَيْئًا» [سبق برقم ٢٠٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٥].

٣٢٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، **عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ** رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانِ، فَأَحَدُهُمَا أَحْمَرُ وَجْهُهُ، وَانْتَمَحَتْ أَوْدَاجُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَا عَلِمَ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ» فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَقَالَ وَهَلْ بِي جُنُونٌ [إطرافه في: ٦٠٤٨، ٦١١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦١٠].

٣٢٨٣- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانُ مَا رَزَقْتَنِي، فَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ، وَلَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ»، قَالَ وَحَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ [سبق برقم ١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٤].

٣٢٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي، فَشَدَّ عَلَيَّ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ» فَذَكَرَهُ [سبق برقم ٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤١].

٣٢٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ، فَإِذَا تَوَبَّ بِهَا أَذْبَرَ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَقَلْبِهِ، فَيَقُولُ: أَذْكَرُ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى لَا يَدْرِي أَثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا، فَإِذَا لَمْ يَدْرِ ثَلَاثًا صَلَّى أَوْ أَرْبَعًا سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ» [سبق برقم ٦٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٨٩].

٣٢٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانَ فِي جَنْبَيْهِ بِإِصْبَعِهِ حِينَ يُولَدُ، غَيْرَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، ذَهَبَ يَطْعُنُ، فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ» [إطرافه في: ٤٥٤٨، ٣٤٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٦٦].

٣٢٨٧- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، قَالُوا: أَبُو الدَّرْدَاءِ، قَالَ: «أَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ»، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، وَقَالَ: «الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ» يَغْنِي عَمَّا رَأَى [إطرافه في: ٣٧٤٢، ٣٧٦١، ٤٩٤٣، ٤٩٤٤، ٦٢٧٨].

٣٢٨٨- قَالَ: وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدَ أَخْبَرَهُ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تَحْدُثُ فِي الْعَنَانِ - وَالْعَنَانُ الْغَمَامُ - بِالْأَمْرِ يَكُونُ فِي الْأَرْضِ، فَتَسْمَعُ الشَّيَاطِينُ الْكَلِمَةَ فَتَقْرُهَا فِي أُذُنِ الْكَاهِنِ، كَمَا تَقْرُ الْقَارُورَةُ، فَيَزِيدُونَ مَعَهَا مِثْلَ كَذِبَةٍ» [سبق برقم ٣٢١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٨].

٣٢٨٩- حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّائِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَزِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ الشَّيْطَانُ» [إطرافه في: ٦٢٢٣، ٦٢٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٩٤].

٣٢٩٠- حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ هِشَامُ: أَخْبَرَنَا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحَدِ هُزَمِ الْمُشْرِكُونَ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ، أَخْرَاكُمْ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ، فَنَظَرَ حُذَيْفَةُ إِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ، فَقَالَ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ، أَبِي، أَبِي، فَوَاللَّهِ مَا اخْتَجَرُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ، قَالَ عُرْوَةُ: فَمَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ» [إطرافه في: ٣٨٢٤، ٤٠٦٥، ٦٦٦٨، ٦٨٨٣، ٦٨٩٠].

٣٢٩١- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ التَّفَاتِ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ» [سبق برقم ٧٥١].

٣٢٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي

يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلُمًا يَخَافُهُ، فَلْيَبْصُرْ عَنْ يَسَارِهِ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» [إطرافه في: ٥٧٤٧، ٦٩٨٤، ٦٩٨٦، ٦٩٩٥، ٦٩٩٦، ٧٠٠٥، ٧٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦١].

٣٢٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِثْلَ مِثْرَةٍ، كَانَتْ لَهُ عِدَلُ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِثْرَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِثْرَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِزْرًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمِيسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ» [إطرافه في: ٦٤٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٩١].

٣٢٩٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: اسْتَأْذِنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَكْلِمُنَّهُ، وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ، غَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فُتِنَ يَتَبَدَّرَنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِتِّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّائِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ» قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهْبَنَ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّ عُدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَنَّنِي، وَلَا تَهَبُنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقِيكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا، إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ» [إطرافه في: ٣٦٨٣، ٦٠٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٦].

٣٢٩٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقِظَ - أَرَاهُ - أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثًا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨].

١٢- باب ذِكْرِ الْجَنِّ وَتَوَابِهِمْ وَعِقَابِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ

يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٠-١٣٢]، ﴿بَحْسًا﴾ [الجن: ١٢]، نَقَضًا، قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا﴾ [الصافات: ١٥٨]، قَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ وَأُمَّهَاتُهُمْ بَنَاتُ سُرَوَاتِ الْجِنِّ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ [الصافات: ١٥٨] سَيُحْضَرُ لِلْحِسَابِ، ﴿جُنْدٌ مُحْضَرُونَ﴾ [يس: ٧٥] عِنْدَ الْحِسَابِ

٣٢٩٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ وَبَادِيَتِكَ، فَادْنَتْ بِالصَّلَاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ، وَلَا إِنْسٍ، وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [سبق برقم ٦٠٩].

١٣- باب قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [الاحقاف: ٢٩-٣٢]، ﴿مَضْرِبًا﴾ [الكهف: ٥٣]، مَعْدِلًا، صَرَفْنَا: أَيُّ وَجَّهْنَا

١٤- باب قول الله تعالى: ﴿وَبَيَّتَ فِيهَا مِنْ كُلِّ ذَابَّةٍ﴾ [البقرة: ١٦٤]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الثُّغْبَانُ الْحَيَّةُ الذَّكَرُ مِنْهَا

يُقَالُ: الْحَيَّاتُ أَجْنَاسُ: الْجَانُّ، وَالْأَفَاعِي، وَالْأَسَاوِدُ، ﴿أَخَذَ بِنَاصِيئِهَا﴾ [هود: ٥٦]: فِي مَلِكِهِ
وَسُلْطَانِهِ، يُقَالُ: ﴿صَافَاتٍ﴾ [الملك: ١٩]: بُسِطَ أَجْنَحَتُهُنَّ، ﴿يَقْبِضُنَّ﴾ [الملك: ١٩]: يَضْرِبْنَ بِأَجْنَحَتِهِنَّ
٣٢٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ،
عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «افْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَافْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ
وَالْأَبْتَرِ، فَإِنَّهُمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ، وَيَنْتَسِقِطَانِ الْحَبْلَ» [إطرافه في: ٣٣١١، ٣٣١٢، ٣٣١٣، ٤٠١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٣].

٣٢٩٨- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَيَّنَّا أَنَا أَطَارِدُ حَيَّةً لَأَقْتُلَهَا، فَتَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ: لَا تَقْتُلَهَا، فَقُلْتُ: «إِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ»، فَقَالَ: «إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ، وَهِيَ الْعَوَامِرُ» [إطرافه في:
٣٣١١، ٣٣١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٣].

٣٢٩٩- وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ: فَرَأَى أَبُو لُبَابَةَ، أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَتَابَعَهُ يُوْنُسُ، وَابْنُ
عُيَيْنَةَ، وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ، وَالزُّبَيْدِيُّ، وَقَالَ صَالِحٌ، وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ، وَابْنُ مُجَمِّعٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: فَرَأَى أَبُو لُبَابَةَ، وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ.

١٥- باب خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ

٣٣٠٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ
يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْفَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ» [سبق برقم ١٩].
٣٣٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ، وَالْإِبِلِ،
وَالْفَدَّادِينَ أَهْلَ الْوَبَرِ، وَالسَّكِينَةَ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ» [إطرافه في: ٣٤٩٩، ٤٣٨٨، ٤٣٨٩، ٤٣٩٠، وأخرجه مسلم، برقم: ٥٢].

٣٣٠٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو أَبِي
مَسْعُودٍ قَالَ: أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ اليمينِ فَقَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانُ هَاهُنَا، أَلَا إِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلْظَ
الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةٍ وَمُضَرٍّ» [إطرافه في:
٣٤٩٨، ٤٣٨٧، ٥٣٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥١].

٣٣٠٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهيقَ
الْجِمَارِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٢٩].

٣٣٠٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا رُوْحٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ، أَوْ أَمْسَيْتُمْ، فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ، فَإِنَّ
الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحُلُوهُمْ، وَأَعْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ،
فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا»، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَ مَا
أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ» [سبق برقم ٣٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠١٢، ٢٠١٣].

٣٣٠٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَقَدْتُ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرِي مَا فَعَلْتُ، وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ: إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ»، فَحَدَّثْتُ كَغَبًا فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ لِي مِرَارًا، فَقُلْتُ: أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٩٧].

٣٣٠٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْوَزْغِ: «الْفُؤَيْسِقُ»، وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ، وَزَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ» [سبق برقم ١٨٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٩].

٣٣٠٧- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أُمَّ شَرِيكِ أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ» [طرفه في: ٣٣٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٧].

٣٣٠٨- حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْتُلُوا ذَا الطَّفَيْتَيْنِ، فَإِنَّهُ يَطْمُسُ الْبَصَرَ، وَيُصِيبُ الْحَبْلَ»، تَابَعَهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: «أَخْبَرَنَا أَسَامَةُ» [طرفه في: ٣٣٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٢].

٣٣٠٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ يُصِيبُ الْبَصَرَ، وَيَذْهَبُ الْحَبْلَ» [سبق برقم ٣٣٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٢].

٣٣١٠- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقَشِيرِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ، ثُمَّ نَهَى قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَدَمَ حَائِطًا لَهُ، فَوَجَدَ فِيهِ سِلْحَ حَيَّةٍ فَقَالَ: «انْظُرُوا أَيْنَ هُوَ»، فَظَرَوْا، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ» فَكُنْتُ أَقْتُلُهَا لِذَلِكَ [سبق برقم ٣٢٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٣].

٣٣١١- «فَلَقِيتُ أَبَا لُبَابَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقْتُلُوا الْجَنَّانَ إِلَّا كُلَّ أَبْتَرٍ ذِي طَفَيْتَيْنِ، فَإِنَّهُ يُسْقِطُ الْوَلَدَ، وَيَذْهَبُ الْبَصَرَ فَاقْتُلُوهُ» [سبق برقم ٣٢٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٣].

٣٣١٢- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ [سبق برقم ٣٢٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٣].

٣٣١٣- فَحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جَنَّانِ الْيُبُوتِ، فَأَمَسَكَ عَنْهَا» [سبق برقم ٣٢٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٣].

١٦- باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، فإن في أحد جناحيه داء

وفي الآخر شفاء، وخمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم

٣٣١٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَمْسُ فَوَاسِقٍ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْفَارَةُ، وَالْعُقْرَبُ، وَالْحُدْيَا، وَالْغُرَابُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ» [سبق برقم ١٨٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٨].

٣٣١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسُ مِنَ الدَّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحَرِّمٌ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ: الْعُقْرَبُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ» [سبق برقم ١٨٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٩].

٣٣١٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ كَثِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه رَفَعَهُ قَالَ: «خَمَرُوا الْآيَةَ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَأَجِفُّوا الْأَبْوَابَ، وَاكْفُتُوا صَبَانَكُمْ عِنْدَ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ لِلْجَنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً، وَأَطْفُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الزُّقَادِ فَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ رُبَّمَا اجْتَرَبَتِ الْفَتِيلَةَ، فَأَخْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ»، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَحَبِيبٌ، عَنْ عَطَاءٍ: «(فَإِنَّ لِلشَّيَاطِينِ)» [سبق برقم ٣٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠١٢، ٢٠١٣].

٣٣١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ، فَتَزَلَّتْ ﴿وَالْمُزْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ؛ إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا، فَأَبْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا، فَسَبَقْتُنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقَيْتُمْ شَرْكُكُمْ، كَمَا وَقَيْتُمْ شَرْهَا»، وَعَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ، قَالَ: وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً، وَتَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ، وَقَالَ حَفْصٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ قُرْمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ اسْبِقَ برقم ١٨٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٤].

٣٣١٨- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلَتْ امْرَأَةُ النَّارِ فِي هَرَّةٍ رَبَطْتُهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»، قَالَ: وَحَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ [سبق برقم ٢٣٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٢].

٣٣١٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِبَيْتِهَا فَأَخْرَقَ بِالنَّارِ، فَأَوْخَى اللَّهُ إِلَيْهِ: فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ» [سبق برقم ٣٠١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤١].

١٧- **باب إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْأُخْرَى شِفَاءٌ**
٣٣٢٠- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُثَيْبُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثَيْدُ بْنُ حُثَيْنٍ قَالَ: **سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ، وَالْأُخْرَى شِفَاءٌ» [طرفه في: ٥٧٨٢].

٣٣٢١- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُفِرَ لَامْرَأَةٍ مُومِسَةٌ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكْبِي يَلْهَثُ، قَالَ: كَاذَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، فَتَزَعَتْ حَقْفَهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا، فَتَزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ، فَغَفِرَ لَهَا بِذَلِكَ» [طرفه في: ٣٤٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٥].

٣٣٢٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ كَمَا أَنَّكَ هَاهُنَا، أَخْبَرَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، **عَنْ أَبِي طَلْحَةَ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ» [سبق برقم ٣٣٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٦].

٣٣٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه أَنَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٠، ١٥٧١].

٣٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا يَنْقُضُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا، إِلَّا كَلْبَ

حَزْبٍ، أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ» [سبق برقم ٢٣٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٥].

٣٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي

السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ سَمِعَ سَفِيَّانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنَنِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَا

يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا، وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا» فَقَالَ السَّائِبُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ هَذِهِ الْقِبْلَةِ [سبق برقم ٢٣٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٦].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٠ - كتاب أحاديث الأنبياء

١ - باب خلق آدم وذريته

﴿صَلِّصَالٌ﴾ [الحجر: ٢٦]: طِينٌ خُلِطَ بِرَمْلٍ، فَصَلِّصَلْ كَمَا يُصَلِّصَلُ الْفَخَّارُ، وَيُقَالُ: مُتْنٌ، يُرِيدُونَ بِهِ صَلًّا، كَمَا يُقَالُ: صَرَّ الْبَابُ، وَصَرَصَرَ عِنْدَ الْإِغْلَاقِ، مِثْلُ كَبِكْبَيْتُهُ يَعْنِي كَيْتُهُ، ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٩]: اِسْتَمَرَّ بِهَا الْحَمْلُ، فَاتَّمَّتْهُ، ﴿أَنْ لَا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢]: أَنْ تَسْجُدَ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤]: إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ، ﴿فِي كَبَدٍ﴾ [البلد: ٤]: فِي شِدَّةِ خَلْقٍ، ﴿وَرِيَاشًا﴾ [الأعراف: ٢٦]: الْمَالُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الرِّيَاشُ وَالرِّيْشُ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنَ اللِّبَاسِ، ﴿مَا تُثْمُونَ﴾ [الواقعة: ٥٨]: الثُّنْفَةُ فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ [الطارق: ٨]: الثُّنْفَةُ فِي الْإِخْلِيلِ، كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ فَهُوَ شَفَعٌ: السَّمَاءُ شَفَعٌ، ﴿وَالْوُتْرُ﴾ [الفجر: ٣]: اللَّهُ تَعَالَى، ﴿فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]: فِي أَحْسَنِ خَلْقٍ، ﴿أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾ [التين: ٥]: إِلَّا مَنْ آمَنَ، ﴿خُسْرٍ﴾ [العصر: ٢]: ضَلَالٍ، ثُمَّ اسْتَشَى فَقَالَ: إِلَّا مَنْ آمَنَ، ﴿لَا رَبَّ﴾ [الصافات: ١١]: لَا زِمَ، ﴿نُنْشِكُمْ﴾ [الواقعة: ٦١]: فِي أَيْ خَلْقٍ نَشَاءُ، ﴿نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ [البقرة: ٣٠]: نُعْظِمُكَ، وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: ﴿فَتَلَقَى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ٣٧]: فَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣]، ﴿فَازْلِهِمَا﴾ [البقرة: ٣٦]: فَاسْتَزَلَّاهُمَا، وَ﴿يَتَسَنَّه﴾ [البقرة: ٢٥٩]: يَتَغَيَّرُ، ﴿آسَنَ﴾ [محمد: ١٥]: مُتَغَيَّرَ. وَالْمَسْنُونُ: الْمُتَغَيَّرُ، ﴿حَمَاءٌ﴾ [الحجر: ٢٦]: جَمْعُ حَمَاءَةٍ، وَهُوَ الطِّينُ الْمُتَغَيَّرُ، ﴿يُخْصِفَانِ﴾ [الأعراف: ٢٢]: أَخَذَ الْخُصَافُ، ﴿مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٢٢]: يُؤَلِّفَانِ الْوَرَقَ، وَيُخْصِفَانِ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ، ﴿سَوَّاهُمَا﴾ [الأعراف: ٢٢]: كِنَايَةٌ عَنْ فَرْجِيهِمَا، ﴿وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾ [الأعراف: ٢٤]: هَاهُنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْحِينُ عِنْدَ الْعَرَبِ: مِنْ سَاعَةٍ إِلَى مَا لَا يُحْصَى عَدْدُهُ، ﴿قَبِيلُهُ﴾ [الأعراف: ٢٧]: جِيلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ.

٣٣٢٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَيْكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَاسْتَمَعَ مَا يُحْيُونَكَ، تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةَ ذُرِّيَّتِكَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ» [طروفي: ٦٢٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٤١].

٣٣٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ رُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ ذَرِيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبُولُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَتَغَلَّوْنَ، وَلَا يَتَخَطَّوْنَ، أَمْشَاطُهُمُ الدَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمُسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، الْأَلَنْجُوجُ عُودُ الطَّيِّبِ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْخُورُ الْعَيْنِ، عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ» [سبق برقم ٣٢٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٣٤].

٣٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ

أُم سَلَمَةَ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، فَهَلْ عَلَيَّ الْمَرْأَةُ الْغُسْلُ إِذَا احْتَلَمْتُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ»، فَضَحِكْتُ أُمُّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ: تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِيمَا يُشْبِهُ الْوَلَدَ؟» [سبق برقم ١٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٣].

٣٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: بَلَغَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ: قَالَ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ، وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَخَوَالِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَبَرَنِي بِهِنَّ أَنفَا جَبْرِيلَ»، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، فَنَارٌ تَخْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ، فَرِيَادَةُ كَبِدِ حَوْتٍ، وَأَمَّا الشَّيْبَةُ فِي الْوَلَدِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّيْبَةُ لَهُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كَانَ الشَّيْبَةُ لَهَا» قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتُ، إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بِهَتُونِي عِنْدَكَ، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ، وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ النَّبِيَّتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟» قَالُوا: أَعْلَمْنَا، وَابْنُ أَعْلَمْنَا، وَأَخْبَرْنَا، وَابْنُ أَخْبَرْنَا^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ؟» قَالُوا: أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالُوا: شَرُّنَا، وَابْنُ شَرِّنَا، وَوَقَعُوا فِيهِ [إطرافه في: ٣٩١١، ٣٩٣٨، ٤٤٨٠].

٣٣٣٠ - حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ: «يَغْنِي لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرْ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أَنْثَى رَوْجَهَا» [إطرافه في: ٣٣٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٠].

٣٣٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَمُوسَى بْنُ حِزَامٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَيْسَرَةَ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوْضُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَغْلَاةٌ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمُهُ كَسَرَتْهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْضُوا بِالنِّسَاءِ» [إطرافه في: ٥١٨٤، ٥١٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٦٨].

٣٣٣٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: فَيَكْتُبُ: عَمَلُهُ، وَأَجَلُهُ، وَرِزْقُهُ، وَشَقِيٌّ، أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ» [سبق برقم ٣٢٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٣].

٣٣٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ

(١) قلت: وفي نسخة أخرى: «وأخبرنا، وابن أخيرنا».

بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَكَلَّ فِي الرَّحِمِ مَلَكًا فَيَقُولُ: يَا رَبِّ نُطْفَةٌ، يَا رَبِّ عَلَقَةٌ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَهَا قَالَ: يَا رَبِّ أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ يَا رَبِّ أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيَكْتُبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ» [سبق برقم ٣١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦٦].

٣٣٣٤- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ **أَنْسٍ** يَرْفَعُهُ: «أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لَأَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تُفْتَدِي بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنَّ لَا تَشْرِكَ بِي، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ» [طرفاه في: ٦٥٣٨، ٦٥٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٥].

٣٣٣٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ» [طرفاه في: ٦٨٦٧، ٧٣٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٦].

٢- باب الأرواح جنود مجندة

٣٣٣٦- قَالَ: وَقَالَ اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَةَ، عَنْ **عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ، وَمَا تَنَازَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا [وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣٨].

٣- **باب قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾** [هود: ٢٥]، **قال ابن عباس: ﴿بِأَدْيِ الرَّأْيِ﴾** [هود: ٢٧]: مَا ظَهَرَ لَنَا، **﴿أَقْلَعِي﴾** [هود: ٤٤]: أَمْسِكِي، **﴿وَفَارَ التَّوْرُ﴾** [هود: ٤٠]: نَبَعَ الْمَاءِ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: وَجْهُ الْأَرْضِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: **﴿الْجُودِي﴾** [هود: ٤٤]: جَبَلٌ بِالْجَزِيرَةِ، **﴿ذَابَ﴾** [المؤمن: ٣١]: مِثْلُ حَالٍ: **﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾** [انوح: ١] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، **﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بَيِّنَاتٍ مِنَ اللَّهِ﴾** إِلَى قَوْلِهِ **﴿مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾** [يونس: ٧١-٧٢]

٣٣٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، **قال سالم وقال ابن عمر رضي الله عنهما:** قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَنْتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي لَأَنْذِرُكُمْوَهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنِّي أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعُورٌ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُورٍ» [سبق برقم ٣٠٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦٩].

٣٣٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعْتُ **أَبَا هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ: إِنَّهُ أَعُورٌ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أَنْذِرُكُمْ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٩٦].

٣٣٣٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ **أَبِي سَعِيدٍ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: هَلْ بَلَغْتُ؟ يَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ، يَقُولُ لِأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَغْتُكُمْ؟ يَقُولُونَ: لَا، مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ، يَقُولُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ يَقُولُ: مُحَمَّدٌ ﷺ وَأُمَّتُهُ، فَتَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ، وَهُوَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ

أُمَّة وَسَطًا لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴿البقرة: ١٤٣﴾ وَالْوَسْطُ الْعَدْلُ ﴿طرفاه في: ٤٤٨٧، ٧٣٤٩﴾.

٣٣٤٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي دَعْوَةٍ، فَرُفِعَتْ إِلَيْهِ الدِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَهَنَسَ مِنْهَا نَهْسَةً وَقَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَلْ تَذَرُونَ بِمَنْ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُبْصِرُهُمُ النَّاطِرُ، وَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَتَذْنُو مِنْهُمْ الشَّمْسُ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: أَلَا تَرَوْنَ إِلَيَّ مَا أَنْتُمْ فِيهِ، إِلَى مَا بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَيَّ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: أَبُوكُمْ آدَمُ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، وَأَسْكَنْكَ الْجَنَّةَ، أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ، وَمَا بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ: رَبِّي غَضِبَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَنَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُ، نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، أَمَا تَرَى إِلَيَّ مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَيَّ مَا بَلَغْنَا؟ أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، نَفْسِي، نَفْسِي، اثْنُوا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَيَأْتُونِي، فَأَسْجُدُ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَيَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، ارْزُقْ رَأْسَكَ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَى»، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ: لَا أَحْفَظُ سَائِرَهُ طرفاه في: ٣٣٦١، ٤٧١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤.

٣٣٤١- حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَضْرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَرَأَ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ القمر: ٢٢ مِثْلَ قِرَاءَةِ الْعَامَةِ» طرفاه في: ٣٣٤٥، ٣٣٧٦، ٤٨٦٩، ٤٨٧٠، ٤٨٧١، ٤٨٧٢، ٤٨٧٣، ٤٨٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٣.

٤- باب ﴿وَإِنِّي إِلَاسٌ لِمَنِ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ﴾ إِلَى: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ﴾ (الصافات: ٢٣)

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُذَكَّرُ بِخَيْرٍ، ﴿سَلَامٌ عَلَى إِلٍ يَاسِينَ﴾ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ (الصافات: ١٣٠)، يُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ إِلَاسًا هُوَ إِدْرِيسُ

٥- باب ذِكْرِ إِدْرِيسَ عليه السلام، وَهُوَ جَدُّ أَبِي نُوحٍ، وَيُقَالُ جَدُّ نُوحٍ عليه السلام

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ (مريم: ٥٧)

٣٣٤٢- قَالَ عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ (ح)، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «فَرَجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءٍ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَفَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ: افْتَحْ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا جِبْرِيلُ، قَالَ: مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: مَعِيَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: أُرْسِلْ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَافْتَحَ، فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ إِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ، فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْإِنِّ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى، ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ،

فَقَالَ لِحَارِزْنَهَا: افْتَحْ، فَقَالَ لَهُ حَارِزْنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ، فَفَتَحَ، قَالَ أَنَسٌ: فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ إِدْرِيسَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى، وَإِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ يَثْبُتْ لِي كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ، وَقَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا مَرَّ جَبْرِيلُ بِإِدْرِيسَ، قَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْأَخِ الصَّالِحِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْأَخِ الصَّالِحِ، وَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْأَخِ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عِيسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَبَا حَيَّةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ثُمَّ غُرِحَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ، قَالَ ابْنُ حَزْمٍ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رحمهما الله: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمُرُ بِمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: مَا الَّذِي فَرَضَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: فَارْجِعْ رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَارْجَعْتُ فَارْجَعْتُ رَبِّي، فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَارْجَعْتُ فَارْجَعْتُ رَبِّي فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ، لَا يَبْدُلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ، فَقُلْتُ: قَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَى السِّدْرَةَ الْمُتَهَيَّ، فَعَشِيهَا أَلْوَانٌ لَا أَذْرِي مَا هِيَ، ثُمَّ أَذْخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا فِيهَا جَنَابُذُ اللَّوْلُؤِ، وَإِذَا ثَرَابُهَا الْمُسْكُ» [سبق برقم ٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣].

٦- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [الأحقاف: ٢١]

وَقَوْلِهِ: ﴿إِذْ أُنذِرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأحقاف: ٢١-٢٦]، فِيهِ عَنْ عَطَاءٍ، وَشَلِيمَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ شَدِيدَةٍ﴾ [عَاتِيَةَ] [الحاقة: ٨]، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنَّتْ عَلَى الْحُزْنِ، ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ [الحاقة: ٧]: مُتَابِعَةٌ. ﴿فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعِجَازٌ نَحْلٍ خَاوِيَةٍ﴾: أَصُولُهَا، ﴿فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٦-٨] بَقِيَّةٌ

٣٣٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْزَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكْتُ عَادٌ بِالْدُّبُورِ» [سبق برقم ١٠٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٠].
٣٣٤٤- قَالَ: وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ عَنْ شُعْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رحمهما الله قَالَ: بَعَثَ عَلَيَّ رحمهما الله إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهْنِيَّةٍ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ: الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ، ثُمَّ الْمُجَاشِعِيِّ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْقُرَارِيِّ، وَزَيْدَ الطَّائِيَّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي نَهْجَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ غُلَاقَةَ الْعَامِرِيِّ، أَحَدَ بَنِي كِلَابٍ، فَغَضِبْتُ فَرِيْشَ وَالْأَنْصَارَ، قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا، قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا لَهُمْ»، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْهَتَيْنِ، نَاتِيئُ الْجَبِينِ، كَثُ اللَّحْيَةِ مَحْلُوقٌ، فَقَالَ: ائْتِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: «مَنْ يُطِعَ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُ؟ أَيَأْمِنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي؟» فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ - أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - فَمَنَعَهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: «إِنَّ مِنْ ضَنْضِيِّ هَذَا، أَوْ فِي عَقَبِ هَذَا،

قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ
الإسلام، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، لَيْتَ أَنَا أَذْرَكْتُهُمْ لِأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ» [أطرافه في: ٣٦١٠، ٤٣٥١، ٤٦٦٧، ٥٠٥٨،

٦١٦٣، ٦٩٣١، ٦٩٣٣، ٧٤٣٢، ٥٧٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٤، ١٠٦٥.]

٣٣٤٥- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ

اللَّهِ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾» [القدر: ١٥] [سبق برقم ٣٣٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٣].

١٧- باب قول الله تعالى: ﴿وَالْيَ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ [الاعراف: ٧٣]، وقوله:

﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ﴾ [الحجر: ٨٠]، الحجر: مَوْضِعٌ ثَمُودَ، وَأَمَّا ﴿حَزَّتْ حِجْرُ﴾: حَرَامٌ، وَكُلُّ
مَنْشُوعٍ فَهُوَ حِجْرٌ، وَمِنْهُ: حِجْرٌ مَحْجُورٌ، وَالْحِجْرُ: كُلُّ بِنَاءٍ بَنِيَتْهُ، وَمَا حَجَزَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ
فَهُوَ حِجْرٌ، وَمِنْهُ سَمِيَ حَطِيمُ النَّبِيِّ حِجْرًا، كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ مَحْطُومٍ، مِثْلُ: قَتِيلٌ مِنْ مَقْتُولٍ، وَيُقَالُ
لِلْأَثْنَى مِنَ الْخَيْلِ: حِجْرٌ، وَيُقَالُ لِلْعَقْلِ: حِجْرٌ، وَحِجْبِي، وَأَمَّا حِجْرُ الْيَمَامَةِ فَهُوَ الْمَنْزِلُ

٣٣٧٧- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ

قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ، قَالَ: انْتَدَبَ لَهَا رَجُلٌ دُوَّ عِزٍّ وَمَنْعَةٍ فِي قَوْمِهِ كَأَبِي
زَمْعَةَ» [أطرافه في: ٤٩٤٢، ٥٢٠٤، ٦٠٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥٥].

٣٣٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ أَبُو زَكَرِيَاءَ، حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي غُرُوزَةِ تَبُوكَ
أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَشْرَبُوا مِنْ بَثْرَاهَا، وَلَا يَسْتَقُوا مِنْهَا، فَقَالُوا: قَدْ عَجَبْنَا مِنْهَا، وَاسْتَقَيْنَا، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا
ذَلِكَ الْعَجِينَ، وَيَهْرِيقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ»، وَيُرْوَى عَنْ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، وَأَبِي الشُّمُوسِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالْقَاءِ
الطَّعَامِ»، وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «(مَنْ اغْتَجَنَ بِمَائِهِ)» [أطرافه في: ٣٣٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨١].

٣٣٧٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

عُمَرَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْضَ ثَمُودَ الْحِجْرِ، فَاسْتَقُوا مِنْ بَثْرَاهَا، وَاعْتَجَنُوا
بِهِ، «فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَهْرِيقُوا مَا اسْتَقُوا مِنْ بَثْرَاهَا، وَأَنْ يَغْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ
يَسْتَقُوا مِنَ الْبَثْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ»، تَابَعَهُ أُسَامَةُ عَنْ نَافِعٍ. [سبق برقم ٣٣٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨١].

٣٣٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،

عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَرَّ بِالْحِجْرِ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا
بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ، ثُمَّ تَقْتَعِ بَرْدَائِهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ» [سبق برقم ٤٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٠].

٣٣٨١- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

سَالِمٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا
بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ» [سبق برقم ٤٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٠].

٧- باب قصة يأجوج ومأجوج

وقول الله تعالى: ﴿قَالُوا يَا ذَا الْقُرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الكهف: ٩٤]، وقول
الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقُرْنَيْنِ﴾ إلى قوله: ﴿سَبِيحًا﴾ [الكهف: ٨٣]: سبياً: طريقاً، إِلَى قَوْلِهِ:

﴿أَتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ﴾ وَاحِدُهَا: زُبْرَةٌ، وَهِيَ الْقَطْعُ، ﴿حَتَّى إِذَا سَاوَى بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ﴾، يُقَالُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: الْجَبَلَيْنِ، وَالسَّدَيْنِ: الْجَبَلَيْنِ، ﴿خَرَجَا﴾: أَجْرًا، ﴿قَالَ انْفُخُوا حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغَ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾: أَصْبَبَ عَلَيْهِ رَصَاصًا، وَيُقَالُ: الْحَدِيدُ، وَيُقَالُ: الصُّفْرُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: النَّحَاسُ، ﴿فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ﴾: يَغْلُوهُ، اسْطَاعَ: اسْتَفْعَلَ مِنْ طُعْتُ لَهُ، فَلِذَلِكَ فَتُحِ اسْطَاعَ يَسْطِيعُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اسْطَاعَ يَسْطِيعُ، ﴿وَمَا اسْطَاعُوا لَهُ نَقْبًا﴾ قَالَ هَذَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّي إِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ: أَلْزَقَهُ بِالْأَرْضِ، وَنَاقَةً دَكَّاءُ: لَا سَنَامَ لَهَا، وَالذِّكْدَاكُ مِنَ الْأَرْضِ مِثْلُهُ، حَتَّى صَلَبَ مِنَ الْأَرْضِ وَلَتَلِدَ، ﴿وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا﴾ وَتَرَكْنَا بَعْضُهُمْ يَوْمِيذٍ يَمُوجُ فِي بَعْضٍ [الكهف: ٨٣-٩٩]، ﴿حَتَّى إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩١]: قَالَ قَتَادَةُ: حَدَبٌ: أَكْمَةٌ، قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: رَأَيْتُ السَّدَّ مِثْلَ الْبُرْدِ الْمُحْبَرِ، قَالَ: قَدْ رَأَيْتَهُ

٣٣٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعَا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَنِلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتُحِ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مِثْلُ هَذِهِ»، وَحَلَقَ بِأَصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالتِّي تَلِيهَا، فَقَالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخُبْثُ» [أطرافه في: ٣٥٩٨، ٧٠٥٩، ٧١٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٠].

٣٣٤٧- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُتِحَ اللَّهُ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مِثْلُ هَذَا» وَعَقَدَ بِيَدِهِ تِسْعِينَ [أطرافه في: ٧١٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨١].

٣٣٤٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَتَيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارَ، قَالَ: وَمَا بَعَثَ النَّارَ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِئَةٍ وَتِسْعَةِ وَتِسْعِينَ، فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى، وَمَا هُمْ بِسُكَارَى، وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيْنَا ذَلِكَ الْوَاحِدُ؟ قَالَ: «أَبْشُرُوا، فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا، وَمَنْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ أَلْفٌ» ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي جِلْدٍ ثَوْرٍ أَبْيَضٍ، أَوْ كَشَعْرَةِ بَيْضَاءٍ فِي جِلْدٍ ثَوْرٍ أَسْوَدٍ» [أطرافه في: ٤٧٤١، ٦٥٣٠، ٧٤٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢].

٨- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٦٥]

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾ [النحل: ١٢٠]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤]، وَقَالَ أَبُو مَيْسَرَةَ: الرَّحِيمُ بِلِسَانِ الْحَيَاةِ

٣٣٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ خِفَاءَ عُرَاةٍ غُرْلًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نَعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، وَإِنَّ أَنَا سَا

مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي، أَصْحَابِي، فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُزْتَدِينَ عَلَى أَغْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧-١١٨]، أطرافه في: ٣٤٤٧، ٤٦٢٥، ٤٦٢٦، ٤٧٤٠، ٦٥٢٤، ٦٥٢٥، ٦٥٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٠.

٣٣٥٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَرْزَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَى وَجْهِهِ أَرْزَ قَتْرَةٍ وَغَبْرَةٍ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَغْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُنْعَثُونَ، فَأَيُّ خَزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدُ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يَقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ مُلْتَطَخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ» [أطرافه في: ٤٧٦٨، ٤٧٦٩].

٣٣٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ بَكِيرًا حَدَّثَهُ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ، فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ، وَصُورَةَ مَرْيَمَ، فَقَالَ: «أَمَا هُمْ فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ، فَمَا لَهُ يَسْتَقْسِمُ» [سبق برقم ٣٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣١، ٢١٠٦].

٣٣٥٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى الصُّورَ فِي الْبَيْتِ لَمْ يَدْخُلْ حَتَّى أَمَرَ بِهَا فُمُحِثٌ، وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ رضي الله عنهما بِأَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامَ، فَقَالَ: «قَاتِلْهُمُ اللَّهُ، وَاللَّهُ إِنْ اسْتَقْسَمَا بِالْأَزْلَامِ قَطُّ» [سبق برقم ٣٩٨].

٣٣٥٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ»، فَقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَيُوسُفُ بْنُيِ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ»، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَفَّهُوا»، قَالَ أَبُو أُسَامَةَ، وَمُعْتَمِرٌ عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [أطرافه في: ٣٢٧٤، ٣٣٨٣، ٣٤٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٨].

٣٣٥٤- حَدَّثَنَا مُؤَمِّلٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا سَمُرَةُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتِيَانِ، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ طَوِيلٍ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوْلًا، وَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ رضي الله عنه» [سبق برقم ٨٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٥].

٣٣٥٥- حَدَّثَنِي بَيَّانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه وَذَكَرُوا لَهُ الدَّجَالَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ، أَوْ كَافِرٌ قَالَ: لَمْ أَشْمَعْهُ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: «أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، وَأَمَّا مُوسَى فَجَعَدُ آدَمَ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَنْحَدَرَ فِي الْوَادِي» [سبق برقم ١٥٥٥].

٣٣٥٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْتَنَنَّ إِبْرَاهِيمُ رضي الله عنه وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقُدُومِ» تابعه عبد الرحمن عن أبي سلمة [أطرافه في: ٦٢٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٠].

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ «بِالْقُدُومِ» مُحَفَّفَةً، تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، وَتَابَعَهُ عَجْلَانُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ غَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

٣٣٥٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ الرُّعَيْنِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ» [سبق برقم ٢٢١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧١].

٣٣٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ ^(١): «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ: ثَنَيْنِ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ ﷻ قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفات: ٨٩]، وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]، وَقَالَ: بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَارَةٌ إِذْ أَتَى عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَّارَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَاهُنَا رَجُلًا مَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْهَا فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: أُخْتِي، فَاتَى سَارَةً قَالَ: يَا سَارَةُ لَيْسَ عَلَيَّ وَجْهُ الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرِكَ، وَإِنَّ هَذَا سَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ أُخْتِي، فَلَا تُكَذِّبِينِي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ ذَهَبَ يَتَنَاوَلُهَا بِيَدِهِ فَأَخَذَ، فَقَالَ: ادْعِي اللَّهَ لِي، وَلَا أَضْرُكَ، فَدَعَتْ اللَّهَ فَأَطْلِقْ، ثُمَّ تَنَاوَلَهَا الثَّانِيَةَ، فَأَخَذَ مِثْلَهَا، أَوْ أَشَدَّ، فَقَالَ: ادْعِي اللَّهَ لِي، وَلَا أَضْرُكَ، فَدَعَتْ فَأَطْلِقْ، فَدَعَا بَعْضَ حَجَّتَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَمْ تَأْتُونِي بِإِنْسَانٍ، إِنَّمَا أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ، فَأَخَذَ مِنْهَا هَاجِرَ، فَاتَتْهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: مَهْمٌ؟ قَالَتْ: رَدَّ اللَّهُ كَيْدَ الْكَافِرِ، أَوْ الْفَاجِرِ، فِي نَحْرِهِ، وَأَخَذَ هَاجِرَ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تِلْكَ أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ» [سبق برقم ٢٢١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧١].

٣٣٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَوْ ابْنُ سَلَامٍ عَنْهُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، **عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ** رضي الله عنها «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزْغِ، وَقَالَ: كَانَ يَنْفَخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عليه السلام» [سبق برقم ٣٣٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٧].

٣٣٦٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** ﷻ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ، ﴿لَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾: بِشِرْكٍ، أَوْ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لَابِتِهِ: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» [لقمان: ١٣] [سبق برقم: ٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤].

٩- باب يزفون: النسلان في المشني

٣٣٦١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: أَيْ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا بَلَحِمٍ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأُولِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُسَمِّعُهُمُ الدَّاعِيَ، وَيُنْفِلُهُمُ الْبَصَرَ، وَتَذْنُو الشَّمْسُ مِنْهُمْ، فَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ، وَخَلِيلُهُ مِنَ الْأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَيَقُولُ، فَذَكَرَ كَذَبَاتِهِ: نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى» تَابَعَهُ أَنَسُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٣٣٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤].

(١) الحديث مرفوع كما عند العيني وغيره [ابن باز رحمته الله].

٣٣٦٢- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْلَا أَنَّهَا عَجَلَتْ لَكَانَ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا» [سبق برقم ٢٣٦٨].

٣٣٦٣- قَالَ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَمَّا كَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ، فَحَدَّثَنِي قَالَ: إِنِّي وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شُلَيْمَانَ جُلُوسٌ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: مَا هَكَذَا حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: أَقْبَلَ إِبْرَاهِيمَ بِإِسْمَاعِيلَ وَأَمَّهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَهِيَ تُرْضِعُهُ مَعَهَا شَتَّةً، لَمْ يَرْفَعْهُ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمَ وَبَابِنَهَا إِسْمَاعِيلَ [سبق برقم ٢٣٦٨].

٣٣٦٤- وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَوَّلُ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ الْمُنْطَقَ مِنْ قَبْلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ، اتَّخَذَتْ مِنْطَقًا لَتُعْفِيَ أَثَرَهَا عَلَى سَارَةِ ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمَ، وَبَابِنَهَا إِسْمَاعِيلَ، وَهِيَ تُرْضِعُهُ، حَتَّى وَضَعَهُمَا عِنْدَ النَّبْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جَرَابًا فِيهِ تَمْرٌ وَسَقَاءٌ فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ فَتَى إِبْرَاهِيمَ مُنْطَلِقًا، فَتَبِعْتُهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمَ أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرَكُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ، وَلَا شَيْءٌ، فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَمِثُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: اللَّهُ الَّذِي أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: إِذْنٌ لَا يُضَيِّعُنَا، ثُمَّ رَجَعَتْ، فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمَ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرُونَهُ اسْتَقْبَلَ بَوَاحِجَهُ النَّبْتِ ثُمَّ دَعَا بِهِؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: **رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ دُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرَ ذِي زَرْعٍ** **حَتَّى بَلَغَ** **﴿يَشْكُرُونَ﴾** [إبراهيم: ١٢٧] وَجَعَلْتُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ، وَتَشْرِبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي السَّقَاءِ عَطِشْتُ، وَعَطِشَ ابْنُهَا، وَجَعَلْتُ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى، أَوْ قَالَ: يَتَلَبَّطُ، فَانْطَلَقْتُ كَرَاهِيَةً أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَوَجَدْتُ الصِّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلْتُ الْوَادِي تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَهَبَطْتُ مِنَ الصِّفَا، حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ الْوَادِي رَفَعْتُ طَرَفَ دِرْعِيهَا، ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزْتُ الْوَادِي، ثُمَّ أَتَيْتِ الْمَرْوَةَ فَقَامْتُ عَلَيْهَا، وَنَظَرْتُ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا» فَلَمَّا أَشْرَفْتُ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعْتُ صَوْتًا فَقَالَتْ: صَهْ، تُرِيدُ نَفْسَهَا، ثُمَّ تَسْمَعْتُ أَيْضًا فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتُ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَوَاثٌ، فَإِذَا هِيَ بِالْمَلِكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ بِعَقِبِهِ، أَوْ قَالَ بِجَنَاحِهِ، حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ، فَجَعَلْتُ تُحَوِّضُهُ، وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا، وَجَعَلْتُ تَعْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فِي سَقَائِهَا، وَهُوَ يُفَوِّرُ بَعْدَ مَا تَعْرِفُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْ تَرَكْتُ زَمْزَمَ، أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تَعْرِفْ مِنَ الْمَاءِ، لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا»، قَالَ: فَشَرِبْتُ، وَأَرْضَعْتُ وَلَدَهَا، فَقَالَ لَهَا الْمَلِكُ: «لَا تَخَافُوا الصَّيْعَةَ، فَإِنَّ هَاهُنَا نَبْتُ اللَّهِ يَبْنِي هَذَا الْغُلَامُ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَضِيغُ أَهْلَهُ»، وَكَانَ النَّبْتُ مُزْنَعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ، تَأْتِيهِ الشُّيُولُ فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمَ، أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمَ، مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءٍ، فَتَزَلُّوا فِي أَشْفَلِ مَكَّةَ، فَزَارُوا طَائِرًا عَائِفًا، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيُدِيرُ عَلَى مَاءٍ، لَعَهْدُنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ، فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا، أَوْ جَرَّتَيْنِ، فَإِذَا هُمُ بِالْمَاءِ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ، فَأَقْبَلُوا، قَالَ: وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ، فَقَالُوا: أَتَأْذِنِينَ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ ابْنُ

عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَلْفَنِي ذَلِكَ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الْإِنْسَ، فَزَلُّوا، وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَزَلُّوا مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَنْبِيَاءٍ مِنْهُمْ، وَشَبَّ الْعُلَامُ، وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ، وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوْجُهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرْكَتَهُ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا، ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَرٍّ، نَحْنُ فِي ضَيْقٍ وَشِدَّةٍ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ، قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَأَقْرِئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَقُولِي لَهُ يُغَيِّرُ عَتَبَةَ أَبِيهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ أَنْسَ شَيْئًا، فَقَالَ: هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا، فَسَأَلْنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ، قَالَ: فَهَلْ أَوْصَاكَ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولَ: غَيَّرَ عَتَبَةَ أَبِيكَ، قَالَ: ذَلِكَ أَبِي، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَفَارِقَكَ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ، فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدَ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا، قَالَ: كَيْفَ أَتَيْتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ، وَأَتَيْتُ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتْ: اللَّحْمُ، قَالَ: فَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: الْمَاءُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حُبٌّ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ، قَالَ: فَهُمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُؤَافِقَاهُ»، قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَأَقْرِئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَمُرِيهِ ثُبْتُ عَتَبَةَ أَبِيهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَنَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، وَأَتَيْتُ عَلَيْهِ، فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ، قَالَ: فَأَوْصَاكَ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثْبِتَ عَتَبَةَ أَبِيكَ، قَالَ: ذَلِكَ أَبِي، وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ، أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكَ، ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَامَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَ كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ، وَالْوَلَدُ بِالْوَالِدِ، ثُمَّ قَالَ: يَا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ، قَالَ: فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ، قَالَ: وَتُعِينَنِي؟ قَالَ: وَأَعِينُكَ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَاهُنَا بَيْتًا، وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُرْتَفَعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ، وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهِذَا الْحَجَرِ، فَوَضَعَهُ لَهُ، فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي، وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ، وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧] قَالَ فَجَعَلَا بَيْنَيْنَا حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [سبق برقم ٢٣٦٨].

٣٣٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا كَانَ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَبَيْنَ أَهْلِهِ مَا كَانَ، خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ، وَمَعَهُمْ شَتَّةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَشْرِبُ مِنَ الشَّتَّةِ فَيَدِرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيهَا، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاتَّبَعْتُهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كِدَاءَ نَادَتْهُ مِنْ وَرَائِهِ: يَا إِبْرَاهِيمُ، إِلَى مَنْ تَتْرُكُنَا؟ قَالَ: «إِلَى اللَّهِ» قَالَتْ: رَضِيتُ بِاللَّهِ، قَالَ: فَرَجَعَتْ فَجَعَلَتْ تَشْرِبُ مِنَ الشَّتَّةِ وَيَدِرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيهَا، حَتَّى لَمَّا فَنِيَ الْمَاءُ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَظَنَرْتُ لَعَلِّي أَحْسُ أَحَدًا، قَالَ: فَذَهَبْتُ فَصَعِدَتِ الصُّفَا، فَظَنَرْتُ وَنَظَرْتُ هَلْ تُحْسُ أَحَدًا؟ فَلَمْ تُحْسُ أَحَدًا، فَلَمَّا بَلَغَتِ الْوَادِي سَعَتْ، وَأَتَتْ الْمَرْوَةَ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ أَشْوَاطًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَظَنَرْتُ مَا فَعَلْتُ - تَعْنِي

الصَّبِيِّ - فَذَهَبَتْ فَظَنَرَتْ، فَإِذَا هُوَ عَلَى حَالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَغُ لِلْمَوْتِ، فَلَمْ تَقْرُهَا نَفْسُهَا، فَقَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَظَنَرْتُ لَعَلِّي أَحْسَنُ أَحَدًا، فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتْ الصَّفَا فَظَنَرَتْ وَنَظَرَتْ، فَلَمْ تَحِسْ أَحَدًا، حَتَّى أَتَمَّتْ سَبْعًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَظَنَرْتُ مَا فَعَلْتُ، فَإِذَا هِيَ بِصَوْتٍ، فَقَالَتْ: أَغَيْتُ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ، فَإِذَا جَبْرِيلُ، قَالَ فَقَالَ بِعَقِبِهِ هَكَذَا، وَغَمَزَ عَقِبَهُ عَلَى الْأَرْضِ، قَالَ: فَاثْبِقِ الْمَاءَ، فَدَهَشَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَجَعَلَتْ تَحْمِزُ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: «لَوْ تَرَكْتَهُ كَانَ الْمَاءُ ظَاهِرًا» قَالَ: فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الْمَاءِ، وَيَدِرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيَّتِهَا، قَالَ: فَمَرَّ نَاسٌ مِنْ جُرْهُمَ بِبَطْنِ الْوَادِي، فَإِذَا هُمْ بِطَيْرٍ، كَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا ذَلِكَ، وَقَالُوا: مَا يَكُونُ الطَّيْرُ إِلَّا عَلَى مَاءٍ، فَبَعَثُوا رَسُولَهُمْ فَظَنَرَ، فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ، فَأَتَاهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ، فَأَتَوْا إِلَيْهَا فَقَالُوا: يَا أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، أَتَأْذِنِينَ لَنَا أَنْ نَكُونَ مَعَكَ، أَوْ نَسْكُنَ مَعَكَ؟ فَبَلَغَ ابْنُهَا فَفَكَحَّ فِيهِمْ امْرَأَةً، قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ: «إِنِّي مُطْلِعٌ تَرَكْتِي»، قَالَ: فَجَاءَ فَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ؟» فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: ذَهَبَ بِصَيْدٍ، قَالَ: «قُولِي لَهُ إِذَا جَاءَ: غَيَّرَ عَتَبَةَ يَابِكُ» فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ قَالَ: أَنْتِ ذَاكَ، فَادْهَبِي إِلَى أَهْلِكَ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ: «إِنِّي مُطْلِعٌ تَرَكْتِي» قَالَ: فَجَاءَ فَقَالَ: «أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ؟» فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: ذَهَبَ بِصَيْدٍ، فَقَالَتْ: أَلَا تَنْزِلُ فَتَطْعَمُ وَتَشْرَبُ؟ فَقَالَ: «وَمَا طَعَامُكُمْ، وَمَا شَرَابُكُمْ؟» قَالَتْ: طَعَامُنَا اللَّحْمُ، وَشَرَابُنَا الْمَاءُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ»، قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: «(بَرَكَةٌ بِدَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ)» قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ: «إِنِّي مُطْلِعٌ تَرَكْتِي» فَجَاءَ فَوَافَقَ إِسْمَاعِيلُ مِنْ وَرَاءِ زَنْزَرٍ يُضْلِحُ نَبْلًا لَهُ، فَقَالَ: «يَا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ رَبَّكَ أَمَرَنِي أَنْ أَنْبِيَّ لَهُ بَيْتًا» قَالَ: أَطْعَ رَبَّكَ، قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ تُعَيِّنَنِي عَلَيْهِ»، قَالَ: إِذَا أَفْعَلُ، أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَ: فَقَامَا، فَجَعَلَ إِبْرَاهِيمَ بَيْنِي وَإِسْمَاعِيلَ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ، وَيَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧] [سبق برقم ٢٣٦٨].

١٠ - باب

٣٣٦٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ»، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ سَنَةً، ثُمَّ آتَيْنَا أَذْرَكَتَكَ الصَّلَاةَ بَعْدَ فَضْلَةٍ، فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ» [إطرفة في: ٣٤٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٠].

٣٣٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا»، رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٣٧١، ٢٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٣٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَمْ تَرَنِي أَنَّ قَوْمَكَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ فَقَالَ: «لَوْلَا حَدَّثَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ»، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَيْتَنِي كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ، إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَتِمَّ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَكْرٍ [سبق برقم ١٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣٣].

٣٣٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالُوا:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» [طرفه في: ٦٣٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٧].

٣٣٧٠- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَوْهٍ مُسْلِمُ بْنُ سَالِمٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: لَقِيتُ كَعْبَ بْنَ عَجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَأَهْدِهَا لِي، فَقَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ، قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» [طرفه في: ٤٧٩٧، ٦٣٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٦].

٣٣٧١- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيَقُولُ: «إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ الثَّامَةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ، وَمِنْ كُلِّ غَيْنٍ لَآمَةٍ».

١١- باب قول الله ﷻ: ﴿وَنَبِّئْهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحجر: ٥١] الآية

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ [البقرة: ٢٦٠]

٣٣٧٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي» [البقرة: ٢٦٠]، وَيَرْحَمُ اللَّهُ لَوْ طَا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طَوْلَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ» [أطرافه في: ٣٣٧٥، ٣٣٨٧، ٤٥٣٧، ٤٦٩٤، ٦٩٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١].

١٢- باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ ذُكِّرَ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلُ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ [مریم: ٥٤]

٣٣٧٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمٍ يَتَنَاضِلُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ»، قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بَأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ لَا تَزْمُونَ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَزْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ: «ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ» [سبق برقم ٢٨٩٩].

١٣- باب قصة إسحاق بن إبراهيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِيهِ ابْنُ عَمَرَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٤- باب ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٣]

٣٣٧٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَكْرَمُهُمْ أَتْقَاهُمْ»، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ» قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «أَفَعَنْ مَعَادِنَ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَنِي؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَخَيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَتَحُوهَا» [سبق برقم ٣٣٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٨].

١٥ - باب ﴿وَلَوْ طَآ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ * أَنْتُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ * فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْطَهَرُونَ * فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ قَدَرْنَاهَا مِنَ الْغَابِرِينَ * وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذِرِينَ﴾ [النمل: ٥٤ - ٥٨]

٣٣٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لِلُّوطٍ إِنْ كَانَ لِيَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ» (سبق برقم ٣٣٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١).

١٦ - باب ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ [الحجر: ٦٢]، ﴿بُرْكَانِهِ﴾ [الذاريات: ٣٩]: بِمَنْ مَعَهُ؛ لِأَنَّهُمْ قُوَّتُهُ، ﴿تَزَكَّوْا﴾ [هود: ١١٣]: تَمِيلُوا، فَأَنْكَرَهُمْ وَنَكَرَهُمْ وَاسْتَنْكَرَهُمْ وَاحِدٌ، ﴿يُهْرَعُونَ﴾ [هود: ٧٨]: يُسْرِعُونَ، ﴿ذَابِرٌ﴾ [الحجر: ٦١]: آخِرٌ، ﴿صَيِّحَةٌ﴾ [يس: ٢٩]: هَلَكَةٌ، ﴿لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥]: لِلنَّاطِرِينَ، ﴿لَيْسِيلٌ﴾ [الحجر: ٧٦]: لِبَطْرِيقِ

٣٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؓ، قَالَ: «قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ [القمر: ١٥]».

١٨ - باب ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ﴾ [البقرة: ١٣٣]

٣٣٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْكُرَيْمُ ابْنُ الْكُرَيْمِ ابْنُ الْكُرَيْمِ ابْنُ الْكُرَيْمِ يَوْسُفُ ابْنُ يَعْقُوبَ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ» [طرفاه في: ٣٣٩٠، ٤٦٨٨].

١٩ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْسَّائِلِينَ﴾ [يوسف: ٧]

٣٣٨٣ - حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكْرَمَ النَّاسَ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ اللَّهُ» قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ، قَالَ: «فَأَكْرَمَ النَّاسَ يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ»، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَنِي؟ النَّاسُ مَعَادِنٌ: خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا»، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا [سبق برقم ٣٣٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٨].

٣٣٨٤ - حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ عُزْرَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ ؓ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «مُرِي أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ» قَالَتْ: إِنَّهُ رَجُلٌ أَسِيفٌ، مَتَى يُقَمِّمُ مَقَامَكَ رَقً، فَعَادَ، فَعَادَتْ، قَالَ شُعْبَةُ: فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ: «إِنْ كُنَّ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ، مُزُوا أَبَا بَكْرٍ» [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٣٣٨٥ - حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي بُرْذَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مُزُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ كَذَا - فَقَالَ مِثْلُهُ، فَقَالَتْ مِثْلُهُ - فَقَالَ: «مُزُوا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنْ كُنَّ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ» فَأَمَّ أَبُو بَكْرٍ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ: «رَجُلٌ رَقِيقٌ» [سبق برقم ٦٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢٠].

٣٣٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرٍّ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُونُسَ» [سبق برقم ٨٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٥].

٣٣٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَشْمَاءَ ابْنِ أَخِي جُوَيْرِيَةَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَشْمَاءَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَزْحَمُ اللَّهُ لَوْطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُونُسُ، ثُمَّ أَتَانِي الدَّاعِي لِأَجْبَتُهُ» [سبق برقم ٣٣٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١].

٣٣٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّ رُومَانَ، وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ عَمَّا قِيلَ فِيهَا مَا قِيلَ قَالَتْ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ عَائِشَةَ جَالِسَتَانِ، إِذْ وَلَجَتْ عَلَيْنَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهِيَ تَقُولُ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: لِمَ؟ قَالَتْ: إِنَّهُ نَمَى ذَكَرَ الْحَدِيثِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَيُّ حَدِيثٍ؟ فَأَخْبَرْتُهَا، قَالَتْ: فَسَمِعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَخَرَّتْ مَعْشِيًا عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْنَهَا حُمَّى بِنَافِضٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا لِهَذِهِ؟» قُلْتُ: حُمَّى أَخَذَتْهَا مِنْ أَجْلِ حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ، فَقَعَدْتُ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ اعْتَذَرْتُ لَا تَعَذِّرُونِي، فَمَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ يَعْقُوبَ وَبَيْنِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ، فَانْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ مَا أَنْزَلَ، فَأَخْبَرَهَا فَقَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ» [إطرافه في: ٤١٤٣، ٤٦٩١، ٤٧٥١].

٣٣٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ **سَأَلَ عَائِشَةَ** رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠]، أَوْ كَذَّبُوا؟ قَالَتْ: بَلْ كَذَّبَهُمْ قَوْمُهُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ وَمَا هُوَ بِالظَّنِّ، فَقَالَتْ: يَا عَرِيَّتِي، لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ، قُلْتُ: فَلَعَلَّهَا (أَوْ كَذَّبُوا) قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ، لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذَلِكَ بِرَبِّهَا، وَأَمَّا هَذِهِ الْآيَةُ قَالَتْ: هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ، وَصَدَّقُوهُمْ، وَطَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ، وَاسْتَأَخَرَهُمْ النَّصْرُ، حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَتْ مِمَّنْ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ، وَظَنُّوا أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ كَذَّبُوهُمْ، جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿اسْتَيْأَسُوا﴾: اسْتَفْعَلُوا مِنْ يَسَسْتُ، ﴿مِنْهُ﴾: مِنْ يُونُسَ، ﴿لَا تَيْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ﴾: مَعْنَاهُ: الرَّجَاءُ [إطرافه في: ٤٥٢٥، ٤٦٩٥، ٤٦٩٦].

٣٣٩٠- أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ» [سبق برقم ٣٣٨٢].

٢٠- **باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾** [الأنبياء: ٨٣]

﴿أَرْكُضْ﴾ [ص: ٤٢]: اضْرِبْ، ﴿يَرْكُضُونَ﴾ [الأنبياء: ١٢]: يَعْدُونَ

٣٣٩١- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ غُرْبَانًا خَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ

فَنَادَى رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَعْتَيْتَكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكِكَ» [سبق رقم ٢٧٩].

٢١ - باب ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَى إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا، وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا * وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾: كَلِمَةُ، ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا﴾ [مريم: ٥١-٥٣]، يُقَالُ لِلوَاحِدِ وَلِلْأُنثَى وَالْجَمِيعِ نَجِيٌّ، وَيُقَالُ: ﴿خَلَّصُوا نَجِيًّا﴾: اعْتَرَلُوا نَجِيًّا، وَالْجَمِيعُ أَنْجِيَّةٌ يَتَنَاجَوْنَ، ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾ إِلَى: ﴿مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾ [غافر: ٢٨]

٢٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ سَمِعْتُ غُرُوزَةَ قَالَتْ: **قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:** فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى خَدِيجَةَ بَرَجُفَ فَوَادُّهُ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ إِلَى وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، وَكَانَ رَجُلًا تَنْصَرُ، يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ بِالْعَرَبِيَّةِ، فَقَالَ وَرَقَةُ: مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، وَإِنْ أَذْرَكْنِي يَوْمَكَ أَنْضُرَكَ نَضْرًا مُؤَزَّرًا، النَّامُوسُ: صَاحِبُ الْبَسْرِ الَّذِي يُطْلِعُهُ بِمَا يَسْتُرُهُ عَنْ غَيْرِهِ [سبق برقم ٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠].

٢٢ - باب قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى إِذْ رَأَى نَارًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بِالْوَادِي الْمَقْدَسِ طُوى﴾: **﴿أَنْسَتْ﴾:** أَبْصَرْتُ، **﴿نَارًا لَعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِقَبَسٍ﴾:** الْآيَةُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **﴿الْمَقْدَسُ﴾:** الْمُبَارَكُ، **﴿طُوى﴾:** اسْمُ الْوَادِي، **﴿سِيرَتَهَا﴾:** حَالَتَهَا، وَ**﴿الْتَهَى﴾:** التَّقَى، **﴿بِمَلَكْنَا﴾:** بِأَمْرِنَا، **﴿هوى﴾:** شَقِي، **﴿فَارِعَا﴾:** إِلَّا مِنْ ذِكْرِ مُوسَى، **﴿رَدءًا﴾:** كَيْ يَصْدَقْنِي، وَيُقَالُ: مُغِيثًا، أَوْ مُعِينًا، **﴿يَتَطَّشُ، وَيَتَطَّشُ﴾:** يَأْتِمِرُونَ، يَتَشَاوِرُونَ، وَالْجَذْوَةُ: قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ مِنَ الْخَشَبِ لَيْسَ فِيهَا لَهَبٌ،

﴿سَنَشُدُّ﴾: سَنُعِينُكَ، كُلَّمَا عَزَزْتَ شَيْئًا فَقَدْ جَعَلْتَ لَهُ عَضْدًا، وَقَالَ غَيْرُهُ: كُلَّمَا لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ، أَوْ فِيهِ تَمَتَّةٌ، أَوْ فَاقَاةٌ فَهِيَ **﴿غَفْدَةٌ﴾**، **﴿أَزْرِي﴾:** ظَهَرِي، **﴿فَيَسْجَحْتَكُمْ﴾:** فِيهِلِكُكُمْ،

﴿الْمُثْلَى﴾: تَأْنِيْتُ الْأَمْتَلِ، يَقُولُ: بِدِينِكُمْ، يُقَالُ: خُذِ الْمَثْلَى خُذِ الْأَمْتَلِ، **﴿ثُمَّ أَتُوا صَفًا﴾:** يُقَالُ: هَلْ أَتَيْتَ الصَّفَّ الْيَوْمَ؟ يَعْنِي الْمُصَلَّى الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ، **﴿فَأَوْجَسَ﴾:** أَضْمَرَ خَوْفًا، فَذَهَبَتِ الْوَاوُ مِنْ **﴿خِيفَةً﴾** لِكِسْرَةِ الْخَاءِ، **﴿فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾:** عَلَى جُذُوعِ، **﴿خَطْبِكَ﴾:** بِالْكَ، **﴿مَسَاسٍ﴾:** مَصْدَرُ مَاسَةٍ مَسَاسًا، **﴿لَتَنْسِفَنَّهُ﴾:** لَتَنْدَرِيئَهُ، الضَّخَاءُ: الْحَرْ، **﴿قَضِيهِ﴾:** اتَّبَعِي أَثَرَهُ، وَقَدْ يَكُونُ أَنْ تَقْصُ الْكَلَامَ **﴿نَحْنُ نَقْصُ عَلَيْكَ﴾**، **﴿عَنْ جُنُبٍ﴾:** عَنْ بُعْدٍ، وَعَنْ جَنَابَةٍ، وَعَنْ اجْتِنَابٍ وَاحِدٍ، قَالَ مُجَاهِدٌ: **﴿عَلَى قَدَرٍ﴾:** مُوعَدٌ، **﴿لَا تَتِيَا﴾:** لَا تَضْعُفَا، **﴿يَسَا﴾:** يَابَسَا، **﴿مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ﴾:** الْخَلْيِ الَّذِي اسْتَعَارُوا مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ، **﴿فَقَذَّئَهَا﴾:** أَلْقَيْتَهَا، **﴿أَلْقَى﴾:** صَنَعَ، **﴿فَنَسِيَ﴾:** [طه: ٩-١٢]: مُوسَى هُمْ يَقُولُونَهُ: أَخْطَأَ الرَّبُّ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ قَوْلًا فِي الْعِجْلِ

٢٢٩٣ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، **عَنْ مَالِكِ بْنِ صَفْصَعَةَ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ فَإِذَا هَارُونَ، قَالَ: «هَذَا هَارُونُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ»، تَابَعَهُ ثَابِتٌ وَعَبَادُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٣٢٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤].

٢٣ - باب ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾ [غافر: ٢٨]

٢٤ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ [طه: ٩]، **﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾** [النساء: ١٦٤]

٢٢٩٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْلَةُ أُسْرِي بِهِ رَأَيْتُ مُوسَى، وَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبُ رَجُلٍ كَأَنَّهُ مِنْ رَجَالِ شَنْوَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رُبْعَةُ أَحْمَرٍ، كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ، وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ بِهِ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِإِنَاءَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ، وَفِي الْآخَرِ خَمْرٌ، فَقَالَ: اشْرَبْ أَيُّهُمَا شِئْتَ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ: أَخَذْتَ الْفِطْرَةَ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ» [أطرافه في: ٣٤٣٧، ٤٧٠٩، ٥٥٧٦، ٥٦٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨].

٣٣٩٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَمٍّ نَبِيِّكُمْ، يَغْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى»، وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ [أطرافه في: ٣٤١٣، ٤٦٣٠، ٧٥٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٧].

٣٣٩٦ - وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ فَقَالَ: «مُوسَى آدَمَ طَوَالَ كَأَنَّهُ مِنْ رَجَالِ شَنْوَةَ، وَقَالَ: عِيسَى جَعْدٌ مَرْبُوعٌ، وَذَكَرَ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، وَذَكَرَ الدَّجَالَ» [سبق برقم ٣٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥].

٣٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عَنْ ابْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَجَدَهُمْ يَصُومُونَ يَوْمًا، يَغْنِي عَاشُورَاءَ، فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ، وَهُوَ يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى، وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ، فَصَامَ مُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ، فَقَالَ: «أَنَا أَوَّلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ» [سبق برقم ٢٠٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣].

٢٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتَمٍ مِيقَاتٍ رَبِّهِ﴾

أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلَحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي إِلَى قَوْلِهِ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ [الأعراف: ١٤٣-١٤٢]، يُقَالُ ذَكَهُ زَلْزَلَهُ ﴿فَذَكَّنَا﴾ [الحاقة: ١٤]، فَذَكَّرْنَا، جَعَلَ الْجِبَالَ كَالْوَحَادَةِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنْ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كَانَتَا رَتْقًا﴾ [الأنبياء: ٣٠]، وَلَمْ يَقُلْ كُنْ رَتْقًا مُلْتَصِقَتَيْنِ، ﴿أَشْرَبُوا﴾ [البقرة: ٩٣]، ثَوْبٌ مُشْرَبٌ مَضْبُوعٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿أَنْبَجَسْتُ﴾ [الأعراف: ١٦٠]، أَنْفَجَرْتُ، ﴿وَأَذْنَقْنَا الْجَبَلَ﴾ [الأعراف: ١٧١]، رَفَعْنَا

٣٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «النَّاسُ يَضَعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُوزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ» [سبق برقم ٢٤١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٤].

٣٣٩٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرْ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ» [سبق برقم ٣٣٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٠].

٢٦ - بَابُ طُوفَانٍ مِنَ السَّيْلِ، يُقَالُ لِلْمَوْتِ الْكَثِيرِ: طُوفَانٌ

﴿الْقَمَلُ﴾: الْحُمْنَانُ يُشَبَّهُ صِغَارَ الْحَلَمِ، ﴿حَقِيقٌ﴾ [الأعراف: ١٠٥]: حَقٌّ، ﴿سَقِطٌ﴾ [الأعراف: ١٤٩]: كُلُّ مَنْ نَدِمَ فَقَدْ سَقِطَ فِي يَدِهِ

٢٧ - بَابُ حَدِيثِ الْخَضِرِ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

٣٤٠٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ

ابن شهاب أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَبِيَسَ الْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ خَضِرٌ، فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَتِهِ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ: لَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى: بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ لَهُ الْخُوتَ آيَةً، وَقِيلَ لَهُ: إِذَا فَقَدْتَ الْخُوتَ فَارْجِعْ، فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ، فَكَانَ يَشْبُعُ الْخُوتُ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْخُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾ فَقَالَ مُوسَى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَازْتَدَا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ فَوَجَدَا خَضِرًا، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي قُصِّصَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ» [سبق برقم ٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٠].

٣٤٠١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنْ نَوَّافَ الْبَكَالِي يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرٌ، فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيئًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَزِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: بَلَى، لِي عَبْدٌ بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ: أَيُّ رَبٍّ، وَمَنْ لِي بِهِ؟» وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: «أَيُّ رَبٍّ، وَكَيْفَ لِي بِهِ؟» قَالَ: تَأْخُذُ خُوتًا فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ، حَيْثُمَا فَقَدْتَ الْخُوتَ فَهُوَ ثَمٌّ، وَرُبَّمَا قَالَ فَهُوَ ثَمُّهُ، وَأَخَذَ خُوتًا فَجَعَلَهُ فِي مِكْتَلٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يَوْشَعَ بْنُ نُونٍ، حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا، فَرَقَدَ مُوسَى، وَاضْطَرَبَ الْخُوتُ فَخَرَجَ فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ، فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الْخُوتِ جُزْئَةً الْمَاءِ، فَصَارَ مِثْلُ الطَّاقِ، فَقَالَ هَكَذَا مِثْلُ الطَّاقِ، فَأَنْطَلَقَا يَمْشِيَانِ بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمَهُمَا، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ قَالَ لِفَتَاهُ: ﴿أَتَيْنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ، قَالَ لَهُ فَتَاهُ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْخُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾ فَكَانَ لِلْخُوتِ سَرَبًا، وَلَهُمَا عَجَبًا، قَالَ لَهُ مُوسَى: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي، فَازْتَدَا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا، رَجَعَا يَقْضِيَانِ آثَارَهُمَا، حَتَّى اتَّهَبَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجَّى بِثُوبٍ، فَسَلَّمَ مُوسَى، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَقَالَ: وَأَنْتَى بَارِضُكَ السَّلَامُ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَتَيْتُكَ لَتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رَشَدًا، قَالَ: يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمَكَ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ، قَالَ: هَلْ أَتْبَعُكَ؟ قَالَ: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خَبْرًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِمْرًا﴾، فَأَنْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، كُلُّهُمَا أَنْ يَحْمِلُوهُمَا، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ نَزْلِ، فَلَمَّا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ جَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَتَقَرَّرَ فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً، أَوْ نَقْرَتَيْنِ، قَالَ لَهُ الْخَضِرُ: يَا مُوسَى مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ بِمَقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ، إِذْ أَخَذَ الْفَأْسَ فَزَنَعَ لَوْحًا، قَالَ: فَلَمْ يَفْجَأْ مُوسَى إِلَّا وَقَدْ قَلَعَ لَوْحًا بِالْقُدُومِ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: مَا صَنَعْتَ؟ قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَزْلِ عَمَدَتْ إِلَى سَفِينَتِهِمْ، فَخَرَقَتْهَا لِتَغْرُقَ أَهْلَهَا، لَقَدْ جِئْتُ شَيْئًا إِمْرًا ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُزِهِقْنِي مِنْ أَمْرِي غَسْرًا﴾ فَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا، فَلَمَّا خَرَجَا مِنْ

الْبَحْرَ مَرُّوا بِغَلَامٍ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَقَلَعَهُ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَوْمَأَ سُفْيَانُ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ كَأَنَّهُ يَقْطِفُ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿أَقْتَلْتُ نَفْسًا زَكِيَّةً بَغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ ﴿مَائِلًا، أَوْ مَائِدًا﴾ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ سُفْيَانُ كَأَنَّهُ يَمْسَحُ شَيْئًا إِلَى فَوْقَ، فَلَمْ أَسْمَعْ سُفْيَانُ يَذْكُرُ (مَائِلًا) إِلَّا مَرَّةً، قَالَ: قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُطْعَمُونَا وَلَمْ يُضَيَّفُونَا، عَمِدَتْ إِلَى حَائِطِهِمْ ﴿لَوْ شِئْتُ لَاتَّخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ سَأَتُبِّكَ بِأَوَّلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَدَدْنَا أَنْ مُوسَى كَانَ صَبِيرًا، فَقَصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ خَبَرِهِمَا، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوْ كَانَ صَبِيرًا يَقْضَى عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا، وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضْبًا، وَأَمَّا الْعُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا، وَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ، ثُمَّ قَالَ لِي سُفْيَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ، وَحَفِظْتُهُ مِنْهُ، قِيلَ لِسُفْيَانُ: حَفِظْتَهُ قَبْلَ أَنْ تَسْمَعَهُ مِنْ عَمْرٍو، أَوْ تَحَفِظْتَهُ مِنْ إِنْسَانٍ؟ فَقَالَ: مِمَّنْ أَتَحَفِظُهُ، وَرَوَاهُ أَحَدٌ عَنْ عَمْرٍو غَيْرِي؟ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا وَحَفِظْتُهُ مِنْهُ [سبق برقم ٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٠].

٣٤٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَضْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرُ لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ، فَإِذَا هِيَ تَهْتَرُ مِنْ خَلْفِهِ خَضْرَاءَ»، قَالَ الْحَمَوِيُّ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ مَطَرٍ الْفَرَبَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، عَنْ سُفْيَانَ بَطُولَهُ.

٢٨ - بَابُ

٣٤٠٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا، وَقُولُوا حِطَّةً، فَبَدَلُوا، وَدَخَلُوا يَرْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ»^(١) [إطرافه في: ٤٤٧٩، ٤٦٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٥١].

٣٤٠٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ وَخَلَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيِيًّا سَتِيرًا، لَا يَرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتَحْيَاءَ مِنْهُ، فَأَذَاهُ مِنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالُوا: مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسْتَرُ إِلَّا مِنْ عَيْبٍ بِجِلْدِهِ: إِمَّا بَرَصٌ، وَإِمَّا أَدْرَةٌ، وَإِمَّا آفَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّزَهُ مِمَّا قَالُوا لِمُوسَى، فَخَلَا يَوْمًا وَخَدَهُ فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الْحَجَرِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرٌ، ثَوْبِي حَجَرٌ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ غُرِيَانًا [...] مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا، أَوْ خَمْسًا فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾ [الأحزاب: ٦٩]

[سبق برقم ٢٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٩].

(١) وفي الكشميهني: «في شعيرة» وهذا من عجائب مخالفتهم [ابن باز رحمه الله].

٣٤٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَسَمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ لِقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَعُذِبْتُ حَتَّى رَأَيْتُ الْعُضْبَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ» [سبق برقم ٣١٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٢].

٢٩- بَابُ ﴿يَعْكِفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، ﴿مُتَّبِرٌ﴾ [الأعراف: ١٣٩]: خُسْرَانٌ

﴿وَلِيَتَّبِعُوا﴾: يَذْمُرُوا، ﴿مَا عَلُوا﴾ [الإسراء: ٧]: مَا عَلَبُوا

٣٤٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَجْنِي الْكَبَاثَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُ» قَالُوا: أَكُنْتَ تَزْعَى الْعَنَمَ؟ قَالَ: «وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا» [طرفه في: ٥٤٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٥٠].

٣٠- بَابُ ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: الْعَوَانُ النَّصْفُ بَيْنَ الْبَكْرِ وَالْهَرَمَةِ، ﴿فَاقْعُ﴾ [البقرة: ٦٩]: صَافٍ، ﴿لَا ذُلُولَ﴾: لَمْ يُذْلَلْهَا الْعَمَلُ، ﴿تَثِيرُ الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٧١]: لَيْسَتْ بِذُلُولٍ تَثِيرُ الْأَرْضَ، وَلَا تَعْمَلُ فِي الْحَرْثِ، ﴿مُسْلَمَةً﴾: مِنَ الْعُيُوبِ، ﴿لَاشِيَةً﴾: بَيَاضٌ، ﴿صَفْرَاءُ﴾ [البقرة: ٦٩]: إِنَّ شَيْتَ سَوْدَاءَ، وَيُقَالُ: صَفْرَاءُ كَقَوْلِهِ: ﴿جَمَالَاتٌ صُفْرٌ﴾ [المرسلات: ٣٢]، ﴿فَادَارَأْتُمْ﴾ [البقرة: ٧٢]: اخْتَلَفْتُمْ

٣١- بَابُ وَفَاةِ مُوسَى وَذَكَرَهُ بَعْدَ

٣٤٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى ﷺ فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، قَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلَهُ بِمَا عَطَى يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيُّ رَبٍّ؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ، قَالَ: فَالآنَ، قَالَ: فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُذْنِبَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكُثْبِ الْأَحْمَرِ»، قَالَ وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ [أخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٢].

٣٤٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو الِیْمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: اشْتَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ، فِي قَسَمٍ يُقْسِمُ بِهِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ يَدَهُ فَلَطَمَ الْيَهُودِيَّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهَ» [سبق برقم ٢٤١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٣].

٣٤٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ

عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْتَجُّ آدَمَ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتُكَ حَطِيثًا مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ، وَبِكَلَامِهِ، ثُمَّ تَلَوْنِي^(١) أَمْرٌ قَدَرٌ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى» مَرَّتَيْنِ [أطرافه في: ٤٧٣٦، ٤٧٣٨، ٤٧٣٩، ٦٦١٤، ٧٥١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٢].

٣٤١٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَالَ: «عُرِضْتُ عَلَيَّ الْأُمَمُ، وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى فِي قَوْمِهِ» [أطرافه في: ٥٧٠٥، ٥٧٥٢، ٦٤٧٢، ٦٥٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠].

٣٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ [التحریم: ١١]

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْغَائِبِينَ﴾

٣٤١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِي، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا أَسِيَّةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» [أطرافه في: ٣٤٣٢، ٣٧٦٩، ٥٤١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣١].

٣٣ - بَابُ ﴿إِنْ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى﴾ الْآيَةِ [القصاص: ٧٦]، ﴿لَتَنفُلْ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أُولَى الْقُوَّةِ﴾: لَا يَزِفُّهَا الْغَضَبُ مِنَ الرِّجَالِ، يُقَالُ: ﴿الْفَرَحِينُ﴾: الْمَرْحِينُ، ﴿وَيُكَانُ اللَّهُ﴾: مِثْلُ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾، وَيُوسَعُ عَلَيْهِ وَيُضَيِّقُ

٣٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: [الأعراف: ٨٥، هود: ٨٤، النكوت: ٣٦]: ﴿وَالَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ [القصاص: ٨٣] إِلَى أَهْلِ مَدْيَنَ

لَأَنَّ مَدْيَنَ بَلَدٌ، وَمِثْلُهُ: ﴿وَإِسْأَلَ الْقُرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، ﴿وَإِسْأَلَ الْعِيرَ﴾ [يوسف: ٨٣] يَغْنِي أَهْلَ الْقُرْيَةِ، وَأَهْلَ الْعِيرِ، ﴿وَرَاءَكُمْ ظَهْرِيًّا﴾ [هود: ٩٢]: لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَيْهِ، يُقَالُ إِذَا لَمْ يَفْضُ حَاجَتَهُ: ظَهَرَتْ حَاجَتِي، وَجَعَلْتَنِي ظَهْرِيًّا، قَالَ: الظَّهْرِيُّ أَنْ تَأْخُذَ مَعَكَ دَابَّةً، أَوْ وَعَاءً تَسْتَظْهُرُ بِهِ، ﴿مَكَائْتُهُمْ﴾: وَمَكَائُهُمْ وَاحِدٌ، ﴿يَغْنُوا﴾ [الأعراف: ٩٢]: يَعِيشُوا، يَأْتِسُ: يَحْزَنُ، ﴿أَسَى﴾ [الأعراف: ٩٣]: أَحْزَنَ، وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ﴾ [هود: ٨٧] يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: لَيْكَةُ: الْإِيكَةُ، ﴿يَوْمَ الظُّلَّةِ﴾ [الشعراء: ١٨٩]:

إِظْلَالُ الْغَمَامِ الْعَذَابَ عَلَيْهِمْ

٣٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يُؤْنَسَ لِمَنِ الْمُرْسَلِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ:

﴿وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ [الصافات: ١٣٩-١٤٢]، قَالَ مُجَاهِدٌ: مَذْنَبُ، الْمَشْحُونُ: الْمَوْقِرُ، ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ﴾ الْآيَةُ، ﴿فَتَبَدَّنَاهُ بِالْعَرَاءِ﴾: بَوَاحِ الْأَرْضِ ﴿وَهُوَ سَقِيمٌ﴾، ﴿وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ﴾: مِنْ غَيْرِ ذَاتِ أَصْلٍ: الدَّبَاءُ وَنَحْوَهُ، ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ فَاثْمُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ [الصافات: ١٤٧-١٤٨]، ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾: [القلم: ٤٨]، ﴿كَظِيمٌ﴾: وَهُوَ مَغْمُومٌ

(١) قلت: وفي نسخة: «تلموني على أمر».

٣٤١٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، ح، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ**، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ»، زَادَ مُسَدَّدٌ: «يُونُسَ بْنِ مَتَّى» [طرفاه في: ٤٦٠٣، ٤٨٠٤].

٣٤١٣- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ» [سبق برقم ٣٣٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٧].

٣٤١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سِلْعَتَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ، فَقَالَ: لَا، وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى النَّبَشْرِ، فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: تَقُولُ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى النَّبَشْرِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا؟ فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا، فَمَا بَالُ فُلَانٍ لَطَمَ وَجْهِي؟ فَقَالَ: لَمْ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟ فَذَكَرَهُ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ [أَنْبِيَاءِ اللَّهِ]»^(١)، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَحْوَسِبُ بِصُغْفَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ، أَمْ بُعِثَ قَبْلِي» [سبق برقم ٢٤١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٣].

٣٤١٥- «وَلَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» [أطرافه في: ٣٤١٦، ٤٦٠٤، ٤٦٣١، ٤٨٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٣، ٢٣٧٦].

٣٤١٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» [سبق برقم ٣٤١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٣، ٢٣٧٦].

٣٦- **باب قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْنُونَ فِي السَّبْتِ﴾ [الأعراف: ١٦٣]:** يَتَعَدَّدُونَ، يَتَجَاوَزُونَ فِي السَّبْتِ، ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حَيَاتُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَعًا﴾: شَوَارِعَ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [الأعراف: ١٦٣-١٦٦].

٣٧- **باب قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [النساء: ١٦٢، الإسراء: ٥٥]: الزُّبُرُ: الْكُتُبُ، وَاحِدُهَا زَبُورٌ** زَبُرْتُ: كَتَبْتُ ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ﴾ [سبا: ١٠-١١]، قَالَ مُجَاهِدٌ: سَبَّحِي مَعَهُ، ﴿وَالطَّيْرُ وَالنَّارُ لَهُ الْحَدِيدُ أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتٍ﴾: الدُّرُوعُ، ﴿وَقَدِّرْ فِي السُّرُدِ﴾: الْمَسَامِيرُ وَالْحُلُقُ، وَيرَقُّ^(٢) الْمِسْمَارُ فَيَتَسَلْسَلُ، وَلَا يُعْظَمُ فَيَقْصَمُ، «أَفْرِغْ»: أَنْزِلْ، «بَسْطَةُ»: زِيَادَةُ فَضْلًا، ﴿وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾

٣٤١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**

(١) في نسخة البخاري مع فتح الباري: «لا تفضلوا بين أولياء الله» فقال سماحة الشيخ ابن باز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنبياء الله». (٢) قلت: هكذا في نسخة فتح الباري «يرق» قال ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قوله: لا ترق... كذا في رواية الكشميهني ولغيره لا ترق، بالبدال بدل الراء».

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقُرْآنُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِهِ فَيُسْرَجُ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»، رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ غَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [سبق برقم ٢٠٧٣].

٣٤١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنه، قَالَ: أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَا صُومَ مِنَ النَّهَارِ، وَلَا قَوْمَ مِنَ اللَّيْلِ مَا عَشْتُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهِ لَا صُومَ مِنَ النَّهَارِ، وَلَا قَوْمَ مِنَ اللَّيْلِ مَا عَشْتُ؟» قُلْتُ: قَدْ قُلْتُهُ، قَالَ: «إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَفُمْ وَنَمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ»، فَقُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ»، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمًا، وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ، وَهُوَ عَذْلُ الصِّيَامِ» قُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ» [سبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩].

٣٤١٩- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ أَتَاكَ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتِ الْعَيْنُ، وَنَفَهَتِ النَّفْسُ، صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ، أَوْ كَصَوْمِ الدَّهْرِ» قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ بِي، قَالَ: مِسْعَرٌ: يَغْنِي: قُوَّةً، قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى» [سبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩].

٣٨- باب أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ

كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا، قَالَ عَلِيٌّ: وَهُوَ قَوْلُ عَائِشَةَ: مَا أَلْفَاهُ السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا

٣٤٢٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ» [سبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩].

٣٩- باب ﴿وَإِذْ كُنَّا عَبْدًا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَفَصَّلَ الْخِطَابُ﴾ [ص: ١٧ - ٢٠] قَالَ مُجَاهِدٌ: الْفَهْمُ فِي الْقَضَاءِ، ﴿وَلَا تُشْطِطُ﴾: لَا تُسْرِفُ، ﴿وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾ * إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ نَعْجَةٌ، وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا شَاةٌ، ﴿وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا﴾، مِثْلُ ﴿وَكَلَّمَهَا زَكَرِيَّا﴾: ضَمَّهَا، ﴿وَعَزَّيْنِي﴾: غَلَبَنِي: صَارَ أَعَزَّ مِنِّي، أَغْرَزْتُهُ: جَعَلْتُهُ عَزِيزًا ﴿فِي الْخِطَابِ﴾ يُقَالُ: الْمُحَاوَرَةُ، ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجَتِكَ إِلَى نَعَاجِهِ وَإِنْ كَثِيرًا مِنْ الْخُلَطَاءِ﴾: الشُّرَكَاءُ ﴿لِيَبْغِي﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَنَّمَا فَتْنَاهُ﴾، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اخْتَبَرْنَاهُ، وَقَرَأَ عُمَرُ: فَتْنَاهُ، بِتَشْدِيدِ التَّاءِ ﴿فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص: ٢٢ - ٢٤]

٣٤٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَوَّامَ عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ

عَبَّاسٍ: أَسْجُدْ فِي صِرٍّ؟ فَقَرَأَ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ حَتَّى آتَى: ﴿فَبِهَذَا هُمْ أَقْتَدَهُ﴾، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رحمهما الله: نَبِيَّكُمْ ﷺ مِمَّنْ أَمَرَ أَنْ يُقْتَدِيَ بِهِمْ [أطرافه في: ٤٦٣٢، ٤٨٠٦، ٤٨٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٩].

٣٤٢٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله قَالَ: لَيْسَ ﴿ص﴾ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا [سبق برقم ١٠٦٩].

٤٠- **باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾** [ص: ٣٠]: **الرَّاجِعُ الْمُنِيبُ**

وَقَوْلُهُ: ﴿هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾ [ص: ٣٥]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، ﴿وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غَدُوها شَهْرٌ وَرَوَّاحُها شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ﴾: أَذْبَنَّا لَهُ عَيْنَ الْحَدِيدِ، ﴿وَمِنَ الْجِنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِنْ مَحَارِبٍ﴾، قَالَ مُجَاهِدٌ: بُنِيَانٌ مَا دُونَ الْقُصُورِ، ﴿وَتَمَائِيلُ وَجَفَانٍ كَالْجَوَابِ﴾ كَالْجِيَاضِ لِلإِبِلِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَالْجَوْبَةِ مِنَ الْأَرْضِ ﴿وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الشُّكُورُ﴾، ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةَ الْأَرْضِ﴾ الْأَرْضُ ﴿تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ﴾: عَصَاهُ، ﴿فَلَمَّا خَرَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْمُهْمِنِ﴾ [سبأ: ١٢]، ﴿حُبِّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾، ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾: يَمْسَحُ أَغْرَافَ الْخَيْلِ وَعَرَاقِيئِهَا، ﴿الْأَضْفَادُ﴾: الثَّوَالِقُ، قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الضَّافَنَاتُ﴾: صَفَنَ الْفَرَسُ: رَفَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ حَتَّى تَكُونَ عَلَى طَرَفِ الْحَافِرِ، ﴿الْجِيَادُ﴾: السَّرَاعُ، ﴿جَسَدًا﴾: شَيْطَانًا، ﴿رُخَاءً﴾: طَيِّبَةً، ﴿حَيْثُ أَصَابَ﴾: حَيْثُ شَاءَ، ﴿فَامْنُنْ﴾: أَعْطُ، ﴿بَغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [ص: ٣٢-٣٣]: بِغَيْرِ حَرَجٍ

٣٤٢٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجِنِّ تَقَلَّتْ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صَلَاتِي، فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَخَذَتْهُ، فَأَرَدَتْ أَنْ أَرْبِطَهُ عَلَى سَارِيَةٍ مِنْ سُورِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾ فَرَدَدْتُهُ خَاسِتًا» عَفْرِيَّتٌ: مُتَمَرِّدٌ مِنْ إِنْسٍ، أَوْ جَانٍ، مِثْلُ: زَيْنَبَةُ جَمَاعَتِهَا الزَّبَانِيَّةِ [سبق برقم ٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤١].

٣٤٢٤- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مُعِينَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ لِأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً تَحْمِلُ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ، وَلَمْ تَحْمِلْ شَيْئًا إِلَّا وَاحِدًا سَاقِطًا أَحَدُ شِقَائِهِ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قَالَهَا لَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قَالَ شُعَيْبٌ، وَابْنُ أَبِي الزِّنَادِ «تَسْعِينَ» وَهُوَ أَصْحُ [أطرافه: ٥٢٤٢، ٦٦٣٩، ٦٧٢٠، ٦٧٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٥٤].

٣٤٢٥- حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رحمهما الله قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلُ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ» ثُمَّ قَالَ: «حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ، وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ» [سبق برقم ٣٣٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٠].

٣٤٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رحمهما الله أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مِثْلِي وَمِثْلُ النَّاسِ كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَوْفَدَ نَارًا، فَجَعَلَ الْفَرَّاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ تَقَعُ فِي النَّارِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٨٤].

٣٤٢٧ - «وَقَالَ كَانَتْ أَمْرَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بِأَيِّنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ صَاحِبَتُهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِأَيِّنِكَ، وَقَالَتِ الْآخَرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِأَيِّنِكَ، فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ فَأَخْبَرَتَاهُ، فَقَالَ: أَتُؤْنِي بِالسِّكِّينِ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، هُوَ ابْنُهَا، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالسِّكِّينِ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدِيَّةُ (طرفه في: ٦٧٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٢٠).

٤١ - باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ﴾، إِلَى قَوْلِهِ:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٢-١٨]، ﴿وَلَا تَصْعَرْ﴾: الإِعْرَاضُ بِالْوَجْهِ
 ٣٤٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: أَتَيْنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ؟ فَتَرَلَّتْ: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣] [سبق برقم ٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤].
 ٣٤٢٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْنَا لَا يَظْلُمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكَ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» [سبق برقم ٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤].

٤٢ - باب ﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ﴾ [يس: الآية: ١٣] ﴿فَعَزَّزْنَا﴾

قَالَ مُجَاهِدٌ: شَدَدْنَا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿طَائِرُكُمْ﴾: مَصَائِبُكُمْ
 ٤٣ - باب قول الله تعالى: ﴿ذَكَرْ رَحْمَةً رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٧-١]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَثَلًا يُقَالُ: رَضِيًّا: مَرْضِيًّا، غُثِيًّا: غَضِيًّا، عَتَا يَعْتُو، ﴿قَالَ رَبِّ آتِنِي يَكُونُ لِي غَلَامٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ وَيُقَالُ: صَحِيحًا، ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾، ﴿فَأَوْحَى﴾: فَأَشَارَ، ﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيَوْمَ يُنْعَثُ حَيًّا﴾، ﴿حَفِيًّا﴾: لَطِيفًا، ﴿عَاقِرًا﴾: الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى سَوَاءٌ

٣٤٣٠ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَفْصَعَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ: «ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا يَحْيَى وَعَيْسَى، وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ، قَالَ: هَذَا يَحْيَى وَعَيْسَى، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا، فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّا، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ» [سبق برقم ٣٢٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤].

٤٤ - باب قول الله تعالى: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ [مريم: ١٦]

﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ﴾ [آل عمران: ٤٥]، ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يُزَوِّجُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٣]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَ(آلِ عِمْرَانَ)، الْمُؤْمِنُونَ مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَآلِ عِمْرَانَ، وَآلِ يَاسِينَ، وَآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ

يَقُولُ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ [آل عمران: ٦٨]، وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ، وَيُقَالُ: آل يَعْقُوبُ: أَهْلُ يَعْقُوبَ، فَإِذَا صَغُرُوا (آل) ثُمَّ رَدُّوهُ إِلَى الْأَصْلِ قَالُوا: أَهْلُ آلِ يَعْقُوبَ ٣٤٣١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمْسُهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهْلِلُ صَارِحًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ، غَيْرَ مَزِيمٍ، وَابْنَهَا» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿وَلَا يَأِي أَعِيدُهَا بِكَ وَذَرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦] [سبق برقم ٣٢٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٦٦].

٤٥- باب ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أنهم يَكْفُلُ مريم وما كنت لديهم إذ يختصمون [آل عمران: ٤٢]، يُقَالُ: يَكْفُلُ: يَضُمُّ، كَفَّلَهَا: ضَمَّهَا، مُخَفَّفَةً، لَيْسَ مِنْ كَفَالَةِ الدُّيُونِ وَشَبَّهَهَا ٣٤٣٢- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ» [طرفة في: ٣٨١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٠].

٤٦- باب قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٤٥-٤٨] يَبَشِّرُكِ وَيَبَشِّرُكِ وَاحِدٌ، وَجِيهًا: شَرِيفًا، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: الْمَسِيحُ: الصِّدِّيقُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْكَهْلُ: الْحَلِيمُ، وَالْأَكْمَةُ: مَنْ يُبْصِرُ بِالنَّهَارِ، وَلَا يُبْصِرُ بِاللَّيْلِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: مَنْ يُولَدُ أَعْمَى ٣٤٣٣- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مَرْثَدَةَ الْهَمْدَانِيَّ يَحْدِثُ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ، كَمَلِ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٍ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النَّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ» [سبق برقم ٣٤١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣١].

٣٤٣٤- وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ: أَخْنَاهُ عَلَى طِفْلٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى رَوْحٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ» يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ، تَابِعَهُ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَاسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ [طرفة في: ٥٠٨٢، ٥٣٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٧].

٤٧- باب قَوْلِهِ: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ، وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرَوْحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً انْتَهَوْا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ شُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا [النساء: ١٧١]، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «كَلِمَتُهُ»: كُنْ فَكَانَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: «وَرَوْحٌ مِنْهُ»: أَحْيَاهُ فَجَعَلَهُ رَوْحًا، وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً ٣٤٣٥- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ عُبَادَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ

لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاها إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»، قَالَ الْوَلِيدُ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ عَنْ عُمَيْرٍ عَنْ جُنَادَةَ وَزَادَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ أَيُّهَا شَاءَ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨].

٤٨ - باب قول الله: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم: ١١٦]

نَبَذْنَاهُ: أَلْقَيْنَاهُ، اعْتَزَلَتْ ﴿شَرِيفًا﴾: مِمَّا يَلِي الشَّرْقَ، ﴿فَأَجَاءَهَا﴾: أَفْعَلْتُ مِنْ جِئْتُ، وَيُقَالُ: أَلْجَأَهَا اضْطَرَّهَا، ﴿تَسَاقَطَ﴾: تَسَقَطَ، ﴿قَصِيًّا﴾: قَاصِيًّا، ﴿فَرِيًّا﴾: عَظِيمًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿نِسَاءً﴾: لَمْ أَكُنْ شَيْئًا، وَقَالَ غَيْرُهُ: النَّسْيُ: الْحَقِيرُ، وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ: عَلِمْتُ مَرْيَمَ أَنَّ التَّقِيَّ ذُو نَهْمَةٍ حِينَ قَالَتْ: ﴿إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا﴾، قَالَ وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ: ﴿سَرِيًّا﴾: نَهَرَ صَغِيرٌ بِالشَّرْيَانِيَةِ

٣٤٣٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى، وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ كَانَ يُصَلِّي، فَجَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ، فَقَالَ: أَجِيبُهَا، أَوْ أَصْلِي؟ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِثَّهُ حَتَّى تُرِيَهُ وَجْوهَ الْمَوِمَّاتِ، وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صُومَعَتِهِ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ، وَكَلَّمَتْهُ فَأَبَى، فَاتَتْ رَاعِيًا فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ: مَنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ فَكَسَرُوا صُومَعَتَهُ، وَأَنْزَلُوهُ، وَسَوَّوهُ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ؟ قَالَ: الرَّاعِي، قَالُوا: تَبْنِي صُومَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا مِنْ طِينٍ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ تُزْضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ رَاكِبٌ ذُو شَارَةِ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ، فَتَرَكَ ثَدْيِهَا وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهَا يَمُصُّهُ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمُصُ إِصْبَعَهُ، «ثُمَّ مَرَّ بِأُمَةٍ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ، فَتَرَكَ ثَدْيِهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلَنِي مِثْلَهَا، فَقَالَتْ: لِمَ ذَاكَ؟ فَقَالَ: الرَّاكِبُ جَبَّارٌ مِنْ الْجَبَابِرَةِ، وَهَذِهِ الْأُمَةُ يَقُولُونَ: سَرَقْتَ زَيْنَتِ، وَلَمْ تَفْعَلِ» [سبق برقم ١٢٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٠].

٣٤٣٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ، ح، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُدَّادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْيَلَّةُ أُسْرِي بِهِ لَقِيتُ مُوسَى، قَالَ: فَتَنَعْتُهُ فَإِذَا رَجُلٌ حَسِبْتُهُ، قَالَ: مُضْطَرَبٌ، رَجُلُ الرَّأْسِ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، قَالَ: وَلَقِيتُ عِيسَى، فَتَنَعْتُهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: رُبْعَةٌ، أَحْمَرُ، كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ، يَغْنِي الْحَمَامَ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ، قَالَ: وَأَتَيْتُ بِإِنَاءَيْنِ: أَحَدُهُمَا لَبَنٌ، وَالْآخَرُ فِيهِ خَمْرٌ، فَقِيلَ لِي: خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ لِي هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ، أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمَرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ» [سبق برقم ٣٣٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨].

٣٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْغُبَيْرَةِ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ عِيسَى، وَمُوسَى، وَإِبْرَاهِيمَ، فَأَمَّا عِيسَى فَأَحْمَرُ جَعْدٌ، عَرِيضُ الصَّدْرِ، وَأَمَّا مُوسَى فَأَذْمُ جَسِيمٌ، سَبُطٌ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الزُّطِ».

٣٤٣٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنِّدِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ نَافِعٍ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ

الدَّجَالُ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَانَ عَيْنُهُ عَيْنَةً طَافِيَةً» [سبق برقم ٣٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩].

٣٤٤٠ - «وَأَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فِي الْمَنَامِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ، كَأَحْسَنِ مَا يُرَى مِنْ آدَمِ الرِّجَالِ، تَضْرِبُ لِمَثُهِ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ، رَجُلٌ الشَّعْرُ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا وَرَاءَهُ جَعْدًا قَطَطًا، أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِابْنِ قَطَنِ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ» تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ [طرافه في: ٣٤٤١، ٥٩٠٢، ٦٩٩٩، ٧٠٢٦، ٧١٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩].

٣٤٤١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعِيسَى أَحْمَرُ، وَلَكِنْ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطَ الشَّعْرَ، يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، يَنْطَفُ رَأْسُهُ مَاءً، أَوْ يُهْرَقُ رَأْسُهُ مَاءً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ، فَذَهَبَتْ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ، جَعْدُ الرَّأْسِ، أَعْوَرَ عَيْنَهُ الْيُمْنَى، كَانَ عَيْنُهُ عَيْنَةً طَافِيَةً، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهَا ابْنِ قَطَنِ».

قَالَ الزُّهْرِيُّ رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةَ هَلَكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ [سبق برقم ٣٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩، ١٧١].

٣٤٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ، وَالْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عَلَاتٍ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ» [طرافه في: ٣٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٦٥].

٣٤٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْأَنْبِيَاءِ إِخْوَةٌ لِعَلَاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ»، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [سبق برقم ٣٤٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٦٥].

٣٤٤٤ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: «رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرُقُ، فَقَالَ لَهُ: أَسْرَقْتَ؟ قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَقَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَذَبْتَ عَيْنِي» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٦٨].

٣٤٤٥ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ عُمَرَ ؓ عَنْهُ، يَقُولُ عَلَى الْمَبْرِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتْ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» [سبق برقم ٢٤٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

٣٤٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ قَالَ لِلشَّعْبِيِّ فَقَالَ الشَّعْبِيُّ: أَخْبَرَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَبَ الرَّجُلُ أُمَّتَهُ، فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعَقَبَهَا فَتَرَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا آمَنَ بِعِيسَى، ثُمَّ آمَنَ بِِي، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَالْعَبْدُ إِذَا اتَّقَى رَبَّهُ، وَأَطَاعَ مَوْلَاهُ، فَلَهُ أَجْرَانِ» [سبق برقم ٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤].

٣٤٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تَحْشَرُونَ حُفَاءَ عُرَاءٍ غُرْلًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، فَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ يُؤْخَذُ بِرَجَالٍ مِنْ أَصْحَابِي ذَاتِ الْيَمِينِ، وَذَاتِ الشَّامِلِ، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي؟ فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُزْتَدِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ*﴾ إِنَّ تَعَذُّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» [المائدة: ١١٧-١١٨] قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَبَرِيُّ: ذَكَرَ عَنْ أَبِي^(١) عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَبِيصَةَ قَالَ: هُمْ الْمُزْتَدُونَ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَاتَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه [سبق برقم ٢٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٠].

٤٩ - باب نَزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَام

٣٤٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخَنَزِيرَ، وَيَضَعَ الْحَرْبَ^(٢)، وَيَفِيضَ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩] [سبق برقم ٢٢٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥].

٣٤٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ»، تَابَعَهُ عَقِيلٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ [سبق برقم ٢٢٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٥].

٥٠ - باب مَا ذَكَرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

٣٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ رُبَيْعِ بْنِ جَرَّاشٍ قَالَ: قَالَ عَفْبَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَنِيفَةَ: أَلَا تَحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ مَعَ الدَّجَالِ إِذَا خَرَجَ مَاءٌ وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تُحْرِقُ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَقْعْ فِي الَّذِي يَرَى أَنَّهَا نَارٌ، فَإِنَّهُ عَذْبٌ بَارِدٌ» [إطرفة في: ٧١٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣٤].

٣٤٥١ - قَالَ حَذِيفَةُ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَتَاهُ الْمَلِكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ، قِيلَ لَهُ: انْظُرْ، قَالَ: مَا أَعْلَمُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَأَجَارِيَهُمْ، فَأَنْظُرُ الْمَوْسِرَ، وَأَتَجَاوَزُ، عَنِ الْمُغْسِرِ، فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ» [سبق برقم ٢٠٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٠].

٣٤٥٢ - فَقَالَ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، فَلَمَّا يَسَّ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ: إِذَا أَنَا مِتُّ

(١) في نسخة البخاري مع فتح الباري لابن حجر رحمته الله، ٦/ ٤٧٨: «ذكر عند أبي عبد الله» ا. هـ. قال سماحة الشيخ

ابن باز رحمته الله: «عن أبي عبد الله أَوْضَحَ، وَهِيَ فِي الشَّرْحِ» ا. هـ.

(٢) قلت: قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «في رواية الكشميهني: «الجزية».

فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا كَثِيرًا، وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي، وَخَلَصْتُ إِلَى عَظْمِي فَأَمْتَحَشْتُ، فَخَذُّوْهَا فَاطْحِنُوهَا، ثُمَّ انْظُرُوا يَوْمًا رَاحًا، فَأَذْرُوهُ فِي النَّيْمِ، فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ» قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو: وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ، وَكَانَ نَبَاشًا [إطرافه في: ٣٤٧٩، ٦٤٨٠].

٣٤٥٣ - ٣٤٥٤ - حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ **عَائِشَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، يُحَدِّثُونَ مَا صَنَعُوا» [سبق برقم ٤٣٥، ٤٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٩، ٥٣٠].

٣٤٥٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتِ الْقُرَّازِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ: **قَاعِذْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ** خَمْسَ سِنِينَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ»، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٢].

٣٤٥٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ** رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «التَّبِعْنِي سَنَنْ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكَوْا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ [إطرافه في: ٧٣٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦٩].

٣٤٥٧ - حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ **أَنْسِبٍ** رضي الله عنه قَالَ: «ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ، فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ» [سبق برقم ٦٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٧٨].

٣٤٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الصُّحَيْ، عَنْ مَسْرُوقٍ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها «كَانَتْ تَكْرَهُ أَنْ يَجْعَلَ **«الْمُصَلِّي»** يَدُهُ فِي خَاصِرَتِهِ، وَتَقُولُ: إِنَّ الْيَهُودَ تَفْعَلُهُ»، تَابَعَهُ شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ.

٣٤٥٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مِنْ خَلَا مِنْ الْأُمَمِ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى: كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيَرَاطٍ قِيَرَاطٍ؟ فَعَمِلَتْ الْيَهُودُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيَرَاطٍ قِيَرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيَرَاطٍ قِيَرَاطٍ؟ فَعَمِلَتْ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيَرَاطٍ قِيَرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيَرَاطَيْنِ قِيَرَاطَيْنِ، أَلَا فَأَنْتُمْ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيَرَاطَيْنِ قِيَرَاطَيْنِ، أَلَا لَكُمْ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا، وَأَقْلَ عَطَاءً، قَالَ اللَّهُ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَإِنَّهُ فَضْلِي، أَعْطِيهِ مَنْ شِئْتَ» [سبق برقم ٥٥٧].

٣٤٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو عَنْ طَاوُوسٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حَزَمَتْ عَلَيْهِمْ

الشُّحُومَ فَجَمَلُوها، فَبَاغُوها»، تَابَعَهُ جَابِرٌ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٢٢٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٢].
٣٤٦١- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

٣٤٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ»، [طرفه في: ٥٨٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٣].

٣٤٦٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي حِجَّاجٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، وَمَا نَسِينَا مِنْهُ حَدَّثَنَا، وَمَا نَحْشَى أَنْ يَكُونَ جُنْدُبٌ كَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ، فَجَزَعَ فَأَخَذَ سَكِينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَا الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَادِرْنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» [سبق برقم ١٣٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣].

٥١ - باب حديث: أبرص، وأعمى، وأقرع في بني إسرائيل

٣٤٦٤- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ (ح)، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ، وَأَقْرَعٌ، وَأَعْمَى، بَدَأَ اللَّهُ أَنْ يَتَّبِلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَاتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، فَأَعْطِي لَوْ نَا حَسَنًا، وَجِلْدًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ، أَوْ قَالَ: الْبَقَرُ، هُوَ شَأْنٌ فِي ذَلِكَ: إِنَّ الْأَبْرَصَ وَالْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا الْإِبِلُ، وَقَالَ الْآخَرُ الْبَقَرُ، فَأَعْطِي نَاقَةً عَشْرَاءَ، فَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا، وَآتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ هَذَا عَنِّي، قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ، وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ، قَالَ: فَأَعْطَاهُ بَقْرَةً حَامِلًا، وَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا، وَآتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأَبْصُرُ بِهِ النَّاسَ، قَالَ فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا، فَأَتَتْ هَذَانِ وَوُلِدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ بَقَرٍ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مُسْكِينٌ تَقَطَّعَتْ بِهِ الْجِبَالُ فِي سَفَرِهِ، فَلَا بَلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَى، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ: بَعِيرًا أَتَبْلُغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْحُقُوقَ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَفْذَرُكَ النَّاسُ، فَفَيْرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ: لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرَ عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ، وَآتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، فَرَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ، وَآتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مُسْكِينٌ،

وَإِنْ سَبِيلَ، وَتَقَطَّعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِهِ، فَلَا بَلَاعَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاءَ أَتَبْلُغَ بِهَا فِي سَفَرِي، وَقَالَ لَهُ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى، فَرَدَّ اللَّهُ بَصْرِي، وَفَقِيرًا فَقَدْ أَغْنَانِي، فَخَذُ مَا شِئْتُ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ» [طريقه في: ٦٦٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٦٤].

٥٢ - باب ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾ [الكهف: ٩]، ﴿الْكَهْفُ: الْفَتْحُ فِي الْجَبَلِ

﴿وَالرَّقِيمِ﴾: الْكِتَابُ، ﴿مَرْقُومٌ﴾ [المطففين: ٩]: مَكْتُوبٌ مِنَ الرَّقْمِ، ﴿رَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ [الكهف: ١٤]: أَلْهَمْنَاهُمْ صَبْرًا، ﴿شَطَطًا﴾ [الكهف: ١٤]: إِفْرَاطًا، الْوَصِيدُ: الْفِنَاءُ، وَجَمْعُهُ: صَائِدٌ، وَوُصِدَ، وَيُقَالُ: الْوَصِيدُ الْبَابُ، ﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾ [البلد: ٢٠]: مُطَبَّقَةٌ، أَصَدَ الْبَابُ، وَأَوْصَدَ، ﴿بَعَثْنَاهُمْ﴾ [الكهف: ١٩]: أَخْيَيْنَاهُمْ، ﴿أَزَكَّى﴾ [الكهف: ١٩]: أَكْثَرَ رِيْعًا، فَضْرَبَ اللَّهُ عَلَى آذَانِهِمْ فَنَامُوا، ﴿رَجَمَا بِالْغَيْبِ﴾ [الكهف: ٢٢]: لَمْ يَسْتَبِينَ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَقْرُضُهُمْ﴾ [الكهف: ١٧]: تَتْرُكُهُمْ

٥٣ - باب حديث الغار

٣٤٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِذْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ، فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ فَانْطَبَقَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا هَؤُلَاءِ لَا يُنْجِيكُمْ إِلَّا الصِّدْقُ، فَلِيدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ، فَقَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ عَمِلَ لِي عَلَى فَرْقٍ مِنْ أُرْزٍ، فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ، وَأَتَيْ عَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرْقِ فَزَرَعْتُهُ، فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ أَنِّي اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا، وَأَنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ فَقُلْتُ: اعْمُدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ فَسُقْهَا، فَقَالَ لِي: إِنَّمَا لِي عِنْدَكَ فَرْقٌ مِنْ أُرْزٍ، فَقُلْتُ لَهُ: اعْمُدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ، فَإِنَّهَا مِنْ ذَلِكَ الْفَرْقِ، فَسَاقَهَا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، فَانْسَاحَتْ عَنْهُمْ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ أَتِيهِمَا كُلَّ لَيْلَةٍ يَلْبَنَ غَنَمَ لِي، فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِمَا لَيْلَةً، فَجِئْتُ وَقَدْ رَقَدَا، وَأَهْلِي وَعِيَالِي يَتَضَاغُونَ مِنَ الْجُوعِ، فَكُنْتُ لَا أَسْقِيهِمْ حَتَّى يَشْرَبَ أَبَوَايَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا، وَكَرِهْتُ أَنْ أَدْعُهُمَا فَيَسْتَكِنَا لِشَرِّبَتِهِمَا، فَلَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، فَانْسَاحَتْ عَنْهُمْ الصَّخْرَةُ حَتَّى نَظَرُوا إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةٌ عَمٌ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَأَنِّي رَاوَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا، فَأَبَتْ إِلَّا أَنْ أَتِيَهَا بِمِئَةِ دِينَارٍ، فَطَلَبْتُهَا حَتَّى قَدَرْتُ، فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهَا، فَأَمَكَّتْنِي مِنْ نَفْسِهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا فَقَالَتْ: أَتَقُضُّ وَلَا تَقْضُ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُ الْمِئَةَ دِينَارٍ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، فَفَرِّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَخَرَجُوا» [سبق برقم ٢٢١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤٣].

٥٤ - باب

٣٤٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ **ﷺ** يَقُولُ: «بَيْنَمَا امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنَهَا إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ وَهِيَ تُرْضِعُهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْ ابْنِي حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ هَذَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فِي الشَّدِيِّ، وَمُرَّ بِامْرَأَةٍ تُجَرِّوْ وَيُلْعَبُ بِهَا، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، فَقَالَ:

أَمَّا الرَّاكِبُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ لَهَا تَزْنِي، وَتَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ، وَيَقُولُونَ تَسْرِقُ، وَتَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ» [سبق برقم ١٢٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٠].

٣٤٦٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَمَا كُلُّبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ، كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَتَزَعَتْ مُوقَهَا فَسَقَتْهُ، فَعَفَّرَ لَهَا بِهِ» [سبق برقم ٣٢٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٥].

٣٤٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ **سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ** عَامَ حَجِّ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَتَنَاولَ قِصَّةً مِنْ شَعْرِ، وَكَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيْنَ غُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ» [إطرافه في: ٣٤٨٨، ٥٩٣٢، ٥٩٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٧].

٣٤٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدَّثُونَ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ عَمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» [إطرافه في: ٣٦٨٩].

٣٤٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ **أَبِي سَعِيدٍ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: اثْبُتْ قَرْيَةَ كَذَا وَكَذَا، فَأَذْرَكَهُ الْمَوْتُ فَنَاءَ بِصُدْرِهِ نَحْوَهَا، فَاتَّخَصَّصَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي، وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعِدِي، وَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا، فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبُ بِشِيرٍ، فَعَفَّرَ لَهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٧].

٣٤٧١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضْرِبَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ، فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، بِقَرَّةٍ تَكَلَّمُ؟ فَقَالَ: فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِذَا أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَمَا هُمَا ثُمَّ، وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذِّئْبُ فَذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ، فَطَلَبَ حَتَّى كَانَهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ الذِّئْبُ: هَذَا اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي، فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَا رَاعِي لَهَا غَيْرِي؟ فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ ذُنُوبُ يَتَكَلَّمُ؟ قَالَ: فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِذَا أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَمَا هُمَا ثُمَّ» [سبق برقم ٢٢٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٨، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ].

٣٤٧٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوُجِدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةٌ فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ، وَلَمْ أَتَّعْ مِنْكَ الذَّهَبَ، وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ، وَقَالَ الْآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ، قَالَ: أَنْكِحُوا

الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ، وَأَنْفَقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ، وَتَصَدَّقًا» [وأخرجه مسلم، برقم ١٧٢١].

٣٤٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ **عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ**، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُسَالُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونَ؟ فَقَالَ أَسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونَ رَجُلٌ أَرْسَلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٌ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ، وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» قَالَ أَبُو النَّضْرِ: «لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» [إطرقاه في: ٥٧٢٨، ٦٩٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٨].

٣٤٧٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ، فَأَخْبَرَنِي «أَنَّهُ عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونَ فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ» [إطرقاه في: ٥٧٣٤، ٦٦١٩].

٣٤٧٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَحْزُومَةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يَكْلِمُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ جُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَسْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟» ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» [سبق برقم ٢٦٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٨].

٣٤٧٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ الْهَلَالِيَّ، **عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ، وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ خِلَافَهَا، فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، وَقَالَ: «كَلَاكُمَا مُحْسِنٌ، وَلَا تَحْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا» [سبق برقم ٢٤١٠].

٣٤٧٧- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرْبَهُ قَوْمُهُ فَأَذْمُوهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» [إطرقاه في: ٦٩٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٢].

٣٤٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ رَعَسَهُ اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ لِبَنِيهِ لَمَّا خَضِرَ: أَيُّ أَبِ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرُ أَبٍ، قَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، إِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ، فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ اللَّهُ ﷻ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ»، وَقَالَ مَعَاذُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [إطرقاه في: ٦٤٨١، ٧٥٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥٧].

٣٤٧٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ قَالَ: قَالَ عُقْبَةُ لِحُذَيْفَةَ: أَلَا تَحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا خَضِرَهُ الْمَوْتُ لَمَّا أَيْسَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ إِذَا مِتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا، ثُمَّ أَوْزُوا نَارًا، حَتَّى إِذَا

أَكَلْتُ لَحْمِي، وَخَلَصْتُ إِلَى عَظْمِي، فَخَذُوهُمَا فَاطْحَنُوهُمَا، فَذَرُونِي فِي الْيَمِّ فِي يَوْمٍ حَارٍّ، أَوْ رَاحَ، فَجَمَعَهُ اللَّهُ فَقَالَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: خَشِيتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ. قَالَ عُقْبَةُ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ. حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، وَقَالَ: «فِي يَوْمٍ رَاحَ» [سبق برقم ٣٤٥٢].

٣٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاةٍ: إِذَا أَتَيْتِ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزِي عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، قَالَ فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ» [سبق برقم ٢٠٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٢].

٣٤٨١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِنَبِيِّهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَخْرِقُونِي، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيحِ، فَوَاللَّهِ لَأُنْزِلَ اللَّهُ عَلَيَّ لِيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا، فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَقَالَ: اجْمَعِي مَا فِيكَ مِنْهُ، فَفَعَلْتُ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ خَشِيتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ»، وَقَالَ غَيْرُهُ: «مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ» [طرفه في: ٧٥٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥٦].

٣٤٨٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَذِبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا سَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ» [سبق برقم ٢٣٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٢].

٣٤٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ زُهَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَنْصُودٍ عُقْبَةُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ الثُّبُوءِ: إِذَا لَمْ تَسْتَخِي فَافْعَلْ مَا شِئْتَ» [طرفه في: ٣٤٨٤، ٦١٢٠].

٣٤٨٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ جَرَّاشٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَنْصُودٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ الثُّبُوءِ: إِذَا لَمْ تَسْتَخِي فَاضْنَعْ مَا شِئْتَ» [سبق برقم ٣٤٨٣].

٣٤٨٥ - حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، خُسِفَ بِهِ، فَهُوَ يَجْلُجُلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ [طرفه في: ٥٧٩٠].

٣٤٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ الْأَخْزُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَبْدُ كُلُّ أُمَّةٍ أَوْثُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأَوْتِنَا مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمَ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَعَدَا لِلْيَهُودِ، وَبَعَدَ غَدٌ لِلنَّصَارَى» [سبق برقم ٢٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٥].

٣٤٨٧ - «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمٌ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ» [سبق برقم ٨٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٩].

٣٤٨٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ الْمَدِينَةَ آخِرَ قَدَمَةٍ قَدِمَهَا، فَخَطَبَنَا، فَأَخْرَجَ كَبَّةً مِنْ شَعَرٍ فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَاهُ الزُّورَ، يَعْنِي الْوِصَالَ فِي الشَّعْرِ»، تَابَعَهُ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ [سبق برقم ٣٤٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٧].



٦١ - كتاب المناقب

- ١- باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، وما ينهى عن دغوى الجاهلية الشعوب النسب البعيد والقبايل ذون ذلك
- ٣٤٨٩- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْكَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ قَالَ: الشُّعُوبُ الْقَبَائِلُ الْعِظَامُ، وَالْقَبَائِلُ الْبُطُونُ.
- ٣٤٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمَ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ»، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ» [سبق برقم ٣٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٨].
- ٣٤٩١- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا كُلَيْبُ بْنُ وائِلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ النَّبِيِّ رضي الله عنه زَيْنَبُ ابْنَةُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَكَانَ مِنْ مُضَرٍّ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرٍّ؟ مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ [طرفه في: ٣٤٩٢].
- ٣٤٩٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا كُلَيْبُ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ النَّبِيِّ رضي الله عنه، وَأَظْنَهَا زَيْنَبُ، قَالَتْ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُقْتَرِ، وَالْمُرْقَتِ»، وَقُلْتُ لَهَا: أَخْبِرْنِي، النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِمَّنْ كَانَ؟ مِنْ مُضَرٍّ كَانَ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرٍّ؟ كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ.
- ٣٤٩٣- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ: خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَقَّهُوا، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّانِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كِرَاهِيَةً» [طرفاه في: ٣٤٩٦، ٣٥٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٦].
- ٣٤٩٤- «وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ: الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَّجِهِ، وَيَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَّجِهِ» [طرفاه في: ٧١٧٩، ٦٠٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٦].
- ٣٤٩٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «النَّاسُ تَبِعَ لِقَرِيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ: مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٨١٨].
- ٣٤٩٦- «وَالنَّاسُ مَعَادِنُ: خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَقَّهُوا، تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّ النَّاسِ كِرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّانِ، حَتَّى يَقَعَ فِيهِ» [سبق برقم ٣٤٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٦].
- ٣٤٩٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُرْبَى﴾ قَالَ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قُرْبَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا وَلَهُ فِيهِ قَرَابَةٌ، فَزَلْتُ عَلَيْهِ فِيهِ، إِلَّا أَنْ تَصْلُوا قَرَابَةً بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ» [طرفه في: ٤٨١٨].
- ٣٤٩٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مَنْصُودٍ يُتْلَعُ بِهِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ هَاهُنَا جَاءَتْ الْفَتَنُ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَالْجَفَاءِ، وَغَلِظَ الْقُلُوبُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوُبَرِ، عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ، فِي رَبِيعَةٍ وَمُضَرٍّ» [سبق برقم ٣٣٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١].

٣٤٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوُبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْعَنَمِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ» قال أبو عبد الله: سُمِّيَتِ الْيَمَنُ لِأَنَّهَا عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَةِ، وَالشَّامُ عَنْ يَسَارِ الْكَعْبَةِ، وَالْمِشَاةُ: الْمَيْسَرَةُ، وَالْيَدُ الْيُسْرَى: الشُّؤْمَى، وَالْجَانِبُ الْأَيْسَرُ: الْأَشْأَمُ [سبق برقم ٣٣٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢].

٢- باب مناقب قُرَيْشٍ

٣٥٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكَ مِنْ فَخْطَانَ، فَغَضِبَ مُعَاوِيَةُ، فَقَامَ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا تُؤْتَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُولَئِكَ جُهَالُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّاتِ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهَ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ» [إطرقه في: ٧١٣٩].

٣٥٠١- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ» [إطرقه في: ٧١٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٠].

٣٥٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ» [سبق برقم ٣١٤٠].

٣٥٠٣- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ مُحَمَّدٌ، عَنْ غُرُوةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: ذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَعَ أَنَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ إِلَى عَائِشَةَ، وَكَانَتْ أَرْقَ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ، لِقَرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [إطرقه في: ٣٥٠٥، ٦٠٧٣].

٣٥٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ (ح)، قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُوهَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَأَشْجَعٌ وَغِفَارٌ مَوَالِي، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونِ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» [إطرقه في: ٣٥١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٠].

٣٥٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ غُرُوةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَحَبَّ الْبَشَرِ إِلَى عَائِشَةَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِهَا، وَكَانَتْ لَا تُمْسِكُ شَيْئًا مِمَّا جَاءَهَا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ تَصَدَّقَتْ، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ عَلَى يَدَيْهَا، فَقَالَتْ: أَيْؤْخَذُ عَلَى يَدَيَّ؟ عَلَيَّ نَذْرٌ إِنْ كَلَّمْتُهُ، فَاسْتَشْفَعَ إِلَيْهَا بِرَجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَبِأَخْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، فَامْتَنَعَتْ، فَقَالَ لَهُ الزُّهْرِيُّونَ أَخْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنُ عَبْدِ يَعْقُوثَ، وَالْمُسَوَّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ: إِذَا اسْتَأْذَنَّا فَأَتِجِمِ الْحِجَابَ، فَفَعَلَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِعَشْرِ رِقَابٍ، فَأَعْتَقْتُهُمْ، ثُمَّ لَمْ تَزَلْ تُعْتِقُهُمْ حَتَّى بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ، فَقَالَتْ: وَدِدْتُ أَنِّي جَعَلْتُ، حِينَ حَلَفْتُ،

عَمَلًا أَغْمَلُهُ فَأَفْرَغَ مِنْهُ» [سبق برقم ٣٥٠٣].

٣- باب نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ

٣٥٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُثْمَانَ دَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرُّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ فَفَعَلُوا ذَلِكَ [طرفاه في: ٤٩٨٤، ٤٩٨٧].

٤- باب نِسْبَةِ الْيَمَنِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ

مِنْهُمْ أَسْلَمَ بْنُ أَفْصَى بْنِ حَارِثَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ مِنْ خُرَاعَةَ
٣٥٠٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمَ يَتَنَاضِلُونَ بِالسُّوقِ فَقَالَ: «ارْزُمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ»، لِأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ، فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ: «مَا لَهُمْ؟» قَالُوا: وَكَيْفَ نَرْمِي، وَأَنْتَ مَعَ بَنِي فَلَانٍ؟ قَالَ: «ارْزُمُوا، وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ» [سبق برقم ٢٨٩٩].

٥- باب

٣٥٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّيلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِعَیْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ، إِلَّا كَفَرَ بِاللَّهِ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ نَسَبٌ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» [طرفه في: ٦٠٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦١].

٣٥٠٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّضْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْنَقِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يَرِي عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرِ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ».

٣٥١٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَدِمَ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ رِبْعَةٍ، قَدْ خَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي كُلِّ شَهْرٍ حَرَامٍ، فَلَوْ أَمَرْتَنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُ عَنْكَ، وَنُبَلِّغُهُ مَنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: «أَمَرُكُمْ بِأَرْبَعَةٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعَةٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تَوَدُّوا إِلَى اللَّهِ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالتَّقِيرِ، وَالْمُرْفَتِ» [سبق برقم ٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧].

٣٥١١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا - يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قُرْنُ الشَّيْطَانِ» [سبق برقم ٣١٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٠٥].

٦- باب ذَكَرَ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمَرْيَنَةَ وَجُهَيْنَةَ وَأَشْجَعَ

٣٥١٢- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَأَشْجَعُ مَوَالِي، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» [سبق برقم ٣٥٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٠].

٣٥١٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الرَّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَلَى الْمُنْبَرِ: «غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمٌ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَعُصَيْيَةُ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥١٨].

٣٥١٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «أَسْلَمٌ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥١٥].

٣٥١٥- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي أَسَدٍ، وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: خَابُوا وَخَسِرُوا، فَقَالَ: «هُمْ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِنْ بَنِي أَسَدٍ، وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ» [إطرافه في: ٣٥١٦، ٦٦٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٢].

٣٥١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمٍ وَغِفَارٍ وَمُزَيْنَةَ»، وَأَحْسِبُهُ: «(وَجُهَيْنَةَ)»، ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ شَكَّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَمُزَيْنَةُ، وَأَحْسِبُهُ: وَجُهَيْنَةُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ، خَابُوا وَخَسِرُوا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَأَخَيْرُ مِنْهُمْ» [سبق برقم ٣٥١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٢].

٣٥٢٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: «أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ، أَوْ قَالَ: شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ، أَوْ مُزَيْنَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ، أَوْ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ أَسَدٍ، وَتَمِيمٍ، وَهَوَازٍ، وَغَطَفَانَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢١].

٧- باب ذكر قحطان

٣٥١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ» [إطرافه في: ٧١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٠].

٨- باب ما ينهى من دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ

٣٥١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رضي الله عنه يَقُولُ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَابٌ، فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟» ثُمَّ قَالَ: «مَا سَأَلْتُمْ؟» فَأَخْبَرَ بِكَسَعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ»، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُولٍ: أَفَدَّ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا؟ لَيْسَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ

لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَا نَقْتُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْحَيِّثَ؟ لِعَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ» [طرفه في: ٤٩٠٥، ٤٩٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٨٤].

٣٥١٩- حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنْ سُفْيَانَ عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» [سبئ برقم ١٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣].

٩- باب قِصَّةِ خُرَاعَةَ

٣٥٢٠- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَمَرُو بْنُ لُحَيٍّ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خَنْدَفٍ أَبُو خُرَاعَةَ».

٣٥٢١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: «الْبَحِيرَةُ الَّتِي يُمْنَعُ دُرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ، وَلَا يَخْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَالسَّائِئَةُ الَّتِي يُسَيِّئُونَهَا لِأَهْلِيهِمْ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ» قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ عَمَرُو بْنَ عَامِرٍ بْنِ لُحَيٍّ الْخُرَاعِيَّ يَجُرُّ قُضْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ» [طرفه في: ٤٦٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥٦].

١٠- باب إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ ﷺ

١١- باب قِصَّةِ زَمْزَمَ

٣٥٢٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، هُوَ ابْنُ أَخَزَمَ، قَالَ أَبُو قُتَيْبَةَ سَلَّمَ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنِي مُتَنَّى بْنُ سَعِيدٍ الْقَصِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِإِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: كُنْتُ رَجُلًا مِنْ غِفَارٍ، فَلَبَعْنَا أَنْ رَجُلًا قَدْ خَرَجَ بِمَكَّةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَقُلْتُ لِأَخِي: انْطَلِقْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، كَلِّمَهُ وَاتَّبِنِي بِخَبْرِهِ، فَاَنْطَلَقَ فَلَقِيَهُ ثُمَّ رَجَعَ، فَقُلْتُ: مَا عِنْدَكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ، وَيَنْهَى عَنِ الشَّرِّ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَشْفِينِي مِنَ الْخَبَرِ، فَأَخَذْتُ جِرَابًا وَعَصَا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَى مَكَّةَ، فَجَعَلْتُ لَا أَعْرِفُهُ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، وَأَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَمَرَّ بِي عَلَيٌّ فَقَالَ: كَأَنَّ الرَّجُلَ غَرِيبٌ، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَاَنْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ، قَالَ: فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ، وَلَا أَخْبِرُهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ لَأَسْأَلَ عَنْهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُخْبِرُنِي عَنْهُ بِشَيْءٍ، قَالَ: فَمَرَّ بِي عَلَيٌّ فَقَالَ: أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ يَعْرِفُ مَنْزِلَهُ بَعْدُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: انْطَلِقْ مَعِي، قَالَ: فَقَالَ: مَا أَمْرُكَ، وَمَا أَقْدَمَكَ هَذِهِ الْبَلَدَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ كَتَمْتُ عَلَيَّ أَخْبَرْتُكَ، قَالَ: فَإِنِّي أَفْعَلُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: بَلَعْنَا أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ هَاهُنَا رَجُلٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَأَرْسَلْتُ أَخِي لِيُكَلِّمَهُ، فَرَجَعَ وَلَمْ يَشْفِينِي مِنَ الْخَبَرِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَلْقَاهُ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا إِنَّكَ قَدْ رَشَدْتَ، هَذَا وَجْهِي إِلَيْهِ، فَاتَّبِعْنِي، اَدْخُلْ حَيْثُ اَدْخُلُ، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ أَحَدًا أَخَافُهُ عَلَيْكَ قُمْتُ إِلَى الْحَائِطِ كَأَنِّي أَصْلِحُ نَعْلِي، وَامْضِ أَنْتَ، فَمَضَى وَمَضَيْتُ مَعَهُ، حَتَّى دَخَلَ وَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: اغْرُضْ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، فَعَرَضَهُ، فَاسْلَمْتُ مَكَانِي، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا ذَرٍّ، «اَكْتُمْ هَذَا الْأَمْرَ، وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ، فَإِذَا بَلَعَكَ ظُهُورُنَا فَأَقْبِلْ»، فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، فَجَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقُرَيْشٌ فِيهِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ

أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالُوا: قُومُوا إِلَى هَذَا الصَّابِيِّ، فَقَامُوا، فَضُرِبَتْ لَأُمُوتٌ، فَأَذْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: وَيْلَكُمْ، تَقْتُلُونَ رَجُلًا مِنْ غِفَارٍ، وَمَتَجِرُكُمْ وَمَمْرُكُمْ عَلَى غِفَارٍ؟ فَأَقْلَعُوا عَنِّي، فَلَمَّا أَنْ أَضْبَحْتُ الْعَدَّ رَجَعْتُ فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قُلْتُ بِالْأُمِّسِ، فَقَالُوا: قُومُوا إِلَى هَذَا الصَّابِيِّ، فَضُنِعَ بِي مِثْلَ مَا ضُنِعَ بِالْأُمِّسِ، وَأَذْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ، وَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ بِالْأُمِّسِ، قَالَ: فَكَانَ هَذَا أَوَّلَ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [طرفه في: ٣٨٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٤].

١٢ - باب قِصَّةِ زَمْرَمَ وَجَهْلِ الْعَرَبِ

٣٥٢٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أُثُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: «أَسْلَمَ وَغِفَارٌ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ، أَوْ قَالَ: شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ، أَوْ مُزَيْنَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ، أَوْ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ أَسَدٍ، وَتَمِيمٍ، وَهَوَازٍ، وَغَطَفَانَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢١].

٣٥٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ: «إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَأَفْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِئَةً فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى قَوْلِهِ: «قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ» [الأنعام: ١٤٠].

١٣ - باب مَنْ انْتَسَبَ إِلَى آبَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْجَاهِلِيَّةِ

وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ»، وَقَالَ الْبَرَاءُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». ٣٥٢٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُرَّةٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» [الشعراء: ٢١٤] جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَنَادِي: «يَا بَنِي فَهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ، لِبَطُونِ قُرَيْشٍ» [سبق برقم ١٣٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨].

٣٥٢٦ - وَقَالَ لَنَا قَبِيصَةُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُمْ قَبَائِلَ قَبَائِلَ» [سبق برقم ١٣٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨].

٣٥٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، يَا أُمَّ الزُّبَيْرِ بِنِ الْعَوَّامِ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، اشْتَرِي أَنْفُسَكُمَا مِنَ اللَّهِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلَانِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمَا» [سبق برقم ٢٧٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤، ٢٠٦].

١٤ - باب ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ

٣٥٢٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ، فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟» قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ» [سبق برقم ٣١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

١٥ - باب قِصَّةِ الْحَبَشِ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَا بَنِي أَرْفَدَةَ»

٣٥٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ

أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيتَانِ فِي أَيَّامِ مَنْى تُدَقِّقَانِ وَتَضْرِبَانِ، وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُتَعَشٍّ بِثَوْبِهِ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: «دَعُوهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ، وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مَنْى» [سبق برقم ٤٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٢].

٣٥٣٠ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَسْتُرْنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبْشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «دَعُوهُمْ، أَمَّا بَنِي أَرْفَدَةَ، يَغْنِي مِنَ الْأَمْنِ» [سبق برقم ٤٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٢].

١٦ - بَابُ مَنْ أَحَبَّ أَنْ لَا يَسِبَّ نَسَبَهُ

٣٥٣١ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ: «كَيْفَ بِنَسَبِي؟» فَقَالَ حَسَّانُ: لَا سَلْتُكَ مِنْهُمْ كَمَا تَسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ، وَعَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَهَبْتُ أُسَبِّ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: لَا تَسُبَّهُ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم [طرفاه في: ٤١٤٥، ٦١٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٧، ٢٤٨٩].

١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَقَوْلِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ

أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ [الفتح: ٢٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ بَغَدَى أَسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]

٣٥٣٢ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ» [طرفه في: ٤٨٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٤].

٣٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ؟ يَسْتَمُونَ مُذَمَّمًا، وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا، وَأَنَا مُحَمَّدٌ».

١٨ - بَابُ خَاتِمِ النَّبِيِّينَ صلى الله عليه وسلم

٣٥٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا، إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا، وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٨٧].

٣٥٣٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبَنَةُ؟ قَالَ: فَأَنَا اللَّبَنَةُ، وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٨٦].

١٩ - بَابُ وَفَاةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

٣٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم تُوْفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ»، وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ مِثْلَهُ [طرفه في: ٤٤٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤٩].

٢٠ - باب كُنْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٥٣٧- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُنُوا بِكُنْيَتِي» [سبق برقم ٢١٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣١].

٣٥٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَسَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُنُوا بِكُنْيَتِي» [سبق برقم ٣١١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣٣].

٣٥٣٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُنُوا بِكُنْيَتِي» [سبق برقم ١١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣٤].

٢١ - بَابٌ

٣٥٤٠- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْجَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ ابْنَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ جَلْدًا مُعْبَدًا فَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ مَا مُتِعْتُ بِهِ: سَمْعِي، وَبَصَرِي، إِلَّا بَدْعَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ خَالَتِي ذَهَبَتْ بِي إِلَيْهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي شَاكٍ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: فَدَعَا لِي ﷺ» [سبق برقم ١٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤٥].

٢٢ - باب خَاتِمِ النُّبُوَّةِ

٣٥٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنِ الْجَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ: «ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَقَعَ، فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، وَتَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَظَرْتُ إِلَى خَاتِمِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ»، قَالَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: الْحُجَلَةُ مِنْ حُجَلِ الْفَرَسِ الَّتِي بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ: مِثْلُ زِرِّ الْحُجَلَةِ [سبق برقم ١٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤٥].

٢٣ - باب صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٥٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي حَسَنِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: صَلَّى أَبُو بَكْرٍ ﷺ الْعَصْرَ ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي، فَرَأَى الْحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ، وَقَالَ: «بَابِي شَبِيهَ النَّبِيِّ، لَا شَبِيهَ بَعْلِي، وَعَلَيَّ يَضْحَكُ» [طرفه في: ٣٧٥٠].

٣٥٤٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ الْحَسَنُ يُشَبِّهُهُ» [طرفه في: ٣٥٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤٣].

٣٥٤٤- حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَحِيفَةَ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - يُشَبِّهُهُ، قُلْتُ لِأَبِي جَحِيفَةَ: صِفْهُ لِي، قَالَ: «كَانَ أَيْضَ قَدْ شَمِطَ، وَأَمَرَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِثَلَاثِ عَشْرَةِ قُلُوصًا، قَالَ: فَقَبِضْ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ تَقْبِضَهَا» [سبق برقم ٣٥٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤٣].

٣٥٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ أَبِي جَحِيفَةَ

السَّوَاتِي قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَيْتُ بَيَاضًا مِنْ تَحْتِ شَفَتَيْهِ السُّفْلَى الْعَنَقَةَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤٢].

٣٥٤٦- حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخًا؟ قَالَ: «كَانَ فِي عَنَقَتِهِ شَعْرَاتٌ بَيْضٌ».

٣٥٤٧- حَدَّثَنَا ابْنُ بَكِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كَانَ رِبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ، أَزْهَرُ اللَّوْنِ، لَيْسَ بِالْبَيْضِ أَمْهَقَ، وَلَا أَدَمَ، لَيْسَ بِالْجَعْدِ قَطِطٍ، وَلَا سَبِطٍ رَجُلٍ، أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَلَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَقُبِضَ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ، قَالَ رِبْعَةُ: فَرَأَيْتُ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ فَإِذَا هُوَ أَحْمَرُ، فَسَأَلْتُ، فَقِيلَ: أَحْمَرٌ مِنَ الطَّيِّبِ» [إطرافه في: ٣٥٤٨، ٥٩٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤٧].

٣٥٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَا بِالْبَيْضِ الْأَمْهَقِ، وَلَيْسَ بِالْأَدَمِ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ، وَلَا بِالْسَبِطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، فَتَوَفَّاهُ اللَّهُ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ» [سبق برقم ٣٥٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤٧].

٣٥٤٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣٧].

٣٥٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: هَلْ خَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: «لَا، إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغَتِهِ» [إطرافه في: ٥٨٩٤، ٥٨٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤١].

٣٥٥١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَارِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمُنْكَبِينَ، لَهُ شَعْرٌ يَتْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ لَمْ أَرِ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ» وَقَالَ يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ: «إِلَى مُنْكَبَيْهِ» [إطرافه في: ٥٨٤٨، ٥٩٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣٧].

٣٥٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سُنِّلَ الْبَرَاءَ أَكَانَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ».

٣٥٥٣- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مَنْصُورٍ أَبُو عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْمُورُ بِالْمَصِيصَةِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَحِيفَةَ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبُطْحَاءِ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ»، قَالَ شُعْبَةُ: وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ قَالَ: «كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ، وَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمْسَحُونَ بِهَا وَجُوهَهُمْ، قَالَ: فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنْ الْمِسْكِ» [سبق برقم ١٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٣].

٣٥٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ

عَبْدُ اللَّهِ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ** رحمهما الله قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ، وَكَانَ جَبْرِيلُ عليه السلام يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ» [سبق برقم ٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٨].

٣٥٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا مَسْرُورًا تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ الْمُدْلِجِيُّ لَزَيْدٍ وَأَسَامَةَ، وَرَأَى أَقْدَامَهُمَا: إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ مِنْ بَعْضٍ» [إطرافه في: ٣٧٣١، ٦٧٧٠، ٦٧٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٩].

٣٥٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: **سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ** يُحَدِّثُ حِينَ تَخْلَفُ عَنْ تَبُوكَ قَالَ: «فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّورِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَتْ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ» [سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم بنحوه برقم ٢٧٦٩].

٣٥٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قُرْنَا فَقُرْنَا، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقُرْنِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ».

٣٥٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ** رحمهما الله «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْدُلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، فَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ» [إطرافه في: ٣٩٤٤، ٥٩١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣٦].

٣٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو** رضي الله عنه قَالَ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا، وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ: إِنْ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا» [إطرافه في: ٣٧٥٩، ٦٠٢٩، ٦٠٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢١].

٣٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: «مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا؛ فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا» [إطرافه في: ٦١٢٦، ٦١٨٥، ٦٧٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢٧].

٣٥٦١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ، **عَنْ أَنَسٍ** رضي الله عنه قَالَ: «مَا مَسِسْتُ حَرِيرًا، وَلَا دِينَجًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا شِمْمْتُ رِيحًا قَطُّ، أَوْ عَرَفًا قَطُّ، أَطِيبَ مِنْ رِيحٍ، أَوْ عَزَفِ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ١١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣٠].

٣٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتَبَةَ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خُدْرِهَا» [إطرافه في: ٦١٠٢، ٦١١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢٠]. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ مِثْلَهُ، وَإِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ.

٣٥٦٣- حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِلَّا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِلَّا تَرَكَهُ» [إطرفة في: ٥٤٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٤].

٣٥٦٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بَحِينَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى نَرَى إِنْطِئَهُ»، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ: «(بَيَاضُ إِنْطِئَهُ)» [سبق برقم ٣٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٥].

٣٥٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا رضي الله عنه حَدَّثَهُمْ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَزِفُّ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَزِفُّ يَدَيْهِ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِنْطِئَهُ»، وقال أبو موسى: «(دَعَا النَّبِيُّ ﷺ)» [سبق برقم ١٠٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٥].

٣٥٦٦- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغُولٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُونَ بْنَ أَبِي جُحَيْفَةَ ذَكَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «دَفَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ كَانَ بِالْهَاجِرَةِ، فَخَرَجَ بِلَالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ فَضْلَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ يَأْخُذُونَ مِنْهُ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْعَنْزَةَ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِّ سَاقِيهِ، فَكَرَزَ الْعَنْزَةَ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ» [سبق برقم ١٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٣].

٣٥٦٧- حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحِ الْبَزَّازِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ» [إطرفة في: ٣٥٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٣].

٣٥٦٨- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَلَا يُعْجَبُكَ أَبُو فَلَانٍ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَسْبَحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ» [سبق برقم ٣٥٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٣].

٢٤- بَابُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ

رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٥٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: «مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ: يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتَرَ؟ قَالَ: «(تَنَامُ عَيْنِي، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي)» [سبق برقم ١١٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٨].

٣٥٧٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكُعْبَةِ: «جَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ أَوْلَهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ، وَقَالَ آخِرُهُمْ: خُذُوا خَيْرَهُمْ، فَكَانَتْ تِلْكَ، فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى جَاؤُوا لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ نَائِمٌ عَيْنَاهُ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ، وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَتَوَلَّاهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ

إلى السماء» [أطرافه في: ٤٩٦٤، ٥٦١٠، ٦٥٨١، ٧٥١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢].

٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

٣٥٧١- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَلَمٌ بْنُ زُرَيْرٍ سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ فَأَذْلَجُوا لَيْلَتَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ وَجْهُ الصُّبْحِ عَرَسُوا، فَعَلَبَتْهُمْ أَغْنِيَهُمْ حَتَّى ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ لَا يُوقِظُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَامِهِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، فَاسْتَيْقَظَ عُمَرُ، فَقَعَدَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ حَتَّى اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَزَلَّ وَصَلَّى بِنَا الْغَدَاةَ، فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّ مَعَنَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا فُلَانُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا؟» قَالَ: أَصَابَتْني جَنَانَةٌ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَيْمَّمُ بِالضَّعِيدِ ثُمَّ صَلَّى، وَجَعَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَكُوبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَدْ عَطَشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا، فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ، إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ رَجُلَيْهَا بَيْنَ مَرَاتَيْنِ، فَقُلْنَا لَهَا: «أَيْنَ الْمَاءُ؟» فَقَالَتْ: إِنَّهُ لَا مَاءَ، فَقُلْنَا: كَمْ بَيْنَ أَهْلِكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ؟ قَالَتْ: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، فَقُلْنَا: انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: وَمَا رَسُولُ اللَّهِ؟ فَلَمْ نَمْلِكْهَا حَتَّى اسْتَقْبَلْنَا بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَحَدَّثْتُهُ بِمِثْلِ الَّذِي حَدَّثْنَا، غَيْرَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا مُؤْتِمَةٌ، فَأَمَرَ بِمَرَاتَيْهَا، فَمَسَحَ فِي الْعُزْلَاوَيْنِ، فَشَرَبْنَا عَطَاشًا أَرْبَعِينَ رَجُلًا حَتَّى رَوَيْنَا، فَمَلَأْنَا كُلَّ قِرْنَةٍ مَعَنَا، وَإِدَاوَةٌ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا، وَهِيَ تَكَادُ تَنْضُ مِنَ الْمِلِّ، ثُمَّ قَالَ: «هَاتُوا مَا عِنْدَكُمْ»، فَجُمِعَ لَهَا مِنَ الْكُسْرِ وَالتَّمْرِ، حَتَّى أَتَتْ أَهْلَهَا قَالَتْ: لَقِيتُ أَشْحَرَ النَّاسِ، أَوْ هُوَ نَبِيٌّ كَمَا زَعَمُوا، فَهَدَى اللَّهُ ذَاكَ الصِّرْطَ بَيْنَكَ الْمَرْأَةُ، فَأَسْلَمْتَ وَأَسْلَمُوا» [سبق برقم ٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢].

٣٥٧٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: أَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ وَهُوَ بِالزُّورَاءِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ، قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لَأَنْسَ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: ثَلَاثِمِئَةٍ، أَوْ زُهَاءَ ثَلَاثِمِئَةٍ [سبق برقم ١٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٩].

٣٥٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ بِنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ الْوُضُوءَ، فَلَمْ يَجِدْهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِوُضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ، فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ» [سبق برقم ١٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٩].

٣٥٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُبَارَكٍ، حَدَّثَنَا حَزْمٌ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَعْضِ مَخَارِجِهِ، وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنْطَلَقُوا يَسِيرُونَ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً يَتَوَضَّؤُونَ، فَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَجَاءَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ يَسِيرٍ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَدَّ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَ عَلَى الْقَدَحِ، ثُمَّ قَالَ: قَوْمُوا فَوَضَّؤُوا، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ حَتَّى بَلَغُوا فِيمَا يَرِيدُونَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَكَانُوا سَبْعِينَ، أَوْ نَحْوَهُ. [سبق برقم ١٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٩].

٣٥٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ مِنَ الْمَسْجِدِ يَتَوَضَّأُ، وَبَقِيَ قَوْمٌ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ كَفَّهُ، فَصَغَرَ الْمِخْضَبُ أَنْ يَنْسُطَ فِيهِ كَفُّهُ، فَضَمَّ أَصَابِعَهُ فَوَضَعَهَا فِي الْمِخْضَبِ، فَتَوَضَّأَ

٣٥٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرٌ، قَالَ: **حَدَّثَنِي جَابِرٌ** رضي الله عنه أَنَّ أَبَاهُ ثُوْقِيَّ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي تَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا، وَلَيْسَ عِنْدِي إِلَّا مَا يُخْرَجُ نَحْلُهُ، وَلَا يَبْلُغُ مَا يُخْرَجُ سِنِينَ مَا عَلَيْهِ، فَأَنْطَلِقُ مَعِيَ لِكَيْ لَا يَفْحِشَ عَلَيَّ الْغُرَمَاءُ، فَمَشَى حَوْلَ بَيْدَرٍ مِنْ بِيَادِرِ الثَّمَرِ، فَدَعَا، ثُمَّ

آخِرَ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «انْزِعُوهُ» فَأَوْفَاهُمُ الَّذِي لَهُمْ، وَبَقِيَ مِثْلُ مَا أَعْطَاهُمْ [سبق برقم ٢١٢٧].

٣٥٨١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رحمتهما أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنَاسًا فَقَرَاءَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، أَوْ سَادِسٍ»، أَوْ كَمَا قَالَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ ثَلَاثَةً، قَالَ: فَهُوَ أَنَا، وَأَبِي وَأُمِّي، وَلَا أَذْرِي هَلْ قَالَ امْرَأَتِي وَخَادِمِي، بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ، أَوْ ضَيْفِكَ؟ قَالَ: أَوْ عَشِيَّتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبْوَا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَعَلَبَوْهُمْ، قَالَ: فَذَهَبْتُ فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ، فَجَدَّعَ وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا، وَقَالَ: لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، قَالَ: وَائِثْمَ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنَ اللَّفْمَةِ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ، فَتَنَظَّرَ أَبُو بَكْرٍ، فَإِذَا شَيْءٌ، أَوْ أَكْثَرُ، فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ، قَالَتْ: لَا وَقَرَّةَ عَيْنِي، لَهْيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِمَّا قَبْلَ بِثَلَاثِ مَرَارٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ الشَّيْطَانُ، يَغْنِي يَمِينَهُ، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَضْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ، فَمَضَى الْأَجَلَ، فَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَاسَ اللَّهِ أَغْلَمَ كَمَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، غَيْرَ أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ، قَالَ: أَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ، وَغَيْرِهِ يَقُولُ: «فَعَرَفْنَا» مِنَ الْعِرَافَةِ [سبق برقم ٦٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٥٧].

٣٥٨٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ يُونُسَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رحمتهما قَالَ: أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَحْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ إِذْ قَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتَ الْكُرَاعُ، هَلَكْتَ الشَّاءُ، فَادْعُ اللَّهَ يَسْقِينَا، فَمَدَّ يَدَهُ وَدَعَا، قَالَ أَنَسٌ: وَإِنَّ السَّمَاءَ كَمِثْلِ الرُّجَاجَةِ، فَهَاجَتْ رِيحٌ أَنْشَأَتْ سَحَابًا، ثُمَّ اجْتَمَعَ، ثُمَّ أُرْسِلَتْ السَّمَاءُ عَزَالِيهَا، فَخَرَجْنَا نَحْوُضَ الْمَاءِ حَتَّى أَتَيْنَا مَنَازِلَنَا، فَلَمْ نَزَلْ نُمْطِرْ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى، فَقَامَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ، أَوْ غَيْرُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، فَادْعُ اللَّهَ يَحْبِسُهُ، فَنَبْسَمُ ثُمَّ قَالَ: «حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا» فَتَنَظَّرْتُ إِلَى السَّحَابِ تَصَدَّعَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَأَنَّهُ إِكْلِيلٌ [سبق برقم ٩٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧].

٣٥٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ، وَاسْمُهُ: عَمْرُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَخُو أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رحمتهما** «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى جَذَعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنْبِرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ، فَحَنَّ الْجَذَعُ، فَأَنَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ»، وَقَالَ عَبْدُ الْحَمِيدِ: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ نَافِعٍ بِهِذَا، وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٥٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رحمتهما** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَجَرَةٍ، أَوْ نَخْلَةٍ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَوْ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَجْعَلُ لَكَ مِنبْرًا؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ» فَجَعَلُوا لَهُ مِنبْرًا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَفَعَ

إِلَى الْمُنْبَرِ، فَصَاحَبَ النَّخْلَةَ صِيَاخَ الصَّبِيِّ، ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَمَّمَهُ إِلَيْهِ، تَتْنُ أَنْبَيْنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكِّنُ، قَالَ: «كَانَتْ تَبْكِي عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا» [سبق برقم ٤٤٩].

٣٥٨٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَنْصُ بْنُ عُثَيْدٍ اللَّهُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كَانَ الْمَسْجِدُ مَسْفُوفًا عَلَى جُدُوعٍ مِنْ نَخْلٍ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جَذْعٍ مِنْهَا، فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمُنْبَرُ، فَكَانَ عَلَيْهِ فَسَمِعْنَا لِذَلِكَ الْجَذْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ، حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، فَسَكَتَتْ» [سبق برقم ٤٤٩].

٣٥٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا أَخْفَظُ كَمَا قَالَ، قَالَ: هَاتِ، إِنَّكَ لَجَرِيءٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ، تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، قَالَ: لَيْسَتْ هَذِهِ، وَلَكِنَّ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا بَأْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُعَلَّقًا، قَالَ: يُفْتَحُ الْبَابُ، أَوْ يُكْسَرُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: ذَلِكَ آخَرُي أَنْ لَا يُعْلَقُ، قُلْنَا: عَلِمَ الْبَابُ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعْلَاطِ، فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ، وَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ: مَنْ الْبَابُ؟ قَالَ: عُمَرُ [سبق برقم ٥٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤].

٣٥٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا الثَّرَكُ صِغَارَ الْأَعْيُنِ، حُمْرُ الْوُجُوهِ، ذُلْفُ الْأَنْوَفِ، كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ» [سبق برقم ٢٩٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٢].

٣٥٨٨- «وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ، وَالنَّاسُ مَعَادُنُ:

خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ» [سبق برقم ٣٤٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٦].

٣٥٨٩- «وَلْيَأْتَيْنِ عَلَى أَحَدِكُمْ زَمَانٌ: لَأَنْ يَرَانِي أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ».

٣٥٩٠- حَدَّثَنِي يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا خَوْزًا وَكَزْمَانًا مِنَ الْأَعَاجِمِ، حُمْرُ الْوُجُوهِ، فَطَسُ الْأَنْوَفِ، صِغَارُ الْأَعْيُنِ، وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ، نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ»، تَابَعَهُ غَيْرُهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ [سبق برقم ٢٩٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٢].

٣٥٩١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي قَيْسٌ قَالَ: أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ، لَمْ أَكُنْ فِي سِنِّي أَحْرَصَ عَلَى أَنْ أَعِيَ الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ، وَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ، وَهُوَ هَذَا الْبَارِزُ»، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: «وَهُمْ أَهْلُ الْبَارِزِ» [سبق برقم ٢٩٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٢].

٣٥٩٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ، وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ» [سبق برقم ٢٩٢٧].

٣٥٩٣- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ، فَتَسْلَطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْي فَاقْتُلْهُ» [سبق برقم ٢٥٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٢١].

٣٥٩٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزَوْنَ، فَيَقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ الرَّسُولَ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَفْتَحُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ يَغْزَوْنَ، فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ الرَّسُولَ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَفْتَحُ لَهُمْ» [سبق برقم ٢٨٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٣٢].

٣٥٩٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، أَخْبَرَنَا سَعْدُ الطَّائِي، أَخْبَرَنَا مُجَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ **عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ** قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: «يَا عَدِي، هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ؟» قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أَتَيْتُ عَنْهَا، قَالَ: «فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الطَّعِينَةَ تَزْتَجِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَغْبَةِ، لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ» قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي، فَأَيْنَ دُعَاؤُ طَبِيعِ الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ؟ «وَلَيْتَ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى» قُلْتُ: كِسْرَى بْنُ هُرْمَزٍ؟ قَالَ: «كِسْرَى بْنُ هُرْمَزٍ، وَلَيْتَ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ فِضَّةٍ يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ، وَلَيَقْبِرَنَّ اللَّهُ أَحَدَكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ يَتَرْجِمُ لَهُ، فَيَقُولَنَّ: أَلَمْ أُنْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولًا فَيَلْعَنَكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَقُولُ: أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا، وَأَفْضَلَ عَلَيْكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ، وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ» قَالَ عَدِي: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقَّةِ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّةَ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» قَالَ عَدِي: فَرَأَيْتُ الطَّعِينَةَ تَزْتَجِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَغْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَكُنْتُ فِيمَنْ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمَزٍ، وَلَيْتَ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرُونَ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ، حَدَّثَنَا مُجَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ سَمِعْتُ عَدِيًّا: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ١٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٦].

٣٥٩٦- حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ شَرْحِبِيلٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ غُثَبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ بَعْدِي أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا» [سبق برقم ١٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٦].

٣٥٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ أُسَامَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْمٍ مِنَ الْأَطَامِ، فَقَالَ: «هَلْ تَرُونَ مَا أَرَى؟ إِنِّي أَرَى الْفِتْنَ تَقْعُ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ مَوَاقِعَ الْقَطْرِ» [سبق برقم ١٨٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٥].

٣٥٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ **أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سَفْيَانَ** حَدَّثَتْهَا عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعَا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُ لِّلْعَرَبِ مِنْ شَرْ قَدْ اقْتَرَبَ، فَتُحِ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوحُ وَمَأْجُوحٌ مِثْلُ هَذَا» وَحَلَقَ بِإِضْبَعِهِ، وَبِالْيَمِينِ تَلِيهَا، فَقَالَتْ زَيْنَبُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَهْلِكَ وَفِينَا

الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ» [سبق برقم ٣٣٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٠].

٣٥٩٩ - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هُنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ:

«سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْفَتَنِ» [سبق برقم ١١٥].

٣٦٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بْنُ الْمَاجِشُونَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي

صَبَّعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ، وَتَتَّخِذُهَا، فَأُصْلِحُهَا وَأُضْلِحُ رُعَاتِهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَكُونُ الْغَنَمُ فِيهِ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ

يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ، أَوْ سَعَفَ الْجِبَالِ، فِي مَوَاقِعِ الْقَطْرِ، يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفَتَنِ» [سبق برقم ١١٩].

٣٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ

ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعَدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً، أَوْ مَعَادًا، فَلْيَعِذْ بِهِ» [طرفه في: ٧٠٨١، ٧٠٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٦].

٣٦٠٢ - وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ: «مِنْ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مِنْ فَاتِنَةٍ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

٣٦٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَتَكُونُ أَثَرَةٌ، وَأُمُورٌ تُنْكَرُ وَنَهَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ» [طرفه في: ٧٠٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٣].

٣٦٠٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ،

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ»، قَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ،

أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ [طرفه في: ٣٦٠٥، ٧٠٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٧].

٣٦٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

كُنْتُ مَعَ مَرْوَانَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ فَسَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَضْدُوقَ يَقُولُ: «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غَلَمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ» فَقَالَ مَرْوَانُ: غَلَمَةٌ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ شَيْئًا أَنْ أُسَمِّيَهُمْ: بَنِي

فُلَانٍ، وَبَنِي فُلَانٍ [سبق برقم ٣٦٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٧].

٣٦٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ

غُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ خَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ:

«نَعَمْ»، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ»، قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكَرُ»، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى

أَبْوَابَ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا، فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جَلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّتِينَا»، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَذْرَكْنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصُ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يَذْرَكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ» [إطرافه في: ٣٦٠٧، ٧٠٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٧].

٣٦٠٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: «تَعَلَّمُ أَصْحَابِي الْخَيْرَ، وَتَعَلَّمْتُ الشَّرَّ» [سبق برقم ٣٦٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٧].

٣٦٠٨- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتُلَ فِتْنَانِ دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةً» [سبق برقم ٨٥].

٣٦٠٩- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتُلَ فِتْنَانِ، فَيَكُونَ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةً، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ» [سبق برقم ٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧].

٣٦١٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِي رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا، إِذْ أَنَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ااعْدِلْ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلْ إِذَا لَمْ ااعْدِلْ، قَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ ااعْدِلْ» فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ: «دَعُهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَةِ: يُنْظَرُ إِلَى نَضْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيهِ، وَهُوَ قَدْ خُدَّ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْرِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَزْتُ وَالْدَمُ، أَيُّهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عَصْدِيهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرَاةِ، أَوْ مِثْلُ الْبُضْعَةِ، تَدْرَدَرُ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فَرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمَسَ فَاتَى بِهِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعْتُهُ» [سبق برقم ٣٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٤].

٣٦١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا أَنْخِرَ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدَعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حَدَثَاءُ الْأَسْنَانِ، شَفْهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنْ قَتَلْتُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلْتُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [إطرافه في: ٥٠٥٧، ٦٩٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٦].

٣٦١٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ: شَكَّرْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو

اللَّهُ لَنَا؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيَجَاءُ بِالْمَشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُشَقُّ بِاثْنَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمَشَّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ، أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيَتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكِيبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، أَوِ الذَّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ» [طرفاه في: ٣٨٥٢، ٦٦٤٣].

٣٦١٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَنْبَأَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ، فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ مُنْكَسًا رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: شَرٌّ، كَانَ يَزُفُّ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ^(١)، فَأَتَى الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ: فَرَجَعَ الْمَرَّةَ الْآخِرَةَ بِبِشَارَةِ عَظِيمَةٍ، فَقَالَ: «أَذْهَبَ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» [طرفاه في: ٤٨٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩].

٣٦١٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنه يَقُولُ: «قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ، وَفِي الدَّارِ الدَّابَّةُ، فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ، فَسَلَّمَ، فَإِذَا ضَبَابَةٌ غَشِيَتْهُ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: اقْرَأْ فَلَانَ، فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ، أَوْ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ» [طرفاه في: ٤٨٣٩، ٥٠١١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٥].

٣٦١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَبُو الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلاً، فَقَالَ لِعَازِبٍ: ابْعَثْ ابْنَكَ يَحْمِلُهُ مَعِيَ، قَالَ فَحَمَلْتُهُ مَعَهُ، وَخَرَجَ أَبِي يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ، حَدَّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا حِينَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: نَعَمْ، أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا وَمِنْ الْعَدُوِّ، حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، وَخَلَا الطَّرِيقُ لَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ، فَرَفَعْتُ لَنَا صَخْرَةً طَوِيلَةً، لَهَا ظِلٌّ لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، فَتَزَلْنَا عِنْدَهُ، وَسَوَّيْتُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَكَانًا بِيَدَيَّ يَنَامُ عَلَيْهِ، وَبَسَطْتُ عَلَيْهِ فُرْجَةً، وَقُلْتُ: نَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ، فَنَامَ، وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ مُقْبِلٍ بَعْتِمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ يُرِيدُ مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا، فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامُ؟ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَوْ مَكَّةَ قُلْتُ: أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَفَتَحْلُبُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخَذَ شَاةً، فَقُلْتُ: أَنْفُضِ الضَّرْعَ مِنَ الثَّرَابِ وَالشَّعْرِ وَالْقَذَى، قَالَ: فَرَأَيْتُ الْبَرَاءَ يَضْرِبُ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى يَنْفُضُ، فَحَلَبَ فِي قَعْبٍ كَثِيبَةٍ مِنْ لَبَنٍ، وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ حَمَلْتُهَا لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَزْتَوِي مِنْهَا، يَشْرِبُ وَيَتَوَضَّأُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَكَرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُ، فَوَافَقْتُهُ حِينَ اسْتَيْقَظَ، فَصَبَبْتُ مِنَ الْمَاءِ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا مَالَتِ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ فَقُلْتُ: أَتَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «لَا تَحْزَنْ، إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَارْتَطَمَتْ بِهِ فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا، أَرَى فِي جِلْدٍ مِنَ الْأَرْضِ، شَكَّ زُهَيْرٌ، فَقَالَ: إِنِّي أَرَاكُمَا قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ، فَادْعُوا لِي، فَاللَّهُ لَكُمْ أَنْ أُرَدَّ

(١) في نسخة: «من أهل النار» وكان ثابت خطيباً للأَنْصَارِ، فرفع صوته لإظهار الحق، فخشي أن يحبط عمله لآية الحجرات، وليس كذلك؛ لأنه أراد إظهار الحق [ابن باز رحمه الله].

عَنْكُمَا الطَّلَبُ، فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَنَجَا، فَجَعَلَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ: كَفَيْتُكُمْ مَا هُنَا، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ، قَالَ: وَوَفَّى لَنَا» [سبق برقم ٢٤٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٩].

٣٦١٦- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحْتَارٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رحمهما الله أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَغْرَابِيٍّ يَعُوذُهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُوذُهُ قَالَ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَقَالَ لَهُ: «لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ: قُلْتَ طَهُورٌ؟ كَلَّا، بَلْ هِيَ حُمَّى تَقُورُ، أَوْ تَتَوَرُّ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذَا» [إطرافه في: ٥٦٥٦، ٥٦٦٢، ٧٤٧٠].

٣٦١٧- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، **عَنْ أَنَسٍ** رحمهما الله قَالَ: كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ وَقَرَأَ: الْبَقْرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَعَادَ نَصْرَانِيًّا، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ، فَأَمَاتَهُ اللَّهُ، فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ، فَأَلْقَوْهُ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٨١].

٣٦١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتَنَفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [سبق برقم ٣٠٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٨].

٣٦١٩- حَدَّثَنَا قَيْصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، **عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ** رَفَعَهُ قَالَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَذَكَرَ وَقَالَ: لَتَنَفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [سبق برقم ٣١٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٩].

٣٦٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ بْنُ جُبَيْرٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رحمهما الله قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شَمَّاسٍ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدٍ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَكِنْ أَذْبَرْتُ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أَرَيْتُ فِيكَ مَا رَأَيْتُ» [إطرافه في: ٤٣٧٣، ٤٣٧٨، ٧٠٣٣، ٧٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٣].

٣٦٢١- فَأَخْبَرَنِي **أَبُو هُرَيْرَةَ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سَوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا، فَأَوَجِي إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ أَنْفُخَهُمَا، فَتَنْفُخُهُمَا، فَطَارَا، فَأَوَلَّيْتُهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي، فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعُنْسِيُّ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابِ صَاحِبُ الْيَمَامَةِ» [إطرافه في: ٤٣٧٤].

٤٣٧٥، ٤٣٧٦، ٧٠٣٤، ٧٠٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٤].

٣٦٢٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، **عَنْ أَبِي مُوسَى** رحمهما الله أَرَاهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِيَ إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ، أَوْ هَجَرْتُ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أَصِيبُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أَحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ

بُأُخْرَى، فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا يَقْرَأُ
وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ، وَثَوَابِ الصِّدْقِ الَّذِي
آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ» [أطرافه في: ٣٩٧٨، ٤٠٨١، ٧٠٣٥، ٧٠٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٢].

٣٦٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**
قَالَتْ: أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرْحَبًا يَا ابْنَتِي» ثُمَّ أَجْلَسَهَا
عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ أَسْرَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَبْكِينَ؟ ثُمَّ أَسْرَ إِلَيْهَا حَدِيثًا
فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ، فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَتْ، فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِي
سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَأَلْتُهَا [أطرافه في: ٣٦٢٥، ٣٧١٥، ٤٤٣٣، ٦٢٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٥٠].

٣٦٢٤- فَقَالَتْ: «أَسْرَ إِلَيَّ إِنْ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ
مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا خَضِرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحَاقًا بِي»، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: «أَمَّا تَرْضَيْنِ أَنْ
تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَوْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ» [أطرافه في: ٣٦٢٦، ٣٧١٦، ٤٤٣٤، ٦٢٨٦].

٣٦٢٥- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**
قَالَتْ: «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهَا، فَسَارَاهَا بِشَيْءٍ، فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاهَا
فَسَارَاهَا فَضَحِكْتُ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ؟» [سبق برقم ٣٦٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٥٠].

٣٦٢٦- فَقَالَتْ: «سَارَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُقْبِضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، فَبَكَيْتُ، ثُمَّ
سَارَنِي، فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ، فَضَحِكْتُ» [سبق برقم ٣٦٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٥٠].

٣٦٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ**
قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ يُذْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنَّ لَنَا أَتْنَاءَ مِثْلَهُ؛
فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعْلَمُ، فَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]
فَقَالَ: أَجَلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ إِيَّاهُ، قَالَ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ [أطرافه في: ٤٢٩٤، ٤٤٣٠، ٤٩٦٩، ٤٩٧٠].

٣٦٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ الْعَسِيلِ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، **عَنْ**
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِمِلْحَفَةٍ قَدْ عَصَبَ بِعَصَابَةِ دَسْمَاءَ،
حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمُبْتَرِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ، وَيَقِلُّ الْأَنْصَارُ،
حَتَّى يَكُونُوا فِي النَّاسِ بِمَنْزِلَةِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ شَيْئًا يَضُرُّ فِيهِ قَوْمًا، وَيَنْفَعُ فِيهِ آخَرِينَ،
فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ»، فَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ [سبق برقم ٩٢٧].

٣٦٢٩- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ، عَنْ أَبِي
مُوسَى، عَنْ الْحَسَنِ، **عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْحَسَنَ، فَصَعِدَ بِهِ عَلَى الْمُبْتَرِ،
فَقَالَ: «إِبْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» [سبق برقم ٢٧٠٤].

٣٦٣٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، **عَنْ أَنَسٍ**

بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى جَعْفَرًا وَزَيْدًا قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ خَبَرُهُمْ، وَعَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ» [سبق برقم ١٢٤٦].

٣٦٣١- حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ، **عَنْ**

جابر رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكُمْ مِنْ أَنْمَاطٍ؟» قُلْتُ: وَأَنْتَى يَكُونُ لَنَا الْأَنْمَاطُ؟ قَالَ: «أَمَّا وَإِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ الْأَنْمَاطُ»، فَأَنَا أَقُولُ لَهَا، يَغْنِي أَمْرَاتُهَا: أَخْرِي عَنِّي أَنْمَاطُكَ، فَتَقُولُ: أَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ الْأَنْمَاطُ؟» فَأَدْعُهَا [طرفه في: ٥١٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٣].

٣٦٣٢- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مُعْتَمِرًا، قَالَ: فَزَلَّ عَلَى أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفِ أَبِي صَفْوَانَ، وَكَانَ أُمِّيَّةٌ إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ، فَمَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، فَقَالَ أُمِّيَّةُ لِسَعْدٍ: أَلَا أَنْتَ ظَرُفٌ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ، وَغَفَلَ النَّاسُ، انْطَلَقْتَ فَطُفْتُ؟ فَبَيْنَا سَعْدٌ يَطُوفُ، إِذَا أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ؟ فَقَالَ سَعْدٌ: أَنَا سَعْدٌ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: تَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ آمِنًا، وَقَدْ أَوَيْتُمْ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَتَلَا حَيَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ أُمِّيَّةُ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، فَإِنَّهُ سَيَدُ أَهْلِ الْوَادِي، ثُمَّ قَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ لَئِنْ مَنَعْتَنِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، لَأَقْطَعَنَّ مَتَجَرَّكَ بِالشَّامِ، قَالَ: فَجَعَلَ أُمِّيَّةُ يَقُولُ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ، وَجَعَلَ يُمَسِّكُهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ، فَقَالَ: دَعْنَا عَنْكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلُكَ، قَالَ: إِيَّاي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ إِذَا حَدَّثَ، فَرَجَعَ إِلَى أَمْرَاتِهِ، فَقَالَ: أَمَّا تَعْلَمِينَ مَا قَالَ لِي أَخِي الْيَثْرِيُّ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلِي، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ، وَجَاءَ الصَّرِيخُ، قَالَتْ لَهُ أَمْرَاتُهَا: أَمَّا ذَكَرْتَ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْيَثْرِيُّ؟ قَالَ: فَأَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِي، فَبَسَرَ يَوْمًا، أَوْ يَوْمَيْنِ، فَسَارَ مَعَهُمْ، فَفَتَلَهُ اللَّهُ [طرفه في: ١٣٥٠].

٣٦٣٤- حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ التُّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ قَالَ: أَنْبِئْتُ أَنَّ جَبْرِيلَ عليه السلام أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟»، أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَتْ: هَذَا دُخِيَّةٌ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِنْهُمُ اللَّهُ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ عَنْ جَبْرِيلَ، أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ [طرفه في: ٤٩٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٥١].

٣٦٣٣- حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمَغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَتَرَعَ ذُنُوبًا، أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي بَعْضِ نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَمْرٌ فَاسْتَحَالَتْ بِيَدِهِ غَرْبًا، فَلَمْ أَرْ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّتَهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعُطْنٍ»، وَقَالَ هَمَّامٌ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «(فَتَرَعَ أَبُو بَكْرٍ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ)» [أطرافه في: ٣٦٧٦، ٣٦٨٢، ٧٠٩١، ٧٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٣].

٢٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦]

٣٦٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَيْنًا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَجِدُونَ فِي الثَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ؟» فَقَالُوا: نَقْضُحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ، فَأَتُوا بِالثَّوْرَةِ فَشَرُّوْهَا، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلُهَا

وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: ارْزُقْ يَدَكَ، فَرَفَعَ يَدَهُ، فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدٌ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَمَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحَجَارَةَ» [سبق برقم ١٣٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٩].

٢٧ - باب سُؤَالِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُرِيَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ آيَةً، فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ

٣٦٣٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ شَقَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْهَدُوا» [إطرافه في: ٣٨٧٩، ٤٨٦٤، ٤٨٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٠].

٣٦٣٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، ح، وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ «أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمُ آيَةً، فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ» [إطرافه في: ٢٨٦٨، ٤٨٦٧، ٤٨٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٢].

٣٦٣٨ - حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما «أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ» [إطرافه في: ٣٨٧٠، ٤٨٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٣].

٢٧ - بَابُ

٣٦٣٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ ﷺ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمَضْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ [سبق برقم ٤٦٥].

٣٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ سمعت المغيرة **بْنُ شُعْبَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ» [إطرافه في: ٧٣١١، ٧٤٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢١].

٣٦٤١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ أَنَّهُ **سَمِعَ مُعَاوِيَةَ** يَقُولُ: **سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:** «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» قَالَ عُمَيْرٌ: فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُحَاظِرُ: قَالَ مُعَاذٌ: «وَهُمْ بِالسَّامِ» فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: «وَهُمْ بِالسَّامِ» [سبق برقم ٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٧].

٣٦٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا شَيْبٌ بْنُ عَرْقَدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَيَّ يَتَحَدَّثُونَ، **عَنْ عُرْوَةَ** «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبُرْكَ فِي بَيْعِهِ»، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى الثَّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ قَالَ سُفْيَانُ: كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ جَاءَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَهُ شَيْبٌ مِنْ عُرْوَةَ، فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ شَيْبٌ: إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ عُرْوَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَيَّ يُخْبِرُونَهُ عَنْهُ.

٣٦٤٣ - وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُ فِي دَارِهِ سَبْعِينَ فَرَسًا، قَالَ سُفْيَانُ: «يَشْتَرِي لَهُ شَاةً كَانَتْهَا أَصْحَابُهُ» [سبق برقم ٢٨٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٣].

٣٦٤٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [سبق برقم ٢٨٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧١].

٣٦٤٥ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الشَّيْحِ قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسًا** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ» [سبق برقم ٢٨٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٤].

٣٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِمِثْلَةِ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَرْزٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ، أَوْ رَوْضَةٍ، وَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا مِنَ الْمَرْجِ، أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا، فَاسْتَتَتْ شَرَفًا، أَوْ شَرَفَيْنِ، كَانَتْ أَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ، فَشَرِبَتْ وَلَمْ يُرَدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَظَهْرِهَا، فَهِيَ لَهُ كَذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَحَرًا، وَرِبَاءً، وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ وَرْزٌ» وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ: «مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَةُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾» [الزُّلْفَةُ: ٧-٨] [سبق برقم ٢٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٧].

٣٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ **سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يَقُولُ: صَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرُ بُكْرَةً، وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخُمَيْسُ، فَأَجَالُوا إِلَى الْحِصْنِ يَسْعَوْنَ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٣٦٤٨ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْفُدَيْكِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ كَثِيرًا فَأَنْسَاهُ، قَالَ: «ابْسُطْ رِدَاءَكَ»، فَبَسَطْتُهُ، فَعَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «ضُمَّهُ» فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ حَدِيثًا بَعْدُ [سبق برقم ١١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٢].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

١ - باب فضائل أصحاب النبي ﷺ

وَمَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ رَأَاهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ

٣٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: «حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيَقُولُونَ: فَيْكُمُ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ لَهُمْ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ: فَيْكُمُ مَنْ صَاحَبَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ: هَلْ فَيْكُمُ مَنْ صَاحَبَ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ»» [سبق برقم ٢٨٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٣٢].

٣٦٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرِّبٍ قَالَ: سَمِعْتُ **عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رضي الله عنه** يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ»، قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَذْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قُرْنِهِ قُرْنَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، «ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ، وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ، وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذَرُونَ، وَلَا يَقُونَ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ التَّيَمُّنُ» [سبق برقم ٢٦٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٣٥].

٣٦٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنُصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ غُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ **ﷺ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ»، قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَأَنَّا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ [سبق برقم ٢٦٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٣٢].

٢ - باب مناقب المهاجرين وفضلهم، منهم أبو بكر عبد الله بن أبي قحافة التيمي ﷺ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨]، وَقَالَ: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]، قَالَتْ عَائِشَةُ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ **رضي الله عنهم**: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ

٣٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ **عَنِ الْبَرَاءِ** قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ **رضي الله عنه** مِنْ عَازِبَ رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبَ: مُرِ الْبَرَاءَ فَلْيَحْمِلْ إِلَيَّ رَحْلِي، فَقَالَ عَازِبٌ: لَا، حَتَّى تُحَدِّثَنَا كَيْفَ صَبَّغْتَ أَنْتَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجْتُمَا مِنْ مَكَّةَ، وَالْمُشْرِكُونَ يَطْلُبُونَكُمْ، قَالَ: ازْتَحَلْنَا مِنْ مَكَّةَ فَأَحْيَيْنَا، أَوْ سَرِينَا، لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى أَطْهَرْنَا، وَقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، فَرَمَيْتُ بِبَصْرِي هَلْ أَرَى مِنْ ظِلِّ قَاوِي إِلَيْهِ، فَإِذَا صَخْرَةٌ أَتَيْتُهَا، فَتَطَرْتُ بِقَيْتِ ظِلِّ لَهَا فَسَوَّيْتُ، ثُمَّ فَرَشْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: اضْطَجِعْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَاضْطَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ أَنْظُرُ مَا حَوْلِي: هَلْ أَرَى مِنْ الطَّلَبِ أَحَدًا؟ فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ إِلَى الصَّخْرَةِ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا، فَسَأَلْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامٌ؟ قَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، سَمَاءُ فَعَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَهَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرْتُهُ فَأَعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفَضَ صَرْعَهَا مِنْ

الْعُبَارِ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفَضَ كَفِّيهِ فَقَالَ هَكَذَا، ضَرَبَ إِحْدَى كَفَيْهِ بِالْأُخْرَى، فَحَلَبَ لِي كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَاوَةً عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ، فَصَبَّيْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَشْفَلُهُ، فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَافَقْتُهُ قَدْ اسْتَيْقَظَ، فَقُلْتُ: أَشْرَبَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ قُلْتُ: قَدْ آنَ الرَّحِيلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: بَلَى، فَارْتَحَلْنَا وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَنَا، فَلَمْ يُدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرُ سَرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، فَقُلْتُ: هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾، (تريحون): بالعشي، (تشرحون): بالغداة. [سبق برقم ٢٤٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٩].

٣٦٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، **عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ** قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا فِي الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا، فَقَالَ: «مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِهُمَا» [إطفاه في: ٣٩٢٢، ٤٦٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨١].

٣- **باب قول النبي ﷺ: «سُدُّوا الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ»**، **قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ**
٣٦٥٤- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ** قَالَ: قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ»، قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَعَجَبْنَا لِبَكَائِهِ أَنْ يُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدٍ خَيْرٍ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَّنَ النَّاسَ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامَ وَمَوَدَّتَهُ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدًّا، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ» [سبق برقم ٤٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٢].

٤- **باب فضل أبي بكرٍ بعد النبي ﷺ**

٣٦٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «كُنَّا نَخَيَّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَنَخَيِّرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ﷺ» [إطفاه في: ٣٦٩٧].

٥- **باب قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا» قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ**

٣٦٥٦- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي» [سبق برقم ٤٦٧].
٣٦٥٧- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُودَكِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ، وَقَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُه خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامَ أَفْضَلُ»، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ مِثْلَهُ [سبق برقم ٤٦٧].

٣٦٥٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَتَبَ أَهْلُ الْكُوفَةِ **إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ** فِي الْحَدِّ، فَقَالَ: أَمَّا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُه، أَنْزَلَهُ أَبَا» يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ.

٣٦٥٩- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ**

جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةً النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ، كَأَنَّهُا تَقُولُ الْمَوْتُ، قَالَ **الطَّبَّيْ:** «إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ» [إطرافه في: ٧٢٢٠، ٧٢٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٦].

٣٦٦٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الطَّيِّبِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ، حَدَّثَنَا بَيَّانُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هَمَامٍ قَالَ: **سَمِعْتُ عَمَّارًا** يَقُولُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خُمْسَةُ أُعْبُدٍ، وَأَمْرَاتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ» [إطرافه في: ٣٨٥٧].

٣٦٦١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِذِ اللَّهِ أَبِي إِدْرِيسَ، **عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ** ﷺ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرَفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ» فَسَلَّمَ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ، فَقَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ» (ثلاثاً)، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ، فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ: أَتُمْ أَبُو بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: لَا، فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ، حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَنَّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمُ (مَرَّتَيْنِ)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَتَيْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟ (مَرَّتَيْنِ)»، فَمَا أُوذِيَ بَعْدَهَا [إطرافه في: ٤٦٤٠].

٣٦٦٢ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ قَالَ خَالِدُ الْحَذَاءُ: حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: **حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ النُّعْمَانِ** ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، فَقُلْتُ: مَنْ الرِّجَالُ؟ فَقَالَ: «أَبُوهَا» قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» فَعَدَّ رَجُلًا لَّا [إطرافه في: ٤٣٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٤].

٣٦٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ **أَبَا هُرَيْرَةَ** ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذِّئْبُ، فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذِّئْبُ فَقَالَ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي؟ وَبَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، فَالْتَفَتَتْ إِلَيْهِ فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أَخْلُقْ لِهَذَا، وَلَكِنِّي خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ، قَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِنِّي أَوْ مِنْ بِذَلِكَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**» [سبق برقم ٢٣٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٨].

٣٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ **سَمِعَ** **أَبَا هُرَيْرَةَ** ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ وَأَيْشِي عَلَى قَلْبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَتَرَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَتَرَعَهَا بِهَا ذُنُوبًا، أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ضَعْفَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ» [إطرافه في: ٧٠٢١، ٧٠٢٢، ٧٤٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٢].

٣٦٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شِقَّتِي ثَوْبِي يَسْتَرْحِي، إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلًا» قَالَ مُوسَى: فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَذْكَرَ عَبْدُ اللَّهِ: «(مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ» قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ ذَكَرَ إِلَّا «ثُوبَةً» [إطرافه في: ٥٧٨٣، ٥٧٨٤، ٥٧٩١، ٦٠٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٥].

٣٦٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دُعِيَ مِنْ أَبْوَابِ، يَعْنِي الْجَنَّةِ، يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّيَامِ، وَبَابِ الرِّيَّانِ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا عَلَى هَذَا الَّذِي يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضُرُورَةٍ، وَقَالَ: هَلْ يُدْعَى مِنْهَا كُلُّهَا أَحَدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ» [سبق برقم ١٨٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٧].

٣٦٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غُرُوزَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي غُرُوزَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ، وَأَبُو بَكْرٍ بِالشُّنْحِ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: يَعْنِي بِالْعَالِيَةِ، فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: وَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَلَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ فَلْيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالِ وَأَرْجُلَهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي، طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُذِيقُكَ اللَّهُ الْمُوتَيْنِ أَبَدًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الْحَالِفُ، عَلَى رِسْلِكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ [سبق برقم ١٢٤١].

٣٦٦٨ - فَحَمِدَ اللَّهُ أَبُو بَكْرٍ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: «أَلَا مَنْ كَانَ يَغْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَغْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ» وَقَالَ: «إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ» [الزمر: ٢٠]، وَقَالَ: «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ، أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ، وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ» [آل عمران: ١٤٤]، قَالَ فَتَشَجَّ النَّاسُ يَتَكُونُونَ، قَالَ: وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقَالُوا: مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَأَبُو غَبِيْثَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ، فَأَسْكَنَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأْتُ كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي، خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَتَكَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاسِ، فَقَالَ فِي كَلَامِهِ: نَحْنُ الْأُمَرَاءُ، وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، فَقَالَ خَبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: لَا وَاللَّهِ لَا نَفْعَ، مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا، وَلَكِنَّا الْأُمَرَاءُ، وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا، وَأَعَزُّهُمْ أَحْسَابًا، فَبَايَعُوا عُمَرَ، أَوْ أَبَا غَبِيْثَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ نُبَايِعُكَ أَنْتَ، فَأَنْتَ سَيِّدُنَا، وَخَيْرُنَا، وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ، فَقَالَ قَائِلٌ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: قَتَلَهُ اللَّهُ. [سبق برقم ١٢٤٢].

٣٦٦٩ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «شَخَّصَ بَصَرَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى (ثَلَاثًا)، وَقَصَّ الْحَدِيثَ، قَالَتْ: فَمَا كَانَتْ مِنْ خُطْبَتَيْهِمَا مِنْ خُطْبَةٍ إِلَّا نَفَعَ اللَّهُ بِهَا، لَقَدْ خَوَّفَ عُمَرُ النَّاسَ، وَإِنْ فِيهِمْ لِنِفَاقًا فَرَدَّهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ» [سبق برقم ١٢٤١].

٣٦٧٠- ثُمَّ لَقَدْ بَصَرَ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ الْهُدَى، وَعَرَفَهُمُ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَخَرَجُوا بِهِ يَثْلُونُ:

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ إِلَى ﴿الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] [سبق برقم ١٢٤٢].

٣٦٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى عَنْ

مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أَبِي النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ»، وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟ قَالَ: «مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

٣٦٧٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَشْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بِذَاتِ

الْجَيْشِ، انْقَطَعَ عَقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التِّمَاسِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ،

وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَاتَى النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعْتَ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعَ رَأْسَهُ عَلَى

فَخِذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، قَالَتْ:

فَعَاتَبَنِي، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا

مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي، فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَضْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ

﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ [النساء: ٤٣]، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ الْحَضِيرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ:

فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ [سبق برقم ٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٧].

٣٦٧٣- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ ذُكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَتَّفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ،

وَلَا نَصِيفَهُ»، تَابِعَهُ جَرِيرٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَاضِرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٤١].

٣٦٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ

شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ

خَرَجَ فَقُلْتُ: لَا تَزِمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا تَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا، قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ

ﷺ فَقَالُوا: خَرَجَ وَوَجَّهَ هَاهُنَا، فَخَرَجْتُ عَلَى إِثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ أَرِيْسَ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ

الْبَابِ، وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ، حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى

بَيْتِ أَرِيْسَ، وَتَوَسَّطَ قَفُّهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبُئْرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ

فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ فَقُلْتُ: لَا تَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ:

مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ،

فَقَالَ: «اأْذِنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ،

فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقَفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبُئْرِ، كَمَا صَنَعَ

النَّبِيُّ ﷺ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَحِيَّ يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ

يُرِدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا، يُرِيدُ أَخَاهُ، يَأْتِ بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ

الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ بْنُ

الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «اأْذِنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّقَفِ عَنْ يَسَارِهِ، وَذَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بُلْغَانَ خَيْرًا يَأْتِي بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «إِثْنَانُ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بُلْوَى تُصِيبُهُ»، فَجِئْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: ادْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ عَلَى بُلْوَى تُصِيبُكَ، فَدَخَلَ فَوَجَدَ الثَّقَفَ قَدْ مَلِئَ، فَجَلَسَ وَجَاهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخَرِ، قَالَ شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّبِ: فَأَوْلَتْهَا قُبُورُهُمْ. [إطرافه في: ٣٦٩٣، ٣٦٩٥، ٦٢١٦، ٧٠٩٧، ٧٢٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٣].

٣٦٧٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ أَحَدًا، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَزَجَفَ بِهِمْ، فَقَالَ: «اثْبُتْ أَحَدُ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ: نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ» [إطرافه في: ٣٦٨٦، ٣٦٩٧].

٣٦٧٦- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا صَخْرُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَبْنَما أَنَا عَلَى بئرٍ أَنْزَعُ مِنْهَا جَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ فَتَزَعَ ذُنُوبًا، أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ، فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، فَتَزَعَ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بِعَطَنِ» قَالَ وَهْبُ: الْعَطْنُ: مَبْرُكُ الْإِبِلِ، يَقُولُ: حَتَّى رَوَيْتِ الْإِبِلَ فَأَنَاخْتُ [سبق برقم ٣٦٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٣].

٣٦٧٧- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ الْمَكِّيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنِّي لَوَاقِفٌ فِي قَوْمٍ، فَدَعَا اللَّهُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَقَدْ وَضَعَ عَلَى سَرِيرِهِ، إِذَا رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي قَدْ وَضَعَ مِرْفَقَهُ عَلَى مَنْكِبِي يَقُولُ: رَحِمَكَ اللَّهُ، إِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، لِأَنِّي كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَنْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا» فَالْتَفَتُ فَإِذَا هُوَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ [إطرافه في: ٣٦٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٩].

٣٦٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ أَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَوَضَعَ رِدَاءً فِي عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ بِهِ خَنْقًا شَدِيدًا، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَفَعَهُ عَنْهُ فَقَالَ: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾» [إطرافه في: ٣٨٥٦، ٤٨١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٩].

٦- باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه

٣٦٧٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَلِذَا أَنَا بِالرَّامِيصَاءِ امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ خَشْفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا بِلَالٌ، وَرَأَيْتُ قَصْرًا بِفَنَائِهِ جَارِيَةً، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: لِعُمَرَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ» فَقَالَ عُمَرُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟ [إطرافه في: ٥٢٢٦، ٧٠٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٥٧].

٣٦٨٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا» فَبَكَى عُمَرُو وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ [سبق برقم ٣٢٤٢].

٣٦٨١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو جَعْفَرٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ شَرِبْتُ، يَغْنِي اللَّبَنَ، حَتَّى أَنْظُرَ إِلَى الرَّيِّ يَجْرِي فِي ظَفَرِي، أَوْ فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ نَاوَلْتُ عُمَرَ»، فَقَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «(الْعَلَمُ)» [سبق برقم ٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩١].

٣٦٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؓ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَنْزَعُ بِدَلْوٍ بَكْرَةً عَلَى قَلِيبٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَتَنَزَّعَ دَنُوبًا، أَوْ ذَنُوبَيْنِ نَزْعًا ضَعِيفًا، وَاللَّهُ يَعْفُرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَاشْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرْ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَّتَهُ، حَتَّى رَوَى النَّاسُ وَضَرَبُوا بَعْطَنَ»، قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: الْعَبْقَرِيُّ عَتَاؤُ الرَّابِيِّ، وَقَالَ يَحْيَى: الرَّابِيُّ: الطَّنَافُسُ لَهَا حَمْلٌ رَقِيقٌ، ﴿مُتَّبُوته﴾: كَثِيرَةٌ [سبق برقم ٣٦٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٣].

٣٦٨٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ (ح)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ فَرِيشٍ يَكْلِمُنَهُ وَيَسْتَكْثِرُنَهُ، عَالِيَةً أَضْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قُمْنَ فَبَادَرْنَ الْحِجَابَ، فَأَدْنَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ عُمَرُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِتْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ» فَقَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهْبَنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: يَا عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنَنِي، وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقِيكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجَا قَطُّ إِلَّا سَلَكَ فَجَا غَيْرَ فَجَاكَ» [سبق برقم ٣٣٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٦].

٣٦٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «مَا زِلْنَا أَعَزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ» [طرفه في: ٣٨٦٣].

٣٦٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَضَعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَفَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ، وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُزْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، فَلَمْ يَزْعُمْنِي إِلَّا رَجُلٌ آخِذٌ مَنَكِبِي، فَإِذَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَتَرَحَّمْ عَلَى عُمَرَ، وَقَالَ: «مَا خَلَفْتُ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كُنْتُ لَأُظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَحَسِبْتُ أَنِّي كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ذَهَبْتُ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا، وَأَبُو

بُكَرٍ، وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» [سبق برقم ٣٦٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٩].

٣٦٨٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، وَكَهْمُسُ بْنُ الْمُنْهَالِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** ﷺ: قَالَ: صَبَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَحَدًا، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فَزَجَفَ بِهِمْ، فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: «اثْبُتْ أَحَدُ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدَانِ» [سبق برقم ٣٦٧٥].

٣٦٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ، هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: **سَأَلَنِي ابْنُ عُمَرَ** عَنْ بَعْضِ شَأْنِهِ، يَعْنِي عُمَرَ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حِينَ قُبِضَ كَانَ أَجَدَّ، وَأَجْوَدَ، حَتَّى انْتَهَى مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ».

٣٦٨٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، **عَنْ أَنَسِ** ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: لَا شَيْءَ، إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، فَقَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرَحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحًا يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أَحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحَبِيٍّ يَأْهُمُّ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ [اطرافه في: ٦١٦٧، ٦١٧١، ٧١٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣٩].

٣٦٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدَّثُونَ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ»، زَادَ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ: قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رِجَالٌ يُكَلِّمُونَ مَنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْ أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعُمَرُ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «(من نبي، ولا محدث)» [سبق برقم ٢٤٦٩].

٣٦٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا: **سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ** ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَاعَ فِي غَنَمِهِ عَدَا الذِّئْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهَا حَتَّى اسْتَفْذَاهَا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذِّئْبُ فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، لَيْسَ لَهَا رَاعٌ غَيْرِي؟ فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ»، وَمَا ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ [سبق برقم ٢٣٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٨].

٣٦٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ ابْنُ سَهْلٍ بْنُ حُتَيْفٍ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** ﷺ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ غَرَضُوا عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، فَمِنْهَا مَا يَتْلُغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَتْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَغَرَضَ عَلَيَّ عُمَرُ، وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ اجْتَرَّهُ، قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **الِدِّينُ**» [سبق برقم ٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٠].

٣٦٩٢- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، **عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ** قَالَ: «لَمَّا طَعِنَ عُمَرُ جَعَلَ يَأْلَمُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَكَأَنَّهُ يُجَزِّعُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَئِنْ كَانَ ذَاكَ، لَقَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ، ثُمَّ صَحِبْتَ أَبَا بَكْرٍ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ، ثُمَّ صَحِبْتَ مُحَمَّدًا فَأَحْسَنْتَ

صُحْبَتُهُمْ، وَلَكِنْ فَارَقْتَهُمْ لَتَفَارَقْتَهُمْ وَهُمْ عَنْكَ رَاضُونَ، قَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِضَاهُ؛ فَإِنَّمَا ذَاكَ مِنْ مَنِ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ بِهِ عَلَيَّ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ أَبِي بَكْرٍ وَرِضَاهُ؛ فَإِنَّمَا ذَاكَ مِنْ مَنِ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ مِنْ بِهِ عَلَيَّ، وَأَمَّا مَا تَرَى مِنْ جَزْعِي، فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ وَأَجَلَ أَصْحَابِكَ، وَاللَّهُ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا لَأَقْدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ﷻ قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ»، قَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ بِهَذَا».

٣٦٩٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ التَّهْدِيُّ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَفَتَحْتُ لَهُ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَبَشَّرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ، فَقَالَ لِي: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَفَتَحْتُ لَهُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ، فَقَالَ لِي: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَصِيْبُهُ»، فَإِذَا عُثْمَانُ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ [سبق برقم ٣٦٧٤، وأخرجه مسلم، ٢٤٠٣].

٣٦٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حِيوَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ» [طرفاه في: ٦٦٦٤، ٦٦٣٢].

٧- باب مناقب عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ أَبِي عَمْرِو الْفُرَشِيِّ ﷺ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَخْفِزْ بِثُرْ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ» فَحَفَرَهَا عُثْمَانُ، وَقَالَ: «مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُمَرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ» فَجَهَّزَهُ عُثْمَانُ

٣٦٩٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا، وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ بَابِ الْحَائِطِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: «إِئْذَنُ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: «إِئْذَنُ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَإِذَا عُمَرُ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَسَكَتَ هُنَيْئَةً ثُمَّ قَالَ: «إِئْذَنُ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى سَتَصِيْبُهُ» فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ، قَالَ حَمَادُ وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ وَعَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ سَمِعَا أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى بِنَحْوِهِ، وَزَادَ فِيهِ عَاصِمٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَاعِدًا فِي مَكَانٍ فِيهِ مَاءٌ قَدْ انْكَشَفَتْ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، أَوْ رُكْبَتِهِ فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ غَطَّاهَا [سبق برقم ٣٦٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٣].

٣٦٩٦- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَزْرَةُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثٍ قَالَا: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُكَلِّمَ عُثْمَانَ لِأَخِيهِ الْوَلِيدِ فَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِيهِ؟ فَقَصَدْتُ لِعُثْمَانَ حَتَّى خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، قُلْتُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، وَهِيَ نَصِيحَةٌ لَكَ، قَالَ: يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ مِنْكَ، قَالَ مَعْمَرٌ: أَرَاهُ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَانْصَرَفْتُ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمَا، إِذْ جَاءَ رَسُولُ عُثْمَانَ فَاتَّيَبَتْهُ، فَقَالَ: مَا نَصِيحَتُكَ؟ قُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ، فَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ، وَصَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَأَيْتُ هَدْيَهُ، وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: أَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا

يَخْلُصُ إِلَى الْعَذْرَاءِ فِي سِتْرِهَا، قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، فَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَأَمَنْتُ بِمَا بُعِثَ بِهِ، وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ، كَمَا قُلْتُ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَايَعْتُهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ، وَلَا عَشَشْتُهُ حَتَّى تَوْفَاهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ مِثْلُهُ، ثُمَّ عُمَرُ مِثْلُهُ، ثُمَّ اسْتَحْلَفْتُ، أَفَلَيْسَ لِي مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي لَهُمْ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَمَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ؟ أَمَا مَا ذَكَرْتُ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ فَسَتَأْخُذُ فِيهِ بِالْحَقِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ دَعَا عَلِيًّا فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِدَ، فَجَلَدَهُ ثَمَانِينَ [طرفاه في: ٣٨٧٢، ٣٩٢٧].

٣٦٩٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا ﷺ حَدَّثَهُمْ قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ أَحَدًا وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَغُثْمَانُ، فَرَجَفَ، وَقَالَ: «اسْكُنْ أَحَدًا - أَظُنُّهُ ضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ - فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا: نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ» [سبق برقم ٣٦٧٥].

٣٦٩٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا شَادَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجَشُونُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ غُثْمَانُ، ثُمَّ نَثَرُكَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَفَاضِلُ بَيْنَهُمْ»، تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ [سبق برقم، ٣٦٥٥].

٣٦٩٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا غُثْمَانُ، هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ وَحَجَّ الْبَيْتَ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ؟ فَقَالُوا: هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ، قَالَ: فَمَنْ الشَّيْخُ فِيهِمْ؟ قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدَّثْتَنِي عَنْهُ: هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ غُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أَحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَى أَبَتْنِ لَكَ: أَمَا فَرَاؤُهُ يَوْمَ أَحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ، وَأَمَا تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَةً»، وَأَمَا تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِطَنْ مَكَّةَ مِنْ غُثْمَانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غُثْمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرُّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ غُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِهِ الْيُمْنَى: «هَذِهِ يَدُ غُثْمَانَ»، فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ فَقَالَ: «هَذِهِ لِعُثْمَانَ» فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَذْهَبَ بِهَا الْآنَ مَعَكَ [سبق برقم ٣١٣٠].

٨- باب قصة البَيْعَةِ وَالْإِتِّفَاقِ عَلَى غُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ ﷺ، وفيه مقتل عمر بن الخطاب ﷺ

٣٧٠٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامٍ بِالْمَدِينَةِ، وَقَفَ عَلَى حَذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، وَغُثْمَانَ بْنِ حُثَيْفٍ قَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُمَا؟ أَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ؟ قَالَا: حَمَلْنَاها أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ، مَا فِيهَا كِبِيرٌ فَضِلٌّ، قَالَ: انْظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ، قَالَا: لَا، فَقَالَ عُمَرُ: لَعْنُ سَلَمْنِي اللَّهِ لَأَدْعَنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجُّنِي إِلَى رَجُلٍ بَعْدِي أَبَدًا، قَالَ: فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ، قَالَ: إِنِّي لَقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ غَدَاةٌ أُصِيبَ، وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفَيْنِ قَالَ: اسْتَوْوَا، حَتَّى إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِنَّ خَلًّا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ، وَرَبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ،

أَوْ النَّحْلَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ فِي الرِّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَتَلَنِي، أَوْ أَكَلَنِي، الْكَلْبُ، حِينَ طَعَنَهُ، فَطَارَ الْعِلْجُ بِسَكِينٍ ذَاتِ طَرَفَيْنِ، لَا يُمْرُ عَلَى أَحَدٍ يَمِينًا، وَلَا شِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ، حَتَّى طَعَنَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مَاتَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرُئًا، فَلَمَّا ظَنَّ الْعِلْجُ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ نَحَرَ نَفْسَهُ، وَتَنَاولَ عُمَرُ يَدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ، فَمَنْ يَلِي عُمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي أَرَى، وَأَمَّا نَوَاجِي الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لَا يَذَرُونَ غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَصَلَّى بِهِمْ عِنْدَ الرَّحْمَنِ صَلَاةً خَفِيفَةً، فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، انْظُرْ مَنْ قَتَلَنِي، فَجَالَ سَاعَةً، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: غُلَامٌ مُغِيرَةٌ، قَالَ: الصَّنْعُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَمَرْتُ بِهِ مَعْرُوفًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيتَتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدْعِي الْإِسْلَامَ، قَدْ كُنْتُ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ تَكْثُرَ الْعُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَقِيقًا، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَعَلْتُ أَيُّ إِنْ شِئْتَ، أَيُّ: إِنْ شِئْتَ قَتَلْنَا، قَالَ: كَذَبْتَ، بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا بِلِسَانِكُمْ، وَصَلُّوا قَبْلَتَكُمْ، وَحُجُّوا حَجَّكُمْ؟ فَاحْتَمِلَ إِلَى بَيْتِهِ، فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ، وَكَانَ النَّاسُ لَمْ تُصَبِّهِمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمَيْهِ: فَقَائِلٌ يَقُولُ: لَا بَأْسَ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: أَخَافُ عَلَيْهِ، فَاتَّبَعِي بِسَيْدٍ فَشَرَبَهُ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ أَتَى بِلَبَنٍ فَشَرَبَهُ، فَخَرَجَ مِنْ جُزْجِهِ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَجَاءَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ فَقَالَ: أَنْبِشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ لَكَ: مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتُ، ثُمَّ وَلَيْتَ فَعَدَلْتُ، ثُمَّ شَهِدْتُ، قَالَ: وَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَفَّافٌ لَا عَلَيَّ، وَلَا لِي، فَلَمَّا أَذْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمْسُ الْأَرْضَ، قَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ الْغُلَامَ، قَالَ: ابْنُ أَخِي، ازْفَعْ ثَوْبَكَ، فَإِنَّهُ أَتَقَى لثَوْبَكَ، وَأَتَقَى لِرَبِّكَ، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدِّينِ، فَحَسَبُوهُ فَوَجَدُوهُ سِتَّةً وَثَمَانِينَ أَلْفًا، أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ: إِنْ وَفَى لَهُ مَالُ آلِ عُمَرَ فَأَدِّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلِّ فِي بَيْتِي عِدِّيَ بْنَ كَعْبٍ، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلِّ فِي قُرَيْشٍ، وَلَا تَعُدَّهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ، فَإِذْ عَنِّي هَذَا الْمَالُ، انْطَلِقْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ السَّلَامَ، وَلَا تَقُلْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا، وَقُلْ يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَسَلِّمْ وَاسْتَأْذِنْ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي، فَقَالَ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّلَامَ، وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَقَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، وَلَا وَثِرَ بِهِ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي، فَلَمَّا أَقْبَلَ قِيلَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَدْ جَاءَ، قَالَ: ازْفَعُونِي، فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَذْنْتُ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ، فَإِذَا أَنَا قَضَيْتُ فَاحْمِلُونِي، ثُمَّ سَلِّمْ فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَإِنْ أَذْنْتُ لِي فَادْخُلُونِي، وَإِنْ رَدَّتْنِي رُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا قُمْنَا، فَوَلَحَتْ عَلَيْهِ فَبَكَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، وَاسْتَأْذَنَ الرَّجَالُ، فَوَلَجَتْ دَاخِلًا لَهُمْ، فَسَمِعْنَا بَكَاءَهَا مِنَ الدَّاخِلِ، فَقَالُوا: أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اسْتَخْلَفَ، قَالَ: مَا أَجِدُ أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ، أَوِ الرَّهْطِ، الَّذِينَ تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ: فَسَمَّى عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَسَعْدًا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ: يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، كَهَيْئَةِ التَّعْزِيَةِ لَهُ، فَإِنْ أَصَابَتِ الْإِمْرَةُ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ، وَإِلَّا فَلْيَسْتَعِنْ بِهِ أَيُّكُمْ مَا أَمَرَ، فَإِنِّي لَمْ أَغْزِلْهُ عَنْ عَجْزٍ، وَلَا خِيَانَةٍ، وَقَالَ: أَوْصِي الْخَلِيفَةَ

مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأَوْصِيَهُ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا، الَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ، أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَأَنْ يُغْفَى عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، وَأَوْصِيَهُ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رِذَّةُ الْإِسْلَامِ، وَجِبَاةُ الْمَالِ، وَغَيْظُ الْعَدُوِّ، وَأَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ، وَأَوْصِيَهُ بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ، وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ، أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ، وَيُرَدَّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ، وَأَوْصِيَهُ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتُهُمْ، فَلَمَّا قُبِضَ خَرَجْنَا بِهِ، فَاذْهَبْنَا نَمْشِي فَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَتْ: أَذْخِلُوهُ، فَأَدْخِلْ، فَوَضَعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْكُمْ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ طَلْحَةُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ، وَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَتَيْكُمْ تَبَرُّاً مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَتَجْعَلُهُ إِلَيْهِ، وَاللَّهُ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ لَيَنْظُرَنَّ أَفْضَلُهُمْ فِي نَفْسِهِ؟ فَاسْكُتَ الشَّيْخَانِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ، وَاللَّهُ عَلَيَّ أَنْ لَا أَلُوَ عَنْ أَفْضَلِكُمْ؟ قَالَا: نَعَمْ، فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا فَقَالَ: لَكَ قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَدَمُ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتُ، فَاللَّهُ عَلَيْكَ لَعْنُ أَمْرُتِكَ لَتَعْدِلَنَّ، وَلَعْنُ أَمْرُتِ عُثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتُطِيعَنَّ، ثُمَّ خَلَا بِالْآخِرِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ قَالَ: اذْهَبْ يَدُكَ يَا عُثْمَانُ، فَبَايَعَهُ، فَبَايَعَ لَهُ عَلِيٌّ، وَوَلَجَ أَهْلُ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ [سبق برقم ١٣٩٢].

٩- باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن ﷺ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي، وَأَنَا مِنْكَ» وَقَالَ عُمَرُ: تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ ٣٧٠١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ **سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ عَدَا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ» قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ عَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقَالُوا: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَارْسُلُوا إِلَيْهِ فَأَتُونِي بِهِ» فَلَمَّا جَاءَ بَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ» [سبق برقم ٢٩٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٦].

٣٧٠٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ **عَنْ سَلَمَةَ** قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟، فَخَرَجَ عَلَيَّ فَالْحَقَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ، أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ - عَدَا رَجُلًا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، أَوْ قَالَ: «يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ» فِإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ وَمَا نَزَّجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّايَةَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ [سبق برقم ٢٩٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٧].

٣٧٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى

سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: هَذَا فَلَانٌ؟ لِأَمِيرِ الْمَدِينَةِ، يَدْعُو عَلِيًّا عِنْدَ الْمُنْبَرِ، قَالَ: فَيَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ: يَقُولُ لَهُ أَبُو ثَرَابٍ، فَضَحِكَ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا سَمَاءُ إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ، وَمَا كَانَ لَهُ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ، فَاسْتَطَعَمْتُ الْحَدِيثَ سَهْلًا وَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: دَخَلَ عَلِيٌّ عَلَى فَاطِمَةَ، ثُمَّ خَرَجَ فَاضْطَجَعَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟» قَالَتْ: فِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَوَجَدَ رِداءَهُ قَدْ سَقَطَ عَنْ ظَهْرِهِ، وَخَلَصَ الثَّرَابُ إِلَى ظَهْرِهِ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الثَّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ فَيَقُولُ: «اجْلِسْ يَا أَبَا ثَرَابٍ» مَرَّتَيْنِ [سبق برقم ٤٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٩].

٣٧٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ عُثْمَانَ، فَذَكَرَ عَنْ مَحَاسِنِ عَمَلِهِ، قَالَ: لَعَلَّ ذَاكَ يَسْوُوكُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ فَارْغَمِ اللَّهَ بِأَنْفِكَ، ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ، فَذَكَرَ مَحَاسِنَ عَمَلِهِ قَالَ: هُوَ ذَاكَ، بَيْتُهُ أَوْسَطُ بُيُوتِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّ ذَاكَ يَسْوُوكُ؟ قَالَ: أَجَلُ، قَالَ: فَارْغَمِ اللَّهَ بِأَنْفِكَ، انْطَلِقْ فَاجْهَدْ عَلَيَّ جَهْدَكَ [سبق برقم ٣١٣٠].

٣٧٠٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَتْ مَا تَلَقَّى مِنْ أَثَرِ الرَّحَى، فَآتَى النَّبِيُّ ﷺ بَسْبِي، فَانْطَلَقَتْ، فَلَمْ تَجِدْهُ، فَوَجَدَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيئِ فَاطِمَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبَتْ لَأَقُومَ فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا» فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، وَقَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تُكَبِّرَانِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتَسْبِحَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُحَمِّدَانِ ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ» [سبق برقم ٣١١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٢٧].

٣٧٠٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِثِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟» [طرفه في: ٤٤١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٤].

٣٧٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: «أَقْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ، فَإِنِّي أَكْرَهُ الْإِخْتِلَافَ، حَتَّى يَكُونَ لِلنَّاسِ جَمَاعَةٌ، أَوْ أُمُوتَ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي» فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَرَى أَنَّ عَامَّةَ مَا يُرَوَّى عَلَى عَلِيٍّ الْكَذِبُ.

١٠ - باب مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَشَبَّهُتْ خُلُقِي وَخُلُقِي»

٣٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ: أَكْثَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَإِنِّي كُنْتُ أَلْزِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَبَعِ بَطْنِي حَتَّى لَا أَكُلَ الْخَمِيرَ، وَلَا أَلْبَسَ الْحَبِيرَ، وَلَا يَخْدُمَنِي فَلَانٌ، وَلَا فَلَانَةٌ، وَكُنْتُ أَلْصُقُ بَطْنِي بِالْحَصْبَاءِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَسْتَقْرِئَ الرَّجُلَ الْآيَةَ هِيَ مَعِيَ كُنِي يَنْقَلِبُ بِي فَيُطْعِمُنِي، وَكَانَ أَخِيرَ النَّاسِ لِلْمَسْكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: كَانَ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، فَيَشُقُّهَا، فَنَلْعَقُ مَا فِيهَا» [طرفه في: ٥٤٣٢].

٣٧٠٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ

السَّعْيِيُّ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما كَانَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْجَنَاحَانِ: كُلِّ نَاحِيَتَيْنِ [طرفه في: ٤٢٦٤].

١١ - باب ذِكْرِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه

٣٧١٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا ﷺ فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا، قَالَ فَيُسْقَوْنَ» [طرفه في: ١٠١٠].

١٢ - باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ

وَمَنْقَبَةٌ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»
٣٧١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ «أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ تَطَلُّبُ صَدَقَةِ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ، وَفَذَلِكَ، وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسٍ خَيْرٍ» [سبق برقم ٣٠٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٩].
٣٧١٢ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَوَرُّثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، يَغْنِي مَالُ اللَّهِ، لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا عَلَى الْمَأْكُلِ»، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا عَمَلَنَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَشْهَدُ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَضِيلَتَكَ، وَذَكَرَ قَرَابَتَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَقَّهُمْ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي» [سبق برقم ٣٠٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٩].

٣٧١٣ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه قَالَ: «ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ» [طرفه في: ٣٧٥١].

٣٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ الْمُسَوِّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٩].

٣٧١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهَا، فَسَارَهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَهَا فَضَحِكَتْ»، قَالَتْ: فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ [سبق برقم ٣٦٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٥٠].

٣٧١٦ - فَقَالَتْ: «سَارَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يَقْبِضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ فَبَكَيتُ، ثُمَّ سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ فَضَحِكَتُ» [سبق برقم ٣٦٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٥٠].

١٣ - باب مناقب الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «هُوَ حَوَارِيُّ النَّبِيِّ ﷺ» وَسَمِيَ الْحَوَارِثُونَ لِبَيَاضِ ثِيَابِهِمْ
٣٧١٧ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: أَصَابَ عُثْمَانَ بْنُ عَفَّانَ رُعَافٌ شَدِيدٌ سَنَةَ الرُّعَافِ، حَتَّى حَبَسَهُ عَنْ الْحَجِّ، وَأَوْصَى، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: اسْتَخْلَفْ، قَالَ: وَقَالُوا قَالَ نَعَمْ قَالَ، وَمَنْ

فَسَكَتَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرٌ - أَحْسِبُهُ الْحَارِثَ - فَقَالَ اسْتَخْلَفَ فَقَالَ عُثْمَانُ: وَقَالُوا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَمَنْ هُوَ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: فَلَعَلَّهُمْ قَالُوا: إِنَّهُ الرَّبِيزُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُ لَخَيْرُهُمْ مَا عَلِمْتُ، وَإِنْ كَانَ لَأَحَبَّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [طرفه في: ٣٧١٨].

٣٧١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي سَمِعْتُ مَرْوَانَ «كُنْتُ عِنْدَ عُثْمَانَ أَنَا رَجُلٌ فَقَالَ: اسْتَخْلَفَ، قَالَ: وَقِيلَ ذَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، الرَّبِيزُ، قَالَ: «أَمَا وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ خَيْرُكُمْ ثَلَاثًا» [سبق برقم ٣٧١٧].

٣٧١٩ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، هُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنْ حَوَارِيَّ الرَّبِيزِ بْنُ الْعَوَّامِ» [سبق برقم ٢٨٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٥].

٣٧٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيزِ قَالَ: كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النَّسَاءِ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالرَّبِيزِ عَلَى فَرَسِهِ يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ: يَا أَبَتِ رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ، قَالَ: أَوْهَلُ رَأَيْتَنِي يَا بَنِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينِي بِخَبَرِهِمْ؟» فَأَنْطَلَقْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ فَقَالَ: «فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٦].

٣٧٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلرَّبِيزِ يَوْمَ وَقْعَةِ الْيَزْمُوكِ: أَلَا تَشُدُّ فَنَشُدُّ مَعَكَ؟ فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ، فَضْرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ غُرُوةَ: فَكُنْتُ أُدْخِلُ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرَبَاتِ أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ [طرفه في: ٣٩٧٣، ٣٩٧٥].

١٤ - باب ذِكْرِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَقَالَ عُمَرُ: تُوَفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ

٣٧٢٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: «لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ»، عَنْ حَدِيثَيْهِمَا [طرف الحديث ٣٧٢٢ في: ٤٠٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٤، وطرف الحديث: ٣٧٢٣ في: ٤٠٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٤].

٣٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَارِثٍ قَالَ: «رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ الَّتِي وَقَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ شَلَّتْ» [طرفه في: ٤٠٦٣].

١٥ - باب مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ الزُّهْرِيِّ، وَبَنُو زُهْرَةَ أَخْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ

٣٧٢٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: «جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ» [أطرافه في: ٤٠٥٥، ٤٠٥٦، ٤٠٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٢].

٣٧٢٦ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا ثُلُثُ الْإِسْلَامِ» [طرفاه في: ٣٨٥٨، ٣٧٢٧].

٣٧٢٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ

أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنِ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: «مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكُنْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَإِنِّي لَثُلْتُ الْإِسْلَامَ»، تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ [سبق برقم ٣٧٢٦].

٣٧٢٨- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا ؓ يَقُولُ: «إِنِّي لَأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى إِنْ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا يَضَعُ الْبَعِيرُ، أَوْ الشَّاةُ، مَا لَهُ خِلْطٌ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تَعَزَّزْنِي عَلَى الْإِسْلَامِ، لَقَدْ خَبْتُ إِذَا وَضَلَ عَمَلِي، وَكَانُوا وَشَوْا بِهِ إِلَى عَمَرٍ قَالُوا: لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي» [طرفاه في: ٥٤١٢، ٦٤٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٦٦].

١٦- باب ذكر أصحاب النبي ﷺ، مِنْهُمْ أَبُو الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ

٣٧٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ قَالَ: إِنْ عَلِيًّا خَطَبَ بَنْتُ أَبِي جَهْلٍ، فَسَمِعْتُ بِذَلِكَ فَاطِمَةَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيُّ بْنُ نَاحِيٍّ بَنْتُ أَبِي جَهْلٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ يَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ، أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ فَحَدَّثَنِي وَصَدَّقَنِي، وَإِنْ فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا، وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بَنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبَنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ» فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخُطْبَةَ، وَزَادَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَلْحَلَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مِسْوَرٍ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، «وَذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَأَتَنِي عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ»، قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٩].

١٧- باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ، وَقَالَ الْبَرَاءُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا ٣٧٣٠- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؓ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونُونِ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ بَعْدَهُ» [إطرافه في: ٤٢٥٠، ٤٤٦٨، ٤٤٦٩، ٦٦٢٧، ٧١٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٢٦].

٣٧٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ؓ قَالَتْ: دَخَلَ عَلِيٌّ قَائِفٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ شَاهِدٌ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مُضْطَجِعَانِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَفْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، قَالَ: «فَسَرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْجَبَهُ فَأَخْبَرَ بِهِ عَائِشَةَ» [سبق برقم ٣٥٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٩].

١٨- باب ذكر أسامة بن زيد

٣٧٣٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ؓ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَحْزُومَةِ فَقَالُوا: مَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [سبق برقم ٢٦٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٨].

٣٧٣٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: ذَهَبَتْ أَسْأَلُ الزُّهْرِيَّ عَنْ حَدِيثِ الْمَحْزُومَةِ فَصَاحَ بِي، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: فَلَمْ تَحْتَمِلْهُ عَنْ أَحَدٍ؟ قَالَ: وَجَدْتُهُ فِي كِتَابٍ كَانَ كَتَبَهُ أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا النَّبِيَّ ﷺ؟ فَلَمْ يَجْتَرِئْ أَحَدٌ أَنْ يَكَلِّمَهُ، فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيفُ قَطَعُوهُ، لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» [سبق برقم ٢٦٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٨].

٣٧٣٤- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّادٍ يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا الْمَاجِشُونُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: **نَظَرَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَوْمًا، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، إِلَى رَجُلٍ يَسْحَبُ ثِيَابَهُ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: انْظُرْ مَنْ هَذَا؟ لَيْتَ هَذَا عِنْدِي، قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ: أَمَا تَعْرِفُ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسَامَةَ، قَالَ: فَطَاطَأَ ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ، وَتَقَرَّرَ بِيَدَيْهِ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ قَالَ: «لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَحَبَّهُ».**

٣٧٣٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ **عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْبِهُمَا فَإِنِّي أَحِبُّهُمَا»** [طرفاه في: ٣٧٤٧، ٦٠٠٣].

٣٧٣٦- وَقَالَ نَعِيمٌ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي مَوْلَى لَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَيْمَنَ ابْنَ أُمِّ أَيْمَنَ، وَكَانَ أَيْمَنُ ابْنُ أُمِّ أَيْمَنَ أَخَا أَسَامَةَ لِأُمِّهِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَرَأَهُ ابْنُ عُمَرَ لَمْ يَتِمَّ رُكُوعُهُ، وَلَا سُجُودُهُ فَقَالَ: **أَعِدْ** [طرفه في: ٣٧٣٧].

٣٧٣٧- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي حَزْمَةُ مَوْلَى أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ **مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** إِذْ دَخَلَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ فَلَمْ يَتِمَّ رُكُوعُهُ، وَلَا سُجُودُهُ، فَقَالَ: **أَعِدْ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ ابْنِ أُمِّ أَيْمَنَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «لَوْ رَأَى هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَحَبَّهُ، فَذَكَرَ حُبَّهُ وَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّ أَيْمَنَ»** قال: وزادني بغض أصحابي، عَنْ سُلَيْمَانَ: «وَكَانَتْ حَاضِنَةَ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٣٧٣٦].

١٩- باب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

٣٧٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَمَثَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكُنْتُ غَلَامًا أَعَزَّبَ، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَلِكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبُئْرِ، فَإِذَا لَهَا قُوزَانٌ كَقُرْنَيِ الْبُئْرِ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرُ فَقَالَ لِي: لَنْ تُرَاعَ، فَقَضَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ** [سبق برقم ٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٩].

٣٧٣٩- فَقَضَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ» قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا [سبق برقم ١١٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٩].

٣٧٤٠- ٣٧٤١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** عَنْ أُخْتِهِ حَفْصَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ» [سبق برقم ٤٤٠، ١١٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٨].

٢٠- باب مناقب عمار وحذيفة رضي الله عنهما

٣٧٤٢- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ:

قَدِمْتُ الشَّامَ، فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَأَتَيْتُ قَوْمًا فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا شَيْخٌ قَدْ جَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِي، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: **أَبُو الدَّرْدَاءِ**، فَقُلْتُ: إِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُيسِّرَ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَيَسِّرْكَ لِي، قَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: أَوْلَيْسَ عِنْدَكُمْ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ: صَاحِبُ التَّغْلِينَ، وَالْوَسَادِ، وَالْمُطَهَّرَةِ، أَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ، عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ، أَوْلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ سِرِّ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ غَيْرُهُ؟ ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ يَقْرَأُ عَبْدُ اللَّهِ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ * وَالتَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى * وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى: قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ [سبق برقم ٣٢٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٤].

٣٧٤٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعِيْرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ذَهَبَ عَلْقَمَةُ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، **فَجَلَسَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ** فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ، أَوْ مِنْكُمْ، صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ؟ يَغْنِي حُذَيْفَةَ، قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ، أَوْ مِنْكُمْ، الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ؟ يَغْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ، يَغْنِي عَمَّارًا، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ، أَوْ مِنْكُمْ، صَاحِبُ السَّوَالِ، أَوْ السَّرَارِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: كَيْفَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ * وَالتَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى؟ قُلْتُ: ﴿وَالذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾ قَالَ: مَا زَالَ بِي هَوْلًا حَتَّى كَادُوا يَسْتَنْزِلُونِي عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

٢١ - باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح

٣٧٤٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: **حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيْنًا، وَإِنَّ أَمِيْنَنَا أَيُّهَا أُمُّ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجُرَّاحِ»** [طوافه في: ٤٣٨٢، ٧٢٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٩].

٣٧٤٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ صَلَةَ **عَنْ حُذَيْفَةَ** ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: «لَا بُعْثَنَّ، يَغْنِي عَلَيْكُمْ، يَغْنِي أَمِيْنًا - حَقَّ أَمِيْنٍ»، فَأَشْرَفَ أَصْحَابُهُ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ ﷺ. [طوافه في: ٤٣٨٠، ٤٣٨١، ٧٢٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٢٠].

باب ذكر مُصْنَعِ بْنِ عَمْرِو

٢٢ - باب مناقب الحسن والحسين

قَالَ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «عَانَقَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَسَنَ»

٣٧٤٦- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ **سَمِعَ أَبَا بَكْرَةَ** سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ إِلَى جَنْبِهِ، يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً وَإِلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» [سبق برقم ٢٧٠٤].

٣٧٤٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ **عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ** **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ** أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنُ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُمَا فَاجْهِبْهُمَا»، أَوْ كَمَا قَالَ [سبق برقم ٣٧٣٥].

٣٧٤٨- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** ﷺ، أَنِّي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ بَرَأْسَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَجُعِلَ فِي طَسْتٍ، فَجَعَلَ

يُنْكُثُ، وَقَالَ فِي حُسْنِهِ شَيْئًا، فَقَالَ أَنَسُ: «كَانَ أَشْبَهُهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مَحْضُوبًا بِالْوَسْمَةِ».

٣٧٤٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ قَالَ: **سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ﷺ** قَالَ:

«رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٢٢].

٣٧٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي

مُليْكَهَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: **رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ ﷺ** وَحَمَلَ الْحَسَنَ وَهُوَ يَقُولُ: «بِأَبِي شَبِيهٍ بِالنَّبِيِّ، لَيْسَ شَبِيهٍ بَعْلِيَّ»، وَعَلِيٍّ يَضْحَكُ [سبق برقم ٣٥٤٢].

٣٧٥١- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَصَدَقَهُ قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ

مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ** قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ» [سبق برقم ٣٧١٣].

٣٧٥٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، **عَنْ أَنَسٍ،**

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ قَالَ: «لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ».

٣٧٥٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي

نُعْمٍ، **سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ** وَسَأَلَهُ عَنِ الْمُحْرَمِ، قَالَ شُعْبَةُ: أَحْسِبُهُ يَقْتُلُ الذُّبَابَ، فَقَالَ: أَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنِ الذُّبَابِ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا» [إطرفة في: ٥٩٩٤].

٢٣- باب مناقب بلال بن رباح مولى أبي بكر ﷺ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْنِكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ»

٣٧٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، **أَخْبَرَنَا جَابِرُ**

بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا، وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا» يَعْنِي بِلَالَ.

٣٧٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ «أَنَّ بِلَالَ قَالَ لِأَبِي

بَكْرٍ: إِنْ كُنْتُ إِنَّمَا اشْتَرَيْتَنِي لِنَفْسِكَ فَأَمْسِكْنِي، وَإِنْ كُنْتُ إِنَّمَا اشْتَرَيْتَنِي لِلَّهِ، فَدَعْنِي وَعَمَلِ اللَّهِ».

٢٤- باب ذكر ابن عباس ﷺ

٣٧٥٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** قَالَ: «صَمِنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى

صَدْرِهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ»، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ»، حَدَّثَنَا

مُوسَى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ... مِثْلُهُ، وَالْحِكْمَةُ: الْإِصَابَةُ فِي غَيْرِ النُّبُوَّةِ [سبق برقم ٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٧].

٢٥- باب مناقب خالد بن الوليد ﷺ

٣٧٥٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، **عَنْ أَنَسٍ**

ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا، وَجَعَفَرًا، وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَيْرُهُمْ، فَقَالَ: أَخَذَ الرَّايَةَ

زَيْدٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ، حَتَّى أَخَذَهَا

سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» [سبق برقم ١٢٤٦].

٢٦- باب مناقب سالم مولى أبي حذيفة ﷺ

٣٧٥٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ

ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَبَدَأَ بِهِ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: لَا أَذْرِي، بَدَأَ بِأَبِي، أَوْ بِمُعَاذٍ» [إطرافه في: ٣٧٦٠، ٣٨٠٦، ٣٨٠٨، ٤٩٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٤].

٢٧ - باب مناقب عبد الله بن مسعود ﷺ

٣٧٥٩ - حَدَّثَنَا حَنْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقًا قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا، وَلَا مُتَفَحِّشًا» وَقَالَ: «إِنْ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا» [سبق برقم ٣٥٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢١].

٣٧٦٠ - وَقَالَ: «اسْتَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ» [سبق برقم ٣٧٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٤].

٣٧٦١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ دَخَلَتْ الشَّامَ فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا، فَرَأَيْتُ شَيْخًا مُقْبِلًا، فَلَمَّا دَنَا قُلْتُ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ اسْتَجَابَ اللَّهُ، قَالَ: مَنْ أَيْنَ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: أَفَلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ التَّغْلِينَ، وَالْوَسَادِ، وَالْمِطْهَرَةِ؟ أَوَلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ الَّذِي أُجِيرَ مِنَ الشَّيْطَانِ؟ أَوَلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ؟ كَيْفَ قَرَأَ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ: ﴿وَاللَّيْلِ﴾ فَفَرَأْتُ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى * وَالذِّكْرِ وَالْأُنثَى﴾ قَالَ: «أَفْرَأَيْتَهَا النَّبِيَّ ﷺ فَاهُ إِلَى فِيَّ، فَمَا زَالَ هَوْلَاءُ حَتَّى كَادُوا يَرُدُّونِي» [وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٤].

٣٧٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَأَلْنَا حُدَيْفَةَ عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالْهَدْيِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُ، فَقَالَ: «مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلًا بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ» [إطرافه في: ٦٠٩٧].

٣٧٦٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ ﷺ يَقُولُ: «قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّنْتُنَا حِينًا مَا نَرَى إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمَّا نَرَى مِنْ دُخُولِهِ وَدُخُولِ أُمِّهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» [إطرافه في: ٤٣٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٠].

٢٨ - باب ذكر معاوية ﷺ

٣٧٦٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ، حَدَّثَنَا الْمُعَاوِيَةُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: «أَوْتَرُ مُعَاوِيَةَ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِرُكْعَةٍ» وَعِنْدَهُ مَوْلَى لَابْنِ عَبَّاسٍ، فَاتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «دَعُهُ فَإِنَّهُ صَحْبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [إطرافه في: ٣٧٦٥].

٣٧٦٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: هَلْ لَكَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ، فَإِنَّهُ مَا أَوْتَرُ إِلَّا بِوَاحِدَةٍ، قَالَ: «إِنَّهُ فَاقِيَةٌ» [سبق برقم ٣٧٦٤].

٣٧٦٦ - حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي السَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةَ لَقَدْ صَحَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيَهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا، يَعْنِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ» [سبق برقم ٥٨٧].

٢٩ - **بَابُ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»**

٣٧٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، **عَنِ الْمُسَوِّدِ بْنِ**

مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٩].

٣٠- بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٣٧٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: **إِنَّ**

عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: «يَا عَائِشُ، هَذَا جَبْرِيلُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ

السَّلَامُ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى» تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [سبق برقم ٣٢١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٧].

٣٧٦٩- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ مُرَّةَ،

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ

إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَفُضِّلَ عَائِشَةُ عَلَى النِّسَاءِ كَفُضِّلَ الثَّرِيدُ عَلَى سَائِرِ

الطُّعَامِ» [سبق برقم ٣٤١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣١].

٣٧٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّهُ **سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فُضِّلَ عَائِشَةُ عَلَى النِّسَاءِ كَفُضِّلَ

الثَّرِيدُ عَلَى سَائِرِ الطُّعَامِ» [إطرافه في: ٥٤٢٨، ٥٤١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٦].

٣٧٧١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ

الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ **عَائِشَةَ** اشْتَكَتْ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، تَقْدِمِينَ عَلَى فَرَطِ

صَدِيقٍ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ» [إطرافه في: ٤٧٥٤، ٤٧٥٣].

٣٧٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ:

لَمَّا بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارًا وَالْحَسَنُ إِلَى الْكُوفَةِ لِيَسْتَنْفِرَهُمْ، **خَطَبَ عَمَّارٌ** فَقَالَ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ

فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ، أَوْ يُبَايَئَا» [إطرافه في: ٧١٠٠، ٧١٠١].

٣٧٧٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أَنَّهَا

اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا، فَأَذْرَكْتُهُمْ

الصَّلَاةَ، فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضوءٍ، فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ شَكُّوا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمُمِ، **فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ**

خُضَيْرٍ: «جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا، وَجَعَلَ فِيهِ

لِلْمُسْلِمِينَ بَرَكَةً» [سبق برقم ٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٧].

٣٧٧٤- حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ **عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا**

كَانَ فِي مَرَضِهِ جَعَلَ يَدُورُ فِي نِسَائِهِ وَيَقُولُ: أَيْنَ أَنَا عَدَا؟ حِرْصًا عَلَى بَيْتِ عَائِشَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ:

«فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي سَكَنَ» [سبق برقم ٨٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٣].

٣٧٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، **حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:** «كَانَ النَّاسُ

يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَاجْتَمَعَ صَوَاحِبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَا: يَا أُمُّ سَلَمَةَ،

وَاللَّهِ إِنْ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَإِنَّا نُرِيدُ الْخَيْرَ كَمَا تُرِيدُهُ عَائِشَةُ، فَمُرِّي رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يُهْدُوا إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ، أَوْ حَيْثُ مَا دَارَ، قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ أُمِّ سَلَمَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَلَمَّا عَادَ إِلَيَّ ذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ ذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: «يَا أُمِّ سَلَمَةَ، لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرِهَا» [سبق برقم ٢٥٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤١].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٣- كتاب مناقب الأنصار

١- باب مناقب الأنصار: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ،

وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا﴾ [الحشر: ٩]

٣٧٧٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: قُلْتُ لَأَنْسٍ: أَرَأَيْتَ اسْمَ الْأَنْصَارِ كُنْتُمْ تَسْمَوْنَ بِهِ، أَمْ سَمَّاكُمُ اللَّهُ؟ قَالَ: «بَلْ سَمَّانا اللَّهُ»، كُنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَنْسٍ فَيَحْدِثُنَا بِمَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ وَمَشَاهِدِهِمْ، وَيُقْبِلُ عَلَيَّ، أَوْ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ فَيَقُولُ: «فَعَلَ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَكَذَا» [إطرافه في: ٣٨٤٤].

٣٧٧٧- حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ يَوْمَ بُعِثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ افْتَرَقَ مَلَوْهُمْ، وَفُتِلَتْ سَرَوَاتُهُمْ وَجُرْحُوا، فَقَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ» [إطرافه في: ٣٨٤٦، ٣٩٣٠].

٣٧٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنْسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «قَالَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، وَأَعْطَى قُرَيْشًا، وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنَّ سُيُوفَنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَاءِ قُرَيْشٍ، وَغَنَائِمُنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَا الْأَنْصَارَ، قَالَ فَقَالَ: «مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟» وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ، فَقَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ، قَالَ: «أَوَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْغَنَائِمِ إِلَى بُيُوتِهِمْ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ، لَوْ سَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَاْدِيَا، أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُ وَاْدِي الْأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبَهُمْ» [سبق برقم ٣١٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

٢- باب قول النبي ﷺ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ مِنَ الْأَنْصَارِ»، قَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ٣٧٧٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ الْأَنْصَارَ سَلَكَوا وَاْدِيَا، أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُ فِي وَاْدِي الْأَنْصَارِ، وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ» فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا ظَلَمَ، بِأَبِي وَأُمِّي، أَوْوَهُ وَنَصْرُوهُ، أَوْ كَلِمَةً أُخْرَى [إطرافه: ٧٢٤٤].

٣- باب إخاء النبي ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

٣٧٨٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ مَالِي نِصْفَيْنِ، وَلِي امْرَأَتَانِ، فَاَنْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَسَمِّهَا لِي أَطْلُقْهَا، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، أَتَيْنَ سُوقَكُمْ؟ فَدَلُّوهُ عَلَى سُوقِ بَنِي قَبِيْلَقَاعَ، فَمَا انْقَلَبَ إِلَّا وَمَعَهُ فَضْلٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، ثُمَّ تَابَعَ الْعُدُوَّ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمًا وَبِهِ أَثَرُ ضَرْفَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْيِمٌ؟» قَالَ: تَزَوَّجْتُ، قَالَ: «كَمْ سَقَّتْ إِلَيْهَا؟» قَالَ: نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ وَزَنُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، شَكَ إِبْرَاهِيمُ [سبق برقم ٢٠٤٨].

٣٧٨١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ

الرَّحْمَنُ بْنُ عَوْفٍ، وَآخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ، فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ عَلِمْتَ الْأَنْصَارُ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالًا، سَأَفْصِمُ مَالِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطْرَيْنِ، وَلِيِ امْرَأَتَانِ فَاَنْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَأُطْلِقُهَا، حَتَّى إِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتُهَا، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ، فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمَئِذٍ حَتَّى أَفْضَلَ شَيْئًا مِنْ سَمْنٍ وَأَقِطٍ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ وَضُرٌّ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْمٌ؟» قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «مَا سَقَتْ فِيهَا؟» قَالَ: وَزَنَ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «أَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ» [سبق برقم ٢٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٧].

٣٧٨٢- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو هَمَّامٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ اقْسِمَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ النَّحْلُ قَالَ: «لَا، قَالَ: «يَكْفُونَا الْمُؤُونَةَ، وَتَشْرِكُونَا فِي الثَّمَرِ» قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا [سبق برقم ٢٣٢٥].

٤- باب حُبِّ الْأَنْصَارِ مِنَ الْإِيمَانِ

٣٧٨٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يَبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥].

٣٧٨٤- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ التَّفَاقُ بَغْضُ الْأَنْصَارِ» [سبق برقم ١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٤].

٥- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «أَنْتُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ»

٣٧٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ النِّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ مُقْبِلِينَ، قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ غُرْسٍ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُمْتَلًا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ» قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ [طرفة في: ٥١٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٨٠].

٣٧٨٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» مَرَّتَيْنِ [طرفة في: ٥٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٦٤٥].

٦- باب أَتْبَاعِ الْأَنْصَارِ

٣٧٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَتِ الْأَنْصَارُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِكُلِّ نَبِيٍّ أَتْبَاعٌ، وَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا، فَدَعَا بِهِ»، فَتَمَيَّثَ ذَلِكَ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قَدْ زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدٌ [طرفة في: ٣٧٨٨].

٣٧٨٨- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ - رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ - قَالَتِ الْأَنْصَارُ: «إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ أَتْبَاعًا، وَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَتْبَاعَهُمْ مِنْهُمْ» قَالَ عَمْرُو: فَذَكَرْتُهُ لِابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: قَدْ زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدٌ، قَالَ شُعْبَةُ:

أَظَنَّهُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ [سبق برقم ٣٧٨٧].

٧- باب فضل دور الأنصار

٣٧٨٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَسْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أَرَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا، فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ، وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: سَمِعْتُ أَنَسًا، قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا، وَقَالَ: «سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ» [إطرافه في: ٣٧٩٠، ٣٨٠٧، ٦٠٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥١١].

٣٧٩٠- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى قَالَ أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو أُسَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الْأَنْصَارِ، أَوْ قَالَ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ: بَنُو النَّجَّارِ، وَبَنُو عَبْدِ الْأَسْهَلِ، وَبَنُو الْحَارِثِ، وَبَنُو سَاعِدَةَ» [سبق برقم ٣٧٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥١١].

٣٧٩١- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ عَبْدُ الْأَسْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» فَلَحِقْنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ: أَبَا أُسَيْدٍ، أَلَمْ تَرَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا أَحْيَرًا؟ فَأَذْرَكَ سَعْدُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ، فَجَعَلْنَا أَحْيَرًا، فَقَالَ: «أَوَلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ؟» [سبق برقم ١٤٨١].

٨- باب قول النبي ﷺ لِلْأَنْصَارِ اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ

قَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٧٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا؟ قَالَ: «سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» [إطرافه في: ٧٠٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٥].

٣٧٩٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، وَمَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ» [سبق برقم ٣١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

٣٧٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه جِئَ خَرَجَ مَعَهُ إِلَى الْوَلِيدِ قَالَ: «دَعَا النَّبِيَّ ﷺ الْأَنْصَارَ إِلَى أَنْ يُقَطَعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ تُقَطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلُهَا، قَالَ: «إِنَّمَا لَا فَاصِبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، فَإِنَّهُ سَيُصِيبُكُمْ بَعْدِي أَثَرُهُ» [سبق برقم ٢٣٧٦].

٩- باب دعاء النبي ﷺ: «أَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»

٣٧٩٥- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِيسَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عِيشَ إِلَّا عِيشَ الْآخِرَةِ، فَأَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»، وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ... وَقَالَ: «فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ» [سبق برقم ٢٨٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٥].

٣٧٩٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ

الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّداً عَلَى الْجِهَادِ مَا خَيْبَنَا أَبَداً
فَأَجَابَهُمْ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ» (إسبق برقم ٢٨٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٥).
٣٧٩٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْخَنْدَقَ، وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا
عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْزِزْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ» (إرفاه في: ٤٠٩٨، ٦٤١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٤).

١٠- باب قول الله ﷻ: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]

٣٧٩٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَفَعَتْ إِلَى نِسَائِهِ، فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضُمُّ،
أَوْ يَضِيفُ هَذَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا، فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ: أَكْرَمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوْثٌ صَبْيَانِي، فَقَالَ: هَبِّي طَعَامَكَ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكَ، وَتَوَمِّي صَبْيَانَكَ إِذَا
أَرَادُوا عَشَاءً، فَهَيَّأْتُ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحْتُ سِرَاجَهَا، وَتَوَمَّتُ صَبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَُا تُضْلِحُ سِرَاجَهَا،
فَاطْفَأَتْهُ، فَجَعَلَا يَرِيَانَهُ أَنْهُمَا يَأْكُلَانِ، فَبَاتَا طَاوِئِينَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «صَحِكَ
اللَّهُ اللَّيْلَةَ، أَوْ عَجِبَ، مِنْ فَعَالِكُمَا» فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ، وَمَنْ
يُوقِ شَحْ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩] (إرفاه: ٤٨٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٥٤).

١١- باب قول النبي ﷺ: «اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»

٣٧٩٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا شَاذَانُ أَخُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ
بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمَجْلِسٍ
مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَتَكَلَّمُونَ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكُمْ؟ قَالُوا: ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَّا، فَدَخَلَ عَلَى
النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُرْدٍ، قَالَ: فَصَعِدَ
الْمِنْبَرَ، وَلَمْ يَضَعْدَهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ
كَرْشِي، وَعِيتِي، وَقَدْ قَضَوُا الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ
مُسِيئِهِمْ» (إرفاه في: ٣٨٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥١٠).

٣٨٠٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْعَسِيلِ، سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُتَعَطِّفًا بِهَا عَلَى مَنْكَبَيْهِ، وَعَلَيْهِ عَصَابَةٌ دَسْمَاءُ، حَتَّى
جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ، وَتَقِلُّ
الْأَنْصَارُ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا، أَوْ يَنْفَعُهُ فَلْيَقْبَلْ مِنْ
مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ» (إسبق برقم ٩٢٧).

٣٨٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «الْأَنْصَارُ كَرْشِي وَعِيتِي، وَالنَّاسُ سَيَكْثُرُونَ، وَيَقْلُونَ فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ،
وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ» (إسبق برقم ٣٧٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥١٠).

١٢- باب مناقب سعد بن معاذ

٣٨٠٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُلَّةَ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَمْسُونَهَا، وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا، أَوْ أَلَيْنَ»، رَوَاهُ قَتَادَةُ وَالزُّهْرِيُّ، سَمِعَا أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٣٢٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٨].

٣٨٠٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا فَضْلُ بْنُ مُسَاوِرٍ خَتَنُ أَبِي عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ ﷺ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»، وَعَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ لِحَابِرٍ: فَإِنَّ الْبَرَاءَ يَقُولُ: «اهْتَزَّ السَّرِيرُ» فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَيَّيْنِ ضِعَاثَيْنِ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٦].

٣٨٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ أَنَسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَبَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُومُوا إِلَى خَيْرِكُمْ، أَوْ سَيِّدِكُمْ» فَقَالَ: «يَا سَعْدُ، إِنْ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ» قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسَبَى ذُرَارِيَّتُهُمْ، قَالَ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ، أَوْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ» [سبق برقم ٣٠٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٨].

١٣- باب مناقب أسيد بن حضير وعباد بن بشر

٣٨٠٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ: «أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مَظْلَمَةٍ، وَإِذَا نُورٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى تَفْرَقَا، فَتَفَرَّقَ النُّورُ مَعَهُمَا»، وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: «إِنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ»، قَالَ حَمَّادٌ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ «كَانَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٤٦٥].

١٤- باب مناقب معاذ بن جبل

٣٨٠٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَفْرِثُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ، وَأَبِي، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ» [سبق برقم ٣٧٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٤].

١٥- باب مناقب سعد بن عبادَة، وقالت عائشة، وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً

٣٨٠٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَسْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ»، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ، وَكَانَ ذَا قَدَمٍ فِي الْإِسْلَامِ: أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا، فَقِيلَ لَهُ: قَدْ فَضَّلَكُمُ عَلَى نَاسٍ كَثِيرٍ [سبق برقم ٣٧٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥١١].

١٦- باب مناقب أبي بن كعب

٣٨٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: ذَكَرَ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو** فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَبَدَأَ بِهِ، وَسَلَامِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ» [سبق برقم ٣٧٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٤].

٣٨٠٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ سَمِعَتْ قَتَادَةَ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** ﷺ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾، قَالَ: وَسَمَانِي؟! قَالَ: نَعَمْ» فَبَكَى [أطرافه في: ٤٩٥٩، ٤٩٦٠، ٤٩٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٩].

١٧ - باب مناقب زيد بن ثابت

٣٨١٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، **عَنْ أَنَسِ** ﷺ: «جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةٌ: كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ» قُلْتُ لِأَنَسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ غُمُومَتِي» [أطرافه في: ٣٩٩٦، ٥٠٠٣، ٥٠٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٥].

١٨ - باب مناقب أبي طلحة

٣٨١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، **عَنْ أَنَسِ** ﷺ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحَدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ بِهِ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا، شَدِيدَ الْقَدِّ، يَكْسِرُ يَوْمئِذٍ قَوْسَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجُعْبَةُ مِنَ الثَّبَلِ، فَيَقُولُ: «انْشُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ» فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِنَظَرٍ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ بِصِيكٍ سَهْمٍ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نُحْرِي دُونَ نُحْرِكَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمَّ سَلِيمٍ، وَإِنَّهُمَا لَمَشِيرَتَانِ أَرَى خَدَمَ سَوْقِهِمَا، تُنْقِرَانِ الْقَرْبَ عَلَى مُثُونِهِمَا، تُفَرِّغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فِتْمَلَانِهَا، ثُمَّ تَحِيَانِ فُتْفَرَّغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدِي أَبِي طَلْحَةَ إِثْمًا مَرَّتَيْنِ، وَإِثْمًا ثَلَاثًا [سبق برقم ٢٨٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨١١].

١٩ - باب مناقب عبد الله بن سلام

٣٨١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُثَيْدٍ اللَّهِ، عَنْ **عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ**، **عَنْ أَبِيهِ**، قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْحِجَّةِ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: «وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عِلَّةً مِثْلَهُ﴾ [الاحقاف: ١٠]، قَالَ: لَا أَذْرِي قَالَ مَالِكٌ الْآيَةَ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٣].

٣٨١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَرْهَرُ السَّمَّانُ، عَنْ ابْنِ عُزُونَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى وَجْهِهِ أَثَرُ الْحُشُوعِ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْحِجَّةِ، فَضَلَّى رَكَعَتَيْنِ تَجَوَّرَ فِيهِمَا، ثُمَّ خَرَجَ وَتَبَعْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّكَ حِينَ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ قَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْحِجَّةِ، قَالَ: «وَاللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، وَسَأَحْذِثُكَ لِمَ ذَاكَ، رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، وَرَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ مِنْ سَعْيِهَا وَخُضْرَتِهَا - وَسَطَهَا عُمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ، وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَغْلَاهُ غُرُورَةٌ، فَقِيلَ لَهُ: ارْقَهُ، قُلْتُ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَأَتَانِي مُنْصَفٌ، فَرَفَعَ ثِيَابِي مِنْ خَلْفِي، فَرَقِيتُ حَتَّى كُنْتُ فِي

أَعْلَاهَا، فَأَخَذْتُ فِي الْغُرُورَةِ، فَقِيلَ لَهُ: اسْتَمْسِكْ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «تِلْكَ الرُّوزَةُ الْإِسْلَامُ، وَذَلِكَ الْعُمُودُ عُمُودُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْغُرُورَةُ غُرُورَةُ الْوُثْقَى، فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ، وَذَلِكَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ»، وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثْنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ، عَنْ ابْنِ سَلَامٍ قَالَ: «وَصِيفٌ بَدَلُ مَنْصَفٍ» [طرفاه في: ٧٠١٠،

٧٠١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٤].

٣٨١٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ ﷺ فَقَالَ: أَلَا تَجِيءُ فَأَطْعِمَكَ سَوِيْقًا، وَتَمَرًا، وَتَدْخُلُ فِي بَيْتٍ؟ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكَ فِي أَرْضِ الرَّبِّ بِهَا فَاشِ، إِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَأَهْدِي إِلَيْكَ حِمْلَ تَبْنٍ، أَوْ حِمْلَ شَعِيرٍ، أَوْ حِمْلَ قَتٍّ، فَإِنَّهُ رَبًّا»، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّضْرُ، وَأَبُو دَاوُدَ وَوَهَّبٌ، عَنْ شُعْبَةَ الْبَيْتِ [طرفه في: ٧٣٤٢].

٢١- باب ذِكْرِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ ﷺ

٣٨٢٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ بَيَانَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ ﷺ: «مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا صَحِيحًا» [سبق برقم ٣٠٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٥].

٣٨٢٣- وَعَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلَصَةِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ، أَوِ الْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟» قَالَ فَتَفَرَّزْتُ إِلَيْهِ فِي خَمْسِينَ وَمِئَةَ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، قَالَ: فَكَسَرْنَاهُ، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرْنَاهُ، «فَدَعَا لَنَا وَلَا أَحْمَسَ» [سبق برقم ٣٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٦].

٢٢- باب ذِكْرِ خُذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ الْعُبَيْيِّ ﷺ

٣٨٢٤- حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غُرُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ هَزِيمَةً بَيْنَةً، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ أَخْرَأَكُمْ، فَرجَعْتُ أَوْلَاهُمْ عَلَى أَخْرَاهُمْ، فَاجْتَلَدْتُ مَعَ أَخْرَاهُمْ، فَتَطَرَّ خُذِيفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ، فَنادَى: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ، أَبِي، أَبِي، فَقَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ خُذِيفَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ، قَالَ أَبِي: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي خُذِيفَةَ مِنْهَا بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَقِيَ اللَّهُ ﷻ [سبق برقم ٣٢٩٠].

٢٠- باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٣٨١٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غُرُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

وَحَدَّثَنِي صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ» [سبق برقم ٣٤٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٠].

٣٨١٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا غَزَتْ عَلَى امْرَأَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَا غَزَتْ عَلَى خَدِيجَةَ، هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَامْرَأَةُ اللَّهِ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، وَإِنْ كَانَ لِيَذْبَحَ الشَّاةَ فَيُهْدِي فِي

خِلَالِهَا مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ» [أطرافه في: ٣٨١٧، ٣٨١٨، ٥٢٢٩، ٦٠٠٤، ٧٤٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٤، ٢٤٣٥].

٣٨١٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا غَزَتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَزَتْ عَلَى خَدِيجَةَ مِنْ كَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّا هَا، قَالَتْ: وَتَزَوَّجَنِي بَعْدَهَا بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَأَمَرَهُ رَبُّهُ ﷻ أَوْ جَبْرِيلُ الطَّلَحَةُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ» [سبق برقم ٣٨١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٤، ٢٤٣٥].

٣٨١٨- حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حَفْصُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا غَزَتْ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غَزَتْ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْثُرُ ذِكْرُهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يَقْطَعُهَا أَغْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَاقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةُ؟ فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ» [سبق برقم ٣٨١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٤، ٢٤٣٥].

٣٨١٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَشَّرَ النَّبِيُّ ﷺ خَدِيجَةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، بَيِّتَ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبٍ» [سبق برقم ١٧٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٣].

٣٨٢٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ، أَوْ طَعَامٌ، أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ، فَافْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمَنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَحْبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبٍ» [طرفه في: ٧٤٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٢].

٣٨٢١- وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ: أَحْتُ خَدِيجَةَ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ، فَارْتَاعَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ» قَالَتْ: فَغَزْتُ فَقُلْتُ: مَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِرِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشَّدَقِينَ، هَلَكْتُ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٧].

٢٣- باب ذَكَرَ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٣٨٢٥- وَقَالَ عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَعُزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، قَالَ: «وَأَيْضًا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سَفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أَطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالًا؟ قَالَ: «لَا أَرَاهُ إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ» [سبق برقم ٢٢١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٤].

٢٤- باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل

٣٨٢٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فَضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدَحَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْوَحْيُ، فَقَدِمَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَفَرَةً، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَسْتُ أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَعِيبُ عَلَى قُرَيْشٍ ذَبَائِحَهُمْ وَيَقُولُ: الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ،

ثُمَّ تَذْبُحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ؟ إِنْكَارًا لِدَلِيلِكَ وَإِعْظَامًا لَهُ [طرفه في: ٥٤٩٩].

٣٨٢٧- قَالَ مُوسَى، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا تُحَدِّثُ بِهِ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ وَيَتَّبِعُهُ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ الْيَهُودِ، فَسَأَلَهُ عَنْ دِينِهِمْ فَقَالَ: إِنِّي لَعَلِّي أَنْ أَدِينُ دِينَكُمْ فَأُخْبِرَنِي، فَقَالَ: لَا تَكُونُ عَلَى دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيصِكَ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ، قَالَ زَيْدٌ: مَا أَفِرُّ إِلَّا مِنْ غَضَبِ اللَّهِ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ شَيْئًا أَبَدًا، وَأَنْتَى أَشْتَطِيعُهُ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَى غَيْرِهِ، قَالَ: مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا، قَالَ: وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ: دِينَ إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا، وَلَا نَصْرَانِيًّا، وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ، فَخَرَجَ، زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ النَّصَارَى، فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَقَالَ: لَنْ تَكُونَ عَلَى دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيصِكَ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ، قَالَ: مَا أَفِرُّ إِلَّا مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا مِنْ غَضَبِهِ شَيْئًا أَبَدًا، وَأَنْتَى أَشْتَطِيعُهُ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَى غَيْرِهِ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا، قَالَ: وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ: دِينَ إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا، وَلَا نَصْرَانِيًّا، وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ، فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ فِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام خَرَجَ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُ أَنِّي عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ».

٣٨٢٨- وَقَالَ اللَّيْثُ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ** رضي الله عنه قَالَتْ: رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ قَائِمًا مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْكُعْبَةِ يَقُولُ: يَا مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرِي، وَكَانَ يُحِبِّي الْمَوْوَدَّةَ، يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ ابْنَتَهُ: لَا تَقْتُلْهَا، أَنَا أَكْفِيكَ مَوْتَهَا، فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا تَرَعَرَعَتْ قَالَ لِأَبِيهَا: إِنْ شِئْتَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكَ، وَإِنْ شِئْتَ كَفَيْتُكَ مَوْتَهَا.

٢٥- باب بُنْيَانِ الْكُعْبَةِ

٣٨٢٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ **سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا بُنِيََتِ الْكُعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ، فَقَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ يَقْلِقُ مِنَ الْحِجَارَةِ، فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: إِزَارِي، إِزَارِي، فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ» [سبق برقم ٣٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٤٠].

٣٨٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو التَّوْحِيدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، **عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ** قَالَا: «لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَوْلَ الْبَيْتِ حَائِطٌ، كَانُوا يُصَلُّونَ حَوْلَ الْبَيْتِ، حَتَّى كَانَ عَمْرٌ، فَبَنَى حَوْلَهُ حَائِطًا»- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «جَدْرُهُ قَصِيرٌ، فَبَنَاهُ ابْنُ الرَّبِيعِ».

٢٦- باب أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ

٣٨٣١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنِي أَبِي، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، «وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ كَانَ مِنْ شَاءِ صَامَهُ، وَمِنْ شَاءِ لَا يَصُومُهُ» [سبق برقم ١٥٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٥].

٣٨٣٢- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنَ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ، وَكَانُوا يُسْمُونُ الْمُحَرَّمَ صَفَرًا، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَا الدَّبَرُ، وَعَفَا الْأَثَرُ، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اغْتَمَرَ، قَالَ: فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَابِعَةَ مَهْلَيْنِ بِالْحَجِّ، «وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْجِلِّ؟ قَالَ: الْجِلُّ كُلُّهُ» [سبق برقم ١٠٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤٠].

٣٨٣٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: كَانَ عَمْرُو يَقُولُ: **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ** قَالَ: «جَاءَ سَيْلٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَسَا مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ» قَالَ سُفْيَانُ: وَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَحَدِيثٌ لَهُ شَأْنٌ.

٣٨٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بَيَانَ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا زَيْنَبُ، فَرَأَاهَا لَا تَكَلِّمُ، فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَكَلِّمُ؟ قَالُوا: حَجَبَتْ مُضْمِتَةً، قَالَ لَهَا: «تَكَلِّمِي فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ»، فَتَكَلَّمْتُ فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: «امْرُؤٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ» قَالَتْ: أَيُّ الْمُهَاجِرِينَ؟ قَالَ: «مِنْ قُرَيْشٍ» قَالَتْ: مِنْ أَيِّ قُرَيْشٍ أَنْتَ؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَسَوْوَلٌ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ» قَالَتْ: مَا بَقَاؤُنَا عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: «بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أَيْمَتُكُمْ» قَالَتْ: وَمَا الْأَيْمَةُ؟ قَالَ: «أَمَّا كَانَ لِقَوْمِكَ زُؤُوسٌ وَأَشْرَافٌ يَأْمُرُونَهُمْ فَيَطِيعُونَهُمْ؟» قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: «فَهُمْ أَوْلَيْكَ عَلَى النَّاسِ».

٣٨٣٥- حَدَّثَنِي فَرَوَةَ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: «أَسْلَمَتِ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، وَكَانَ لَهَا حِمْفٌ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَتْ: فَكَانَتْ تَأْتِينَا فَتَحَدِّثُ عِنْدَنَا، فَإِذَا فَرَعَتْ مِنْ حَدِيثِهَا قَالَتْ:

وَيَوْمُ الْوُشَاحِ مِنْ تَعَاجِيبِ رَبِّنَا
أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ الْكُفْرِ نَجَانِي
فَلَمَّا أَكْثَرَتْ قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: «وَمَا يَوْمُ الْوُشَاحِ؟» قَالَتْ: خَرَجْتُ جُورِيَّةً لِبَعْضِ أَهْلِي، وَعَلَيْهَا وَشَاحٌ مِنْ أَدَمَ، فَسَقَطَ مِنْهَا، فَأَنْحَطَّتْ عَلَيْهِ الْحُذْيَا وَهِيَ تَحْسِبُهُ لَحْمًا، فَأَخَذَتْ، فَاتَّهَمُونِي بِهِ، فَعَذَّبُونِي حَتَّى بَلَغَ مِنْ أَمْرِي أَنَّهُمْ طَلَبُوا فِي قُبُلِي، فَبَيْنَا هُمْ حَوْلِي وَأَنَا فِي كُرْبِي، إِذْ أَقْبَلَتِ الْحُذْيَا حَتَّى وَارَتْ بَرُؤُسَنَا، ثُمَّ أَلْقَتْهُ فَأَخَذُوهُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئةٌ» [سبق برقم ٤٣٩].

٣٨٣٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، **عَنْ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا مَنْ كَانَ خَالِفًا فَلَا يَخْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ»، فَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا فَقَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ» [سبق برقم ٢٦٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٦].

٣٨٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ أَنَّ الْقَاسِمَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الْجَنَازَةِ، وَلَا يَقُومُ لَهَا، وَيُخْبِرُ **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ: «كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُومُونَ لَهَا يَقُولُونَ إِذَا رَأَوْهَا، كُنْتُ فِي أَهْلِكَ مَا أَنْتِ مَرَّتَيْنِ».

٣٨٣٨- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: **قَالَ عُمَرُ** رضي الله عنه: «إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ عَلَى ثُبَيْرٍ، فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ» [سبق برقم ١٦٨٤].

٣٨٣٩- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أَسَامَةَ: حَدِّثْكُمْ يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، **عَنْ عَفْرَةَ** رضي الله عنها: «وَكَا سَا دِهَاقًا» قَالَ: «مَلَأَى مُتَبَاعَةً».

٣٨٤٠- قَالَ: **وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ**: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: «اسْقِنَا كَأْسًا دِهَاقًا».

٣٨٤١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةُ لَيْبِدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ، وَكَادَ أُمِّيَّةٌ بُنْ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ» [إطرافه في: ٦١٤٧، ٦٤٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٥٦].

٣٨٤٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخِرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خِرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: تَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنُ لِلنَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسَنُ الْكِهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ، فَادْخُلْ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَاءَ كُلُّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ».

٣٨٤٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَبَايَعُونَ لِحُومِ الْجَزُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ، قَالَ: وَحَبْلُ الْحَبْلَةِ أَنْ تُنْتَجِ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا، ثُمَّ تَحْمِلُ الَّتِي نَتَجَتْ، فَهَنَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ» [سبق برقم ٢١٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٤].

٣٨٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّغَمَانِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ: كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه فَيَحْدِثُنَا عَنْ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ يَقُولُ لِي: «فَعَلْ قَوْمَكَ كَذَا وَكَذَا، وَفَعَلْ قَوْمَكَ كَذَا وَكَذَا، وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا».

٢٧- باب القسامة في الجاهلية

٣٨٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا فَطْنُ أَبُو الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَفَيْنَا بَنِي هَاشِمٍ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ فَخْدٍ أُخْرَى، فَأَنْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبِلِهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ بِهِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَدْ انْقَطَعَتْ غُرُورُهُ جُوالِقِهِ، فَقَالَ: أَغْنَيْنِي بِعِقَالٍ أَشُدُّ بِهِ غُرُورَ جُوالِقِي لَا تَنْفِرُ الْإِبِلُ، فَأَعْطَاهُ عِقَالًا، فَسَدَّ بِهِ غُرُورَ جُوالِقِهِ، فَلَمَّا نَزَلُوا غَقَلَتِ الْإِبِلُ إِلَّا بَعِيرًا وَاحِدًا، فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ: مَا شَأْنُ هَذَا الْبَعِيرِ لَمْ يُغَقَلْ مِنْ بَيْنِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: لَيْسَ لَهُ عِقَالٌ، قَالَ: فَأَيْنَ عِقَالُهُ؟ قَالَ: فَحَدَفَهُ بَعْضًا كَانَ فِيهَا أَجَلُهُ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ الْمَوْسِمَ؟ قَالَ: مَا أَشْهَدُ، وَرُبَّمَا شَهِدْتُهُ، قَالَ: هَلْ أَنْتَ مُبْلَغٌ عَنِّي رِسَالَةً مَرَّةً مِنَ الدَّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكُتِبَ: إِذَا أَنْتَ شَهِدْتَ الْمَوْسِمَ، فَنَادَ: يَا آلَ قُرَيْشٍ، فَإِذَا أَجَابُوكَ فَنَادَ: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاسْأَلْ عَنْ أَبِي طَالِبٍ، فَأَخْبِرْهُ أَنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي فِي عِقَالٍ، وَمَاتَ الْمُسْتَأْجِرُ، فَلَمَّا قَدِمَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ أَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: مَا فَعَلَ صَاحِبُنَا؟ قَالَ: مَرِضَ فَأَحْسَنْتُ الْقِيَامَ عَلَيْهِ، فَوَلِيْتُ دَفْنَهُ، قَالَ: قَدْ كَانَ أَهْلُ ذَاكَ مِنْكَ، فَمَكَثَ حِينًا، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي أَوْصَى إِلَيْهِ أَنْ يُبْلَغَ عَنْهُ وَافَى الْمَوْسِمَ، فَقَالَ: يَا آلَ قُرَيْشٍ، قَالُوا: هَذِهِ قُرَيْشٌ، قَالَ: يَا بَنِي هَاشِمٍ، قَالُوا: هَذِهِ بَنُو هَاشِمٍ، قَالَ: أَيْنَ أَبُو طَالِبٍ؟ قَالُوا: هَذَا أَبُو طَالِبٍ، قَالَ: أَمَرَنِي فُلَانٌ أَنْ أُبْلَغَكَ رِسَالَةً أَنَّ فُلَانًا قَتَلَهُ فِي عِقَالٍ، فَأَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ: اخْتَرْ مِنَّا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤَدِّيَ مِثَّةً مِنَ الْإِبِلِ فَإِنَّكَ قَتَلْتَ صَاحِبَنَا، وَإِنْ شِئْتَ حَلَفَ خَمْسُونَ مِنْ قَوْمِكَ إِنَّكَ لَمْ تَقْتُلْهُ، وَإِنْ أُبَيَّتْ قَتَلْنَاكَ بِهِ، فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالُوا: نَخْلِفُ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَدْ وَلَدَتْ لَهُ فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَحِبُّ أَنْ تُجِيزَ ابْنِي هَذَا بِرَجُلٍ مِنَ الْخَمْسِينَ، وَلَا تُضَيِّرَ يَمِينَهُ حَيْثُ تُضَيِّرُ الْأَيْمَانَ، فَفَعَلَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، ارْزُدْتَ خَمْسِينَ رَجُلًا أَنْ يَخْلِفُوا مَكَانَ مِثَّةٍ مِنَ الْإِبِلِ، يُصِيبُ كُلُّ رَجُلٍ بَعِيرَانِ، هَذَانِ بَعِيرَانِ فَأَقْبَلَهُمَا،

عَنِّي، وَلَا تَضْبِرْ يَمِينِي حَيْثُ تُضْبِرُ الْأَيْمَانَ، فَقَبِلْهُمَا، وَجَاءَ ثَمَانِيَّةٌ وَأَرْبَعُونَ فَحَلَفُوا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا حَالَ الْحَوْلُ، وَمِنَ الثَّمَانِيَّةِ وَأَرْبَعِينَ عَيْنٌ تَطْرِفُ».

٣٨٤٦- حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ يَوْمُ بُعَاثٍ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ افْتَرَقَ مَلُؤُهُمْ، وَقَتَلَتْ سَرَوَاتُهُمْ، وَجَرَّحُوا قَدَمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ» [سبق برقم ٣٧٧٧].

٣٨٤٧- وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عُمَرُو، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّجِ أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَيْسَ السَّعْيُ بِطَنْ الْوَادِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَنَةً، إِنَّمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْعَوْنَهَا وَيَقُولُونَ: لَا نَحِيزُ الْبَطْحَاءَ إِلَّا شُدًّا».

٣٨٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا مُطَرِّفٌ سَمِعْتُ أَبَا السَّفَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا مِنِّي مَا أَقُولُ لَكُمْ، وَأَسْمِعُونِي مَا تَقُولُونَ، وَلَا تَذْهَبُوا فَتَقُولُوا: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَلْيَطُفْ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ، وَلَا تَقُولُوا الْحَطِيطُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ يَخْلِفُ فَيُلْقِي سَوْطَهُ، أَوْ نَعْلَهُ، أَوْ قَوْسَهُ».

٣٨٤٩- حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ، عَنْ خُصَيْنٍ، عَنْ عُمَرُو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً اجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةٌ، قَدْ زَنَتْ فَرَجَمُوهَا، فَرَجَمْتُهَا مَعَهُمْ».

٣٨٥٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «خِلَالُ مَنْ خِلَالِ الْجَاهِلِيَّةِ: الطَّغْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالتِّيَاحَةُ»، وَنَسِيَ الثَّالِثَةَ، قَالَ سُفْيَانُ: «وَيَقُولُونَ إِنَّهَا الْإِسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ».

٢٨- باب مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيٍّ بْنِ كِلَابٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِبِلَاسٍ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارٍ بْنِ مَعَدٍ بْنِ عَدْنَانَ

٣٨٥١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَمَكَثَ ثَلَاثَ عَشْرَةِ سَنَةٍ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ، فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ ثُمَّ، تُوُفِّيَ ﷺ» [أطرافه في: ٣٩٠٢، ٣٩٠٣، ٤٤٦٥، ٤٩٧٩، وآخرجه مسلم، برقم ٢٣٥١].

٢٩- باب مَا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ

٣٨٥٢- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا بَيَّانٌ وَإِسْمَاعِيلُ قَالَا: سَمِعْنَا قَيْسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ خَبَابًا يَقُولُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ فَقَعَدَ وَهُوَ مُحَمَّرٌ وَجْهُهُ فَقَالَ: «لَقَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَيْمَشُطٌ بِمِشَاطِ الْحَدِيدِ، مَا دُونَ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ، مَا يَضْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُوضَعُ الْمِنْشَارُ

عَلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ، فَيَشُقُّ بَاطْنَيْنِ، مَا يَضْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَلَيَتَمَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صُنْعَاءَ إِلَى خَضْرَمَوْتٍ، مَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ» زاد بيان: «والذئب على غنمه». [سبق برقم ٣٦١٢].

٣٨٥٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَشْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النَّجْمَ فَسَجَدَ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ إِلَّا سَجَدَ، إِلَّا رَجُلٌ رَأَيْتُهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى فَرَفَعَهُ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ وَقَالَ: هَذَا يَكْفِينِي، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قِتْلِ كَافِرًا بِاللَّهِ» [سبق برقم ١٠٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٦].

٣٨٥٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ، فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَزِفْ رَأْسَهُ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - فَأَخَذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ، وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبَا جَهْلَ بْنَ هِشَامٍ، وَعُقْبَةَ بْنَ رِبْعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رِبْعَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، أَوْ أَبِي بَنِي خَلْفٍ، شُعْبَةَ الشَّاكِّ، فَرَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَأَلْفُوا فِي بَيْتٍ، غَيْرَ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، أَوْ أَبِي، تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ فَلَمْ يَلْقَ فِي الْبَيْتِ» [سبق رقم ٢٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٤].

٣٨٥٥- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَوْ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزَى قَالَ: **سَلِّ ابْنَ عَبَّاسٍ** عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مَا أَمْرُهُمَا: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٥١، الإسراء: ٣٣] ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣]، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَمَّا أُنْزِلَتْ الْبَيِّنَاتُ فِي الْفُرْقَانِ [٦٨] قَالَ مُشْرِكُو أَهْلِ مَكَّةَ: فَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَدَعَوْنَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَقَدْ أَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ [الفرقان: ٧٠] الْآيَةَ، فَهَذِهِ لِأُولَئِكَ، وَأَمَّا الَّتِي فِي السَّاءِ [٩٣] الرَّجُلُ إِذَا عَرَفَ الْإِسْلَامَ وَشَرَّاعَهُ ثُمَّ قَتَلَ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ فَذَكَرَتْهُ لِمُجَاهِدٍ فَقَالَ إِلَّا مَنْ نَدِمَ» [طرافه في: ٤٥٩٠، ٤٧٦٣، ٤٧٦٤، ٤٧٦٥، ٤٧٦٦، ٤٧٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢، ٣٠٢٣].

٣٨٥٦- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي غُرُوءَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: **سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ** أَخْبَرَنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حِجْرِ الْكُعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ، وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ [الآية: ٢٨، غافر]، تَابَعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ غُرُوءَةَ، عَنْ غُرُوءَةَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: وَقَالَ عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: قِيلَ لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ [سبق برقم ٣٦٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤٨١٠].

٣٠ - باب إسلام أبي بكر الصديق ﷺ

٣٨٥٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ الْأَمْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ عَنْ بَيَانَ عَنْ وَبَرَةَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: **قَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ**: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أَغْبَدُوا وَامْرَأَتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ» [سبق برقم ٣٦٦٠].

٣١ - باب إسلام سعد بن أبي وقاص ﷺ

٣٨٥٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: «مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكُنْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَإِنِّي لَكُلْتُ الْإِسْلَامَ» [سبق برقم ٣٧٢٦].

٣٢- باب ذِكْرِ الْجَنِّ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ١]

٣٨٥٩- حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ مَعْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: **سَأَلْتُ مَسْرُوقًا** مَنْ آذَنَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُوكَ، يَغْنِي عَبْدُ اللَّهِ «أَنَّهُ آذَنَتْ بِهِمْ شَجَرَةٌ» [وأخرجه مسلم، برقم ٤٥٠].

٣٨٦٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِدَاوَةً لَوْضُوءِهِ وَحَاجَتِهِ، فَيَبْنِمَا هُوَ يَتْبَعُهُ بِهَا فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: «ابْنِي أَحْجَارًا اسْتَنْفَضَ بِهَا، وَلَا تَأْتِي بِعَظْمٍ، وَلَا بِرُوثَةٍ» فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمَلُهَا فِي طَرَفِ ثَوْبِي حَتَّى وَضَعْتُ إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ حَتَّى إِذَا فَرَعَ مَشَيْتُ فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرُّوثَةِ؟ قَالَ: «هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفَدُجَنَ نَفْسَيْنِ، وَنَعِمَ الْجِنُّ، فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لَا يَمُوتُوا بِعَظْمٍ، وَلَا بِرُوثَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعْمًا» [سبق برقم ١٥٥].

٣٣- باب إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ ﷺ

٣٨٦١- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا الْمُشَنَّى، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَخِيهِ: ازْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي، فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ، وَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ أَتِنِي، فَانْطَلَقَ الْأَخُ حَتَّى قَدِمَهُ، وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشَّعْرِ، فَقَالَ: مَا شَفَيْتَنِي مِمَّا أَرَدْتُ، فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَيْئًا لَهُ فِيهَا مَاءٌ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ، فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَعْرِفُهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ حَتَّى أَذْرَكَهُ بَعْضُ اللَّيْلِ، فَرَأَاهُ عَلِيٌّ فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ تَبِعَهُ، فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ احْتَمَلَ قَرِيبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَلَا يَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَمْسَى، فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ، فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ، فَقَالَ: أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنَزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ، لَا يَسْأَلُ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الثَّلَاثِ، فَعَادَ عَلِيٌّ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقَامَ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تَحْدِثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ؟ قَالَ: إِنْ أَغْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْشِدَنِي فَعَلْتُ، فَفَعَلَ، فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ، فُمْتُ كَأَنِّي أَرِيقُ الْمَاءِ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي، فَفَعَلَ، فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَدَخَلَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيكَ أَمْرِي» قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأُصْرِّخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَنادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ الْقَوْمُ فَضَرَبُوهُ حَتَّى أَوْجَعُوهُ، وَاتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَ عَلَيْهِ قَالَ: وَيْلَكُمْ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ، وَأَنْ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ؟ فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ لِمِثْلِهَا، فَضَرَبُوهُ وَثَارُوا إِلَيْهِ، فَأَكَبَ الْعَبَّاسُ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٣٥٢٢، وأخرجه مسلم، ٢٤٧٤].

٣٤- باب إسلام سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ

٣٨٦٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ **بْنِ عَمْرِو بْنِ نَفِيلٍ** فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: «وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنَّ عُمَرَ لَمَوْثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عُمَرُ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا ارْفَضَ لِلَّذِي صَنَعْتُمْ بَعَثْتُمْ بَعَثَانِ لَكَانَ مَحْقُوقًا أَنْ يَرْفُضَ» [طرفاه في: ٣٨٦٧، ٦٩٤٢].

٣٥- باب إسلام عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

٣٨٦٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ **رَضِيَ** قَالَ: «مَا زِلْنَا أَعَزَّةَ مِنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ» [سبق برقم ٣٦٤٨].

٣٨٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي جَدِّي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «بَيْنَمَا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا، إِذْ جَاءَهُ الْعَاصِ بْنُ وَائِلٍ السَّهْمِيُّ: أَبُو عَمْرٍو، عَلَيْهِ خُلَّةُ حَبْرَةٍ، وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ، وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ، وَهُمْ خُلَفَاؤُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: مَا بِكَ؟ قَالَ: زَعَمَ قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونِي إِنْ أَسْلَمْتُ، قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْكَ، بَعْدَ أَنْ قَالَهَا أُمْتُ، فَخَرَجَ الْعَاصِ فَلَقِيَ النَّاسَ قَدْ سَالَ بِهِمُ الْوَادِي، فَقَالَ: أَيْنَ تَرِيدُونَ؟ فَقَالُوا: نُرِيدُ هَذَا ابْنَ الْخَطَّابِ الَّذِي صَبَأَ، قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ، فَكَّرَ النَّاسُ» [طرفه في: ٣٨٦٥].

٣٨٦٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُهُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ **رَضِيَ**: «لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ، اجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَ دَارِهِ وَقَالُوا: صَبَأَ عُمَرُ وَأَنَا غُلَامٌ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِي فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيْبَاجٍ فَقَالَ: قَدْ صَبَأَ عُمَرُ، فَمَا ذَاكَ؟ فَأَنَا لَهُ جَارٌ، قَالَ: فَرَأَيْتُ النَّاسَ تَصَدَّعُوا عَنْهُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْعَاصِ بْنُ وَائِلٍ» [سبق برقم ٣٨٦٤].

٣٨٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: «مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لشيءٍ قَطُّ يَقُولُ: إِنِّي لَا ظَنُّهُ كَذَا، إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ، بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ فَقَالَ: لَقَدْ أَخْطَأْتُ ظَنِّي، أَوْ إِنْ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنُهُمْ، عَلَيَّ الرَّجُلُ، فَدَعَيْتُهُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتَقْبَلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمًا، قَالَ: فَإِنِّي أَغْرَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي، قَالَ: كُنْتُ كَاهِنُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَمَا أَعْجَبَ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جِبَّتُكَ؟ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي الشُّوقِ، جَاءَنِي أَعْرَفُ فِيهَا الْفَرْعَ، فَقَالَتْ: أَلَمْ تَرَ الْجَنِّ وَإِنْبَاسَهَا، وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا، وَلُحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ وَأَخْلَاسَهَا، قَالَ عُمَرُ: صَدَقَ، بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ آلِهِمْ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعَجَلٍ فَذَبَحَهُ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ: يَا جَلِيخُ، أَمْرٌ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، فَوَثِبَ الْقَوْمُ، قُلْتُ: لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا، ثُمَّ نَادَى: يَا جَلِيخُ، أَمْرٌ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقُمْتُ، فَمَا نَشِينَا أَنْ قِيلَ: هَذَا نَبِيٌّ».

٣٨٦٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ **بْنِ زَيْدٍ** يَقُولُ لِلْقَوْمِ: «لَوْ رَأَيْتُنِي مَوْثِقِي عُمَرَ عَلَى الْإِسْلَامِ أَنَا وَأَخْتُهُ، وَمَا أَسْلَمَ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا انْقَضَ لِمَا صَنَعْتُمْ بَعَثْتُمْ، لَكَانَ مَحْقُوقًا أَنْ يَنْقُضَ» [سبق برقم ٣٨٦٢].

٣٦ - باب انشقاق القمر

٣٨٦٨ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه «أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ الْقَمَرَ شَقَّتَيْنِ، حَتَّى رَأَوْا حِزَاءً بَيْنَهُمَا» [سبق برقم ٣٦٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٢].

٣٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «انْشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِمِنَى، فَقَالَ: «اشْهَدُوا»، وَذَهَبَتْ فِرْقَةٌ نَحْوَ الْجَبَلِ، وَقَالَ أَبُو الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: «انْشَقَّ بِمَكَّةَ»، وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه [سبق برقم ٣٦٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٠].

٣٨٧٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما «أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَى زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم» [سبق برقم ٣٦٣٦، ٣٦٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٠].

٣٨٧١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: «انْشَقَّ الْقَمَرُ».

٣٧ - باب هجرة الحبشة

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَحْلٍ بَيْنَ لَا بَتَيْنِ» فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَةً مَنْ كَانَ هَاجِرَ بَارِضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى وَأَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

٣٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عُرْوَةُ

بُنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عُثَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَغُوثٍ قَالَا لَهُ: «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَكَلِّمَ خَالَكَ عُثْمَانَ فِي أَخِيهِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، وَكَانَ أَكْثَرُ النَّاسِ فِيمَا فَعَلَ بِهِ، قَالَ عُثَيْدُ اللَّهِ: فَانْتَصَبْتُ لِعُثْمَانَ حِينَ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، وَهِيَ نَصِيحَةٌ، فَقَالَ: أَيُّهَا الْمَرْءُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَانْصَرَفْتُ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ جَلَسْتُ إِلَى الْمُسَوَّرِ، وَإِلَى ابْنِ عَبْدِ يَغُوثٍ، فَحَدَّثْتُهُمَا بِمَا قُلْتُ لِعُثْمَانَ، وَقَالَ لِي، فَقَالَا: قَدْ قَضَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْكَ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ مَعَهُمَا؛ إِذْ جَاءَنِي رَسُولُ عُثْمَانَ، فَقَالَا لِي: قَدْ ابْتَلَاكَ اللَّهُ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا نَصِيحَتُكَ الَّتِي ذَكَرْتَ آنفًا؟ قَالَ: فَتَشَهَّدْتُ ثُمَّ قُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم، وَأَمَنْتُ بِهِ، وَهَاجَرْتُ الْهَاجِرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَرَأَيْتُ هَدْيَهُ، وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، فَحَقُّ عَلَيْكَ أَنْ تَقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَخِي، أَذَرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ قَدْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عَلَيْهِ مَا خَلَصَ إِلَى الْعِزِّ فِي سِرِّهَا، قَالَ: فَتَشَهَّدْتُ عُثْمَانَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم، وَأَمَنْتُ بِمَا بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم، وَهَاجَرْتُ الْهَاجِرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، كَمَا قُلْتُ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَبَايَعْتُهُ، وَاللَّهُ مَا عَصَيْتُهُ، وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ، وَلَا غَشَشْتُهُ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ عُمَرُ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ،

وَلَا غَشَشْتُهُ، ثُمَّ اسْتَخْلَفْتُ، أَفَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ مِثْلُ الَّذِي كَانَ لَهُمْ عَلَيَّ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَمَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ؟ فَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، فَسَنَأْخُذُ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ، قَالَ: فَجَلَدَ الْوَلِيدُ أَرْبَعِينَ جَلْدَةً، وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَجْلِدَهُ، وَكَانَ هُوَ يَجْلِدُهُ، وَقَالَ يُوشَسُ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: «أَفَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي كَانَ لَهُمْ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «﴿بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾: مَا ابْتَلَيْتُمْ بِهِ مِنْ شِدَّةٍ، وَفِي مَوْضِعٍ: الْبَلَاءُ: الْإِبْتِلَاءُ وَالتَّمْحِصُ، مَنْ بَلَوْتَهُ، وَمَحَصْتَهُ أَيُّ: اسْتَخْرَجْتَ مَا عِنْدَهُ، يَبْلُو: يَخْتَبِرُ، مَبْتَلِيَكُمْ: مُخْتَبِرَكُمْ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: «﴿بَلَاءٌ عَظِيمٌ﴾: النِّعَم، وَهِيَ مِنْ أَبْلَيْتَهُ، وَتَلَكَ مِنْ ابْتَلَيْتَهُ [سَبْقُ بَرْقُم ٣٦٩٦].

٣٨٧٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرْنَا كَنِيْسَةً رَأَيْنَاهَا بِالْحَبَشَةِ، فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِيكَ الصُّورَ، أَوْلَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٣٨٧٤- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ السَّعِيدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ خَالِدِ بْنِتِ خَالِدٍ قَالَتْ: قَدِمْتُ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَأَنَا جَوْرِيَّةٌ، فَكَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمِيْصَةً لَهَا أَعْلَامٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الْأَعْلَامَ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: «سَنَاءٌ، سَنَاءٌ»، قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: «(يَعْنِي حَسَنٌ، حَسَنٌ)» [سَبْقُ بَرْقُم ٣٠٧١].

٣٨٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدِّ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فَتَرُدُّ عَلَيْنَا، قَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا»، فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: كَيْفَ تَضَعُ أَنْتَ؟ قَالَ: أَرُدُّ فِي نَفْسِي [سَبْقُ بَرْقُم ١١٩٩، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بَرْقُم ٥٣٨].

٣٨٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَلَّغْنَا مَحْرُجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْفَقْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا، فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكُمْ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ السَّفِينَةِ هَجْرَتَانِ» [سَبْقُ بَرْقُم ٣١٣٦، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بَرْقُم ٢٥٠٢].

٣٨- بَابُ مَوْتِ النَّجَاشِيِّ

٣٨٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ مَاتَ النَّجَاشِيُّ: «مَاتَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَى أَخِيكُمْ أَصْحَمَةَ» [سَبْقُ بَرْقُم ١٣١٧، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بَرْقُم ٩٥٢].

٣٨٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ عَطَاءً حَدَّثَهُمْ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ فَصَفَّنَا وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي، أَوِ الثَّالِثِ» [سَبْقُ بَرْقُم ١٣١٧، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بَرْقُم ٩٥٢].

٣٨٧٩- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا». تَابَعَهُ عَبْدُ الصَّمَدِ [سَبْقُ بَرْقُم ١٣١٧، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بَرْقُم ٩٥٢].

٣٨٨٠- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَابْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى لَهُمُ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمُ» [سبق برقم ١٢٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٢].

٣٨٨١- وَعَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُمْ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَفَّ بِهِمْ فِي الْمُصَلَّى، فَصَلَّى عَلَيْهِ وَكَثُرَ أَرْبَعًا» [سبق برقم ١٢٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥١].

٣٩- باب تقاسم المشركين على النبي ﷺ

٣٨٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ حُتَيْنًا: «مَنْزِلُنَا غَدَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ؛ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ» [سبق برقم ١٥٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٤].

٤٠- باب قصة أبي طالب

٣٨٨٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمَلِكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ، وَيَغْضَبُ لَكَ؟ قَالَ: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» [طرفاه في: ٦٢٠٨، ٦٥٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩].

٣٨٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: «أَيُّ عَمٍّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَحَاجُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةٍ: يَا أَبَا طَالِبٍ، تَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمَانِهِ حَتَّى قَالَ آخِرَ شَيْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا سَتَغْفِرُونَ لَكَ، مَا لَمْ أَنَّهُ عَنْهُ، فَتَزَلْتُ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]، وَتَزَلْتُ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]» [سبق برقم ١٣٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤].

٣٨٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَكَرَ عِنْدَهُ عُمَةُ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَجْعَلَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبَتِهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاعُهُ» [طرفاه في: ٦٥٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠].

٤١- باب حديث الإسراء

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى﴾ [الإسراء: ١]
٣٨٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَكِينٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيْشٌ قُمْتُ فِي الْحَجْرِ، فَجَلَا اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَطَفَقْتُ أَخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ، وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ» [طرفاه في: ٤٧١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠].

٤٢- باب المعراج

٣٨٨٧- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَفْصَعَةَ رضي الله عنه أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيمِ، وَرَبَّمَا قَالَ فِي

الْحَجَرِ مُضْطَجِعًا إِذْ أَتَانِي آتٍ، فَقَدْ قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَشَقَّ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ، فَقُلْتُ لِلْجَارُودِ وَهُوَ إِلَى جَنْبِي: مَا يَغْنِي بِهِ؟ قَالَ: مِنْ ثُغْرَةٍ نَحَرَهُ إِلَى شِعْرَتِهِ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مِنْ قَصَبِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ، فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي، ثُمَّ أَتَيْتُ بَطْنِي مِنْ ذَهَبٍ، مَمْلُوءَةٍ إِيْمَانًا، فَعُغِلَ قَلْبِي، ثُمَّ خُشِيَ، ثُمَّ أُوتِيَتْ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبُعْلِ، وَفَوْقَ الْحِمَارِ أُبْيَضُ، فَقَالَ لَهُ الْجَارُودُ: هُوَ الْبَرَّاقُ يَا أَبَا حَمْرَةَ، قَالَ أَنَسٌ: نَعَمْ، يَضَعُ خَطْوَهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ، فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ، فَانْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنَعِمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا فِيهَا آدَمُ، فَقَالَ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنَعِمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يُوحَنَّا، وَهُمَا ابْنَا خَالَةِ، قَالَ: هَذَا يُحْيَى وَعِيسَى، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا، فَسَلِّمْتُ، فَرَدَّا، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنَعِمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يُوسُفُ، قَالَ: هَذَا يُوسُفُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوْقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنَعِمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا إِدْرِيسُ، قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنَعِمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا هَارُونَ، قَالَ: هَذَا هَارُونَ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنَعِمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا مُوسَى، قَالَ: هَذَا مُوسَى، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ بَكِّي، قِيلَ لَهُ: مَا يَبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكِي لِأَنِّ غَلَامًا بَعَثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَنَعِمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: هَذَا أَبُوكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، قَالَ: فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ رُفِعْتُ لِي سِدْرَةُ الْمُتَشَهَّى، فَإِذَا نَبْقُهَا مِثْلُ قِلَالٍ هَجَرَ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيلَةِ، قَالَ: هَذِهِ سِدْرَةُ الْمُتَشَهَّى، وَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ بَاطِنَانِ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ، فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ: فَالْتَيْلُ وَالْفَرَاتُ، ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرِ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ: هِيَ الْفِطْرَةُ أَنْتَ عَلَيْهَا وَأَمْتُكَ، ثُمَّ فَرَضْتُ عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ خُمُسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، فَارْجَعْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أَمَرْتُ؟ قَالَ: أَمَرْتُ

بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أَمْتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأَمْتِكَ، فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ مِثْلُهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلُهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: بِمَا أَمَرْتُ؟ قُلْتُ: أَمَرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أَمْتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأَمْتِكَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنْ أَرْضَى وَأَسْلَمَ، قَالَ: فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي» (سبق برقم ٣٢٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤).

٣٨٨٨- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الزُّوْيَا الَّتِي أَرَبْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ (الإسراء: ٦٠) قَالَ: «هِيَ زُويَا عَيْنِ أَرَبِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ» قَالَ: «وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْقُرْآنِ هِيَ شَجَرَةُ الزُّقُومِ» [طرفاه في: ٤٧١٦، ٦٦١٣].

٤٣- باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة

٣٨٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، ح، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ضَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِي، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بِطَوْلِهِ، قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: «وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقْبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرُ فِي النَّاسِ مِنْهَا» (سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٩).

٣٨٩٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: كَانَ عَمْرُو يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما يَقُولُ: «شَهِدَ بِي خَالَايَ الْعَقْبَةَ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَحَدُهُمَا الْبَرَاءُ بْنُ مَعْزُورٍ [طرفه في: ٣٨٩١].

٣٨٩١- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: «أَنَا وَأَبِي وَخَالِي مِنْ أَصْحَابِ الْعَقْبَةِ» (سبق برقم ٣٨٩٠).

٣٨٩٢- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، مِنَ الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمِنْ أَصْحَابِهِ لَيْلَةَ الْعَقْبَةِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَحَوْلَهُ عَصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «تَعَالَوْا بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تَشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِيَهْنَانٍ تَقْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْزُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا، فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ، فَأَمَرَهُ إِلَى اللَّهِ: إِنْ شَاءَ عَاقِبَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ قَالَ: فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ» (سبق برقم ١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٩).

٣٨٩٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنِ الصَّنَابِيحِيِّ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «إِنِّي مِنَ النَّبَّاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: بَايَعَنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا نَنْتَهَبَ، وَلَا نَعْصِي بِالْجَنَّةِ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ» [سبق برقم ١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٩].

٤٤- باب تزويج النبي ﷺ عائشة، وقُدُومِهَا الْمَدِينَةَ، وَبِنَائِهِ بِهَا

٣٨٩٤- حَدَّثَنِي فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزَرَجِ، فَوَعَكَتْ فَتَمَرَّقَ شَعْرِي، فَوَفَى جُمَيْمَةً، فَأَتَتْنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ، وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوْحَةٍ، وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِي، فَصَرَخْتُ بِي فَأَتَيْتُهَا، لَا أَذْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفَتْنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ، فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَذْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ، فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي فَلَمْ يُرْغَبِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَى، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ» [اطرافه في: ٣٨٩٦، ٥١٢٣، ٥١٥٦، ٥١٥٨، ٥١٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٢].

٣٨٩٥- حَدَّثَنَا مُعَلَّى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «أُرِيكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ: أَرَى أَنَّكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، وَيَقُولُ: هَذِهِ أَمْرَاتُكَ فَاكْشِفِي، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنَّ يَكْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمَضِّهِ» [اطرافه في: ٥٠٧٨، ٥١٢٥، ٧٠١١، ٧٠١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٨].

٣٨٩٦- حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «تُوفِّيتُ خَدِيجَةَ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، فَلَبِثَ سَتَتَيْنِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، وَنَكَحَ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ» [سبق برقم ٣٨٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٢].

٤٥- باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ» وَقَالَ أَبُو مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجْرٌ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ»

٣٨٩٧- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: **غُنْنَا خَبَابًا** فَقَالَ: «هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ: مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ؛ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ نِمْرَةً، فَكُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْطِيَ رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنْ إِذْخِرٍ، وَمِنَّا مَنْ أَيْتَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ، فَهُوَ يَهْدِيهَا» [سبق برقم ١٢٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٠].

٣٨٩٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ قَالَ: **سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لِلْأَعْمَالِ بِالْيَتَةِ، فَمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ أَمْرًا يَتَزَوَّجُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، وَمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ»** [سبق برقم ١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٧].

٣٨٩٩- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ» [إطرافه في: ٤٣٠٩، ٤٣١٠، ٤٣١١].

٣٩٠٠- قَالَ يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ: وَحَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ غُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ فَسَأَلْنَاهَا عَنِ الْهِجْرَةِ فَقَالَتْ: «لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَفِرُّ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ مَخَافَةَ أَنْ يَفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ، فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَالْيَوْمَ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَثِيَّةٌ» [سبق برقم ٣٠٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٤].

٣٩٠١- حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ هِشَامٌ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ سَعْدًا قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ ﷺ، وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ»، وَقَالَ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ: «مَنْ قَوْمٌ كَذَبُوا نَبِيَّكَ، وَأَخْرَجُوهُ مِنْ قُرَيْشٍ» [سبق برقم ٤٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٩].

٣٩٠٢- حَدَّثَنِي مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَارْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهِجْرَةِ، فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ» [أخرجه مسلم، برقم ٢٣٥١].

٣٩٠٣- حَدَّثَنِي مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَتُوفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ» [أخرجه مسلم، برقم ٢٣٥١].

٣٩٠٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُثَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «إِنَّ عَبْدًا خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ»، فَكَفَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بَابَانَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَعَجَبْنَا لَهُ، وَقَالَ النَّاسُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ، يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ بَابَانَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمُنَا بِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ مِنْ أَمَنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي ضُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَمَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، إِلَّا خَلَةَ الْإِسْلَامَ، لَا يَبْقِيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةُ أَبِي بَكْرٍ» [سبق برقم ٤٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٢].

٣٩٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ غَقِيلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي غَزْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمْ أَغْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ: بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ، خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ حَتَّى بَلَغَ بَرْكَ الْغَمَادِ، لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغَنَةِ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي، فَأَرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ، وَأَعْبُدَ رَبِّي، قَالَ ابْنُ الدَّغَنَةِ: فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ، إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّجِمَ، وَتَحْمِلُ

الكل، وتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ، ارْجِعْ وَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبَلَدِكَ، فَارْجِعْ، وَارْتَحِلْ مَعَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ، فَطَافَ ابْنُ الدَّغْنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلَهُ، وَلَا يَخْرُجُ، أَنْتُمْ جَوْنٌ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَحْمِلُ الْكُلَّ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ؟ فَلَمْ تُكَذِّبْ قُرَيْشٌ بِجَوَارِ ابْنِ الدَّغْنَةِ، وَقَالُوا لِابْنِ الدَّغْنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَلْيُصَلِّ فِيهَا، وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ، وَلَا يُؤْذِينَا بِذَلِكَ، وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ، فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغْنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ، وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ فَاثْنَتَيْ مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَتَقَدَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ، وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءً لَا يَمْلِكُ عَيْنِيهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَأَفْرَعَ ذَلِكَ أَشْرَافُ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغْنَةِ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أَبَا بَكْرٍ بِجَوَارِكَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ فَاثْنَتَيْ مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ، فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ، وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَانْهَهِ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلْ، وَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يُعْلَنَ بِذَلِكَ، فَسَلِّهِ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ، فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ، وَلَشْنَا مُقَرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الْإِسْتِعْلَانِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَاتَى ابْنُ الدَّغْنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ الَّذِي عَاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِنَّمَا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي، فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفَرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنِّي أُرِدُّ إِلَيْكَ جَوَارِكَ، وَأَرْضَى بِجَوَارِ اللَّهِ ﷻ وَالنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ: «إِنِّي أَرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَحْلٍ بَيْنَ لَايَتَيْنِ»، وَهُمَا الْحَرَّتَانِ، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، وَرَجَعَ غَاثُهُ مَنْ كَانَ هَاجِرَ بَارِضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُضَحِّبَهُ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمْرِ، وَهُوَ الْخَبْطُ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهْيَةِ قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَقَبِّعًا، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءُ لِي وَأُمِّي، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ، قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِالْثَّمَنِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحْتَّ الْجَهَّازَ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ، فَقَطَعْتُ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا، فَزَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ، فَبَذَلَكَ سُمَيْتُ ذَاتَ النِّطَاقِ، قَالَتْ: ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ، فَكَمْنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، بَيِّتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ ثَقِفَ لَقْنًا، فَبَدَّلِجَ مِنْ عِنْدَهُمَا بِسَحَرٍ، فَبُضِجَ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كِبَائِتٍ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَغَاهُ حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ، وَزَعَى عَلَيْهِمَا غَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ

مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ، فَيَرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ يَذْهَبُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ، فَيَبْتَائَانِ فِي رِشْلِ، وَهُوَ لَبَنٌ مَنَحْتَهُمَا، وَرَضِيفُهُمَا، حَتَّى يَنْعَقَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ بِغَلَسٍ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ، وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٌ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ هَادِيًا خَرِيئًا، وَالْخَرِيْتُ: الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ، قَدْ غَمَسَ حَلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَأَمَانَهُ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثٍ، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ وَالِدِيلُ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاخِلِ [سبق برقم ٤٧٦].

٣٩٠٦- قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكٍ الْمُدَلِّجِيُّ، وَهُوَ ابْنُ أَخِي سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُرَاقَةَ بْنَ جُعْشَمٍ يَقُولُ: جَاءَنَا رُسُلُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ دِيَةً كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِمَنْ قَتَلَهُ، أَوْ أَسْرَهُ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدَلِّجٍ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ، فَقَالَ: يَا سُرَاقَةَ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْفَا أَسْوَدَةَ بِالسَّاحِلِ، أَرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، قَالَ سُرَاقَةُ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فَلَانًا وَفَلَانًا انْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا، ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً ثُمَّ قُمْتُ فَدَخَلْتُ، فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِي، وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةٍ، فَتَحْبِسَهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ رُمْحِي فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ، فَحَطَطْتُ بِرُجْهِ الْأَرْضِ، وَخَفَضْتُ غَالِيَهُ، حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي فَرَكِبْتُهَا، فَزَعَمْتُ تَقَرُّبِي، حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ، فَعَثَرْتُ بِي فَرَسِي، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، فَقُمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى كِنَانَتِي، فَاسْتَحَرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا: أَضْرُهُمْ أَمْ لَا؟ فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَزَكَيْتُ فَرَسِي، وَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ، تَقَرُّبِي، حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الْإِلْتِفَاتِ، سَاخَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، ثُمَّ زَجَرْتُهَا، فَتَهَضَّتْ فَلَمْ تَكُذْ تَخْرُجْ يَدَيْهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً إِذَا لِأَثَرٍ يَدَيْهَا عُثَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلُ الدُّخَانِ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِالْأَزْلَامِ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَتَادَيْتُهُمْ بِالْأَمَانِ، فَوَقَفُوا، فَزَكَيْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ مَا لَقِيتُ مِنَ الْحَبْسِ عَنْهُمْ أَنَّ سَيَظْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ، وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الزَّادَ وَالْمَتَاعَ، فَلَمْ يَزْرَأْنِي، وَلَمْ يَسْأَلَانِي إِلَّا أَنْ قَالَ: أَخَفْ عَنَّا، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ أَمْنٍ، فَأَمَرَ عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ فَكَتَبَ فِي رُفْعَةٍ مِنْ أَدَمٍ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا تِجَارًا قَافِلِينَ مِنَ الشَّامِ، فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٌ ثِيَابَ بِيَاضٍ، وَسَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلُّ غَدَاةٍ إِلَى الْحَرَّةِ فَيَنْتَظِرُونَهُ، حَتَّى يَزِدَّهُمْ حَرَّ الظَّهِيرَةِ، فَانْقَلَبُوا يَوْمًا بَعْدَ مَا أَطَالُوا انْتِظَارَهُمْ، فَلَمَّا أَوْوَا إِلَى بُيُوتِهِمْ، أَوْفَى رَجُلٌ مِنْ يَهُودٍ عَلَى أَطْمٍ مِنْ أَطَامِهِمْ لِأَمْرِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَبَضَرَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مُبَيِّضِينَ يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ، فَلَمْ يَمْلِكِ الْيَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا مَعْاشِرَ الْعَرَبِ، هَذَا جَدُّكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ، فَتَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السِّلَاحِ، فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِ الْحَرَّةِ، فَعَدَلُ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ، حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ

مِنْ شَهْرِ رَيْعِ الْأَوَّلِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ، وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَامِتًا، فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِمَّنْ لَمْ يَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُحْيِي أَبَا بَكْرٍ حَتَّى أَصَابَتْ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِذَائِهِ، فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ؛ فَلَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بَضْعَ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ، وَأَسَسَ الْمَسْجِدَ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ، حَتَّى بَرَكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رَجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ مَزْنِدًا لِلثَّمَرِ لِسَهْلٍ وَسَهْلٍ: غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجَرٍ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ: «هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْمَنْزِلُ»، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغُلَامَيْنِ، فَسَاوَمَهُمَا بِالْمَزِيدِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَا: لَا، بَلْ نَهَبُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا هَبَةً حَتَّى ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا، ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبَنَ فِي بُتْيَانِهِ، وَيَقُولُ، وَهُوَ يَنْقُلُ اللَّبَنَ:

هَذَا الْحِمَالُ لَا حِمَالُ خَيْرُ
هَذَا أَبُو رَيْثَانَا وَأَطْهَرُ

وَيَقُولُ

اللَّهُمَّ إِنَّ الْأَجْرَ أَجْرُ الْآخِرَةِ فَارْزُقِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ
فَتَمَثَّلَ بِشَعْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمَّ لِي، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِي الْأَحَادِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَثَّلَ بِشَعْرِ تَامٍ غَيْرِ هَذِهِ الْأَيَّاتِ.

٣٩٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، وَفَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «صَنَعْتُ سَفْرَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَأَبَى بَكْرٍ حِينَ أَرَادَا الْمَدِينَةَ، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا أَجَدُ شَيْئًا أَرْبُطُهُ إِلَّا نِطَاقِي، قَالَ: فَصَنَعْتُهُ، فَفَعَلْتُ، فَسَمِيتُ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ»، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «(أَسْمَاءُ ذَاتُ النِّطَاقِ)» [سبق برقم ٢٩٧٩].

٣٩٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ تَبِعَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَاحَتْ بِهِ فَرَسُهُ، قَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي، وَلَا أَضْرُكَ، فَدَعَا لَهُ، قَالَ فَعَطَشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّ بِرَاعٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَخَذْتُ قَدْحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ كَثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَْتُ» [سبق برقم ٢٤٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٩].

٣٩٠٩- حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَتْ: «فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَتَزَلْتُ بِقَبَاءٍ فَوَلَدْتُهُ بِقَبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ تَقَلَّ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَكَهُ بِتَمْرَةٍ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ»، تَابِعَهُ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى» [أُطْرَفَ فِي: ٥٤٦٩، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ٢١٤٦].

٣٩١٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَتَوْنَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ تَمْرَةً فَلَكَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَهَا فِي فِيهِ، فَأَوَّلَ مَا دَخَلَ بَطْنُهُ رِيقُ النَّبِيِّ ﷺ» [وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ٢١٤٨].

٣٩١١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ

بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُزْدِفٌ أَبَا بَكْرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرَفُ، وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ شَابٌّ لَا يُعْرَفُ، قَالَ: فَيَلْقَى الرَّجُلُ أَبَا بَكْرٍ، فَيَقُولُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ؟ فَيَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي السَّبِيلَ، قَالَ: فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي الطَّرِيقَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الْخَيْرِ، فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ، فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ لَحِقَهُمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا فَارِسٌ قَدْ لَحِقَ بِنَا، فَالْتَفَتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اضْرَعْهُ»، فَصَرَعَهُ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَامَتْ تُحَمِّجُهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مُزِنِي بِمَا شِئْتَ، قَالَ: «فَقَفْ مَكَانَكَ، لَا تَتْرُكَنَّ أَحَدًا يُلْحِقُ بِنَا»، قَالَ: فَكَانَ أَوَّلُ النَّهَارِ جَاهِدًا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ آخِرُ النَّهَارِ مُسَلِّحَةً لَهُ، فَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَانِبَ الْحَرَّةِ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى الْأَنْصَارِ، فَجَاءُوا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِمَا، وَقَالُوا: ازْكَبَا آمَنَيْنِ مُطَاعَيْنِ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَخَفُوا ذُونَهُمَا بِالسَّلَاحِ، فَقِيلَ فِي الْمَدِينَةِ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَأَشْرَفُوا يَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ يَسِيرُ، حَتَّى نَزَلَ جَانِبَ دَارِ أَبِي أَيُّوبَ، فَإِنَّهُ لِيُحَدِّثُ أَهْلَهُ، إِذْ سَمِعَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، وَهُوَ فِي نَخْلٍ لِأَهْلِهِ، يَخْتَرِفُ لَهُمْ، فَعَجَلَ أَنْ يَضَعَ الَّذِي يَخْتَرِفُ لَهُمْ فِيهَا، فَجَاءَ وَهِيَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ بَيُوتٍ أَهْلُنَا أَقْرَبُ؟» فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذِهِ دَارِي، وَهَذَا بَابِي، قَالَ: «فَانْطَلِقْ فَهَيِّئْ لَنَا مَقِيلًا»، قَالَ: فَوَمَا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ، فَلَمَّا جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّكَ جِئْتَ بِحَقٍّ، وَقَدْ عَلِمْتُ يَهُودُ أَنِّي سَيِّدُهُمْ، وَابْنُ سَيِّدِهِمْ، وَأَعْلَمُهُمْ، وَابْنُ أَعْلَمِهِمْ، فَادْعُهُمْ فَاسْأَلُهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ، فَإِنَّهُمْ إِنْ يَعْلَمُوا أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ قَالُوا فِيَّ مَا لَيْسَ فِيَّ، فَأَرْسَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلُوا، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، وَنِلْكُمْ، اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَأَنِّي جِئْتُكُمْ بِحَقٍّ، فَاسْلِمُوا»، قَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ، قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: «فَأَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟» قَالُوا: ذَاكَ سَيِّدُنَا، وَابْنُ سَيِّدِنَا، وَأَعْلَمُنَا، وَابْنُ أَعْلَمِنَا، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟» قَالُوا: حَاشَا لِلَّهِ، مَا كَانَ لِيُسْلِمَ، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟» قَالُوا: حَاشَا لِلَّهِ، مَا كَانَ لِيُسْلِمَ، قَالَ: «يَا ابْنَ سَلَامٍ، اخْرُجْ عَلَيْهِمْ»، فَخَرَجَ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِحَقٍّ»، فَقَالُوا: كَذَبْتَ، فَأَخْرَجَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [سبق برقم ٣٣٢٩].

٣٩١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، يَعْنِي عَنْ ابْنِ عُمَرَ، **عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ** رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ فَرَضٌ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ فِي أَرْبَعَةِ، وَفَرَضَ لِابْنِ عُمَرَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَخَمْسِمِئَةٍ، فَقِيلَ لَهُ هُوَ: مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَلِمَ نَقْصُضُهُ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافٍ، فَقَالَ: إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبَوَاهُ، يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ».

٣٩١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، **عَنْ خَبَابٍ** قَالَ:

«هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ...» ح: [سبق برقم ١٢٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٠].

٣٩١٤ - وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ قَالَ: **حَدَّثَنَا خَبَابٌ**

قَالَ: «هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَتَّبِعِي وَجْهَ اللَّهِ، وَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ؛ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا نُكْفِنُهُ فِيهِ إِلَّا نَمْرَةً، كُنَّا إِذَا عَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، فَإِذَا عَطَيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُغْطِيَ رَأْسَهُ بِهَا، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنْ إِذْخِرٍ، وَمِنَّا مَنْ أُيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ، فَهُوَ يَهْدِيهَا» [سبق برقم ١٢٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٠].

٣٩١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: **قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ أَبِي لِأَبِيكَ؟** قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَإِنْ أَبِي قَالَ لِأَبِيكَ: يَا أَبَا مُوسَى، هَلْ يَسْرُكُ إِسْلَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَجَرْنَا مَعَهُ، وَجَهَّادُنَا مَعَهُ، وَعَمَلْنَا كُلَّهُ مَعَهُ بَرْدَ لَنَا، وَأَنْ كُلَّ عَمَلٍ عَمَلْنَاهُ بَعْدَهُ نَجُونَا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ؟ فَقَالَ أَبِي: لَا وَاللَّهِ، قَدْ جَاهَدْنَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَصَلَيْنَا وَضَمْنَا، وَعَمَلْنَا خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَسْلَمَ عَلَى أَيْدِينَا بَشَرٌ كَثِيرٌ، وَإِنَّا لَنَرَجُو ذَلِكَ، فَقَالَ أَبِي: لَكِنِّي أَنَا وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ بَرَدَ لَنَا، وَأَنْ كُلَّ شَيْءٍ عَمَلْنَاهُ بَعْدَ نَجُونَا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ، فَقُلْتُ: إِنْ أَبَاكَ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَبِي».

٣٩١٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَوْ بَلَّغَنِي عَنْهُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: **سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** إِذَا قِيلَ لَهُ هَاجَرَ قَبْلَ أَبِيهِ يَغْضَبُ، قَالَ: «وَقَدِمْتُ أَنَا وَعُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْنَاهُ قَائِلًا فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَرْسَلَنِي عُمَرُ وَقَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ هَلْ اسْتَيْقَظَ؟ فَاتَيْتُهُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَبَايَعْتُهُ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ قَدْ اسْتَيْقَظَ، فَانْطَلَقْنَا إِلَيْهِ نَهْزُولَ هَزْوَلَةٍ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ فَبَايَعَهُ، ثُمَّ بَايَعْتُهُ» [طرفاه في: ٤١٨٧، ٤١٨٦].

٣٩١٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: **سَمِعْتُ الْبَرَاءَ** يُحَدِّثُ قَالَ: «إِبْنَاعُ أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ رَحْلًا، فَحَمَلَتْهُ مَعَهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ عَازِبٌ عَنْ مَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَخَذَ عَلَيْنَا بِالرَّصَدِ، فَخَرَجْنَا لَيْلًا، فَأَحْشَنَّا^(١) لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، ثُمَّ رَفَعَتْ لَنَا صَخْرَةً، فَاتَيْنَاهَا وَلَهَا شَيْءٌ مِنْ ظِلٍّ، قَالَ: فَفَرَشْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فُرُوزَةً مَعِي، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ أَنْفَضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ قَدْ أَقْبَلَ فِي غَنِيمَةٍ، يُرِيدُ مِنَ الصَّخْرَةِ مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا، فَسَأَلْتُهُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامُ؟ فَقَالَ: أَنَا لِفُلَانٍ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ فِي غَنِيمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لَهُ: هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخَذَ شَاةً مِنْ غَنِيمِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْفِضِ الضَّرْعَ، قَالَ: فَحَلَبَ كَثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ عَلَيْهَا خِرْقَةٌ قَدْ رَوَّاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ ارْتَحَلْنَا وَالطَّلَبُ فِي إِثْرِنَا» [سبق برقم ٢٤٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٩].

٣٩١٨- قَالَ الْبَرَاءُ: «فَدَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا عَائِشَةُ ابْنَتُهُ مُضْطَجِعَةٌ قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى، فَرَأَيْتُ أَبَاهَا يَقْبَلُ خَدَّهَا، وَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا بَيْتَةَ».

٣٩١٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَلَةَ أَنَّ

(١) قلت: في أصل الطبعة السلفية: «فأحشنا» وقال الحافظ ابن حجر **رحمته** في فتح الباري، ٧/ ٢٥٦: «وقوله هنا: (فأحشنا ليلتنا بحتاتيتين من الإحياء، ولبعضهم بمشاه، ثم مثله من الحث)» ا. هـ.

عُقْبَةَ بْنِ وَسَاجٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَنَسٍ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْسَ فِي أَصْحَابِهِ أَشْمَطُ غَيْرِ أَبِي بَكْرٍ، فَعَلَفَهَا بِالْحِنَاءِ وَالْكُتْمِ» [طهره في: ٣٩٢٠].

٣٩٢٠ - وَقَالَ دُحَيْمٌ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ وَسَاجٍ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَكَانَ أَسَنُّ أَصْحَابِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَعَلَفَهَا بِالْحِنَاءِ وَالْكُتْمِ، حَتَّى قَنَأَ لُونُهَا» [سبق برقم ٣٩١٩].

٣٩٢١ - حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ كَلْبٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ بَكْرٍ، فَلَمَّا هَاجَرَ أَبُو بَكْرٍ طَلَقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا ابْنُ عَمِّهَا هَذَا الشَّاعِرُ الَّذِي قَالَ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ رَأَى كُفَّارَ قُرَيْشٍ:

وَمَآذَا بِالْقَلْبِ قَلْبِي بِبَذَرٍ	مِنَ الشُّبْرَى ثُلُوثَيْنِ بِالسَّنَامِ
وَمَآذَا بِالْقَلْبِ قَلْبِي بِبَذَرٍ	مِنَ الْقَيْنَاتِ وَالشُّرْبِ الْكِرَامِ
تَحْيِي بِالسَّنَامِ أُمُّ بَكْرٍ	وَهَلْ لِي بَعْدَ قَوْمِي مِنْ سَلَامٍ
يُحَدِّثُنَا الرَّسُولُ بِأَنْ سَنَخِيَا	وَتَحْيِفَ حَيَاةَ أَصْنَدَاءِ وَهَامٍ

٣٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِأَقْدَامِ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ بَعْضَهُمْ طَاطَأَ بَصْرَهُ رَأَى، قَالَ: «اسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ، ائْتِنَا اللَّهَ ثَالِثَهُمَا» [سبق برقم ٣٦٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨١].

٣٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، ح، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ إِنْ الْهَجْرَةَ سَأَلَهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وَرُودِهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا» [سبق برقم ١٤٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٥].

٤٦ - باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة

٣٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَتَيْنَا أَبَا إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا: مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَبِلَالٌ ﷺ».

٣٩٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانُوا يَقْرِئُونَ النَّاسَ، فَقَدِمَ بِلَالٌ، وَسَعْدٌ، وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ، ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى جَعَلَ الْإِمَاءُ يَقْلَنَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الاعلى: ١] فِي سُورِ مِنَ الْمُفْضَلِ».

٣٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ: يَا

أَبَتْ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ:
 كُلُّ امْرِئٍ مَضَبَجٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
 وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ وَيَقُولُ:
 أَلَا لَيْتَ شِغْرِي هَلْ أَبِيتَنَ لَيْلَةً وَهَلْ أُرِدَنَ يَوْمًا مِثْلَهُ مَجْنُونَةً
 بِوَادٍ وَخَوْلِي إِذْ خِرَ وَجِلِيلٌ وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ
 قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبِّنَا مَكَّةَ، أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمِدَّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» [سبق برقم ١٨٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٦].
٣٩٢٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ
 عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ أَخْبَرَهُ دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ، ح، وَقَالَ بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
 حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ **بْنِ خُبَارٍ** أَخْبَرَهُ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ:
 أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَأَمَنْ بِمَا بُعِثَ بِهِ
 مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ هَاجَرْتُ هِجْرَتَيْنِ، وَكُنْتُ صَهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَايَعْتُهُ، فَوَاللَّهِ مَا غَضِبْتُهُ، وَلَا غَشَشْتُهُ
 حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ»، تَابَعَهُ إِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ مِثْلَهُ [سبق برقم ٣٩٢٦].

٣٩٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح، وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ
 ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ **ابْنَ عَبَّاسٍ** أَخْبَرَهُ «أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَجَعَ
 إِلَى أَهْلِهِ وَهُوَ بِمِثْلٍ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ، فَوَجَدَنِي فَقَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ
 الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ وَغَوْغَاءَهُمْ، وَإِنِّي أَرَى أَنَّ تُمْهَلَ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا
 دَارُ الْهَجْرَةِ، وَالسَّنَةِ، وَالسَّلَامَةِ، وَتَخْلُصُ لِأَهْلِ الْفَقْهِ، وَأَشْرَافِ النَّاسِ، وَذَوِي رَأْيِهِمْ، قَالَ عُمَرُ:
 لَا قَوْمَ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقْوَمُهُ بِالْمَدِينَةِ» [سبق برقم ٢٤٦٢].

٣٩٢٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، **عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدِ بْنِ**
ثَابِتٍ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ: امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، أَخْبَرْتُهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ طَارَ لَهُمْ فِي السُّكْنَى
 حِينَ افْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَاشْتَكَيْتُ عُثْمَانَ عِنْدَنَا، فَمَرَضْتُهُ حَتَّى
 تُوفِّي، وَجَعَلْنَاهُ فِي أَثْوَابِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنِكَ أبا السَّائِبِ، شَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ
 أَكْرَمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟» قَالَتْ: قُلْتُ: لَا أَذْرِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ
 اللَّهِ، فَمَنْ؟ قَالَ: «أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهُ الْيَقِينُ، وَاللَّهُ إِنِّي لأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَمَا أَذْرِي وَاللَّهُ، وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ،
 مَا يَفْعَلُ بِي» قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ، قَالَتْ: فَأَخْرَجَنِي ذَلِكَ، فَبِئْتُ فَارِثَ لِعُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ
 عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ذَلِكَ عَمَلُهُ» [سبق برقم ١٢٤٣].

٣٩٣٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:
 «كَانَ يَوْمٌ بُعِثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ ﷻ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَقَدْ افْتَرَقَ مَلَوْهُمْ،
 وَقُتِلَتْ سَرَائِلُهُمْ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ» [سبق برقم ٣٧٧٧].

٣٩٣١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** أَنَّ
 أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا يَوْمَ فِطْرٍ، أَوْ أَضْحَى، وَعِنْدَهَا قَيْتَانِ ثَعْتِيَانِ بِمَا تَقَادَفَتِ

الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ؟ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَإِنَّ عِيدَنَا هَذَا الْيَوْمَ» [سبق برقم ٤٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٢].

٣٩٣٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ الضُّبَيْعِيُّ، قَالَ: **حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ** رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ نَزَلَ فِي غُلُوِّ الْمَدِينَةِ، فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى مَلَائِكَةِ بَنِي النَّجَّارِ، قَالَ: فَجَاؤُوا مُتَقَلِّدِي سُيُوفِهِمْ، قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ رَذْفُهُ، وَمَلَائِكَةُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَلْقَى بِفَنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: فَكَانَ يُصَلِّي حَيْثُ أَذْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَائِكَةِ بَنِي النَّجَّارِ، فَجَاؤُوا، فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي حَائِطُكُمْ هَذَا»، فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ، قَالَ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ: كَانَتْ فِيهِ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَتْ فِيهِ حَرْبٌ، وَكَانَ فِيهِ نَحْلٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُشِثَتْ، وَبِالنَّحْلِ فَفُطِعَ، قَالَ: فَصَفُّوا النَّحْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ، قَالَ: وَجَعَلُوا عِصَادَتِيهِ حِجَابَةً، قَالَ: قَالَ جَعَلُوا يَنْفُلُونَ ذَاكَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَزْتَجِرُونَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَأَنْصُرَ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ» [سبق برقم ٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٤].

٤٧- باب إقامَةِ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ

٣٩٣٣- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يُسْأَلُ السَّائِبَ ابْنَ أُخْتِ النَّمِرِ: مَا سَمِعْتَ فِي سُكْنَى مَكَّةَ؟ قَالَ: **سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحُضْرَمِيِّ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدْرِ» [أخرجه مسلم، برقم ١٣٥٢].

٤٨- باب التَّارِيخِ، مِنْ أَيْنَ أَرَحُّوا التَّارِيخَ

٣٩٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «مَا عَدُّوا مِنْ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا مِنْ وَفَاتِهِ، مَا عَدُّوا إِلَّا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ».

٣٩٣٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ **عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: «فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَفُرِضَتْ أَرْبَعًا، وَتُرِكَتْ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الْأُولَى»، تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ [سبق برقم ٣٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٦٨٥].

٤٩- باب قول النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَمُضْ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ»، وَمَرِئِيَّتِهِ لِمَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ

٣٩٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ **عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ**، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ مَرَضٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: «الْثُلُثُ يَا سَعْدُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ ذَرِيَّتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ» قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «أَنْ تَذَرَ ذَرِيَّتَكَ، وَلَسْتَ بِنَافِقٍ نَفَقَةً

تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَجْرَكَ اللَّهُ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلَهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلَفَ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تَخْلَفَ فَعْمَلٌ تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزْدَدْتُ بِهِ دَرَجَةً وَرَفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تَخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخِرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ، وَلَا تَزِدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» يَزِي لهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوفِّي بِمَكَّةَ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، وَمُوسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ» [سبق برقم ٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٨].

٥٠ - باب كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه؟

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: «آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ»، وَقَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ: «آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ»

٣٩٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَآخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، ذُلْنِي عَلَى السُّوقِ، فَرَبِحَ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ، وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْمُمْ يَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «فَمَا سُقْتُ فِيهَا؟» فَقَالَ: وَزَنَ نَوَاقِثَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ» [سبق برقم ٢٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٧].

٥١ - باب

٣٩٣٨ - حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ بَلَّغَهُ مَقْدَمُ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَتَاهُ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمَا بَالُ الْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أَبِيهِ، أَوْ إِلَى أُمِّهِ؟ قَالَ: «أَخْبَرَنِي بِهِ جَبْرِيلُ أَنْفًا» قَالَ ابْنُ سَلَامٍ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، قَالَ: «أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَتَارُ تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرِيَادَةُ كَبِدِ الْحَوْتِ، وَأَمَّا الْوَلَدُ فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَلَدُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَتْ الْوَلَدُ» قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتُ، فَسَأَلُهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلَامِي، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فِيكُمْ؟» قَالُوا: خَيْرُنَا، وَابْنُ خَيْرِنَا، وَأَفْضَلُنَا، وَابْنُ أَفْضَلِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟» قَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَأَعَادَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: مِثْلَ ذَلِكَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: شَرُّنَا، وَابْنُ شَرِّنَا، وَتَنْقُصُوهُ، قَالَ: هَذَا كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ [سبق برقم ٣٣٢٩].

٣٩٣٩ - ٣٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَمْعٍ أَبِي الْمُنْهَالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: بَاعَ شَرِيكَ لِي دَرَاهِمَ فِي السُّوقِ نَسِيئَةً، فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَيْضَلُحُ هَذَا؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ بَغْتُهَا فِي السُّوقِ فَمَا عَابَهُ أَحَدٌ، فَسَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَتْبَإِيعُ هَذَا الْبَيْعَ فَقَالَ: «مَا كَانَ يَدًا يَبِيدُ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَلَا يَضْلُحُ»، وَالْقَى زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَسَأَلَهُ، فَإِنَّهُ كَانَ أَغْظَمَنَا تِجَارَةً، فَسَأَلْتُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَقَالَ مِثْلُهُ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فَقَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَتْبَإِيعُ، وَقَالَ: «نَسِيئَةً إِلَى الْمَوْسِمِ، أَوْ الْحَجِّ» [سبق برقم ٢٠٦٠، ٢٠٦١].

٥٢ - باب إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة

﴿هاذوا﴾ [البقرة: ٦٢]: صَارُوا يَهُودَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿هَذَا﴾ [الأعراف: ١٥٦]: ثُبْنًا، هَازِدٌ تَائِبٌ
 ٣٩٤١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا فُرَّةٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ
 آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَأَمَنَ بِي الْيَهُودُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٣].
 ٣٩٤٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ، أَوْ مُحَمَّدُ بْنُ عُثَيْدٍ اللَّهُ الْعُدَانِي، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو
 عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ،
 وَإِذَا أَنَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ يُعْظِمُونَ عَاشُورَاءَ، وَيَصُومُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِصَوْمِهِ فَأَمَرَ
 بِصَوْمِهِ» [سبق برقم ٢٠٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣١].

٣٩٤٣ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ، فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا: هَذَا
 الْيَوْمَ الَّذِي أَظْفَرَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ، وَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ» ثُمَّ أَمَرَ بِصَوْمِهِ [سبق برقم ٢٠٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٠].

٣٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ
 رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ
 يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ» [سبق برقم ٣٥٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣٦].

٣٩٤٥ - حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ جَزَّوْهُ أَجْزَاءً، فَأَمَنُوا بِبَعْضِهِ، وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ» [طرفاه في: ٤٧٠٥، ٤٧٠٦].

٥٣ - باب إسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه

٣٩٤٦ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ أَبِي، ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ
 سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ «أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ بَضْعَةٌ عَشْرَ مِنْ رَبِّ إِلَى رَبِّ».

٣٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ
 يَقُولُ: «أَنَا مِنْ رَامَ هُرْمَزَ».

٣٩٤٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ،
 عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: «فَتَرَةً بَيْنَ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ ﷺ سِتْمِئَةً سَنَةً».



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٤ - كتاب المغازي

١ - باب غزوة الغسيرة، أو الغسيرة

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: أَوَّلُ مَا غَزَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَبْوَاءَ، ثُمَّ بَوَاطِ، ثُمَّ الْغُسَيْرَةَ
 ٣٩٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ
 بْنِ أَرْقَمٍ فَقِيلَ لَهُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: «تِسْعَ عَشْرَةَ، قَالَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ:
 سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوَّلَ؟ قَالَ: الْغُسَيْرُ، أَوِ الْغُسَيْرَةُ، فَذَكَرْتُ لِقَتَادَةَ فَقَالَ: الْغُسَيْرَةُ اطْرَفَا
 فِي: ٤٤٠٤، ٤٤٧١، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ١٢٥٤.

٢ - باب ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرٍ

٣٩٥٠- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مِسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ،
 عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ ﷺ حَدَّثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ
 مُعَاذٍ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ صَدِيقًا لِأُمِّيَّةَ بِنِ خَلْفٍ، وَكَانَ أُمِّيَّةَ إِذَا مَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، وَكَانَ سَعْدٌ
 إِذَا مَرَّ بِمَكَّةَ نَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا، فَنَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ
 بِمَكَّةَ، فَقَالَ لِأُمِّيَّةَ: انْظُرِي لِي سَاعَةَ خَلْوَةٍ لَعَلِّي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، فَخَرَجَ بِهِ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ،
 فَلَقِيَهُمَا أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ فَقَالَ: هَذَا سَعْدٌ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: أَلَا
 أَرَأَيْكَ تَطُوفُ بِمَكَّةَ آمِنًا، وَقَدْ أَوْثَقْتُمُ الصُّبَاةَ، وَزَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ تَنْصُرُونَهُمْ وَتُعِينُونَهُمْ؟ أَمَّا وَاللَّهِ، لَوْ لَا
 أَنَّكَ مَعَ أَبِي صَفْوَانَ مَا رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ سَالِمًا، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ عَلَيْهِ: أَمَّا وَاللَّهِ، لَئِنْ
 مَنَعَنِي هَذَا لَأَمْنَعَنَّكَ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْكَ مِنْهُ: طَرِيقَكَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ أُمِّيَّةَ: لَا تَرْفَعِ صَوْتَكَ يَا
 سَعْدُ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، سَيَدِ أَهْلِ الْوَادِي، فَقَالَ سَعْدٌ: دَعْنَا عَنْكَ يَا أُمِّيَّةَ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُمْ قَاتِلُوكَ»، قَالَ: بِمَكَّةَ؟ قَالَ: «لَا أَذْرِي»، فَفَزِعَ لِذَلِكَ أُمِّيَّةَ فَزَعًا شَدِيدًا، فَلَمَّا
 رَجَعَ أُمِّيَّةَ إِلَى أَهْلِهِ، قَالَ: يَا أُمُّ صَفْوَانَ، أَلَمْ تَرِي مَا قَالَ لِي سَعْدٌ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: زَعَمَ
 أَنَّ مُحَمَّدًا أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ قَاتِلِي، فَقُلْتُ لَهُ: بِمَكَّةَ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي، فَقَالَ أُمِّيَّةَ: وَاللَّهِ لَا أَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ،
 فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ اسْتَنْفَرَ أَبُو جَهْلٍ النَّاسَ، قَالَ: أَذْرِكُوا عَيْرَكُمْ، فَكْرَهُ أُمِّيَّةَ أَنْ يَخْرُجَ، فَاتَاهُ أَبُو
 جَهْلٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، إِنَّكَ مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَخَلَّفْتَ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي، تَخَلَّفُوا
 مَعَكَ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ أَبُو جَهْلٍ، حَتَّى قَالَ: أَمَّا إِذَا غَلَبْتَنِي، فَوَاللَّهِ لَا أَشْتَرِيَنَّ أَجُودَ بَعِيرٍ بِمَكَّةَ، ثُمَّ قَالَ
 أُمِّيَّةَ: يَا أُمُّ صَفْوَانَ، جَهِّزِيْنِي، فَقَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، وَقَدْ نَسِيتُ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْيَثْرِبِيُّ؟ قَالَ:
 لَا، مَا أُرِيدُ أَنْ أَجُوزَ مَعَهُمْ إِلَّا قَرِيبًا، فَلَمَّا خَرَجَ أُمِّيَّةَ، أَخَذَ لَا يَشْرُكُ مَنْزِلًا إِلَّا عَقْلَ بَعِيرِهِ، فَلَمْ يَزَلْ
 بِذَلِكَ حَتَّى قَتَلَهُ اللَّهُ ﷻ بِبَدْرٍ (سَبَقَ بِرَقْمِ ٣١٣٢).

٣ - باب قصة غزوة بدر، وقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ

فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُشْكِرُونَ * إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنْ
 الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ * بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنْ

الْمَلَائِكَةُ مُسَوِّمِينَ * وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ * لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا، أَوْ يَكْتَسِبُهُمْ فَيُنْقَلِبُوا خَائِبِينَ ﴿١٢٣-١٢٦﴾، وَقَالَ وَخِشْيِي قَتَلَ حَمْزَةُ طُعَيْمَةَ بِنَ عَدِي بْنِ الْخِيَارِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الآية ٧ من سورة الأنفال].

٣٩٥١- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ ؓ يَقُولُ: «لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي تَخَلَّفْتُ عَنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ» [سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٦].

٤- **باب قول الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ * وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * إِذْ يَغْشِيكُمْ النُّعَاسُ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنْزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رَجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ * إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأَلَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرَبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرَبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٩-١٢]**

٣٩٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مُخَارِقٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: «شَهِدْتُ مِنَ الْمَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ مَشْهَدًا لَأَنْ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: لَا نَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا﴾ [المائدة: ٢٤]، وَلَكِنَّا نَقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ، وَعَنْ شِمَالِكَ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفِكَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهَهُ، وَسَرَّهُ، يَغْنِي قَوْلُهُ» [طرفه في: ٤٦٠٩].

٣٩٥٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ **ابْنِ عَبَّاسٍ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ» فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَالَ: حَسْبُكَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾ [القدر: ٤٥]، [سبق برقم ٢٩١٥].

٥ - باب

٣٩٥٤- وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ** أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] عَنْ بَدْرٍ، وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ» [طرفه في: ٤٥٩٥].

٦ - باب عدّة أصحاب بَدْرٍ

٣٩٥٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، **عَنِ الْبَرَاءِ** قَالَ: «اسْتُصْغِرْتُ أَنَا، وَابْنُ عُمَرَ...» [طرفه في: ٣٩٥٦].

٣٩٥٦- وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، **عَنِ الْبَرَاءِ** قَالَ: «اسْتَضَعَرْتُ أَنَا، وَابْنُ عَمْرِو يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نِيْفًا عَلَى سِتِّينَ، وَالْأَنْصَارُ نِيْفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ» [سبق برقم ٣٩٥٥].

٣٩٥٧- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: **سَمِعْتُ الْبَرَاءَ** ﷺ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ: بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثِمِئَةً، قَالَ الْبَرَاءُ: «لَا وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ» [طرفاه في: ٣٩٥٨، ٣٩٥٩].

٣٩٥٨- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، **عَنِ الْبَرَاءِ** قَالَ: «كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَحْدُثُ أَنَّ عِدَّةَ أَصْحَابِ بَدْرٍ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَلَمْ يَجَاوِزْ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثِمِئَةً» [سبق برقم ٣٩٥٧].

٣٩٥٩- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، **عَنِ الْبَرَاءِ** وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، **عَنِ الْبَرَاءِ** ﷺ قَالَ: «كُنَّا نَحْدُثُ أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرٍ ثَلَاثِمِئَةً وَبِضْعَةَ عَشَرَ بَعْدَهُ أَصْحَابُ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَمَا جَاوِزَ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ» [سبق برقم ٣٩٥٧].

٧- باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ، شَيْبَةَ وَعُتْبَةَ وَالْوَلِيدِ، وَأَبِي جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ وَهَلَاكِهِمْ

٣٩٦٠- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ** ﷺ قَالَ: «اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْكُعْبَةَ فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلَى شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأَبِي جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ، فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَعَى قَدْ غَيَّرَتْهُمْ الشَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا» [سبق برقم ٢٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٤].

٨- باب قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ

٣٩٦١- حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا قَيْشٌ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** ﷺ «أَنَّهُ أَتَى أَبَا جَهْلٍ وَبِهِ رَمَقٌ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ أَعْمَدُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ».

٣٩٦٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، قَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ: فَأَخَذَ بِلَحْيَتِهِ، قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ؟ أَوْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟»، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: «أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ» [طرفاه في: ٣٩٦٣، ٤٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٠].

٣٩٦٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، **عَنْ أَنَسٍ** ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَأَخَذَ بِلَحْيَتِهِ فَقَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ أَوْ قَالَ: قَتَلْتُمُوهُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ... نَحْوَهُ» [سبق برقم ٣٩٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٠].

٣٩٦٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَتَبْتُ عَنْ يُونُسَ بْنِ الْمَاجِشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، **عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ فِي بَدْرٍ، يَعْنِي حَدِيثَ ابْنَتِي عَفْرَاءَ** [سبق برقم ٣١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٢].

٣٩٦٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ، حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، **عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ** عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْتُو يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ: وَفِيهِمْ أَنْزَلَتْ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] قَالَ: هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ، حَمْزَةُ، وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةُ، أَوْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْحَارِثِ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ» [إرفاه في: ٣٩٦٧، ٤٧٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٢].

٣٩٦٦- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، **عَنْ أَبِي نَزْرِ** عليه السلام قَالَ: نَزَلَتْ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] فِي سِتَّةٍ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلِيٌّ، وَحَمْزَةُ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ» [إرفاه في: ٣٩٦٨، ٣٩٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣٣].

٣٩٦٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ كَانَ يَنْزِلُ فِي بَنِي ضُبَيْعَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لِبْنِي سَدُوسٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: **قَالَ عَلِيٌّ** عليه السلام: «فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾» [الحج: ١٩] [سبق برقم ٣٩٦٥].

٣٩٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ **سَمِعْتُ أَبَا نَزْرِ** عليه السلام يَقْسِمُ: «لَنَزَلَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ فِي هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ السِّتَةِ يَوْمَ بَدْرٍ...» نَحْوَهُ [سبق برقم ٣٩٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣٣].

٣٩٦٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَزْرِ عليه السلام يَقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةُ وَعَلِيٌّ وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَيْ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ» [سبق برقم ٣٩٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣٣].

٣٩٧٠- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السَّلُولِيِّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ **سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ** عليه السلام وَأَنَا أَسْمَعُ قَالَ: «أَشْهَدُ عَلَيَّ بِدْرًا؟ قَالَ: بَارَزَ وَظَاهَرَ».

٣٩٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الْمَاجَشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ** عليه السلام قَالَ: «كَاتَبْتُ أُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَذَكَرَ قَتْلَهُ وَقَتْلَ ابْنِهِ، فَقَالَ بِلَالٌ: لَا نَجُوثُ إِنْ نَجَا أُمِّيَةُ» [سبق برقم ٢٣٠١].

٣٩٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** عليه السلام **عَنِ النَّبِيِّ** صلى الله عليه وسلم «أَنَّهُ قَرَأَ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فَسَجَدَ بِهَا، وَسَجَدَ مِنْ مَعَهُ، غَيْرَ أَنَّ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ تَرَابٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ فَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قَتْلِ كَافِرًا» [سبق برقم ١٠٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٦].

٣٩٧٣- أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامٍ، **عَنْ غُرُوة** عليه السلام قَالَ: «كَانَ فِي الزُّبَيْرِ ثَلَاثُ ضَرْبَاتٍ بِالسَّيْفِ، إِحْدَاهُنَّ فِي عَاتِقِهِ، قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأَدْخُلُ أَصَابِعِي فِيهَا، قَالَ: ضَرَبَ ثَنَيْنِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَوَاحِدَةً يَوْمَ الْيَوْمُوكِ، قَالَ غُرُوة: وَقَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ

حِينَ قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: يَا غُرُوءُ هَلْ تَعْرِفُ سَيْفَ الزُّبَيْرِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا فِيهِ؟ قُلْتُ: فِيهِ قَلَّةٌ فَلَهَا يَوْمَ بَذَرٍ، قَالَ: صَدَقْتَ بِهِنَّ فُلُوكَ مِنْ قِرَاعِ الْكِتَابِ، ثُمَّ رَدَّهَ عَلَى غُرُوءَ، قَالَ هِشَامُ: فَأَقَمْنَاهُ بَيْنَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَأَخَذَهُ بَغْضًا، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ أَخَذْتُهُ» [سبق برقم ٣٧٢١].

٣٩٧٤ - حَدَّثَنَا غُرُوءُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ سَيْفُ الزُّبَيْرِ مُحَلًى بِفِضَّةٍ قَالَ هِشَامُ: وَكَانَ سَيْفُ غُرُوءَ مُحَلًى بِفِضَّةٍ».

٣٩٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوءَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ الْيَزْمُوكِ: «أَلَا تَشُدُّ فَشُدُّ مَعَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي إِنْ شَدَدْتُ كَذَبْتُمْ، فَقَالُوا: لَا نَفْعَ، فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى شَقَّ صُفُوفَهُمْ، فَجَاوَزَهُمْ وَمَا مَعَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ رَجَعَ مُقْبِلًا، فَأَخَذُوا بِلِجَامِهِ، فَضَرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ بَذَرٍ، قَالَ غُرُوءُ: كُنْتُ أُدْخِلُ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الصَّرَبَاتِ الْعَبِّ وَأَنَا ضَعِيفٌ، قَالَ غُرُوءُ: وَكَانَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، فَحَمَلَهُ عَلَى فَرَسٍ، وَكَلَّ بِهِ رَجُلًا» [سبق برقم ٣٧٢١].

٣٩٧٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، سَمِعَ رَوْحَ بْنَ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي غُرُوءَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَذَرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَقَذَفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَذَرٍ خَبِيثٍ مُخْبَثٍ، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرِصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَلَمَّا كَانَ بِبَذَرِ الْيَوْمِ الثَّالِثِ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: مَا نَرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: يَا فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ، أَيْسُرُكُمْ أَنْكُمْ أَطْعَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ» قَالَ قَتَادَةُ: أَحْيَاهُمُ اللَّهُ حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ، تَوْبِيخًا وَتَضَعِيرًا، وَنَقِيمَةً وَحُسْرَةً وَنَذْمًا» [سبق برقم ٣٢٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٧٥].

٣٩٧٧ - حَدَّثَنِي الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله «الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا» [إبراهيم: ٢٨] قَالَ: هُمْ وَاللَّهُ كَفَّارُ قُرَيْشٍ، قَالَ عَمْرُو: هُمْ قُرَيْشٌ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ نِعْمَةُ اللَّهِ «وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبُورِ» [إبراهيم: ٢٨] قَالَ: النَّارُ يَوْمَ بَذَرٍ [طرفة في: ٤٧٠٠].

٣٩٧٨ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ ذَكَرَ عَائِشَةَ رحمها الله أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِكِبَاءِ أَهْلِهِ» فَقَالَتْ: وَهَلْ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ» [سبق برقم ١٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣١، ٩٣٢].

٣٩٧٩ - قَالَتْ: «وَذَاكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ وَفِيهِ قَتْلَى بَذَرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمْ: «مَا قَالَ: إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ، إِنَّمَا قَالَ: إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠] وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ» [فاطر: ٢٢] يَقُولُ: حِينَ تَبَوُّوْا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ [سبق برقم ١٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٢].

٣٩٨٠ - ٣٩٨١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رحمهما الله، قَالَ: وَقَفَ

النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَلِيبٍ بَدْرٍ، فَقَالَ: «هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُمْ الآنَ يَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ»، فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُمْ الآنَ يَلْعَلُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ هُوَ الْحَقُّ»، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠] حَتَّى قَرَأَتْ الْآيَةَ [سبق برقم ١٣٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٢].

٩ - باب فضل من شهد بدرًا

٣٩٨٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: «أَصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتُ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ أَصِيبُ وَأَحْتَسِبُ، وَإِنْ تَكُ الْأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ، أَوْهَيْبَتِ، أَوْجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ؟ إِنَّهَا جَنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ» [سبق برقم ٢٨٠٩].

٣٩٨٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثِدٍ، وَالزُّبَيْرُ، وَكُلُّنَا فَارِسٌ، قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ، فَإِنْ بِهَا امْرَأَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ» فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرَ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا حَيْثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: الْكِتَابُ؟ فَقَالَتْ: مَا مَعَنَا كِتَابٌ، فَأَنْخَنَاهَا، فَالْتَمَسْنَا فَلَمْ نَرِ كِتَابًا، فَقُلْنَا: مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَنُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَنَجَرِدَنَّكَ، فَلَمَّا رَأَتْ الْجَدَّ أَهْوَتْ إِلَى حُجْرَتِهَا، وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ، فَأَخْرَجَتْهُ، فَأَنْطَلَقْنَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟» قَالَ حَاطِبٌ: وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ، وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا»، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: ااعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ، أَوْ فَقَدْ غُفِرَتْ لَكُمْ» فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ [سبق برقم ٣٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٤].

١٠ - باب

٣٩٨٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «إِذَا أَكْتَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ، وَاسْتَبَقُوا نَبْلَكُمْ» [سبق برقم ٢٩٠٠].

٣٩٨٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، وَالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «إِذَا أَكْتَبُوكُمْ، يَغْنِي أَكْثَرُوكُمْ، فَارْمُوهُمْ، وَاسْتَبَقُوا نَبْلَكُمْ» [سبق برقم ٢٩٠٠].

٣٩٨٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ﷺ

قال: «جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرُّمَّةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ، فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِئَةً: سَبْعِينَ أَسِيرًا، وَسَبْعِينَ قَتِيلًا» قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمَ بَدْرٍ، وَالْحَزْبُ سِجَالٍ [سبق برقم ٣٠٣٩].

٣٩٨٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ بَعْدُ، وَثَوَابُ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ» [سبق برقم ٣٦٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٢].

٣٩٨٨- حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: «إِنِّي لَفِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ إِذِ انْفَتَحَ فَإِذَا عَنِ يَمِينِي وَعَنْ يَسَارِي فَتَيَانٌ حَدِيثًا لِسَنٍّ، فَكَأَنِّي لَمْ أَمِنْ بِمَكَانِهِمَا، إِذْ قَالَ لِي أَحَدُهُمَا سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ: يَا عَمَّ أَرْنِي أَبَا جَهْلٍ، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أَخِي وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: غَاهَدْتُ اللَّهَ إِنْ رَأَيْتُهُ أَنْ أَقْتُلَهُ، أَوْ أَمُوتَ دُونَهُ، فَقَالَ لِي الْآخَرُ سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ مِثْلَهُ، قَالَ: فَمَا سَرَّنِي أَنِّي بَيْنَ رَجُلَيْنِ مَكَانَهُمَا، فَأَسْرُتُ لَهُمَا إِلَيْهِ، فَشَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ الصَّفَرَيْنِ، حَتَّى ضَرَبَاهُ، وَهُمَا ابْنَا عَفْرَاءَ» [سبق برقم ٣٤٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٢].

٣٩٨٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ جَارِيَةَ التَّفَفِيُّ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَةِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذَكُرُوا لِحَيٍّ مِنْ هَذِلٍ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لَحْيَانَ، فَتَفَرَّوْا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِئَةِ رَجُلٍ رَامَ، فَاقْتَضَوْا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمْ التَّمَرِ فِي مَنْزِلٍ نَزَلُوهُ، فَقَالُوا: تَمَرٌ يَثْرِبُ، فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا حَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ، لَجَّوْا إِلَى مَوْضِعٍ فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انزِلُوا فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا الْقَوْمُ، أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ﷺ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرُوا عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ: خُبَيْبٌ، وَزَيْدُ بْنُ الدَّثَنَةِ، وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيَّتِهِمْ، فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، قَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، وَاللَّهُ لَا أَضْحَكُكُمْ، إِنْ لِي بِهِؤَلَاءِ أَسْوَةٌ، يُرِيدُ الْقَتْلَى، فَجَرَّرُوهُ، وَعَالَجُوهُ، فَأَبَى أَنْ يَضْحَكَهُمْ، فَانْطَلَقَ بِخُبَيْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ الدَّثَنَةِ حَتَّى بَاغَوْهُمَا بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَابْتَنَعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ بْنُ نَوْفَلٍ خُبَيْبًا، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا، فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بُنْيُ لَهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ، حَتَّى آتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ، وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، قَالَتْ: فَفَزَعْتُ فَرَعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ، فَقَالَ: أَتَحْشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْعًا مِنْ عَنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمَوْثِقٌ بِالْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَأَنْتَ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرَزَقَ رَزَقَهُ اللَّهُ خُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: دَعُونِي أَصْلِي رَكْعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ فَكَرَعَ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسَبُوا أَنَّ مَا بِي جَرَعَ لَزِدْتُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، وَاقْتُلْهُمْ بَدَدًا، وَلَا تَبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا، ثُمَّ أَنشَأَ يَقُولُ:

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلَ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ اللَّهُ مُصْرِعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شَيْئٍ مُمْرَعٍ
ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ أَبُو سِرْوَعَةَ عَقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَكَانَ خُبَيْثٌ هُوَ سَنٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ ضَبْرًا الصَّلَاةَ،
وَأَخْبَرَ، يَعْنِي النَّبِيَّ، أَصْحَابَهُ يَوْمَ أَصِيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ حِينَ خَدُّوا
أَنَّهُ قُتِلَ أَنْ يُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا عَظِيمًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ
الدَّبَرِ، فَحَمَتَهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا، وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: «ذَكُرُوا مُرَارَةَ بْنِ الرَّبِيعِ
الْعُمَرِيِّ وَهَلَالَ بْنِ أُمَيَّةِ الْوَاقِفِيِّ رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا» [سبق برقم ٣٠٤٥].

٣٩٩٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه ذَكَرَ لَهُ «أَنَّ سَعِيدَ بْنَ
زَيْدٍ بْنَ عُمَرَ بْنَ نُفَيْلٍ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، مَرَضَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَكَرِبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ
وَأَقْتَرَبَتِ الْجُمُعَةُ، وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ».

٣٩٩١ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ أَنَّ
أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ
فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا، وَعَنْ مَا قَالَتْ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَتْهُ، فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ إِلَى
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ يُخْبِرُهُ أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ «أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ
بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، فَتَوَفَّيَ عَنْهَا فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَنْشُبْ أَنْ وَضَعَتْ
حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نَفْسِهَا، تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكُكٍ:
رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، فَقَالَ لَهَا: «مَا لِي أَرَاكَ تَجَمَّلْتِ لِلْخُطَّابِ، تُرَجِّينَ النِّكَاحَ؟ فَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ
بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ» قَالَتْ سُبَيْعَةُ: «فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ، جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ
أُمْسِيتُ، وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَقْتَنَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي، وَأَمَرَنِي
بِالتَّزَوُّجِ إِنْ بَدَأَ لِي»، تَابَعَهُ أَصْبَغُ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ، وَسَأَلَنَاهُ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قُؤْبَانَ مَوْلَى بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ
إِيَّاسَ بْنِ الْبَكْرِ، وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا أَخْبَرَهُ اطرفه في: ٥٣١٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٤.

١١ - باب شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا

٣٩٩٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ
الرُّزَيْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، قَالَ: «جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا تَعْدُونَ أَهْلَ بَدْرٍ فَيْكُمْ؟
قَالَ: مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ» اطرفه في: ٣٩٩٤.

٣٩٩٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، وَكَانَ
رِفَاعَةُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَكَانَ رَافِعٌ مِنْ أَهْلِ الْعَقْبَةِ، فَكَانَ يَقُولُ لِابْنِهِ: «مَا يَسْرُنِي أَنِّي شَهِدْتُ بَدْرًا
بِالْعَقْبَةِ، قَالَ: سَأَلَ جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا».

٣٩٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى سَمِعَ مُعَاذَ بْنَ رِفَاعَةَ «أَنَّ مَلَكًا سَأَلَ
النَّبِيَّ ﷺ»، وَعَنْ يَحْيَى أَنَّ يَزِيدَ بْنَ الْهَادِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ يَوْمَ حَدَّثَهُ مُعَاذُ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ

يَزِيدُ: «فَقَالَ مُعَاذٌ: إِنَّ السَّائِلَ هُوَ جَبْرِيلُ عليه السلام» [سبق برقم ٣٩٩٢].

٣٩٩٥ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: «هَذَا جَبْرِيلُ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ» [طرفه في: ٤٠٤١].

١٢ - بَابُ

٣٩٩٦ - حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَاتَ أَبُو زَيْدٍ وَلَمْ يَتْرِكْ عَقِبًا، وَكَانَ بَدْرِيًّا».

٣٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ خُبَّابٍ «أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ بْنِ مَالِكٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَدِمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ لَحْمًا مِنْ لُحُومِ الْأَضْحَى فَقَالَ: مَا أَنَا بِأَكْلِهِ حَتَّى أَسْأَلَ، فَاَنْطَلَقَ إِلَى أَخِيهِ لِأُمِّهِ، وَكَانَ بَدْرِيًّا قَتَادَةُ بْنُ الثُّعْمَانِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ نَقَضَ لِمَا كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ» [طرفه في: ٥٥٦٨].

٣٩٩٨ - حَدَّثَنِي عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ الزُّبَيْرُ: «لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرٍ عُمَيْدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، وَهُوَ مَدَجَّجٌ لَا يَرَى مِنْهُ إِلَّا عَيْنَاهُ، وَهُوَ يُكْنَى أَبَا ذَاتِ الْكُرْشِ فَقَالَ: أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكُرْشِ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَنْزَةِ، فَطَعَنْتُهُ فِي عَيْنِهِ فَمَاتَ، قَالَ هِشَامٌ: فَأَخْبِرْتُ أَنَّ الزُّبَيْرَ قَالَ: لَقَدْ وَضَعْتُ رَجُلِي عَلَيْهِ، ثُمَّ تَمَطَّأْتُ، فَكَانَ الْجَهْدُ أَنْ نَزَعْتُهَا وَقَدْ انْتَشَى طَرْفَاهَا، قَالَ عُرْوَةُ: فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْذَاهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ سَأَلَهَا إِيَّاهُ عُمَرُ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُبِضَ عُمَرُ أَحْذَاهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ، فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ».

٣٩٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَايَعُونِي» [سبق برقم ١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٩].

٤٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَبَنَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لَامِرَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، وَكَانَ مِنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ [الاحزاب: ٥] فَجَاءَتْ سَهْلَةُ النَّبِيِّ ﷺ...» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [طرفه في: ٥٠٨٨].

٤٠٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مَعْقُودٍ قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ بُنَيَّ عَلِيٍّ، فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسْتُكَ مِنِّي، وَجَوَيرِيَاتٍ يَضْرِبْنَ بِالْدَّفِّ يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولِي هَكَذَا، وَقُولِي مَا كُنْتُ تَقُولِينَ» [طرفه في: ٥١٤٧].

٤٠٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، ح، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ

اللَّهُ بْنُ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ» يُرِيدُ التَّمَاثِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَزْوَاجُ. [سبق برقم ٣٢٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٦].

٤٠٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، ح، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: «كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتِنِي بِفَاطِمَةَ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَاعًا فِي بَنِي قَيْنَقَاعَ أَنْ يَزْتَجَلَ مَعِي، فَتَأْتِي بِإِذْخَرٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوْاعِغِ، فَتَسْتَعِينُ بِهِ فِي وَلِيمَةِ غُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لَشَارِفِي مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحِبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَانَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا أَنَا بِشَارِفِي قَدْ أَجَبْتُ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرْتُ خَوَاصِرَهُمَا، وَأَخَذْتُ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ الْمُنْظَرُ قُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَعِنْدَهُ قَيْنَةٌ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا: أَلَا يَا حَمْزُ لِلشَّرَفِ النَّوَاءُ، فَوُتِبَ حَمْزَةُ إِلَى السَّيْفِ، فَأَجَبْتُ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرْتُ خَوَاصِرَهُمَا، وَأَخَذْتُ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، قَالَ عَلِيٌّ: فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتِي، فَأَجَبْتُ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرْتُ خَوَاصِرَهُمَا، وَهَذَا هُوَ مَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبْتُ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ ثَمَلٌ، مُحَمَّرَةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظْرُ، فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظْرُ، فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي؟ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ ثَمَلٌ، فَتَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبَيْهِ الْقَهْقَرَى، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ» [سبق برقم ٢٠٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٧٩].

٤٠٠٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: أَنْفَذَهُ لَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ مَعْقِلٍ «أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه كَبَّرَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ فَقَالَ: إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا».

٤٠٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ حُنَيْنِ بْنِ خَدَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا ثَوْفِي بِالْمَدِينَةِ، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: إِنَّ شَيْئًا أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ، قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لِيَالِي، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: إِنَّ شَيْئًا أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مَتِي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لِيَالِي، ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحَهَا إِيَّاهُ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيًّا حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْني أَنْ

أَرْجِعْ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضَتْ إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبَلْتُهَا» [إطرافه في: ٥١٢٢، ٥١٢٩، ٥١٤٥].

٤٠٠٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ الْبُنْدَرِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ» [سبق برقم ٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٢].

٤٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي إِمَارَتِهِ: «أَخَرُ الْمُغِيرَةِ بْنُ شُعْبَةَ الْعَصْرُ وَهُوَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ، فَدَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ جَدَّ زَيْدِ بْنِ حَسَنٍ شَهِدَ بَدْرًا، فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُ نَزَلَ جِبْرِيلُ فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا أَمُوتَ» كَذَلِكَ كَانَ بِشِيرِ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ [سبق برقم ١٥٢١].

٤٠٠٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبُنْدَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَيَّتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ: مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ»، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُهُ، فَحَدَّثَنِيهِ» [إطرافه في: ٥٠٠٨، ٥٠٠٩، ٥٠٤٠، ٥٠٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠٧، ٨٠٨].

٤٠٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ أَنَّ عَتَبَانَ بْنَ مَالِكٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، «أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (...)» [سبق برقم ٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣، ٢٦٣].

٤٠١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، هُوَ ابْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ، وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ، عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَتَبَانَ بْنِ مَالِكٍ فَصَدَّقَهُ [سبق برقم ٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣، ٢٦٣].

٤٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ رَبِيعَةَ، وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ بَنِي عَدِيٍّ، وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ عُمَرَ «اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ بْنَ مَطْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ خَالَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَحَفْصَةَ ﷺ».

٤٠١٢ - ٤٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَنَّ عَمَّتِهِ، وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا، أَخْبَرَاهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ» قُلْتُ لِسَالِمٍ: فَتُكْرِيهَا أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ رَافِعًا أَكْثَرَ عَلَى نَفْسِهِ [سبق برقم ٢٣٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤٧، ١٥٤٨ باختلاف].

٤٠١٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَادٍ بْنَ الْهَادِ اللَّيْثِيَّ قَالَ: «رَأَيْتُ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا».

٤٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَوْفٍ وَهُوَ خَلِيفَ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزَيْتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ

بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَطْنُكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ؟» قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوا، وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسِطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٦١].

٤٠١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ **عَنْ نَافِعٍ** «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ كُلَّهَا» [سبق برقم ٣٢٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٣].

٤٠١٧ - **حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ الْبَذَرِيُّ** «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جَنَّاتِ الْبُيُوتِ، فَأَمَسَكَ عَنْهَا» [سبق برقم ٣٢٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٣].

٤٠١٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: **حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ** أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا فَلْتَتْرُكْ لَابْنَ أَخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، قَالَ: «وَاللَّهِ لَا تَذَرُونَهُ مِنْهُ دِرْهَمًا» [سبق برقم ٢٥٣٧].

٤٠١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، ح، وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ثُمَّ الْجُنْدَعِيُّ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ، أَخْبَرَهُ **أَنَّ الْمِقْدَادَ بْنَ عَمْرِو الْكَنْدِيِّ**، وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَأَقْتَتَلْتُنَا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَأَذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ فَقَالَ: أَشَلَمْتُ اللَّهَ، أَفْقُتِلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلُهُ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلُهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ» [أطرفه في: ٦٨٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥].

٤٠٢٠ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، **حَدَّثَنَا أَنَسُ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرْ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟» فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنُ عَمْرٍاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ ابْنُ عُلَيَّةَ: قَالَ سُلَيْمَانُ هَكَذَا، قَالَهَا أَنَسُ قَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ، قَالَ سُلَيْمَانُ: أَوْ قَالَ: قَتَلَهُ قَوْمُهُ، قَالَ وَقَالَ أَبُو مِجَلَزٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: فَلَوْ غَيْرَ أَكَّارٍ قَتَلْتَنِي [سبق برقم ٣٩٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٠].

٤٠٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ **عَنْ عُمَرَ** رضي الله عنه لَمَّا تُوْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: «انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ شَهِدَا بَدْرًا» فَحَدَّثْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: هُمَا عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ، وَمَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ [سبق برقم ٢٤٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

٤٠٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، **عَنْ قَيْسٍ** «كَانَ عَطَاءُ

الْبَذَرِيِّنَ خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ، وَقَالَ عُمَرُ: لِأَفْضَلَنَّهُمْ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ».

٤٠٢٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، **عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ،** قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، وَذَلِكَ أَوَّلَ مَا وَقَرَ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِي» [سبق برقم ٧٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٣].

٤٠٢٤ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، **عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ،** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ: «لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ الثَّنَى لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ»، وَقَالَ اللَّيْثُ: عَنْ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الْأُولَى، يَعْنِي مَقْتَلَ عُثْمَانَ، فَلَمْ تَبْقَ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الثَّانِيَّةُ، يَعْنِي الْحَرَّةَ، فَلَمْ تَبْقَ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ أَحَدًا، ثُمَّ وَقَعَتِ الثَّالِثَةُ فَلَمْ تَرْتَفَعْ وَلِلنَّاسِ طَبَاحٌ» [سبق برقم ٣١٣٩].

٤٠٢٥ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التُّمَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنْ حَبِيبِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَتْ: «فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِزْطَحِهَا فَقَالَتْ: تَعَسَّ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، تَسْبِيحَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا» فَذَكَرَ حَدِيثَ الْإِفْكِ [سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠].

٤٠٢٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: هَذِهِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهُوَ يُلْقِيهِمْ: «هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟» قَالَ مُوسَى: قَالَ نَافِعٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُنَادِي نَاسًا أَمْوَاتًا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا قُلْتُمْ مِنْهُمْ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَجَمِيعٌ مِنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ قُرَيْشٍ مِمَّنْ ضُرِبَ لَهُ بِسَهْمِهِ أَحَدٌ وَتَمَانُونَ رَجُلًا، وَكَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَ الزُّبَيْرُ: «فَقِسْمَتْ سَهْمَانَهُمْ فَكَانُوا مِثَّةً» وَاللَّهُ أَعْلَمُ [سبق برقم ١٣٧٠].

٤٠٢٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ الزُّبَيْرِ** قَالَ: «ضُرِبَتْ يَوْمَ بَدْرٍ لِلْمُهَاجِرِينَ بِمِثَّةٍ سَهْمٌ».

١٣ - بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ سَمِيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ

فِي الْجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ: النَّبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيُّ ﷺ، إِبَاسُ بْنُ الْبَكْرِ، بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ، حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيُّ، حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ حَلِيفُ لِقْرِيشٍ، أَبُو حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشي، حارثة بن الربيع الأنصاري، قَتْلُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ حَارِثَةُ بْنُ سُرَاقَةَ كَانَ فِي النَّظَارَةِ، حَبِيبُ بْنُ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ، حُنَيْسُ بْنُ خُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، رِفَاعَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَبُو لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيُّ، الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ الْقُرَشِيُّ، زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ، أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ الزُّهْرِيُّ، سَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ الْقُرَشِيُّ، سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نَفِيلٍ الْقُرَشِيُّ، سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيُّ، ظُهَيْرُ بْنُ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ الْقُرَشِيُّ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ الْهَذَلِيُّ، عُبَيْدَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الْهَذَلِيُّ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ، عُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ الْقُرَشِيُّ، عُبَادَةُ بْنُ

الصَّامِتِ الْأَنْصَارِيِّ، عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْعَدَوِيُّ، عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ الْقُرَشِيُّ: خَلَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ابْنَتِهِ، وَضَرَبَ لَهُ بِسَهْمِهِ، عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْهَاشِمِيُّ، عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ حَلِيفُ بَنِي عَامِرٍ بْنِ لُؤَيٍّ، عُقْبَةُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَنْزِيُّ، عَاصِمُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَثْبَانُ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، قُدَامَةُ بْنُ مَطْعُونٍ، قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيِّ، مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ، مُعَوِّذُ ابْنِ عَفْرَاءَ، وَأَخُوهُ، مَالِكُ بْنُ رَبِيعَةَ أَبُو أَسِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، مَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ، مِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، مِقْدَادُ بْنُ عَمْرِو الْكِنْدِيِّ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ، هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ

١٤- باب حديث بني النضير، ومخرج رسول الله ﷺ إليهم في دية الرجلين

وَمَا أَرَادُوا مِنَ الْعَذْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ: كَانَتْ عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنْ وَقْعَةِ بَدْرٍ قَبْلَ أَحَدٍ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ [الحشر: ٢]، وَجَعَلَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ بَعْدَ بَثْرٍ مَعُونَةً وَأَحَدَ

٤٠٢٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ، فَأَجْلَى بَنِي النَّضِيرِ، وَأَقْرَرُ قُرَيْظَةُ وَمَنْ عَلَيْهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ، فَكَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ، وَأَوْلَادَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا بَعْضَهُمْ لِحَقْوِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمْنَهُمْ، وَأَسْلَمُوا، وَأَجْلَى يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنِقَاعَ، وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَيَهُودُ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلُّ يَهُودِ الْمَدِينَةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٦].

٤٠٢٩- حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِبْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ الْحَشْرِ؟ قَالَ: «قُلْ سُورَةُ النَّضِيرِ»، تَابَعَهُ هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ [إطرافه في: ٤٦٤٥، ٤٨٨٢، ٤٨٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣١].

٤٠٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّحْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ، وَالنَّضِيرَ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ» [سبق برقم ٢٦٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧١].

٤٠٣١- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ، فَتَزَلَّتْ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾» [الحشر: ٥٩] [سبق برقم ٢٣٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٦].

٤٠٣٢- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَّقَ نَحْلَ بَنِي النَّضِيرِ، قَالَ: وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ:

وَهَانَ عَلَى سَرَاةٍ بَنِي لُؤَيٍّ
قَالَ: فَأَجَابَهُ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ:

أَدَامَ اللَّهُ ذُلَّكَ مِنْ صَنِيعِ
سَتَعْلَمُ أَيُّنَا مِنْهَا بَنُو زُهْرَةَ

[سبق برقم ٢٣٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٦].

٤٠٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ النَّصْرِيُّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه دَعَا، إِذْ جَاءَهُ حَاجِبُهُ يَزْفًا، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ؟» فَقَالَ: نَعَمْ فَأَدْخَلَهُمْ، فَلَبِثَ قَلِيلًا ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ يَسْتَأْذِنَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِي الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، فَاسْتَبَّ عَلَيَّ وَعَبَّاسٌ، فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّبِدُوا، أَتَشْكُمُ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً» يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ؟ قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَيَّ وَعَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَتَشْكُمَا بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أَحَدْتُكُمُ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْفَنَاءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ، فَقَالَ جُلْ ذِكْرُهُ: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ، وَلَا رِكَابٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦٠] فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْذَرَهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَقَسَمَهَا فِيكُمْ، حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ مِنْهَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ، ثُمَّ تَوَفَّيَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبِضَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَعَمِلَ فِيهِ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ حَبِيتُذْ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ وَعَبَّاسٍ وَقَالَ: تَذْكُرَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ عَمِلَ فِيهِ كَمَا تَقُولَانِ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهِ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّيَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبِضْتُهُ سَتَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهِ بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَبُو بَكْرٍ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي فِيهِ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي كِلَاكُمَا، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ، وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، فَجِئْتَنِي، يَعْنِي عَبَّاسًا، فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً» فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعُهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَمَا عَمِلْتُ فِيهِ مَذْ وَلِيْتُ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي، فَقُلْتُمَا: أَدْفَعُهُ إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، أَفْتَلَمْتُمَا مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهِ بِقَضَاءٍ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقْوَمَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهُ فَادْفَعَا إِلَيَّ، فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهُ» [سبق برقم ٢٩٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٧].

٤٠٣٤- قَالَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ عُزْوَةَ بِنْتُ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: صَدَقَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ، أَنَا سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: أَرْسَلَ أَرْوَاحُ النَّبِيِّ ﷺ عُثْمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُهُ ثَمَنَهُنَّ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، فَكُنْتُ أَنَا أَرُدُّهُنَّ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: أَلَا تَتَّقِينَ اللَّهَ؟ أَلَمْ تَعْلَمْنَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً»، يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ هَذَا الْمَالِ» فَانْتَهَى أَرْوَاحُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَا أَخْبَرْتُهُنَّ، قَالَ: فَكَانَتْ هَذِهِ الصَّدَقَةُ بِيَدِ عَلِيٍّ، مَنَعَهَا عَلِيٌّ عَبَّاسًا فَعَلَبَهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ كَانَ بِيَدِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، وَحَسَنِ بْنِ حَسَنِ، كِلَاهُمَا كَانَا يَتَذَوَّلَانِهَا، ثُمَّ بِيَدِ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، وَهِيَ صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا [إطرافه في: ٦٧٢٧،

٤٠٣٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ فَاطِمَةَ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - وَالْعَبَّاسُ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا: أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ» [سبق برقم ٣٠٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٩].

٤٠٣٦- فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ، وَاللَّهُ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي» [سبق برقم ٣٠٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٩].

١٥- باب قتل كعب بن الأشرف

٤٠٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمَرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ» فَقَامَ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلِمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَأَذِنَ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا، قَالَ: «قُلْ»، فَأَتَاهُ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلِمَةَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا صَدَقَةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَنَانَا، وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ، قَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمْلُئَنَّهُ، قَالَ: إِنَّا قَدْ أَتَيْعْنَاهُ، فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَدْعُهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيْ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ، وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَشَقًّا، أَوْ وَسْقَيْنَ، وَحَدَّثَنَا عَمَرُو غَيْرَ مَرَّةٍ، فَلَمْ يَذْكُرْ وَشَقًّا، أَوْ وَسْقَيْنَ، أَوْ فَقُلْتُ لَهُ فِيهِ: وَشَقًّا، أَوْ وَسْقَيْنَ؟ فَقَالَ: أَرَى فِيهِ: وَشَقًّا، أَوْ وَسْقَيْنَ، فَقَالَ: نَعَمْ، أَزْهُونِي، قَالُوا: أَيْ شَيْءٍ تُرِيدُ؟ قَالَ: فَارْهُونِي نِسَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَزْهَنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ؟ قَالَ: فَارْهُونِي أَبْنَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَزْهَنُكَ أَبْنَاءَنَا، فَيُسَبِّ أَحَدُهُمْ فَيُقَالُ: زُهْنٌ بَوْسَقٍ، أَوْ وَسْقَيْنَ، هَذَا عَارٌّ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّا نَزْهَنُكَ اللَّأَمَةَ، قَالَ سُفْيَانُ: يَغْنِي السَّلَاحُ، فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَهُ لَيْلًا وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ، وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْحِصْنِ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلِمَةَ، وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ، وَقَالَ غَيْرُ عَمَرُو: قَالَتْ: أَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ يَقْطُرُ مِنْهُ الدَّمُ، قَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلِمَةَ، وَرَضِيعِي أَبُو نَائِلَةَ، إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ لَبِئِلَ لِأَجَابَ، قَالَ: وَيَدْخُلُ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلِمَةَ مَعَهُ رَجُلَيْنِ، قِيلَ لِسُفْيَانَ: سَمَاهُمْ عَمَرُو؟ قَالَ: سَمَى بَعْضُهُمْ، قَالَ عَمَرُو: جَاءَ مَعَهُ بَرَجْلَيْنِ، وَقَالَ غَيْرُ عَمَرُو: أَبُو عَنَسٍ بْنُ جَبْرِ، وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ، وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ عَمَرُو: جَاءَ مَعَهُ بَرَجْلَيْنِ، فَقَالَ: إِذَا مَا جَاءَ فَإِنِّي قَاتِلٌ بِشَعْرِهِ فَأَشْمُهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي اسْتَمَكَنْتُ مِنْ رَأْسِهِ فَدُونَكُمْ فَاضْرِبُوهُ، وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ أَشْمُكُمْ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ مُتَوَشِّحًا وَهُوَ يَنْفُخُ مِنْهُ رِيحَ الطِّيبِ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحًا - أَيْ أَطْيَبَ -، وَقَالَ غَيْرُ عَمَرُو: قَالَ عِنْدِي أَغْطَرُ نِسَاءَ الْعَرَبِ، وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ، قَالَ عَمَرُو فَقَالَ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشْمَ رَأْسَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَشَمَّهُ، ثُمَّ أَشْمَ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذُنُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَنَ مِنْهُ قَالَ: دُونَكُمْ، فَفَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ» [سبق برقم ٢٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠١].

١٦- باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق، ويقال: سلام بن أبي الحقيق كان بخيبر

ويقال في حصن له بأرض الحجاز، وقال الزُّهْرِيُّ: هُوَ بَعْدَ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ

٤٠٣٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ

بُنْ عَتِيكَ بَيْنَهُ لَيْلًا وَهُوَ نَائِمٌ فَقَتَلَهُ» [سبق برقم ٣٠٢٢].

٤٠٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ **الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ** قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعِ الْيَهُودِيِّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَيُعِينُ عَلَيْهِ، وَكَانَ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ، وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرَجِهِمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ: اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ وَمُنْطَلِقٌ لِلْبُيُوتِ لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ، فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ، فَهَتَفَ بِهِ الْبُيُوتُ: يَا عَبْدُ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ، فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ، ثُمَّ عَلَّقَ الْأَعَالِيْقَ عَلَى وَدٍ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا، فَفَتَحْتُ الْبَابَ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسَمِّرُ عِنْدَهُ، وَكَانَ فِي غِلَالٍ لَهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيْهِ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَى مَنْ دَاخِلٍ، قُلْتُ: إِنْ الْقَوْمُ نَذَرُوا بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسَطَ عِيَالِهِ، لَا أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: أَبَا رَافِعَ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصُّوْرِ فَأَضْرَبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهْشٌ، فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا، وَصَاحَ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ فَأَمَكْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصُّوْتُ يَا أَبَا رَافِعَ؟ فَقَالَ: لِأَمِكَ الْوَيْلُ، إِنْ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبْتَنِي قَبْلَ بِالسَّيْفِ، قَالَ فَأَضْرَبُهُ ضَرْبَةً أُتَحَتُّهُ، وَلَمْ أَقْتُلَهُ، ثُمَّ وَضَعْتُ طَبَّةَ السَّيْفِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا بِابًا حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدْ انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ، فَانْكَسَرَتْ سَاقِي، فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ فَقُلْتُ: لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ أَقْتُلْتُهُ، فَلَمَّا صَاحَ الدِّيكُ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ فَقَالَ: أُنْعَى أَبَا رَافِعَ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ: النَّجَاءُ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعَ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ لِي: «ابْسُطْ رِجْلَكَ»، فَابْسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا، فَكَانَتْهَا لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ» [سبق برقم ٣٠٢٢].

٤٠٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا شَرِيحٌ، هُوَ ابْنُ مَسْلَمَةَ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: **سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ** ﷺ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَةَ فِي نَاسٍ مَعَهُمْ، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى دَنَوْا مِنَ الْحِصْنِ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ: امْكُثُوا أَنْتُمْ حَتَّى أَنْطَلِقَ أَنَا فَانْظُرُوا، قَالَ: فَلَنْطَلِقُ أَنْ أَدْخُلَ الْحِصْنَ، فَفَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ، قَالَ: فَخَرَجُوا بِقَبَسٍ يَطْلُبُونَهُ، قَالَ: فَخَشِيتُ أَنْ أَعْرِفَ، قَالَ: فَعَطَيْتُ رَأْسِي كَأَنِّي أَقْضِي حَاجَةً، ثُمَّ نَادَى صَاحِبُ الْبَابِ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فَلْيَدْخُلْ قَبْلَ أَنْ أُغْلِقَهُ، فَدَخَلْتُ ثُمَّ اخْتَبَأْتُ فِي مَرْبِطِ حِمَارٍ عِنْدَ بَابِ الْحِصْنِ، فَتَعَشَّوْا عِنْدَ أَبِي رَافِعَ، وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ، فَلَمَّا هَدَأَتِ الْأَصْوَاتُ، وَلَا أَسْمَعُ حَرَكَهَ خَرَجْتُ، قَالَ: وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْبَابِ حَيْثُ وَضَعَ مِفْتَاحَ الْحِصْنِ فِي كَوْهٍ، فَأَخَذْتُهُ فَفَتَحْتُ بِهِ بَابَ الْحِصْنِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنْ نَذَرَ بِي الْقَوْمُ انْطَلَقْتُ عَلَى مَهَلٍ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، فَغَلَقْتُهَا عَلَيْهِمْ مِنْ ظَاهِرٍ، ثُمَّ صَعِدْتُ إِلَى أَبِي رَافِعَ فِي سُلْمٍ، فَإِذَا الْبَيْتُ مُظْلِمٌ قَدْ طَفَى سِرَاجُهُ، فَلَمْ أَدْرِ أَيْنَ الرَّجُلُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعَ، قَالَ: مَنْ

هَذَا؟ قَالَ: فَعَمَدْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ، وَصَاحَ فَلَمْ تُعْنِ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ كَأَنِّي أُغِيثُهُ فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي، فَقَالَ: أَلَا أُعْجِبُكَ لَأَمِكَ الْوَيْلُ، دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَضَرَبَنِي بِالسَّيْفِ، قَالَ: فَعَمَدْتُ لَهُ أَيْضًا فَأَضْرِبُهُ أُخْرَى، فَلَمْ تُعْنِ شَيْئًا، فَصَاحَ، وَقَامَ أَهْلُهُ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي كَهَيْئَةِ الْمُغِيثِ، فَإِذَا هُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ، فَأَضْعُ السَّيْفَ فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ أَنْكَفَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ الْعَظْمِ، ثُمَّ خَرَجْتُ دَهْشًا، حَتَّى أَتَيْتُ السَّلْمَ أُرِيدُ أَنْ أَنْزِلَ، فَأَسْقَطَ مِنْهُ، فَأَنْخَلَعْتُ رَجُلِي فَعَصَبْتُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ أَصْحَابِي أَحْجُلُ، فَقُلْتُ: انْطَلِقُوا فَيَسْرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ صَعِدَ النَّاعِيَةُ فَقَالَ: أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: فَقُمْتُ أَمْشِي مَا بِي قَلْبَةً، فَأَذْرَكْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ. [سبق برقم ٣٠٢٢].

١٧ - باب غزوة أحد

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٢١]، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلَا تَهِنُوا، وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ، وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٩-١٤٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ: تَسْتَأْصِلُونَهُمْ قِتْلًا بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ، وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، ﴿وَلَا تُحْسِنِ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ [آل عمران: ١٦٩] الْآيَةُ

٤٠٤١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: «هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ آدَاءُ الْحَرْبِ» [سبق برقم ٣٩٩٥].

٤٠٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَبِوَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَفْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ كَالْمُودَعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمُنْبَرُ فَقَالَ: «إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ، وَإِنْ مَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا»، قَالَ فَكَانَتْ آخِرَ نَظَرِهَا نَظَرُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [سبق برقم ١٢٤٤، أخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٦].

٤٠٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ، وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جُنُودًا مِنَ الرُّمَةِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: لَا تَبْرَحُوا، إِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلَا تَبْرَحُوا، وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلَا تُعِينُونَا، فَلَمَّا لَقِينَا هَرَبُوا، حَتَّى رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ فِي الْجَبَلِ، رَفَعْنَ عَنْ سَوْقِهِنَّ قَدْ بَدَتْ خِلَافُهُنَّ، فَأَحْذُوا يَقُولُونَ: الْغَنِيْمَةُ، الْغَنِيْمَةُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: عَهْدٌ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ لَا تَبْرَحُوا، فَأَبَوْا، فَلَمَّا أَبَوْا صُرِفَ وُجُوهُهُمْ، فَأَصِيبَ

سَبْعُونَ قِتْلًا، وَأَشْرَفَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ: «لَا تُجِيبُوهُ»، فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ قَالَ: «لَا تُجِيبُوهُ»، فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ قُتِلُوا، فَلَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ لَأَجَابُوا، فَلَمْ يَمْلِكْ عُمَرُ نَفْسَهُ فَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَبْقَى اللَّهُ عَلَيْكَ مَا يُخْزِيكَ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَعْلَى هُبْلٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ»، قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ»، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَنَا الْعُرَى، وَلَا عُرَى لَكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ»، قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا، وَلَا مَوْلَى لَكُمْ»، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمَ يَوْمِ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سَجَالٌ، وَتَجِدُونَ مُثْلَهُ لَمْ أَمُرْ بِهَا، وَلَمْ تَسْؤُنِي» (سبق برقم ١٣٣٩).

٤٠٤٤: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ قَالَ: «اضْطَبَحَ الْخَمْرَ يَوْمَ أُحُدٍ نَاشٍ ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ» (سبق برقم ٢٨١٥).

٤٠٤٥: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أَبِي بَطْعَامٍ، وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ: «قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، كَفِنَ فِي بُرْدَةٍ إِنْ غُطِّيَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِنْ غُطِّيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، وَأَرَاهُ قَالَ: وَقُتِلَ حَمْرَةُ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، ثُمَّ بَسَطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسَطَ، أَوْ قَالَ: أَعْطَيْنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أَعْطَيْنَا، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتِنَا قَدْ عُجِّلَتْ لَنَا» ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ (سبق برقم ١٢٧٤).

٤٠٤٦: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَمْعٍ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ» فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ (وأخرجه مسلم، برقم ١٨٩٩).

٤٠٤٧: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ رحمته الله عَنْ خَبَابٍ رحمته الله قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَعِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، وَمِمَّا مِنْ مَضَى، أَوْ ذَهَبَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ لَمْ يَثْرُكْ إِلَّا نَمْرَةً كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «غَطُوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ»، أَوْ قَالَ: «أَلْفُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ»، وَمِمَّا مِنْ قَدْ أُيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ، فَهُوَ يَهْدُبُهَا (سبق برقم ١٢٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٠).

٤٠٤٨: أَخْبَرَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رحمته الله أَنَّ عَمَّهُ غَابَ عَنْ بَدْرٍ فَقَالَ: غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالِ النَّبِيِّ ﷺ، لَعِنَ أَشْهَدُنِي اللَّهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْرَيْنِ اللَّهُ مَا أُجِدُّ، فَلَقِي يَوْمَ أُحُدٍ فَهَرَمَ النَّاسُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَغْنِي الْمُسْلِمِينَ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ» فَتَقَدَّمَ بِسَيْفِهِ، فَلَقِي سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ فَقَالَ: «أَيْنَ يَا سَعْدُ؟ إِنِّي أُجِدُّ رِيحَ الْجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ»، فَمَضَى فَقُتِلَ، فَمَا عُرِفَ حَتَّى عَرَفْتُهُ أَخْتَهُ بِشَامَةٍ، أَوْ بِنَانِهِ، وَبِهِ بَضْعٌ وَثَمَانُونَ مِنْ طَعْنَةٍ، وَضَرْبَةٍ، وَزَمِيَةٍ بِسَهْمٍ (سبق برقم ٢٨٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٣).

٤٠٤٩: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ ثَابِتٍ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رحمته الله يَقُولُ: فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الْأَحْزَابِ، حِينَ نَسَخْنَا الْمُضْضَحَفَ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْنَاهَا، فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خَزِيمَةَ بْنِ ثَابِتٍ

الْأَنْصَارِيِّ ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣] فَأَلْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُضْخَفِ [سبق برقم ٢٨٠٧].

٤٠٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ؓ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى غَزْوَةِ أُحُدٍ، رَجَعَ نَاسٌ مِّمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ، وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ يَقُولُ نَقَاتِلُهُمْ، وَفِرْقَةٌ يَقُولُ: لَا نَقَاتِلُهُمْ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨]، وَقَالَ: «إِنَّهَا طَبِئَةٌ، تَنْفِي الذُّنُوبَ، كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفُضَّةِ» [سبق برقم ١٨٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨٤، ٣٧٧٦].

١٨- بَاب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا، وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٢]

٤٠٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو عَنْ جَابِرٍ ؓ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ [آل عمران: ١٢٢] بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي حَارِثَةَ وَمَا أَحْبَبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [طرفة في: ٤٥٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٠٥].

٤٠٥٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ جَابِرٍ ؓ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ نَكَحْتُ يَا جَابِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَاذَا أَبْكُرَا أَمْ ثِيْبَا؟» قُلْتُ: لَا، بَلْ ثِيْبٌ، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ ثَلَاْعِيكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ كُنَّ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةً خَرْفَاءَ مِثْلُهُنَّ، وَلَكِنْ امْرَأَةٌ تَمْشُطُهُنَّ، وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: «أَصَبْتُ» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

٤٠٥٣- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؓ أَنَّ أَبَاهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا، وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ، فَلَمَّا حَضَرَ جَذَاذُ النَّحْلِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ وَالِدِي قَدْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ دَيْنًا كَثِيرًا، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَرَاكَ الْعُرْمَاءُ، فَقَالَ: «اذْهَبْ فَيَبْدُرْ كُلُّ تَمْرٍ عَلَى نَاحِيَةٍ»، فَفَعَلْتُ، ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ كَانَهُمْ أَغْرُوا بِي تِلْكَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ، أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدَرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ لَكَ أَصْحَابَكَ»، فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى آدَى اللَّهُ عَنْ وَالِدِي أَمَانَتَهُ، وَأَنَا أَرْضَى أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي، وَلَا أَزْجِعَ إِلَى أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ، فَسَلَّمَ اللَّهُ الْبَيَادِرَ كُلَّهَا، وَحَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْبَيْدَرِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنَّهَا لَمْ تَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً» [سبق برقم ٢١٢٧].

٤٠٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ؓ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَمَعَهُ رَجُلَانِ يَقَاتِلَانِ عَنْهُ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضُ، كَأَشَدِّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ، وَلَا بَعْدُ» [طرفة في: ٥٨٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٦].

٤٠٥٥- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ السَّعْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: «نَثَلُ لِي النَّبِيُّ ﷺ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: ازِمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» [سبق برقم ٣٧٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٢].

٤٠٥٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ:

سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: «جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ» [سبق برقم ٣٧٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٢].

٤٠٥٧- حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ

ﷺ: «جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَبُوهُ كُلُّهُمَا، يُرِيدُ حِينَ قَالَ: فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي وَهُوَ يُقَاتِلُ»

[سبق برقم ٢٧٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٢].

٤٠٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ﷺ يَقُولُ: «مَا

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبُوهُ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدٍ» [سبق برقم ٢٩٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١١].

٤٠٥٩- حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ

قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبُوهُ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: «يَا

سَعْدُ، ازِمْ فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي» [سبق برقم ٢٩٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١١].

٤٠٦٠- ٤٠٦١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: زَعَمَ أَبُو عُثْمَانَ «أَنَّهُ لَمْ

يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي يُقَاتِلُ فِيْهِنَّ غَيْرَ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ عَنْ حَدِيثِهِمَا» [سبق برقم

٣٧٢٢، ٣٧٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٤].

٤٠٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ قَالَ:

سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ صَحِبْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَالْمِقْدَادَ وَسَعْدًا ﷺ «فَمَا سَمِعْتُ

أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ» [سبق برقم ٢٨٢٤].

٤٠٦٣- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: «رَأَيْتُ يَدَ

طَلْحَةَ سَلَاءً، وَفِي بِهَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ» [سبق برقم ٣٧٢٤].

٤٠٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ

أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو

طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ، كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ بِجَعْبَةٍ مِنَ الثَّبَلِ

فَيَقُولُ: «انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ» قَالَ: وَتُشْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: بِأَبِي أَنْتَ

وَأُمِّي، لَا تُشْرِفُ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي

بَكْرٍ، وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمَشُورَتَانِ أَرَى خَدَمَ سَوْقِهِمَا تُنْفِرَانِ الْقَرْبَ عَلَى مَثُونِهِمَا، تُفَرِّغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ

الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَأَانِهَا، ثُمَّ تَجِئَانِ فَتَفَرِّغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيِ أَبِي

طَلْحَةَ إِذَا مَرَّتَيْنِ وَإِنَّمَا ثَلَاثًا [سبق برقم ٢٨٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨١١].

٤٠٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ

ﷺ قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هَزِمَ الْمُشْرِكُونَ، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ، أَخْرَاكُمْ،

فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ، فَبَضَرَ حَذِيفَةَ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ فَقَالَ: «أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ،

أَبِي، قَالَ: قَالَتْ فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حَذِيفَةُ: يَعْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ، قَالَ غَرْوَةُ: فَوَاللَّهِ

مَا زَالَتْ فِي حَذِيفَةَ بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ»، بَضُرْتُ: عَلِمْتُ، مِنَ الْبَصِيرَةِ فِي الْأَمْرِ، وَأَبْصُرْتُ:

مِنْ بَصَرِ الْعَيْنِ، وَيُقَالُ بَصُرْتُ وَأَبْصُرْتُ وَاحِدًا [سبق برقم ٣٢٩٠].

١٩ - باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ

بِبَغْضٍ مَا كَسَبُوا، وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٥٥]

٤٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُوَهَّبٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ حَجَّ الْبَيْتَ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقُعُودُ؟ قَالُوا: هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ، قَالَ: مِنَ الشَّيْخِ؟ قَالُوا: ابْنُ عُمَرَ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ، أَتَحَدِّثُنِي؟ قَالَ: أَنْشُدْكَ بِحُرْمَةِ هَذَا الْبَيْتِ، أَتَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَعْلَمُهُ تَغْيِبَ عَنْ بَدْرٍ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَعْلَمُ أَنَّهُ تَخَلَّفَ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَبَّرَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَى لَأُخْبِرَكَ، وَلَا بُدَّ لَكَ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ، أَمَا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ، وَأَمَّا تَغْيِبُهُ عَنْ بَدْرٍ؛ فَإِنَّهُ كَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَةً»، وَأَمَّا تَغْيِبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ أَحَدًا أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ عُثْمَانُ، وَكَانَ بَيْعَةُ الرُّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ الْيَمْنَى: «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ» فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ: «هَذِهِ لِعُثْمَانَ» أَذْهَبَ بِهَذَا الْآنَ مَعَكَ [سبق برقم ٣١٣٠].

٢٠ - باب ﴿إِذْ تَضَعُدُونَ، وَلَا تُلَوْنُ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ

لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ، وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٥٣] ﴿تَضَعُدُونَ﴾: تَذْهَبُونَ، أَضْعَدَ وَصَعِدَ فَوْقَ الْبَيْتِ

٤٠٦٧ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرِّجَالِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ، وَأَقْبَلُوا مُنْهَرِمِينَ، فَذَاكَ: ﴿إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ﴾ [سبق برقم ٣٢٣٩].

٢١ - باب ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نَاعَسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ

يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١٥٤]

٤٠٦٨ - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ فِيمَنْ تَغَشَاهُ النَّعَاسُ يَوْمَ أُحُدٍ، حَتَّى سَقَطَ سِنْفِي مِنْ يَدِي مِرَارًا، يَسْقُطُ وَآخِذُهُ وَيَسْقُطُ فَآخِذُهُ» [إطرفة في: ٤٥٦٢].

٢٢ - باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ، أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

قَالَ حُمَيْدٌ وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ شَخَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ» فَتَزَلَّتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

٤٠٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، **حَنَشِي** **سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ**، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا، وَفُلَانًا، وَفُلَانًا» بَعْدَ مَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨] [أطرافه في: ٤٠٧٠، ٤٠٥٩، ٧٣٤٦].

٤٠٧٠- وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ **سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ** يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسَهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَتَزَلَّتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [سبق برقم ٤٠٦٩].

٢٢- باب ذكر أم سُلَيْط

٤٠٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ وَقَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ **إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ** ﷺ قَسَمَ مُرُوطًا بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِنْهَا مِرْطٌ جَدِيدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أُعْطِيَ هَذَا بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ، يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْثُومَ بِنْتَ عَلِيٍّ، فَقَالَ عُمَرُ: «أُمُّ سَلِيطٍ أَحَقُّ بِهِ، وَأُمُّ سَلِيطٍ مِنَ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» قَالَ عُمَرُ: «فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزُفُّ لَنَا الْقَرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ» [سبق برقم ٢٨٨١].

٢٣- باب قَتْلُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﷺ

٤٠٧٢- حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضُّمَيْرِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ **مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ** فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمَصَ قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ: هَلْ لَكَ فِي وَحْشِي نَسْأَلُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَكَانَ وَحْشِي يَسْكُنُ حِمَصَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ كَأَنَّهُ حَمِيَّتٌ، قَالَ: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ بَيْسِيرٍ، فَسَلَّمْنَا، فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: وَعَبِيدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ مَا يَرَى وَحْشِي إِلَّا عَيْنَيْهِ وَرَجْلَيْهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا وَحْشِي أَنْعِرْفِي؟ قَالَ: فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَتَيْتُ أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ قَتَالٍ بِنْتُ أَبِي الْعَبَّاسِ، فَوُلِدَتْ لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ، فَكُنْتُ أَسْتَرْضِعُ لَهُ، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الْغُلَامَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاولْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَمَّا كَانِي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ، قَالَ: فَكَشَفَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْزَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخِيَارِ بِنْدَرٍ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: إِنَّ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنَيْنِ، وَعَيْنَيْنِ جَبَلٍ بِحِيَالِ أُحُدٍ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَادٍ، خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ، فَلَمَّا اضْطَفُّوا لِلْقِتَالِ خَرَجَ سَبَاعٌ، فَقَالَ: هَلْ مِنْ مُبَارَزٍ؟ قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ: يَا سَبَاعُ، يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارٍ مُقَطَّعَةَ الْبُظُورِ، اتَّحَادَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ﷺ؟ قَالَ: ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ، فَكَانَ كَأَمْسِ الدَّاهِبِ، قَالَ: وَكَمْثْتُ لِحَمْزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَزْبَتِي، فَأَضَعَهَا فِي ثَنِيَّتِهِ حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِ وَرَكْنَيْهِ، قَالَ: فَكَانَ ذَاكَ الْعَهْدَ بِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ مَعَهُمْ، فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فَشَا فِيهَا الْإِسْلَامُ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ، فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُسُلًا، فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ لَا يَهِيْجُ الرُّسُلَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ: أَنْتَ وَحْشِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ؟ قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا بَلَغَكَ،

قال: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي؟ قَالَ: فَخَرَجْتُ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ مُسَيِّمَةً الْكَذَّابُ قُلْتُ: لِأَخْرُجَنَّ إِلَى مُسَيِّمَةٍ لَعَلِّي أَقْتُلُهُ، فَأَكْفَأَنِي بِهِ حُمْزَةً، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهَ مَا كَانَ، قَالَ: فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلَمَةِ جِدَارٍ، كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْزُقٌ، ثَائِرُ الرَّأْسِ، قَالَ: فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعْتُهَا بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، قَالَ: وَوُتِبَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى هَامَتِهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ: فَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: فَقَالَتْ جَارِيَّةٌ عَلَى ظَهْرِ نَيْبٍ: وَآمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَتَلَهُ الْعَبْدُ الْأَسْوَدُ.

٢٤ - باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد

٤٠٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بَيْنِيهِ - يُشِيرُ إِلَى رِبَاعِيَّتِهِ - اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٣].

٤٠٧٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ قَالَ: «اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَ النَّبِيَّ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَوْا وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ» [إطرفة في: ٤٠٧٦].

٤٠٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ وَبِمَا دُووِي، قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ ؓ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُهُ، وَعَلَيَّ يَسْكُبُ الْمَاءَ بِالْمِجَنِّ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ، فَأَخْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ يَوْمَئِذٍ، وَجُرِحَ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ» [سبق برقم ٢٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٠].

٤٠٧٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ قَالَ: «اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَبِيَّ، وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ دَمَى وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٤٠٧٤].

٢٥ - باب «الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ» [آل عمران: ١٧٢]

٤٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ؓ: «الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ» [آل عمران: ١٧٢] قَالَتْ لِعُرْوَةَ: يَا ابْنَ أَخْتِي، كَانَ أَبَوَاكَ مِنْهُمْ: الزُّبَيْرُ، وَأَبُو بَكْرٍ، لَمَّا أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَنْصَرَفَ عَنْهُ الْمُشْرِكُونَ، خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا، قَالَ: مَنْ يَذْهَبُ فِي إِثْرِهِمْ؟ فَانْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، قَالَ: كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَالزُّبَيْرُ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٨].

٢٦ - باب من قتل من المسلمين يوم أحد

منهم: حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَالْيَمَانُ، وَأَنْسُ بْنُ النَّضْرِ، وَمُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ
٤٠٧٨ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: مَا

نَعْلَمَ حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ أَكْثَرَ شَهِيدًا أَعَزَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ قَتَادَةُ: **وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ** أَنَّهُ قُتِلَ مِنْهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ بئرِ مَعُونَةَ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ سَبْعُونَ، قَالَ: «وَكَانَ بِئرُ مَعُونَةَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ».

٤٠٧٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذَاً لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُعْصَلُوا» [سبق برقم ١٣٤٣].

٤٠٨٠ - وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ابْنِ الْمُكَدِّرِ قَالَ: **سَمِعْتُ جَابِرًا** قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَبْكِي، وَأَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ، فَجَعَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَنْهَوْنِي، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَنْهَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَبْكِيهِ، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظْلُهُ بِأَجْنَحَيْهَا حَتَّى رُفِعَ» [سبق برقم ١٢٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧١].

٤٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، **عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، أَرَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَرْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أَصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَرْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ بِهِ اللَّهُ مِنَ الْفَتْحِ، وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ» [سبق برقم ٣٦٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٢].

٤٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ **عَنْ خَبَابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى، أَوْ ذَهَبَ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ: قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ يَتْرُكْ إِلَّا نَمْرَةً، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «عَطُوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ»، أَوْ قَالَ: «الْقُفَا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ، وَمِنَّا مَنْ أَتَيْتُ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا» [سبق برقم ١٢٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٠].

٢٧ - **بابُ أَخْذِ جَبَلٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، قَالَهُ عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ**
٤٠٨٣ - حَدَّثَنِي نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ قَتَادَةَ **سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» [سبق برقم ٣٧١، ٢٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥، ١٣٩٣].

٤٠٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا» [سبق برقم ٣٧١، ٢٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٤٠٨٥ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ **عَنْ غُفْبَةَ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا» [سبق برقم ١٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٦].

٢٨ - بَابُ غَزْوَةِ الرَّجِيعِ، وَرِغْلِ، وَذِكْوَانٍ، وَبَيْتِ مَعُونَةَ، وَحَدِيثِ عَضْلِ وَالْقَارَةِ،

وَعَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ، وَخُبَيْبٌ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ غَمْرٍ أَنَّهَا بَعْدَ أُحُدٍ ٤٠٨٦- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غَمْرٍ وَابْنِ سُلَيْمَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ، وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ غَمْرٍ بْنِ الْخَطَّابِ، فَاذْطَلَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذَكُرُوا لِحَيٍّ مِنْ هَذِيلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لَحْيَانَ، فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِثَةِ رَامٍ، فَاقْتَضَوْا آثَارَهُمْ، حَتَّى أَتَوْا مَنْزِلًا نَزَلُوهُ، فَوَجَدُوا فِيهِ نَوَى تَمَرٍ تَزُودُهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمَرٌ يَثْرِبُ، فَتَبِعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُوهُمْ، فَلَمَّا انْتَهَى عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجُؤًا إِلَى فَدَفِدٍ، وَجَاءَ الْقَوْمُ فَأَخَاطُوا بِهِمْ، فَقَالُوا: لَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِثَاقُ إِنْ نَزَلْتُمْ إِلَيْنَا أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي دِمَةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى قَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ بِالْبَيْتِ، وَبَقِيَ خُبَيْبٌ وَزَيْدٌ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَأَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِثَاقَ، فَلَمَّا أَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِثَاقَ نَزَلُوا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّتُوا مِنْهُمْ حَلَّوْا أَوْتَارَ قَسِيَّتِهِمْ فَزَيَّنُوهُمْ بِهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ الَّذِي مَعَهُمَا: هَذَا أَوَّلُ الْعَدْرِ، فَأَبَى أَنْ يَضَحَّيَهُمْ، فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَضَحَّيَهُمْ فَلَمْ يَفْعَلْ، فَقَتَلُوهُ، وَأَنْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَزَيْدٍ حَتَّى بَاغَوْهُمَا بِمَكَّةَ، فَاشْتَرَى خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ نُوفَلٍ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَمَكَثَ عَنْدهُمْ أَسِيرًا، حَتَّى إِذَا أَجْمَعُوا قَتْلَهُ اسْتَعَارَ مُوسَى مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ لِيَسْتَحِدَّ بِهَا، فَأَعَارَتْهُ، قَالَتْ: فَعَقَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي، فَدَرَجَ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ فَوَضَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ فَرَعْتُ فَرَعَةً ذَاكَ مَنِيَّ، وَفِي يَدِهِ الْمَوْسَى، فَقَالَ: أَنْخَشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَاكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَكَانَتْ تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قُطْفِ عَنَبٍ، وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةٌ، وَإِنَّهُ لَمَوْثِقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا كَانَ إِلَّا رَزْقُ رَزَقَةِ اللَّهِ، فَخَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ، فَقَالَ: «دَعُونِي أَصْلِي رَكَعَتَيْنِ» ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَرَوْا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ مِنَ الْمَوْتِ لَزِدْتُ»، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرُّكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا»، ثُمَّ قَالَ:

مَا أَنْ أَبَالِي جَيْنَ أَقْتُلَ مُسْلِمًا
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ
عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ اللَّهُ مَصْرَعِي
يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مَمْرَعٍ
ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَبَعَثَ قُرَيْشٌ إِلَى عَاصِمٍ لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ يَغْرِفُونَهُ، وَكَانَ عَاصِمٌ قَتَلَ عَظِيمًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ الظِّلَةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَّتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ» (سبق برقم ٢٠٣٥).

٤٠٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ غَمْرٍ وَسَمْعٍ جَابِلًا يَقُولُ: «الَّذِي قَتَلَ خُبَيْبًا هُوَ أَبُو سَرُوعَةَ».

٤٠٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةِ يُقَالُ لَهُمْ الْقُرَاءُ، فَعَرَضَ لَهُمْ حَيَّانٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ رِغْلًا وَذِكْوَانًا عِنْدَ بَثْرٍ يُقَالُ لَهَا بَثْرٌ مَعُونَةٌ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكُمْ أَرَدْنَا، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ،

فَقَتَلُوهُمْ، «فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْعُدَاةِ، وَذَلِكَ بِدَعْوِ الْقُنُوتِ، وَمَا كُنَّا نَقُتُّ» قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَسَأَلَ رَجُلٌ أَنَسًا عَنِ الْقُنُوتِ: أَبَعَدَ الرُّكُوعَ، أَوْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

٤٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «قَتَلَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءِ مِنَ الْعَرَبِ» [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

٤٠٩٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ ﷺ «أَنَّ رِعْلًا وَذَكْوَانَ وَغُصَيَّةَ وَبَنِي لَحْيَانَ اسْتَمَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوٍّ، فَأَمَدَهُمْ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ فِي زَمَانِهِمْ، كَانُوا يَحْتَطِبُونَ بِالنَّهَارِ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، حَتَّى كَانُوا يَبِثُّرُ مَعُونَةً قَتَلُوهُمْ وَغَدَرُوا بِهِمْ، فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَتَلَتْ شَهْرًا يَدْعُو فِي الصُّبْحِ عَلَى أَحْيَاءِ مِنَ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ: عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَغُصَيَّةَ وَبَنِي لَحْيَانَ، قَالَ أَنَسٌ: فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآنًا، ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ رُفِعَ: بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا»، وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَتَلَتْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءِ مِنَ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ: عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَغُصَيَّةَ وَبَنِي لَحْيَانَ»، زَادَ خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ «أَنَّ أَوَّلِكَ السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ قَتَلُوا يَبِثُّرُ مَعُونَةً قُرَأْنَا كِتَابًا نَحْنُوهُ» [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

٤٠٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ خَالَهَ، أَخَ لَامٍ سُلَيْمٍ، فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا، وَكَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ خَيْرَ بَيْنِ ثَلَاثِ خِصَالٍ فَقَالَ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ، وَلِي أَهْلُ الْمَدَرِ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ، أَوْ أَغْزُوكَ بِأَهْلِ غَطَفَانَ بِأَلْفٍ وَأَلْفٍ، فَطَعَنَ عَامِرٌ فِي بَيْتِ أُمِّ فَلَانٍ فَقَالَ: غَدَّةٌ كَعْدَةٌ الْبَكْرِ، فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ فَلَانٍ، اثْنُونِي بِفَرَسِي، فَمَاتَ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ، فَأَنْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ، وَهُوَ رَجُلٌ أَعْرَجٌ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فَلَانٍ قَالَ: كُونَا قَرِيبًا حَتَّى آتِيَهُمْ، فَإِنْ آمَنُونِي كُنْتُمْ، وَإِنْ قَتَلُونِي آتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ، فَقَالَ: أَتُوْمُنُونِي أَبْلُغْ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ، وَأَوْمَأُوا إِلَى رَجُلٍ فَأَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ، قَالَ هَمَّامٌ: أَحْبَسَهُ حَتَّى أَنْفَذَهُ بِالرُّمْحِ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَلَحِقَ الرَّجُلُ فَقَتَلُوا كُلَّهُمْ غَيْرَ الْأَعْرَجِ كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا، ثُمَّ كَانَ مِنَ الْمُنْسُوخِ: إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا، عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لَحْيَانَ وَغُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ» [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

٤٠٩٢ - حَدَّثَنِي جِبَّانٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا طَعَنَ حَرَامٌ بْنُ مَلْحَانَ، وَكَانَ خَالَهَ، يَوْمَ بَثْرِ مَعُونَةٍ، قَالَ بِالْدَّمِ هَكَذَا، فَضَحَّحَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ: فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ» [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

٤٠٩٣ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اشْتَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ فِي الْخُرُوجِ حِينَ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْأَذَى، فَقَالَ لَهُ: أَفَمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَطْمَعُ أَنْ يُؤْذَنَ لَكَ؟ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَا رَجُوَ ذَلِكَ، قَالَتْ: فَانْتَظَرَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ظَهْرًا فَتَنَادَاهُ، فَقَالَ: أَخْرِجْ مِنْ عِنْدِكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ، فَقَالَ:

أَسْعَزَتْ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الصُّحْبَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الصُّحْبَةُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي نَاقَتَانِ قَدْ كُنْتُ أَغْدُدُهُمَا لِلْخُرُوجِ، فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَاهُمَا، وَهِيَ الْجَدْعَاءُ، فَرَكِبَا، فَأَنْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الْعَارَ، وَهُوَ بِثَوْرٍ، فَتَوَارَيَا فِيهِ، فَكَانَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ غُلَامًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطُّفَيْلِ بْنِ سَحْبَرَةَ أَخُو عَائِشَةَ لَأُمِّهَا، وَكَانَتْ لِأَبِي بَكْرٍ مَنَحَةً، فَكَانَ يَرْوُحُ بِهَا، وَيَعْدُو عَلَيْهِمْ، وَيُضْبِحُ فَيَدْلِجُ إِلَيْهِمَا، ثُمَّ يَسْرُحُ فَلَا يَنْطُرُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الرَّعَاءِ، فَلَمَّا خَرَجَ خَرَجَ مَعَهُمَا يُعْقِبَانِهِ حَتَّى قَدِمَا الْمَدِينَةَ، فَقَتِلَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ يَوْمَ بَيْتِ مَعُونَةَ، وَعَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عُزْوَةَ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الَّذِينَ بَيْتُ مَعُونَةَ، وَأَسِرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ قَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ: مَنْ هَذَا؟ فَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ: هَذَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ مَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ وَضَعَ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ خَبَرَهُمْ، فَتَعَاهُمُ فَقَالَ: إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أَصِيبُوا، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ فَقَالُوا: رَبَّنَا أَخْبِرْ عَنَّا إِخْوَانَنَا بِمَا رَضِينَا عَنْكَ، وَرَضِيتَ عَنَّا، فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ، وَأَصِيبَ يَوْمَئِذٍ فِيهِمْ عُزْوَةُ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ، فَسُمِّيَ عُزْوَةُ بِهِ، وَمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو سُمِّيَ بِهِ مُنْذِرًا» [سبق برقم ٤٧٦].

٤٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: «قَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلٍ وَذَكَوَانٍ يَقُولُ: عُصِيَتْ عُصَتِ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

٤٠٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَهُ بِبَيْتِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا حِينَ يَدْعُو عَلَى رِغْلٍ وَلَحِيَانٍ وَعُصِيَتْ عُصَتِ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ﷺ» قَالَ أَنَسٌ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بَيْتِ مَعُونَةَ قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسَخَّ بَعْدَ: بَلِّغُوا قَوْمَنَا، فَقَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِي عَنَّا، وَرَضِينَا عَنْهُ» [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

٤٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ عَنْ الْقُنُوتِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: كَانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ، أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ، قُلْتُ: فَإِنْ فَلَانَا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَهُ، قَالَ: كَذَبٌ، إِنَّمَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا أَنَّهُ كَانَ بَعَثَ نَاسًا يَقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، وَهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ قَبْلَهُمْ، فَظَهَرَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ» [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

٢٩ - بَابُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ وَهِيَ الْأَحْزَابُ، قَالَ مُوسَى بْنُ عُفْبَةَ: كَانَتْ فِي شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبَعٍ

٤٠٩٧ - حَدَّثَنَا يَغُوثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُثَيْبِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةِ سَنَةً، فَلَمْ يُجْزِهِ، وَعَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةٍ فَأَجَارَهُ» [سبق برقم ٢٦٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٨].

٤٠٩٨ - حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَنْدَقِ وَهُمْ يَخْفَرُونَ، وَنَحْنُ نَنْقُلُ الثَّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ» [سبق برقم ٣٧٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٤].

٤٠٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ سَمِيعٍ **أَنَسَا** ﷺ يَقُولُ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَخْفَرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ، فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا يَقِينَا أَبَدًا

[سبق برقم ٢٨٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٥].

٤١٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، **عَنْ أَنَسٍ** ﷺ قَالَ: جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَخْفَرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَيَنْقُلُونَ الثَّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ وَهُمْ يَقُولُونَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا يَقِينَا أَبَدًا

[سبق برقم ٢٨٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٥].

قَالَ: يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يُجِيبُهُمْ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ، فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ، قَالَ: يُؤْتُونَ بَمِلءِ كَفِّي مِنَ الشَّعِيرِ، فَيُضْنَعُ لَهُمْ بِإِهَالَةٍ سِنْخَةٍ تَوْضَعُ بَيْنَ يَدَيْ الْقَوْمِ، وَالْقَوْمُ جِيَاعٌ، وَهِيَ بَشْعَةٌ فِي الْحَلْقِ، وَلَهَا رِيحٌ مُنْتِنٌ» [سبق برقم ٢٨٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٥].

٤١٠١- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ **أَتَيْتُ جَابِرًا** ﷺ فَقَالَ: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَخْفَرُ، فَعَرَضْتُ كُدْيَةً شَدِيدَةً، فَجَاؤُوا النَّبِيَّ: فَقَالُوا: هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: «أَنَا نَازِلٌ»، ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَبِثْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِغْوَلَ، فَضَرَبَ فِي الْكُدْبَةِ، فَعَادَ كَثِيرًا أَهِيلًا، أَوْ أَهَيْمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَذُنُّ لِي إِلَى الْبَيْتِ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ، فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ وَعِنَاقٌ، فَذَبَحَتِ الْعِنَاقَ، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ، حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْعَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ، وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَتَافِي قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْصَجَ، فَقُلْتُ: طُعِيمٌ لِي، فَقُمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَرَجُلٌ، أَوْ رَجُلَانِ، قَالَ: «كَمْ هُوَ؟» فَذَكَرْتُ لَهُ، قَالَ: «كَثِيرٌ طَيِّبٌ»، قَالَ: قُلْ لَهَا: «لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ، وَلَا الْخُبْزَ مِنَ الثَّنُورِ، حَتَّى آتِي»، فَقَالَ: «قُومُوا»، فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ، قَالَ: وَبِحَلِكِ، جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمَنْ مَعَهُمْ، قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «ادْخُلُوا، وَلَا تَضَاغَطُوا»، فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ، وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالثَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ، ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَغْرِفُ، حَتَّى شَبِعُوا، وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ، قَالَ: «كُلِي هَذَا، وَأَهْدِي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ» [سبق برقم ٣٠٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٣٩].

٤١٠٢- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ: **سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا خَفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا، فَأَنْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ، فَفَرَعَتْ إِلَيَّ فَرَاعِي، وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضَخْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ،

فَجِئْتُهُ فَسَارَزْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا، وَطَحْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنْ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيَّ هَلَاءُ بِكُمْ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلَا تَحْبِرُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ»، فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ، حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ، فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِينًا، فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ خَابِرَةَ فَلْتَحْبِرْ مَعِي، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ، وَلَا تُنْزِلُوهَا» وَهُمْ أَلْفٌ، فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَانْحَرَفُوا، وَإِنْ بُرْمَتَنَا لَتَغْطِ كَمَا هِيَ، وَإِنْ عَجِينَنَا لَيُخْبِرُ كَمَا هُوَ [سبق برقم ٣٠٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٣٩].

٤١٠٣- حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِذْ جَاؤُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ [الاحزاب: ١٠] قَالَتْ: «كَانَ ذَاكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٢٠].

٤١٠٤- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، **عَنِ الْبَرَاءِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ التُّرَابَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى أَغْمَرَ بَطْنُهُ، أَوْ اغْبَرَّ بَطْنُهُ، يَقُولُ:

وَاللَّهُ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا	وَلَا تَصَدَّقْنَا، وَلَا صَالَيْنَا
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا	وَتَبَّاتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَا قِيْنَا
إِنَّ الْأَلْسِي قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا	إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا

وَيَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ أَبَيْنَا أَبَيْنَا [سبق برقم ٢٨٣٦، وسبق برقم ١٤٠٣].

٤١٠٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ مُجَاهِدٍ، **عَنِ ابْنِ**

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلَيْكَتُ عَادَ بِالْدُّبُورِ» [سبق برقم ١٠٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠٠].

٤١٠٦- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: **سَمِعْتُ الْبَرَاءَ** يُحَدِّثُ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ، وَخَنْدَقِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأَيْتُهُ يَنْقُلُ مِنْ تُرَابِ الْخَنْدَقِ، حَتَّى وَارَى عَنِي الْغُبَارُ جِلْدَةَ بَطْنِهِ، وَكَانَ كَثِيرَ الشَّعْرِ، فَسَمِعْتُهُ يَزْتَجِرُ بِكَلِمَاتِ ابْنِ رَوَاحَةَ وَهُوَ يَنْقُلُ مِنَ التُّرَابِ، يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْ لَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا	وَلَا تَصَدَّقْنَا، وَلَا صَالَيْنَا
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا	وَتَبَّاتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَا قِيْنَا
إِنَّ الْأَلْسِي قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا	وَإِنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا

قَالَ: ثُمَّ يَمْدُ صَوْتَهُ بِأَحْرَها [سبق برقم ٢٨٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٣].

٤١٠٧- حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، **أَنَّ ابْنَ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَوَّلُ يَوْمٍ شَهِدْتُهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ».

٤١٠٨- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ**، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنِسَوَاتِهَا تَنْطَفُ، قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ، فَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، قَالَتْ: الْحَقُّ فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي اخْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فِرْقَةٌ، فَلَمْ تَدْعُهُ حَتَّى ذَهَبَ، فَلَمَّا

تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَلْيُطْلِعْ لَنَا قَرْنَهُ، فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ» قَالَ حَبِيبُ بْنُ مُسْلَمَةَ: فَهَلَّا أَجَبْتَهُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَلَلْتُ خُبُوتِي، وَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ: أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكَ مَنْ قَاتَلَكَ وَأَبَاكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَحَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الْجَمْعِ، وَتَسْفِكُ الدَّمَ، وَيُحْمِلُ عَنِّي غَيْرَ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِي الْجَنَانِ، قَالَ حَبِيبٌ: حَفِظْتَ وَعَصِمْتَ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: «وَنَوَسَّاتُهَا».

٤١٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ **سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَيْدٍ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «نَغْزُوهُمْ، وَلَا يَغْزُونَنَا» [طرفه في: ٤١١٠].

٤١١٠- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ: **سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرَيْدٍ** يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ حِينَ أَجْلَى الْأَحْزَابِ عَنْهُ: «الآن نَغْزُوهُمْ، وَلَا يَغْزُونَنَا نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ» [سبق برقم ٤١٠٩].

٤١١١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْدَةَ **عَنْ عَلِيٍّ** ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «مَلَأَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ بُيُوتَهُمْ وَفُجُورَهُمْ نَارًا كَمَا شَعَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ» [سبق برقم ٢٩٣١، وقأخرجه مسلم، برقم ٦٢٧].

٤١١٢- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ **عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ** ﷺ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كِدْتُ أَنْ أَصْلِي حَتَّى كَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا»، فَزَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَطْحَانَ، فَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ [سبق برقم ٥٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣١].

٤١١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُثَنَّدِ قَالَ: **سَمِعْتُ جَابِرًا** يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ» [سبق برقم ٢٨٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٥].

٤١١٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزُّ جُنْدُهُ، وَنَصَرُ عَبْدُهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابُ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٢٤].

٤١١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا الْفَرَارِيُّ وَعَبْدَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: **سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى** رحمته الله يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مَنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلِّ لَهُمْ» [سبق برقم ٢٨١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٢].

٤١١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْغَزْوِ، أَوْ الْحَجِّ، أَوْ الْعُمْرَةِ، يَبْدَأُ فَيَكْتَبُ ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ،

آيُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَخَذَهُ» [سبق برقم ١٧٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٤].

٣٠- باب مَرْجِعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَحْزَابِ، وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمُحَاصَرَتِهِ إِيَّاهُمْ

٤١١٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ، وَوَضَعَ السِّلَاحَ وَاعْتَسَلَ، أَتَاهُ جَبْرِيلُ عليه السلام فَقَالَ: «قَدْ وَضَعْتَ السِّلَاحَ، وَاللَّهُ مَا وَضَعْنَاهُ، فَاخْرُجْ إِلَيْهِمْ، قَالَ: فَلِأَيِّ أَتَيْنَ؟ قَالَ: هَاهُنَا، وَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ» [سبق برقم ٤٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٩].

٤١١٨- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْعُبَارِ سَاطِعًا فِي زُقَاقِ بَنِي غَنَمٍ، مُوَكَّبٍ جَبْرِيلُ حِينَ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ».

٤١١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «لَا يُضَلِّينَ أَحَدَ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَأَذْرَكُ بَعْضَهُمُ الْعَصَرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُضَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُضَلِّي، لَمْ يَرِدْ مِنَّا ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَعْتَفِ وَاحِدًا مِنْهُمْ» [سبق برقم ٩٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٠].

٤١٢٠- حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّحْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، وَإِنَّ أَهْلِي أَمْرُونِي أَنْ أَتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْأَلُهُ الَّذِينَ كَانُوا أَعْطَوْهُ، أَوْ بَعْضُهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ، فَجَاءَتْ أُمَّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتْ الثُّوبَ فِي عُنُقِي تَقُولُ: كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَا يُعْطِيكَهُمْ وَقَدْ أَعْطَانِيهَا، أَوْ كَمَا قَالَتْ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لَكَ كَذَا» وَتَقُولُ: كَلَّا وَاللَّهِ حَتَّى أَعْطَاهَا، حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ، عَشْرَةَ أَثْمَالِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ، [سبق برقم ٢٦٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧١].

٤١٢١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه يَقُولُ: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَى عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ لِلْأَنْصَارِ: «قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدُكُمْ، أَوْ - خَيْرُكُمْ» فَقَالَ: «هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ»، فَقَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي ذُرَارِيَهُمْ، قَالَ: «قُضِيَتْ بِحُكْمِ اللَّهِ»، وَرَبَّمَا قَالَ: «بِحُكْمِ الْمَلِكِ» [سبق برقم ٣٠٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٨].

٤١٢٢- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ جَبَّانُ ابْنُ الْعُرْقَةِ، رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السِّلَاحَ وَاعْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عليه السلام وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَارِ، فَقَالَ: «قَدْ وَضَعْتَ السِّلَاحَ، وَاللَّهُ مَا وَضَعْتُهُ، اخْرُجْ إِلَيْهِمْ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَيْنَ؟» فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِهِ، فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدٍ، قَالَ: «فَلِأَيِّ أَحْكُمْ فِيهِمْ أَنْ تَقْتُلَ الْمُقَاتِلَةَ، وَأَنْ تَسْبِيَ النِّسَاءَ وَالذَّرِيَّةَ، وَأَنْ تُقَسِّمَ أَمْوَالَهُمْ»، قَالَ هِشَامٌ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ سَعْدًا قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ

أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ، مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ ﷺ، وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَطُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبٍ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأُبْقِنِي لَهُ حَتَّى أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِنْ كُنْتُ وَضَعْتَ الْحَرْبَ فَأَفْجُرْهَا، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا» فَأَنْفَجَرَتْ مِنْ لَبْتِهِ، فَلَمْ يَرُعْهُمْ، وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قَبْلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْدُو جُرْحُهُ دَمًا، فَمَاتَ مِنْهَا ﷺ. [سبق برقم ٤٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٩].

٤١٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ أَنَّهُ **سَمِعَ النَّبَاءَ** ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: «اهْجُهِمْ، أَوْ هَاجِهِمْ، وَجَبْرِيلَ مَعَكَ» [سبق برقم ٣٢١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٦].

٤١٢٤ - وَزَادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، **عَنِ النَّبَاءِ بْنِ عَازِبٍ** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: «اهْجُ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ مَعَكَ» [سبق برقم ٣٢١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٦].

٣١ - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ، وَهِيَ غَزْوَةُ مُحَارِبِ خَصْفَةٍ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ مِنْ غَطَفَانَ

فَنَزَلَ نَحْلًا، وَهِيَ بَعْدَ خَيْبَرَ؛ لِأَنَّ أَبَا مُوسَى جَاءَ بَعْدَ خَيْبَرَ

٤١٢٥ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ الْعُطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ فِي غَزْوَةِ السَّابِعَةِ: غَزْوَةُ ذَاتِ الرِّقَاعِ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ يَعْنِي صَلَاةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرْدٍ» [إطرافه في: ٤١٢٦، ٤١٢٧، ٤١٣٠، ٤١٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٣].

٤١٢٦ - وَقَالَ بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى **أَنَّ جَابِرًا** حَدَّثَهُمْ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِهِمْ يَوْمَ مُحَارِبٍ وَثَعْلَبَةَ» [سبق برقم ٤١٢٥].

٤١٢٧ - وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ **سَمِعْتُ جَابِرًا** «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَاتِ الرِّقَاعِ مِنْ نَحْلٍ، فَلَقِيَ جَمْعًا مِنْ غَطَفَانَ، فَلَمْ يَكُنْ قِتَالًا، وَأَخَافَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رَكَعَتَيِ الْخَوْفِ»، وَقَالَ يَزِيدُ عَنْ سَلَمَةَ: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْقَرْدِ» [سبق برقم ٤١٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٣].

٤١٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، **عَنْ أَبِي مُوسَى** ﷺ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ، فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُنَا، وَتَقَبَّتْ قَدَمَايَ، وَسَقَطَتْ أَطْفَارِي، وَكُنَّا نُلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخَرَقَ، فَسَمِيتَ غَزْوَةُ ذَاتِ الرِّقَاعِ لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الْخَرَقِ عَلَى أَرْجُلِنَا»، وَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ قَالَ: «مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بَأَن أذكرُهُ» كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ [وأخرجه مسلم، برقم ١٨١٦].

٤١٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ **عَنْ شَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ** ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ: «أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وَجَاهَ الْعَدُوَّ، فَصَلَّى بِالنَّبِيِّ مَعَهُ رَكَعَةً، ثُمَّ ثَبَّتَ قَائِمًا، وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا وَجَاهَ الْعَدُوَّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكَعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ ثَبَّتَ جَالِسًا، وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٢].

٤١٣٠ - وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ **عَنْ جَابِرٍ** قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْلٍ...»

فَذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ، قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ.
تَابَعَهُ اللَّيْثُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي أَنْمَارٍ» [سبق برقم ٤١٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٣].

٤١٣١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، **عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ** قَالَ: «يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَطَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ، وَجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ثُمَّ يَقُومُونَ فَيَزْكَوْنَ لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً، وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ يَذْهَبُ هَؤُلَاءِ إِلَى مَقَامٍ أَوْلَيْكَ، فَيَجِيءُ أَوْلَيْكَ فَيَزْكَعُ بِهِمْ رَكْعَةً فَلَهُ ثِنْتَانِ، ثُمَّ يَزْكَوْنَ وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ»، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مثله، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَحْيَى سَمِعَ الْقَاسِمَ، أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ خَوَاتٍ عَنْ سَهْلٍ حَدَّثَهُ قَوْلُهُ [أخرجه مسلم، برقم ٨٤١].

٤١٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَوَازَيْنَا الْعَدُوَّ فَصَافَقْنَا لَهُمْ» [سبق برقم ٩٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٩].

٤١٣٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، **عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ،** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِإِخْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةً الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ، فَجَاءَ أَوْلَيْكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ، وَقَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ» [سبق برقم ٩٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٩].

٤١٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانٌ، وَأَبُو سَلَمَةَ أَنَّ جَابِرًا **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَخْبَرَ «أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ...» [سبق برقم ٢٩١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٣].

٤١٣٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانِ الدَّوْلِيِّ، **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** أَخْبَرَهُ: «أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَذْرَكْتُهُمُ الْقَائِلَةَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعُضَاةِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعُضَاةِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سُمْرَةٍ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، قَالَ جَابِرٌ: فَبَيْنَمَا نَوْمَةٌ، ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، فَجِئْنَا، فَإِذَا عِنْدَهُ أَغْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٍ»، ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٢٩١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٣].

٤١٣٦- وَقَالَ أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ **عَنْ جَابِرٍ** قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرِّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَسَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ مَعْلَقٌ بِالشَّجَرَةِ، فَاخْتَرَطَهُ فَقَالَ لَهُ: تَخَافُنِي؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ»، فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، وَاقْبَمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَزْبَعٌ، وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ»، وَقَالَ مُسَدَّدٌ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ: اسْمُ

الرَّجُلِ غَوْرَتْ بِنُ الْحَارِثِ، وَقَاتَلَ فِيهَا مُحَارِبَ خَصَفَةَ [سبق برقم ٢٩١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٣].
٤١٣٧- وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ **عَنْ جَابِرٍ**: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْلٍ، فَصَلَّى الْخَوْفَ»، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ صَلَاةَ الْخَوْفِ»، وَإِنَّمَا جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ خَيْبَرَ [سبق برقم ٤١٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٤٣].

٣٢- باب غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ خَزَاعَةَ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِعِ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَذَلِكَ سَنَةِ سِتٍّ، وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: سَنَةِ أَرْبَعٍ، وَقَالَ الثُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ: كَانَ حَدِيثُ الْإِفْكِ فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِعِ

٤١٣٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ، **قَالَ أَبُو سَعِيدٍ**: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَصْبَحْنَا سَبِيحًا مِنْ سَبْيِ الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ، وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ، وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعَزَلَ، وَقُلْنَا نَعَزَلَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ؟ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَانَتْ». [سبق برقم ٢٢٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٨].

٤١٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ **عَنْ جَابِرٍ** **بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ، فَلَمَّا أَدْرَكْتَهُ الْفَائِلَةُ وَهُوَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعُضَا، فَنَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَاسْتَظَلَّ بِهَا، وَعَلَّقَ سَيْفَهُ، فَتَمَرَّقَ النَّاسُ فِي الشَّجَرِ يَسْتَظِلُّونَ، وَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْنَا، فَإِذَا أَغْرَابِيٌّ قَاعِدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاخْتَرَطَ سَيْفِي، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي مُخْطَرٌ سَيْفِي صَلَاتًا، قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَشَامَهُ ثُمَّ قَعَدَ، فَهُوَ هَذَا» قَالَ وَلَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٣- باب غَزْوَةِ أَنْمَارٍ

٤١٤٠- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** **الْأَنْصَارِيِّ** قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَنْمَارٍ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهًا قَبْلَ الْمَشْرِقِ مُتَطَوِّعًا» [سبق برقم ٤٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٠].

٣٤- باب حَدِيثِ الْإِفْكِ

وَالْأَفْكَ، بِمَنْزِلَةِ النَّجَسِ وَالنَّجَسِ، يُقَالُ: أَفْكَهُمْ، وَأَفْكَهُمْ، فَمَنْ قَالَ: أَفْكَهُمْ يَقُولُ: صَرَفَهُمْ، عَنْ الْإِيمَانِ وَكَذَّبَهُمْ، كَمَا قَالَ: ﴿يُؤْفِكُ عَنْهُ مِنَ الْإِفْكِ﴾ [الذاريات: ٩] يُصْرِفُ عَنْهُ مَنْ صَرَفَ
٤١٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي غَزْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، **عَنْ عَائِشَةَ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** رَوَى النَّبِيُّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثْبَتَ لَهُ اقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي، حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ، قَالُوا: قَالَتْ عَائِشَةُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ

سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ» قَالَتْ عَائِشَةُ: «فَأَفْرَعُ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا» فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابَ، فَكُنْتُ أُحْمَلُ فِي هُودَجِي، وَأَنْزَلَ فِيهِ، فَمَسَرَّنَا؛ حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ، وَقَفَلْ، دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ، أَدْنَى لَيْلَةٍ بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ أَذْنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عَقْدٌ لِي مِنْ جَزَعِ ظَنَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَرجعتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، قَالَتْ: وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يُرْجِلُونِي، فَاخْتَمَلُوا هُودَجِي فَرحلوه عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ عَلَيْهِ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يَهْبُلْنَ، وَلَمْ يَعْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْغُلْفَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِيفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ فَسَارَوْا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ، وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنَزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي، فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنَزِلِي غَلَشَنِي عَيْنِي فَمِتْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ السَّلْمِيُّ، ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَضْبَحَ عِنْدَ مَنَزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَانِي، وَكَانَ رَأَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِزْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجُلْبَابِي، وَوَاللَّهِ مَا تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِزْجَاعِهِ، وَهَوَى حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدِهَا، فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَكَرِهْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ وَهُمْ نَزُولٌ، قَالَتْ: فَهَلْكَ مَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كَبِيرَ الْإِفْكِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُوفٍ، قَالَ غَزْوَةٌ: أَخْبِرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاغِبُ وَيُتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ، فَيَقْرُءُ وَيَسْمَعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ، وَقَالَ غَزْوَةٌ أَيْضًا: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ أَيْضًا إِلَّا حَسَنًا بْنُ ثَابِتٍ، وَمُسْطَحَ بْنَ أَثَانَةَ، وَحَمْنَةَ بِنْتُ جَحْشٍ فِي نَاسِ آخَرِينَ لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ غَضِبَتْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِنْ كَبُرَ ذَلِكَ يَقَالُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُوفٍ، قَالَ غَزْوَةٌ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَنًا وَتَقُولُ إِنَّهُ الَّذِي قَالَ:

فَإِنْ أَبِي وَوَالِدُهُ وَعَرْضِي لِعِرْضٍ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءً

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاسْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيْنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسْلِمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟» ثُمَّ يُنْصَرِفُ، فَذَلِكَ يَرِيْنِي، وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ حِينَ نَقَعْتُ، فَخَرَجْتُ مَعَ أُمِّ مُسْطَحَ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَكَانَ مُتَبَرِّزَنَا، وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُتُفَ قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا، قَالَتْ: وَأَمَرْنَا أُمُّ الْعَرَبِ الْأُولَى فِي الْبَرِّيَّةِ قَبْلَ الْعَائِطِ، وَكُنَّا نَتَّادَى بِالْكُتُفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا، قَالَتْ: فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مُسْطَحَ، وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُحْمٍ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مُسْطَحُ بْنُ أَثَانَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مُسْطَحَ قَبْلَ بَيْتِي حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرَتْ أُمُّ مُسْطَحَ فِي مَرْطِهَا فَقَالَتْ: تَعَسَّ مُسْطَحُ، فَقُلْتُ لَهَا: بِشَسْ مَا قُلْتَ، أَتُسَيِّبِينَ رَجُلًا شَهِدَ بَذْرًا؟ فَقَالَتْ: أَيْ هُنَّاهُ، وَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قَالَتْ: وَقُلْتُ: مَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، قَالَتْ: فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَبْكُمُ؟» فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قَالَتْ: وَأُرِيدُ أَنْ أَسْتَتِيقَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، قَالَتْ: فَاذْنُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ، مَاذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ، هَوْنِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُ وَضِيقَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا لَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا كَثُرَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهِذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَزِقُّ لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَجِلُ بَنُومٌ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيَ يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أَسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ أَسَامَةُ: أَهْلُكَ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يَضِيقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصُدِّقُكَ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: «أَيُّ بَرِيرَةٍ؟ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ؟» قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُ أَغْمَضُهُ، غَيْرَ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجَبِينَ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ، فَاسْتَغْدَرَ مَنْ عَبَدَ اللَّهَ بْنَ أَبِي، وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي»، قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْذِرُكَ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُقَّةً، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ عَمِّهِ مِنْ فَحْذِهِ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، قَالَتْ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ اخْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ يَقْتُلَ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُصَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لَنَقْتُلَنَّ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تَجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، قَالَتْ: فَتَارَ الْحَيَّانِ: الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ، حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمُنْبَرِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ كُلَّهُ، لَا يَزِقُّ لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَجِلُ بَنُومٌ، قَالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا لَا يَزِقُّ لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَجِلُ بَنُومٌ، حَتَّى إِنِّي لَأُظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي، فَبَيْنَا أَبَوَايَ جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَذْنْتُ لَهَا، فَجَلَسْتُ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلُهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ، قَالَتْ: «فَتَشْهَدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذًا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتُ بَرِيئَةً فَسَيِّرُوكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتُ أَلَمَمْتُ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ، وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ» قَالَتْ: فَلَمَّا فَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ فَلَصَّ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ، فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ مَا أَدرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، قَالَتْ أُمِّي: وَاللَّهِ مَا أَدرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، لَا أَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ، لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ، حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ، وَصَدَقْتُمْ بِهِ، فَلَيْسَ فُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي،

وَلَمَّا اعْتَرَفْتَ لَكُمْ بِأَمْرِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيءَةٌ، لَتَصْدُقْنِي، فَوَاللَّهِ لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ حِينَ قَالَ: ﴿فَضَبِرْ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَيَّ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]، ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي حَبِيْبَةٌ بَرِيءَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بَرَاءَتِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُنْزِلٌ فِي شَأْنِي وَحَيًّا يَتْلُو، لَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرُ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يَبْرِئُنِي اللَّهَ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلَ الْجَمَانِ، وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَسَرَّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَأَكَ» قَالَتْ: فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ ﷻ، قَالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ...﴾ [العنكبوت: ١١-٢٠]، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا فِي بَرَاءَتِي، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحَ بْنِ أَنَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحَ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتِلْ أَوَّلُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لِي، فَزَجَعَ إِلَى مِسْطَحَ التَّفَقُّةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ لَزَيْنَبَ: مَاذَا عَلِمْتَ، أَوْ رَأَيْتَ؟ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِنِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ، قَالَتْ: وَطَفَقَتْ أُخْتُهَا حَمْنَةُ تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِ هُوَلَاءِ الرَّهْطِ، ثُمَّ قَالَ عَزْوَةٌ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنَفِ أَثْنَى قَطٍ، قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠].

٤١٤٢- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَمَلَى عَلَيَّ هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ مِنْ جَفْظِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: أَبْلَغَكَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ فِيمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ؟ قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ قَدْ أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ مِنْ قَوْمِكَ: أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ لَهُمَا: كَانَ عَلَيٌّ مُسْلِمًا فِي شَأْنِهَا، فَزَجَعُوهُ فَلَمْ يَزَجَعْ، وَقَالَ: مُسْلِمًا بَلَا شَكٍّ فِيهِ، وَعَلَيْهِ كَانَ فِي أَضِلِّ الْعِتِيقِ كَذَلِكَ.

٤١٤٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ خُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ، وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ أَنَا وَعَائِشَةُ، إِذْ وَلَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ، وَفَعَلَ بِفُلَانٍ، فَقَالَتْ أُمُّ رُومَانَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: إِنِّي فِيمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَخَرَّتْ مَغْشِيًّا عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَى بِنَافِصٍ، فَطَرَحَتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا فَعَطِئَتْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا شَأْنُ هَذِهِ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

أَخَذَتْهَا الْحُمَى بِنَافِضٍ، قَالَ: «فَلَعَلَّ فِي حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَعَدَتْ عَائِشَةُ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ خَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ قُلْتُ لَا تَعْذِرُونِي، مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَيْغَقُوبَ وَبَيْنَهُ ﷺ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﷺ قَالَتْ: وَانْصَرَفَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَذْرَهَا، قَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ، لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ، وَلَا بِحَمْدِكَ [سبق برقم ٣٣٨٨].

٤١٤٤ - حَدَّثَنِي يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ ﷺ** «كَانَتْ تَقْرَأُ: **﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسِّتِكُمْ﴾** [التور: ١٥]، وَتَقُولُ: الْوَلِيُّ الْكَذِبُ، قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَكَانَتْ أَعْلَمُ مِنْ غَيْرِهَا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ نَزَلَ فِيهَا» [طرفه في: ٤٧٥٢].

٤١٤٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ ذَهَبْتُ أَسْبُ حَسَانَ **عِنْدَ عَائِشَةَ ﷺ** فَقَالَتْ: «لَا تُسَبِّهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِخُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: «اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: كَيْفَ بِنَسْبِي؟ قَالَ: لَأَسْلُتَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ»، وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ فَرْقِدٍ سَمِعْتُ هِشَامًا، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ سَبَبْتُ حَسَانَ، وَكَانَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَيْهَا... [سبق برقم ٣٥٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٧].

٤١٤٦ - حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْنَا **عَلَى عَائِشَةَ ﷺ**، وَعِنْدَهَا حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا يُشَبِّبُ بِأَيَّاتِ لَهُ، وَقَالَ: حَصَانُ رَزَانُ مَا تُزْنُ بِرَبِيبَةٍ وَتُصْبِحُ غَرْثِي مِنْ لُخُومِ الْغَوَافِلِ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: «لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ»، قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَأْذَنِي لَهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: **﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾** [التور: ١١]، فَقَالَتْ: «وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى» قَالَتْ لَهُ: «إِنَّهُ كَانَ يُنَافِخُ، أَوْ يُهَاجِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [طرفاه في: ٤٧٥٥، ٤٧٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٨].

٣٥ - باب غزوة الحديبية، وقول الله تعالى:

﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ، عَنْ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]

٤١٤٧ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ﷺ** قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحَدِيثَةِ، فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «أَتَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي، وَكَافِرٌ بِي، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ، وَبِرِزْقِ اللَّهِ، وَبِفَضْلِ اللَّهِ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالْكُوكِبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِنَجْمٍ كَذَا وَكَذَا، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالْكُوكِبِ، كَافِرٌ بِي» [سبق برقم ٨٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٧١].

٤١٤٨ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، **أَنَّ أَنَسًا ﷺ** أَخْبَرَهُ قَالَ: «اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ عُمَرَةً مِنَ الْحَدِيثَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةً مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةً مِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةً مَعَ حَجَّتِهِ» [سبق برقم ١٧٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٣].

٤١٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ** حَدَّثَهُ قَالَ: «انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْحَدِيثَةِ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أَحْرَمِ» [سبق برقم ١٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٦].

٤١٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، **عَنِ الْبَرَاءِ** رضي الله عنه قَالَ: «تَعْدُونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَّةَ، وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحًا، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْيَةِ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِئَةً، وَالْحُدَيْيَةُ بَيْتْرٌ، فَتَزَحْنَاهَا فَلَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَاهَا فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَدَعَا، ثُمَّ صَبَّ فِيهَا، فَتَرَكْنَاهَا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ إِنَّهَا أَصْدَرَتْ مَا شِئْنَا نَحْنُ وَرَكَابُنَا» [سبق برقم ٣٥٧٧].

٤١٥١- حَدَّثَنِي فَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَعْيَنَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: **أَتَيْنَا الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ** رضي الله عنه «أَنْتُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِئَةً، أَوْ أَكْثَرَ، فَتَزَلُّوا عَلَى بَيْتْرِ فَتَزَحُّوْهَا، فَأَتَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى الْبَيْتْرَ وَقَعَدَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ قَالَ: ائْتُونِي بِدَلْوٍ مِنْ مَائِهَا، فَأَتَى بِهِ، فَصَبَّ قَدْ دَعَا، ثُمَّ قَالَ: دَعُوهَا سَاعَةً، فَأَرَوْا أَنْفُسَهُمْ وَرَكَابَهُمْ حَتَّى ارْتَحَلُوا» [سبق برقم ٣٥٧٧].

٤١٥٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَالِمٍ، **عَنْ جَابِرٍ** رضي الله عنه قَالَ: عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْيَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكُوعَةٌ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّاسَ نَحْوَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ بِهِ، وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا فِي رَكُوتِكَ، قَالَ: «فَوَضِعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي الرُّكُوعَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْغُيُونِ»، قَالَ: «فَشَرَبْنَا، وَتَوَضَّأْنَا»، فَقُلْتُ لِحَبَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «لَوْ كُنَّا مِئَةً أَلْفَ لَكَفَانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً» [سبق برقم ٣٥٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٥٦].

٤١٥٣- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: بَلَّغْنِي أَنَّ **جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ** كَانَ يَقُولُ: «كَانُوا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِئَةً»، فَقَالَ لِي سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ: «كَانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً الَّذِينَ بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْيَةِ»، تَابِعَهُ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ: «حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ» [سبق برقم ٣٥٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٥٦].

٤١٥٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو: **سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْيَةِ: «أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِئَةً، وَلَوْ كُنْتُ أَبْصُرُ الْيَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ»، تَابِعَهُ الْأَعْمَشُ: «(سَمِعَ سَالِمًا سَمِعَ جَابِرًا: أَلْفًا وَأَرْبَعِمِئَةً)» [سبق برقم ٣٥٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٥٦].

٤١٥٥- وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ، **حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى** رضي الله عنه «كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِئَةً، وَكَانَتْ أَسْلَمُ ثَمَنُ الْمُهَاجِرِينَ»، تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. [وأخرجه مسلم، برقم ١٨٥٧].

٤١٥٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عِيسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ **أَنَّهُ سَمِعَ مَرْدَاسًا الْأَسْلَمِيَّ** يَقُولُ: «وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: يُفْبِضُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، وَتَبْقَى خِفَالَةٌ كَخِفَالَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ لَا يَبْغَا اللَّهُ بِهِمْ شَيْئًا» [طرفة في: ٦٤٣٤].

٤١٥٧- ٤١٥٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ **عَنْ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْزُومَةَ** قَالَا: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْيَةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِئَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَ

بِذِي الْحُلَيْفَةِ قَلَدَ الْهَدْيِ، وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ مِنْهَا»، لَا أَحْصِي كَمْ سَمِعْتُهُ مِنْ سُفْيَانَ، حَتَّى سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا أَحْفَظُ مِنَ الزُّهْرِيِّ الْإِشْعَارَ وَالتَّقْلِيدَ، فَلَا أَذْرِي، يَغْنِي مَوْضِعُ الْإِشْعَارِ وَالتَّقْلِيدِ، أَوْ الْحَدِيثُ كُلُّهُ [سبق برقم ١٦٩٥، ١٦٩٤].

٤١٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ خَلْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ وَزَقَاءَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، **عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّ ذَلِكَ هَوَاؤُكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، «فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَخْلُقَ وَهُوَ بِالْحَدِيثِ، لَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحْلُونَ بِهَا، وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْغَدِيَّةَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُطْعَمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ، أَوْ يُهْدَى شَاةٌ، أَوْ يُصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» [سبق برقم ١٨١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠١].

٤١٦٠ - ٤١٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: **خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ** ﷺ إِلَى الشُّوْقِ، فَلَحِقَتْ عُمَرَ امْرَأَةٌ شَابَةٌ فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْكَ زَوْجِي، وَتَرَكَ صَبِيَّةً صَغَارًا، وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا، وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ، وَلَا ضَرْعٌ، وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الصَّبُغُ، وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحَدِيثَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمْضِ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِنَسَبٍ قَرِيبٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ: مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاولَهَا بِخَطَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْتَادِيهِ، فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكْثَرْتَ لَهَا، قَالَ عُمَرُ: «تَكَلِّثُكَ أُمُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا قَدْ حَاصِرًا حَصْنًا زَمَانًا فَافْتَحَاهُ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سَهْمَانَا فِيهِ».

٤١٦٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو عَمْرِو الْفَرَارِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، **عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ**، قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ، ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا بَعْدُ فَلَمْ أَعْرِفْهَا» قَالَ مَحْمُودٌ: «ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا بَعْدُ» [اطرافه في: ٤١٦٣، ٤١٦٤، ٤١٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٥٩].

٤١٦٣ - حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: انْطَلَقْتُ حَاجًّا، فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: مَا هَذَا الْمَسْجِدُ؟ قَالُوا: هَذِهِ الشَّجَرَةُ حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ، فَاتَّيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَأَخْبَرْتُهُ، **فَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي أَبِي** «أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ نَسِينَاهَا، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا»، فَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَمْ يَعْلَمُوهَا، وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ؟ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ» [سبق برقم ٤١٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٥٩].

٤١٦٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا طَارِقٌ، **عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ**، «أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهَا الْعَامَ الْمُقْبِلَ فَعَمِيتَ عَلَيْنَا» [سبق برقم ٤١٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٥٩].

٤١٦٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ طَارِقٍ قَالَ: ذُكِرَتْ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الشَّجَرَةُ، فَصَحَّكَ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، وَكَانَ شَهِدَهَا. [سبق برقم ٤١٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٥٩].

٤١٦٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: **سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوْفَى**، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَةٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ»، فَاتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أُوْفَى» [سبق برقم ١٤٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٨].

٤١٦٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحَرَّةِ، وَالنَّاسُ يُبَايِعُونَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، فَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: عَلَى مَا يُبَايِعُ ابْنُ حَنْظَلَةَ النَّاسُ؟ قِيلَ لَهُ: عَلَى الْمَوْتِ، قَالَ: لَا أَبَايِعُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، «وَكَانَ شَهِدَ مَعَهُ الْحُدَيْبِيَّةَ». [سبق برقم ٢٩٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦١].

٤١٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ وَلَيْسَ لِلْحَيْطَانِ ظِلٌّ نَسْتُظِلُّ فِيهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٨٦٠].

٤١٦٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: «(عَلَى الْمَوْتِ)» [سبق برقم ٢٩٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٠].

٤١٧٠- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَقِيتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ: طُوبَى لَكَ، صَحَبْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَبَايَعْتَهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ أَخِي، أَنْتَ^(١) لَا تَذَرِي مَا أَحَدْتُنَا بَعْدَهُ».

٤١٧١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، هُوَ ابْنُ سَلَامٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ» [سبق برقم ١٣٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠].

٤١٧٢- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا» [الفتح: ١] قَالَ: الْحُدَيْبِيَّةُ، قَالَ أَصْحَابُهُ: هَنِئًا مَرِيئًا، فَمَا لَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: «لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ» [الفتح: ه] قَالَ شُعْبَةُ: فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَحَدَّثْتُ بِهِذَا كُلَّهُ عَنْ قَتَادَةَ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ أَمَّا «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ» فَعَنْ أَنَسٍ، وَأَمَّا «هَنِئًا مَرِيئًا» فَعَنْ عِكْرِمَةَ [طرفه في: ٤٨٢٤].

٤١٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَجْزَأَةَ بْنِ زَاهِرٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ، قَالَ: «إِنِّي لَا وَقَدْتُ تَحْتَ الْقَدْرِ بِلُحُومِ الْحُمْرِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَاكُمُ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ».

٤١٧٤- وَعَنْ مَجْزَأَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ اسْمُهُ أَهْبَانُ بْنُ أَوْسٍ، «وَكَانَ اسْتَكَى رُكْبَتَهُ، وَكَانَ إِذَا سَجَدَ جَعَلَ تَحْتَ رُكْبَتِهِ وَسَادَةً».

٤١٧٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَتَوْا بِسَوِيقٍ فَلَاكُوهُ»، تَابَعَهُ مُعَاذٌ، عَنْ شُعْبَةَ [سبق برقم ٢٠٩].

٤١٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا شَذَّانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ

(١) قلت: في نسخة فتح الباري لابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ٧/ ٤٥٠: «إِنَّكَ لَا تَذَرِي».

عائذ بن عمرو رضي الله عنه، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: هَلْ يُنْقَضُ الْوِثْرُ؟ قَالَ: «إِذَا أُوتِرَتْ مِنْ أَوَّلِهِ فَلَا تُوتِرُ مِنْ آخِرِهِ».

٤١٧٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، **عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ**، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَشْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ثَكِلَتْكَ أُمُكَ يَا عُمَرُ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكَتُ بَعِيرِي، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِي قُرْآنٍ، فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخًا يَصْرُخُ بِي قَالَ: قُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزْلٌ فِي قُرْآنٍ، وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةَ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١]، [إطرافه في: ٤٨٣٣، ٥٠١٢].

٤١٧٨ - ٤١٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ حَفِظْتُ بَعْضَهُ، وَتَبَيَّنَ مَعْمَرٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، **عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ** زَيْدٌ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ، قَالَا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْخُدَيْيَةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْخُلَيْفَةِ قُلْدَ الْهَدْيِ، وَأَشْعَرَهُ، وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمَرَةَ، وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُرَاعَةٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ قَالَ: إِنْ قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ، وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ وَمَانِعُوكَ، فَقَالَ: «أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ أَتَرُونَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ، وَذُرَارِي هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا، عَنِ الْبَيْتِ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ ﷻ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْزُوبِينَ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ، وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهَ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتِلُنَاهُ، قَالَ: «امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ» [سبق برقم ١٦٩٤، ١٦٩٥].

٤١٨٠ - ٤١٨١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ **أَنَّهُ سَمِعَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ** يُخْبِرَانِ خَبْرًا مِنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عُمَرَةَ الْخُدَيْيَةِ، فَكَانَ فِيمَا أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْهُمَا أَنَّهُ «لَمَّا كَاتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو يَوْمَ الْخُدَيْيَةِ عَلَى قَضِيَّةِ الْمُدَّةِ، وَكَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ، إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا، وَخَلَيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ» وَأَبَى سُهَيْلُ أَنْ يَقَاضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ، وَامْعَصُوا فَتَكَلَّمُوا فِيهِ، فَلَمَّا أَبَى سُهَيْلُ أَنْ يَقَاضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ كَاتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلٍ يَوْمَئِذٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، وَلَمْ يَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا، وَجَاءَتْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ، فَكَانَتْ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ مَعِيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ عَاتِقٌ، فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْمُؤْمِنَاتِ مَا أَنْزَلَ» [سبق برقم ١٦٩٤، ١٦٩٥].

٤١٨٢ - قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ **أَنَّ عَائِشَةَ** رضي الله عنها رَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُ مَنْ هَاجَرَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ [المتحنة: ١٢]، وَعَنْ عَمِّهِ قَالَ: بَلَّغْنَا حِينَ أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يَرُدَّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ، وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ... فَذَكَرَهُ بِطَوِيلِهِ [سبق برقم ٢٧١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٦].

٤١٨٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما خَرَجَ مُعْتَمِرًا فِي الْفَتْنَةِ فَقَالَ: «إِنْ صُدِّدْتُ، عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلُ بَعْزَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَهْلَ بَعْزَةٍ عَامِ الْحُدَيْبِيَّةِ» [سبق برقم ١٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

٤١٨٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدٍ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** «أَنَّهُ أَهْلٌ وَقَالَ: إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ حَالَتْ كُفَارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ، وَتَلَا ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١] [سبق برقم ١٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

٤١٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُثَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا **كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ...**، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَهُ لَوْ أَقَمْتُ الْعَامَ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا تَصِلَ إِلَى الْبَيْتِ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَحَالَ كُفَارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا، وَحَلَقَ، وَقَصَّرَ أَصْحَابَهُ، وَقَالَ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي أَوْجِبْتُ عُمْرَةً، فَإِنْ خُلِيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: مَا أَرَى شَأْنَهُمَا إِلَّا وَاحِدًا، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَتِي، فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا، وَسَعَى وَاحِدًا حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا» [سبق برقم ١٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠].

٤١٨٦- حَدَّثَنِي شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ سَمِعَ النَّضَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا صَخْرٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: إِنْ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَأْتِي بِهِ لِقَائَاتٍ عَلَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ، وَعُمَرُ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ، وَعُمَرُ يَسْتَلْتُمُ لِلْقِتَالِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَاَنْطَلَقَ فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَهِيَ الَّتِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ» [سبق برقم ٣٩١٦].

٤١٨٧- وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما** «أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ تَفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ، فَإِذَا النَّاسُ مُحَدِّقُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَنْظِرْ مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَهُمْ يُبَايِعُونَ فَبَايَعَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عُمَرَ فَخَرَجَ فَبَايَعَ» [سبق برقم ٣٩١٦].

٤١٨٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَغْلَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: **سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوْفَى رضي الله عنهما** قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ اعْتَمَرَ، فَطَافَ فَطُفْنَا مَعَهُ، وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَسَعَى بَيْنَ الصُّفَا وَالْمُرْوَةِ، فَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لَا يُصِيبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ» [سبق برقم ١٦٠٠].

٤١٨٩- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغُولٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَصِينٍ قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ: **لَمَّا قَدِمَ سَهْلُ بْنُ حَنْظَلٍ** مِنْ صِفِّينَ أَتَيْنَاهُ نَسْتَحْبِرُهُ، فَقَالَ: «اتَّهَمُوا الرَّأْيَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرُهُ لَرَدَدْتُ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرِ يَفْطِنُنَا، إِلَّا أَسهَلُنَا بِنَا إِلَى أَمْرِ نَعْرِفُهُ قَبْلَ هَذَا الْأَمْرِ: مَا نَسُدُّ

مِنْهَا خُصْمًا إِلَّا أَنْفَجَرَ عَلَيْنَا خُصْمٌ، مَا نَذْرِي كَيْفَ نَأْتِي لَهُ» [سبق برقم ١٣٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨٥].

٤١٩٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ **كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: أَتَى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْخُدَيْيَةِ وَالْقَمَلُ يَنْتَازِرُ عَلَيَّ وَجْهِي فَقَالَ: «أَيُّوْذِيكَ هَوَامٌ رَأْسُكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاخْلُقْ وَضُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً»، قَالَ أَيُّوبُ: «لَا أَذْرِي بِأَيِّ هَذَا بَدَأَ» [سبق برقم ١٨١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠١].

٤١٩١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ **كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ** قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْخُدَيْيَةِ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ، وَقَدْ حَصَرْنَا الْمُشْرِكُونَ، قَالَ: وَكَانَتْ لِي وَفْرَةٌ، فَجَعَلْتُ الْهَوَامَّ تَسَاقُطُ عَلَيَّ وَجْهِي، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّوْذِيكَ هَوَامٌ رَأْسُكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا، أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ، أَوْ صَدَقَةٍ، أَوْ نُسْكَ﴾ [البقرة: ١٩٦]. [سبق برقم ١٨١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٦].

٣٦- باب قصة عكل وعرينة

٤١٩٢- حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ **أَنَسًا** رضي الله عنه حَدَّثَهُمْ «أَنَّ نَاسًا مِنْ عُكْلٍ وَعَرِينَةَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيْفٍ، وَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذُودٍ وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَانْطَلَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَأْفَقُوا الدُّودَ، فَلَبَّغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ» [سبق برقم ٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧١].

قَالَ قَتَادَةُ: «بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ كَانَ يَحُثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ»، وَقَالَ شُعْبَةُ، وَأَبَانُ، وَحَمَّادُ، مِنْ قَتَادَةَ: «(مِنْ عَرِينَةَ)»، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَأَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: «قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ».

٤١٩٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرٍ أَبُو غُمَرَ الْخَوْضِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، وَالْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ، وَكَانَ مَعَهُ بِالشَّامِ، أَنَّ **عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ** اسْتَشَارَ النَّاسَ يَوْمًا قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْقَسَامَةِ؟ فَقَالُوا: حَقٌّ، قَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَضَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ قَبْلَكَ، قَالَ: وَأَبُو قِلَابَةَ خَلَفَ سَرِيرَهُ، فَقَالَ عَبْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ، فَأَيْنَ حَدِيثُ أَنَسٍ فِي الْعُرَيْنَةِ؟ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: إِنِّي **حَدَّثْتُه أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ**، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ: «(مِنْ عَرِينَةَ)»، وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ: «(مِنْ عُكْلٍ... ذَكَرَ الْقِصَّةَ)» [سبق برقم ٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧١].

٣٧- باب غزوة ذات القرد، وهي الغزوة التي أغاروا على لقاح النبي ﷺ قبل خيبر بثلاث

٤١٩٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: **سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَحْوَعِ** يَقُولُ: خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُودَّنَ بِالْأَوَّلَى، وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَعَى بِذِي قَرَدٍ، قَالَ: فَلَقِينِي غَلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ: أَخَذْتُ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ،

قَالَ: فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ: يَا صَبَاحَاهُ، قَالَ: فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ، وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقْفُونَ مِنَ الْمَاءِ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِبَيْلِي، وَكُنْتُ رَامِيًا، وَأَقُولُ: أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ، الْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ، وَأَرْتَجِزُ حَتَّى اسْتَقْدْتُ اللَّفَّاحَ مِنْهُمْ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً، قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عَطَاشٌ، فَأَبْعَثْ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكْتُ فَأَسْجِجْ»، قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا، وَيُزِدُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ» [سبق برقم ٣٠٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٦].

٣٨ - باب غزوة خيبر

٤١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ الثَّغَفَانَ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْصُّهْبَاءِ، وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ، صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ، فَلَمْ يُوْت إِلَّا بِالسُّوَيْقِ، فَأَمَرَ بِهِ فَتَرَى، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» [سبق برقم ٢٠٩].

٤١٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ﷺ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَسَرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرٍ: يَا عَامِرُ أَلَا تَسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ؟، وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَتَزَلَّ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْ لَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا	وَلَا تَصَرَّ دَقْنَا، وَلَا صَرَّائِنَا
فَاغْفِرْ فِدَاءَ لَكَ مَا اتَّقَيْنَا	وَتُبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا
وَالْقَيْنِ سَكِينَةً عَلَيْنَا	إِنَّا إِذَا صَرَّحْنَا بِئِنَّا

وَبِالصَّيَاحِ غَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟» قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: «يَزْحَمُهُ اللَّهُ»، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْ لَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ، فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَاهُمْ، حَتَّى أَصَابْنَا مَخْمَصَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا عَلَيْنَا، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْنَا، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّيِّرَانُ؟ عَلَى أَى شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «عَلَى أَى لَحْمٍ؟»، قَالُوا: لَحْمُ حُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهْرِيقُوهَا، وَاكْسِرُوهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ نُهْرِيقُهَا وَنُعْسِلُهَا قَالَ: «أَوْ ذَاكَ»، فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ قَصِيرًا، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ، وَيَزْجِعَ ذُبَابَ سَيْفِهِ، فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةٍ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلَمَةُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي، قَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ لَهُ: فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حِطَّ عَمَلُهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ، وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قُلْ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ»، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ قَالَ: «نَشَأُ بِهَا» [سبق برقم ٢٤٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٥].

٤١٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى خَيْبَرَ لَيْلًا، وَكَانَ إِذَا أَتَى قَوْمًا بَلِيلٌ لَمْ يَقْرَبْهُمْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ الْيَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ، وَمَكَاتِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٤١٩٨- أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ **أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه قَالَ: صَبَحْنَا خَيْبَرَ بُكْرَةً، فَخَرَجَ أَهْلُهَا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا بَصُرُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» فَأَصْبَحْنَا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، فَإِنَّهَا رَجَسٌ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥، ١٩٤٠].

٤١٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ **أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ جَاءَ فَقَالَ: أَكَلْتَ الْحُمْرَ، فَسَكَتَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةُ فَقَالَ: أَكَلْتَ الْحُمْرَ، فَسَكَتَ، ثُمَّ الثَّالِثَةُ فَقَالَ: أَفَيْتَ الْحُمْرَ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ»، فَأَكْفَمَتِ الْقُدُورُ، وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِاللَّحْمِ [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٠].

٤٢٠٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ **أَنَسِ** رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ قَرِيبًا مِنْ خَيْبَرَ بَغْلَسٍ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»، فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السِّكِّ، فَقَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُقَاتِلَةَ، وَسَبَى الذَّرِيَّةَ، وَكَانَ فِي السَّبْيِ صَفِيَّةٌ، فَصَارَتْ إِلَى دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ عَتَقَهَا صَدَاقُهَا، فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهِيبٍ لِثَابِتٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَنْتَ قُلْتَ لَأَنَسٍ: مَا أَصْدَقَهَا؟ فَحَرَّكَ ثَابِتٌ رَأْسَهُ تَصْدِيقًا لَهُ [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٤٢٠١- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهِيبٍ قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ** رضي الله عنه يَقُولُ: «سَبَى النَّبِيُّ ﷺ صَفِيَّةً، فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا»، فَقَالَ ثَابِتٌ لَأَنَسٍ: مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: «أَصْدَقَهَا نَفْسَهَا، فَأَعْتَقَهَا» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٤٢٠٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ **أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ** رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، أَوْ قَالَ: لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْزِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ»، وَأَنَا خَلْفَ دَابَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قُبَيْسٍ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَثَرٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟»، قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، قَالَ: «لَا حَوْلَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» [سبق برقم ٢٩٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٤].

٤٢٠٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ **سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ** رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً، وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقِيلَ: مَا أَجْزَأُ مِنْهُ الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأُ فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلُّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجَرَحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ سَيْفَهُ بِالْأَرْضِ، وَدُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ:

«وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتُ أَنَّمَا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جَرَحَ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ نَضْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ، وَذُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيمَا يَتَدَوُّ لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ النَّارِ فِيمَا يَتَدَوُّ لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»» [سبق برقم ٢٨٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢].

٤٢٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: شَهِدْنَا خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَلَمَّا خَضِرَ الْقِتَالُ، قَاتَلَ الرَّجُلُ أَشَدَّ الْقِتَالِ، حَتَّى كَثُرَتْ بِهِ الْجَرَاحَةُ، فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ يَزْنَابُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجَرَاحَةِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا أَشْهُمًا، فَنَحَرَ بِهَا نَفْسَهُ، فَاشْتَدَّ رِجَالُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، انْتَحَرَ فَلَانٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ: «قُمْ يَا فَلَانُ فَادْخُلْ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ»، تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ [سبق برقم ٣٠٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١١].

٤٢٠٤ - وَقَالَ شَيْبٌ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «شَهِدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حُنَيْنًا»^(١)، وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، تَابَعَهُ صَالِحٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْبَرَ. قَالَ الزُّهْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٢٠٦ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلَمَةُ، «فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَفَتَحَ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ، فَمَا اسْتَكْنَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ».

٤٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَارِثٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ قَالَ: التَّمَى النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُشْرِكُونَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ فَاقْتَتَلُوا، فَمَالَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ شَاذَةً، وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا، فَضَرَبَهَا بِسَيْفِهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَجْزَأَ أَحَدًا مَا أَجْزَأَ فَلَانٌ، فَقَالَ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالُوا: أَئِنَّا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِنْ كَانَ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: لَا تَبْنَعُهُ، فَإِذَا أَسْرَعَ وَأَبْطَأَ كُنْتُ مَعَهُ، حَتَّى جَرَحَ فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ بَصَابَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ، وَذُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟»، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَتَدَوُّ لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَتَدَوُّ لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» [سبق برقم ٢٨٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢].

٤٢٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: نَظَرَ أَنَسُ

(١) وفي نسخة: «خير» [ابن باز رحمه الله].

إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَرَأَى طَيَالِسَةً فَقَالَ: «كَانَتْهُمْ السَّاعَةُ يَهُودُ خَيْبَرَ».

٤٢٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ **عَنْ سَلَمَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَخَلَّفَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ رَمِدًا فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَلَحِقَ بِهِ، فَلَمَّا بَشَّاءَ اللَّيْلَةَ الَّتِي فُتِحَتْ قَالَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا، أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ غَدًا، رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يُفْتَحُ عَلَيْهِ»، فَنَحْنُ نَرْجُوهَا، فَقِيلَ: هَذَا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ فُتِحَ عَلَيْهِ [سبق برقم ٢٩٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٧].

٤٢١٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: **أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ: أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا؟ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»، فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: «فَارْسلُوا إِلَيْهِ»، فَأَتِي بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ، حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَاتْلَهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ» [سبق برقم ٢٩٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٦].

٤٢١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ح)، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلَبِ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ بْنِ أَخْطَبٍ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا، وَكَانَتْ عَزُوسًا، فَاضْطَفَاها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا، حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نَطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: «أَذِنَ مِنْ حَوْلِكَ»، فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيَمَّتْهُ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ، فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، وَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٤٢١٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ **سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ بِطَرِيقِ خَيْبَرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى أَغْرَسَ بِهَا، وَكَانَتْ فِيمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٤٢١٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ أَنَّهُ **سَمِعَ أَنَسًا** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «أَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيَمَّتْهُ، وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خَبْزٍ، وَلَا لَحْمٍ، وَمَا كَانَ فِيهَا إِلَّا أَنْ أَمَرَ بِلَالًا بِالْأَنْطَاعِ فَبَسِطْتُ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا: التَّمْرَ، وَالْأَقِطَ، وَالسَّمْنَ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ قَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ إِحْدَى أُمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ، وَمَدَّ الْحِجَابَ» [سبق برقم ٣٧١].

٤٢١٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مُحَاصِرِي خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجَرَابٍ

- فِيهِ شَحْمٌ، فَزَرَوْتُ لَأَخْذِهِ، فَالْتَفَتْتُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَاسْتَحْيَيْتُ» [سبق برقم ٣١٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٢].
- ٤٢١٥- حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رحمهما الله «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ الثُّومِ وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ»، «نَهَى عَنْ أَكْلِ الثُّومِ» هُوَ عَنْ نَافِعٍ وَحْدَهُ، وَاللُّحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ»، عَنْ سَالِمٍ [سبق برقم ٨٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦١].
- ٤٢١٦- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، **عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ** رحمهما الله «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ» [إطرافه في: ٥١١٥، ٥٥٢٣، ٦٩٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٧].
- ٤٢١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» [سبق برقم ٨٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦١].
- ٤٢١٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رحمهما الله قال: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» [سبق برقم ٨٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦١].
- ٤٢١٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** رحمهما الله قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، وَرَخَّصَ فِي الْخَيْلِ» [إطرافه في: ٥٥٢٠، ٥٥٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤١].
- ٤٢٢٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ قال: **سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى** رحمهما الله «أَصَابَتْنا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَغْلِي - قَالَ: وَبَعْضُهَا نَضِجَتْ - فَجَاءَ مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ سَيِّئًا، وَأَهْرِيقُوهَا» قَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى: فَتَحَدَّثْنَا أَنَّهُ «إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ» وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «نَهَى عَنْهَا لِأَنَّهَا كَانَتْ تَأْكُلُ الْعَذْرَةَ» [سبق برقم ٣١٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٧].
- ٤٢٢١- ٤٢٢٢- حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قال: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، **عَنِ الْبَرَاءِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى** رحمهما الله «أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَصَابُوا حُمْرًا فَطَبَخُوهَا، فَنادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: أَكْفُتُوا الْقُدُورَ» [إطرافه في: ٤٢٢٣، ٤٢٢٥، ٤٢٢٦، ٥٥٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٨].
- ٤٢٢٣- ٤٢٢٤- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ **سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَابْنَ أَبِي أَوْفَى** يُحَدِّثَانِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَقَدْ نَضَبُوا الْقُدُورَ: أَكْفُتُوا الْقُدُورَ» [سبق برقم ٤٢٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٨].
- ٤٢٢٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، **عَنِ الْبَرَاءِ** قال: «عَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ» نَحْوَهُ [سبق برقم ٤٢٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٨].
- ٤٢٢٦- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَامِرٍ، **عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ** رحمهما الله قال: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ أَنْ نُلْقِيَ الْحُمْرَ الْأَهْلِيَّةَ نِيئَةً وَنَضِيجَةً، ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ بَعْدُ» [سبق برقم ٤٢٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٨].
- ٤٢٢٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ

عامر، **عن ابن عباس** رضي الله عنهما قال: «لَا أَذْرِي أَنَّهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةَ النَّاسِ، فَكَّرَهُ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ، أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ لَحْمِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٩].

٤٢٢٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما قال: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا»، قَالَ: فَسَرَّهُ نَافِعٌ فَقَالَ: إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ فَلَهُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ فَلَهُ سَهْمٌ اسبق برقم ٢٨٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٢].

٤٢٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ **أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ** أَخْبَرَهُ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: أُعْطِيتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ»، قَالَ جُبَيْرٌ: وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنِي نَوْفَلٍ شَيْئًا [اسبق برقم ٣١٤٠].

٤٢٣٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، **عَنْ أَبِي مُوسَى** رضي الله عنه: «بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخَوَانِ لِي، أَنَا أَضْعَرُهُمْ: أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ، وَالْآخَرُ أَبُو رَهْمٍ، إِمَّا قَالَ: فِي بَضْعٍ، وَإِمَّا قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَقَمْنَا مَعَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، وَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا، يَغْنِي لَأَهْلِ السَّفِينَةِ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، وَدَخَلْتَ أَسْمَاءُ بَنْتُ عُمَيْسٍ، وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بَنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ؟ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ، قَالَ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ: كَلَّا وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَطْعُمُ جَائِعَكُمْ، وَنَعِظُ جَاهِلَكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ، أَوْ فِي أَرْضٍ، الْبَعْدَاءُ الْبُغْضَاءُ بِالْحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا، وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذِي وَنَخَافُ، وَسَادَّكَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَأَسْأَلُهُ وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ، وَلَا أَزِيعُ، وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ» [اسبق برقم ٣١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٠٢، ٢٥٠٣].

٤٢٣١ - فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «فَمَا قُلْتَ لَهُ؟»، قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلُ السَّفِينَةِ هَجْرَتَانِ»، قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ، وَلَا أَغْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ»، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى، وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي، [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٠٢].

٤٢٣٢ - قَالَ أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرِ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ، أَوْ قَالَ الْعَدُوَّ، قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوا هَهُمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٩].

٤٢٣٣- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ حَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: «قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَقَسَمَ لَنَا، وَلَمْ يَقْسِمْ لِأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الْفَتْحَ غَيْرَنَا» [سبق برقم ٣١٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٠٢].

٤٢٣٤- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُولُ: «افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ وَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا، وَلَا فِضَّةً، إِنَّمَا غَنِمْنَا الْبَقَرِ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَاطِطَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقَرْيِ، وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ، أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضَّبَابِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَحْطُرُ رَحْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ، حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هِنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ السُّمْلَةُ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتُسْتَعْلَ عَلَيْهِ نَارًا»، فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِرَاكٍ، أَوْ بِشِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصْبَيْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(شِرَاكٌ، أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ)» [طرفه في: ٦٧٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥].

٤٢٣٥- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ يَقُولُ: «أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ أَتْرَكَ آخِرَ النَّاسِ بَيِّنًا لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ، مَا فُتِحَتْ عَلَيَّ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ، وَلَكِنِّي أَتْرَكُهَا خِرَازِنَةً لَهُمْ يَفْتَسِمُونَهَا» [سبق برقم ٢٣٣٤].

٤٢٣٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ، مَا فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ» [سبق برقم ٢٣٣٤].

٤٢٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ وَسَأَلَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، قَالَ لَهُ بَعْضُ بَنِي سَعِيدٍ بَنِي الْعَاصِ: لَا تَغْطِهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقِلٍ، فَقَالَ: وَاعْجَبًا لَوَبَّرَ تَدْلَى مِنْ قُدُومِ الضَّانِ» [سبق برقم ٢٨٢٧].

٤٢٣٨- وَيُذَكَّرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِي قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ نَجْدٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدِمَ أَبَانُ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحَهَا، وَإِنَّ حُزْمَ خَيْلِهِمْ لَكَيْفٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تُقْسِمُ لَهُمْ، قَالَ أَبَانُ: وَأَنْتَ بِهِذَا يَا وَبَرُّ تَحْدَرُ مِنْ رَأْسِ ضَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَانُ اجْلِسْ»، فَلَمْ يَقْسِمْ لَهُمْ [سبق برقم ٢٨٢٧].

٤٢٣٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي أَنَّ أَبَانَ بْنَ سَعِيدٍ «أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقِلٍ، وَقَالَ أَبَانُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: وَاعْجَبًا لَكَ، وَبَرُّ تَدَادَا مِنْ قُدُومِ ضَانٍ، يَنْعَى عَلَيَّ امْرَأً أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِيَدِي، وَمَنْعَهُ أَنْ يُهَيِّنَنِي بِيَدِهِ» [سبق برقم ٢٨٢٧].

٤٢٤٠ - ٤٢٤١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ،

عن عائشة أن فاطمة رضي الله عنها، بنت النبي ﷺ «أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك، وما بقي من خمس خيبر، فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد ﷺ من هذا المال»، وإني والله لا أغير شيئاً من صدقة رسول الله ﷺ عن حالها التي كان عليها في عهد رسول الله ﷺ، ولا عملن فيها بما عمل به رسول الله ﷺ، فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرته، فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها عليّ ليلاً، ولم يؤذن بها أباً بكر، وصلى عليها، وكان لعلّي من الناس وجه حياة فاطمة، فلما توفيت استنكر عليّ وجهه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر، فأرسل إلى أبي بكر أن ائتنا، ولا يأتنا أحد معك، كراهة لمخضرم غمر، فقال غمر: لا والله، لا تدخل عليهم وحداً، فقال أبو بكر: وما عسييتهم أن يفعلوا بي، والله لايتيئهم، فدخل عليهم أبو بكر، فتشهد عليّ فقال: إنا قد عرفنا فضلك، وما أعطاك الله، ولم ننفس عليك خيراً ساقه الله إليك، ولكنا استبددنا علينا بالأمر، وكنا نرى لقرابتنا من رسول الله ﷺ نصيباً، حتى فاضت عينا أبي بكر، فلما تكلم أبو بكر قال: والذي نفسي بيده، لقرابة رسول الله ﷺ أحب إليّ أن أصل من قرابتي، وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال، فلم آل فيها عن الخير، ولم أثرك أمراً رأيته رسول الله ﷺ يصنعه فيها إلا صنعتُه، فقال عليّ لأبي بكر: مؤذك العشيّة للبيعة، فلما صلى أبو بكر الظهر رقي على المنبر فتشهد، وذكر شأن عليّ، وتحلفه عن البيعة، وعذره بالذي اعتذر إليه، ثم استغفر، وتشهد عليّ فعظم حق أبي بكر، وحادث أنه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر، ولا إنكاراً للذي فضله الله به، ولكنا نرى لنا في هذا الأمر نصيباً فاستبد علينا، فوجدنا في أنفسنا، فسُر بذلك المسلمون وقالوا: أضبت، وكان المسلمون إلى عليّ قريباً حين راجع الأمر المعروف» [سبق برقم ٣٠٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٩].

٤٢٤٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَارَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «لَمَّا فَتَحَتْ خَيْبَرَ قُلْنَا: الْآنَ نَشْبِعُ مِنَ التَّمْرِ».

٤٢٤٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «مَا شَبِعْنَا حَتَّى فَتَحْنَا خَيْبَرَ».

٣٩ - باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر

٤٢٤٤ - ٤٢٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟» فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، بَعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيًّا»

[سبق برقم ٢٢٠١، ٢٢٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩٣].

٤٢٤٦ - ٤٢٤٧ - وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى خَيْبَرَ فَأَمَرَهُ عَلَيْهَا»، وَعَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ،

عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ مِثْلَهُ [سَبْقُ بَرْقَم ٢٢٠١، ٢٢٠٢، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقَم ١٥٩٣].

٤٠ - باب مُعَامَلَةُ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرٍ

٤٢٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «أَعْطَى

النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَغْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا» [سَبْقُ بَرْقَم ٢٢٨٥، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقَم ١٥٥].

٤١ - باب الشَّاةِ الَّتِي سُمِّتَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرٍ، رَوَاهُ عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «لَمَّا

فُتِحَتْ خَيْبَرُ أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً فِيهَا سُمَّ» [سَبْقُ بَرْقَم ٣١٦٩].

٤٢ - باب غُرُوةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ

٤٢٥٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ،

عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسَامَةَ عَلَى قَوْمٍ، فَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ: «إِنْ تَطْعَمُوا

فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِيْمُ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ خَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ

النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ» [سَبْقُ بَرْقَم ٣٧٣٠، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقَم ٢٤٦٢].

٤٣ - باب غُمْرَةِ الْقَضَاءِ، ذَكَرَهُ أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٢٥١ - حَدَّثَنِي غُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا

اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ

بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: لَا نَقْرُ بِهَذَا،

لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا، وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ: «امْحُ رَسُولُ اللَّهِ»، قَالَ عَلِيٌّ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا، فَأَخَذَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ، وَلَيْسَ يُحَسِّنُ يَكْتُبُ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، لَا يَدْخُلُ

مَكَّةَ السِّلَاحَ إِلَّا السَّيْفُ فِي الْفِرَاقِ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ

مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا، فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ، أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ

اخْرُجْ عَنَّا، فَقَدْ مَضَى الْأَجَلَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَبِعَتْهُ ابْنَةُ حَمْزَةَ ثَنَادِي: يَا عَمَّ، يَا عَمَّ، فَتَنَاوَلَهَا

عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ ﷺ: «دُونِكِ ابْنَةُ عَمِّكَ حَمَلِيهَا»، فَأَخْتَصَمَ فِيهَا: عَلِيٌّ، وَزَيْدٌ،

وَجَعْفَرٌ، قَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّي، وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي، وَخَالَتُهَا تَحْتِي، وَقَالَ زَيْدٌ:

ابْنَةُ أَخِي، فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِحَالَتِهَا، وَقَالَ: «الْحَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ»، وَقَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي، وَأَنَا

مِنْكَ»، وَقَالَ لِيَجْعَفَرٍ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي»، وَقَالَ لَزَيْدٍ: «أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا»، وَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَا

تَتَرَوُجُ بِنْتُ حَمْزَةَ؟ قَالَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ» [سَبْقُ بَرْقَم ١٧٨١، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقَم ١٧٨٣].

٤٢٥٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ (ح)، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ

بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كَفَارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ هَذِيهَ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحَدْيِيَّةِ، وَقَاضَاهُمْ

عَلَى أَنْ يَغْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِيفًا، وَلَا يُقِيمُ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا، فَاعْتَمَرَ

مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحُهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ».

٤٢٥٣- حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، ثُمَّ قَالَ: «كَمْ اغْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعًا: إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ» [سبق برقم ١٧٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٥].

٤٢٥٤- ثُمَّ سَمِعْنَا اسْتِثْنَانَ عَائِشَةَ، قَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرِ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ» فَقَالَتْ: «مَا اغْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ، وَمَا اغْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ» [سبق برقم ١٧٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٥].

٤٢٥٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي أُوْفَى يَقُولُ: «لَمَّا اغْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَانَهُ مِنْ غِلْمَانِ الْمُشْرِكِينَ، وَمِنْهُمْ، أَنْ يُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ١٦٠٠].

٤٢٥٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ وَفَدَّ وَهَنَهُمْ حَمَى يَثْرِبَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَزْمِلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعَهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَزْمِلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ»، وَزَادَ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَامِهِ الَّذِي اسْتَأْمَنَ قَالَ: «ارْمِلُوا لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَكُمْ، وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قَبْلِ فُعَيْقَعَانَ» [سبق برقم ١٦٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٦٦].

٤٢٥٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّمَا سَعَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَوْزَةِ لِيَرَى الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ» [سبق برقم ١٦٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٦٦].

٤٢٥٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ، وَمَاتَتْ بِسَرَفٍ» [سبق برقم ١٨٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٠].

٤٢٥٩- وَزَادَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، وَأَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ فِي عُمَرَةِ الْقَضَاءِ» [سبق برقم ١٨٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٠].

٤٤- باب غزوة مؤتة من أرض الشام

٤٢٦٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو، عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ «أَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى جَعْفَرٍ يَوْمَئِذٍ وَهُوَ قَتِيلٌ، فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِينَ بَيْنَ طُعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي ذُبُرِهِ، يَغْنِي فِي ظَهْرِهِ» [إطرافه في: ٤٢٦١].

٤٢٦١- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُوتَةَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعَفَرٌ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلَى، وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بَضْعًا وَتِسْعِينَ مِنْ طُعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ» [سبق برقم ٤٢٦٠].

٤٢٦٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسٍ

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعَفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ، فَقَالَ: أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ، وَغَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ، حَتَّى أَخَذَ الرَّأْيَةَ سَيِّفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» [سبق برقم ١٢٤٦].

٤٢٦٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: «لَمَّا جَاءَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ ﷺ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَنَا أَطْلُعُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ، تَغْنِي مِنْ شِقِّ الْبَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ، وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، قَالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُهُنَّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَطِغْنَهُ، قَالَ فَأَمَرَ أَيضًا، فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْنَنَا، فَرَعَمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاحْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ الشَّرَابِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ تَفْعَلُ، وَمَا تَرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ» [سبق برقم ١٢٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٥].

٤٢٦٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَيَّا ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ» [سبق برقم ٣٧٠٩].

٤٢٦٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ: «لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتِهِ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ يَمَانِيَّةٌ» [طرفه في: ٤٢٦٦].

٤٢٦٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ: «لَقَدْ دُقَ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتِهِ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ، وَصَبَرْتُ فِي يَدِي صَفِيحَةٌ لِي يَمَانِيَّةٌ» [سبق برقم ٤٢٦٥].

٤٢٦٧- حَدَّثَنِي عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الثُّغَمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أُعْجِمِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَجَعَلْتُ أُحْثُهُ عَمْرَةً تَبْكِي: وَاجْبَلَاهُ، وَكَاذَا، وَكَاذَا، تُعَدِّدُ عَلَيْهِ، فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ: «مَا قُلْتَ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي: أَنْتَ كَذَلِكَ؟» [طرفه في: ٤٢٦٨].

٤٢٦٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّغَمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: «أُعْجِمِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ... بِهَذَا فَلَمَّا مَاتَ لَمْ تَبِكْ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٤٢٦٧].

٤٥- باب بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ إِلَى الْحَرْقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ

٤٢٦٩- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو ظَبْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَرْقَةِ، فَصَبَحْنَا الْقَوْمَ فَهَرَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِيَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا، فَمَا زَالَ يُكْرِزُهَا حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ» [طرفه في: ٦٨٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٩٦].

٤٢٧٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوعِ يَقُولُ: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يُبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، مَرَّةً

عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ» [أطرافه في: ٤٢٧١، ٤٢٧٢، ٤٢٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨١٥].

٤٢٧١ - وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ

يَقُولُ: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعْثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ: عَلَيْنَا مَرَّةً أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً أُسَامَةُ» [سبق برقم ٤٢٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨١٥].

٤٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ﷺ قَالَ: «غَزَوْتُ

مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، وَغَزَوْتُ مَعَ ابْنِ حَارِثَةَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْنَا» [سبق برقم ٤٢٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨١٥].

٤٢٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ

الْأَكْوَعِ قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، فَذَكَرَ: خَيْبَرَ، وَالْحُدَيْبِيَّةَ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ، وَيَوْمَ الْقَرْدِ» قَالَ يَزِيدُ: وَنَسِيتُ بَقِيَّتَهُمْ» [سبق برقم ٤٢٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨١٥].

٤٦ - باب غزوة الفتح، وما بعث حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة يخبرهم بغزو النبي ﷺ

٤٢٧٤ - حَدَّثَنَا فُضَيْيَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَرُو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ سَمِعَ

عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ﷺ يَقُولُ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاحٍ، فَإِنْ بَهَا ظُلُمَةٌ مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوا مِنْهَا، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بَنَا خَيْلَنَا حَتَّى أَتَيْنَا

الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظُّلُمَةِ، قُلْنَا لَهَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَقُلْنَا: لِنُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لِنُلْقِيَنَّ الشِّبَابَ، قَالَ: فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، إِلَى نَاسٍ

بِمَكَّةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي فُرَيْشٍ، يَقُولُ: كُنْتُ حَلِيفًا، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ

مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مَنْ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ أَهْلِيَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ عَنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ إِزِيدًا عَنْ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبَ عُتُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يَذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى مَنْ شَهِدَ بَدْرًا قَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الشُّورَةَ:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المتحة: ١] [سبق برقم ٣٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٤].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٧ - باب غزوة الفتح في رمضان

٤٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ»، قَالَ: وَاسْمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رحمهما الله قَالَ: «صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْكَدِيدَ، الْمَاءَ الَّذِي بَيْنَ قُدَيْدٍ وَعُشْفَانَ، أَفْطَرَ فَلَمْ يَزَلْ مُفْطِرًا حَتَّى انْسَلَخَ الشَّهْرُ» [سبق برقم ١٩٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١١٣].

٤٢٧٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُو، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله** «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشْرَةُ آلَافٍ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنُصِيفٍ مِنْ مَقْدَمِ الْمَدِينَةِ، فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُ وَيَصُومُونَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ، وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُشْفَانَ وَقُدَيْدٍ، أَفْطَرَ وَأَفْطَرُوا»، قَالَ الزُّهْرِيُّ: «وَأِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ الْآخِرُ فَالْآخِرُ» [سبق برقم ١٩٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١١٣].

٤٢٧٧ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ، وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ: فَصَائِمٌ وَمُفْطِرُونَ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، أَوْ مَاءٍ، فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحِلَتِهِ، أَوْ عَلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ الْمُفْطِرُونَ لِلصَّوَامِ: أَفْطَرُوا» [سبق برقم ١٩٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١١٣].

٤٢٧٨ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله** «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ»، وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله عَنْ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ١٩٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١١٣].

٤٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** قَالَ: «سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُشْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَشَرِبَ نَهَارًا لِيَرَاهُ النَّاسُ، فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ»، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ» [سبق برقم ١٩٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١١٣].

٤٨ - باب أين ركز النبي ﷺ الرؤية يوم الفتح؟

٤٢٨٠ - حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، **عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ** قَالَ: «لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا، خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظُّهْرَانَ، فَإِذَا هُمْ بِبَنِي نَضْلَةَ نِيزَانَ عَرَفَةَ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هَذِهِ؟ لَكَأَنَّهَا نِيزَانُ عَرَفَةَ، فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ: نِيزَانُ بَنِي عَمْرٍو، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عَمْرٍو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ، فَرَأَاهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَذْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: «أَحْبِسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ خَطْمِ

الْجَبَلِ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ»، فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ: تَمُرُّ كَتَيْبَةً كَتَيْبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتَيْبَةً فَقَالَ: يَا عَبَّاسُ، مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ غَفَارُ، قَالَ: مَا لِي وَلِغَفَارٍ؟ ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتَيْبَةً لَمْ يَرِ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ، الْيَوْمُ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ الْيَوْمَ، الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكُعْبَةُ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ، حَبِّدَا يَوْمَ الدِّمَارِ، ثُمَّ جَاءَتْ كَتَيْبَةٌ، وَهِيَ أَقْلُ الْكُتَائِبِ، فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قَالَ: مَا قَالَ؟ قَالَ قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «كَذَبَ سَعْدٌ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعْظِمُ اللَّهُ فِيهِ الْكُعْبَةَ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكُعْبَةُ»، قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكَّزَ رَايَتُهُ بِالْحِجُونَ، قَالَ غَزْوَةٌ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَاهُنَا أَمْرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكَّزَ الرَّايَةُ، قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ، مِنْ كِدَاءٍ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُدَا، فَقَتَلَ مِنْ خَيْلِ خَالِدٍ يَوْمَئِذٍ رَجُلَانِ: حُبَيْشُ بْنُ الْأَشْعَرِ، وَكُرْزُ بْنُ جَابِرِ الْفَهْرِيِّ».

٤٢٨١- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُوَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَغْفَلٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ يُرْجِعُ، وَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ حَوْلِي لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعُ» [إطرافه في: ٤٨٣٥، ٥٠٣٤، ٥٠٣٧، ٧٥٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٤].

٤٢٨٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ زَمَنَ الْفَتْحِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَيْنَ نَزَلَ غَدَا؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَنَزِلٍ؟» [سبق برقم ١٥٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥١].

٤٢٨٣- ثُمَّ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُؤْمِنَ» قِيلَ لِلزُّهْرِيِّ: وَمَنْ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ؟ قَالَ: وَرِثَهُ عَقِيلٌ، وَطَالِبٌ، وَقَالَ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: «أَبَيْنَ نَزَلَ غَدَا؟» فِي حَجَّتِهِ، وَلَمْ يَقُلْ يُونُسُ: حَجَّتِهِ، وَلَا زَمَنَ الْفَتْحِ [إطرافه في: ٦٧٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٤].

٤٢٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْزِلُنَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، إِذَا فَتَحَ اللَّهُ: الْخَيْفُ؛ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ» [سبق برقم ١٥٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٤].

٤٢٨٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ ارَادَ حَتِينًا: «مَنْزِلُنَا غَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ؛ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ» [سبق برقم ١٥٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٤].

٤٢٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكُعْبَةِ، فَقَالَ: اقْنُطْ، قَالَ مَالِكٌ: وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا نُرَى، وَاللَّهِ أَعْلَمُ، يَوْمَئِذٍ مُحَرَّمًا [سبق برقم ١٨٤٦،

٤٢٨٧- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُّونَ وَثَلَاثُمِئَةً نُصُبٌ، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ، جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ» [سبق برقم ٢٤٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨١].

٤٢٨٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَبِي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْإِلَهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَزْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَاتِلْهُمْ اللَّهُ، لَقَدْ عَلِمُوا مَا اسْتَفْسَمُوا بِهَا قَطُّ» ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاجِي الْبَيْتِ، وَخَرَجَ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ» تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَقَالَ وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٣٩٨].

٤٩- باب دُخُولِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ

٤٢٨٩- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، مُزِدِفًا أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحُجَبَةِ، حَتَّى أَتَا فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ: أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَمَكَثَ فِيهِ نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ بِنِ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا، فَسَأَلَهُ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى سَجْدَةً» [سبق برقم ٣٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٩].

٤٢٩٠- حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ ﷺ أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءِ الْبَيْتِ بِأَعْلَى مَكَّةَ»، تَابَعَهُ أَبُو أَسَامَةَ وَوَهَيْبٌ: «(فِي كَدَاءِ)» [سبق برقم ١٥٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٨].

٤٢٩١- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءِ» [سبق برقم ١٥٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٨].

٥٠- باب مَنْزِلِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ

٤٢٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: مَا، أَخْبَرْنَا أَحَدًا أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الصُّحَى غَيْرَ أَمْ هَانِيٍّ، فَإِنَّهَا ذُكِرَتْ «أَنَّهُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، قَالَتْ: لَمْ أَرَهُ صَلَّى صَلَاةً أَخْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ» [سبق برقم ١١٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٦].

٥١- باب

٤٢٩٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الصُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» [سبق برقم ٧٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٨٤].

٤٢٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ

قال: كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحٍ بَدَرٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا، وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ، فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ، وَدَعَانِي مَعَهُمْ، قَالَ: وَمَا أَرَيْتُهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ مِنِّي، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [النصر: ١-٢] حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ، وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا نُصِرْنَا، وَفُتِحَ عَلَيْنَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَدْرِي، أَوْ لَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَكَذَاكَ تَقُولُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَعْلَمَهُ اللَّهُ لَهُ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، فَتُحْ مَكَّةَ، فَذَاكَ عِلَامَةُ أَجَلِكَ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾، قَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ [سبق برقم ٣٦٢٧].

٤٢٩٥- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شُرْحَيْلٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْغَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنُ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغَدَا مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعْتُهُ أَذْنًا، وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ: إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسَ، لَا يَحِلُّ لِمَرِيٍّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْصِدَ بِهَا شَجَرًا، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهِ سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ: مَاذَا قَالَ لَكَ عَمْرٍو؟ قَالَ: قَالَ أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا، وَلَا فَارًا بِدَمٍ، وَلَا فَارًا بِخَزْبَةٍ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْخَرْبَةُ: الْبَلِيَّةُ. [سبق برقم ١٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٥٤].

٤٢٩٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ غَاِمَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْحُمْرِ» [سبق برقم ٢٢٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨١].

٥٢- بَابُ مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ زَمَنَ الْفَتْحِ

٤٢٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح)، وَحَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرًا نَقْضُ الصَّلَاةِ» [سبق برقم ١٠٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٩٣].

٤٢٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ» [سبق برقم ١٠٨٠].

٤٢٩٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ تِسْعَ عَشْرَةَ نَقْضُ الصَّلَاةِ»، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «وَنَحْنُ نَقْضُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ تِسْعَ عَشْرَةَ، فَإِذَا زِدْنَا أَتَمَمْنَا» [سبق برقم ١٠٨٠].

٥٣- بَابُ

٤٣٠٠- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ، «وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ غَاِمَ الْفَتْحِ» [إطرفة في: ٦٣٥٦].

٤٣٠١- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سُنَيْنِ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا وَنَحْنُ مَعَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: وَزَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ «أَنَّهُ أَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ مَعَهُ غَاِمَ الْفَتْحِ».

٤٣٠٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ **سَلَمَةَ**، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو قَلَابَةَ: أَلَا تَلْقَاهُ فَتَسْأَلُهُ؟ قَالَ: فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: كُنَّا بِمَاءٍ مَمَرٍ النَّاسِ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانُ، فَسَأَلْتُهُمْ: مَا لِلنَّاسِ، مَا لِلنَّاسِ؟ مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، أَوْحَى إِلَيْهِ، أَوْ أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، فَكَانَ مَا يَقْرَأُ فِي صَدْرِي، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَلُومُ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحَ، فَيَقُولُونَ: اتْرُكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقْعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ، بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا، فَقَالَ: «صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤْمِكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا»، فَظَنُّوْا، فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، لِمَا كُنْتُ أَتْلُقِي مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ، أَوْ سَبْعٍ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تُعْطُوا عَنَّا اسْتِ قَارِئُكُمْ، فَاشْتَرَوْا فَقَطَعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرَحْتُ بِشَيْءٍ فَرَحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ.

٤٣٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ **عَائِشَةَ** رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح)، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عُثْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدُ بْنُ قَبِيصٍ ابْنِ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ، وَقَالَ عُثْبَةُ: إِنَّهُ ابْنِي، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ فِي الْفَتْحِ أَخَذَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقْبَلَ مَعَهُ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ: هَذَا ابْنُ أَخِي، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَخِي، هَذَا ابْنُ زَمْعَةَ وَلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ، فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ابْنِ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ، فَإِذَا أَشْبَهَ النَّاسُ بَعْثَةَ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ، هُوَ أَحْوَكُ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ»، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وَلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ»، لِمَا رَأَى مِنْ شَبهِ عُثْبَةَ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»، وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَصِيحُ بِذَلِكَ [سبق برقم ٢٠٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٧].

٤٣٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: **أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ** «أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَفَزَعَ قَوْمُهَا إِلَى أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفَعُونَهُ، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا كَلَّمَهُ أَسَامَةُ فِيهَا تَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتَكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟» قَالَ أَسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ الْعِشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا أَهْلُكَ النَّاسُ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتُ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقَطَعَتْ يَدَهَا، فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَتَزَوَّجَتْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تَأْتِينِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[سبق برقم ٢٦٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٨].

٤٣٠٥- ٤٣٠٦- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ:

حَدَّثَنِي مُجَاشِعٌ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَخِي بَعْدَ الْفَتْحِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُكَ بِأَخِي لِتُبَايَعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، قَالَ: «ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا»، فَقُلْتُ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُبَايَعُهُ؟ قَالَ: «أُبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْجِهَادِ»، فَلَقِيتُ مُعْبِداً بَعْدُ، وَكَانَ أَكْبَرَهُمَا، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ اسْبِقَ بِرَقْم ٢٩٦٢، ٢٩٦٣، وأخرجه مسلم، بِرَقْم ١٨٦٣.

٤٣٠٧ - ٤٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِيَّ **عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ** انْطَلَقْتُ بِأَبِي مُعْبِدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِتُبَايَعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، قَالَ: «مَضَتْ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا، أُبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ»، فَلَقِيتُ أَبَا مُعْبِدٍ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «صَدَقَ مُجَاشِعٌ»، وَقَالَ خَالِدٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ مُجَاشِعٍ أَنَّهُ جَاءَ بِأَخِيهِ مُجَالِدٍ [سَبِقَ بِرَقْم ٢٩٦٢، ٢٩٦٣، وأخرجه مسلم، بِرَقْم ١٨٦٣].

٤٣٠٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ **قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ** رحمتهما: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَهَاجِرَ إِلَى الشَّامِ، قَالَ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ، فَانْطَلِقْ فَاعْرِضْ نَفْسَكَ، فَإِنْ وَجَدْتَ شَيْئًا وَإِلَّا رَجَعْتَ» [سَبِقَ بِرَقْم ٣٨٩٩].

٤٣١٠ - وَقَالَ النَّصْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا **قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ** فقال: «لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، أَوْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» مِثْلُهُ [سَبِقَ بِرَقْم ٣٨٩٩].

٤٣١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُمَرَ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ بَنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ **أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ** رحمتهما كَانَ يَقُولُ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ» [سَبِقَ بِرَقْم ٣٨٩٩].

٤٣١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ **رَأَيْتُ عَائِشَةَ** مَعَ عُثَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ فَسَأَلَهَا، عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَتْ: «لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، كَانَ الْمُؤْمِنُ يُقَرُّ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، فَالْمُؤْمِنُ يَغْبِطُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَثِيَّةٌ» [سَبِقَ بِرَقْم ٣٠٨٠، وأخرجه مسلم، بِرَقْم ١٨١٤].

٤٣١٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ، أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، **عَنْ مُجَاهِدٍ** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِي قَطُّ إِلَّا سَاعَةٌ مِنَ الدَّهْرِ: لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُغْضَدُ شَوْكُهَا، وَلَا يُخْتَلَى خِلَاهَا، وَلَا تَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ» فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «إِلَّا الْإِدْخَرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ لِلْقَيْنِ وَالْيُبُوتِ، فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: «إِلَّا الْإِدْخَرَ؛ فَإِنَّهُ حَلَالٌ»، وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمِثْلِ هَذَا، أَوْ نَحْوِ هَذَا، رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سَبِقَ بِرَقْم ١٣٤٩، وأخرجه مسلم، بِرَقْم ١٣٥٣].

٥٤ - **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ** عليه **إِلَى قَوْلِهِ «غَفُورٌ رَحِيمٌ»** [التوبة: ٢٥].

٤٣١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: رَأَيْتُ بَيْدَ **ابْنِ أَبِي أُوْفَى** ضَرْبَةً، قَالَ: «ضُرِبَتْهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ» قُلْتُ: شَهِدْتَ حُنَيْنًا؟ قَالَ: «قَبْلَ ذَلِكَ».

٤٣١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: **سَمِعْتُ النَّبْرَاءَ** عليه السلام، وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، أَتَوَلَّيْتَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: «أَمَّا أَنَا فَأَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ عليه السلام أَنَّهُ لَمْ يُؤَلَّ وَلَكِنْ عَجَلَ سَرَعَانُ الْقَوْمِ، فَرَشَقَتْهُمْ هَوَازِنُ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخَذَ بِرَأْسِ بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» [سبق برقم ٢٨٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٦].

٤٣١٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ **قِيلَ لِلنَّبْرَاءِ** وَأَنَا أَسْمَعُ: أَوْلَيْتُمْ مَعَ النَّبِيِّ عليه السلام يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ عليه السلام: «أَمَّا النَّبِيُّ عليه السلام فَلَا، كَانُوا رُمَاءً، فَقَالَ النَّبِيُّ عليه السلام: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» [سبق برقم ٢٨٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٦].

٤٣١٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ **سَمِعَ النَّبْرَاءَ**، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ، أَفَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: لَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام لَمْ يَفِرْ، كَانَتْ هَوَازِنُ رُمَاءً، وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ انْكَشَفُوا، فَأَكْبَيْنَا عَلَى الْغَنَائِمِ، فَاسْتَقْبَلْنَا بِالسَّهَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّا أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ أَخَذَ بِرِمَامِهَا وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ»، قَالَ إِسْرَائِيلُ وَزُهَيْرٌ: «نَزَلَ النَّبِيُّ عليه السلام عَنْ بَغْلَتِهِ» [سبق برقم ٢٨٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٦].

٤٣١٨- ٤٣١٩- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ (ح)، وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ شَهَابٍ: وَرَعَمَ غُرُوزَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ **أَنَّ مَرْوَانَ وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ** أَخْبَرَاهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَازِنُ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُرَدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالُهُمْ وَسَبْيُهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام: «مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ، وَإِمَّا الْمَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ»، وَكَانَ أَنْظَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام غَيْرَ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام فِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيُهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِثَابَهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ»، فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّا لَا نَذَرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ»، فَارْجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوا، هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْ سَبْيِ هَوَازِنَ. [سبق برقم ٢٣٠٨، ٢٣٠٧].

٤٣٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ **أَنَّ عُمَرَ** قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عليه السلام قَالَ: «لَمَّا قَفَلْنَا مِنْ حُنَيْنٍ سَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ عليه السلام عَنْ نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ اعْتِكَافٍ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ عليه السلام بِوَفَائِهِ»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَرَوَاهُ جَرِيرٌ بْنُ حَارِظٍ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ عليه السلام [سبق برقم ١٢٠٣٢].

٤٣٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بِنِ

أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، **عَنْ أَبِي قَتَادَةَ** قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَضَرَبَتْهُ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ بِالسَّيْفِ، فَقَطَعْتُ الدَّرْعَ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عَمَرَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ ﷻ، ثُمَّ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ»، فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي ثُمَّ جَلَسْتُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقَالَ: «مَالِكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟» فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ وَسَلْبُهُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ مِنِّي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا هَا اللَّهُ، إِذَا لَا يَعْمُدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ فَأَعْطِهِ، فَأَعْطَانِيهِ، فَأَبْتَعْتُ بِهِ مَحْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَا تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ» [سبق برقم ٢١٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥١].

٤٣٢٢ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، **أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ** قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَآخَرُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَخْتَلُهُ مِنْ وَرَائِهِ لِيَقْتُلَهُ، فَأَسْرَعْتُ إِلَى الَّذِي يَخْتَلُهُ، فَرَفَعَ يَدَهُ لِيَضْرِبَنِي، وَأَضْرَبَ يَدَهُ فَقَطَعْتُهَا، ثُمَّ أَخَذَنِي فَضَمَّنِي ضَمًّا شَدِيدًا حَتَّى تَحَوُّفْتُ، ثُمَّ بَرَكَ فَتَحَلَّلَ، وَدَفَعْتُهُ ثُمَّ قَتَلْتُهُ، وَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ وَانْهَزَمْتُ مَعَهُمْ، فَإِذَا بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَقَالَ: أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ تَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقَامَ بَيِّنَةً عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ»، فَقُمْتُ لِأَلْتَمِسَ بَيِّنَةً عَلَى قَتِيلِي، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي، فَجَلَسْتُ، ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: سَلَّاحَ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ مِنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا، لَا يُعْطِيهِ أَضْيَغُ مِنْ فُرَيْشٍ، وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَدَّاهُ إِلَيَّ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا، فَكَانَ أَوَّلُ مَا تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ» [سبق برقم ٢١٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥١].

٥٥ - باب غزاة أوطاس

٤٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، **عَنْ أَبِي مُوسَى** ﷺ قَالَ: «لَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الضَّمَّةِ، فَقَتَلَ دُرَيْدًا، وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، قَالَ أَبُو مُوسَى: وَنَعَشَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ، فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ جُشَمِيٌّ بِسَهْمٍ، فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ، فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمَّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى فَقَالَ: ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي، فَقَصَدْتُ لَهُ، فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَأَنِي وَلَّى، فَأَتْبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَجِي، أَلَا تَتَّبْتُ؟ فَكَفَّ، فَاخْتَلَفْنَا صَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ: قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ، قَالَ: فَأَنْزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَتَرَعْتُهُ فَتَرَا مِنْهُ الْمَاءَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، أَفَرِي النَّبِيَّ ﷺ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي، وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، فَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُزْمَلٍ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ قَدْ أَثَّرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنْبَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِنَا، وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ، وَقَالَ: قُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ»، وَرَأَيْتُ بَيَاضَ

إِنِّيهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ»، فَقُلْتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَدْخَلًا كَرِيمًا»، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ، وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى [سبق برقم ٢٨٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٨].

٥٦- باب غزوة الطائف، في شوال سنة ثمان، قاله موسى بن عقيب

٤٣٢٤- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ سَمِعَ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي مَخَنَّثٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، فَعَلَيْكَ بِابْنَةِ غِيلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدِيرُ ثِمَانَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءُ عَلَيْكُمْ»، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: الْمُخَنَّثُ هَيْتَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهِذَا، وَزَادَ: «وَهُوَ مُحَاصِرُ الطَّائِفِ يَوْمَئِذٍ» [طرفاه في: ٥٢٣٥، ٥٨٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٠].

٤٣٢٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ، فَلَمْ يَنْلُ مِنْهُمْ شَيْئًا قَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَتَقَلَّ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا: نَذْهَبُ، وَلَا نَفْتَحُهُ؟ وَقَالَ مَرَّةً: «تَقْفُلُ»، فَقَالَ: «اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ»، فَعَدَّوْا، فَأَصَابَهُمْ جَرَّاحٌ فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَأَعْجَبَهُمْ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: «فَتَبَسَّمَ»، قَالَ: قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْخَبَرُ كُلُّهُ [طرفاه في: ٦٠٨٦، ٧٤٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٨].

٤٣٢٦- ٤٣٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَبَا بَكْرَةَ، وَكَانَ تَسَوَّرَ حِصْنَ الطَّائِفِ فِي أَنَاسٍ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَغْلُمُ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ»، وَقَالَ هِشَامٌ: وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَوْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا وَأَبَا بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ عَاصِمٌ: قُلْتُ لَقَدْ شَهِدْتُ عِنْدَكَ رَجُلَانِ حَسْبُكَ بِهِمَا، قَالَ: «أَجَلٌ، أَمَا أَحَدُهُمَا فَأَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَتَزَلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ مِنَ الطَّائِفِ» [طرف الحديث ٤٣٢٦ في: ٦٧٦٦، وطرف الحديث ٤٣٢٧ في: ٦٧٦٧، وأخرجهما مسلم، برقم ٦٣ مختصراً].

٤٣٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه: قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجَعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَا تُنَجِّزُ لِي مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ: «أُبَشِّرُ» فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ، مِنْ أُبَشِّرٍ؟ فَأَقْبَلَ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَبِلَالٍ كَهَيْئَةِ الْعُضْبَانِ فَقَالَ: «رَدَّ الْبَشْرَى، فَأَقْبَلَا أَتْنِمَا»، قَالَا: قَبْلُنَا، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَجَّ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرَعَا عَلَى وَجْهِكُمَا، وَنُحُورَكُمَا، وَأُبَشِّرَا»، فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلَا، فَتَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ الْبَشْرِ: أَنْ أَفْضِلَا لَأَمْكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً [سبق برقم ١٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٧].

٤٣٢٩- حَدَّثَنَا يَغْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَغْلَى بْنِ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ يَغْلَى كَانَ يَقُولُ: لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَبَيَّنَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْجَعْرَانَةِ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَلَ بِهِ مَعَهُ فِيهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ عَلَيْهِ

جُبَّةً، مُتَّصِمًا بِطِيبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِي جُبَّةٍ بَعْدَ مَا تَصَمَّحَ بِالطِّيبِ؟ فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَغْلَى بِيَدِهِ أَنْ تَعَالَ، فَجَاءَ يَغْلَى، فَأَذْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْمَرُّ الْوُجْهِ يَغْطِي كَذَلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سَرِي عَنْهُ فَقَالَ: «أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمْرَةِ آتِفًا؟»، فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ فَأَتَى بِهِ، فَقَالَ: «أَمَّا الطِّيبُ الَّذِي بِكَ فَأَغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَأَنْزِعْهَا، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ» [سبق برقم ١٥٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٠].

٤٣٣٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمَوْلَةِ قُلُوبُهُمْ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَانَتْهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصْنَبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أُجِدْكُمْ ضُلَالًا فَهَذَا كُمْ اللَّهُ بِي؟ وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلْفَكُمُ اللَّهُ بِي؟ وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي؟» كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ، قَالَ: «مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟» قَالَ: كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ، قَالَ: «لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ: جِئْنَا كَذَا وَكَذَا، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ لَوْلَا الْهَجْرَةُ، لَكُنْتُ امْرَأًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاْدِيَا وَشُعْبًا، لَسَلَكَتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ وَشُعْبَهَا، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ، وَالنَّاسُ دِثَارٌ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» [إطرفة في: ٧٢٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦١].

٤٣٣١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي رَجُلًا أَلَمَةً مِنَ الْإِبِلِ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسَيُوفُنَا نَقْطُرَ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟» فَقَالَ فَقَهَاءُ الْأَنْصَارِ: أَمَّا زُوسَاؤُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا نَاسٌ مِنَّا حَدِيثُهُ أَشْنَانُهُمْ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسَيُوفُنَا نَقْطُرَ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَلْيَنِي أُعْطِي رَجُلًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ، أَتَأْلَفُهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ، فَوَاللَّهِ لَمَّا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «سَتَجِدُونَ أَثَرَهُ شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ»، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ يَصْبِرُوا [سبق برقم ٣١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

٤٣٣٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ، فَعُضِبَتِ الْأَنْصَارُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالذُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاْدِيَا، أَوْ شُعْبًا، لَسَلَكَتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ، أَوْ شُعْبَهُمْ» [سبق برقم ٣١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

٤٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، أَنَّ هِشَامَ بْنَ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ اتَّفَقَ هَوَازِنُ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةُ آلَافٍ، وَالْطُّلَقَاءُ، فَأَذْبَرُوا، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ» قَالُوا: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدِيكَ، لَيْتَكَ نَحْنُ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ

فَقَالَ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَعْطَى الطُّلُقَاءَ وَالْمُهَاجِرِينَ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالُوا، فَدَعَاَهُمْ فَأَدْخَلَهُمْ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَأَخْتَرْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ» [سبق برقم ٣١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

٤٣٣٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: «إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبِرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالذُّنْيَا، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَبُوتِكُمْ؟»، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكَتُ وَادِي الْأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ» [سبق برقم ٣١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

٤٣٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَقْبَلْتُ هَوَازِنَ وَعُطْفَانَ وَغَيْرَهُمْ بِنَعْمِهِمْ وَذَرَارِيهِمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةُ آلَافٍ، وَمِنَ الطُّلُقَاءِ، فَأَذْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ، فَنادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءً لَمْ يَخْلُطْ بَيْنَهُمَا: التَّفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ»، قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَبَشِّرُ نَحْنُ مَعَكَ، ثُمَّ التَّفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ»، قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَبَشِّرُ نَحْنُ مَعَكَ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ، فَتَزَلَّ فَقَالَ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلُقَاءِ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتْ سَدِيدَةً فَنَحْنُ نُدْعَى، وَيُعْطَى الْغَنِيمَةُ غَيْرُنَا، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، مَا حَدِيثُ بَلْغَنِي عَنْكُمْ؟» فَسَكَتُوا، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالذُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَحْزُونَهُ إِلَى يَبُوتِكُمْ؟»، قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا؛ لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ»، وَقَالَ هِشَامٌ: قُلْتُ: يَا أَبَا حَفْصَةَ، وَأَنْتَ شَاهِدٌ ذَلِكَ؟ قَالَ: وَأَيْنَ أَغِيبُ عَنْهُ؟ [سبق برقم ٣١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

٤٣٣٥- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةَ حُنَيْنٍ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: مَا أَرَادَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ثُمَّ قَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ» [سبق برقم ٣١٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٢].

٤٣٣٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَثَرُ النَّبِيِّ ﷺ نَاسًا: أَعْطَى الْأَفْرَغَ مِئَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى نَاسًا، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أَرِيدُ بِهِذِهِ الْقِسْمَةَ وَجْهَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: لَا خَيْرَ فِي النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ» [سبق برقم ٣١٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٢].

٥٧- باب السرية التي قبل نجد

٤٣٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ فَكَثُرَتْ فِيهَا، فَبَلَغَتْ سِهَامَنَا اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا، وَنَقَلْنَا بَعِيرًا بَعِيرًا، فَوَجَعْنَا

بِثَلَاثَةِ عَشَرَ بَعِيرًا» [سبق برقم ٣١٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٩].

٥٨ - باب بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ

٤٣٣٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُدَّادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ (ح)، وَحَدَّثَنِي نُعَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَشْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَّأْنَا، صَبَّأْنَا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِمَّنْ أَسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مِمَّنْ أَسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَاهُ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ» [طرفه في: ٧١٨٩].

٥٩ - باب سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُذَافَةَ السَّنْهَمِيِّ وَعَلْقَمَةَ بْنِ مَجْزَرٍ الْمُدَلِّجِيِّ، وَيُقَالُ إِنَّهَا سَرِيَّةُ الْأَنْصَارِيِّ

٤٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُقَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ فَقَالَ: أَلَيْسَ أَمْرُكُمْ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا، فَجَمَعُوا، فَقَالَ: أَوْفِدُوا نَارًا، فَأَوْفَدُوهَا، فَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَهَمُّوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمَسِّكُ بَعْضًا وَيَقُولُونَ: فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّارِ، فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتِ النَّارُ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» [طرفاه في: ٧١٤٥، ٧٢٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٠].

٦٠ - باب بَعَثَ أَبِي مُوسَى وَمُعَاذُ بْنُ الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٤١ - ٤٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا مُوسَى، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: وَبَعَثَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مَخْلَافٍ، قَالَ: وَالْيَمَنُ مَخْلَافَانِ، ثُمَّ قَالَ: «يَسِّرَا وَلَا تَعْسِرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا» فَانْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ كَانَ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ، أَحَدُهُمَا بِهِ عَهْدٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَسَارَ مُعَاذٌ فِي أَرْضِهِ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى، فَجَاءَ يَسِيرُ عَلَى بَغْلَتِهِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ، وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جَمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُقْبِهِ، فَقَالَ لَهُ: مُعَاذُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، أَيُّمَ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، قَالَ: لَا أَنْزِلُ حَتَّى يَقْتُلَ، قَالَ: إِنَّمَا جِيءَ بِهِ لِدَلِّكَ، فَانْزِلْ، قَالَ: مَا أَنْزِلُ حَتَّى يَقْتُلَ، فَأَمَرَ بِهِ فُقِتِلَ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: أَتَقَوُّهُ تَقَوُّوا، قَالَ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ قَالَ: أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، فَأَحْتَسِبُ نَوْمِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمِي» [طرفه في: ٤٣٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٣].

٤٣٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَسْرِيَةٍ تُضَنُّعُ بِهَا، فَقَالَ: «وَمَا هِيَ؟» قَالَ: الْبَيْعُ، وَالْمَزْرُ، فَقُلْتُ لِأَبِي بُرْدَةَ: مَا الْبَيْعُ؟ قَالَ: نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَالْمَزْرُ: نَبِيذُ الشَّعِيرِ، فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»، رَوَاهُ جَرِيرٌ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ [سبق برقم ٢٢٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٣].

٤٣٤٤ - ٣٤٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَدَّهُ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَسِّرَا وَلَا تَعْسِرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا، وَتَطَوَّعَا»، فَقَالَ

أَبُو مُوسَى: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ أَرْضَنَا بِهَا شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ: الْمَزْرُ، وَشَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ: الْبَيْعُ، فَقَالَ: «كُلُّ مُشْكِرٍ حَرَامٌ»، فَأَنْطَلَقَا، فَقَالَ مُعَاذٌ لِأَبِي مُوسَى: كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: قَائِمًا، وَقَاعِدًا، وَعَلَى رَاحِلَتِي، وَأَتَفَوَّهَهُ تَفَوُّقًا، قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَنَامُ، وَأَقُومُ، فَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي، كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي، وَضَرَبَ فُسْطَاطًا، فَجَعَلَ يَتَزَاوَرَانِ، فَرَارَ مُعَاذٌ أَبَا مُوسَى، فَإِذَا رَجُلٌ مُوثِقٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَهُودِيٌّ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ، فَقَالَ مُعَاذٌ: لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ، تَابَعَهُ الْعَقْدِيُّ، وَوَهَبَ، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ وَكِيعٌ وَالتَّضَرُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ (سبق برقم ٢٢٦١، ٤٣٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٣).

٤٣٤٦- حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ هُوَ التَّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِدٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شَهَابٍ يَقُولُ: **حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ** ﷺ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَرْضِ قَوْمِي، فَجِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُبِيعٌ بِالْأَبْطَحِ، فَقَالَ: «أَحْجَبْتَ يَا عَبْدُ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كَيْفَ قُلْتَ؟»، قَالَ: قُلْتُ لَتَيْكَ إِهْلَالًا كَاهِلَالِكَ، قَالَ: «فَهَلْ سَقَتْ مَعَكَ هَذَا؟» قُلْتُ: لَمْ أَسُقْ، قَالَ: «فَطُفْ بِالْبَيْتِ، وَاسْعَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلِّ»، فَفَعَلْتُ حَتَّى مَشَطْتُ لِي امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ، وَمَكُنَّا بِذَلِكَ حَتَّى اسْتُخْلِفَ عُمَرُ (سبق برقم ١٥٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢١).

٤٣٤٧- حَدَّثَنِي حِبَّانٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَنْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنهما قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَأَدْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: طَوَّعَتْ: طَاعَتْ، وَأَطَاعَتْ لُغَةً، طَغَتْ، وَطَغَتْ، وَأَطَعْتُ (سبق برقم ١٣٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩).

٤٣٤٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، **عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ** ﷺ «أَنَّ مُعَاذًا ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْيَمَنَ صَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ، فَقَرَأَ ﷻ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﷻ» [النساء: ١٢٥]، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: لَقَدْ قَرَأْتَ عَيْنٌ أَمْ إِبْرَاهِيمَ؟، رَأَى مُعَاذًا، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَرَأَ مُعَاذٌ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ سُورَةَ النَّسَاءِ، فَلَمَّا قَالَ: ﷻ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﷻ قَالَ رَجُلٌ خَلْفَهُ: قَرَأْتَ عَيْنٌ أَمْ إِبْرَاهِيمَ؟».

٦١- باب بَعَثَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٤٩- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ **سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ** بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ عَلِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ، فَقَالَ: «مُرْ أَصْحَابَ خَالِدٍ مِنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يَعْقِبَ مَعَكَ فَلْيَعْقِبْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَقْبَلْ» فَكَُنْتُ فِيمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ، قَالَ: فَعَنِمْتُ أَوَاقٍ ذَوَاتِ عَدَدٍ.

٤٣٥٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُوَيْدٍ بْنِ مَرْجُوفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ عليه السلام عَلِيًّا إِلَى خَالِدٍ لِيَقْبِضَ الْخُمْسَ، وَكُنْتُ أَتْبِغُضُ عَلِيًّا، وَقَدْ اغْتَسَلَ، فَقُلْتُ لِحَالِدٍ: أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا؟ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ عليه السلام ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «يَا بَرِيْدَةُ، أَتَبْغِضُ عَلِيًّا؟»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «لَا تَبْغِضْهُ، فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ».

٤٣٥١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ شُبْرَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام مِنَ الْيَمَنِ بِذَهَبِيَّةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ، لَمْ تُحْصَلْ مِنْ ثَرَابِهَا، قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعِ إِمَّا عِلْقَمَةُ، وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ عليه السلام فَقَالَ: «أَلَا تَأْمُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مِنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً؟» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْهَتَيْنِ، نَاشِزُ الْجَنْبَةِ، كَثَّ اللَّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَقِي اللَّهَ، قَالَ: «وَيْلَكَ: أَوْلَسْتُ أَحَقُّ أَهْلَ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟»، قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عَنْقَهُ؟ قَالَ: «لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي»، فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام: «إِنِّي لَمْ أَوْمَرْ أَنْ أَنْقَبْ قُلُوبَ النَّاسِ، وَلَا أَشُقُّ بَطُونَهُمْ»، قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ، فَقَالَ: «إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرُّمِيَةِ»، وَأَطْنَهُ قَالَ: «لَعِنَ أَدْرَكْتُهُمْ لَا قَتْلَنَّهُمْ قَتْلَ ثُمُودٍ» [سبق برقم ٣٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٤].

٤٣٥٢- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ عَطَاءٌ، قَالَ جَابِرٌ: «أَمَرَ النَّبِيُّ عليه السلام عَلِيًّا أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ»، زَادَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: «فَقَدِمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام بِسَعْيَاتِهِ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ عليه السلام: «بِمَ أَهْلَلْتَ يَا عَلِيُّ؟»، قَالَ: بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ عليه السلام، قَالَ: «فَأَهْدِ، وَأَمَكْتُ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ»، قَالَ: وَأَهْدَى لَهُ عَلِيٌّ هَدِيًّا [سبق برقم ١٥٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١٦].

٤٣٥٣- ٤٣٥٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ أَنَّهُ ذَكَرَ لِابْنِ عَمْرٍ أَنْ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ «أَنَّ النَّبِيَّ عليه السلام أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ»، فَقَالَ: «أَهَلَ النَّبِيُّ عليه السلام بِالْحَجِّ، وَأَهْلَلْنَا بِهِ مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً»، وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ عليه السلام هَدْيٌ، فَقَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ حَاجًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ عليه السلام: «بِمَ أَهْلَلْتَ، فَإِنَّ مَعَنَا أَهْلَكَ؟»، قَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ عليه السلام، قَالَ: «فَأَمْسِكْ فَإِنَّ مَعَنَا هَدِيًّا» [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٢].

٦٣- باب غزوة ذي الخلصة

٤٣٥٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا يَسَّانٌ عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: «كَانَ بَيْتٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهُ: ذُو الْخُلْصَةِ، وَالْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ، وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ عليه السلام: «أَلَا تُرِيدُخُنِي مِنْ ذِي الْخُلْصَةِ؟» فَفَنَرْتُ فِي مِثَّةٍ وَخَمْسِينَ زَاكِبًا، فَكَسَرْنَاهُ، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عَنْدهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ عليه السلام فَأَخْبَرْتُهُ، فَدَعَا لَنَا وَلَا خُمْسَ» [سبق برقم ٣٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٦].

٤٣٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ

ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ»، وَكَانَ بَيْنَنَا فِي خَتَمٍ يُسَمَّى الْكُتْبَةَ الْبِمَانِيَّةَ، فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِئَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا»، فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: «وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرُكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ»، قَالَ: «فَبَارَكَ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ»

[سبق برقم ٣٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٦].

٤٣٥٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِئَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا»، قَالَ: فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ، قَالَ: وَكَانَ ذُو الْخَلَصَةِ بَيْنَنَا بِالْيَمَنِ لِخَنَعَمَ وَبَجِيلَةَ، فِيهِ نَصَبٌ تُعْبَدُ، يُقَالُ لَهُ الْكُتْبَةُ، قَالَ: فَأَتَاهَا فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ، وَكَسَرَهَا، قَالَ: وَلَمَّا قَدِمَ جَرِيرُ الْيَمَنِ كَانَ بِهَا رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَاهُنَا، فَإِنْ قَدَرَ عَلَيْكَ ضَرَبَ غُنْطَكَ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ يَضْرِبُ بِهَا إِذْ وَقَفَ عَلَيْهِ جَرِيرٌ، فَقَالَ: لَتَكْسِرَنَّهَا وَلَتَشْهَدَنَّ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ لَا ضَرْبَ غُنْطَكَ، قَالَ: فَكَسَرَهَا وَشَهِدَ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا مِنْ أَحْمَسَ يُكْنَى أَبَا أَرْطَاةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ بِذَلِكَ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرُكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ، قَالَ: «فَبَرَكْتَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ» [سبق برقم ٣٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٦].

٦٣ - باب غزوة ذات السلاسل، وهي غزوة لخم وجذام

قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ غَزْوَةٍ هِيَ بِلَادُ بَلِيٍّ وَغُدْرَةَ وَبَنِي الْقَيْنِ **٤٣٥٨-** حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عُمَرُو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: «أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ» فَعَدَّ رِجَالًا، فَسَكَتُ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ» [سبق برقم ٣٦٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٤].

٦٤ - باب ذهاب جرير إلى اليمن

٤٣٥٩- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنْتُ بِالْيَمَنِ، فَلَقِيْتُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ: ذَا كَلَاعَ، وَذَا عُمَرُو، فَجَعَلْتُ أَحَدَهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ ذُو عُمَرُو: لَيْتَ كَانَ الَّذِي تَذْكُرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ لَقَدْ مَرَّ عَلَى أَجْلِهِ مُنْذُ ثَلَاثٍ، وَأَقْبَلًا مَعِي، حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ رَفَعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ، فَسَأَلْنَاهُمْ، فَقَالُوا: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، وَالنَّاسُ صَالِحُونَ، فَقَالَا: أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا، وَلَعَلَّنَا سَنَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ، فَأَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ، قَالَ: أَفَلَا جِئْتُ بِهِمْ؟ فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عُمَرُو: يَا جَرِيرُ، أَنْ بَكَ عَلَيَّ كَرَامَةً، وَإِنِّي مُحِبُّكَ

خَبَرًا: إِنَّكُمْ مَغْشَرُ الْعَرَبِ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأْمَرْتُمْ فِي آخِرٍ، فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ كَانُوا مُلُوكًا يَعْضُبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ، وَيَرْضَوْنَ رِضَا الْمُلُوكِ.

٦٥ - باب غزوة سيف البحر، وهم يتلقون عيرا لفرش، وأميرهم أبو عبيدة

٤٣٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه

أَنَّهُ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا قَبْلَ السَّاحِلِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَهُمْ ثَلَاثُمِئَةٍ، فَخَرَجْنَا، وَكُنَّا بِنَعْصِ الطَّرِيقِ فَبِئَ الزَّادِ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَرْوَادِ الْجَيْشِ فَجَمَعَ، فَكَانَ مِزْوَدِي تَمْرٍ، فَكَانَ يَقُوتُنَا كُلُّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَنِي، فَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ، فَقُلْتُ: مَا تُغْنِي عَنْكُمْ تَمْرَةٌ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنَيْتُ، ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الطَّرْبِ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا الْقَوْمُ ثَمَانِ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَضَبَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرَحَلْتُ، ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا، فَلَمْ تُصْنَهُمَا» [سبق برقم ٢٤٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٥].

٤٣٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: الَّذِي حَفَظْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثُمِئَةً رَاكِبًا: أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، نَرُصِدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نَضَفَ شَهْرٍ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبْطَ، فَسَمِّيَ ذَلِكَ الْجَيْشُ جَيْشَ الْخَبْطِ، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نَضَفَ شَهْرٍ، وَادَّهَنَا مِنْ وَدَكِهِ حَتَّى ثَابَتَ إِلَيْنَا أَجْسَامُنَا، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَضَبَهُ، فَعَمَدَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ مَعَهُ، قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: ضَلِيعًا مِنْ أَعْضَائِهِ فَنَضَبَهُ، وَأَخَذَ رَجُلًا وَبَعِيرًا، فَمَرَّ تَحْتَهُ، قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ نَهَاها، وَكَانَ عَمْرُو يَقُولُ: أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ لِأَبِيهِ: كُنْتُ فِي الْجَيْشِ فَجَاعُوا، قَالَ: انْحَرْ، قَالَ: نَحَرْتُ، قَالَ: انْحَرْ، قَالَ: نَحَرْتُ، قَالَ: انْحَرْ، قَالَ: نَحَرْتُ، ثُمَّ جَاعُوا قَالَ: انْحَرْ، قَالَ: نَحَرْتُ، ثُمَّ جَاعُوا قَالَ: انْحَرْ، قَالَ: نَحَرْتُ» [سبق برقم ٢٤٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٥].

٤٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رضي الله عنه يَقُولُ:

«غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبْطِ، وَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ، فَجَعَلْنَا جُوعًا شَدِيدًا، فَأَلْقَى الْبَحْرُ حُوتًا مِثْلًا لَمْ نَرِ مِثْلَهُ، يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نَضَفَ شَهْرٍ، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْمًا مِنْ عَظَامِهِ، فَمَرَّ الرَّكِبُ تَحْتَهُ، فَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كُلُوا، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَّرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كُلُوا رِزْقًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ، أَطْعَمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ، فَأَنَاهُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَأَكَلَهُ» [سبق برقم ٢٤٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٥].

٦٦ - باب حج أبي بكر بالناس في سنة تسع

٤٣٦٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوُدَّاعِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَدِّنُ فِي النَّاسِ: «لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ غُرَبَانٌ»

[سبق برقم ٢٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٧].

٤٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ النَّبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: «آخِرُ

سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بَرَاءَةً، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي

الْكَلَالَةِ ﴿النساء: ١٧٦﴾ [أطرافه في: ٤٦٠٥، ٤٦٥٤، ٦٧٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٨].

٦٧ - باب، وفد بني تميم

٤٣٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي صَحْرَةَ عَنْ صفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ الْمَازِنِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ رحمهم الله قَالَ: أَتَى نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبَشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ بَشَرْتَنَا، فَأَعْطِنَا، فَرُنِّي ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَجَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبَشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلَهَا بَنُو تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ [سبق برقم ٣١٩٠].

٦٨ - باب، قال ابن إسحاق: غزوة عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بن العنبر من بني تميم

بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَغَارَ وَأَصَابَ مِنْهُمْ نَاسًا، وَسَبَى مِنْهُمْ سِوَاءَ

٤٣٦٦- حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقُعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمهم الله قَالَ: لَا أَرَأَى أَحَبَّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثِ سَمِغَتَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهَا فِيهِمْ: «هُمْ أَشَدُّ أُمْتِي عَلَى الدَّجَالِ»، وَكَانَتْ فِيهِمْ سَبِيَّةٌ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ: «أَعْتَقِيهَا، فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»، وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمٍ، أَوْ قَوْمِي» [سبق برقم ٢٥٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٢٥].

٤٣٦٧- حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ أَنْ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَرَ الْقُعْقَاعُ بْنُ مَعْبُدٍ بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمَرَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي، قَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ، فَنَمَارِيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَزَلَّ فِي ذَلِكَ يا أيها الذين آمنوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴿الحجرات: ١﴾ حَتَّى انْقَضَتْ [أطرافه في: ٤٨٤٥، ٤٨٤٧، ٧٣٠٢].

٦٩ - باب وفد عبد القيس

٤٣٦٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رحمهم الله «إِنَّ لِي جَرَّةً تَنْتَبِذُ لِي نَبِيذًا فَأَشْرَبُهُ خُلُوفًا فِي جَرٍّ، إِنْ أَكْثُرَتْ مِنْهُ فَجَالَسْتُ الْقَوْمَ، فَأَطْلُتُ الْجُلُوسَ حَشِيتُ أَنْ أَفْتَضَّحَ، فَقَالَ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ غَيْرِ خَزَايَا، وَلَا الدِّدَامَى»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ مُضَرَ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحُرْمِ، حَدَّثَنَا بِحُجَلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنْ عَمَلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَدْعُو بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ: هَلْ تَذَرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تَعْطُوا مِنَ الْمَغَانِمِ الْخُمُسَ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: مَا انْتَبَذَ فِي الدُّبَاءِ، وَالتَّقِيرِ، وَالْحَتْمِ، وَالْمُرْقَتِ» [سبق برقم ٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧].

٤٣٦٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ رِبْعَةٍ، وَقَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَارٌ مُضَرٌّ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ، فَمُرْنَا بِأَشْيَاءَ نَأْخُذُ بِهَا، وَنَدْعُو إِلَيْهَا مِنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَعَقْدُ وَاحِدَةٍ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ وَأَنْهَاكُمْ، عَنْ الدُّبَاءِ، وَالتَّقِيرِ

وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُزَفَّتِ» [سبق برقم ٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧].

٤٣٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُو، وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، عَنْ عُمَرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ كُرَيْبٍ أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ، وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَحْرَمَةَ أَرْسَلُوا **إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْنَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلِّهَا عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَإِنَّا أَخْبَرْنَا أَنَّكَ تَصَلِّينَهُمَا، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهُمَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَضْرِبُ مَعَ عُمَرَ النَّاسَ عَنْهُمَا، قَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا، وَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَأَخْبِرْتُهُمْ، فَرَدُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهُمَا، وَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَضَلَّاهُمَا»، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْخَادِمَ فَقُلْتُ: قُومِي إِلَى جَنْبِهِ فَقُولِي: تَقُولُ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ أَسْمَعْكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرُّكْعَتَيْنِ، فَأَرَاكَ تَصَلِّيَهُمَا؟ فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي، فَفَعَلْتُ الْجَارِيَةَ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتُ عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِنَّهُ أَتَانِي أَنَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَهُمَا هَاتَانِ» [سبق برقم ١٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٨٣٤].

٤٣٧١- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، هُوَ ابْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «أَوَّلُ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ، بَعْدَ جُمُعَةِ جُمِعَتْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجَوَائِي، يَعْنِي قَرْيَةً مِنَ الْبَحْرَيْنِ» [سبق برقم ٨٩٢].

٧٠- باب وفد بني حنيفة، وحديث ثمامة بن أثال

٤٣٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ **أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خِيَلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بَرَجُلٌ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ، إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دِمٍّ، وَإِنْ تُنْعِمَ تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٌ، وَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَتَرَكَ، حَتَّى كَانَ الْغَدُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فَقَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ: إِنْ تُنْعِمَ تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٌ، فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ، فَقَالَ: «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ»، فَانْطَلَقَ إِلَى نَحْلِ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ، وَإِنْ خِيلَكَ أَخَذْتَنِي، وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَمَاذَا تَرَى؟ «فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ»، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَوْتَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ [سبق برقم ٤٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٤].

٤٣٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، **عَنِ ابْنِ**

عَبَّاسٌ جاءه قال: «قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنَّ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبَعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شَمَّاسٍ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةٌ جَرِيدٍ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَضْحَاهِ فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَنْ أَدْبُرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ، وَهَذَا ثَابِتٌ يُحْيِيكَ عَنِّي، ثُمَّ أَنْصَرَفَ عَنْهُ» [سبق برقم ٣٦٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٣].

٤٣٧٤ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا أُرِيتُ»، فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سَوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ أَنْفُخَهُمَا، فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلَتْهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي: أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ» [سبق برقم ٣٦٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٤].

٤٣٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِخَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَ فِي كَفِّي سَوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبُرَا عَلَيَّ، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْ أَنْفُخَهُمَا، فَنَفَخْتُهُمَا فَذَهَبَا، فَأَوَّلَتْهُمَا الْكَذَّابَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا: صَاحِبَ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ» [سبق برقم ٣٦٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٤].

٤٣٧٦ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَهْدِيَّ بْنَ مَيْمُونٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ الْغَطَارِدِيَّ يَقُولُ: «كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجَرًا هُوَ أَحْيَرُ مِنْهُ الْقَيْنَاءُ، وَأَخَذْنَا الْآخَرَ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجَرًا جَمَعْنَا جُثُوَّةً مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَفْنَا بِهِ، فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قُلْنَا: مُنْصَلُّ الْأَسْنَةِ، فَلَا نَدْعُ رُمْحًا فِيهِ حَدِيدَةً، وَلَا سَهْمًا فِيهِ حَدِيدَةً إِلَّا نَزَعْنَاهُ، وَالْقَيْنَاءُ شَهْرُ رَجَبٍ».

٤٣٧٧ - وَسَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ يَقُولُ: «كُنْتُ يَوْمَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا أَرَعَى الْإِبِلَ عَلَى أَهْلِي، فَلَمَّا سَمِعْنَا بِخُرُوجِهِ فَرَزْنَا إِلَى النَّارِ، إِلَى مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ».

٧١ - باب قصة الأسود العنسي

٤٣٧٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ نَشِيطٍ، وَكَانَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، أَنَّ عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُنْبَةَ قَالَ: بَلَعْنَا أَنَّ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَتَزَلَّ فِي دَارِ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَكَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ كُرَيْزٍ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَامِرٍ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شَمَّاسٍ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَضِيبٌ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَكَلَّمَهُ، فَقَالَ لَهُ مُسَيْلِمَةُ: إِنْ شِئْتَ خَلِينَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْأَمْرِ، ثُمَّ جَعَلْتَهُ لَنَا بِغَدِكَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذَا الْقَضِيبَ مَا أَعْطَيْتُكَ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا أُرِيتُ، وَهَذَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ سَيُحْيِيكَ عَنِّي»، فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ [سبق برقم ٣٦٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٣].

٤٣٧٩ - قَالَ عُبَيْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي ذَكَرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «ذَكَرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُرِيتُ أَنَّهُ وَضَعَ فِي يَدَيَّ سَوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَطَعْتُهُمَا، وَكَرِهْتُهُمَا، فَأَذِنَ لِي فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلَتْهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ»، فَقَالَ عُبَيْدَةُ اللَّهُ: أَحَدُهُمَا

الْعَنْسِيُّ الَّذِي قَتَلَهُ فَيُزَوَّرُ بِالْيَمَنِ، وَالْآخِرُ مُسْلِمَةٌ الْكَذَّابُ [سبق برقم ٣٦٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٤].

٧٢- باب قصة أهل نجران

٤٣٨٠- حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صَلَّةَ بْنِ زُفَرٍ، **عَنْ حَنْظَلَةَ** قَالَ: جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ صَاحِبَا نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُرِيدَانِ أَنْ يَلَاعِنَاهُ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَا عَنَّا لَا نُفْلِحُ نَحْنُ، وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا، قَالَا: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا، فَقَالَ: «لَا بُعْثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ»، فَاسْتَشَرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»، فَلَمَّا قَامَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ» [سبق برقم ٣٧٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٢٠].

٤٣٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ عَنْ صَلَّةَ بْنِ زُفَرٍ **عَنْ حَنْظَلَةَ** قَالَ: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: ابْعَثْ لَنَا رَجُلًا أَمِينًا، فَقَالَ: «لَا بُعْثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ»، فَاسْتَشَرَفَ لَهُ النَّاسُ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ [سبق برقم ٣٧٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٢٠].

٤٣٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، **عَنْ أَنَسٍ**، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ» [سبق برقم ٣٧٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٩].

٧٣- باب قصة عمان والبحرين

٤٣٨٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ سَمِعَ ابْنَ الْمُثَنَّدِ **جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ** **حَدَّثَنَا** يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا» (ثلاثًا) فَلَمْ يَقْدَمْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ دِينَ، أَوْ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنِي، قَالَ جَابِرٌ: فَجِئْتُ أَبَا بَكْرٍ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا» (ثلاثًا)، قَالَ: فَأَعْطَانِي، قَالَ جَابِرٌ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ فَسَأَلْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَلَمْ يُعْطِنِي، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، فِيمَا أَنْ تُعْطِنِي، وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي، فَقَالَ: أَقُلْتَ تَبْخُلُ عَنِّي؟ وَأَيُّ ذَاكَ أَدَوَا مِنَ الْبُخْلِ؟ قَالَهَا ثَلَاثًا، مَا مَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيكَ، وَعَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جِئْتُهُ فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ: عُدَّهَا، فَعَدَدْتُهَا فَوَجَدْتُهَا خَمْسِمِئَةً، فَقَالَ: خُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ [سبق برقم ٢٢٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣١٤].

٧٤- باب قُومُ الْأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلُ الْيَمَنِ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ: «هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»

٤٣٨٤- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، **عَنْ أَبِي مُوسَى** ﷺ قَالَ: «قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّنْتَا حِينًا مَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ، وَلُزُومِهِمْ لَهُ» [سبق برقم ٣٧٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٠].

٤٣٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ عَنْ أَبِي ثَوْبٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ **أَبُو مُوسَى** أَكْرَمَ هَذَا الْحَيَّ مِنْ جِزْمٍ، وَإِنَّا لَجُلُوسٌ عِنْدَهُ، وَهُوَ يَتَغَدَّى دَجَاجًا، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ جَالِسٌ، فَدَعَاهُ إِلَى الْغَدَاءِ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَذَرْتُهُ، فَقَالَ: هَلُمَّ فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُهُ، فَقَالَ:

إِنِّي حَلَفْتُ لَا أَكُلُهُ، فَقَالَ: هَلُمَّ أَخْبِرْكَ عَنْ يَمِينِكَ، إِنَّا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ نَفَرًا مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ، فَأَتَى أَنْ يَحْمِلَنَا، فَاسْتَحْمَلَنَاهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ لَمْ يَلْبِثِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَتَى بَنُهْبَ إِبِلٍ، فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ دَوْدٍ، فَلَمَّا قَبَضْنَاهَا قُلْنَا: تَعْمَلُنَا النَّبِيُّ ﷺ يَمِينَهُ، لَا تُفْلِحْ بَعْدَهَا أَبَدًا، فَأَتَيْنَاهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، وَقَدْ حَمَلْتَنَا، قَالَ: «أَجَلٌ، وَلَكِنْ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا» [سبق برقم ٣١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٩].

٤٣٨٦- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرَةَ جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ مُحَرَّرِ الْمَازِنِيِّ، حَدَّثَنَا **عمران بن حصين** قَالَ: جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَبَشِّرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ»، قَالُوا: أَمَّا إِذْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطَانَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ [سبق برقم ٣١٩٠].

٤٣٨٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، **عن أبي مسعود** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ هَاهُنَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْيَمَنِ، وَالْجَفَاءُ وَغِلْظُ الْقُلُوبِ فِي الْقَدَّادِينَ عِنْدَ أَصُولِ الْأَذْنَابِ الْإِبِلِ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ: رَبِيعَةٌ وَمَضَرٌّ» [سبق برقم ٣٣٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١].

٤٣٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، **عن أبي هريرة** ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَفْئِدَةً، وَأَلْيَنُ قُلُوبًا، الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ»، وَقَالَ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. [سبق برقم ٣٣٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢].

٤٣٨٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، **عن أبي هريرة** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْفِتْنَةُ هَاهُنَا، هَاهُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» [سبق برقم ٣٣٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢].

٤٣٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عن أبي هريرة** ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ أَضْعَفُ قُلُوبًا، وَأَرْقُ أَفْئِدَةً، الْفَقْهُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ» [سبق برقم ٣٣٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢].

٤٣٩١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا **مع ابن مسعود** فَجَاءَ خَبَّابٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَيْسْتَطِيعُ هَؤُلَاءِ الشَّبَابُ أَنْ يَقْرُؤُوا كَمَا تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَمَّا إِنَّكَ لَوْ شِئْتَ أَمَرْتُ بَعْضَهُمْ يَقْرَأُ عَلَيْكَ، قَالَ: أَجَلٌ، قَالَ: اقْرَأْ يَا عَلْقَمَةُ، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ حُدَيْرٍ، أَخُو زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ: أَتَأْمُرُ عَلْقَمَةَ أَنْ يَقْرَأَ، وَلَيْسَ بِأَقْرَبًا؟ قَالَ: أَمَّا إِنَّكَ إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْمِكَ وَقَوْمِهِ، فَتَرَأْتُ خَمْسِينَ آيَةً مِنْ سُورَةِ مَزِيمٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَيْفَ تَرَى؟ قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا أَقْرَأُ شَيْئًا إِلَّا وَهُوَ يَقْرُؤُهُ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى خَبَّابٍ، وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: أَلَمْ يَأْنِ لِهَذَا الْخَاتَمِ أَنْ يُلْقَى؟ قَالَ: أَمَّا إِنَّكَ لَنْ تَرَاهُ عَلَيَّ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَأَلْقَاهُ، رَوَاهُ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ.

٧٥- باب قصة دؤس والطفيل بن عمرو الدؤسي

٤٣٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، **عن أبي هريرة**

قَالَ: جَاءَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ دَوْسًا قَدْ هَلَكَتْ، عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا، وَأْتِ بِهِمْ» [سبق برقم ٢٩٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٦٤].

٤٣٩٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَابِهَا عَلَى أَنْهَآ مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَتْ وَأَبَقَ غُلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَبَايَعْتُهُ، فَبَيَّنَّا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غُلَامُكَ» فَقُلْتُ: هُوَ لَوْجُهُ اللَّهُ، فَأَعْتَقْتُهُ [سبق برقم ٢٥٣٠].

٧٦- باب قِصَّةِ وَفْدِ طَيْبِي، وَحَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ

٤٣٩٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْنَا عَمَرَ فِي وَفْدٍ، فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلًا رَجُلًا وَيُسَمِّيهِمْ، فَقُلْتُ: أَمَا تَعْرِفُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بَلَى، أَسَلِمْتُ إِذْ كَفَرُوا، وَأَقْبَلْتُ إِذْ أَذْبَرُوا، وَوَفَيْتُ إِذْ غَدَرُوا، وَعَرَفْتُ إِذْ أَنْكَرُوا، فَقَالَ عَدِيٌّ: فَلَا أَبَالِي إِذَا [أخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٣].

٧٧- باب حَجَّةِ الْوُدَاعِ

٤٣٩٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ غُرَّةِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا»، فَقَدِمْتُ مَعَهُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ، وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَسَكَوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «انْقُضِي رَأْسُكَ وَافْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ، وَدَعِي الْعُمْرَةَ»، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: «هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ»، قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنِّي، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

٤٣٩٦- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ قَالَ هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ مَجَلَّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٣٣]، وَمِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحْلُوا فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، قُلْتُ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ الْمُعَرَفِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرَاهُ قَبْلَ وَبَعْدَ [أخرجه مسلم، برقم ١٢٤٥].

٤٣٩٧- حَدَّثَنِي يَبَّانُ، حَدَّثَنَا الثَّضَرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقًا، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ: «أَحْجَجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «كَيْفَ أَهْلَلْتَ؟»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ بِأَهْلَالٍ كَأَهْلَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «طُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حِلَّ»، فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ فَقُلْتُ رَأْسِي [سبق برقم ١٥٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢١].

٤٣٩٨- حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَحْلِلْنَ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ» فَقَالَتْ حَفْصَةُ: فَمَا يَمْنَعُكَ؟ فَقَالَ: «لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَسْتُ أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرُ

هَذِيَّ» [سبق برقم ١٥٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٩].

٤٣٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح)، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَتَمٍ، اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْحًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَهَلْ يَقْضِي أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» [سبق برقم ١٥١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣٤].

٤٤٠٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، وَهُوَ مُزْدِفٌ أَسَامَةَ عَلَى الْقَصَوَاءِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، حَتَّى أَنَاخَ عِنْدَ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ لِعُثْمَانَ: «اثْنَا بِالْمِفْتَاحِ»، فَجَاءَهُ بِالْمِفْتَاحِ فَفَتَحَ لَهُ الْبَابَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَسَامَةُ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ، ثُمَّ أَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ، فَمَكَثَ نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ، وَابْتَدَرَ النَّاسُ الدُّخُولَ، فَسَبَقْتُهُمْ، فَوَجَدْتُ بِلَالًا قَائِمًا مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: «صَلَّى بَيْنَ ذَيْنِكَ الْعُمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ، وَكَانَ الْبَيْتُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ سَطْرَيْنِ، صَلَّى بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ مِنَ السَّطْرِ الْمُقَدَّمِ، وَجَعَلَ بَابَ الْبَيْتِ خَلْفَ ظَهْرِهِ، وَاسْتَقْبَلَ بَوَجهِ الَّذِي يَسْتَقْبَلُكَ حِينَ تَلْجُ الْبَيْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ» قَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى، وَعِنْدَ الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَرْمَرَةٌ حُمْرَاءُ [سبق برقم ٣٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٩].

٤٤٠١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ **أَنَّ عَائِشَةَ** زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُمَا «أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَاضَتْ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» فَقُلْتُ: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَلْتَنْفِرْ» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

٤٤٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ بِحَجَّةِ الْوَدَاعِ وَالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِنَا، وَلَا نَذَرِي مَا حَجَّةُ الْوَدَاعِ، فَحَمِدَ اللَّهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَاطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ، وَقَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ أُمَّتُهُ، أَنْذَرَهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ فِيكُمْ، فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ، أَنْ رَبِّكُمْ لَيْسَ عَلَى مَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ (ثَلَاثًا)، إِنَّ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عَتَبَةٌ طَافِيَةٌ» [سبق برقم ٣٠٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩].

٤٤٠٣- «أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بِلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ (ثَلَاثًا) وَيْلَكُمْ، أَوْ وَيْحَكُمْ، انْظُرُوا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [سبق برقم ١٧٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٦ مختصراً].

٤٤٠٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: **حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ** «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً، لَمْ يَحُجَّ بَعْدَهَا: حَجَّةُ الْوَدَاعِ»، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَبِمَكَّةَ أُخْرَى [سبق برقم ٣٩٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٤].

٤٤٠٥- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لَجَرِيرٍ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»، فَقَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [سبق برقم ١٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥].

٤٤٠٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الزَّمانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَةِ يَوْمٍ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ: السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثَةٌ مَتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبٌ مُضَرُّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيْ شَهْرٌ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسْأَلُهُ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسْأَلُهُ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدُ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسْأَلُهُ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمُ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْفُونَ رِئَكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مِنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ»، فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» (مَرَّتَيْنِ) [سبق برقم ٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٩].

٤٤٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ «أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْيَهُودِ قَالُوا: لَوْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ عُمَرُ: أَيُّهُ آيَةٌ؟ فَقَالُوا: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فَقَالَ عُمَرُ: «إِنِّي لأَعْلَمُ أَيَّ مَكَانٍ أَنْزَلْتُ: أَنْزَلْتُ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاقِفَ بَعْرَةَ» [سبق برقم ٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٧].

٤٤٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ، أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَلَمْ يَحِلُّوا حَتَّى يَوْمِ النَّحْرِ»، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَقَالَ: «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ»، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ مِثْلَهُ [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

٤٤٠٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ، هُوَ ابْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَادِي النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرْتَنِي إِلَّا ابْنَتِي لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالْثُلْثُ؟ قَالَ: «وَالْثُلْثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجَزْتَ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةُ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَأَخْلَفَ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزْدَدْتُ بِهِ دَرَجَةً وَرَفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيَضْرِبَ بِكَ آخِرُونَ، اللَّهُمَّ أَمِضْ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ، وَلَا تَزِدْهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنْ

الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ»، رَأَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوفِّيَ بِمَكَّةَ [سبق برقم ٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٨].
٤٤١٠- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ عُمَرَ رحمتهما أَخْبَرَهُمْ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ» [سبق برقم ١٧٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٤].
٤٤١١- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ عُمَرَ رحمتهما «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَقَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَنَاسَ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ» [سبق برقم ١٧٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٤].

٤٤١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قُرْعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، (ح)، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رحمتهما أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرُ عَلَى حِمَارٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ بِمَنْى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، ثُمَّ نَزَلَ عَنْهُ فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ» [سبق برقم ٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٤].
٤٤١٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: **سَنِلَ أُسَامَةُ** وَأَنَا شَاهِدٌ عَنْ سَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ، فَقَالَ: «الْعَتَقُ، فَإِذَا وَجَدَ فَجَوْزَةً نَصَّ» [سبق برقم ١٦٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٦].
٤٤١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ الْخَطَمِيِّ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا» [سبق برقم ١٦٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٧].

٧٨ - باب غزوة تبوك، وهي غزوة الغسرة

٤٤١٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رحمتهما قَالَ: أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ الْحُمْلَانَ لَهُمْ، إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ، وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ أَصْحَابِي أَرْسَلُونِي إِلَيْكَ لَتَحْمِلَهُمْ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ»، وَوَأَفَّقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانُ، وَلَا أَشْعُرُ، وَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْ مَخَافَةِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَأَخْبَرْتُهُمْ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سَوْيَعَةً إِذْ سَمِعْتُ بِلَاً يُنَادِي: أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ: «خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَتَيْنِ لِسِتَّةِ أَبْعَرَةٍ ابْتِاعَهُنَّ حَيْثُ مِنْ سَعْدٍ، فَانْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ فَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ، أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ فَارْكَبُوهُنَّ، فَانْطَلِقْ إِلَيْهِنَّ بِهِنَّ فَقُلْتُ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَا أَدْعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالََةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا تَظُنُّوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا لِي: إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ، وَلَنَفْعَلَنَّ مَا أَخْبَيْتَ، فَانْطَلَقَ أَبُو مُوسَى بِنَفَرٍ مِنْهُمْ حَتَّى أَتَوْا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَنَعَهُ إِيَّاهُمْ ثُمَّ إِعْطَاهُمْ بَعْدُ، فَحَدَّثُوهُمْ بِمِثْلِ مَا حَدَّثْتُهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى» [سبق برقم ٣١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٩].

٤٤١٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُصْنَعِبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَتُخَلِّفُنِي فِي الصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ؟ قَالَ: «أَلَا

تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي»، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا سُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ سَمِعْتُ مُضْعَبًا (سابق برقم ٣٧٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٤).

٤٤١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ يُخْبِرُ قَالَ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «عَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْغُسْرَةَ، قَالَ: كَانَ يَعْلى يَقُولُ: تِلْكَ الْعَزْوَةُ أَوْثَقُ أَعْمَالِي عِنْدِي، قَالَ عَطَاءٌ: فَقَالَ صَفْوَانُ: قَالَ يَعْلى: فَكَانَ لِي أَجِيرٌ فَقَاتَلَ إِنْسَانًا، فَحَضَّ أَحَدَهُمَا يَدَ الْآخَرِ، قَالَ عَطَاءٌ: فَلَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ أَنَّهُمَا عَضَّ الْآخَرَ، فَنَسِيَتْهُ، قَالَ: فَانْتَرَعَ الْمَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِي الْعَاضِ، فَانْتَرَعَ إِحْدَى ثَنِيَّتَيْهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأُهِدَرَ ثَنِيَّتُهُ»، قَالَ عَطَاءٌ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفِيدُ يَدَهُ فِي فِكَ تَقْضُمُهَا كَأَنَّهُا فِي فِي فَحُلٍ يَقْضُمُهَا» (سابق برقم ١٨٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٤).

٧٩- باب حديث كعب بن مالك، وقول الله ﷻ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾ (التوبة: ١١٨)

٤٤١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بَنٍ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بَنٍ مَالِكٍ، وَكَانَ فَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ قَالَ كَعْبٌ: «لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا، كَانَ مِنْ خَبْرِي أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى، وَلَا أَيْسَرُ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ، وَاللَّهُ مَا اجْتَمَعَتْ عِنْدِي قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بَغِيرَهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا، وَعَدُّوا كَثِيرًا، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ - يُرِيدُ الدِّيَّانَ - قَالَ كَعْبٌ: فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنْ سَيُخْفَى لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيُ اللَّهِ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ النَّمَارُ وَالظَّلَالُ، وَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، فَطَفِقْتُ أَغْدُو لَكِنِّي أَتَجَهَّزُ مَعَهُمْ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَتِمَادَى بِي حَتَّى اسْتَدَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا، فَقُلْتُ: أَتَجَهَّزُ بَعْدَهُ يَوْمَ، أَوْ يَوْمَيْنِ، ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ، فَعَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَضَلُوا لِأَتَجَهَّزَ، فَارْجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، ثُمَّ عَدَوْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْعَزْوُ، وَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأَذْرَكَهُمْ، وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ، فَلَمْ يَقْدَرْ لِي ذَلِكَ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ، بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطَفْتُ فِيهِمْ، أَخْبَرَنِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَعْمُومًا عَلَيْهِ الْبَقَا، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنَ الضُّعْفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَسْبُهُ، بُرْدَاهُ، وَنَظَرُهُ فِي عِطْفِهِ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِشَسِّ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا حَضَرَنِي

هَمِي، وَطَفَقْتُ أَتَذَكِّرُ الْكَذِبَ، وَأَقُولُ: بِمَاذَا أَخْرَجُ مِنْ سَخَطِهِ عَدَا؟ وَاسْتَعَنْتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظْلَمَ قَادِمًا» زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَخْرَجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَأَضْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخْلِفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْذِرُونَ إِلَيْهِ، وَيُخْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضَعَةِ وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِلَاقَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَّلَ سَرَاتِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَجِئْتُهُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمُ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: تَعَالَ، فَجِئْتُ أَشْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: «مَا خَلَفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتِغَيْتَ ظَهْرَكَ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنَّ سَاخِرُجَ مِنْ سَخَطِهِ بَعْدُ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ، وَلَنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صَدَقَ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ، لَا وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى، وَلَا أُيَسِّرُ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَصُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ»، فَصُمْتُ، وَثَارَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُتَخَلِّفُونَ، قَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبِكَ اسْتِغْفَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ، فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتِبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ، فَأَكْذَبْتُ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِيَ أَحَدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمَرِيُّ، وَهَالُلُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا فِيهِمَا أَسْوَدٌ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي، «وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ»، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ، وَتَغَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنَكَّرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضَ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتِكَانَا، وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَتَكَيَّانِ، وَأَمَّا أَنَا، فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْلَمَ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَزَكَ شَفْتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصْلَبِي قَرِيبًا مِنْهُ، فَاسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَفْتُ نَحْوَهُ أَغْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَتَشُدُّكَ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمُنِي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَتَشَدُّهُ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَتَشَدُّهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا أَشْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبْطِي مِنْ أَتْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؟ فَطَفِقَ النَّاسُ يُبْشِرُونَ لَهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ عَسَانَ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارَ هَوَانٍ، وَلَا مُضْئِغَةً، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكَ، فَقُلْتُ لَمَّا قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّشَوُّرَ، فَسَجَرْتُهُ بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ

امرأتك» فقلت: أطلقتها أم ماذا أفعل؟ قال: «لا، بل اغترلها، ولا تقرنها»، وأرسل إلى صاحبي مثل ذلك، فقلت لامراتي: الحقي بأهلك، فتكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر، قال كعب: فجاءت امرأة هلال بن أمية رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن هلال بن أمية شيخ ضائع، ليس له خادم، فهل تكره أن أخدمه؟ قال: «لا، ولكن لا يقربك»، قالت: إنه والله ما به حركة إلى شيء، والله ما زال يبيكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا، فقال لي بعض أهلي: لو استأذنت رسول الله ﷺ في امرأتك، كما أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه، فقلت: والله لا أستأذن فيها رسول الله ﷺ، وما يذريني ما يقول رسول الله ﷺ إذا استأذنته فيها، وأنا رجل شاب، فلبثت بعد ذلك عشر ليالٍ حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله ﷺ عن كلامنا، فلما صليت صلاة الفجر صبح خمسين ليلة، وأنا على ظهر بيت من بيوتنا، فبينما أنا جالس على الحال التي ذكر الله: قد ضاقت علي نفسي، وضاقت علي الأرض بما رحبت، سمعت صوت صارخ أوفى على جبل سلع بأعلى صوته: يا كعب بن مالك أتبش، قال: فخرزت ساجداً، وعرفت أن قد جاء فرج، وأذن رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر، فذهب الناس يبشروننا، وذهب قبل صاحبي مبشرون، وركض إلي رجل فرساً، وسعى ساع من أشلم، فأوفى على الجبل، وكان الصوت أشرع من الفرس، فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرنني، نزعته له ثوبي، فكسوته إياهما بשרاه، والله ما أمك غيرهما يومئذ، واستعزت ثوبين فلبستهما، وانطلقت إلى رسول الله ﷺ فيتلقاني الناس فوجاً فوجاً يهتفون بالتوبة، يقولون: لتبتهنك توبة الله عليك، قال كعب: حتى دخلت المسجد، فإذا رسول الله ﷺ جالس حوله الناس، فقام إلي طلحة بن عبيد الله يهزول حتى صافحني وهتاني، والله ما قام إلي رجل من المهاجرين غيره، ولا أنساها لطلحة، قال كعب: فلما سلمت على رسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ وهو يبرق وجهه من السورور: «أبش بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك»، قال: قلت: أمين عندك يا رسول الله أم من عند الله؟ قال: «لا، بل من عند الله»، وكان رسول الله ﷺ إذا سر استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر، وكنا نعرف ذلك منه، فلما جلست بين يديه قلت: يا رسول الله، إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله، قال رسول الله ﷺ: «أمسك عليك بعض مالك، فهو خير لك»، قلت: فإني أمسك سهمي الذي بختير، فقلت: يا رسول الله، إن الله إنما نجاني بالصديق، وإن من توبتي أن لا أحدث إلا صدقاً ما بقيت، فوالله ما أعلم أحداً من المسلمين أبلاه الله في صدق الحديث، منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، أحسن مما أبلاني، ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ إلى يومي هذا كذباً، وإني لأرجو أن يحفظني الله فيما بقيت، وأنزل الله على رسوله ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧]، فوالله ما أنعم الله علي من نعمة قط، بعد أن هداني للإسلام، أعظم في نفسي من صدقي لرسول الله ﷺ، أن لا أكون كذبتُهُ فأهلك كما هلك الذين كذبوا، فإن الله قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي سرّاً ما قال لأحد فقال تبارك وتعالى: ﴿سَيُخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥]، قال كعب: وكنا نخلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله ﷺ حين حلفوا له، فبايعهم، واستغفر لهم، وأزجأ رسول الله ﷺ أمرنا حتى قضى الله فيه، فبذلك قال الله: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ

خَلْفُوا ﴿التوبة: ١١٨﴾، وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خُلِفْنَا، عَنِ الْغَزْوِ، إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِثْنَا، وَإِرْجَاؤُهُ أَمَرْنَا عَمَّنْ خَلَفَ لَهُ، وَاعْتَدَرُ إِلَيْهِ، فَقَبِلَ مِنْهُ» [سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٦ مختصراً، ويرقم ٢٧٦٩].

٨٠ - باب نزول النبي ﷺ بالحجر

٤٤١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَجَرِ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ»، ثُمَّ قَنَعَ رَأْسَهُ، وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَارَ الْوَادِي [سبق برقم ٤٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٠].

٤٤٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحَجَرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ» [سبق برقم ٤٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٠].

٨١ - باب

٤٤٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ غَزْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، **عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ**، قَالَ: «ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقُمْتُ أَشْكَبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ، لَا أَغْلُمُهُ إِلَّا قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ، وَذَهَبَ يَغْسِلُ ذِرَاعَيْهِ، فَضَاقَ عَلَيْهِ كَمَا الْجُبَّةُ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ جُبَّتِهِ، فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ» [سبق برقم ١٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤].

٤٤٢٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، **عَنِ أَبِي حُمَيْدٍ** قَالَ: «أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «هَذِهِ طَابَةٌ، وَهَذَا أَخَذَ: جَبَلٌ يُحْبِنَا وَنُحِبُّهُ» [سبق برقم ١٤٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٩١].

٤٤٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سَرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: «وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ» [سبق برقم ٢٨٣٨].

٨٢ - باب كتاب النبي ﷺ إلى كِسْرَى وَقَيْصَرَ

٤٤٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَرْقَةً، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ» [سبق برقم ٦٤].

٤٤٢٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ الْحَسَنِ، **عَنِ أَبِي بَكْرَةَ** قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ، بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأَقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارِسٍ قَدْ مَلَكُوا عَلَيْهِمْ بَنَتْ كِسْرَى قَالَ: «لَنْ يَفْلَحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ» [إطره في: ٧٠٩٩].

٤٤٢٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، **عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ** يَقُولُ: «أَذْكُرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الْعُلَمَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ تَلَقَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: «مَعَ الصَّبِيَّانِ» [سبق برقم ٣٠٨٣].

٤٤٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيَّ، **عَنِ السَّائِبِ** «أَذْكُرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الصَّبِيَّانِ تَلَقَّى النَّبِيَّ ﷺ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ مَقْدَمُهُ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ» [سبق برقم ٣٠٨٣].

٨٣- باب مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]

٤٤٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** **عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ** قَالَتْ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِ{الْمُرْسَلَاتِ غُرْفًا} ثُمَّ مَا صَلَّى لَنَا بَعْدَهَا حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ» [سبق برقم ٧٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٢].

٤٤٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يُذْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنَّ لَنَا أَتْنَاءَ مِثْلَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعْلَمُ، فَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]، فَقَالَ: «أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَغْلَمُهُ إِيَّاهُ» فَقَالَ: «مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ» [سبق برقم ٣٦٢٧].

٤٤٢٨- وَقَالَ يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيَّ، قَالَ غُرُورَةُ: **قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «يَا عَائِشَةُ، مَا أَزَالُ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْرٍ، فَهَذَا أَوَانٌ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ السَّمِّ».

٤٤٣٩- حَدَّثَنِي جِبَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي غُرُورَةُ أَنَّ **عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ، فَلَمَّا اشْتَكَى وَجَعَهُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، طَفِقَتْ أَنْفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ الَّتِي كَانَ يَنْفَثُ، وَأَمْسَحَ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ» [أطرافه في: ٥٠١٦، ٥٧٣٥، ٥٧٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩٢].

٤٤٣١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: **قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ**: يَوْمَ الْخُمَيْسِ، وَمَا يَوْمَ الْخُمَيْسِ، اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ فَقَالَ: «اِثْنُونِي أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»، فَتَنَارَعُوا، وَلَا يَتَّبِعِي عِنْدَ نَبِيِّ نَزَاعٍ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ؟ أَهَجَرَ، اسْتَفْهَمُوهُ، فَذَهَبُوا يَزِدُّونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «دَعُونِي، فَإِلَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ»، وَأَوْصَاهُمْ بِثَلَاثٍ، قَالَ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أَجِيزُهُمْ»، وَسَكَتَ، عَنِ الثَّالِثَةِ، أَوْ قَالَ فَتَسَيَّهَا [سبق برقم ١١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٧].

٤٤٣٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْتَةَ **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ رَجَالٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلُمُّوا أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ»، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالْإِخْتِلَافَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

﴿قَوْمُوا﴾، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُوبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ لِاخْتِلَافِهِمْ وَلَعَطْفِهِمْ [سبق برقم ١١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٧].

٤٤٣٣-٤٤٣٤ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّحْمِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: دَعَا النَّبِيَّ ﷺ فَاطِمَةَ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - فِي شَكْوَاهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَسَارَهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَهَا بِشَيْءٍ فَضَحِكَتْ، فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: «سَارَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَقْبِضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ فَبَكَيتُ، ثُمَّ سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ يَتْبَعُهُ فَضَحِكْتُ» [سبق برقم ٣٦٢٣، ٣٦٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٥٠].

٤٤٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بَحَّةٌ، يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ الْآيَةَ، فَطَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ». [إطرافه في: ٤٤٣٦، ٤٤٣٧، ٤٤٦٣، ٤٥٨٦، ٦٣٤٨، ٦٥٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٤].

٤٤٣٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَرَضَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ جَعَلَ يَقُولُ: «(فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى)» [سبق برقم ٤٤٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٤].

٤٤٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه إِنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَحِيحٌ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَمْ يَقْبِضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يَحْيَا، أَوْ يُخَيَّرُ»، فَلَمَّا اسْتَكَى وَحَضَرَهُ الْقَبْضُ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِ عَائِشَةَ، غَشِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ شَخْصَ بَصَرُهُ نَحْوَ سَقْفِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى»، فَقُلْتُ: إِذَا لَا يُخْتَارُنَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ [سبق برقم ٤٤٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٤].

٤٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَفَّانٌ عَنْ صَحْرٍ بْنِ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مُسْنِدُهُ إِلَى صَدْرِي، وَمَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سِوَالُكَ رَطْبٌ يَسْتَنْ بِهِ، فَأَبَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصَرَهُ، فَأَخَذْتُ السِّوَالُكَ فَقَضَمْتُهُ وَنَفَضْتُهُ وَطَيَّبْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنْ بِهِ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنْ اسْتِنَانًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ، فَمَا عَدَا أَنْ فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَهُ، أَوْ إِصْبَعَهُ ثُمَّ قَالَ: «(فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى)» ثَلَاثًا ثُمَّ قَضَى، وَكَانَتْ تَقُولُ: «مَاتَ بَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي» [سبق برقم ٨٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٣].

٤٤٤٠ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحْتَارٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَضَعَتْ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَيَّ ظَهَرَهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ» [إطرافه في: ٥٦٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٤].

٤٤٤١ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِلَالِ الْوَرَّانِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْلَا ذَلِكَ لَا بَرَزَ قَبْرُهُ، خَشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا [سبق برقم ٥٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٣١].

٤٤٤٣-٤٤٤٤ - وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَا: لَمَّا نَزَلَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ حَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ وَهُوَ كَذَلِكَ يَقُولُ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا [سبق برقم ٤٣٥، ٤٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٣١].

٤٤٤٥- أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا، وَلَا كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ أَحَدٌ مَقَامَهُ إِلَّا تَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو مُوسَى، وَابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٤٤٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّهُ لَبَيْنٌ حَاقَتِي وَذَاقَتِي، فَلَا أَكْرَهَ شِدَّةَ الْمَوْتِ لِأَحَدٍ أَبَدًا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٨٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٣].

٤٤٤٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ وَهُوَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ تَخْطُ رَجُلَاهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ، عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ عَائِشَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ عَلِيٌّ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ بَيْتِي وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ قَالَ: «هَرِيقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تَحُلَّلْ أَوْكِتْهُمْ، لَعَلِّي أَغْهَدُ إِلَى النَّاسِ»، فَأَجْلَسَنَاهُ فِي مَحْضَبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَضُبُّ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرَبِ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا بِيَدِهِ أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ، قَالَتْ: «ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى لَهُمْ وَخَطَبَهُمْ» [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٤٤٤٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبَّ عَلَيْهِمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنٍ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتًا، فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عَشْرَ لَيْلٍ وَاللَّهِ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوْفَ يَتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ هَذَا، إِنِّي لَأَعْرِفُ وَجْهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ، أَذْهَبَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَنَسْأَلُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ؟ إِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا عَلِمْنَاهُ فَأَوْصِي بِنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللَّهِ لَنْ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَنْعَنَاهَا لَا يُعْطِيَانَهَا النَّاسُ بَعْدَهُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [إطرقه في: ١٦٦٦].

٤٤٤٩- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ «أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي لَهُمْ، لَمْ يَقْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حَجْرَةِ عَائِشَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ فِي صُفُوفِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ، فَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ أَنَسٌ: وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَرَحًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ ثُمَّ دَخَلَ الْحَجْرَةَ وَأَزْخَى السِّتْرَ» [سبق برقم ٦٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٩].

٤٤٤٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ذَكَوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: «إِنَّ مِنْ نَعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوَفِّيَ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحَرِي وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ: دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبَيْدَهُ السَّوَاكُ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السَّوَاكَ، فَقُلْتُ: أَخْذُهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ، فَتَنَاوَلْتُهُ فَأَشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أَلَيْتَهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ، فَلَيْتَهُ فَأَمَرَهُ»، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكُوعٌ، أَوْ عُلْبَةٌ - يَشْكُ عُمَرُ - فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ»، ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرِّفِيقِ الْأَعْلَى» حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ [سبق برقم ٨٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٣].

٤٤٥٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوزَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ يَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا عَدَا. أَيْنَ أَنَا عَدَا؟»، يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَنْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: «فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي، فَقَبِضَهُ اللَّهُ، وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي وَسَحَرِي، وَخَالَطَ رِيقَهُ رِيقِي»، ثُمَّ قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سِوَاكٌ يَسْتَنُّ بِهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: «أَعْطِنِي هَذَا السَّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْطَانِيهِ فَقَضَمْتُهُ، ثُمَّ مَضَعْتُهُ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ وَهُوَ مُسْتَبِدٌّ إِلَى صَدْرِي» [سبق برقم ٨٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٣].

٤٤٥١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تُوَفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحَرِي وَنَحْرِي، وَكَانَتْ إِحْدَانَا تُعَوِّدُهُ بِدُعَاءٍ إِذَا مَرَضَ، فَذَهَبَتْ أَعْوَدُهُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ» وَقَالَ: «فِي الرِّفِيقِ الْأَعْلَى»، وَمَرَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَفِي يَدِهِ جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ بِهَا حَاجَةً، «فَأَخَذْتُهَا فَضَعْتُ رَأْسَهَا، وَنَفَضْتُهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ، فَاسْتَنَّ بِهَا كَأَحْسَنِ مَا كَانَ مُسْتَنًّا، ثُمَّ نَاوَلْنِيهَا، فَسَقَطَتْ يَدُهُ، أَوْ سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ، فَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ» [سبق برقم ٨٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٣].

٤٤٥٢- ٤٤٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقْبَلَ عَلَى فَرَسٍ مِنْ مَسْكِنِهِ بِالسُّنْحِ، حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، فَتَيَمَّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُغْشَى بِثَوْبٍ حَبْرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَبَكَى، ثُمَّ قَالَ: «بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ، أَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي كَتَبَتْ عَلَيْكَ فَقَدْ مَتَّهَا» [سبق برقم ١٢٤١، ١٢٤٢].

٤٤٥٤- قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَرَجَ وَعُمَرُ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَقَالَ: اجْلِسْ يَا عُمَرُ، فَأَبَى عُمَرُ أَنْ يَجْلِسَ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَتَرَكُوا عُمَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «أَمَّا بَعْدُ، مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْْبُدُ مُحَمَّدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْْبُدُ اللَّهَ، فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ:

﴿الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، وَقَالَ: «وَاللَّهِ لَكَانَ النَّاسُ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ، فَمَا أَسْمَعَ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ إِلَّا يَتْلُوهَا، فَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلَاهَا فَعَقِرْتُ حَتَّى مَا تَقْلَنِي رَجُلَايَ، وَحَتَّى أَهْوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلَاهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ مَاتَ» [سبق برقم ١٢٤٢].

٤٤٥٥ - ٤٤٥٦ - ٤٤٥٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ** «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ قَبِلَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ» [سبق برقم: ١٢٤١، ١٢٤٢، وانظر: رقم ٥٧٠٩].

٤٤٥٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَزَادَ: **قَالَتْ عَائِشَةُ**: «لَدَدْنَاهُ فِي مَرَضِهِ، فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لَا تُلْدُونِي، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تُلْدُونِي؟» قُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ فَقَالَ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لُدَّ وَأَنَا أَنْظَرُ، إِلَّا الْعَبَّاسُ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ» رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [إطرافه في: ٥٧١٢، ٦٨٨٦، ٦٨٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٣].

٤٤٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي أَزْهَرُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: ذَكَرَ **عِنْدَ عَائِشَةَ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَتْ: «مَنْ قَالَهُ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِنِّي لَمُسْنِدُهُ إِلَى صَدْرِي، فَدَعَا بِالطُّسْتِ، فَانْخَنَثَ فَمَاتَ، فَمَا شَعَرْتُ فَكَيْفَ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ؟» [سبق برقم: ٢٧٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٦].

٤٤٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ، قَالَ: **سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوْفَى** **عَنْهُ**: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ، أَوْ أَمَرُوا بِهَا؟ قَالَ: «أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ» [سبق برقم ٢٧٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٤].

٤٤٦١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، **عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ** قَالَ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا أَمَةً، إِلَّا بَغَلْتَهُ الْبَيْضَاءَ الَّتِي كَانَ يَرْكَبُهَا وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً» [سبق برقم ٢٧٣٩].

٤٤٦٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ، **عَنْ أَنَسٍ** قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ **عَلَيْهَا السَّلَامُ**: «وَكَرَبْتُ أَبَاهُ، فَقَالَ لَهَا: «لَيْسَ عَلَيَّ أَيْبُكَ كَرَبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ»، فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ، مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَاوَاهُ، يَا أَبَتَاهُ، إِلَى جَنَابِ نَنْعَاهُ، فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ **عَلَيْهَا السَّلَامُ**: يَا أَنَسُ، أَطَابَتْ نَفْسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ؟».

٨٤- باب آخِرُ مَا تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ

٤٤٦٣- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ يُوسُفُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فِي رَجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ **أَنَّ عَائِشَةَ** قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: «إِنَّهُ لَمْ يَقْبَضْ نَبِيٌّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ» فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ وَرَأَاهُ عَلَى فَخْذِي غَشِي عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى»، فَقُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ، قَالَتْ: فَكَانَتْ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى» [سبق برقم ٤٤٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٤].

٨٥- باب وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٤٦٤ - ٤٤٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ** **عَنْهُ**

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا» [طريقه في: ٤٩٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥١].

٤٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ غُرُورَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوْفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ»، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ مِثْلَهُ [سبق برقم ٣٥٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤٩].

٨٦ - بَابٌ

٤٤٦٧ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَشٍ قَالَتْ: «تُوْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَدَرَعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بَنِيَّائِينَ» (يَعْنِي صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ) [سبق برقم ٢٠٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٣].

٨٧ - بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوْفِيَ فِيهِ

٤٤٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضُّعَاكِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ، فَقَالُوا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ بَلَغَنِي أَنْتُمْ فَلْتُمْ فِي أُسَامَةَ، وَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» [سبق برقم ٣٧٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٦].

٤٤٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونُونِي فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ بَعْدَهُ» [سبق برقم ٢٧٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٢٦].

٨٨ - بَابٌ

٤٤٧٠ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنِ الصَّنَابِجِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَتَى هَاجَزْتَ؟ قَالَ: خَرَجْنَا مِنَ الْيَمَنِ مُهَاجِرِينَ، فَقَدِمْنَا الْجُحْفَةَ فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ، فَقُلْتُ لَهُ الْخَبَرُ، فَقَالَ: «دَفَنَّا النَّبِيَّ ﷺ مُنْذُ خَمْسٍ، قُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِي بِلَالٌ مُؤَدَّنُ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فِي السَّبْعِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ».

٨٩ - بَابُ كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ

٤٤٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَمْ غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ» [سبق برقم ٣٩٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٤].

٤٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ».

٤٤٧٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَبْلٍ بْنِ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَهْمَسٍ، عَنِ ابْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً» [وأخرجه مسلم، برقم ١٨١٤].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٥ - كتاب التفسير

الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ اسْمَانِ مِنَ الرَّحْمَةِ الرَّحِيمِ وَالرَّاحِمُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ كَالْعَلِيمِ وَالْعَالِمِ

١ - باب ما جاء في فاتحة الكتاب

وَسَمِّيتُ أُمَ الْكِتَابِ أَنَّهُ يُبْدَأُ بِكِتَابَتِهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَيُبْدَأُ بِقِرَاءَتِهَا فِي الصَّلَاةِ، وَالَّذِينَ الْجَزَاءُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، كَمَا تَدِينُ تَدَانُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: بِالَّذِينَ بِالْحِسَابِ: مَدِينِينَ مُحَاسِبِينَ ٤٤٧٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُثَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بْنِ الْمُطَّلَى قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أَجِبْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي، فَقَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، ثُمَّ قَالَ لِي: «لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةَ هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ» ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ قُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تَقُلْ لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةَ هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ هِيَ السَّبْعُ الْمُثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ» [الطراقة في: ٤٦٤٧، ٤٧٠٣، ٤٧٠٦].

٢ - باب ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]

٤٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ، فَمَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [سبق برفق ٧٨٠، وأخرجه مسلم، برفق ٤١٠].

(٢) سورة البقرة: ١ - باب قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]

٤٤٧٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (ح) وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسَجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ - وَيَذْكُرُ ذَنْبَهُ فَيَسْتَحِي - ائْتُوا نُوحًا، فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ - وَيَذْكُرُ سُؤَالَ رَبِّهِ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ، فَيَسْتَحِي فَيَقُولُ: - ائْتُوا خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَهُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ائْتُوا مُوسَى عَبْدًا كَلَّمَهُ اللَّهُ، وَأَعْطَاهُ التَّورَةَ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ - وَيَذْكُرُ قَتْلَ النَّفْسِ بغيرِ نَفْسٍ - فَيَسْتَحِي مِنْ رَبِّهِ فَيَقُولُ - ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، وَكَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحَهُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ائْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَأَنْطَلِقُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَقَالُ: ازْفَعْ رَأْسَكَ، وَسَلْ تُعْطَى، وَقُلْ يَسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَارْفَعْ رَأْسِي، فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعْلَمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي - مِثْلَهُ - ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ، ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَقُولُ: مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، وَوَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ» قَالَ أَبُو عَبْدِ

اللَّهُ: إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ: يُعْنِي قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ [سبق برقم ٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣].

٢ - بَابُ قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِلَى شَيْاطِينِهِمْ﴾ أَصْحَابُهُمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُشْرِكِينَ
 ﴿مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾: اللَّهُ جَامِعُهُمْ، ﴿عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾: عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا، قَالَ مُجَاهِدٌ:
 ﴿بِقُوَّةٍ﴾: لَا يَبَاحُصُ، وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: ﴿مَرَضٌ﴾: شَكٌّ، ﴿وَمَا خَلَفَهَا﴾: عِبْرَةٌ لِمَنْ بَقِيَ، ﴿لَا شَيْءَ﴾: لَا بَيَاضَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿يُسْؤُونَكُمْ﴾: يُؤْلُونَكُمْ، ﴿الْوَلَايَةُ﴾: مَفْتُوحَةٌ مَصْدَرُ الْوَلَاءِ، وَهِيَ الرُّبُوبِيَّةُ، إِذَا كُسِرَتِ الْوَاوُ فَهِيَ الْإِمَارَةُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْحُبُوبُ الَّتِي تُؤْكَلُ كُلُّهَا ﴿فَوْمٌ﴾، وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿فَبَاؤُوا﴾: فَانْقَلَبُوا، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿يَسْتَفْتَحُونَ﴾: يَسْتَنْصِرُونَ، ﴿شَرَّوْا﴾: بَاغَوْا، ﴿رَاعِنَا﴾: مِنْ الرُّعُونَةِ، إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْمَقُوا إِنْسَانًا قَالُوا: رَاعِنَا، ﴿لَا يَجْزِي﴾: لَا يُغْنِي، ﴿حُطُوتٍ﴾: مِنْ الْخَطُوطِ، وَالْمَعْنَى: آثَارُهُ، ﴿ابْتَلَى﴾: اخْتَبَر.

٣ - بَابُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]

٤٤٧٧- حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقُكَ»، قُلْتُ: إِنْ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» [إطرافه في: ٤٧٦١، ٦٠٠١، ٦٨٦١، ٧٥٢٠، ٧٥٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٦].

٤ - بَابُ ﴿وَوَلَّيْنَا عَلَيْكَ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَى كُلًّا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧]، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْمَنَّاءُ صَمْعَةٌ، وَالسَّلْوَى الطَّيْرُ
 ٤٤٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنَّاءِ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ» [إطرافه في: ٤٦٣٩، ٥٧٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٩].

٥ - بَابُ ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرَ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَتَرِيزُ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٥٨]، رَغَدًا: وَاسِعٌ كَثِيرٌ.
 ٤٤٧٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: «ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ» فَدَخَلُوا يَرْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ فَبَدَلُوا، وَقَالُوا: حِطَّةٌ حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ» [سبق برقم ٣٤٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٥].

٦ - بَابُ قَوْلِهِ ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ [البقرة: ٩٧]

وَقَالَ عِكْرَمَةُ: جِبْرٌ، وَمِيكَ، وَسَرَّافٌ: عَبْدٌ، إِبِلٌ: اللَّهُ

٤٤٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهُوَ فِي أَرْضٍ يَخْتَرِفُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ: فَمَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ وَمَا يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ، أَوْ إِلَى أُمِّهِ؟ قَالَ: «أَخْبَرَنِي بِهِنَّ جِبْرِيلُ أَنْفَاءً»، قَالَ: جِبْرِيلُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾، أَمَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَتَارَ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَا أَوَّلُ طَعَامِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَرِيزَادَةُ كَبِدِ الْحَوْتِ، وَإِذَا

سَبَقَ مَاءَ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَلَدَ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَتْ»، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَتُوا، وَإِنَّهُمْ إِنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ يَبْهَتُونِي، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ فِيكُمْ؟»، قَالُوا: خَيْرُنَا، وَابْنُ خَيْرِنَا، وَسَيِّدُنَا، وَابْنُ سَيِّدِنَا، قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟»، فَقَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالُوا: شَرُّنَا، وَابْنُ شَرِّنَا، وَانْتَقَضُوهُ، قَالَ: فَهَذَا الَّذِي كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ [سبق برقم ٣٢٢٩].

٧- باب قَوْلِهِ «مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ، أَوْ نُنَسِّهَا» [البقرة: ١٠٦]

٤٤٨١- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ ﷺ: «أَفَرُونَا أَبْيَ، وَأَفْضَانَا عَلِيٍّ، وَإِنَّا لَنَدْعُ مِنْ قَوْلِ أَبِي، وَذَلِكَ أَنْ أَيْتَا يَقُولُ: لَا أَدْعُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ، أَوْ نُنَسِّهَا» [طرقه في: ٥٠٠٥].

٨- باب «وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ» [البقرة: ١١٦]

٤٤٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ، فَرَعِمَ أَنِّي لَا أَفْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لِي وَلَدٌ، فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً، أَوْ وَلَدًا».

٩- باب قَوْلِهِ «وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى» [البقرة: ١٢٥]، «مُثَابَةً» [البقرة: ١٢٥] يَثُوبُونَ: يَرْجِعُونَ

٤٤٨٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «وَأَقَفْتُ اللَّهَ فِي ثَلَاثٍ - أَوْ وَافَقَنِي رَبِّي فِي ثَلَاثٍ - قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْتَ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ، قَالَ: وَبَلَغَنِي مُعَاتِبَةُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضَ نِسَائِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِنَّ قُلْتُ: إِنْ انْتَهَيْتُنَّ، أَوْ لِيُذِلَّنَّ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ خَيْرًا مِنْكُمْ، حَتَّى أَتَيْتُ إِحْدَى نِسَائِهِ قَالَتْ: يَا عُمَرُ، أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَعْظُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَعْظُهُنَّ أَنْتَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلِقْتُكَ أَنْ يَبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ مُسْلِمَاتٍ﴾ [الآية] [التحريم: ٥]، وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْزُومٍ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ سَمِعْتُ أَنَسًا عَنْ عُمَرَ [سبق برقم ٤٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٩].

١٠- باب قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا

إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» [البقرة: ١٢٧]، الْقَوَاعِدُ: أَصْلُهَا، وَاحِدُهَا قَاعِدَةٌ، وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ: وَاحِدُهَا قَاعِدٌ ٤٤٨٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ بَنَوْا الْكُعْبَةَ وَاقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: «لَوْلَا حُدُثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَيْسَ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَتِمَّ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ [سبق برقم ١٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣٣].

١١- باب ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦]

٤٤٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفْسِرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ﴾ [الآية]» [طرفاه في: ٧٥٤٢، ٧٣٦٢].

١٢- باب ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ

وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢]

٤٤٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ سَمِعَ زُهَيْرًا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يَعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبَلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَإِنَّهُ صَلَّى، أَوْ صَلَّاهَا - صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَهُمْ رَاكِعُونَ، قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ رَجُلًا قُتِلُوا لَمْ نَدِرْ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [سبق برقم ٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٥].

١٣- باب: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]

٤٤٨٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، وَأَبُو أُسَامَةَ، وَاللَّفْظُ لَجَرِيرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، (ح) وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُدْعَى نُوحٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: لَيْتَكَ وَسَعْدِيكَ يَا رَبِّ، يَقُولُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ يَقُولُ: نَعَمْ، فيَقَالُ لِأَمَّتِهِ: هَلْ بَلَغْتُمْ؟ فيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ، فيَقُولُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأَمَّتُهُ، فَتَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ، وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، وَالْوَسْطُ الْعَدْلُ [سبق برقم ٣٣٣٩].

١٤- باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ

عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣]

٤٤٨٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «بَيْنَمَا النَّاسُ يُصَلُّونَ الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ إِذْ جَاءَ جَاءَ فَقَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُرْآنًا أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكُعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا، فَتَوَجَّهُوا إِلَى الْكُعْبَةِ» [سبق برقم ٤٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٦].

١٥- باب ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ إِلَى: ﴿عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤٤]

٤٤٨٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ غَيْرِي».

١٦- باب ﴿وَلَنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٤٥]

٤٤٩٠- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما

«بَيْنَمَا النَّاسُ فِي الصُّبْحِ بَقَاءٍ جَاءَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَأَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ، أَلَا فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَ وَجْهُ النَّاسِ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا بِوُجُوهِهِمْ إِلَى الْكَعْبَةِ» [سبق برقم ٤٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٦].

١٧- باب ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ١٤٦-١٤٧]

٤٤٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «بَيْنَمَا النَّاسُ بَقَاءٌ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ» [سبق برقم ٤٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٦].

١٨- باب ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيَهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَمَا تُكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا﴾

إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ [البقرة: ١٤٨]

٤٤٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبْرَاءَ ﷺ قَالَ: «صَلَيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صَرَفَهُ نَحْوَ الْقُبْلَةِ» [سبق برقم ٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٥].

١٩- باب ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾

وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ [البقرة: ١٤٩]، شَطْرُهُ: تَلْقَاؤُهُ

٤٤٩٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «بَيْنَمَا النَّاسُ فِي الصُّبْحِ بَقَاءٌ، إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، فَأَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَاسْتَدَارُوا كَهَيْئَتِهِمْ فَتَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ، وَكَانَ وَجْهُ النَّاسِ إِلَى الشَّامِ» [سبق برقم ٤٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٦].

٢٠- باب ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثَمَا كُنْتُمْ﴾

فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٠]

٤٤٩٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بَقَاءً، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْقُبْلَةِ» [سبق برقم ٤٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٦].

٢١- باب قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ﴾

فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ [البقرة: ١٥٨]، شَعَائِرُ: عَلَامَاتٌ، وَاحِدَتُهَا شَعِيرَةٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الصَّفْوَانُ: الْحَجَرُ، وَيُقَالُ: الْحَجَارَةُ الْمُلْسُ الَّتِي لَا تُثْبِتُ شَيْئًا، وَالْوَّاحِدَةُ: صَفْوَانَةٌ، بِمَعْنَى الصِّفَا، وَالصِّفَا لِلْجَمِيعِ

٤٤٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فَمَا أَرَى عَلَى

أَحَدٌ شَيْئًا أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَلَّا، لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ كَانَتْ: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا، إِنَّمَا أَنْزَلْتُ هَذِهِ آيَةً فِي الْأَنْصَارِ: كَانُوا يُهْلُونَ لِمَنَاءَ، وَكَانَتْ مَنَاءُ حَدَوَ قَدِيدٍ، وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ، أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [سبق برقم ١٦٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٧].

٤٤٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ عَنِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَالَ: «كُنَّا نَرَى أَنَّهُمَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ أَمَسَكْنَا عَنْهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾» [سبق برقم ١٦٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٨٧].

٢٢- بَابُ قَوْلِهِ ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا﴾ [البقرة: ١٦٥] أَضْدَادًا، وَاحِدُهَا نَدٌّ ٤٤٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَلِمَةً، وَقُلْتُ أُخْرَى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءً دَخَلَ النَّارَ»، وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَدْعُو لِلَّهِ نِدَاءً دَخَلَ الْجَنَّةَ» [سبق برقم ١٢٣٨].

٢٣- بَابُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿عَذَابَ أَلِيمٍ﴾ [البقرة: ١٧٨]، عَفِي: تَرَكَ ٤٤٩٨- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ يَقُولُ: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ، وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾، فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَّةُ فِي الْعَمْدِ ﴿فَاتَّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ يَتَّبِعُ بِالْمَعْرُوفِ، وَيُؤَدِّي بِإِحْسَانٍ ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ﴿فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ قَتَلَ بَعْدَ قَبُولِ الدِّيَّةِ» [إطرقه في: ٦٨٨١]. ٤٤٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ» [سبق برقم ٢٧٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٥].

٤٥٠٠- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرِ السَّهْمِيَّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الرُّبَيْعَ عَمَّتُهُ كَسَرَتْ ثِيَابَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا إِلَيْهَا الْعَفْوَ، فَأَبَوْا، فَعَرَضُوا الْأَرْضَ، فَأَبَوْا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَوْا إِلَّا الْقِصَاصَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُكْسِرُ ثِيَابَ الرُّبَيْعِ؟ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا تُكْسِرُ ثِيَابَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ» فَرَضِيَ الْقَوْمُ، فَعَفَوْا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ» [سبق برقم ٢٧٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٥].

٢٤- بَابُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣] ٤٥٠١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «كَانَ عَاشُورَاءُ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ قَالَ: مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ» [سبق برقم ١٨٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٦].

٤٥٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «كَانَ عَاشُورَاءَ يُصَامُ قَبْلَ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ قَالَ: مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ» [سبق برقم ١٥٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٥].

٤٥٠٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، أَخْبَرَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ: دَخَلَ عَلَيْهِ الْأَشْعَثُ وَهُوَ يَطْعُمُ فَقَالَ: الْيَوْمَ عَاشُورَاءُ؟ فَقَالَ: «كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ، تَرَكَ، فَأَذِنَ فَكُلْ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٧].

٤٥٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ كَانَ رَمَضَانُ الْفَرِيضَةَ، وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ، فَكَانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْ» [سبق برقم ١٥٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٥].

٢٥- **بَابُ قَوْلِهِ: «أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا، أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ»** [البقرة: ١٨٤]، وَقَالَ عَطَاءٌ: يُفْطَرُ مِنَ الْمَرَضِ كُلِّهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى،

وَقَالَ الْحَسَنُ، وَإِبْرَاهِيمُ: فِي الْمُرْضِعِ وَالْحَامِلِ إِذَا خَافَتْ عَلَى أَنْفُسِهِمَا، أَوْ وَلَدِهِمَا، تُفْطِرَانِ ثُمَّ تَقْضِيَانِ، وَأَمَّا الشَّيْخُ الْكَبِيرُ إِذَا لَمْ يُطِقِ الصِّيَامَ فَقَدْ أَطْعَمَ أَنْسَ بَعْدَ مَا كَبُرَ عَامًا، أَوْ عَامَتَيْنِ كُلَّ يَوْمٍ مَسْكِينًا خُبْرًا وَلَحْمًا وَأَفْطَرَ، قِرَاءَةُ الْعَامَّةِ **﴿يُطِيقُونَهُ﴾** وَهُوَ أَكْثَرُ

٤٥٠٥- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا زَوْجٌ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ **سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾** قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «الْيَسْتُ بِمَنْسُوخَةٍ، هُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْمَرْأَةُ الْكَبِيرَةُ، لَا يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا، فَلْيُطْعِمَا مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مَسْكِينًا».

٢٦- **بَابُ ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾** [البقرة: ١٨٥]

٤٥٠٦- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** **﴿أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينٍ﴾** قَالَ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ» [سبق برقم ١٩٤٩].

٤٥٠٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ **عَنْ سَلَمَةَ** قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ **﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾** كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَفْطَرَ وَيَتَدَبَّرَ حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا»، مَاتَ بُكَيْرٌ قَبْلَ يَزِيدَ [وأخرجه مسلم، برقم ١١٤٥].

٢٧- **بَابُ ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾**

عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ» [البقرة: ١٨٧]

٤٥٠٨- حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ (ح)، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ،

حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: **سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** «لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ رِجَالٌ يَحُوتُونَ أَنْفُسَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: **﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾**» [سبق برقم ١٩١٥].

٢٨- باب ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾

ثم أتموا الصيام إلى الليل ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد ﴿إلى قوله﴾: ﴿يَتَقَوْنَ﴾ [البقرة: ١٨٧]، العاكف: المقيم ٤٥٠٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ قَالَ: أَخَذَ عَبْدِي عَقْلًا أَبْيَضَ، وَعَقْلًا أَسْوَدَ، حَتَّى كَانَ بَعْضُ اللَّيْلِ نَظَرَ فَلَمْ يَسْتَسَيِّنَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلْتَ تَحْتَ وَسَادِي، قَالَ: «إِنَّ وَسَادَكَ إِذَا لَعْرِضَ أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ تَحْتَ وَسَادَتِكَ» [سبق برقم ١٩١٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٠].

٤٥١٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُطْرِفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ ؓ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ، أَهُمَا الْخَيْطَانِ؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا، بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ، وَبَيَاضُ النَّهَارِ» [سبق برقم ١٩١٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٠].

٤٥١١- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطْرِفٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «أُنْزِلَتْ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾، وَلَمْ يُنْزَلْ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، وَكَانَ رَجُلٌ إِذَا أَرَادُوا الصُّومَ رَبَطَ أَحَدَهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَاهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَهُ ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلُ مِنَ النَّهَارِ» [سبق برقم ١٩١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩١].

٢٩- باب ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى﴾

وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿[البقرة: ١٨٩]

٤٥١٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «كَانُوا إِذَا أَحْرَمُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَتَوْا الْبَيْتَ مِنْ ظَهْرِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾» [سبق برقم ١٨٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٢٦].

٣٠- باب ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ آنَفَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣]

٤٥١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؓ أَنَّهُ رَجُلَانِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَا: إِنَّ النَّاسَ قَدْ ضَيَّعُوا، وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ وَصَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: «يَمْنَعُنِي أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ دَمَ أَخِي» فَقَالَا: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ؟﴾ فَقَالَ: «قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ، وَكَانَ الدِّينُ لِلَّهِ، وَأَنْتُمْ تَرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَيَكُونَ الدِّينُ لِغَيْرِ اللَّهِ» [سبق برقم ٣١٣٠].

٤٥١٤- وَزَادَ عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي فَلَانٌ وَحْيَوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو الْمَعَاوِرِيِّ أَنَّ بَكْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عُمَرَ ؓ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تَحُجَّ عَامًا، وَتَعْتَمِرَ عَامًا، وَتَتْرُكَ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ؟ وَقَدْ عَلِمْتَ مَا رَغِبَ اللَّهُ فِيهِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: إِيْمَانٍ بِاللَّهِ وَرُسُولِهِ، وَالصَّلَاةِ الْخَمْسِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ» قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَلَا تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى

فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴿٩٤﴾ [الحجرات: ٩٤] قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴿٩٥﴾ قَالَ: «فَعَلْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ الْإِسْلَامُ قَلِيلًا، فَكَانَ الرَّجُلُ يَفْتَنُ فِي دِينِهِ: إِمَّا قَتَلُوهُ، وَإِمَّا يَعَذِّبُونَهُ، حَتَّى كَثُرَ الْإِسْلَامُ، فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةً» [سبق برقم ٨، ٣١٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦ مختصراً].

٤٥١٥- قَالَ: فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ؟ قَالَ: «أَمَّا عُثْمَانُ، فَكَانَ اللَّهُ عَفَا عَنْهُ، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَكَرِهْتُمْ أَنْ يَغْفُو عَنْهُ، وَأَمَّا عَلِيٌّ، فَأَبْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَتَنُهُ»، وَأَشَارَ بِيَدِهِ فَقَالَ: «هَذَا بَيْتُهُ حَيْثُ تَرَوْنَ» [سبق برقم ٣١٣٠].

٣١- باب ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾

وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾ [البقرة: ١٩٥]، التَّهْلُكَةُ وَالْهَلَاكُ وَاحِدٌ

٤٥١٦- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنْ خُذَيْفَةَ ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ قَالَ: «نَزَلَتْ فِي الثَّقَفَةِ».

٣٢- باب ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]

٤٥١٧- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ: فَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، يَعْنِي مَسْجِدَ الْكُوفَةِ - فَسَأَلْتُهُ عَنْ فِدْيَةِ مَنْ صِيَامٍ فَقَالَ: «حُمِلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِِي، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ قَدْ بَلَغَ بِكَ هَذَا، أَمَّا تَجِدُ شَاءَةً؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «ضُمُّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمُ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ، وَاخْلُقْ رَأْسَكَ» فَتَزَلْتُ فِي خَاصَّةٍ، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ» [سبق برقم ١٨١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠١].

٣٥- باب ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعِمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٦]

٤٥١٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ خُصَيْنٍ رحمتهما قَالَ: «أُنْزِلَتْ آيَةُ الْمُتَمَتِّعِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَنْزَلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ، قَالَ رَجُلٌ بَرَأَيْهِ مَا شَاءَ» [سبق برقم ١٥٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٦].

٣٤- باب ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]

٤٥١٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمتهما قَالَ: «كَانَتْ عَكَاطٌ، وَمَجَنَّةٌ، وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَأْتُمُوا أَنْ يَتَّجِرُوا فِي الْمَوَاسِمِ، فَتَزَلْتُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ» [سبق برقم ١٧٧٠].

٣٥- باب ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩]

٤٥٢٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَارِزِمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رحمها «كَانَتْ قُرَيْشٌ، وَمَنْ دَانَ دِينَهَا، يَقْفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْحُمْسَ، وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقْفُونَ بَعْرَفَاتٍ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ، ثُمَّ يَقِفَ بِهَا، ثُمَّ يُفِيضَ مِنْهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾» [سبق برقم ١٦٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١٩].

٤٥٢١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «يَطُوفُ الرَّجُلُ بِالْبَيْتِ مَا كَانَ حَلَالًا حَتَّى يَهْلَ بِالْحَجِّ، فَإِذَا رَكِبَ إِلَى عَرَفَةَ فَمَنْ تَيَسَّرَ لَهُ هَدِيَّةٌ مِنَ الْإِبِلِ، أَوِ الْبَقَرِ، أَوِ الْغَنَمِ مَا تَيَسَّرَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ، أَيُّ ذَلِكَ شَاءَ، غَيْرَ أَنْ

لَمْ يَتَسَّرْ لَهُ فَعَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ، وَذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِنْ كَانَ آخِرُ يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَنْطَلِقَ، حَتَّى يَقِفَ بِعَرَفَاتٍ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ يَكُونَ الظَّلَامُ، ثُمَّ لِيَذْفَعُوا مِنْ عَرَفَاتٍ، إِذَا أَفَاضُوا مِنْهَا حَتَّى يَبْلُغُوا جَمْعًا الَّذِي يُتَبَرَّرُ فِيهِ، ثُمَّ لِيَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا، أَوْ أَكْثَرُوا التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ قَبْلَ أَنْ تُضَبِّحُوا، ثُمَّ أَفِضُوا، فَإِنَّ النَّاسَ كَانُوا يُفِضُونَ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ حَتَّى تَرْمُوا الْجَمْرَةَ.

٣٦- باب ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢١٠]

٤٥٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» [طرفه في: ٦٣٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٩٠].

٣٧- باب ﴿وَهُوَ أَلَدُ الْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤]، وَقَالَ عَطَاءُ: النَّسْلُ الْحَيَوَانُ

٤٥٢٣- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ تَرْفَعُهُ قَالَ: «أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ أَلَدُ الْخِصَمِ»، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٢٤٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦٨].

٣٨- باب ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ

مَسْتَهْتِمُ الْبَاسَاءِ وَالضَّرَاءِ﴾ إِلَى ﴿قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤]

٤٥٢٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] خَفِيفَةٌ، ذَهَبَ بِهَا هُنَاكَ وَتَلَا: ﴿حَتَّى يَقُولَ الرُّسُلُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهَ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾»، فَلَقِيتُ عُرْوَةَ بِنَ الرُّبَيْرِ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ.

٤٥٢٥- فَقَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «مَعَادُ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا وَعَدَ اللَّهُ رَسُولَهُ مِنْ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا عَلِمَ أَنَّهُ كَائِنٌ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَلَكِنْ لَمْ يَزَلِ الْبَلَاءُ بِالرُّسُلِ حَتَّى خَافُوا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَعَهُمْ يُكْذِبُونَهُمْ»، فَكَانَتْ تَقْرُؤُهَا: ﴿وَزَنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] مُثَقَّلَةً [سبق برقم ٣٣٨٩].

٣٩- باب ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾ [الآية: ٢٢٣]

٤٥٢٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا التَّضَرُّ بْنُ شَمِيلٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ، فَأَخَذْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا، فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَكَانٍ قَالَ: تَذَرِي فِيمَا أُنْزِلَتْ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: أُنْزِلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا»، ثُمَّ مَضَى. [طرفه في: ٤٥٢٧].

٤٥٢٧- وَعَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ» قَالَ: يَأْتِيهَا فِي، رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ [سبق برقم ٤٥٢٦].

٤٥٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلُ، فَتَزَلَّتْ ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾» [وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٥].

٤٠ - باب ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبُغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَغْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٢]

٤٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ: «كَانَتْ لِي أُخْتُ تُحْطَبُ إِلَيَّ» وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ (ح)، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ «أَنَّ أُخْتَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا، فَتَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَحَطَبَهَا، فَأَبَى مَعْقِلٌ، فَتَزَلَّتْ: ﴿فَلَا تَغْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾» [إطرافه في: ٥١٣٠، ٥٣٣٠، ٥٣٣١].

٤١ - باب ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبِّصْنَ أَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾

إِلَى ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٤] يَغْفُونَ: يَهْنُ
٤٥٣٠ - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ: «وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا؟» قَالَ: قَدْ نَسَخْتُهَا الْآيَةُ الْأُخْرَى، فَلِمَ تَكْتَبُهَا، أَوْ تَدْعُهَا؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، لَا أَعَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ» [إطرافه في: ٥٣٣٦].

٤٥٣١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُبُلٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ قَالَ: «كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ تَعْتَدُ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لَأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ قَالَ: جَعَلَ اللَّهُ لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً، إِنْ شَاءَتْ سَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ فَالْعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا، زَعَمَ ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ، وَقَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةَ عِدَّتُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾، قَالَ عَطَاءٌ: إِنْ شَاءَتْ اعْتَدَتْ عِنْدَ أَهْلِهَا، وَسَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ﴾، قَالَ عَطَاءٌ: ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ فَنَسَخَ السُّكْنَى، فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ، وَلَا سَكْنَى لَهَا، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ بِهِذَا، وَعَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةَ عِدَّتُهَا فِي أَهْلِهَا، فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ نَحْوَهُ» [إطرافه في: ٥٣٤٤].

٤٥٣٢ - حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ عَظَمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَفِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، فَذَكَرْتُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ فِي شَأْنِ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَلَكِنْ عَمَّهُ كَانَ لَا يَقُولُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى رَجُلٍ فِي جَانِبِ الْكُوفَةِ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ فَلَقِيْتُ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ، أَوْ مَالِكَ بْنَ عَوْفٍ، قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ قَوْلُ ابْنِ مَسْغُودٍ فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَقَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْغُودٍ: «أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ، وَلَا تَجْعَلُونَ لَهَا الرُّخْصَةَ؟ لَنَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُضْرَى بَعْدَ الطُّوْلِ»، وَقَالَ أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ: «لَقِيْتُ أَبَا عَطِيَّةَ مَالِكُ بْنُ عَامِرٍ» [إطرافه في: ٤٩١٠].

٤٢ - باب ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]

٤٥٣٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (ح)، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ: «حَبَسُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبَيَّوْتَهُمْ، أَوْ أَجَوَفَهُمْ نَارًا» شَكَ يَحْيَى (سَبْقُ بَرْقُم ٢٩٣١، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقُم ٦٢٧).

٤٣ - باب ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] أَيْ: مُطِيعِينَ

٤٥٣٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ شَبِيلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: «كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ، يُكَلِّمُ أَحَدُنَا أَخَاهُ فِي حَاجَتِهِ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ» (سَبْقُ بَرْقُم ١٢٠٠، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقُم ٥٣٩).

٤٤ - باب ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرْجَآلًا، أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَدْكُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم

مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٩]، وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ﴿كُرْسِيَّتُهُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]: عِلْمُهُ، يُقَالُ: ﴿بَسْطَةُ﴾ [البقرة: ٢٤٧]: زِيَادَةٌ وَفَضْلًا، ﴿أَفْرِغْ﴾ [البقرة: ٢٥٠]: أَنْزَلْ، ﴿وَلَا يُؤْوِدُهُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]: لَا يُثْقِلُهُ، آذَنِي: أَثْقَلَنِي، وَالْأَذُ وَالْأَيْدُ: الْقُوَّةُ، السَّنَةُ: الثَّعَاسُ، ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ [البقرة: ٢٥٩]: لَمْ يَتَغَيَّرْ، ﴿فَبُهِتَ﴾ [البقرة: ٢٥٨]: ذَهَبَتْ حُجَّتُهُ، ﴿خَاوِيَةً﴾ [البقرة: ٢٥٩]: لَا أُنَيْسَ فِيهَا، عُرُوشَهَا: أُتْبِنَتْهَا، ﴿نُخِرْجَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩]: نُخْرِجَهَا، ﴿إِعْصَارًا﴾ [البقرة: ٢٦٦]: رِيحٌ عَاصِفٌ، تَهْبُتُ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ كَعُمُودٍ فِيهِ نَارٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ضُلْدًا﴾ [البقرة: ٢٦٤]: لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَقَالَ عِكْرَمَةُ: ﴿وَابِلٌ﴾ [البقرة: ٢٦٤]: مَطَرٌ شَدِيدٌ، الطَّلُ: النَّدَى، وَهَذَا مَثَلُ عَمَلِ الْمُؤْمِنِ، ﴿يَتَسَنَّهْ﴾ [البقرة: ٢٥٩]: يَتَغَيَّرُ

٤٥٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ: «يَتَقَدَّمُ الْإِمَامُ وَطَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُصَلِّي بِهِمُ الْإِمَامُ رُكْعَةً، وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ لَمْ يُصَلُّوا، فَإِذَا صَلَّى الَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً اسْتَأْخَرُوا مَكَانَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا، وَلَا يُسَلِّمُونَ، وَيَتَقَدَّمُ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا، فَيُصَلُّونَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ يَنْصَرِفُ الْإِمَامُ وَقَدْ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، فَيَقُومُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فَيُصَلُّونَ لَأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً بَعْدَ أَنْ يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ، فَيَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ قَدْ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَ خَوْفٌ هُوَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ صَلُّوا رَجُلًا قِيَامًا عَلَى أَقْدَامِهِمْ، أَوْ رُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ، أَوْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا»، قَالَ مَالِكٌ: قَالَ نَافِعٌ: لَا أَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو ذَكَرَ ذَلِكَ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (سَبْقُ بَرْقُم ٩٤٢، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقُم ٨٣٩).

٤٥ - باب ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ [البقرة: ٢٤٠]

٤٥٣٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَزَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: هَذِهِ آيَةُ التِّي فِي الْبَقَرَةِ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ قَدْ نَسَخَتْهَا الْأُخْرَى فَلِمَ تَكْتَبُهَا؟ قَالَ: «تَدْعُهَا يَا ابْنَ أَخِي، لَا أَغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ»، قَالَ: قَالَ حَمِيدٌ، أَوْ نَحْوُ هَذَا (سَبْقُ بَرْقُم ٤٥٣٠).

٤٦ - باب ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ [البقرة: ٢٦٠]

٤٥٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ،

وسعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالْشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُخَيِّي الْمَوْتَى قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي» [سبق برقم ٣٣٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٠].

٤٧ - باب قوله: ﴿أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ إلى قوله: ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٦]

٤٥٣٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَسَمِعْتُ أَخَاهُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عُثَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه يَوْمًا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: «فِيمَ تَرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ: ﴿أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾» قَالُوا: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَغَضِبَ عُمَرُ فَقَالَ: «قُولُوا نَعْلَمُ، أَوْ لَا نَعْلَمُ»، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فِي نَفْسِي مِنْهَا شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ»، قَالَ عُمَرُ: «يَا ابْنَ أَخِي قُلْ، وَلَا تَحْقِرْ نَفْسَكَ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «ضُرِبَتْ مَثَلًا لِعَمَلٍ»، قَالَ عُمَرُ: أَتَيْ عَمَلٌ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ لِرَجُلٍ غَنِيٍّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ ﷻ: «ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْطَانَ، فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ»، «فَضَرَهُنَّ»: قَطَعَهُنَّ.

٤٨ - باب ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣]، يُقَالُ: أَلْحَفَ عَلَيَّ وَأَلَحَّ عَلَيَّ

وَأُخْفَانِي بِالْمَسْأَلَةِ، «فَيُخْفِكُمْ»: يُجْهِدُكُمْ

٤٥٣٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمِرٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الثَّمَرَةُ وَالثَّمَرَتَانِ، وَلَا اللَّقْمَةُ، وَلَا اللَّقْمَتَانِ، إِنَّمَا الْمُسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ، أَفَرُّوْا إِنْ شِئْتُمْ - يَعْنِي قَوْلَهُ -: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾» [سبق برقم ١٤٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٩].

٤٩ - باب ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، الْمَسُ الْجُنُونُ

٤٥٤٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا، قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ» [سبق برقم ٤٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٠].

٥٠ - باب ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٦]، يَذْهَبُ

٤٥٤١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: «لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ الْأَوَاخِرُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَلَاهُنَّ فِي الْمَسْجِدِ، فَحَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ» [سبق برقم ٤٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٠].

٥١ - باب ﴿فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، فاعلموا

٤٥٤٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَحَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ» [سبق برقم ٢٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٠].

٥٢ - باب ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنُظِرَ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠]

٤٥٤٣ - وَقَالَ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُنَّ

عَلَيْنَا، ثُمَّ حَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ» [سبق برقم ٤٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨٠].

٥٣- باب ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]

٤٥٤٤- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما

قَالَ: «آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ آيَةُ الرَّبِّ».

٥٥- باب ﴿وَإِنْ تُبْذُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ، أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ

وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]

٤٥٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ مَرْوَانَ

الْأَصْفَرِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ «أَنَّهَا قَدْ نُسِخَتْ ﴿وَإِنْ تُبْذُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ، أَوْ تُخَفُّوهُ﴾ الْآيَةُ» [طرفه في: ٤٥٤٦].

٥٥- باب ﴿أَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ «إِصْرًا»: عَهْدًا

وَيُقَالُ: «غُفِرَانَكَ»: مَغْفِرَتُكَ، فَاعْفِرْ لَنَا

٤٥٤٦- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ، عَنْ

رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ أَحْسِبُهُ ابْنَ عُمَرَ - : «﴿إِنْ تُبْذُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ، أَوْ تُخَفُّوهُ﴾ قَالَ نُسَخَتْهَا الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا» [سبق برقم ٤٥٤٥].

(٣) سورة آل عمران

ثِقَاةً وَتَقِيَّةً وَاحِدَةً، ﴿صِرٌّ﴾ [١١٧]: بَرْدٌ، ﴿شَفَا حُفْرَةً﴾ [١٠٣]: مِثْلُ شَفَا الرِّكْبَةِ، وَهُوَ حَرْفُهَا، ﴿تَبَوَّأُ﴾ [١٢١]: تَتَّخِذُ مَعَسَكَرًا الْمُسَوِّمَ الَّذِي لَهُ سِيْمَاءٌ بَعْلَامَةٌ، أَوْ بِصُوفَةٍ، أَوْ بِمَا كَانَ.

﴿رَبِّيُونَ﴾ [١٤٦] الْجَمِيعُ وَالْوَاحِدُ رَبِّي، ﴿تَحْشُونَهُمْ﴾ [١٥٢]: تَسْتَأْصِلُونَهُمْ قِتْلًا، ﴿غُرًّا﴾ [١٥٦]: وَاحِدُهَا غَارٌ، ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾ [١٨١]: سَنَحْفَظُ، ﴿نُزْلًا﴾ [١٩٨]: ثَوْبًا، وَيَجُوزُ، وَمُنْزَلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ كَقَوْلِكَ أَنْزَلْتُهُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَالْخَيْلُ الْمُسَوَّمَةُ﴾ [١٤]: الْمُطَهَّمَةُ الْحَسَنُ،

وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ﴿وَحَضُورًا﴾ [٣٩]: لَا يَأْتِي النِّسَاءَ، وَقَالَ عِكْرَمَةُ: ﴿مَنْ فَوْرِهِمْ﴾ [١٢٥]: مَنْ غَضَبِهِمْ

يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ﴾ [٢٧]: النُّطْفَةُ تَخْرُجُ مَيْتَةً، وَيُخْرِجُ مِنْهَا الْحَيَّ، ﴿الْإِنْكَارُ﴾

[٤١]: أَوَّلُ الْفَجْرِ، ﴿وَالْعِشْيُ﴾ [١١٦]: مِثْلُ الشَّمْسِ - أَرَاهُ - إِلَى أَنْ تَغْرُبَ

١- باب ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾ [٤١]، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ

﴿وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [٤١]: يُضَدُّ بِغَضِهِ بَغْضًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ [البقرة:

٢٦]، وَكَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ١٠]، وَكَقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ

اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، ﴿زَيْغٌ﴾: شَكٌّ، ﴿إِبْتِغَاءُ الْفِتْنَةِ﴾: الْمُسْتَبْهَاتُ،

﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾: يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ [٤١]

٤٥٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ

الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «تِلَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا

تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴿ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦٥].

٢- باب ﴿وَإِنِّي أُعِيدُهَا بَكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [٣٦]

٤٥٤٨- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَالشَّيْطَانُ يَمْسُهُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ، إِلَّا مَزِيمٌ وَابْنَهَا»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَاقْرَءُوا إِنَّ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنِّي أُعِيدُهَا بَكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾» [سبق برقم ٣٢٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٦٦].

٣- باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ﴾:

لَا خَيْرَ، ﴿الْيَمِّ﴾ [٧٧]: مُؤَلَّمٌ مُوجَعٌ مِنَ الْأَلَمِ وَهُوَ فِي مَوْضِعٍ مَفْعُولٍ

٤٥٤٩- ٤٥٥٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ يَمِينٍ صَبْرٍ لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لِقِيَّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ»، قَالَ: فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قُلْنَا كَذَا وَكَذَا قَالَ: فِي أَنْزَلْتَ، كَانَتْ لِي بَثْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَبِيتُكَ، أَوْ يَمِينُهُ» فَقُلْتُ: إِذَا يَحْلَفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لِقِيَّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» [سبق برقم ٢٣٥٦، ٢٣٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨].

٤٥٥١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ سَمِعَ هُشَيْمًا، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رحمته الله «أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سَلْعَةً فِي الشُّوقِ، فَحَلَفَ فِيهَا: لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يُعْطَ؛ لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَتَزَلَّتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ» [سبق برقم ٢٠٨٨].

٤٥٥٢- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَخْرُزَانِ فِي بَيْتٍ، أَوْ فِي الْحُجْرَةِ، فَخَرَجَتْ إِحْدَاهُمَا وَقَدْ أَتَقَدَّ بِأَسْفَى فِي كَفِّهَا، فَادَّعَتْ عَلَى الْأُخْرَى، فَرَفَعَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَذَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ، ذَكَرُوهَا بِاللَّهِ، وَاقْرَءُوا عَلَيْهَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ فَذَكَرُوهَا، فَاعْتَرَفَتْ» فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْيَمِينُ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ» [سبق برقم ٢٥١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١١].

٤- باب ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [٦٤]، سَوَاءٌ: قَصْدٌ

٤٥٥٣- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ مَعْمَرٍ (ح)، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَفْيَانَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ قَالَ: «انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّامِ، إِذْ جِيَءَ بِكِتَابٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى هِرْقُلَ، قَالَ: وَكَانَ دُخِيَّةُ الْكَلْبِيِّ جَاءَ بِهِ فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمٍ بُضْرَى، فَدَفَعَهُ عَظِيمٌ بُضْرَى إِلَى هِرْقُلَ، قَالَ: فَقَالَ هِرْقُلُ: هَلْ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَدُعِيتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَدَخَلْنَا عَلَى

هَرَقْلَ، فَأَجْلَسَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: أَتَيْكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانٍ: فَقُلْتُ أَنَا، فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي، ثُمَّ دَعَا لِتَرْجُمَانِهِ فَقَالَ: قُلْ لَهُمْ: إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانٍ: وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْلَا أَنْ يُؤْثِرُوا عَلَيَّ الْكَذِبَ لَكَذَبْتُ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: سَلْهُ كَيْفَ حَسَبُهُ فَيْكُمْ، قَالَ: قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ؟، قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: أَتَبِعُهُ أَشْرَافُ النَّاسِ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ؟، قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ، قَالَ: يَزِيدُونَ، أَوْ يَنْقُصُونَ؟، قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ يَزِيدُونَ، قَالَ: هَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخْطَةُ لَهُ؟، قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟، قَالَ: قُلْتُ: تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سَجَالًا، يُصِيبُ مِنَّا، وَنُصِيبُ مِنْهُ، قَالَ: فَهَلْ يَعْدُرُ؟، قَالَ: قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا، قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَمَكَّنَنِي مِنْ كَلِمَةٍ أَدْخَلَ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فَيْكُمْ، فَرَعَمْتَ أَنَّهُ فَيْكُمْ ذُو حَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تَبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلِكًا آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ: أَضَعَفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ يَذْهَبُ فَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخْطَةُ لَهُ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بِشَاشَةَ الْقُلُوبِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّكُمْ قَاتَلْتُمُوهُ فَتَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سَجَالًا، يَنَالُ مِنْكُمْ وَتَنَالُونَ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ، تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمْ الْعَاقِبَةُ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَعْدُرُ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُ لَا يَعْدُرُ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَعْدُرُ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَالَ أَحَدٌ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ قُلْتُ: رَجُلٌ ائْتَمَّ بِقَوْلِ قَبْلَ قَبْلَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: بِمَ يَأْمُرُكُمْ؟، قَالَ: قُلْتُ: يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصَّلَاةِ، وَالْعَفَافِ، قَالَ: إِنْ يَكُ مَا تَقُولُ فِيهِ حَقًّا، فَإِنَّهُ نَبِيٌّ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَمْ أَكُ أَظُنُّهُ مِنْكُمْ، وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمْتُ أَنِّي أَخْلَصْتُ إِلَيْهِ لَأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَعَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ، وَلِيَبْلُغَنَّ مُلْكُهُ مَا تَحْتَ قَدَمَيَّ، قَالَ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُ، فَإِذَا فِيهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَى هَرَقْلَ عَظِيمَ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكُمْ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتُ تَسْلَمَ، وَأَسْلِمْتُ يُوتِكِ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنِّ عَلَيْنِكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ، وَ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾﴾ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ ارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ عِنْدَهُ، وَكَثُرَ اللَّغَطُ، وَأَمَرَ بَنًا فَأَخْرَجَنَا، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْطَرِّ، فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيُظْهِرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، قَالَ الرَّهْرِيُّ: «فَدَعَا هَرَقْلُ عَظَمَاءَ الرُّومِ، فَجَمَعَهُمْ فِي دَارٍ لَهُ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ،

هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرَّشْدِ آخِرَ الْأَيْدِ، وَأَنْ يثبتَ لَكُمْ مُلْكُكُمْ؟ قَالَ: فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمْرِ الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِقَتْ، فَقَالَ: عَلَيَّ بِهِمْ، فَدَعَا بِهِمْ فَقَالَ: إِنِّي إِنَّمَا اخْتَبَرْتُ شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكُمْ الَّذِي أَحْبَبْتُ: فَسَجَدُوا لَهُ، وَرَضُوا عَنْهُ» [سبق برقم ٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٣].

٥ - باب ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ﴾ إِلَى ﴿بِهِ عَلِيمٌ﴾ [٩١]

٤٥٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِي بِالْمَدِينَةِ نَحْلًا، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءٌ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ "﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ﴾، وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءٌ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَذَخَرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَايِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَايِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ»، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمَّتِهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: «ذَلِكَ مَالٌ رَايِحٌ»، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ: «مَالٌ رَايِحٌ» [سبق برقم ١٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٨].

٤٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «فَجَعَلَهَا لِحَسَانٍ، وَأَبِي، وَأَنَا أَقْرَبُ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِي مِنْهَا شَيْئًا» [سبق برقم ١٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٨].

٦ - باب ﴿قُلْ فَاتَوُوا بِالْتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [٩٣]

٤٥٦- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رضي الله عنه أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ قَدْ زَنِيَا، فَقَالَ لَهُمْ: «كَيْفَ تَفْعَلُونَ بِمَنْ زَنَى مِنْكُمْ؟» قَالُوا: نُحِبُّهُمَا وَنَضْرِبُهُمَا، فَقَالَ: «لَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ الرَّجْمَ؟» فَقَالُوا: لَا نَجِدُ فِيهَا شَيْئًا، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذِبْتُمْ ﴿فَاتَوُوا بِالْتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، فَوَضَعَ مَدْرَاسَهَا الَّذِي يُدْرِسُهَا مِنْهُمْ كَفَّهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَطَفِقَ يَقْرَأُ مَا دُونَ يَدِهِ، وَمَا وَرَاءَهَا، وَلَا يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَزَنَعَ يَدَهُ عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَالُوا: هِيَ آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجَمَا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ مَوْضِعُ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ، قَالَ فَرَأَيْتُ صَاحِبَهَا يَجْنَأُ عَلَيْهَا، يَقِيهَا الْحِجَارَةَ» [سبق برقم ١٣٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٩].

٧ - باب ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [١١٠]

٤٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: «خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ، تَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَغْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ» [سبق برقم ٣٠١٠].

٨ - باب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ [١٢٢]

٤٥٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: فِينَا نَزَلَتْ ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ قَالَ: «نَحْنُ الطَّائِفَتَانِ: بَنُو حَارِثَةَ وَبَنُو سَلِمْةَ، وَمَا نَحِبُّ - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: وَمَا يُسْرُنِي - أَنَّهَا لَمْ تَنْزَلْ، لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾» [سبق برقم ٤٥٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٠٥].

٩- باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [١٢٨]

٤٥٥٩- حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ الْعَنُ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا، بَعْدَ مَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾»، رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ [سبق برقم ٤٥٦٩].

٤٥٦٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ، أَوْ يَدْعُوَ لِأَحَدٍ قَتَلَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَوَبَّأَ قَالَ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رِيعَةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ» يَجْهَرُ بِذَلِكَ، وَكَانَ يَقُولُ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ الْعَنُ فُلَانًا وَفُلَانًا، لِأَخْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾» [الآية] [سبق برقم ٨٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٥].

١٠- باب ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاكُمْ﴾ [١٠٣]، وَهُوَ تَأْنِيثُ أَخْرِكُمْ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢]: فَتَحًا، أَوْ شَهَادَةً

٤٥٦١- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ؓ قَالَ: «جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ أَحُدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ، وَأَقْبَلُوا مُنْهَرِمِينَ، فَذَكَ: إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أَخْرَاهُمْ، وَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْنِ عَشَرَ رَجُلًا» [سبق برقم ٣٠٣٩].

١١- باب ﴿أَمَنَةً نَعَاسًا﴾ [١٠٤]

٤٥٦٢- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ: «غَشَيْنَا النَّعَاسَ وَنَحْنُ فِي مَصَافِنَا يَوْمَ أَحُدٍ، قَالَ: فَجَعَلَ سِنْفِي يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَأَخَذَهُ، وَيَسْقُطُ وَأَخَذَهُ» [سبق برقم ٤٥٦٨].

١٢- باب ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا

أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [١٧٢]، ﴿الْقَرْحُ﴾: الْجِرَاحُ، ﴿اسْتَجَابُوا﴾: أَجَابُوا، يَسْتَجِيبُ يُجِيبُ

١٣- باب ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ [الآية ١٧٣]

٤٥٦٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ - أَرَاهُ قَالَ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «حَسَبْنَا اللَّهَ وَنَعَمَ الْوَكِيلُ» قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ ؓ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعَمَ الْوَكِيلُ﴾ [إطرفة في: ٤٥٦٤].

٤٥٦٤- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَ آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنَعَمَ الْوَكِيلُ» [سبق برقم ٤٥٦٣].

١٤- باب ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [الآية ١٨٠]

﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾ كَقَوْلِكَ: طَوَّقْتُهُ بِطَوَّقٍ

٤٥٦٥- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مِثْلَ لَهُ مَالُهُ شُجَاعًا أَفْرَعُ لَهُ زَيْبَتَانِ، يُطَوِّفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَأْخُذُ بِلَهْزَمَتَيْهِ -يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ- يَقُولُ: أَنَا مَالِكٌ، أَنَا كَنْزُكَ» ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [سبق برقم ٢٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٧].

١٥- باب ﴿وَلْتَسْمَعْنَ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا﴾ [١٨٦]

٤٥٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُزُورَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى قُطَيْفَةٍ فَذَكِيَّةٌ، وَأَزْدَفَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَرَاءَهُ، يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، قَالَ: حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ، فَإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودُ وَالْمُسْلِمِينَ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا عَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّائِيَةِ خَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُعْزَبُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ وَقَفَ فَتَنَزَّلَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ: أَيُّهَا الْمَرْءُ، إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِينَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا، ارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْضُصْ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاعْشُنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَأَوَّرُونَ، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُحَقِّضُهُمْ حَتَّى سَكَبُوا، ثُمَّ رَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ، فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا سَعْدُ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ؟» يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ، «قَالَ كَذَا وَكَذَا»، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْفِرْ عَنْهُ، وَاصْفَحْ عَنْهُ، فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ، وَلَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ عَلَى أَنْ يَتَوَجَّهُوا فَيُعَصِّبُونَهُ بِالْعَصَابَةِ، فَلَمَّا أَبَى اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أُعْطَاكَ اللَّهُ، شَرَقَ بِذَلِكَ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ، فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ، عَنِ الْمُشْرِكِينَ، وَأَهْلِ الْكِتَابِ، كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَيَضْطَبُّونَ عَلَى الْأَذَى، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلْتَسْمَعْنَ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا﴾، الْآيَةَ وَقَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [البقرة: ١٥٩]، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَوَّلُ الْعَفْوَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ، حَتَّى إِذْنُ اللَّهِ فِيهِمْ، فَلَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهِ صَنَادِيدَ كُفَّارٍ قُرَيْشٍ، قَالَ ابْنُ أَبِي سَلُولٍ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَعَبْدَةُ الْأَوْثَانِ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ، فَبَايَعُوا الرَّسُولَ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَسْلَمُوا» [سبق برقم ٢٩٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٨].

١٦- باب ﴿لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا﴾ [١٨٨]

٤٥٦٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْعَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرَحُوا بِمَقْعِدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَفُوا، وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَتَنَزَّلَتْ: ﴿لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ

يَفْرَحُونَ ﴿الآيَةُ﴾ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٧].

٤٥٦٨ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْ: لَيْسَ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرَحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبُّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذِّبًا؛ لِنُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ؟ إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَكَتَمُوهُ إِثْنًا، وَأَخْبَرُوهُ بغيره، فَأَرَوْهُ أَنَّ قَدْ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ، وَفَرَحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ» ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ كَذَلِكَ حَتَّى قَوْلِهِ: ﴿يَفْرَحُونَ بِمَا أُتُوا وَيُجِيبُونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾، تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ مَرْوَانَ بِهِذَا [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٨].

١٧ - باب ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الْآيَةَ [١٩٠]

٤٥٦٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «بِثِّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، قَعَدَ فَظَنَرُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لَأُولِي الْأَلْبَابِ﴾، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ، وَاسْتَنْ، فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ» [سبق برقم ١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

١٨ - باب ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الْآيَةَ [١٩١]

٤٥٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «بِثِّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطُرَحَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَادَةٌ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَوْلِهَا، فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ، فَقَرَأَ الْآيَاتِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ آلِ عِمْرَانَ حَتَّى خَتَمَ، ثُمَّ أَتَى شَأً مُعَلَّقًا فَأَخَذَهُ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقَمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ جِئْتُ فَقَمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي، ثُمَّ أَخَذَ بِأُذُنِي فَجَعَلَ يَقْتُلُهَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ» [سبق برقم ١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

١٩ - باب ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مِنْ تَدَخُلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [١٩٢]

٤٥٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، عَنْ مَالِكِ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتُهُ، قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بَقِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بَقِيلٍ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ مِنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَيْءٍ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقَمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي بِيَدِهِ الْيُمْنَى يَقْتُلُهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ

رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ» [سبق برقم ١٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

٢٠ - باب ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ [الآيَةُ ١٩٣]

٤٥٧٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مَحْزَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ، قَالَ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا، فَتَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ التَّوَمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الَّتِي مَنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الَّتِي مَنَى يَفْتِلُهَا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ» [سبق برقم ١٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يَسْتَكْبِرُ﴾ [١٧٢]: قَوَامًا: قَوَامُكُمْ مِنْ مَعَاشِكُمْ، ﴿لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [١٥]: يَغْنِي الرِّجَمَ لِلثَّيْبِ، وَالْجِلْدَ لِلْبِكْرِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مَنْنَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعًا﴾ [٣]: يَغْنِي: اثْنَتَيْنِ، وَثَلَاثًا، وَأَرْبَعًا، وَلَا تُجَاوِزُ الْعَرَبَ رُبَاعًا

١ - باب ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ [٢]

٤٥٧٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ غُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَتَكَحَّهَا، وَكَانَ لَهَا عَدُوٌّ، وَكَانَ يُمَسِّكُهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ، فَتَزَلَّتْ فِيهِ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ أَحْسِبُهُ قَالَ: كَانَتْ شَرِيكَتَهُ فِي ذَلِكَ الْعَدُوِّ، وَفِي مَالِهِ» [سبق برقم ٢٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٨].

٤٥٧٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي غُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ فَقَالَتْ: «يَا ابْنَ أَخْتِي هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلَيْتَهَا تَشْرُكُهُ فِي مَالِهِ وَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيَّتَهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَتُهْوَى عَنْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا، وَيَبْلُغُوا لَهَا أَعْلَى سَتْتِهَا فِي الصَّدَاقِ، فَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوهَا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ»، قَالَ غُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «وَإِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ [١٢٧]» قَالَتْ عَائِشَةُ: «وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَتَزَوَّجُوا أَنْ تَنْكِحُوهُمْ﴾ رَغْبَةً أَحَدَكُمْ عَنْ يَتِيمَةٍ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، قَالَتْ: فَتُهْوَى أَنْ يَنْكِحُوهَا عَنْ مَنْ رَغِبُوا فِي مَالِهِ وَجَمَالِهِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُمْ إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ» [سبق برقم ٢٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٨].

٢- باب ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ﴾ الآية [٦]

﴿وَيَدَارًا﴾: مبادرة، ﴿أَعْتَدْنَا﴾: أَعَدَدْنَا أَفْعَلْنَا مِنَ الْعَتَادِ

٤٥٧٥- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ «أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فَقِيرًا أَنَّهُ يَأْكُلُ مِنْهُ مَكَانَ قِيَامِهِ عَلَيْهِ بِمَعْرُوفٍ» [سبق برقم ٢٢١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٩].

٣- باب ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ﴾ الآية [٨]

٤٥٧٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ﴾ قَالَ: «هِيَ مُحْكَمَةٌ، وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ»، تَابَعَهُ سَعِيدٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [سبق برقم ٢٧٥٩].

٤- باب ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [١١]

٤٥٧٧- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلَمَةَ مَا شِئْنِ، فَوَجَدَنِي النَّبِيُّ ﷺ لَا أَعْقِلُ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ فَأَقْفُتُ، فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَضْنَعَ فِي مَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَتَزَلْتُ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾» [سبق برقم ١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٦].

٥- باب ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾ [١٢]

٤٥٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ، فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ: فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْأَبْوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ، وَالثُلُثُ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمْنُ، وَالرُّبْعُ، وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرُ، وَالرُّبْعُ» [سبق برقم ٢٧٤٧].

٦- باب ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ﴾ الآية [١٩]

وَيَذْكَرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾: لَا تَقْهَرُوهُنَّ، ﴿حُبًّا﴾: [٤]: إِنْمَا، ﴿تَعُولُوا﴾: [٣]: تَمِيلُوا، ﴿نَحْلَةً﴾: [٤]: النِّحْلَةُ: الْمَهْرُ

٤٥٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، حَدَّثَنَا أَشْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ الشَّيْبَانِيُّ: وَذَكَرَهُ أَبُو الْحَسَنِ السُّوَائِيُّ، وَلَا أَظُنُّهُ ذَكَرَهُ إِلَّا، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا، وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ﴾ قَالَ: «كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقُّ بِأَمْرَاتِهِ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا، وَإِنْ شَاؤُوا زَوَّجُوهَا، وَإِنْ شَاؤُوا لَمْ يَزَوَّجُوهَا وَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَتَزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي ذَلِكَ» [طرفه في: ٦٩٤٨].

٧- باب ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلَّذِينَ عَاقَدْتَ^(١) أَيْمَانَكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ

إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ الآية [٣٣]، وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿مَوَالِي﴾: أَوْلِيَاءُ وَرَثَةٌ، ﴿عَاقَدْتَ

(١) قلت: [في المصحف: عقدت].

أَيْمَانُكُمْ: هُوَ مَوْلَى الْيَمِينِ، وَهُوَ الْحَلِيفُ، وَالْمَوْلَى أَيْضًا ابْنُ الْعَمِّ وَالْمَوْلَى الْمُتَعَقُّ، وَالْمَوْلَى الْمُتَعَقُّ، وَالْمَوْلَى الْمَلِكُ، وَالْمَوْلَى مَوْلَى فِي الدِّينِ
 ٤٥٨٠- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرِفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ قَالَ: «وَرَثَةً، وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرُ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ؛ لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ نُسَخَتْ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ: مِنَ النَّصْرِ، وَالرَّفَادَةِ، وَالنَّصِيحَةِ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ وَيُوصِي لَهُ﴾ سَمِعَ أَبُو أُسَامَةَ إِدْرِيسَ، وَسَمِعَ إِدْرِيسَ طَلْحَةَ (سبق برقم ٢٢٩٢).

٨- باب ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [٤٠]: يَغْنِي زِنَةَ ذَرَّةٍ

٤٥٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، **عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ أَنَسًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمْ، هَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظُّهَيْرَةِ، ضَوْءٌ لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «وَهَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ضَوْءٌ لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَذُنٌ مُؤَذِّنٌ تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، فَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ بَرًّا، أَوْ فَاجِرًا، وَغَبْرَاتُ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَيُدْعَى الْيَهُودُ فَيَقَالُ لَهُمْ: مَنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيْرَ ابْنِ اللَّهِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ، وَلَا وَلَدٍ، فَمَاذَا تَبْعُونَ؟ فَقَالُوا: عَطَشْنَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا، فَيُشَارُ: أَلَا تَرُدُّونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ، كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ، وَلَا وَلَدٍ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَاذَا تَبْعُونَ؟ فَكَذَلِكَ مِثْلُ الْأَوَّلِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ، أَوْ فَاجِرٍ، أَنَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا، فَيَقَالُ: مَاذَا تَنْتَظِرُونَ؟ تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، قَالُوا: فَارْقَنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا عَلَى أَفْقَرٍ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ نَصَاحِبْهُمْ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ رَبَّنَا الَّذِي كُنَّا نَعْبُدُ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا» (سبق برقم ٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣).

٩- باب ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [٤١]

الْمُحْتَالُ وَالْحَتَالُ وَاحِدٌ، ﴿نَطْمِسُ وُجُوهًا﴾ [٤٧]: نُسَوِّيَهَا حَتَّى تَعُودَ كَأَقْفَاهِمُ، طَمَسَ الْكِتَابُ: مَحَاهُ، ﴿جَهَنَّمَ﴾ ﴿سَعِيرًا﴾ [١٥٥]: وَفُودًا

٤٥٨٢- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**، قَالَ: يَحْيَى بَعْضُ الْحَدِيثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ» قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: «(فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي)»، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَسَاءِ حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ قَالَ: «أَمْسِكْ» فَإِذَا

عَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ [لطرفه في: ٥٠٤٩، ٥٠٥٠، ٥٠٥٥، ٥٠٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠٠].

١٠ - باب ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى، أَوْ عَلَى سَفَرٍ، أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ [٤٣]

﴿صُعِيدًا﴾ [٤٣]: وَجْهُ الْأَرْضِ، وَقَالَ جَابِرٌ: كَانَتِ الطَّوَاغِثُ الَّتِي يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهَا: فِي جُهَيْنَةَ وَاحِدٍ، وَفِي أَشْلَمَ وَاحِدٍ، وَفِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ، كُهَاً يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، وَقَالَ عُمَرُ: الْجَبْتُ السَّحْرُ، وَالطَّاغُوثُ: الشَّيْطَانُ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: الْجَبْتُ بِلِسَانِ الْحَبْشَةِ شَيْطَانٌ، وَالطَّاغُوثُ الْكَاهِنُ ٤٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «هَلَكْتُ قِلَادَةً لِأَسْمَاءَ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلَبِهَا رَجُلًا، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ، وَلَيْسُوا عَلَى وُضوءٍ، وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً، فَصَلُّوا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وُضوءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، يَغْنِي آيَةَ التَّيْمُمِ» [سبق برقم ٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٧].

١١ - باب ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [٥٩]

٤٥٨٤ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قَالَ: «نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُذَّافَةَ بْنِ قَيْسٍ بْنِ عَدِيٍّ إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣٤].

١٢ - باب ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [٦٥]

٤٥٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: خَاصِمَ الزُّبَيْرِ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فِي شَرِيحٍ مِنَ الْحَرَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَزْجَعَ إِلَى الْجَدْرِ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»، وَاسْتَوْعَى النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ، فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ، حِينَ أَحْفَظَهُ الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ أَشَارَ عَلَيْهِمَا بِأَمْرِ لَهَا فِيهِ سَعَةٌ، قَالَ الزُّبَيْرُ: فَمَا أَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَاتِ إِلَّا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [سبق برقم ٢٣٦٠].

١٣ - باب ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ [٩٦]

٤٥٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرُضُ إِلَّا خَيْرَ بَيْنِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» وَكَانَ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَخَذَتْهُ بُحَّةٌ شَدِيدَةٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ [سبق برقم ٤٤٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٤].

١٤ - باب قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إِلَى ﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [٧٥]

٤٥٨٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: «كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ» [سبق برقم ١٣٥٧].

٤٥٨٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ تَلَا: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ قَالَ: «كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ» وَيُذَكِّرُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿حَصِرَتْ﴾ [٩٠]: ضَاقَتْ، ﴿تَلَوُوا﴾ [١٣٥]: أَلَسْتُمْكُم بِالشَّهَادَةِ، وَقَالَ غَيْرُهُ:

الْمُرَاعِمَ: الْمُهَاجِرُ، رَاعَمْتُ: هَاجَرْتُ قَوْمِي، ﴿مُوقُوتًا﴾ [١٠٣]: مُوقَّتًا وَقْتَهُ عَلَيْهِمْ» [سبق برقم ١٣٥٧].

١٥ - باب ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ﴾ [٨٨]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِدَهُمْ. فِتْنَةٌ جَمَاعَةٌ

٤٥٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ؓ، ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ﴾ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَحَدٍ، وَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقٌ يَقُولُ اقْتُلْهُمْ، وَفِرْقٌ يَقُولُ لَا، فَتَرَلْتُ ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ﴾، وَقَالَ: إِنَّهَا طَيْبَةٌ تَنْفِي الْحَبْثَ، كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبْثَ الْفِضَّةِ، «أَدَاغُوا بِهِ» [٨٣]: أَفْشَوْهُ، ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ [٨٣]: يَسْتَخْرِجُونَهُ، ﴿حَسِيْبًا﴾ [٨٦]: كَافِيَا، ﴿إِلَّا إِنَّا﴾ [١١٧]: الْمَوَاتِ حَجَرًا، أَوْ مَدْرًا، وَمَا أَشْبَهَهُ، ﴿مَرِيدًا﴾ [١٧٧]: مُتَمَرِّدًا، ﴿فَلْيَبْتَكَرْ﴾ [١١٩]: بِتَّكَهْ قَطْعَهُ، ﴿قِيلًا﴾ [١٢٢] وَقَوْلًا وَاحِدًا، ﴿طَبِخَ﴾ [١٥٦]: خَتِمَ. [سبق برقم ١٨٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨٤].

١٦ - باب ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [٩٣]

٤٥٩٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: «إِنَّهُ اخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الْكُوفَةِ، فَرحَلْتُ فِيهَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ هِيَ آخِرُ مَا نَزَلَ، وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ» [سبق برقم ٣٨٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٢٣].

١٧ - باب ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [٩٤]، السَّلَامُ وَالسَّلَامُ وَالسَّلَامُ وَاحِدٌ

٤٥٩١ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «كَانَ رَجُلٌ فِي غَنِيْمَةٍ لَهُ، فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنِيْمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَرَضَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ تِلْكَ الْغَنِيْمَةُ» قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (السَّلَامُ) [أخرجه مسلم، برقم ٣٠٢٥].

١٨ - باب ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [٩٥]

٤٥٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُ رَأَى مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَلَى عَلَيْهِ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمْلِئُهَا عَلَيَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخِذَهُ عَلَى فَخِذِي، فَتَقَلَّتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تُرَضَّ فَخِذِي، ثُمَّ سَرَى عَنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ﴾» [سبق برقم ٢٨٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٩٨].

٤٥٩٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمْرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ النَّبَرَاءِ ؓ، قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَكَتَبَهَا، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَشَكَا ضَرَارَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ﴾» [سبق برقم ٢٨٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٩٨].

٤٥٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ النَّبَرَاءِ ؓ، قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْعُوا فَلَانًا» فَجَاءَهُ، وَمَعَهُ الدَّوَاهُ، وَاللُّوْحُ، أَوْ

الْكُتُفَ، فَقَالَ: «اَكْتُبْ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» وَخَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنُ أُمِّ مَكْنُومٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا ضَرِيرٌ، فَزَلْتُ مَكَانَهَا: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [سبق برقم ٢٨٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٩٨].

٤٥٩٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ (ح) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ أَنَّ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عَنْ بَدْرٍ وَالْحَارِثُ بْنُ بَدْرٍ [سبق برقم ١٣٩٥٤].

١٩- بَابُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ الْآيَةُ [٩٧]

٤٥٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَغَيْرُهُ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْأَسْوَدِ قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْثٌ، فَاكْتَبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَخْبَرْتُهُ فَتَهَانِي عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ «أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يَكْفُرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي السَّهْمُ، يُزْمَى بِهِ فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يَضْرِبُ فَيَقْتُلُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ الْآيَةَ»، رَوَاهُ اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ [طرفه في: ٧٠٨٥].

٢٠- بَابُ ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَظْهِرُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [٩٨]

٤٥٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ قَالَ: «كَانَتْ أُمِّي مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ» [سبق برقم ١٣٥٧].

٢١- بَابُ ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُو عَنْهُمْ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [٩٩]

٤٥٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَ^(١) أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِّي الْعِشَاءَ إِذْ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، ثُمَّ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ: «اللَّهُمَّ نَجِّ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ نَجِّ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ نَجِّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ» [سبق برقم ٨٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٥].

٢٢- بَابُ ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾ [١٠٢]

٤٥٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ، أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى﴾ قَالَ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ جَرِيحًا».

٢٣- بَابُ ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ فَلِ اللَّهِ يُفْتَبِكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ﴾ [١٠٣]

٤٦٠٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ،

(١) صححها سماحة الشيخ: «عن» أي: عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنهما.

(٢) قلت: في أصل الطبعة السلفية المطبوعة مع فتح الباري لابن حجر: «بينها» ولعله خطأ مطبعي.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ: «هُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْيَتِيمَةُ هُوَ وَلِيِّهَا، وَوَارِثُهَا، فَأَشْرَكَتْهُ فِي مَالِهِ حَتَّى فِي الْعِدْقِ، فَيَرْغَبُ أَنْ يَنْكِحَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا رَجُلًا فَيُشْرِكُهُ فِي مَالِهِ بِمَا شَرِكْتُهُ فَيَعْضُلُهَا، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ» [سبق برقم ٢٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٨].

٢٤- باب ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [١٢٨]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: شَقَاقٌ: تَفَاسِدُ ﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ [١٢٨] قَالَ: هَوَاهُ فِي الشَّيْءِ يَحْرُصُ عَلَيْهِ، ﴿كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ [١٢٩]: لَا هِيَ أَيْمٌ، وَلَا ذَاتُ زَوْجٍ، ﴿نُشُورًا﴾: بُغْضًا

٤٦٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُزْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا، أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قَالَتْ: «الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْبِرٍ مِنْهَا يُرِيدُ أَنْ يَفَارِقَهَا، فَتَقُولُ: أَجْعَلْكَ مِنْ شَأْنٍ فِي حِلٍّ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ» [سبق برقم ٢٤٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٢١].

٢٥- باب ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ﴾ [١٤٥]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَسْفَلَ النَّارِ، ﴿نَفَقًا﴾ سَرَبًا

٤٦٠٢- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ: «كُنَّا فِي حَلَقَةٍ عَبْدُ اللَّهِ، فَجَاءَ حَذِيفَةُ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ أَنْزَلَ التِّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ خَيْرٍ مِنْكُمْ، قَالَ الْأَسْوَدُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾، فَتَبَسَّمَ عَبْدُ اللَّهِ، وَجَلَسَ حَذِيفَةُ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ، فَتَفَرَّقَ أَصْحَابُهُ، فَرَمَانِي بِالْحَصَا فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ حَذِيفَةُ: عَجِبْتُ مِنْ صَحِيحِهِ، وَقَدْ عَرَفَ مَا قُلْتُ، لَقَدْ أَنْزَلَ التِّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ كَانُوا خَيْرًا مِنْكُمْ، ثُمَّ تَابُوا، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ».

٢٦- باب ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ﴾ [١٦٣]

٤٦٠٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» [سبق برقم ٣٤١٢].

٤٦٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: «مَنْ قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ» [سبق برقم ٣٤١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٦].

٢٧- باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتُ﴾

فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ» [١٧٦]، وَالْكَلَالَةُ مَنْ لَمْ يَرِثْهُ أَبٌ، أَوْ ابْنٌ وَهُوَ مَصْدَرٌ مِنْ تَكَلَّلَ النَّسَبُ

٤٦٠٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ النَّبْرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: «آخِرُ سُورَةِ نَزَلَتْ بَرَاءَةً، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾» [٤٣٦٤]، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ١٦١٨.

(٥) سورة المائدة

١- باب ﴿حُرْمٌ﴾ [١]: وَاحِدُهَا حَرَامٌ، ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ﴾ [١٣]: بِنَقْضِهِمْ، ﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ﴾ [٢١]: جَعَلَ اللَّهُ

﴿تَبَوءَ﴾ [٢٩]: تَحَمَّلَ، ﴿ذَائِرَةً﴾ [٥٢]: ذَوَلَةٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الْإِعْرَاءُ التَّسْلِيْطُ، ﴿أُجُورَهُنَّ﴾ [٥]:

مُهِوْرُهُنَّ، الْمُهْمِيْمُنَ: الْأَمِيْنُ؛ الْقُرْآنُ أَمِيْنٌ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ قَبْلَهُ

٢- بَاب ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [٣]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَخْمَصَةً مَجَاعَةً

٤٦٠٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَتْ الْيَهُودُ لِعِمْرَ: إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ آيَةَ لَوْ نَزَلَتْ فِيْنَا لَا تَحْذَنَّاها عِيْدًا، فَقَالَ عِمْرُ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ، وَأَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَتْ: يَوْمَ عَرَفَةَ، وَإِنَّا وَاللَّهِ بِعَرَفَةَ» قَالَ سُفْيَانُ: وَأَشْكُ كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمْ لَا: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [سبق برقم ٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٧].

٣- بَاب ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [٦] تَيَمَّمُوا: تَعَمَّدُوا، ﴿أَمِيْنٌ﴾: غَامِدِيْنٌ

أَمَّمْتُ وَتَيَمَّمْتُ وَاحِدٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ يَسْتُمْ وَتَمَسَّوْهُنَّ، وَاللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ، وَالْإِفْضَاءُ: النِّكَاحُ ٤٦٠٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بِذَاتِ الْجَبِشِ انْقَطَعَ عَقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَاتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعَ رَأْسَهُ عَلَى فَخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخْذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: «فَبَعَثْنَا الْبُعَيْرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا الْعَقْدُ تَحْتَهُ» [سبق برقم ٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٧].

٤٦٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «سَقَطَتْ قِلَادَةٌ لِي بِالْبَيْدَاءِ، وَنَحْنُ ذَاخِلُونَ الْمَدِينَةَ، فَأَنَاحَ النَّبِيُّ ﷺ، وَنَزَلَ فَتَنَى رَأْسَهُ فِي حَجَرِي رَاقِدًا، أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَزَنِي لَكْرَةً شَدِيدَةً وَقَالَ: حَبَسَتْ النَّاسُ فِي قِلَادَةٍ؟ فِي الْمَوْتِ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَوْجَعَنِي، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ وَحَضَرَتِ الصُّبْحُ، فَالْتَمَسَ الْمَاءَ، فَلَمْ يَوْجَدْ فَتَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [الآية، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ: لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لِلنَّاسِ فِيكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، مَا أَنْتُمْ إِلَّا بِرَكَّةٍ لَكُمْ» [سبق برقم ٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٧].

٤- بَاب ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [٢٤]

٤٦٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مُخَارِقٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «شَهِدْتُ مِنَ الْمُقْدَادِ»، (ح)، وَحَدَّثَنِي حَمْدَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ الْمُقْدَادُ: يَوْمَ يَدْرِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّا لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾، وَلَكِنْ اامْضِ وَنَحْنُ مَعَكَ، فَكَأَنَّهُ سَرَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، وَرَوَاهُ وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقٍ أَنَّ الْمُقْدَادَ قَالَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٣٩٥٢].

٤ - باب ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا

أَوْ يُصَلَّبُوا﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [٣٣] الْمُحَارَبَةُ لِلَّهِ الْكُفْرُ بِهِ

٤٦١٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَانُ أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا خَلْفَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَذَكَرُوا وَذَكَرُوا، فَقَالُوا وَقَالُوا قَدْ أَفَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ، فَالْتَفَتَ إِلَى أَبِي قِلَابَةَ وَهُوَ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَقَالَ: مَا تَقُولُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ، أَوْ قَالَ مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلَابَةَ؟ قُلْتُ: «مَا عَلِمْتُ نَفْسًا حَلَّ قَتْلُهَا فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، أَوْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ» فَقَالَ عَنَسَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ بِكَذَا وَكَذَا، قُلْتُ: إِنِّي حَدَّثْتُ أَنَسَ قَالَ: «قَدِمَ قَوْمٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَكَلَّمُوهُ، فَقَالُوا: قَدْ اسْتَوْخَمْنَا هَذِهِ الْأَرْضَ، فَقَالَ: «هَذِهِ نَعَمْ لَنَا تَخْرُجُ لِتَرْعَى فَاخْرُجُوا فِيهَا، فَاشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا»، فَخَرَجُوا فِيهَا فَشَرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، وَاسْتَصَحُّوا، وَمَالُوا عَلَى الرَّاعِي فَقَتَلُوهُ، وَاطْرَدُوا النَّعَمَ، فَمَا يُسْتَبْطَأُ مِنْ هَؤُلَاءِ؟ قَتَلُوا النَّفْسَ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَخَوَّفُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ»، فَقُلْتُ: تَتَّهَمُنِي؟ قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِذَا أَنَسٌ قَالَ، وَقَالَ: «يَا أَهْلَ كَذَا، إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا أَبْقَى هَذَا فِيكُمْ، أَوْ مِثْلُ هَذَا» [سبق برقم ٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧١].

٦ - باب ﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾ [٤٠]

٤٦١١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَسَرَتِ الرِّبْعُ، وَهِيَ عَمَةُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، ثَبِيَّةٌ جَارِيَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَطَلَبَ الْقَوْمُ الْقِصَاصَ، فَاتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: لَا وَاللَّهِ لَا تَكْسُرُ سِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنَسُ، كِتَابَ اللَّهِ الْقِصَاصُ»، فَضَرَبَ الْقَوْمُ، وَقَبِلُوا الْأَرْضَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ» [سبق برقم ٢٧٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٥].

٧ - باب ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [٦٧]

٤٦١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ فَقَدْ كَذَبَ، وَاللَّهُ يَقُولُ ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ [الآيَةُ]» [سبق برقم ٣٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٧].

٨ - باب ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [٨٩]

٤٦١٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعْيَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهُ» [طرفه في: ٦٦٦٣].

٤٦١٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ أَبَاهَا كَانَ لَا يَحْتَفُ فِي يَمِينٍ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ كَفَّارَةَ الْيَمِينِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا أَرَى يَمِينًا أَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا قَبِلْتُ رُخْصَةَ اللَّهِ، وَفَعَلْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» [طرفه في: ٦٦٦٣].

٩ - باب ﴿لَا تَحَرَّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [٨٧]

٤٦١٥- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا نَحْتَصِي؟ فَتَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، فَرَخَّصَ لَنَا بَعْدَ ذَلِكَ

أَنْ نَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ بِالثُّوبِ، ثُمَّ قرَأَ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [إطرافه في: ٥٠٧١، ٥٠٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٤].

١٠ - بَابُ ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [٩٠]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْأَزْلَامُ﴾: الْقِدَاحُ يَفْتَسِمُونَ بِهَا فِي الْأُمُورِ، وَالنُّصَبُ: أَنْصَابٌ يَذْبَحُونَ عَلَيْهَا، وَقَالَ غَيْرُهُ: الرُّلْمُ: الْقِدْحُ لَا رِيشَ لَهُ، وَهُوَ وَاحِدُ الْأَزْلَامِ، وَالِاسْتِفْسَامُ أَنْ يُجِيلَ الْقِدَاحُ، فَإِنْ نَهَتْهُ انْتَهَى، وَإِنْ أَمَرَتْهُ فَعَلَ مَا تَأْمَرُهُ، وَقَدْ أَعْلَمُوا الْقِدَاحَ أَغْلَامًا بِضُرُوبٍ يَسْتَفْسِمُونَ بِهَا، وَفَعَلْتُ مِنْهُ قَسَمْتُ، وَالْقُسُومُ الْمَصْدَرُ

٤٦١٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَإِنْ فِي الْمَدِينَةِ يَوْمُ مِذْيَ لَحْمَسَةِ أَشْرَبَةٍ، مَا فِيهَا شَرَابُ الْعِنَبِ» [إطرافه في: ٥٥٧٩].

٤٦١٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: «مَا كَانَ لَنَا خَمْرٌ غَيْرَ فَضِيخِكُمْ هَذَا الَّذِي تَسْمُونَهُ الْفُضِيخَ، فَإِنِّي لَقَائِمٌ أَشْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَفُلَانًا وَفُلَانًا، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: وَهَلْ بَلَّغَكُمْ الْخَبْرَ؟ فَقَالُوا: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، قَالُوا: أَهْرَقَ هَذِهِ الْقَلَالُ يَا أَنَسُ، قَالَ: فَمَا سَأَلُوا عَنْهَا، وَلَا رَاجِعُوهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ» [سبق برقم ٢٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٨٠].

٤٦١٨- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَوِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «صَبَحَ أَنَسُ غَدَاةَ أَحَدِ الْخَمْرِ، فَقَتَلُوا مِنْ يَوْمِهِمْ جَمِيعًا شُهَدَاءَ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا» [سبق برقم ٢٨١٥].

٤٦١٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عِيسَى، وَابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنه عَلَى مَنبَرِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ: مِنَ الْعِنَبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالْخَمْرِ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ» [إطرافه في: ٥٥٨١، ٥٥٨٨، ٧٣٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣٢].

١١ - بَابُ ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [٩٢]

٤٦٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه «أَنَّ الْخَمْرَ الَّتِي أَهْرِقْتَ الْفُضِيخَ»، وَزَادَنِي مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي التَّعْمَانِ قَالَ: «كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، فَنَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَخْرِجْ فَأَنْظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ: هَذَا مُنَادٍ يَنَادِي: أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ لِي: اذْهَبْ فَأَهْرِقْهَا، قَالَ: فَجَرْتُ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفُضِيخَ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بَطُونِهِمْ، قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾» [سبق برقم ٢٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٨٠].

١٢ - بَابُ ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [٩١]

٤٦٢١- حَدَّثَنَا مُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَارُودِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ، قَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»، قَالَ: فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجُوهَهُمْ

لَهُمْ خَيْرٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ فَلَانٌ» فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ رَوَاهُ النَّصْرُ وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ شُعْبَةَ (سبق برقم ٩٣، وأخرجه برقم ٢٣٥٩).

٤٦٢٢- حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَيْرِيَّةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَهْزَاءً، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: مَنْ أَبِي؟ وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَصِلُ نَاقَتُهُ: أَيْنَ نَاقَتِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْآيَةِ كُلِّهَا».

١٣- باب ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِيَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ [١٠٣]

﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ﴾ [١١٦] يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ، (وَإِذْ) هَاهُنَا صَلَّةٌ، (الْمَائِدَةُ) أَصْلُهَا: مَفْعُولَةٌ، كَعِيشَةٍ رَاضِيَةٍ، وَتَطْلِيْقَةٍ بَائِتَةٍ، وَالْمَعْنَى: مِيدَ بِهَا صَاحِبُهَا مِنْ خَيْرٍ، مَا دَنِيَ يَمِيدُنِي، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مُتَوَفِّقٌ﴾ (إلى عمران): مُمِيتُكَ

٤٦٢٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: الْبَحِيرَةُ الَّتِي يُنْمَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاعِيتِ، فَلَا يَخْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَالسَّائِيَةُ كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَهْلِيَّتِهِمْ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ، قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرِ الْخَزَاعِيِّ يَجُرُّ قَضْبَهُ فِي النَّارِ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَاتِبَ، وَالْوَصِيلَةُ النَّاقَةُ الْبَكْرُ تُبَكِّرُ فِي أَوَّلِ تَسَاجِدِ الْإِبِلِ بَأَثَى، ثُمَّ تُثْنِي بَعْدَ بَأَثَى، وَكَانُوا يُسَيِّبُونَهُمْ لَطَوَاعِيَّتِهِمْ إِنْ وَصَلَتْ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى، لَيْسَ بَيْنَهُمَا ذَكَرٌ، وَالْحَامُ فَحُلُ الْإِبِلِ يَضْرِبُ الصَّرَابَ الْمَعْدُودَ، فَإِذَا قَضَى ضَرَابَهُ، وَدَعَا لَطَوَاعِيَّتِ، وَأَعْفُوهُ مِنَ الْحَمْلِ فَلَمْ يُحْمَلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَسَمَّوْهُ الْحَامِيَّ»، وَقَالَ لِي أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ سَمِعْتُ سَعِيدًا يُخْبِرُهُ بِهَذَا، قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ، وَرَوَاهُ ابْنُ الْهَادِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (سبق برقم ٣٥٢١).

٤٦٢٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُزَمَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحِطُّمُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، وَرَأَيْتُ عَمْرًا يَجُرُّ قَضْبَهُ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَيَّبَ السَّوَاتِبَ» (سبق برقم ١٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠١).

١٤- باب ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [١١٧]

٤٦٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ خُفَاءَ غَرَاءَ غَوْلًا»، ثُمَّ قَالَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ (الأنبياء: ١٠٤) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ، أَلَا وَإِنَّهُ يُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْبَحَ حَيًّا، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَخَذْتُوا بِعَدِّكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ فَيَقَالُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَزَالُوا مُزْتَدِينَ عَلَى أَغْفَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ» (سبق برقم ٣٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٠).

١٥- باب ﴿إِنْ تَعَذَّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [١١٨]

٤٦٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ

جُبَيْرٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ، وَإِنَّ نَاسًا يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: «وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ» إِلَى قَوْلِهِ «الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ»»

[سبق برقم ٣٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٠].

(٦) - سُورَةُ الْأَنْعَامِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فَتَنْتَهُمْ» [٢٣]: مَغْذَرْتَهُمْ، «مَغْزُوشَاتٍ» [١٤١]: مَا يُعْرِشُ مِنَ الْكَرَمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، «حَمُولَةً» [١٤٢]: مَا يَحْمَلُ عَلَيْهَا، «وَلَلْبَسْنَا» [٩]: لَشَبَّهْنَا، [لِيُنْذِرَكُمْ بِهِ أَهْلَ مَكَّةَ، «يَتَأَوَّنَ» [٢٦]: يَتَّبَاعِدُونَ، «تَبَسَّلَ» [٧٠]: تَفَضَّحَ، «أَبْسَلُوا» [٧٠]: أَفْضَحُوا، «بَاسِطُوا أَيْدِيَهُمْ» [٩٣]: الْبَسْطُ الضَّرْبُ، «اسْتَكْثَرْتُمْ» [١٢٨]: أَضْلَلْتُمْ كَثِيرًا، «مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ» [١٣٦]: جَعَلُوا لِلَّهِ مِنْ ثَمَرَاتِهِمْ، وَمَالِهِمْ نَصِيًّا، وَلِلشَّيْطَانِ وَالْأَوْثَانِ نَصِيًّا، «أَكِنَّةً» [٢٥]: وَاحِدَهَا كِنَانٌ، «أَمَّا اسْتَمَلْتُ» [١٤٣]: يَغْنِي هَلْ تَشْتَمِلُ إِلَّا عَلَى ذِكْرٍ، أَوْ أَنْتَى، فَلِمَ تَحَرِّمُونَ بَعْضًا، وَتُحِلُّونَ بَعْضًا، «مَشْفُوحًا» [١٤٥]: مُهْرَقًا، «صَدَفَ» [١٥٨]: أَعْرَضَ، «أَبْلَسُوا» [٢]: أَسْلَمُوا، «سَرَمَدًا» [القصص: ٧١-٧٢]: دَائِمًا، «اسْتَهْوَتْهُ» [٧١]: أَضَلَّتْهُ، يَمْتَرُونَ: يَشْكُونَ، «وَقَزَ» [٢٥]: صَمَمَ، وَأَمَّا الْوَقْرُ فَهُوَ الْحِمْلُ، «أَسَاطِيرُ» [٢٥]: وَاحِدُهَا أُسْطُورَةٌ، وَإِسْطَارَةٌ، وَهِيَ الثَّرَاهُثُ، «الْبَاسَاءُ» [٤٢]: مِنَ الْبَاسِ، وَيَكُونُ مِنَ الْبُؤْسِ، «جَهْرَةً» [٤٧]: مُعَايِنَةً، «الصُّورُ» [٧٣]: جَمَاعَةُ صُورَةٍ، كَقَوْلِهِ: سُورَةٌ، وَسُورٌ، «مَلَكُوتٌ» [٧٥]: وَمُلْكٌ، مِثْلُ: زَهَبُوتَ خَيْرٌ مِنْ رَحْمُوتَ، وَيَقُولُ: تَزْهَبُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُزَحِمَ، «جَنٌّ» [٧٦]: أَظْلَمَ، «تَعَالَى» [١٠٠]: عَلَا، «وَأِنْ تَعْدِلْ» [٧٠]: تَقْسُطْ، لَا يَقْبَلُ كُنْهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، يَقَالُ: عَلَى اللَّهِ حُسْبَانُهُ، أَيْ: حِسَابُهُ، وَيَقَالُ: «حُسْبَانًا» [٩٦]: مَرَامِي، وَ«رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ» [الملك: ٥]، «مُسْتَقَرٌّ» [٩٨]: فِي الصُّلْبِ، وَ«مُسْتَوْدَعٌ» [٩٨]: فِي الرَّجَمِ، الْقِنُوتُ: الْعِذْقُ، وَالْإِثْنَانُ قِنُونٌ، وَالْجَمَاعَةُ أَيْضًا قِنُونٌ، مِثْلُ صِنُونٍ وَصِنُونٍ [الرعد: ٤]

١ - بَاب «وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ» [٥٩]

٤٦٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَفَاتِحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ»» [سبق برقم ١٠٣٩].

٢ - بَاب «قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ» [الآية ٦٥]

«يَلْبِسَكُمْ» [٦٥]: يَخْلِطُكُمْ مِنَ الْإِلْتِبَاسِ، «يَلْبَسُوا» [٨٢]: يَخْلِطُوا، «شَيْعًا» [٦٥]: فِرْقًا ٤٦٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو التَّعَمَّانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ، قَالَ: «أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكَ»، قَالَ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ «أَوْ يَلْبِسَكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَهْوَنُ، أَوْ هَذَا أَيْسَرُ» [طرفاه في: ٧٣١٣، ٧٤٠٦].

٣ - بَاب «وَلَمَّ يَلْبَسُوا إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ» [٨٢]

٤٦٢٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،

عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَيْنَا لَمْ يَظْلَمْ؟ فَتَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣] [سبق برقم ٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤].

٤- باب «ويونس ولوطا وكلا فضلنا على العالمين» [٨٦]

٤٦٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمٍّ نَبِيَّكُمْ يَعْثِي ابْنُ عَبَّاسٍ رحمهما الله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» [سبق برقم ٣٣٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٧].

٤٦٣١- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» [سبق برقم ٣٤١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٦].

٥- باب «أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَفْتَدَهُ» [٩٠]

٤٦٣٢- حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ: أَفِي (ص) سَجْدَةٌ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ» ثُمَّ تَلَا: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَبِهِدَاهُمْ أَفْتَدَهُ﴾، ثُمَّ قَالَ: «هُوَ مِنْهُمْ»، زَادَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَسَهْلُ بْنُ يُونُسَ عَنِ الْعَوَّامِ، عَنْ مُجَاهِدٍ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «نَبِيُّكُمْ ﷺ مِمَّنْ أُمِرَ أَنْ يَفْتَدِيَ بِهِمْ» [سبق برقم ٣٤٢١].

٦- باب «وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا كُلَّ ذِي ظُفْرِ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَمًا عَلَيْهِمْ شُحُومُهُمَا» [١٤٦] الآية

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «كُلُّ ذِي ظُفْرِ: الْبَعِيرُ وَالنَّعَامَةُ، الْحَوَايَا» [١٤٦]: الْمَبْعَرُ، وَقَالَ غَيْرُهُ:

«هَادُوا»: صَارُوا يَهُودًا، وَأَمَّا قَوْلُهُ: «هَذَانَا» [الأعراف: ١٥٦]: ثَبْنًا، هَائِدٌ تَائِبٌ

٤٦٣٣- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ عَطَاءٌ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، لَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا جَمْلُوهَا، ثُمَّ بَاغَوْهَا فَأَكَلُوهَا»، وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ سَمِعْتُ جَابِرًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٢٢٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٨١].

٧- باب قَوْلِهِ: «وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ» [١٥١]

٤٦٣٤- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ: مَا ظَهَرَ مِنْهَا، وَمَا بَطَنَ، وَلَا شَيْءَ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ»، قُلْتُ: سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَرَفَعَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ [إطرافه في:

٤٦٣٧، ٥٢٢٠، ٧٤٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٧].

٨- باب «وَكَيْلٌ» [١٥٢]: حَفِيطٌ، وَمُحِيطٌ بِهِ، «قَبْلًا» [١٥١]: جَمْعُ قَبِيلٍ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ: ضَرْبٌ لِلْعَذَابِ

كُلُّ ضَرْبٍ مِنْهَا قَبِيلٌ، «زُخْرَفُ الْقَوْلِ» [١٥٢]: كُلُّ شَيْءٍ حَسَنَتُهُ، وَوَشِيَّتُهُ، وَهُوَ بَاطِلٌ، فَهُوَ زُخْرَفٌ، «وَحَزَتْ حِجْرٌ» [١٣٨]: حَرَامٌ، وَكُلُّ مَمْنُوعٍ فَهُوَ حِجْرٌ مُحْجُورٌ، وَالْحِجْرُ: كُلُّ بِنَاءٍ بَنِيَتْهُ، وَيُقَالُ لِلْأُنْثَى مِنَ الْخَيْلِ: حِجْرٌ، وَيُقَالُ لِلْعَقْلِ: حِجَاً وَحِجْرٌ، وَأَمَّا الْحِجْرُ فَمَوْضِعٌ ثُمُودٌ، وَمَا حَجَزَتْ

عَلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ فَهُوَ حِجْرٌ، وَمِنْهُ سُبْحِي حَطِيمٌ الْبَيْتِ حِجْرًا، كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ مَحْطُومٍ، مِثْلُ قَتِيلٍ مِنْ مَقْتُولٍ، وَأَمَّا حِجْرُ الْيَمَامَةِ فَهُوَ مَنْزَلٌ

٩- باب ﴿قُلْ هَلُمْ شُهَدَاءُكُمْ﴾ [١٥٠] لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ: هَلَمْ لِلوَاحِدِ وَالْاِثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ

٤٦٣٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو

هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا رَأَاهَا النَّاسُ آمَنَ مِنْ عَلَيْهَا، فَذَاكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ» [سبق برقم ٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧، ١٥٨].

١٠- باب ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ [١٥٨]

٤٦٣٦- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، وَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا» ثُمَّ قَرَأَ الْآيَةَ [وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧، ١٥٨].

(٧) - سورة الأعراف

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَرِيشًا: الْمَالُ، ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [٥٥]: فِي الدُّعَاءِ، وَفِي غَيْرِهِ، ﴿عَفَّوْا﴾ [٩٥]: كَثُرُوا، وَكَثُرَتْ أَمْوَالُهُمْ، ﴿الْفَتْاحُ﴾ [سبأ: ٢٦]: الْقَاضِي، ﴿افْتَحَ بَيْنَنَا﴾ [٨٩]: أَقْضَى بَيْنَنَا، ﴿نَتَقْنَا الْجَبَلَ﴾ [١٧١]: رَفَعْنَا، ﴿انْبَجَسَتْ﴾ [١٦٠]: انْفَجَرَتْ، ﴿مُتَبَّرٌ﴾ [١٤٩]: خُسْرَانٌ، ﴿أَسَى﴾ [٩٣]: أَحْزَنُ، ﴿تَأَسَّ﴾ [المائدة: ٢٦، ٢٨]: تَحَزَّنَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ لَا تَسْجُدَ﴾ [١٢]: يَقُولُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ، ﴿يُخْصِفَانِ﴾ [٢٣]: أَخَذَا الْخِصَافَ مِنْ وَرَقِ الْحِجَّةِ، يُؤَلِّفَانِ الْوَرَقَ، يُخْصِفَانِ الْوَرَقَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، ﴿سَوَّاهُمَا﴾ [٢٠]: كِنَايَةً عَنْ فَرْجِيهِمَا، ﴿وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾ [٢٤]: هُوَ هَاهُنَا إِلَى الْقِيَامَةِ، وَالْحِينُ عِنْدَ الْعَرَبِ مِنْ سَاعَةٍ إِلَى مَا لَا يَخْصِي عَدْدُهَا، الرِّيَاشُ وَالرِّيشُ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنَ اللَّبَاسِ، ﴿قَبِيلُهُ﴾ [٢٧]: جِيلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ، ﴿ادَّارَكُوا﴾ [٣٨]: اجْتَمَعُوا، وَمَشَاقُ الْإِنْسَانِ وَالْدَّابَّةِ كُلُّهَا يُسَمَّى شُمُومًا، وَاحِدُهَا سَمٌّ، وَهِيَ: عَيْنَاهُ، وَمَنْخَرَاهُ، وَفَمُّهُ، وَأَذُنَاهُ، وَذُبُرُهُ، وَإِخْلِيلُهُ، ﴿عَوَّاشٍ﴾ [٤]: مَا عَشَّوَا بِهِ، ﴿نُشْرًا﴾ [٥٧]: مُتَفَرِّقَةً، ﴿نَكِدًا﴾ [٥٨]: قَلِيلًا، ﴿يَغْتَوَا﴾ [٩٢]: يَعِيشُوا، ﴿حَقِيقٌ﴾ [١٠٥]: حَقٌّ، ﴿اسْتَزْهَبُوهُمْ﴾ [١١٦]: مِنَ الرَّهْبَةِ، ﴿تَلَقَّفُ﴾ [١١٧]: تَلَقَّمُ، ﴿طَائِرُهُمْ﴾ [١٣١]: حَظْلُهُمْ، طُوفَانٌ مِنَ السَّيْلِ، وَيُقَالُ لِلْمَوْتِ الْكَثِيرِ: الطُوفَانُ، ﴿الْقُمَّلُ﴾ [١٣٣]: الْحُمَانُ، يُشَبَّهُ صِغَارَ الْحَلَمِ، غُرُوشٌ وَغَرِيشٌ: بِنَاءٌ، ﴿سُقِطَ﴾ [١٤٩]: كُلُّ مَنْ نَدِمَ فَقَدْ سُقِطَ فِي يَدِهِ، الْأَسْبَاطُ: قَبَائِلُ بَنِي إِسْرَائِيلَ، ﴿يَغْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ [١٦٣]: يَتَعَدُّونَ لَهُ، يُجَاوِزُونَ، ﴿تَعْدُ﴾ [الكهف: ٣٨]: تُجَاوِزُ، ﴿شُرْعًا﴾ [١٦٣]: شَوَارِعَ، ﴿بَيْتِيسَ﴾ [١٦٥]: شَدِيدٍ، ﴿أَخْلَدَ﴾ [١٧٦]: قَعَدَ، وَتَقَاعَسَ، ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ﴾ [١٨٢]: نَأْتِيهِمْ مِنْ أَمَانَتِهِمْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنَّا هُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْشِسُوا﴾ [الحشر: ٢]، ﴿مِنْ جَنَّةٍ﴾ [١٨٤]: مِنْ جَنَّةٍ، ﴿أَيَّانَ مَرَسَاهَا﴾ [١٨٧]: مَتَى خَرُوجُهَا، ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾ [١٨٩]: اسْتَمَرَّتْ بِهَا الْحَمْلُ، فَاتَّمَتَتْ، ﴿يَنْزِعَنَّكَ﴾ [٢٠٠]: يَسْتَحِفُّكَ، طَيْفٌ [٢٠٠]: مُلِمٌ بِهِ لَمَمٌ، وَيُقَالُ: ﴿طَائِفٌ﴾: وَهُوَ وَاحِدٌ، ﴿يَمْدُونَهُمْ﴾ [٢٠٢]: يَزَيِّنُونَ، ﴿وَخِيفَةً﴾ [٢٠٥]: خَوْفًا، وَخَفِيَّةٌ: مِنَ الْإِخْفَاءِ، ﴿وَالْأَصَالُ﴾ [٢٠٥]: وَاحِدُهَا أَصِيلٌ: وَهُوَ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ، كَقَوْلِهِ: ﴿بُكْرَةٌ وَأَصِيلٌ﴾ [الفرقان: ٥]

١- باب ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [٣٣]

٤٦٣٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ وَرَفَعَهُ، قَالَ: «لَا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، فَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحَةُ مِنَ اللَّهِ، فَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ» [سبق برقم ٤٦٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٠].

١- باب ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعْقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [١٤٣]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَرِنِي﴾: أَعْطِنِي ٤٦٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ لَطِمَ وَجْهَهُ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ مِنَ الْأَنْصَارِ لَطِمَ وَجْهِي، قَالَ: (ادْعُوهُ)، فَدَعَوُهُ، قَالَ: (لَمْ لَطِمْتُ وَجْهَهُ؟) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مَرَزْتُ بِالْيَهُودِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، فَقُلْتُ: وَعَلَى مُحَمَّدٍ؟ وَأَخَذْتَنِي غَضَبَةً فَلَطَمْتُهُ، قَالَ: (لَا تُخَيِّرُونِي مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُزِي بِصُعْقَةِ الطُّورِ) [سبق برقم ٢٤١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٤].

٤٦٣٩- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءُ الْعَيْنِ» [سبق برقم ٤٤٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٩].

٣- باب ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [١٥٨]

٤٦٤٠- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زُبَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: كَانَتْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مُحَاوَرَةٌ، فَأَغْضَبَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ، فَانْصَرَفَ عَنْهُ عُمَرُ مُغْضَبًا، فَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ، فَلَمْ يَفْعَلْ، حَتَّى أَغْلَقَ بَابَهُ فِي وَجْهِهِ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَّا صَاحِبُكُمْ هَذَا فَقَدْ غَامَرَ)، قَالَ: وَنَدِمَ عُمَرُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ، فَأَقْبَلَ حَتَّى سَلَّمَ وَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَصَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَبَرَ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي، هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي؟ إِنِّي قُلْتُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقْتَ)، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: غَامَرَ: سَبَقَ بِالْخَيْرِ [سبق برقم ٣٦٦١].

٤- باب ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [١٦١]

٤٦٤١- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ

يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: «اذْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ»، فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ» [سبق برقم ٣٤٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٥].

٥- باب ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [١٩٩]، العرف: المعروف

٤٦٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ عُمَيْيَةُ بْنُ حُصَيْنٍ بْنُ حَذِيفَةَ، فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَبِيصٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ: كُھُولًا كَانُوا، أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُمَيْيَةُ لِبْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذَنَ لِي عَلَيْهِ، قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ الْحُرُّ لِعُمَيْيَةَ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ، مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ، حَتَّى هَمَّ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ وَإِنَّ هَذَا مِنْ الْجَاهِلِينَ، وَاللَّهُ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ طرفة في: ٧٢٨٦.

٤٦٤٣- حَدَّثَنِي يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا فِي أَخْلَاقِ النَّاسِ» طرفة في: ٤٦٤٤.

٤٦٤٤- وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه قَالَ: «أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ»، أَوْ كَمَا قَالَ سبق برقم ٤٦٤٣.

(٨) - سورة الأنفال

١- باب قَوْلُهُ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلَحُوا ذَاتَ بَيْنَكُمْ﴾ [١]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْأَنْفَالُ﴾: الْمَغَانِمُ، قَالَ قَتَادَةُ: ﴿رِيحُكُمْ﴾: الْحَرْبُ، يُقَالُ: نَافَلَةٌ: غَنِيَّةٌ ٤٦٤٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: سُورَةُ الْأَنْفَالِ؟ قَالَ: «نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ»، ﴿الشُّوْكَةُ﴾ [٧]: الْحَدُّ، ﴿مُزْدَفِينَ﴾ [٩]: فَوْجًا بَعْدَ فَوْجٍ، رَدَفَنِي وَأَرَدَفَنِي: جَاءَ بَعْدِي، ﴿ذُوقُوا﴾ [٥٠]: بَاشَرُوا وَجَرَّبُوا، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذُوقِ الْقَمِ، ﴿فَيَرْكُمُهُ﴾ [٣٧]: يَجْمَعُهُ، سَرَدَ: فَرَّقَ، ﴿وَأِنْ جَنَحُوا﴾ [١٦١]: طَلَبُوا السَّلْمَ، وَالسَّلْمَ وَالسَّلَامَ وَاحِدٌ، ﴿يُثَخِّنْ﴾ [٦٧]: يَغْلِبْ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُكَاءَ﴾: إِدْخَالَ أَصَابِعِهِمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ، وَ﴿تَضْدِيَةً﴾ [٣٥]: الصَّفِيرُ، ﴿لِيُثْبِتُوكَ﴾ [٣٠]: لِيُخَبِّسُوكَ.

٢- بَابُ ﴿إِنْ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [٢٢]

٤٦٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ﴿إِنْ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ قَالَ: هُمْ نَفَرٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ.

٣- بَابُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ

بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [٢٤]، ﴿اسْتَجِيبُوا﴾: أَجِيبُوا، ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾: يُصْلِحُكُمْ ٤٦٤٧- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ يَحْدِثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بْنِ الْمُغَلَّى رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَصْلِي، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَانِي، فَلَمْ آتِهِ

حَتَّى صَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِي؟ أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾، ثُمَّ قَالَ: «لَأَعْلَمَنَّكَ أَكْثَرَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ»، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُخْرِجَ، فَذَكَرْتُ لَهُ، وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبٍ سَمِعَ حَفْصًا، سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا، وَقَالَ: «هِيَ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ السُّنْعُ الْمَثَانِي» [سبق برقم ٤٤٤٧].

٣- باب ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ

أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [٣٢]، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ مَا سَمَى اللَّهُ تَعَالَى مَطَرًا فِي الْقُرْآنِ إِلَّا عَذَابًا وَتَسْمِيَةِ الْعَرَبِ الْغَيْثَ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنْزِلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا﴾ [الشورى: ٢٨]

٤٦٤٨- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ، هُوَ ابْنُ كُرَيْبٍ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ: «قَالَ أَبُو جَهْلٍ: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، فَزَلْتُ ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ، عَنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [٣٣] الْآيَةِ» [طرفه في ٤٦٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٦].

٤- باب ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [٣٣]

٤٦٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ: «قَالَ أَبُو جَهْلٍ: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ فَزَلْتُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ، عَنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ الْآيَةِ [سبق برقم ٤٦٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٦].

٥- باب ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [٣٩]

٤٦٥٠- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَلَا تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات: ٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ لَا تُقَاتِلَ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ أَخِي، أَعَيَّرَ بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَلَا أَقَاتِلُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعَيَّرَ بِهَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] إِلَى آخِرِهَا»، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣]، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «قَدْ فَعَلْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ إِذْ كَانَ الْإِسْلَامُ قَلِيلًا، فَكَانَ الرَّجُلُ يُفْتَنُ فِي دِينِهِ: إِمَّا يَقْتُلُوهُ، وَإِمَّا يُؤْتِقُوهُ، حَتَّى كَثُرَ الْإِسْلَامُ فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةً»، فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لَا يُوَافِقُهُ فِيمَا يُرِيدُ قَالَ: فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «مَا قَوْلِي فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ؟ أَمَّا عُثْمَانُ فَكَانَ اللَّهُ قَدْ عَفَا عَنْهُ، فَكَرِهْتُمْ أَنْ يَغْفُو عَنْهُ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَأَبْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَتْنُهُ، وَأَشَارَ بِدِيهِ، وَهَذِهِ ابْنَتُهُ، أَوْ بَنَتُهُ حَيْثُ تَرَوْنَ» [سبق برقم ٣١٣٠].

٤٦٥١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا بَيَّانٌ أَنَّ وَبَرَةَ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا، أَوْ إِلَيْنَا، ابْنُ عُمَرَ فَقَالَ رَجُلٌ: كَيْفَ تَرَى فِي قِتَالِ الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ: «وَهَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ كَانَ

مُحَمَّدٌ ﷺ يَقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمَلِكِ» [سبق برقم ٣١٣].

٦- باب ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا

مِثَّتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِئَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [٦٥]

٤٦٥٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِثَّتَيْنِ﴾ فَكُتِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ»، فَقَالَ سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ: «أَنْ لَا يَفِرَّ عَشْرُونَ مِنْ مِثَّتَيْنِ، ثُمَّ نَزَلَتْ: ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾ الْآيَةَ، فَكُتِبَ «أَنْ لَا يَفِرَّ مِئَةٌ مِنْ مِثَّتَيْنِ»، وَزَادَ سُفْيَانُ مَرَّةً: نَزَلَتْ ﴿حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ﴾، قَالَ سُفْيَانُ، وَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ: وَارَى الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ، عَنِ الْمُنْكَرِ مِثْلَ هَذَا [طرقه في: ٤٦٥٣].

٧- باب ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ الْآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [٦٦]

٤٦٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّبَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِثَّتَيْنِ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حِينَ فُرِضَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ، فَجَاءَ التَّخْفِيفُ فَقَالَ: ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِثَّتَيْنِ» قَالَ: «فَلَمَّا خَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بِقَدَرٍ مَا خَفَّفَ عَنْهُمْ» [سبق برقم ٤٦٥٢].

(٩) - سورة بَرَاءة

﴿مرصد﴾ [٥]: طريق، ﴿الَّا﴾ [٨]: الإل: القرابة، والذمة، والعهد

﴿وليجة﴾ [١٦]: كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ، ﴿الشَّقَّةُ﴾ [٤٣]: السَّفَرُ، الْخَبَالُ: الْفَسَادُ، وَالْخَبَالُ:

الْمَوْتُ، ﴿وَلَا تَقْنِي﴾ [٤٩]: لَا تُؤَبِّخُنِي، ﴿كَرَّهَا﴾ [٥٣] وَكَرَّهَا وَاحِدٌ، ﴿مَدَّخَلًا﴾ [٥٧]: يَدْخُلُونَ فِيهِ،

﴿يَجْمَحُونَ﴾ [٥٧]: يُسْرِعُونَ، ﴿وَالْمُؤْتَفِكَاتُ﴾ [٧٠]: انْتَفَكْتَ: انْقَلَبْتَ بِهَا الْأَرْضُ، ﴿أَهْوَى﴾ [النجم]:

٥٣: أَلْقَاهُ فِي هَوٍّ، ﴿عَدَنٍ﴾ [٧٢]: خُلِدَ، عَدَنْتُ بِأَرْضٍ أَيْ: أَقَمْتُ، وَمِنْهُ مَعْدَنٌ، وَيُقَالُ: فِي مَعْدِنِ

صَدَقٍ: فِي مَنَبِتٍ صَدَقٍ، ﴿الْخَوَالِفُ﴾ [٩٣]: الْخَالِفُ الَّذِي خَلَفَنِي، فَتَعَدَّ بَعْدِي، وَمِنْهُ: يَخْلُفُهُ فِي

الْغَابِرِينَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ النِّسَاءُ مِنَ الْخَالِفَةِ، وَإِنْ كَانَ جَمْعَ الذُّكُورِ، فَإِنَّهُ لَمْ يُوجَدْ عَلَى تَقْدِيرِ

جَمْعِهِ إِلَّا حَرْفَانِ: فَارِسٌ وَفَوَارِسٌ، وَهَالِكٌ وَهَوَالِكٌ، ﴿الْخَيْرَاتُ﴾ [٨٨]: وَاحِدُهَا خَيْرَةٌ، وَهِيَ

الْفَوَاضِلُ، ﴿مُزَجَّوْنَ﴾ [١٠٦]: مُؤَخَّرُونَ، الشَّافَا: الشَّفِيرُ، وَهُوَ حَذُّهُ، وَالْجُرْفُ: مَا تَجَرَّفَ مِنْ

السُّيُولِ وَالْأَوْدِيَةِ، ﴿هَارٍ﴾ [١٠٩]: هَائِرٍ، ﴿لَاؤَاةُ﴾ [١١٤]: شَفَقًا، وَفَرَقًا، وَقَالَ:

إِذَا مَا فُنْتُ أَزْخَلْتُهَا بِلَيْلٍ تَأْوُهُ أَهْلَةُ الرَّجُلِ الْخَزِينِ

١- باب ﴿بَرَاءةً مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [١]، أَذَان: إِعْلَامٌ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أُذُنٌ﴾ [٦١]: يُصَدَّقُ، ﴿تَطَهَّرَهُمْ وَتَرَكِيَهُمْ بِهَا﴾ [١٠٣]: وَنَحَوَهَا كَثِيرٌ، وَالزَّكَاةُ:

الطَّاعَةُ وَالْإِخْلَاصُ، ﴿لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [فصلت: ٧]: لَا يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،

﴿يُضَاهَوْنَ﴾ [٣٠]: يُشْتَبِهُونَ

٤٦٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: **سَمِعْتُ الْبَرَاءَ** رضي الله عنه يَقُولُ: «آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: **يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ**» [النساء: ١٧٩]، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بَرَاءَةً [سبق برقم ٤٣٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٨].

٢- باب **﴿فَسِيخُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ﴾**

وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ [٢]، فسيخوا: سيزوا

٤٦٥٥- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، وَأَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَدِّينَ بَعَثَهُمْ يَوْمَ النَّحْرِ، يُؤَدِّتُونَ بِمَنَى أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ غُزَيَّانَ» قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثُمَّ أُرْدِفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، «وَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّتَ بَرَاءَةً»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ يَوْمَ النَّحْرِ فِي أَهْلِ مَنَى بِبَرَاءَةٍ، وَأَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ غُزَيَّانَ». [سبق برقم ٣٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٧].

٣- باب **﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾**

وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ [٢] أَدْنَاهُمْ أَعْلَمَهُمْ

٤٦٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي الْمُؤَدِّينَ، بَعَثَهُمْ يَوْمَ النَّحْرِ يُؤَدِّتُونَ بِمَنَى: «أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ غُزَيَّانَ» قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثُمَّ أُرْدِفَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، «فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّتَ بَرَاءَةً»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنَى يَوْمَ النَّحْرِ بِبَرَاءَةٍ، وَأَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ غُزَيَّانَ» [سبق برقم ٣٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٧].

٤- باب **﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾** [٤]

٤٦٥٧- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فِي رَهْطٍ يُؤَدِّتُ فِي النَّاسِ: أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ غُزَيَّانَ» فَكَانَ حُمَيْدٌ يَقُولُ: يَوْمَ النَّحْرِ: يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ [سبق برقم ٣٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٧].

٥- باب **﴿فَقَاتِلُوا أَمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ﴾** [١٢]

٤٦٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: **كُنَّا عِنْدَ خَدِيفَةَ** فَقَالَ: «مَا بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ هَذِهِ الْآيَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ، وَلَا مِنْ الْمُنَافِقِينَ إِلَّا أَرْبَعَةٌ» فَقَالَ أَغْرَابِيُّ: إِنَّكُمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ تُخْبِرُونَنَا فَلَا نَذَرِي، فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَقَرُّونَ بِيُوتِنَا، وَيَسْرِقُونَ أَغْلَاقًا؟ قَالَ: «أُولَئِكَ الْفُسَّاقُ، أَجَلٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا أَرْبَعَةٌ: أَحَدُهُمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَوْ شَرِبَ الْمَاءَ الْبَارِدَ لَمَا وَجَدَ بَرْدَهُ».

٦- باب ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ، وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [٣٤]

٤٦٥٩- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعًا» [سبق برقم ٢٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٨٧].

٤٦٦٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى أَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ فَقُلْتُ: مَا أَنْزَلَكَ بِهَذِهِ الْأَرْضِ؟ قَالَ: «كُنَّا بِالشَّامِ فَقَرَأْتُ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ قَالَ مُعَاوِيَةُ: مَا هَذِهِ فِينَا، مَا هَذِهِ إِلَّا فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهَا لَفِينَا وَفِيهِمْ» [سبق برقم ١٤٠٦].

٧- باب ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ

هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [٣٥]

٤٦٦١- وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ: «هَذَا قَبْلُ أَنْ تُنْزَلَ الرِّكَاءُ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ» [سبق برقم ١٤٠٤].

٨- باب ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ

مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [٣٩]، الْقَيِّمُ: هُوَ الْقَائِمُ

٤٦٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثُ مَوَالِيَاتٍ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ» [سبق برقم ٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٩].

٩- باب ﴿ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [٤٠]

معنا: ناصرنا، السكينة: فعية من السكون

٤٦٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ، فَرَأَيْتُ آثَارَ الْمُشْرِكِينَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ رَفَعَ قَدَمَهُ رَأَى، قَالَ: مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِيَهُمَا» [سبق برقم ٣٦٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨١].

٤٦٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ حِينَ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الزُّبَيْرِ: قُلْتُ: «أَبُوهُ الزُّبَيْرُ، وَأُمُّهُ أَسْمَاءُ، وَخَالَتُهُ عَائِشَةُ، وَجَدُّهُ أَبُو بَكْرٍ، وَجَدَّتُهُ صَفِيَّةُ»، فَقُلْتُ لِصَفِيَّانَ: إِسْنَادُهُ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنَا، فَسَخَّلَهُ إِنْسَانٌ وَلَمْ يَقُلْ: ابْنُ جُرَيْجٍ [طرقاه في: ٤٦٦٥، ٤٦٦٦].

٤٦٦٥- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَكَانَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ: فَغَدَوْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: أَتُرِيدُ أَنْ تُقَاتِلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ،

فَتَجَلَّ حَرَمَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «مَعَاذَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَبَنِي أُمَيَّةَ مُحَلِّينَ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحِلُّهُ أَبَدًا»، قَالَ: «قَالَ النَّاسُ: بَايَعَ لَابْنَ الزُّبَيْرِ، فَقُلْتُ: وَأَيْنَ بِهَذَا الْأَمْرُ عَنْهُ، أَمَا أَبُوهُ فَحَوَارِيُّ النَّبِيِّ ﷺ، يُرِيدُ الزُّبَيْرَ، وَأَمَّا جَدُّهُ فَصَاحِبُ الْعَارِ، يُرِيدُ أَبَا بَكْرٍ، وَأَمَّا أُمُّهُ فَذَائِلُ التَّطَاقُ، يُرِيدُ أَسْمَاءَ، وَأَمَّا خَالَتُهُ فَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، يُرِيدُ عَائِشَةَ، وَأَمَّا عَمَّتُهُ فَزَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، يُرِيدُ خَدِيجَةَ، وَأَمَّا عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ فَجَدَّتُهُ، يُرِيدُ صَفِيَّةَ، ثُمَّ غَفِيفٌ فِي الْإِسْلَامِ، قَارِئٌ لِلْقُرْآنِ، وَاللَّهُ إِنْ وَصَلُونِي وَصَلُونِي مِنْ قَرِيبٍ، وَإِنْ رُبُونِي رُبْنِي أَكْفَاءَ كِرَامٍ، فَأَثَرٌ عَلَيَّ التَّوَيْتَاتِ وَالْأَسَامَاتِ وَالْحُمَيْدَاتِ، يُرِيدُ أَبْطُنًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ: بَنِي ثُوَيْبٍ، وَبَنِي أَسَامَةَ، وَمَنْ أَسَدٍ، إِنَّ ابْنَ أَبِي الْعَاصِ بَرَزَ يَمْشِي الْقَدَمِيَّةَ، يَغْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ بَنَ مَرْوَانَ، وَإِنَّهُ لَوَى ذَنْبَهُ، يَغْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ» [سبق برقم ٤٦٦٤].

٤٦٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثَيْدٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: دَخَلْنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «أَلَا تَعْجَبُونَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ، قَامَ فِي أَمْرِهِ هَذَا، فَقُلْتُ: لِأَحَاسِبَنَّ نَفْسِي لَهُ مَا حَاسِبْتَهَا لِأَبِي بَكْرٍ، وَلَا لِعُمَرَ، وَلَهُمَا كَانَا أَوْلَى بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْهُ، وَقُلْتُ: ابْنُ عَمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّ الزُّبَيْرَ، وَإِنَّ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّ أَخِي خَدِيجَةَ، وَإِنَّ أختَ عَائِشَةَ، فَإِذَا هُوَ يَتَعَلَّى عَنِّي، وَلَا يُرِيدُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنِّي أَعْرِضُ هَذَا مِنْ نَفْسِي فَيَدْعُهُ، وَمَا أَرَاهُ يُرِيدُ خَيْرًا، وَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ لَأَنْ يَزْبِنِي بَنُو عَمِّي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَزْبِنِي غَيْرُهُمْ» [سبق برقم ٤٦٦٤].

١٠- باب ﴿وَالْمَوْلُفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ﴾ [٢٠٠]، قَالَ مُجَاهِدٌ: يَتَأَلَّفُهُم بِالْعَطِيَّةِ

٤٦٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: «بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشَيْءٍ فَقَسَمَهُ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ، وَقَالَ أَتَأَلَّفُهُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا عَدَلْتَ، فَقَالَ: يَخْرُجُ مِنْ ضَنْطَضِي هَذَا قَوْمٌ يَمُرُّونَ مِنَ الدِّينِ» [سبق برقم ٣٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٤].

١١- باب ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [٧٩]

يَلْمِزُونَ: يَعْيَبُونَ، وَجَهْدُهُمْ وَجَهْدُهُمْ: طَاقَتُهُمْ

٤٦٦٨- حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ قَالَ: «لَمَّا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ كُنَّا نَتَحَامَلُ، فَجَاءَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ، وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِأَكْثَرِ مِنْهُ، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ هَذَا، وَمَا فَعَلَ هَذَا الْآخِرُ إِلَّا رِثَاءً، فَتَنَزَلْتُ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [الآيَةُ]». [سبق برقم ١٤١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٨].

٤٦٦٩- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أَسَامَةَ: أَحَدْتُكُمْ زَائِدَةً عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالصَّدَقَةِ، فَيَحْتَثَالُ أَحَدُنَا حَتَّى يَجِيءَ بِالْمُدِّ، وَإِنْ لَا أَحَدِهِمَ الْيَوْمَ مِثَّةُ أَلْفٍ، كَأَنَّهُ يَعْزِضُ بِنَفْسِهِ» [سبق برقم ١٤١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٨].

١٢- باب ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [٨٠]

٤٦٧٠- حَدَّثَنِي عُثَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ

فَمِصْبَهُ يُكَفِّنُ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ فَقَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ، أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً وَسَأَزِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ﴾ قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، قَالَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا، وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [٨٤] [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٠].

٤٦٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، وَقَالَ غَيْرُهُ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ سُلُولٌ، دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّيَ عَلَى ابْنِ أَبِي وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: أَعَدَّدَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «أَخِرْ عَنِّي يَا عُمَرُ»، فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ: «إِنِّي خِيَرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمْتُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ بِهَا»، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ انصَرَفَ، فَلَمْ يَمُكِّثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَاتَانِ مِنْ بَرَاءَةِ ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾، قَالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ» [سبق برقم ١٣٦٦].

١٣- باب ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [٨٤]

٤٦٧٢- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ فَمِصْبَهُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُكَفِّنَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّيُ عَلَيْهِ، فَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِثَوْبِهِ، فَقَالَ: تُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَهُوَ مُنَافِقٌ، وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ؟ قَالَ: «إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ، أَوْ أَخْبَرَنِي اللَّهُ، فَقَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ، أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ فَقَالَ: «سَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ»، قَالَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا، وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٠].

١٤- باب ﴿سَيُخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُغَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأُغَرِّضُوا عَنْهُمْ﴾

إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» [٩٥]

٤٦٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ: «وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي أَعْظَمَ مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَّبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيُ ﴿سَيُخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ إِلَى ﴿الْفَاسِقِينَ﴾ [سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٩].

باب ﴿يُحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْفَاسِقِينَ﴾ [٩٦]

١٥- باب ﴿وَأَخْرُوجُوا اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [١٠٢]

٤٦٧٤- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ

جَنْدُبٌ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنَا: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتِيَانِ فَابْتَعَنَانِي، فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بَلْبَنٍ ذَهَبٍ، وَلَبْنٍ فِضَّةٍ، فَتَلَقَّانَا رَجَالٌ شَطْرَ مَنْ خَلَقَهُمْ كَأَحْسَنَ مَا أَنْتَ رَأَى، وَشَطْرَ كَأَفْجَحَ مَا أَنْتَ رَأَى، قَالَا لَهُمْ: اذْهَبُوا فَفَعَلُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ، فَوَقَعُوا فِيهِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ، فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، قَالَا لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهَذَاكَ مَنْزِلُكَ، قَالَا: أَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرَ مَنْهُمْ حَسَنٌ، وَشَطْرَ مَنْهُمْ قَبِيحٌ، فَإِنَّهُمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا، وَآخَرَ سَيِّئًا، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٥].

١٦- باب ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [١١٧]

٤٦٧٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوُفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ عَمٍّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَحَاجُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَزْعُبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا سَتَغْفِرُونَ لَكَ مَا لَمْ أَنَّهُ عَنْكَ» فَزَلَّتْ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤].

١٧- باب ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾

مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ» [١١٧]

٤٦٧٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ (ح). قَالَ أَحْمَدُ: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ - قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فِي حَدِيثِهِ ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ قَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: «إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» [سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٩].

١٨- باب ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيُتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [١١٨]

٤٦٧٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ أَنَّ الزُّهْرِيَّ حَدَّثَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبَّ عَلَيْهِمْ «أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ غَيْرَ غَزَوَتَيْنِ: غَزْوَةُ الْعُسْرَةِ، وَغَزْوَةُ بَدْرٍ، قَالَ: فَأَجْمَعْتُ صِدْقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضُحَى، وَكَانَ قَلَمًا يُقَدَّمُ مِنْ سَفَرٍ سَافَرَهُ إِلَّا ضُحَى، وَكَانَ يَبْدُو بِالْمَسْجِدِ فَيَزْكِعُ رَكَعَتَيْنِ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَلَامِي وَكَلَامِ صَاحِبِي، وَلَمْ يَنْهَ عَنْ كَلَامِ أَحَدٍ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ غَيْرِنَا؛ فَاجْتَنَبَ النَّاسُ كَلَامَنَا، فَلَبِثْتُ كَذَلِكَ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ الْأَمْرُ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ يَمُوتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَكُونُ مِنَ النَّاسِ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ، فَلَا يَكَلِّمُنِي أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَوْبَتَنَا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ حِينَ بَقِيَ الثَّلَاثُ الْآخِرُ مِنَ اللَّيْلِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أَمِّ سَلَمَةَ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مُحْسِنَةً فِي شَأْنِي مَعْتِيَةً فِي أَمْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ، تَبَّ عَلَى كَعْبٍ، قَالَتْ:

أَفَلَا أُرْسِلُ إِلَيْهِ فَأُبَشِّرُهُ؟ قَالَ: إِذَا يَحْطِمُكُمْ النَّاسُ فَيَمْنَعُونَكُمْ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلَةِ، حَتَّى إِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ أَذَّنَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا، وَكَانَ إِذَا اسْتَبَشَرَ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةٌ مِنَ الْقَمَرِ، وَكُنَّا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ خُلِفُوا عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي قَبْلَ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اعْتَذَرُوا حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ لَنَا التَّوْبَةَ، فَلَمَّا ذَكَرَ الَّذِينَ كَذَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ، فَاغْتَدَرُوا بِالْبَاطِلِ ذَكَرُوا بِشَرِّ مَا ذَكَرَ بِهِ أَحَدٌ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ تُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأْنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾ [الآيَةُ ٩٤]، [سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٦، ٢٧٦٩].

١٩- باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [١١٩]

٤٦٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - قَالَ: سَمِعْتُ **كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ** يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ: «فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صَدَقِ الْحَدِيثِ أَحْسَنَ مِنَّا أَبْلَانِي، مَا تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [١١٧]- [١١٩] [سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٩].

٢٠- باب ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ

حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [١٢٨] مِنَ الرَّأْفَةِ

٤٦٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ السَّبَّاقِ أَنَّ **زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ** **الْأَنْصَارِيَّ** ﷺ وَكَانَ مِمَّنْ يَكْتُبُ الْوَحْيَ، قَالَ: «أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتُلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، وَعِنْدَهُ عُمَرُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِالنَّاسِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ فِي الْمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَنْ تَجْمَعُوهُ، وَإِنِّي لَأَرَى أَنْ تَجْمَعَ الْقُرْآنَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِيهِ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ لِي ذَلِكَ صُدْرِي، وَرَأَيْتُ الَّذِي رَأَى عُمَرُ، قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: وَعُمَرُ عِنْدَهُ جَالِسٌ لَا يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ، وَلَا تَتَّهَمُكَ، وَكُنْتُ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ، فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ أَزَلْ أَرَا جَعُهُ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صُدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقُمْتُ فَتَتَّبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ: الرَّقَاعِ، وَالْأَكْتَفِ، وَالْعُسْبِ، وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ آيَتَيْنِ مَعَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ إِلَى آخِرِهَا، وَكَانَتْ الصُّحُفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، تَابَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، وَاللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، وَقَالَ: «مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ»، وَقَالَ مُوسَى: عَنْ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ: «مَعَ أَبِي

خُزَيْمَةَ»، وَتَابَعَهُ يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ أَبُو ثَابِتٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَاهِيمُ وَقَالَ: «مَعَ خُزَيْمَةَ، أَوْ أَبِي خُزَيْمَةَ» [سبق برقم ٢٨٠٧].

(١٠) - سورة يونس

١ - **باب وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ «فَاخْتَلَطَ» [٢٤]: فَتَبَّتْ بِالْمَاءِ مِنْ كُلِّ لُونٍ، وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا** سُبْحَانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ [٦٨]، وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: «أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صَدِيقٍ» [٢]: مُحَمَّدٌ ﷺ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: خَيْرٌ، يُقَالُ: «تِلْكَ آيَاتٌ» [١١]: يَعْني هَذِهِ أَغْلَامُ الْقُرْآنِ، وَمِثْلُهُ: «حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِّ وَجَرِينَ بِهِمْ» [٢٢]: الْمَعْنَى بِكُمْ، «دَعَاوُهُمْ» [١٠]: دَعَاؤُهُمْ، «أَحِيطَ بِهِمْ» [٢٢]: دَنَوْا مِنَ الْهَلَكَةِ، «أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ» [البقرة: ٨٦]: فَاتَّبَعَهُمْ، وَاتَّبَعَهُمْ وَاحِدٌ، «عَدُوا» [٩٠]: مِنَ الْعَدُوَانِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «وَلَوْ يُعْجِلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتَعْجَلَهُمْ بِالْخَيْرِ»: قَوْلُ الْإِنْسَانِ لَوْلَدِهِ وَمَالِهِ إِذَا غَضِبَ: اللَّهُمَّ لَا تَبَارِكْ فِيهِ وَالْعَنَةُ، «لَقَضِي إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ» [١١]: لِأَهْلِكَ مَنْ دُعِيَ عَلَيْهِ، وَلِأَمَاتِهِ، «لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى»: مِثْلَهَا حُسْنَى، «وَزِيَادَةٌ» [٢٦]: مَغْفَرَةٌ، وَرِضْوَانٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ: النَّظَرُ إِلَى وَجْهِهِ، «الْكِبْرِيَاءُ» [٧٨]: الْمُلْكُ

٢ - **باب «وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدُوًّا حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ** الْعَرَقُ قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ» [٩٠]، «نُتْجِيكَ» [٩٠]: نُلْقِيكَ عَلَى نَجْوَةٍ مِنَ الْأَرْضِ، وَهُوَ النَّشْرُ الْمَكَانُ الْمُزْتَفِعُ

٤٦٨٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَالْيَهُودُ تَصُومُ عَاشُورَاءَ، فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ ظَهَرَ فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «أَنْتُمْ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْهُمْ، فَصُومُوا» [سبق برقم ٢٠٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٠].

(١١) - سورة هود

وَقَالَ أَبُو مَيْسَرَةَ: الْأَوَاهُ الرَّحِيمُ بِالْحَبَشِيَّةِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «بَادِئُ الرُّأْيِ» [٢٧]: مَا ظَهَرَ لَنَا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «الْجُودِيُّ» [٤٤]: جَبَلٌ بِالْجَزِيرَةِ، وَقَالَ الْحَسَنُ: «إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ» [٨٧]: يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَقْلَعِي» [٤٤]: أَمْسِكِي، «عَصِيبٌ» [٧٧]: شَدِيدٌ، «لَا جَرَمَ» [٢٢]: بَلَى، «وَفَارَ التَّنُورُ» [٤٠]: نَبَعَ الْمَاءُ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: وَجْهُ الْأَرْضِ

١ - **باب «أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ** وَمَا يُغْلِثُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ» [٥]، وَقَالَ غَيْرُهُ: «وَحَاقَ» [٨]: نَزَلَ، «يَحِيقُ» [فاطر: ٤٣]: يَنْزِلُ، «يُؤْوِسُ» [٩]: فَعُولٌ مِنْ يَسَّسْتُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «تَبَيَّنَسَ» [٣٦]: تَحَزَّنَ، «يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ»: شَكَّ وَامْتَرَأَ فِي الْحَقِّ «لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ» [٥]: مِنَ اللَّهِ إِنْ اسْتَطَاعُوا.

٤٦٨١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ بْنُ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: «أَلَا إِنَّهُمْ تَشْنُونِي صُدُورَهُمْ»، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: «أَنَاسٌ كَانُوا يَسْتَحْيُونَ أَنْ يَتَخَلَّوْا فَيُفَضُّوا إِلَى السَّمَاءِ، وَأَنْ يُجَامِعُوا نِسَاءَهُمْ فَيُفَضُّوا إِلَى السَّمَاءِ، فَتَزَلْ ذَلِكَ فِيهِمْ» [طرفاه في: ٤٦٨٣، ٤٦٨٢].

٤٦٨٢- حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَرَأَ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ تَتَنَوْنِي صُدُورُهُمْ﴾ قُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، مَا تَتَنَوْنِي صُدُورُهُمْ؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يُجَامِعُ امْرَأَتَهُ فَيَسْتَحْيِي، أَوْ يَتَخَلَّى فَيَسْتَحْيِي، فَزَلَتْ ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَتَنَوْنَ صُدُورُهُمْ﴾ [سبق برقم ٤٦٨١].

٤٦٨٣- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَتَنَوْنَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَحْفُوا مِنْهُ أَلَّا حِينَ يَسْتَعْشُونَ ثِيَابَهُمْ﴾، وَقَالَ غَيْرُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يَسْتَعْشُونَ﴾: يُعْطُونَ زُؤُوسَهُمْ، ﴿سَيِّءٌ بِهِمْ﴾ سَاءَ ظَنُّهُ بِقَوْمِهِ: ﴿وَضَاقَ بِهِمْ﴾: بِأَضْيَافِهِ ﴿بِقَطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ﴾: بِسَوَادٍ، ﴿إِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [٨٨]: أَرْجِعْ [سبق برقم ٤٦٨١].

٢- باب ﴿وكان عرشه على الماء﴾ [٧]

٤٦٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ، وَقَالَ: يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا تَغِيضُهَا نَفْقَةً، سَخَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَغْضُ مَا فِي يَدِهِ، وَكَانَ عَزْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْمِيزَانَ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ [أطرافه في: ٥٣٥٢، ٧٤١١، ٧٤١٩، ٧٤٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٣].

﴿اعْتَزَّكَ﴾: افْتَعَلَتْ مِنْ عَرْوَتِهِ، أَيُّ: أَصْبَتْهُ، وَمِنْهُ يَغْزُوهُ، وَاعْتَزَّانِي ﴿أَخَذَ بِنَاصِيَتِي﴾ أَيُّ: فِي مَلِكِهِ، وَسُلْطَانِهِ، غَنِيْدٌ، وَعَنُوْدٌ، وَعَانِدٌ وَاحِدٌ، هُوَ تَأْكِيْدُ التَّجْبِيرِ، ﴿اسْتَعْمَرَكُمْ﴾: جَعَلَكُمْ عُمَارًا، أَعَمَّرْتُهُ الدَّارَ فَهِيَ عُمَرَى جَعَلْتُهَا لَهُ، ﴿نَكَّرَهُمْ﴾ وَأَنكَرَهُمْ، وَاسْتَنَكَّرَهُمْ، وَاحِدٌ، ﴿حَمِيْدٌ مَجِيْدٌ﴾ كَأَنَّهُ فَعِيْلٌ مِنْ مَاجِدٍ، مَحْمُودٌ مِنْ حَمِدٍ، سَجِيْلٌ الشَّدِيْدُ الْكَبِيْرُ، سَجِيْلٌ وَسَجِيْنٌ وَاحِدٌ، وَاللَّامُ وَالْتُونُ اخْتَانٌ، وَقَالَ تَمِيْمٌ بْنُ مُقْبِلٍ:

وَرَجُلَةٌ يَضْرِبُونَ الْبَيْضَ ضَاحِيَةً
ضَرْبًا تَوَاصَى بِهِ الْأَبْطَالُ سَجِيْنًا

[أطرافه في: ٥٣٥٢، ٧٤١١، ٧٤١٩، ٧٤٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٣].

٣- باب ﴿وَالِي مَدِينٍ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ [٨٤] إِلَى أَهْلِ مَدِينٍ لِأَنَّ مَدِينَ بَلَدٌ، وَمِثْلُهُ ﴿وَإِسْنَالٌ﴾

الْقَرْيَةُ [يوسف: ٨٢]، وَ(إِسْنَالُ الْعَيْرِ): يَغْنِي: أَهْلُ الْقَرْيَةِ، وَالْعَيْرُ، ﴿وَرَاءَكُمْ ظَهْرِيًّا﴾ [٩٢]: يَقُولُ: لَمْ تَلْتَفِتُوا إِلَيْهِ، وَيُقَالُ إِذَا لَمْ يَقْضِ الرَّجُلُ حَاجَتَهُ: ظَهَرَتْ بِحَاجَتِي، وَجَعَلْتَنِي ظَهْرِيًّا، وَالظَّهْرِيُّ هَاهُنَا أَنْ تَأْخُذَ مَعَكَ دَابَّةً، أَوْ وَعَاءً تَسْتَظْهَرُ بِهِ، ﴿أَرَادِلُنَا﴾ [٢٧]: سُقَاطُنَا، ﴿إِجْرَامِي﴾ [٣٥]: هُوَ مَصْدَرٌ مِنْ أَجْرَمْتُ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: جَرَمْتُ، ﴿الْفُلُكُ﴾ [٣٧]: وَالْفُلُكُ وَاحِدٌ، وَهِيَ السَّفِينَةُ وَالسُّفُنُ، ﴿مُجْرَاهَا﴾ [٤١]: مَذْفَعُهَا، وَهُوَ مَصْدَرٌ أَجْرَيْتُ، وَأَرْسَيْتُ: حَبَسْتُ، وَيَقْرَأُ: مُجْرَاهَا: مِنْ جَرَتْ هِيَ، مَرَسَاهَا مِنْ رَسَتْ، وَ﴿مُجْرِيهَا وَمُرْسِيهَا﴾: مِنْ فَعَلَ بِهَا، الرَّاسِيَاتُ: ثَابِتَاتٌ

٤- باب ﴿وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [١٨]

وَاحِدُ الْأَشْهَادِ: شَاهِدٌ، مِثْلُ: صَاحِبٍ وَأَصْحَابٍ

٤٦٨٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهْشَامٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ قَالَ: بَيْنَا ابْنُ عُمَرَ يَطُوفُ إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَوْ قَالَ يَا ابْنَ عُمَرَ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّجْوَى؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُذْنِي الْمُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ» وَقَالَ هِشَامٌ:

«يَذْنُو الْمُؤْمِنُ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، فَيَقْرَرُهُ بِذُنُوبِهِ: تَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ يَقُولُ: أَعْرِفُ، يَقُولُ: رَبِّ أَعْرِفْ (مَرَّتَيْنِ)، فَيَقُولُ: سَتَرْتُهَا فِي الدُّنْيَا، وَأَعْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، ثُمَّ تُطَوَّى صَحِيفَةُ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْآخَرُونَ، أَوِ الْكُفَّارُ، فَيُنَادَى عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ»، وَقَالَ شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ [سَبْقُ بَرَقْم ٢٤٤١، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٢٧٦٨].

هـ - باب ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [١٠٢]

﴿الرَّفْدُ الْمَرْفُودُ﴾ [٩٩]: الْعَوْنُ الْمُعِينُ، رَفَذْتُهُ: أَعْتَبْتُهُ، ﴿تَرَكْنُوا﴾ [١١٣]: تَمِيلُوا، ﴿فَلَوْلَا كَانَ﴾ [١١٦]: فَهَلَا كَانَ، ﴿أَتَرَفُوا﴾ [١١٦]: أَهْلَكُوا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿زَفِيرٌ وَشَهيقٌ﴾ [١٠٦]: شَدِيدٌ، وَصَوْتُ ضَعِيفٍ ٤٦٨٦- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَمْلِكُ لِلظَّالِمِ، حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يَفْلُتْهُ»، قَالَ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٢٥٨٣].

٦ - باب: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَىٰ﴾

لِلذَّاكِرِينَ ﴿وَزُلْفًا﴾ [١١٤]: سَاعَاتٍ بَعْدَ سَاعَاتٍ، وَمِنْهُ سَمِيَتْ الْمُرْدَلَفَةُ، الزُّلْفُ: مَنْزِلَةٌ بَعْدَ مَنْزِلَةٍ، وَأَمَّا: ﴿زُلْفَى﴾: فَمَصْدَرٌ مِنَ الْقُرْبَى، اذْدَلَفُوا: اجْتَمَعُوا، ﴿أَزْدَلَفْنَا﴾ [الشَّعْرَاءُ: ٦٤]: جَمَعْنَا ٤٦٨٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، هُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْنُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزِلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ﴾، قَالَ الرَّجُلُ: أَلَيْ هَذِهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي» [سَبْقُ بَرَقْم ٥٢٦، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٢٧٦٣].

(١٢) - سورة يونس

وَقَالَ فَضِيلٌ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿مُتَكًّا﴾ [٣١]: الْأَتْرَجُ بِالْحَبَشِيَّةِ مُتَكًّا، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: مُتَكًّا كُلُّ شَيْءٍ قُطِعَ بِالسَّكِينِ، وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿لَذُو عِلْمٍ﴾ [٨٦]: عَامِلٌ بِمَا عِلْمٌ، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: ﴿صَوَاعٌ﴾ [٧٢]: مَكُوكُ الْفَارِسِيِّ الَّذِي يَلْتَقِي طَرَفَاهُ، كَانَتْ تَشْرُبُ بِهِ الْأَعَاجِمُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تَقْتَدُونَ﴾ [٩٤]: تُجْهَلُونَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿غِيَابَةُ الْجُبِّ﴾ [١٠، ١٥]: كُلُّ شَيْءٍ غَيَّبَ عَنْكَ شَيْئًا فَهُوَ غِيَابَةٌ، وَالْجُبُّ: الرِّكْبَةُ الَّتِي لَمْ تُطَوَّ، ﴿بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ [١٧]: بِمُصَدِّقٍ، ﴿أَشَدُّهُ﴾ [٢٢]: قَبْلُ أَنْ يَأْخُذَ فِي النَّقْصَانِ، يُقَالُ: بَلَغَ أَشَدَّهُ، وَبَلَغُوا أَشَدَّهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَاحِدُهَا شَدٌّ، وَالْمُتَكَّا مَا اتَّكَاتَ عَلَيْهِ لَشْرَابٍ، أَوْ لِحَدِيثٍ، أَوْ لَطَعَامٍ وَأَبْطَلَ الَّذِي قَالَ الْأَتْرَجُ، وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْأَتْرَجُ، فَلَمَّا اخْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُ الْمُتَكَّا مِنْ تَمَارِقٍ، فَرُّوا إِلَى شَرِّ مِنْهُ، فَقَالُوا: إِنَّمَا هُوَ الْمُتَكَّا سَاكِنَةُ النَّاءِ، وَإِنَّمَا الْمُتَكَّا طَرَفُ الْبَطْرِ، وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ لَهَا مُتَكَاءٌ، وَابْنُ الْمُتَكَاءِ، فَإِنْ كَانَ ثُمَّ أُنْزَجَ فَإِنَّهُ بَعْدَ الْمُتَكَّا، ﴿شَغَفَهَا﴾ [٣٠]: يُقَالُ بَلَغَ إِلَى شَغَافِهَا، وَهُوَ غِلَافٌ قَلْبِهَا، وَأَمَّا شَغَفَهَا فَمِنْ الْمَشْغُوفِ، ﴿أَصْبَ إِلَيْهِنَّ﴾ [٣٣]: أَمِيلَ إِلَيْهِنَّ حَبًّا، ﴿أَضْعَاثُ أَخْلَامٍ﴾ [٤٤]: مَا لَا تَأْوِيلَ لَهُ، وَالضِّعْثُ: مِلءُ الْيَدِ مِنْ حَشَمِشٍ، وَمَا أَشْبَهَهُ، وَمِنْهُ: ﴿وَحَذُّ بِيَدِكَ ضِغْثًا﴾ [ص: ٤٤]: لَا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَضْعَاثُ أَخْلَامٍ﴾ وَاحِدُهَا ضِغْثٌ، ﴿نَمِيرٌ﴾ [٦٥]: مِنَ الْمِيرَةِ، ﴿وَتَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ﴾ [٦٥]: مَا يَحْمِلُ بَعِيرٌ، ﴿أَوَى إِلَيْهِ﴾ [٦٩]: ضَمَّ إِلَيْهِ،

﴿السَّقَايَةُ﴾ [٧٠]: مَكْيَالٌ، ﴿تَفْتَأُ﴾ [٨٥]: لَا تَزَالُ، ﴿اسْتَيْأَسُوا﴾ [٨٠]: يَسْأَوُا، ﴿وَلَا تَتَّسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ﴾ [٨٧]: مَعْنَاهُ الرَّجَاءُ، ﴿خَلَصُوا نَجِيًّا﴾ [٨٠]: اعْتَزَلُوا نَجِيًّا، وَالْجَمْعُ: أَنْجِيَةٌ يَتَنَاجُونَ، الْوَاحِدُ نَجِيٌّ، وَالْإِثْنَانُ وَالْجَمْعُ: نَجَى وَأَنْجِيَةٌ، ﴿حَرَضًا﴾ [٨٥]: مُحَرَضًا يُذِيكَ الْهَمُّ، ﴿تَحَسَّسُوا﴾ [٨٧]: تَحَبَّرُوا، ﴿مُزْجَاةٌ﴾ [٨٨]: قَلِيلَةٌ، ﴿غَاشِيَةٌ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ﴾ [١٠٧]: عَامَةٌ مُجَلَّلَةٌ

١- باب ﴿وَبِئْتُمْ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ﴾ [٦]

٤٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَرِيمُ بْنُ الْكَرِيمِ بْنِ الْكَرِيمِ بْنِ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ» [سبق برقم ٣٣٨٢].

٢- باب ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْسَّائِلِينَ﴾ [٧]

٤٦٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ عُثَيْدٍ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ؟ قَالَ: «أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاهُمْ» قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ»، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَخِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَفَهُوا»، تَابَعَهُ أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ [سبق برقم ٣٣٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٨].

٣- باب ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ [١٨]، ﴿سَوَّلَتْ﴾: زَيَّنَتْ

٤٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، ح، قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ الْأَيْلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُثَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ **حَدِيثِ عَائِشَةَ** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ جِئْنَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ، كُلُّ حَدَّثِي طَائِفَةٌ مِّنَ الْحَدِيثِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كُنْتُ بَرِيئَةً فَسَيَّرْتُكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتُ أَلَمْتُ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ، وَتَوْبِي إِلَيْهِ، قُلْتُ: إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَجِدُ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾، وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾ [النور: ١١] الْعَشْرُ الْآيَاتِ [سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠].

٤٦٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ، وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا وَعَائِشَةُ أَحَدُنَا الْحُمَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعَلَّ فِي حَدِيثٍ تُحَدِّثُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، وَقَعَدْتُ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «مِثْلِي وَمِثْلُكُمْ كَيْفَ يُعَذِّبُ وَيَبْنِيهِ، بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ» [سبق برقم ٣٣٨٨].

٤- باب ﴿وَرَأَوْدَتُهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾ [٢٣]

وَقَالَ عِكْرَمَةُ: هَيْتَ لَكَ بِالْحَوَارِيَّةِ هَلُمَّ، وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: تَعَالَهُ
٤٦٩٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «هَيْتَ لَكَ» قَالَ: «وَلِئَمَا نَقَرُوهَا كَمَا عَلِمْنَاهَا، ﴿مَثْوَاةٌ﴾ [٢١]: مُقَامَةٌ،

﴿الْفَيَا﴾ [٢٥]: وَجَدَا، ﴿الْفَوَا أَبَاءَهُمْ﴾ [الصفات: ٦٩] ﴿الْفَيْنَا﴾ [البقرة: ١٧٠]، وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ [الصفات: ١٢].

٤٦٩٣- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَشْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ فَرِيضًا لَمَّا أَبْطَأُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْإِسْلَامِ قَالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِسَبْعِ كَسَنٍ يُوسِفُ، فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مِثْلَ الدُّخَانِ، قَالَ اللَّهُ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]، قَالَ اللَّهُ: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥]، أَفَيُكْشَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقَدْ مَضَى الدُّخَانُ، وَمَضَتْ الْبُطْشَةُ» [سبق برقم ١٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٨].

٥- باب ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النَّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَعْنَ آيِدِيَهُنَّ﴾

إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ * قَالَ مَا خَطْبُكِ إِذْ رَاوَدْتَنِي يُوسُفُ عَنْ نَفْسِهِ قُلْنَ حَاشَى اللَّهِ ﷻ [٤٩-٥٠]، وَحَاشَ، وَحَاشَى: تَنْزِيهٌ، وَاسْتِثْنَاءٌ، ﴿حَصَّحَصَّ﴾ [٥١]: وَضَحَّ

٤٦٩٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرٍّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَزْحُمُ اللَّهُ لَوْطًا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ، وَنَحْنُ أَحَقُّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لَهُ: ﴿أَوَلَمْ تَأْمُرْ بِالْبَلَاءِ وَلَكِنْ لِيُطْمَئِنَّ قُلُوبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] [سبق برقم ٣٣٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١].

٦- باب ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْئَسَ الرُّسُلُ﴾ [١١٠]

٤٦٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ لَهُ وَهُوَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْئَسَ الرُّسُلُ﴾، قَالَ: قُلْتُ: أَكْذِبُوا أَمْ كَذَّبُوا؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: «كَذَّبُوا، قُلْتُ: فَقَدْ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ، فَمَا هُوَ بِالظَّنِّ؟ قَالَتْ: أَجَلٌ، لَعَمْرِي لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ، فَقُلْتُ لَهَا: وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا؟ قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ، لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذَلِكَ بَرَبِّهَا، قُلْتُ: فَمَا هَذِهِ الْآيَةُ؟ قَالَتْ: هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ، وَصَدَّقُوهُمْ، فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ، وَاسْتَأَخَرَ عَنْهُمْ النَّصْرُ، حَتَّى اسْتَيْئَسَ الرُّسُلُ مِمَّنْ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ، وَظَنَّتِ الرُّسُلُ أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ قَدْ كَذَّبُوهُمْ، جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ عِنْدَ ذَلِكَ» [سبق برقم ٣٣٨٩].

٤٦٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ فَقُلْتُ: لَعَلَّهَا ﴿كَذَّبُوا﴾ مُخَفَّفَةٌ؟ قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ نَحْوَهُ. [سبق برقم ٣٣٨٩].

(١٣) - سورة الرعد

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَبَاسِطٌ كَفَيْهِ﴾ [١٤]: مِثْلُ الْمُشْرِكِ الَّذِي عَبْدَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا غَيْرَهُ، كَمِثْلِ الْعُطْشَانِ الَّذِي يَنْظُرُ إِلَى ظِلِّ خِيَالِهِ فِي الْمَاءِ مِنْ بَعِيدٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَتَنَاوَلَهُ، وَلَا يَقْدِرُ، وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿سَخَرٌ﴾ [٢]: ذَلَّلٌ، ﴿مُتَجَاوِرَاتٌ﴾ [٤]: مُتَدَانِيَاتٌ، ﴿الْمِثْلَاتُ﴾ [٦]: وَاحِدُهَا مِثْلَةٌ، وَهِيَ الْأَشْبَاهُ، وَالْأَمْثَالُ، وَقَالَ: ﴿إِلَّا مِثْلُ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا﴾ [يونس: ١٠٢]، ﴿بِمِقْدَارٍ﴾ [٨]: بِقَدَرٍ، ﴿مُعَقَّبَاتٌ﴾ [١١]: مَلَائِكَةٌ حَفَظَةٌ،

تُعَقَّبُ الْأُولَى مِنْهَا الْأُخْرَى، وَمِنْهُ قِيلَ: الْعَقِيبُ، يُقَالُ: عَقَبْتُ فِي إِثْرِهِ، ﴿الْمَحَالُ﴾ [١٣]: الْعُقُوبَةُ، ﴿كَبَاسِطٍ كَفَيْهِ إِلَى الْمَاءِ﴾ [١٤]: لِيَقْبِضَ عَلَى الْمَاءِ، ﴿رَابِيَا﴾ [١٧]: مِنْ رَبَا يَزْبُو، ﴿أَوْ مَتَاعَ زَبَدٍ﴾ [١٧]: الْمَتَاعُ: مَا تَمَتَّعَتْ بِهِ، ﴿جُفَاءً﴾ [١٧]: أَجْفَاتِ الْقُدْرُ: إِذَا غَلَتْ، فَعَلَاهَا الزَّبَدُ، ثُمَّ تَسْكُنُ فَيَذْهَبُ الزَّبَدُ بِلَا مَنَفْعَةٍ، فَكَذَلِكَ يُمَيِّزُ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ، ﴿الْمِهَادُ﴾ [١٨]: الْفِرَاشُ، ﴿يَذَرُونَ﴾ [٣٢]: يَذْفَعُونَ، ذَرَأَتْهُ: دَفَعَتْهُ، ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ [٢٤]: أَنِّي يَقُولُونَ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، ﴿وَالِئِهِ مَتَابٌ﴾ [٣٠]: تَوْبَتِي، ﴿أَفَلَمْ يَنَاشِ﴾ [٣١]: لَمْ يَتَبَيَّنْ، ﴿قَارِعَةً﴾ [٣١]: دَاهِيَةً، ﴿فَأَمْلَيْتُ﴾ [٣٢]: أَطْلُتُ، مِنَ الْمَلْيِ، وَالْمَلَاوَةُ، وَمِنْهُ: ﴿مَلِيًّا﴾ [٤٦]: امْرِئٌ، وَيُقَالُ لِلْوَاسِعِ الطَّوِيلِ مِنَ الْأَرْضِ: مَلَى مِنَ الْأَرْضِ، ﴿أَشَقُّ﴾ [٣٤]: أَشَدُّ، مِنَ الْمَشَقَّةِ، ﴿مُعَقَّبٌ﴾ [٤١]: مُغَيَّرٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُتَجَاوِرَاتٍ﴾ [٤]: طَيِّبَهَا، وَخَبِيثَهَا السَّبَاحُ، ﴿صَنَوَانٌ﴾: النَّحْلَتَانِ، أَوْ أَكْثَرُ فِي أَضَلِّ وَاحِدٍ، وَغَيْرُ صَنَوَانٍ [٤]: وَخَدَهَا، ﴿بِمَاءٍ وَاحِدٍ﴾ [٤]: كَصَالِحِ بَنِي آدَمَ، وَخَبِيثُهُمْ: أَبْوَهُهُمْ وَاحِدٌ، ﴿السَّحَابِ الثَّقَالِ﴾ [١٢]: الَّذِي فِيهِ الْمَاءُ، ﴿كَبَاسِطٍ كَفَيْهِ إِلَى الْمَاءِ﴾ [١٤]: يَدْعُو الْمَاءَ بِلِسَانِهِ، وَيُسِيرُ إِلَيْهِ بِيَدِهِ، فَلَا يَأْتِيهِ أَبَدًا، ﴿سَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ [١٧]: تَمَلَأَ بَطْنٌ وَادٍ، ﴿زَبَدًا رَابِيَا﴾ [١٧]: زَبَدٌ السَّيْلِ، ﴿زَبَدٌ مِثْلُهُ﴾ [١٧]: حَيْثُ الْحَدِيدُ وَالْحَلِيزَةُ

١ - باب ﴿اللَّهُ يَغْلُمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ﴾ [٨]، غِيضٌ: نَقِصٌ

٤٦٩٧- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَغْلُمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَغْلُمُ مَا فِي غَدِّ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَغْلُمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَغْلُمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَذْهَبُ نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَلَا يَغْلُمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ» [سبق بقرن ١٠٣٩].

(١٤) - سورة إبراهيم

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَادٍ﴾ [الرد: ٧]: ذَاغَ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿صَدِيدٌ﴾ [١٦]: قَيْحٌ، وَدَمٌ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ﴿ادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [٦]: أَيَادِي اللَّهِ عِنْدَكُمْ، وَأَيَّامُهُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ [٣٤]: رَغَبْتُمْ إِلَيْهِ فِيهِ، ﴿تَبْعُونَهَا عَوْجًا﴾ [آل عمران: ٩٩]: يَلْتَمِسُونَ لَهَا عَوْجًا، ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ﴾ [٧]: أَعْلَمَكُمْ: أَدْنَكُمْ، ﴿رَدُّوْا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ﴾ [٩]: هَذَا مِثْلُ: كَفُّوا عَمَّا أَمُرُوا بِهِ، ﴿مَقَامِي﴾ [١٤]: حَيْثُ يُقِيمُهُ اللَّهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ﴿مِنْ وَرَائِهِ﴾ [١٦]: قُدَّامِهِ جَهَنَّمَ، ﴿لَكُمْ تَبَعًا﴾ [٢١]: وَاحِدُهَا تَابِعٌ، مِثْلُ: غَيْبٌ، وَغَائِبٌ، ﴿بِمُضَرِّحِكُمْ﴾ [٢٢]: اسْتَضَرَّحَنِي: اسْتَعَاثَنِي، ﴿يَسْتَضَرُّحُهُ﴾ [القصص: ١٨]: مِنَ الصُّرَاخِ، ﴿وَلَا خِلَالَ﴾ [٣١]: مُضْدَرٌ خَالَئُهُ خِلَالًا، وَيَجُوزُ أَيْضًا جَمْعُ خُلَّةٍ وَخِلَالٍ، ﴿اجْتِثَّتْ﴾ [٢٦]: اسْتَوْصِلَتْ

١ - باب قوله ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾ [٢٤ - ٢٥]

٤٦٩٨- حَدَّثَنِي عُيَيْنَةُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَخْبَرُونِي بِشَجَرَةٍ تُشْبِهُ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ، لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا، وَلَا، وَلَا، وَلَا، تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ» قَالَ ابْنُ عُمرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا لَمْ يَقُولُوا شَيْئًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ»، فَلَمَّا قُمْنَا قُلْتُ لِعُمَرَ: يَا أَبَتَاهُ، وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ وَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكَلَّمَ؟ قَالَ: لَمْ أَرْكَمْ تَكَلِّمُونَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، أَوْ أَقُولَ شَيْئًا، قَالَ عُمرُ: لِأَنْ تَكُونَ قُلَّتُهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا

وَكَذَا» [سبق برقم ٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١١].

٢- باب «يُبَيِّنُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ» [٢٧]

٤٦٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، عَنِ النَّبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: «يُبَيِّنُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ» [سبق برقم ١٣٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٧١].

٣- باب «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا» [٢٨]، «أَلَمْ تَرَ»: أَلَمْ تَعْلَمْ

كَقَوْلِهِ: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا» [البقرة: ٢٤٣]، «الْبَوَارِ» [٢٨]: الْهَلَاكُ، بَارِ يَبُورُ بَوْرًا، «قَوْمًا بُورًا» [الفرقان: ١٨]: هَالِكِينَ ٤٧٠٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا»، قَالَ: «هُمْ كُفَّارُ أَهْلِ مَكَّةَ» [سبق برقم ٣٧٩٩].

(١٥) - سورة الحج

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ» [٤١]: الْحَقُّ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ، وَعَلَيْهِ طَرِيقُهُ، «لِبِإِمَامٍ مُبِينٍ» [٧٩]: عَلَى الطَّرِيقِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَعَمْرُكَ» [٧٢]: لَعِيشُكَ، «قَوْمٌ مُنْكَرُونَ» [٦٢]: أَنْكَرَهُمْ لُوطٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ، «كِتَابٌ مَعْلُومٌ» [٤]: أَجَلٌ، «لَوْ مَا تَأْتِينَا» [٧]: هَلَا تَأْتِينَا، «شَيْعٌ» [١٠]: أُمَّمٌ، وَالْأَوَّلِيَاءُ أَيْضًا شَيْعٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يُهْرَعُونَ» [هود: ٧٨]: مُسْرِعِينَ، «لِلْمُتَوَسِّمِينَ» [٧٥]: لِلنَّاطِرِينَ، «سُكَّرَتْ» [١٥]: غُشِيَتْ، «بُرُوجًا» [١٦]: مَنَازِلَ لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، «لَوَاقِحٌ» [٢٢]: مَلَاقِحٌ مُلْقَحَةٌ، «حِمَاً» [١٦]: جَمَاعَةً حَمَاءً، وَهُوَ الطَّيْنُ الْمُتَغَيَّرُ، وَالْمُسْنُونُ: الْمَضْبُوبُ، «تَوَجَّلْ» [٥٣]: تَخَفْ، «ذَابِرٌ» [٦٦]: آخِرٌ، «لِبِإِمَامٍ مُبِينٍ» [٧٩]: الْإِمَامُ: كُلُّ مَا اتَّخَمْتُمْ، وَاهْتَدَيْتُمْ بِهِ، «الصَّيْحَةُ» [٨٣]: الْهَلَكَةُ

١- باب «إِلَّا مَنْ اسْتَرْقَى السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ مُبِينٌ» [١٨]

٤٧٠١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَالسَّلْسِلَةِ عَلَى صَفْوَانٍ»، قَالَ عَلِيُّ، وَقَالَ غَيْرُهُ: صَفْوَانٍ يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ، «فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا لِلَّذِي قَالَ: الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرْقُوا السَّمْعَ، وَمُسْتَرْقُوا السَّمْعَ، هَكَذَا وَاحِدٌ فَوْقَ آخَرَ، وَوَصَفَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ، وَفَرَحَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدِهِ الْيُمْنَى، نَصَبَهَا بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشَّهَابُ الْمُسْتَمَعَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِي بِهَا إِلَى صَاحِبِهِ، فَيُخْرِقُهُ، وَرُبَّمَا لَمْ يُدْرِكْهُ حَتَّى يَرْمِي بِهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ، إِلَى الَّذِي هُوَ أَشْفَلُ مِنْهُ، حَتَّى يُلْقَوْهَا إِلَى الْأَرْضِ»، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: «حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الْأَرْضِ، فَتَلْقَى عَلَى فَمِ السَّاحِرِ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِثْلَ كَذْبَةٍ، فَيَضْطِقُ، فَيَقُولُونَ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا يَكُونُ كَذَا وَكَذَا، فَوَجَدْنَاهُ حَقًّا؟ لِلْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتَ مِنَ السَّمَاءِ». حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ» وَزَادَ: «وَالْكَاهِنَ».

وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَقَالَ: قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ»،

وَقَالَ: «عَلَى فَمِ السَّاحِرِ»، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: أَأَنْتَ سَمِعْتَ عَمراً قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّ إِنْسَانًا رَوَى عَنْكَ عَنْ عُمَرُو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَيَزْعُمُهُ: أَنَّهُ قَرَأَ «فُزِعَ» قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا قَرَأَ عُمَرُو، فَلَا أَذْرِي سَمِعَهُ هَكَذَا أَمْ لَا؟ قَالَ سُفْيَانُ: وَهِيَ قِرَاءَتُنَا [طرفاء في: ٤٨٠٠، ٧٤٨١].

٢- باب ﴿وَلَقَدْ كَذَبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ الْمَرْسَلِينَ﴾ [٨٢]

٤٧٠٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِ الْحَجَرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يَصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ» [سبق برقم ٤٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٠].

٣- باب ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [٨٧]

٤٧٠٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَنْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَصْلِي فِدْعَانِي، فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِي؟» فَقُلْتُ: كُنْتُ أَصْلِي، فَقَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٢٤]؟» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟» فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْرِجَ فَذَكَرْتُهُ، فَقَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ١] هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيْتُهُ» [سبق برقم ٤٤٧٤].

٤٧٠٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمُّ الْقُرْآنِ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ».

٤- باب قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [٩١]، ﴿الْمُقْتَسِمِينَ﴾: [٩٠] الَّذِينَ حَلَفُوا

وَمِنْهُ: ﴿لَا أَقْسِمُ﴾ [البلد: ١] أَيْ: أَقْسِمُ، وَتَقْرَأُ: لَا أَقْسِمُ، قَاسَمَهُمَا: حَلَفَ لَهُمَا، وَلَمْ يَخْلِفَا لَهُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَقَاسَمُوا﴾ [النمل: ٤٩]: تَحَالَفُوا

٤٧٠٥- حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ» [٩١] هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، جَزَّوْهُ أَجْزَاءً، فَأَمَنُوا بِبَعْضِهِ، وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ».

٤٧٠٦- حَدَّثَنِي عُيَيْنَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ [٩٠] قَالَ: «آمَنُوا بِبَعْضٍ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ: الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى».

٥- باب ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [٩٩]، قَالَ سَالِمٌ «الْيَقِينُ»: الْمَوْتُ

(١٦) - سُورَةُ النَّحْلِ

﴿رُوحُ الْقُدُسِ﴾ [١٠٢]: جِبْرِيلُ، ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣]، ﴿فِي صَبَإٍ﴾ [١٢٧]: يُقَالُ أَمَرَ صَبِيقٌ وَصَبِيقٌ، مِثْلُ هَيْنٍ وَهَيْنٍ، وَلَيْنٍ وَلَيْنٍ، وَمَيِّتٍ وَمَيِّتٍ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تَتَفَيَّأُ ظِلَالُهُ﴾ [٤٨]: تَتَهَيَّأُ، ﴿سُبُلَ رَبِّكَ ذُلَالًا﴾ [٦٩]: لَا يَتَوَعَّرُ عَلَيْهَا مَكَانَ سَلَكْنِهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فِي تَقْلِبِهِمْ﴾ [٤٦]:

اِخْتِلَافَهُمْ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَمِيدُ﴾ [١٥]: تَكْفَأُ، ﴿مُفْرَطُونَ﴾ [٦٢]: مُنْسِيُونَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [٩٨]: هَذَا مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِسْتِعَاذَةَ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَمَعْنَاهَا: الْإِعْتِصَامُ بِاللَّهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تُسِيمُونَ﴾ [١٠]: تَرَعُونَ، ﴿شَاكِلَتِهِ﴾ [الإسراء: ٨٤]: نَاحِيَتِهِ، ﴿قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ [٩]: الْبَيَانُ، الدَّفْعُ: مَا اسْتَدْفَأَتْ بِهِ، ﴿ثَرِيحُونَ﴾ [٦]: بِالْعُشِيِّ، ﴿وَتَسْرَحُونَ﴾ [٦]: بِالْغَدَاةِ، ﴿بِشَقٍ﴾ [٧]: يَغْنِي: الْمَشَقَّةُ، ﴿عَلَى تَحُوفٍ﴾ [٤٧]: تَنْقُصُ، ﴿الْأَنْعَامَ لَعِبْرَةً﴾ [٦٦]: وَهِيَ تُوْنُثُ، وَتَذَكَّرُ كَذَلِكَ، وَكَذَلِكَ النَّعَمُ، الْأَنْعَامُ: جَمَاعَةُ النَّعَمِ، ﴿أَكْنَانًا﴾ [٨١]: وَاحِدُهَا كِنٌّ، مِثْلُ: حَمَلٍ، وَأَحْمَالٍ، ﴿سَرَابِيلَ﴾ [٨١]: قُمُصٌ، ﴿تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾ [٨٤]: وَأَمَّا ﴿سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ بَأْسَكُمْ﴾ [٨١]: فَإِنَّهَا الدَّرُوعُ، ﴿دَخَلَا بَيْنَكُمُ﴾ [٩٢، ٩٤]: كُلُّ شَيْءٍ لَمْ يَصِحَّ فَهُوَ دَخَلَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿حَفْدَةً﴾ [٧٦]: مَنْ وَلَدَ الرَّجُلُ، السَّكْرُ: مَا حَرَّمَ مِنْ ثَمَرَتِهَا، وَالرَّزْقُ الْحَسَنُ: مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ صَدَقَةٍ: ﴿أَنْكَاثًا﴾ [٩٢]: هِيَ خَرْقَاءُ، كَانَتْ إِذَا أُبْرِمَتْ غَزَلَهَا نَقَصَتْهُ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: الْأُمَّةُ مُعَلِّمُ الْخَيْرِ

١ - باب ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يَرُدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمْرِ﴾ [٧٠]

٤٧٠٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْمُورِيُّ عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو: أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَالْكَسَلِ، وَأَرْذَلِ الْعُمْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ» [سبق بقرن ٢٨٢٣، وأخرجه مسلم، بقرن ٢٧٠٦].

(١٧) - سورة بني إسرائيل

١ - باب

٤٧٠٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ ؓ قَالَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْكَهْفِ وَمَرْيَمَ: «إِنَّهُمْ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ، وَهُمْ مِنْ تِلَادِي»، «فَسَيُغْضَوْنَ إِلَيْكَ رُءُوسُهُمْ» [٥١] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَهْرُونَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: نَغَضَتْ سِنُّكَ أَيُّ: تَحَرَّكَتْ» [إطرافه في: ٤٧٣٩، ٤٩٩٤].

٢ - باب ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [٤]: أَخْبَرْنَاهُمْ أَنَّهُمْ سَيُفْسِدُونَ، وَالْقَضَاءُ عَلَى وَجْهِهِ:

﴿وَقَضَى رَبُّكَ﴾ [٣٣]: أَمَرَ رَبُّكَ، وَمِنْهُ الْحُكْمُ ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ﴾ [يونس: ٩٣]، وَمِنْهُ الْخَلْقُ ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ [الصافات: ١٢]، ﴿نَفِيرًا﴾ [٦]: مَنْ يَنْفِرُ مَعَهُ، ﴿وَلْيَسْبِرُوا﴾: يَدْمَرُوا، ﴿مَا عَلَوْا﴾ [٧]، ﴿حَصِيرًا﴾ [٨]: مَحْبَسًا مَحْصَرًا، ﴿حَقٌّ﴾ [١٦]: وَجِبَ، ﴿مَيْسُورًا﴾ [٢٨]: لَيْسًا، ﴿خِطَاءٌ﴾ [٣١]: إِثْمًا، وَهُوَ اسْمٌ مِنْ خِطِئْتُ، وَالْخِطَاءُ مَفْتُوحٌ مُضَدَّرٌ مِنَ الْإِثْمِ، خِطِئْتُ بِمَعْنَى: أَخْطَأْتُ، ﴿تَخْرُقُ﴾ [٣٧]: تَقْطَعُ، ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾ [٤٧]: مُضَدَّرٌ مِنْ نَاجَيْتُ، فَوَصَفَهُمْ بِهَا، وَالْمَعْنَى: يَتَنَاجَوْنَ، ﴿رُفَاتًا﴾ [٤٩، ٩٨]: خُطَامًا، ﴿وَاسْتَفْزَزَ﴾ [٦٤]: اسْتَخَفَّ، ﴿بِخَيْلِكَ﴾ [٦٤]: الْفُزْسَانِ، وَالرَّجُلُ: الرَّجَالَةُ، وَاحِدُهَا: رَاجِلٌ، مِثْلُ: صَاحِبٍ وَصَحْبٍ، وَتَاجِرٍ وَتَجَرٍ، ﴿حَاصِبًا﴾ [٦٨]: الرِّيحُ الْعَاصِيفُ، وَالْحَاصِبُ أَيُّضًا: مَا تَزِمِي بِهِ الرِّيحُ، وَمِنْهُ: ﴿حَصَبٌ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] يُزَمِي بِهِ فِي جَهَنَّمَ، وَهُوَ حَصْبُهَا، وَيُقَالُ: حَصَبٌ فِي الْأَرْضِ: ذَهَبٌ، وَالْحَصَبُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْحَصْبَاءِ، وَالْحَجَارَةِ، ﴿تَارَةً﴾ [٦٩]: مَرَّةً، وَجَمَاعَتُهُ: تَبِيرَةٌ، وَتَارَاتٍ، ﴿لَا تُحْكِنُ﴾ [٦٢]: لَا تُسْتَأْصِلُنَّهُمْ، يُقَالُ: احْتَنَكَ فَلَانٌ مَا عِنْدَ فَلَانٍ مِنْ عِلْمٍ: اسْتَقْصَا، ﴿طَائِرُهُ﴾ [١٣]: حَطُّهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

كُلُّ سُلْطَانٍ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ حُجَّةٌ، ﴿وَلِيٍّ مِنَ الذَّلِيلِ﴾ [١١١]: لَمْ يَخَالَفْ أَحَدًا

٣- باب ﴿أَسْرَى بَعْدَهُ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [١]

٤٧٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، (ح)، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: **قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ**: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِإِلْيَاءٍ بَقْدَحِينَ مِنْ خَمَرٍ وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا، فَأَخَذَ اللَّبَنَ، قَالَ جَبْرِيلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَذَاكَ لِلْفِطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمَرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ» [سبق برقم ٣٣٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨].

٤٧١٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: **سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا كَذَّبْتَنِي فَرِيشٌ، قُمْتُ فِي الْحِجْرِ، فَجَلَّى اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ»، زَادَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَحْيَى ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ: «لَمَّا كَذَّبْتَنِي فَرِيشٌ حِينَ أُسْرِي بِي إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ... نَحْوَهُ»، **﴿قَاصِفًا﴾** [٦٩]: رِيحٌ تَقْصِفُ كُلَّ شَيْءٍ [سبق برقم ٣٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠].

٤- **باب ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [٧٠]: كَرَّمْنَا، وَأَكْرَمْنَا وَاحِدٌ، ﴿ضَعُفَ الْحَيَاةُ وَضَعُفَ الْمَمَاتُ﴾ [٧٠]:** عَذَابُ الْحَيَاةِ وَعَذَابُ الْمَمَاتِ، **﴿خِلَافَكَ﴾** [٧٦]: وَخِلْفَكَ سَوَاءٌ، **﴿وَنَأَى﴾** [٨٣]: تَبَاعَدَ، **﴿شَاكِلَتِهِ﴾** [٨٤]: نَاحِيَّتِهِ، وَهِيَ مِنْ شَكْلِهِ، **﴿صَرَفْنَا﴾** [٤٦]: وَجَّهْنَا، **﴿قَبِيلًا﴾** [٩٢]: مُعَايِنَةً، وَمُقَابَلَةً، وَقِيلَ: الْقَابِلَةُ لِأَنَّهَا مُقَابِلَتُهَا، وَتَقَبَّلَ وَلَدَهَا، **﴿خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾** [١٠٠]: أَنْفَقَ الرَّجُلُ: أَمْلَقَ، وَنَفَقَ الشَّيْءُ: ذَهَبَ، **﴿قُتُورًا﴾** [١٠٠]: مُقْتَرًا، **﴿لِلْأَذْقَانِ﴾** [١٠٧]: مُجْتَمِعَ اللَّحْيَيْنِ، وَالْوَاحِدُ ذَقْنٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: **﴿مُؤَفَّرًا﴾** [٦٣]: وَافَرًا، **﴿تَبِيعًا﴾** [١٩]: ثَائِرًا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَصِيرًا، **﴿حَبَّتْ﴾** [٩٧]: طَفِئَتْ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **﴿لَا تَبْذُرْ﴾** [٢٦]: لَا تَنْفَقْ فِي الْبَاطِلِ، **﴿إِيتِغَاءَ رَحْمَةٍ﴾** [٢٨]: رِزْقٍ، **﴿مُثْبُورًا﴾** [١٠٢]: مَلْعُونًا، **﴿لَا تَقْفُ﴾** [٣٦]: لَا تَقُلْ، **﴿فَجَاسُوا﴾** [٥]: تَيَمَّمُوا، **﴿يُزْجِي الْفُلُكُ﴾** [٦٦]: يُعْجِرِي الْفُلُكُ، **﴿يَخْرُونَ لِلْأَذْقَانِ﴾** [١٠٩، ١٠٧]: لِلْوُجُوهِ

باب ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ [١٦]

٤٧١١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «كُنَّا نَقُولُ لِلْحَيِّ إِذَا كَثُرُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَمْرُ بَنُو فَلَانٍ»، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: وَقَالَ: أَمَرَ.

٥- باب ﴿ذَرِيَّةً مِنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [٣]

٤٧١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحِمِّ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الدَّرَاعَ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً، ثُمَّ قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَذَرُونَ مِمَّ ذَلِكَ؟ يُجْمَعُ النَّاسُ^(١): الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرُ، وَتَذْنُو الشَّمْسُ، فَيُبْلَغُ النَّاسُ مِنَ الْعَمِّ وَالْكَرْبِ مَا

(١) وفي نسخة: «يجمع الله الناس» [ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ].

لَا يُطِيقُونَ، وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْتَظِرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِآدَمَ عليه السلام، فَيَأْتُونَ آدَمَ عليه السلام، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي، عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي ﷻ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ، فَذَكَرْهُنَّ أَبُو حَيَّانَ فِي الْحَدِيثِ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَضَلَّكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أَوْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلِمَتُ النَّاسِ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا، اشْفَعْ لَنَا، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَأَنْطَلِقُ، فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي ﷻ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ، وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ازْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تَعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ، فَارْزُقْ رَأْسِي فَأَقُولُ: أُمِّتِي يَا رَبِّ، أُمِّتِي يَا رَبِّ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَذْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِي مَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمَضْرَاعَيْنِ مِنْ مَضَارِيعِ الْجَنَّةِ، كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحَمِيرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى» (سبق برقم ٣٣٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٠).

٦- باب ﴿وَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [٥١]

٤٧١٣- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «خَفِيَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَائِبِهِ لَشُرْحِ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ» يَغْنِي الْقُرْآنُ (سبق برقم ٢٠٧٣).

٧- باب ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ رَزَعْنَكُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [٥٦]

٤٧١٤- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه ﴿إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةُ﴾ قَالَ: «كَانَ نَاسٌ مِنَ الْإِنْسِ يَغْبُدُونَ نَاسًا مِنَ الْجِنِّ،

فَأَسْلَمَ الْجِنَّ، وَتَمَسَكَ هَؤُلَاءَ بِدِينِهِمْ»، زَادَ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ [طرفه في: ٤٧١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣٠].

٨- باب ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الآية ٥٧]

٤٧١٥- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ قَالَ: «نَاسٌ مِنَ الْجِنَّ يُعْبُدُونَ فَأَسْلَمُوا» [سبق برقم ٤٧١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣٠].

٩- باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [١٠]

٤٧١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: «هِيَ رُؤْيَا عَيْنِ أَرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْقُرْآنِ» قَالَ: شَجَرَةُ الرَّقُومِ» [سبق برقم ٣٨٨٨].

١٠- باب ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [٧٨]، قَالَ مُجَاهِدٌ: صَلَاةُ الْفَجْرِ

٤٧١٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الْوَاحِدِ خَمْسٌ وَعَشْرُونَ دَرَجَةً، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ» يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَقْرَأُوا إِنَّ شَيْئًا: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [سبق برقم ١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٩].

١١- باب ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [٧٩]

٤٧١٨- حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُثًّا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا، يَقُولُونَ: يَا فُلَانُ اشْفَعْ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَلِكَ يَوْمٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ» [سبق برقم ١٤٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٤٠].

٤٧١٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْبَدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ الثَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، رَوَاهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٦١٤].

١٢- باب ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [٨١]، يَزْهَقُ: يَهْلِكُ

٤٧٢٠- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، ﷺ قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِئَةً نُصَبَ، فَجَعَلَ يَطْعُهَا بَعْدَ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾، ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾» [سبأ: ٤٩] [سبق برقم ٢٤٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨١].

١٣- باب ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ [٨٥]

٤٧٢١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ،

عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَزْبٍ، وَهُوَ مُتَكَيِّ عَلَى عَسِيبٍ، إِذْ مَرَّ الْيَهُودُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ، عَنِ الرُّوحِ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُمْ إِلَيْهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بَشِيءٌ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحِي إِلَيْهِ، فَقُمْتُ مَقَامِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ، عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [سبق برقم ١٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٤].

١٤ - باب ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافُ بِهَا﴾ [١١٠]

٤٧٢٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ، وَلَا تَخَافُ بِهَا﴾ قَالَ: «نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ، كَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ سُبُوحَ الْقُرْآنِ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ أَيُّ: بِقِرَاءَتِكَ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ، فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ، ﴿وَلَا تَخَافُ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾. [إطرافه في: ٧٤٩٠، ٧٥٢٥، ٧٥٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٦].

٤٧٢٣- حَدَّثَنَا طَلْحُ بْنُ غَنَامٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أُنْزِلَ ذَلِكَ فِي الدُّعَاءِ» [إطرافه في: ٦٣٢٧، ٧٥٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٧].

(١٨) - سورة الكهف

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَقْرِضُهُمْ﴾ [١٧]: تَتْرُكُهُمْ، ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ﴾ [٣٤]: ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ: جَمَاعَةُ الثَّمَرِ، ﴿بَاخِعٌ﴾ [٦]: مُهْلِكٌ، ﴿أَسْفًا﴾ [٦]: نَدَمًا، ﴿الْكَهْفُ﴾ [٩]: الْفُتْحُ فِي الْجَبَلِ، ﴿وَالرَّقِيمُ﴾ [٩]: الْكِتَابُ، ﴿مَرْقُومٌ﴾ [المطففين: ٩]: مَكْتُوبٌ مِنَ الرَّقْمِ، ﴿رَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ [٢٠]: أَلْهَمْنَاهُمْ صَبْرًا، ﴿لَوْلَا أَنْ رَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهَا﴾ [القصاص: ١٠]، ﴿شَطَطًا﴾ [١٤]: إِفْرَاطًا، ﴿الْوَصِيدُ﴾ [١٨]: الْفِنَاءُ، جَمْعُهُ وَصَائِدٌ، وَوَصِدٌ، وَيُقَالُ: الْوَصِيدُ: الثَّابِتُ، ﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾ [البلد: ٢٠]: مُطَبَّقَةٌ، أَصَدَ الثَّابِتُ، وَأَوْصَدَ: بَعَثْنَاهُمْ، [١٩]: أَحْيَيْنَاهُمْ، ﴿أَرْكَى﴾ [١٩]: أَكْثَرَ، وَيُقَالُ: أَحْلَى، وَيُقَالُ: أَكْثَرُ رَيْعًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَكَلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ﴾ [٣٣]: لَمْ تَنْقُصْ، وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿الرَّقِيمُ﴾: اللَّوْحُ مِنْ رِصَاصٍ، كَتَبَ عَلَيْهِمْ أَصْنَافَهُمْ، ثُمَّ طَرَحَهُ فِي خِزَانَتِهِ، فَضَرَبَ اللَّهُ عَلَى آذَانِهِمْ: فَنَامُوا، وَقَالَ غَيْرُهُ: وَأَلَتْ تَيْلٌ: تَنَجَّوْا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَوْثَلًا﴾ [٥٨]: مَحْرُورًا، ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ [١٠١]: لَا يَغْفُلُونَ

١ - باب ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [٥٤]

٤٧٢٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَقَاطِمَةً قَالَ: أَلَا تُصَلِّيَانِ» [سبق برقم ١١٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٧٥].

﴿رَجَمًا بِالْغَيْبِ﴾ [٢٢]: لَمْ يَسْتَبِينَ، ﴿فُرْطًا﴾ [٢٨]: نَدَمًا، ﴿سَرَادِقُهَا﴾ [٢٩]: مِثْلُ السَّرَادِقِ، وَالْحَجَرَةُ الَّتِي تُطِيفُ بِالْفَسَاطِيطِ، ﴿يُحَاوِرُهُ﴾ [٣٤، ٣٧]: مِنَ الْمُحَاوَرَةِ، ﴿لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾ [٣٨]: أَيُّ لَكِنَّا أَنَا هُوَ اللَّهُ رَبِّي، ثُمَّ حَذَفَ الْأَلْفَ، وَأَدْغَمَ إِحْدَى الثَّوْنَيْنِ فِي الْأُخْرَى، ﴿وَفَجَزْنَا خِلَالَهُمَا نَهْرًا﴾ [٣٣]: تَقُولُ: بَيْنَهُمَا نَهْرًا، ﴿زَلَقًا﴾ [٤٠]: لَا يَثْبُتُ فِيهِ قَدَمٌ، ﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ﴾ [٤٤]: مُصَدَّرٌ وَلِيَ الْوَلِيِّ وَلَاءٌ، ﴿عُقْبًا﴾ [٤٤]:

عَاقِبَةً، وَعُقْبَى، وَعُقْبَةٌ وَاحِدٌ، وَهِيَ الْآخِرَةُ، قَبْلًا، وَ﴿قَبْلًا﴾: وَ[٥٥] اِقْبِلَا اسْتِثْنَاءًا، ﴿لِيَذْخُبُوا﴾ [٥٦]:

لِيَزِيلُوا، الدَّخْضُ: الزُّلْجُ

٢- باب ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾ [١٠٠]: زَمَانًا، وَجَمْعُهُ أَحْقَابٌ

٤٧٢٥- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنْ نَوَّاهُ الْبَكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى صَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيئًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَزِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: إِنْ لِي عَبْدًا بِمَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، فَكَيْفَ لِي بِهِ؟ قَالَ: تَأْخُذْ مَعَكَ حُوتًا فَتَجْعَلْهُ فِي مَكْتَلٍ، فَحَيْثُمَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَهُوَ ثَمٌّ، فَأَخَذَ حُوتًا، فَجَعَلَهُ فِي مَكْتَلٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ، وَانْطَلَقَ مَعَهُ بَفْتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، حَتَّى إِذَا أَتَى الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا فَنَامَا، وَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمَكْتَلِ، فَخَرَجَ مِنْهُ، فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ، ﴿فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾، وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الْحُوتِ جَزِيَةَ الْمَاءِ، فَضَارَ عَلَيْهِ مِثْلُ الطَّاقِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ نَسِيَ صَاحِبَهُ أَنْ يُخْبِرَهُ بِالْحُوتِ، فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتَهُمَا، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْعَدِ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: ﴿أَتَنَا عِدَاءُنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾، قَالَ: وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾، قَالَ: فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا، وَلِمُوسَى وَلِفَتَاهُ عَجَبًا، فَقَالَ مُوسَى: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي، ﴿فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾، قَالَ: رَجَعَا يَقْضِيَانِ آثَارَهُمَا حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجًى ثَوْبًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، فَقَالَ الْخَضِرُ: وَأَتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامَ، قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَتَيْتَكَ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلِمْتَ رَشَدًا، ﴿قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾، يَا مُوسَى، إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمُكَ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ، فَقَالَ مُوسَى: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾، فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: ﴿إِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَخْبِرَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾، فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَمَرَّتْ سَفِينَةٌ، فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمْ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ، فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَلَمَّا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ لَمْ يَفْجَأْ إِلَّا وَالْخَضِرُ قَدْ قَلَعَ لَوْحًا مِنَ الْأَوَاحِ السَّفِينَةَ بِالْقُدُومِ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُزِهْقَنِي مِنْ أَمْرِي غَسْرًا ﴿قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا، قَالَ وَجَاءَ غُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى خِزْفِ السَّفِينَةِ، فَفَرَّ فِي الْبَحْرِ نَفَرًا، فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: مَا عَلِمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ مَا نَقَصَ هَذَا الْغُصْفُورُ مِنْ هَذَا الْبَحْرِ، ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ، فَبَيْنَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، إِذْ أَبْصَرَ الْخَضِرُ غُلَامًا يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ رَأْسَهُ بِيَدِهِ، فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً بِغَيْرِ نَفْسٍ؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا! قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، قَالَ وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى، ﴿قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا﴾ *

فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَى أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ - قَالَ مَائِلٌ - فَقَامَ الْخَضِرُ فَأَقَامَهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ مُوسَى: قَوْمُ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يَطْعَمُونَا، وَلَمْ يُضَيِّفُونَا ﴿لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ * قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ﴿إِلَى قَوْلِهِ:﴾ ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَدِدْنَا أَنْ مُوسَى كَانَ صَبْرَ حَتَّى يَقْضَى اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ خَبَرِهِمَا، قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: (وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَبًا)، وَكَانَ يَقْرَأُ: (وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا وَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ) (سبق برقم ٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٠).

٣- باب ﴿فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما فاتخذ سبيله في البحر سرباً﴾ [٢١]: مذهبا

يَسْرُبُ: يَسْلُكُ، وَمِنْهُ: ﴿وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ﴾

٤٧٢٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنْ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ يَزِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرُهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: إِنَّا لَعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَيْتِهِ، إِذْ قَالَ: سَلُونِي، قُلْتُ: أَيُّ أَبَا عَبَّاسٍ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، بِالْكُوفَةِ رَجُلٌ قَاضٍ يَقَالُ لَهُ نَوْفٌ، يَزْعُمُ أَنَّهُ لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَمَّا عَمْرُو فَقَالَ لِي: قَالَ قَدْ كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، وَأَمَّا يَعْلَى فَقَالَ لِي: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» قَالَ: ذَكَرَ النَّاسُ يَوْمًا حَتَّى إِذَا فَاضَتْ الْعُيُونُ، وَرَقَّتِ الْقُلُوبُ، وَلِي، فَأَذْرَكَ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، هَلْ فِي الْأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ: لَا، فَعَتَبَ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَزِدْ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ، قِيلَ: بَلَى، قَالَ: أَيُّ رَبِّ فَأَيْنَ؟ قَالَ "بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ اجْعَلْ لِي عِلْمًا أَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَقَالَ لِي عَمْرُو: قَالَ: حَيْثُ يَفَارِقُ الْخُوثُ، وَقَالَ لِي يَعْلَى: قَالَ: خُذْ نُونًا مَيْتًا حَيْثُ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَأَخَذَ خُوثًا فَجَعَلَهُ فِي مَكْتَلٍ، فَقَالَ لِفَتَاةٍ: لَا أَكْلُفُكَ إِلَّا أَنْ تُخْبِرَنِي بِحَيْثُ يَفَارِقُ الْخُوثُ، قَالَ: مَا كَلَّفْتُ كَثِيرًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاةٍ﴾ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، لَيْسَتْ عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ فِي ظِلِّ صَخْرَةٍ فِي مَكَانٍ ثُرَيَّانٍ، إِذْ تَضَرَّبَ الْخُوثُ، وَمُوسَى نَائِمٌ، فَقَالَ فَتَاةٌ: لَا أَوْقُظُهُ حَتَّى إِذَا اسْتَيْقَظَ نَسِيَ أَنْ يُخْبِرَهُ، وَتَضَرَّبَ الْخُوثُ حَتَّى دَخَلَ الْبَحْرَ، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جَزِيَةَ الْبَحْرِ حَتَّى كَانَ أَثَرُهُ فِي حَجَرٍ، قَالَ لِي عَمْرُو: هَكَذَا كَانَ أَثَرُهُ فِي حَجَرٍ، وَحَلَقَ بَيْنَ إِبْهَامَيْهِ وَاللَّتَيْنِ تَلِيَانِهِمَا، ﴿لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ قَالَ: قَدْ قَطَعَ اللَّهُ عَنْكَ النَّصَبَ، لَيْسَتْ هَذِهِ، عَنْ سَعِيدٍ، أَخْبَرَهُ فَرَجَعَا، فَوَجَدَا خَضِرًا، قَالَ لِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ: عَلَى طَنْفَسَةِ خَضِرَاءَ عَلَى كَيْدِ الْبَحْرِ، قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: مُسَجَّى بِثَوْبِهِ قَدْ جَعَلَ طَرَفُهُ تَحْتَ رِجْلَيْهِ، وَطَرَفُهُ تَحْتَ رَأْسِهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: هَلْ بَارِضِي مِنْ سَلَامٍ؟ مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: جِئْتُ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلِمْتَ رَشْدًا، قَالَ: أَمَّا يَكْفِيكَ أَنْ التَّوَرَاةَ بِيَدِكَ، وَأَنْ الْوَحْيَ يَأْتِيكَ؟ يَا مُوسَى، إِنْ لِي عِلْمًا لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَعْلَمَهُ، وَإِنْ لَكَ عِلْمًا لَا يَنْبَغِي لِي أَنْ أَعْلَمَهُ، فَأَخَذَ طَائِرَ بِمَنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلِمِي وَمَا عَلِمَكَ فِي جَنْبِ اللَّهِ إِلَّا كَمَا أَخَذَ هَذَا الطَّائِرُ بِمَنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ، حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ وَجَدَا مَعَابِرَ صَغَارًا تَحْمِلُ أَهْلَ هَذَا السَّاحِلِ إِلَى أَهْلِ هَذَا السَّاحِلِ الْآخَرِ، عَرَفُوهُ، فَقَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ الصَّالِحُ، قَالَ: قُلْنَا لِسَعِيدٍ: خَضِرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، لَا نَحْمِلُهُ

بأجر، فخرقها، ووتد فيها وتدا، قال موسى: ﴿أَخْرَقْتُهَا لِتُغْرَقَ أَهْلُهَا لَقَدْ جِئْتُ شَيْئًا إِمْرًا﴾، قال مجاهد: مُنْكَرًا، ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ كانت الأولى نسيانًا، والثوسطى شَرَطًا، والثالثة عَمْدًا، ﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُزْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾، لقيا غلامًا فَقَتَلَهُ، قال يعلی: قال سعيد: وجد غلمانًا يلعبون، فأخذ غلامًا كافرًا ظريفًا، فأضجعه ثم ذبحه بالسكين، ﴿قَالَ أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ لم تعمل بالجنث، وكان ابن عباس قرأها: زَكِيَّةً زَاكِيةً مُسْلِمَةً، كَقَوْلِكَ غُلَامًا زَكِيًّا، فأنطلقا، فوجدَا جدارًا يريد أن ينقض فأقامه، قال سعيد بيده هكذا، ورفع يده فاستقام، قال يعلی: حسبته أن سعيدًا قال فمسحه بيده فاستقام، ﴿لَوْ شِئْتُ لَاتَّخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾، قال سعيد: أجرًا نأكله، وكان وراءهم، وكان أمامهم، قرأها ابن عباس أمامهم، ملك، يزعمون عن غير سعيد أنه هدد بن بدد، والغلام المقتول اسمه يزعمون حيسور ملك يأخذ كل سفينة غصبا، فأردت إذا هي مرت به أن يدعها لعبيها، فإذا جاوزوا أصلحوها فانتفعوا بها، ومنهم من يقول: سدوها بقارورة، ومنهم من يقول بالقار، كان أبواه مؤمنين، وكان كافرا، فخشينا أن يزهقهما طغيانا وكفرا: أن يخلهما حبه على أن يتابعاه على دينه، فأردنا أن يبدلهما ربهما خيرا منه زكاة وأقرب رحما، لقوله: أقتلت نفسا زكية، وأقرب رحما: هما به أرحم منهما بالأول الذي قتل خضر، وزعم غير سعيد أنهما أبدا جارية، وأما داود بن أبي عاصم فقال عن غير واحد: إنها جارية» [سبق برقم ٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٠].

٤ - باب ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَصَصْنَا﴾ [٦٢-٦٤]

﴿صُنْعًا﴾ [١٠٤]: عملا، ﴿جَوْلًا﴾ [١٠٨]: تحولا، ﴿قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغُ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [٦٤]، ﴿إِمْرًا﴾ [٧١]، وَ﴿نُكْرًا﴾ [٧٤]: ذاهية، ﴿يَنْقُضُ﴾ [٧٧]: ينقض كما تنقض السن، ﴿لَاتَّخَذْتُ﴾ [٧٧]: واتخذت واحد، ﴿رُحْمًا﴾ [٨١]: من الرُحْم، وهي أشد مبالغة من الرحمة، ويظن أنه من الرحيم، وتُدعى مكة أم رُحْم، أي: الرحمة تنزل بها

باب ﴿قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ﴾ [٦٣]

٤٧٢٧- حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَ بِمُوسَى الْخَضِرِ، فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَامَ مُوسَى خَطِيئًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقِيلَ لَهُ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ قَالَ: أَنَا، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَزِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، وَأَوْحَى إِلَيْهِ: بَلَى، عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ، كَيْفَ السَّبِيلُ إِلَيْهِ؟ قَالَ: تَأْخُذُ حُوتًا فِي مَكْتَلٍ، فَحَيْثُمَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَاتَّبِعْهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مُوسَى وَمَعَهُ فَتَاهُ يُوْشَعَ بْنُ نُونٍ، وَمَعَهُمَا الْحُوتُ، حَتَّى أَتَتْهُمَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَتَزَلَّا عَنْهَا، قَالَ: فَوَضَعَ مُوسَى رَأْسَهُ فَنَامَ، قَالَ سُفْيَانُ: وَفِي حَدِيثٍ غَيْرِ عَمْرِو قَالَ: وَفِي أَصْلِ الصَّخْرَةِ عَيْنٌ يُقَالُ لَهَا الْحَيَاةُ، لَا يُصِيبُ مِنْ مَائِهَا شَيْءٌ إِلَّا حَيِيَ، فَأَصَابَ الْحُوتَ مِنْ مَاءِ تِلْكَ الْعَيْنِ، قَالَ: فَتَحَرَكَ وَأَنْسَلَ مِنَ الْمَكْتَلِ فَدَخَلَ الْبَحْرَ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ مُوسَى ﴿قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا﴾ الآية، قَالَ: وَلَمْ يَجِدِ النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ مَا أَمَرَ بِهِ، قَالَ لَهُ فَتَاهُ يُوْشَعَ بْنُ نُونٍ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى

الصَّخْرَةَ فَإِنِّي نَسِيتُ الْخُوتَ ﴿١٠١﴾ الْآيَةَ، قَالَ: فَرجعا يَقْضَانِ فِي آثَارِهِمَا، فَوَجَدَا فِي الْبَحْرِ كَالطَّاقِ مَمَرٌ الْخُوتِ، فَكَانَ لِفَتَاةٍ عَجَبًا، وَلِلْخُوتِ سَرَبًا، قَالَ: فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، إِذْ هُمَا بِرَجُلٍ مُسَجَّى بِثُوبٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، قَالَ: وَأَنْتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رَشْدًا؟ قَالَ لَهُ الْخَضِرُ: يَا مُوسَى، إِنَّكَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكُهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ، وَأَنَا عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ، قَالَ: بَلْ أَتَيْتُكَ، قَالَ: فَإِنْ أَتَيْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا، فَاَنْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَغَرَفَ الْخَضِرُ، فَحَمَلُوهُمْ فِي سَفِينَتِهِمْ بِغَيْرِ نَوْلٍ - يَقُولُ بِغَيْرِ أَجْرٍ - فَركبَا السَّفِينَةَ، قَالَ: وَوَقَعَ عُضْفُورٌ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَعَمَسَ مِنْقَارُهُ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ الْخَضِرُ لِمُوسَى: مَا عِلْمُكَ وَعِلْمِي وَعِلْمُ الْخَلَائِقِ فِي عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِقْدَارٌ مَا غَمَسَ هَذَا الْعُضْفُورُ مِنْقَارَهُ، قَالَ: فَلَمْ يَفْجَأْ مُوسَى إِذْ عَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى قُدُومِ فَخْرٍ السَّفِينَةِ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدْتَ إِلَيَّ سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا ﴿١٠٢﴾ لِتَغْرُقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتُ الْآيَةَ، فَاَنْطَلَقَا، إِذَا هُمَا بِغُلَامٍ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَقَطَعَهُ، قَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نَكْرًا﴾ * قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿١٠٣﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَبَوْا أَنْ يُضَيَّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾ فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا فَأَقَامَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: إِنَّا دَخَلْنَا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَلَمْ يُضَيَّفُونَا، وَلَمْ يُطْعَمُونَا، لَوْ شِئْتَ لَأَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا، قَالَ: هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ، سَأَتَيْتُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَدِدْنَا أَنْ مُوسَى صَبَرَ حَتَّى يَقْضَى عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا»، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضْبًا، وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا ﴿١٠٤﴾ [سبق برقم ٧٤، وأخرجه مسلم برقم ٢٣٨٠].

٥ - باب ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [١٠٣]

٤٧٢٨- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ مُصْنَبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ هُمْ الْحَزْرَوِيُّ؟ قَالَ: «لَا، هُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، أَمَّا الْيَهُودُ فَكَذَّبُوا مُحَمَّدًا ﷺ، وَأَمَّا النَّصَارَى كَفَرُوا بِالْجَنَّةِ، وَقَالُوا: لَا طَعَامَ فِيهَا، وَلَا شَرَابَ، وَالْحَزْرَوِيُّ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَغْدٍ مِيثَاقِهِ، وَكَانَ سَعْدٌ يُسَمِّيهِمُ الْفَاسِقِينَ».

٦ - باب ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ الْآيَةُ [١٠٥]

٤٧٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَقَالَ: اقْرَءُوا ﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾، وَعَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ مِثْلَهُ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٨٥].

(١٩) - سورة ﴿كهيعص﴾

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَبْصَرَ بِهِمْ وَأَسْمَعَ، اللَّهُ يَقُولُهُ، وَهُمْ الْيَوْمَ لَا يَسْمَعُونَ، وَلَا يُبْصِرُونَ، ﴿فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [٣٨] يَعْنِي قَوْلُهُ: ﴿أَسْمَعَ بِهِمْ وَأَبْصَرَ﴾ [٣٨] الْكُفَّارَ يَوْمَئِذٍ أَسْمَعَ شَيْءٍ وَأَبْصَرُهُ، ﴿لَا رَجْمَتَكَ﴾ [٤٦]: لَا شِمَتَكَ، ﴿وَرُبُّنَا﴾ [٧٤]: مَنْظَرًا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تَوَزُّهُمْ أَزًّا﴾ [٨٣]: تَزَعَّجَهُمْ إِلَى الْمَعَاصِي إِزْجَاجًا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِذَا﴾ [٨٩]: عَوَّجًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَرِذًا﴾ [٨٦]: عِطَاشًا، ﴿أَنَّا﴾ [٧٤]:

مَالًا، ﴿إِذَا﴾ [٨٩]: قَوْلًا عَظِيمًا، ﴿رَكْزًا﴾ [٩٨]: صَوْتًا، ﴿عَيًّا﴾ [٥٩]: خُسْرَانًا، ﴿بُكْيًا﴾ [٥٨]: جَمَاعَةً بَاكٍ، ﴿صَلِيًّا﴾ [٧٠]: صَلِي يَصْلِي، ﴿نَدِيًّا﴾ [٧٠]: وَالنَّادِي وَاحِدًا: مَجْلِسًا

١- باب ﴿وَأَنذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾ [٣٩]

٤٧٣٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبِشٍ أَمْلَحَ، فَيَنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَسْرِثُونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَاهُ، ثُمَّ يَنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَسْرِثُونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَاهُ، فَيَذْبَحُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ، خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُؤُلَاءِ فِي غَفْلَةٍ أَهْلُ الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ٢٨٤٩].

٢- باب ﴿وَمَا نَنْتَظِرُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [٦٤]

٤٧٣١- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَجَبْرِيلَ: «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا، فَتَزَلَّتْ ﴿وَمَا نَنْتَظِرُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [سَبَقَ بِرَقْمٍ ٣٢١٨].

٣- باب ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [٧٧]

٤٧٣٢- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَمِعْتُ خُبَابًا قَالَ جِئْتُ الْعَاصِيَّ بْنَ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ اتَّقَاضَاهُ حَقًّا لِي عِنْدَهُ، فَقَالَ: لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَقُلْتُ: لَا، حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تَبْعَثَ، قَالَ: وَإِنِّي لَمَيِّتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إِنْ لِي هُنَاكَ مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضِيكَ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾، رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَحَفْصُ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ [سَبَقَ بِرَقْمٍ ٢٠٩١، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ٢٧٩٥].

٤- باب ﴿أَطْلَعَ الْغَيْبِ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [٧٨]، قَالَ: مُوثِقًا

٤٧٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خُبَابٍ قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا بِمَكَّةَ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِيِّ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ سَيْفًا، فَجِئْتُ اتَّقَاضَاهُ، فَقَالَ: لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، قُلْتُ: لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ يُحْيِيكَ، قَالَ: إِذَا أَمَاتَنِي اللَّهُ ثُمَّ بَعَثَنِي وَلِي مَالٌ وَوَلَدٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ أَطْلَعَ الْغَيْبِ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا. قَالَ: مُوثِقًا، لَمْ يَقُلِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ (سَيْفًا)، وَلَا (مُوثِقًا) [سَبَقَ بِرَقْمٍ ٢٠٩١، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ٢٧٩٥].

٥- باب ﴿كَلَّا سَتَكُنُّبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا﴾ [٧٩]

٤٧٣٤- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خُبَابٍ قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ لِي دَيْنٌ عَلَى الْعَاصِيِّ بْنِ وَائِلٍ، قَالَ: فَأَتَانَا اتَّقَاضَاهُ، فَقَالَ: لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ، ثُمَّ

تُبْعَتْ، قَالَ: فَذَرْنِي حَتَّى أَمُوتَ ثُمَّ أُبْعَثْ، فَسَوَفَ أُوتَى مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضِيكَ، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [سبق برقم ٢٠٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٥].

٦- باب قَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَنَرِيئُهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾ [٨٠]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْجِبَالُ هَذَا﴾ [٩٠]: هَذَا

٤٧٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ خُبَّابٍ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِي بْنِ وائِلٍ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ لِي: لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، قَالَ: قُلْتُ: لَنْ أَكْفُرَ بِهِ حَتَّى تَمُوتَ، ثُمَّ تُبْعَثَ، قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ؟ فَسَوَفَ أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ، قَالَ: فَزَلَّتْ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا * أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا * كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا * وَنَرِيئُهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾ [سبق برقم ٢٠٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٥].

(٢٠) - سورة طه

قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ بِالنَّبِطِيَّةِ: ﴿طه﴾ [١]: يَا رَجُلُ، يُقَالُ: كُلُّ مَا لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ، أَوْ فِيهِ تَمَتَّةٌ، أَوْ فَأَاةٌ فَهِيَ عَقْدَةٌ، ﴿أُزْرِي﴾ [٣١]: ظَهَرِي، ﴿فَسَحَّحْتُكُمْ﴾ [١١]: يُهْلِكُكُمْ، ﴿الْمُثَلَّى﴾ [٦٣]: تَأْنِيْتُ الْأَمَثِلِ، يَقُولُ: بَدِيئُكُمْ، يُقَالُ: خُذِ الْمَثَلَى، خُذِ الْأَمَثَلَ، ﴿ثُمَّ ائْتُوا صَفًّا﴾ [٦٤]: يُقَالُ: هَلْ أَتَيْتَ الصَّفَّ الْيَوْمَ؟ يَغْنِي الْمُصَلَّى الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ، ﴿فَأَوْجَسَ﴾ [٦٧]: أَضْمَرَ خَوْفًا فَذَهَبَتِ الْوَاوُ مِنْ ﴿خَيْفَةً﴾ [٦٧]، لِكِسْرَةِ الْحَاءِ، ﴿فِي جُذُوعٍ﴾ [٧١]: أَيْ: عَلَى جُذُوعِ النَّخْلِ، ﴿خَطْبُكَ﴾ [٩٥]: بَالُكَ، ﴿مَسَاسٍ﴾ [٩٧]: مُصَدَّرٌ مَاسُهُ مَسَاسًا، ﴿لَنَنْسِفَنَّهُ﴾ [٩٧]: لَنَذَرِيئَهُ، ﴿قَاعًا﴾ [١٠٦]: يَغْلُوهُ الْمَاءُ، وَالصَّفْصَفُ: الْمُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَوْزَارًا﴾ [٨٧]: أَثْقَالًا، ﴿مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ﴾ [٨٧]: الْحُلِيِّ الَّذِي اسْتَعَارُوا مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ، فَقَذَفُوهَا، فَأَلْقَيْتُهَا، ﴿الْقَى﴾ [٨٧]: صَنَعَ، ﴿فَنَسِي﴾ [٨٨] مُوسَى، هُمْ يَقُولُونَهُ: أَخْطَأَ الرَّبُّ، ﴿لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾ [٨٩]: الْعَجَلُ، ﴿هَمْسًا﴾ [١٠٨]: حِسُّ الْأَقْدَامِ، ﴿حَشَرْتَنِي أَعْمَى﴾ [١٢٤]: عَنْ حُجَّتِي، ﴿وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ [١٢٥]: فِي الدُّنْيَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بَقْبَسٍ﴾ [١٠]: ضَلُّوا الطَّرِيقَ، وَكَانُوا شَاتِينَ، فَقَالَ: إِنْ لَمْ أَجِدْ عَلَيْهَا مِنْ يَهْدِي الطَّرِيقَ أَتَكْمُ بِنَارٍ تَوَقِدُونَ، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ﴿أَمْتَلُهُمْ طَرِيقَةً﴾ [١٠٤]: أَعَدَّلُهُمْ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَضْمًا﴾ [١١٢]: لَا يُظْلَمُ فِيهِضْمٌ مِنْ حَسَنَاتِهِ، ﴿عَوَجًا﴾ [١٠٧]: وَادِيًا، ﴿وَلَا أَمْتًا﴾ [١٠٧]: رَابِيَةً، ﴿سِيرَتَهَا﴾ [٢١]: حَالَتَهَا الْأُولَى [٢١]، ﴿النَّهْيُ﴾ [٥٤]: الثَّقَى، ﴿ضُنْكَا﴾ [١٢٤]: الشَّقَاءُ، ﴿هَوَى﴾ [٨١]: شَقِيَ، ﴿بِالْوَادِي الْمُقَدَّسِ﴾ [١٢]: الْمُبَارَكِ، ﴿طَوَى﴾ [٢١]: اِسْمُ الْوَادِي، ﴿بِمَلِكِنَا﴾ [٨٧]: بِأَمْرِنَا، ﴿مَكَانًا سَوًى﴾ [٥٨]: مَنْصَفٌ بَيْنَهُمْ، ﴿يَسَّاسًا﴾ [٧٧]: يَابَسًا، عَلَى قَدَرٍ [٤٠]: عَلَى مَوْعِدٍ، ﴿لَا تَنِيَّا﴾ [٤٣]: لَا تَضَعُفًا، ﴿يَفْرَطُ﴾ [٤٥]: عَقُوبَةٌ

١- باب ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ [٤١]

٤٧٣٦- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّتَقَى آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى لآدَمَ: أَنْتَ الَّذِي أَشَقَيْتَ النَّاسَ، وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ قَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ، وَاضْطَفَاكَ لِنَفْسِهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَوَجَدْتُهَا كُتِبَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى»، ﴿الْيَمِّ﴾ [٣٩]: الْبَحْرِ [سبق برقم ٣٤٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٢].

٢- باب ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرَبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا * لَا تَخَافُ

دَرْكًا وَلَا تَخْشَى * فَاتَّبِعْهُمْ فِرْعَوْنَ بِجُنُودِهِ فَغَشِيَهُمْ مِنَ الْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى﴾ [٧٧-٧٩] ٤٧٣٧- حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قال: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَالْيَهُودُ تَصُومُ عَاشُورَاءَ، فَسَأَلَهُمْ فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي ظَهَرَ فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ، فَصُومُوهُ» [سبق برقم ٢٠٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٠].

٣- باب ﴿فَلَا يَخْرُجْنَكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ [١١٧]

٤٧٣٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «حَاجَّ مُوسَى آدَمَ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ الَّذِي أَخْرَجْتَ النَّاسَ مِنَ الْجَنَّةِ بِذَنْبِكَ، وَأَشَقَّيْتَهُمْ، قَالَ: قَالَ آدَمُ: يَا مُوسَى، أَنْتَ الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ، وَبِكَلَامِهِ، أَتُلَوِّمُنِي عَلَى أَمْرِ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي، أَوْ قَدَرَهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي؟» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى» [سبق برقم ٣٤٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٢].

(٢١) - سورة الأنبياء

٤٧٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قال: «بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالْكَهْفُ، وَمَرْيَمَ، وَطَةَ، وَالْأَنْبِيَاءَ: هُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي» [سبق برقم ٤٧٠٨].

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿جُذَاذًا﴾ [٥٨]: قَطَعُهُنَّ، وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿فِي فَلَكٍ﴾ [٣٣]: مِثْلُ فَلَكَةِ الْمَغْزَلِ، ﴿يَسْبَحُونَ﴾ [٣٣]: يَدُورُونَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿نَفَسَتْ﴾ [٧٨]: رَعَتْ لَيْلًا، ﴿يُضْحَبُونَ﴾ [٤٣]: يُمْنَعُونَ، ﴿أَمْتَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [٩٢]: قَالَ: دِينَكُمْ دِينٌ وَاحِدٌ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿حَصَبٌ جَهَنَّمَ﴾: حَطَبٌ بِالْحَبَشَةِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿أَحْسُوا﴾ [١٢]: تَوَقَّعُوا، مِنْ أَحْسَسْتُ، ﴿خَامِدِينَ﴾ [١٥]: هَامِدِينَ، حَصِيدٌ: مُسْتَأْصَلٌ، يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ، وَالْإِثْنَيْنِ، وَالْجَمْعِ، ﴿لَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ [١٩]: لَا يُعْيُونَ^(١)، وَمِنْهُ حَسِيرٌ، وَحَسَرْتُ بَعِيرِي، ﴿عَمِيقٌ﴾ [الحج: ٢٧]: بَعِيدٌ، ﴿نَكِسُوا﴾ [٦٥]: رُدُّوا، ﴿صَنَعَةُ لُبُوسٍ﴾ [٨٠]: الدَّرُوعُ، ﴿تَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ﴾ [٩٣]: اخْتَلَفُوا، الْحَسِيسُ وَالْحِسُّ وَالْجَزُسُ وَالْهَمْسُ وَاحِدٌ، وَهُوَ مِنَ الصَّوْتِ الْخَفِيِّ، ﴿أَذْنَاكَ﴾ [فصلت: ٤٧]: أَعْلَمْنَاكَ، ﴿أَذْنُكُمْ﴾ [١٠٩]: إِذَا أَعْلَمْتَهُ، فَأَنْتَ وَهُوَ عَلَى سَوَاءٍ لَمْ تَعْدَرْ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَعَلَّكُمْ تُسْأَلُونَ﴾ [١٣]: تُفْهَمُونَ، ﴿ارْتَضَى﴾ [٢٨]: رَضِيَ، ﴿التَّمَاثِيلُ﴾ [٥٢]: الْأَصْنَامُ، ﴿السِّجْلُ﴾ [١٠٤]: الصَّحِيفَةُ.

٢- باب ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نَعِيدُهُ وَعَدَا عَلَيْنَا﴾ [١٠٤]

٤٧٤٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ الثُّعْمَانِ: شَيْخٌ مِنَ النَّحْعِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قال: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ خِفَاءً

(١) يُعْيُونَ: وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَتَعَبُونَ، وَلَا يَأْسَمُونَ، وَلَا يَفْتَرُونَ [ابن باز رحمته الله].

غَرَاةً غُرُلًا ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾، ثُمَّ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِبْرَاهِيمُ، ثُمَّ يُجَاءُ بِرَجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتُ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقَالُ: لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بِغَدِّكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧]، فَيَقَالُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَزَالُوا مُزْتَدِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ)) [سبق برقم ٣٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٠].

(٢٢) - سورة الْحَجَّ

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ﴿الْمُحْبِثِينَ﴾ [٣٤]: الْمُطْمَئِنَّينَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي ﴿إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [٥٢]: إِذَا حَدَّثَ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي حَدِيثِهِ، فَيَنْطَلُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ، وَيُحْكِمُ آيَاتِهِ، وَيَقَالُ: ﴿أُمْنِيَّتُهُ﴾ [٥٢]: قِرَاءَتُهُ، ﴿إِلَّا أَمَانِي﴾ [البقرة: ٧٨]: يَقْرَءُونَ، وَلَا يَكْتُبُونَ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَشِيدٌ﴾ [٤٥]: بِالْقَصَّةِ: جَصْ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿يَسْطُونَ﴾ [٧٢]: يَفْرُطُونَ، مِنَ السَّطْوَةِ، وَيَقَالُ: يَسْطُونَ: يَتَطَشُونَ، وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ [٢٤]: أَلْهُمُوا إِلَى الْقُرْآنِ، وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ [٢٤]: الْإِسْلَامَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بَسْبَبٍ﴾ [١٥]: بِحَبْلِ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ، ﴿ثَانِي عَطْفِهِ﴾ [٩]: مُسْتَكْبِرٌ، ﴿تَذَهَّلُ﴾ [٢]: تَشْغَلُ

١- بَاب ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى﴾ [٢]

٤٧٤١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا آدَمُ، يَقُولُ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَنَادِي بِصَوْتٍ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثًا إِلَى النَّارِ، قَالَ: يَا رَبِّ وَمَا بَعَثَ النَّارَ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ - أَرَاهُ قَالَ - تِسْعِمِئَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ، فَيَحْتَضِدُ تَضَعُ الْحَامِلُ حَمْلَهَا وَيَشِيبُ الْوَلِيدُ، ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى تَغَيَّرَتْ وُجُوهُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ تِسْعِمِئَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ، وَمِنْكُمْ وَاحِدٌ، ثُمَّ أَنْتُمْ فِي النَّاسِ كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي جَنْبِ الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جَنْبِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: تِلْكَ أَهْلُ الْجَنَّةِ، فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: شَطْرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَكَبَّرْنَا» قَالَ أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ: ﴿تَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى﴾، قَالَ: «مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِئَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ»، وَقَالَ جَرِيرٌ، وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ: «سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى» [سبق برقم ٣٣٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢].

٢- بَاب ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَغْبِطُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾: شَكٌّ، ﴿فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ

فِتْنَةٌ ائْتَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾ [١١-١٢]،

﴿أَتَرْتَاهُمْ﴾ [المومنون: ٣٣]: وَسَعْنَاهُمْ

٤٧٤٢- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَغْبِطُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يَقْدُمُ الْمَدِينَةَ، فَإِنْ وَلَدَتْ امْرَأَتُهُ غُلَامًا، وَنَبِجَتْ خَيْلُهُ قَالَ: هَذَا دِينٌ صَالِحٌ، وَإِنْ لَمْ تَلِدْ امْرَأَتَهُ، وَلَمْ تُنْتِجْ خَيْلَهُ قَالَ: هَذَا دِينٌ سُوءٌ».

٣- باب ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [١٩]

٤٧٤٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ أَبِي نَزْرٍ ﴿أَنَّهُ كَانَ يُفْسِمُ فِيهَا قَسَمًا: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ نَزَلَتْ فِي حَمْزَةٍ، وَصَاحِبِيهِ، وَغُثْبَةٍ، وَصَاحِبِيهِ يَوْمَ بَرَزُوا فِي يَوْمِ بَدْرٍ﴾، رَوَاهُ سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، وَقَالَ غُثْمَانُ: عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَوْلَهُ [سبق برقم ٣٩٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣٣].

٤٧٤٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﴿قَالَ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْثُو بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ قَيْسٌ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ بَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: عَلِيٌّ وَحَمْزَةُ وَغُبَيْدَةُ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَغُبَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُثْبَةَ [سبق برقم ٣٩٦٥].

(٢٣) - سورة الْمُؤْمِنُونَ

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ﴿سَبْعَ طَرَائِقٍ﴾ [٧]: سَبْعَ سَمَوَاتٍ، ﴿لَهَا سَابِقُونَ﴾ [٦١]: سَبَقَتْ لَهُمُ السَّعَادَةُ، ﴿قُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ [٦٠]: خَائِفِينَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ﴾ [٣٦]: بَعِيدٌ بَعِيدٌ، ﴿فَاسْأَلِ الْعَادِينَ﴾ [١١٣]: الْمَلَائِكَةَ، ﴿لَنَآكِبُونَ﴾ [٧٤]: لَعَادِلُونَ، ﴿كَالْحُنُونِ﴾ [١٠٤]: عَابِسُونَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مِنْ سِلَآلَةٍ﴾ [١٢]: الْوَلَدِ، وَالنُّطْفَةِ: السِّلَالَةُ، وَالْجَنَّةُ وَالْجُنُونَ وَاحِدٌ، وَالْغُثَاءُ: الزُّبْدُ، وَمَا اِزْتَفَعَ عَنِ الْمَاءِ، وَمَا لَا يَنْتَفِعُ بِهِ، ﴿يَجَاوِرُونَ﴾ [٦٤]: يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ كَمَا تَجَارُ الْبَقَرَةُ، ﴿عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ [٦٦]: رَجَعَ عَلَى عَقْبِيهِ، ﴿سَامِرًا﴾ [٦٧]: مِنَ السَّمَرِ، وَالْجَمْعُ: السَّمَارُ، وَالسَّامِرُ هَاهُنَا فِي مَوْضِعِ الْجَمْعِ، ﴿تَسْحَرُونَ﴾ [٨٩]: تَعْمُونَ مِنَ السَّحْرِ

(٢٤) - سورة النُّورِ

﴿مِنْ خِلَالِهِ﴾ [٤٣]: مِنْ بَيْنِ أَضْعَافِ السَّحَابِ، ﴿سَنَا بَرْقَهُ﴾ [٤٣]: وَهُوَ الضَّيَاءُ، ﴿مُدْعَيْنِ﴾ [٤٩]: يُقَالُ لِلْمُسْتَحْذِي: مُدْعِنٌ، ﴿أَشْتَاتًا﴾ [٦١]: وَشَتَّى، وَشَتَاتٌ وَاحِدٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾ [١]: بَيِّنَاتُهَا، وَقَالَ غَيْرُهُ: سُمِّيَ الْقُرْآنُ لَجَمَاعَةِ السُّورِ، وَسُمِّيَتِ السُّورَةُ لِأَنَّهَا مَقْطُوعَةٌ مِنَ الْآخَرَى، فَلَمَّا قُرِنَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ سُمِّيَ قُرْآنًا، وَقَالَ سَعْدُ بْنُ عِيَاضٍ الثَّمَالِيُّ: الْمَشْكَاةُ: الْكُوَّةُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ﴾ [القيامة: ١٧]: تَأَلَّفَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، ﴿فَإِذَا قُرْآنُهُ فَاتَبَعَ قُرْآنُهُ﴾ [القيامة: ١٨]: فَإِذَا جَمَعْنَاهُ، وَالْقَنَاءُ: فَاتَبَعَ قُرْآنُهُ أَيْ: مَا جُمِعَ فِيهِ، فَاعْمَلْ بِمَا أَمَرَكَ، وَأَنْتَهُ عَمَّا نَهَاكَ، وَيُقَالُ: لَيْسَ لِسَعْرِه قُرْآنٌ، أَيْ: تَأَلَّفَ، وَسُمِّيَ الْفَرْقَانُ لِأَنَّهُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ: مَا قَرَأْتَ بَسْلًا قَطُّ، أَيْ: لَمْ تَجْمَعْ فِي بَطْنِهَا وَلَدًا، وَقَالَ: ﴿فَرَضْنَاهَا﴾ [١]: أَنْزَلْنَاهَا فِيهَا فَرَائِضَ مُخْتَلَفَةً، وَمَنْ قَرَأَ: ﴿فَرَضْنَاهَا﴾ يَقُولُ: فَرَضْنَا عَلَيْكُمْ، وَعَلَى مَنْ يَغْذِكُمْ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَوِ الْطِفْلَ الَّذِينَ لَمْ يَطْهَرُوا﴾ [٣١]: لَمْ يَذَرُوا، لِمَا بِهِمْ مِنَ الصَّغَرِ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: ﴿أُولَى الْإِزْبَةِ﴾ [٣١]: مَنْ لَيْسَ لَهُ أَرْبٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: لَا يَهْمُهُ إِلَّا بَطْنُهُ، وَلَا يَخَافُ عَلَى النِّسَاءِ، وَقَالَ طَاوُشٌ: هُوَ الْأَخْتَى الَّذِي لَا حَاجَةَ لَهُ فِي النِّسَاءِ

١- باب ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ

أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [٦]

٤٧٤٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرِيَابِيِّ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ عُيُومِرًا أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ، وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيْقَلُّهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَضْنَعُ؟ سَلَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَى عَاصِمَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ، فَسَأَلَهُ عُيُومِرُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ، وَعَابَهَا، قَالَ عُيُومِرُ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَجَاءَ عُيُومِرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيْقَلُّهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَضْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ»، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُلَاعَنَةِ بِمَا سَمَى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَلَاعَنَهَا ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا فَطَلَّقَهَا، فَكَانَتْ سُنَّةً لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي الْمُتَلَاعِنِينَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْظُرُوا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَشْحَمُ، أَدْعَجُ الْعَيْنَيْنِ، عَظِيمُ الْأَلَيْتَيْنِ، خَدَلَجُ السَّاقَيْنِ، فَلَا أَحْسِبُ عُيُومِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ تَصْدِيقِ عُيُومِرٍ، فَكَانَ بَعْدُ يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ» [سبق برقم ٤٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٢].

٢- باب ﴿وَالْخَامِسَةُ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [٧]

٤٧٤٦- حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيْقَلُّهُ فَتَقْتُلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمَا مَا ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الثَّلَاغِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُضِيَ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ» قَالَ: فَتَلَاغَنَا، وَأَنَا شَاهِدٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَفَارَقَهَا، فَكَانَتْ سُنَّةً أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ، وَكَانَتْ حَامِلًا، فَأَنْكَرَ حَمْلَهَا، وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَيْهَا، ثُمَّ جَرَتْ السُّنَّةُ فِي الْمِيرَاثِ أَنْ يَرِثَهَا، وَتَرِثَ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا» [سبق برقم ٤٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٢].

٣- باب ﴿وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [٨]

٤٧٤٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشْرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبَيْتَةُ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيْتَةَ؟ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «الْبَيْتَةُ، وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ»، فَقَالَ هِلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، إِنِّي لَصَادِقٌ، فَلْيُنْزِلْ اللَّهُ مَا يُبَيِّرُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ﴾ فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾، فَانْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ هِلَالٌ فَشَهِدَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟»، ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ، فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَفُوهَا، وَقَالُوا: إِنَّهَا مُوجِبَةٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَتَلَكَّأَتْ، وَنَكَصَتْ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا تَرْجِعُ، ثُمَّ قَالَتْ: لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ، فَامْضَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْصُرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ، سَابِغُ الْأَلْيَتَيْنِ، خَدَلَجُ السَّاقَيْنِ، فَهُوَ لَشْرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ»، فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ» [سبق برقم ٢٦٧].

٤- باب ﴿وَالْخَامِسَةُ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [١٩]

٤٧٤٨- حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما «أَنَّ رَجُلًا رَمَى امْرَأَتَهُ، فَأَتَتْهُ مِنْ وَلَدِهَا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَلَاعَنَا كَمَا قَالَ اللَّهُ، ثُمَّ قُضِيَ بِالْوَلَدِ لِلْمَرْأَةِ، وَفُرِّقَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ» [أطرافه: ٥٣٠٦، ٥٣١٣، ٥٣١٤، ٥٣١٥، ٦٧٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٠].

٥- باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ

مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [١١]، أَفَاكَ كَذَابٌ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها **﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾** [١١] قَالَتْ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ» [سبق برقم ٢٥٩٣، ٢٦٣٧، ٢٦٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠].

٦- باب ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا...﴾

قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ * لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [١١-١٣]

٤٧٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ **عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها** رُوحَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، وَكُلَّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ، الَّذِي حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، **عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها** أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها رُوحَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَتَيْتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غُرُورٍ غَرَاهَا، فَخَرَجَ سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا أَحْمَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأَنْزَلَ فِيهِ، فَمَسَرَّنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غُرُورِهِ تَلَكَّ، وَقَفَلْ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ أَدْنَى لَيْلَةٍ بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آدَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَسَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، إِذَا عَقْدٌ لِي مِنْ جُرْعِ أَطْفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَالْتَمَسْتُ عَقْدِي، وَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَزْحَلُونَ لِي، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي، فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ رَكِبْتُ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النَّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خَفَافًا، لَمْ يُثْقِلْهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا تَأْكُلُ الْغُلَقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، فَوَجَدْتُ عَقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ، وَلَا مُجِيبٌ، فَأَمَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَزْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي، غَلَبَنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ، ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ مِنَ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَذْلَجَ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتِي، وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِزْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَحَمَزْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَاللَّهِ مَا كَلَّمَنِي كَلِمَةً، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِزْجَاعِهِ، حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا فَرَكَبْتُهَا، فَأَنْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ

بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِبْنِ سَلُولٍ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاسْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكَ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيْبُنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ اسْتَكَيْتُ، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسْلِمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟» ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَلِكَ الَّذِي يَرِيْبُنِي، وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَ مَا نَفَهْتُ، فَخَرَجْتُ مَعِيَ أُمُّ مِسْطَحَ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ مُتَبَرِّزُنَا، وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُفَّ قَرِيْبًا مِنْ بُيُوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي التَّبَرُّزِ قَبْلَ الْغَائِطِ، فَكُنَّا نَتَّأَدَّى بِالْكُفِّ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحَ، وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُحْمٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ ضَحْرَ بْنِ عَامِرٍ: خَالَهَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَثَاةَ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحَ قَبْلَ بَيْتِي، وَقَدْ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمُّ مِسْطَحَ فِي مِرْطَها، فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحُ، فَقُلْتُ لَهَا: بِشَسِّ مَا قُلْتَ، أَتَسْتَيِّنُ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟ قَالَتْ: أَيْ هَئِثَا، أَوْلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: وَمَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكَ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي، وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَغْنِي سَلَمٌ ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تَيْكُمُ؟ فَقُلْتُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبُوتِي؟ قَالَتْ: وَأَنَا حَيْتِيذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قَبْلِهِمَا، قَالَتْ: فَأَذِنُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَبُوتِي، فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ، مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قَالَتْ: يَا بَنِيَّةُ، هَوْنِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطْ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا أَكْثَرُونَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْ لَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهِذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَضَبَحْتُ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُومٍ حَتَّى أَضَبَحْتُ أَبْكِي، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا} حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوُحْيَ يَسْتَأْمِرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهْلُكَ، وَمَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسْأَلِ الْجَارِيَةَ تَضِدُّكَ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: أَيْ بَرِيرَةُ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ؟ قَالَتْ بَرِيرَةُ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، إِنْ رَأَيْتِ عَلَيْهَا أَمْرًا أَغْمَضَهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَغْدَرَ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي إِبْنِ سَلُولٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي؟ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي»، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُقْبَةَ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنْ الْخَزَرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزَرَجِ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ احْتَمَلَتْهُ الْحُمِيَّةُ فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لَا تَقْتُلْهُ، وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ، فَقَامَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللَّهِ لَقَتَلْتَنَّهُ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ

تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، فَتُشَاوَرُ^(١) الْحَيَّانَ: الْأَوْسَ وَالْخَزْرَجَ، حَتَّى هُمَا أَنْ يَقْتَتِلُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا، وَسَكَتَ، قَالَتْ: فَمَكَثْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يَزِقُّ لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَجِلُ بَنَوْمٍ، قَالَتْ: فَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا لَا أَكْتَجِلُ بَنَوْمٍ، وَلَا يَزِقُّ لِي دَمْعٌ، يَظُنَّانِ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي، قَالَتْ: فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي، وَأَنَا أَبْكِي، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسْتُ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ، ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحِي إِلَيْهِ فِي شَأْنِي، قَالَتْ: فَتَشْهَدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيَرُّوكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَمْتَ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ، وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ»، قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ، قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَحَبُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَحَبِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَقُلْتُ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنَ، لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ، لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ، وَصَدَقْتُمْ بِهِ، فَلَيْتَ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، لَا تُصَدِّقُونَنِي بِذَلِكَ، وَلَيْتَ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ، لَتُصَدِّقَنِي، وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لَكُمْ مَثَلًا إِلَّا قَوْلَ أَبِي يُوسُفَ قَالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]، قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بَرَائَتِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحْيًا يُثَلِّي، وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَّرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِي بَأْمُرٍ يُثَلِّي، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهَ بِهَا، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْخَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا سَرَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَرَى عَنْهُ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: يَا عَائِشَةُ، أَمَّا اللَّهُ ﷻ، فَقَدْ بَرَأْتُكَ، فَقَالَتْ أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ ﷻ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ﴾ الْعَشْرَ الْآيَاتِ كُلَّهَا، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَائَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحَ بْنِ أَثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ، وَفَقَرَهُ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحَ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتِلْ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِيَ الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [٢٢]، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهِ، إِنِّي أَحَبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى التَّنَقُّةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَالُ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ: يَا زَيْنَبُ مَاذَا عَلِمْتَ، أَوْ رَأَيْتِ؟ فَقَالَتْ: يَا

(١) قلت: في النسخة السلفية: «فتساور» وفي نسخة المحافظ ابن حجر كما في المتن «فتشاور».

رَسُولَ اللَّهِ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي، مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ، وَطَفِقَتْ أَحْتَبُهَا حَمْنَةً تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكَتْ فِيْمَنْ هَلَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْإِفْكِ» [سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠].

٧- باب ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [١٤]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَلَقَّوْنَهُ﴾ [١٥]: يَزُويهِ بَعْضُكُمْ عَنْ بَعْضٍ، ﴿تَفِيضُونَ﴾ [يونس: ١١]: تَقُولُونَ
٤٧٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُليْمَانُ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ أُمِّ رُومَانَ أُمِّ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «لَمَّا رُمِيتْ عَائِشَةُ خَرْتُ مَغْشِيًا عَلَيْهَا» [سبق برقم ٣٣٨٨].

٨- باب ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ

وَتَحْسِبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [١٥]
٤٧٥٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ:
سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقْرَأُ: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ [سبق برقم ٤١٤٤].

باب ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [١٦]

٤٧٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: اسْتَأْذَنَ ابْنُ عَبَّاسٍ فُبِيلَ مَوْتِهَا عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ مَغْلُوبَةٌ، قَالَتْ: «أَحْشَى أَنْ يُثْنَى عَلَيَّ» فَقِيلَ: ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْ وَجْهِهِ الْمُسْلِمِينَ، قَالَتْ: «ائْذَنُوا لَهُ»، فَقَالَ: كَيْفَ تَجِدِينَ؟ قَالَتْ: «بِخَيْرٍ إِنْ أَتَيْتُ»، قَالَ: فَأَنْتِ بِخَيْرٍ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، رَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَنْكُحْ بِكُرًا غَيْرَكَ، وَنَزَلَ عُذْرُكَ مِنَ السَّمَاءِ، وَدَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ خِلَافَهُ فَقَالَتْ: «دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَثْنَى عَلَيَّ، وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نِسِيًا مَنْسِيًا» [سبق برقم ٣٧٧١].

٤٧٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُوْنٍ، عَنْ الْقَاسِمِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ اسْتَأْذَنَ عَلَى عَائِشَةَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «نِسِيًا مَنْسِيًا».

٩- باب ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا﴾ الْآيَةُ: [١٧]

٤٧٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الصُّحَيْ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا، قُلْتُ: أَتَأْذِينَ لِهَذَا؟ قَالَتْ: «أَوَلَيْسَ قَدْ أَصَابَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ؟» قَالَ سُفْيَانُ: تَغْنِي ذَهَابَ بَصَرِهِ، فَقَالَ:

حَصَانُ رَزَانٌ مَا تَزَنُّ بِرَيْبَةٍ وَتُصْبِحُ غَرَّتِي مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

قَالَتْ: «لَكِنْ أَنْتَ». [سبق برقم ٤١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٨].

١٠- باب ﴿وَبَيِّنَ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [١٨]

٤٧٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ أَنَّنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الصُّحَيْ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى عَائِشَةَ فَشَبَّ وَقَالَ:

حَصَانٌ رَزَانٌ مَّا ثَزَنُ بِرَبِيَّةٍ وَتُصْبِحُ غَرْثَى مِنْ لُحُومِ الْفَوَاقِلِ
قَالَتْ عَائِشَةُ: «لَسْتُ كَذَاكَ»، قُلْتُ: تَدْعِينَ مِثْلَ هَذَا يَدْخُلُ عَلَيْكَ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ﴾ فَقَالَتْ: «وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟»، وَقَالَتْ: «وَقَدْ كَانَ يَرُدُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٤١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٨].

١١- باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا

وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَوْوْفٌ رَحِيمٌ ﴿١٩﴾ -
﴿وَلَا يَأْتِلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيُغْفِرُوا وَلِيُضْفَحُوا أَلَّا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [٢٢]

٤٧٥٧ - وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «لَمَّا ذَكَرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذَكَرَ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ قَامَ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيَّ خَطِيئًا، فَتَشَهَّدَ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْاسٍ أَبْنُوا أَهْلِي، وَائِمُّمُ اللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ، وَأَبْنُوهُمْ بِمَنْ وَاللَّهُ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَلَا يَدْخُلُ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ، وَلَا غَيْبٌ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِي»، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: ائْذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ نُضْرِبَ أَغْنَاقَهُمْ، وَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ ثَابِتٍ مِنْ رَهْطِ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَقَالَ: كَذَبْتَ، أَمَا وَاللَّهِ أَنْ لَوْ كَانُوا مِنَ الْأَوْسِ مَا أَحْبَبْتُ أَنْ تُضْرِبَ أَغْنَاقَهُمْ حَتَّى كَادَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ شَرٌّ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَا عَلِمْتُ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ ذَلِكَ الْيَوْمِ خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي، وَمَعِيَ أُمُّ مُسْطَحٍ، فَعَثَرْتُ وَقَالَتْ: تَعَسَّ مُسْطَحٌ، فَقُلْتُ: أَيُّ أُمِّ، تَسْبِيْنِ ابْنِكَ؟ وَسَكَتَتْ، ثُمَّ عَثَرْتُ الثَّانِيَةَ فَقَالَتْ: تَعَسَّ مُسْطَحٌ، فَقُلْتُ لَهَا: تَسْبِيْنِ ابْنِكَ؟ ثُمَّ عَثَرْتُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَتْ: تَعَسَّ مُسْطَحٌ، فَانْتَهَرْتُهَا، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أُسْبُهُ إِلَّا فِيكَ، فَقُلْتُ: فِي أَيِّ شَأْنِي؟ قَالَتْ: فَبَقِرْتُ لِي الْحَدِيثَ، فَقُلْتُ: وَقَدْ كَانَ هَذَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ وَاللَّهِ، فَرَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي كَأَنَّ الَّذِي خَرَجْتُ لَهُ لَا أَجِدُ مِنْهُ قَلِيلًا، وَلَا كَثِيرًا، وَوَعَيْتُ، فَقُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرْسَلْنِي إِلَى بَيْتِ أَبِي، فَأَرْسَلَ مَعِيَ الْغُلَامَ، فَدَخَلْتُ الدَّارَ فَوَجَدْتُ أُمَّ رُومَانَ فِي السُّفْلِ، وَأَبَا بَكْرٍ فَوْقَ الْبَيْتِ يَقْرَأُ، فَقَالَتْ أُمِّي: مَا جَاءَ بِكَ يَا بَنِيَّةُ؟ فَأَخْبَرْتُهَا، وَذَكَرْتُ لَهَا الْحَدِيثَ، وَإِذَا هُوَ لَمْ يَبْلُغْ مِنْهَا مِثْلَ مَا بَلَغَ مِنِّي، فَقَالَتْ: يَا بَنِيَّةُ، خَفِضِي عَلَيْكَ الشَّانَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ حَسَنَاءَ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا لَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا حَسَدْنَهَا، وَقِيلَ فِيهَا، وَإِذَا هُوَ لَمْ يَبْلُغْ مِنْهَا مَا بَلَغَ مِنِّي، قُلْتُ: وَقَدْ عَلِمَ بِهِ أَبِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَعْبِزْتُ وَبَكَيْتُ، فَسَمِعَ أَبُو بَكْرٍ صَوْتِي وَهُوَ فَوْقَ الْبَيْتِ يَقْرَأُ، فَتَزَلَّ فَقَالَ لَأُمِّي: مَا شَأْنُهَا؟ قَالَتْ: بَلَغَهَا الَّذِي ذَكَرَ مِنْ شَأْنِهَا، فَقَاضَتْ عَيْنَاهُ، قَالَ: أَفَسَمِعْتُ عَلَيْكَ أَيُّ بَنِيَّةُ، إِلَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِكَ، فَرَجَعْتُ، وَلَقَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي، فَسَأَلَ عَنِّي خَادِمَتِي، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْبًا، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ تَزُقُّ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّاةُ، فَتَأْكُلُ خَمِيرَهَا، أَوْ عَجِينَهَا، فَانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اضْذُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَسْقُطُوا لَهَا بِهِ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَى تَبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ، وَبَلَغَ الْأَمْرُ إِلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ كَنَفَ أَتْنَى قَطُّ، قَالَتْ عَائِشَةُ:

فَقُتِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي، فَلَمْ يَزَالَا حَتَّى دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ وَقَدْ اكْتَنَفَنِي أَبَوَايَ عَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَحَمَدَ اللَّهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ كُنْتَ قَارَفْتِ سُوءًا، أَوْ ظَلَمْتِ قُتُوبِي إِلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ مِنْ عِبَادِهِ»، قَالَتْ: وَقَدْ جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَهِيَ جَالِسَةٌ بِالْبَابِ، فَقُلْتُ: أَلَا تَسْتَجِي مِنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَذْكُرَ شَيْئًا، فَرَعِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَالْتَمَسْتُ إِلَى أَبِي فَقُلْتُ: أَجِبْنِي، قَالَ: فَمَاذَا أَقُولُ؟ فَالْتَمَسْتُ إِلَى أُمِّي، فَقُلْتُ: أَجِيبْنِي، فَقَالَتْ: أَقُولُ مَاذَا؟ فَلَمَّا لَمْ يُجِيبْنِي، تَشَهَّدْتُ، فَحَمَدْتُ اللَّهَ، وَأَثْنَيْتُ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَيُنْزِلَ لَكُمْ إِنِّي لَمْ أَفْعَلْ، وَاللَّهُ ﷻ يَشْهَدُ إِنِّي لَصَادِقَةٌ، مَا ذَاكَ بِنَافِعِي عِنْدَكُمْ، لَقَدْ تَكَلَّمْتُمْ بِهِ، وَأَشْرَبْتُمْ قُلُوبَكُمْ، وَإِنْ قُلْتُ إِنِّي فَعَلْتُ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَفْعَلْ، لَتَقُولُنَّ: قَدْ بَاءَتْ بِهِ عَلَى نَفْسِهَا، وَإِنِّي وَاللَّهُ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا، وَالتَّمَسْتُ اسْمَ يَعْقُوبَ، فَلَمْ أَفِزْ عَلَيْهِ، إِلَّا أَبَا يُونُسَ حِينَ قَالَ: ﴿فَضَبَّرَ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]، وَأَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَاعَتِهِ، فَسَكَنَّا، فَرَفَعَ عَنْهُ، وَإِنِّي لَا تَبَيِّنُ الشُّرُورَ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ يَمْسَحُ جَبِينَهُ، وَيَقُولُ: «أُنْشِرِي يَا عَائِشَةُ، فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ بَرَاءَتَكَ»، قَالَتْ: وَكُنْتُ أَشَدَّ مَا كُنْتُ غَضَبًا، فَقَالَ لِي أَبَوَايَ: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهُ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُهُ، وَلَا أَحْمَدُكُمْ، وَلَكِنْ أَحْمَدُ اللَّهَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي، لَقَدْ سَمِعْتُمُوهُ فَمَا أَنْكَرْتُمُوهُ، وَلَا غَيَّرْتُمُوهُ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: أَمَّا زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِدِينِهَا، فَلَمْ تَقُلْ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا أُخْتُهَا حَمْنَةُ فَهَلَكَتْ فِيْمَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ فِيهِ مُسْطَحٌ، وَحَسَنٌ بَنُ ثَابِتٍ، وَالْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، وَهُوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ، وَيَجْمَعُهُ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ، هُوَ وَحَمْنَةُ، قَالَتْ: فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ لَا يَنْفَعُ مُسْطَحًا بِنَافِعَةٍ أَبَدًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا يَأْتِلِ أَوْلُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، يَغْنِي أَبُو بَكْرٍ ﴿وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ﴾، يَغْنِي مُسْطَحًا إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهُ يَا رَبَّنَا، إِنَّا لَنُحِبُّ أَنْ تَغْفِرَ لَنَا، وَعَادَ لَهُ بِمَا كَانَ يَضُنُّ ﴿[سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠].

١٢- باب ﴿وَلِيُضْرِبَ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ [٣١]

٤٧٥٨ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «يُرَحِّمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ، لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلِيُضْرِبَ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ شَقَقْنَ مُرُوطَهُنَّ فَاخْتَمَزْنَ بِهَا» [طرفه في ٤٧٥٩].

٤٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ تَقُولُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلِيُضْرِبَ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾: «أَخَذَنْ أُرْزَهَنَّ فَشَقَقْنَهَا مِنْ قَبْلِ الْحَوَاشِي، فَاخْتَمَزْنَ بِهَا» [سبق برقم ٤٧٥٨].

(٢٥) - سُورَةُ الْفُرْقَانِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿هَبَاءٌ مَثُورًا﴾ [٢٣]: مَا تَسْفِي بِهِ الرِّيحُ، ﴿مَدَّ الظَّلَّ﴾ [٤٥]: مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ، ﴿سَاكِنًا﴾ [٤٥]: دَائِمًا، ﴿عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ [٤٥]: طُلُوعُ الشَّمْسِ، ﴿حَلَفَةً﴾ [٦٢]: مَنْ فَاتَهُ مِنَ اللَّيْلِ عَمَلٌ، أَدْرَكَهُ بِالنَّهَارِ، أَوْ فَاتَهُ بِالنَّهَارِ، أَدْرَكَهُ بِاللَّيْلِ، وَقَالَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَبْ لَنَا مِنْ أَرْوَاجِنَا

وَدُرِّيَاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴿٧٤﴾ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَمَا شَيْءٌ أَقَرَّ لِعَيْنِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَرَى حَبِيبَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ثُبُورًا﴾ [١٣]: وَيَلَاءٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ: السَّعِيرُ: مُذَكَّرٌ، وَالتَّسْعِيرُ وَالْإِضْطِرَامُ: التَّوَقُّدُ الشَّدِيدُ، ﴿تَمْلِي عَلَيْهِ﴾ [٥]: تُقْرَأُ عَلَيْهِ، مِنْ أَمْلَيْتُ وَأَمْلَلْتُ، ﴿الرُّسْ﴾ [٣٨]: الْمَعْدِنُ، جَمْعُهُ رَسَاسٌ، ﴿مَا يَغْبَا﴾ [٧٧]: يُقَالُ: مَا عَبَّاثُ بِهِ شَيْئًا، لَا يُعَدُّ بِهِ، ﴿غَرَامًا﴾ [٦٥]: هَلَاكًا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿وَعَتُوا﴾ [٢١]: طَعُوا، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ ﴿عَاتِيَةً﴾ [الحاقة: ٦]: عَتَتْ عَلَى الْخُرَانِ

١- باب ﴿الَّذِينَ يُخْشَرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [٣٤]

٤٧٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؓ أَنْ رَجُلًا قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، يُخْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِّيهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ قَتَادَةُ: بَلَى وَعِزَّةَ رَبِّنَا [طرفه في ٦٥٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٦].

٢- باب ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [٦٨]: الْعُقُوبَةُ

٤٧٦١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؓ قَالَ: سَأَلْتُ، أَوْ سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ عِنْدَ اللَّهِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَزَانِي بِحَلِيلَةِ جَارِكَ»، قَالَ: وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [سبق برقم ٤٤٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٦].

٤٧٦٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَّةَ أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ: هَلْ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾، فَقَالَ سَعِيدٌ: قَرَأْتُهَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ كَمَا قَرَأْتُهَا عَلَيَّ: «فَقَالَ هَذِهِ مَكِّيَّةٌ نَسَخْتُهَا آيَةً مَدْنِيَّةً الَّتِي فِي سُورَةِ النَّسَاءِ» [سبق برقم ٣٨٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٢٣].

٤٧٦٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي قَتْلِ الْمُؤْمِنِ، فَدَخَلَتْ فِيهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا نَزَلَ، وَلَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ» [سبق برقم ٣٨٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٢٣].

٤٧٦٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمَ﴾ قَالَ: «لَا تَوْبَةَ لَهُ» وَعَنْ قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ قَالَ: «كَانَتْ هَذِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ» [سبق برقم ٣٨٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٢٣].

٣- باب ﴿يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا﴾ [٦٩]

٤٧٦٥- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

سئل ابن عباس عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ فَسَأَلَتْهُ فَقَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ أَهْلُ مَكَّةَ: فَقَدْ عَذَلْنَا بِاللَّهِ، وَقَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [سبق برقم ٣٨٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢، ٣٠٢٣].

٤- **باب ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [١٧٠]**

٤٧٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزَى أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «لَمْ يُنْسَخْهَا شَيْءٌ» وَعَنْ «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ» قَالَ: «نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ» [سبق برقم ٣٨٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٢٣].

٥- **باب ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِرَأْسِهِ هَلَكَةً﴾ [٢٧٧]**

٤٧٦٧- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «خُمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ: الدُّخَانُ، وَالْقَمَرُ، وَالرُّوْمُ، وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ» ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِرَأْسِهِ هَلَكَةً﴾ [سبق برقم ١٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٨].

(٢٦) - **سورة الشعراء**

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَعْبَثُونَ﴾ [١٢٨]: تَبْتُونُ، ﴿هَضِيمٌ﴾ [١٤٨]: يَتَفَتَّتْ إِذَا مَسَّ، (مُسْحَرِينَ): مَسْحُورِينَ، (الَلِيكَةُ) وَ﴿الْأَيْكَةُ﴾ [١٧٦]: جَمْعُ أَيْكَةٍ، وَهِيَ جَمْعُ الشَّجَرِ، ﴿يَوْمَ الظُّلَّةِ﴾ [١٨٩]: إِظْلَالُ الْعَذَابِ إِيَّاهُمْ، ﴿مُؤْزُونَ﴾ [الحجر: ١٩]: مَغْلُومٌ، ﴿كَالطُّودِ﴾ [٦٣]: كَالجَبَلِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: «الشَّرْذِمَةُ»: الشَّرْذِمَةُ: طَائِفَةٌ قَلِيلَةٌ، ﴿فِي السَّاجِدِينَ﴾ [٢١٩]: الْمُصَلِّينَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَعَلَّكُمْ تُخْلَدُونَ﴾ [١٢٩]: كَأَنَّكُمْ (الرَّيْعُ): الْإِنْفَاعُ مِنَ الْأَرْضِ، وَجَمْعُهُ رَيْعَةٌ، وَأَرْيَاعٌ، وَاحِدُ الرَّيْعَةِ، ﴿مَصَانِعُ﴾ [١٢٩]: كُلُّ بِنَاءٍ فَهِيَ مَصْنَعَةٌ، ﴿فَرِهَيْنَ﴾ [١٤٩]: مَرَجَيْنِ، فَارِهَيْنِ بِمَعْنَاهُ، وَيُقَالُ: فَارِهَيْنِ: حَادِقَيْنِ، ﴿تَعْتُوا﴾ [١٨٣]: هُوَ أَشَدُّ الْفَسَادِ، وَغَاثٌ يَعِثُ عَيْثًا، ﴿الْجِبِلَّةُ﴾ [١٨٤]: الْخُلُقُ، جِبِلٌّ: خُلُقٌ، وَمِنْهُ: جِبِلَاءٌ، وَجِبِلَاءٌ يَغْنِي: الْخُلُقُ، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ

١- **باب ﴿وَلَا تَخْزِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ [٨٧]**

٤٧٦٨ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - يَرَى أَبَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ الْغُبَرَةُ وَالْقَتَرَةُ» الْغُبَرَةُ هِيَ الْقَتَرَةُ [سبق برقم ٣٣٤٩].

٤٧٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَخِي، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تَخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ» [سبق برقم ٣٣٤٩].

٢- **باب ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ﴿وَاخْضَعْ جَنَاحَكَ﴾ [٢١٤، ٢١٥]: أَلَنْ جَانِبَكَ**

٤٧٧٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ صَعَدَ

النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الصَّفَا، فَجَعَلَ يَنَادِي: يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ، لِيُطَوِّنَ قُرَيْشٌ، حَتَّى اجْتَمَعُوا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ، فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا، قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيَّ عَذَابٍ شَدِيدٍ، فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبَّا لَكَ سَائِرُ الْيَوْمِ، أَلْهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَتَرَلْتُ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾ [المسد: ١٠] ﴿﴾ [سبق برقم ١٣٩٤]، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨.

٤٧٧١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، اشْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ، لَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ، سَلِّينِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي، لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»، تَابَعَهُ أَصْبَغُ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ [سبق برقم ٢٧٥٣]، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦.

(٢٧) - سورة النمل

﴿الْخَبَاءُ﴾ [٢٥]: مَا خَبَأْتُ، ﴿لَا قِيلَ﴾ [٣٧]: لَا طَاقَةَ، ﴿الصَّرْحُ﴾ [٤٤]: كُلُّ مِلَاحٍ اتَّخَذَ مِنَ الْقَوَارِيرِ، وَالصَّرْحُ: الْقَصْرُ، وَجَمَاعَتُهُ: ضُرُوحٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَهَا عَرْشٌ﴾ [٢٣]: سَرِيرٌ، ﴿كِرِيمٌ﴾ [٢٩]: حُسْنُ الصَّنْعَةِ، وَغَلَاءُ الثَّمَنِ، ﴿مُسْلِمِينَ﴾ [٣١]: طَائِعِينَ، ﴿زِدْفٌ﴾ [٧٢]: اقْتَرَبَ، ﴿جَامِدَةٌ﴾ [٨٨]: قَائِمَةٌ، ﴿أَوْزَعْنِي﴾ [١٩]: اجْعَلْنِي، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَكْزَرُوا﴾ [٤١]: غَيَّرُوا، وَالْقَبَسُ: مَا اقْتَبَسْتَ مِنَ النَّارِ، ﴿وَأَوْتَيْنَا الْعِلْمَ﴾ [٤٢]: يَقُولُهُ سُلَيْمَانُ، ﴿الصَّرْحُ﴾ [٤٤]: بَرْكَه مَاءٌ ضَرَبَ عَلَيْهَا سُلَيْمَانُ، ﴿قَوَارِيرٌ﴾ [٤٤]: أَلْبَسَهَا إِثَاءً

(٢٨) - سورة القصص

﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [٨٨]: إِلَّا مُلْكُهُ، وَيُقَالُ: إِلَّا مَا أُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ:

﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ﴾ [٦٦]: الْحُجَجُ

١ - باب ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [٥١]

٤٧٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَقَالَ: أَيُّ عَمٍّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةُ أَحَاجُ لَكَ بِهَا، عِنْدَ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْرُسُهَا عَلَيْهِ، وَيُعِيدَانِهِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا سَتَغْفِرُونَ لَكَ مَا لَمْ أَنَا عَنْكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [سبق برقم ١٣٦٠]، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أُولَى الْقُوَّةِ﴾ [٧٦]: لَا يَزِفُهَا الْغَضَبَةُ مِنَ الرَّجَالِ، ﴿لَتَنْوُءَ﴾ [٧١]: لَتَثْقُلَ، ﴿فَارْعَا﴾ [١٠]: إِلَّا مِنْ ذِكْرِ مُوسَى، ﴿الْفَرَحِينَ﴾ [٧٦]: الْمَرَحِينَ، ﴿قُضِيهِ﴾ [١١]: أَتَبِعِي أَثَرَهُ وَقَدْ يَكُونُ أَنْ يَقْضَى الْكَلَامَ ﴿نَحْنُ نَقْضُ عَلَيْكَ﴾ [يوسف: ٣]: ﴿عَنْ جُنُبٍ﴾ [١١]: عَنْ بُعْدٍ، وَعَنْ جَنَابَةِ وَاحِدٍ، وَعَنْ اجْتِنَابِ أَيْضًا، وَيَبْطِشُ وَيَبْطِشُ، ﴿يَأْتَمِرُونَ﴾ [٢٠]: يَتَسَاوَرُونَ الْعُدُونَ، وَالْعَدَاءُ، وَالتَّعَدَّى وَاحِدٌ، ﴿أَنْسَ﴾ [٢٩]: أَبْصَرَ، الْجَذْوَةُ: قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ مِنَ الْخَشَبِ، لَيْسَ فِيهَا لَهَبٌ، وَالشَّهَابُ فِيهِ لَهَبٌ، وَالْحَيَاتُ أَجْنَاسُ: الْجَانُّ، وَالْأَفَاعِي، وَالْأَسَاوِدُ، ﴿رُدَّءًا﴾ [٣٤]: مُعِينًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُصَدِّقُنِي، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿سَنَشُدُّ﴾ [٣٥]: سَنُعِينُكَ، كُلَّمَا عَزَزْتَ شَيْئًا فَقَدْ جَعَلْتَ لَهُ عَضْدًا، مَقْبُوحِينَ: مُهْلِكِينَ، ﴿وَضَلْنَا﴾ [٥١]: بَيَّنَّا، وَأَتَمَمْنَاهُ، ﴿يُجَبِّى﴾ [٥٧]: يُجَلِّبُ، ﴿بَطَرْتُ﴾ [٥٨]: أَشَرْتُ، ﴿فِي أَمِّهَا رَسُولًا﴾ [٥٩]: أُمُّ الْقُرَى، وَمَا حَوْلَهَا، ﴿تَكُنُّ﴾ [٦٩]: تُخْفِي، أَكُنْتُ الشَّيْءَ: أَخْفَيْتُهُ، وَكُنْتُهُ: أَخْفَيْتُهُ، وَأَظْهَرْتُهُ، ﴿وَيُكَانُ اللَّهُ﴾ [٨٢]: مِثْلُ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَنْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ [الزمر: ٥٢]: يُوسِّعُ عَلَيْهِ، وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ.

٢- باب ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾ الْآيَةُ [٨٥]

٤٧٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْعُصْفَرِيُّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لَرَأَدُكَ إِلَى مَعَادٍ﴾: قَالَ: إِلَى مَكَّةَ.

(٢٩) - سورة العنكبوت

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُسْتَبْصِرِينَ﴾ [٣٨]: ضَلَّلَهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الْحَيَوَانُ، وَالْحَيُّ وَاحِدٌ، ﴿فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ﴾ [٣]: عِلْمَ اللَّهِ ذَلِكَ، إِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ: فَلْيَمِيزَ اللَّهُ، كَقَوْلِهِ: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ﴾ [الأنفال: ٣٧]: ﴿أَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [١٣]: أَوْزَارًا مَعَ أَوْزَارِهِمْ

(٣٠) - سورة الروم

﴿فَلَا يَزُولُ﴾ [٣٩]: مَنْ أَعْطَى يَتَّبِعِي أَفْضَلَ، فَلَا أَجْرَ لَهُ فِيهَا، قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُحْبِرُونَ﴾ [١٥]: يُنْعَمُونَ، ﴿يَمْهَدُونَ﴾ [٤٤]: يُسَوُّونَ الْمَضَاجِعَ، ﴿الْوَدْقُ﴾ [٤٨]: الْمَطَرُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَلْ لَكُمْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [٢٨]: فِي الْآلِهَةِ، وَفِيهِ ﴿تَخَافُونَهُمْ﴾ [٢٨]: أَنْ يَرْتَوْكُمُ، كَمَا يَرِثُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، ﴿يَصْدَعُونَ﴾ [٤٣]: يَتَفَرَّقُونَ، ﴿فَاصْدَعْ﴾ [الحجر: ٩٤]: وَقَالَ غَيْرُهُ: ضَعْفٌ، وَضَعْفٌ لُعْتَانٍ، وَقَالَ

مُجَاهِدٌ: ﴿السَّوْأَى﴾ [١٠]: الْإِسَاءَةُ، جَزَاءُ الْمُسِيئِينَ

٤٧٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، وَالْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ فِي كِنْدَةِ فَقَالَ: يَجِيءُ دُخَانٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ بِأَسْمَاعِ الْمُنَافِقِينَ وَأَبْصَارِهِمْ، يَأْخُذُ الْمُؤْمِنِينَ كَهَيْئَةِ الزُّكَاامِ، فَفَزَعْنَا، فَاتَيْنَا ابْنَ مَنْصُودٍ وَكَانَ مُتَكِنًا، فَغَضِبَ فَجَلَسَ فَقَالَ: «مَنْ عِلِمَ فَلْيَقُلْ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: لَا أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦]: وَإِنَّ قُرَيْشًا أَبْطَرُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَنَعٍ كَسَنَعَ يُونُسَ» فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا، وَأَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْعِظَامَ، وَبَرَى الرَّجُلُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ، فَجَاءَهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، جِئْتُ تَأْمُرُنَا بِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا،

فَادْعُ اللَّهَ، فَقَرَأَ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٠ - ١٥]: أَفِيكَشَفَ عَنْهُمْ عَذَابَ الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَ، ثُمَّ عَادُوا إِلَى كُفْرِهِمْ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾ [الدخان: ١٦]: يَوْمَ بَدْرٍ، وَ﴿لِزَامًا﴾ [طه: ١٢٩]: يَوْمَ بَدْرٍ، ﴿الْم * غُلِبَتِ الرُّومُ﴾ إِلَى سَيَغْلِبُونَ﴾ [٣ - ١]: وَالرُّومُ قَدْ مَضَى [سبق برقم ١٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٨].

باب ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [٣٠]: لِدِينِ اللَّهِ ﴿خَلْقُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الشعراء: ١٣٧]: دِينِ الْأَوَّلِينَ وَالْفِطْرَةَ الْإِسْلَامَ
 ٤٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجِ الْبَيْمَةُ بِبَيْمَةٍ جُمُعَاءَ، هَلْ تَحْسُونُ فِيهَا مَنْ جَدَعَاءُ؟»، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ [سبق برقم ١٣٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٨].

(٣١) - سورة لقمان

١ - باب ﴿لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [١٣]

٤٧٧٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا: أَئِنَّا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَيْسَ بِذَلِكَ، أَلَا تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لابْنِهِ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» [سبق برقم ٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤].

٢ - باب ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [٣٤]

٤٧٧٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ يَمْشِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَرُسُلِهِ، وَلِقَائِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ»، قَالَ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ، وَلَا تَشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَلَكِنْ سَأَحَدُّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الْمَرْأَةُ رَبَّتَهَا، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا كَانَ الْخُفَاءُ الْعُرَاءُ رُؤُوسَ النَّاسِ، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾ [لقمان: ٣٤]»، ثُمَّ انْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: «وَدُّوا عَلَيَّ»، فَأَخَذُوا لِيُرْدُوا فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ: «هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ» [سبق برقم ٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٩، ١٠].

٤٧٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾» [سبق برقم ١٠٣٩].

(٣٢) - سورة السجدة

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُهَيِّنٌ﴾ [٨]: ضَعِيفٌ، نُطْفَةُ الرَّجُلِ، ﴿ضَلَّلْنَا﴾ [١٠]: هَلَكْنَا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْجُرْزُ﴾ [٢٧]: الَّتِي لَا تَمْطُرُ إِلَّا مَطَرًا لَا يُغْنِي عَنْهَا شَيْئًا، ﴿يَهْدُ﴾ [٢٦]: يُبَيِّنُ

١ - بَاب ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [١٧]

٤٧٧٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ... مِثْلُهُ»، قِيلَ لِسُفْيَانَ رَوَايَةٌ؟ قَالَ: فَأَيُّ شَيْءٍ؟ قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَرَأَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «قُرَاتٍ أَعْيُنٍ» [سبق برقم ٣٢٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢٤].

٤٧٨٠- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا بَلَّهَ مَا أُطْلِعْتُمْ عَلَيْهِ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سبق برقم ٣٢٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢٤].

(٣٣) - سورة الأحزاب، وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿صَيَّاصِيهِمْ﴾ [٢٦]: قُصُورِهِمْ، مَعْرُوفًا فِي الْكِتَابِ

١ - بَاب

٤٧٨١- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [٦]، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ تَرَكَ مَا لَا فَلَئِرَتُهُ عَصَبَتْهُ مَنْ كَانُوا، فَإِنْ تَرَكَ دِينًا، أَوْ ضِيَاعًا، فَلْيَأْتِنِي، وَأَنَا مَوْلَاهُ» [سبق برقم ٢٢٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٩].

٢ - بَاب ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [٥]

٤٧٨٢- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ؓ «أَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾» [أخرجه ترمذ، برقم ٢٤٢٥].

٣ - بَاب ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [٢٣]

﴿نَحْبُهُ﴾ [٢٣]: عَهْدُهُ، ﴿أَقْطَارَهَا﴾ [١٤]: جَوَانِبَهَا، ﴿الْفِتْنَةُ لَا تَنْوَاهَا﴾ [١٤]: لَا عَظُمُوهَا ٤٧٨٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: «نَرَى هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ ﴿مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾» [سبق برقم ٢٨٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٣].

٤٧٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ بِنِ ثَابِتٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: «لَمَّا نَسَخْنَا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ كَثِيرًا

أَسْمَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا، لَمْ أَجِدْهَا عِنْدَ أَحَدٍ إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [سبق برقم ٢٨٠٧].

٤- باب ﴿قُلْ لَأَزْوَاجُكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتَّعَنَّ وَأُسْرَحَنَّ﴾

سَرَاخًا جَمِيلًا [٢٨]، التَّبَرُّجُ: أَنْ تُخْرِجَ مَحَاسِنَهَا، ﴿سُنَّةُ اللَّهِ﴾ [٦٢]: اسْتَنَّاها جَعَلَهَا
 ٤٧٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهَا حِينَ أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُخَيَّرَ أَزْوَاجَهُ، فَبَدَأَ
 بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَسْتَعْجِلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبُوبِكَ»، وَقَدْ
 عَلِمَ أَنَّ أَبُوبَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجُكُمْ﴾
 إِلَى تَمَامِ الْآيَتَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: فَبَيَّ أَيْ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبُوبَيَّ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدَارَ الْآخِرَةَ» [طرفه
 في: ٤٧٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٥].

٥- باب ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدَارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [٢٩]

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [٣٤]: الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ
 ٤٧٨٦- وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي، فَقَالَ: «إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ
 أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبُوبِكَ»، قَالَتْ: وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبُوبَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي
 بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجُكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ
 الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ إِلَى ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾، قَالَتْ: فَقُلْتُ: فَبَيَّ أَيْ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبُوبَيَّ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ
 وَرَسُولَهُ وَالْدَارَ الْآخِرَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ، «تَابَعَهُ مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ
 عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَأَبُو سَفْيَانَ الْمُعَمَّرِيُّ عَنْ
 مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرُورَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [سبق برقم ٤٧٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٥].

٦- باب ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [٣٧]

٤٧٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْظُورٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ،
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ بِنْتِ
 جَحْشٍ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ» [طرفه في: ٧٤٢٠].

٧- باب ﴿تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ وَمِنْ ابْتِغَايَتِ مَنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ [٣١]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تُرْجَى: تُؤْخَرُ، ﴿أَرْجَنُ﴾ [الأعراف: ١١١]: أَخْرَجَهُ
 ٤٧٨٨- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامُ، حَدَّثَنَا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ: «كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبْنِ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقُولُ: أَتَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا؟ فَلَمَّا
 أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ وَمِنْ ابْتِغَايَتِ مَنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ
 عَلَيْكَ﴾ قُلْتُ: «مَا أَرَى رَبِّكَ إِلَّا يَسَارِعُ فِي هَوَاكَ» [طرفه في: ٥١١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٦٤].

٤٧٨٩- حَدَّثَنَا جِيَانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَأْذِنُ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مَتَا بَعْدَ أَنْ أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿تَرْجِيءُ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتِ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ فَقُلْتُ لَهَا: مَا كُنْتَ تَقُولِينَ؟ قَالَتْ: «كُنْتُ أَقُولُ لَهُ: إِنْ كَانَ ذَاكَ إِلَيَّ، فَإِنِّي لَا أُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أُؤَيِّرَ عَلَيْكَ أَحَدًا»، تَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّادٍ سَمِعَ عَاصِمًا [وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٦].

٨- باب ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا، وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا زَوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [٥٣-٥٤]، يُقَالُ: ﴿إِنَاهُ﴾: إِذْرَاكُهُ، أَنِّي يَأْنِي أَنَا، ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [١٣] إِذَا وَصَفْتَ صِفَةً الْمُؤَنَّثِ قُلْتَ: قَرِيبَةً، وَإِذَا جَعَلْتَهُ ظَرْفًا وَبَدَلًا، وَلَمْ تُرِدِ الصِّفَةَ نَزَعْتَ الْهَاءَ مِنَ الْمُؤَنَّثِ، وَكَذَلِكَ لَفْظُهَا فِي الْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى

٤٧٩٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ، رضي الله عنه: قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبُرُ وَالْفَاجِرُ، فَلَوْ أُمِرَتْ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ» [سبق برقم ٤٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٩].

٤٧٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو مَجْلَزٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ دَعَا الْقَوْمَ فَطَعِمُوا، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ، وَإِذَا هُوَ كَأَنَّهُ يَتَأَهَّبُ لِلْقِيَامِ، فَلَمْ يَقُومُوا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مَنْ قَامَ، وَقَعَدَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا، فَانْطَلَقْتُ فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ، فَذَهَبَتْ أَدْخُلُ فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ [الآية] [أطرافه في: ٤٧٩٢، ٤٧٩٣، ٤٧٩٤، ٥١٥٤، ٥١٦٣، ٥١٦٦، ٥١٦٨، ٥١٧٠، ٥٤٦٦، ٦٢٣٨، ٦٢٣٩، ٦٢٧١، ٧٤٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨].

٤٧٩٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: «أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِهَذِهِ الْآيَةِ: آيَةِ الْحِجَابِ، لَمَّا أُهْدِيَتْ زَيْنَبُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ مَعَهُ فِي الْبَيْتِ، صَنَعَ طَعَامًا، وَدَعَا الْقَوْمَ، فَفَعَدُوا يَتَحَدَّثُونَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ ثُمَّ يَرْجِعُ، وَهُمْ قُعُودٌ يَتَحَدَّثُونَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾، فَضَرَبَ الْحِجَابَ، وَقَامَ الْقَوْمُ» [سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨].

٤٧٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «بُنِيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَرَزَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ بِخُبْرٍ وَلَحْمٍ، فَأُرْسِلَتْ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِيًا، فَيَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُو، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ، قَالَ: «ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ»، وَبَقِيَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ: فَانْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، فَقَالَتْ:

وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ، بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، فَتَقَرَّرَى حُجَرَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ، يَقُولُ لَهُنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ، وَيَقُلْنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ: فَإِذَا ثَلَاثَةٌ مِنْ رَهْطٍ فِي الْبَيْتِ يَتَحَدَّثُونَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَدِيدَ الْحَيَاءِ، فَخَرَجَ مُنْطَلِقًا نَحْوَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَمَا أَذْرِي أَخْبَرْتُهُ، أَوْ أَخْبَرَ، أَنَّ الْقَوْمَ خَرَجُوا، فَرَجَعَ، حَتَّى إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أَسْكُفَةِ الْبَابِ دَاخِلَةً، وَأُخْرَى خَارِجَةً، أَرَزَحَى السَّيْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ» [سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨].

٤٧٩٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: «أَوَّلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَنَى بَرْزَنْبَ ابْنَةَ جَحْشٍ، فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْرًا وَلَحْمًا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى حُجَرَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، كَمَا كَانَ يَضْنَعُ صَبِيحَةً بِنَائِهِ، فَيَسْلِمُ عَلَيْهِنَّ، وَيَدْعُو لَهُنَّ، وَيُسَلِّمْنَ عَلَيْهِ، وَيَدْعُونَ لَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ رَأَى رَجُلَيْنِ جَرَى بِهِمَا الْحَدِيثُ، فَلَمَّا رَأَاهُمَا رَجَعَ عَنْ بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَانِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ عَنْ بَيْتِهِ، وَثَبَا مُسْرِعَيْنِ، فَمَا أَذْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ بِخُرُوجِهِمَا أَمْ أَخْبَرَ، فَرَجَعَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، وَأَرَزَحَى السَّيْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ»، وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْزُومٍ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ سَمِعَ أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨].

٤٧٩٥- حَدَّثَنِي زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: «خَرَجْتُ سَوْدَةً، بَعْدَ مَا ضُرِبَ الْحِجَابُ، لِحَاجَتِهَا، وَكَانَتْ امْرَأَةً جَسِيمَةً لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَغْرِفُهَا، فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا سَوْدَةُ، أَمَا وَاللَّهِ مَا تَحْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَاَنْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ، قَالَتْ: فَانْكَفَأْتُ رَاجِعَةً، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وَفِي يَدِهِ عَرَقٌ، فَدَخَلْتُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ عَنْهُ وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أَذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ» [سبق برقم ١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٠].

٩- بَابُ ﴿إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفَوْهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ * لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ

وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا [٥٤-٥٥]

٤٧٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: «اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابَ، فَقُلْتُ: لَا أَذِنُ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذِنَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِنَّ أَخَاهُ أَبَا الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعْتَنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ اسْتَأْذَنَ، فَأَبَيْتُ أَنْ أَذِنَ حَتَّى اسْتَأْذِنَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا مَعَكَ أَنْ تَأْذِنِينَ؟ عَمَّكَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعْتَنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ، فَقَالَ: «إِذْنِي لَهُ، فَإِنَّهُ عَمَّكَ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ»، قَالَ عُرْوَةُ: فَلِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: «حَرِّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا تَحَرِّمُونَ مِنَ النَّسَبِ» [سبق برقم ٢٦٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٥].

١٠- بَابُ ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [٥٦]

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: صَلَاةُ اللَّهِ: ثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ، وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ الدُّعَاءُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

﴿يُصَلُّونَ﴾: يَبْرِكُونَ، ﴿لَنُغْرِيَنَّكَ﴾ [١٠]: لَنَسْلُطَنَّكَ

٤٧٩٧- حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُسْعَرٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى **عَنْ كُغْبِ بْنِ عَجْرَةَ** رضي الله عنه قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقَدْ عَرَفْنَا، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» [سبق برقم ٣٣٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٦].

٤٧٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَابٍ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا التَّسْلِيمُ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ»، قَالَ أَبُو صَالِحٍ عَنِ اللَّيْثِ: «عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ»، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَالدَّرَاوَزِيُّ عَنْ يَزِيدٍ، وَقَالَ: «كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارَكْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ» [طرفه في: ٦٣٥٨].

١١- بَابُ ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى﴾ [٦٩]

٤٧٩٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ وَخِلَاسٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيًّا، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجْهًا﴾» [سبق برقم ٢٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٩].

(٣٤)- سورة سَبَأَ

يُقَالُ: ﴿مُعَاجِزِينَ﴾ [٣٨، ٥]: مُسَابِقِينَ، ﴿بِمُعْجِزِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٤]: بِفَاتِتِينَ، مُعَاجِزِيٍّ: مُسَابِقِيٍّ، ﴿سَبَقُوا﴾ [الأنفال: ٥٩]: فَاتُوا، ﴿لَا يُعْجِزُونَ﴾ [الأنفال: ٥٩]: لَا يُفَوِّتُونَ، ﴿يَسْبِقُونَا﴾ [العنكبوت: ٤]: يُعْجِزُونَا، قَوْلُهُ: ﴿بِمُعْجِزِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٤]: بِفَاتِتِينَ، وَمَعْنَى ﴿مُعَاجِزِينَ﴾ [٣٤]: مُغَالِبِينَ، يُرِيدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يَظْهَرَ عَجْزَ صَاحِبِهِ، ﴿مِغْشَارٌ﴾ [٤٥]: غُشْرٌ، يَقَالُ: ﴿الْأَكْلُ﴾ [الرعد: ٤]: الثَّمَرَةُ، ﴿بَاعِدٌ﴾ [١٩]: وَبَعْدُ وَاحِدٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَا يَغْزُبُ﴾ [٣]: لَا يَغِيبُ، ﴿سَيْلُ الْعَرَمِ﴾ [١٦]: السُّدُ: مَاءٌ أَحْمَرُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ فِي السُّدِّ فَشَقَّهُ، وَهَدَمَهُ، وَحَفَرَ الْوَادِي فَازْتَفَعَتَا عَنِ الْجَنْبَتَيْنِ، وَغَابَ عَنْهُمَا الْمَاءُ فَيَسْتَا، وَلَمْ يَكُنِ الْمَاءُ الْأَحْمَرُ مِنَ السُّدِّ، وَلَكِنْ كَانَ عَذَابًا أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَيْثُ شَاءَ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ شَرْحِبِيلٍ: الْعَرَمُ: الْمُسْتَأَةُ بِلَحْنِ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الْعَرَمُ: الْوَادِي، السَّابِغَاتُ: الدَّرُوعُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُجَازَى﴾ [١٧]: يُعَاقَبُ، ﴿أَعْظَكُمُ بَوَاحِدَةً﴾ [٤٦]: بِطَاعَةِ اللَّهِ، ﴿مَثْنَى وَفِرَادَى﴾ [٤٦]: وَاحِدٌ وَاثْنَيْنِ، ﴿التَّنَاقُشُ﴾ [٥٢]: الرُّدُّ مِنَ الْآخِرَةِ إِلَى الدُّنْيَا، ﴿وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [٥٤]: مِنْ مَالٍ، أَوْ وَلَدٍ، أَوْ زَهْرَةٍ، ﴿بِأَشْيَاعِهِمْ﴾ [٥٤]: بِأَمْثَالِهِمْ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَالْجَوَابِي﴾ [١٣]: كَالْجَوَابَةِ مِنَ الْأَرْضِ، الْخَمْطُ: الْأَرَاكُ، وَالْأَثْلُ: الطَّرْفَاءُ، ﴿الْعَرَمُ﴾ [١٦]: الشَّدِيدُ

١- بَابُ ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [٢٣]

٤٨٠٠- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا

هَرِيرَةٌ يَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ صَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسَلَةٌ عَلَى صُفْوَانٍ، فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا لِلَّذِي قَالَ: الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَغْضُهُ فَوْقَ بَغْضِ - وَوَصَفَ سُفْيَانٌ بِكَفِّهِ فَحَرَفَهَا، وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاجِرِ، أَوِ الْكَاهِنِ، فَوَيْمًا أَدْرَكَ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرَبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يَذْرُكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِثْلَ كَذِبَةٍ، فَيَقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا، فَيَصْدُقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَ مِنَ السَّمَاءِ» [سبق برقم ٧٠١].

٢- باب ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [٤٦]

٤٨٠١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّافَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: «يَا صَبَاحَاهُ» فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، قَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ، أَوْ يُمْسِيكُمْ، أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونَنِي؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ»، فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبَّأَ لَكَ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿تَبَّتْ يُدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١] [سبق برقم ١٣٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨].

(٣٥) - سورة الملائكة

قَالَ مُجَاهِدٌ: الْقُطْمِيزُ: لِفَافَةُ النَّوَاةِ، ﴿مُثْقَلَةٌ﴾ [١٨]: مُثْقَلَةٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْحُرُورُ﴾ [٢١]: بِاللَّيْلِ، وَالسُّمُومُ بِالنَّهَارِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْحُرُورُ بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ، ﴿وَعَرَابِيْبُ سُودٍ﴾ [٢٧]: أَشَدُّ سُودَادًا: الْغَرِيبُ

(٣٦) - سورة يس

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿فَعَزَّزْنَا﴾ [١٤]: شَدَدْنَا، ﴿يَا حَسْرَةً عَلَى الْعِبَادِ﴾ [٣٠]: وَكَانَ حَسْرَةً عَلَيْهِمْ اسْتَهْزَأُوهُمْ بِالرُّسُلِ، ﴿أَنْ تَذَرِكَ الْقَمَرَ﴾ [٤٠]: لَا يَسْتُرُ ضَوْءُ أَحَدِهِمَا ضَوْءَ الْآخَرِ، وَلَا يَنْبَغِي لِهَمَا ذَلِكَ، ﴿سَابِقُ النَّهَارِ﴾ [٤٠]: يَتَطَالَبَانِ حَيْثُيْنِ، ﴿نَسْلُخُ﴾ [٢٧]: نُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ، وَيَجْرِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، ﴿مِنْ مِثْلِهِ﴾ [٤٢]: مِنَ الْأَنْعَامِ، ﴿فَكَهُونُ﴾ [٥٥]: مُعْجَبُونَ، ﴿جُنْدٌ مُحْضَرُونَ﴾ [٧٥]: عِنْدَ الْحِسَابِ، وَيُذَكَّرُ عَنْ عِكْرَمَةٍ ﴿الْمَشْحُونُ﴾ [٤١]: الْمُوقَرُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿طَائِرُكُمْ﴾ [١٩]: مَصَائِكُكُمْ، ﴿يَنْسُلُونَ﴾ [٥١]: يَخْرُجُونَ، ﴿مَرْقَدْنَا﴾ [٥٢]: مَخْرَجِنَا، ﴿أَحْصَيْنَاهُ﴾ [١٢]: حَفِظْنَاهُ، مَكَانَتُكُمْ، وَمَكَانُكُمْ وَاحِدٌ

١- باب ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [٣٨]

٤٨٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي نَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتَذَرِي أَيْنَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾» [سبق برقم ٣١٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩].

٤٨٠٣- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي

نَزَّ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ قَالَ: «مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ» [سبق برقم ٣١٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩].

(٣٧) - سورة الصافات

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَيُقَذَّفُونَ بِالْغَيْبِ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [سبأ: ٥٣]: مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، ﴿وَيُقَذَّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ دُخُورًا﴾ [٨]: يُزْمَنُ، ﴿وَاصْبُ﴾ [٩]: دَائِمٌ، ﴿لَا زَبَ﴾ [١١]: لَا زَمَ، ﴿تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ﴾ [٢٨]: يَغْنِي الْحَقُّ، الْكُفَّارُ يَقُولُهُ لِلشَّيْطَانِ، ﴿غُولٌ﴾ [٤٧]: وَجَعُ بَطْنٍ، ﴿يَتْرَفُونَ﴾ [٤٧]: لَا تَذْهَبُ عَقُولُهُمْ، ﴿قَرِينٌ﴾ [٥١]: شَيْطَانٌ، ﴿يَهْرَعُونَ﴾ [٧٠]: كَهَيْئَةِ الْهَزْوَةِ، ﴿يَزْفُونَ﴾ [٩٤]: التَّسْلَانُ فِي الْمَشْيِ، ﴿وَيَبْنِي الْجَنَّةَ نَسَبًا﴾ [١٥٨]: قَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ، وَأُمَّهَاتُهُمْ بَنَاتُ سُرَوَاتِ الْجَنِّ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ [٥٨]: سَيُحْضَرُونَ لِلْحِسَابِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾ [١٦٥]: الْمَلَائِكَةُ، ﴿صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾ [٢٣]: وَوَسَطِ الْجَحِيمِ، ﴿لَشَوْبًا﴾ [٦٧]: يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ، وَيُسَاطُ بِالْحَمِيمِ، ﴿مَدْحُورًا﴾ [الأعراف: ١٨]: مَطْرُودًا، ﴿بَيَضَ مَكْنُونٌ﴾ [٤٩]: اللُّؤْلُؤُ الْمَكْنُونُ، ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ﴾ [١٠٨، ١٠٩، ١٢٩]: يُذَكَّرُ بِخَيْرٍ، ﴿يَسْتَخِرُونَ﴾ [١٤]: يَسْخَرُونَ، ﴿بَعْلًا﴾ [١٢٥]: رَبًّا، ﴿الْأَسْبَابِ﴾ [ص: ١٠]: السَّمَاءُ

١ - باب ﴿وَإِنْ يونسَ لمن المرسلين﴾ [١٣٩]

٤٨٠٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْ ابْنِ مَتَّى» [سبق برقم ٣٤١٢].

٤٨٠٥ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ مِنْ بَنِي عَامِرٍ بْنِ لُؤَيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ» [سبق برقم ٣٤١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٦].

(٣٨) - سورة ص

٤٨٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْعَوَامِ، قَالَ: سَأَلْتُ مُجَاهِدًا عَنِ السَّجْدَةِ فِي (ص) قَالَ: سِئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبْهَدَاهُمْ آفَتَهُ﴾ [الأنعام: ٩٠]، «وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْجُدُ فِيهَا» [سبق برقم ١٠٦٩، ٣٤٢١، ٣٤٢٢].

٤٨٠٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ الطَّنَافِيسِيُّ، عَنِ الْعَوَامِ، قَالَ: سَأَلْتُ مُجَاهِدًا عَنْ سَجْدَةِ (ص) فَقَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ أَيْنَ سَجَدَتْ؟ فَقَالَ: «أَوَّمَا تَقْرَأُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبْهَدَاهُمْ آفَتَهُ» [الأنعام: ٩٠]، فَكَانَ دَاوُدُ مِمَّنْ أَمَرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ، فَسَجَدَ دَاوُدُ، فَسَجَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٣٤٢١].

﴿عُجَابٌ﴾ [٥]: عَجِيبٌ، الْقَطُّ: الصَّحِيفَةُ، وَهُوَ هَاهُنَا صَحِيفَةُ الْحَسَنَاتِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿فِي عِزَّةٍ﴾ [٢]: مُعَازِينَ، ﴿الْمَلَّةِ الْآخِرَةِ﴾ [٧]: مِلَّةٌ قُرَيْشٍ، الْإِخْتِلَافُ: الْكُذْبُ، ﴿الْأَسْبَابُ﴾ [١٠]: طُرُقُ السَّمَاءِ فِي أَبْوَابِهَا، ﴿جُنْدٌ مَا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ﴾ [١١]: يَغْنِي قُرَيْشًا، ﴿أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ﴾ [١٣]: الْقُرُونُ الْمَاضِيَّةُ، ﴿فَوَاقٍ﴾ [١٥]: رُجُوعٍ، ﴿قَطْنَا﴾ [١٦]: عَذَابْنَا، ﴿اتَّخَذْنَاهُمْ سَحَرًا﴾ [٦٣]: أَحْطَنَاهُمْ بِهِمْ،

﴿أَتْرَابٌ﴾ [٥٣]: أَمْثَالٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْأَيْدِ﴾ [١٧]: الْقُوَّةُ فِي الْعِبَادَةِ، ﴿الْأَبْصَارُ﴾ [٤٥]: الْبَصَرُ فِي أَمْرِ اللَّهِ، ﴿حُبُّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾ [٣٢]: مِنْ ذِكْرِ، ﴿طَفِقَ مَسْحًا﴾ [٣٣]: يَمْسَحُ أَغْرَافَ الْخَيْلِ، وَغَرَاقِيِبَهَا، ﴿الْأَضْفَادِ﴾ [٣٨]: الْوُثَاقُ. [انظر: ١٠٦٩].

٢- باب ﴿هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [٣٥]

٤٨٠٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجَنِّ تَفَلَّتْ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، لَيَقْطَعُ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ، وَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾، قَالَ رَوْحٌ: «فَرَدَّهُ خَاسِئًا» [سبق برقم ٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤١].

٣- باب ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [٨٦]

٤٨٠٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾، وَسَاحَدْتُكُمْ عَنِ الدُّخَانِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا قُرَيْشًا إِلَى الْإِسْلَامِ، فَأَبْطَأُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبَعَ يُوسُفُ» فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ، فَحَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْجُلُودَ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ دُخَانًا مِنَ الْجُوعِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَغْشى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١٠-١١]، قَالَ فَدَعَوْا: ﴿رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ * أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ * ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلِّمٌ مَخْجُونٌ * إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا * إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٢-١٥]، أَفَبِكَشَفَ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَكُشِفَ، ثُمَّ عَادُوا فِي كُفْرِهِمْ، فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦] [سبق برقم ١٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٨].

(٣٩) - سورة الزُّمَرِ^(١)

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَفَمَنْ يَتَّقِي بِوَجْهِهِ﴾ [٢٤]: يُجَزُّ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ يَلْقَى فِي النَّارِ خَيْرًا أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [افصلت: ٤٠]، ﴿ذِي عَوجٍ﴾ [٢٨]: لَيْسَ، ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ﴾ [٢٩]: صَالِحًا، مَثَلٌ لِأَلِهَتِهِمُ الْبَاطِلِ، وَالْإِلَهِ الْحَقُّ، ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ [٣٦]: بِالْأَوْثَانِ، حَوْلُنَا: أَعْطَيْنَا، ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ [٣٣]: الْقُرْآنُ، ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [٣٢]: الْمُؤْمِنُ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: هَذَا الَّذِي أَعْطَيْتَنِي عَمِلْتُ بِمَا فِيهِ، ﴿مُتَشَاكِسُونَ﴾ [٢٩]: الرَّجُلُ الشَّكْسُ الْعَسْرُ لَا يَرْضَى بِالْإِنْصَافِ، ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا﴾ [٢٩]: وَيُقَالُ: (سَالِمًا): صَالِحًا، ﴿أَشْمَازَتْ﴾ [٤٥]: نَفَرَتْ، ﴿بِمَفَازَتِهِمْ﴾ [٦١]: مِنَ الْفَوْزِ، ﴿حَافِينَ﴾ [٧٥]: أَطَافُوا بِهِ، مُطِيفِينَ بِحِفَافَتِهِ: بِجَوَانِبِهِ، ﴿مُتَشَابِهًا﴾

(١) [في الأصل]: الزُّمَرُ، وهو خطأ، والصواب: (الزُّمَرُ) [ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ].

[٣٣]: لَيْسَ مِنَ الْاِشْتِبَاهِ، وَلَكِنْ يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضًا فِي التَّضَدِّيقِ

١ - باب ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ

الدُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [٥٣]

٤٨١٠ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ يَغْلَى إِنَّ سَعِيدَ بْنِ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما «أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْثَرُوا، وَزَنُوا وَأَكْثَرُوا، فَأَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لِحَسَنٍ، لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمَلْنَا كَفَّارَةً، فَتَنَزَّلُ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، وَنَزَلَ ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ [سورة الفرقان: ٣٨٥٥، ٤٧٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٢].

٢ - باب ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [٦٧]

٤٨١١ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالشَّرَى عَلَى إِضْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إِضْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ تَضَدِّيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الطرافه في: ٧٤١٤، ٧٤١٥، ٧٤٥١، ٧٥١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٨٦].

٣ - باب ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [٦٧]

٤٨١٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَقْبُضُ اللَّهُ الْأَرْضَ، وَيَطْوِي السَّمَوَاتِ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ؟» [الطرافه في: ٦٥١٩، ٧٢٨٢، ٧٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٨٧].

٤ - باب ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ

ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ [٦٨]

٤٨١٣ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ بَعْدَ النَّفْخَةِ الْأُولَى، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى مُتَعَلِّقٌ بِالْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي، أَكَذَلِكَ كَانَ، أَمْ بَعْدَ النَّفْخَةِ؟» [سورة الفرقان: ٢٤١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣٣].

٤٨١٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ»، قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَيْتُ، قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَيْتُ، قَالَ: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَيْتُ، وَيَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ، إِلَّا عَجَبَ دَبَّهِ، فِيهِ يَرْكَبُ الْحَلَقُ» [طرافه في: ٤٩٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٥٥].

(٤٠) - سورة المؤمن

قَالَ مُجَاهِدٌ: مَجَازُهَا مَجَازُ أَوَائِلِ السُّورِ، وَيُقَالُ: بَلْ هُوَ اسْمٌ؛ لِقَوْلِ شُرَيْحِ بْنِ أَبِي أَوْفَى الْعُبَيْسِيِّ: يُذَكِّرُنِي حَامِيمٍ وَالرَّمَحُ شَاجِرٌ فَهَلَا تَلَا حَامِيمٍ قَبْلَ التَّقَامِ

﴿الطُّولُ﴾ [٣]: التَّفْضُلُ، ﴿دَاخِرِينَ﴾ [٨٧]: خَاضِعِينَ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِلَى النَّجَاةِ﴾ [٤١]: الْإِيمَانُ، لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ [٤٣]: يَغْنِي الْوَثْنُ، ﴿يُسَجَّرُونَ﴾ [٧٢]: تُوقَدُ بِهِمُ النَّارُ، ﴿تَمْرَحُونَ﴾ [٧٥]: تَبْطَرُونَ، وَكَانَ الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ يَذْكُرُ النَّارَ، فَقَالَ رَجُلٌ: لِمَ تُقَيِّطُ النَّاسَ؟ قَالَ: وَأَنَا أَقْدِرُ أَنْ أَقَيِّطَ النَّاسَ؟ وَاللَّهِ **ﷻ** يَقُولُ: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣]، وَيَقُولُ: ﴿وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ [٤٣]، وَلَكِنَّكُمْ تُحِبُّونَ أَنْ تُبَشِّرُوا بِالْجَنَّةِ عَلَى مَسَاوِي أَعْمَالِكُمْ، وَإِنَّمَا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا **ﷺ** مُبَشِّرًا بِالْجَنَّةِ لِمَنْ أَطَاعَهُ، وَمُنْذِرًا بِالنَّارِ مَنْ عَصَاهُ

٤٨١٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي غُرُورَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: **قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ** أَخْبَرَنِي بِأَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ **ﷺ** قَالَ: «بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ** يُصَلِّي بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِ رَسُولِ اللَّهِ **ﷺ**، وَلَوَى ثَوْبَهُ فِي عُقْبِهِ فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ، وَدَفَعَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ **ﷺ** وَقَالَ: «تَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ» [٢٨]» [سبق برقم ٣٦٧٨].

(٤١) - سورة حم السجدة

وَقَالَ طَاوُسٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿أَتَيْنَا طُوعًا﴾ [١١]: أُعْطِيَا، ﴿قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [١١]: أُعْطَيْنَا، وَقَالَ الْمُنْهَالُ، عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي أَجِدُ فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ، قَالَ: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ، وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصافات: ٢٧]: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]: ﴿رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]: فَقَدْ كَتَمُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَقَالَ: ﴿أَمْ السَّمَاءُ بَنَاهَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿دَحَاهَا﴾ [٢٧-٣٠]: فَذَكَرَ خَلْقَ السَّمَاءِ قَبْلَ خَلْقِ الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿أَتُنْكُمُ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ إِلَى ﴿طَائِعِينَ﴾ [٩-١١]: فَذَكَرَ فِي هَذِهِ خَلْقَ الْأَرْضِ قَبْلَ السَّمَاءِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦]: ﴿عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٥٦]: ﴿سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]: فَكَأَنَّهُ كَانَ ثُمَّ مَضَى، فَقَالَ: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ [المؤمنون: ١٠٦]: فِي التَّفْخِخَةِ، الْأُولَى، ثُمَّ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ ﴿فَضَعَقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨]: فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ، وَلَا يَتَسَاءَلُونَ، ثُمَّ فِي التَّفْخِخَةِ الْآخِرَةِ: ﴿أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الزمر: ٦٨]، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٤٢]: فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ ذُنُوبَهُمْ، وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: تَعَالَوْا نَقُولْ: لَمْ نَكُنْ مُشْرِكِينَ، فَخَتَمَ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ، فَتَنَطَّقَ أَيْدِيهِمْ، فَعِنْدَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَكْتُمُ حَدِيثًا، وَعِنْدَهُ ﴿يُودُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ٤٢]: وَخَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاءَ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، ثُمَّ دَحَا الْأَرْضَ، وَدَحَوَهَا: أَنْ أَخْرَجَ مِنْهَا الْمَاءَ وَالْمَرْعَى، وَخَلَقَ الْجِبَالَ، وَالْجِمَالَ، وَالْأَكَامَ، وَمَا بَيْنَهُمَا فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠]، وَقَوْلُهُ: ﴿خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [٩]، فَجَعَلَتِ الْأَرْضُ وَمَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، وَخُلِقَتِ السَّمَوَاتُ فِي يَوْمَيْنِ ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ [النساء: ٩٦] سَمَّى نَفْسَهُ ذَلِكَ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ، أَيْ: لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَرُدْ شَيْئًا إِلَّا أَصَابَ بِهِ الَّذِي أَرَادَ، فَلَا يَخْتَلِفُ عَلَيْكَ الْقُرْآنُ، فَإِنَّ كَلَامًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ،

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ الْمُنْهَالِ بِهِذَا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [٨]: مَحْسُوبٌ، ﴿أَقْوَاتُهَا﴾ [١٠]: أَزْرَاقُهَا، ﴿فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرُهَا﴾ [١٢]: مِمَّا أَمَرَ بِهِ، ﴿نَحِسَاتٍ﴾ [١٦]: مَشَائِمٍ، ﴿وَقِيضُنَا لَهُمْ قُرْآنًا﴾ [٢٥]: تَنْزِيلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ [٣٠]: عِنْدَ الْمَوْتِ، ﴿اهْتَزَّتْ﴾ [٣٩]: بِالنَّبَاتِ، ﴿وَرَبَّتْ﴾ [٣٩]: اِرْتَفَعَتْ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مِنْ أَكْثَامِهَا﴾ [٤٧]: حِينَ تَطْلُعُ، ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ [٥٠]: أَيُّ: بِعَمَلِي، أَنَا مُحَقَّقٌ بِهِذَا، ﴿سَوَاءٌ لِلْسَّائِلِينَ﴾ [١٠]: قَدَرُهَا سَوَاءٌ، ﴿فَهَدَيْنَاهُمْ﴾ [١٧]: دَلَلْنَاهُمْ عَلَى الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ [البقرة: ١٣]، وَكَقَوْلِهِ: ﴿هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ﴾ [الإنسان: ٣]، وَالْهُدَى الَّذِي هُوَ الْإِرْشَادُ بِمَنْزِلَةِ أَسْعَدْنَاهُ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتِدْ﴾ [الأنعام: ٩٠]، ﴿يُورِثُونَ﴾ [١٩]: يَكْفُونَ، ﴿مِنْ أَكْثَامِهَا﴾ [٤٧]: قِشْرُ الْكُفْرَى، هِيَ الْكُفْرُ، ﴿وَلِيٍّ حَمِيمٍ﴾ [٣٤]: الْقَرِيبُ، ﴿مِنْ مَحِيصٍ﴾ [٤٨]: حَاصٍ عَنْهُ: حَادٍ عَنْهُ، ﴿مُزِيَّةٍ﴾ [٥٤]: وَمُزِيَّةٍ وَاحِدٌ أَيُّ: امْتِرَاءٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [٤٠]: الْوَعْدُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿اذْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [٣٤]: الصَّبْرُ عِنْدَ الْغَضَبِ، وَالْعَفْوُ عِنْدَ الْإِسَاءَةِ، فَإِذَا فَعَلُوهُ عَصَمَهُمُ اللَّهُ، وَخَضَعَ لَهُمْ عَدُوَّهُمْ ﴿كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [٣٤]

١ - بَابُ ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَشِيرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ، وَلَا أَبْصَارُكُمْ، وَلَا جُلُودُكُمْ﴾

وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ [٢٢]

٤٨١٦- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رُوحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَشِيرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾ الْآيَةُ، كَانَ رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ، وَخَتَنَ لَهُمَا مِنْ ثَقِيفٍ، أَوْ رَجُلَانِ مِنْ ثَقِيفٍ، وَخَتَنَ لَهُمَا مِنْ قُرَيْشٍ، فِي بَيْتٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَتُرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ حَدِيثَنَا؟ قَالَ بَعْضُهُمْ: يَسْمَعُ بَعْضَهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ، كَانَ يَسْمَعُ بَعْضَهُ لَقَدْ يَسْمَعُ كُلَّهُ، فَأَنْزِلَتْ ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَشِيرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ، وَلَا أَبْصَارُكُمْ﴾ الْآيَةُ [طرقاه في: ٤٨١٧، ٧٥٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٥].

٢- بَابُ ﴿وَلَا أَبْصَارُكُمْ، وَلَا جُلُودُكُمْ، وَلَا حَسَابُكُمْ، وَلَا حِسَابُكُمْ، وَلَا حِسَابُكُمْ﴾ [٢٣]

٤٨١٧- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيَّ، أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيَّ، كَثِيرَةٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ، قَلِيلَةٌ فَقُهُ قُلُوبُهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتُرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ قَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَحْفَيْنَا، وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا، فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَحْفَيْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَشِيرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ، وَلَا أَبْصَارُكُمْ، وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ الْآيَةَ، وَكَانَ سُفْيَانُ يُحَدِّثُنَا بِهِذَا فَيَقُولُ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، أَوْ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، أَوْ حَمِيدٌ، أَحَدُهُمْ، أَوْ اثْنَانِ مِنْهُمْ، ثُمَّ ثَبَتَ عَلَى مَنْصُورٍ، وَتَرَكَ ذَلِكَ مَرَارًا غَيْرَ وَاحِدَةٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُوَيْهِ [سبق برقم ١٤٧٥، ٤٨١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٥].

(٤٢) - سُورَةُ حَمَّ عَسَقٍ

وَيُذَكِّرُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿عَقِيمًا﴾ [٥٠]: لَا تَلِدُ، ﴿رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾ [٥٢]: الْقُرْآنُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَذَرُوكُمْ فِيهِ﴾ [١١]: نَسْلٌ بَعْدَ نَسْلِ، ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا﴾ [١٥]: لَا خُصُومَةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، ﴿مِنْ طَرَفٍ

خَفِيٍّ ﴿٤٥﴾: ذَلِيلٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿فَيُظَلَّلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ﴾ [٣٣]: يَتَحَرَّكْنَ، وَلَا يَجْرَيْنَ فِي الْبَحْرِ،
﴿شَرَعُوا﴾ [٢١]: ابْتَدَعُوا

١ - باب ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [٢٣]

٤٨١٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُوسًا، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ رضي الله عنه، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «عَجَلْتُ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، فَقَالَ: إِلَّا أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ» (سبق برقم ٣٤٩٧).

٣ - سورة حم الزخرف

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿عَلَى أُمَّةٍ﴾ [٢٢، ٢٣]: عَلَى إِمَامٍ، ﴿وَقِيلَ يَا رَبِّ﴾ [٨٨]: تَفْسِيرُهُ: أَيَحْسِبُونَ أَنَا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ، وَلَا نَسْمَعُ قِيلَهُمْ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [٣٣]: لَوْلَا أَنْ جَعَلَ النَّاسَ كُلَّهُمْ كَقَارًا لَجَعَلْتُ لِبُيُوتِ الْكُفَّارِ سَفْهًا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ مِنْ فِضَّةٍ، وَهِيَ دَرَجٌ، وَشُرُرُ فِضَّةٍ، ﴿مُقَرَّنِينَ﴾ [١٣]: مُطْبِقِينَ، ﴿أَسْفُونَا﴾ [٥٥]: أَسْخَطُونَا، ﴿يَغْشَى﴾ [٣٦]: يَغْمَى، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ﴾ [٥]: أَيُّ: تُكَذِّبُونَ بِالْقُرْآنِ، ثُمَّ لَا تَعَاقِبُونَ عَلَيْهِ؟، وَمَضَى مَثَلُ الْأَوَّلِينَ ﴿[٨]: سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ، ﴿مُقَرَّنِينَ﴾ [١٣]: يَغْنِي الْإِبِلَ وَالْحَيْلَ وَالْبَعَالَ وَالْحَمِيرَ، ﴿يَنْشَأُ فِي الْحَلِيَّةِ﴾ [١٨]: الْجَوَارِي جَعَلْتُمُوهُمْ لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا، فَكَيْفَ تَحْكُمُونَ؟ ﴿لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبْدْنَاَهُمْ﴾ [٢٠]: يَعْتُونَ الْأَوْثَانَ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ﴾ [٢٠]: الْأَوْثَانُ، إِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ، ﴿فِي عَقِبِهِ﴾ [٢٨]: وَلَدِهِ، ﴿مُقَرَّنِينَ﴾ [٥٣]: يَمْشُونَ مَعًا، سَلَفًا [٥٦]: قَوْمٌ فَرَعُونَ سَلَفًا لِكُفَّارِ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمَثَلًا [٥٦]: عِبْرَةً، ﴿يَصْدُدُونَ﴾ [٥٧]: يَضُجُّونَ، ﴿مُتَرِمُونَ﴾ [٧٩]: مُجْمِعُونَ، ﴿أَوَّلَ الْعَابِدِينَ﴾ [٨١]: أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ، ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [٢٦]: الْعَرَبُ تَقُولُ نَحْنُ مِنْكَ الْبَرَاءُ وَالْخَلَاءُ، وَالْوَاحِدُ وَالْإِثْنَانُ وَالْجَمِيعُ مِنَ الْمَذْكُورِ وَالْمُؤَنَّثِ، يُقَالُ فِيهِ: بَرَاءٌ، لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ، وَلَوْ قَالَ بَرِيءٌ لَقِيلَ فِي الْإِثْنَيْنِ بَرِيئَانِ، وَفِي الْجَمِيعِ بَرِيؤُونَ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: (إِنِّي بَرِيءٌ) بِالْيَاءِ، وَالزُّخْرُفُ: الذَّهَبُ، ﴿مَلَائِكَةٌ يَخْلِفُونَ﴾ [٦٠]: يَخْلُفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا

١ - باب ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَيْكَ﴾ الآية [٧٧]

٤٨١٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمَبْتَرِ: ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَيْكَ﴾ (سبق برقم ٣٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٨٧١).
وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿مَثَلًا لِلْآخِرِينَ﴾ [٥٦]: عِظَةٌ لِمَنْ بَعْدَهُمْ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مُقَرَّنِينَ﴾ [٦٣]: ضَابِطِينَ، يُقَالُ: فَلَانٌ مُقَرَّنٌ لِفُلَانٍ: ضَابِطٌ لَهُ، وَالْأَنْوَابُ: الْأَبَارِيقُ الَّتِي لَا خَرَاطِيمَ لَهَا، وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿فِي أَمِ الْكِتَابِ﴾ [٤]: جُمْلَةُ الْكِتَابِ، أَصْلُ الْكِتَابِ، ﴿أَوَّلَ الْعَابِدِينَ﴾ [٨١]: أَيُّ: مَا كَانَ قَانًا أَوَّلَ الْأَفْنِينَ، وَهُمَا لُعْنَانِ: رَجُلٌ عَابِدٌ، وَعَبْدٌ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ﴾ [الفرقان: ٣٠]: وَيُقَالُ: أَوَّلَ الْعَابِدِينَ الْجَا حِدِينَ، مِنْ عَبْدٍ يَعْبُدُ.

٢ - باب ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا إِنَّ كُنْتُمْ قَوْمًا مُسْرِفِينَ﴾ [٥]: مُسْرِفِينَ

وَاللَّهُ لَوْ أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ رُفِعَ حَيْثُ رَدَّهُ أَوَائِلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَهْلَكُوا، فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشًا وَمَضَى

مَثَلُ الْأَوَّلِينَ ﴿٨﴾ غُثْيَةُ الْأَوَّلِينَ، ﴿جُزْءًا﴾ [١٥]: عِدْلًا

(٤٤) - سورة حم الدخان

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿رَهْوًا﴾ [٢٤]: طَرِيقًا يَابَسًا، وَيُقَالُ: رَهْوًا: سَاكِنًا، ﴿عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [٣٢]: عَلَى مَنْ بَيْنَ ظَهْرِيهِ، ﴿فَاعْتَلَوْهُ﴾ [٤٧]: اذْفَعُوهُ، ﴿وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ﴾ [٥٤]: أَنْكَحْنَاهُمْ حُورًا عَيْنًا، يَحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ، وَيُقَالُ: ﴿أَنْ تَرْجُمُونَ﴾ [٢٠]: الْقَتْلُ، وَرَهْوًا: سَاكِنًا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَالْمُهْلِ﴾ [٤٥]: أَسْوَدُ كَمُهْلِ الرِّيتِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿تُبَعٌ﴾ [٣٧]: مُلُوكُ الْيَمَنِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُسَمَّى تَبَعًا، لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ، وَالظِّلُّ يُسَمَّى تَبَعًا؛ لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ

١ - باب ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [١٠]: ﴿فَارْتَقِبْ﴾ [١٠]: فَانْتَظِرْ

٤٨٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَضَى خَمْسُ: الدُّخَانُ، وَالرُّوْمُ، وَالْقَمَرُ، وَالْبُطْشَةُ، وَاللِّزَامُ» [سبق برقم ١٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٨].

٢ - باب ﴿يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [١١]

٤٨٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّمَا كَانَ هَذَا لِأَنَّ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعْصَمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسَنِي يُوْسُفَ، فَأَصَابَتْهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ، حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، قَالَ: فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَسْقِ اللَّهَ لِمُضَرٍّ، فَإِنَّهَا قَدْ هَلَكَتْ، قَالَ: لِمُضَرٍّ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ، فَاسْتَسْقَى، فَسُقُوا، فَزَلَّتْ: ﴿إِنكُمْ عَائِدُونَ﴾، فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَةُ عَادُوا إِلَى حَالِهِمْ حِينَ أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَةُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبُطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ قَالَ: يَغْنِي يَوْمَ بَدْرٍ [سبق برقم ١٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٨].

٣ - باب ﴿رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾ [١٢]

٤٨٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: «إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ اللَّهُ: أَعْلَمُ، إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦]: إِنَّ قُرَيْشًا لَمَّا غَلَبُوا النَّبِيَّ ﷺ، وَاسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبَعِ يُوْسُفَ»، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ أَكَلُوا فِيهَا الْعِظَامَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجَهْدِ، حَتَّى جَعَلَ أَحَدُهُمْ يَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجُوعِ، قَالُوا: ﴿رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَادُوا، فَدَعَا رَبَّهُ، فَكَشَفَ عَنْهُمْ فَعَادُوا، فَانْتَقَمَ اللَّهُ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ [١٠-١٦] [سبق برقم ١٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٨].

٤ - باب ﴿أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ﴾ [١٣]: الذِّكْرُ وَالذِّكْرَى وَاحِدٌ

٤٨٢٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَعَا قُرَيْشًا كَذْبُوهُ، وَاسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ،

فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبَعِ يُوسُفَ»، فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى كَانُوا يَأْكُلُونَ الْمَيْتَةَ، وَكَانَ يَقُومُ أَحَدُهُمْ، فَكَانَ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ مِثْلَ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ وَالْجُوعِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ يَغْشى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [١٠-١٥] قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَيُكْشَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: وَالْبَطْشَةُ الْكُبْرَى يَوْمَ بَدْرٍ، قَوْلُهُ: ﴿الذِّكْرَى﴾: هُوَ وَالذِّكْرُ سِوَاهُ [سبق برقم ١٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٨].

٥- باب ﴿ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلِّمٌ مَجْنُونٌ﴾ [١٤]

٤٨٢٤- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَقَالَ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦]، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى قُرَيْشًا اسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبَعِ يُوسُفَ» فَأَخَذَتْهُمْ السَّنَةُ حَتَّى حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ وَالْجُلُودَ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ، وَجَعَلَ يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ، فَاتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: أَيُّ مُحَمَّدٍ، إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُمْ، فَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: تَعُودُوا بَعْدَ هَذَا. فِي حَدِيثٍ مَنْصُورٍ: ثُمَّ قَرَأَ ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ إِلَى ﴿عَائِدُونَ﴾ أَيْ كُشِفَ عَنْهُمْ عَذَابُ الْآخِرَةِ؟ فَقَدْ مَضَى الدُّخَانُ وَالْبَطْشَةُ وَاللِّزَامُ، وَقَالَ أَحَدُهُمْ: الْقَمَرُ، وَقَالَ الْآخَرُ: الرُّومُ [سبق برقم ١٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٨].

٦- باب ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ [١٦]

٤٨٢٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ: اللَّزَامُ، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، وَالْقَمَرُ، وَالْدُّخَانُ» [سبق برقم ١٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٨].

(٤٥) - سورة الْجَاثِيَةِ

﴿جَاثِيَةٌ﴾ [٢٨]: مُسْتَوْفِرِينَ عَلَى الرُّكْبِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿نَسْتَسْخِجُ﴾ [٢٩]: نَكْتُبُ، ﴿نَسْأَلُكُمْ﴾ [٣٤]: نَتْرُكُكُمْ ٤٨٢٦- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ: اللَّهُ ﷻ: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أَقْلِبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ» [إطرافه في: ٦١٨١، ٦١٨٢، ٧٤٩١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٦].

(٤٦) - سورة الْأَخْقَافِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تُفِيضُونَ﴾ [٨]: تَقُولُونَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَثَرَةٌ، وَأَثَرَةٌ، وَأَثَرَةٌ: بَقِيَّةُ عِلْمٍ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بَدْعًا مِنَ الرُّسُلِ﴾ [٩]: لَسْتُ بِأَوَّلِ الرُّسُلِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿أَرَأَيْتُمْ﴾ [٤]: هَذِهِ الْأَلْفُ إِنَّمَا هِيَ تَوَعُّدٌ، إِنْ صَحَّ مَا تَدْعُونَ لَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ، وَلَيْسَ قَوْلُهُمْ: ﴿أَرَأَيْتُمْ﴾: بِرُؤْيَا الْعَيْنِ، إِنَّمَا هُوَ: أَنْتَعِلْمُونَ أَبْلَغَكُمْ أَنَّ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ خَلَقُوا شَيْئًا؟

١- باب ﴿وَالَّذِي قَالَ لَوْلَا إِلَهِهُ أَفْ لَكُمَا أَتَعِدَانِي أَنْ أَخْرَجَ وَقَدْ خَلَّتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي﴾

وَهُمَا يَسْتَعِينَانِ اللَّهَ وَبِذَلِكَ آمَنَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [١٧]

٤٨٢٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ قَالَ كَانَ مَرْوَانَ عَلَى الْحِجَابِ، **استنقله معاوية**، فَخَطَبَ فَجَعَلَ يَذْكُرُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ لَكَيْ يَبَايِعَ لَهُ بَعْدَ أَبِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ شَيْئًا، فَقَالَ: خُذُوهُ، فَدَخَلَ بَيْتَ عَائِشَةَ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ مَرْوَانُ: إِنَّ هَذَا الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ **﴿وَالَّذِي قَالَ لَوْلَا إِلَهُهُ أَفْ لَكُمَا أَتَعِدَانِي﴾**، فَقَالَتْ عَائِشَةُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِينَا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عُذْرِي».

٢- باب ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمَطِّرُنَا﴾

بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ **﴿[٢٤]﴾**، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَارِضٌ: السَّحَابُ
٤٨٢٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، **عن عائشة** **رضي الله عنها** رَوَّجَ النَّبِيُّ **ﷺ** قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ **ﷺ** ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ» [طريقه في: ٦٠٩٢].

٤٨٢٩- قَالَتْ: «وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا، أَوْ رِيحًا، عُرِفَ فِي وَجْهِهِ، قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْغَيْمَ فَرَحُوا رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عُرِفَ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةُ؟» فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَا يُؤْمِنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ؟ غَذَبَ قَوْمٌ بِالرَّيْحِ، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ، فَقَالُوا **﴿هَذَا عَارِضٌ مُمَطِّرُنَا﴾**» [سبق برقم ٣٢٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٩].

(٤٧) - سورة مُحَمَّدٍ ﷺ

﴿أَوْزَارَهَا﴾ **﴿[٤]﴾**: أَثَامَهَا، حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا مُسْلِمٌ، **﴿عَرَفَهَا﴾** **﴿[٦]﴾**: بَيَّنَّهَا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: **﴿مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا﴾** **﴿[١١]﴾**: وَلِيَّتُهُمْ، **﴿عَزَمَ الْأَمْرُ﴾** **﴿[٢١]﴾**: جَدَّ الْأَمْرُ، **﴿فَلَا تَهِنُوا﴾** **﴿[٣٥]﴾**: لَا تَضَعُفُوا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **﴿أَضْغَانُهُمْ﴾** **﴿[٢٩]﴾**: حَسَدُهُمْ، **﴿آسِن﴾** **﴿[١٥]﴾**: مُتَغَيِّرٌ

١- باب ﴿وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ **﴿[٢٢]﴾**

٤٨٣٠- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُرَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، **عن أبي هريرة** **رضي الله عنه** عَنِ النَّبِيِّ **ﷺ** قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَأَخَذَتْ بِخِفْوِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ لَهُ: مَهْ، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَذَلِكَ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفَرُّوْا إِنْ شِئْتُمْ: **﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾** [الطراقة في: ٤٨٣١، ٤٨٣٢، ٥٩٨٧، ٧٥٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٤].

٤٨٣١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو الْحُبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، **عن أبي هريرة** **رضي الله عنه**، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ**: «أَفَرُّوْا إِنْ شِئْتُمْ: **﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ...﴾**» [سبق برقم ٤٨٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٤].

٤٨٣٢- حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي الْمُرَرِّ بِهِذَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **ﷺ**: «وَأَفَرُّوْا إِنْ شِئْتُمْ: **﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾**» [سبق برقم ٤٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٤].

(٤٨) - سورة الْفَتْحِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: **﴿بُورًا﴾** **﴿[١٢]﴾**: هَالِكِينَ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: **﴿سَيِّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ﴾** **﴿[٢٩]﴾**: السَّخْنَةُ، وَقَالَ

مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ: التَّوَّاضِعُ، ﴿سَطَاهُ﴾ [٢٩]: فَرَاخُهُ، ﴿فَاسْتَغْلَظَ﴾ [٢٩]: غَلِظَ، ﴿سَوْفَهُ﴾ [٢٩]: السَّاقُ: حَامِلَةُ الشَّجَرَةِ، وَيُقَالُ: ﴿دَائِرَةُ السَّوءِ﴾ [٦]: كَقَوْلِكَ: رَجُلٌ السَّوءُ، وَدَائِرَةُ الشَّوْءِ: الْعَذَابُ، يُعَزَّرُوهُ: يَنْصُرُوهُ، ﴿سَطَاهُ﴾ [٢٩]: سَطَّ السُّنْبُلُ، تُنْبِتُ الْحَبَّةُ عَشْرًا، أَوْ ثَمَانِيًا، وَسَبْعًا فَيَقْوَى بَغْضُهُ بِبَعْضٍ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَازَرَهُ﴾ [٢٩]: قَوَاهُ، وَلَوْ كَانَتْ وَاحِدَةً لَمْ تَقُمْ عَلَى سَاقٍ، وَهُوَ مَثَلُ ضَرْبَةِ اللَّهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِذْ خَرَجَ وَحْدَهُ، ثُمَّ قَوَاهُ بِأَصْحَابِهِ، كَمَا قَوَّى الْحَبَّةُ بِمَا يُنْبِتُ مِنْهَا

١ - باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [١]

٤٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ثَكِلْتُ أُمَّ عُمَرَ، نَزَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلِّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَكْتُ بَعِيرِي، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ النَّاسِ، وَخَشِيتُ أَنْ يُنْزَلَ فِي الْقُرْآنِ، فَمَا نَشِبْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَصْرُخُ بِي، فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِي قُرْآنٍ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلِمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»، ثُمَّ قَرَأَ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [سبق برقم ٤١٧٧].

٤٨٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ قَالَ: «(الْحُدُيَّةُ)» [سبق برقم ٤١٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨٦].

٤٨٣٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ قَالَ: «قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ سُورَةَ الْفَتْحِ، فَرَجَعَ فِيهَا»، قَالَ مُعَاوِيَةُ: «لَوْ شِئْتُ أَنْ أَحْكِيَ لَكُمْ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ لَفَعَلْتُ» [سبق برقم ٤٢٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٤].

٢ - باب ﴿لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيَتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [٢]

٤٨٣٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ: «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ، وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا»» [سبق برقم ١١٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١٩].

٤٨٣٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ سَمِعَ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا» فَلَمَّا كَثُرَ لَحْمُهُ، صَلَّى جَالِسًا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ، فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ» [سبق برقم ١١١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢٠].

٣ - باب ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [٨]

٤٨٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ

شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿١﴾ قَالَ فِي التَّوْرَةِ: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا، وَمُبَشِّرًا، وَحِزْرًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي، وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكِّلَ، لَيْسَ بِقَطْ، وَلَا غَلِيظَ، وَلَا سَحَابَ بِالْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَغْفُو، وَيَصْفَحُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يَقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عُمَيَّا، وَأَذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا» [سبق برقم ٢١٢٥].

٤- باب ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ﴾ [٤]

٤٨٣٩- حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النَّبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ، وَفَرَسٌ لَهُ مَرْبُوطٌ فِي الدَّارِ، فَجَعَلَ يَنْفِرُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ فَظَنَرَ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا، وَجَعَلَ يَنْفِرُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنْزَلُ بِالْقُرْآنِ» [سبق برقم ٣٦١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٥].

٥- باب ﴿إِذْ يَبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [١٨]

٤٨٤٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ قَالَ: «كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِئَةً» [سبق برقم ٣٥٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٥٦].
٤٨٤١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ صُهَبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ الْمُرَزِيِّ «مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ، نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، عَنِ الْخَذْفِ» [طرفه في: ٥٤٧٩، ٦٢٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٥٤].

٤٨٤٢- وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهَبَانَ قَالَ: «سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْمُغَفَّلِ الْمُرَزِيَّ فِي الْبُولِ فِي الْمَغْتَسَلِ».

٤٨٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ. [سبق برقم ١٣٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠].
٤٨٤٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا يَغْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سِيَّاهٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا وَائِلٍ أَسْأَلُهُ، فَقَالَ: «كُنَّا بِصَفَيْنَ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ عَلِيُّ: نَعَمْ، فَقَالَ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ: اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ، يَغْنِي الصُّلْحَ الَّذِي كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَالْمُشْرِكِينَ، وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْجَنَّةِ، وَقِتَالُهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى»، قَالَ: فَفِيمَ أُعْطِيَ الدِّينِيَّةُ فِي دِينِنَا، وَنَزَجُ وَلَمَّا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا»، فَرَجَعَ مُتَغَيِّظًا، فَلَمْ يَضِرْ حَتَّى جَاءَ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا، فَتَلَّتْ سُورَةُ الْفَتْحِ» [سبق برقم ٣١٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨٥].

(٤٩) - سورة الْحُجُرَاتِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَا تَقْدِمُوا﴾ [١]: لَا تَقْتَاتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ، ﴿امْتَحَنَ﴾ [٣]: أَخْلَصَ، ﴿وَلَا تَتَابَرَوْا﴾ [١١]: يُدْعَى بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، ﴿يَلْتَكُمُ﴾ [١٤]: يَنْقُضُكُمْ، أَلْتَنَا: نَقَضْنَا

١- باب ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الآيَةُ ٢١]، ﴿تَشْغُرُونَ﴾ [٢١] تَغْلُمُونَ وَمِنْهُ الشَّاعِرُ

٤٨٤٥- حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّحْمِيُّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ:

كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا: أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ (عليه السلام)، رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَفْرِعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الْآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ، قَالَ نَافِعٌ: لَا أَحْفَظُ اسْمَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي، قَالَ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِي ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ الآية، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ، عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ (سبق برقم ٤٣٦٧).

٤٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَنْبَأَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (رضي الله عنه)، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ، فَاتَّاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ، مُنَكَّسًا رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: شَرٌّ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدْ حِطَّ عَمَلُهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ مُوسَى، فَرَجَعَ إِلَيْهِ الْمَرْءُ الْآخِرَةَ بِبَشَارَةِ عَظِيمَةٍ، فَقَالَ: «ادْهَبْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» (سبق برقم ٣٦١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩).

٢- بَاب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [٤]

٤٨٤٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ثَلَيْحَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ «أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْرُ الْفَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدٍ، وَقَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمْرُ الْأَفْرِعِ بْنِ حَابِسٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَرَدْتُ إِلَيْ، أَوْ إِلَّا، خِلَافِي، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ، فَتَمَارَيْنَا، حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَتَزَلَّ فِي ذَلِكَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ حَتَّى انْقَضَتِ الْآيَةُ [١] (سبق برقم ٤٣٦٧).

بَاب ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [٥]

(٥٠) - سورة ق

﴿رَجِعْ بِعِيدٌ﴾ [٣]: رَدُّ، ﴿فُرُوجٌ﴾ [٦]: فَتُوقٌ، وَاحِدُهَا فَرْجٌ، ﴿مَنْ حَبَلُ الْوَرِيدِ﴾ [١٦]: وَرِيدَاهُ فِي حَلْقِهِ، وَالْحَبَلُ: حَبَلُ الْعَاتِقِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَا تَنْفُضُ الْأَرْضُ﴾ [٤]: مِنْ عِظَامِهِمْ، ﴿تَبْصِرَةٌ﴾ [٨]: بَصِيرَةٌ، ﴿حَبُّ الْحَصِيدِ﴾ [٩]: الْحِنْطَةُ، ﴿بَاسِقَاتٌ﴾ [١٠]: الطُّوَالُ، ﴿أَفْعِيْنَا﴾ [١٥]: أَفَاعِيَا عَلَيْنَا، وَقَالَ قَرِينُهُ [٢٢]: الشَّيْطَانُ الَّذِي قُبِضَ لَهُ، ﴿فَنَقَّبُوا﴾ [٣٦]: ضَرَبُوا، ﴿أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ﴾ [٣٧]: لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بَغَيْرِهِ، حِينَ أَنْشَأَكُمْ، وَأَنْشَأَ خَلْقَكُمْ، ﴿رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [١٨]: رَصَدٌ، ﴿سَائِقٌ وَشَهِيدٌ﴾ [٢١]: الْمَلَكَانِ: كَاتِبٌ وَشَهِيدٌ، ﴿شَهِيدٌ﴾ [٢٧]: شَاهِدٌ بِالْغَيْبِ، ﴿لُغُوبٌ﴾ [٣٨]: النُّصَبُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿نُضَيْدٌ﴾ [١٠]: الْكُفْرَى مَا دَامَ فِي أَكْمَامِهِ، وَمَعْنَاهُ مَنْصُودٌ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ أَكْمَامِهِ فَلَيْسَ بِنُضَيْدٍ، فِي أَذْبَارِ التُّجُومِ، ﴿وَأَذْبَارِ السُّجُودِ﴾ [٤٠]: كَانَ عَاصِمٌ يَفْتَحُ الَّتِي فِي (ق)، وَيَكْسِرُ الَّتِي فِي (الطُّورِ)، وَيُكْسِرَانِ جَمِيعًا، وَيُنْصَبَانِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يَوْمَ الْخُرُوجِ﴾ [٤٢]: يَخْرُجُونَ مِنَ الْقُبُورِ

١- بَاب ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ [٣٠]

٤٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ (رضي الله عنه)، قَالَ: «يُلْقَى فِي النَّارِ، وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ فَيَقُولُ: قَطُّ، قَطُّ» (إطرافه في:)

٦٦٦، ٧٣٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٤٨.

٤٨٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ الْحَمِيرِيُّ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ يُوقِفُهُ أَبُو سُفْيَانَ: «يُقَالُ لِحَبْنَمَ: هَلْ امْتَلَأْتَ؟ وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ فَيَضَعُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ عَلَيْهَا، فَتَقُولُ: قَطُّ، قَطُّ» [إرفاهه في: ٤٨٥٠، ٧٤٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٤٦].

٤٨٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَحَابَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوتِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ، وَالْمُتَجَبَّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: مَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ، وَسَقَطُهُمْ؟ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءَ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابٌ أَعَذَّبَ بِكَ مِنْ أَشَاءَ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَلُؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ، حَتَّى يَضَعَ رَجُلُهُ، فَتَقُولُ: قَطُّ، قَطُّ، فَهَنَالِكَ تَمْتَلِئُ، وَيَزُودُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ ﷻ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَنْشِئُ لَهَا خَلْقًا» [سبق برقم ٤٨٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٤٦].

٢- باب ﴿وسبح بحمد ربك قبل طُلُوع الشمس وقبل الغروب﴾ [٣٩]

٤٨٥١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرُ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً أَرْبَعَ عَشْرَةَ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤُوسِهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلُبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، فافْعَلُوا» ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [سبق برقم ٥٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٣].

٤٨٥٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَمَرَهُ أَنْ يُسَبِّحَ فِي أَذْبَارِ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا»، يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَأَذْبَارِ الشُّجُودِ﴾ [٤٠].

(٥١) - سورة الذَّارِيَاتِ

قَالَ عَلِيُّ رضي الله عنه: الذَّارِيَاتِ: الرِّيَّاحُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿تَذَرُوهُ﴾ [٤٥]: تُفَرِّقُهُ، ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [٢١]: تَأْكُلُ، وَتَشْرَبُ فِي مَدْخَلٍ وَاحِدٍ، وَيَخْرُجُ مِنْ مَوْضِعَيْنِ، ﴿فَرَاغٌ﴾ [٢٦]: فَرَجَعٌ، ﴿فَصَكَّتْ﴾ [٢٩]: فَجَمَعَتْ أَصَابِعَهَا، فَضَرَبَتْ جَنْبَيْهَا، وَالرَّمِيمُ: نَبَاتُ الْأَرْضِ إِذَا يَبَسَ، وَدَيْسٌ: ﴿لَمُوسَعُونَ﴾ [٤٧]: أَيْ لَذُو سَعَةٍ، وَكَذَلِكَ ﴿عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ﴾ [البقرة: ٢٣٦]: يَعْنِي الْقَوِيُّ، ﴿زُوجَيْنِ﴾ [٤٩]: الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى، وَاخْتِلَافُ الْأَلْوَانِ: حُلُوٌّ وَحَامِضٌ، فَهَمَّا زَوْجَانِ، ﴿فَقَرُّوا إِلَى اللَّهِ﴾ [٥٠]: مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِ، ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ [٥١]: مَا خَلَقْتَ أَهْلَ السَّعَادَةِ مِنْ أَهْلِ الْفَرِيقَيْنِ إِلَّا لِيُؤْجَدُونَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: خَلَقَهُمْ لِيَفْعَلُوا، فَفَعَلَ بَعْضٌ، وَتَرَكَ بَعْضٌ، وَلَيْسَ فِيهِ حُجَّةٌ لِأَهْلِ الْقَدَرِ، وَالذَّنُوبُ: الدَّلُؤُ الْعَظِيمُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿ذُنُوبًا﴾ سَبِيلًا، ﴿صَرَّةٌ﴾ [٢٩]: صَنِيعَةٌ، ﴿الْعَقِيمِ﴾ [٤١]: الَّتِي لَا تَلِدُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَالْحُبْكُ: اسْتِوَاؤُهَا، وَحُسْنُهَا، ﴿فِي غَمْرَةٍ﴾ [١١]: فِي ضَلَالَتِهِمْ يَتِمَادُونَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿تَوَاصَوْا﴾ [٥٣]: تَوَاطَوْا، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مُسَوِّمَةٌ﴾ [٣٤]: مُعَلِّمَةٌ مِنَ السَّيِّمَةِ، ﴿قَتَلَ الْإِنْسَانَ﴾ [عبس: ١٧]: لَعِنَ.

(٥٢) - سورة الطور

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿مَسْطُورٌ﴾ [٢]: مَكْتُوبٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الطُّورُ: الْجَبَلُ بِالشَّرْيَانِيَّةِ، ﴿رَقٍّ مَنُشُورٌ﴾ [٣]: صَحِيفَةٌ، ﴿وَالسَّقْفُ الْمَرْفُوعُ﴾ [٥]: سَمَاءٌ، ﴿الْمَسْجُورُ﴾ [٦]: الْمُوقَدُ، وَقَالَ الْحَسَنُ: تُسَجَّرُ حَتَّى يَذْهَبَ مَاؤُهَا، فَلَا يَبْقَى فِيهَا قَطْرَةٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْتَنَاهُمْ﴾ [٢١]: نَقَضْنَا، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿تَمُورٌ﴾ [٩]: تَدُورُ، ﴿أَحْلَامُهُمْ﴾ [٣٢]: الْغُفُولُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿النُّبْرُ﴾ [٢٨]: اللَّطِيفُ، ﴿كِسْفًا﴾ [٤٤]: قِطْعًا، ﴿الْمُنُونُ﴾ [٣٠]: الْمَوْتُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿يَتَنَارَعُونَ﴾ [٣٢]: يَتَعَاطُونَ

١ - بَابُ

٤٨٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ» فَطُفْتُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ» [سبق برقم ٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٦].

٤٨٥٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثُونِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ * أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ * أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُسَيْطِرُونَ﴾ [٣٥ - ٣٧] كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ»، قَالَ سُفْيَانُ: فَأَمَّا أَنَا فَإِنَّمَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، لَمْ أَسْمَعْهُ زَادَ الَّذِي قَالُوا لِي» [سبق برقم ٧٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٣].

(٥٣) - سورة النجم

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿ذُو مَرَّةٍ﴾ [٦]: ذُو قُوَّةٍ، ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾ [٩]: حَيْثُ الْوَتَرُ مِنَ الْقَوْسِ، ﴿ضَبْرَى﴾ [٢٢]: عَوْجَاءٌ، ﴿وَأَكْدَى﴾ [٣٤]: قَطَعَ عَطَاءَهُ، ﴿رَبُّ الشَّعْرَى﴾ [٤٩]: هُوَ مِزْرَمُ الْجَوَارِءِ، ﴿الَّذِي وَفَى﴾ [٣٧]: وَفَى مَا فُرِضَ عَلَيْهِ، ﴿أَزَفَتِ الْأَرْفَةُ﴾ [٥٧]: اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ، ﴿سَامِدُونَ﴾ [٦١]: الْبَرْطَمَةُ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: يَتَعَنُّونَ بِالْحَمِيرِيَّةِ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: ﴿أَفْتَمَارُونَهُ؟﴾ [١٢]: أَفْتَجَادَلُونَهُ؟، وَمَنْ قَرَأَ: (أَفْتَمَارُونَهُ): يَغْنِي: أَفْتَجَحَدُونَهُ؟ ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ﴾ [١٧]: بَصُرَ مُحَمَّدٌ ﷺ، ﴿وَمَا طَغَى﴾ [١٧]: وَمَا جَاوَزَ مَا رَأَى، ﴿فَتَمَارَوْا﴾ [٣١]: الْقَمَرُ: كَذَبُوا، وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿إِذَا هَوَى﴾ [١]: غَابَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَعْنَى وَأَقْنَى﴾ [٤٨]: أَعْطَى فَأَرْضَى

١ - بَابُ

٤٨٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ؟ فَقَالَتْ: «لَقَدْ قَفَّ شِعْرِي مِمَّا قُلْتُ، أَيْنَ أَنْتَ مِنْ ثَلَاثٍ مَنْ حَدَّثَكِهِنَّ فَقَدْ كَذَبَ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأْتَ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الانعام: ١٠٣]، ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا، أَوْ مِنْ

وَرَاءَ حِجَابٍ ﴿الشورى: ٥١﴾، وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ [لقمان: ٣٤]، وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ كَتَمَ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٣٧]، وَلَكِنْ رَأَى جِبْرِيلَ ﷺ فِي صُورَتِهِ مَرَّتَيْنِ «[سبق برقم ٣٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧].

باب ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [٩١] حَيْثُ الْوَتْرُ مِنَ الْقَوْسِ

٤٨٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّاءَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى * فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾ [٩-١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ «أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَةٌ جَنَاحٍ» [سبق برقم ٣٢٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤].

باب ﴿فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾ [١٠]

٤٨٥٧- حَدَّثَنَا طَلْحُ بْنُ غَنَامٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ زُرَّاءَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى * فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾ [٩-١٠] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ «أَنَّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَةٌ جَنَاحٍ» [سبق برقم ٣٢٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤].

باب ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [١٨]

٤٨٥٨- حَدَّثَنَا قَيْصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ قَالَ: «رَأَى زُفْرًا أَخْضَرَ قَدْ سَدَّ الْأَفْقَ» [سبق برقم ٣٢٣٢].

٢- باب ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ [١٩]

٤٨٥٩- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿اللَّاتُ وَالْعُزَّى﴾ «كَانَ اللَّاتُ رَجُلًا يَلْتُ سَوِيْقَ الْحَاجِّ».

٤٨٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ» [إطرافه في: ٦١٠٢، ٦١٠٧، ٦٦٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٧].

٣- باب ﴿وَمَنَاةُ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾ [٢٠]

٤٨٦١- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ سَمِعْتُ عُرْوَةَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ: «إِنَّمَا كَانَ مِنْ أَهْلِ لِمَنَاةَ الطَّاعِيَةِ الَّتِي بِالْمُسَلَّلِ، لَا يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]، فَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ»، قَالَ سُفْيَانُ: مَنَاةُ بِالْمُسَلَّلِ مِنْ قُدَيْدٍ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «نَزَلَتْ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا هُمْ وَغَسَّانُ، قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا، يُهْلُونَ لِمَنَاةَ» مِثْلَهُ، وَقَالَ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: «كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ كَانَ يَهْلُ لِمَنَاةَ، وَمَنَاةُ صَنَمٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كُنَّا لَا نَطُوفُ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ تَعْظِيمًا لِمَنَاةَ» نَحْوَهُ [سبق برقم ١٦٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧٧].

٤- باب ﴿فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا﴾ [٦٢]

٤٨٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قال: «سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّجْمِ، وَسَجَدَ مَعَهُ: الْمُسْلِمُونَ، وَالْمُشْرِكُونَ، وَالْجِنُّ، وَالْإِنْسُ»، تَابَعَهُ ابْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ عَلِيَّةَ ابْنَ عَبَّاسٍ [سبق برقم ١٠٧١].

٤٨٦٣- حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ، يَغْنِي الزَّيْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَوَّلُ سُورَةٍ أَنْزَلْتُ فِيهَا سَجْدَةً ﴿وَالنَّجْمِ﴾، قَالَ: فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَجَدَ مَنْ خَلْفَهُ، إِلَّا رَجُلًا رَأَيْتُهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ فَسَجَدَ عَلَيْهِ، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قَتَلَ كَافِرًا، وَهُوَ أُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ» [سبق برقم ١٠٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٦].

(٥٤) - سورة اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُسْتَمِرٌّ﴾ [٢]: ذَاهِبٌ، ﴿مُزْدَجَرٌ﴾ [٤]: مُتَنَاهٍ، ﴿وَارْذُجَرٌ﴾ [٩]: فَاسْتَطِيرَ جُؤُنَا، ﴿دُسِرٌ﴾ [١٣]: أَضْلَاغُ السَّفِينَةِ، ﴿لَمَنْ كَانَ كُفْرٌ﴾ [١٤]: يَقُولُ: كَفَرَ لَهُ جَزَاءٌ مِنَ اللَّهِ، ﴿مُخْتَضِرٌ﴾ [٢٨]: يَحْضُرُونَ الْمَاءَ، وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ﴿مُهْطِعِينَ﴾ [٨]: النَّسْلَانُ، الْخَبَبُ: السَّرَاغُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿فَتَعَاطَى﴾ [٢٩]: فَعَاطَهَا بِيَدِهِ، فَعَقَرَهَا، ﴿الْمُخْتَطِرُ﴾ [٣١]: كَحِطَارٍ مِنَ الشَّجَرِ مُخْتَرِقٌ، ﴿وَارْذُجَرٌ﴾ [٩]: افْتَعَلَ مِنْ رَجَزَتْ، ﴿كُفْرٌ﴾: فَعَلْنَا بِهِ وَبِهِمْ مَا فَعَلْنَا جَزَاءً لِمَا ضَنَّعَ بَنُوخَ وَأَصْحَابِهِ، ﴿مُسْتَقِرٌّ﴾ [٣]: عَذَابٌ حَقٌّ، يُقَالُ: الْأَشْرُ: الْمَرْحُ وَالْتَجَبُرُ

١- باب ﴿وَأَنشَقَّ الْقَمَرُ * وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرَضُوا﴾ [١-٢]

٤٨٦٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «أَنشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ، وَفِرْقَةٌ دُونَهُ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهَدُوا» [سبق برقم ٣٦٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٠].

٤٨٦٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «أَنشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَارَ فِرْقَتَيْنِ، فَقَالَ لَنَا: «أَشْهَدُوا أَشْهَدُوا» [سبق برقم ٣٦٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٠].

٤٨٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرٌ عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَنشَقَّ الْقَمَرُ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٣٦٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٣].

٤٨٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ» [سبق برقم ٣٦٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٢].

٤٨٦٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «أَنشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ» [سبق برقم ٣٦٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٢].

٢- باب ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءُ لِمَنْ كَانَ كُفْرٌ * وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [١٠-١١]

قَالَ قَتَادَةُ: «أَبْقَى اللَّهُ سَفِينَةَ نُوحٍ حَتَّى أَدْرَكَهَا أَوَائِلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ»

٤٨٦٩- حَدَّثَنَا حَنْصُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾» [١٧] [سبق برقم ٣٣٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٣].

باب ﴿وَلَقَدْ يَسْرُنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ [١٧] قال مجاهد: يَسْرُنَا هَوْنًا قِرَاءَتُهُ

٤٨٧٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾» [سبق برقم ٣٣٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٣].

باب ﴿أعجاز نخل منقعر * فكيف كان عذابي ونذر﴾ [٢٠-٢١]

٤٨٧١- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا سَأَلَ الْأَسْوَدَ: فَهَلْ مِنْ

مُدْكِرٍ، أَوْ مُدْكِرٍ؟ فَقَالَ: «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ قَالَ: «وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرُؤُهَا

﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ دَالًا» [سبق برقم ٣٣٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٣].

٣- باب ﴿فكانوا كهشيم المحتظر * ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر﴾ [٣١-٣٢]

٤٨٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «قَرَأَ ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ (الآيَةَ)» [سبق برقم ٣٣٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٣].

٤- باب ﴿ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر * فتوقوا عذابي ونذر﴾ [٣٨-٣٩]

٤٨٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ «قَرَأَ ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ، وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾» [سبق برقم ٣٣٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٣].

٤٨٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: «قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾» [سبق برقم ٣٣٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٣].

٥- باب قوله: ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾ [٤٥]

٤٨٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، (ح)، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا غَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ يَوْمَ بَدْرٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ،

وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ تَشَاءُ لَا تُعَبِّدْ بَعْدَ الْيَوْمِ» فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلْحَحْتُ

عَلَى رَبِّكَ، وَهُوَ يَثْبُ فِي الدَّرْعِ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيَهْزِمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾ [سبق برقم ٢٩١٥].

٦- باب قوله: ﴿بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر﴾ [٤٦]، يعني: من الممرارة

٤٨٧٦- حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي

يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ قَالَ: إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: «لَقَدْ أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ بِمَكَّةَ، وَإِنِّي

لَجَارِيَةُ الْعَبْ: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ﴾» [سبق برقم ٤٩٩٣].

٤٨٧٧- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ

وَهُوَ فِي قُبَّةٍ لَهُ يَوْمَ بَدْرٍ: «أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ، وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعَبِّدْ بَعْدَ الْيَوْمِ أَبَدًا» فَأَخَذَ

أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ، وَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ أَلْحَحْتُ عَلَى رَبِّكَ، وَهُوَ فِي الدَّرْعِ، فَخَرَجَ وَهُوَ

يَقُولُ: ﴿سَيَهْزِمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ * بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ﴾ [سبق برقم ٢٩١٥].

(٥٥) - سورة الرَّحْمَنِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿بِحُسْبَانٍ﴾ [٥]: كَحُسْبَانِ الرَّحَى، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ﴾ [٩]: يُرِيدُ لِسَانَ الْمِيزَانِ، وَالْعَصْفُ: بَقْلُ الزَّرْعِ إِذَا قُطِعَ مِنْهُ شَيْءٌ، قَبْلَ أَنْ يَذْرَكَ، فَذَلِكَ الْعَصْفُ، ﴿وَالرَّيْحَانُ﴾ [١٢]: رَزْقُهُ، ﴿وَالْحَبُّ﴾ [١٢]: الَّذِي يُؤْكَلُ مِنْهُ، وَالرَّيْحَانُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الزَّرْقُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَالْعَصْفُ: يُرِيدُ الْمَأْكُولَ مِنَ الْحَبِّ، وَالرَّيْحَانُ: النَّصِيجُ الَّذِي لَمْ يُؤْكَلْ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الْعَصْفُ: وَرَقُ الْحِنْطَةِ، وَقَالَ الضَّحَّاكُ: الْعَصْفُ: التَّيْنُ، وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ: الْعَصْفُ: أَوَّلُ مَا يَنْبُتُ، تُسَمِّيهِ النَّبَطُ: هَبُورًا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْعَصْفُ: وَرَقُ الْحِنْطَةِ، وَالرَّيْحَانُ: الزَّرْقُ، وَالْمَارِجُ: اللَّهَبُ الْأَصْفَرُ، وَالْأَخْضَرُ الَّذِي يَغْلُو النَّارَ إِذَا أُوقِدَتْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿رَبِّ الْمَشْرِقَيْنِ﴾ [١٧]: لِلشَّمْسِ فِي الشِّتَاءِ مَشْرِقٌ، وَمَشْرِقٌ فِي الصَّيْفِ، ﴿وَرَبِّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾ [١٧]: مَغْرِبُهُمَا فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ، ﴿لَا يَبْغِيَانِ﴾ [٢٠]: لَا يَخْتَلِطَانِ، ﴿الْمُنْشَاتِ﴾ [٢٤]: مَا رُفِعَ قَلْعُهُ مِنَ الشُّفَنِ، فَأَمَّا مَا لَمْ يَرْفَعْ قَلْعُهُ فَلَيْسَ بِمُنْشَاتٍ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿كَالْفَخَّارِ﴾ [١٤] كَمَا يُصْنَعُ الْفَخَّارُ، الشُّوَاطُ لَهَبٌ مِنْ نَارٍ، ﴿وَنَحَّاسٍ﴾ [٣٥]: النَّحَّاسُ: الضُّفْرُ، يُصَبُّ عَلَى رُؤُوسِهِمْ يُعَذِّبُونَ بِهِ، ﴿خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ﴾ [٤٦]: يَهْمُ بِالْمَعْصِيَةِ، فَيَذْكُرُ اللَّهَ ﷻ فَيَنْتَرِكُهَا، ﴿مُذَاهِمَاتَانِ﴾ [٦٤]: سَوَادَاوَانِ مِنَ الرَّيِّ، ﴿صُلْصَالٍ﴾ [١٦]: طِينٌ خُلِطَ بِزَمْزٍ، فَصُلْصَلَ كَمَا يُصْلُصَلُ الْفَخَّارُ، وَيُقَالُ: مُتْنٌ، يُرِيدُونَ بِهِ صَلً، يُقَالُ: صَلْصَالٌ، كَمَا يُقَالُ: صَرَّ الْبَابُ عِنْدَ الْإِعْلَاقِ، وَصَرَصَرَ، مِثْلُ: كَبِكْبَيْتُهُ، يَعْنِي: كَبَيْتُهُ، ﴿فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ [٦٨]: قَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ الرُّمَّانُ، وَالنَّخْلُ بِالْفَاكِهَةِ، وَأَمَّا الْعَرَبُ، فَإِنَّهَا تُعْذِّمُهَا فَاكِهَةً، كَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾، فَأَمَرَهُمْ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى كُلِّ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ أَعَادَ الْعَصْرَ تَشْدِيدًا لَهَا، كَمَا أَعِيدَ النَّخْلُ وَالرُّمَّانُ، وَمِثْلُهَا: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الحج: ١٨]، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾: وَقَدْ ذَكَرَهُمْ فِي أَوَّلِ قَوْلِهِ: ﴿مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿أَفَنَانَ﴾ [٤٨]: أَغْصَانٍ، ﴿وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾ [٥٤]: مَا يَجْتَنِي قَرِيبٌ، وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿فَبَأَى آلَاءُ﴾ [١٣]: نِعَمِهِ، وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [١٣]: يَعْنِي الْجِنَّ وَالْإِنْسَ، وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [٢٩]: يَغْفَرُ ذَنْبًا، وَيَكْشِفُ كَرْبًا، وَيَرْفَعُ قَوْمًا، وَيَضَعُ آخَرِينَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بَرْزَخٌ﴾ [٢٠]: حَاجِزٌ، الْأَنَامُ: الْخَلْقُ، ﴿نَضَاحَتَانِ﴾ [٦٦]: فَيَاضَتَانِ، ﴿ذُو الْجَلَالِ﴾ [٧٨]: ذُو الْعَظَمَةِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مَارِجٌ﴾ [١٥]: خَالِصٌ مِنَ النَّارِ، يُقَالُ: مَرَجَ الْأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ، إِذَا خَلَّاهُمْ يَغْدُو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، مَرَجَ أَمْرَ النَّاسِ، ﴿مَرِجٌ﴾ [ق: ٥]: مُلْتَبَسٌ، ﴿مَرَجٌ﴾ [١٩]: اخْتَلَطَ الْبَحْرَانِ: مِنْ مَرَجَتْ دَابَّتُكَ: تَرَكْتَهَا، سَتَفَرُّغَ لَكُمْ﴾ [٣١]: سَتَحَاسِبُكُمْ، لَا يَشْغَلُهُ شَيْءٌ عَنْ شَيْءٍ، وَهُوَ مَغْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، يُقَالُ: لَا تَفَرَّغَنَّ لَكَ، وَمَا بِهِ شُغْلٌ، يَقُولُ: لَا اخْذَنْكَ عَلَى غِرَّتِكَ

١ - باب ﴿وَمَنْ دُونَهُمَا جَنَّاتٍ﴾ [٦٢]

٨٧٨هـ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «جَنَّاتٍ مِنْ فِصَّةٍ،

آيَتُهُمَا، وَمَا فِيهِمَا، وَجِئْتَانِ مَنْ ذَهَبَ آيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِذَاءَ الْكِبَرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ» [طرفاه في: ٤٨٨٠، ٧٤٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠].

٢- باب ﴿حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ [٧٢]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿حُورٌ﴾: سُودُ الْحَدَقِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ:

﴿مَقْصُورَاتٌ﴾: مَحْبُوسَاتٌ، فَصَرَّ طَرَفُهُنَّ وَأَنْفُسَهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، قَاصِرَاتٌ: لَا يَبْغِينَ غَيْرَ أَزْوَاجِهِنَّ ٤٨٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ خِيَمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ مَجْوُفَةٍ، عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ، مَا يَرَوْنَ الْآخَرِينَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ» [سبق برقم ٣٢٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٣٨].

٤٨٨٠- «وَجِئْتَانِ مِنْ فَضَّةٍ آيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجِئْتَانِ مَنْ كَذَا آيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ، إِلَّا رِذَاءَ الْكِبَرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ» [سبق برقم ٤٨٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠].

(٥٦) - سورة الواقعة

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿رُجَّتْ﴾ [٤]: زُلْزِلَتْ، ﴿بُسَّتْ﴾ [٥]: فُتَّتْ، وَلُتَّتْ كَمَا يُلْتُ السَّوِيْقُ، الْمَخْضُودُ: لَا شَوْكَ لَهُ، ﴿مَنْضُودٌ﴾ [٢٩]: الْمُورُ، وَالْعَرُوبُ: الْمُحَبَّاتُ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ، ﴿ثُلَّةٌ﴾ [٣٩]: أَمَّةٌ، ﴿يَحْمُومٌ﴾ [٤٣]: دُخَانٌ أَسْوَدٌ، ﴿يَصْرُورٌ﴾ [٤٦]: يُدِيمُونَ، ﴿الْهِيمُ﴾ [٥٥]: الْإِبِلُ الظَّمَاءُ، ﴿لَمْعَرُمُونَ﴾ [٦٦]: لَمَلَزَمُونَ، ﴿مَدِينِينَ﴾ [٨٦]: مُحَاسِبِينَ، رُوحٌ: جَنَّةٌ وَرَحَاءُ، ﴿وَرِيحَانٌ﴾ [٨٩]: الرَّزْقُ، ﴿وَنُتَشَعُمُ﴾ فِيمَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾: أَيُّ فِي أَيِّ خَلْقٍ نَسَاءٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿تَفَكَّهُونَ﴾ [٦٥]: تَعْجَبُونَ، ﴿عُرْبًا﴾ [٣٧]: ثِقَلَةً، وَاحِدُهَا عَرُوبٌ، مِثْلُ صُبُورٍ وَضُبُرٍ، يُسَمِّيهَا أَهْلُ مَكَّةَ: الْعَرَبَةَ، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ: الْعَنْجَةَ، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ: الشَّكْلَةَ، وَقَالَ فِي: ﴿خَافِضَةٌ﴾ [٢]: لِقَوْمٍ إِلَى النَّارِ، وَرَافِعَةٌ [٣]: إِلَى الْجَنَّةِ، ﴿مَوْضُونَةٌ﴾ [١٥]: مَسْجُوجَةٌ، وَمِنْهُ وَضِيئُ النَّاقَةِ، وَالْكُوبُ: لَا آذَانَ لَهُ، وَلَا عُرْوَةَ، وَالْأَبَارِيْقُ: ذَوَاتُ الْأَذَانِ وَالْعُرَى، ﴿مَسْكُوبٌ﴾ [٣١]: جَارٌ، ﴿وَفُرُشٌ مَرْفُوعَةٌ﴾ [٣٤]: بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، ﴿مُتَرَفِينَ﴾ [٤٥]: مُتَمَتِّعِينَ، ﴿مَا تُنْمُونَ﴾ [٥٨]: هِيَ النُّطْفَةُ فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ، ﴿لِلْمُنْقَوِينَ﴾ [٧٣]: لِلْمَسَافِرِينَ، وَالْقِي: الْفَقْرُ، ﴿بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [٧٥]: بِمُحْكَمِ الْقُرْآنِ، وَيُقَالُ: بِمَسْقِطِ النُّجُومِ إِذَا سَقَطْنَ، وَمَوَاقِعٌ وَمَوْقِعٌ وَاحِدٌ، ﴿مُذْهَنُونَ﴾ [٨١]: مُكَذَّبُونَ، مِثْلُ ﴿لَوْ تَذَنُّنَ فَيَذْهَبُونَ﴾ [٩١]: ﴿فَسَلَامٌ لَكَ﴾ [٩١]: أَيُّ: مُسَلِّمٌ لَكَ، إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، وَالْغَيْثُ (إِنَّ)، وَهُوَ مَعْنَاهَا، كَمَا تَقُولُ: أَنْتَ مُصَدِّقٌ، مُسَافِرٌ عَنْ قَلِيلٍ إِذَا كَانَ قَدْ قَالَ إِنِّي مُسَافِرٌ عَنْ قَلِيلٍ، وَقَدْ يَكُونُ كَالدُّعَاءِ لَهُ، كَقَوْلِكَ: فَسَقِيَا مِنَ الرِّجَالِ، إِنَّ رَفَعْتَ السَّلَامَ فَهُوَ مِنَ الدُّعَاءِ، ﴿تُورُونَ﴾ [٧١]: تُسْتَحَرِّجُونَ، أَوْرِيتُ: أَوْقَدْتُ، ﴿لَعُؤَا﴾ [٢٥]: بَاطِلًا، ﴿تَأْتِيْمًا﴾ [٢٥]: كَذِبًا

١- باب ﴿وِظِلٌ مَمْدُودٌ﴾ [٣٠]

٤٨٨١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكْبُ فِي ظِلِّهَا مِثَّةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا، وَاقْرُؤُوا إِنَّ شَيْئَكُمْ ﴿وِظِلٌ مَمْدُودٌ﴾» [سبق برقم ٣٢٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢٦].

(٥٧) - سورة الحديد

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ﴾ [٧]: مُعَمَّرِينَ فِيهِ، ﴿مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [٩]: مِنَ الضَّلَالَةِ

إِلَى الْهُدَى، ﴿فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ﴾ [٢٥]: جُنَّةٌ وَسِلَاحٌ، ﴿مَوْلَاكُمْ﴾ [١٥]: أَوْلَى بِكُمْ، ﴿لَيْلًا يَغْلَمُ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ [٢٩]: لِيُغْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ، يُقَالُ: الظَّاهِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، وَالْبَاطِنُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، ﴿أَنْظِرُونَا﴾ [١٣، ٥]: اَنْتَظِرُونَا

(٥٨) - سورة المجادلة

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُحَادِّثُونَ﴾ [٢٠]: يُشَاقِقُونَ اللَّهَ، ﴿كُتِبُوا﴾ [٥]: أَخْزِيُوا، مِنَ الْخِزْيِ، ﴿اَسْتَحْذَوْا﴾ [١٩]: عَلَبَ

(٥٩) - سورة الحشر، الجلاء: الإخراج من أرض إلى أرض

١ - باب

٤٨٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: **قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ**: سُورَةُ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: التَّوْبَةُ: هِيَ الْفَاضِحَةُ، مَا زَالَتْ تَنْزُلُ: وَمِنْهُمْ، وَمِنْهُمْ، حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهُا لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا ذَكَرَ فِيهَا، قَالَ: **قُلْتُ** سُورَةُ الْأَنْفَالِ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَدْرِ، قَالَ: **قُلْتُ**: سُورَةُ الْحَشْرِ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ» [سبق برقم ٤٠٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣١].

٤٨٨٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: **قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ** **رحمتهما**: سُورَةُ الْحَشْرِ؟ قَالَ: «**قُلْ** سُورَةُ بَنِي النَّضِيرِ» [سبق برقم ٤٠٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣١].

٢ - باب ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ﴾ [٥]، نَخْلَةٍ، مَا لَمْ تَكُنْ عَجْوَةً، أَوْ بَرْنِيَّةً

٤٨٨٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** **رحمتهما**: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُورِيَّةُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ، أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾» [سبق برقم ٢٣٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٦].

٣ - باب قوله: ﴿مَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ [٧]

٤٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ - غَيْرَ مَرَّةٍ - عَنْ عُمَرُو، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّثَانِ **عَنِ عُمَرَ** **رحمتهما**: قَالَ: «كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ، وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، يُنْفَقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهَا نَقَقَةٌ سَتِيهِ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السِّلَاحِ، وَالْكَرَاعِ، غَدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [سبق برقم ٢٩٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٧].

٤ - باب ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [٧]

٤٨٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، **عَنِ عَبْدِ اللَّهِ**، قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُوتَشِمَاتِ، وَالْمُتَنَبِّضَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ»، **فَبَلَغَ ذَلِكَ** امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ، يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَغْثُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ، وَكَيْتَ، فَقَالَ: «وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ»، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوْحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ، قَالَ: «لَيْنَ كُنْتَ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتَ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾؟»، قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ»، قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ، قَالَ: «فَإِذَا هِيَ فَاظْطَرِي»، فَذَهَبَتْ، فَظَنَرْتُ، فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَ: «لَوْ كَانَتْ

كَذَلِكَ مَا جَامَعَتْهَا» [إطرافه في: ٤٨٨٧، ٥٩٣١، ٥٩٣٩، ٥٩٤٤، ٥٩٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٥].

٤٨٨٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَابِسٍ حَدِيثَ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ» فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ [سبق برقم ٤٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٥].

٥- باب ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [٩]

٤٨٨٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ ﷺ: «أَوْصِي الْخَلِيفَةُ بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَأَوْصِي الْخَلِيفَةُ بِالْأَنْصَارِ الَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَهَاجِرَ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَغْفُو عَنْ مُسِيئِهِمْ» [سبق برقم ١٣٩٢].

٦- باب ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ [الآية ٩]، الْخَصَاصَةُ: الْفَاقَةُ، ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾: الْفَائِزُونَ بِالْخُلُودِ الْفَلَاحُ: الْبَقَاءُ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ: عَجِلْ، وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿حَاجَةً﴾ [٩] حَسَدًا ٤٨٨٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَنِي الْجَهْدُ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى نِسَائِهِ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُنَّ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يُضَيِّفُهُ اللَّيْلَةُ يَرْحَمُهُ اللَّهُ؟» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ: ضَيِّفِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَا تَدَّخِرِي شَيْئًا، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا عِنْدِي إِلَّا قُوتُ الصَّبِيَّةِ، قَالَ: فَإِذَا أَرَادَ الصَّبِيَّةُ الْعِشَاءَ فَتَوَمِّمِيهِمْ، وَتَعَالِي فَاطْفُئِي السَّرَاحَ، وَنَطْوِي بَطُونَنَا اللَّيْلَةَ، فَفَعَلْتُ، ثُمَّ غَدَا الرَّجُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَقَدْ عَجِبَ اللَّهُ ﷻ، أَوْ ضَحِكَ مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانَةٍ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [سبق برقم ٣٧٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٥٤].

(٦٠)- سورة الْمُمتَحِنَةِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً﴾ [١٠] لَا تَعْبَثْنَا بِأَيْدِيهِمْ فَيَقُولُونَ لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ

عَلَى الْحَقِّ مَا أَصَابَهُمْ هَذَا، ﴿بَعْضُ الْكُوفَرِ﴾ [١٠] أَمَرَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بِفِرَاقِ نِسَائِهِمْ، كُنْ كُوفَرٌ بِمَكَّةَ

١- باب ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [١]

٤٨٩٠- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ كَاتِبَ عَلِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ﷺ يَقُولُ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ، وَالْمِقْدَادُ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ، فَإِنْ بَهَا ظَعِينَةٌ مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا»، فَذَهَبْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلَنَا، حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ، فَقُلْنَا: لَنُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ بِمَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذَا يَا حَاطِبُ؟» قَالَ: لَا تَجْعَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأًا مِنْ قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ، وَأَمْوَالَهُمْ بِمَكَّةَ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَصْطَنِعَ إِلَيْهِمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ

ذَلِكَ كُفْرًا، وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ»، فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَضْرِبْ غُنْفَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ شَهِدَ بِذُرٍّ، وَمَا يُذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ ﷻ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَذَرٍ، فَقَالَ: اغْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»، قَالَ عُمَرُ: وَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ قَالَ: لَا أَذْرِي، الْآيَةَ فِي الْحَدِيثِ، أَوْ قَوْلُ عُمَرُو [سبق برقم ٣٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٤].

حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: قِيلَ لِسُفْيَانَ فِي هَذَا فَتَرَلْتُ: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ الْآيَةَ، قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا فِي حَدِيثِ النَّاسِ حِفْظُهُ مِنْ عُمَرُو، مَا تَرَكْتُ مِنْهُ حَرْفًا، وَمَا أَرَى أَحَدًا حِفْظُهُ غَيْرِي.

٢- باب ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مِنْهَا جَارَاتٍ﴾ [١٠]

٤٨٩١- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَغْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَجِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ بِهَذِهِ الْآيَةِ، يَقُولُ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ بَايَعْتُكَ، كَلَامًا، وَلَا وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ امْرَأَةً قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ، مَا يُبَايِعُهُنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ: قَدْ بَايَعْتُكَ عَلَى ذَلِكَ»، تَابَعَهُ يُونُسُ، وَمَعْمَرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ [سبق برقم ٢٧١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٦].

٣- باب ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ [١٢]

٤٨٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾، وَنَهَانَا عَنِ التَّبَاحَةِ، فَقَبَضَتْ امْرَأَةً يَدَهَا فَقَالَتْ: أَسْعَدْتَنِي فَلَانَّةُ، فَأَرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا، فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، فَاِنْطَلَقَتْ وَرَجَعَتْ، فَبَايَعَهَا» [سبق برقم ١٣٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٦].

٤٨٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الزُّبَيْرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَغْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾، قَالَ: «إِنَّمَا هُوَ شَرْطُ شَرْطِهِ اللَّهُ لِلنِّسَاءِ».

٤٨٩٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنَا، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ سَمِيعُ عَبْدِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَتُبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا؟» وَقَرَأَ آيَةَ النِّسَاءِ، وَكَثُرَ لَفْظُ سُفْيَانَ: قَرَأَ الْآيَةَ، «فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْزُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْهَا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَسَتَرَهُ اللَّهُ، فَهُوَ إِلَى اللَّهِ: إِنْ شَاءَ عَذَبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ»، تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ فِي الْآيَةِ [سبق برقم ١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٩].

٤٨٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ أَخْبَرَهُ عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «شَهِدْتُ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْفِطْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَكُلُّهُمْ يُصَلِّي بِهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ، فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجْلِسُ الرِّجَالَ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَسْقُفُهُمْ حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ مَعَ بِلَالٍ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا

وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُمْ وَلَا يَأْتِينَ بِيْهَتَانِ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيْهِمْ وَأَرْجُلَيْهِمْ ۖ حَتَّىٰ فَرَّغَ مِنَ الْآيَةِ كُلِّهَا، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ: «أَنْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ؟» وَقَالَتْ امْرَأَةٌ وَاحِدَةً لَّمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا يَذْرِي الْحَسَنُ مِنْ هِي، قَالَ: «فَتَصَدَّقِي» وَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ، فَجَعَلْنَ يَلْقَيْنَ الْفَتْحَ، وَالْحَوَاتِمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

(٦١) - سورة الصف، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ؟» [١]: مَنْ يَتَّبِعُنِي

إِلَى اللَّهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مَرْضُوضٌ» [٤]: مُلْصَقٌ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، وَقَالَ يَحْيَى: بِالرَّصَاصِ

١- باب «يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ» [٦]

٤٨٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُخْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ» [سبق برقم ٣٥٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٤].

(٦٢) - سورة الجمعة، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- باب قَوْلُهُ: «وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ» [٢]، وَقَرَأَ عُمَرُ فَاْمُضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ

٤٨٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ: «وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ»، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثًا، وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ، أَوْ رَجُلٌ، مِنْ هَؤُلَاءِ» [طرفه في: ٤٨٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٤٦].

٤٨٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، أَخْبَرَنِي ثَوْرٌ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ» [سبق برقم ٤٨٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٤٦].

٢- باب «وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا» [١١]

٤٨٩٩- حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ غُمَرٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ،

وَعَنْ أَبِي سُمَيَّانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَقْبَلْتُ عِزَّ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَارَ النَّاسُ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: «وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً، أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا» [سبق برقم ٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٦٣].

(٦٣) - سورة المنافقين، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- باب قَوْلِهِ: «إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ»، إِلَى «لَكَادِبُونَ» [١]

٤٩٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: كُنْتُ فِي

غَزَاةٍ، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي يَقُولُ: لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِهِ، وَلَكِنْ رَجِعْنَا مِنْ عِنْدِهِ، لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي، أَوْ لِعَمْرٍ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَانِي فَحَدَّثَنِي، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، فَكَذَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَدَّقَهُ، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصِبنِي مِنْهُ قَطُّ، فَجَلَسْتُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ لِي عَمِّي: مَا

أَرَدْتُ إِلَى أَنْ كَذَبَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَقَّتَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾، فَبَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَرَأَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيْدٌ» [أطرافه في: ٤٩٠١، ٤٩٠٢، ٤٩٠٣، ٤٩٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٢].

٢- باب «اتخذوا أيمانهم جنة» [٢] يجتنون بها

٤٩٠١- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَمِّي، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَنْ سُلُولٍ يَقُولُ: لَا تُتَفَقَّهُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا، وَقَالَ أَيْضًا: لَيْتَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي، فَذَكَرَ عَمِّي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، وَأَصْحَابِهِ فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، فَصَدَّقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَذَّبَنِي، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يَصِبْنِي مِثْلُهُ، فَجَلَسْتُ فِي بَيْتِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُتَفَقَّهُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهَا عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ» [سبق برقم ٤٩٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٢].

٣- باب قَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [٣]

٤٩٠٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْفَرَزِّيَّ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ ﷺ قَالَ: لَمَّا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: لَا تُتَفَقَّهُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ، وَقَالَ أَيْضًا: لَيْتَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، أَحْبَزْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَا مَنِي الْأَنْصَارَ، وَحَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَا قَالَ ذَلِكَ، فَزَجَعْتُ إِلَى الْمَنْزِلِ فَمِنْتُ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ، وَنَزَلَ ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُتَفَقَّهُوا﴾ الْآيَةَ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٤٩٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٢].

باب «وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خَشَبٌ مُسْتَنْدَةٌ يَحْسِبُونَ

كُلَّ صَبِيحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعُدُوُّ فَاحْذَرُهُمْ فَإِنَّهُمْ قَاتِلُهُمُ اللَّهُ أَنْيَ يُؤْفِكُونَ» [٤]

٤٩٠٣- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لِأَصْحَابِهِ: لَا تُتَفَقَّهُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ، وَقَالَ: لَيْتَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَسَأَلَهُ، فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ، قَالُوا: كَذَبَ زَيْدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوا شِدَّةً، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ تَصْدِيقِي فِي: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾، فَدَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، فَلَوْوا رُؤُوسَهُمْ وَقَوْلُهُ: ﴿خَشَبٌ مُسْتَنْدَةٌ﴾، قَالَ: «كَانُوا رَجَالًا أَجْمَلَ شَيْءٍ» [سبق برقم ٤٩٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٢].

٤- باب قَوْلِهِ «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّا رُؤُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ

وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ» [٥]، حَزَكُوا: اسْتَهَزَوْا بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَيُقْرَأُ بِاللَّخْفِيفِ مِنْ لَوَيْثٍ

٤٩٠٤- حَدَّثَنَا غُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَمِّي، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي ابْنَ سُلُولٍ يَقُولُ: لَا تُتَفَقَّهُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا، وَلَيْتَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي، فَذَكَرَ عَمِّي لِلنَّبِيِّ ﷺ

وَصَدَّقَهُمْ، فَدَعَانِي، فَحَدَّثْتُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، وَكَذَّبَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَأَصَابَنِي غَمٌّ، لَمْ يُصِْبَنِي مِثْلُهُ قَطُّ، فَجَلَسْتُ فِي بَيْتِي، وَقَالَ عَمِّي: مَا أَرَدْتَ إِلَيَّ أَنْ كَذَبْتَ النَّبِيَّ ﷺ، وَمَقَّتَكَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ﴾ [١]، وَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَفَرَّهَا، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ» [سبق برقم ٤٩٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٢].

٥- باب قَوْلِهِ ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾

إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٦﴾

٤٩٠٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمَرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ، قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً فِي جَيْشٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُتَّبِعَةٌ»، فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَقَالَ: فَعَلَوْهَا، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَامَ عَمْرُو فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبَ عُقَّتِي هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَكْثَرَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا بَعْدُ»، قَالَ سُفْيَانُ: فَحَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرُو، قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرًا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٣٥١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٨٤].

٦- باب قَوْلِهِ: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا﴾ [٧] يَنْفَضُوا يَنْفَرُوا

باب ﴿وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [٧]

٤٩٠٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: خَزَنْتُ عَلَى مَنْ أُصِيبَ بِالْحَرَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، وَبَلَغَهُ شِدَّةُ حُرِّي، يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»، وَشَكَ ابْنُ الْفَضْلِ فِي «أَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»، فَسَأَلَ أَنَسًا بَعْضَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: هُوَ الَّذِي يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا الَّذِي أَوْفَى اللَّهُ لَهُ بِأَذْنِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٠٦].

٧- باب ﴿يَقُولُونَ لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ﴾

وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٨﴾

٤٩٠٧- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَهَا اللَّهُ رَسُولُهُ ﷺ، قَالَ: «مَا هَذَا؟»، فَقَالُوا: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُتَّبِعَةٌ»، قَالَ جَابِرُ: وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ، ثُمَّ كَثُرَ الْمُهَاجِرُونَ بَعْدُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: أَوْقَدْ فَعَلُوا؟ وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبَ عُقَّتِي هَذَا الْمُنَافِقِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ» [سبق برقم ٣٥١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٨٤].

(٩١١) - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ

ابن عباس رضي الله عنه قال: «(في الحرام يكفر)»، وقال ابن عباس: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةً﴾ [الأحزاب: ٢١] [طرفة في: ٥٢٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٣].

٤٩١٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ **عائشة** رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْرِبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، وَيَمَكُّثُ عِنْدَهَا، فَوَاطَأْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ عَنْ أَيُّنَا دَخَلَ عَلَيْهَا، فَلْتَقُلْ لَهُ: أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ، قَالَ: «لَا، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، فَلَنْ أَعُودَ لَهُ، وَقَدْ حَلَفْتُ لَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا» [الطرفة في: ٥٢١٦، ٥٢٦٧، ٥٢٦٨، ٥٤٣١، ٥٥٩٩، ٥٦١٤، ٥٦٨٢، ٦٦٩١، ٦٩٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٤].

٢ - بَابُ «تَبَتَّغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ» [١]، «قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ» [٢]

٤٩١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ أَنَّهُ **سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه يُحَدِّثُ أَنَّهُ قَالَ: «مَكَّثْتُ سَنَةً أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ آيَةٍ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ، حَتَّى خَرَجَ حَاجًّا، فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ، وَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، عَدَلُ إِلَى الْأَرَاكِ لِحَاجَةٍ لَهُ، قَالَ: فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّى فَرَغَ، ثُمَّ سَرَوْتُ مَعَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنَ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَزْوَاجِهِ؟ فَقَالَ: تِلْكَ حَفْصَةُ، وَعَائِشَةُ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا مِنْذُ سَنَةٍ، فَمَا أَسْتَطِيعُ هَيْبَةً لَكَ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، مَا ظَنَنْتُ أَنْ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ فَاسْأَلْنِي، فَإِنْ كَانَ لِي عِلْمٌ خَبَرْتُكَ بِهِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أُمْرًا، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ، وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا فِي أَمْرِ أَتَأَمَّرُهُ، إِذْ قَالَتْ امْرَأَتِي: لَوْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: مَالِكٍ، وَلَمَّا هَاهُنَا، فِيمَا تَكَلَّفُكَ فِي أَمْرِ أُرِيدُهُ؟ فَقَالَتْ لِي: عَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، مَا تُرِيدُ أَنْ تُرَاجِعَ أُنْتُ، وَإِنْ ابْتَنَيْتُ لَتُرَاجِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَ يَوْمُهُ غَضَبَانِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ مَكَانَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَقَالَ لَهَا: يَا بَنِيَّةُ، إِنَّكَ لَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَ يَوْمُهُ غَضَبَانِ؟ فَقَالَتْ حَفْصَةُ: وَاللَّهِ إِنَّا لَنُرَاجِعُهُ، فَقُلْتُ: تَعْلَمِينَ أَيُّي أَحَدَرُكَ عُقُوبَةُ اللَّهِ، وَغَضَبُ رَسُولِهِ ﷺ، يَا بَنِيَّةُ، لَا يَعْرُوكَ هَذِهِ الَّتِي أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا، يُرِيدُ عَائِشَةُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ لِقَرَابَتِي مِنْهَا، فَكَلَّمْتُهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: عَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، دَخَلْتُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى تَبَتَّغِي أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ، فَأَخَذْتَنِي وَاللَّهُ أَخَذًا كَسَرْتَنِي عَنْ بَعْضِ مَا كُنْتُ أَجِدُ، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدَهَا، وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، إِذَا غِبْتُ أَتَانِي بِالْخَبَرِ، وَإِذَا غَابَ كُنْتُ أَنَا آتِيهِ بِالْخَبَرِ، وَنَحْنُ نَتَخَوَّفُ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ عَسَانَ، ذَكَرَ لَنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسِيرَ إِلَيْنَا، فَقَدْ امْتَلَأَتْ صُدُورُنَا مِنْهُ، فَإِذَا صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَدُقُّ الْبَابَ، فَقَالَ: افْتَحْ، افْتَحْ، فَقُلْتُ: جَاءَ الْعَسَائِيُّ؟ فَقَالَ: بَلْ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ، اعْتَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْوَاجَهُ، فَقُلْتُ رَغَمَ أَنْفِ حَفْصَةَ، وَعَائِشَةَ، فَأَخَذْتُ ثُوبِي، فَأَخْرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرِئِهِ لَهُ، يَرْقِي عَلَيْهَا بِعَجَلَةٍ، وَغِلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشْوَدُ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: قُلْ هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَأَذِنَ لِي، قَالَ عُمَرُ: فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ حَدِيثَ أُمِّ سَلَمَةَ، تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّهُ لَعَلَى حَصِيرٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ، حَشُوهَا لَيْفٌ، وَإِنَّ عِنْدَ رِجْلَيْهِ قَرَطًا مَضْبُوبًا، وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهْبٌ مُعَلَّقَةٌ، فَرَأَيْتُ أَثَرَ الْحَصِيرِ فِي جَنْبِهِ،

فَكَيْتُ، فَقَالَ: «مَا يُكَيْكُ؟»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ كِسْرَى وَقَيْصَرَ فِيمَا هُمَا فِيهِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا، وَلَنَا الْآخِرَةُ؟» [سبق برقم ٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٩].

٣- باب ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [٣]، فِيهِ عَائِشَةُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
٤٩١٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُثَيْدَ بْنَ حُنَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ

ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنَ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا أَتَمَمْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ: عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ» [سبق برقم ٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٩].

٤- باب ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [٤]، صَغَوْتُ وَأَصْغَيْتُ: مِلْتُ ﴿لِتَصْنَعِيَ﴾ [الأنعام: ١١٣]:

لِتَمِيلَ، ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ

ظَهِيرٌ﴾ [٤]: عَوْنٌ، تَظَاهَرُونَ: تَعَاوَنُونَ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ﴾ [٦]: أَوْصُوا

أَنْفُسَكُمْ، وَأَهْلِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَأَدَّبُوهُمْ

٤٩١٥- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُثَيْدَ بْنَ حُنَيْنٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ، عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَكَّنْتُ سَنَةً، فَلَمْ أَجِدْ لَهُ مَوْضِعًا، حَتَّى خَرَجْتُ مَعَهُ حَاجًّا، فَلَمَّا كُنَّا بِظَهْرَانَ ذَهَبَ عُمَرُ لِحَاجَّتِهِ، فَقَالَ: أَدْرِكْنِي بِالْوُضُوءِ، فَأَذْرَكْنِي بِالْإِدَاوَةِ، فَجَعَلْتُ أَسْكُبُ عَلَيْهِ، وَرَأَيْتُ مَوْضِعًا، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنَ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَا أَتَمَمْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ: «عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ» [سبق برقم ٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٩].

٥- باب ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنْ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ

تَاتِيَاتٍ عَابِدَاتٍ صَائِمَاتٍ ثِيْبَاتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [٥].

٤٩١٦- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ» [سبق برقم ٤٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٩].

(٦٧)- سُورَةُ ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ [١]

التَّفَاوُتُ: الْإِخْتِلَافُ، وَالتَّفَاوُتُ وَالتَّفَوُّتُ وَاحِدٌ، ﴿تَمَيَّزَ﴾ [٨]: تَقَطَّعَ، ﴿مَنَاجِبَهَا﴾ [١٥]: جَوَانِبَهَا، ﴿تَدْعُونَ﴾ [٢٧]، وَتَدْعُونَ مِثْلُ تَذْكُرُونَ وَتَذْكُرُونَ، ﴿وَيَقْبِضْنَ﴾ [١٩] يَضْرِبْنَ بِأَجْنِحَتِهِنَّ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿صَافَاتٍ﴾ [١٩] بَسَطُ أَجْنِحَتِهِنَّ، ﴿وَنُفُورٍ﴾ [٢١] الْكُفُورُ

(٦٨)- سُورَةُ ﴿ن وَالْقَلَمِ﴾ [١]، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿حَزْدٌ﴾ [٢٥]: جَدٍ فِي أَنْفُسِهِمْ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يَتَخَفَتُونَ﴾ [٢٣]: يَتَجَوَّنُونَ السَّرَارَ، وَالكَلَامُ الْحَفِيُّ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿إِنَّا لَصَّالُونَ﴾ [٢٦]: أَضَلَلْنَا مَكَانَ جَنَّتِنَا، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿كَالضَّرِيمِ﴾ [٢٠]: كَالضُّبْحِ انْصَرَمَ مِنَ اللَّيْلِ، وَاللَّيْلِ انْصَرَمَ مِنَ النَّهَارِ، وَهُوَ أَيْضًا كُلُّ رَمَلَةٍ

انْصَرَمَتْ مِنْ مُعْظَمِ الرَّمْلِ، وَالصَّرِيمُ أَيُّضًا: الْمَضْرُومُ، مِثْلُ: قَتِيلٍ، وَمَقْتُولٍ

١- باب ﴿عُثْلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾ [١٣]

٤٩١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ، مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ﴿عُثْلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾ قَالَ: «رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ لَهُ زَنْمَةٌ مِثْلُ زَنْمَةِ الشَّاةِ».

٤٩١٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخَزَاعِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ، مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُثْلٍ، جَوَاطٍ، مُسْتَكْبِرٍ» [طرفاه في: ٦٠٧١، ٦٦٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥٣].

٢- باب ﴿يَوْمَ يَكْشِفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [٤٢]

٤٩١٩- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَكْشِفُ رِئْنَا عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِثَاءً وَسَمْعَةً، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا» [سبق برقم ٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣].

(٦٩) - سورة الحاقة، بِنِيسْمَةِ اللَّهِ الْحَمْدُ

﴿عِشَّةٌ رَاضِيَةٌ﴾ [٢١]: يُرِيدُ فِيهَا الرِّضَا، ﴿الْقَاضِيَةُ﴾ [٢٧]: الْمَوْتَةُ الْأُولَى الَّتِي مُتَّهَا، ثُمَّ أَحْيَا بَعْدَهَا، ﴿مَنْ أَحَدَ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [٤٧]: أَحَدٌ يَكُونُ لِلْجَمْعِ وَلِلْوَاحِدِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْوَتِينَ﴾ [٤٦]: نِيَاطُ الْقَلْبِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿طَغَى﴾ [١١]: كَثُرَ، وَيُقَالُ: ﴿بِالطَّاعِيَةِ﴾ [٥]: بِطُغْيَانِهِمْ، وَيُقَالُ: طَغَتْ عَلَى الْحَزَانِ، كَمَا طَغَى الْمَاءُ عَلَى قَوْمِ نُوحٍ

(٧٠) - سورة ﴿سَأَلَ سَائِلٌ﴾

الفصيلة أصغر آبائه القريبى إليه ينتمى من انتمى، ﴿لِلشَّوَى﴾ [١٦]: اليدان، والرجلان، والأطراف، وجلدة الرأس، يقال: لها شواة، وما كان غير مقتل، فهو شوى، ﴿عَزِينَ﴾ [٣٧]: والعزون: الحلق، والجماعات، وواحدة عزة

(٧١) - سورة نوح

﴿أَطْوَارًا﴾ [١٤]: طَوْرًا كَذَا، وَطَوْرًا كَذَا، يُقَالُ: عَدَا طَوْرُهُ، أَيْ قَدَرَهُ، وَالْكُبَارُ: أَشَدُّ مِنَ الْكُبَارِ، وَكَذَلِكَ جُمَالٌ، وَجَمِيلٌ، لِأَنَّهَا أَشَدُّ مِبَالِغَةً، وَكُبَارُ الْكَبِيرِ، وَكُبَارًا أَيْضًا بِالتَّخْفِيفِ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: رَجُلٌ حُسَانٌ، وَجَمَالٌ، وَحُسَانٌ، مُخَفَّفٌ، وَجَمَالٌ، مُخَفَّفٌ، ﴿دَبَّارًا﴾ [٢٦]: مِنْ دَوْرٍ، وَلَكِنَّهُ فِعْعَالٌ مِنَ الدَّوْرَانِ، كَمَا قَرَأَ عَمَرُ: (الْحَيُّ الْقَيَّامُ) [البقرة: ٢٥٥]، وَهِيَ مِنْ قَمْتُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿دَبَّارًا﴾: أَحَدًا، ﴿تَبَارًا﴾ [٢٨]: هَلَاكًا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مِدْرَارًا﴾ [١١]: يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا، ﴿وَقَارًا﴾ [١٣]: عَظَمَةً

١- باب ﴿وَدَا سَوَاعَا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ﴾ [٢٣]

٤٩٢٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَقَالَ عَطَاءٌ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «صَارَتِ الْأَوْتَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدَ، أَمَّا وَدٌ، فَكَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةٍ

الْجَنْدَلِ، وَأَمَّا سَوَاعٌ، فَكَانَتْ لَهُذَيْلٍ، وَأَمَّا يَغُوثٌ، فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لَبِنِي غُطَيْفٍ بِالْجُرْفِ عِنْدَ سَبَأَ، وَأَمَّا يَغُوثٌ، فَكَانَتْ لَهُمْدَانَ، وَأَمَّا نُسْرٌ، فَكَانَتْ لِحَمِيرٍ؛ لَأَلْ ذِي الْكَلَاعِ، أَشْمَاءُ رَجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا، أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا، وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَيْكَ، وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُبْدَتُ».

(٧٢) - سورة ﴿قُلْ أُوْحِي إِلَيَّ﴾ [١]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿لَبَدًا﴾ [١٩]: أَعْوَانًا

١ - باب

٤٩٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ فَقَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ، قَالَ: مَا حَالُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلَّا مَا حَدَّثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَانْظُرُوا مَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي حَدَّثَ؟ فَانْطَلَقُوا، فَضَرَبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، يَنْظُرُونَ مَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، قَالَ: فَانْطَلَقَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَخْلَةٍ، وَهُوَ عَامِدٌ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ تَسَمَّعُوا لَهُ، فَقَالُوا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَهَنَالِكِ رَجِعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا، إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا، يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَأَمْنَا بِهِ، وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ أُوْحِي إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ وَإِنَّمَا أُوْحِي إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ﴾ [سبق برقم ٧٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٩].

(٧٣) - سورة الْمُرْثَلِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَتَبَتَّلْ﴾ [٨]: أَخْلَصْ، وَقَالَ الْحَسَنُ ﴿أَنْكَالًا﴾ [١٢]: قُبُودًا، ﴿مُتَفَطَّرٌ بِهِ﴾ [١٨]: مُثْقَلَةٌ بِهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَثِيبًا مَهِيلاً﴾ [١٤]: الرُّمْلُ السَّائِلُ، ﴿وَبَيْلًا﴾ [١٦]: شَدِيدًا

(٧٤) - سورة الْمُدَّثِّرِ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿عَسِيرٌ﴾ [٩]: شَدِيدٌ، ﴿قَسُورَةٌ﴾ [٥١]: رِكْزُ النَّاسِ وَأَصْوَاتُهُمْ، وَكُلُّ شَدِيدٍ قَسُورَةٌ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: الْقَسُورَةُ: قَسُورُ الْأَسَدِ، الرِّكْزُ: الصَّوْتُ، ﴿مُسْتَنْفَرَةٌ﴾ [٥١]: نَافِرَةٌ مَدْعُورَةٌ

١ - باب

٤٩٢٢ - حَدَّثَنِي يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَوَّلِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ [١] قُلْتُ: يَقُولُونَ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١] فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ عَنْ ذَلِكَ، وَقُلْتُ لَهُ مِثْلَ الَّذِي قُلْتُ، فَقَالَ جَابِرٌ: «لَا أَحَدَثُكَ إِلَّا مَا، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «جَاوَزْتُ بَحْرَاءَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِيَ هَبَطْتُ، فَتَوَدَّيْتُ، فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي فَلَمْ أَرْ شَيْئًا، وَنَظَرْتُ عَنْ شِمَالِي فَلَمْ أَرْ شَيْئًا،

وَنَظَرْتُ أَمَامِي فَلَمْ أَرِ شَيْئًا، وَنَظَرْتُ خَلْفِي فَلَمْ أَرِ شَيْئًا، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ شَيْئًا، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ، فَقُلْتُ: دَثِرُونِي، وَصُبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِدًا، قَالَ: فَدَثَرُونِي، وَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِدًا، قَالَ فَتَزَلْتُ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾ [٣-١]، [سبق برقم ٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١].

٢- باب ﴿قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [٢]

٤٩٢٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْرُهُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَاوَزْتُ بِحِرَاءٍ...» مِثْلَ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ عَمَرَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْمُبَارَكِ. [سبق برقم ٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١].

٣- باب ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾ [٣]

٤٩٢٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلُ؟ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ [١]، فَقُلْتُ أَنْبِئْتُ أَنَّهُ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلُ؟ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ [١]، فَقُلْتُ: أَنْبِئْتُ أَنَّهُ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ فقال: لَا، أَخْبِرْكَ إِلَّا بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاوَزْتُ فِي حِرَاءٍ، فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي، هَبَطْتُ فَاسْتَبَطَنْتُ الْوَادِي، فَتَوَدَيْتُ، فَتَنَظَرْتُ أَمَامِي، وَخَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، فَلِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ: دَثِرُونِي، وَصُبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِدًا، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾ [٣-١] [سبق برقم ٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١].

٤- باب ﴿وَتِيَابِكَ فَطَهِّرْ﴾ [٤]

٤٩٢٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، ح، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ، فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَلِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ، جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجِئْتُ مِنْهُ رُغْبًا، فَارْجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمَلُونِي، زَمَلُونِي، فَدَثَرُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ إِلَى ﴿وَالرِّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ قَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلَاةُ، وَهِيَ الْأَوْثَانُ» [سبق برقم ٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١].

٥- باب ﴿وَالرِّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [٥]، يُقَالُ: الرِّجْزُ، وَالرِّجْسُ: الْعَذَابُ

٤٩٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ: «فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي قَبْلَ السَّمَاءِ، فَلِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجِئْتُ مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ: زَمَلُونِي، زَمَلُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَاهْجُرْ﴾» قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَالرِّجْزُ الْأَوْثَانُ، ثُمَّ حَمِي الْوَحْيُ وَتَابَعَ [سبق برقم ٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١].

٧٥- سورة القيامة

١- باب: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [١٦٦]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ﴾ [١٥]:

سَوْفَ أَثُوبُ، سَوْفَ أَعْمَلُ، ﴿لَا وَزَرَ﴾ [١٦٦]: لَا حِصْنَ، ﴿سُدِّي﴾ [٣٦]: هَمَلًا
 ٤٩٢٧- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، وَكَانَ ثِقَةً، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ حَرَّكَ بِهِ لِسَانَهُ، وَوَصَفَ سُفْيَانُ،
 يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾» [سبق برقم ٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٨].

باب ﴿إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ﴾ [١٧]

٤٩٢٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ
 جُبَيْرٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ [١٦٦] قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «كَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ إِذَا أُنْزِلَ
 عَلَيْهِ فَقِيلَ لَهُ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾، يَخْشَى أَنْ يَنْفَلِتَ مِنْهُ ﴿إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ﴾: أَنْ نَجْمَعَهُ فِي
 صَدْرِكَ، ﴿وَقُرْآنَهُ﴾: أَنْ تَقْرَأَهُ، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ﴾ يَقُولُ: أُنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ
 [١٨-١٩]: أَنْ تُبَيِّنَهُ عَلَى لِسَانِكَ» [سبق برقم ٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٨].

٢- باب ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [١٨٨]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿قُرْآنُهُ﴾: بَيَانُهُ، ﴿فَاتَّبِعْ﴾: اْعْمَلْ بِهِ

٤٩٢٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [١٦٦]، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ جَبْرِيلُ
 بِالْوَحْيِ، وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ، فَيَسْتَدُّ عَلَيْهِ، وَكَانَ يُعْرِفُ مِنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي فِي:
 ﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [١]: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾، قَالَ: عَلَيْنَا أَنْ
 نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ وَقُرْآنَهُ ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾: فَإِذَا أُنْزِلْنَا فَاسْتَمِعْ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ [١٩]:
 عَلَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ، قَالَ: فَكَانَ إِذَا آتَاهُ جَبْرِيلُ أَطْرَقَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ، ﴿أَوَّلَى لَكَ
 فَأَوَّلَى﴾ [٣٤] تَوَعَّدُ» [سبق برقم ٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٨].

٧٦- سورة هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ [١]، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يُقَالُ: مَعْنَاهُ: أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ، وَ(هَلْ) تَكُونُ جَحْدًا، وَتَكُونُ خَبْرًا، وَهَذَا مِنَ الْخَبَرِ، يَقُولُ: كَانَ شَيْئًا
 فَلَمْ يَكُنْ مَذْكُورًا، وَذَلِكَ مِنْ حِينَ خَلَقَهُ مِنْ طِينٍ إِلَى أَنْ يُنْفَخَ فِيهِ الرُّوحُ، ﴿أَمْشَاجٌ﴾ [٢٢]: الْأَخْلَاطُ:
 مَاءُ الْمَرْأَةِ، وَمَاءُ الرَّجُلِ، الدَّمُ، وَالْعَلَقَةُ، وَيُقَالُ إِذَا خَلَطَ: مَشِيجٌ، كَقَوْلِكَ: خَلِيطٌ، وَمَمْشُوجٌ، مِثْلُ:
 مَخْلُوطٌ، وَيُقَالُ: ﴿سَلَسِلًا وَأَعْلَالًا﴾ [٤]، وَلَمْ يُعْجَرْ بَعْضُهُمْ، ﴿مُسْتَطِيرًا﴾ [٧]: مُمْتَدًّا الْبَلَاءُ،
 وَالْقَمَطَرِيُّ: الشَّدِيدُ، يُقَالُ: يَوْمٌ قَمَطَرِيٌّ، وَيَوْمٌ قَمَاطَرِيٌّ، وَالْعَبُوسُ، وَالْقَمَطَرِيُّ، وَالْقَمَاطَرُ، وَالْعَصِيبُ:
 أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ الْإِيَّامِ فِي الْبَلَاءِ، وَقَالَ الْحَسَنُ: النَّصْرَةُ فِي الْوَجْهِ، وَالسُّرُورُ فِي الْقَلْبِ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ: ﴿الْأَرَائِكُ﴾ [١٣]: السُّرُرُ، وَقَالَ مُقَاتِلُ: السُّرُرُ: الْحِجَالُ مِنَ الدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ، وَقَالَ الْبَرَاءُ:
 ﴿وَذَلَّلْتُ قُطُوفَهَا﴾ [١٤]: يَقْطِفُونَ كَيْفَ شَاءُوا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿سَلْسِلًا﴾ [١٨]: حَدِيدَ الْجَرِيَةِ، وَقَالَ
 مَعْمَرٌ: ﴿أَسْرَهُمْ﴾ [٢٨]: شِدَّةُ الْخَلْقِ، وَكُلُّ شَيْءٍ شَدَّدْتَهُ مِنْ قَتَبٍ، وَغَيْطٌ فَهُوَ مَأْسُورٌ

(٧٧) - سورة والمزلات

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿جَمَالَاتٌ﴾ [٣٣]: جِبَالٌ، ﴿ارْكُعُوا﴾ [٤٨]: صَلُّوا، ﴿لَا يَزْكُونَ﴾ [٤٨]: لَا يُصَلُّونَ، وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿لَا يَنْطُقُونَ﴾ [٣٥]، ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، وَ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ﴾ [يس: ٦٥]، فَقَالَ: إِنَّهُ ذُو أَلْوَانٍ، مَرَّةً يَنْطُقُونَ، وَمَرَّةً يُخْتَمُ عَلَيْهِمْ

١ - باب

٤٩٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿وَالْمُزْسَلَاتُ﴾ وَإِنَّا لَتَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ، فَأَبْتَدَرْنَاَهَا، فَسَبَقْتَنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُقِيتَ شَرْكُكُمْ، كَمَا وَُقِيتُمْ شَرُّهَا» [سبق برقم ١٨٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٤].

٤٩٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا، وَعَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ، وَتَابَعَهُ أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، وَقَالَ حَفْصُ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ قُرْمٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ: قَالَ عَبْدِ اللَّهِ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ، إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿وَالْمُزْسَلَاتُ﴾، فَتَلَقَّيْنَاهَا مِنْ فِيهِ، وَإِنَّ فَاهُ لَرَطَبٌ بِهَا، إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(عَلَيْكُمْ، اقْتُلُوهَا)»، قَالَ: فَأَبْتَدَرْنَاَهَا، فَسَبَقْتَنَا، قَالَ: فَقَالَ: «(وُقِيتَ شَرْكُكُمْ، كَمَا وَُقِيتُمْ شَرُّهَا)» [سبق برقم ١٨٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٤].

٢ - باب قوله: ﴿إِنهَا تَرْمِي بِشَرِّرٍ كَالْقَصْرِ﴾ [٣٢]

٤٩٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: ﴿إِنُّهَا تَرْمِي بِشَرِّرٍ كَالْقَصْرِ﴾ قَالَ: «كُنَّا نَزْفَعُ الْخَشَبَ بِقَصْرِ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ، أَوْ أَقَلَّ، فَزَفَعُهُ لِلشَّتَاءِ، فَتُسَمِّيهِ الْقَصْرُ» [طرفه في: ٤٩٣٣].

٣ - باب ﴿كَأَنَّهُ جَمَالَاتٌ صُفْرٌ﴾ [٣٣]

٤٩٣٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبَّاسٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَزْمِي بِشَرِّرٍ كَالْقَصْرِ [٣٢]: «كُنَّا نَعْمِدُ إِلَى الْخَشَبَةِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ، وَفَوْقَ ذَلِكَ، فَزَفَعُهُ لِلشَّتَاءِ، فَتُسَمِّيهِ الْقَصْرُ، ﴿كَأَنَّهُ جَمَالَاتٌ صُفْرٌ﴾: جِبَالُ الشُّفَرِ، تُجْمَعُ حَتَّى تَكُونَ كَأَوْسَاطِ الرِّجَالِ» [سبق برقم ٤٩٣٢].

٤ - باب ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطُقُونَ﴾ [٣٥]

٤٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ، إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿وَالْمُزْسَلَاتُ﴾، فَإِنَّهُ لَيَتَلَوَّهَا، وَإِنِّي لَأَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ، وَإِنَّ فَاهُ لَرَطَبٌ بِهَا، إِذْ وَبِثْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(اقْتُلُوهَا)»، فَأَبْتَدَرْنَاَهَا، فَذَهَبَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(وُقِيتَ شَرْكُكُمْ، كَمَا وَُقِيتُمْ شَرُّهَا)»، قَالَ عَمْرُو: حَفِظْتُهُ مِنْ أَبِي: «(فِي غَارٍ بِمَنَى)» [سبق برقم ١٨٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٣٤].

(٧٨) - سورة ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [١]

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَا يَزُجُونَ حِسَابًا﴾ [٢٧]: لَا يَخَافُونَهُ، ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَابًا﴾ [٢٧]: لَا يَكْلِمُونَهُ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ، ﴿صَوَابًا﴾ [٣٨]: حَقًّا فِي الدُّنْيَا، وَعَمَلٌ بِهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَهَاجًا﴾ [١٣]: مُضِيئًا، قَالَ غَيْرُهُ: ﴿غَسَاقًا﴾ [٢٥]: غَسَقَتْ عَيْنُهُ، وَيَغْسُقُ الْجَرُحُ: يَسِيلُ، كَأَنَّ الْغَسَاقَ وَالْغَسِيقَ وَاحِدًا، ﴿عَطَاءً حِسَابًا﴾ [٣٦]: جَزَاءً كَافِيًا، أَعْطَانِي مَا أَحْسَنِي: أَيُّ: كَفَانِي

١ - باب ﴿يَوْمَ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا﴾ [١٨]: زَمَرًا.

٤٩٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ التَّفَحُّتَيْنِ أَرْبَعُونَ، قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: آيُّتُ، قَالَ: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: آيُّتُ، قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: آيُّتُ، قَالَ: «ثُمَّ يُنْزِلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فَيَنْثُونَ كَمَا يَنْثُ الثُّبُلُ، لَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَنْثِي، إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا، وَهُوَ عَجَبُ الذَّنْبِ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخُلُقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [سبق برقم ٤٨١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٥٥].

(٧٩) - سورة ﴿وَالنَّازِعَاتِ﴾

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْآيَةُ الْكُبْرَى﴾ [٢٠]: عَصَاهُ، وَيَذُهُ، يُقَالُ: النَّازِعَةُ، وَالنَّخْرَةُ سَوَاءٌ، مِثْلُ الطَّامِعِ وَالطَّمِيعِ، وَالْبَاحِلِ وَالْبَخِيلِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَالنَّخْرَةُ: الْبَالِيَةُ، وَالنَّازِعَةُ: الْعَظْمُ الْمَجُوفُ الَّذِي تَمُرُّ فِيهِ الرِّيحُ، فَيَنْخَرُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْحَافِرَةُ﴾ [١٠]: إِلَى أَمْرُنَا الْأَوَّلِ إِلَى الْحَيَاةِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿إِيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ [٤٢]: مَتَى مُنْتَهَاهَا، وَمُرْسَى السَّفِينَةِ حَيْثُ تَنْتَهِي

١ - باب

٤٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقُدَامِ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ ؓ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِأَضْبَعِيهِ هَكَذَا، بِالْوُسْطَى وَالتِّي تَلِي الْإِبْهَامَ: بُعِثْتُ وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ»، الطَّامَةُ: تَطْمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ [طرفاء في: ٥٣٠١، ٦٥٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٥٠].

(٨٠) - سورة ﴿عَبَسَ﴾، بِشَيْءٍ لِّلَّهِ الْكِبَرُ الْغَاسِقِ

﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [١]: كَلَحَ، وَأَعْرَضَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مُطَهَّرَةً﴾ [١٤]: لَا يَمْسُهَا إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ، وَهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ: ﴿فَالْمَدْبَرَاتِ أَمْرًا﴾ [النَّازِعَاتِ: ٥]: جَعَلَ الْمَلَائِكَةَ، وَالصُّحُفَ مُطَهَّرَةً؛ لِأَنَّ الصُّحُفَ يَقَعُ عَلَيْهَا التَّطْهِيرُ، فَجَعَلَ التَّطْهِيرَ لِمَنْ حَمَلَهَا أَيْضًا، ﴿سَفَرَةً﴾ [١٥]: الْمَلَائِكَةُ، وَاحِدُهُمْ سَافِرٌ، سَفَرْتُ أَصْلَحْتُ بَيْنَهُمْ، وَجَعَلْتُ الْمَلَائِكَةَ إِذَا نَزَلْتُ بَوْحِي اللَّهُ، وَتَادِيَتِهِ كَالسَّفِيرِ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ الْقَوْمِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿تَصَدَّى﴾ [٦]: تَغَافَلَ عَنْهُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَمَّا يَقْضِ﴾ [١٣]: لَا يَقْضِي أَحَدٌ مَا أَمَرَ بِهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تَرَهَّقَهَا قَتْرَةً﴾ [٤١]: تَغَشَّاهَا شِدَّةٌ، ﴿مُسْفَرَةً﴾ [٣٨]: مُشْرِقَةً، ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ﴾ [١٥]: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَتَبَةٍ، أَشْفَارًا: كُتُبًا، ﴿تَلَهَّى﴾ [١٠]: تَشَاعَلَ، يُقَالُ: وَاحِدُ الْأَشْفَارِ: سِفْرٌ

٤٩٣٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِثْلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ، مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَةِ، وَمِثْلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ فَلَهُ أَجْرَانِ». [وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٨].

(٨١) - باب سورة ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾

﴿انْكَدَرَتْ﴾ [٢]: انْثَرَتْ، وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿سُجِرَتْ﴾ [٦]: يَذْهَبُ مَأْوَاهَا، فَلَا يَبْقَى قَطْرَةٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْمَسْجُورُ﴾ [الطور: ٦]: الْمَمْلُوءُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿سُجِرَتْ﴾ [٦]: أَفْضَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، فَصَارَتْ بَحْرًا وَاحِدًا، وَالْخُنْسُ: تَخُنْسُ فِي مُجَرَّاهَا؛ تَرْجِعُ، وَتَكُنْسُ: تَسْتَبِرُ فِي بَيْوتِهَا كَمَا تَكُنْسُ الطَّبَاءُ، ﴿تَنْفَسُ﴾ [١٨]: اِزْتَمَعَ النَّهَارُ، وَالطَّنِينُ: الْمُتَهَمُ، وَالضَّنِينُ: يَضُنُّ بِهِ، وَقَالَ عُمَرُ: ﴿النَّفُوسُ رُوجَتْ﴾ [٧]: يُزَوِّجُ نَظِيرَهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿احْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ [الصافات: ٢٢]، ﴿عَسَسَ﴾ [١٧]: أَذْبَرَ

(٨٢) - سورة ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ الرَّبِّيعُ بْنُ خُثَيْمٍ: ﴿فُجِرَتْ﴾ [٤]: فَاضَتْ، وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ وَعَاصِمٌ: ﴿فَعَدَلَتْ﴾ [٧]: بِالْخَفِيفِ، وَقَرَأَهُ أَهْلُ الْحِجَازِ بِالتَّشْدِيدِ، وَأَرَادَ مُعْدِلَ الْخَلْقِ، وَمَنْ خَفَّفَ يَغْنِي فِي أَيِّ صُورَةٍ شَاءَ، إِمَّا حَسَنٌ، وَإِمَّا قَبِيحٌ، أَوْ طَوِيلٌ، أَوْ قَصِيرٌ

(٨٣) - سورة ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿رَانَ﴾ [١٤]: ثَبَّتَ الْخَطَايَا، ﴿ثُوبٌ﴾ [٣٦]: جُوزِي، الرَّحِيقُ: الْخَمْرُ، ﴿خِتَامُهُ مِسْكٌ﴾ [٢٦]: طِبْنَةُ، التَّسْنِيمُ: يَعْلُو شَرَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الْمُطَفِّفُ لَا يُؤْفِي غَيْرُهُ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ

باب ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [٢١]

٤٩٣٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أَذُنَيْهِ» [طرفه في: ٦٥٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٢].

(٨٤) - سورة ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ﴾ [الحاقة: ٢٥]: يَأْخُذُ كِتَابَهُ مِنْ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، ﴿وَسَقٌ﴾ [١٧]: جَمَعَ مِنْ ذَائِبَةٍ، ﴿ظَنُّ أَنْ لَنْ يَخُورَ﴾ [١٤]: لَا يَرْجِعُ إِلَيْنَا

١ - باب ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [٨]

٤٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (ح)، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي يُوسُفَ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلَكَ»، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ ﷻ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [٨] قَالَ: «ذَاكَ الْعَرَضُ يُعْرَضُونَ، وَمَنْ نُوقِسَ الْحِسَابُ هَلَكَ» [سبق برقم ١٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٧٦].

٢ - باب ﴿التركيبن طبقا عن طبق﴾ [١٩]

٤٩٤٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ جَعْفَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ:

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَنْ طَبِقٍ﴾ خَالًا بَعْدَ حَالٍ قَالَ: «هَذَا نَبِيُّكُمْ ﷺ».

(٨٥) - سورة الزُّرُوجِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْأُخْدُودُ﴾ [٤]: شَقٌّ فِي الْأَرْضِ، ﴿فَتَنُّوا﴾ [١٠]: عَذَّبُوا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْوُدُودُ﴾ [١٤]: الْحَبِيبُ، ﴿الْمَجِيدُ﴾ [١٥]: الْكَرِيمُ

(٨٦) - سورة الطَّارِقِ

هُوَ النَّجْمُ، وَمَا أَتَاكَ لَيْلًا فَهُوَ طَارِقٌ، ﴿النَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾ [٣]: الْمَضِيءُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿ذَاتِ الرَّجْعِ﴾ [١١]: سَحَابٌ يَرْجِعُ بِالْمَطَرِ، وَ﴿ذَاتِ الصُّدْعِ﴾ [١٢]: الْأَرْضُ تَتَصَدَّعُ بِالثَّبَاتِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَقَوْلٍ فَضْلٌ﴾ [١٣]: لِحَقٍّ، ﴿لَمَّا عَلَيْنَا حَافِظٌ﴾ [٤]: إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ

(٨٧) - سورة ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿قَدَّرَ فَهَدَى﴾ [٣]: قَدَّرَ لِلْإِنْسَانِ الشَّقَاءَ وَالسَّعَادَةَ، وَهَدَى: الْأَنْعَامَ لِمَرَاتِعِهَا ٤٩٤١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ النَّبَرَاءِ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَجَعَلَا يَقْرَأَانِ الْقُرْآنَ، ثُمَّ جَاءَ عَمَّارٌ، وَبِلَالٌ، وَسَعْدٌ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِهِ، حَتَّى رَأَيْتُ الْوَلَاءِدَ وَالصَّبِيَّانَ يَقُولُونَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَاءَ، فَمَا جَاءَ حَتَّى قَرَأْتُ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ فِي سُورٍ مِثْلِهَا».

(٨٨) - سورة ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ﴾ [٣]: النَّصَارَى، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿عَيْنٌ آتِيَةٌ﴾ [٥]: بَلَغَ إِنَاهَا، وَحَانَ شُرْبُهَا، ﴿حَمِيمٌ آتٍ﴾ [الرَّحْمَنُ: ٤٤]: بَلَغَ إِنَاهُ، ﴿لَا تَسْمَعُ فِيهَا لِأَغْيَةٍ﴾ [١١]: شَمًا، وَيُقَالُ: الضَّرِيحُ: نَبْتُ يُقَالُ لَهُ الشُّبْرُقُ، يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْحِجَازِ الضَّرِيحَ إِذَا بَيَّسَ، وَهُوَ سَمٌّ، ﴿بِمُسَيِّطَرٍ﴾ [٢٢]: بِمُسْلَطٍ، وَيُقْرَأُ بِالضَّادِ وَالسِّينِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿إِيَابَهُمْ﴾ [٢٥]: مَرْجِعُهُمْ

(٨٩) - سورة والفجرِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِرم ذَاتَ الْعِمَادِ﴾ [٧]: يَعْنِي: الْقَدِيمَةَ، وَالْعِمَادُ: أَهْلُ عَمُودٍ لَا يَقِيمُونَ، ﴿سَوَاطِ عَذَابٍ﴾ [١٣]: الَّذِي عَذَّبُوا بِهِ، ﴿أَكَلًا لَمَّا﴾ [١٩]: السَّفْ، وَ﴿جَمًّا﴾ [٢٠]: الْكَثِيرُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ فَهُوَ شَفْعٌ، السَّمَاءُ شَفْعٌ، وَالْوُثْرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿سَوَاطِ عَذَابٍ﴾ [١٣]: كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْعَذَابِ يَدْخُلُ فِيهِ السَّوْطُ، ﴿لِبِالْمُرْصَادِ﴾ [١٤]: إِلَيْهِ الْمَصِيرُ، ﴿تَحَاضُّونَ﴾ [١٨]: تُحَافِظُونَ، وَتَحْضُونُ: تَأْمُرُونَ بِإِطَاعِهِ، ﴿الْمُطْمَئِنَّةُ﴾ [٢٧]: الْمَصْدَقَةُ بِالثَّوَابِ، وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾ [٢٧]: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ ﷻ قَبْضَهَا أَطْمَأْنَنْتَ إِلَى اللَّهِ، وَأَطْمَأَنَّ اللَّهُ إِلَيْهَا، وَرَضِيتَ، عَنْ اللَّهِ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَأَمَرَ بِقَبْضِ رُوحِهَا، وَأَذْخَلَهَا اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَجَعَلَهُ مِنْ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿جَاءُوا﴾ [٩]: نَقَبُوا مِنْ جِيبِ الْقَمِيصِ قُطْعَ لُحْيَةٍ، يَجُوبُ الْفَلَاةُ: يَقْطَعُهَا، ﴿لَمَّا﴾ [١٩]: لَمَمْتُهُ أَجْمَعَ: أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهِ

(٩٠) - سورة ﴿لَا أُقْسِمُ﴾

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَأَنْتَ جَلُّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [٢]: مَكَّةَ، لَيْسَ عَلَيْكَ مَا عَلَى النَّاسِ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ،
 ﴿وَوَالِدٍ﴾ [٣]: آدَمَ، ﴿وَمَا وَلَدٌ﴾ [٣]، ﴿لَبِدًا﴾ [٦]: كَثِيرًا، وَالتَّجْدِينَ [١٠]: الْخَيْرُ وَالشَّرُّ، ﴿مَسْغَبَةٍ﴾ [١٤]: مَجَاعَةٍ، ﴿مَثْرَبَةٍ﴾ [١٦]: السَّاقِطُ فِي الثَّرَابِ، يُقَالُ: ﴿فَلَا افْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ [١١]: فَلَمْ يَفْتَحِمِ الْعَقَبَةَ
 فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ فَسَّرَ الْعَقَبَةَ فَقَالَ: ﴿وَمَا أَذْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكُ رَقَبَةً * أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾
 [١٢-١٤]، ﴿فِي كَبِدٍ﴾ [٤]: فِي شِدَّةٍ

(٩١) - سورة ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا﴾

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ضُحَاهَا: ضَوْوُهَا، ﴿إِذَا تَلَّاهَا﴾ [٢]: تَبِعَهَا، وَ﴿طَحَاهَا﴾ [٦]: دَحَاهَا، وَ﴿دَسَاهَا﴾ [١٠]:
 أَغْوَاهَا، ﴿فَالْتَمَمَهَا﴾ [٨]: عَرَفَهَا الشَّقَاءَ، وَالسَّعَادَةَ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بَطَّغُواهَا﴾ [١١]: بِمَعَاصِيهَا، وَلَا
 يَخَافُ عُقْبَاهَا [١٥]: عُقْبَى أَحَدٍ

٩٤٢هـ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُمْعَةَ
 أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وَذَكَرَ النَّاقَةَ، وَالَّذِي عَقَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «﴿إِذَا انْبَعَثَ أَشْقَاهَا﴾ [١٢]:
 انْبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ، عَارِمٌ، مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زُمْعَةَ»، وَذَكَرَ النِّسَاءَ فَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ يَجْلِدُ
 أَمْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، فَلَعَلَّهُ يَضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ»، ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ، وَقَالَ: «لِمَ
 يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟»، وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُمْعَةَ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ: «﴿مِثْلُ أَبِي زُمْعَةَ عَمَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ﴾» [سبق برقم ٣٣٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥٥].

(٩٢) - سورة ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى﴾ [٩]: بِالْخَلْفِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَرْدَى﴾ [١١]: مَاتَ،
 وَ﴿تَلْطَى﴾ [١٤]: تَوَهَّجَ، وَقَرَأَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: تَلْطَى

١ - باب ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾ [٢]

٩٤٣هـ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ:
 دَخَلْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِ، فَسَمِعَ بَنَّا أَبُو الدَّرْدَاءِ قَاتَانَا فَقَالَ: «أَفَيْكُمْ مَنْ يَقْرَأُ؟»،
 فَقُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَيُّكُمْ أَقْرَأُ؟»، فَأَشَارُوا إِلَيَّ، فَقَالَ: «أَقْرَأُ»، فَقَرَأْتُ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا
 تَجَلَّى وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى﴾، قَالَ: «أَنْتَ سَمِعْتَهَا مِنْ فِي صَاحِبِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «وَأَنَا سَمِعْتُهَا مِنْ
 فِي النَّبِيِّ ﷺ، وَهَؤُلَاءِ يَأْبُونُ عَلَيْنَا» [سبق برقم ٣٢٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٤].

٢ - باب ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾ [٣]

٩٤٤هـ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَدِمَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى
 أَبِي الدَّرْدَاءِ فَطَلَبَهُمْ، فَوَجَدَهُمْ فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ؟»، قَالَ: كُلُّنَا، قَالَ: «فَأَيُّكُمْ
 يَحْفَظُ؟»، وَأَشَارُوا إِلَى عَلْقَمَةَ، قَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾، قَالَ عَلْقَمَةُ: ﴿وَالذِّكْرُ
 وَالْأُنْثَى﴾، قَالَ: «أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَكَذَا، وَهَؤُلَاءِ يُرِيدُونِي عَلَى أَنْ أَقْرَأُ: ﴿وَمَا
 خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾ وَاللَّهُ لَا أَتَابِعُهُمْ» [سبق برقم ٣٢٨٧].

٣- باب ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ [٥]

٤٩٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ **عَنْ عَلِيٍّ** عليه السلام قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْعِ الْغَزَقِدِ فِي جَنَازَةٍ، فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَتَكَلَّمُ؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا فِكْلَ مُيسَّرٍ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لِلْعُسْرَى﴾ [سبق برقم ٢٣٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٧].

باب ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ [٦]

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنْ عَلِيٍّ** عليه السلام قَالَ: «كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ...» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٤- باب ﴿فَسَيُسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾ [٧]

٤٩٤٦- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ **عَنْ عَلِيٍّ** عليه السلام عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ، فَأَخَذَ عُودًا يَنْكُثُ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَتَكَلَّمُ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فِكْلَ مُيسَّرٍ» **﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾** الْآيَةَ، قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي بِهِ مَنْصُورٌ، فَلَمْ أَتَزَكِهِ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ [سبق برقم ١٣٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٧].

٥- باب ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى﴾ [٨]

٤٩٤٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنْ عَلِيٍّ** عليه السلام قَالَ: «كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَكَلَّمُ؟ قَالَ: «لَا، اْعْمَلُوا فِكْلَ مُيسَّرٍ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَيُسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَيُسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ [سبق برقم ١٣٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٧].

٦- باب ﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى﴾ [٩]

٤٩٤٨- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ **عَنْ عَلِيٍّ** عليه السلام قَالَ: «كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَيْعِ الْغَزَقِدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَعَدَ، وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مَخْضَرَةٌ، فَكَسَّ فَجَعَلَ يَنْكُثُ بِمَخْضَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، وَمَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ، إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ، أَوْ سَعِيدَةٌ»، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَتَكَلَّمُ عَلَى كِتَابَتَا، وَنَدْعُ الْعَمَلَ، فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ؟ قَالَ: «أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ، فَيُيسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ، فَيُيسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاءِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ الْآيَةَ [سبق برقم ١٣٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٧].

٧- باب ﴿فَسَيُسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ [١٠]

٤٩٤٩- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ

الرَّحْمَنِ السَّلَامِيِّ **عَنْ عَلِيٍّ** عليه السلام قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي جَنَازَةٍ، فَأَخَذَ شَيْئًا، فَجَعَلَ يَنْكُثُ بِهِ الْأَرْضَ، فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا، وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا، فَكُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَيُسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ، فَيُسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى * وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ الآية [سبق برقم ١٣٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٧].

(٩٣) - سورة والضحى، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِذَا سَجَى﴾ [٣]: اسْتَوَى، وَقَالَ غَيْرُهُ: سَجَى: أَظْلَمَ، وَسَكَنَ، ﴿عَائِلًا﴾ [٨]: ذُو عِيَالٍ

١- باب ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [٣]

٤٩٥٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: **سَمِعْتُ جُنْدُبَ بْنَ سَفْيَانَ** رضي الله عنه قَالَ: اسْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ، لَمْ أَرَهُ قَرِيبًا مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تعالى: ﴿وَالضُّحَى * وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَى * مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [٣-١] [سبق برقم ١١٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٧].

٢- باب ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [٣]

تُقْرَأُ بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ: مَا تَرَكَكَ رَبُّكَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا تَرَكَكَ، وَمَا أَبْغَضَكَ
٤٩٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: **سَمِعْتُ جُنْدُبَ النَّبَلِيِّ** قَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَى صَاحِبَكَ إِلَّا أَبْطَاكَ، فَتَرَلْتُ **﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾** [سبق برقم ١١٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٧].

(٩٤) - سورة «الْم نشرح»، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَزَرَكَ﴾ [٢]: فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ﴿أَنْقَضَ﴾ [٣] أَثْقَلَ، ﴿مَعَ الْغُسْرِ يُسْرًا﴾ [٦، ٥] قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَيُّ: مَعَ ذَلِكَ الْغُسْرِ يُسْرًا آخَرَ، كَقَوْلِهِ ﴿هَلْ تَرَبُّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢]، وَلَنْ يَغْلِبَ غُسْرٌ يُسْرَيْنِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿فَأَنْصَبَ﴾ [٧]: فِي حَاجَتِكَ إِلَى رَبِّكَ، وَيُذَكِّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿الْم نشرح لك صدرك﴾ [١]: شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ

(٩٥) - سورة «التين»

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: هُوَ التَّيْنُ وَالزَّيْتُونُ الَّذِي يَأْكُلُ النَّاسُ، يُقَالُ: ﴿فَمَا يَكْذِبُكَ﴾ [٧]: فَمَا الَّذِي يَكْذِبُكَ بِأَنَّ النَّاسَ يُدَانُونَ بِأَعْمَالِهِمْ؟ كَأَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ يَقْدِرُ عَلَى تَكْذِيبِكَ بِالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ؟
٤٩٥٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيٌّ قَالَ: **سَمِعْتُ الْبَرَاءَ** رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ فِي سَفَرٍ، فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرِّكَعَتَيْنِ بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ» ﴿تَقْوِيمٌ﴾ الْخَلْقِ [سبق برقم ٧٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٤].

(٩٦) - سورة «اقرأ باسم ربك الذي خلق»

وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: اكْتُبَ فِي الْمُضْحَفِ فِي أَوَّلِ

الإمام: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَاجْعَلْ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ خَطًّا، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿نَادِيَهُ﴾ [١٧]: عَشِيرَتُهُ، ﴿الرَّبَابِيَّةُ﴾ [١٨]: الْمَلَائِكَةُ، وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿الرُّجْعَى﴾ [١٨]: الْمَرْجِعُ، ﴿لَتَسْفَعَنَّ﴾ [١٥]: قَالَ: لَتَأْخُذَنَّ، وَلَتَسْفَعَنَّ بِالنُّونِ، وَهِيَ الْخَفِيفَةُ، سَفَعْتُ بِيَدِهِ أَخَذْتُ

١ - بَابُ

٤٩٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَزْمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ سَلَمَوَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حَبَبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، فَكَانَ يَلْحَقُ بِغَارِ حِجَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ، قَالَ: وَالتَّحَنُّنُ: التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ، قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدَ لَذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ، فَيَتَزَوَّدُ بِمِثْلِهَا، حَتَّى فَجِئَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِجَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، قَالَ: فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّانِيَةَ، حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّالِثَةَ، حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾ الْآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [١٠-١١] فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْجُفَ بَوَادِرِهِ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ: زَمِّلُونِي، زَمِّلُونِي، فَزَمِّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرُّوْغُ، قَالَ لَخَدِيجَةَ: أَيُّ خَدِيجَةَ، مَا لِي لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي؟ فَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ، قَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا، أَبَشِرْ، فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، فَوَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَصِلَ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقَ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلَ الْكَلَّ، وَتَكْسِبَ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِيَ الضَّيْفَ، وَتُعِينَ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخِي أَبِيهَا، وَكَانَ امْرَأً تَنْصَرُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ، وَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: يَا عَمِّ، اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، قَالَ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي، مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى، لِيَتَّبِعَنِي فِيهَا جَدْعًا، لِيَتَّبِعَنِي أَكُونَ حَيًّا، ذَكَرَ حَرْفًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْمُحْرِجَنِي هُمْ؟ قَالَ وَرَقَةُ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ بِمَا جِئْتُ بِهِ إِلَّا أَوْذِي، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ حَيًّا أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا، ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوفِّي، وَفُتِرَ الْوَحْيُ فَتْرَةً، حَتَّى حَزَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِرَقْم ١٦٠].

٤٩٥٤- قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ، قَالَ فِي حَدِيثِهِ: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي، فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِجَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَفَرَّقْتُ مِنْهُ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي، زَمِّلُونِي، فَدَثَّرُوهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبُّكَ فَكْبَرُ * وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [١٠-١١]، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَهِيَ الْأَوْثَانُ الَّتِي

كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْبُدُونَ، قَالَ: «ثُمَّ تَتَابَعِ الْوَحْيُ» [سبق برقم ٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١].

٢- باب قوله ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ [٢]

٤٩٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ» [١- ٣] [سبق برقم ٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠].

٣- باب قوله ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ [٣]

٤٩٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ (ح) وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ قَالَ مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ، جَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ» [١- ٣] [سبق برقم ٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠].

باب ﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾ [٤]

٤٩٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها «فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ: زَمَلُونِي، زَمَلُونِي» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [سبق برقم ٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠].

٤- باب ﴿كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعَنَ بِالنَّاصِيَةِ * نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾ [١٥- ١٦]

٤٩٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «قَالَ أَبُو جَهْلٍ: لَيْتَ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا يُصَلِّيَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ لَأَطَّانٌ عَلَى غُنْقِهِ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَوْ فَعَلَهُ لَأَخَذْتَهُ الْمَلَائِكَةُ»، تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ.

(٩٧)- سورة إنا أنزلناه

يُقَالُ: الْمَطْلَعُ هُوَ الطَّلُوعُ، وَالْمَطْلَعُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي يُطْلَعُ مِنْهُ، ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾ [١]: الْهَاءُ كِنَايَةٌ عَنِ الْقُرْآنِ: إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ خَرَجَ مَخْرَجَ الْجَمِيعِ، وَالْمُنْزَلُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَالْعَرَبُ تَوَكَّدَ فِعْلَ الْوَاحِدِ، فَتَجَعَّلَهُ بِلَفْظِ الْجَمِيعِ؛ لِيَكُونَ أَثْبَتَ وَأَوْكَدَ

(٩٨)- سورة ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿منفكين﴾ [١] زائلين، ﴿قيمة﴾ [٣] القائمة، ﴿دين القيمة﴾ [٥]: أَضَافَ الدِّينَ إِلَى الْمُؤْنِثِ

١- باب

٤٩٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَبَكَى» [سبق برقم ٣٨٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٩].

٢- باب

٤٩٦٠- حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ»، قَالَ أَبِي: اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمَّاكَ لِي»، فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي،

قَالَ قَتَادَةُ: فَأُنِثْتُ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [سبق برقم ٣٨٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٩].

٣ - باب

٤٩٦١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَزُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَنِي كَعْبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرُكَ الْقُرْآنَ»، قَالَ: اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَقَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ. قَالَ: «نَعَمْ»، فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ [سبق برقم ٣٨٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٩].

(٩٩) - سورة ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [٧]

يُقَالُ: ﴿أَوْحَى لَهَا﴾ [٥]: وَأَوْحَى إِلَيْهَا، وَوَحَى لَهَا، وَوَحَى إِلَيْهَا وَاحِدٌ ٤٩٦٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَرْزٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَاعَ لَهَا فِي مَرْجٍ، أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طَبِئِهَا ذَلِكَ فِي الْمَرْجِ وَالرَّوْضَةِ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طَبِئَهَا فَاسْتَنْتَتْ شَرْفًا، أَوْ شَرْفَيْنِ، كَانَتْ أَثَارُهَا، وَأَزْوَائُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ، كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، فَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا، وَتَعَفُّفًا، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا، وَلَا ظُهُورِهَا، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا^(١) فَحَرًا، وَرِثَاءً، وَنَوَاءً فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَرْزٌ»، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ: عَنِ الْحُمْرِ، قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَادَةُ الْجَامِعَةَ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾» [سبق برقم ٢٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٧].

٢ - بَابُ ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [٨]

٤٩٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ سُئِلَ النَّبِيُّ عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ: «لَمْ يُنْزَلْ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾» [سبق برقم ٢٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٧].

(١٠٠) - سورة وَالْعَادِيَّاتِ، وَالْقَارِعَةِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْكَفُورُ، يُقَالُ: ﴿فَأَثَرُنَ بِهِ نَقْعًا﴾ [٤]: رَفَعَنَ بِهِ غُبَارًا، ﴿لِحُبِّ الْخَيْرِ﴾ [٨]: مِنْ أَجْلِ حُبِّ الْخَيْرِ، ﴿لَشَدِيدٍ﴾ [٨]: لَبِخِيلٌ، وَيُقَالُ لِلْبَخِيلِ شَدِيدٌ، ﴿خُصِّلَ﴾ [١٠]: مُتَيَّرٌ

(١٠١) - سورة الْقَارِعَةِ

﴿كَالْفَرَّاشِ الْمُبْثُوثِ﴾ [٤]: كَغَوْغَاءِ الْجَرَادِ، يَزْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، كَذَلِكَ النَّاسُ يَجُولُ بَعْضُهُمْ فِي

(١) قلت: في النسخة السلفية المطبوعة مع فتح الباري لابن حجر: «ربطاً».

بَعْضٍ، ﴿كَالْعِهْنِ﴾ [٨]: كَالْوَانِ الْعِهْنِ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ (كَالضُوفِ)

(١٠٢) - سورة ﴿الْهَآكُمُ﴾ بِشَـمِّهِ ﷻ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿التَّكَاثُرُ﴾ [١]: مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ

(١٠٣) - سورة ﴿وَالْعَصْرِ﴾

وَقَالَ يَحْيَى: الْعَصْرُ: الدَّهْرُ، أَقْسَمَ بِهِ

(١٠٤) - سورة ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ﴾ بِشَـمِّهِ ﷻ

﴿الْحَطْمَةِ﴾ [٤]: اسْمُ النَّارِ، مِثْلُ: ﴿سَقَرٍ﴾ [القمر: ٤٨]، وَ﴿لَطْفٍ﴾ [المعارج: ١٥]

(١٠٥) - سورة ﴿أَلَمْ تَرَ﴾

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ [١]: أَلَمْ تَعْلَمْ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَبَابِيلُ﴾ [٢]: مُتَتَابِعَةٌ مُجْتَمِعَةٌ، وَقَالَ ابْنُ

عَبَّاسٍ: ﴿مِنْ سَجِيلٍ﴾ [٤]: هِيَ سَنَكٌ وَكُلُّ

(١٠٦) - سورة ﴿لَا إِلَافَ قُرَيْشٍ﴾

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَا إِلَافَ﴾ [١]: أَلْفُوا ذَلِكَ، فَلَا يَشُقُّ عَلَيْهِمْ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ، ﴿وَأَمْنَهُمْ﴾ [٤]:

مِنْ كُلِّ عَدُوِّهِمْ فِي حَرَمِهِمْ

(١٠٧) - سورة ﴿أَرَأَيْتَ﴾

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ﴿لَا إِلَافَ﴾ [افريش: ١]: لِنِعْمَتِي عَلَى قُرَيْشٍ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَدْعُ﴾ [٢]: يَدْفَعُ عَنْ حَقِّهِ،

يُقَالُ: هُوَ مِنْ دَعَعْتُ، ﴿يُدْعُونَ﴾ [الطور: ١٢]: يُدْفَعُونَ، ﴿سَاهُونَ﴾ [٥]: لَاهُونَ، وَ﴿الْمَاعُونَ﴾ [٧]:

الْمَعْرُوفُ كُلُّهُ، وَقَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ: الْمَاعُونُ الْمَاءُ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: أَغْلَاهَا الزَّكَاةُ الْمَفْرُوضَةُ،

وَأَذْنَاهَا غَارِيَةُ الْمَتَاعِ

(١٠٨) - سورة ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿شَانِنَكَ﴾ [٣]: عَدُوُّكَ

١ - باب

٤٩٦٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ ؓ قَالَ: «لَمَّا عُرِجَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى

السَّمَاءِ قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى نَهْرٍ حَافَتَاهُ قَبَابُ اللَّوْلُؤِ مُجَوَّفٌ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا

الْكَوْثَرُ» [سبق برقم ٣٥٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦].

٤٩٦٥ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْكَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُيَيْنَةَ، عَنْ

عَائِشَةَ ؓ قَالَتْ: سَأَلْتُهَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [١] قَالَتْ: «هُوَ نَهْرٌ أَعْطِيَهُ نَبِيُّكُمْ ﷺ،

شَاطِئَاهُ عَلَيْهِ دُرٌّ مُجَوَّفٌ، أَتَيْتُهُ كَعَدَدِ النُّجُومِ»، رَوَاهُ زَكْرِيَّا، وَأَبُو الْأَخْوَصِ وَمُطَرِّفٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

٤٩٦٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ ؓ أَنَّهُ قَالَ فِي الْكَوْثَرِ: «هُوَ الْخَيْرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ»، قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ

جُبَيْرٍ: فَإِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: النَّهْرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي

أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ» [طرفه في: ٦٥٧٨].

(١٠٩) - سورة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾

يُقَالُ: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ﴾ [٦]: الْكُفْرُ، ﴿وَلِي دِينِ﴾ [٦]: الْإِسْلَامُ، وَلَمْ يَقُلْ دِينِي؛ لِأَنَّ الْآيَاتِ بِالْثُنُونِ، فَحَذَفَتِ الْيَاءُ، كَمَا قَالَ: ﴿يَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٧٨]، وَ﴿يُشْفِينِ﴾ [٨٠]، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [٢] الْآنَ، وَلَا أَجْبِيكُمْ فِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمْرِي، ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ [٥، ٣]: وَهُمْ الَّذِينَ قَالَ: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ [المائدة: ٦٤]

(١١٠) - سورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ بِرَبِّهِ ﷻ

١ - باب

٤٩٦٧- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «مَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [١] إِلَّا يَقُولُ فِيهَا: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» [سبق برقم ٧٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٨٤].

٢ - باب

٤٩٦٨- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ» [سبق برقم ٧٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٨٤].

٣ - باب ﴿وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [٢]

٤٩٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه سَأَلَهُمْ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [١] قَالُوا: فَتَحَ الْمَدَائِنِ وَالْقُصُورَ، قَالَ: مَا تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: أَجَلٌ، أَوْ مِثْلُ ضَرْبٍ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، «نُعِيَتْ لَهُ نَفْسُهُ» [سبق برقم ٣٦٢٧].

٤ - باب قوله: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [٢]

تَوَّابٌ عَلَى الْعِبَادِ، وَالتَّوَّابُ مِنَ النَّاسِ: الثَّابِتُ مِنَ الذَّنْبِ

٤٩٧٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحٍ يَذَرُ، فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا مَعَنَا، وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: «إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ، فَدَعَا ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُمْ، فَمَا رَأَيْتُ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [١]؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَرْنَا نَحْمَدُ اللَّهَ، وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا نُصِرْنَا، وَفُتِحَ عَلَيْنَا، وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: أَكْذَاكَ تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَعْلَمُهُ لَهُ، قَالَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، وَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجَلِكَ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [٢]، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ [سبق برقم ٣٦٢٧].

(١١١) - سورة «تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ» بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿تَبَّاب﴾ [غافر: ٣٧]: خسران، ﴿تَتِيَّب﴾ [هود: ١٠١]: تدمير

١ - باب

٩٧١- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، وَرَهْطُكَ مِنْهُمْ الْمُخَلَّصِينَ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا، فَهَتَفَ: «يَا صَبَاحَا»، فَقَالُوا: مَنْ هَذَا؟ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ مِنْ سَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟»، قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا، قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ شَدِيدٍ»، قَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبَّ لَكَ، مَا جَمَعْتَنَا إِلَّا لِهَذَا؟ ثُمَّ قَامَ، فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾، وَقَدْ تَبَّ، هَكَذَا قَرَأَهَا الْأَعْمَشُ يَوْمَئِذٍ» [سبق برقم ١٣٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨].

٢ - باب «وَتَبَّ * مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ» [١- ٢]

٩٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْبُطْحَاءِ، فَصَعِدَ إِلَى الْجَبَلِ فَنَادَى: «يَا صَبَاحَا»، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ حَدَّثْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ مُصِيبُكُمْ، أَوْ مُمْسِكُكُمْ، أَكُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ شَدِيدٍ»، فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا، تَبَّ لَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ إِلَى آخِرِهَا» [سبق برقم ١٣٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨].

٣ - باب قوله: «سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ» [٣]

٩٧٣- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبَّ لَكَ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [سبق برقم ١٣٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨].

٤ - باب «وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ» [٤]، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «حَمَّالَةُ الْحَطَبِ»: تَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ

﴿فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ﴾ [٥] يُقَالُ: مِنْ مَسَدٍ لَيْفُ الْمُقْلِ، وَهِيَ السِّلْسِلَةُ الَّتِي فِي النَّارِ

(١١٢) - سورة «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يُقَالُ: لَا يُنَوَّنُ، «أَحَدٌ» [١]: أُنِي: وَاحِدٌ

١ - باب

٩٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِنِّي، فَقَوْلُهُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي، وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِنِّي، فَقَوْلُهُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا، وَأَنَا الْأَحَدُ الصَّمَدُ، لَمْ أَلِدْ، وَلَمْ أُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُوًا أَحَدٌ» [سبق برقم ١٣٩٣].

٢ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ [٢]

وَالْعَرَبُ تُسَمِّي أَشْرَافَهَا: الصَّمَدَ، قَالَ أَبُو وَائِلٍ: هُوَ السَّيِّدُ الَّذِي انْتَهَى سُودُهُ
 ٤٩٧٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، أَمَا تَكْذِيبُهُ
 إِنِّي أَنْ يَقُولَ: إِنِّي لَنْ أُعِيدَهُ كَمَا بَدَأْتُهُ، وَأَمَا شَتْمُهُ إِنِّي أَنْ يَقُولَ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا، وَأَنَا الصَّمَدُ
 الَّذِي لَمْ أَلِدْ، وَلَمْ أُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفْوًا أَحَدٌ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ»
 كُفْوًا، وَكَفِيَّتًا، وَكِفَاءً وَاحِدًا» [سبق برقم ٣١٩٣].

(١١٣) - سُورَةُ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْفَلَقُ: الصَّبْحُ، وَغَاسِقُ اللَّيْلِ، ﴿إِذَا وَقَبٌ﴾ [٢]: غُرُوبُ الشَّمْسِ، يُقَالُ أَبْيِنُ مِنْ فَرْقٍ
 وَفَلَقَ الصُّبْحُ، ﴿وَقَبٌ﴾: إِذَا دَخَلَ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَأَظْلَمَ
 ٤٩٧٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ وَعَبْدَةَ عَنْ زَرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي بِنَ كَعْبٍ،
 عَنِ الْمُعَوَّذَتَيْنِ، فَقَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: قِيلَ لِي فَقُلْتُ، فَنَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» [طريقه في: ٤٩٧٧].

(١١٤) - سُورَةُ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْوَسْوَاسِ﴾ [٤]: إِذَا وَلِدَ خَنَسَهُ الشَّيْطَانُ

فَإِذَا ذَكَرَ اللَّهُ ﷻ ذَهَبَ، وَإِذَا لَمْ يُذَكَّرِ اللَّهُ ثَبَتَ عَلَى قَلْبِهِ
 ٤٩٧٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ زَرِّ بْنِ حُبَيْشٍ (ح)، وَحَدَّثَنَا
 عَاصِمٌ عَنْ زَرٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي بِنَ كَعْبٍ قُلْتُ: أَبَا الْمُنْذِرِ، إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ كَذَا، وَكَذَا، فَقَالَ أَبِي:
 «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: قِيلَ لِي، فَقُلْتُ، قَالَ: فَنَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٤٩٧٦].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٦ - كتاب فضائل القرآن

١ - باب كيف نزل الوحي، وأول ما نزل

قال ابن عباس: المهيمون: الأمين، القرآن أمين على كل كتاب قبله

٤٩٧٨ - ٤٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي

عائِشَةُ، وَابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَا: «لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ

سِنِينَ» [سبق برقم ٣٨٥١، ٤٤٦٤].

٤٩٨٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: «أُنْبِئْتُ

أَنْ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟»، أَوْ

كَمَا قَالَ: قَالَتْ هَذَا دَحِيَّةٌ، فَلَمَّا قَامَ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ

يُخْبِرُ خَبَرَ جَبْرِيلَ، أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَ أَبِي: قُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أَسَامَةَ بْنِ

زَيْدٍ [سبق برقم ٣٦٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٥١].

٤٩٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَ

وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، فَارْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [طرفة في: ٧٧٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢].

٤٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ،

عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ حَتَّى

تَوَفَّاهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ، ثُمَّ تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٦].

٤٩٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ: «اشْتَكَى النَّبِيُّ

ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً، أَوْ لَيْلَتَيْنِ، فَاتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، مَا أَرَى شَيْطَانَكَ إِلَّا قَدْ تَرَكَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ:

﴿وَالضُّحَى * وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى * مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ١-٣] [سبق برقم ١١٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٧].

٢ - باب نزل القرآن بلسان قريش والعرب، ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢]، ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]

٤٩٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: فَأَمَرَ عُثْمَانُ زَيْدَ

بْنَ ثَابِتٍ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ هِشَامٍ أَنْ

يَسْخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ لَهُمْ: «إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي عَرَبِيَّةٍ مِنَ الْقُرْآنِ،

فَاكْتُبُوهَا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ بِلِسَانِهِمْ» فَعَلُوا [سبق برقم ٣٥٠٦].

٤٩٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ (ح)، وَقَالَ مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ

جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى عَنْ أُمِّهِ أَنَّ يَعْلى قَالَ يَقُولُ: «لَيْتَنِي أَرَى

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجَعْرَانَةِ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَمَ عَلَيْهِ،

وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ

أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَمَّخَ بِطِيبٍ؟ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً، فَجَاءَهُ الْوُحْيُ، فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَغْلَى، أَيْ: تَعَالَى، فَجَاءَ يَغْلَى، فَأَذْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا هُوَ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ، يَغْطِي كَذَلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمْرَةِ أَنْفَاءً؟» فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ، فَجِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَمَّا الطِّيبُ الَّذِي بَكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَانْزِعْهَا، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمُرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّكَ» (سبق برقم ١٥٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٠).

٣- باب جَمْعُ الْقُرْآنِ

٤٩٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: «أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتُلُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى إِنْ اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرْءِ بِالْمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي، حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ، قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ، عَاقِلٌ، لَا نَهْمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوُحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ، فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ، مَا كَانَ أَثْقَلُ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي، حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ، فَتَتَّبَعْتُ الْقُرْآنَ، أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ، وَاللِّخَافِ، وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُرَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ (التوبة: ١٢٨-١٢٩) حَتَّى خَاتَمَهُ بَرَاءَةً، فَكَانَتْ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتِهِ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ ﷺ» (سبق برقم ٢٨٠٧).

٤٩٨٧- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ، وَكَانَ يُغَارِي أَهْلَ الشَّامِ، فِي فَتْحِ إِزْمِينِيَّةَ، وَأَذْرَبِيَّانَ، مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَذْرَكَ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ، اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ: أَنْ أُرْسِلَ إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكَ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةَ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرُّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أَقْبَى بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ، أَوْ مُصْحَفٍ، أَنْ يُحْرَقَ» (سبق برقم ٣٥٠٦).

٤٩٨٨- قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: «فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ، قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْتُهَا، فَوَجَدْتُهَا

مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]،
فَالْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُضْحَفِ «[سبق برقم ٢٨٠٥]».

٤- باب كَاتِبِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٩٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ ابْنَ السَّبَّاقِ قَالَ: إِنَّ
زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: «أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ ﷺ قَالَ: إِنَّكَ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّبِعِ الْقُرْآنَ،
فَتَسْبَعُ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ آتَيْنِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ
﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٨-٢٩] إِلَى آخِرِهِ [سبق برقم ٢٨٠٧]».

٤٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ النَّبَرَاءِ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَا
يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْعُ لِي زَيْدًا،
وَلْيَجِئْ بِاللُّوْحِ، وَالِدَوَاةِ، وَالْكَتِفِ، أَوِ الْكَفِ، وَالِدَوَاةِ»، ثُمَّ قَالَ: «اكْتُبْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾
وَحَلَفَ ظَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَإِنِّي رَجُلٌ
ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ غَيْرُ
أُولِي الضَّرَرِ﴾» [النساء: ٩٥]، [سبق برقم ٢٨٣١]، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ١٨٩٨.

٥- باب أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ

٤٩٩١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ،
فَرَأَجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي، حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ» [سبق برقم ٣٢١٩]، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ٨١٩.

٤٩٩٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ:
حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَحْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ يَقُولُ: «سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ،
فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقَرِّئْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أَساوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى
سَلِمَ، فَلَبِثْتُهِ بِرَدَائِهِ فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ
كَذَبْتَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَقْرَأْنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتُ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقُوْدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ:
إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقَرِّئْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرْسِلْهُ، أَقْرَأْ يَا
هِشَامُ»، فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ»، ثُمَّ قَالَ: «اقْرَأْ يَا
عُمَرُ»، فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ
أَحْرَفٍ، فَاقْرَؤُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ» [سبق برقم ٢٤١٩]، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ٨١٨.

٦- باب تَأْلِيفِ الْقُرْآنِ

٤٩٩٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ:
وَأَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ: قَالَ إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ، فَقَالَ: أَيُّ
الْكَفَنِ خَيْرٌ؟ قَالَتْ: «وَيْحَكَ وَمَا يَضُرُّكَ؟» قَالَ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، أَرِينِي مُضْحَفَكَ، قَالَتْ: «لَمْ؟»،

قَالَ لَعَلِّي: «أُولُفَ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ» قَالَتْ: وَمَا يُضْرِكُ أَيُّهُ قَرَأْتَ قَبْلَ؟ إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةُ مِنَ الْمُفْضَلِ، فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ، نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ؛ لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا، وَلَوْ نَزَلَ لَا تَزْنُوا؛ لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الزَّنا أَبَدًا، لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَإِنِّي لَجَارِيَةُ أَلْعَبُ ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦]، وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ، قَالَ: فَأَخْرَجَتْ لَهُ الْمُضْخَفَ، فَأَمَلْتُ عَلَيْهِ آيَ السُّورِ [سبق برقم ٤٨٧٦].

٤٩٩٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ، سَمِعْتُ **ابْنَ مَسْعُودٍ** يَقُولُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالْكَهْفِ، وَمَرْيَمَ، وَطَةَ، وَالْأَنْبِيَاءِ: «إِنَّهُمْ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ، وَهُمْ مِنْ تِلَادِي» [سبق برقم ٤٧٠٨].

٤٩٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، **سَمِعَ النَّبْرَاءَ** ﷺ قَالَ: «تَعَلَّمْتُ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ النَّبِيُّ ﷺ».

٤٩٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:** «قَدْ تَعَلَّمْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرُوهَا اثْنَتَيْنِ اثْنَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ»، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ، وَدَخَلَ مَعَهُ عَلَقَمَةً، وَخَرَجَ عَلَقَمَةً، فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: «عِشْرُونَ سُورَةً مِنْ أَوَّلِ الْمُفْضَلِ عَلَى تَأْلِيفِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَخْرَجَهُنَّ الْحَوَامِيمُ: حَمَ الدُّخَانِ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ» [سبق برقم ٧٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٢].

٧- باب كَانَ جِبْرِيلُ يَغْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

وَقَالَ مَسْرُوقٌ، عَنْ عَائِشَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** عَنْ فَاطِمَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** «أَسْرَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي بِالْقُرْآنِ كُلِّ سَنَةٍ، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي».

٤٩٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَأَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ؛ لِأَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى يُنْسَلَخَ، يَغْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ، كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ» [سبق برقم ٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٨].

٤٩٩٨- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ ذَكْوَانَ، **عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: «كَانَ يَغْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، وَكَانَ يَغْتَكِفُ فِي كُلِّ عَامٍ عَشْرًا، فَاعْتَكَفَ عَشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ» [سبق برقم ٢٠٤٤].

٨- باب الْقُرَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٩٩٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ: **ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو** عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٍ، وَمُعَاذٍ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ» [سبق برقم ٣٧٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٤].

٥٠٠٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: **خَطَبَنَا**

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَاللَّهُ لَقَدْ عَلَّمَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ»، قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي الْحَلْقِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ، فَمَا سَمِعْتُ رَأْدًا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٢].

٥٠٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا بِحِمَصٍ فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ، قَالَ: «قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَحْسَنْتَ، وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْحَمْرِ، فَقَالَ: أَتَجَمَّعُ أَنْ تُكَذِّبَ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَتَشْرَبَ الْحَمْرَ. فَضَرَبَهُ الْحَدَّ» [وأخرجه مسلم، برقم ٨٠١].

٥٠٠٢- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ**: «وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَلَا أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَنْ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبْلِغُهُ الْإِبِلَ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٣].

٥٠٠٣- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: **سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ** مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعَةٌ، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبُو بَنِي كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ»، تَابَعَهُ الْفَضْلُ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ [سبق برقم ٣٨١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٥].

٥٠٠٤- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، وَثُمَامَةُ، عَنْ **أَنَسٍ** قَالَ: «مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَجْمَعْ الْقُرْآنَ غَيْرُ أَرْبَعَةٍ: أَبُو الدَّرْدَاءِ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، قَالَ: وَنَحْنُ وَرَثَتُهُ» [سبق برقم ٣٨١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٥].

٥٠٠٥- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ **ابْنِ عَبَّاسٍ** قَالَ: «قَالَ عُمَرُ: أَبِي أَفْرُونَا، وَإِنَّا لَنَدْعُ مِنْ لَحْنِ أَبِي، وَأَبِي يَقُولُ: أَخَذْتُهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا أَتْرُكُهُ لَشَيْءٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ، أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا، أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]» [سبق برقم ٤٤٨١].

٩- باب فضل فاتحة الكتاب

٥٠٠٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ **أَبِي سَعِيدٍ بْنِ الْمُعَلَّى** قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي، فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ أَجِبْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي، قَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأفان: ٢٤]؟ ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟» فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ لِأَعْلَمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ، قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ١] هِيَ السَّبْعُ الْمُثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ» [سبق برقم ٤٤٧٤].

٥٠٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَعْبُدٍ، عَنْ **أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** قَالَ: كُنَّا فِي مَسِيرٍ لَنَا، فَتَرَلْنَا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٍ، وَإِنْ نَفَرْنَا غُيِّبَ، فَهَلْ مِنْكُمْ رَاقٍ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مَا كُنَّا نَأْتِيهِ بِرُفْيَةٍ، فَرَوَاهُ قَبْرًا، فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثِينَ شَاةً، وَسَقَانَا لَبَنًا، فَلَمَّا رَجَعَ

قُلْنَا لَهُ: أَكُنْتَ تُحَسِّنُ رُفِيَّةً، أَوْ كُنْتَ تَزَيِّي؟ قَالَ: لَا، مَا رَفِيتُ إِلَّا بِأَمِّ الْكِتَابِ، قُلْنَا: لَا تُحَدِّثُوا شَيْئًا حَتَّى نَأْتِيَ، أَوْ نَسْأَلِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَاهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «وَمَا كَانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُفِيَّةٌ. ااقِسْمُوا، وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ»، وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ بِهَذَا [سبق برقم ٢٢٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠١].

١٠- باب فضل سورة البقرة

٥٠٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مسعودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ (...)» [سبق برقم ٤٠٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠٧، ٨٠٨].

٥٠٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مسعودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفَّاهُ» [سبق برقم ٤٠٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠٧، ٨٠٨].

٥٠١٠- وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: وَكَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٌ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَقَصَّ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، لَمْ يَزَالْ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ» [سبق برقم ٢٣١١].

١١- باب فضل الكهف

٥٠١١- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ، وَإِلَى جَانِبِهِ حِصَانٌ مَرْبُوطٌ بِشَطْطَيْنِ، فَتَغَشَّاهُ سَحَابَةٌ، فَجَعَلَتْ تَذْنُو وَتَذْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنْزَلُ بِالْقُرْآنِ» [سبق برقم ٣٦١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٥].

١٢- باب فضل سورة الفتح

٥٠١٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ، وَعَمَرَ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، نَزَرَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَوَّكْتُ بِعِيرِي حَتَّى كُنْتُ أَمَامَ النَّاسِ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، فَمَا نَشِئْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَضْرُخُ قَالَ: فَقُلْتُ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزْلٌ فِيَّ قُرْآنٌ، قَالَ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيْكَ اللَّيْلَةَ سُورَةَ لَهِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١] [سبق برقم ٤١٧٧].

١٣- باب فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فِيهِ عَمْرَةُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٠١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يَرُدُّهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ» [طرفاه في: ٦٦٤٣، ٧٣٧٤].

٥٠١٤ - وَزَادَ أَبُو مُعْمَرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صُغْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ «أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ (...) نَحْوَهُ.

٥٠١٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، وَالضَّحَّاكُ الْمَشْرِقِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «أَيَعِجُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟» فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: إِنَّا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ»، قَالَ الْفَرَبَرِيُّ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي حَاتِمٍ وَرَأَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ مُرْسَلٌ، وَعَنِ الضَّحَّاكِ الْمَشْرِقِيِّ مُسْنَدٌ.

١٤ - باب فضل المعوذات

٥٠١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَيَنْفُثُ فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ، كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا» [سبق برقم ٤٤٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩٢].

٥٠١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلِّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» [طرفاه في: ٥٧٤٨، ٦٣١٩].

١٥ - باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن

٥٠١٨ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ: «بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَفَرَسُهُ مَرْبُوطٌ عِنْدَهُ إِذْ جَالَتِ الْفَرَسُ، فَسَكَتَ فَسَكَتَتْ، فَقَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ، فَسَكَتَ وَسَكَتَ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ فَانْصَرَفَ، وَكَانَ ابْنُهُ يَخْبِي قَرِيبًا مِنْهَا، فَأَشْفَقَ أَنْ تُصِيبَهُ، فَلَمَّا اجْتَرَّه رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى مَا يَرَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: أَفَرَأَى ابْنُ حُضَيْرٍ، أَفَرَأَى ابْنُ حُضَيْرٍ، قَالَ: فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى، وَكَانَ مِنْهَا قَرِيبًا، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَانْصَرَفْتُ إِلَيْهِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ، فِإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ، فَخَرَجْتُ حَتَّى لَا أَرَاهَا، قَالَ: وَتَدْرِي مَا ذَاكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنَتْ لِمَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحْتَ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا، لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ»، قَالَ ابْنُ الْهَادِ: وَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ [وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٦].

١٦ - باب من قال: لَمْ يَتْرِكِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّقَّتَيْنِ

٥٠١٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَشَدَّادُ بْنُ

مَعْقِلَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما فَقَالَ لَهُ شَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ: «أَتَرَكَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ»، قَالَ: وَدَخَلْنَا عَلَى مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ».

١٧- باب فضل القرآن على سائر الكلام

٥٠٢٠- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِثْلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرَجَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالثَّمَرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَلَا رِيحَ فِيهَا، وَمِثْلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمِثْلِ الزُّبْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمِثْلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمِثْلِ الْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ، وَلَا رِيحَ لَهَا» [إطرافه في: ٥٠٥٩، ٥٤٢٧، ٧٥٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٧].

٥٠٢١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رحمتهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مِنْ خَلَا مِنْ الْأَمَمِ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَمَغْرِبِ الشَّمْسِ، وَمِثْلُكُمْ وَمِثْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَلَاءً، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِزَاطٍ قِزَاطُ، فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى الْعَصْرِ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى، ثُمَّ أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ بَقِيرَاطِينَ قِزَاطِينَ، قَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عُمَلَاءً، وَأَقْلَ عَطَاءً، قَالَ: هَلْ ظَلَمْتَكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَذَاكَ فَضْلِي، أُوتِيَهُ مِنْ شَيْءٍ» [سبق برقم ٥٥٧].

١٨- باب الوصاة بكتاب الله ﷻ

٥٠٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى أَوْصَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَا، فَقُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ. أُمِزُوا بِهَا وَلَمْ يُوصَ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ» [سبق برقم ٢٧٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٤].

١٩- باب مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾ [الغالب: ٥١].
٥٠٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمهما أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ لَشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ، وَقَالَ صَاحِبٌ لَهُ: يُرِيدُ يَجْهَرُ بِهِ» [إطرافه في: ٥٠٢٤، ٧٤٨٢، ٧٥٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٢].

٥٠٢٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ أَنْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»، قَالَ سُفْيَانُ: تَفْسِيرُهُ يَسْتَعْنِي بِهِ» [سبق برقم ٥٠٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٢].

٢٠- باب اغتباط صاحب القرآن

٥٠٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رحمتهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ، وَقَامَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ» [إطرافه في: ٧٥٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٨١٥].

٥٠٢٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ، فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ» [إطرافه في: ٧٢٣٢، ٥٠٢٨].

٢١- باب خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ

٥٠٢٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عُثْمَانَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»، قَالَ: وَأَقْرَأُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي إِمْرَةِ عُثْمَانَ، حَتَّى كَانَ الْحَجَّاجُ، قَالَ: وَذَلِكَ الَّذِي أَقْعَدَنِي مَقْعِدِي هَذَا» [إطرافه في: ٥٠٢٨].

٥٠٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ» [سبق برقم ٥٠٢٧].

٥٠٢٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلَّهِ، وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا لِي فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: رَوَّجْنِيهَا، قَالَ: «أَعْطَاهَا ثَوْبًا»، قَالَ: لَا أَجِدُ. قَالَ: «أَعْطَاهَا وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حديدٍ»، فَاعْتَلَّ لَهُ، فَقَالَ: «مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: كَذَا، وَكَذَا، قَالَ: «فَقَدْ رَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» [سبق برقم ٢٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٥].

٢٢- باب القراءة عن ظهر القلب

٥٠٣٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ لَأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَاطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْبُضْ فِيهَا شَيْئًا، جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ لَهُ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟»، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ، فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، قَالَ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حديدٍ»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حديدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي، قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِذَاءٌ، فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَيْسَتْ لَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَيْسَتْ لَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ»، فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ، ثُمَّ قَامَ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُوَلَّيًّا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟»، قَالَ: مَعِيَ سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، عَدَّهَا، قَالَ: «أَتَقْرَأُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» [سبق برقم ٢٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٥].

٢٣- باب استذكار القرآن وتعاهده

٥٠٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٩].

٥٠٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْزَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِئْسَ مَا لَأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ نُسِي، وَاسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفْصِيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النِّعَمِ» [طرفه في: ٥٠٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩١].

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ مِثْلَهُ، تَابِعَهُ بِشْرٌ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ شُعْبَةَ، وَتَابِعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِةَ، عَنْ شَقِيقٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

٥٠٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٠].

٢٤- بَابُ الْقِرَاءَةِ عَلَى الدَّابَّةِ

٥٠٣٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ قَالَ:

«رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى رَاحِلَتِهِ سُورَةَ الْفَتْحِ» [سبق برقم ٤٢٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٤].

٢٥- بَابُ تَغْلِيمِ الصِّبْيَانِ الْقُرْآنَ

٥٠٣٥- حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ:

إِنَّ الَّذِي تَدْعُوهُ الْمَفْضَلُ هُوَ الْمُحْكَمُ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ» [طرفه في: ٥٠٣٦].

٥٠٣٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «جَمَعْتُ الْمُحْكَمَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، فَقُلْتُ لَهُ: وَمَا الْمُحْكَمُ؟ قَالَ: «الْمُفْضَلُ» [سبق برقم ٥٠٣٥].

٢٦- بَابُ نِسْيَانِ الْقُرْآنِ وَهَلْ يَقُولُ نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿سَنُقَرِّكَ فَلَا تَنْسَى * إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الاعلى ٦-٧]

٥٠٣٧- حَدَّثَنَا رِبْعُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:

«سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَرْحَمُهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةَ مِنْ سُورَةِ كَذَا»، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى عَنْ هِشَامٍ، وَقَالَ: أَسْقَطُوهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا، تَابِعَهُ

عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ [سبق برقم ٢٦٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٨].

٥٠٣٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ

قَالَتْ: «سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي سُورَةِ الْبَلَدِ فَقَالَ: يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا كُنْتُ أَنْسِيَهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا» [سبق برقم ٢٦٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٨].

٥٠٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«بِئْسَ مَا لَأَحَدِهِمْ يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِي» [سبق برقم ٥٠٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٠].

٢٧- بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ بِأَسَا أَنْ يَقُولَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَسُورَةَ كَذَا وَكَذَا

٥٠٤٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ

وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْأَيَّتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

مَنْ قَرَأَ بِهِمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ» [سبق برقم ٤٠٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠٧، ٨٠٨].

٥٠٤١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُزُوءٌ عَنْ حَدِيثِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُمَا سَمِعَا **عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ** يَقُولُ: «سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنُ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرُؤُهَا عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أَسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى سَلَّمَ فَلَبِثْتُهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: كَذَبْتَ، فَوَاللَّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَهُوَ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ، فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْبُوهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تَقْرَأْنِيهَا، وَإِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ، فَقَالَ: يَا هِشَامُ، أَقْرَأْهَا، فَقَرَأَهَا الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ: اقْرَأْ يَا عُمَرُ، فَقَرَأْتُهَا الَّتِي أَقْرَأْنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْزَفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ» [سبق برقم ٢٤١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٨١٨].

٥٠٤٢- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ آدَمَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَارِئًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَرْحِمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا» [سبق برقم ٢٦٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٨].

٢٨- باب الترتيل في القراءة، وقوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]

وقوله: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، وَمَا يُكْرَهُ أَنْ يُهَذَّ كَهَذَا الشَّعْرِ، ﴿فِيهَا يُفْرَقُ﴾ [الدخان: ٤]: يُفْصَلُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَرَقْنَاهُ: فَصَلْنَاهُ

٥٠٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ: غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: «قَرَأْتُ الْمُفْصَلَ الْبَارِحَةَ، فَقَالَ: هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ، إِنَّا قَدْ سَمِعْنَا الْقِرَاءَةَ، وَإِنِّي لَأَحْفَظُ الْقُرْآنَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهِنَ النَّبِيُّ ﷺ: ثَمَانِي عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ، وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حَمٍ» [سبق برقم ٧٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٢].

٥٠٤٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ جَبْرِيلُ بِالْوَحْيِ، وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ فَيُسْتَدُّ عَلَيْهِ، وَكَانَ يُعْرِفُ مِنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي فِي ﴿لَا أَقْسَمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [القيامة: ١]، ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ فَإِنْ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ، وَقُرْآنَهُ ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٦-١٧]، فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ، ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٩] قَالَ: إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا أَنَا جَبْرِيلُ أَطْرُقُ، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ» [سبق برقم ٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٨].

٢٩- باب مدِّ القراءة

٥٠٤٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَأَلْتُ **أَنَسَ**

بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «كَانَ يَمُدُّ مَدًّا» [طوله في: ٥٠٤٦].

٥٠٤٦- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ **سُئِلَ أَنَسٌ**: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟

فَقَالَ: «كَانَتْ مَدًّا، ثُمَّ قَرَأَ: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** يُمَدُّ بِسْمِ اللَّهِ، وَيُمَدُّ بِالرَّحْمَنِ، وَيُمَدُّ بِالرَّحِيمِ» [سبق برقم ٥٠٤٥].

٣٠- باب التَرْجِيعِ

٥٠٤٧- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَغْفَلٍ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ، أَوْ جَمَلِهِ، وَهِيَ تَسِيرُ بِهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ، أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ، قِرَاءَةً لَيِّنَةً، يَقْرَأُ وَهُوَ يُرْجِعُ» [سبق برقم ٤٢٨١].

٣١- باب حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ

٥٠٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا أَبَا مُوسَى، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٣].

٣٢- باب مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَمَعَ الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ

٥٠٤٩- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ، قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزِلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» [سبق برقم ٤٥٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠٠].

٣٣- باب قَوْلِ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِئِ: حَسْبُكَ

٥٠٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أَنْزِلَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى آتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: «حَسْبُكَ الْآنَ»، فَالْتَمَسْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَدْرِفَانِ» [سبق برقم ٤٥٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠٠].

٣٤- باب فِي كَمْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾ [المزمل: ٢٠]

٥٠٥١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ لِي ابْنُ شُبْرُومَةَ: نَظَرْتُ كَمْ يَكْفِي الرَّجُلُ مِنَ الْقُرْآنِ، فَلَمْ أَجِدْ سُورَةً أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ، فَقُلْتُ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقْرَأَ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ، قَالَ عَلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ أَخْبَرَهُ عُلَقَمَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ وَلَقِيْتُهُ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ» [سبق برقم ٤٠٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠٧، ٨٠٨].

٥٠٥٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُعِينَةَ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُ كَنَّتَهُ، فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْضِهَا، فَتَقُولُ: نَعَمْ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ، لَمْ يَطَأْ لَنَا فَرَاشًا، وَلَمْ يُمَيِّسْ لَنَا كَنَفًا مُذْ أَتَيْنَاهُ، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «الْقَنِي بِهِ، فَلَقِيْتُهُ بَعْدَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَصُومُ؟ قُلْتُ: أَصُومُ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: وَكَيْفَ تَحْتِمُ؟ قُلْتُ: كُلَّ لَيْلَةٍ، قَالَ: ضُمِّ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةً، وَاقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: ضُمِّ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ فِي الْجُمُعَةِ، قُلْتُ: أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: أَفْطِرْ يَوْمَيْنِ، وَضُمِّ يَوْمًا، قَالَ: قُلْتُ أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ

ذَلِكَ، قَالَ: ضُمُّ أَفْضَلِ الصَّوْمِ صَوْمِ دَاوُدَ، صِيَامَ يَوْمٍ، وَإِفْطَارَ يَوْمٍ، وَاقْرَأْ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ مَرَّةً، فَلْيَتَّبِعْنِي قِبَلَتْ رُحْصَةً رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ أَنِّي كَبَرْتُ، وَضَعُفْتُ، فَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ السَّبْعَ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ يَغْرِضُهُ مِنَ النَّهَارِ لِيَكُونَ أَحَفَّ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّامًا، وَأَحْصَى وَصَامَ مِنْهُمْ، كَرَاهِيَةً أَنْ يَتْرُكَ شَيْئًا فَارَقَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «فِي ثَلَاثٍ، أَوْ فِي سَبْعٍ، وَأَكْثَرُهُمْ عَلَى سَبْعٍ» [سبق برقم ١١٣١، أخرجه مسلم، برقم ١٠٦٤].

٥٠٥٣- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «فِي كَمْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟» [سبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩].

٥٠٥٤- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا غُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: وَأَحْسِبُنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ»، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، حَتَّى قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ» [١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩].

٣٥- باب الْبُكَاءِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٥٠٥٥- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ يَحْيَى بَعْضُ الْحَدِيثِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: الْأَعْمَشُ: وَبَعْضُ الْحَدِيثِ، حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ مَرَّةٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ»، قَالَ: قُلْتُ أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أَنْزِلَ، قَالَ: «إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي»، قَالَ: فَفَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، قَالَ لِي: «كُفْ، أَوْ أَمْسِكْ»، فَزَأْتُ عَيْنَيْهِ تَذَرَفَانِ [سبق برقم ٤٥٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠٠].

٥٠٥٦- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ»، قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أَنْزِلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» [سبق برقم ٤٥٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٠٠].

٣٦- باب إِثْمُ مَنْ رَأَى بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، أَوْ تَأْكُلُ بِهِ، أَوْ فَخَرَ بِهِ

٥٠٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ خَدَنَاءُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَخْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَإِنَّمَا لَفِئْتُهُمْ فَاثْلُوهُمْ، فَإِنْ قَتَلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [سبق برقم ٣٦١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٦].

٥٠٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ الثِّمَمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُخْرَجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ، وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ

مِنَ الرِّمِيَّةِ، يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَنْظُرُ فِي الرَّيشِ، فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَتَمَارَى فِي الْفُوقِ» [سبق برقم ٣٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٤].

٥٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، **عَنْ أَبِي مُوسَى** عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَعْمَلُ بِهِ، كَالْأُتْرَجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالْمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ، كَالثَّمَرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمِثْلُ الْمَنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمِثْلُ الْمَنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ، أَوْ خَبِيثٌ، وَرِيحُهَا مُرٌّ» [سبق برقم ٥٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٧].

٣٧ - باب اقرؤوا القرآن ما اختلفت قلوبكم

٥٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، **عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اقرؤوا القرآن ما اختلفت قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا عنه» [إطرافه في: ٥٠٦١، ٧٣٦٤، ٧٣٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦٧].

٥٠٦١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، **عَنْ جُنْدَبِ** قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقرؤوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا عنه»، تَابَعَهُ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَأَبَانٌ، وَقَالَ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا... قَوْلَهُ، وَقَالَ ابْنُ عُزُونَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عُمَرَ قَوْلَهُ، وَجُنْدَبٌ أَصَحُّ، وَأَكْثَرُ.

٥٠٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** «أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةَ سَمِعَ النَّبِيِّ ﷺ قَرَأَ خِلَافَهَا، فَأَخَذَتْ يَدَهُ فَانْطَلَقَتْ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: كَلَاكُمَا مُحْسِنٌ، فَأَقْرَأَا، أَكْبَرُ عِلْمِي، قَالَ: فَإِنْ مَن كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَأَهْلَكَهُمْ» [سبق برقم ٢٤١٠].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٧ - كتاب النكاح

١- باب التَّرْغِيبُ فِي النِّكَاحِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢]

٥٠٦٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى ثُبُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؟ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَإِنِّي أَصْلِي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ، وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَغْتَزِلُ النِّسَاءَ، فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَصْلِي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» [وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠١].

٥٠٦٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَمْعَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي غُرُوزَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسُطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً، أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ لَا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣]، قَالَتْ: «يَا ابْنَ أَخْتِي، الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلَيْهَا، فَيَزْغُبُ فِي مَالِهَا، وَجَمَالِهَا، يُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَى مِنْ سُنَّةِ صَدَاقِهَا، فَتُهْوَأُ أَنْ يَنْكِحُوهَنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لِهَنَّ، فَيُكْمَلُوا الصَّدَاقَ، وَأَمَرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ» [سبق برقم ٢٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٨].

٢- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِنْ اسْتِطَاعِ الْبَاءَةِ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَعْضُ لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ

وَهَلْ يَتَزَوَّجُ مَنْ لَا أَرْبَ لَهُ فِي النِّكَاحِ

٥٠٦٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ بِمَنَى، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَحَلِيًا، فَقَالَ عُثْمَانُ: هَلْ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْ نَزَوِّجَكَ بَكْرًا، تُذَكِّرُكَ مَا كُنْتُ تَعْهَدُ؟ فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ أَنْ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى هَذَا، أَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا عَلْقَمَةُ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَمَا لَكُنْ قُلْتَ ذَلِكَ لَقَدْ قَالَ لَنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصُّومِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ» [سبق برقم ١٠٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٠].

٣- بَابُ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْبَاءَةَ فَلْيَصُمْ

٥٠٦٦- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَعْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَعَلَيْهِ بِالصُّومِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ» [سبق برقم ١٩٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٠].

٤- بَابُ كَثْرَةِ النِّسَاءِ

٥٠٦٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي

عطاءً قَالَ حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ بِسَرَفٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعَشَهَا فَلَا تُزْغِرْغُوها، وَلَا تُزْلِزْلُوها، وَارْقُوقُوا، فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعٌ، كَانَ يَقْسِمُ لثَمَانٍ، وَلَا يَقْسِمُ لَوَاحِدَةٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٤٦٥].

٥٠٦٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ»، وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٢٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٩].

٥٠٦٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ رَقِيبَةَ، عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَتَزَوَّجْ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً».

٥- باب مَنْ هَاجَرَ، أَوْ عَمِلَ خَيْرًا لِتَزْوِيجِ امْرَأَةٍ، فَلَهُ مَا نَوَى

٥٠٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَرَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْعَمَلُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِمَنْ نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» [سبق برقم ١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٧].

٦- باب تَزْوِيجِ الْمُغْسِرِ الَّذِي مَعَهُ الْقُرْآنُ وَالْإِسْلَامُ، فِيهِ سَهْلٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٠٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: «كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فَتَهَانَا عَنْ ذَلِكَ» [سبق برقم ٤٦١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٤].

٧- باب قَوْلِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ: انْظُرْ أَيَّ زَوْجَتِي شِئْتَ، حَتَّى أَنْزِلَ لَكَ عَنْهَا، رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ

٥٠٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَآخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَعِنْدَ الْأَنْصَارِيِّ امْرَأَتَانِ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُونِي عَلَى الشُّوقِ، فَأَتَى الشُّوقَ، فَرَبِحَ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ، وَشَيْئًا مِنْ سَمْنٍ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ، وَعَلَيْهِ وَضُرٌّ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: «مَهَيْمٌ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ»، فَقَالَ: تَزَوَّجْتُ أَنْصَارِيَّةً، قَالَ: «فَمَا شَقَّتْ؟» قَالَ: وَزَنَ نَوَاقِ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: «أَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ» [سبق برقم ٢٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٧].

٨- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ وَالْخِصَاءِ

٥٠٧٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: «رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ التَّبَتُّلَ، وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لِأَخْتَصَيْنَا» [طرفه في: سبق برقم ٥٠٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٢].

٥٠٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: «لَقَدْ رَدَّ ذَلِكَ، يَغْنِي النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ، وَلَوْ أَجَازَ لَهُ التَّبَتُّلُ

لَا خِصْمَيْنَا» [سبق برقم ٥٠٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٢].

٥٠٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ لَنَا شَيْءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فَهَنَانَا عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالْثُوبِ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ، وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾** [المائدة: ٨٧] [سبق برقم ٤٦١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٤].

٥٠٧٦ - وَقَالَ أَصْبَغُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ** قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ، وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنَتَ، وَلَا أَجِدُ مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ، فَاخْتَصِمْ عَلَى ذَلِكَ، أَوْ ذَرِّ».

٩ - **بَابُ نِكَاحِ الْأَبْكَارِ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعَائِشَةَ: لَمْ يَنْكِحِ النَّبِيُّ ﷺ بَكْرًا غَيْرَكَ**

٥٠٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أَكَلَ مِنْهَا، وَوَجَدْتَ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا، فِي أَيِّهَا كُنْتَ تَزْتَعُ بَعِيرَكَ؟ قَالَ: «فِي الَّتِي لَمْ يُزْتَعْ مِنْهَا، يَغْنِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكَرٍّ غَيْرَهَا».

٥٠٧٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ**، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَاكْشِفُهَا، فَإِذَا هِيَ أَنْتَ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضْهُ» [سبق برقم ٣٨٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٨].

١٠ - **بَابُ تَزْوِيجِ الشَّبَابِ، وَقَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ بَنَاتِيكَ، وَلَا أَخَوَاتِيكَ**

٥٠٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ**، قَالَ: قَفَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ، فَتَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي، فَتَحَسَّ بَعِيرِي بِعِزَّةٍ كَانَتْ مَعَهُ، فَانْطَلَقَ بِعَيْرِي كَأَجُودٍ مَا أَنْتَ رَاءَ مِنَ الْإِبِلِ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا يُعْجَلُكَ؟»، قُلْتُ: كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُزْسٍ، قَالَ: «أَبْكَرًا أَمْ ثِييًّا؟»، قُلْتُ: ثِييًّا، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ»، قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ قَالَ: «أَمْهَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا، أَيْ: عِشَاءً، لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعْثَةُ، وَتَسْتَحِدَّ الْمُغْيِبَةُ» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

٥٠٨٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَارَبٌ قَالَ: **سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يَقُولُ: تَزَوَّجْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَزَوَّجْتَ؟»، فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ ثِييًّا، فَقَالَ: «مَا لَكَ وَلِلْعَذَارَى وَلِعَابِهَا»، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، فَقَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

١١ - **بَابُ تَزْوِيجِ الصَّغَارِ مِنَ الْكِبَارِ**

٥٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ عَنْ عِرَاكِ، **عَنْ غَزْوَةَ** «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ، فَقَالَ: أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ، وَهِيَ لِي حَلَالٌ».

١٢- باب إلى من ينكح وأي النساء خير؟ وما يستحب أن يتخير لِنُطْفِهِ من غير إيجاب

٥٠٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبَ الْإِبِلَ: صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ: أَخْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ» [سبق برقم ٣٤٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٧].

١٣- باب اتّخاذ السّراري، ومن أعتق جارية ثم تزوّجها

٥٠٨٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ صَالِحٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ، فَعَلِمَهَا، فَاحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَبَهَا، فَاحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنِسْيِهِ، وَآمَنَ يَعْنِي بِي، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ مَوْلَاهِ، وَحَقَّ رَبِّهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ» قَالَ الشَّعْبِيُّ: خُذَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، قَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَزْخُلُ فِيهَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَعْتَقَهَا ثُمَّ أَصْدَقَهَا» [سبق برقم ٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٤].

٥٠٨٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ...، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ: بَيْنَمَا إِبْرَاهِيمُ مَرَّ بِجَبَّارٍ، وَمَعَهُ سَارَةٌ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ... «فَأَعْطَاهَا هَاجِرَ، قَالَتْ: كَفَّ اللَّهُ يَدَ الْكَافِرِ، وَأَخَذَمَنِي آجَرَ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «فَتِلْكَ أُمُكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ» [سبق برقم ٢٢١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣١].

٥٠٨٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا، يَبْنِي عَلَيْهِ بِصِفَةِ بِنْتِ حُبَيْ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْرٍ، وَلَا لَحْمٍ، أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ، فَالْتَقَى فِيهَا مِنَ: التَّمْرِ، وَالْأَقِطِ، وَالسَّمْنِ، فَكَانَتْ وَلِيمَتُهُ»، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ فَقَالُوا: إِنْ حَبَّبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحَبِّبَهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، «فَلَمَّا ازْتَحَلَ وَطَى لَهَا خَلْفَهُ، وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

١٣- باب من جعل عتق الأمة صداقها

٥٠٨٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ ثَابِتٍ، وَشُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةً، وَجَعَلَ عَتَقَهَا صَدَاقَهَا» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٥].

١٥- باب تزويج المغسر، لقوله تعالى ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٢]

٥٠٨٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَهْبُ لَكَ نَفْسِي، قَالَ: «فَنَظَرُ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَاطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ»، فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ

فَزَوَّجْنَاهَا، فَقَالَ: «وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَذْهَبَ إِلَى أَهْلِكَ، فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا»، فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي، قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِذَاءٌ، فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنَّ لِبَسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لِبَسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ»، فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ، فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّيًا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟»، قَالَ: «مَعِيَ سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، عَدَدَهَا»، فَقَالَ: «تَقْرَأُوهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَذْهَبَ، فَقَدْ مَلَكَتْهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» [سبق برقم ٢٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٥].

١٥ - بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ، وَقَوْلُهُ: «وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا

وَكَانَ رُبُّكَ قَدِيرًا» [الفرقان: ٥٤]

٥٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي غُرُوةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، **عَنْ عَائِشَةَ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** «أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ بْنَ عُثْبَةَ بْنَ رِبْعَةَ بْنَ عَبْدِ شَمْسٍ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بِذَرٍّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، تَبَنَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُثْبَةَ بْنَ رِبْعَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لَامِرَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيْدًا، وَكَانَ مِنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَا النَّاسَ إِلَيْهِ، وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَمَوَالِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]، فَرُدُّوْا إِلَى آبَائِهِمْ، فَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلَى، وَأَخَا فِي الدِّينِ، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سَهِيلِ بْنِ عَمْرِو الْقُرَشِيِّ، ثُمَّ الْعَامِرِيِّ، وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي حُدَيْفَةَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مَا قَدْ عَلِمْتُ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [سبق برقم ٤٠٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٣].

٥٠٨٩ - حَدَّثَنَا غُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضَبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: «لَعَلَّكَ أَرَدْتَ الْحَجَّ؟»، قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجَعَةً، فَقَالَ لَهَا: «حُجِّي وَاشْتَرِطِي، قُولِي: اللَّهُمَّ مَجِّلِي حَيْثُ حَبَسْتَنِي»، وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٧].

٥٠٩٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاطْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبْتُ يَدَاكَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٤٦٦].

٥٠٩١ - حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَارِثٍ، عَنْ أَبِيهِ **عَنْ سَهْلٍ** قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟» قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشْفَعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟»، قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ، وَإِنْ قَالَ: أَنْ لَا يُسْتَمَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا» [طروقه في: ٦٤٤٧].

١٦ - بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الْمَالِ وَتَرْوِجِ الْمُقْبِلِ الْمَثْرِيَّةِ

٥٠٩٢ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي غُرُوةُ

أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها «وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى» [النساء: ٣]، قَالَتْ: «يَا ابْنَ أُخْتِي، هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلَيْهَا، فَيَرْعَبُ فِي جَمَالِهَا، وَمَالِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ صَدَاقَهَا، فَهُوَ عَنْ نِكَاحِهَا، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ»، قَالَتْ: «وَاسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: «وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ» إِلَى «وَتَزْعُبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ» [النساء: ١٢٧]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَهُمْ أَنَّ الْيَتِيمَةَ: إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ، رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا، وَنَسَبَهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، تَرَكَوْهَا وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ: فَكَمَا يَتْرَكُونَهَا حِينَ يَزْعُبُونَ عَنْهَا، فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا، وَيُعْطَوْهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ» [سبق برقم ٢٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٨].

١٧- باب مَا يُتَّقَى مِنَ شُؤْمِ الْمَرْأَةِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنْ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ» [التغابن: ١٤]

٥٠٩٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ وَسَلِيمِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشُّؤْمُ فِي: الْمَرْأَةِ، وَالْدَّارِ، وَالْفَرَسِ» [سبق برقم ٢٠٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٥].

٥٠٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِثَالٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي: الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ» [سبق برقم ٢٠٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٥].

٥٠٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي: الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْمُسْكَنِ» [سبق برقم ٢٨٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٦].

٥٠٩٦- حَدَّثَنَا أَدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ التَّهْدِيَّ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤٠].

١٨- بَابُ الْحُرَّةِ تَحْتَ الْعَبْدِ

٥٠٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثَ سَنٍ، عَتَقَتْ فَخَيْرَتْ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبُرُمَةٌ عَلَى النَّارِ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأَدَمٌ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَرِ الْبُرُمَةَ؟»، فَقِيلَ: لَحْمٌ تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، قَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٥].

١٩- باب لَا يَتَرَوُجُ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعٍ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ» [النساء: ٣]

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رضي الله عنه يَغْنِي مَثْنَى، أَوْ ثَلَاثَ، أَوْ رُبَاعَ، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: «أُولَى أَجْنَحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ» [فاطر: ١] يَغْنِي مَثْنَى، أَوْ ثَلَاثَ، أَوْ رُبَاعَ

٥٠٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى» [النساء: ٣] قَالَتْ: «الْيَتِيمَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، وَهُوَ وَلَيْهَا، فَتَيَزَّوْجُهَا عَلَى مَالِهَا، وَيُسِيءُ

صَحْبَتَهَا، وَلَا يَغْدُلُ فِي مَالِهَا، فَلْيَتَزَوَّجْ مَا طَابَ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهَا مُتْنًى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ» [سبق برقم ٢٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٨].

٢٠- باب ﴿وَأَمَّهُاتُكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، وَيَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ

٥٠٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَاهُ فَلَانًا لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فَلَانًا حَيًّا، لِعِمَّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ، دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ الرِّضَاعَةُ تَحْرِمُ مَا تَحْرِمُ الْوِلَادَةُ» [سبق برقم ٢١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٤].

٥١٠٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَلَا تَزَوَّجُ ابْنَةَ حَمْزَةَ؟ قَالَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ»، وَقَالَ بَشْرُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ مِثْلَهُ [سبق برقم ٢١٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٧].

٥١٠١- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ: «أَوْتَحِبِينَ ذَلِكَ؟»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُحَلِّبَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي»، قُلْتُ: فَإِنَّا نَحْدُثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: «بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رِبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا لِابْنَةِ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَرْضَعْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَّةً، فَلَا تَعْرِضْنِي عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ، وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ»، قَالَ عُرْوَةُ: وَثَوْبِيَّةٌ مَوْلَاةٌ لِأَبِي لَهَبٍ، كَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا، فَأَرْضَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أَرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشَرِّ حَبِيبَةٍ، قَالَ لَهُ: مَاذَا لَقِيتَ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ، غَيْرَ أَنِّي سَقِيتُ فِي هَذِهِ بَعَثَاتِي ثَوْبِيَّةً. [إطرافه في: ٥١٠٦، ٥١٠٧، ٥١٢٣، ٥٣٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٩].

٢١- باب مَنْ قَالَ: لَا رِضَاعَ بَعْدَ حَوْلَيْنِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾

لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتِمَّ الرِّضَاعَةُ ﴿[البقرة: ٢٣٣]، وَمَا يَحْرُمُ مِنْ قَلِيلِ الرِّضَاعِ وَكَثِيرِهِ

٥١٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ، فَكَانَتْ تَغَيَّرُ وَجْهَهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: إِنَّهُ أَخِي، فَقَالَ: انْظُرْنَ مَا إِخْوَانُكُنَّ، فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ» [سبق برقم ٢٦٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٥].

٢٢- باب لَبَنِ الْفَحْلِ

٥١٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ أَلْفَحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا، وَهُوَ عَمُّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ، بَعْدَ أَنْ نَزَلَ الْحِجَابُ، فَأَيَّتُ أَنْ آذَنَ لَهُ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَتْهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ، فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ» [سبق برقم ٢٦٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٥].

٢٣- باب شَهَادَةِ الْمُرْضِعَةِ

٥١٠٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

مَلَيْكَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ، **عَنْ غُبَّةِ بْنِ الْخَارِثِ** قَالَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ غُبَّةٍ، لَكِنِّي لِحَدِيثِ عُيَيْدٍ أَحْفَظُ، قَالَ: «تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ: أَرْضَعْتُكُمَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ فُلَانَةَ بِنْتَ فُلَانٍ، فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ لِي: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، وَهِيَ كَاذِبَةٌ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَأَتَيْتُهُ مِنْ قَبْلِ وَجْهِهِ، قُلْتُ: إِنَّهَا كَاذِبَةٌ، قَالَ: كَيْفَ بِهَا، وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، دَعَهَا عَنْكَ» وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى يَحْكِي أَبُو بَرْقٍ [سبق برقم ٨٨].

٢٤ - باب مَا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وَمَا يَحْرُمُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَتِينَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٢٣-٢٤]، وَقَالَ أَنَسٌ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٣] ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ الْحَرَائِرُ حَرَامٌ ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَنْزِعَ الرَّجُلُ جَارِيَتَهُ مِنْ عَبْدِهِ

وَقَالَ: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا زَادَ عَلَى أَرْبَعٍ فَهُوَ حَرَامٌ، كَأَمِّهِ وَابْنَتِهِ وَأَخْتِهِ

٥١٠٥ - وَقَالَ لَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي حَبِيبٌ، عَنْ سَعِيدٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** «حَرُمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ، وَمِنَ الصُّهْرِ سَبْعٌ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [الآية النساء: ٢٣]، وَجَمَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بَيْنَ ابْنَةِ عَلِيٍّ وَامْرَأَةِ عَلِيٍّ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ مَرَّةً، ثُمَّ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَجَمَعَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ عَلِيٍّ بَيْنَ ابْنَتِي عَمٍّ فِي لَيْلَةٍ، وَكَرِهَهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ لِلْقَطِيعَةِ، وَلَيْسَ فِيهِ تَحْرِيمٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٢٤]، وَقَالَ عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا زَنَى بِأَخْتِ امْرَأَتِهِ لَمْ تَحْرُمَ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ، وَيُزَوَّى عَنْ يَحْيَى الْكِنْدِيِّ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، وَأَبِي جَعْفَرٍ فِيمَنْ يَلْعَبُ بِالصَّبِيِّ إِنْ أَدْخَلَهُ فِيهِ فَلَا يَتَزَوَّجَنَّ أُمُّهُ، وَيَحْيَى هَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَلَمْ يَتَابَعِ عَلَيْهِ، وَقَالَ عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا زَنَى بِهَا لَا تَحْرُمَ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ، وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي نَضْرٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَرَّمَهُ، وَأَبُو نَضْرٍ هَذَا لَمْ يُعْرِفْ بِسَمَاعِهِ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَيُزَوَّى عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَالْحَسَنِ، وَبَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ: يَحْرُمُ عَلَيْهِ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ حَتَّى يُلْزَقَ بِالْأَرْضِ، يَغْنِي حَتَّى يُجَامَعَ، وَجَوَزَهُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَغُرُورُهُ، وَالزُّهْرِيُّ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ عَلِيٌّ: لَا يَحْرُمُ، وَهَذَا مُرْسَلٌ.

٢٥ - باب ﴿وَرَبَائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الدُّخُولُ، وَالْمَسِيسُ، وَاللِّمَاسُ هُوَ الْجَمَاعُ، وَمَنْ قَالَ: بَنَاتٌ وَلِدَهَا هُنَّ مِنْ بَنَاتِهِ فِي التَّحْرِيمِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَأَمْ حَبِيبَةٍ: لَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بَنَاتِكَ، وَلَا أَخَوَاتِكَ، وَكَذَلِكَ حَلَائِلُ وَلَدِ الْأَبْنَاءِ هُنَّ حَلَائِلُ الْأَبْنَاءِ، وَهَلْ تُسَمَّى الرَّبِيبَةُ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجَرِهِ؟ وَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رِبِيبَهُ لَهُ إِلَى مَنْ يَكْفُلُهَا، وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ ابْنَتِهِ ابْنًا

٥١٠٦ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبٍ **عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ** قَالَتْ: قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ؟ قَالَ: فَأَفْعَلُ مَاذَا؟ قُلْتُ: تَنْكِحُ، قَالَ: أَتُحِبِّينِ؟ قُلْتُ: لَسْتُ لَكَ بِمُحْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مِنْ شَرِكْنِي فِيكَ أُخْتِي، قَالَ: إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي، قُلْتُ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَخْطُبُ، قَالَ: ابْنَةُ أُمِّ

سَلَمَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَوْ لَمْ تَكُنْ رَيْبِي مَا حَلَّتْ لِي، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا ثُوَيْبَةً، فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ، وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ» وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: «دُرَّةُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ» [سبق برقم ٥١٠١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٩].

٢٦- باب «وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» [النساء: ٢٣]

٥١٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ عَزْرَةَ بِنَ الرَّبِيعِ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: وَتُحِبِّينَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُحَلِّلَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تُنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا لَابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةً، فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ، وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ» [سبق برقم ٥١٠١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٩].

٢٧- باب لَا تُنْكِحِ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا

٥١٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، سَمِعَ جَابِرًا ﷺ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكِحَ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ خَالَيَهَا»، وَقَالَ دَاوُدُ، وَابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [طرفه في: ٥١٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٨].

٥١٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَيَتِهَا» [طرفه في: ٥١١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٨].

٥١١٠- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بِنْتُ دُوَيْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُنْكِحَ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا، وَالْمَرْأَةَ عَلَى خَالَيَتِهَا»، فَتَرَى خَالَهَ أَبَيْهَا بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ [سبق برقم ٥١٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٨].

٥١١١- لِأَنَّ عَزْرَةَ حَدَّثَنِي، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «حَرِّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ» [سبق برقم ٢٦٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٥].

٢٨- باب الشُّعَارُ

٥١١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّعَارِ، وَالشُّعَارُ أَنْ يُزَوَّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوَّجَهُ الْآخَرُ ابْنَتَهُ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ» [طرفه في: ٦٩٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٥].

٢٩- باب هل للمرأة أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِأَحَدٍ؟

٥١١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ الْأَثَرِيِّ وَهَبَتْ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: «أَمَا تَسْتَحْيِي الْمَرْأَةَ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ؟ فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿تُزَجَّى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ﴾ [الاحزاب: ٥١] قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ»، رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ «[سبق برقم ٤٧٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٦٤].

٣٠- باب نكاح المخرم

٥١١٤- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ:

أَتَيْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ» [سبق برقم ١٨٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٠].

٣١- باب نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة أخيراً

٥١١٥- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ

مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِمَا أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه قَالَ: لِأَبْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتْعَةِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ زَمَنَ خَيْبَرَ» [سبق برقم ٤٢١٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٧].

٥١١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ

يُسْأَلُ عَنِ مُتْعَةِ النِّسَاءِ، فَرَخَّصَ، فَقَالَ لَهُ مَوْلَى لَهُ: إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْحَالِ الشَّدِيدِ، وَفِي النِّسَاءِ قِلَّةٌ، أَوْ نَحْوُهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «نَعَمْ».

٥١١٧- ٥١١٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ

اللَّهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَا: «كُنَّا فِي جَيْشٍ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا، فَاسْتَمْتِعُوا» [وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٥].

٥١١٩- وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذُنُبٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَيُّمَا رَجُلٍ

وَأَمْرَأَةٍ تَوَافَقَا، فَعَشْرَةٌ مَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَإِنْ أَحَبَّا أَنْ يَتَزَايَدَا، أَوْ يَتَنَارَكَا تَنَارَكَا، فَمَا أَذْرِي أَشْيَاءَ كَانَتْ لَنَا خَاصَّةً، أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَدْ بَيَّنَّهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي ذُنُبٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ مُنْسُوخٌ».

٣٢- باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح

٥١٢٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَنَسٍ

وَعِنْدَهُ ابْنَتُهُ لَهُ، قَالَ أَنَسٌ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْكَ بِي حَاجَةٌ؟ فَقَالَتْ بِنْتُ أَنَسٍ: مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا، وَاسْوَأَاتُهَا، قَالَ: «هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ، رَغِبْتُ فِي النَّبِيِّ ﷺ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا» [طريقه في: ٦١٢٣].

٥١٢١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ

امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَوَّجْنِيهَا، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ؟»، فَقَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ: «أَذْهَبَ فَالْتَمَسَ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي وَلَهَا نِصْفُهُ، قَالَ سَهْلٌ: وَمَا لَهُ رِذَاءٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكِ؟ إِنْ لَيْسَتْ لَهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَيْسَتْ لَهَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ»، فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ، فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ، فَدَعَا، أَوْ دُعِيَ لَهُ، فَقَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟»، فَقَالَ: مَعِيَ سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، لِسُورٍ يُعَذِّدُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«أَمَلَكْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» [سبق برقم ٢٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٥].

٣٣- باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير

٥١٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ

شهاب قال: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يُحَدِّثُ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُثَيْسِ بْنِ خَدَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَوَفَّي بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لَيْالِي، ثُمَّ لَقِينِي فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، وَكُنْتُ أَوْجَدُ عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي، ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ، فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا؟ قَالَ عُمَرُ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ، إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلُهَا» [سبق برقم ٤٠٠٥].

٥١٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّكَ نَاكِحٌ ذُرَّةَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْلَى أُمَّ سَلَمَةَ؟ لَوْ لَمْ أَنْكِحْ أُمَّ سَلَمَةَ مَا حَلَّتْ لِي، إِنْ أَبَاهَا أَخِي مِنْ الرِّضَاعَةِ» [سبق برقم ٥١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٩].

٣٤ - باب قول الله ﷻ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ

فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ ﷻ الْآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٣٥]، ﴿أَكْنَنْتُمْ﴾: أَضْمَرْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ، وَكُلُّ شَيْءٍ صُنَّتُهُ وَأَضْمَرْتَهُ فَهُوَ مَكْنُونٌ

٥١٢٤ - وَقَالَ لِي طَلْقٌ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ يَقُولُ: إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ، وَلَوَدِدْتُ أَنَّهُ يَسِّرُ لِي امْرَأَةً صَالِحَةً، وَقَالَ الْقَاسِمُ: يَقُولُ: إِنَّكَ عَلَيَّ كَرِيمَةٌ، وَإِنِّي فِيكَ لِرَاغِبٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَسَائِقٌ إِلَيْكَ خَيْرًا، أَوْ نَحْوَ هَذَا، وَقَالَ عَطَاءٌ: يُعَرِّضُ، وَلَا يَبُوحُ، يَقُولُ: إِنْ لِي حَاجَةٌ، وَأَبْشِرِي، وَأَنْتِ بِحَمْدِ اللَّهِ نَافِقَةٌ، وَتَقُولُ هِيَ: قَدْ أَسْمَعُ مَا تَقُولُ، وَلَا تَعْدُ شَيْئًا، وَلَا يُوَاعِدُ وَلَيْسَ بِغَيْرِ عِلْمِهَا، وَإِنْ وَاَعَدْتَ رَجُلًا فِي عِدَّتِهَا، ثُمَّ نَكَحَهَا بَعْدَ لَمْ يَفْرُقْ بَيْنَهُمَا، وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾: الزَّنا، وَيَذَكِّرُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ: انْقِضَاءُ الْعِدَّةِ.

٣٥ - باب النظر إلى المرأة قبل التزويج

٥١٢٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَيْتَكَ فِي الْمَنَامِ يَجِيءُ بِكَ الْمَلِكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَقَالَ لِي: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكَ الثُّوبَ، فَإِذَا أَنْتَ هِيَ، فَقُلْتُ: إِنْ يَكْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمُضِيهِ» [سبق برقم ٣٨٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٨].

٥١٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ لَأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرَوَّجْنِيهَا، فَقَالَ: «وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: اذْهَبِي إِلَى أَهْلِكَ، فَانْظُرِي هَلْ تَجِدُ شَيْئًا، فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَ،

فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، قَالَ: «انْظُرْ وَلَوْ كَانَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي، قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِذَاءٌ، فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَضَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ»، فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ، ثُمَّ قَامَ فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّيًا؛ فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟»، قَالَ: مَعِيَ سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، عَادَهَا، قَالَ: «أَتَقْرَأُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» (سبق برقم ٢٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٥).

٣٦- باب من قال: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]، فَدَخَلَ فِيهِ الثَّيْبُ، وَكَذَلِكَ الْبُكَرُ، وَقَالَ: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ [البقرة: ٢٢١]، وَقَالَ: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾ [النور: ٣٢] ٥١٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ (ح)، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَنَسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ: فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ: يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ، أَوْ ابْنَتَهُ، فَيُضِدُّهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا، وَنِكَاحٌ آخَرُ كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لَامْرَأَتِهِ إِذَا طَهَرَتْ مِنْ طَمَثِهَا: أَرْسِلِي إِلَى فُلَانٍ، فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَزِّلُهَا زَوْجَهَا، وَلَا يَمْسُهَا أَبَدًا حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الْإِسْتِبْضَاعِ، وَنِكَاحٌ آخَرُ يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ، وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعُ حَمْلَهَا، أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمْ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ، وَقَدْ وَلَدْتُ، فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ، تُسَمِّي مِنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ، فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ، وَنِكَاحُ الرَّابِعِ يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ لَا تَمْنَعُ مِنْ جَاءِهَا، وَهُنَّ الْبَغَايَا، كُنَّ يَنْصَبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ، وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جَمِعُوا لَهَا، وَدَعَوْا لَهُمُ الْقَافَةَ، ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرُونُ، فَالْتِاطَتْ بِهِ، وَدُعِيَ ابْنَتُهُ، لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ، هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ، إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ».

٥١٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «وَمَا يَتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ» [النساء: ١٢٧]، قَالَتْ: هَذَا فِي الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ شَرِيكَتَهُ فِي مَالِهِ، وَهُوَ أَوْلَى بِهَا، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَنْكِحَهَا، فَيَعْضِلُهَا لِمَالِهَا، وَلَا يَنْكِحَهَا غَيْرُهُ كَرَاهِيَةٍ أَنْ يَشْرَكَهُ أَحَدٌ فِي مَالِهَا» (سبق برقم ٢٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٨).

٥١٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي

سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ «أَنَّ عُمَرَ جِئَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ ابْنِ خَدَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، تُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ عُمَرُ: لَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ، فَقَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لَيْالِي، ثُمَّ لَقِيتُ فَقَالَ: بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ» [سبق برقم ٤٠٠٥].

٥١٣٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ، قَالَ: زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ، فَطَلَّقَهَا حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ يَخْطُبُهَا، فَقُلْتُ لَهُ: زَوِّجْكَ، وَأَفْرَشْكَ، وَأَكْرَمْكَ، فَطَلَّقَتْهَا، ثُمَّ جِئْتُ تَخْطُبُهَا، لَا وَاللَّهِ لَا تَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا، وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾، فَقُلْتُ: الْآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَزَوَّجَهَا إِنَاءَهُ» [سبق برقم ٤٥٢٩].

٣٧- بَابُ إِذَا كَانَ الْوَلِيُّ هُوَ الْخَاطِبُ، وَخَطَبَ الْمُغِيرَةَ بِنْتُ شُعْبَةَ امْرَأَةً هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا فَأَمَرَ رَجُلًا فَزَوَّجَهُ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لِأُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ قَارِظٍ: «أَتَجْعَلِينَ أَمْرِي إِلَيَّ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: «قَدْ تَزَوَّجْتُكَ»، وَقَالَ عَطَاءٌ: لِيُشْهَدَ أَنِّي قَدْ نَكَحْتُكَ، أَوْ لِيَأْمُرَ رَجُلًا مِنْ عَشِيرَتِهَا، وَقَالَ سَهْلٌ: قَالَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَهَبْ لَكَ نَفْسِي، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجِيهَا» [سبق برقم ٤٥٢٩].

٥١٣١- حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [النساء: ١٢٧]، قَالَتْ: «هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرِ الرَّجُلِ قَدْ شَرِكْتَهُ فِي مَالِهِ، فَيَزْغِبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يَزَوَّجَهَا غَيْرَهُ، فَيَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، فَيَحْبِسُهَا، فَتَهَايَهُمُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٨].

٥١٣٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسًا، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ، فَخَضَّصَ فِيهَا الْبَصَرَ وَرَفَعَهُ، فَلَمْ يُرِدْهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: زَوِّجْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَعِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟»، قَالَ: مَا عِنْدِي مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: «وَلَا خَاتَمَ مِنْ حَدِيدٍ؟» قَالَ: وَلَا خَاتَمَ، وَلَكِنْ أَشَقُّ بُرْدَتِي هَذِهِ، فَأَعْطِيهَا الْبُتْصَفَ، وَأَخْذُ الْبُتْصَفَ، قَالَ: «لَا، هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَذْهَبْ، فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» [سبق برقم ٢٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٥].

٣٨- بَابُ إِنْكَاحِ الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصَّغَارَ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الطلاق: ٤] فَجَعَلَ عِدَّتَهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ قَبْلَ الْبُلُوغِ

٥١٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَأَدْخَلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا» [سبق برقم ٣٨٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٢].

٣٩- بَابُ تَزْوِيجِ الْأَبِ ابْنَتَهُ مِنَ الْإِمَامِ، وَقَالَ عُمَرُ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ حَفْصَةَ فَأَنكَحْتَهُ

٥١٣٤- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ

تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ»، قَالَ هِشَامٌ: وَأُنْبِئْتُ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَهُ تِسْعَ سِنِينَ [سبق برقم ٣٨٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٢].

٤٠ - باب السُّلْطَانُ وَلِيٌّ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ

٥١٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي وَهَبْتُ مِنْ نَفْسِي، فَقَامَتْ طَوِيلًا فَقَالَ رَجُلٌ: زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ، قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُضِدُّقُهَا؟»، قَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي، فَقَالَ: «إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِيَّاهُ جَلَسْتُ لَا إِزَارَ لَكَ، فَالْتِمِسْ شَيْئًا»، فَقَالَ: مَا أَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ: «الْتِمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَلَمْ يَجِدْ، فَقَالَ: «أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟»، قَالَ: نَعَمْ، سُورَةٌ كَذَا، وَسُورَةٌ كَذَا لِسُورٍ سَمَّاهَا، فَقَالَ: «قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» [سبق برقم ٢٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٥].

٤١ - باب لَا يَنْكِحُ الْأَبُ وَغَيْرُهُ الْبِكْرَ وَالْتَّيِّبَ إِلَّا بِرِضَاهُمَا

٥١٣٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «(أَنْ تُسَكَّتَ)» [إطرافه في: ٦٩٦٨، ٦٩٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٩].

٥١٣٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ الْبِكْرَ تَسْتَحِي، قَالَ: «رِضَاهَا صَمْتُهَا» [إطرافه في: ٦٩٤٦، ٦٩٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٠].

٤٢ - باب إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ الرَّجُلُ وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَنِكَاحُهُ مَرْدُودٌ

٥١٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُجَمِّعِ ابْنِ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ عَنْ خُنَسَاءَ بِنْتِ خِدْلَمِ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَزَدَ نِكَاحَهَا [إطرافه في: ٥١٣٩، ٦٩٤٥، ٦٩٦٩].

٥١٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ، وَمُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَجُلًا يَدْعَى خِدْلَمًا أَنْكَحَ ابْنَتَهُ لَهُ... نَحْوَهُ [سبق برقم ٥١٣٨].

٤٣ - باب تَرْوِيجُ الْيَتِيمَةِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا﴾ [النساء: ٢] وَإِذَا قَالَ لِلْوَلِيِّ: زَوَّجْنِي فَلَانَةً، فَمَكَثَ سَاعَةً، أَوْ قَالَ: مَا مَعَكَ؟ فَقَالَ: مَعِيَ كَذَا وَكَذَا، أَوْ لَبِئْتُ ثُمَّ قَالَ: زَوَّجْتُكَهَا، فَهُوَ جَائِزٌ، فِيهِ سَهْلٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥١٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَهَا: يَا أُمَّتَاهُ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ إِلَى ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ: «يَا ابْنَ أُخْتِي، هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِيَّهَا، فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا، وَمَالِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ صَدَاقِهَا، فَهُوَ عَنْ نِكَاحِهَا، إِلَّا أَنْ يَقْسِطُوا لَهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأَمَرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: اسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ إِلَى ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فَأَنْزَلَ اللَّهُ

لَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ النِّسَمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ مَالٍ وَجَمَالٍ، وَرَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا، وَنَسَبِهَا، وَالصَّدَاقِ، وَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبًا عَنْهَا فِي قَلَّةِ الْمَالِ، وَالْجَمَالِ، تَرَكَوْهَا، وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ: فَكَمَا يَتَرَكُونَهَا حِينَ يَزْعُبُونَ عَنْهَا، فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا، إِلَّا أَنْ يَفْسُطُوا لَهَا، وَيُعْطَوْهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ» [سبق برقم ٢٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٨].

٤٤- باب إِذَا قَالَ الْخَاطِبُ لِلْوَلِيِّ: زَوِّجْنِي فَلَانَةً، فَقَالَ: قَدْ زَوَّجْتُكَ بِكَذَا وَكَذَا

جَازَ النِّكَاحُ، وَإِنْ لَمْ يَقُلْ لِلزَّوْجِ: أَرْضَيْتَ، أَوْ قَبِلْتَ
 ٥١٤١- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ رحمته الله عَنْ سَهْلِ رحمته الله أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا، فَقَالَ: «مَا لِي الْيَوْمَ فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوِّجْنِيهَا، قَالَ: «مَا عِنْدَكَ؟»، قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ: «أَعْطِهَا وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ: «فَمَا عِنْدَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: عِنْدِي كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «فَقَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» [سبق برقم ٢٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٥].

٤٥- باب لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ، أَوْ يَدَّعِ

٥١٤٢- حَدَّثَنَا مَكِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رحمته الله كَانَ يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتَرَكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ» [سبق برقم ٢١٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٢].
 ٥١٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رِبِيعَةَ، عَنْ الْأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رحمته الله يَأْتُرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا» [إطرافه في: ٦٠٦٤، ٦٠٦٦، ٦٧٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٦٣].
 ٥١٤٤- «وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ، أَوْ يَتَرَكَ» [سبق برقم ٢١٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٣].

٤٦- باب تَفْسِيرِ تَرَكَ الْخِطْبَةَ

٥١٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رحمته الله يُحَدِّثُ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ، قَالَ عُمَرُ: لَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكِحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَلَبِثْتُ لِيَالِي ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ، إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبِلْتُهَا»، تَابَعَهُ يُونُسُ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ [سبق برقم ٤٠٠٥].

٤٧- بابُ الْخِطْبَةِ

٥١٤٦- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رحمته الله يَقُولُ: جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ، فَخَطَبَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا» [إطرافه في: ٥٧٦٧].

٤٨- بابُ ضَرْبِ الدَّفْعِ فِي النِّكَاحِ وَالْوَلِيمَةِ

٥١٤٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ دُكَّوَانَ قَالَ: قَالَتِ الرَّبِيعَةُ بِنْتُ مُعَوِّذٍ

ابن عفرأ: «جاء النبي ﷺ فدخل حين بُني عليّ، فجلس على فراشي كمجلسك مني، فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف، ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر، إذ قالت إحداهن: وفينا نبي يغلم ما في غد، فقال: «دعي هذه، وقولي بالذي كنت تقولين» [سبق برقم ٤٠١].

٤٩- باب قول الله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤]

وَكثرة المهر، وأدنى ما يجوز من الصداق، وقوله تعالى: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [النساء: ٢٠]، وقوله جل ذكره: ﴿أَوْ تَرْضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [البقرة: ٢٣٦]، وقال سهل: قال النبي ﷺ: «ولو خاتمًا من حديد» ٥١٤٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ بِشَاشَةِ الْعُرْسِ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ، وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ» [سبق برقم ٢٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٧].

٥٠- باب التزويج على القرآن، وبغير صداق

٥١٤٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: إِنِّي لَفِي الْقَوْمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَامَتِ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ، فَرَفِئَهَا رَأْيِكَ، فَلَمْ يُجِبْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ، فَرَفِئَهَا رَأْيِكَ، فَلَمْ يُجِبْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتِ الثَّالِثَةُ فَقَالَتْ: إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ، فَرَفِئَهَا رَأْيِكَ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْكِحْنِيهَا، قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «أَذْهَبَ فَاطْلُبْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ وَطَلَبَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، قَالَ: «هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟»، قَالَ: مَعِيَ سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، قَالَ: «أَذْهَبْ، فَقَدْ أَنْكِحْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» [سبق برقم ٢٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٥].

٥١- باب المهر بالعروض، وخاتم من حديد

٥١٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: «تَزَوَّجْ، وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ» [سبق برقم ٢٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٥].

٥٢- باب الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ

وَقَالَ عُمَرُ: «مَقَاطِعُ الْحُقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ»، وَقَالَ الْمُسَوِّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ فَأَتْنِي عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي» ٥١٥١- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ غُبَّةٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحَقُّ مَا أَوْفَيْتُمْ مِنَ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ» [سبق برقم ٢٧٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٨].

٥٣- باب الشُّرُوطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي النِّكَاحِ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَا تَشْتَرِطِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا

٥١٥٢- حَدَّثَنَا غُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ زَكَرِيَاءَ، هُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تَسْأَلُ طَلَاقَ أَخِيهَا لِيَسْتَفْرِغَ صُحْفَتَهَا، فَإِنَّمَا لَهَا مَا قَدَّرَ لَهَا» [سبق برقم ٢١٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٣].

٥٤- باب الصُّفْرَةِ لِلْمَتَزَوِّجِ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥١٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «كَمْ سَقَتْ إِلَيْهَا؟»، قَالَ: زَنَةَ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ» [سبق برقم ٢٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٧].

٥٥- باب

٥١٥٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «أَوَلَمْ النَّبِيُّ ﷺ بِرَيْتَبٍ، فَأَوْسَعَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَخَرَجَ، كَمَا يَصْنَعُ إِذَا تَزَوَّجَ، فَأَتَى حُجْرَ امْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يَدْعُو، وَيَدْعُونَ لَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَرَأَى رَجُلَيْنِ فَرَجَعَ، لَا أَذْرِي أَخْبَرْتُهُ، أَوْ أَخْبِرَ بِخُرُوجِهِمَا» [سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨].

٥٦- باب كيف يدعى للمتزوج

٥١٥٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ» [سبق برقم ٢٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٧].

٥٧- باب الدعاء للنساء اللاتي يهدين العروس، وللعروس

٥١٥٦- حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَنِي أُمِّي فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فِإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ» [سبق برقم ٣٨٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٢].

٥٨- باب من أحب البناء قبل الغزو

٥١٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعْنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَتَّبِعَنِي بِهَا، وَلَمْ يَتَّبِعْ بِهَا» [سبق برقم ٣١٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٧].

٥٩- باب من بنى بامرأة وهي بنت تسع سنين

٥١٥٨- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُمَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ، وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ تِسْعٍ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا» [سبق برقم ٣٨٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٢].

٦٠- باب البناء في السفر

٥١٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتُ حَيٍّ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ، وَلَا لَحْمٍ، أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ فَالْقِيَ فِيهَا مِنَ الثَّمَرِ، وَالْأَقِطِ، وَالسَّمْنِ، فَكَانَتْ وَلِيمَتُهُ،

فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ فَقَالُوا: إِنَّ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ، وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ، وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٦١- باب البناء بالنهار بغير مَرْكَبٍ، وَلَا نِيرَانٍ

٥١٦٠- حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَنِي أُمِّي فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَلَمْ يَزْعُمِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضُحًى» [سبق برقم ٣٨٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٢].

٦٢- باب الأنماط ونحوها للنساء

٥١٦١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدَّرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلِ اتَّخَذْتُمْ أَنْمَاطًا؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنْتَى لَنَا أَنْمَاطٌ، قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ» [سبق برقم ٣٦٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٧].

٦٣- باب النسوة التي يهدين المرأة إلى زوجها

٥١٦٢- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا زَفَّتْ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهُوٌ؟ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهُوُ».

٦٤- باب الهدية للعروس

٥١٦٣- وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، وَاسْمُهُ الْجَعْدُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَرَّ بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي رِفَاعَةَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِجَنَابَاتٍ أَمْ سُلَيْمٍ، دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَزُوسًا بِزَيْتَبٍ، فَقَالَتْ لِي أُمُّ سُلَيْمٍ: لَوْ أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً، فَقُلْتُ لَهَا: أَفْعَلِي، فَعَمَدْتُ إِلَى تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَقِطٍ، فَاتَّخَذْتُ حَيْسَةً فِي بُرْمَةٍ، فَأَرْسَلْتُ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ، فَأَنْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: «ضَعُهَا»، ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَالَ: «ادْعُ لِي رَجُلًا» سَمَّاهُمْ، «وَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ»، قَالَ: فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي، فَرَجَعْتُ فَإِذَا النَّبِيُّ غَاصَّ بِأَهْلِهِ، فَأَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ، وَتَكَلَّمَ بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشْرَةَ عَشْرَةً يَأْكُلُونَ مِنْهُ، وَيَقُولُ لَهُمْ: «ادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ»، قَالَ: حَتَّى تَصَدَّعُوا كُلُّهُمْ عَنْهَا، فَخَرَجَ مِنْهُمْ مَنْ خَرَجَ، وَبَقِيَ نَفَرٌ يَتَحَدَّثُونَ، قَالَ: وَجَعَلْتُ أَعْتَمُ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الْحُجُرَاتِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا، فَزَجَعَ فَدَخَلَ الْبَيْتَ، وَأَرْخَى السِّتْرَ، وَإِنِّي لَفِي الْحُجْرَةِ وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءَهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا، وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ» [الأحزاب: ٥٣]، قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: قَالَ أَنَسٌ: «إِنَّهُ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سَنِينَ» [سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨].

٦٥ - باب استعارة الثياب للعروس وغيرها

٥١٦٤ - حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً، فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا، فَأَذْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةَ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ «شَكُّوا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمُمِ: فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا، وَجُعِلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ» [سبق برقم ٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٧٦].

٦٦ - باب ما يقول الرجل إذا أتى أهله

٥١٦٥ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ حَبِّبِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، ثُمَّ قَدَّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ، أَوْ قَضَى وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا» [سبق برقم ١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٤].

٦٧ - باب الوليمة حق، وقال عبد الرحمن بن عوف: قال لي النبي ﷺ: «أولم ولو بشاة»

٥١٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَكَانَ أُمَّهَاتِي يُوَاطِنُنِي عَلَى خِدْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَدَمْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً، فَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسَ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أَنْزَلَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا أَنْزَلَ فِي مُبْتَنَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَرِئَتِ ابْنَةُ جَحْشٍ: أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا غُرُوسًا، فَدَعَا الْقَوْمَ، فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ، ثُمَّ خَرَجُوا وَبَقِيَ رَهْطٌ مِنْهُمْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَطَالُوا الْمَكْتَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ لِكَيْ يَخْرُجُوا، فَمَسَى النَّبِيُّ ﷺ، وَمَسَيْتُ حَتَّى جَاءَ عَتَبَةُ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ لَمْ يَقُومُوا، فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ، وَرَجَعْتُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ عَتَبَةُ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، وَظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالْيسْرِ، وَأَنْزَلَ الْحِجَابَ» [سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨].

٦٨ - باب الوليمة ولو بشاة

٥١٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ: «كَمْ أَصْدَقْتَهَا؟» قَالَ: وَزَنَ نَوَافٍ مِنْ ذَهَبٍ، وَعَنْ حُمَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: لَمَّا قَلِمُوا الْمَدِينَةَ نَزَلَ الْمُهَاجِرُونَ عَلَى الْأَنْصَارِ، فَنَزَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ: أَقَاسِمُكَ مَالِي، وَأَنْزَلَ لَكَ عَنْ إِحْدَى امْرَأَتِي، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ، وَمَالِكَ، فَخَرَجَ إِلَى السُّوقِ، فَبَاعَ وَاشْتَرَى، فَأَصَابَ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، فَتَزَوَّجَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُولِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ» [سبق برقم ٢٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٧].

٥١٦٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «مَا أُولِمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى

شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أُولِمَ عَلَى زَيْنَبَ، أُولِمَ بِشَاةٍ» [سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨].

٥١٦٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَغْتَقَ صَفِيَّةَ، وَتَزَوَّجَهَا، وَجَعَلَ عَتَقَهَا صَدَاقَهَا، وَأَوْلَمَ عَلَيْهَا بِحَيْسٍ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٥١٧٠- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ بَيَّانٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: «بَنَى النَّبِيُّ ﷺ بَامْرَأَةٍ، فَأَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رَجُلًا إِلَى الطَّعَامِ» [سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨].

٦٩- باب مَنْ أَوْلَمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ

٥١٧١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: ذُكِرَ تَزْوِيجُ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ عِنْدَ أَنَسٍ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَيْهَا، أَوْلَمَ بِشَاةٍ» [سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨].

٧٠- باب مَنْ أَوْلَمَ بِأَقْلٍ مِنْ شَاةٍ

٥١٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنُصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ: «أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَيْنٍ مِنْ شَعِيرٍ».

٧١- باب حَقِّ إِجَابَةِ الْوَلِيمَةِ وَالِدَعْوَةِ، وَمَنْ أَوْلَمَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ، وَلَمْ يُوقِفِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، وَلَا يَوْمَيْنِ

٥١٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا» [طرفه في: ٥١٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٩].

٥١٧٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنُصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُكُّوا الْعَانِي، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ» [سبق برقم ٣٠٤٦].

٥١٧٥- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ: **الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رضي الله عنه** «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِثْرَارِ الْمُقْسَمِ، وَنَضْرِ الْمُظْلُومِ، وَإِقْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ آتِيَةِ الْفِضَّةِ، وَعَنْ الْمَيَاثِرِ، وَالْقَسِيَةِ، وَالِاسْتِثْبَاقِ، وَالِدِّيَاكِ»، تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَالشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَشْعَثٍ فِي إِقْشَاءِ السَّلَامِ. [سبق برقم ١٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٦].

٥١٧٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** قَالَ: «دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غُرْسِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَتَهُمْ، وَهِيَ الْعُرْوُسُ» قَالَ سَهْلٌ: «تَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ» [أطرافه في: ٥١٨٢، ٥١٨٣، ٥٥٩١، ٦٦٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٦].

٧٢- باب مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ

٥١٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه** أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ، وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٢].

٧٣- باب مَنْ أَجَابَ إِلَى كُرَاعٍ

٥١٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قال: «لَوْ دُعِيْتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ» [سبق برقم ٢٥٦٨].

٧٤- باب إجابة الداعي في العرس وغيره

٥١٧٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجْبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا» قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ، وَغَيْرِ الْعُرْسِ، وَهُوَ ضَائِمٌ» [سبق برقم ٥١٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٩].

٧٥- باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس

٥١٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءً وَصِبْيَانًا مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ مُمْتَنًا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ» [سبق برقم ٣٧٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٠٨].

٧٦- باب هل يرجع إذا رأى منكراً في الدعوة؟ ورأى ابن مسعود صورة في البيت فرجع

وَدَعَا ابْنُ عُمَرَ أَبَا أَيُّوبَ، فَرَأَى فِي الْبَيْتِ سِتْرًا عَلَى الْجِدَارِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: غَلَبْنَا عَلَيْهِ النَّسَاءَ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ أَخْشَى عَلَيْهِ فَلَمْ أَكُنْ أَخْشَى عَلَيْكَ، وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُ لَكُمْ طَعَامًا، فَرَجَعَ ٥١٨١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةَ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَوُبُ إِلَى اللَّهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ، مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟» قَالَتْ: قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعَدَ عَلَيْهَا، وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»، وَقَالَ: «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ» [سبق برقم ٢١٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٧].

٧٧- باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس

٥١٨٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزَمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ: «لَمَّا عَرَّسَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ، فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا، وَلَا قَرْبَهُ إِلَيْهِمْ إِلَّا أَمْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيْدٍ، بَلَّتْ تَمْرَاتٍ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاتَتْهُ لَهُ، فَسَقَتْهُ تُحْفَهُ بِذَلِكَ» [سبق برقم ٥١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٦].

٧٨- باب النقيع والشراب الذي لا يسكر في العرس

٥١٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِغُرْسِهِ، فَكَانَتْ أَمْرَأَتُهُ خَادِمَتُهُمْ يَوْمَئِذٍ، وَهِيَ الْعُرُوشُ، فَقَالَتْ، أَوْ قَالَ: «اتَّذَرُونَ مَا أَنْقَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعْتُ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرِ» [سبق برقم ٥١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٦].

٧٩- باب المداواة مع النساء، وقول النبي ﷺ: إنما المرأة كالضلع

٥١٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ: إِنْ أَقْمَتَهَا كَسَرَتْهَا، وَإِنْ اسْتَمْتَعَتْ بِهَا اسْتَمْتَعَتْ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ» [سبق برقم ٣٣٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٦٨].

٨٠- بَابُ الْوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ

٥١٨٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ...» [أطرافه في: ٦٠١٨، ٦١٣٦، ٦١٣٨، ٦٤٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٧].

٥١٨٦- (...) وَاسْتَوْضَوْا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ خُلِفْنَ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمُهُ كَسَرَتْهُ، وَإِنْ تَرَكَتْهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْضَوْا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا» [سبق برقم ٣٣٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٦٨].

٥١٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ غَمَرٍ رحمته الله قَالَ: «كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ وَالْإِنْسِاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ هَيْبَةً أَنْ يُتْرَلَ فِيْنَا شَيْءٌ، فَلَمَّا تُوَفِّي النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا، وَانْبَسَطْنَا».

٨١- بَابُ «قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا» [التحريم: ٦]

٥١٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ: فَإِلَامَامٌ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ» [سبق برقم ٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢٩].

٨٢- بَابُ حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ مَعَ الْأَهْلِ

٥١٨٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ: «جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدْنَ، وَتَعَاوَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَرْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ، لَا سَهْلَ فَيُزْتَقَى، وَلَا سَمِيمٌ فَيُتَنَقَّلُ، قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرُهُ، إِنْ أَذْكُرُهُ أَذْكُرْهُ عُجْرَهُ، وَبُجْرَهُ، قَالَتِ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشَقُّ، إِنْ أَنْطَقَ أَطْلَقَ، وَإِنْ أَسْكَتْ أَعْلَقَ، قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةٍ، لَا حَرْ، وَلَا قُرْ، وَلَا مَخَافَةَ، وَلَا سَامَةَ، قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَيْهَدَ، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدَ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ، قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفٌّ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَ، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ، وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَيْتَ، قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَاءُ، أَوْ غَيَاءُ، طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَرٌ، أَوْ فَلَكٌ، أَوْ جَمَعَ كَلًّا لَكَ، قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الْمُسُّ مَسُّ أَرْزَبٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ زَرْزَبٍ، قَالَتِ الثَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ التَّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ، قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، وَإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمُزْهَرِ، أَيْقَنَ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ، قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ، أَنَاسٌ مِنْ حُلِيِّ أَدْنَى، وَمَلَأٌ مِنْ شَحْمِ عَضْدِي،

وَبَجَّحْنِي فَبَجَحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غَنِيمَةٍ بِشَقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ، وَدَائِسٍ، وَمُنَقٍّ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبَحُ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنِّحُ، أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، عُكُومُهَا رَدَاخٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاخٌ، ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، مَضْجَعُهُ كَمَسَلِ شَطْبَةٍ، وَيُسْبِغُهُ ذِرَاعُ الْجَفَرَةِ، بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمِّهَا، وَمِلءُ كِسَائِهَا، وَغِنِظُ جَارَتِهَا، جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، لَا تَبْتَ حَدِيثَنَا تَبْشِيشًا، وَلَا تُنْقِثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيشًا، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا، قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ تُمْخَضُ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَضِرَاهَا بِرْمَانَتَيْنِ، فَطَلَقَنِي وَنَكَحَهَا، فَكَحَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا، رَكِبَ شَرِيًّا، وَأَخَذَ خَطِيئًا، وَأَزَاحَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا، وَقَالَ: كُلِّي أُمُّ زَرْعٍ، وَمِيرِي أَهْلُكَ، قَالَتْ: فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ، مَا بَلَغَ أَصْغَرُ آتِيَةِ أَبِي زَرْعٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ لِكَأَبِي زَرْعٍ لَأُمِّ زَرْعٍ»، قَالَ سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامٍ: «وَلَا تُعْشِشُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «فَاتَّقَمَحْ» بِالْمِيمِ، وَهَذَا أَصَحُّ [وأخرجه مسلم، بقم ٢٤٤٨].

٥١٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرَّةٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحَزَابِهِمْ، فَسَتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ، فَمَا زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ، فَاقْدَرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ الَّتِي تَسْمَعُ اللَّهْوَ» [سبق بقم ٤٥٤، وأخرجه مسلم، بقم ٨٩٢].

٨٣- بَابُ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ لِحَالِ زَوْجِهَا

٥١٩١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَوَبَّا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤] حَتَّى حَجَّ وَحَجَّجْتُ مَعَهُ، وَعَدَلْتُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِإِدَاوَةٍ، فَتَبَرَّرَ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنْهَا فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنَ الْمَرْأَتَانِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَوَبَّا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ قَالَ: وَاعْجَبَا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، هُمَا: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَجَارِي لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهُمْ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا تَتَنَاوَبُ التَّزْوُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَيَنْزِلُ يَوْمًا، وَأَنْزَلَ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِمَا حَدَّثَ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ، أَوْ غَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَكُنَّا مَعَشَرُ فَرِيْشٍ نَغْلُبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذُونَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، فَصَخَبْتُ عَلَى امْرَأَتِي، فَرَاَجَعْتَنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي: قَالَتْ: وَلِمَ تُنْكَرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ؟ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعُنَّهُ، وَإِنْ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ، فَأَفْزَعَنِي ذَلِكَ، فَقُلْتُ لَهَا: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ، ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، فَتَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: أَيُّ حَفْصَةَ، أَتُعَاضِبُ إِحْدَاكُمُ النَّبِيَّ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: قَدْ خَبْتُ، وَخَسِرْتُ، أَفَتَأْمَنِينَ أَنْ يَعْضِبَ اللَّهُ لِعَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ، فَتَهْلِكِي؟ لَا تَسْكَتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ، وَلَا تَهْجُرِيهِ، وَسَلِّينِي مَا بَدَأَ لَكَ، وَلَا يَغُرَّنَكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ أَوْضًا مِنْكَ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، يُرِيدُ عَائِشَةَ، قَالَ عُمَرُ: وَكُنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ تُعْلِلُ الْحَيْلَ لِعَزْوِنَا، فَتَزَلَ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ، فَرَجَعَ إِلَيْنَا عِشَاءً، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا، وَقَالَ: أَتُمْ هُو؟ فَفَزَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ حَدَّثَ الْيَوْمَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ أَجَاءَ غَسَّانُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ أَعْظَمُ

مِنْ ذَلِكَ، وَأَهْوَلُ، طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ، وَقَالَ عبيد بن حنين: سمع ابن عباس عن عمر، فقال: اعتزل النبي ﷺ أزواجه، فَقُلْتُ: خَابَتْ حَفْصَةُ، وَخَسِرَتْ، وَقَدْ كُنْتُ أَطْلُ هَذَا يَوْشِكُ أَنْ يَكُونَ، فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَشْرُوبَةً لَهُ، فَأَعْتَزَلَ فِيهَا، وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: مَا يَبْكِيكَ؟ أَلَمْ أَكُنْ حَذَرْتُكَ هَذَا؟ أَطَلَّقَكُنَّ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَتْ: لَا أَدْرِي، هَا هُوَ ذَا مُعْتَزِلٌ فِي الْمَشْرُوبَةِ، فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ إِلَى الْمُبِيرِ، فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَجِئْتُ الْمَشْرُوبَةَ الَّتِي فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ لِلْعَلَامِ لَهُ أَسْوَدُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ الْعَلَامُ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: كَلَّمْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمْتُ، فَأَنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمُبِيرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَجِئْتُ فَقُلْتُ لِلْعَلَامِ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمْتُ، فَارْجِعْتُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمُبِيرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَجِئْتُ الْعَلَامَ فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمْتُ، فَلَمَّا وَلِيتُ مُنْصَرِفًا، قَالَ: إِذَا الْعَلَامُ يَدْعُونِي فَقَالَ: قَدْ أَذِنَ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَرِ الرِّمَالِ بِجَنْبِهِ، مُتَّكِئًا عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ إِلَيَّ بَصَرَهُ فَقَالَ: «لَا»، فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ اسْتَأْنِسْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا: لَا يَعْزُوكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتِكَ أَوْضًا مِنْكَ، وَأَحَبَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، يُرِيدُ عَائِشَةَ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ تَبَسُّمَةً أُخْرَى، فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا يُرَدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثَةٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْغُ اللَّهُ فَلْيُوسِعْ عَلَى أُمَّتِكَ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ قَدْ وَسِعَ عَلَيْهِمْ، وَأَعْطَا الدُّنْيَا، وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ: «أَوْفِي هَذَا أَنْتَ يَا ابْنَ الْحَطَابِ؟ إِنَّ أَوْلَيْكَ قَوْمٌ قَدْ عَجَلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي، فَأَعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ قَالَ: «مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا» مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ ﷻ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ كُنْتَ قَدْ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا، وَإِنَّمَا أَصْبَحْتَ مِنْ تِسْعَ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَدَهَا عَدًّا، فَقَالَ: «الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً»، قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ التَّحْيِيرِ، فَبَدَأَ بِهَا أَوَّلَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، فَاحْتَزَّتْهُ، ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ كُلَّهُنَّ، فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ» [سبق برقم ٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٩].

٨٤ - بَابُ صَوْمِ الْمَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعًا

٥١٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ» [سبق برقم ٢٠٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٦].

٨٥ - بَابُ إِذَا بَاتَتْ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا

٥١٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ، لَعَنَتْهَا

الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ» [سبق برقم ٣٢٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٦].

٥١٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْزَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعَنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ» [سبق برقم ٣٢٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٦].

٨٦- بَاب لَا تَأْذُنُ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا لِأَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ

٥١٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذُنُ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَمَا أَنْفَقْتُ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدَّى إِلَيْهِ شَطْرُهُ»، وَرَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ أَيْضًا عَنْ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصُّومِ. [سبق برقم ٢٠٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٦].

٨٧- بَاب

٥١٩٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا الثَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَسَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَكَانَ عَامَّةٌ مَنِ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أَمَرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ، فَإِذَا عَامَّةٌ مَنِ دَخَلَهَا النِّسَاءُ» [طرويه في:

٦٥٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣٦].

٨٨- بَابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَهُوَ الزُّوْجُ، وَهُوَ الْخَلِيطُ مِنَ الْمُعَاشَرَةِ، فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥١٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاولْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكْفَكَعْتَ، فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُهَا لَأَكَلْتُ مِنْهَا مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»، قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ»، قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرُونَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرُونَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» [سبق برقم ٢٩، وأخرجه مسلم برقم ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩].

٥١٩٨- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ عَمْرِانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«اطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطْلَعْتُ فِي النَّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»، تَابَعَهُ

أَيُّوبُ، وَسَلَّمُ بْنُ زُرَيْرٍ [سبق برقم ٣٢٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣٨].

٨٩- بَاب لِرُزُوجِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ، قَالَهُ أَبُو جَحِيفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥١٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي

كثير، قال: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قال: حَدَّثَنِي **عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ** قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟»، قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ، ضُمٌّ وَأَفْطَرٌ، وَفَمٌ وَنَمٌ، فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا» [سبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩].

٩٠- بَابُ الْمَرْأَةِ رَاعِيَةً فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

٥٢٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ **ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» [سبق برقم ٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢٩].

٩١- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ»

إِلَى قَوْلِهِ: «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا» [النساء: ٣٤]

٥٢٠١- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قال: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ **أَنْسِ** رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، وَقَعَدَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ، فَنَزَلَ لِتَسْعَ وَعِشْرِينَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْرًا، قَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ» [سبق برقم ٣٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١١].

٩٢- بَابُ هَجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءَهُ فِي غَيْرِ بَيُوتِهِنَّ

وَيُذَكَّرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَفَعَهُ: «غَيْرَ أَنْ لَا تُهَجَرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ»، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ
٥٢٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، ح، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قال: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ **أُمَّ سَلَمَةَ** أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ: لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا، غَدَا عَلَيْهِنَّ، أَوْ رَاحَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا، قَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا» [سبق برقم ١٩١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨٥].

٥٢٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَغْفُورٍ قال: تَذَاكُرْنَا عِنْدَ أَبِي الضُّحَى، فَقَالَ: **حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ** قال: «أَصْبَحْنَا يَوْمًا وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِينَ، عِنْدَ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ أَهْلُهَا، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ مَلَأَنَ مِنَ النَّاسِ، فَجَاءَ **عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ** فَصَعِدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ لَهُ، فَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَادَّاهُ، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَقَالَ: «لَا، وَلَكِنْ آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا»، فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٩].

٩٣- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَأَضْرِبُوهُنَّ» [النساء: ٣٤] أَيْ: ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ

٥٢٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ**، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قال: «لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ» [سبق برقم ٣٣٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥٥].

٩٤- بَابُ لَا تُطِيعُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةٍ

٥٢٠٥- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ الْحَسَنِ، هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ صَفِيَّةَ،

عن عائشة أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَتَهَا، فَتَمَعَّطَ شَعْرَ رَأْسِهَا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَتْ: إِنْ زَوَّجَهَا أَمْرِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِهَا، فَقَالَ: «لَا، إِنَّهُ قَدْ لَعِنَ الْمُوَصَّلَاتُ» اطره في: ٥٩٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٣.

٩٥- باب ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨]

٥٢٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عن عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا، أَوْ إِعْرَاضًا» قَالَتْ: «هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَا يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا، فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا، وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا، تَقُولُ لَهُ: أَمْسِكْنِي، وَلَا تَطْلُقْنِي، ثُمَّ تَزَوَّجُ غَيْرِي، فَأَنْتِ فِي حِلٍّ مِنَ النَّفَقَةِ عَلَيَّ، وَالْقِسْمَةِ لِي، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصَالِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾» [النساء: ١٢٨] (سبق برقم ٢٤٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٢١).

٩٦- باب الغزل

٥٢٠٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ **عن جابر** قَالَ: «كُنَّا نَغْزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ» [طرفاه في: ٥٢٠٨، ٥٢٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٠].

٥٢٠٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو، أَخْبَرَنِي **عطاء سمع جابر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نَغْزِلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ» (سبق برقم ٥٢٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٠).

٥٢٠٩- وَعَنْ عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ **عن جابر** قَالَ: «كُنَّا نَغْزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ» (سبق برقم ٥٢٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٠).

٥٢١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَصْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، **عن أبي سعيد الخدري** قَالَ: «أَصَبْنَا سَبِيًّا، فَكُنَّا نَغْزِلُ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَوَأَنْتُمْ تَفْعَلُونَ؟» قَالَهَا ثَلَاثًا، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَانَتْهُ» (سبق برقم ٢٢٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٨).

٩٧- باب الفُرْعة بين النساء إذا أراد سفرًا

٥٢١١- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ، **عن عائشة** «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ الْفُرْعةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: أَلَا تَرْكِبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي، وَأَرْكَبُ بَعِيرَكَ تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ، فَقَالَتْ: بَلَى، فَرَكِبْتُ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ، وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا، وَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رَجُلَيْهَا بَيْنَ الْإِذْخِرِ وَتَقُولُ: رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا، أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي، وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا» [أخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٥].

٩٨- باب المرأة تهب يومها من زوجها لصرتها، وكيف يقسم ذلك

٥٢١٢- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عن عائشة** «أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ» (سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٦٣).

٩٩- باب العدل بين النساء، «ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء» إلى قوله «واسعا حكيمًا» [النساء: ١٢٩-١٣٠]

١٠٠- باب إذا تزوج البكر على الثيب

٥٢١٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، **عن أنس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَكِنْ قَالَ: «السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبَكْرَ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا» [طرفه في: ٥٢١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٦١].

١٠١- باب إِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى الْبَكْرِ

٥٢١٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَخَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «مَنْ السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبَكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى الْبَكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَسَمَ»، قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ إِنَّ أَنَسًا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ وَخَالِدٍ قَالَ خَالِدٌ وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٥٢١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٦١].

١٠٢- باب مَنْ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غَسَلٍ وَاحِدٍ

٥٢١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ، وَلَهُ يَوْمٌ تَسْعُ نِسْوَةٌ [سبق برقم ٢٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٩].

١٠٣- باب دُخُولِ الرَّجُلِ عَلَى نِسَائِهِ فِي الْيَوْمِ

٥٢١٦- حَدَّثَنَا فَرْوَةُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَذْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ» [سبق برقم ٤٩١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٤].

١٠٤- باب إِذَا اسْتَأْذَنَ الرَّجُلُ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِ بَعْضِهِنَّ فَأَذِنَ لَهُ

٥٢١٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: أَيْنَ أَنَا غَدًا. أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَرْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي، فَقَبِضَهُ اللَّهُ، وَإِنْ رَأْسُهُ لَبَيْنَ نَحْرِي وَسُحْرِي، وَخَالَطَ رِيقُهُ رِيقِي» [سبق برقم ٨٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٣].

١٠٥- باب حُبِّ الرَّجُلِ بَغْضَ نِسَائِهِ أَفْضَلَ مِنْ بَغْضِ

٥٢١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ «عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَ: يَا بَيْتِي، لَا يُعْزَنُكَ هَذِهِ الَّتِي أَحَبَّهَا حُسْنُهَا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا، يُرِيدُ عَائِشَةَ، فَقَضَضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَبَسَّمَ» [سبق برقم ٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٩].

١٠٦- باب الْمُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يَنْلَ وَمَا يُنْهَى مِنْ افْتِخَارِ الضَّرَةِ

٥٢١٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، ح، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يَنْلَ يُعْطِ كَلَابِيسَ ثَوْبِي زُورٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣٠].

١٠٧- باب الغيرة، وَقَالَ وَرَادٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي

لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُضْفِحٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةٍ سَعْدٍ؟ لَأَنَا أَغَيْرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغَيْرُ مِنِّي»
 ٥٢٢٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ،
 عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ
 الْمَلُوحُ مِنَ اللَّهِ» [سبق برقم ٤٦٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٠].

٥٢٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، مَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ، أَوْ أُمَّتَهُ تَزْنِي، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، لَوْ تَعْلَمُونَ
 مَا أَعْلَمَ لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» [سبق برقم ١٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠١].

٥٢٢٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ
 حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٢].

٥٢٢٣- وَعَنْ يَحْيَى أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ، ح، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا
 شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ وَغَيْرُهُ
 اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦١].

٥٢٢٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الرَّبِيعُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ، وَلَا مَمْلُوكٍ، وَلَا شَيْءٍ غَيْرِ نَاضِحٍ، وَغَيْرِ
 فَرَسِهِ، فَكُنْتُ أَغْلِفُ فَرَسَهُ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ، وَأَخْرُزُ غَرْبَهُ، وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْبِرُ، وَكَانَ
 يَخْبِرُ جَارَاتِ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنْ نِسْوَةَ صَدِيقٍ، وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الرَّبِيعِ، الَّتِي أَقْطَعَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثَلَاثِي فَوْسَخٍ: فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَعَانِي، ثُمَّ قَالَ: «إِخْ، إِخْ»، لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ
 أَسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ، وَذَكَرْتُ الرَّبِيعَ وَغَيْرَتَهُ، وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدْ
 اسْتَحْيَيْتُ، فَمَضَى، فَجِئْتُ الرَّبِيعَ فَقُلْتُ: لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ
 أَصْحَابِهِ، فَأَنَاخَ لَأَرْكَبَ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ، وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَحْمُكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ
 عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ، قَالَتْ: حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ،
 فَكَأَنَّمَا أَغْتَقْنِي» [سبق برقم ٣١٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٢].

٥٢٢٥- حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ،
 فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصُحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتْ الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ فِي يَدِهَا يَدَ الْخَادِمِ، فَسَقَطَتْ
 الصُّحْفَةُ، فَانْفَلَقَتْ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقِيَ الصُّحْفَةَ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصُّحْفَةِ،
 وَيَقُولُ: «غَارَتْ أَمْكُمُ»، ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصُحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي يَدِهَا، فَدَفَعَ الصُّحْفَةَ
 الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كَسَرَتْ صُحْفَتَهَا، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي يَدِهَا الَّتِي كَسَرَتْ فِيهَا» [سبق برقم ٢٤٨١].

٥٢٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَتَيْتُ الْجَنَّةَ، فَأَبْصَرْتُ قَصْرًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ

هَذَا؟ قَالُوا: لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْخُلَهُ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي إِلَّا عِلْمِي بِغَيْرَتِكَ»، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَوْعَلَيْكَ أَغَارُ؟» [سبق برقم ٣٦٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٤].

٥٢٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا لِعَمَرَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا»، فَبَكَى عُمَرُ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ قَالَ: أَوْعَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارُ؟» [سبق برقم ٣٢٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٥].

١٠٨- بَابُ غَيْرَةِ النِّسَاءِ وَوَجْدِهِنَّ

٥٢٢٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي»، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكَ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتُ غَضَبِي قُلْتُ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ»، قَالَتْ: قُلْتُ، أَجَلٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ» [أخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٩].

٥٢٢٩- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا غَزْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا غَزْتُ عَلَى خَدِيجَةَ؛ لِكثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا، وَثَنَائِهِ عَلَيْهَا، وَقَدْ أَوْحَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ لَهَا فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ» [سبق برقم ٢٦٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٤].

١٠٩ - بَابُ ذَنْبِ الرَّجُلِ عَنِ ابْنَتِهِ فِي الْغَيْرَةِ وَالْإِنْصَافِ

٥٢٣٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْبَيْتِ: «إِنَّ بَنِي هِشَامٍ مِنَ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يُنْكَحُوا ابْنَتَهُمْ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا أَذْنُ، ثُمَّ لَا أَذْنُ، ثُمَّ لَا أَذْنُ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي، وَيُنْكَحَ ابْنَتَهُمْ، فَإِنَّمَا هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُرِيدُنِي مَا أَرَابَهَا، وَيُؤْذِنُنِي مَا آذَاهَا» [أخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٩].

١١٠- بَابُ يَقِلُّ الرَّجَالُ وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ

يَتَّبِعُهُ أَزْوَاجٌ نِسْوَةٌ يُلْذَنُ بِهِ مِنْ قَلَّةِ الرِّجَالِ، وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ

٥٢٣١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْخَوْضِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَأَحَدُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيْرِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُزْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ، وَيَكْثُرَ الزَّانَا، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْخَمْرِ، وَيَقِلُّ الرِّجَالُ، وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيمُ الْوَاحِدُ» [سبق برقم ٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧١].

١١١ - بَابُ لَا يَخْلُقُونَ رَجُلًا بِامْرَأَةٍ إِلَّا ذُو مَحَرِّمٍ، وَالِدُخُولٍ عَلَى الْمُغِيبَةِ

٥٢٣٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ غَفْبَةَ بْنِ غَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالِدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوُ؟ قَالَ: «الْحَمَوُ الْمَوْتُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٢].

٥٢٣٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً، وَاكْتَبَيْتُ فِي غُرُورَةٍ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ» [سبق برقم ١٨٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤١].

١١٢- باب ما يجوز أن يخلو الرجل بالمرأة عند الناس

٥٢٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَخَلَا بِهَا، فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنْ كُنَّ لِأَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ» [سبق برقم ٣٧٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٠٩].

١١٣- باب ما ينهى من دخول المشتبهين بالنساء على المرأة

٥٢٣٥- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَفِي الْبَيْتِ مُحَنَّتٌ، فَقَالَ الْمُحَنَّتُ لِأُخِي أُمِّ سَلَمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: إِنَّ فَتْحَ اللَّهِ لَكُمْ الطَّائِفَ عَدَا، أَذَلِكَ عَلَى ابْنَةِ عَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تَقْبَلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيْكُمْ» [سبق برقم ٤٣٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٠].

١١٤- باب نظر المرأة إلى الحبس ونحوهم من غير ربيبة

٥٢٣٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ عِيسَى، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرُورَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَسَامُ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهْوِ» [سبق برقم ٤٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٢].

١١٥- باب خروج النساء لحوائجهن

٥٢٣٧- حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْتُ سَوْدَةً بِنْتُ زَمْعَةَ لَيْلًا، فَرَأَاهَا عَمْرٌو فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: إِنَّكَ وَاللَّهِ يَا سَوْدَةُ مَا تَخْفَيْنِ عَلَيْنَا، فَارْجِعِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، وَهُوَ فِي حُجْرَتِي يَتَعَشَّى، وَإِنَّ فِي يَدِهِ لَعَرْقًا، فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ: «قَدْ أَذِنَ اللَّهُ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَوَائِجِكُنَّ» [سبق برقم ١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٠].

١١٦- باب استئذان المرأة زوجها في الخروج إلى المسجد وغيره

٥٢٣٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ أَحَدَكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلَا يَمْنَعُهَا» [سبق برقم ٨٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٢].

١١٧- باب ما يحل من الدخول والنظر إلى النساء في الرضاع

٥٢٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيَّ، فَأَبَيْتُ أَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ عَمُّكَ، فَأَذِنِي لَهُ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ، وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ عَمُّكَ، فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ»، قَالَتْ عَائِشَةُ:

وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ ضُرِبَ عَلَيْنَا الْحِجَابُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: «يَحْزُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْزُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ».

١١٨- بَابُ لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْتَعِبَهَا لِزَوْجِهَا

٥٢٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، فَتَنْتَعِبَهَا لِزَوْجِهَا، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا» [طرفه في: ٥٢٤١].

٥٢٤١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْتَعِبَهَا لِزَوْجِهَا، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا» [سبق برقم ٥٢٤٠].

١١٩- بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: لَا طُوفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِي

٥٢٤٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُمُودٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا طُوفَنَ اللَّيْلَةَ بِمِئَةِ امْرَأَةٍ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،

فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ، وَنَسِيَ، فَأُطَافَ بِهِنَّ، وَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً يُصَفِّ إِنْسَانٌ،

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْثُثْ، وَكَانَ أَرْجَى لِحَاجَتِهِ» [سبق برقم ٣٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٤].

١٢٠- بَابُ لَا يَطْرُقُ أَهْلُهُ لَيْلًا إِذَا أَطَالَ الْغَيْبَةَ، مَخَافَةَ أَنْ يُخَوِّنَهُمْ، أَوْ يَلْتَمِسَ عَثَرَاتِهِمْ

٥٢٤٣- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْزُهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طُرُوقًا» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

٥٢٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا» [سبق برقم

٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

١٢١- بَابُ طَلَبِ الْوَلَدِ

٥٢٤٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

غَزْوَةٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ قُطُوفٍ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي، فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا يُعْجَلُكَ؟» قُلْتُ: إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُزْسٍ، قَالَ: «فَبَكْرًا تَزَوَّجْتَ أَمْ ثِيْبًا؟» قُلْتُ: بَلْ

ثِيْبًا، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةً تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ؟» قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا دَهَبْنَا لِنَدْخُلَ فَقَالَ: «أَمْهَلُوا حَتَّى

تَدْخُلُوا لَيْلًا - أَيْ عِشَاءً - لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ»، قَالَ: وَحَدَّثَنِي الثَّقَفَةُ أَنَّهُ قَالَ فِي

هَذَا الْحَدِيثِ: «الْكَيْسُ، الْكَيْسُ يَا جَابِرُ» يَعْنِي الْوَلَدَ [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

٥٢٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلْتَ لَيْلًا فَلَا تَدْخُلُ عَلَى أَهْلِكَ، حَتَّى تَسْتَحِدَّ

الْمُغِيبَةَ، وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةَ»، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَعَلَيْكَ بِالْكَيْسِ الْكَيْسِ»، تَابَعُهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ

وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكَيْسِ [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

١٢٢- بَابُ تَسْتَحِدُّ الْمَغِيبَةَ وَتَمْتَشِطُ الشَّعِثَةَ

٥٢٤٧- حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا كُنَّا قَرِيبًا مِنَ الْمَدِينَةِ، تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قُطُوفٍ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي، فَتَحَسَّ بَعِيرِي بَعَزَةً كَأَنَّهُ مَعَهُ، فَسَارَ بَعِيرِي كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ الْإِبِلِ، فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٍ بِعُزْسٍ، قَالَ: «أَتَزَوَّجْتُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَبَكَّرَا أَمْ ثَبَّيَا؟»، قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ثَبَّيَا، قَالَ: «فَهَلَّا بَكَّرَا تَلَاعِبَهَا وَتَلَاعَبُكَ؟» قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، فَقَالَ: «أَمْهَلُوا، حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا - أَيْ عِشَاءً - لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعْثَةُ، وَتَسْتَجِدَّ الْمُغِيَّةُ» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

١٢٣- باب ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ [النور: ٣١]

٥٢٤٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: اخْتَلَفَ النَّاسُ بِأَيِّ شَيْءٍ ذُووِي جُرْحٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ؟ فَسَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، وَكَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كَأَنَّهُ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَعَلَيَّ يَأْتِي بِالْمَاءِ عَلَى تَرْسِهِ، فَأَخَذَ حَصِيرًا فَخَرَّقَ، فَخَشِيَ بِهِ جُرْحَهُ» [سبق برقم ٢٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٠].

١٢٤- باب ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾ [النور: ٥٨]

٥٢٤٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَهُ رَجُلٌ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَ أَضْحَى، أَوْ فِطْرًا؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ، يَغْنِي مِنْ صِغَرِهِ، قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا، وَلَا إِقَامَةً، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعظَهُنَّ، وَذَكَرَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَرَأَيْتُهُنَّ يَهُوِينَ إِلَى آذَانِهِنَّ، وَحُلُوقِهِنَّ يَذْفَعْنَ إِلَى بِلَالٍ، ثُمَّ اذْتَفَعَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

١٢٥- باب قَوْلِ الرَّجُلِ لِمُصَاحِبِهِ: هَلْ أَغْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ، وَطَعَنَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ فِي الْخَاصِرَةِ عِنْدَ الْعَتَابِ

٥٢٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «عَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي» [سبق برقم ٥٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٧].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٨ - كتاب الطلاق

١ - باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق: ١]
 ﴿أَحْصَيْنَاهُ﴾ [س: ١٢]: حَفَظْنَاهُ، وَعَدَدْنَاهُ، وَطَلَّاقُ الشَّئَةِ: أَنْ يُطْلَقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جَمَاعٍ، وَيُشْهَدُ شَاهِدَيْنِ
 ٥٢٥١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرُ، ثُمَّ تَحِيضُ، ثُمَّ تَطْهَرُ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَ، فَبِتِلْكَ الْعِدَّةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطْلَقَ لَهَا النِّسَاءُ» [سبق برقم ٤٩٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧١].

٢ - باب إِذَا طَلَّقْتَ الْحَائِضُ يُعْتَدُ بِذَلِكَ الطَّلَاقِ.

٥٢٥٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: «طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لْيُرَاجِعْهَا» قُلْتُ: تُحْتَسَبُ؟ قَالَ: «فَمَهْ؟»، وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا»، قُلْتُ: تُحْتَسَبُ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَهُ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَقَّقَ» [سبق برقم ٤٩٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧١].
 ٥٢٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «حُسِبَتْ عَلَيَّ بِطَلِيقَةٍ» [سبق برقم ٤٩٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧١].

٣ - باب مَنْ طَلَّقَ، وَهَلْ يُؤَاجِهُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ بِالطَّلَاقِ؟

٥٢٥٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ: أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ لَمَّا أَدْخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَدَنَا مِنْهَا، قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ لَهَا: «لَقَدْ عُدْتُ بِعَظِيمٍ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «
 ٥٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَسِيلٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ الشَّوْطُ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ، جَلَسْنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْلِسُوا هَاهُنَا»، وَدَخَلَ وَقَدْ أَتَى بِالْجَوْنِيَّةِ، فَأَنزَلَتْ فِي بَيْتٍ فِي نَحْلِ فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ الثُّعْمَانِ بْنِ شَرَاهِيلَ، وَمَعَهَا دَائِيهَا حَاضِنَةٌ لَهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «هَبِي نَفْسُكِ لِي»، قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةَ نَفْسَهَا لِلشَّوْقَةِ؟ قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِنَسْكِ، فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ: «قَدْ عُدْتُ بِمَعَاذٍ»، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «يَا أَبَا أُسَيْدٍ، اكْسِهَا رَاكِبَيْنِ، وَالْحَقَّهَا بِأَهْلِهَا» [طه في: ٥٢٥٧].

٥٢٥٦ - ٥٢٥٧ - وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ التَّيْسَابُورِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي أُسَيْدٍ قَالَا: «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَيْمَةَ بِنْتَ شَرَاهِيلَ، فَلَمَّا أَدْخَلَتْ عَلَيْهِ، بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا،

فَكَأَنَّهَا كَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُجَهِّزَهَا، وَيَكْسُوَهَا ثَوْبَيْنِ رَازِقَتَيْنِ» [سبق برقم ٥٢٥٥].
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ حُمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا» [طرفه في: ٥٦٣٧].

٥٢٥٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي غَلَابٍ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: **قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ:** رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: «تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ؟ إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ فَأَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقَهَا»، قُلْتُ: فَهَلْ عَدَّ ذَلِكَ طَلَاقًا؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَقَّقَ» [سبق برقم ٤٩٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧١].

٤- باب من أجاز طلاق الثلاث، لقول الله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِنْ سَاكَ بِمَعْرُوفٍ

أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي مَرِيضٍ طَلَّقَ: لَا أَرَى أَنْ تَرْتِ مَبْنُوتَتُهُ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: تَرْتُهُ، وَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ: تَزَوَّجَ إِذَا انْقَضَتِ الْعِدَّةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ مَاتَ الزَّوْجُ الْآخَرُ، فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ؟

٥٢٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُؤَيْمِرَ الْعَجَلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ: «يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَنَ أَنْتَهُلَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ، جَاءَ عُؤَيْمِرُ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، قَالَ عُؤَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُؤَيْمِرُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيْقَنَ أَنْتَهُلَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَأَذْهَبْ فَأْتِ بِهَا»، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَّا، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَا قَالَ عُؤَيْمِرُ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «فَكَانَتْ تِلْكَ سُنَّةُ الْمُتَلَاعِنِينَ» [سبق برقم ٤٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٢].

٥٢٦٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ «أَخْبَرَتْهُ أَنَّ امْرَأَةً رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي، وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزُّبَيْرِ الْقُرْظِيَّ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الْهَذْبَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ؟ لَا حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ» [سبق برقم ٢٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٣].

٥٢٦١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، فَتَزَوَّجَتْ، فَطَلَّقَ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَتَحِلُّ لِلأَوَّلِ؟ قَالَ: «لَا، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا كَمَا ذَاقَ الْأَوَّلُ» [سبق برقم ٢٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٣].

٥- باب من خیر أزواجه، وقول الله تعالى: ﴿قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا

فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الاحزاب: ٢٨]

٥٢٦٢- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ خَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: «خَيْرُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَرْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَلَمْ يُعَدِّ ذَلِكَ عَلَيْنَا شَيْئًا» إطرقه في: ٥٢٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٧.

٥٢٦٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا غَامِرٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: **سَأَلْتُ عَائِشَةَ**، عَنْ الْخَيْرَةِ فَقَالَتْ: «خَيْرُنَا النَّبِيُّ ﷺ، أَفَكَانَ طَلَاقًا؟» قَالَ مَسْرُوقٌ: «لَا أَبَالِي أَخَيْرُهَا وَاحِدَةً، أَوْ مِئَةً بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي» (سبق برقم ٥٢٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٧).

٦- **باب إِذَا قَالَ: فَارْقُتْكَ، أَوْ سَرَحْتُكَ، أَوْ الْخَلِيَّةُ، أَوْ الْبَرِيَّةُ، أَوْ مَا غَنِي بِهِ الطَّلَاقُ، فَهُوَ عَلَى نِيَّتِهِ، وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾** (الأحزاب: ٤٩)، وَقَالَ: **﴿وَأَسَرَّحُكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾** (الأحزاب: ٢٨)، وَقَالَ: **﴿فَأَمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾** (البقرة: ٢٢٩)، وَقَالَ: **﴿أَوْ فَارَقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾** (الطلاق: ٢)، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ

٧- **باب مَنْ قَالَ: لِأَمْرَاتِهِ: أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ، وَقَالَ الْحَسَنُ: نِيَّتُهُ وَقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ:** إِذَا طَلَّقَ ثَلَاثًا فَقَدْ حَرَمَتْ عَلَيْهِ، فَسَمَوَهُ حَرَامًا بِالطَّلَاقِ وَالْفِرَاقِ، وَلَيْسَ هَذَا كَالَّذِي يُحَرِّمُ الطَّعَامَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ لِطَعَامِ الْحِلِّ: حَرَامٌ، وَيُقَالُ لِلْمُطَلَّقةِ: حَرَامٌ، وَقَالَ فِي الطَّلَاقِ ثَلَاثًا: **﴿لَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾** (البقرة: ٢٣٠)

٥٢٦٤- وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَمَّنْ طَلَّقَ ثَلَاثًا، قَالَ: لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا، فَإِنْ طَلَّقْتُهَا ثَلَاثًا حَرَمْتَ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ» (سبق برقم ٤٩٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧١).

٥٢٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوزٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ: «طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ، فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ فَطَلَّقَهَا، وَكَانَتْ مَعَهُ مِثْلُ الْهُدْبَةِ، فَلَمْ يَصِلْ مِنْهُ إِلَى شَيْءٍ تُرِيدُهُ، فَلَمْ يَلْبِثْ أَنْ طَلَّقَهَا، فَاتَّبَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ زَوْجِي طَلَّقَنِي، وَإِنِّي تَزَوَّجْتُ زَوْجًا غَيْرَهُ، فَدَخَلَ بِي وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ الْهُدْبَةِ، فَلَمْ يَقْرُبْنِي إِلَّا هَنَةً وَاحِدَةً، لَمْ يَصِلْ مِنِّي إِلَى شَيْءٍ، أَفَأَحِلُّ لَزَوْجِي الْأَوَّلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْلِينَ لَزَوْجِكَ الْأَوَّلِ حَتَّى يَذُوقَ الْآخِرَ عُسَيْلَتِكَ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ» (سبق برقم ٢٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٣).

٨- **باب ﴿لَمْ تَحْرَمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾** (التحريم: ١)

٥٢٦٦- حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ سَمِعَ الرَّبِيعَ بْنَ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ **سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ** يَقُولُ: «إِذَا حَرَّمَ امْرَأَتَهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ: **﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾** (الأحزاب: ٢١)» (سبق برقم ٤٩١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٣).

٥٢٦٧- حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ رَعِمَ عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عَمْرِوٍ يَقُولُ: **سَمِعْتُ عَائِشَةَ** رضي الله عنها **﴿أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ، وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَخَفْصَةُ أَنْ آتَيْنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقَلَّ: إِنِّي لَأَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ، أَكَلْتَ مَغَافِيرٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لَا بَأْسَ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ، وَلَنْ**

أَعُوذُ لَهُ» فَتَزَلَّتْ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ إِلَى ﴿إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ﴾ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾ لِقَوْلِهِ: بَلَّ شَرِبْتُ عَسَلًا» [سبق برقم ٤٩١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٤].

٥٢٦٨- حَدَّثَنَا قُزُوءُ بْنُ أَبِي الْمَعْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحُلُوءَ، وَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ، فَغَزَتْ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ، فَقِيلَ لِي: أَهَدَتْ لَهَا امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهَا عَكَّةً مِنْ عَسَلٍ، فَسَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ لَتَحْتَالَنِّ لَهُ، فَقُلْتُ لِسُودَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ: إِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكَ، فَإِذَا دَنَا مِنْكَ فَقُولِي: أَكَلْتُ مَعَاْفِيرَ، فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: لَا، فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي لَهُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَلِكَ، قَالَتْ تَقُولُ سُودَةُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَبَادِيَهُ بِمَا أَمَرْتَنِي بِهِ فَرَقًا مِنْكَ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سُودَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتُ مَعَاْفِيرَ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ قَالَ: «سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ»، فَقَالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ نَحْوُ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ صَفِيَّةُ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ حَفْصَةُ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ»، قَالَتْ تَقُولُ سُودَةُ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ، قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي» [سبق برقم ٤٩١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٤].

٩- باب لا طلاق قبل النكاح، وقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ

طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٩]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: جَعَلَ اللَّهُ الطَّلَاقَ بَعْدَ النِّكَاحِ، وَيُرَوَّى فِي ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَغَزْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، وَأَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، وَشُرَيْحٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَالْقَاسِمِ، وَسَالِمٍ، وَطَاوُسٍ، وَالْحَسَنِ، وَعِكْرَمَةَ، وَعَطَاءَ، وَغَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَنَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَالْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَمْرُو بْنُ هَرَمٍ، وَالشَّعْبِيِّ: أَنَّهَا لَا تَطْلُقُ

١٠- باب إذا قال لامرأته وهو مكروه: هذه أختي، فلا شيء عليه

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِسَارَةَ: هَذِهِ أُخْتِي، وَذَلِكَ فِي ذَاتِ اللَّهِ ﷻ

١١- باب الطلاق في: الإغلاق، والكراه، والسكران، والمجننون، وأمرهما، والنكاح والنسيان في الطلاق

وَالشَّرْكَ، وَغَيْرِهِ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ امْرَأٍ مَا نَوَى، وَتَلَا الشَّعْبِيُّ: ﴿لَا تَوَاحِدُنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وَمَا لَا يَجُوزُ مِنْ إِفْرَارِ الْمُؤَسَّوسِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِلَّذِي أَقْرَ عَلَى نَفْسِهِ: أَبُكَ جُنُونًا؟ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ بَقَرٍ حَمْرَةً خَوَاصِرَ شَارِفِي، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَلُومُ حَمْرَةَ، فَإِذَا حَمْرَةُ ثَمَلُ مُحَمَّرَةً عَيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ حَمْرَةَ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَيْدٌ لِأَبِي؟ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمَلُ، فَخَرَجَ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ، وَقَالَ عُثْمَانُ: لَيْسَ لِمَجْنُونٍ، وَلَا لِسَكْرَانَ طَلَاقٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: طَلَاقُ السَّكْرَانِ، وَالْمُسْتَكْرَهُ لَيْسَ بِجَائِزٍ، وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ غَامِرٍ: لَا يَجُوزُ طَلَاقُ الْمُؤَسَّوسِ، وَقَالَ عَطَاءٌ: إِذَا بَدَأَ بِالطَّلَاقِ فَلَهُ شَرْطُهُ، وَقَالَ نَافِعٌ: طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ إِنْ خَرَجَتْ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ خَرَجَتْ فَقَدْ بَتَّتْ مِنْهُ، وَإِنْ

لَمْ تَخْرُجْ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ قَالَ: إِنْ لَمْ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا فَاِمْرَأَتِي طَالِقٌ ثَلَاثًا، يُسْئَلُ عَمَّا قَالَ، وَعَقْدٌ عَلَيْهِ قَلْبُهُ حِينَ حَلَفَ بِتِلْكَ الْيَمِينِ، فَإِنْ سَمَى أَجْلًا أَرَادَهُ، وَعَقْدٌ عَلَيْهِ قَلْبُهُ حِينَ حَلَفَ، جُعِلَ ذَلِكَ فِي دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِنْ قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ نَيْتُهُ، وَطَلَّاقُ كُلِّ قَوْمٍ بِلِسَانِهِمْ، وَقَالَ قَتَادَةُ: إِذَا قَالَ إِذَا حَمَلْتُ فَأَنْتِ طَالِقٌ ثَلَاثًا، يَعْشَاهَا عِنْدَ كُلِّ طَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ اسْتَبَانَ حَمَلُهَا فَقَدْ بَانَ مِنْهُ، وَقَالَ الْحَسَنُ: إِذَا قَالَ: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ نَيْتُهُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الطَّلَاقُ عَنْ وَطَرٍ، وَالْعِتَاقُ مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنْ قَالَ مَا أَنْتِ بِاِمْرَأَتِي نَيْتُهُ، وَإِنْ نَوَى طَلَاقًا فَهُوَ مَا نَوَى، وَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الْقَلَمَ رُفِعَ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيْقَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَقَالَ عَلِيٌّ: وَكُلُّ الطَّلَاقِ جَائِزٌ إِلَّا طَلَاقَ الْمَعْتُوهِ

٥٢٦٩- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ، أَوْ تَتَكَلَّمْ»، وَقَالَ قَتَادَةُ: إِذَا طَلَّقَ فِي نَفْسِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ ٥٢٧٠- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرٍ «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّهِ الَّذِي أَعْرَضَ، فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، فَدَعَاهُ، فَقَالَ: «هَلْ بِكَ جُنُونٌ؟ هَلْ أَحْصَيْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُزَجَّمَ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ جَمَزَ، حَتَّى أَدْرَكَ بِالْحَرَّةِ فَقُتِلَ» [أطرافه في: ٥٢٧٢، ٦٨١٤، ٦٨١٦، ٦٨٢٠، ٦٨٢٦، ٧١٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

٥٢٧١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْآخِرَ قَدْ زَنَى، يَعْنِي نَفْسَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْآخِرَ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَتَنَحَّى لَهُ الرَّابِعَةَ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ، فَقَالَ: «هَلْ بِكَ جُنُونٌ؟» قَالَ: لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ»، وَكَانَ قَدْ أَحْصَنَ [أطرافه في: ٦٨١٥، ٦٨٢٥، ٧١٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

٥٢٧٢- وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: «كُنْتُ فِي مَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمَنَاهُ بِالْمُصَلَّى بِالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ جَمَزَ حَتَّى أَدْرَكَنَاهُ بِالْحَرَّةِ، فَرَجَمَنَاهُ حَتَّى مَاتَ» [سبق برقم ٥٢٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

١٢- باب الخلع، وكيف الطلاق فيه؟ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا

آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وَأَجَازَ عَمْرُ الْخُلْعِ دُونَ السُّلْطَانِ، وَأَجَازَ عُثْمَانُ الْخُلْعَ دُونَ عِقَاصِ رَأْسِهَا، وَقَالَ طَاوُسٌ: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَنْ لَا يَقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٨] فِيمَا افْتَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ فِي الْعَشْرَةِ، وَالصُّحْبَةِ، وَلَمْ يَقُلْ قَوْلُ الشُّفَهَاءِ: لَا يَحِلُّ حَتَّى تَقُولَ: لَا أَعْتَسِلُ لَكَ مِنْ جَنَابَةٍ

٥٢٧٣- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ مَا أَغْثُبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقِي، وَلَا دِينٍ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْبَلِ الْحَدِيثَ، وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَا يَتَابَعُ فِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. [أطرافه في: ٥٢٧٤، ٥٢٧٥، ٥٢٧٦، ٥٢٧٧].

٥٢٧٤- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عِكْرَمَةَ أَنَّ أُخْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَهْدًا، وَقَالَ: «تَرُدِّينَ حَدِيثَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَردَّئها، وَأَمَرَهُ يَطْلِقُهَا، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «وَطَلِّقْهَا» [سبق برقم ٥٢٧٣].

٥٢٧٥- وَعَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَغْثُبُ عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ، وَلَا خُلُقٍ، وَلَكِنِّي لَا أَطِيقُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ» [سبق برقم ٥٢٧٣].

٥٢٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرَّمِيُّ، حَدَّثَنَا فَرَادُ أَبُو نُوحٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله قَالَ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ بِنِ شَمَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَنْقِمُ عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ، وَلَا خُلُقٍ، إِلَّا أَنِّي أَخَافُ الْكُفْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَردَّئْتُ عَلَيْهِ، وَأَمَرَهُ فَفَارَقَهَا» [سبق برقم ٥٢٧٣].

٥٢٧٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ «أَنَّ جَمِيلَةَ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [سبق برقم ٥٢٧٣].

١٣- باب الشقاق، وهل يشير بالخلع عند الضرورة؟ وقوله تعالى:

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَنْبِئُوهُمَا مِنْ أَهْلِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿خَيْرًا﴾ [النساء: ٣٥]

٥٢٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَنِي الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يَنْكِحَ عَلِيٌّ ابْنَتَهُمْ، فَلَا أَذْنَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٩].

١٤- باب لا يكون بيع الأمة طلاقاً

٥٢٧٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رحمها الله زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سَنٍ: إِحْدَى السَّنِ أَنْهَا أُعْتِقَتْ، فَخَبِرْتُ فِي زَوْجِهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أُعْتِقَ»، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ تَقُورُ بِلَحْمٍ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُذْمٌ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ فِيهَا لَحْمٌ؟» قَالُوا: بَلَى، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَحْمٌ تَصَدَّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتِ لَا تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ، قَالَ: «عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٥، ١٥٠٤].

١٥- باب خيار الأمة تحت العبد

٥٢٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «رَأَيْتُهُ عَبْدًا» يَعْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ [أطرافه في: ٥٢٨١، ٥٢٨٢، ٥٢٨٣].

٥٢٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

قَالَ: «ذَاكَ مُغِيثٌ عَبْدُ بَنِي فَلَانٍ، يَعْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتْبَعُهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، يَبْكِي عَلَيْهَا» [سبق برقم ٥٢٨٠].

٥٢٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله قَالَ: «كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا أَسْوَدَ يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ، عَبْدًا لِبَنِي فَلَانٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ وَرَاءَهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ» [سبق برقم ٥٢٨٠].

١٦ - بَابُ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ

٥٢٨٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا، يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ: «يَا عَبَّاسُ، أَلَا تَعَجَّبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ، وَمِنْ بَغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَاجَعْتِهِ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ»، قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ» [سبق برقم ٥٢٨٠].

١٧ - بَابُ

٥٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَأَبَى مَوَالِيهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ، فَذَكَرَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا، وَأَعْطِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقِيلَ: إِنَّ هَذَا مَا تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَزَادَ: «فُخِّيرَتْ مِنْ زَوْجِهَا» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٥، ١٥٠٤].

١٨ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ

وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١]

٥٢٨٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ «كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ نِكَاحِ النَّصْرَانِيَّةِ وَالْيَهُودِيَّةِ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا أَعْلَمُ مِنَ الْإِشْرَاكِ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ: رَبُّهَا عِيسَى، وَهُوَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ».

١٩ - بَابُ نِكَاحِ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمُشْرِكَاتِ وَعَدَّتِهِنَّ

٥٢٨٦ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَقَالَ عَطَاءٌ: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ» «كَانَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَنْزِلَتَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ، كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَرْبٍ، يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ لَا يُقَاتِلُهُمْ، وَلَا يُقَاتِلُونَهُ، وَكَانَ إِذَا هَاجَرَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لَمْ تَخْطُبْ حَتَّى تَحِيضَ، وَتَطْهَرُ، فَإِذَا طَهَرَتْ حَلَّ لَهَا النِّكَاحُ، فَإِنْ هَاجَرَ زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْكِحَ رُدَّتْ إِلَيْهِ، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ مِنْهُمْ، أَوْ أَمَةٌ، فَهُمَا حُرَّانِ، وَلَهُمَا مَا لِلْمُهَاجِرِينَ»، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ مِثْلَ حَدِيثِ مُجَاهِدٍ، «وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ، أَوْ أَمَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ أَهْلَ الْعَهْدِ، لَمْ يَرُدُّوا، وَرُدَّتْ أُمَّمَانُهُمْ».

٥٢٨٧ - وَقَالَ عَطَاءٌ، «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ» «كَانَتْ قَرِيبَةُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَطَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَكَانَتْ أُمُّ الْحَكَمِ ابْنَةُ أَبِي سُفْيَانَ تَحْتَ عِيَاضِ بْنِ غَنَمٍ الْفَهْرِيِّ،

فَطَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ الثَّقَفِيُّ».

٢٠- باب إِذَا أَسْلَمَتِ الْمُشْرِكَةُ، أَوْ النَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الذَّمِّيِّ، أَوْ الْحَرْبِيِّ، وَقَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ

عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا أَسْلَمَتِ النَّصْرَانِيَّةُ قَبْلَ زَوْجِهَا بِسَاعَةٍ حُرِّمَتْ عَلَيْهِ، وَقَالَ دَاوُدُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ: سُئِلَ عَطَاءٌ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ أَسْلَمَتْ، ثُمَّ أَسْلَمَ زَوْجُهَا فِي الْعِدَّةِ، أَهِيَ امْرَأَتُهُ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَشَاءَ هِيَ بِنِكَاحِ جَدِيدٍ، وَصَدَاقٍ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: إِذَا أَسْلَمَ فِي الْعِدَّةِ، يَتَزَوَّجُهَا، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ، وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهَا﴾ [المتحنة: ١٠]، وَقَالَ الْحَسَنُ، وَقَتَادَةُ فِي مَجُوسِيَّيْنِ أَسْلَمَا: هُمَا عَلَى نِكَاحِهِمَا، وَإِذَا سَبَقَ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ، وَأَبَى الْآخَرُ بَانَتْ، لَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهَا، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: امْرَأَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ جَاءَتْ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، أَيْعَاوُسُ زَوْجُهَا مِنْهَا؟ لَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مَا أَنْفَقُوا﴾ [المتحنة: ١٠]، قَالَ: لَا، إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ أَهْلِ الْعَهْدِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: هَذَا كُلُّهُ فِي ضَلُوحِ بَيْنِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ قُرَيْشٍ

٥٢٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، ح، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ "أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كَانَتِ الْمُؤْمِنَاتُ إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمْتَحِنُهُنَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [المتحنة: ١٠] قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ، فَقَدْ أَقَرَّ بِالْمُحَنَّةِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْرَزَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْطَلِقْنَ فَقَدْ بَايَعْتُكُنَّ» لَا وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ، غَيْرَ أَنَّهُ بَايَعَهُنَّ بِالْكَلامِ، وَاللَّهِ مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ: «قَدْ بَايَعْتُكُنَّ كَلَامًا» [سبق برقم ٢٧١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٦].

٢١- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾، إِلَى قَوْلِهِ:

﴿سَمِعَ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦-٢٢٧]، ﴿فَإِنْ فَأَوْا﴾: رَجَعُوا

٥٢٨٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «آلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ، وَكَانَتْ انْفَكَّتْ رَجُلُهُ، فَأَقَامَ فِي مَسْرُوبَةٍ لَهُ تِسْعًا وَعَشْرِينَ، ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ آلَيْتَ شَهْرًا؟ فَقَالَ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ» [سبق برقم ٣٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١١].

٥٢٩٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ فِي الْإِيلَاءِ الَّذِي سَمَى اللَّهُ تَعَالَى: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدَ الْأَجَلِ إِلَّا أَنْ يُمَسِكَ بِالْمَغْرُوفِ، أَوْ يَغْزِمَ بِالطَّلَاقِ، كَمَا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ». ٥٢٩١- وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ يُوقَفُ حَتَّى يُطَلِّقَ، وَلَا يَقْعُ عَلَيْهِ الطَّلَاقُ حَتَّى يُطَلِّقَ»، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنْ عُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٢- باب حُكْمِ الْمَفْقُودِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ، وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ إِذَا فَقِدَ فِي الصَّفِّ عِنْدَ الْقِتَالِ

تَرَبُّصَ امْرَأَتِهِ سَنَةً، وَاشْتَرَى ابْنُ مَسْعُودٍ جَارِيَةً، فَالْتَمَسَ صَاحِبَهَا سَنَةً فَلَمْ يَجِدْهُ، وَفَقِدَ، فَأَخَذَ

يُعْطِي الدَّرْهَمَ، وَالِدَرْهَمَيْنِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَنْ فُلَانٍ، فَإِنْ أَتَى فُلَانٌ فَلِي، وَعَلَيَّ، وَقَالَ: هَكَذَا فَاغْلُظُوا بِاللَّقْطَةِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الْأَسِيرِ يُغْلَمُ مَكَانُهُ: لَا تَتَزَوَّجْ امْرَأَتَهُ، وَلَا يَفْسُمُ مَالَهُ، فَإِذَا انْقَطَعَ خَبَرُهُ، فَسُنَّتُهُ سُنَّةُ الْمَفْقُودِ

٥٢٩٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ **يَزِيدِ مَوْلَى الْمُتَنَبِّعِثِ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْعَنَمِ؟ فَقَالَ: «خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّئِبِ»، وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ، فَغَضِبَ، وَاحْمَرَّتْ وَجَّتَاهُ، وَقَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا الْحِذَاءُ، وَالسِّقَاءُ، تَشْرَبُ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا»، وَسُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: «اعْرِفْ وَكَاءَهَا، وَعِفَاصُهَا، وَعَرَفُهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ مَنْ يَعْرِفُهَا، وَإِلَّا فَاخْلُطْهَا بِمَالِكَ»، قَالَ سُفْيَانُ: فَلَقِيتُ رِبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ سُفْيَانُ: وَلَمْ أَحْفَظْ عَنْهُ شَيْئًا غَيْرَ هَذَا، فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ يَزِيدَ، مَوْلَى الْمُتَنَبِّعِثِ، فِي أَمْرِ الضَّالَّةِ، هُوَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ يَحْيَى: وَيَقُولُ رِبِيعَةُ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ سُفْيَانُ: فَلَقِيتُ رِبِيعَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: «إِسْبِقْ بِرَقْم ٩١، وَأَخْرِجْهُ مُسْلِمًا، بِرَقْم ١٧٢٢».

٢٣- **باب الظَّهَارِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ:**

﴿فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ [المجادلة: ١-٤]، وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ ظَهَارِ الْعَبْدِ، فَقَالَ: نَحْوُ ظَهَارِ الْحُرِّ، قَالَ مَالِكٌ: وَصِيَامُ الْعَبْدِ شَهْرَانِ، وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ: ظَهَارُ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ مِنَ الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ سَوَاءٌ، وَقَالَ عِكْرَمَةُ: إِنْ ظَاهَرَ مِنْ أُمْتِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا الظَّهَارُ مِنَ النِّسَاءِ، وَفِي الْعَرَبِيَّةِ لِمَا قَالُوا أَيْ فِيمَا قَالُوا، وَفِي نَقْضِ مَا قَالُوا، وَهَذَا أَوْلَى، لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَدُلَّ عَلَى الْمُنْكَرِ، وَقَوْلُ الزُّوَرِ

٢٤- **باب الإِشَارَةِ فِي الطَّلَاقِ وَالْأَمْرِ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يُعْذَبُ اللَّهُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ**

وَلَكِنْ يُعْذَبُ بِهِذَا، فَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ، وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ: أَيْ: أَنْ خُذِ التَّضَفَّ، وَقَالَتْ أَشْمَاءُ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكُشُوفِ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى الشَّمْسِ، فَقُلْتُ: آيَةُ؟ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا وَهِيَ تُصَلِّي، أَيْ: أَنْ نَعَمْ، وَقَالَ أَنَسٌ: أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ لَا حَرَجَ، وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصُّبْحِ لِلْمُحْرِمِ: أَحَدُ مِنْكُمْ أَمْرُهُ أَنْ يَحْمَلَ عَلَيْهَا، أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا؟ قَالُوا: لَا قَالَ فَكَلُوا ٥٢٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** قَالَ: «طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ، وَكَانَ كَلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ، وَكَبَّرَ، وَقَالَتْ زَيْنَبُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فُتِحَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوحُ وَمَأْجُوحٌ مِثْلُ هَذِهِ» وَعَقَدَ تِسْعِينَ» [إِسْبِقْ بِرَقْم ١٦٠٧، وَأَخْرِجْهُ مُسْلِمًا، بِرَقْم ١٢٦٧].

٥٢٩٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضِلِ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُؤَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَسَأَلَ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ»، وَقَالَ بِيَدِهِ، وَوَضَعَ أُنْمَلَتَهُ عَلَى بَطْنِ الْوُسْطَى وَالْخَنْصَرِ، قُلْنَا يَزِيدُهَا» [إِسْبِقْ بِرَقْم ٩٣٥، وَأَخْرِجْهُ مُسْلِمًا، بِرَقْم ١٨٥٢].

٥٢٩٥- وَقَالَ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «عَذَا يَهُودِيٍّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَارِيَةٍ، فَأَخَذَ أَوْصَاحًا كَانَتْ عَلَيْهَا، وَرَضَخَ رَأْسَهَا، فَأَتَى بِهَا أَهْلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ فِي آخِرِ رَمَقٍ، وَقَدْ أَضْمَمْتُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَكَ؟ فَلَانَ؟ لِعَبْرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، قَالَ: فَقَالَ لِرَجُلٍ آخَرَ غَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ أَنْ لَا، فَقَالَ: فَلَانَ؟ لِقَاتِلِهَا، فَأَشَارَتْ أَنْ نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فُوضَخَ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ» [سبق برقم ٢٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٢].

٥٢٩٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْفَتْنَةُ مِنْ هَاهُنَا»، وَأَشَارَ إِلَى الْمَشْرِقِ [سبق برقم ٣١٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٠٥].

٥٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: «كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمْسَيْتُ، ثُمَّ قَالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ» قَالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمْسَيْتُ، إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا، ثُمَّ قَالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ»، فَزَلَّ فَجَدَحَ لَهُ فِي الثَّالِثَةِ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ، فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» [سبق برقم ١٩٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠١].

٥٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَمْنَعُنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ، أَوْ قَالَ أَذَانُهُ، مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّمَا يَنَادِي، أَوْ قَالَ: يُؤَذِّنُ، لِيُزَجَّعَ قَائِمُكُمْ، وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ، كَأَنَّهُ يَغْنِي الصُّبْحَ، أَوْ الْفَجْرَ، وَأَظْهَرَ يَزِيدُ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَدَّ إِحْدَاهُمَا مِنَ الْأُخْرَى» [سبق برقم ٦٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٣].

٥٢٩٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ لَدُنْ لَدُنَّيْهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ، فَلَا يَنْفِقُ شَيْئًا إِلَّا مَادَتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تَجُنَّ بَنَانُهُ، وَتَغْفُو أَثَرُهُ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ، فَلَا يُرِيدُ يَنْفِقُ إِلَّا لَزِمَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ مَوْضِعَهَا، فَهُوَ يُوسِعُهَا فَلَا تَتَسَّعُ» وَيُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ إِلَى حَلْقِهِ [سبق برقم ١٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢١].

٢٥ - باب اللعان، وقول الله تعالى: «وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ» إِلَى قَوْلِهِ: «مِنَ الصَّادِقِينَ» [النور: ٦-٩]، فَإِذَا قَذَفَ الْأَخْرُسُ امْرَأَتَهُ بَكْتَابَةً، أَوْ إِشَارَةً، أَوْ بِإِيمَاءٍ مَغْرُوفٍ، فَهُوَ كَالْمُتَكَلِّمِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَجَازَ الْإِشَارَةَ فِي الْفَرَائِضِ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَأَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا» [مريم: ٢٩]، وَقَالَ الضَّحَّاكُ: «إِلَّا زَمْزَا» [آل عمران: ٤] إِشَارَةً، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَا حَدَّ، وَلَا لِعَانَ، ثُمَّ زَعَمَ أَنَّ الطَّلَاقَ بَكْتَابٍ، أَوْ إِشَارَةٍ، أَوْ إِيمَاءٍ جَائِزٍ، وَلَيْسَ بَيْنَ الطَّلَاقِ وَالْقَذْفِ فَرْقٌ، فَإِنْ قَالَ: الْقَذْفُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِكَلَامٍ، قِيلَ لَهُ: كَذَلِكَ الطَّلَاقُ، لَا يَجُوزُ إِلَّا بِكَلَامٍ، وَإِلَّا بَطَلَ الطَّلَاقُ، وَالْقَذْفُ، وَكَذَلِكَ الْعَتَقُ، وَكَذَلِكَ الْأَصَمُّ يَلَاعِنُ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ، وَتَقَادَةُ: إِذَا قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ، فَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ، تَبَيَّنَ مِنْهُ بِإِشَارَتِهِ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: الْأَخْرُسُ إِذَا كَتَبَ الطَّلَاقَ بِيَدِهِ لَزِمَهُ، وَقَالَ حَمَّادٌ: الْأَخْرُسُ، وَالْأَصَمُّ إِنْ قَالَ بِرَأْسِهِ جَازَ

٥٣٠٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ بَنُو عَبْدِ الْأَسْهَلِ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ بَنُو سَاعِدَةَ» ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ فَقَبَضَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ بَسَطَهُنَّ كَالرَّامِي بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥١١].

٥٣٠١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَبُو حَازِمٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ، أَوْ كَهَاتَيْنِ»، وَقَرَنَ بَيْنَ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى» [سبق برقم ٤٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٥٠].

٥٣٠٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا»، يَعْنِي ثَلَاثِينَ ثُمَّ قَالَ: «وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» يَعْنِي تِسْعًا وَعِشْرِينَ، يَقُولُ مَرَّةً ثَلَاثِينَ، وَمَرَّةً تِسْعًا وَعِشْرِينَ» [سبق برقم ١٩٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨٠].

٥٣٠٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: «وَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ: «الْإِيمَانُ هَاهُنَا» - مَرَّتَيْنِ - «أَلَا وَإِنَّ الْقُسُوءَ، وَغُلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفِدَادَيْنِ؛ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ: رُبِيعَةٌ وَمُضَرٌّ» [سبق برقم ٣٣٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١].

٥٣٠٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا» وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا» [طرفه في: ٦٠٠٥].

٢٦- بَابُ إِذَا عَرَضَ بِنَفْيِ الْوَلَدِ

٥٣٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِدَ لِي غُلَامٌ أَسْوَدُ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَنَّى ذَلِكَ؟» قَالَ: لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عِزْقٌ، قَالَ: «فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ» [طرفاه في: ٦٨٤٧، ٧٣١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٠].

٢٧- بَابُ إِخْلَافِ الْمُلَاعِنِ

٥٣٠٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَأَخْلَفَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا» [سبق برقم ٤٧٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٤].

٢٨- بَابُ يَبْدَأُ الرَّجُلُ بِالتَّلَاعِنِ

٥٣٠٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما «أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَجَاءَ فَشْهَدَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» ثُمَّ قَامَتْ فَشْهَدَتْ» [سبق برقم ٢٦٧١].

٢٩- بَابُ اللَّعَانِ وَمَنْ طَلَّقَ بَعْدَ اللَّعَانِ

٥٣٠٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ «أَنَّ عُيُومِرَ الْعُجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ

امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ، وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ، جَاءَهُ عُؤَيْمِرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمُ لِعُؤَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ عُؤَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُؤَيْمِرٌ حَتَّى جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا»، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَّا، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَعَا مِنْ تَلَاعِنِهِمَا قَالَ عُؤَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أُمْسَكْتُهَا، فَطَلَقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «فَكَانَتْ سَنَةَ الْمُتْلَاعَيْنِ» [سبق برقم ٤٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٢].

٣٠- بَابُ التَّلَاعِنِ فِي الْمَسْجِدِ

٥٣٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ الْمُتْلَاعِنَةِ، وَعَنْ السَّنَةِ فِيهَا عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهِ مَا ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَمْرِ الْمُتْلَاعَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ قَضَى اللَّهُ فِيكَ، وَفِي امْرَأَتِكَ»، قَالَ: فَتَلَاعَنَّا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَا شَاهِدٌ، فَلَمَّا فَرَعَا قَالَ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُمْسَكْتُهَا، فَطَلَقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَعَا مِنَ التَّلَاعِنِ، فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ذَاكَ تَفْرِيقٌ بَيْنَ كُلِّ مُتْلَاعَيْنِ»، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ السَّنَةُ بَعْدَهُمَا أَنْ يُفْرَقَ بَيْنَ الْمُتْلَاعَيْنِ، وَكَانَتْ حَامِلًا، وَكَانَ ابْنُهَا يَدْعَى لِأُمِّهِ، قَالَ: ثُمَّ جَرَتْ السَّنَةُ فِي مِيرَاثِهَا أَنَّهَا تَرِثُهُ، وَبِثَرٍ مِنْهَا مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرٌ قَصِيرًا كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ، فَلَا أَرَاهَا إِلَّا قَدْ صَدَقَتْ، وَكَذَبَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْوَدٌ، أَغِينِ، ذَا أَلْيَتَيْنِ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا»، فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْمَكْزُورِ مِنْ ذَلِكَ» [سبق برقم ٤٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٢].

٣١- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا بَغَيْرِ بَيِّنَةٍ

٥٣١٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّهُ ذَكَرَ التَّلَاعِنَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلَيْتَ بِهَذَا إِلَّا لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُضْفَرًا، قَلِيلَ اللَّحْمِ، سَبَطَ الشَّعْرَ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ، خَذَلًا، كَثِيرَ اللَّحْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ»، فَجَاءَتْ شَبِيهَا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ، فَلَاعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا، قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَجِمْتُ أَحَدًا بَغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجِمْتُ هَذِهِ»، فَقَالَ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تَظْهَرُ فِي الْإِسْلَامِ السُّوءَ، قَالَ أَبُو صَالِحٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ: «آدَمَ خَذَلًا» [إطرافه في: ٥٣١٦، ٦٨٥٥، ٦٨٥٦، ٧٢٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٧].

٣٢- باب صدق الملاعنة

٥٣١١- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: «فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ، وَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَيُّهَا، وَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَيُّهَا، فَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا لَكَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَيُّهَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، قَالَ أَيُّوبُ: فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: إِنَّ فِي الْحَدِيثِ شَيْئًا لَا أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ، قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: مَالِي، قَالَ: قِيلَ: لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهُوَ أَبْعَدُ مِنْكَ» [إطرافه في: ٥٣١٢، ٥٣٤٩، ٥٣٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٣].

٣٣- باب قول الإمام للمتلاعنين: إنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا مِنْ تَائِبٍ

٥٣١٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُتْلَاعِنَيْنِ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُتْلَاعِنَيْنِ: «حَسَابُكُمَا عَلَى اللَّهِ، أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا» قَالَ: مَالِي، قَالَ: «لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا، فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا، فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ»، قَالَ سُفْيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرُو، وَقَالَ أَيُّوبُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ لَاعَنَ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ - وَفَرَّقَ سُفْيَانُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ: السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى - فَفَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ، وَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ سُفْيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرُو، وَأَيُّوبُ كَمَا أَخْبَرْتُكَ» [سبق برقم ٥٣١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٣].

٣٤- باب التفريق بين المتلاعنين

٥٣١٣- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رحمهما أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ قَذَفَهَا، وَأَخْلَفَهُمَا» [سبق برقم ٤٧٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٤].

٥٣١٤- حَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «لَاعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا» [سبق برقم ٤٧٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٤].

٣٥- باب يلحق الولد بالملاعنة

٥٣١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَاعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ، فَانْتَمَى مِنْ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ» [سبق برقم ٤٧٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٤].

٣٦- باب قول الإمام: اللهم بين

٥٣١٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «ذُكِرَ الْمُتْلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ، فَاتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتَ بِهَذَا الْأَمْرِ إِلَّا لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُضْفَرًا، قَلِيلَ اللَّحْمِ، جَعْدًا سَبَطَ الشَّعْرَ، وَكَانَ الَّذِي

وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ: آدَمَ، خَدَلًا، كَثِيرَ اللَّحْمِ، جَعْدًا قَطَطًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيْنَ»، فَوَضَعَتْ شَيْبَهَا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَهَا، فَلَا عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ هَذِهِ؟»، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا، بَلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ الشُّوْءَ فِي الْإِسْلَامِ» [سبق برقم ٥٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٧].

٣٧- باب إِذَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ تَزَوَّجَتْ بَعْدَ الْعِدَّةِ زَوْجًا غَيْرَهُ، فَلَمْ يَمَسَّهَا

٥٣١٧- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، ثُمَّ طَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَتْ آخَرَ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهَا، وَإِنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هُدْبَةٍ، فَقَالَ: «لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتُكَ» [سبق برقم ٢٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٣].

٣٨- باب ﴿وَاللَّائِي يَنْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾ [الطلاق: ٤]، قَالَ مُجَاهِدٌ: إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا يَحِضُنَّ، أَوْ لَا يَحِضُنَّ وَاللَّائِي قَعْدَنَ، عَنِ الْخِيضِ ﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾، ﴿فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق: ٤]

٣٩- باب ﴿وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]

٥٣١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ الْأَعْرَجِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمٍ يُقَالُ لَهَا سُبَيْعَةُ، كَانَتْ تَحْتَ زَوْجِهَا تُؤْفِي عَنْهَا، وَهِيَ خُبْلَى، فَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْلَكٍ، فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ مَا يَضْلُحُ أَنْ تَنْكِحِيهِ حَتَّى تَعْتَدِي آخَرَ الْأَجَلَيْنِ»، فَمَكَثَتْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِ لَيَالٍ، ثُمَّ جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «أَنْكِحِي» [سبق برقم ٤٩٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٥].

٥٣١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى ابْنِ الْأَرْقَمِ أَنْ يَسْأَلَ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ كَيْفَ أَفْتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ: «أَفْتَانِي إِذَا وَضَعْتُ أَنْ أَنْكِحَ» [سبق برقم ٣٩٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٤].

٥٣٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ «أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفَسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ، فَجَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ، فَأَذِنَ لَهَا، فَنَكَحَتْ».

٤٠- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ

فِيمَنْ تَزَوَّجَ فِي الْعِدَّةِ، فَحَاضَتْ عِنْدَهُ ثَلَاثَ حِيضٍ، بَانَثٌ مِنَ الْأَوَّلِ، وَلَا تَحْتَسِبُ بِهِ لِمَنْ بَعْدَهُ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: تَحْتَسِبُ، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ سَفِيَانٍ، يَغْنِي قَوْلُ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ مَعْمَرٌ: يُقَالُ أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ: إِذَا دَنَا حِيضُهَا، وَأَقْرَأَتْ إِذَا دَنَا طَهْرُهَا، وَيُقَالُ: مَا قَرَأَتْ بِسَلَى قَطُّ: إِذَا لَمْ تَجْمَعْ وَلَدًا فِي بَطْنِهَا

٤١- باب قِصَّةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، وَقَوْلِهِ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ، وَلَا

يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١]، ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ، وَلَا تَضَارُوهُنَّ لِيُضْحِكْنَ عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بَعْدَ عُسْرِ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٦-٧]

٥٣٢١ - ٥٣٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وسليمان بن يسار أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ بْنَ الْعَاصِ طَلَّقَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ، فَانْتَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَرْوَانَ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ: «اتَّقِ اللَّهَ، وَارْزُقْهَا إِلَى بَيْتِهَا»، قَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَكَمِ عَلَنِي، وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأُنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ قَالَتْ: «لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ» فَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ: إِنْ كَانَ بِكَ شَرٌّ، فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ» [أطراف الحديث ٥٣٢١

في: ٥٣٢٣، ٥٣٢٥، ٥٣٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨١]، و [أطراف الحديث رقم ٥٣٢٤، ٥٣٢٦، ٥٣٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨١].

٥٣٢٣ - ٥٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا لِفَاطِمَةَ أَلَّا تَتَّقِيَ اللَّهَ؟» يَغْنِي فِي قَوْلِهَا: لَا سَكُنِي، وَلَا نَفَقَةً» [سبق برقم ٥٣٢١، ٥٣٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨١].

٥٣٢٥ - ٥٣٢٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: لِعَائِشَةَ: أَلَمْ تَرَيْنِ إِلَى فُلَانَةٍ بِنْتِ الْحَكَمِ، طَلَّقَهَا زَوْجَهَا الْبَتَّةَ فَخَرَجَتْ؟ فَقَالَتْ: «بَشَسَ مَا صَنَعْتُ»، قَالَ: أَلَمْ تَسْمَعِي قَوْلَ فَاطِمَةَ؟ قَالَتْ: «أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ لَهَا خَيْرٌ فِي ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَرَادَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَابَتْ عَائِشَةُ أَشَدَّ الْعَيْبِ، وَقَالَتْ: «إِنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ فِي مَكَانٍ وَحِشٍ، فَخِيفَ عَلَى نَاحِيَتِهَا، فَلِذَلِكَ أَرْخَصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ» [سبق برقم ٥٣٢١، ٥٣٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨١].

٤٢ - باب الْمُطَلَّقة إِذَا خَشِيَ عَلَيْهَا فِي مَسْكَنِ زَوْجِهَا أَنْ يَفْتَحَمَ عَلَيْهَا، أَوْ تَبْدُو عَلَى أَهْلِهَا بِفَاحِشَةٍ
٥٣٢٧ - ٥٣٢٨ - حَدَّثَنِي حَبَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ «أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ» [سبق برقم ٥٣٢١، ٥٣٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨١].

٤٣ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨]

مِنَ الْحَيْضِ وَالْحَبْلِ

٥٣٢٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ، إِذَا صَفِيَّةُ عَلَى بَابِ خِبَائِهَا كَيْبِيَّةَ، فَقَالَ لَهَا: «عَقْرِي، أَوْ حَلْقِي، إِنَّكَ لِحَابِسَتُنَا، أَكُنْتَ أَفْضَتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَانْفِرِي إِذَا» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

٤٤ - باب ﴿وَيُعَوِّلُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨] فِي الْعِدَّةِ، وَكَيْفَ يُرَاجِعُ الْمَرْأَةَ إِذَا طَلَّقَهَا وَاحِدَةً، أَوْ ثُنَيْنِ، وَقَوْلُهُ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٢]

٥٣٣٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «زَوْجٌ مَغْفِلٌ أَخْتَهُ فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً» [سبق برقم ٤٥٢٩].

٥٣٣١ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ أَنَّ مَغْفِلَ بْنَ يَسَارٍ «كَانَتْ أُخْتُهُ تَحْتَ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا، ثُمَّ خَلَى عَنْهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، ثُمَّ خَطَبَهَا،

فَحَمِي مَعْقِلٌ مِّنْ ذَلِكَ أَنفًا، فَقَالَ: خَلَى عَنْهَا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا، ثُمَّ يَحْطُبُهَا، فَحَالَ بَيْنَهُ وَيَبْنَاهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغُنَّ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [البقرة: ٢٣٢]، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ، فَتَرَكَ الْحَمِيَّةَ، وَاسْتَقَادَ لِأَمْرِ اللَّهِ» [سبق برقم ٤٥٢٩].

٥٣٣٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه «طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهِيَ حَائِضٌ تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهَرُ، ثُمَّ تَحِيضُ عَنْهُ حَيْضَةٌ أُخْرَى، ثُمَّ يُمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهَرُ مِنْ حَيْضَتِهَا، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا حِينَ تَطْهَرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَامِعَهَا، فَإِنَّكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ لِأَحَدِهِمْ: إِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا فَقَدْ حَرَمْتَ عَلَيْكَ حَتَّى تَتَكَحَّ زَوْجًا غَيْرَكَ»، وَزَادَ فِيهِ غَيْرُهُ، عَنِ اللَّيْثِ:، حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا» [سبق برقم ٤٩٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧١].

٤٥- بَابُ مُرَاجَعَةِ الْحَائِضِ

٥٣٣٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: «طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مُرُهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُطَلِّقَ مِنْ قَبْلِ عِدَّتِهَا»، قُلْتُ: أَتَعْتَدُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَقَّقَ» [سبق برقم ٤٩٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧١].

٤٦- بَابُ تَحْدِثِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا أَرَى أَنْ تَقْرَبَ الصَّبِيَّةَ الطَّيِّبَ

لَأَنَّ عَلَيْهَا الْعِدَّةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةَ: ٥٣٣٤- قَالَتْ زَيْنَبُ: «دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوفِّي أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ، «فَدَعَتْنِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ: خُلُوقٌ، أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضَتِهَا، ثُمَّ قَالَتْ: «وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدِثَ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ: إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [سبق برقم ١٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٦].

٥٣٣٥- قَالَتْ زَيْنَبُ: «فَدَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ حِينَ تُوفِّيَ أَخُوهَا، فَدَعَتْنِي بِطِيبٍ، فَمَسَّتْ مِنْهُ ثُمَّ قَالَتْ: «أَمَّا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمُبْتَدِرِ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدِثَ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ: إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [سبق برقم ١٢٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٧].

٥٣٣٦- قَالَتْ زَيْنَبُ: «وَسَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَقَدْ اشْتَكَتْ عَيْنَهَا، أَفَتَكْهُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَزْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ» [طرفه في: ٥٣٣٨، ٥٧٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٨].

٥٣٣٧- قَالَ حُمَيْدٌ: فَقُلْتُ لَزَيْنَبُ: «وَمَا تَزْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ: كَانَتْ

الْمَرْأَةُ إِذَا تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا دَخَلَتْ حِفْشًا، وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَلَمْ تَمَسَّ طَبِيبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ: حِمَارٍ، أَوْ شَاةٍ، أَوْ طَائِرٍ، فَتَقْتَضُ بِهِ، فَقَلَّمَا تَقْتَضُ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعْرَةً، فَتَرْمِي بِهَا، ثُمَّ تَرْجِعُ بَعْدَ مَا شَاءَتْ مِنْ طَبِيبٍ، أَوْ غَيْرِهِ، سُئِلَ مَالِكٌ: مَا تَقْتَضُ بِهِ؟ قَالَ: تَمَسِّحُ بِهِ جِلْدَهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٩].

٤٧ - بَابُ الْكُحْلِ لِلْحَادَّةِ

٥٣٣٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا «أَنَّ امْرَأَةً تُوفِّيَ زَوْجُهَا، فَخَشُوا عَلَى عَيْنَيْهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي التَّكْحُلِ، فَقَالَ: «لَا تَكْتَحِلْ، قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمْكُثُ فِي شَرِّ أَخْلَاسِهَا، أَوْ شَرِّ بَيْتِهَا، فَإِذَا كَانَ حَوْلُ، فَمَرَّ كَلْبٌ، رَمَتْ بِبَعْرَةٍ، فَلَا حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [سبق برقم ٥٣٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٨].

٥٣٣٩ - وَسَمِعْتُ زَيْنَبَ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ مُسَلِمَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدَ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [سبق برقم ١٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٦].

٥٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: «نُهِينَا أَنْ نُحْدَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا بِزَوْجٍ» [سبق برقم ٣١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٨].

٤٨ - بَابُ الْقُسْطِ لِلْحَادَّةِ عِنْدَ الطَّهْرِ

٥٣٤١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: «كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحْدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلْ، وَلَا نَطِيبَ، وَلَا نَلْبَسَ ثَوْبًا مَضْبُوعًا إِلَّا ثَوْبَ عَضْبٍ، وَقَدْ رُحِّصَ لَنَا عِنْدَ الطَّهْرِ إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي ثُبْدَةٍ مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ، وَكُنَّا نُنْهَى، عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ» [سبق برقم ٣١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٨].

٤٩ - بَابُ تَلْبَسِ الْحَادَّةِ ثِيَابَ الْعَضْبِ

٥٣٤٢ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَزْبٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدَ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا لَا تَكْتَحِلْ، وَلَا تَلْبَسَ ثَوْبًا مَضْبُوعًا إِلَّا ثَوْبَ عَضْبٍ» [سبق برقم ٣١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٨].

٥٣٤٣ - وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا حَفْصَةُ، حَدَّثَنِي أُمُّ عَطِيَّةَ «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ وَلَا تَمَسَّ طَبِيبًا إِلَّا أَذْنَى طَهْرَهَا إِذَا طَهَّرْتَ ثُبْدَةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْقُسْطُ، وَالْكُسْتُ: مِثْلُ الْكَافُورِ، وَالْقَافُورِ» [سبق برقم ٣١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٨].

٥٠ - بَابُ ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٤]

٥٣٤٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شَيْبَلٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ قَالَ: كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ تَعْتَدُ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لَأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ

إِخْرَاجَ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ ﴿٥٣﴾ قَالَ: «جَعَلَ اللَّهُ لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً، إِنْ شَاءَتْ سَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾، فَالْعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا، رَعِمَ ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ، وَقَالَ عَطَاءٌ: **قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ**: «نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، فَتَعَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾، وَقَالَ عَطَاءٌ: إِنْ شَاءَتْ اعْتَدْتُ عِنْدَ أَهْلِهَا، وَسَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ﴾، قَالَ عَطَاءٌ: ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ، فَنَسَخَ السُّكْنَى، فَتَعَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ، وَلَا سُكْنَى لَهَا» [سبق برقم ١٤٥٣].

٥٣٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ابْنَةِ أَبِي سُفْيَانَ «لَمَّا جَاءَهَا نَعِيُّ أَبِيهَا، دَعَتْ بِطِيبٍ، فَمَسَحَتْ ذِرَاعَيْهَا، وَقَالَتْ: «مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [سبق برقم ١٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٦].

٥١ - باب مَهْرِ الْبَغِيِّ وَالنِّكَاحِ الْفَاسِدِ، وَقَالَ الْحَسَنُ: إِذَا تَزَوَّجَ مُحَرَّمَةٌ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ فَرَقَ بَيْنَهُمَا

وَلَهَا مَا أَخَذَتْ، وَلَيْسَ لَهَا غَيْرُهُ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: لَهَا صَدَاقُهَا

٥٣٤٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَخُلْوَانِ الْكَاهِنِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ» [سبق برقم ٢٢٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٧].

٥٣٤٧- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا **عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ**، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَأَشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ، وَآكَلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَنَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الْبَغِيِّ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ» [سبق برقم ٢٠٨٦].

٥٣٤٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ» [سبق برقم ٢٢٨٣].

٥٢ - بابُ الْمَهْرِ لِلْمَدْخُولِ عَلَيْهَا، وَكَيْفَ الدُّخُولُ، أَوْ طَلَقَهَا قَبْلَ الدُّخُولِ وَالْمَسِيْسِ

٥٣٤٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: **قُلْتُ لِابْنِ عَمَرَ**: «رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: «فَرَّقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ» وَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَبَيَا، فَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَبَيَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، قَالَ أَيُّوبُ: فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: فِي الْحَدِيثِ شَيْءٌ لَا أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ، قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: مَالِي، قَالَ: «لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهُوَ أَبْعَدُ مِنْكَ» [سبق برقم ٥٣١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٣].

٥٣ - بابُ الْمُتَعَةِ لِلَّتِي لَمْ يُفْرَضْ لَهَا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٦-٢٣٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلِلْمُطَلَّاقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٢٤١-٢٤٢]، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ فِي

المُلاعنة مُثَعَّة حِينَ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا

٥٣٥٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَرَو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْمُتَلَاعِنِينَ: «حِسَابُكُمَا عَلَى اللَّهِ، أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَالِي، قَالَ: «لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا، فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا، فَذَلِكَ أَبْعَدُ، وَأَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا» [سبق برقم ٥٣١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٣].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٩ - كتاب النفقات

١ - باب فضل النفقة على الأهل، وقول الله ﷻ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ

كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [البقرة: ٢١٩-٢٢٠]، وَقَالَ الْحَسَنُ الْعَفْوَ الْفَضْلُ
٥٣٥١- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ فَقُلْتُ، عَنِ النَّبِيِّ فَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ
نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً» [سبق برقم ٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٢].

٥٣٥٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ أَنْفَقْ يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفَقْ عَلَيْكَ» [سبق برقم ٤٦٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٣].

٥٣٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ
قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ،
الصَّائِمِ النَّهَارَ» [إطرافه في ٦٠٠٦، ٦٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٢].

٥٣٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ
ﷺ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُوذُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ: لِي مَالٌ، أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ:
فَالشُّطْرُ، قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالْثُلُثُ؟ قَالَ: «الْثُلُثُ، وَالثُلُثُ كَثِيرٌ، أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَعْتِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ
تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَهْمَا أَنْفَقْتَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرْفَعُهَا فِي فِي
أَمْرَاتِكَ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعَكَ، يَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ وَيُضْرَبَ بِكَ آخَرُونَ» [سبق برقم ٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٨].

٢ - باب وجوب النفقة على الأهل والعيال

٥٣٥٥- حَدَّثَنَا غَمْرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو
هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنًى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ
بِمَنْ تَعُولُ، تَقُولُ الْمَرْأَةُ: إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي، وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي، وَيَقُولُ الْعَبْدُ: أَطْعِمْنِي، وَاسْتَعْمِلْنِي،
وَيَقُولُ الْإِبْنُ: أَطْعِمْنِي، إِلَى مَنْ تَدْعُنِي؟» فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ:
لَا، هَذَا مِنْ كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ» [سبق برقم ١٤٢٦].

٥٣٥٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ
مُسَافِرٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا
كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ» [سبق برقم ١٤٢٦].

٣ - باب حبس الرجل قوت سنة على أهله، وكيف نفقات العيال

٥٣٥٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ لِي مَعْمَرٌ، قَالَ لِي
الثَّوْرِيُّ: هَلْ سَمِعْتَ فِي الرَّجُلِ يَجْمَعُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ، أَوْ بَعْضَ السَّنَةِ؟ قَالَ مَعْمَرٌ: فَلَمْ
يُخْضِرْنِي، ثُمَّ ذَكَرْتُ حَدِيثًا، حَدَّثَنَاهُ ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَمْرِو ﷺ أَنَّ

النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ» [سبق برقم ٢٤٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٧].

٥٣٥٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّانِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ، فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مَالِكُ: أَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَذْخُلَ عَلَى عُمَرَ، إِذْ آتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدِ بْنِ سَعْدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، قَالَ: فَدَخَلُوا، وَسَلَّمُوا فَجَلَسُوا، ثُمَّ لَبِثَ يَرْفَأُ قَلِيلًا، فَقَالَ لِعُمَرَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَلَمَّا دَخَلَا سَلَمَا وَجَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، فَقَالَ الرَّهْطُ، عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّبِدُوا، أَتَشُدُّكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ، قَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَتَشُدُّكُمَا بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أَحَدْتُكُمُ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ، قَالَ اللَّهُ: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ١٦]، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا، وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ، أَتَشُدُّكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أَتَشُدُّكُمَا بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمَا حَبِيتَ، وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَذَا وَكَذَا، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ، تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، فَخَبَضْتُهَا سَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةً، وَأَفْرُكُمَا جَمِيعٌ، جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَأَتَى هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيْبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهِ إِلَيْكُمَا، عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلْتُ بِهِ فِيهَا مِنْذُ وَلَيْتُهَا، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي فِيهَا، فَقُلْتُمَا: اذْفَعْهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ، أَتَشُدُّكُمْ بِاللَّهِ، دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ؟ فَقَالَ الرَّهْطُ: نَعَمْ، قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَتَشُدُّكُمَا بِاللَّهِ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: أَفَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ؟ قَوْلَ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا، فَادْفَعَاهَا فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا» [سبق برقم ٢٩٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٧].

هـ- بَابُ نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَنَفَقَةِ الْوَلَدِ

٥٣٥٩- حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «جَاءَتْ هُنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرْجٌ أَنْ أَطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ» [سبق برقم ٢٢١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٤].

٥٣٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ» [سبق برقم ٢٠٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢٦].

٤- بَابُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّ

الرِّضَاعَةَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وَقَالَ: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥]، وَقَالَ: ﴿وَإِنْ تَعَاسَزْتُمْ فَتَسْزِعْ لَهُ أُخْرَى لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ، وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بَعْدَ عَشْرِ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٦-٧]، وَقَالَ يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: نَهَى اللَّهُ تَعَالَى أَنْ تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدِهَا، وَذَلِكَ أَنْ تَقُولَ الْوَالِدَةُ: لَسْتُ مُرْضِعَتَهُ، وَهِيَ أَثْمَلُ لَهُ غَدَاءً، وَأَشْفَقُ عَلَيْهِ، وَأَرْفُقُ بِهِ مِنْ غَيْرِهَا، فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَأْتِيَ بَعْدَ أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ نَفْسِهِ مَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لِلْمَوْلُودِ لَهُ أَنْ يُضَارَّ بَوْلِدَهُ وَالِدَتَهُ، فَيَمْنَعَهَا أَنْ تُرْضِعَهُ ضِرَارًا لَهَا إِلَى غَيْرِهَا، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَسْتَرْضِعَا عَنْ طِيبِ نَفْسِ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ، ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ، ﴿فِصَالُهُ﴾ [لقمان: ١٤]: فِطَامُهُ

٦- بَابُ عَمَلِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

٥٣٦١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ أَنَّ فَاطِمَةَ رضي الله عنها أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى، وَبَلَّغَهَا أَنَّهُ جَاءَهُ رَقِيقٌ، فَلَمْ تُضَادِفْهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ، قَالَ: فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ: عَلَى مَكَانِكُمَا، فَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى بَطْنِي، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَوْ أَوْثِمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، فَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ» [سبق برقم ٣١١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٢٧].

٧- بَابُ خَادِمِ الْمَرْأَةِ

٥٣٦٢- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ سَمِعَ مُجَاهِدًا سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّ فَاطِمَةَ رضي الله عنها أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَقَالَ: «أَلَا أَخْبَرُكَ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ: تُسَبِّحِينَ اللَّهَ عِنْدَ مَنَامِكِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ»، ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ: إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ، فَمَا تَرَكْتُمَا بَعْدُ، قِيلَ: وَلَا لَيْلَةً صَفِينٌ؟ قَالَ: وَلَا لَيْلَةً صَفِينٌ» [سبق برقم ٣١١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٢٧].

٨- بَابُ خِدْمَةِ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ

٥٣٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَتْ: «كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ خَرَجَ» [سبق برقم ١٦٦].

٩- بَابُ إِذَا لَمْ يُنْفِقِ الرَّجُلُ، فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ مَا يَكْفِيهَا وَوَلَدَهَا بِالْمَعْرُوفِ

٥٣٦٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ هُنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي، إِلَّا مَا

أَخَذْتُ مِنْهُ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، فَقَالَ: «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَلَدَلِكِ بِالْمَعْرُوفِ» [سبق برقم ٢٢١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٤].

١٠- بَابُ حِفْظِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي ذَاتِ يَدِهِ وَالنَّفَقَةِ

٥٣٦٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَأَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَخْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صَغَرِهِ، وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ»، وَيُذَكَّرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٣٤٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٧].

١١- بَابُ كِسْوَةِ الْمَرْأَةِ بِالْمَعْرُوفِ

٥٣٦٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: «آتَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةً سَيَرَاءَ، فَلَبِسْتُهَا، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي» [سبق برقم ٢٦١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٧١].

١٢- بَابُ عَوْنِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي وَلَدِهِ

٥٣٦٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ أَبِي، وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ، أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيِّبًا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟» قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةً تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ؟» قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ بَنَاتٍ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ، وَتُضِلُّهُنَّ، فَقَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْ خَيْرًا» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

١٣- بَابُ نَفَقَةِ الْمُغْسِرِ عَلَى أَهْلِهِ

٥٣٦٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «آتَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلَكْتُ، قَالَ: «وَلِمَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «فَاعْتِقِ رَقَبَةً»، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي، قَالَ: «فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «فَأَطْعِمِ سِتِينَ مَسْكِينًا» قَالَ: لَا أَجِدُ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: «إِنَّ السَّائِلَ؟» قَالَ: هَا أَتَدَا، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهَذَا» قَالَ: عَلَى أَخُوخٍ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَخُوخٍ مِنَّا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ، قَالَ: «فَأَنْتُمْ إِذَا» [سبق برقم ١٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١١١].

١٤- بَابُ «وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ» [البقرة: ٢٢٣]، وَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْهُ شَيْءٌ؟

﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ٧٦]

٥٣٦٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِي مِنْ أَجْرِ بَنِي أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ، وَلَسْتُ بِتَارِكِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا، إِنَّمَا هُمْ بَنِي. قَالَ: نَعَمْ، لَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ» [سبق برقم ١٤٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠١].

٥٣٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ

قَالَتْ هُنْدُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَخُذَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِينِي، وَبَنِي؟ قَالَ: «خُذِي بِالْمَعْرُوفِ» (سبق برقم ٢٢١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٤).

١٥- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ تَرَكَ كَلًّا، أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ

٥٣٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِي بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدِّينَ، فَيَسْأَلُ: هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلًا؟ فَإِنْ حَدَّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْقُبُورَ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوَفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ» (سبق برقم ١٢٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٩).

١٦- بَابُ الْمَرَاضِعِ مِنَ الْمَوْلِيَّاتِ وَغَيْرِهِنَّ

٥٣٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انكِحْ أُخْتِي ابْنَةَ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: «وَتُحِبِّينَ ذَلِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُحَلِيَّةٍ، وَأَحَبُّ مِنْ شَارِكَنِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي، فَقَالَ: «إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ: «ابْنَةُ أُمِّ سَلَمَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي، مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَّةً، فَلَا تَغْرَضُنْ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ، وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ»، وَقَالَ شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ عُرْوَةُ: ثَوْبِيَّةُ اعْتَقَهَا أَبُو لَهَبٍ» (سبق برقم ٥١٠١، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٩).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٠ - كتاب الأطعمة

١- باب قول الله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ الآية [البقرة: ٥٧]

وقوله: ﴿انْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، وقوله: ﴿كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]

٥٣٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الشَّاعِرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَاعْوِذُوا الْمَرِيضَ وَفُكُّوا الْعَانِي»، قَالَ سُفْيَانُ: وَالْعَانِي الْأَسِيرُ» [سبق برقم ٣٠٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٦].

٥٣٧٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٦].

٥٣٧٥- وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَصَابَنِي جَهْدٌ شَدِيدٌ، فَلَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَاسْتَفَرَّأْتُهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَدَخَلَ دَارَهُ، وَفَتَحَهَا عَلَيَّ، فَمَشَيْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، فَخَرَرْتُ لَوَجْهِهِ مِنْ الْجَهْدِ وَالْجُوعِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ، وَسَعْدَيْكَ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَأَقَامَنِي، وَعَرَفَ الَّذِي بِي، فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَحْلِهِ، فَأَمَرَ لِي بِعُيْسٍ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «عُدْ فَاشْرَبْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ»، فَعُدْتُ، فَشَرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ: عُدْ، فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ حَتَّى اسْتَوَى بَطْنِي فَصَارَ كَالْقِدْحِ، قَالَ: فَلَقِيتُ عُمَرَ، وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِي، وَقُلْتُ لَهُ: تَوَلَّى ذَلِكَ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ، وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَفَرَّأْتُكَ الْآيَةَ، وَلَأَنَا أَفْرَأُ لَهَا مِنْكَ، قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَأَنْ أَكُونَ أَذْخَلْتُكَ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعَمِ» [إطرافه في: ٦٤٥٢، ٦٢٤٦].

٢- باب التَّسْنِيمَةِ عَلَى الطَّعَامِ، وَالْأَكْلُ بِالْيَمِينِ

٥٣٧٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي أَنَّهُ سَمِعَ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ يَقُولُ: «كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطْبِشُ فِي الصَّخْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ» [إطرافه في: ٥٣٢٧، ٥٣٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٢٢].

٢- باب: الْأَكْلُ مِمَّا يَلِيهِ، وَقَالَ أَنَسُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ

٥٣٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُلْهَلَةَ الدَّيْلِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَهُوَ ابْنُ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا، فَجَعَلْتُ أَكُلُ مِنْ نَوَاحِي الصَّخْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلْ مِمَّا يَلِيكَ» [سبق برقم ٥٣٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٢٢].

٥٣٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي نُعَيْمٍ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ وَمَعَهُ رَبِيبُهُ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ: «سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» [سبق برقم ٥٣٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٢٢].

٥٣٨٣- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «تُوفِّي النَّبِيُّ ﷺ

حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرُ، وَالْمَاءُ» [طرفه في: ٥٤٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٥].

٧- باب ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [النور: ٦١]، وَالنَّهْدُ

والاجتماع على الطعام

٥٣٨٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ بُشَيْرَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: حَدَّثَنَا

سُوَيْدُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ، قَالَ يَحْيَى وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ عَلَى رَوْحَةٍ: «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ، فَمَا أَتَى إِلَّا بِسَوِيقٍ، فَلَكْنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَمَضْمَضَ، وَمَضْمَضْنَا، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»، قَالَ سُفْيَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَوْدًا وَبَدَأًا [سبق برقم ٢٠٩].

٨- باب الْخُبْزِ الْمُرَقَّقِ، وَالْأَكْلِ عَلَى الْخَوَانِ، وَالسُّفْرَةِ

٥٣٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَنَسٍ، وَعِنْدَهُ خَبَازٌ لَهُ، فَقَالَ:

«مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ خُبْزًا مُرَقَّقًا، وَلَا شَاةً مَسْمُوطَةً، حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ» [طرفه في: ٥٤٢١، ٦٣٥٧].

٥٣٨٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ، قَالَ عَلِيُّ: هُوَ

الْإِسْكَافُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: «مَا عَلِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَلَى سُكْرَجَةٍ قَطْ، وَلَا خُبْزَ لَهُ مُرَقَّقٌ قَطْ، وَلَا أَكَلَ عَلَى خَوَانٍ قَطْ» قِيلَ لِقَتَادَةَ: فَعَلَامَ كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى السُّفْرِ [طرفه في: ٥٤١٥، ٦٤٥٠].

٥٣٨٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ

بَيْنِي بِصَفِيَّةَ، فَدَعَا الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ فَبُسِطَتْ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا التَّمْرَ، وَالْأَقِطَ، وَالسَّمْنَ»، وَقَالَ عَمْرُو، عَنْ أَنَسٍ: «بَنَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نَطْعٍ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٥٣٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ:

كَانَ أَهْلُ الشَّامِ يُعَيِّرُونَ ابْنَ الزُّبَيْرِ، يَقُولُونَ: «يَا ابْنَ ذَاتِ النَّطَاقَيْنِ، فَقَالَتْ لَهُ أَسْمَاءُ: «يَا بُنَيَّ، إِنَّهُمْ يُعَيِّرُونَكَ بِالنَّطَاقَيْنِ، وَهَلْ تَذَرِي مَا كَانَ النَّطَاقَانِ؟ إِنَّمَا كَانَ نَطَاقِي شَقَقْتُهُ بَصْفَيْنِ: فَأَوْكَيْتُ قُرْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَحَدِهِمَا، وَجَعَلْتُ فِي سُفْرَتِهِ آخَرَ، قَالَ: فَكَانَ أَهْلُ الشَّامِ إِذَا عَيَّرُوهُ بِالنَّطَاقَيْنِ يَقُولُ: إِيهَا وَالْإِلَهَ، «تِلْكَ شِكَاةٌ ظَاهِرَةٌ عَنْكَ عَارُهَا» [سبق برقم ٢٩٧٩].

٥٣٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

«أَنَّ أُمَّ حُفَيْدٍ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ - خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا، وَأَقِطًا، وَأَضْبًا، فَدَعَا بِهِنَّ، فَأَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ، وَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَالْمُتَقَدِّرِ لَهُنَّ، وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَائِدَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ» [سبق برقم ٢٥٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٧].

٩- باب السَّوِيقِ

٥٣٩٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ

النُّعْمَانِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالصُّهْبَاءِ - وَهِيَ عَلَى رَوْحَةٍ مِنْ خَيْبَرَ - فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَدَعَا بِطَعَامٍ، فَلَمْ يَجِدْهُ إِلَّا سَوِيقًا، فَلَاكَ مِنْهُ، فَلَكْنَاهُ مَعَهُ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ، ثُمَّ صَلَّى وَصَلَّيْنَا، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» [سبق برقم ٢٠٩].

١٠- بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُسَمَّى لَهُ فَيَعْلَمَ مَا هُوَ

٥٣٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَنِيْفٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ - وَهِيَ خَالَتُهُ، وَخَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ - فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُودًا، قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حَفِيْدَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، فَقَدِمَتْ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قَلَمًا يُقَدِّمُ يَدَهُ لَطْعَامٍ حَتَّى يُحَدِّثَ بِهِ وَيُسَمِّيَ لَهُ فَاهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحُضُورَ أَخْبِرُونِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُ هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: أَحْرَامُ الضَّبِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ» قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَزْتُهُ، فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيَّ» إِيَّاهُ

في: ٥٤٠٠، ٥٥٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٦.

١١- بَابُ طَعَامِ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْإِثْنَيْنِ

٥٣٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، ح، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٥٨].

١٢- بَابُ الْمُؤْمِنِ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٣٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى بِمَسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَادْخَلْتُ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعَهُ، فَأَكَلَ كَثِيرًا، فَقَالَ: يَا نَافِعُ، لَا تُدْخِلْ هَذَا عَلَيَّ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ» [إِطْرَفُهُ فِي: ٥٣٩٤، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٢٠٦٠، ٢٠٦١].

٥٣٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؓ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَإِنَّ الْكَافِرَ، أَوْ الْمُتَنَافِقَ، فَلَا أَذْرِي أَيُّهُمَا قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ، يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»، وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ [سَبْقُ بِرَقْم: ٥٣٩٣، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٢٠٦٠، ٢٠٦١].

٥٣٩٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: «كَانَ أَبُو نَهْيَكٍ رَجُلًا أَكُولًا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»، فَقَالَ: فَأَنَا أَوْ مِنْ بِلَاهِ وَرَسُولُهُ» [سَبْقُ بِرَقْم ٥٣٩٣، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٢٠٦٠، ٢٠٦١].

٥٣٩٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْكُلُ الْمُؤْمِنُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ» [إِطْرَفُهُ فِي: ٥٣٩٧، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٢٠٦٢، ٢٠٦٣].

٥٣٩٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا، فَاسْلَمَ، فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا قَلِيلًا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ» [سَبْقُ بِرَقْم ٥٣٩٦، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٢٠٦٢، ٢٠٦٣].

١٣- بَابُ الْأَكْلِ مُتَكِنًا

٥٣٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ سَمِعْتُ أَبَا جَحِيفَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «إِنِّي لَا أَكُلُ مُتَكِنًا» [طرفه في: ٥٣٩٩].

٥٣٩٩- حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي

جَحِيفَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ: «لَا أَكُلُ وَأَنَا مُتَكِنٌ» [سبق برقم ٥٣٩٨].

١٤- بَابُ الشَّوَاءِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَجَاءَ بِعُجْلٍ حَنِيفٍ﴾ [هود: ٦٩] أَيْ: مَشْوِيٍّ

٥٤٠٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي

أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِضَبِّ مَشْوِيٍّ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ لِيَأْكُلَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ ضَبٌّ، فَأَمْسَكَ يَدَهُ، فَقَالَ خَالِدٌ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: «لَا»، وَلَكِنَّهُ لَا يَكُونُ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَاجِدْنِي أَعَافُهُ» فَأَكَلَ خَالِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ، قَالَ مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: «بِضَبِّ

مَخْنُودٍ» [سبق برقم ٥٣٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٦].

١٥- بَابُ الْخَزِيرَةِ، قَالَ النَّضَرُ: الْخَزِيرَةُ مِنَ النَّخَالَةِ، وَالْحَرِيرَةُ مِنَ اللَّبَنِ

٥٤٠١- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ

بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَأَنَا أَصْلَبِي لِقَوْمِي، فَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ لَهُمْ، فَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَاتَّخَذَهُ مُصَلًى، فَقَالَ: «سَافِعِلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، قَالَ عِثْبَانُ: فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ لِي: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» فَأَشْرَفْتُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَكَبَّرَ، فَصَفَّفْنَا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، وَحَبَسْنَاهُ عَلَى خَزِيرٍ صَنَعْنَاهُ، فَثَابَ فِي الْبَيْتِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الدَّارِ دَوُو عَدَدٍ، فَاجْتَمَعُوا فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ، لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُلْ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: قُلْنَا: فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ، فَقَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ، أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ، وَكَانَ مِنْ سَرَاتِهِمْ، عَنْ حَدِيثٍ مَحْمُودٍ فَصَدَّقَهُ» [سبق برقم ٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣].

١٦- بَابُ الْأَقِطِ، وَقَالَ حُمَيْدٌ: سَمِعْتُ أَنَسًا: بَنَى النَّبِيُّ ﷺ بِصَفِيَّةَ، فَأَلْقَى التَّمْرَ، وَالْأَقِطَ،

وَالسَّمْنَ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسٍ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْسًا

٥٤٠٢- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ: «أَهْدَتْ خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ضَبَابًا، وَأَقِطًا، وَلَبَنًا، فَوَضَعَ الضَّبُّ عَلَى مَايَدَتِهِ، فَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يَوْضِعْ، وَشَرِبَ اللَّبَنَ، وَأَكَلَ الْأَقِطَ» [سبق برقم ٢٥٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٧].

١٧- باب السَّلْقِ وَالشَّعِيرِ

٥٤٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «إِنْ كُنَّا لَنَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ أَصُولَ السَّلْقِ، فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ لَهَا، فَتَجْعَلُ فِيهِ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ، إِذَا صَلَّيْنَا زُرْنَاهَا، فَقَرَّبَتْهُ إِلَيْنَا، وَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ، وَمَا كُنَّا نَتَعَدَّى، وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ، وَاللَّهُ مَا فِيهِ شَحْمٌ، وَلَا وَدَكٌ» [سبق برقم ٩٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٩].

١٨- باب النَّهْشِ، وَانْتِشَالِ اللَّحْمِ

٥٤٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «تَعَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتْفًا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» [سبق برقم ٢٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٥٤].

٥٤٠٥- وَعَنْ أَيُّوبَ وَعَاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «انْتِشَلَ النَّبِيُّ ﷺ عِزْقًا مِنْ قَدْرِ فَأَكَلَ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» [سبق برقم ٢٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٥٤].

١٩- باب تَعَرُّقِ الْعُضْدِ

٥٤٠٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ مَكَّةَ...» [سبق برقم ١٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٦].

٥٤٠٧- وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْغَزِيرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: «كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَازِلٌ أَمَامَنَا، وَالْقَوْمُ مُحْرَمُونَ، وَأَنَا غَيْرُ مُحْرَمٍ، فَأَبْصَرُوا حِمَارًا وَخَشِيشًا، وَأَنَا مَسْغُولٌ أَخْصِفُ نَعْلِي، فَلَمْ يُؤْذِنُونِي لَهُ، وَأَحْبَبُوا لَوْ أَنِّي أَبْصَرْتُهُ، فَالْتَفَتُ فَأَبْصَرْتُهُ، فَقُمْتُ إِلَى الْفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ، ثُمَّ رَكِبْتُ، وَنَسِيتُ السَّوْطَ وَالرُّمْحَ، فَقُلْتُ لَهُمْ: نَاوِلُونِي السَّوْطَ وَالرُّمْحَ، فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ، لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، فَغَضِبْتُ، فَتَزَلْتُ فَأَحْذَثْتُهُمَا، ثُمَّ رَكِبْتُ فَسَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ، فَعَقَرْتُهُ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدْ مَاتَ، فَوَقَعُوا فِيهِ يَأْكُلُونَهُ، ثُمَّ إِنَّهُمْ شَكُّوا فِي أَكْلِهِمْ إِيَّاهُ وَهُمْ حُرْمٌ، فَرُخْنَا، وَخَبَأْتُ الْعُضْدَ مَعِي، فَأَذْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟» فَنَاوَلْتُهُ الْعُضْدَ، فَأَكَلَهَا حَتَّى تَعَرَّقَتْهَا، وَهُوَ مُحْرَمٌ»، قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ... مِثْلُهُ [سبق برقم ١٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٦].

٢٠- باب قَطْعِ اللَّحْمِ بِالسَّكِينِ

٥٤٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كِتْفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ، فَدَعَا إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَلْقَاهَا، وَالسَّكِينِ الَّتِي يَحْتَزُّ بِهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» [سبق برقم ٢٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٥٥].

٢١- باب مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا

٥٤٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ: إِنْ اسْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ» [سبق برقم ٣٥٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٤].

٢٢- باب النَّفْخِ فِي الشَّعِيرِ

٥٤١٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ أَنَّهُ سَأَلَ سَهْلًا: «هَلْ رَأَيْتُمْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ النَّفْخَ؟ قَالَ: لَا، فَهَلْ كُنْتُمْ تَنْخُلُونَ الشَّعِيرَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ كُنَّا نَنْفُخُهُ» [إطرافه في: ٥٤١٣].

٢٣- باب مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ

٥٤١١- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهَدِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا، فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمْرَاتٍ، فَأَعْطَانِي سَبْعَ تَمْرَاتٍ: إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةً، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِنَّ تَمْرَةٌ أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا؟ شَدَّتْ فِي مَضَاغِي» [إطرافه في: ٥٤٤١، م: ٥٤٤١].

٥٤١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَبِيْسٍ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: «رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ، أَوْ الْحَبْلَةِ، حَتَّى يَضَعَ أَحَدُنَا مَا تَضَعُ الشَّاةُ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تَعَزَّرُونِي عَلَى الْإِسْلَامِ، خَسِرْتُ إِذْنًا وَضَلَّ سَعْيِي» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٦٦].

٥٤١٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَقُلْتُ: «هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّفْخَ؟ فَقَالَ سَهْلٌ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّفْخَ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنَاجِلُ؟ قَالَ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْخُلًا مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مُنْخُولٍ؟ قَالَ: كُنَّا نَطْحُهُ، وَنَنْفُخُهُ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ، وَمَا بَقِيَ ثَرِيئًا فَأَكَلْنَاهُ» [سبق برقم ٥٤١٠].

٥٤١٤- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مُضْلِيَّةٌ، فَدَعَا، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَمْ يَشْبَعْ مِنَ الْخُبْزِ الشَّعِيرِ».

٥٤١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خِوَانٍ، وَلَا فِي سَكْرُجَةٍ، وَلَا خَبَزَ لَهُ مَرَقٌ»، فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: عَلَى مَا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: «(عَلَى الشُّفْرِ» [سبق برقم ٥٣٨٦].

٥٤١٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ الْبُرِّ ثَلَاثَ لِيَالٍ تَبَاعًا حَتَّى قَبِضَ» [إطرافه في: ٦٤٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٠].

٢٤- بابُ التَّلْبِينَةِ

٥٤١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا فَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءِ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا، وَخَاصَّتْهَا، أَمَرَتْ بِزُومَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ، فَطَبَخَتْ، ثُمَّ صَنَعَ ثَرِيدٌ، فَضَبَّتِ التَّلْبِينَةَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَتْ: كُلْنَ مِنْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «التَّلْبِينَةُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ، تَذْهَبُ بِغَضِّ الْحُزَنِ» [إطرافه

في: ٥٦٨٩، ٥٦٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٦.

٢٥- باب الثريد

٥٤١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجَمَلِيِّ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا: مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَفُضِّلَ عَائِشَةُ عَلَى النِّسَاءِ كَفُضِّلَ الثَّرِيدُ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» [سبق برقم ٣٤١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣١].

٥٤١٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي طُؤَالَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُضِّلَ عَائِشَةُ عَلَى النِّسَاءِ كَفُضِّلَ الثَّرِيدُ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٦].

٥٤٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا حَاتِمٍ الْأَسْهَلَ بْنَ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى غُلَامٍ لَهُ خِيَاطٌ، فَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ قِصْعَةً فِيهَا ثَرِيدٌ، قَالَ وَأَقْبَلَ عَلَى عَمَلِهِ، قَالَ: «فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَتَّبَعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ بَعْدُ أَحِبُّ الدُّبَاءَ» [سبق برقم ٢٠٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤١].

٢٦- باب شاة مسنوعة والكثف والجنب

٥٤٢١- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ «وَحَبَّارُهُ قَائِمٌ، قَالَ: كُلُوا، فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى رَغِيْفًا مُرَقَّقًا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ، وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيْطَةً بِعَيْنَيْهِ قَطُّ» [سبق برقم ٥٣٨٥].

٥٤٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْتَرُ مِنْ كَيْفِ شَاةٍ، فَأَكَلُ مِنْهَا، فَدَعَا إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَامَ، فَطَرَحَ السَّكِينِ، فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» [سبق برقم ٢٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٥٥].

٢٧- باب ما كان السلف يدخرون في بيوتهم، وأسفارهم من الطعام، واللحم وغيره

وَقَالَتْ عَائِشَةُ، وَأَسْمَاءُ: صَنَعْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ سُفْرَةً

٥٤٢٣- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: «أَنْهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الْأَصْحَابِ فَوْقَ ثَلَاثٍ؟ قَالَتْ: مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي عَامِ جَاءَ النَّاسُ فِيهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيِّ الْفَقِيرَ، وَإِنْ كُنَّا لَنَرْفَعُ الْكُرَاعَ فَنَأْكُلُهُ بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ، قِيلَ: مَا اضْطَرَّكُمْ إِلَيْهِ؟ فَضَحِكَتْ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خَبْزٍ بَرٍّ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ»، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ بِهَذَا [أطرافه في: ٥٤٣٨، ٥٥٧٠، ٦٦٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٠].

٥٤٢٤- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كُنَّا نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الْهَدْيِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ»، تَابَعَهُ مُحَمَّدٌ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَقَالَ حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: لَا» [سبق برقم ١٧١٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٧٢].

٢٨- باب الحنيس

٥٤٢٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: «الْتَمِسْ غُلَامًا مِنْ غُلَامَانِكُمْ يَخْدُمُنِي»، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُودِفُنِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَشْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدِّينِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ»، فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ، وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتُ حَبِيبٍ قَدْ حَارَهَا، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحَوِّي وَرَاءَهُ بَعَاءَةً، أَوْ بِكَسَاءٍ، ثُمَّ يُرْدِفُهَا وَرَاءَهُ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ صَنَعَ حَيْسًا فِي نَطْعٍ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رَجُلًا فَأَكَلُوا، وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدًا قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا، وَنُحِبُّهُ»، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَدِيْنِهِمْ، وَصَاعِهِمْ» [سبق برقم ٢٧١، ٢٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٢٩- بَابُ الْأَكْلِ فِي إِنْاءٍ مُفَضَّضٍ

٥٤٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ خَدِيفَةَ، فَاسْتَسْقَى، فَسَقَاهُ مَجُوسِيٌّ، فَلَمَّا وَضَعَ الْقَدَحَ فِي يَدِهِ رَمَاهُ بِهِ، وَقَالَ: «لَوْلَا أَنِّي نَهَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: لِمَ أَفْعَلُ هَذَا، وَلِكَيْتِي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ، وَلَا الدِّينَاجَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ» [أطرافه في: ٥٦٢٢، ٥٦٣٣، ٥٨٣١، ٥٨٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٧].

٣٠- بَابُ ذِكْرِ الطَّعَامِ

٥٤٢٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِثْلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمِثْلِ الْأُتْرَجَةِ: رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمِثْلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمِثْلِ الثَّمَرَةِ: لَا رِيحَ لَهَا، وَطَعْمُهَا خُلُوٌّ، وَمِثْلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلُ الرِّيحَانَةِ: رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمِثْلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمِثْلِ الْحَنْظَلَةِ: لَيْسَ لَهَا رِيحٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ» [سبق برقم ٥٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٧].

٥٤٢٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَضَّلَ عَائِشَةُ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضَلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٦].

٥٤٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ: يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ، وَطَعَامَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ، فَلْيُعْجَلْ إِلَى أَهْلِهِ» [سبق برقم ١٨٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٧].

٣١- بَابُ الْأَدَمِ

٥٤٣٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: «كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثَ سَنٍ: أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَهَا فَتُعْتِقَهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: وَلَنَا الْوَلَاءُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ شِئْتُ شَرَطْتِيهِ لَهُمْ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، قَالَ: وَأُعِيقَتْ، فَخَيْرْتُ فِي أَنْ تَقَرَّ تَحْتَ زَوْجِهَا، أَوْ تَفَارِقَهُ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَيْتَ عَائِشَةَ، وَعَلَى النَّارِ

بُرْمَةٌ تَقُورُ، فَدَعَا بِالْغَدَاءِ، فَأَتَيْ بِخُبْزٍ، وَأَذْمَ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَرْ لَحْمًا؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُ لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَأَهْدَتْهُ لَنَا، فَقَالَ: «هُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا، وَهَدِيَّةٌ لَنَا» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٥، ١٥٠٤].

٣٢- بَابُ الْحَلْوَى وَالْعَسَلِ

٥٤٣١- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحَلْوَى، وَالْعَسَلَ» [سبق برقم ٤٩١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٤].

٥٤٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الْفُذَيْنِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «كُنْتُ أَلْزِمُ النَّبِيَّ ﷺ لِشَبْعِ بَطْنِي، حِينَ لَا أَكُلُ الْخَمِيرَ، وَلَا الْبُسَّ الْخَرِيرَ، وَلَا يَخْدُمُنِي فُلَانٌ، وَلَا فُلَانَةٌ، وَالْأَصْوُ بَطْنِي بِالْحَضَبَاءِ، وَأَسْتَقْرِئُ الرَّجُلَ الْآيَةَ، وَهِيَ مَعِي، كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيُطْعِمَنِي، وَخَيْرُ النَّاسِ لِلْمَسَاكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: يَنْقَلِبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لِيُخْرِجَ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، فَنَشْتَقُّهَا، فَتُلْعَقُ مَا فِيهَا» [سبق برقم ٣٧٠٨].

٣٣- بَابُ الدُّبَاءِ

٥٤٣٣- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى مَوْلَى لَهُ خَيَّاطًا، فَأَتَى بِدُبَاءٍ، فَجَعَلَ يَأْكُلُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ» [سبق برقم ٢٠٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤١].

٣٤- بَابُ الرَّجُلِ يَتَكَلَّفُ الطَّعَامَ لِإِخْوَانِهِ

٥٤٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: «كَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَامٌ، فَقَالَ: اضْنَعْ لِي طَعَامًا أَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ دَعَوْتَنَا خَامِسَ خَمْسَةٍ، وَهَذَا رَجُلٌ قَدْ تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَذْنْتُ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتُهُ»، قَالَ: «بَلَى أَذْنْتُ لَهُ»، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: إِذَا كَانَ الْقَوْمُ عَلَى الْمَائِدَةِ، لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَتَنَاوَلُوا مِنْ مَائِدَةٍ إِلَى مَائِدَةٍ أُخْرَى، وَلَكِنْ يَنَاولُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي تِلْكَ الْمَائِدَةِ، أَوْ يَدْعُو» [سبق برقم ٢٠٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٣٦].

٣٥- بَابُ مَنْ أَصَافَ رَجُلًا إِلَى طَعَامٍ، وَأَقْبَلَ هُوَ عَلَى عَمَلِهِ

٥٤٣٥- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ النَّضَرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ غُلَامًا أُمِّشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى غُلَامٍ لَهُ خَيَّاطٌ، فَأَتَاهُ بِقِصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، وَعَلَيْهِ دُبَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَّعُ الدُّبَاءَ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أَجْمَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: فَأَقْبَلَ الْغُلَامُ عَلَى عَمَلِهِ، قَالَ أَنَسٌ: لَا أَزَالُ أَحِبُّ الدُّبَاءَ بَعْدَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ مَا صَنَعَ» [سبق برقم ٢٠٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤١].

٣٦- بَابُ الْمَرَقِ

٥٤٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ

بْنِ مَالِكٍ «أَنَّ خِيَّاطًا دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لَطْعَامٍ صَنَعَهُ، فَذَهَبْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَرَّبَ خُبْزَ شَعِيرٍ، وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ، وَقَدِيدٌ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالِي الْقُضْعَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَّاءَ بَعْدَ يَوْمِئِذٍ»

[سبق برقم ٢٠٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤١].

٣٧- بَابُ الْقَدِيدِ

٥٤٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِمَرَقَةٍ فِيهَا دُبَّاءٌ، وَقَدِيدٌ، فَرَأَيْتُهُ يَتَّبِعُ الدُّبَّاءَ يَأْكُلُهَا» [سبق برقم ٢٠٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤١].

٥٤٣٨- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي عَامِ جَاعِ النَّاسِ، أَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيِّ الْفَقِيرَ، وَإِنْ كُنَّا لَنَرْفَعُ الْكُرَاعَ بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ، وَمَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ بَرْ مَادُومٍ ثَلَاثًا» [سبق برقم ٥٤٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٠].

٣٨- بَابُ مَنْ نَاوَلَ، أَوْ قَدَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ، عَلَى الْمَائِدَةِ شَيْئًا

قَالَ: وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: لَا بَأْسَ أَنْ يَنَاوَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَلَا يَنَاوَلَ مِنْ هَذِهِ الْمَائِدَةِ إِلَى مَائِدَةٍ أُخْرَى **٥٤٣٩-** حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «إِنَّ خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطْعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسُ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْرًا مِنْ شَعِيرٍ، وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ، وَقَدِيدٌ، قَالَ أَنَسُ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوْلِ الْقُضْعَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ»، وَقَالَ ثُمَامَةُ، عَنْ أَنَسٍ: «فَجَعَلْتُ أَجْمَعُ الدُّبَّاءَ بَيْنَ يَدَيْهِ» [سبق برقم ٢٠٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤١].

٣٩- بَابُ الْقَتَاءِ بِالرُّطْبِ

٥٤٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقَتَاءِ» [طرفاه في: ٥٤٤٧، ٥٤٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٣].

٤٠- بَابُ

٥٤٤١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبَّاسِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: «تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا، فَكَانَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ وَخَادِمُهُ يَعْتَقِبُونَ اللَّيْلَ أَثْلَاثًا: يُصَلِّي هَذَا، ثُمَّ يُوقِظُ هَذَا، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا، فَأَصَابَنِي سَبْعُ تَمَرَاتٍ، إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ» [سبق برقم ٥٤١١].

٥٤٤١ م- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَنَا تَمْرًا، فَأَصَابَنِي مِنْهُ خَمْسٌ: أَرْبَعُ تَمَرَاتٍ وَحَشْفَةٌ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْحَشْفَةَ هِيَ أَشَدُّهُنَّ لِحْزَسِي» [سبق برقم ٥٤١١].

٤١- بَابُ الرُّطْبِ وَالتَّمْرِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهَرِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِيًّا﴾ [تريم: ١٢٥]

٥٤٤٢- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ حَدَّثَنِي أُمِّي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرَ، وَالْمَاءَ» [سبق برقم ٥٣٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٥].

٥٤٤٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَيْبَعَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ، وَكَانَ يُسَلِّفُنِي فِي تَمْرِي إِلَى الْجَذَازِ، وَكَانَتْ لِحَابِرِ الْأَرْضِ النَّبِيَّ بِطَرِيقِ رُومَةٍ، فَجَلَسْتُ فَخَلَا عَامًا، فَجَاءَنِي الْيَهُودِيُّ عِنْدَ الْجَذَازِ، وَلَمْ أَجِدْ مِنْهَا شَيْئًا، فَجَعَلْتُ اسْتَنْظَرُهُ إِلَى قَابِلٍ، فَيَأْتِي، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ رضي الله عنه، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «امْشُوا نَسْتَنْظِرُ لِحَابِرِ مِنَ الْيَهُودِيِّ»، فَجَاؤُونِي فِي نُحْلِي، فَجَعَلَ النَّبِيُّ رضي الله عنه يُكَلِّمُ الْيَهُودِيَّ، فَيَقُولُ: أَبَا الْقَاسِمِ لَا أَنْظِرُهُ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ رضي الله عنه قَامَ فَطَافَ فِي النَّحْلِ، ثُمَّ جَاءَهُ فَكَلَّمَهُ، فَأَبَى، فَقُمْتُ فَجِئْتُ بِقَلِيلِ رُطْبٍ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ رضي الله عنه، فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ عَرِيْشُكَ يَا جَابِرُ؟» فَأُخْبِرْتُهُ فَقَالَ: «أَفْرُشٌ لِي فِيهِ»، فَفَرَشْتُهُ، فَدَخَلَ فَرَقَدَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، فَجِئْتُهُ بِقَبْضَةِ أُخْرَى، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَقَامَ فِي الرِّطَابِ فِي النَّحْلِ الثَّانِيَةِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا جَابِرُ، جُدْ، وَأَقْضِ»، فَوَقَفَ فِي الْجَذَازِ، فَجَدَدْتُ مِنْهَا مَا قَضَيْتُهُ، وَفَضَّلَ مِنْهُ، فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيَّ رضي الله عنه فَبَشَّرْتُهُ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ». ﴿عرش﴾ [النمل: ٢٣]، وعريش: بناء، وقال ابن عباس: ﴿معروشات﴾ [الانعام: ١٤١] ما يعرش من الكروم، وغير ذلك، يقال: ﴿عروشها﴾ [البقرة: ٢٥٩]؛ أنبتها، قال محمد بن يوسف، قال أبو جعفر، قال محمد بن إسماعيل: «فخلا» ليس عندي مقيداً، ثم قال: «فجلى» ليس فيه شك.

٤٢- بَابُ أَكْلِ الْجُمَارِ

٥٤٤٤- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ رضي الله عنه جُلُوسٌ؛ إِذْ أَتَانِي بِجُمَارٍ نَخْلَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ رضي الله عنه: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَّا بَرَكَتُهُ كَبْرَكَةُ الْمُسْلِمِ»، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَغْنِي النَّخْلَةَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ التَفْتُ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشْرَةٍ، أَنَا أَخَذْتُهُمْ، فَسَكَتُ فَقَالَ النَّبِيُّ رضي الله عنه: «هِيَ النَّخْلَةُ» [سبق برقم ٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١١].

٤٣- بَابُ الْعَجْوَةِ

٥٤٤٥- حَدَّثَنَا جُمُعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ، أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رضي الله عنه: «مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمٌّ، وَلَا سِحْرٌ» [أطرافه في: ٥٧٦٨، ٥٧٦٩، ٥٧٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٧].

٤٤- بَابُ الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ

٥٤٤٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ: أَصَابَنَا عَامٌ سَنَةِ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَزَرَقْنَا تَمْرًا، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا، وَنَحْنُ نَأْكُلُ، وَيَقُولُ: «لَا تُقَارِنُوا، فَإِنَّ النَّبِيَّ رضي الله عنه نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ»، ثُمَّ يَقُولُ: «إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ»، قَالَ شُعْبَةُ: الْإِذْنُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ [سبق برقم ٢٤٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٥].

٤٥- بَابُ الْقِتَاءِ

٥٤٤٧- حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ رضي الله عنه يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقِتَاءِ» [سبق برقم ٥٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٣].

٤٦- بَابُ بَرَكَةِ النَّخْلِ

٥٤٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ زَيْدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ تَكُونُ مِثْلَ الْمُسْلِمِ، وَهِيَ النَّخْلَةُ» (سبق برقم ٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١١).

٤٧- بَابُ جَمْعِ اللَّوْنَيْنِ، أَوْ الطَّعَامَيْنِ بِمَرَّةٍ

٥٤٤٩- حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقَثَاءِ» (سبق برقم ٥٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٣).

٤٨- بَابُ مَنْ أَدْخَلَ الصَّيْفَانِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ، وَالْجُلُوسِ عَلَى الطَّعَامِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ

٥٤٥٠- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ هِشَامٍ

عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ سِنَانِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ أُمُّهُ عَمَدَتْ إِلَى مُدٍّ مِنْ شَعِيرِ جَشْتِهِ، وَجَعَلَتْ مِنْهُ خُطِيفَةً، وَعَصَرَتْ عُكَّةً عِنْدَهَا، ثُمَّ بَعَثَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ، فَدَعَوْتُهُ، قَالَ: «وَمَنْ مَعِي، فَجِئْتُ فَقُلْتُ إِنَّهُ يَقُولُ: وَمَنْ مَعِي، فَخَرَجَ إِلَيْهِ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ صَنَعْتُهُ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَدَخَلَ، فَجِئَ بِهِ وَقَالَ: «أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ»، فَدَخَلُوا فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَالَ: «أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ»، فَدَخَلُوا فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَالَ: «أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ...» حَتَّى عَدَّ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ هَلْ نَقَصَ مِنْهَا شَيْءٌ؟» (سبق برقم ٤٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٠).

٤٩- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الثُّومِ، وَالْبُقُولِ، فِيهِ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٤٥١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: قِيلَ لَأَنَسٍ: مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ

يَقُولُ فِي الثُّومِ؟ فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» (سبق برقم ٨٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦٢).

٥٤٥٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ

شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ جَابِرٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَزَمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا، أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ لْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا» (سبق برقم ٨٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦٤).

٥٠- بَابُ الْكَبَاثِ، وَهُوَ وَرَقُ الْأَرَاكِ

٥٤٥٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو

سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ نَجْنِي الْكَبَاثِ، فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَيُّطَبُ»، فَقِيلَ: أَكُنْتُ تَرَعَى الْعَنَمَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا رَعَاهَا؟»

(سبق برقم ٣٤٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٥٠).

٥١- بَابُ الْمَضْمُضَةِ بَعْدَ الطَّعَامِ

٥٤٥٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ

النُّعْمَانِ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَبِيرٍ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ دَعَا بِطَعَامٍ، فَمَا أَتَى إِلَّا بِسَوِيقٍ، فَأَكَلْنَا، فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَتَمَضَّمَضَ، وَمَضْمَضْنَا» (سبق برقم ٢٠٩).

٥٤٥٥- قَالَ يَحْيَى: سَمِعْتُ بُشَيْرًا يَقُولُ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدٌ «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَبِيرٍ،

فَلَمَّا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ، قَالَ يَحْيَى: وَهِيَ مِنْ خَبِيرٍ عَلَى رَوْحَةٍ، دَعَا بِطَعَامٍ، فَمَا أَتَى إِلَّا بِسَوِيقٍ، فَلَكُنَاهُ فَأَكَلْنَا مَعَهُ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ، وَمَضْمَضْنَا مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْمَغْرِبِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»، وَقَالَ

سُفْيَانُ: كَأَنَّكَ تَسْمَعُهُ مِنْ يَحْيَى» [سبق برقم ٢٠٩].

٥٢- بَابُ لَعْقِ الْأَصَابِعِ، وَمَصَّهَا قَبْلَ أَنْ تُمَسَّحَ بِالْمِنْدِيلِ

٥٤٥٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يُلْعِقَهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٣١].

٥٣- بَابُ الْمِنْدِيلِ

٥٤٥٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه «أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ الثَّأْرُ، فَقَالَ: لَا، قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلًا، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلُ إِلَّا أَكْفْنَا وَسَوَاعِدْنَا وَأَقْدَامَنَا، ثُمَّ نَصَلِّي، وَلَا نَتَوَضَّأُ».

٥٤- بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ

٥٤٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مُودَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا» [طريقه في: ٥٤٥٩].

٥٤٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ، وَقَالَ مَرَّةً إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا، وَأَزْوَانَا، غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مَكْفُورٍ، وَقَالَ مَرَّةً: لَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا، غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مُودَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنَى رَبَّنَا» [سبق برقم ٥٤٥٨].

٥٥- بَابُ الْأَكْلِ مَعَ الْخَادِمِ

٥٤٦٠- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، هُوَ ابْنُ زِيَادٍ- قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجْلِسْهُ مَعَهُ، فَلْيُنَاوِلْهُ أَكْلَةً، أَوْ أَكْلَتَيْنِ، أَوْ لُقْمَةً، أَوْ لُقْمَتَيْنِ، فَإِنَّهُ وَلِيَّ حَرَّةٍ وَعِلَاجَةٌ» [سبق برقم ٢٥٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦٣].

٥٦- بَابُ الطَّعَامِ الشَّاكِرِ، مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ، فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٧- بَابُ الرَّجُلِ يُدْعَى إِلَى طَعَامٍ فَيَقُولُ: وَهَذَا مَعِي

وَقَالَ أَنَسُ: إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مُسْلِمٍ لَا يَتَّهَمُ، فَكُلْ مِنْ طَعَامِهِ، وَاشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ

٥٤٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَامٌ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ، فَعَرَفَ الْجُوعَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ إِلَى غُلَامِهِ اللَّحَامِ فَقَالَ: «اضْغِ لِي طُعِيمًا يَكْفِي خَمْسَةً، لَعَلِّي أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَصَنَعَ لَهُ طُعِيمًا، ثُمَّ أَنَاهُ فِدْعَاهُ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا شُعَيْبٍ، إِنَّ رَجُلًا تَبِعْنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَذْنْتُ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ» قَالَ: لَا، بَلْ أَذْنْتُ لَهُ» [سبق برقم ٢٠٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٣٦].

٥٨- بَابُ إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ، فَلَا يَعْجَلُ عَنْ عِشَائِهِ

٥٤٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ

شَهَابٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ عَمْرُو بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْتَرُ مِنْ كِتِفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ، فَدَعَا إِلَى الصَّلَاةِ فَأَلْقَاهَا وَالسَّكِينِ الَّتِي كَانَ يَخْتَرُ بِهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» [سبق برقم ٢٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٥٥].

٥٤٦٣- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ»، وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ [وأخرجه مسلم، برقم ٥٥٧].

٥٤٦٤- وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ «أَنَّهُ تَعَشَّى مَرَّةً وَهُوَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ» [سبق برقم ٦٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥٩].

٥٤٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَحَضَرَ الْعِشَاءُ، فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ»، قَالَ وَهَيْبٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ: «إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٥٥٨].

٥٩- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾ [الأحزاب: ٥٣]

٥٤٦٦- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ أَنَسًا قَالَ: «أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحَجَابِ، كَانَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ، أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَرْوسًا بِزَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ، وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ، فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسَ مَعَهُ رَجَالٌ بَعْدَ مَا قَامَ الْقَوْمُ، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَشَى وَمَشَتْ مَعَهُ، حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ قَامُوا، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِتْرًا، وَأُنْزِلَ الْحِجَابُ» [سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧١ - كتاب العقيدة

١- بَابُ تَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ عِدَاةَ يُولَدُ لِمَنْ لَمْ يَعْقْ عَنْهُ وَتَحْنِيكِهِ

٥٤٦٧- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى» [طرفه في: ٦١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٤٥].

٥٤٦٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِصَبِيٍّ يُحَنِّكُهُ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَأَتْبَعَهُ الْمَاءَ» [سبق برقم ٢٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦].

٥٤٦٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها «أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتَمِّمٌ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَتَزَلْتُ قُبَاءً، فَوَلَدْتُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ، فَمَضَعَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيْقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَكُهُ بِالتَّمْرَةِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ، فَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ، فَفَرَحُوا بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا؛ لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ: إِنَّ الْيَهُودَ قَدْ سَحَرَتْكُمْ، فَلَا يُولَدُ لَكُمْ» [سبق برقم ٣٩٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٤٦].

٥٤٧٠- حَدَّثَنِي مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَبِضَ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: هُوَ أَشْكَنُ مَا كَانَ، فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ: وَارِ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَعْرِسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا فِي لَيْلَتِهِمَا»، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اخْطُطْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بِتَمْرَاتٍ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ، تَمْرَاتٍ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَمَضَعَهَا، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ، فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، وَحَنَكُهُ بِهِ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ»، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ...» وَسَاقَ الْحَدِيثَ [سبق برقم ١٣٠١، ١٥٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢١١٩، ٢١٤٤].

٢- بَابُ إِمَاطَةِ الْأَدَى عَنِ الصَّبِيِّ فِي الْعَقِيدَةِ

٥٤٧١- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَةٌ»، وَقَالَ حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، وَقَتَادَةُ، وَهَشَامٌ، وَحَبِيبٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَاصِمٍ، وَهَشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ الرَّبَابِ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الصَّبِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ... قَوْلُهُ [طرفه في: ٥٤٧٢].

٥٤٧٢- وَقَالَ أَصْبَغٌ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدٍ

بْنِ سِيرِينَ، حَدَّثَنَا سَلْمَانُ بْنُ عَامِرٍ الضَّبِّيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى»، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ قَالَ: أَمَرَنِي ابْنُ سِيرِينَ أَنْ أَسْأَلَ الْحَسَنَ مِمَّنْ سَمِعَ حَدِيثَ الْعَقِيقَةِ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: مِنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ «[سبق برقم ٥٤٧١].

٣- باب الفرع

٥٤٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا فَرْعَ، وَلَا عَتِيرَةَ»، وَالْفَرْعُ: أَوَّلُ النَّتَاجِ، كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لَطَوَاعِيهِمْ، وَالْعَتِيرَةُ فِي رَجَبٍ «[طرفه في: ٥٤٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٧٦].

٤- باب العتيرة

٥٤٧٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا فَرْعَ، وَلَا عَتِيرَةَ»، قَالَ: وَالْفَرْعُ أَوَّلُ النَّتَاجِ، كَانَ يُنْتَجُ لَهُمْ، كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لَطَوَاعِيهِمْ، وَالْعَتِيرَةُ فِي رَجَبٍ «[سبق برقم ٥٤٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٧٦].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

١- بابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الصَّيْدِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٤]، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَجَلَتْ لَكُمْ بِهِمَةِ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُنْتَلَى عَلَيْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ﴾ [المائدة: ١-٣]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْعُقُودُ: الْعُهُودُ، مَا أَجَلَ وَحَرَّمَ، ﴿إِلَّا مَا يُنْتَلَى عَلَيْكُمْ﴾: الْخَنْزِيرُ، «يَجْرِمَنَّكُمْ» يَحْمِلَنَّكُمْ، «شَنَانٌ» [المائدة: ٢]: عِدَاوَةٌ، «الْمُنْحِقَةُ»: تَحْتَقُ فْتَمُوتُ، «الْمُوقُودَةُ»: تُضْرَبُ بِالْخَشَبِ يُوقِذُهَا فْتَمُوتُ، «وَالْمُتَرَدِّيةُ»: تَتَرَدَّى مِنَ الْجَبَلِ، «وَالنَّطِيحَةُ»: تُنْطَحُ الشَّاةُ فَمَا أَذْرَكْتَهُ يَتَحَرَّكُ بِذَنْبِهِ، أَوْ بِعَيْنِهِ، فَادْبَحَ، وَكُلَّ ٥٤٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِغْرَاضِ، قَالَ: «مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ، وَمَا أَصَابَ بِعُزْضِهِ فَهَوِّ وَقِيذْ»، وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ: «مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ، فَإِنْ أَخَذَ الْكَلْبُ ذِكَاةً، وَإِنْ وَجَدَتْ مَعَ كَلْبِكَ، أَوْ كِلَابِكَ، كَلْبًا غَيْرَهُ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ، وَقَدْ قَتَلَهُ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ» [سبق برقم ١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٩].

٢- بابُ صَيْدِ الْمِغْرَاضِ

وَقَالَ ابْنُ عُمرٍ فِي الْمَقْتُولَةِ بِالْبُنْدُقَةِ: تِلْكَ الْمُوقُودَةُ، وَكَرِهَهُ سَالِمٌ، وَالْقَاسِمُ، وَمُجَاهِدٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَعَطَاءٌ، وَالْحَسَنُ، وَكَرِهَ الْحَسَنُ رَمِيَ الْبُنْدُقَةِ فِي الْقُرَى وَالْأَمْصَارِ، وَلَا يَرَى بَأْسًا فِيهَا سِوَاهُ ٥٤٧٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِغْرَاضِ فَقَالَ: «إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، فَإِذَا أَصَابَ بِعُزْضِهِ فَتَقَتْلْ، فَإِنَّهُ وَقِيذٌ فَلَا تَأْكُلْ»، فَقُلْتُ: أُرْسِلُ كَلْبِي، قَالَ: «إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ، وَسَمَّيْتَ فَكُلْ»، قُلْتُ: فَإِنْ أَكَلَ؟ قَالَ: «فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّهُ لَمْ يُمَسَّكَ عَلَيْكَ، إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ»، قُلْتُ: أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ، قَالَ: «لَا تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى الْآخَرِ» [سبق برقم ١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٩].

٣- بابُ مَا أَصَابَ الْمِغْرَاضُ بِعُزْضِهِ

٥٤٧٧- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمُعَلَّمَةَ، قَالَ: «كُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ»، قُلْتُ: وَإِنْ قَتَلَن؟ قَالَ: «وَأِنْ قَتَلَن»، قُلْتُ: وَإِنَّا نَزْمِي بِالْمِغْرَاضِ، قَالَ: «كُلْ مَا خَزَقَ، وَمَا أَصَابَ بِعُزْضِهِ فَلَا تَأْكُلْ» [سبق برقم ١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٩].

٤- بابُ صَيْدِ الْقُفُوسِ: وَقَالَ الْحَسَنُ، وَإِبْرَاهِيمُ: إِذَا ضَرَبَ صَيْدًا فَبَانَ مِنْهُ يَدٌ، أَوْ رَجُلٌ لَا تَأْكُلُ

الَّذِي بَانَ، وَتَأْكُلُ سَائِرَهُ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِذَا ضَرَبْتَ عُقَّةً، أَوْ وَسَطَهُ فَكُلْهُ، وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدٍ: اسْتَعْصَى عَلَى رَجُلٍ مِّنْ آلِ عَبْدِ اللَّهِ حِمَارًا، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَضْرِبُوهُ حَيْثُ تَبَسَّرَ، دَعَوْا مَا سَقَطَ مِنْهُ وَكُلُوهُ

٥٤٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي ثَغَلْبَةَ الْخُسَنِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ كِتَابٍ، أَفَنَأْكُلُ فِي أَنْبَتِهِمْ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلِّمٍ، وَبِكَلْبِي الْمُعَلِّمِ، فَمَا يَصْلُحُ لِي؟ قَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاعْسِلُوهَا، وَكُلُوا فِيهَا، وَمَا صَدَتْ بِقَوْسِكَ، فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صَدَتْ بِكَلْبِكَ الْمُعَلِّمِ، فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صَدَتْ بِكَلْبِكَ غَيْرَ مُعَلِّمٍ، فَأَذَرْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ» [طرفاه في: ٥٤٨٨، ٥٤٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٠، ١٩٣١].

٥- بَابُ الْخَذْفِ وَالْبُنْدَقَةِ

٥٤٧٩- حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ - وَاللَّفْظُ لِيَزِيدَ - عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: «لَا تَخْذِفْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ، أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْخَذْفَ»، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يُضَادُّ بِهِ صَيْدًا، وَلَا يُنْكَأُ بِهِ عَدُوٌّ، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ»، ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ فَقَالَ لَهُ: أَحَدَيْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ، أَوْ كَرِهَ الْخَذْفَ» وَأَنْتَ تَخْذِفُ؟ لَا أَكَلِمُكَ كَذَا وَكَذَا» [سبق برقم ٨٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٥٤].

٦- بَابُ مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ

٥٤٨٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ مَاشِيَةٍ، أَوْ ضَارِيَةٍ، نَقَضَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطَانِ» [طرفاه في: ٥٤٨١، ٥٤٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٤].

٥٤٨١- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا، إِلَّا كَلْبًا ضَارِيًا لَصِيدٍ، أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ» [سبق برقم ٥٤٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٤].

٥٤٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا، إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ، أَوْ ضَارِيًا، نَقَضَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ» [سبق برقم ٥٤٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٤].

٧- بَابُ إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٤] مُكَلِّبِينَ الْكَوَاسِبِ: ﴿اجْتَرَحُوا﴾ [الجنابة: ٢١]: اكْتَسَبُوا، ﴿تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿سَرِيعَ الْحِسَابِ﴾، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ أَكَلَ الْكَلْبُ فَقَدْ أَفْسَدَهُ، إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ فَتُضْرَبُ، وَتُعَلِّمُ حَتَّى تَتْرَكَ، وَكَرِهَهُ ابْنُ عُمَرَ، وَقَالَ عَطَاءٌ: إِنْ شَرِبَ الدَّمَ، وَلَمْ يَأْكُلْ، فَكُلْ

٥٤٨٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ بَيَانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهِذِهِ الْكِلَابِ، فَقَالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كِلَابَكَ الْمُعَلِّمَةَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ قَتَلَنْ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا، فَلَا تَأْكُلْ» [سبق برقم ١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٩].

٨- بَابُ الصَّيْدِ إِذَا غَابَ عَنْهُ يَوْمَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةً

٥٤٨٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ، وَسَمَّيْتَ، فَأَمْسَكَ، وَقَتْلَ فَكُلْ، وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِذَا خَالَطَ كِلَابًا لَمْ يُذَكِّرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا فَأَمْسَكَ، فَقَتَلَنَ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ لَا تَذَرِي أَثْمَارَهَا قَتَلَ، وَإِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ، فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ، أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَثَرُ سَهْمِكَ، فَكُلْ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ» [سبق برقم ١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٩].

٥٤٨٥- وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَوْمِي الصَّيْدَ، فَيَقْتَنِرُ أَثَرُهُ الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ، ثُمَّ يَجِدُهُ مَيِّتًا، وَفِيهِ سَهْمُهُ، قَالَ: «يَأْكُلُ إِنْ شَاءَ» [سبق برقم ١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٩].

٩- بَابُ إِذَا وَجَدَ مَعَ الصَّيْدِ كَلْبًا آخَرَ

٥٤٨٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي وَأُسَوِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ، وَسَمَّيْتَ، فَأَخَذَ فَقَتَلَ فَأَكَلَ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ»، قُلْتُ: إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي أَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ، لَا أَذَرِي أَثْمَارَهُمَا أَخَذَهُ، فَقَالَ: «لَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ»، وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْمُعْرَاضِ فَقَالَ: «إِذَا أَصَبْتَ بِحِدِّهِ فَكُلْ، وَإِذَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ فَقَتَلَ، فَإِنَّهُ وَقِيدٌ، فَلَا تَأْكُلْ» [سبق برقم ١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٩].

١٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّصْيِيدِ

٥٤٨٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنِي ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ بَيَانَ، عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّا قَوْمٌ نَتَّصِيْدُ بِهَذِهِ الْكِلَابِ، فَقَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمُعْلَمَةُ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كَلْبٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ» [سبق برقم ١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٩].

٥٤٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ رضي الله عنه يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ، نَأْكُلُ فِي آيَتِهِمْ، وَأَرْضُ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمُعْلَمِ، وَالَّذِي لَيْسَ مُعْلَمًا، فَأَخْبَرَنِي مَا الَّذِي يَجِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَنَّكَ بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ، تَأْكُلُ فِي آيَتِهِمْ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آيَتِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا، ثُمَّ كُلُوا فِيهَا، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ صَيْدٍ، فَمَا صَدَّتْ بِقَوْسِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ، ثُمَّ كُلْ، وَمَا صَدَّتْ بِكَلْبِكَ الْمُعْلَمِ، فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وَمَا صَدَّتْ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ مُعْلَمًا، فَادْكُرْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ» [سبق برقم ٥٤٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣١، ١٩٣٢].

٥٤٨٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَنْفَعُنَا أَرْتَابَا بَمَرِ الظُّهْرَانِ، فَسَعَوْا عَلَيْهَا حَتَّى لَعَبُوا، فَسَعَيْتُ عَلَيْهَا حَتَّى أَخَذْتُهَا، فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، فَبَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِوَرَكَيْيْهَا، وَفَخَذَيْهَا، فَقَبِلَهَا» [سبق برقم ٢٥٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٥٣].

٥٤٩٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ «أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ، تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُخْرَمِينَ، وَهُوَ غَيْرُ مُخْرَمٍ، فَرَأَى حِمَارًا وَخَشِيئًا، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، ثُمَّ سَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطًا، فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُمَحَهُ فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ» [سبق برقم ١٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٦].

٥٤٩١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ... مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ؟» [سبق برقم ١٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٦].

١١- بَابُ التَّصِيدِ عَلَى الْجِبَالِ

٥٤٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عُمَرُو، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، وَأَبِي صَالِحٍ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَهُمْ مُخْرَمُونَ، وَأَنَا رَجُلٌ حَلٍ عَلَى فَرَسِي، وَكُنْتُ رَقَاءً عَلَى الْجِبَالِ، فَبَيْنَا أَنَا عَلَى ذَلِكَ، إِذْ رَأَيْتُ النَّاسَ مُتَسَوِّفِينَ لَشَيْءٍ، فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ حِمَارٌ وَخَشٍ، فَقُلْتُ لَهُمْ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: لَا نَذْرِي، قُلْتُ: هُوَ حِمَارٌ وَخَشِيٌّ، فَقَالُوا: هُوَ مَا رَأَيْتَ، وَكُنْتُ نَسِيتُ سَوْطِي، فَقُلْتُ لَهُمْ: نَاوِلُونِي سَوْطِي، فَقَالُوا لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ، فَتَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُ، ثُمَّ صَرَبْتُ فِي أَثَرِهِ، فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا ذَاكَ حَتَّى عَقَرْتُهُ، فَأَتَيْتُ إِلَيْهِمْ فَقُلْتُ لَهُمْ: قُومُوا فَاخْتَمِلُوا، قَالُوا: لَا نَمْسُهُ، فَحَمَلْنَاهُ حَتَّى جِئْتُهُمْ بِهِ، فَأَبَى بَعْضُهُمْ، وَأَكَلَ بَعْضُهُمْ، فَقُلْتُ: أَنَا أَسْتَوْفُ لَكُمْ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَدْرَكْتُهُ، فَحَدَّثْتُهُ الْحَدِيثَ، فَقَالَ لِي: «أَبْقِي مَعَكُمْ شَيْءٌ مِنْهُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «كُلُوا فَهُوَ طُعْمٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ» [سبق برقم ١٨٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٦].

١٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ﴾ [المائدة: ٩٦]

وَقَالَ عُمَرُ: صَيْدُهُ مَا اضْطَيْدَ، وَطَعَامُهُ مَا رَمَى بِهِ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الطَّافِي حَلَالٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: طَعَامُهُ مَيْتَتُهُ، إِلَّا مَا قَذَرْتَ مِنْهَا، وَالْجَزْيُ لَا تَأْكُلُهُ الْيَهُودُ، وَنَحْنُ نَأْكُلُهُ، وَقَالَ شُرَيْحُ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ: كُلُّ شَيْءٍ فِي الْبَحْرِ مَذْبُوحٌ، وَقَالَ عَطَاءٌ: أَمَّا الطَّيْرُ، فَأَرَى أَنْ تَذْبَحَهُ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ صَيْدُ الْأَنْهَارِ، وَقِلَاتِ السَّيْلِ أَصِيدُ بَحْرٍ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ تَلَا: ﴿هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٍ سَائِعٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أَجَاجٌ وَمِنْ كُلِّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ [فاطر: ١٢]، وَرَكِبَ الْحَسَنُ عَلَى سَرَجٍ مِنْ جُلُودِ كِلَابِ الْمَاءِ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: لَوْ أَنَّ أَهْلِي أَكَلُوا الضَّفَادِعَ لَأَطْعَمْتُهُمْ، وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ بِالسَّلْحَفَةِ بَأْسًا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُلُّ مَنْ صَيْدَ الْبَحْرَ، نَضْرَانِيٌّ، أَوْ يَهُودِيٌّ، أَوْ مَجُوسِيٌّ، وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: فِي الْمُرِي ذَبَحَ الْحَمَرُ الْبَيْنَانَ وَالشَّمْسُ

٥٤٩٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِلَ ﷺ يَقُولُ: «عَزَّوْنَا جَيْشَ الْخَبَطِ، وَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ، فَجَعْنَا جَوْعًا شَدِيدًا، فَأَلْقَى الْبَحْرُ حُوتًا مَيْتًا لَمْ يَرِ مِثْلُهُ، يُقَالُ لَهُ الْعَبْرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ، فَمَرَّ الرَّكِابُ تَحْتَهُ» [سبق برقم ٢٤٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٥].

٥٤٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: **سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ:** «بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثَمِئَةَ رَاكِبٍ، وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، نَزَّصُدُ عِيرًا لِقُرَيْشٍ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبْطَ، فَسَوَّيْ جَيْشَ الْخَبْطِ، وَأَلْقَى الْبَحْرُ حَوْنًا يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا نَصْفَ شَهْرٍ، وَادَّهَنَّا بِوَدَكِهِ حَتَّى صَلَحَتْ أَجْسَامُنَا، قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ، فَنَضَبَهُ، فَمَرَّ الرَّكِبُ تَحْتَهُ، وَكَانَ فِينَا رَجُلٌ، فَلَمَّا اشْتَدَّ الْجُوعُ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ، ثُمَّ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ، ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ» [سبق برقم ٢٤٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٥].

١٣- بَابُ أَكْلِ الْجَرَادِ

٥٤٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ: **سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أُوْفَى** رضي الله عنه قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، أَوْ سِتًّا، كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ»، قَالَ سُفْيَانُ، وَأَبُو عَوَانَةَ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي يَغْفُورٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أُوْفَى: «(سَبْعَ غَزَوَاتٍ)» [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٥٢].

١٤- بَابُ آيَةِ الْمَجُوسِ، وَالْمَيْتَةِ

٥٤٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ خَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رِبْعَةُ بْنُ زَيْدٍ الدِمَشْقِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيُّ، قَالَ: **حَدَّثَنِي أَبُو ثَغْلَبَةَ الْخُسَنِيُّ** قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَتَأْكُلُ فِي آيَتِهِمْ، وَبِأَرْضِ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمُعَلَّمِ، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلَا تَأْكُلُوا فِي آيَتِهِمْ، إِلَّا أَنْ لَا تَجِدُوا بُدًّا، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا بُدًّا فَاغْسِلُوهَا، وَكُلُوا فِيهَا، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكُمْ بِأَرْضِ صَيْدٍ، فَمَا صَدَّتْ بِقَوْسِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ وَكُلْ، وَمَا صَدَّتْ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ، فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ وَكُلْ، وَمَا صَدَّتْ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ، فَادْكُرْتَ ذِكَاثَهُ فَكُلْهُ» [سبق برقم ٥٤٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٠، ١٩٣١].

٥٤٩٧- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ **عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ** قَالَ: «لَمَّا أَمْسَوْا يَوْمَ فَتَحُوا خَيْبَرَ، أَوْقَدُوا النَّيْرَانَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَامٌ أَوْقَدْتُمْ هَذِهِ النَّيْرَانَ؟» قَالُوا: لِحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ، قَالَ: «أَهْرِيقُوا مَا فِيهَا، وَاكْسِرُوا قُدُورَهَا»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ: نَهْرِيْقُ مَا فِيهَا، وَنَعْسِلُهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ ذَاكَ» [سبق برقم ٢٤٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٢].

١٥- بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الذَّبِيحَةِ، وَمَنْ تَرَكَ مُتَعَمِّدًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ نَسِيَ فَلَا بَأْسَ

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١]، وَالتَّاسِي لَا يُسَمَّى فَاسِقًا، وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].

٥٤٩٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، **عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَبِيصٍ** قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ، فَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَاتِ النَّاسِ، فَعَجَلُوا فَضَبُّوا الْقُدُورَ، فَذَبَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ، ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ: عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بَعِيرٍ، فَتَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ بِسِيرَةٍ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ، فَحَبَسَهُ اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَهُذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا»، قَالَ: قَالَ جَدِّي: إِنَّا لَنَرَجُو، أَوْ نَخَافُ، أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى، أَفَنَذْبَحُ بِالْقَتَبِ؟ فَقَالَ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظَّفَرُ، وَسَاخِيزُكُمْ

عَنْهُ: أَمَّا الْبَسَنُ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ» [سبق برقم ٢٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٨].

١٦- بَابُ مَا ذُبِحَ عَلَى النَّصَبِ وَالْأَصْنَامِ

٥٤٩٩- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدَحَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوُحْيُ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُفْرَةَ لَحْمٍ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لَا أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ».

١٧- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ

٥٥٠٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سَفْيَانَ النَّجَلِيِّ قَالَ: «صَحَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَ ذَاتِ يَوْمٍ، فَإِذَا أَنَاسُ قَدْ ذَبَحُوا ضَحَايَاهُمْ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَأَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ حَتَّى صَلَّيْنَا فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ» [سبق برقم ٩٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٠].

١٨- بَابُ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ مِنَ الْقَصَبِ، وَالْمَرْوَةِ، وَالْحَدِيدِ

٥٥٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ سَمِعَ ابْنَ كَعْبٍ بِنِ مَالِكٍ يُخْبِرُ ابْنَ عَمْرِو أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ جَارِيَةَ لَهُمْ كَانَتْ تَزْعَى غَنَمًا بِسَلْعٍ، فَأَبْصُرَتْ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا مَوْتًا، فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: لَا تَأْكُلُوا حَتَّى آتِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْأَلْهُ، أَوْ حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْهِ مِنْ يَسْأَلُهُ، فَآتَى النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ بَعَثَ إِلَيْهِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَكْلِهَا» [سبق برقم ٢٣٠٤].

٥٥٠٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدَ اللَّهِ ﷺ «أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ تَزْعَى غَنَمًا لَهُ بِالْجَبِيلِ الَّذِي بِالشُّوقِ، وَهُوَ بِسَلْعٍ، فَأَصِيبَتْ بِشَاةٍ، فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ، فَذَكَّرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا» [سبق برقم ٢٣٠٤].

٥٥٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لَنَا مُدَى، فَقَالَ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ، لَيْسَ الظُّفْرُ، وَالْبَسَنُ، أَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ، وَأَمَّا الْبَسَنُ فَعَظْمٌ»، وَنَدَّ بَعِيرٌ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ لَهُذِهِ الْإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا» [سبق برقم ٢٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٨].

١٩- بَابُ ذَبِيحَةِ الْمَرْأَةِ وَالْأَمَةِ

٥٥٠٤- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّ امْرَأَةً ذَبَحَتْ شَاةً بِحَجَرٍ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَ بِأَكْلِهَا»، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُخْبِرُ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبٍ ...» بِهَذَا [سبق برقم ٢٣٠٤].

٥٥٠٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ، أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ «أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَزْعَى غَنَمًا بِسَلْعٍ، فَأَصِيبَتْ شَاةٌ مِنْهَا، فَأَدْرَكْتُهَا فَذَبَحْتُهَا بِحَجَرٍ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «كُلُوهَا» [سبق برقم ٢٣٠٤].

٢٠- بَابُ لَا يُذَكَّى بِالسِّنِّ وَالْعَظْمِ وَالظَّفْرِ

٥٥٠٦- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلْ، يَعْنِي: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، إِلَّا السِّنُّ وَالظَّفَرُ» [سبق برقم ٢٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٨].

٢١- بَابُ ذَبِيحَةِ الْأَعْرَابِ وَنَحْوِهِمْ

٥٥٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ حَفْصِ الْمَدَنِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ لَا نَدْرِي أَذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ فَقَالَ: «سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ، وَكُلُّوهُ»، قَالَتْ: وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالْكَفْرِ، تَابَعَهُ عَنْ عَلِيٍّ الدَّرَّأَوَرْدِيِّ، وَتَابَعَهُ أَبُو خَالِدٍ، وَالطَّفَاوِيُّ [سبق برقم ١٢٠٥٧].

٢٢- بَابُ ذَبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَشُحُومِهَا مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ وَغَيْرِهِمْ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ

لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥]، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا بَأْسَ بِذَبِيحَةِ نَصَارِي الْعَرَبِ، وَإِنْ سَمِعْتَهُ يُسَمِّي لِغَيْرِ اللَّهِ فَلَا تَأْكُلْ، وَإِنْ لَمْ تَسْمَعْهُ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ، وَعَلِمَ كُفْرَهُمْ، وَيَذْكُرُ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوَهُ، وَقَالَ الْحَسَنُ، وَإِبْرَاهِيمُ: لَا بَأْسَ بِذَبِيحَةِ الْأَقْلَفِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ طَعَامُهُمْ: ذَبَائِحُهُمْ ٥٥٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجَرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ، فَتَزَوْتُ لِأَخْذِهِ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ» [سبق برقم ٣١٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٢].

٢٣- بَابُ مَا نَدَّ مِنَ الْبَهَائِمِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْوَحْشِ، وَأَجَارَهُ ابْنُ مَسْنُودٍ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا أَعْجَزَكَ مِنَ الْبَهَائِمِ مِمَّا فِي يَدَيْكَ فَهُوَ كَالصَّيْدِ، وَفِي بَعِيرٍ تَرَدَّى فِي بئرٍ مِنْ حَيْثُ قَدَرْتَ عَلَيْهِ، فَذَكِّهِ، وَرَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ، وَابْنُ عُمَرَ، وَعَائِشَةُ ٥٥٠٩- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَأَقْوَى الْعَدُوِّ غَدًا، وَلَيْسَتْ مَعَنَا مَدَى، فَقَالَ: «اعْمَلْ، أَوْ أَرْنِ، مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذَكِّرْ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظَّفَرُ، وَسَأَحْدِثُكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظَّفَرُ فَمَدَى الْحَبْشَةِ»، وَأَصْبَنَّا نَهَبَ إِبِلٍ وَغَنَمٍ، فَذَذَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ، فَافْعَلُوا بِهِ هَكَذَا» [سبق برقم ٢٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٨].

٢٤- بَابُ النَّحْرِ، وَالذَّبْحِ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ: لَا ذَبْحَ، وَلَا نَحْرَ إِلَّا فِي الْمَذْبَحِ وَالْمُنَحْرِ

قُلْتُ: أَيْجُزِي مَا يُذْبَحُ أَنْ أَنْحَرَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، ذَكَرَ اللَّهُ ذَبْحَ الْبَقَرَةِ، فَإِنْ ذَبَحْتَ شَيْئًا يُنْحَرُ جَازَ، وَالنَّحْرُ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَالذَّبْحُ قَطْعُ الْأَوْدَاجِ، قُلْتُ: فَيُخَلَّفُ الْأَوْدَاجُ حَتَّى يَقْطَعَ النَّحْرُ؟ قَالَ: لَا إِخَالَ، وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ نَهَى عَنِ النَّحْرِ، يَقُولُ: يَقْطَعُ مَا دُونَ الْعَظْمِ، ثُمَّ يَدْعُ حَتَّى يَمُوتَ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾، إِلَى: ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٦٧-٧١]، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: الذَّكَاءُ فِي الْحَلْقِ، وَاللَّبَّةُ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنْسٌ: إِذَا قُطِعَ الرَّأْسُ فَلَا بَأْسَ

٥٥١٠- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ امْرَأَتِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها قَالَتْ: «نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ» [إطرافه في: ٥٥١١، ٥٥١٢، ٥٥١٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٢].

٥٥١١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَمِيعٍ عَبْدُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: «ذَبَحْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا، وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ، فَأَكَلْنَاهُ» [سبق برقم ٥٥١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٢].

٥٥١٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: «نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا، فَأَكَلْنَاهُ»، تَابِعَهُ وَكِيعٌ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ فِي النَّحْرِ [سبق برقم ٥٥١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٢].

٢٥- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْمُثَلَّةِ، وَالْمَصْبُورَةِ، وَالْمُجَنَّمَةِ

٥٥١٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَنَسٍ عَلَى الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ، فَرَأَى غُلَمَانًا، أَوْ فِتْيَانًا، نَضَبُوا دَجَاجَةً يَزُمُونَهَا، فَقَالَ أَنَسٌ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُضَبَّرَ الْبَهَائِمُ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٥٦].

٥٥١٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي يَحْيَى رَابِطٌ دَجَاجَةً يَزُمُهَا، فَمَشَى إِلَيْهَا ابْنُ عُمَرَ حَتَّى حَلَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا، وَبِالْغُلَامِ مَعَهُ، فَقَالَ: «ارْجُرُوا غُلَامَكُمْ عَنْ أَنْ يُضَبَّرَ هَذَا الطَّيْرُ لِلْقَتْلِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ «نَهَى أَنْ تُضَبَّرَ بَهِيمَةٌ، أَوْ غَيْرُهَا لِلْقَتْلِ» [إطرافه في: ٥٥١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٥٨].

٥٥١٥- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما فَمَرُّوا بِفَتِيَةٍ، أَوْ بَنَفَرٍ، نَضَبُوا دَجَاجَةً يَزُمُونَهَا، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا»، تَابِعَهُ سُلَيْمَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا الْمُنْهَالُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: «لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ مَثَلَ بِالْحَيَوَانِ»، وَقَالَ عَدِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٥٥١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٥٧، ١٩٥٨].

٥٥١٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ نَهَى عَنِ الثُّهْبَةِ، وَالْمُثَلَّةِ» [سبق برقم ٢٤٧٤].

٢٦- بَابُ لَحْمِ الدَّجَاجِ

٥٥١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ زَهْدِمِ الْجَزَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، يَغْنِي الْأَشْعَرِيَّ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ دَجَاجًا» [سبق برقم ٣١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٩].

٥٥١٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ زَهْدِمِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَزْمِ إِخَاءٍ، فَأَتَيْ بِطَعَامٍ فِيهِ لَحْمُ دَجَاجٍ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ جَالِسٌ أَحْمَرٌ، فَلَمْ يَذُقْ مِنْ طَعَامِهِ، قَالَ: «إِذْنُ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ» قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ أَكَلَ شَيْئًا فَقَذَرْتُهُ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَكُلَهُ، فَقَالَ: إِذْنُ، أَخْبَرْتُكَ، أَوْ أَحَدْتُكَ، «إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ، فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانُ، وَهُوَ يَقْسِمُ نَعْمًا مِنْ

نَعِمَ الصَّدَقَةُ، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، قَالَ: «مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ»، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنَهَبٍ مِنْ إِبِلٍ، فَقَالَ: «أَبْنِ الْأَشْعَرِيُونَ، أَيْنَ الْأَشْعَرِيُونَ؟» قَالَ: فَأَعْطَانَا خَمْسَ ذُودٍ، غُرِّ الدَّرَى، فَلَبَّيْنَا غَيْرَ بَعِيدٍ، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي: نَسِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ تَعَقَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا، فَرَجَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا اسْتَحْمَلْنَاكَ فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، فَظَنَّنَا أَنَّكَ نَسِيتَ يَمِينَكَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ حَمَلَكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَتَحَلَّلْتُهَا» [سبق برقم ٣١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٦].

٢٧- بَابُ لُحُومِ الْخَيْلِ

٥٥١٩- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ **أَسْمَاءَ** قَالَتْ: «نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَاهُ» [سبق برقم ٥٥١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٢].

٥٥٢٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، وَرَخَّصَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ» [سبق برقم ٤٢١٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤١].

٢٨- بَابُ لُحُومِ الْإِنْسِيَّةِ، فِيهِ عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٥٢١- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ، **عَنْ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه (نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ يَوْمَ خَيْبَرَ) [سبق برقم ٨٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦١].

٥٥٢٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ»، تَابَعَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ: عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ [سبق برقم ٨٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦١].

٥٥٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا **عَنْ عَلِيٍّ** رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُتَعَةِ عَامَ خَيْبَرَ وَلُحُومِ حُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ» [سبق برقم ٤٢١٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٧].

٥٥٢٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، وَرَخَّصَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ» [سبق برقم ٤٩١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤١].

٥٥٢٥- ٥٥٢٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيٌّ، **عَنِ النَّبَرَاءِ وَابْنِ أَبِي أُوْفَى** رضي الله عنه قَالَا: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ» [سبق برقم ٤٢٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٨].

٥٥٢٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ أَنَّ **أَبَا ثَعْلَبَةَ** قَالَ: «حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ»، تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيُّ وَعُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، وَقَالَ مَالِكٌ وَمَعْمَرٌ وَالْمَاجِشُونُ، وَيُونُسُ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٦].

٥٥٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ جَاءٌ فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحُمْرَ، ثُمَّ جَاءَهُ جَاءٌ فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحُمْرَ، ثُمَّ جَاءَهُ جَاءٌ فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحُمْرَ، ثُمَّ

جاءه جاء فقال: أُفْنِيتَ الحُمْرُ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَإِنَّهَا رَجَسٌ، فَأَكْفَيْتَ الْقُدُورَ، وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِاللَّحْمِ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٥٥٢٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ: يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ حُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو الْغِفَارِيُّ عِنْدَنَا بِالْبَصْرَةِ، وَلَكِنْ أَبِي ذَاكَ الْبَحْرُ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَقَرَأَ: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوْحِي إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ [الأنعام: ١٤٥].

٢٩- بَابُ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ

٥٥٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ؓ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ»، تَابَعَهُ يُونُسُ، وَمَعْمَرٌ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَالْمَاجِشُونُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ [طرفاه في: ٥٧٨٠، ٥٧٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٢].

٣٠- بَابُ جُلُودِ الْمَيْتَةِ

٥٥٣١- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُيَيْنَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ؓ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: «هَلَّا اسْتَمْتَعْتُمْ بِأَهَابِهَا؟» قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، قَالَ: «إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا» [سبق برقم ١٤٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٣].

٥٥٣٢- حَدَّثَنَا خَطَّابُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجَلَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ؓ يَقُولُ: «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِعُزْزٍ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: «مَا عَلَى أَهْلِهَا لَوْ انْتَفَعُوا بِأَهَابِهَا؟» [سبق برقم ١٤٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٣].

٣١- بَابُ الْمَسْكِ

٥٥٣٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَمَارَةُ بْنُ الْقُقَعَاءِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلَمُهُ يَدْمَى، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكٍ» [سبق برقم ٢٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٦].

٥٥٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؓ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُخْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَتَبَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكَبِيرِ إِمَّا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً» [سبق برقم ٢١٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٢٨].

٣٢- بَابُ الْأَرْزَبِ

٥٥٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ؓ قَالَ: «أَنْفَجْنَا أَرْزَبًا وَنَحْنُ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، فَسَعَى الْقَوْمُ فَلَعَبُوا، فَأَخَذْتُهَا فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، فَذَبَحَهَا فَبَعَثَ بِوَرَكَيْهَا، أَوْ قَالَ: بِفَخْذَيْهَا، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَبِلَهَا» [سبق برقم ٢٥٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٥٣].

٣٣- بَابُ الصَّبِّ

٥٥٣٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الضَّبُّ لَسْتُ أَكُلُهُ، وَلَا أَحَرِّمُهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٣، ١٩٤٤].

٥٥٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ «أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَبْتَئِ مَيْمُونَةَ، فَأَتَيْ بِضْبٍ مَخْنُودٍ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ: أَخْبِرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ، فَقَالُوا: هُوَ ضَبٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَفَعَ يَدَهُ، فَقُلْتُ: أَحَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ»، قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَزْتُهُ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ» [سبق برقم ٥٣٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٦].

٣٤- بَابُ إِذَا وَقَعَتِ الْفَارَةُ فِي السَّمَنِ الْجَامِدِ، أَوْ الذَّائِبِ

٥٥٣٨- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُهُ عَنْ مَيْمُونَةَ «أَنَّ فَارَةً وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا فَقَالَ: «أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَكُلُّوهُ»، قِيلَ لِسُفْيَانَ: فَإِنْ مَعَمَرًا يُحَدِّثُهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ إِلَّا: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ: وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مِرَارًا» [سبق برقم ٢٣٥].

٥٥٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الدَّابَّةِ تَمُوتُ فِي الزَّيْتِ وَالسَّمَنِ وَهُوَ جَامِدٌ، أَوْ غَيْرِ جَامِدٍ، الْفَارَةُ، أَوْ غَيْرَهَا، قَالَ: بَلَّغْنَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِفَارَةٍ مَاتَتْ فِي سَمْنٍ، فَأَمَرَ بِمَا قَرُبَ مِنْهَا فَطَرَحَ، ثُمَّ أَكَلَ» عَنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [سبق برقم ٢٣٥].

٥٥٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنه قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَارَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ، فَقَالَ: «أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَكُلُّوهُ» [سبق برقم ٢٣٥].

٣٥- بَابُ الْوَسْمِ، وَالْعَلَمِ فِي الصُّورَةِ

٥٥٤١- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تُعَلَّمَ الصُّورَةُ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ»، تَابَعَهُ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا الْعَنْقَرِيُّ عَنْ حَنْظَلَةَ، وَقَالَ: «تَضْرَبُ الصُّورَةُ».

٥٥٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَخٍ لِي يُحْتَكُّهُ، وَهُوَ فِي مَرْبِدٍ لَهُ، فَرَأَيْتُهُ يَسِمُ شَاةً، حَسِبْتُهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا» [سبق برقم ١٥٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢١١٩].

٣٦- بَابُ إِذَا أَصَابَ قَوْمٌ غَنِيمَةً، فَذَبَحَ بَعْضُهُمْ غَنَمًا، أَوْ إِبِلًا بِغَيْرِ أَمْرِ أَصْحَابِهَا، لَمْ تَوَكَّلْ

لِحَدِيثِ زَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ طَاوُسٌ، وَعِكْرَمَةُ فِي ذَبِيحَةِ السَّارِقِ: اطْرَحُوهُ

٥٥٤٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ زَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّا نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا، وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى، فَقَالَ: «مَا أَنَهَرِ الدَّمَ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلُّوهُ، مَا لَمْ يَكُنْ سِنٌّ، وَلَا ظَفَرٌ، وَسَاحِدَتُكُم عَنْ ذَلِكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظَّفَرُ فَمُدَى الْحَبِشَةِ»، وَتَقَدَّمَ سَرَعَانُ النَّاسِ فَأَصَابُوا مِنَ الْغَنَائِمِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي آخِرِ النَّاسِ، فَتَضَبَّوْا قُدُورًا، فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِئْتُ، وَقَسَمَ بَيْنَهُمْ، وَعَدَلَ بَعِيرًا بِعَشْرِ شِيَاهِ، ثُمَّ نَدَى بَعِيرٍ مِنْ أَوَائِلِ الْقَوْمِ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ خَيْلٌ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ

كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا فَعَلَ مِنْهَا هَذَا، فَأَفْعَلُوا مِثْلَ هَذَا» [سبق برقم ٢٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٨].

٣٧- باب إِذَا نَدَّ بَعِيرٌ لِقَوْمٍ، فَرَمَاهُ بَعْضُهُمْ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، فَأَرَادَ إِصْلَاحَهُمْ، فَهُوَ جَائِزٌ لَخَبَرِ رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٥٤٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّنَافِيسِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَبِيصٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَنَدَّ بَعِيرٌ مِنَ الْإِبِلِ، قَالَ: فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ لَهَا أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا عَلَيْكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَكُونُ فِي الْمَغَازِي، وَالْأَشْفَارِ، فَتُرِيدُ أَنْ نَذْبَحَ فَلَا تَكُونُ مُدَيٍّ، قَالَ: «أَرْنِ مَا نَهَرَ، أَوْ أَنْهَرَ، الدَّمُ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ، غَيْرَ السِّنِّ، وَالظُّفْرِ، فَإِنَّ السِّنَّ عَظْمٌ، وَالظُّفْرَ مُدَى الْحَبَشَةِ» [سبق برقم ٢٤٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٨].

٣٨- باب أَكَلَ الْمُضْطَرُّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ

وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنَّ كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ * إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٧٢-١٧٣]، وَقَالَ: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾ [المائدة: ٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ * وَمَا لَكُمْ أَنْ لَا تَأْكُلُوا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَضَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنْ كَثِيرًا لِيُضِلُّوا بِأَهْوَائِهِمْ بَغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١١٨-١١٩]، وَقَوْلُهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رَجَسٌ أَوْ فِسْقًا أَوْ أَهْلَ لَغْوٍ لِلَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، وَقَالَ: ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِنَّ كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ، وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التحل: ١١٤-١١٥].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٣ - كتاب الأضاحي

١- باب سنّة الأضحية، وقال ابنُ عمر: هي سنّة ومغروفة

٥٥٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدِ الْإِيَامِيِّ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ **النَّبِيِّ** ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُضَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنُتَحَرَّ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ التُّسْكِ فِي شَيْءٍ»، فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ، وَقَدْ ذَبَحَ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي جَذْعَةً، فَقَالَ: «أَذْبَحْهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ»، قَالَ مُطَرِّفٌ، عَنْ عَامِرٍ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ: «مَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ ثُمَّ نُسَكُهُ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ». [سبق برقم ٩٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦١].

٥٥٤٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ **أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** ﷺ: قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسْكُهُ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ» [سبق برقم ٩٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٢].

٢- باب قِسْمَةِ الْإِمَامِ الْأَضَاحِيِّ بَيْنَ النَّاسِ

٥٥٤٧- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ **عُفَّةِ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ** قَالَ: «قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ضَحَايَا، فَصَارَتْ لِعُفَّةٍ جَذْعَةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَارَتْ لِي جَذْعَةً، قَالَ: «صَحِّحْ بِهَا» [سبق برقم ٢٣٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٥].

٣- بابُ الْأَضْحِيَةِ لِلْمُسَافِرِ وَالنِّسَاءِ

٥٥٤٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَحَاضَتْ بِسَرَفٍ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَ مَكَّةَ، وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: «مَا لَكَ، أَنْفَسْتَ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَأَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ»، فَلَمَّا كُنَّا بِمِنَى أَتَيْتُ بِلَحْمٍ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: «ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ بِالْبَقَرِ» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

٤- باب ما يُشْتَهَى مِنَ اللَّحْمِ يَوْمَ النَّحْرِ

٥٥٤٩- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ غُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ **أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** ﷺ: قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ: «مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ جِزْرَانَهُ، وَعِنْدِي جَذْعَةٌ خَيْرٌ مِنْ سَاتِي لَحْمٍ، فَرَخَّصْ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَلَا أَدْرِي أَبْلَغْتَ الرُّخْصَةَ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا، ثُمَّ «انْكَفَأَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كَبْشَيْنِ فَذَبَحَهُمَا»، وَقَامَ النَّاسُ إِلَى غَنِيمَةٍ فَتَوَزَّعُوا، أَوْ قَالَ فَتَجَزَّعُوا» [سبق برقم ٩٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٢].

٥- باب من قال: الْأَضْحَى يَوْمَ النَّحْرِ

٥٥٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ

أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حَرَمٌ: ثَلَاثُ مَوَالِيَاتٍ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمَحَرَّمُ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «الْأَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «(أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟)» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «الْأَيْسَ الْبَلَدَةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «(فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟)» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «الْأَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «(فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَخْسِيُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَتَسْتَلْقُونَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مِنْ سَمِيعَةٍ»، فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ: صَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» [سبق برقم ٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٩].

٦- بَابُ الْأَضْحَى وَالنَّحْرِ بِالْمُصَلَّى

٥٥٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ رضي الله عنه عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ» قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: «يَعْنِي مَنْحَرَ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٩٨٢].

٥٥٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ كَثِيرٍ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْبَحُ، وَيَنْحَرُ بِالْمُصَلَّى» [سبق برقم ٩٨٢].

٧- بَابُ أَضْحِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، وَيَذْكُرُ سَمِينَيْنِ

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ قَالَ: كُنَّا نُسَمِّنُ الْأَضْحِيَّةَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُسَمِّنُونَ

٥٥٥٣- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ، وَأَنَا أُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ» [أطرافه في: ٥٥٥٤، ٥٥٥٨، ٥٥٦٤، ٧٣٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٦].

٥٥٥٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ «تَابَعَهُ وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ، وَحَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ. [سبق برقم ٥٥٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٦].

٥٥٥٥- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ صَحَابًا، فَبَقِيَ عَثُودٌ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ضَحِّحْ بِهِ أَنْتَ» [سبق برقم ٢٣٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٥].

٨- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي بُرْدَةَ: ضَحِّ بِالْجَذَعِ مِنَ الْمَعَزِ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ

٥٥٥٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَطْرَفٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: ضَحَّى خَالٌ لِي يَقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَاتِكَ شَاءَ لَحْمٍ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدِي دَاجِنًا جَذَعَةً مِنَ الْمَعَزِ، قَالَ: «اذْبَحْهَا، وَلَا تَصْلَحْ لِغَيْرِكَ»، ثُمَّ قَالَ:

«مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَذْبَحُ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسْكُهُ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ»، تَابَعَهُ غُبَيْدَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَتَابَعَهُ وَكِيعٌ عَنْ حُرَيْثٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَقَالَ عَاصِمٌ، وَدَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: عِنْدِي عَنَاقُ لَبْنٍ، وَقَالَ زُبَيْدٌ، وَفِرَاشٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: «عِنْدِي جَذَعَةٌ»، وَقَالَ أَبُو الْأَحْوَصِ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ: «عَنَاقُ جَذَعَةٌ»، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: «عَنَاقُ جَذَعٌ، عَنَاقُ لَبْنٍ» [سبق برقم ٩٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦١].

٥٥٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَحْفَةَ، **عَنِ النَّبَاءِ** قَالَ: «ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ»، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْدَلْهَا»، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَذَعَةٌ، قَالَ شُعْبَةُ، وَأَخْبَسَهُ قَالَ: «هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَةٍ»، قَالَ: «اجْعَلْهَا مَكَانَهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ»، وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: «عَنَاقُ جَذَعَةٌ» [سبق برقم ٩٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦١].

٩- بَابُ مَنْ ذَبَحَ الْأَضَاحِيَّ بِيَدِهِ

٥٥٥٨- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، **عَنْ أَنَسٍ** قَالَ: «ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا: يُسَمِّي، وَيَكْبِرُ، فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ» [سبق برقم ٥٥٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٦].

١٠- **بَابُ مَنْ ذَبَحَ ضَحِيَّةَ غَيْرِهِ، وَأَعَانَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ فِي بَدَنَتِهِ، وَأَمَرَ أَبُو مُوسَى بَنَاتِهِ أَنْ يُضَحِّيْنَ بِأَيْدِيهِنَّ**

٥٥٥٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَرَفٍ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مَا لَكَ، أَنْفَسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «هَذَا أَمْرُ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، أَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ، وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

١١- بَابُ الذَّبْحِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

٥٥٦٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي زُبَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، **عَنِ النَّبَاءِ** ﷺ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَحْطُبُ فَقَالَ: «إِنْ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرُ، فَمَنْ فَعَلَ هَذَا فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ نَحَرَ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ يَقْدَمُهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ الشُّسْكِ فِي شَيْءٍ» فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَةٍ، فَقَالَ: «اجْعَلْهَا مَكَانَهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ، أَوْ تُوفِي، عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» [سبق برقم ٩٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦١].

١٢- بَابُ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَعَادَ

٥٥٦١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، **عَنْ أَنَسٍ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَعُدَّ» فَقَالَ رَجُلٌ: هَذَا يَوْمٌ يُسْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ هَنَةً مِنْ جِزَانِهِ، فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَذَرَهُ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْنِ، فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَا أَذْرِي بَلَعْتَ الرُّخْصَةَ أَمْ لَا؟ ثُمَّ انْكَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ، يَغْنِي فَذَبَحَهُمَا، ثُمَّ انْكَأَ النَّاسُ إِلَى غَنِيمَةٍ فَذَبَحُوهَا» [سبق برقم ٩٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٢].

٥٥٦٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ سَفْيَانَ النَّبْلِيَّ قَالَ: «شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَلْيُعِدْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ» [سبق برقم ٩٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٢].

٥٥٦٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فَرَّاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا، فَلَا يَذْبَحُ حَتَّى يَنْصَرِفَ»، فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلْتُ، فَقَالَ: «هُوَ شَيْءٌ عَجَلْتُهُ»، قَالَ: فَإِنْ عِنْدِي جَذَعَةٌ هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَتَيْنِ، أَذْبَحُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، ثُمَّ لَا تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ»، قَالَ عَامِرٌ: هِيَ خَيْرٌ نَسِيكَتِهِ» [سبق برقم ٩٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦١].

١٣- بَابُ وَضْعِ الْقَدَمِ عَلَى صَفْحِ الذَّبِيحَةِ

٥٥٦٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصْحِي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، وَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَتَيْهِمَا، وَيَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ» [سبق برقم ٥٥٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٦].

١٤- بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الذَّبْحِ

٥٥٦٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «صَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى، وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صَفَاحِهِمَا» [سبق برقم ٥٥٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٦].

١٥- بَابُ إِذَا بَعَثَ بِهِدْيِهِ لِيَذْبَحَ لَمْ يَحْرَمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

٥٥٦٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ فَقَالَ لَهَا: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ رَجُلًا يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَيَجْلِسُ فِي الْمِضْرِبِ، فَيُوصِي أَنْ تُقْلَدَ بَدَنَتُهُ، فَلَا يَزَالُ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ مُحْرَمًا حَتَّى يَجِلَّ النَّاسُ، قَالَ: فَسَمِعْتُ تَصْفِيْقَهَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ، فَقَالَتْ: «لَقَدْ كُنْتُ أَقْتُلُ قَلَابِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَبْعَثُ هَدْيَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَمَا يَحْرَمُ عَلَيْهِ مِمَّا حَلَّ لِلرِّجَالِ مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى يَزْجَعَ النَّاسُ» [سبق برقم ١٦٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢١].

١٦- بَابُ مَا يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ، وَمَا يَنْتَرَوْدُ مِنْهَا

٥٥٦٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمَرُو، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُنَّا نَنْتَرَوْدُ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ» وَقَالَ غَيْرُ مَرَّةٍ: «الْأُحُومُ الْهَدْيُ» [سبق برقم ١٧١٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٧٢].

٥٥٦٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ أَنَّ ابْنَ حَبَابٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَ غَائِبًا فَقَدِمَ، فَقَدِمَ إِلَيْهِ لَحْمٌ، قَالُوا: هَذَا مِنْ لَحْمِ ضَحَايَانَا، فَقَالَ: أَخْرَوْهُ لَا أَذَوْفُهُ، قَالَ: ثُمَّ قُمْتُ فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتِيَ أَخِي أَبَا قَتَادَةَ، وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ» [سبق برقم ٣٩٩٧].

٥٥٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَفْكَعِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ صَحَّى مِنْكُمْ، فَلَا يُضْبِحَنَّ بَعْدَ ثَالِثَةٍ، وَبَقِيَ فِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ»، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، قَالُوا: يَا

رَسُولَ اللَّهِ ، نَفْعُلْ كَمَا فَعَلْنَا الْعَامَ الْمَاضِي ؟ قَالَ : «كُلُوا ، وَأَطْعُمُوا ، وَادْخِرُوا ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٧٤].

٥٥٧٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ : «الْضَّحِيَّةُ كُنَّا نُمْلِحُ مِنْهُ ، فَتَقَدَّمُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : «لَا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» ، وَلَيْسَتْ بِعَزِيمَةٍ ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ نَطْعِمَ مِنْهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ» [سبق برقم ٥٤٢٣ ، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٠].

٥٥٧١- حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الْأَضْحَى **مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** ، «فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْعِيدَيْنِ : أَمَّا أَحَدُهُمَا ، فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَيَوْمُ تَأْكُلُونَ نُسُكَكُمْ»» [سبق برقم ١٩٩٠ ، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٧].

٥٥٧٢- قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : ثُمَّ **شَهِدْتُ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ** ، وَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ» .

٥٥٧٣- قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : ثُمَّ **شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** «فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلَاثٍ» ، وَعَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ نَحْوَهُ [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٩].

٥٥٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَمِّهِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُوا مِنَ الْأَضَاحِيِّ ثَلَاثًا» ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَأْكُلُ بِالرَّيْتِ حِينَ يَنْفِرُ مِنْ مَنَى مِنْ أَجْلِ لُحُومِ الْهَدْيِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٧٠].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٤ - كتاب الأشربة.

١ - باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

٥٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِمَ فِي الْآخِرَةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٣].

٥٥٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِإِيلِيَاءَ بَقْدَحِينَ مِنْ خَمْرٍ، وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا، ثُمَّ أَخَذَ اللَّبَنَ، فَقَالَ جَبْرِيلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَذَاكَ لِلْفِطْرَةِ، وَلَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ، تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، وَابْنُ الْهَادِ، وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ [سبق برقم ٣٣٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨].

٥٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ غَيْرِي، قَالَ: «مَنْ أَشْرَاطَ السَّاعَةِ أَنْ يَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَقِلَّ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا، وَتُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِحُمْسِينَ امْرَأَةً قِيمَهُنَّ رَجُلًا وَاحِدًا» [سبق برقم ٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧١].

٥٥٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولَانِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يُزْنِي الزَّانِي حِينَ يُزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ثُمَّ يَقُولُ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُلْحِقُ مَعَهُ: «وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ فِيهَا حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ» [سبق برقم ٢٤٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧].

٢ - باب الخمر من العنب وغيره

٥٥٧٩ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، هُوَ ابْنُ مِعْوَلٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، وَمَا بِالْمَدِينَةِ مِنْهَا شَيْءٌ» [سبق برقم ٤٦١٦].

٥٥٨٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «حُرِّمَتْ عَلَيْنَا الْخَمْرُ حِينَ حُرِّمَتْ، وَمَا نَجِدُ، يَعْنِي بِالْمَدِينَةِ، خَمْرُ الْأَعْنَابِ إِلَّا قَلِيلًا، وَعَامَّةُ خَمْرِنَا الْبُسْرُ، وَالتَّمْرُ» [سبق برقم ٢٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٨١].

٥٥٨١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: عُمَرُ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ: الْعَنْبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ» [سبق برقم ٤٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣٢].

٣- بَابُ نَزْلِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ

٥٥٨٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ، وَأَبَا طَلْحَةَ، وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ مِنْ فَضِيخِ زَهْوٍ، وَتَمْرٍ، فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: قُمْ يَا أَنَسُ، فَأَهْرِقْهَا، فَأَهْرِقْتُهَا» [سبق برقم ٢٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٨٠].

٥٥٨٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: «كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أَسْقِيهِمْ، عُمُومِي، وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ: الْفَضِيخُ، فَقِيلَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، فَقَالُوا: أَكْفَيْتُهَا، فَكَفَّاتُهَا» قُلْتُ لَأَنَسٍ: مَا شَرَابُهُمْ؟ قَالَ: «الرُّطْبُ، وَبُسْرٌ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ: وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ، فَلَمْ يُكْرَ أَنَسُ، وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: «كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ» [سبق برقم ٢٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٨٠].

٥٥٨٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَعْشَرٍ الْبَرَاءُ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عُيَيْدٍ اللَّهَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ «أَنَّ الْخَمْرَ حُرِّمَتْ، وَالْخَمْرُ يَوْمَئِذٍ الْبُسْرُ، وَالتَّمْرُ» [سبق برقم ٢٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٨٠، ١٩٨١].

٤- بَابُ الْخَمْرِ مِنَ الْعَسَلِ، وَهُوَ الْبُتْعُ، وَقَالَ مَعْنٍ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنِ الْفُقَاعِ فَقَالَ:

إِذَا لَمْ يُسَكَّرْ، فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَقَالَ ابْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ: سَأَلْنَا عَنْهُ فَقَالُوا: لَا يُسَكَّرُ، لَا بَأْسَ بِهِ
٥٥٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْبُتْعِ فَقَالَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ» [سبق برقم ٢٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠١].

٥٥٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبُتْعِ، وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرَبُونَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ» [سبق برقم ٢٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠١].

٥٥٨٧- وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّبِيدُوا فِي الدُّبَاءِ، وَلَا فِي الْمَرْقَتِ»، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهَا: «الْحَنْتَمَ، وَالتَّقِيرَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٩٢، ١٩٩٣].

٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْخَمْرَ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ مِنَ الشَّرَابِ

٥٥٨٨- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التِّيمِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: الْعَنْبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ، وَثَلَاثٌ وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا: الْجَدُّ، وَالْكَالَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الزُّبَا»، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا عُمَرَ فَشَيْءٌ يُصْنَعُ بِالسِّنْدِ مِنَ الْأَرَزِ، قَالَ: ذَاكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ قَالَ: عَلَى عَهْدِ عُمَرَ، وَقَالَ حِجَاجٌ عَنْ حَبَّادٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ مَكَانَ الْعَنْبِ: «الزَّبِيبُ» [سبق برقم ٤٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣٢].

٥٥٨٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «الْخَمْرُ تُصْنَعُ مِنْ خَمْسَةِ: مِنَ الزَّبِيبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالْعَسَلِ»

٦- باب ما جاء فيمن يستحل الخمر، ويسميه بغير اسمه.

٥٥٩٠ - وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنَا عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ الْكَلَابِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنْمٍ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: **حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ، أَوْ أَبُو مَالِكٍ - الْأَشْعَرِيُّ وَاللَّهُ مَا كَذَبَنِي، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ: الْحَرَّ، وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ، وَالْمَعَازِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارْحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ، يَغْنِي الْفَقِيرَ، لِحَاجَةٍ فَيَقُولُوا: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُفِيهِهُمْ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ، وَيَمْسُخُ آخَرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».**

٧- باب الانتباز في الأوعية والنور

٥٥٩١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ: **أَتَى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ «فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غُرْسِهِ، فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ، وَهِيَ الْعَرُوسُ، قَالَتْ: أَتَذْرُونِ مَا سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَتَقَعْتُ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي ثَوْرٍ»** [سبق برقم ٥١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٦].

٨- باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النهي

٥٥٩٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ **عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الظُّرُوفِ**» فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِنَّهُ لَا بُدَّ لَنَا مِنْهَا، قَالَ: «**فَلَا إِذَا**»، وَقَالَ خَلِيفَةُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا، وَقَالَ فِيهِ: «**لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَوْعِيَةِ**».

٥٥٩٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «**لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَسْقِيَةِ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً، فَرَخَّصَ لَهُمْ فِي الْجَرِّ غَيْرِ الْمُرْقَتِ**» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٠].

٥٥٩٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ **عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «**نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْمُرْقَتِ**»، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ **بِهَذَا** [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٩٤].

٥٥٩٥ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ: **هَلْ سَأَلْتَ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا يُكْرَهُ أَنْ يُتَبَذَّ فِيهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: يَا أُمَ الْمُؤْمِنِينَ، عَمَّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُتَبَذَّ فِيهِ؟ قَالَتْ: «نَهَانَا فِي ذَلِكَ أَهْلُ الْبَيْتِ أَنْ نَتَبَذَّ فِي الدُّبَاءِ، وَالْمُرْقَتِ» قُلْتُ: أَمَا ذَكَرْتَ الْجَرَّ وَالْحَنْتَمَ؟ قَالَ: إِنَّمَا أَحَدْتُكَ مَا سَمِعْتُ، أَفَأَحَدْتُ مَا لَمْ أَسْمَعْ؟** [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٩٥].

٥٥٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: **سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «**نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ**»، قُلْتُ: أَتَشْرَبُ فِي الْأَبْيَضِ؟ قَالَ: لَا.

٩- باب نقيع التمر ما لم يسكر

٥٥٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَارِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ **أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ «دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِعُرْسِهِ، فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ يَوْمَئِذٍ،**

وَهِيَ الْعَرُوسُ»، فَقَالَتْ: هَلْ تَذَرُونَ مَا أَنْقَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ «أَنْقَعْتُ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ» [سبق برقم ٥١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٦].

١٠- باب الباذق، ومن نهى عن كل مسكرٍ من الأشربة، ورأى عمر، وأبو عبيدة ومعاذ شرب
الطلأ على الثلث، وشرب البراء، وأبو جحيفة على التصف، وقال ابن عباس: اشرب العصير ما دام طرياً، وقال عمر: وجدت من عبيد الله ريح شراب، وأنا سائل عنه، فإن كان يسكر جلدته
٥٥٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الْجَوَيْرِيَّةِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ الْبَازِقِ فَقَالَ: «سَبَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ الْبَازِقَ، فَمَا أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ، قَالَ: الشَّرَابُ الْحَلَالُ الطَّيِّبُ، قَالَ: لَيْسَ بَعْدَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ إِلَّا الْحَرَامُ الْخَبِيثُ».

٥٥٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُورٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ» [سبق برقم ٤٩١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٤].

١١- باب من رأى أن لا يخلط البسر والتمر إذا كان مسكراً، وأن لا يجعل إدامين في إدام
٥٦٠٠- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنِّي لَأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ، وَأَبَا دُجَانَةَ، وَسُهَيْلَ ابْنَ الْبَيْضَاءِ خَلِيطَ بُسْرِ، وَتَمْرٍ، إِذْ حُرِمَتِ الْخَمْرُ، فَقَذَفْتُهَا وَأَنَا سَاقِيهِمْ وَأَصْغَرُهُمْ، وَإِنَّا نَعُدُّهَا يَوْمَئِذٍ الْخَمْرَ»، وَقَالَ عُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ سَمِعَ أَنَسًا [سبق برقم ٢٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٨٠].

٥٦٠١- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الزَّيْبِ، وَالتَّمْرِ، وَالبُسْرِ، وَالرُّطْبِ» [أخرجه مسلم، برقم ١٩٨٦].

٥٦٠٢- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، مَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ التَّمْرِ وَالزَّهْوِ، وَالتَّمْرِ وَالزَّيْبِ، وَلْيُنْبَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ» [أخرجه مسلم، برقم ١٩٨٨].

١٢- باب شرب اللبن، وقول الله ﷻ: ﴿يُخْرِجُ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾ [النحل: ٦٦]
٥٦٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بَقْدَحَ لَبَنٍ، وَقَدَحَ خَمْرٍ» [سبق برقم ٣٣٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨].
٥٦٠٤- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ سَمِعَ سُفْيَانَ، أَخْبَرَنَا سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ: «شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبَ» فَكَانَ سُفْيَانُ رُبَّمَا قَالَ: «شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ، فَإِذَا وَقَفَ عَلَيْهِ قَالَ: هُوَ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ» [سبق برقم ١٦٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٣].

٥٦٠٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ، رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّبِيعِ»، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا خَمْرَتُهُ، وَلَوْ أَنَّ تَعَرَّضَ عَلَيْهِ عُودًا» [لطفه في: ٥٦٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠١١].

٥٦٠٦- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَذْكُرُ - أَرَاهُ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ: رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنَ النَّبِيعِ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا خَمْرَتُهُ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُودًا»، وَحَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا [سبق برقم ٥٦٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠١١].

٥٦٠٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَسَنٍ، أَخْبَرَنَا الشُّعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «مَرَرْنَا بِرَاعٍ، وَقَدْ عَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ ﷺ: فَحَلَبْتُ كُتْبَةً مِنْ لَبَنٍ فِي قَدَحٍ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ، وَأَنَا سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشَمٍ عَلَى فَرَسٍ، فَدَعَا عَلِيَهُ، فَطَلَبَ إِلَيْهِ سُرَاقَةُ أَنْ لَا يَدْعُو عَلَيْهِ، وَأَنْ يَرْجِعَ فَفَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ» [سبق برقم ٢٤٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٩].

٥٦٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الصَّدَقَةُ اللَّفْحَةُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةً، وَالشَّاةُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةً، تَعْدُو بِإِنَاءٍ، وَتَرُوحُ بِآخَرٍ» [سبق برقم ٢٦٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٩، ١٠٢٠].

٥٦٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، فَمَضْمَضَ وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسْمًا» [سبق برقم ٢١١، وأخرجه مسلم، برقم ٣٥٨].

٥٦١٠ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُفِعَتْ إِلَى السِّدْرَةِ، فَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ، فَأَمَّا الظَّاهِرَانِ: فَالْيَلِيلُ، وَالْفَرَاتُ، وَأَمَّا الْبَاطِنَانِ، فَالنَّهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، فَأَتَيْتُ بِثَلَاثَةِ أَقْدَاحٍ: قَدَحٌ فِيهِ لَبَنٌ، وَقَدَحٌ فِيهِ عَسَلٌ، وَقَدَحٌ فِيهِ خَمْرٌ، فَأَخَذْتُ الَّذِي فِيهِ اللَّبَنُ فَشَرِبْتُ، فَقِيلَ لِي: أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ أَنْتَ وَأَمْتُكَ»، وَقَالَ هِشَامٌ، وَسَعِيدٌ، وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَعْصَعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَنْهَارِ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا ثَلَاثَةَ أَقْدَاحٍ» [سبق برقم ٣٥٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢].

١٣ - بَابُ اسْتِغْدَابِ الْمَاءِ

٥٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِي بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُ حَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ»، قَالَ أَنَسُ: «فَلَمَّا نَزَلْتُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنْ أَحَبَّ مَالِي إِلَيَّ بَيْرُ حَاءَ، وَإِنِّهَا صَدَقَةُ اللَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا، وَذَخَرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، أَوْ رَائِحٌ - شَكَّ عَبْدُ اللَّهِ -، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفَعَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَفِي بَنِي عَمِّهِ، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى: «(رَائِحٌ)» [سبق برقم ١٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٨].

١٤ - بَابُ شُرْبِ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ

٥٦١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ «أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، وَأَتَى دَارَهُ، فَحَلَبْتُ شَاةً، فَشَبْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبُئْرِ، فَتَنَاولَ الْقَدَحَ، فَشَرِبَ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ، ثُمَّ قَالَ:

«الْأَيْمَنَ فَلَا يَمْنَنَ» [سبق برقم ٢٣٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٢٩].

٥٦١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي سُنَّتِهِ، وَإِلَّا كَرَعْنَا»، قَالَ: وَالرَّجُلُ يَحْوُلُ الْمَاءَ فِي حَائِطِهِ، قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي مَاءٌ بَائِتٌ، فَاَنْطَلِقُ إِلَى الْعَرِيشِ، قَالَ: فَاَنْطَلَقْتُ بِهِمَا، فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاخِلِهِ لَهُ، قَالَ: فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ شَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ» [طرفه في: ٥٦٢١].

١٥- باب شراب الحلواء والغسل، وقال الزهري لا يحل شرب بول الناس لشدة تنزل
لأنه رجس، قال الله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾ [المائدة: ٥]، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي السَّكْرِ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيَمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ

٥٦١٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْحَلَوَاءُ وَالْعَسَلُ» [سبق برقم ٤٩١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٤].

١٦- باب الشرب قائما

٥٦١٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ، قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ رضي الله عنه عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ، فَشَرِبَ قَائِمًا، فَقَالَ: «إِنْ نَاسًا يَكْرَهُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ» [طرفه في: ٥٦١٦].

٥٦١٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه «أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَتَى بِمَاءٍ، فَشَرِبَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضْلَهُ، وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ نَاسًا يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قَائِمًا، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ» [سبق برقم ٥٦١٥].

٥٦١٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ قَائِمًا مِنْ زَمْزَمَ» [سبق برقم ١٦٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٢٧].

١٧- باب من شرب وهو واقف على بغيره

٥٦١٨- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ «أَنَّهَا أُرْسِلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِقَدَحٍ لَبَنٍ، وَهُوَ واقف عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ، فَشَرِبَهُ»، زَادَ مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ: «عَلَى بَعِيرِهِ» [سبق برقم ١٦٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٣].

١٨- باب الأيمن فالأيمن في الشرب

٥٦١٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَلَبْنَ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَغْرَابِيٌّ، وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ، ثُمَّ أُعْطِيَ الْأَغْرَابِيُّ، وَقَالَ: «الْأَيْمَنَ الْأَيْمَنَ» [سبق برقم ٢٣٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٢٩].

١٩- باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليُعطى الأكبر؟

٥٦٢٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه «أَنَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَيْ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ بَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْتُنِي لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: «فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ» [سبق برقم ٢٣٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٣٠].

٢٠- بَابُ الْكَرْعِ فِي الْحَوْضِ

٥٦٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَاحِبُهُ، فَرَدَّ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَهِيَ سَاعَةٌ حَارَّةٌ، وَهُوَ يُحَوِّلُ فِي حَائِطٍ لَهُ، يَغْنِي الْمَاءُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَتَّةٍ، وَإِلَّا كَرَعْنَا»، وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ فِي شَتَّةٍ، فَانْطَلَقَ إِلَى الْعَرِيشِ، فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ مَاءً، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَ فَشَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ» [سبق برقم ٥٦١٣].

٢١- بَابُ خُدْمَةِ الصَّغَارِ الْكِبَارِ

٥٦٢٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أَسْقِيهِمْ، عُمُومِي وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ، الْفَضِيخُ، فَقِيلَ: خَرَمْتَ الْخَمْرُ، فَقَالَ: أَكْفَفُهَا، فَكَفَانَا» قُلْتُ لِأَنَسٍ: مَا شَرَابُهُمْ؟ قَالَ: «رُطْبٌ، وَبُسْرٌ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ: «وَكَاَنْتَ خَمْرُهُمْ»، فَلَمْ يُنْكِرْ أَنَسٌ، وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: «كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ» [سبق برقم ٢٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٨٠].

٢٢- بَابُ تَغْطِيَةِ الْإِنَاءِ

٥٦٢٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ، أَوْ أَمْسَيْتُمْ، فَكُفُّوا صَيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحَلُّوهُمْ، فَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مَغْلَقًا، وَأَوْكُوا قَرَبَكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَخَمِّرُوا آيَاتِكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ أَنَّ تَعَرَّضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا، وَأَطْفَأُوا مَصَابِيحَكُمْ» [سبق برقم ٣٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠١٢، ٢٠١٣].

٥٦٢٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَطْفَأُوا الْمَصَابِيحَ إِذَا رَقَدْتُمْ، وَغَلِّقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَخَمِّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ، وَأَحْسِبْهُ قَالَ:، وَلَوْ بَعُودَ تَعَرَّضُهُ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٣٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠١٢].

٢٣- بَابُ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ

٥٦٢٥- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ، يَعْنِي أَنْ تُكْسَرَ أَفْوَاهُهَا فَيُشْرَبَ مِنْهَا» [طرفه في: ٥٦٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٢٣].

٥٦٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ»،

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ مَعْمَرٌ، أَوْ غَيْرُهُ: «هُوَ الشَّرْبُ مِنْ أَفْوَاهِهَا» [سبق برقم ٥٦٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٢٣].

٢٤- بَابُ الشَّرْبِ مِنْ فِيهِ السَّقَاءُ

٥٦٢٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ لَنَا عِكْرِمَةُ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَشْيَاءٍ قَصَارَ حَدَّثَنَا بِهَا أَبُو هُرَيْرَةَ؟» [نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ مِنْ فِيهِ الْقِرْبَةِ، أَوْ السَّقَاءِ، وَأَنْ يَمْنَعَ جَارَهُ أَنْ يَغْرَزَ خَشْبَهُ فِي دَارِهِ] [سبق برقم ٢٤٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٩].

٥٦٢٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِيهِ السَّقَاءُ» [سبق برقم ٢٤٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٩].

٥٦٢٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ مِنْ فِيهِ السَّقَاءُ».

٢٥- بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّنَفُّسِ فِي الْإِنَاءِ

٥٦٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ، وَإِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَمْسَحُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا تَمَسَّحَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ» [سبق برقم ١٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧].

٢٦- بَابُ الشَّرْبِ بِنَفْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ

٥٦٣١- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَعْمَانَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «كَانَ أَنَسُ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٢٨].

٢٧- بَابُ الشَّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ

٥٦٣٢- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: كَانَ خَدِيفَةُ بِالْمَدَائِنِ، فَاسْتَسْقَى، فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِقَدَحٍ فِضَّةٍ، فَرَمَاهُ بِهِ، فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَزِمِهِ إِلَّا أَتَيْتَنِي نَهْنِيهِ فَلَمْ يَنْتِهِ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ، وَالذَّبْيَاجِ، وَالشَّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ»، وَقَالَ: «هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ» [سبق برقم ٥٤٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٧].

٢٨- بَابُ آنِيَةِ الْفِضَّةِ

٥٦٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ خَدِيفَةَ، وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «لَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ، وَالذَّبْيَاجَ، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ» [سبق برقم ٥٤٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٧].

٥٦٣٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَوْحِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ، إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارُ جَهَنَّمَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٥].

٥٦٣٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَنٍ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا: بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَنَضْرِ الْمَظْلُومِ،

وإِزَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَهَانَا عَنْ: خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ، أَوْ قَالَ: آتِيَةِ الْفِضَّةِ، وَعَنِ الْمَيَاثِرِ، وَالْقَسِيِّ، وَعَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ، وَالْدِّيَنَاجِ، وَالْإِسْتَبْرَقِ» [سبق برقم ١٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٦].

٢٩- بَابُ الشُّرْبِ فِي الْأَقْدَاحِ

٥٦٣٦- حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ «أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَبُعِثَ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَهُ» [سبق برقم ١٦٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢٣].

٣٠- بَابُ الشُّرْبِ مِنْ قَدَحِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنِيتِهِ، وَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ:

أَلَا أَسْقِيكَ فِي قَدَحِ شَرْبِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ؟

٥٦٣٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: «ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ الشَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَقَدِمَتْ، فَتَزَلَّتْ فِي أَجْمِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنَكَّسَةٌ رَأْسُهَا، فَلَمَّا كَلَّمَهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ: «قَدْ أَعَذْتُكَ مِنِّي»، فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا؟ قَالَتْ: لَا، قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ لِيَخْطُبَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا أَشْقَى مِنْ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِنَا يَا سَهْلُ»، فَأَخْرَجَتْ لَهُمْ بِهَذَا الْقَدَحِ فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ، فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدَحَ، فَشَرَبْنَا مِنْهُ، قَالَ: «ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَوَهَبَهُ لَهُ» [سبق برقم ٥٢٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٧].

٥٦٣٨- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ قَالَ: «رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَدْ انْصَدَعَ، فَسَلَسَلَهُ بِفِضَّةٍ» قَالَ: «وَهُوَ قَدَحٌ جَدِيدٌ عَرِيضٌ مِنْ نَضَارٍ» قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: «لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وَكَذَا» قَالَ: وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِنَّهُ كَانَ فِيهِ حَلَقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأَرَادَ أَنَسٌ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا حَلَقَةً مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ فِضَّةٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ: «لَا تُغَيِّرَنَّ شَيْئًا صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَرَكَهُ» [وسبق برقم ٣١٠٩].

٣١- بَابُ شُرْبِ الْبَرَكَةِ وَالْمَاءِ الْمُبَارَكِ

٥٦٣٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ حَضَرَتِ الْعَصْرُ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرُ فَضْلَةٍ، فَجُعِلَ فِي إِيَّائِي، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ بِهِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، وَفَرَجَ أَصَابِعَهُ ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى أَهْلِ الْوُضُوءِ الْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ وَشَرَبُوا، فَجَعَلْتُ لَا أَلُو مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي مِنْهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَةٌ» قُلْتُ لِحَبَابٍ: كَمْ كُتِّمَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «أَلْفٌ وَأَرْبَعِمِئَةٍ»، تَابَعَهُ عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، وَقَالَ حُصَيْنٌ وَعُمَرُو بْنُ مُرَّةٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ: «خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً»، وَتَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ جَابِرٍ [سبق برقم ٣٥٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٥٦].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٥ - كتاب المرضى

١- باب مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ الْمَرَضِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]

٥٦٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٧٢].

٥٦٤١- ٥٦٤٢- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ خُلْحَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ، وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ، وَلَا حُزْنٍ، وَلَا أَدَى، وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٧٣].

٥٦٤٣- حَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ: تُفَيْتُهَا الرِّيحُ مَرَّةً، وَتَعْدِلُهَا مَرَّةً، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالْأَرْزَةِ لَا تَزَالُ حَتَّى يَكُونَ أَنْجَعُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً»، وَقَالَ زَكْرِيَّا حَدَّثَنِي سَعْدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١٠].

٥٦٤٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ مِنْ بَنِي عَامِرٍ بْنِ لُؤَيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ: مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ كَفَّاتُهَا، فَإِذَا اغْتَدَلَتْ تَكْفَأُ بِالْبَلَاءِ، وَالْفَاجِرُ كَالْأَرْزَةِ صَمَاءً مُعْتَدِلَةً، حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ» [إطرفة في: ٧٤٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٩].

٥٦٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ أَبَا الْحُبَابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِيبْ مِنْهُ».

٢- باب شِدَّةِ الْمَرَضِ

٥٦٤٦- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، (ح)، وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٧٠].

٥٦٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ، وَهُوَ يُوعَكُ وَغَمًا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَغَمًا شَدِيدًا، قُلْتُ: إِنَّ ذَاكَ بَأْسٌ لَكَ أَجْرَيْنِ، قَالَ: «أَجَلٌ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى إِلَّا حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ» [إطرافه في: ٥٦٦٠، ٥٦٦١، ٥٦٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٧١].

٣- باب أَشَدَّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ

٥٦٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ

سُوَيْدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُوعَكُ وَغَمًا شَدِيدًا، قَالَ: «أَجَلٌ، إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ»، قُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ، قَالَ: «أَجَلٌ، ذَلِكَ كَذَلِكَ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى: شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقُهَا» [سبق برقم ٥٦٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٧١].

٤- بَابُ وَجُوبِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ

٥٦٤٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنُصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ، وَفُكُّوا الْعَانِي» [سبق برقم ٣٠٤٦].

٥٦٥٠- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ بْنِ مِقْرَنٍ، عَنِ النَّبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَنَعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَنَعٍ: نَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَلُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبِيحِ وَالْإِسْتَبْرَقِ، وَعَنِ الْقَسِي، وَالْمِيشَرَةِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَتَّبَعَ الْجَنَازَ، وَنَعُودَ الْمَرِيضَ، وَنَفْسِي السَّلَامَ» [سبق برقم ١٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٦].

٥- بَابُ عِيَادَةِ الْمُغْفَى عَلَيْهِ

٥٦٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: مَرَضْتُ مَرَضًا، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي، وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَوَجَدَانِي أَعْمَى عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ، فَأَفَقْتُ، فِإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَضْنَعُ فِي مَالِي؟ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ» [سبق برقم ١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٦].

٦- بَابُ فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ مِنَ الرَّيْحِ

٥٦٥٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أَصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ»، فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَنَّهُ رَأَى أُمَّ زُفَرٍ، تِلْكَ الْمَرْأَةَ الطَّوِيلَةَ السُّودَاءَ، عَلَى سِتْرِ الْكُعْبَةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٧٦].

٧- بَابُ فَضْلِ مَنْ ذَهَبَ بَصَرُهُ

٥٦٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِهِ فَصَبْرٌ، عَوَضَتْهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةُ، يُرِيدُ عَيْنَتَهُ، تَابَعَهُ أَشْعَثُ بْنُ جَابِرٍ، وَأَبُو ظَلَالٍ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».

٨- بَابُ عِيَادَةِ النِّسَاءِ الرَّجَالِ، وَعَادَتِ أُمَّ الدَّرْدَاءِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ مِنَ الْأَنْصَارِ

٥٦٥٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَوَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا قُلْتُ: يَا أَبَتِ، كَيْفَ

تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: «وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ:
 كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
 وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَتْ عَنْهُ يَقُولُ:
 أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَ لَيْلَةً وَهَلْ أَرَدَنَ يَوْمًا مِثْلَ مِجَنَّةٍ
 وَهَلْ تَبَدَّدَنَ لِي شَامَةٌ وَطَفِيلٌ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبِّنَا مَكَّةَ، أَوْ أَسَدًا، اللَّهُمَّ
 وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدَّهَا وَصَاعِهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» [سبق برقم ١٨٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٦].

٩- بَابُ عِيَادَةِ الصَّبِيَّانِ

٥٦٥٥- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ عَنْ
 أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رحمتهما «أَنَّ ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ، وَهُوَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَعْدٌ، وَأَبِي، نَحْسِبُ أَنَّ
 ابْنَتِي قَدْ خُصِرَتْ، فَاشْهَدْنَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا السَّلَامَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ، وَمَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ
 عِنْدَهُ مُسَمًّى، فَلْتَحْسِبِ، وَلْتَصْبِرِ»، فَأَرْسَلَتْ تُقْسِمُ عَلَيْهِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَمْنَا، فَرَفَعَ الصَّبِيَّ فِي
 حَجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَنَفْسُهُ تَقَعُّعٌ، فَقَاضَتْ عَيْنَا النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:
 «هَذِهِ رَحْمَةٌ وَضَعَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ، وَلَا يَزَحُمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرُّحَمَاءُ» [سبق برقم ١٢٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٣].

١٠- بَابُ عِيَادَةِ الْأَعْرَابِ

٥٦٥٦- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحْتَارٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رحمتهما «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَغُودُهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ
 يَغُودُهُ قَالَ لَهُ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ: قُلْتُ طَهُورٌ؟ كَلَّا، بَلْ هِيَ حُمَّى تَقُورُ، أَوْ تَتَوَرُّ،
 عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَتَعَمَّ إِذَا» [سبق برقم ٣٦١٦].

١١- بَابُ عِيَادَةِ الْمُشْرِكِ

٥٦٥٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رحمتهما «أَنَّ غُلَامًا
 لِيَهُودَ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَغُودُهُ، فَقَالَ: «أَسْلِمَ» فَأَسْلَمَ، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ
 الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ لَمَّا حَضَرَ أَبُو طَالِبٍ جَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ [سبق برقم ١٣٥٦].

١٢- بَابُ إِذَا عَادَ مَرِيضًا فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَمَاعَةً

٥٦٥٨- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ
رحمتهما «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ يَغُودُونَهُ فِي مَرَضِهِ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا، فَجَعَلُوا يُصَلُّونَ قِيَامًا،
 فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ: أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «إِنَّ الْإِمَامَ لَيُؤْتِمُّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا،
 وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا الْحَدِيثُ مُسْوُوحٌ؛ لِأَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ آخِرَ مَا صَلَّى صَلًى قَاعِدًا، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا» [سبق برقم ٦٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٢].

١٣- بَابُ وَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْمَرِيضِ

٥٦٥٩- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْجُعَيْدُ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهَا قَالَ: تَشَكَّيْتُ

بِمَكَّةَ شَكْوَى شَدِيدَةً، فَجَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّدُنِي، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَتْرُكُ مَالاً، وَإِنِّي لَمْ أَتْرُكْ إِلَّا بَتًّا وَاحِدَةً، فَأَوْصِي بِثُلُثِي مَالِي، وَأَتْرُكُ الثُّلُثَ؟ فَقَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَأَوْصِي بِالْبُضْفِ، وَأَتْرُكُ الْبُضْفَ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَأَوْصِي بِالثُّلُثِ وَأَتْرُكُ لَهَا الثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ»، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَبَطْنِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتِمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ»، فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِي فِيمَا يُخَالِ إِلَيَّ حَتَّى السَّاعَةِ» [سبق برقم ٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٨].

٥٦٦٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ**: «دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ وَغَمًّا شَدِيدًا، فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُوعَكُ وَغَمًّا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلٌ، إِنِّي أُوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ»، فَقُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى: مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقُهَا» [سبق برقم ٥٦٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٧١].

١٤- بَابُ مَا يُقَالُ لِلْمَرِيضِ، وَمَا يُجِيبُ

٥٦٦١- حَدَّثَنَا قَيْصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ** قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَمَسِسْتُهُ، وَهُوَ يُوعَكُ وَغَمًّا شَدِيدًا، فَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوْعَكُ وَغَمًّا شَدِيدًا، وَذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ، قَالَ: «أَجَلٌ، وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى إِلَّا حَاتَتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ» [سبق برقم ٥٦٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٧١].

٥٦٦٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ** رحمهما قَالَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ يُعَوِّدُهُ فَقَالَ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَقَالَ: كَلَّا، بَلْ هِيَ حُمَّى تَقُورُ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، حَتَّى تُزِيرَهُ الْقُبُورَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَتَعَمَّ إِذَا» [سبق برقم ٣١١٦].

١٥- بَابُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ رَاكِبًا وَمَاشِيًا وَرِدْفًا عَلَى الْحِمَارِ

٥٦٦٣- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ **أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ** «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَى قُطَيْفَةٍ فَذَكِيَّةٌ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةُ وَرَاءَهُ، يُعَوِّدُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَسَارَ حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ، وَفِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودُ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، حَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفُةٍ بَرْدَائِهِ قَالَ: لَا تَغْبِرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَوَقَفَ، وَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ، إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَاقْضُضْ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاعْشِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نَحِبُّ ذَلِكَ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَنَاقَرُونَ، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يَخْفِضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا، فَكَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ لَهُ: «أَيُّ سَعْدٍ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ» يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، قَالَ سَعْدٌ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ، اغْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ، فَلَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ مَا أَعْطَاكَ، وَلَقَدْ اجْتَمَعَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ أَنْ يَتَوَجَّهَ فَيَعْصِبُوهُ، فَلَمَّا رَدَّ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ شَرِقَ بِذَلِكَ، فَذَلِكَ الَّذِي فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ» [سبق برقم ٢٩٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٨].

٥٦٦٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، هُوَ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي، لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَعْلٍ، وَلَا بِزُدُونٍ» [سبق برقم ١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٦].

١٦- بَابُ مَا رُخِّصَ لِلْمَرِيضِ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي وَجِعٌ، أَوْ وَارَأَسَاهُ، أَوْ اشْتَدَّ بِي الْوَجَعُ

وقول أيوب عليه السلام: «أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين» [الأنبياء: ٨٣]

٥٦٦٥- حَدَّثَنَا قَيْصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَوْقِدُ تَحْتَ الْقِدْرِ فَقَالَ: «أَيُّذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَا الْحَلَّاقَ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ أَمَرَنِي بِالْفِدَاءِ» [سبق برقم ١٨١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠١].

٥٦٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَبُو زَكَرِيَاءَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ: «قَالَتْ عَائِشَةُ: وَارَأَسَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرَ لَكَ، وَأَدْعُو لَكَ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَائْكُلِيَاهُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُطْنِكُ تَحِبُّ مَوْتِي، وَلَوْ كَانَ ذَاكَ لَظَلَلْتُ آخِرَ يَوْمِكَ مُعْرِسًا بِبَعْضِ أَرْوَاجِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَنَا وَارَأَسَاهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ، أَوْ أَرَدْتُ، أَنْ أُرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ فَأَعْهَدَ، أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ، أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّونَ، ثُمَّ قُلْتُ يَا بِي اللَّهِ، وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ، أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ، وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ» [طرفه في: ٧٢١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٧].

٥٦٦٧- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ إِبرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَمَسَسْتُهُ فَقُلْتُ إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، قَالَ: «أَجَلٌ، كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمُ»، قَالَ: لَكَ أَجْرَانِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا» [سبق برقم ٥٦٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٧١].

٥٦٦٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي رَمَنْ حَاجَةَ الْوَدَاعِ، فَقُلْتُ: بَلِّغْ بِي مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرْتُبِي إِلَّا ابْنَتِي لِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالْشُّطْرُ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: الثُّلُثُ؟ قَالَ: «الْثُلُثُ كَثِيرٌ، أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَلَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجَزْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ» [سبق برقم ٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٨].

١٧- بَابُ قَوْلِ الْمَرِيضِ: قُومُوا عَنِّي

٥٦٦٩- حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلُمُّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا،

لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ»، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَاخْتَصَمُوا: مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ قَرَأُوا يَكْتُبُ لَكُمْ النَّبِيُّ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَا قَالَ عُمَرُ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّعْنَ، وَالْاِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا»، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ، مِنْ اخْتِلَافِهِمْ، وَلَغَطِهِمْ» [سبق برقم ١١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٧].

١٨- بَابُ مَنْ ذَهَبَ بِالصَّبِيِّ الْمَرِيضِ لِيُدْعَى لَهُ

٥٦٧٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْجُعَيْدِ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ يَقُولُ: «ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ، فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، وَقُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَفَيْهِ مِثْلَ زَرِّ الْحَجَلَةِ» [سبق برقم ١٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤٥].

١٩- بَابُ تَمَنِّي الْمَرِيضِ الْمَوْتَ

٥٦٧١- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضَرٍّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي» [إطرافه في: ٦٣٥١، ٧٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨٠].

٥٦٧٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ: «دَخَلْنَا عَلَى خَبَابٍ نَعُوذُ، وَقَدْ أَكْتَوَى سَبْعَ كَيَاتٍ، فَقَالَ: إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا، وَلَمْ تَنْفُضْهُمْ الدُّنْيَا، وَإِنَّا أَصَبْنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ، وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُوجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يَنْفَعُهُ، إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التُّرَابِ» [إطرافه في: ٦٣٤٩، ٦٣٥٠، ٦٤٣١، ٧٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨١].

٥٦٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «لَا، وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ، فَسَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ» [سبق برقم ٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١٦].

٥٦٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ ؓ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَيَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى» [سبق برقم ٤٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٤].

٢٠- بَابُ دُعَاءِ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهَا: اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، قَالَهُ النَّبِيُّ ﷺ

٥٦٧٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ

عائشة رضي الله عنها «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا، أَوْ أَتَى بِهِ إِلَيْهِ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبُّ النَّاسِ، أَشْفَى وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا»، قَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَأَبِي الضُّحَى، «إِذَا أَتَى بِالْمَرِيضِ»، وَقَالَ جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى وَحْدَهُ، وَقَالَ: «إِذَا أَتَى مَرِيضًا» [إطرافه في: ٥٧٤٣، ٥٧٤٤، ٥٧٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩١].

٢١- بَابُ وُضُوءِ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ

٥٦٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ **جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه** قَالَ: «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ، فَتَوَضَّأَ، فَصَبَّ عَلَيَّ، أَوْ قَالَ: صُبُّوا عَلَيْهِ، فَعَقَلْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا يَرِثُنِي إِلَّا كَلَالَةٌ، فَكَيْفَ الْمِيرَاثُ؟ فَتَرَلْتُ آيَةَ الْفَرَاثِصِ» [سبق برقم ١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٦].

٢٢- بَابُ مَنْ دَعَا بِرَفْعِ الْوَبَاءِ وَالْحُمَى

٥٦٧٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **عَائِشَةَ رضي الله عنها** أَنَّهَا قَالَتْ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالَ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ:

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ فَيَقُولُ:
أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَ لَيْلَةً
وَهَلْ أَرَدَنَ يَوْمًا مِثْلَ مِجَنَّةٍ

بِوَادٍ وَخَوْلِي إِذْ خِرَّ وَجَلِيلٌ
وَهَلْ تَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ

قال: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ، كَحُبِّنَا مَكَّةَ، أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا، وَمُدِّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» [سبق برقم ١٨٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٦].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٦ - كتاب الطب

١- باب مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً

٥٦٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً».

٢- بَابُ هَلْ يُدَاوِي الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ، وَالْمَرْأَةُ الرَّجُلَ

٥٦٧٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ رُبَيْعِ بْنِ مَعْوِذِ ابْنِ عَفْرَاءَ، قَالَتْ: «كُنَّا نَعْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: نَسْقِي الْقَوْمَ، وَنَحْدُمُهُمْ، وَنَرُدُّ الْقَتْلَى وَالْجَرْحَى إِلَى الْمَدِينَةِ» [سبق برقم ٢٨٨٢].

٣- بَابُ الشِّفَاءِ فِي ثَلَاثَ

٥٦٨٠- حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، حَدَّثَنَا سَالِمُ الْأَفْطُسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَ: شَرْبَةُ عَسَلٍ، وَشَرْطَةُ مَحْجَمٍ، وَكَيْتَةُ نَارٍ، وَأَنْهَى أُمْتِي، عَنِ الْكَيِّ» رَفَعَ الْحَدِيثَ، وَرَوَاهُ الْقُمَيْيُّ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَسَلِ وَالْحَجَمِ [طرفه في: ٥٦٨١].

٥٦٨١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطُسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي شَرْطَةِ مَحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ كَيْتَةِ بِنَارٍ وَأَنْهَى أُمْتِي، عَنِ الْكَيِّ» [سبق برقم ٥٦٨٠].

٤- بَابُ الدَّوَاءِ بِالْعَسَلِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩]

٥٦٨٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْحَلَوَاءُ وَالْعَسَلُ» [سبق برقم ٤٩١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٤].

٥٦٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْعَسِيلِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ، أَوْ يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ - خَيْرٌ، فَفِي: شَرْطَةِ مَحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةِ بِنَارٍ تَوَافِقُ الدَّاءَ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي» [أطرافه في: ٥٦٩٧، ٥٧٠٢، ٥٧٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠٥].

٥٦٨٤- حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ، فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا»، ثُمَّ أَتَى الثَّانِيَةَ فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا»، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: اسْقِهِ عَسَلًا، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: فَعَلْتُ، فَقَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ، اسْقِهِ عَسَلًا»، فَسَقَاهُ فَبُرَأَ [طرفه في: ٥٧١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٧].

٥- بَابُ الدَّوَاءِ بِالْبَّانِ الْإِبِلِ

٥٦٨٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِدْرِاهِيمَ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ مَسْكِينٍ أَبُو نُوحٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ

«أَنَّ نَاسًا كَانَ بِهِمْ سَقَمٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آوِنَا وَأَطْعِمْنَا، فَلَمَّا صَحُّوا قَالُوا: إِنَّ الْمَدِينَةَ وَخِمَةٌ، فَأَنْزَلَهُمُ الْحَرَّةَ فِي ذَوْدِ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «اشْرَبُوا أَلْبَانَهَا»، فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ، وَاشْتَأَفُوا ذَوْدَهُ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ، وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ مِنْهُمْ يَكْدُمُ الْأَرْضَ بِلِسَانِهِ حَتَّى يَمُوتَ»، قَالَ سَلَامٌ: فَبَلَغَنِي أَنَّ الْحَجَّاجَ قَالَ لِأَنَسٍ: حَدِّثْنِي بِأَشَدِّ عُقُوبَةٍ عَاقِبَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَدَّثَهُ بِهِذَا، فَبَلَغَ الْحَسَنَ فَقَالَ: وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْهُ» [سبق برقم ٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧١].

٦- بَابُ الدَّوَاءِ بِأَبْوَالِ الْإِبِلِ

٥٦٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ «أَنَّ نَاسًا اجْتَمَعُوا فِي الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَلْحَقُوا بِرَاعِيهِ، يَغْنِي الْإِبِلَ، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا، وَأَبْوَالِهَا، فَلَحِقُوا بِرَاعِيهِ، فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا، وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَلَحَتْ أَيْدَانُهُمْ، فَقَتَلُوا الرَّاعِي، وَسَاقُوا الْإِبِلَ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ، فَجِئَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ، وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ»، قَالَ قَتَادَةُ: فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ «أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْحُدُودُ» [سبق برقم ٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧١].

٧- بَابُ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ

٥٦٨٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنُصُورٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «خَرَجْنَا وَمَعَنَا غَالِبُ بْنُ أَبَجَرَ، فَمَرَضَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَعَاذَهُ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ، فَقَالَ: لَنَا عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَخَذُوا مِنْهَا خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا، فَاسْحَقُوهَا، ثُمَّ أَفْطَرُوهَا فِي أَنْفِهِ بِقَطْرَاتٍ زَيْتٍ فِي هَذَا الْجَانِبِ، وَفِي هَذَا الْجَانِبِ، فَإِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَنِي أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا مِنَ السَّامِ» قُلْتُ: وَمَا السَّامُ؟ قَالَ الْمَوْتُ». ٥٦٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ»، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَالسَّامُ الْمَوْتُ، وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ» [أخرجه مسلم، برقم ٢٢١٥].

٨- بَابُ التَّلْبِينَةِ لِلْمَرِيضِ

٥٦٨٩- حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينِ لِلْمَرِيضِ، وَلِلْمَحْزُونِ عَلَى الْهَالِكِ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ التَّلْبِينَ تَجْمُ فُؤَادَ الْمَرِيضِ، وَتَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزَنِ» [سبق برقم ٥٤١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٦].

٥٦٩٠- حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينَةِ، وَتَقُولُ: هُوَ الْبَغِيضُ النَّافِعُ» [سبق برقم ٥٤١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٦].

٩- بَابُ السَّعُوطِ

٥٦٩١- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «(اِحْتَجَمْ، وَأَعْطِ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَاسْتَعِطْ)» [سبق برقم ١٨٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٢].

١٠- بَابُ السَّعُوطِ بِالْفُسْطِ الْهِنْدِيِّ الْبَحْرِيِّ، وَهُوَ الْكُسْتُ، مِثْلُ: الْكَافُورِ، وَالْقَافُورِ،

وَمِثْلُ: كُشِطَتْ وَقُشِطَتْ: نَزَعْتُ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: قُشِطَتْ

٥٦٩٢- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مَخْصَنٍ قَالَتْ " سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ: يُسْتَعْطُ بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ، وَيُلْدُ بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ» [أطرافه في: ٥٧١٣، ٥٧١٥، ٥٧١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٤].

٥٦٩٣- «وَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنٍ لِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٢٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٧].

١١- باب أَيِّ سَاعَةٍ يَخْتَجِمُ؟ وَاحْتَجِمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا

٥٦٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «اِحْتَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ» [سبق برقم ١٨٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٢].

١٢- بابُ الْحَجَمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِحْرَامِ، قَالَهُ ابْنُ بَحِينَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٦٩٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو عَنْ طَاوُوسٍ وَعَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «اِحْتَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ» [سبق برقم ١٨٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٢].

١٣- بابُ الْحِجَامَةِ مِنَ الدَّاءِ

٥٦٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَجْرِ الْحِجَامِ، فَقَالَ: «اِحْتَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَحَفَفُوا عَنْهُ، وَقَالَ: «إِنْ أَمَثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ، وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ»، وَقَالَ: «لَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْعَمَزِ مِنَ الْعُذْرَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ» [سبق برقم ٢١٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧٧].

٥٦٩٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو وَغَيْرُهُ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عَمْرِ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَادَ الْمُقَنَعَ ثُمَّ قَالَ: «لَا أَبْرَحُ حَتَّى يَخْتَجِمَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ فِيهِ شِفَاءٌ» [سبق برقم ٥٦٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠٥].

١٤- بابُ الْحِجَامَةِ عَلَى الرَّأْسِ

٥٦٩٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَحِينَةَ يُحَدِّثُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اِحْتَجَمَ بِلَحْيٍ جَمَلٍ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فِي وَسْطِ رَأْسِهِ» [سبق برقم ١٨٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٣].

٥٦٩٩- وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اِحْتَجَمَ فِي رَأْسِهِ» [سبق برقم ١٨٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٢].

١٥- بابُ الْحِجَامَةِ مِنَ الشَّقِيقَةِ، وَالصُّدَاعِ

٥٧٠٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ «اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ بِمَاءٍ يُقَالُ لَهُ لَحْيٌ جَمَلٍ» [سبق برقم ١٨٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٢].

٥٧٠١- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

اِحْتَجَمَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ فِي رَأْسِهِ مِنْ شَقِيقَةٍ كَانَتْ بِهِ» [سبق برقم ١٨٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠٢].

٥٧٠٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْغَسِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ غُمَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ، فَفِي شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ شَرْطَةِ مَحْجَمٍ، أَوْ لَذْعَةٍ مِنْ نَارٍ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي» [سبق برقم ٥٦٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠٥].

١٦- بَابُ الْحَلْقِ مِنَ الْأَدْيِ

٥٧٠٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبٍ، هُوَ ابْنُ عُجْرَةَ قَالَ: «أَتَى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْحَذْيِيَّةِ، وَأَنَا أَوْقَدُ تَحْتَ بُؤْمَةٍ، وَالْقَمَلُ يَتَنَاقَرُ عَنْ رَأْسِي، فَقَالَ: «أَيُّوْذِيكَ هَوَامُكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاخْلُقْ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعَمْ سِتَّةً، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً»، قَالَ أَيُّوبُ: لَا أَذْرِي بِأَيِّتِهِنَّ بَدَأَ» [سبق برقم ١٨١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠١].

١٧- بَابُ مَنْ أَكْتُوِي، أَوْ كَوِي غَيْرُهُ، وَفَضْلُ مَنْ لَمْ يَكْتُوِي

٥٧٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْغَسِيلِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ غُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ شِفَاءٌ فَفِي شَرْطَةِ مَحْجَمٍ، أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي» [سبق برقم ٥٦٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠٥].

٥٧٠٥- حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عَامِرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَرَضْتُ عَلَيَّ الْأُمَمَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمْزُونَ، مَعَهُمُ الرُّهْطُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ أَمْتِي هَذِهِ؟ قِيلَ: بَلْ هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، قِيلَ: انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَإِذَا سَوَادٌ يَمْلَأُ الْأَفْقَ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، فِي آفَاقِ السَّمَاءِ، فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأَفْقَ، قِيلَ: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ»، ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ، فَأَفَاضَ الْقَوْمُ وَقَالُوا: نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ، وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ، فَنَحْنُ هُمْ، أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنَّا وَلِدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتُونُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَالَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصَنٍ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا؟ قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» [سبق برقم ٣٤١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠].

١٨- بَابُ الْإِثْمِدِ وَالْكُحْلِ مِنَ الرَّمَدِ، فِيهِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ

٥٧٠٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً تُوقِي زَوْجَهَا، فَاشْتَكَتْ عَيْنَهَا، فَذَكَرُوهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرُوا لَهُ الْكُحْلَ، وَأَنَّهُ يُخَافُ عَلَى عَيْنِهَا، فَقَالَ: «لَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمَكُّتُ فِي بَيْتِهَا فِي شَرِّ أَخْلَاسِهَا، أَوْ فِي أَخْلَاسِهَا فِي شَرِّ بَيْتِهَا، فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بَعْرَةً، فَلَا، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [سبق برقم ٥٣٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٨٨].

١٩- بَابُ الْجَذَامِ

٥٧٠٧- وَقَالَ عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ، وَفَرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ» [إطرافه في: ٥٧١٧، ٥٧٥٧، ٥٧٧٠، ٥٧٧٣، ٥٧٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٠].

٢٠- بابُ المَنِّ شِفَاءَ لِلْعَيْنِ

٥٧٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْكُمَاةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ» [سبق برقم ٤٤٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٩]، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ، عَنْ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ شُعْبَةُ: لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ، لَمْ أَكْزِهِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ.

٢١- بابُ اللَّدْوِ

٥٧٠٩ - ٥٧١٠ - ٥٧١١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبِلَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مَيِّتٌ» [سبق برقم ١٢٤١، ١٢٤٢، ٤٤٥٦].

٥٧١٢- قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: «لَدَنَاهُ فِي مَرَضِهِ، فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لَا تَلْدُونِي، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي؟» قُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: «لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا لَدَّ، وَأَنَا أَنْظُرُ، إِلَّا الْعَبَّاسُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ» [سبق برقم ٤٤٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٣].

٥٧١٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ قَالَتْ: «دَخَلْتُ بِابْنِ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَغْلَقْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ، فَقَالَ: «عَلَى مَا تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُنَّ بِهَذَا الْعِلَاقِ؟ عَلَيْهِنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ، يُسْعَطُ مِنَ الْعُذْرَةِ، وَيَلْدُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ»، فَسَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: بَيَّنَ لَنَا اثْنَيْنِ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا خَمْسَةَ، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ مَعْمَرًا يَقُولُ: أَغْلَقْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: لَمْ يَحْفَظْ، إِنَّمَا قَالَ: أَغْلَقْتُ عَنْهُ، حَفِظْتُهُ مِنْ فِي الزُّهْرِيِّ، وَوَصَفَ سُفْيَانُ الْغُلَامَ يَحْنُكُ بِالْإِصْبَعِ، وَأَدْخَلَ سُفْيَانُ فِي حَنْكِهِ، إِنَّمَا يَغْنِي رَفْعَ حَنْكِهِ بِإِصْبَعِهِ، وَلَمْ يَقُلْ أَغْلَقُوا عَنْهُ شَيْئًا» [سبق برقم ٥٦٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٤].

٢٢- بابُ

٥٧١٤- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَيُونُسُ قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، تَحُطُّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ عَبَّاسٍ وَآخَرَ، فَأَخْبِرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: هَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْأَخْرَ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ مَا دَخَلَ بَيْتَهَا، وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ: «هَرِيقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِئْتُهُنَّ، لَعَلِّي أَغْهَدُ إِلَى النَّاسِ»، قَالَتْ: فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مَخْضَبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ طَفَقْنَا نَضْبُ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرَبِ، حَتَّى جَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ، قَالَتْ: وَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ، فَصَلَّى لَهُمْ وَخَطَبَهُمْ» [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٢٣- بابُ الغُذْرَةِ

٥٧١٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أُمَّ

قَيْسُ بِنْتُ مَحْصَنِ الْأَسَدِيَّةِ: أَسَدٌ خُزَيْمَةٌ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ، وَهِيَ أُحْتُ عُكَّاشَةً، أَخْبَرْتُهُ أَنَّهَا «أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنٍ لَهَا قَدْ أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى مَ تَدْعُونَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ؟ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ؛ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ، يُرِيدُ الْكُسْتُ، وَهُوَ الْعُودُ الْهِنْدِيُّ»»، وَقَالَ يُونُسُ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ: «عَلَقْتُ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٥٦٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٤].

٢٤- بَابُ دَوَاءِ الْمَبْطُونِ

٥٧١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي اسْتَطَلَّقَ بَطْنَهُ، فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا»، فَسَقَاهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَقَيْتُهُ، فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتَطْلَاقًا، فَقَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ»، تَابَعَهُ النَّضْرُ، عَنْ شُعْبَةَ [سبق برقم ٥٦٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٧].

٢٥- بَابُ لَا صَفَرٍ، وَهُوَ دَاءٌ يَأْخُذُ الْبَطْنَ

٥٧١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَذْوَى، وَلَا صَفَرٍ، وَلَا هَامَةَ»، فَقَالَ أَغْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ إِبْلِي تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَاءُ، فَيَأْتِي الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيَجْرِبُهَا؟ فَقَالَ: «فَمَنْ أَغْدَى الْأَوَّلُ؟». رَوَاهُ الرَّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ [سبق برقم ٥٧٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٠].

٢٦- بَابُ ذَاتِ الْجَنْبِ

٥٧١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ إِسْحَاقَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُيَيْنُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتُ مَحْصَنٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ أُحْتُ عُكَّاشَةُ بِنْتُ مَحْصَنٍ، أَخْبَرْتُهُ أَنَّهَا «أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنٍ لَهَا قَدْ عَلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ، فَقَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ عَلَى مَ تَدْعُونَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْأَعْلَاقِ؟ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ؛ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ»، يُرِيدُ الْكُسْتُ يَعْنِي: الْقُسْطُ، قَالَ وَهِيَ لُغَةٌ» [سبق برقم ٥٦٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٤].

٥٧١٩- ٥٧٢٠- ٥٧٢١- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: قُرِئَ عَلَى أَيُّوبَ مِنْ كُتُبِ أَبِي قِلَابَةَ، مِنْهُ مَا حَدَّثَ بِهِ، وَمِنْهُ مَا قُرِئَ عَلَيْهِ، وَكَانَ هَذَا فِي الْكِتَابِ، **عَنْ أَنَسٍ** «أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ، وَأَنَسَ بْنَ النَّضْرِ كَوَيَاهُ، وَكَوَاهُ أَبُو طَلْحَةَ بَيْنَهُ»، وَقَالَ عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «أَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَزُقُوا مِنَ الْحُمَةِ وَالْأَذْنِ»، قَالَ أَنَسُ: «كُوِيَتْ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ، وَشَهِدَنِي أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَسُ بْنُ النَّضْرِ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو طَلْحَةَ كَوَانِي» [سبق برقم ٥٧١٩].

٢٧- بَابُ حَرْقِ الْحَصِيرِ لَيْسَ بِهِ الدَّمَ

٥٧٢٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: «لَمَّا كَسِرَتْ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَيْضَةُ، وَأُدْمِيَ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتْ

رَبَاعِيَّتُهُ، وَكَانَ عَلَيَّ يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمَجْنِ، وَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً، عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا، وَالصَّقَتْهَا عَلَى جُزْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَقَأَ الدَّمَ» [سبق برقم ٢٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٠].

٢٨- بَابُ الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ

٥٧٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ»، قَالَ نَافِعٌ: «وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ: اكْشِفْ عَنَّا الرَّجْزَ» [سبق برقم ٢٢٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠٩].

٥٧٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ أَنَّ **أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ** رضي الله عنها «كَانَتْ إِذَا أُتِيَتْ بِالْمَرْأَةِ قَدْ حُمَّتْ تَدْعُو لَهَا، أَخَذَتْ الْمَاءَ فَصَبَّتْهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا، وَقَالَتْ: «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرُدَهَا بِالْمَاءِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١١].

٥٧٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنِي أَبِي، **عَنْ عَائِشَةَ**، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ» [سبق برقم ٢٢٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٠].

٥٧٢٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ **عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ** قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْحُمَى مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ» [سبق برقم ٢٢٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٢].

٢٩- بَابُ مَنْ خَرَجَ مِنْ أَرْضٍ لَا تَلَامِيهِ

٥٧٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ **أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ** حَدَّثَهُمْ «أَنَّ نَاسًا، أَوْ رَجَالًا مِنْ عُكْلٍ وَعُزَيْنَةَ، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ، وَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ، وَاسْتَوَخَّمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذُودٍ، وَبِرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا، وَأَبْوَالِهَا، فَانْطَلَقُوا حَتَّى كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ، كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَأَفُوا الذُّودَ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، وَأَمَرَ بِهِمْ، فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ» [سبق برقم ٢٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧١].

٣٠- بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الطَّاعُونَ

٥٧٢٨- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ: **سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ** يُحَدِّثُ سَعْدًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا» فَقُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ يُحَدِّثُ سَعْدًا، وَلَا يُنْكِرُهُ، قَالَ: نَعَمْ» [سبق برقم ٣٤٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٨].

٥٧٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ زُوَيْلٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ** «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعٍ لَقِيَهُ امْرَأَةٌ الْأَجْنَادِ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ

الْجَرَّاحِ، وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: «ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ» فَدَعَاهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْنَا لِأَمْرِ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ، وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَقَالَ: «ارْتَفِعُوا عَنِّي»، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُوا لِي الْأَنْصَارَ فَدَعَوْتُهُمْ»، فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: «ارْتَفِعُوا عَنِّي»، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةٍ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ»، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلَفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ، وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: «إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ، فَأَضْبَحُوا عَلَيْهِ»، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: «أَفَرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟»، فَقَالَ عُمَرُ: «لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، نَعَمْ، نَفِرُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَإِدْيَا لَهُ عِذْوَتَانِ: إِحْدَاهُمَا خَصِيصَةٌ، وَالْأُخْرَى جَذْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتِ الْخَصِيصَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتِ الْجَذْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ؟»، قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ مُتَعَبِّيًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٌ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»، قَالَ فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرُ، ثُمَّ انْصَرَفَ» [إطرافه في: ٥٧٣٠، ٦٩٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٩].

٥٧٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ** «أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا كَانَ بِسَرْعَ، بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٌ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» [سبق برقم ٥٧٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٩].

٥٧٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمِرِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ الْمَسِيحُ، وَلَا الطَّاغُوتُ» [سبق برقم ١٨٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٩].

٥٧٣٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ حَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ قَالَتْ: **قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ** ﷺ: «يَحْيَى بِمَ مَاتَ؟ قُلْتُ: مِنَ الطَّاغُوتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاغُوتُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» [سبق برقم ٢٨٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٦].

٥٧٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ» [سبق برقم ٦٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٤].

٣١- بَابُ أَجْرِ الصَّابِرِ فِي الطَّاغُوتِ

٥٧٣٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، **عَنْ عَائِشَةَ** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاغُوتِ، فَأَخْبَرَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ الطَّاغُوتُ فِيمَكَثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ»، تَابَعَهُ النَّضْرُ عَنْ دَاوُدَ [سبق برقم ٣٤٧٤].

٣٢- باب الرُقَى بِالْقُرْآنِ، وَالْمُعَوَّذَاتِ

٥٧٣٥- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرُورَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ، فِي الْمَرَضِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، بِالْمُعَوَّذَاتِ، فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ بِهِنَّ، وَأَمْسَحُ بِيَدِ نَفْسِهِ لِيَرْكَبَهَا» فَسَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ: كَيْفَ يَنْفُثُ؟ قَالَ: «كَانَ يَنْفُثُ عَلَى يَدَيْهِ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ» [سبق برقم ٤٤٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩٢].

٣٣- باب الرُقَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَيَذْكُرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٧٣٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرِ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَلَمْ يَقْرَؤْهُمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ دَلَّغَ سَيِّدٌ أَوْلَيْكَ، فَقَالُوا: هَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ، أَوْ رَاقٍ؟ فَقَالُوا: إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرَؤْنَا، وَلَا نَفْعُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا، فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، وَيَجْمَعُ بَرَاقَهُ، وَيَتَفَلَّ، فَبَرَأَ، فَأَتَوْا بِالشَّاءِ، فَقَالُوا: لَا نَأْخُذُكَ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلُوهُ، فَضَحِكَ وَقَالَ: «وَمَا أَذْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟ خُذُوهَا، وَاضْرِبُوهَا لِي بِسَهْمٍ» [سبق برقم ٢٢٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠١].

٣٤- باب الشُّرُوطِ فِي الرُّقِيَّةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٥٧٣٧- حَدَّثَنَا سَيِّدَانُ بْنُ مُضَارِبٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْبَصْرِيُّ، هُوَ صَدُوقٌ، يُوسِفُ بْنُ يَزِيدَ الْبُرَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَحْسَنِ أَبُو مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرُّوا بِمَاءٍ فِيهِمْ لَدِيْعٌ، أَوْ سَلِيمٌ، فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ؟ إِنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدِيْعًا، أَوْ سَلِيمًا، فَاَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ، فَبَرَأَ، فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَكَرَهُوا ذَلِكَ وَقَالُوا: أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابَ اللَّهِ».

٣٥- باب رُقِيَّةِ الْعَيْنِ

٥٧٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَمَرَ، أَنْ يَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩٥].

٥٧٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ بْنُ عَطِيَّةِ الدِّمَشْقِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ غُرُورَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ رَيْثَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ، فَقَالَ: «اسْتَرْقُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ»، وَقَالَ عَقِيلٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي غُرُورَةُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ [وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩٦].

٣٦- باب الغَيْنِ حَقًّا

٥٧٤٠- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَنَهَى، عَنِ الْوَشْمِ» [طرفه في: ٥٩٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٧].

٣٧- بَابُ رُقِيَةِ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ

٥٧٤١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: **سَأَلْتُ عَائِشَةَ** عَنِ الرُّقِيَةِ مِنَ الْحُمَةِ فَقَالَتْ: «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ الرُّقِيَةَ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩٣].

٣٨- بَابُ رُقِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٧٤٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَثَابِتٌ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَقَالَ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حُمْرَةَ، اسْتَكَيْتُ، **فَقَالَ أَنَسٌ**: «أَلَا أَرَاكَ بِرُقِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ الْبَاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا».

٥٧٤٣- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَوِّذُ بَعْضَ أَهْلِهِ، يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهِبِ الْبَاسَ، وَاشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»، قَالَ سُفْيَانُ: حَدَّثْتُ بِهِ مَنْصُورًا، فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَهُ [سبق برقم ٥٦٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩١].

٥٧٤٤- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، **عَنْ عَائِشَةَ** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْقِي يَقُولُ: «امْسَحِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشِّفَاءُ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ» [سبق برقم ٥٦٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩١].

٥٧٤٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ: «بِسْمِ اللَّهِ، تُزْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضُنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا» [طرفه في: ٥٧٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩٤].

٥٧٤٦- حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي الرُّقِيَةِ: «بِسْمِ اللَّهِ، تُزْبَةُ أَرْضِنَا، وَرِيقَةٍ بَعْضُنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا» [سبق برقم ٥٧٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩٤].

٣٩- بَابُ النَّفْثِ فِي الرُّقِيَةِ

٥٧٤٧- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ: **سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ** يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلْيَنْفِثْ حِينَ يَسْتَنْقِظُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَتَعَوَّذُ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» [سبق برقم ٣٢٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦١].

وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: «فَإِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنَ الْجَبَلِ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ، فَمَا أَبَالِيَهَا».

٥٧٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْثِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، نَفَثَ فِي كَفِّهِ بِقُلِّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ،

وَبِالْمَعْوَدَتَيْنِ جَمِيعًا، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: «فَلَمَّا اشْتَكَيْتُ كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ»، قَالَ يُونُسُ: كُنْتُ أَرَى ابْنَ شِهَابٍ يَضَعُ ذَلِكَ إِذَا أَتَى إِلَى فِرَاشِهِ» [سابق برقم ٥٠١٧].

٥٧٤٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ «أَنَّ رَهْطًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ انْطَلَقُوا فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا حَتَّى نَزَلُوا فِي حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمْ، فَلَدَغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ قَدْ نَزَلُوا بِكُمْ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ، فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ، إِنَّ سَيِّدَنَا لَدَغَ، فَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ شَيْءٌ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ، وَاللَّهِ إِنِّي لَرَاقٍ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جِعْلًا، فَضَالِحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ، فَاَنْطَلَقَ فَجَعَلَ يَنْفُلُ وَيَقْرَأُ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاصلة: ٢] حَتَّى لَكَأَنَّمَا تُشِطُّ مِنْ عِقَالٍ، فَاَنْطَلَقَ يَمْشِي مَا بِهِ قَلْبَةٌ، قَالَ فَأَوْفَوْهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي ضَالِحُوهُمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اقْسِمُوا، فَقَالَ الَّذِي رَقَى: لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي كَانَ، فَتَنْظَرُ مَا يَأْمُرُنَا، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ: «وَمَا يَدْرِيكُ أَنَّهَا رُقِيَةٌ؟ أَصَبْتُمْ، اقْسِمُوا، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسْمِهِمْ» [سابق برقم ٢٢٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠١].

٤٠- بَابُ مَسْحِ الرَّاقِي الْوَجَعَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى

٥٧٥٠- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ بَعْضَهُمْ يَمْسَحُهُ بِيَمِينِهِ: أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبِّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»، فَذَكَرْتُهُ لِمَنْصُورٍ، فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِنَحْوِهِ [سابق برقم ٥٦٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩١].

٤١- بَابُ الْمَرْأَةِ تَرْقِي الرَّجُلَ

٥٧٥١- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرُورَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ بِالْمَعْوَدَاتِ، فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنَا أَنْفُثُ عَلَيْهِ بِهِنَّ، فَأَمْسَحَ بِيَدِ نَفْسِهِ لِبَرَكَتِهَا» فَسَأَلْتُ ابْنَ شِهَابٍ: كَيْفَ كَانَ يَنْفُثُ؟ قَالَ: «يَنْفُثُ عَلَى يَدَيْهِ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ» [سابق برقم ٤٤٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩٢].

٤٢- بَابُ مَنْ لَمْ يَرْقَ

٥٧٥٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «عَرَضْتُ عَلَيَّ الْأَمَمُ، فَجَعَلَ يَمُرُّ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ الرَّجُلِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَ الرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَ الرَّهْطِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ، فَزَجَوْتُ أَنْ تَكُونَ أُمَّتِي، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ، فَقِيلَ لِي: انْظُرْ هَكَذَا وَهَكَذَا، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ، فَقِيلَ: هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ، وَمَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بَغَيْرِ حِسَابٍ»، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ، فَتَذَاكَرَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: أَمَا نَحْنُ، فَوَلَدْنَا فِي الشِّرْكِ، وَلَكِنَّا آمَنَّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَكِنْ هَؤُلَاءِ هُمْ

أَتَيْنَا، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتُوبُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَعَلَى رِجْلَيْهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصَنٍ فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا؟ فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» [سبق برقم ٣٤١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠].

٤٣- باب الطيرة

٥٧٥٣- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عُدْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْمَرْأَةِ، وَالذَّارِ، وَالذَّابَةِ» [سبق برقم ٢٠٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٥].

٥٧٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا طِيرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ» قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ» [سبق برقم ٥٧٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٣].

٤٤- باب الفأل

٥٧٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا طِيرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ» قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ» [سبق برقم ٥٧٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٣].

٥٧٥٦- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا عُدْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ الصَّالِحُ، الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ» [طرفه في: ٥٧٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٤].

٤٥- باب لا هامة

٥٧٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا عُدْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفْرًا» [سبق برقم ٥٧٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٠].

٤٦- باب الكهانة

٥٧٥٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفِيرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ اقْتَتَلَتَا، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَأَصَابَ بَطْنَهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَقَتَلَتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى أَنْ دِيَّةَ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةَ عَبْدٍ، أَوْ أَمَةٍ، فَقَالَ وَلِيُّ الْمَرْأَةِ الَّتِي غَرَمَتْ: كَيْفَ أَغْرَمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ لَا شَرِبَ، وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ، وَلَا اسْتَهْلَ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ» [اطرافه في: ٥٧٥٩، ٥٧٦٠، ٦٧٤٠، ٦٩٠٤، ٦٩٠٩، ٦٩١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨١].

٥٧٥٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ امْرَأَتَيْنِ رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا، «فَقَضَى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ بِغُرَّةِ عَبْدٍ، أَوْ وَلِيدَةٍ» [سبق برقم ٥٧٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨١].

٥٧٦٠- وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْجَنِينِ يُقْتَلُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ بِغُرَّةِ عَبْدٍ، أَوْ وَلِيدَةٍ، فَقَالَ الَّذِي قُضِيَ عَلَيْهِ: كَيْفَ أَغْرَمَ مَا لَا أَكَلَ، وَلَا شَرِبَ، وَلَا نَطَقَ، وَلَا اسْتَهْلَ،

وَمِثْلَ ذَلِكَ يُطَلَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ» [سبق برقم ٥٧٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨١].

٥٧٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ» [سبق برقم ٢٢٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٧].

٥٧٦٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلَ نَاسٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ، فَقَالَ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَنَا أحيانًا بِشَيْءٍ، فَيَكُونُ حَقًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطُفُهَا الْجَنِّي، فَيَقْرُأُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ، فَيَخْطِطُونَ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ»، قَالَ عَلِيُّ: قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مُرْسَلٌ: «الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ»، ثُمَّ بَلَغَنِي أَنَّهُ أَسْنَدُهُ بَعْدَهُ [سبق برقم ٣٢١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٨].

٤٧- بَابُ السِّحْرِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ، وَلَا يَنْفَعُهُمْ، وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَفْلَحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩]، وَقَوْلُهُ: ﴿أَفْتَاتُونِ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ [الأنبياء: ٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُمَا تُسْعَى﴾ [طه: ٦٦]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمِنْ شَرِّ النِّفَاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [الفرقان: ٤]، وَالنِّفَاثَاتُ: السَّوَاحِرُ، ﴿تُسَحَّرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٩] نَعْمُونَ

٥٧٦٣- حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سَحَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، يُقَالُ لَهُ لَيْدٌ بْنُ الْأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَهُوَ عِنْدِي، لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَشْعَزْتَ أَنْ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعَ الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّه؟ قَالَ: لَيْدٌ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمِشَاطَةٍ، وَخِيفَ طَلَعَ نَخْلَةٌ ذَكَرَ، قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَيْتِ ذُرْوَانَ»، فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، كَأَنَّ مَاءَهَا نِقَاعَةُ الْحَنَاءِ، وَكَأَنَّ رُؤُوسَ نَخْلِهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا اسْتَحَرَجْتَهُ؟ قَالَ: «قَدْ عَافَانِي اللَّهُ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَثِيرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا، فَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنَتْ»، تَابَعَهُ أَبُو أَسَامَةَ، وَأَبُو ضَمْرَةَ، وَابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامٍ، وَقَالَ اللَّيْثُ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ: «(فِي مُشْطٍ وَمِشَاطَةٍ)»، يُقَالُ: الْمِشَاطَةُ مَا يَخْرُجُ مِنَ الشَّعْرِ إِذَا مُشِطَ، وَالْمِشَاطَةُ مِنَ مِشَاطَةِ الْكَتَّانِ» [سبق برقم ٣١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٩].

٤٨- بَابُ الشِّرْكِ وَالسِّحْرِ مِنَ الْمُوبِقَاتِ

٥٧٦٤- حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا الْمُوبِقَاتِ: الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرَ» [سبق برقم ٢٧٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩].

٤٩- باب هل يستخرج السحر؟

وَقَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ: رَجُلٌ بِهِ طَبٌّ، أَوْ يُؤْخَذُ عَنْ أَمْرَاتِهِ: أَيَحِلُّ عَنْهُ، أَوْ يُشْرُ؟
 قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يَنْفَعْ عَنْهُ
 ٥٧٦٥- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَنَا بِهِ ابْنُ جُرَيْجٍ
 يَقُولُ: حَدَّثَنِي آلُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، فَسَأَلْتُ هِشَامًا عَنْهُ فَحَدَّثَنَا، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ^(١):
 «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِحْرَ، حَتَّى كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ، وَلَا يَأْتِيَهُنَّ»، قَالَ سَفْيَانُ: وَهَذَا أَشَدُّ مَا
 يَكُونُ مِنَ السِّحْرِ إِذَا كَانَ كَذَا، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَعْلِمْتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ أَتَانِي
 رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلْآخَرِ: مَا بَالُ
 الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمٍ: رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ؛ حَلِيفٌ لِيَهُودٍ كَانَ
 مُنَافِقًا، قَالَ: وَفِيمَ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ، قَالَ: وَأَيْنَ؟ قَالَ: فِي جُفِّ طُلْعَةٍ ذَكَرَ تَحْتَ رَعُوفَةٍ فِي
 بَثْرِ ذُرْوَانَ، قَالَتْ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ الْبَثْرَ حَتَّى اسْتَحْرَجَهُ، فَقَالَ: «هَذِهِ الْبَثْرُ الَّتِي أَرَيْتُهَا، وَكَانَ مَاءُهَا
 نَقَاعَةُ الْحِنَاءِ، وَكَانَ نَحْلُهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ»، قَالَ: فَاسْتَحْرَجَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَفَلَا، أَيْ: تَنْشُرُ؟
 فَقَالَ: «أَمَّا وَاللَّهِ فَقَدْ شَفَانِي، وَآكْرَهُ أَنْ أَثِيرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرًّا» [سبق برقم ٣١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٩].

٥٠- باب السحر

٥٧٦٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ:
 «سِحْرَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى إِنَّهُ لِيُخِيلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي،
 دَعَا اللَّهَ وَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: «أَسْعَزْتَ يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟» قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ يَا
 رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «جَاءَنِي رَجُلَانِ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، ثُمَّ قَالَ
 أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ
 مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، قَالَ: فِيمَا ذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ، وَجَفَّ طُلْعَةٍ ذَكَرَ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي
 بَثْرِ ذِي أَرْوَانَ، قَالَ: فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْبَثْرِ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا، وَعَلَيْهَا نَحْلٌ، ثُمَّ
 رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَكَانَ مَاءُهَا نَقَاعَةُ الْحِنَاءِ، وَلَكَانَ نَحْلُهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ»، قُلْتُ: يَا
 رَسُولَ اللَّهِ، أَفَأَخْرَجْتَهُ؟ قَالَ: «لَا، أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ، وَشَفَانِي، وَخَشِيتُ أَنْ أُتَوَّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ
 شَرًّا، وَأَمَرَ بِهَا فُدْفِنْتُ» [سبق برقم ٣١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٩].

٥١- باب إن من البيان سحراً

٥٧٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**
 «أَنَّهُ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ
 لِسِحْرًا»، أَوْ «إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ سِحْرٌ» [سبق برقم ٥١٤٦].

٥٢- باب الدواء بالعجوة للسحر

٥٧٦٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، أَخْبَرَنَا هَاشِمٌ، أَخْبَرَنَا **عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: قَالَ:

(١) قلت: في الطبعة السلفية: «قال».

النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ اضْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ سَمٌّ، وَلَا سِحْرٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ»، وَقَالَ غَيْرُهُ: «سَبْعُ تَمَرَاتٍ» [سبق برقم ٥٤٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٧].

٥٧٦٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ سَمِعْتُ سَعْدًا ؓ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ، وَلَا سِحْرٌ» [سبق برقم ٥٤٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٧].

٥٣- باب لَا هَامَةَ

٥٧٧٠- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا صَفَرٌ، وَلَا هَامَةٌ» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظَّبَاءُ، فَيَخْلِطُهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرُبُ فَيَجْرِبُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ؟» [سبق برقم ٥٧٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٠].

٥٧٧١- وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ بَعْدَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصْبِحٍ»، وَأَنْكَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَدِيثَ الْأَوَّلِ، وَقُلْنَا: أَلَمْ تُحَدِّثْ أَنَّهُ لَا عَدْوَى؟ فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَمَا رَأَيْتُهُ نَسِيَ حَدِيثًا غَيْرَهُ» [طرفه في: ٥٧٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢١].

٥٤- باب لَا عَدْوَى

٥٧٧٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمْرَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةٌ، إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالِدَّارِ» [سبق برقم ٢٠٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٥].

٥٧٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا عَدْوَى» [سبق برقم ٥٧٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٠].

٥٧٧٤- قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُورِدُوا الْمُمْرِضَ عَلَى الْمُصْبِحِ» [سبق برقم ٥٧٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢١].

٥٧٧٥- وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّوْلِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى»، فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ الْإِبِلَ تَكُونُ فِي الرَّمَالِ أَمْثَالَ الظَّبَاءِ، فَيَأْتِيهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرُبُ فَتَجْرِبُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ» [سبق برقم ٥٧٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٠].

٥٧٧٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةٌ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ»، قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ» [سبق برقم ٥٧٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٤].

٥٥- باب مَا يُذَكَّرُ فِي سَمِّ النَّبِيِّ ﷺ، رَوَاهُ غُرُوزٌ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٧٧٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: «لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سَمٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْمَعُوا لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ

الْيَهُودَ»، فَجَمِعُوا لَهُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونِي عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَبُوكُمْ؟» قَالُوا: أَبُونَا فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبْتُمْ، بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ»، فَقَالُوا: صَدَقْتَ وَبَرَزْتَ، فَقَالَ: «هَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي آبِنَا، قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟» فَقَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا، ثُمَّ تَخْلَفُونَنَا فِيهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْسَوْوا فِيهَا، وَاللَّهِ لَا نَخْلُقُكُمْ فِيهَا أَبَدًا»، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: «فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: «هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟» فَقَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَذَابًا نَسْتَرِيحُ مِنْكَ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ» [سبق برقم ٣١٦٩].

٥٦- باب شَرْبِ السُّمِّ وَالِدَوَاءِ بِهِ، وَمَا يَخَافُ مِنْهُ وَالْخَبِيثُ

٥٧٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سَمًّا، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسَمُّهُ فِي يَدِهِ، يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا» [سبق برقم ١٣٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩].

٥٧٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَبَشِيرٍ أَبُو بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اضْطَبَحَ بِسِنِّهِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً، لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ، وَلَا سِحْرٌ» [سبق برقم ٥٤٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٧].

٥٧- بابُ الْبَنَانِ الْأَتَنِ

٥٧٨٠- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ ؓ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ»، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ حَتَّى أَتَيْتُ الشَّامَ» [سبق برقم، برقم ١٩٣٢].

٥٧٨١- وَزَادَ اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: وَسَأَلْتُهُ هَلْ تَتَوَضَّأُ، أَوْ نَشْرَبُ الْبَنَانَ الْأَتَنِ، أَوْ مَرَارَةَ السَّبْعِ، أَوْ أَبْوَالَ الْإِبِلِ فَقَالَ: قَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَدَاوَوْنَ بِهَا، فَلَا يَرَوْنَ بِذَلِكَ بَأْسًا، فَأَمَّا الْبَنَانُ الْأَتَنِ فَقَدْ بَلَّغْنَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُحُومِهَا، وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ الْبَنَانِهَا أَمْرًا، وَلَا نَهْيًا، وَأَمَّا مَرَارَةُ السَّبْعِ» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ» [سبق برقم ٥٣٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣٢].

٥٨- باب إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي الْإِنَاءِ

٥٧٨٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ مَوْلَى بَنِي تَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ مَوْلَى بَنِي زُرَيْقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ، فَإِنْ فِي أَحَدٍ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ، وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ» [سبق برقم ٣٣٢٠].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٧ - كتاب اللباس

١- باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾ [الأعراف: ٣٢]،

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُوا، وَاشْرَبُوا، وَابْسُوا، وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ، وَلَا مَخِيلَةٍ» وَقَالَ ابْنُ

عَبَّاسٍ: «كُلْ مَا شِئْتَ، وَابْسَ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأَتْكَ اثْنَتَانِ سَرَفٌ، أَوْ مَخِيلَةٌ»

٥٧٨٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ

يُخْبِرُونَهُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءً» [سبق برقم

٣١٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٥].

٢- باب مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنْ غَيْرِ خِيَلَاءٍ

٥٧٨٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ

أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ

اللَّهِ، إِنْ أَحَدَ شِقَاقِي إِزَارِي يَسْتَوْخِي، إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَسْتُ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ

خِيَلَاءً» [سبق برقم ٣٦٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٥].

٥٧٨٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

خَسَفَتِ الشَّمْسُ وَنَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ يَجُرُّ ثَوْبَهُ مُسْتَعْجِلًا حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، وَثَابَ النَّاسُ،

فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَجَلِّيَ عَنْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا وَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا

رَأَيْتُمُ مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا، وَادْعُوا اللَّهَ حَتَّى يَكْشِفَهَا» [سبق برقم ١٠٤٠].

٣- باب التَّشْمِيرِ فِي الثِّيَابِ

٥٧٨٦- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي

جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: ... فَرَأَيْتُ بِلَالًا جَاءَ بِعَنْزَةٍ فَرَكَزَهَا، ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ، فَرَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي حُلَّةٍ مُشْمَرًا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ إِلَى الْعَنْزَةِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ يَمْزُونَ بَيْنَ

يَدَيْهِ مِنْ وَرَاءِ الْعَنْزَةِ» [سبق برقم ١٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٣].

٤- باب مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ

٥٧٨٧- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ».

٥- باب مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنْ الْخِيَلَاءِ

٥٧٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٧].

٥٧٨٩- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ، أَوْ

قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تَعَجَّبَهُ نَفْسُهُ، مَرَجَلٌ جُمَّتَهُ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ

يَتَجَلَّلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (سبق برقم ٥٧٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٨).

٥٧٩٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ إِذْ خُسِفَ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَّلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، تَابَعَهُ يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ شُعَيْبٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ عَمِّهِ جَرِيرِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَلَى بَابِ دَارِهِ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ» (سبق برقم ٥٧٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٨).

٥٧٩١- حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: لَقِيتُ مُحَارِبَ بْنَ دَثَارٍ عَلَى فَرَسٍ، وَهُوَ يَأْتِي مَكَانَهُ الَّذِي يَقْضِي فِيهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِي فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقُلْتُ لِمُحَارِبٍ: أَذَكَرَ إِزَارَهُ؟ قَالَ: مَا خَصَّ إِزَارًا، وَلَا قَمِيصًا، تَابَعَهُ جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ، وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ، وَتَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَقَدَامَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا» (سبق برقم ٣٦٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٥).

٦- باب الإزار المَهْدَبُ

وَيَذْكُرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَحَمْزَةُ بْنُ أَبِي أُسَيْدٍ وَمُعَاوِيَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُمْ لَبَسُوا ثِيَابًا مَهْدَبَةً

٥٧٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسَةٌ، وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ تَحْتَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي، فَبِتُّ طَلَاقِي، فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الْهُدْبَةِ، وَأَخَذْتُ هُدْبَةً مِنْ جِلْبَابِهَا، فَسَمِعَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ قَوْلَهَا وَهُوَ بِالْبَابِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، قَالَتْ: فَقَالَ خَالِدٌ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا تَنْتَهِي هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَلَا وَاللَّهِ مَا يَزِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّبَسُّمِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تُزْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ، لَا، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكَ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ» فَصَارَ سُنَّةً بَعْدُ» (سبق برقم ٢٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٣).

٧- باب الأريّة، وَقَالَ أَنَسٌ: جَبَدَ أَعْرَابِيٌّ رِدَاءَ النَّبِيِّ ﷺ

٥٧٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه قَالَ: «فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِرِدَائِهِ، فَارْتَدَى بِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنُوا لَهُمْ» (سبق برقم ٢٠٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٧٩).

٧- باب لبس القميص، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ يُوسُفَ

﴿أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَالْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا﴾ [يوسف: ٩٣]

٥٧٩٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ الْقَمِيصَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْبُرْنُسَ، وَلَا الْحَقْفَيْنِ، إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ الثَّغْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ مَا هُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْكُتَيْبَيْنِ» [سبق برقم ١٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٧].

٥٧٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو سَمْعٍ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رحمتهما قَالَ: «أَتَى النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَعْدَ مَا أُدْخِلَ قَبْرَهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، وَوُضِعَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٣].

٥٧٩٦- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، قَالَ: «لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفِيئُهُ فِيهِ، وَصَلَّ عَلَيْهِ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ، وَقَالَ لَهُ: «إِذَا فَرَعْتَ مِنْهُ فَادْنُ»، فَلَمَّا فَرَعَ أَذْنَهُ بِهِ، فَجَاءَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَجَذَبَهُ عُمَرُ فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ؟ فَقَالَ: «اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ» [التوبة: ٨٠] فَتَرَلَّتْ: «وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا» [التوبة: ٨٤]، فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٠].

٩- باب جَنِبِ الْقَمِيصِ مِنْ عِنْدِ الصَّدْرِ وَغَيْرِهِ

٥٧٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ الْحَسَنِ عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثْلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، قَدْ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تِيْدِيهِمَا، وَتَرَاقِيهِمَا، فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ، حَتَّى تَغْشَى أَنَامِلَهُ، وَتَغْفُوَ أَثَرَهُ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ، وَأَخَذَتْ كُلَّ حَلَقَةٍ بِمَكَانِهَا» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا فِي جَنْبِهِ، فَلَوْ رَأَيْتُهُ يُوسِّعُهَا، وَلَا تَتَوَسَّعُ، تَابَعَهُ ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَأَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ فِي الْجُبَّتَيْنِ، وَقَالَ خُطْلَةُ: سَمِعْتُ طَاوُوسًا، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «جُبَّتَانِ»، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ: «جُبَّتَانِ» [سبق برقم ١٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٢١].

١٠- باب مَنْ لَبَسَ جُبَّةً ضَيِّقَةً الْكُمَيْنِ فِي السَّفَرِ

٥٧٩٨- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الصُّحَيْ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْرُوقٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ: «انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَتَلَقَّيْتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَةٌ، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَيْهِ، فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ بَدَنِهِ فَعَسَلَهُمَا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَعَلَى خُفَيْهِ» [سبق برقم ١٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤].

١١- باب لَبَسِ جُبَّةِ الصُّوفِ فِي الْغُرَى

٥٧٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ غُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ رحمتهما قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «أَمَعَكَ مَاءٌ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَتَرَلَّ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَمَسَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَعْتُ عَلَيْهِ الْإِدَاوَةَ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ مِنْهَا، حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ، فَعَسَلَ ذِرَاعِيهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ

خُفَّيْهِ، فَقَالَ: «دَعَهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا» [سبق برقم ١٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤].

١٢- باب القَبَاءِ وَقُرُوجِ حَرِيرٍ، وَهُوَ الْقَبَاءُ، وَيُقَالُ: هُوَ الَّذِي لَهُ شَقٌّ مِنْ خَلْفِهِ

٥٨٠٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً، وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةً شَيْئًا»، فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا بُنَيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: «ادْخُلْ فَاذْعُهُ لِي»، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ لَهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فَقَالَ: «حَبَأْتُ هَذَا لَكَ»، قَالَ: فَظَنَرُ إِلَيْهِ فَقَالَ: رَضِيَ مَخْرَمَةُ؟» [سبق برقم ٢٥٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٨].

٥٨٠١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ غُفْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؓ أَنَّهُ قَالَ: «أَهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُرُوجَ حَرِيرٍ، فَلَبِسَهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا، كَالْكَارِهِ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ»، تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ اللَّيْثِ وَقَالَ غَيْرُهُ: «قُرُوجُ حَرِيرٍ» [سبق برقم ٣٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٧٥].

١٣- بابُ الْبِرَانِسِ

٥٨٠٢- وَقَالَ لِي مُسَدِّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: «رَأَيْتُ عَلَى أَنَسٍ بُزْنُسًا أَضْفَرَ مِنْ خَزٍ». ٥٨٠٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْقُمِصَّ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْبِرَانِسَ، وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ الثَّغْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّغْفَرَانُ، وَلَا الْوَرُسُ» [سبق برقم ١٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٧].

١٤- بابُ السَّرَاوِيلِ

٥٨٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ ثَغْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ» [سبق برقم ١٧٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٨]. ٥٨٠٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ قَالَ: «لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ، وَالسَّرَاوِيلَ، وَالْعَمَائِمَ، وَالْبِرَانِسَ، وَالْخِفَافَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ نَعْلَانِ، فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ زَغْفَرَانُ، وَلَا وَرُسٌ» [سبق برقم ١٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٧].

١٥- بابُ الْعَمَائِمِ

٥٨٠٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْبُرْنُسَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ زَغْفَرَانُ، وَلَا وَرُسٌ، وَلَا الْخُفَيْنِ، إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الثَّغْلَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُمَا فَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ» [سبق برقم ١٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٧].

١٦- بابُ التَّقَعُّعِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ،

وَقَالَ أَنَسٌ: وَعَصَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُزْدٍ

٥٨٠٧- حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ

قَالَتْ: «هَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ رَجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رَسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَوْ تَرْجُوهُ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لِصُحْبَتِهِ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمَرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، قَالَ غُرُوءُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِنَا فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَقَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا مُتَقِنًا فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَا لَكَ بِأَبِي وَأُمِّي، وَاللَّهِ إِنْ جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ فَقَالَ حِينَ دَخَلَ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ»، قَالَ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنِّي قَدْ أَذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ»، قَالَ: فَالْصُّحْبَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَخَذَّ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِالْثَّمَنِ»، قَالَتْ: فَجَهَّزَاهُمَا أَحْتَّ الْجِهَارَ، وَضَعْنَاهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ، فَقَطَعْتَ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا، فَأَوَكَاتَ بِهِ الْجِرَابَ، وَلِذَلِكَ كَانَتْ تُسَمَّى ذَاتَ النِّطَاقِينَ، ثُمَّ لَحِقَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ بَغَارَ فِي جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ ثَوْرٌ، فَمَكَثَ فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، بَيِّتَ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ غَلَامٌ شَابٌّ لَقِنَ ثِقْفَ، فَيَرْحَلُ مِنْ عِنْدَهُمَا سَحْرًا، فَيُضْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاةٌ، حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ، وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ، فَيَبِيتَانِ فِي رَسْلَاهَا حَتَّى يَنْعَقَ بِهِمَا عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ بِغَلَسٍ، يَفْعَلُ ذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ» [سبق برقم ١٤٧٦].

١٧- بَابُ الْمَغْفَرِ

٥٨٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ» [سبق برقم ١٨٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٥٧].

١٨- بَابُ الْبُرُودِ وَالْحَبْرِ وَالشَّمْلَةِ، وَقَالَ خَبَّابٌ: شَكُونَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ

٥٨٠٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِي غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَذْرَكَهُ أَغْرَابِي فَيَجْبِذُهُ بِرِدَائِهِ جَبْدَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْدَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ» [سبق برقم ٣١٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٧].

٥٨١٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ- قَالَ سَهْلٌ: هَلْ تَدْرِي مَا الْبُرْدَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجٌ فِي حَاشِيَتِهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدَيَّ أَكْسُوكَهَا، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا، وَإِنَّهَا لِإِرَارُهُ، فَجَسَّهَا رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْسِنِيهَا، قَالَ: «نَعَمْ»، فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللَّهُ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّأَهَا، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ، سَأَلْتَهَا إِثَاهُ وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفْنِي

يَوْمَ أَمُوتُ، قَالَ سَهْلٌ: فَكَأَنْتَ كَفَنُهُ» [سبق برقم ١٢٧٧].

٥٨١١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَمَّتِي زُمْرَةٌ هِيَ سَبْعُونَ أَلْفًا، تُضَيُّهُمُ وَجُوهُهُمْ إِبْضَاءَ الْقَمَرِ»، فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ الْأَسَدِيُّ يَرْفَعُ نَمْرَةً عَلَيْهِ قَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «سَبَقَكَ عَكَاشَةُ» [طرفه في: ٦٥٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦].

٥٨١٢- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: «أَيُّ الثِّيَابِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟» قَالَ: «الْحَبِيرَةُ» [طرفه في: ٥٨١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٧٩].

٥٨١٣- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَهَا الْحَبِيرَةُ» [سبق برقم ٥٨١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٧٩].

٥٨١٤- حَدَّثَنِي أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُؤَفِّي سَجِيَّ يَبْرُدُ حَبِيرَةً» [وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٢].

١٩- بَابُ الْأَنْسِيَةِ وَالْحَمَائِصِ

٥٨١٥- ٥٨١٦- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَا: «لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، يُحَدِّرُ مَا صَنَعُوا» [سبق برقم ٤٣٥، ٤٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٩، ٥٣١].

٥٨١٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمِيصَةٍ لَهُ لَهَا أَعْلَامٌ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «ادْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، فَإِنَّهَا أَلْهَنِي أَنْفًا عَنْ صَلَاتِي، وَاتَّوْنِي بِأَنْبِجَانِيَةِ أَبِي جَهْمٍ بِنِ حَدِيفَةَ بِنِ غَانِمٍ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ بِنِ كَعْبٍ» [سبق برقم ٣٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥٦].

٥٨١٨- حَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْرَجَتْ لَنَا عَائِشَةُ كِسَاءً، وَإِذَا رَأَى غَلِيظًا، فَقَالَتْ: «قُبِضَ رُوحُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَيْنِ» [سبق برقم ٣١٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٠].

٢٠- بَابُ اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ

٥٨١٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ خُنَيْبٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمُلَامَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةِ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ بِاللُّؤْبِ الْوَاحِدِ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ، وَأَنْ يَشْتِمَلَ الصَّمَاءَ» [سبق برقم ٣٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٥، ١٥١١].

٥٨٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَسْتَيْنِ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ، نَهَى عَنِ الْمُلَامَسَةِ

وَالْمُنَابَذَةُ فِي الْبَيْعِ، وَالْمَلَامَسَةُ لِمَنْسِ الرَّجُلِ ثَوْبِ الْآخَرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ، أَوْ بِالنَّهَارِ، وَلَا يَقْلِبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ، وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَنْبَذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ بَثْوَبِهِ، وَيَنْبَذَ الْآخَرُ ثَوْبَهُ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْنَهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ، وَلَا تَرَاوٍ، وَاللَّبْسَتَانِ اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ، وَالصَّمَاءُ أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدٍ عَاتِقِيهِ، فَيَبْدُو أَحَدُ شِقَّتَيْهِ لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، وَاللَّبْسَةُ الْآخَرَى احْتِبَاؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ» [سبق برقم ٣٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٢].

٢١- بَابُ الْاِخْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ

٥٨٢١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبَسَتَيْنِ: أَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَأَنْ يَشْتِمَلَ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ، لَيْسَ عَلَى أَحَدِ شِقَّتَيْهِ، وَعَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ» [سبق برقم ٣٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١١].

٥٨٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ» [سبق برقم ٣٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٢].

٢٢- بَابُ الْخَمِيصَةِ السَّوْدَاءِ

٥٨٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ بْنِ فَلَانٍ، هُوَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أُمِّ خَالِدِ بْنِتِ خَالِدٍ قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَشَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ صَغِيرَةٌ فَقَالَ: «مَنْ تَرَوْنَ أَنْ نَكْسُو هَذِهِ؟» فَسَكَتَ الْقَوْمُ، قَالَ: «أَتُتُونِي بِأُمِّ خَالِدٍ»، فَأَتَى بِهَا تَحْمَلُ، فَأَخَذَ الْخَمِيصَةَ بِيَدِهِ، فَأَلْبَسَهَا، وَقَالَ: «أَبْلِي، وَأَخْلَقِي»، وَكَانَ فِيهَا عِلْمٌ أَحْضَرُ، أَوْ أَضْفَرُ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ خَالِدٍ، هَذَا سَنَاءٌ»، وَسَنَاءٌ بِالْحَبَشَةِ» [سبق برقم ٣٠٧١].

٥٨٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ قَالَتْ لِي: يَا أَنَسُ، انْظُرْ هَذَا الْغُلَامَ، فَلَا يُصَيِّنُ شَيْئًا حَتَّى تَعْدُو بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ، فَعَدَوْتُ بِهِ، فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ، وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ خُرَيْثِيَّةٌ، وَهُوَ يَسُمُّ الظُّهْرَ الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ فِي الْفَتْحِ» [سبق برقم ١٥٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢١١٩].

٢٣- بَابُ الثِّيَابِ الْخُضْرِ

٥٨٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِرومةَ أَنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَتَرَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْقُرْظِيُّ، قَالَتْ عَائِشَةُ: «وَعَلَيْهَا خِمَارٌ أَحْضَرُ، فَسَكَتَ إِلَيْهَا، وَأَرْتَهَا خُضْرَةً بَجِلْدِهَا، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالنِّسَاءُ يَنْصُرُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَلْقَى الْمُؤْمِنَاتُ لَجِلْدِهَا اشْدَّ خُضْرَةً مِنْ ثَوْبِهَا، قَالَ: وَسَمِعَ أَنَّهَا قَدْ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنَانِ لَهُ مِنْ غَيْرِهَا، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي إِلَيْهِ مِنْ ذَنْبٍ، إِلَّا أَنَّ مَا مَعَهُ لَيْسَ بِأَعْنَى عَنِّي مِنْ هَذِهِ، وَأَخَذَتْ هَذِيحَةً مِنْ ثَوْبِهَا، فَقَالَ: كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَنْفُضُهَا نَفْضَ الْأَدِيمِ، وَلَكِنَّهَا نَاشِزٌ تُرِيدُ رِفَاعَةَ، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ تَحِلِّيْ لَهُ، أَوْ لَمْ تَصْلُحِيْ لَهُ، حَتَّى يَذُوقَ مِنْ عُسَيْلَتِكَ»، قَالَ: وَأَبْصَرَ مَعَهُ ابْنَيْنِ لَهُ فَقَالَ: «بَنُوكَ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «هَذَا الَّذِي تَرْغَمِينَ مَا تَرْغَمِينَ، فَوَاللَّهِ لَهُمْ أَشْبَهُ بِهِ مِنَ الْغُرَابِ بِالْغُرَابِ» [سبق برقم ٢٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٣].

٢٤- بَابُ الثِّيَابِ الْبَيْضِ

٥٨٢٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ قَالَ: «رَأَيْتُ بِشْمَالَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَهُمَا رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضُ يَوْمٍ أَحَدٍ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ، وَلَا بَعْدُ» [سبق برقم ٤٠٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٦].

٥٨٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّيلِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ ﷺ حَدَّثَهُ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضُ وَهُوَ نَائِمٌ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقَظَ فَقَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ» قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ» قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغَمٍ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ»، وَكَانَ أَبُو ذَرٍّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا قَالَ: «وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا عِنْدَ الْمَوْتِ، أَوْ قَبْلَهُ إِذَا تَابَ، وَنَدِمَ، وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ غُفِرَ لَهُ» [سبق برقم ١٢٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤].

٢٥- بَابُ لِبْسِ الْحَرِيرِ لِلرِّجَالِ، وَقَدَرِ مَا يَجُوزُ مِنْهُ

٥٨٢٨- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ التَّهْدِيَّ قَالَ: «أَنَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ مَعَ عُثْبَةَ بْنِ فَرْقِدٍ بِأَذْرَبِيجَانَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا»، وَأَشَارَ بِأَصْبَعَيْهِ اللَّتَيْنِ تَلَيَّانِ الْإِبْهَامَ، قَالَ فِيمَا عَلِمْنَا أَنَّهُ يَعْني الْأَعْلَامَ» [إطرافه في: ٥٨٢٩، ٥٨٣٠، ٥٨٣٤، ٥٨٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٩].

٥٨٢٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: «كُتِبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ لِبْسِ الْحَرِيرِ، إِلَّا هَكَذَا، وَصَفَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ إِصْبَعَيْهِ، وَرَفَعَ زُهَيْرٌ الْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةَ» [سبق برقم ٥٨٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٩].

٥٨٣٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: كُنَّا مَعَ عُثْبَةَ فَكُتِبَ إِلَيْهِ عُمَرُ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْحَرِيرُ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِمَنْ يَلْبَسُ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْآخِرَةِ»، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ، وَأَشَارَ أَبُو عَثْمَانَ بِأَصْبَعَيْهِ الْمُسَبِّحَةِ وَالْوُسْطَى» [سبق برقم ٥٨٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٩].

٥٨٣١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «كَانَ حَنْفِيَّةٌ بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى، فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِصَّةٍ، فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَرْمِهِ إِلَّا أَتَيْ نَهْيَتُهُ فَلَمْ يَنْتَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ، وَالْفِصَّةُ، وَالْحَرِيرُ، وَالِدِّيَاخُ هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ» [سبق برقم ٥٤٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٧].

٥٨٣٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ أَعَنِ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ شَدِيدًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ

يَلْبَسُهُ فِي الْآخِرَةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٧٣].

٥٨٣٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ».

٥٨٣٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي ذُبْيَانَ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ»، وَقَالَ لَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ قَالَتْ مُعَاذَةُ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ عَمْرٍو بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ سَمِعَ عُمَرَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ [سبق برقم ٥٨٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٩].

٥٨٣٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنِ الْحَرِيرِ فَقَالَتْ: آتَتْ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَلَّهُ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: سَلِ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَنْصِصٍ، يَغْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ»، فَقُلْتُ: صَدَقَ وَمَا كَذَبَ أَبُو حَنْصِصٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا حَزْبٌ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي عَمْرَانُ ... وَقَصَّ الْحَدِيثَ» [سبق برقم ٥٨٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٩].

٢٦- بَابُ مَسِّ الْحَرِيرِ مِنْ غَيْرِ لُبْسٍ، وَيُرْوَى فِيهِ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٨٣٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: «أَهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ ثَوْبَ حَرِيرٍ، فَجَعَلْنَا نَلْمُسُهُ وَنَتَعَجَّبُ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «مَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْحِجَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذَا» [سبق برقم ٣٢٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٨].

٢٧- بَابُ افْتِرَاشِ الْحَرِيرِ، وَقَالَ عُبَيْدَةُ: هُوَ كَلْبَسُهُ

٥٨٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ خُنَيْفَةَ ﷺ قَالَ: «نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آتِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالْدِّينَاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٥٤٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٧].

٢٨- بَابُ لُبْسِ الْقَسِيِّ، وَقَالَ عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيٍّ: مَا الْقَسِيَّةُ؟ قَالَ: ثِيَابٌ أَتَيْنَا مِنَ الشَّامِ، أَوْ مِنْ مِصْرَ، مُضْلَعَةٌ فِيهَا حَرِيرٌ، وَفِيهَا أَمْثَالُ الْأُتْرُجِ، وَالْمَيْثَرَةُ، كَانَتْ النِّسَاءُ تَصْنَعُهَا لِبُعُولَتِهِنَّ مِثْلَ الْقَطَائِفِ يُصَفُونَهَا، وَقَالَ جَرِيرٌ عَنْ يَزِيدَ فِي حَدِيثِهِ: الْقَسِيَّةُ ثِيَابٌ مُضْلَعَةٌ يُجَاءُ بِهَا مِنْ مِصْرَ فِيهَا الْحَرِيرُ، وَالْمَيْثَرَةُ جُلُودُ السَّبَاعِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: عَاصِمٌ أَكْثَرَ وَأَصَحُّ فِي الْمَيْثَرَةِ

٥٨٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْ مُقَرِّنٍ، عَنْ ابْنِ عَزِيزٍ قَالَ: «نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَيَاطِرِ الْحُمْرِ وَعَنِ الْقَسِيَّةِ» [سبق برقم ١٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٦].

٢٩- بَابُ مَا يُرَخَّصُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْحَرِيرِ لِلْحِكَّةِ

٥٨٣٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ

لِلزُّبَيْرِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكَّةٍ بِهِمَا» [سبق برقم ٢٩١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٧٦].

٣٠- بَابُ الْحَرِيرِ لِلنِّسَاءِ

٥٨٤٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح)، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ **عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ** عليه السلام قَالَ: «كَسَانِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حُلَّةَ سِيرَاءٍ، فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَسَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي» [سبق برقم ٢٦١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٧١].

٥٨٤١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي جُورِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ أَنْ عُمَرَ** عليه السلام رَأَى حُلَّةَ سِيرَاءٍ تَبَاعُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّبَعْتُهَا تَلْبُسُهَا لَلَوْفِدِ إِذَا أَنْوَكْتُ، وَالْجُمُعَةِ، قَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ»، وَأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ حُلَّةَ سِيرَاءٍ حَرِيرٍ كَسَاهَا إِيَّاهُ، فَقَالَ عُمَرُ: كَسَوْتَنِيهَا، وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَقُولُ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا، أَوْ تَكْسُوهَا» [سبق برقم ٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٨].

٥٨٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي **أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ** «أَنَّهُ رَأَى عَلَى أُمِّ كَلثُومٍ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بُرْدَ حَرِيرٍ سِيرَاءٍ».

٣١- بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَتَجَوَّرُ مِنَ اللَّبَاسِ وَالْبَسِطِ

٥٨٤٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ حُثَيْنٍ، عَنِ **ابْنِ عَبَّاسٍ** عليه السلام قَالَ: «لَبِثْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَشَالَ عُمَرَ عَنِ الْمَرَأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَجَعَلْتُ أَهَابُهُ فَتَزَلَّ يَوْمًا مَنْزِلًا فَدَخَلَ الْأَرَاكُ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ فَقَالَ: عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ، ثُمَّ قَالَ: كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا نَعُدُّ النِّسَاءَ شَيْئًا، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، وَذَكَرَهُنَّ اللَّهُ، رَأَيْنَا لَهُنَّ بِذَلِكَ عَلَيْنَا حَقًّا، مِنْ غَيْرِ أَنْ نُدْخِلَهُنَّ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِنَا، وَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ امْرَأَتِي كَلَامًا، فَأَغْلَظْتُ لِي، فَقُلْتُ لَهَا: وَإِنَّكَ لَهَنَّا؟ قَالَتْ: تَقُولُ هَذَا لِي، وَابْتِثَاقُ تُوْذِي النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؟ فَأَتَيْتُ حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا: إِنِّي أَحْذَرُكَ أَنْ تَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَتَقْدِمْتُ إِلَيْهَا فِي أَذَاهُ، فَأَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: فَقَالَتْ: أَعْجَبُ مِنْكَ يَا عُمَرُ، قَدْ دَخَلْتَ فِي أُمُورِنَا، فَلَمْ يَتَّقِ إِلَّا أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَزْوَاجِهِ، فَزِدْتِ، وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَابَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَشَهِدْتُهُ أَتَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ، وَإِذَا غِبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَشَهِدْتُ، أَتَانِي بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَكَانَ مِنْ حَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ اسْتَقَامَ لَهُ، فَلَمْ يَتَّقِ إِلَّا مَلِكَ غَسَّانَ بِالشَّامِ، كُنَّا نَخَافُ أَنْ يَأْتِينَا، فَمَا شَعَزْتُ إِلَّا بِالْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ أُمْرًا، قُلْتُ لَهُ: وَمَا هُوَ؟ أَجَاءَ الْغَسَّانِيُّ؟ قَالَ: أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نِسَاءَهُ، فَجِئْتُ، فَإِذَا الْبُكَاءُ مِنْ حُجْرَتَيْنِ كِلَاهُنَّ، وَإِذَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَدْ صَعِدَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ، وَعَلَى بَابِ الْمَشْرُبَةِ وَصِيفٌ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِي، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلْتُ، فَإِذَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَرُ فِي جَنْبِهِ، وَتَحْتِ رَأْسِهِ مِرْفَقَةٌ مِنْ أَدَمٍ، حَشَوْهَا لَيْفٌ، وَإِذَا أَهْبُ مُعَلَّقَةٌ وَقِرْطٌ، فَذَكَرْتُ الَّذِي قُلْتُ لِحَفْصَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ، وَالَّذِي رَدَّتْ عَلَيَّ أُمَّ سَلَمَةَ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَبِثْتُ تَسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٩].

٥٨٤٤- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي هُنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ عَنْ **أُمِّ سَلَمَةَ** عليها السلام قَالَتْ: «اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنَ اللَّيْلِ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَاذَا أَنْزَلَ

اللَّيْلَةَ مِنَ الْفَنَنِ؟ مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْخَزَائِنِ؟ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ؟ كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكَانَتْ هُنْدُ لَهَا أَرْزَارٌ فِي كُفَيْهَا بَيْنَ أَصَابِعِهَا» [سبق برقم ١١٥].

٣٢- باب مَا يُدْعَى لِمَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا

٥٨٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ خَالِدِ بْنِتُ خَالِدٍ قَالَتْ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَشَابٌ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ، قَالَ: «مَنْ تَرَوْنَ نَكْشُوهَا هَذِهِ الْخَمِيصَةَ، فَأَشَكَّتِ الْقَوْمُ، قَالَ: «اثْنُونِي بِأَمِّ خَالِدٍ»، فَأَتَى بِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَلْبَسَنِهَا بِيَدِهِ، وَقَالَ: «أَبْلِي وَأَخْلَقِي» مَرَّتَيْنِ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عِلْمِ الْخَمِيصَةِ، وَيُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَيَّ وَيَقُولُ: «يَا أُمَّ خَالِدٍ، هَذَا سَنَّا» وَالسَّنَا بِلِسَانِ الْحَبَشِيِّ: الْحَسَنُ، قَالَ إِسْحَاقُ: حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِي أَنَّهَا رَأَتْهُ عَلَى أُمِّ خَالِدٍ» [سبق برقم ٣٠٧١].

٣٣- باب النَّهْيِ عَنِ التَّرَغُّفِ لِلرِّجَالِ

٥٨٤٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَرَفَّعَ الرَّجُلُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠١].

٣٤- بابُ الثَّوْبِ الْمُرْغَفِ

٥٨٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا بَوْرُسٍ، أَوْ بَزْغَرَانٍ» [سبق برقم ١٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٧].

٣٥- بابُ الثَّوْبِ الْأَحْمَرِ

٥٨٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سمع البراء رضي الله عنه يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا، وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَةٍ حُمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْهُ» [سبق برقم ٣٥٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٧].

٣٦- بابُ المِثْرَةِ الْحُمْرَاءِ

٥٨٤٩- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ بْنِ مَقْرِنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ: عِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَنَهَانَا عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ، وَالذَّبْيَاجِ، وَالْقَسِيِّ، وَالْإِسْتَبْرَقِ، وَالْمِثَارِ الْحُمْرِ» [سبق برقم ١٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٦].

٣٧- بابُ النَّعَالِ السَّبْتِيَّةِ وَغَيْرِهَا

٥٨٥٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سَعِيدِ أَبِي مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ» قَالَ: «نَعَمْ» [سبق برقم ٣٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٥٥].

٥٨٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ: لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا، قَالَ: مَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانَيْنِ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ، وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالضُّفْرَةِ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَ النَّاسِ، إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ، وَلَمْ تَهَلْ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: «أَمَّا الْأَرْكَانُ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانَيْنِ، وَأَمَّا

الْبَغَالِ السَّيِّئَةِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ الْبَغَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضْبَعُ بِهَا، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَضْبَعُ بِهَا، وَأَمَّا الْإِهْلَالُ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ حَتَّى تَتْبَعَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ» [سبق برقم ١٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٧].

٥٨٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا بِزَعْفَرَانٍ، أَوْ وَرْسٍ»، وَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ» [سبق برقم ١٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٧].

٥٨٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِزَارٌ، فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَعْلَانِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ» [سبق برقم ١٧٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١١٧٨].

٣٨- بَابُ يَبْدَأُ بِالنَّعْلِ الْيُمْنَى

٥٨٥٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمُنَ فِي طَهْوَرِهِ، وَتَرْجُلِهِ، وَتَعْلَلِهِ» [سبق برقم ١٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨].

٤٠- بَابُ لَا يَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ

٥٨٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيُخَفِّهَ، أَوْ لِيُنْعِلَهُمَا جَمِيعًا» [طرفه في: ٥٨٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩٧].

٣٩- بَابُ يَنْزِعُ نَعْلَهُ الْيُسْرَى

٥٨٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا انْتَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، لِتَكُنَ الْيُمْنَى أَوْ لَهَا تُنْعَلُ، وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ» [سبق برقم ٥٨٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩٧].

٤١- بَابُ قِبَالَانِ فِي نَعْلٍ، وَمَنْ رَأَى قِبَالَاً وَاحِدًا وَاسْبَعَا

٥٨٥٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ رضي الله عنه «أَنَّ نَعْلِي النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لهُمَا قِبَالَانِ» [طرفه في: ٥٨٥٨].

٥٨٥٨- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: «أَخْرَجَ إِنِنَّا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَعْلَيْنِ لهُمَا قِبَالَانِ، فَقَالَ ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ: «هَذِهِ نَعْلُ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٥٨٥٧].

٤٢- بَابُ الْفَبَةِ الْحَمْرَاءِ مِنْ أَدَمَ

٥٨٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي فَبَةٍ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يَتَدَرُونَ الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصَبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ» [سبق برقم ١٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٣].

٥٨٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ (ح)، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْأَنْصَارِ، وَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ» [سبق برقم ٣١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

٤٣- بَابُ الْجُلُوسِ عَلَى الْحَصِيرِ وَنَحْوِهِ

٥٨٦١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَجِرُ حَصِيرًا بِاللَّيْلِ، فَيُصَلِّي، وَيَسْطُ بِالنَّهَارِ، فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَثُوبُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا، فَأَقْبَلَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ» [سبق برقم ٧٢٩، ٧٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٢، ٧٦١].

٤٤- بَابُ الْمُرَرِّ بِالذَّهَبِ

٥٨٦٢- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّ أَبَاهُ مَخْرَمَةَ قَالَ لَهُ: يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَتْ عَلَيْهِ أَقْبِيَّةٌ، فَهُوَ يَقْسِمُهَا، فَأَذْهَبَ بِنَا إِلَيْهِ، فَذَهَبْنَا فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ، ادْعُ لِي النَّبِيَّ ﷺ، فَأَعْظَمْتُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَدْعُو لَكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: «يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ لَيْسَ بِجَبَّارٍ»، فَدَعَوْتُهُ فَخَرَجَ، وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيبَاجٍ مُرَرٍّ بِالذَّهَبِ فَقَالَ: «يَا مَخْرَمَةُ، هَذَا خِبَانَا لَكَ» فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ [سبق برقم ٢٥٩٩].

٤٥- بَابُ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ

٥٨٦٣- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ بْنِ مَقْرِنٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنه يَقُولُ: «نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ سَبْعٍ: نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، أَوْ قَالَ: حَلَقَةِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الْحَرِيرِ، وَالْإِسْتَبْرَقِ، وَالْدِّيْبَاجِ، وَالْمِثْرَةِ الْحُمْرَاءِ، وَالْقَسِي، وَآتِيَةِ الْفِضَّةِ، وَأَمَرْنَا بِسَبْعٍ: بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِزْهَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَضْرِ الْمُظْلُومِ» [سبق برقم ١٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٦].

٥٨٦٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ»، وَقَالَ عُمَرُو: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ النَّضْرَ، سَمِعَ بَشِيرًا... مِثْلَهُ» [أو أخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٩].

٥٨٦٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَجَعَلَ فَضَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ، فَرَمَى بِهِ، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، أَوْ فِضَّةٍ» [إطرافه في: ٥٨٦٦، ٥٨٦٧، ٥٨٧٣، ٥٨٧٦، ٦٦٥١، ٧٢٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩١].

٤٦- بَابُ خَاتَمِ الْفِضَّةِ

٥٨٦٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ فِضَّةٍ، وَجَعَلَ فَضَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، وَنَقَشَ فِيهِ:

مُحَمَّدَ رَسُولَ اللَّهِ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ مِثْلَهُ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ قَدِ اتَّخَذُوهَا رَمَى بِهِ، وَقَالَ: «لَا أَلْبِسُهُ أَبَدًا»، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الْفِضَّةِ» قَالَ ابْنُ عُمرَ: «فَلَبَسَ الْخَاتَمَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، حَتَّى وَقَعَ مِنْ عُثْمَانَ فِي بَثْرِ أَرِيَسَ» [سبق برقم ٥٨٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩١].

٤٧- باب

٥٨٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمرَ رحمهما الله قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَتَبَذَهُ، فَقَالَ: «لَا أَلْبِسُهُ أَبَدًا» فَتَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ» [سبق برقم ٥٨٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩١].

٥٨٦٨- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رحمهما الله «أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اضْطَنَعُوا الْخَوَاتِيمَ مِنْ وَرَقٍ، وَلَبَسُوهَا فَطَرَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ»، تَابِعَهُ إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَزِيَادُ، وَشُعَيْبُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ ابْنُ مُسَافِرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ: «أَرَى خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩٣].

٤٨- باب فَصَّ الْخَاتَمِ

٥٨٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: **سُئِلَ أَنَسٌ**: هَلِ اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا؟ قَالَ: «أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتَمِهِ» قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا، وَنَامُوا، وَإِنِّكُمْ لَمْ ^(١) تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمُوهَا» [سبق برقم ٥٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٠].

٥٨٧٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدًا يُحَدِّثُ **عَنْ أَنَسٍ** رحمهما الله «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ خَاتَمُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ فَضَّهُ مِنْهُ»، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ سَمِعَ أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩٢].

٤٩- باب خَاتَمِ الْحَدِيدِ

٥٨٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: جِئْتُ أَهَبُ نَفْسِي، فَقَامَتْ طَوِيلًا، فَنَظَرَ وَصَوَّبَ، فَلَمَّا طَالَ مُقَامُهَا فَقَالَ رَجُلٌ: زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ، قَالَ «عِنْدَكَ شَيْءٌ تُضَدِّقُهَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «انْظُرْ»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنْ وَجَدْتُ شَيْئًا، قَالَ: «أَذْهَبَ فَالْتَمَسَ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مَا عَلَيْهِ رِذَاءٌ، فَقَالَ: أَضَدِّقُهَا إِزَارِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِزَارُكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ» فَتَنَحَّى الرَّجُلُ، فَجَلَسَ فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ مُوَلِّيًا، فَأَمَرَ بِهِ فُدْعِيَ، فَقَالَ: «مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: سُورَةُ كَذَا وَكَذَا، لِسُورٍ عَدَدَهَا، قَالَ: «قَدْ مَلِكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» [سبق برقم ٢٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٥].

٥٠- باب نَفْسِ الْخَاتَمِ

٥٨٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** رحمهما الله

(١) قلت: في النسخة السلفية: «وإنكم لن لم».

«أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى رَهْطٍ، أَوْ أُنَاسٍ، مِنَ الْأَعَاجِمِ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا عَلَيْهِ خَاتَمٌ، فَاتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِصَّةِ نَقْشِهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَكَأَنِّي بِوَيْصٍ، أَوْ بِبَصِصٍ الْخَاتَمِ فِي إِصْبَعِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ فِي كَفِّهِ» [سبق برقم ٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩٢].

٥٨٧٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، وَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدَ فِي بَثْرِ أَرِيَسَ، نَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ» [سبق برقم ٥٨٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩١].

٥١- باب الخاتم في الخنصر

٥٨٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا، قَالَ: «إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا، وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا، فَلَا يَنْقُشُ عَلَيْهِ أَحَدٌ» قَالَ: فَإِنِّي لَأَرَى بَرِيْقَهُ فِي خَنْصَرِهِ» [سبق برقم ٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩٢].

٥٢- باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء، أو ليكتب به إلى أهل الكتاب وغيرهم

٥٨٧٥- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَنْ يَقْرَؤُوا كِتَابَكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُومًا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِصَّةٍ، وَنَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ» [سبق برقم ٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩٢].

٥٣- باب مَنْ جَعَلَ فَصَّ الْخَاتَمِ فِي بَطْنِ كَفِّهِ

٥٨٧٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةٌ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اضْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَجَعَلَ فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ إِذَا لَبَسَهُ، فَاضْطَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ، فَرَفَقِي الْمَنْبَرِ، فَحَمَدَ اللَّهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ اضْطَنَعْتُهُ، وَإِنِّي لَا أَلْبَسُهُ» فَتَبَدَّ النَّاسُ، قَالَ جُوَيْرِيَّةٌ: وَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَالَ: «فِي يَدِهِ الْيُمْنَى» [سبق برقم ٥٨٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩١].

٥٤- باب قول النبي ﷺ: لَا يَنْقُشُ عَلَى نَفْسِ خَاتَمِهِ

٥٨٧٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِصَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: «إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، وَنَقَشْتُ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ» [سبق برقم ٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩٢].

٥٥- باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر؟

٥٨٧٨- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه لَمَّا اسْتَخْلَفَ كَتَبَ لَهُ، وَكَانَ نَقْشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ: مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولُ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ» [سبق برقم ١٤٤٨].

٥٨٧٩- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَرَأَيْتُ أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي يَدِهِ، وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَفِي يَدِ عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ، جَلَسَ عَلَى بَثْرِ أَرِيَسَ قَالَ: فَأَخْرَجَ الْخَاتَمَ، فَجَعَلَ يَغْبُثُ بِهِ، فَسَقَطَ قَالَ: فَأَخْتَلَفْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَعَ عُثْمَانَ، فَتَنَزَّحَ الْبَثْرُ، فَلَمْ نَجِدْهُ» [سبق برقم ٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩٢].

٥٦- باب الخاتم للنساء، وكان على عائشة خواتيم الذهب

٥٨٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله: «شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَزَادَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: «فَأَتَى النِّسَاءَ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَحَ، وَالْخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبٍ بِلَالٍ» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

٥٧- باب القلائد والسخاب للنساء، يعني قلادة من طيب وسك

٥٨٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْزَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عِيدٍ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يَصِلْ قَبْلَ، وَلَا بَعْدَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَصَدَّقُ بِخُرْصِهَا وَسَخَابِهَا» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

٥٨- باب استعارة القلائد

٥٨٨٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رحمها الله: «هَلَكْتُ قِلَادَةً لِأَسْمَاءَ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلَبِهَا رَجُلًا، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ، وَلَيْسُوا عَلَى وَضُوءٍ، وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً، فَصَلُّوا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ»، زَادَ ابْنُ تُمَيْزٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: «اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ» [سبق برقم ٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٧].

٥٩- باب القُرْطِ للنساء، وقال ابن عباس: أمرهن النبي ﷺ بالصدقة، فرأيتهن يهوين إلى آذانهن وخلوقةن

٥٨٨٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدًا، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ رَكَعَتَيْنِ لَمْ يَصِلْ قَبْلَهُمَا، وَلَا بَعْدَهُمَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي قُرْطَهَا» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

٦٠- باب السخاب للصبيان

٥٨٨٤- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمهما الله: قَالَ: «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سُوقٍ مِنْ أَشْوَاقِ الْمَدِينَةِ، فَانْصَرَفَ فَانْصَرَفْتُ، فَقَالَ: «أَيْنَ لَكُ - ثَلَاثًا -؟ ادْعُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ»، فَقَامَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَمْشِي، وَفِي عُنُقِهِ السَّخَابُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَقَالَ الْحَسَنُ بِيَدِهِ هَكَذَا فَالْتَزَمَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، فَأَجِبْهُ، وَأَجِبْ مَنْ يُحِبُّهُ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَعْدَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ» [سبق برقم ٢١٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٢١].

٦١- باب: المتشبهون بالنساء، والمتشبهات بالرجال

٥٨٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله: قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»، تَابَعَهُ عُمَرُو، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ [طرفاه في: ٥٨٨٦، ٦٨٣٤].

٦٢- باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت

٥٨٨٦- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَصَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُحْتَبِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ» وَقَالَ: «أَخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِكُمْ»، قَالَ: «فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَانًا، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فَلَانَةً» [سبق برقم ٥٨٨٥].

٥٨٨٧- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُزْوَةَ أَنَّ عُزْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَفِي الْبَيْتِ مُحَنَّثٌ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنْ فُتِحَ لَكُمْ غَدَا الطَّائِفُ، فَإِنِّي أَذْلُكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكَ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: تَقْبَلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبَرُ، يَعْنِي أَرْبَعٌ عُكْنَ بِطَنْهَا، فَهِيَ تُقْبَلُ بِهِنَّ، وَقَوْلُهُ: وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ يَعْنِي: أَطْرَافَ هَذِهِ الْعُكْنَ الْأَرْبَعِ؛ لِأَنَّهَا مُحِيطَةٌ بِالْجَنِّينَ، حَتَّى لَحِقَتْ، وَإِنَّمَا قَالَ بِثَمَانٍ، وَلَمْ يَقُلْ بِثَمَانِيَّةٍ، وَوَاحِدُ الْأَطْرَافِ وَهُوَ ذَكَرٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِثَمَانِيَّةٍ أَطْرَافٍ» [سبق برقم ٤٣٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٠].

٦٣- باب قَصِّ الشَّارِبِ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُخْفِي شَارِبَهُ، حَتَّى يُنْظَرَ إِلَى بَيَاضِ الْجِلْدِ، وَيَأْخُذُ هَذَيْنِ، يَعْنِي بَيْنَ الشَّارِبِ وَاللِّحْيَةِ ٥٨٨٨- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ، قَالَ أَصْحَابُنَا، عَنْ الْمَكِّيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رحمتهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ» [طرفه في: ٥٨٩٠].

٥٨٨٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ، وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ» [طرفاه في: ٥٨٩١، ٦٢٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٧].

٦٤- باب تَقْلِيمِ الْأُظْفَارِ

٥٨٩٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رحمتهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنَ الْفِطْرَةِ: حَلْقُ الْعَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ» [سبق برقم ٥٨٨٨]. ٥٨٩١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمتهما سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ» [سبق برقم ٥٨٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٧].

٥٨٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رحمتهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ: وَوَقِّزُوا اللَّحْيَ، وَأَخْفُوا الشَّوَارِبَ»، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَجَّ، أَوْ اعْتَمَرَ قَبَضَ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَمَا فَضَلَ أَحَدَهُ» [طرفه في: ٥٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٩].

٦٥- بابُ إِغْفَاءِ اللَّحْيِ، وَعَفْوَا: كَثُرُوا وَكَثُرَتْ أَمْوَالُهُمْ

٥٨٩٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رحمتهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْهَكُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللَّحْيَ» [سبق برقم ٥٨٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٩].

٦٦- باب مَا يُذَكَّرُ فِي الشَّيْبِ

٥٨٩٤- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: أَخْضَبَ الشَّيْبُ؟ قَالَ: «لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبُ إِلَّا قَلِيلًا» [سبق برقم ٣٥٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤١]. ٥٨٩٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: سَأَلَ أَنَسٌ عَنْ خِضَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ مَا يَخْضِبُ، لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعِدَّ شَمْطَاتِهِ فِي لِحْيَتِهِ» [سبق برقم ٣٥٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤١].

٥٨٩٦- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: «أَرْسَلَنِي أَهْلِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ، وَقَبِضَ إِسْرَائِيلُ ثَلَاثَ أَصَابِعٍ مِنْ قُصَّةٍ فِيهَا شَعْرٌ مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ إِذَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ عَيْنٌ، أَوْ شَيْءٌ بَعَثَ إِلَيْهَا مِخْضَبَهُ، فَاطْلَعْتُ فِي الْجُلُجُلِ، فَرَأَيْتُ شَعْرَاتٍ حُمْرًا» [طرفاه في: ٥٨٩٧، ٥٨٩٨].

٥٨٩٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ «فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْرًا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْضُوبًا» [سبق برقم ٥٨٩٦].

٥٨٩٨- وَقَالَ لَنَا أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا نُصَيْرُ بْنُ أَبِي الْأَسْعَثِ، عَنْ ابْنِ مَوْهَبٍ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ «أَرَتْهُ شَعْرَ النَّبِيِّ ﷺ أَحْمَرَ» [سبق برقم ٥٨٩٦].

٦٧- بَابُ الْخِضَابِ

٥٨٩٩- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَشَلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَضْبَعُونَ، فَخَالَفُوهُمْ» [سبق برقم ٣٤٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٣].

٦٨- بَابُ الْجَعْدِ

٥٩٠٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ ؓ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ، وَلَيْسَ بِالْأَدَمِ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ، وَلَا بِالسَّبِطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً: فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلَحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ» [سبق برقم ٣٥٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤٧].

٥٩٠١- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ فِي حُلَّةِ حُمْرَاءَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ»، قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِي، عَنْ مَالِكٍ: «إِنَّ جُمَّتَهُ لَتَضْرِبُ قَرِيبًا مِنْ مَنَكِبَيْهِ»، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ، مَا حَدَّثَ بِهِ قَطٍ إِلَّا ضَحِكَ»، تَابَعَهُ شُعْبَةُ: «شَعْرُهُ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أَدْنِيهِ» [سبق برقم ٣٥٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣٧].

٥٩٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُفْرِ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ، لَهُ لِمَةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ اللَّيْمِ، قَدْ رَجَلَهَا، فَهِيَ تَقْطُرُ مَاءً، مُثَكِّنًا عَلَى رَجُلَيْنِ، أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، وَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعْدٍ قَطِطٍ، أَعُورِ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنَةُ طَافِيَةٍ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ» [سبق برقم ٣٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩].

٥٩٠٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَ مَنَكِبَيْهِ» [طرفه في: ٥٩٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣٨].

٥٩٠٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ «كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَ رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ مَنَكِبَيْهِ» [سبق برقم ٥٩٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣٨].

٥٩٠٥- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ؓ عَنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، لَيْسَ بِالسَّبِطِ، وَلَا

الْجَعْدَ بَيْنَ أَذُنَيْهِ، وَعَاتِقَيْهِ» [طرفة في: ٥٩٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣٨].

٥٩٠٦- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَحْمَ الْيَدَيْنِ لَمْ أَرْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَكَانَ شَعْرُ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا لَا جَعْدًا، وَلَا سَبْطًا» [سبق برقم ٥٩٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣٨].

٥٩٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو الثَّغَمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَحْمَ الْيَدَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، حَسَنَ الْوَجْهِ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ، وَلَا قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَكَانَ بَسِطَ الْكَفَّيْنِ» [طرفة في: ٥٩٠٨، ٥٩١٠، ٥٩١١].

٥٩٠٨- ٥٩٠٩- حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَوْ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَحْمَ الْقَدَمَيْنِ، حَسَنَ الْوَجْهِ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ» [سبق برقم ٥٩٠٧].

٥٩١٠- وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَتْنُ الْقَدَمَيْنِ وَالْكَفَّيْنِ» [سبق برقم ٥٩٠٧].

٥٩١١- ٥٩١٢- وَقَالَ أَبُو هِلَالٍ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَوْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَحْمَ الْكَفَّيْنِ، وَالْقَدَمَيْنِ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ شَبِيهَا لَهُ» [سبق برقم ٥٩٠٧].

٥٩١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: **كُنَّا** **عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** فَذَكَرُوا الدَّجَالَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ»، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ أَسْمَعْهُ قَالَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: «أَمَّا إِبْرَاهِيمُ، فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، وَأَمَّا مُوسَى فَارْجُلُ آدَمَ جَعْدٌ، عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرٍ، مَخْطُومٌ بِخُلْبَةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذْ انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلْتَبِي» [سبق برقم ١٥٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٤].

٦٩- بَابُ التَّلْبِيدِ

٥٩١٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ **عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ** قَالَ: سَمِعْتُ **عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يَقُولُ: «مَنْ ضَفَّرَ فَلْيُخْلِقْ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالتَّلْبِيدِ»، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُلْبِدًا» [سبق برقم ١٥٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٤].

٥٩١٥- حَدَّثَنِي جَبَانُ بْنُ مُوسَى، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ مُلْبِدًا يَقُولُ: «لَبَيْكَ اللَّهُمَّ لَبَيْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكُ، لَا شَرِيكَ لَكَ» لَا يَزِيدُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ» [سبق برقم ١٥٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٤].

٥٩١٦- حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ **عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمَرَةَ، وَلَمْ تَحْلُلْ أَنْتَ مِنْ عُمَرَتِكَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلْ حَتَّى أَنْحَرَ» [سبق برقم ١٥٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٢٩].

٧٠- بَابُ الْفَرْقِ

٥٩١٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ أَشْعَارَهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، فَسَدَلَ النَّبِيُّ ﷺ نَاصِيَتَهُ،

ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ» [سبق برقم ٣٥٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣٦].

٥٩١٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحَرَّمٌ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٢٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٠].

٧١- بَابُ الدَّوَابِّ

٥٩١٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَنَسَةَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ (ح)، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بِتْ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ خَالَتِي، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، قَالَ: فَأَخَذَ بِذَوَابَّتِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ»، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ بِهَذَا، وَقَالَ: «بِذَوَابَّتِي، أَوْ بِرَأْسِي» [سبق برقم ١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

٧٢- بَابُ الْقَرْعِ

٥٩٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْصَلٍ أَنَّ عَمَرَ بْنَ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ **سَمِعَ ابْنَ عَمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «يَنْهَى عَنِ الْقَرْعِ؟» قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: قُلْتُ: وَمَا الْقَرْعُ؟ فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: «إِذَا حَلَقَ الصَّبِيُّ، وَتَرَكَ هَاهُنَا شَعْرَةً، وَهَاهُنَا وَهَاهُنَا»، فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَى نَاصِيَّتِهِ، وَجَانِبَيْ رَأْسِهِ، قِيلَ لِعُبَيْدِ اللَّهِ: فَالْجَارِيَةُ وَالْغُلَامُ؟ قَالَ: «لَا أَدْرِي» هَكَذَا قَالَ: «الصَّبِيُّ»، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَعَاوِذُهُ فَقَالَ: «أَمَّا الْقُصَّةُ وَالْقَفَا لِلْغُلَامِ فَلَا بَأْسَ بِهِمَا»، وَلَكِنَّ الْقَرْعَ أَنْ يُتْرَكَ بِنَاصِيَّتِهِ شَعْرٌ، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ غَيْرُهُ، وَكَذَلِكَ شَقَّ رَأْسُهُ هَذَا وَهَذَا» [إرفه في: ٥٩٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٠].

٥٩٢١- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، **عَنِ ابْنِ عَمَرَ** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَرْعِ» [سبق برقم ٥٩٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٠].

٧٣- بَابُ تَطْيِيبِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا بِيَدَيْهَا

٥٩٢٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ: «طَيَّبْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِيَدِي لِحْزَمِهِ، وَطَيَّبْتُهُ بِمَنَى قَبْلِ أَنْ يُفَيْضَ» [سبق برقم ١٥٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٩].

٧٤- بَابُ الطَّيِّبِ فِي الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ

٥٩٢٣- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ: «كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ، حَتَّى أَجِدَ وَبِصِصِ الطَّيِّبِ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ» [سبق برقم ٢٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٩٠].

٧٥- بَابُ الْإِمْتِشَابِ

٥٩٢٤- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** «أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي دَارِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَحْكُ رَأْسَهُ بِالْمِذْرَى» فَقَالَ: «لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ

لَطَعْنَتْ بِهَا فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قَبْلِ الْأَبْصَارِ» [طرفاه في: ٦٢٤١، ٦٩٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥٦].

٧٦- بَابُ تَرْجِيلِ الْحَائِضِ رُوحَهَا

٥٩٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كُنْتُ أَرْجِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ»، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ... مِثْلُهُ [سبق برقم ٢٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧].

٧٧- بَابُ التَّرْجِيلِ، وَالتَّيْمُنِ فِيهِ

٥٩٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ مَا اسْتَطَاعَ فِي تَرْجُلِهِ وَوُضُوئِهِ» [سبق برقم ١٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨].

٧٨- بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْمَسْكِ

٥٩٢٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلَخَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ» [سبق برقم ١٨٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥١].

٧٩- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الطَّيِّبِ

٥٩٢٨- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِأَطْيَبِ مَا أَجِدُ» [سبق برقم ١٥٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٩].

٨٠- بَابُ مَنْ لَمْ يَزِدْ الطَّيِّبِ

٥٩٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ لَا يَزِدُّ الطَّيِّبِ، وَزَعَمَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَزِدُّ الطَّيِّبِ» [سبق برقم ٢٥٨٢].

٨١- بَابُ الذَّرِيرَةِ

٥٩٣٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، أَوْ مُحَمَّدٌ عَنْهُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ سَمِعَ عُرْوَةَ وَالْقَاسِمَ يُخْبِرَانِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ بِذَرِيرَةٍ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ لِلْحَلِّ وَالْإِحْرَامِ» [سبق برقم ١٥٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٩].

٨٢- بَابُ الْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ

٥٩٣١- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ تَعَالَى، مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾، إِلَى: ﴿فَاقْتَهُو﴾ [الحشر: ٧]» [سبق برقم ٤٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٥].

٨٣- بَابُ وَصْلِ الشَّعْرِ

٥٩٣٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ عَامَ حَجٍّ، وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ، وَتَنَازَلَ قُصَّةً مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ بِيَدِ حَرَسِيٍّ: أَيْنَ غُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «يُنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ، وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكْتُ

بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤَهُمْ» [سبق برقم ٣٤٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٧].

٥٩٣٣- وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ».

٥٩٣٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ بْنِ يَنَاقٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ جَارِيَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ، وَأَنَّهَا مَرَضَتْ، فَتَمَعَّطَ شَعْرُهَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَصْلُوهَا، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ»، تَابَعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها [سبق برقم ٥٢٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٣].

٥٩٣٥- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها «أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أَنْكَحْتُ ابْنَتِي، ثُمَّ أَصَابَهَا شَكْوَى، فَتَمَرَّقَ رَأْسُهَا، وَزَوْجُهَا يَسْتَحْجِثُنِي بِهَا، أَفَأَصِلُ رَأْسَهَا؟» فَسَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ [طرفاه في: ٥٩٣٦، ٥٩٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٢].

٥٩٣٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: «لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ» [سبق برقم ٥٩٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٢].

٥٩٣٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ»، وَقَالَ نَافِعٌ: الْوُشْمُ فِي اللَّيْتَةِ» [أطرافه في: ٥٩٤٠، ٥٩٤٢، ٥٩٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٤].

٥٩٣٨- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَدِمَ مَعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ آخِرَ قَدَمَةٍ قَدِمَهَا، فَحَظَبْنَا، «فَأَخْرَجَ كَبَّةً مِنْ شَعْرِ قَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّاهُ الزُّورَ» يَعْنِي الْوَاصِلَةَ فِي الشَّعْرِ» [سبق برقم ٣٤٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٧].

٨٤- بَابُ الْمُتَمَتِّصَاتِ

٥٩٣٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: «لَعَنَ عَبْدُ اللَّهِ: الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُتَمَتِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ» فَقَالَتْ أُمُّ يَعْقُوبَ: مَا هَذَا؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ» قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَئِنْ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾» [الحشر: ٧] [سبق برقم ٤٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٥].

٨٥- بَابُ الْمُوَصُولَةِ

٥٩٤٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» [سبق برقم ٥٩٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٤].

٥٩٤١- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ أَنَّهُ سَمِعَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذِرِ تَقُولُ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ قَالَتْ: «سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ، فَأَمَرَقَ شَعْرُهَا، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا، أَفَأَصِلُ فِيهِ؟» فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ، وَالْمَوْصُولَةَ» [سبق برقم ٥٩٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٢].

٥٩٤٢- حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ قَالَ النَّبِيَّ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَةَ، وَالْمُوتِشِمَةَ، وَالْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ» يَغْنِي: لَعَنَ النَّبِيَّ ﷺ [سبق برقم ٥٩٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٤].

٥٩٤٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَمَلِّجَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مَلْعُونٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» [سبق برقم ٤٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٥].

٨٦- بَابُ الْوَاشِمَةِ

٥٩٤٤- حَدَّثَنِي يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَنَهَى، عَنِ الْوَشْمِ»، حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَابِسٍ حَدِيثَ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ أُمِّ يَغْثُوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ... مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ. [سبق برقم ٥٧٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٥، ٢١٨٧].

٥٩٤٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي فَقَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ، وَآكِلِ الرِّبَا، وَمُوكِلِهِ، وَالْوَاشِمَةِ، وَالْمُسْتَوْشِمَةِ» [سبق برقم ٢٠٨٦].

٨٧- بَابُ الْمُسْتَوْشِمَةِ

٥٩٤٦- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «أَنْتِي عُمَرُ بِأَمْرَةٍ تَشِمُ، فَقَامَ فَقَالَ: «أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ مَنْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوَشْمِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَا سَمِعْتُ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَشِمْنَ، وَلَا تَسْتَوْشِمْنَ»».

٥٩٤٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ: الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» [سبق برقم ٥٩٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٤].

٥٩٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ: الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَمَلِّجَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» [سبق برقم ٤٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢٥].

٨٨- بَابُ التَّصَاوِيرِ

٥٩٤٩- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا تَصَاوِيرٌ»، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ» [سبق برقم ٣٢٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٦].

٨٩- بَابُ عَذَابِ الْمُصَوِّرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٥٩٥٠- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ مَشْرُوقٍ فِي دَارِ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ، فَرَأَى فِي صُفْتِهِ تَمَائِيلَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ

أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٩].

٥٩٥١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّوَرِ، يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَخْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» [إطرفه في: ٧٥٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٨].

٩٠- بَابُ نَقْضِ الصُّوَرِ

٥٩٥٢- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها حَدَّثَتْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيْبٌ إِلَّا نَقَضَهُ».

٥٩٥٣- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: «دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، فَرَأَى أَغْلَاهَا مُصَوَّرًا يُصَوَّرُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيُخْلَقُوا حَبَّةً، وَلْيُخْلَقُوا ذَرَّةً، ثُمَّ دَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ إِنْطَهُ» فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَشْيَاءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «مُنْتَهَى الْحَلِيَّةِ» [إطرفه في: ٧٥٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢١١١].

٩١- بَابُ مَا وَطِئَ مِنَ التَّصَاوِيرِ

٥٩٥٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ - وَمَا بِالْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلُ مِنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَاثِيلٌ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَتَكَهُ، وَقَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ»، قَالَتْ: فَجَعَلَنَاهُ وَسَادَةً، أَوْ وَسَادَتَيْنِ» [سبق برقم ٢٤٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٧].

٥٩٥٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَعَلَّقْتُ دُرُوكًا فِيهِ تَمَاثِيلٌ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَنْزِعَهُ، فَزَرَعْتُهُ» [سبق برقم ٢٤٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٧].

٥٩٥٦- «وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ» [سبق برقم ٢٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٩].

٩٢- بَابُ مَنْ كَرِهَ الْفُغُودَ عَلَى الصُّوَرِ

٥٩٥٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا جُورِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّهَا اشْتَرَتْ ثُمُرَ قَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْ، فَقُلْتُ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ قَالَ: «مَا هَذِهِ الثُّمُرُ قَةً؟» قُلْتُ: لِنَتَجَلَسَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، قَالَ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَخْيُوا مَا خَلَقْتُمْ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّورَةُ» [سبق برقم ٢١٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٧].

٥٩٥٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ»، قَالَ بُسْرٌ: ثُمَّ اسْتَكَى زَيْدٌ فَعَدَنَاهُ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِي رَبِيبِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّوَرِ يَوْمَ الْأَوَّلِ؟ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَسْمَعِي حِينَ قَالَ: «إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ»، وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو، هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَهُ بُكَيْرٌ، حَدَّثَهُ بُسْرٌ، حَدَّثَهُ زَيْدٌ، حَدَّثَهُ أَبُو طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٣٢٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٦].

٩٣- بَابُ كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي التَّصَاوِيرِ

٥٩٥٩- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ

ﷺ قَالَ: «كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَمِيطِي عَنِّي، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تُعْرِضُ لِي فِي صَلَاتِي» (سبق برقم ٣٧٤).

٩٤- بَابُ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ

٥٩٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ **سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ**، قَالَ: «وَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ جَبْرِيلَ، فَرَاثَ عَلَيْهِ، حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَقِيَهُ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا وَجَدَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَلَا كَلْبٌ» (سبق برقم ٣٢٢٧).

٩٥- بَابُ مَنْ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ

٥٩٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَوَى النَّبِيُّ ﷺ «أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ ثُمُرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، مَاذَا أَدْنَيْتُ؟ قَالَ: «مَا بَالُ هَذِهِ الثُّمُرُقَةِ؟» فَقَالَتْ: اشْتَرَيْتُهَا لَتَقْعُدَ عَلَيْهَا، وَتَوَسَّدهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَعْدُبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْيُوا مَا خَلَقْتُمْ، وَقَالَ: إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ» (سبق برقم ٢١٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٧).

٩٦- بَابُ مَنْ لَعَنَ الْمُصَوِّرَ

٥٩٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عُنْدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ **عُزَيْنِ بْنِ أَبِي جَحِيْفَةَ**، عَنْ **أَبِيهِ**، أَنَّهُ اشْتَرَى غُلَامًا حَجَّامًا، فَقَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِّ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الْبَغِيِّ، وَلَعَنَ أَكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ، وَالْمُصَوِّرَ» (سبق برقم ٢٠٨٦).

٩٧- بَابُ مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ كُفَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِعٍ

٥٩٦٣- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ يُحَدِّثُ قَتَادَةَ قَالَ: **كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ** وَهُمْ يَسْأَلُونَهُ، وَلَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ، حَتَّى سُئِلَ فَقَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا، كُفَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِعٍ» (سبق برقم ٢٢٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١١٠).

٩٨- بَابُ الْإِزْدَادِ عَلَى الدَّابَّةِ

٥٩٦٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ **أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَيْهِ قُطِيفَةٌ فَذَكِيَّةٌ، وَأَزْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ» (سبق برقم ٢٩٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٨).

٩٩- بَابُ الثَّلَاثَةِ عَلَى الدَّابَّةِ

٥٩٦٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ **ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَهُ أُغَيْلِمَةُ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَحَمَلَ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَآخَرَ خَلْفَهُ» (سبق برقم ١٧٩٨).

١٠٠- بَابُ حَمَلِ صَاحِبِ الدَّابَّةِ غَيْرَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصُدْرِ الدَّابَّةِ، إِلَّا أَنْ يَأْدُنَ لَهُ
٥٩٦٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ: ذَكَرَ شُرُ الثَّلَاثَةِ عِنْدَ عِكْرَمَةَ

فَقَالَ: **قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ**: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ حَمَلَ قُثْمَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالْفَضْلَ خَلْفَهُ، أَوْ قُثْمَ خَلْفَهُ، وَالْفَضْلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَيُّهُمُ شَرٌّ، أَوْ أَيُّهُمُ خَيْرٌ؟» [سبق برقم ١٧٩٨].

١٠١- بَابُ إِزْدَافِ الرَّجُلِ خَلْفَ الرَّجُلِ

٥٩٦٧- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ **عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ** ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا آخِرَةُ الرَّحْلِ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ»، قُلْتُ: لَيْتِكَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَعْدُكَ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ»، قُلْتُ: لَيْتِكَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَعْدُكَ، قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ» قُلْتُ: لَيْتِكَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَعْدُكَ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ» [سبق برقم ٢٨٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠].

١٠٢- بَابُ إِزْدَافِ الْمَرْأَةِ خَلْفَ الرَّجُلِ ذَا مَحْرَمٍ

٥٩٦٨- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَادٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ** ﷺ قَالَ: «أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ، وَإِنِّي لَرَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، وَهُوَ يَسِيرُ وَبَعْضُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ عَثَرَتِ النَّاقَةُ، فَقُلْتُ: الْمَرْأَةُ، فَتَنَزَلْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا أُمُّكُمْ»، فَشَدَدْتُ الرَّحْلَ، وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَنَا، أَوْ رَأَى الْمَدِينَةَ قَالَ: «آيُونُ، تَائِيُونُ، عَابِدُونُ، لِرَبَّنَا حَامِدُونَ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٥].

١٠٣- بَابُ الاسْتِنْقَاءِ وَوَضْعِ الرَّجُلِ عَلَى الْأُخْرَى

٥٩٦٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ **عَنْ عُبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ** أَنَّهُ «أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَضْطَجِعُ فِي الْمَسْجِدِ رَافِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى» [سبق برقم ٤٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٠].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٨ - كتاب الأدب

١ - باب البرِّ والصَّلةِ، وقولِ اللهِ تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨]

٥٩٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ عَيَّزَارٍ: أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَوْمَأَ يَبْدِهِ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا»، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَرَدُّنَّهُ لَرَأَيْتَنِي «[سبق برقم ٥٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥].

٢ - بابٌ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟

٥٩٧١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقُعْقَاعِ بْنِ شُبْرُمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ»، وَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ وَيَحْيَى بْنُ أَثُوبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ... مِثْلَهُ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٤٨].

٣ - بابٌ لَا يُجَاهِدُ إِلَّا بِإِذْنِ الْأَبَوَيْنِ

٥٩٧٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ (ح)، قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَجَاهِدْ، قَالَ: «لَكَ أَبَوَانِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ» [سبق برقم ٣٠٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٤٩].

٤ - بابٌ لَا يَسُبُّ الرَّجُلَ وَالِدَيْهِ

٥٩٧٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رحمهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَايِرِ أَنْ يُلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يُلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٩٠].

٥ - بابٌ إِبَابَةُ دُعَاءِ مَنْ بَرَّ وَالِدَيْهِ

٥٩٧٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رحمهما عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتِمَّاشُونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَمَالُوا إِلَى غَارٍ فِي الْجَبَلِ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَاطْبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا لِلَّهِ صَالِحَةً، فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّه يَفْرُجُهَا، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَلِي صَبِيَّةٌ صَغَارٌ، كُنْتُ أَرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا رُحْتُ عَلَيْهِمْ فَحَلَبْتُ، بَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ أَسْقِيهِمَا قَبْلَ وَلَدِي، وَإِنَّهُ نَاءَ بَيْ الشَّجَرِ، فَمَا أَتَيْتُ حَتَّى أُمْسِيتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَجِئْتُ بِالْجَلَابِ، فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا، أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِالصَّبِيَّةِ قَبْلَهُمَا، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمَيَّ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ ذَائِبِي وَدَائِبُهُمْ، حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ،

فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ لَنَا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَجَ اللَّهُ لَهُمْ فُرْجَةً حَتَّى يَرَوْْنَ مِنْهَا السَّمَاءَ، وَقَالَ الثَّانِي: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمَّ أَحِبُّهَا كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، فَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا، فَأَبَتْ حَتَّى آتِيَهَا بِمِئَةِ دِينَارٍ، فَسَعَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِئَةَ دِينَارٍ، فَلَقِيْتُهَا بِهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَقِي اللَّهَ، وَلَا تَفْتَحُ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ عَنْهَا، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي قَدْ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا، فَفَرَجَ اللَّهُ لَهُمْ فُرْجَةً، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَفْرُقُ أَرْزًا، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ، فَتَرَكَهُ، وَرَغِبَ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَرْزِعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرَاعِيَهَا، فَجَاءَنِي وَقَالَ: أَتَقِي اللَّهَ، وَلَا تَطْلِفَنِي، وَأَعْطِنِي حَقِّي، فَقُلْتُ: أَذْهَبُ إِلَى ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرَاعِيَهَا، فَقَالَ: أَتَقِي اللَّهَ، وَلَا تَهْزَأُ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَهْزَأُ بِكَ، فَخَذْتُ ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرَاعِيَهَا، فَأَخَذَهُ فَاَنْطَلَقَ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ مَا بَقِيَ، فَفَرَجَ اللَّهُ عَنْهُمْ» [سبق برقم ٢٢١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤٣].

٦- بَابُ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْكِبَائِرِ، قَالَهُ ابْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٩٧٥- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمُسَيْبِ عَنْ وَرَادٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمّهَاتِ، وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ» [سبق برقم ٨٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٩٣].

٥٩٧٦- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُتَبِّئُكُمْ بِكَبِيرِ الْكِبَائِرِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ ثَلَاثًا: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ»، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ: لَا يَسْكُتُ [سبق برقم ٢٦٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٧].

٥٩٧٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِبَائِرَ، أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ، فَقَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» فَقَالَ: «أَلَا أُتَبِّئُكُمْ بِكَبِيرِ الْكِبَائِرِ؟» قَالَ: «قَوْلُ الزُّورِ»، أَوْ «شَهَادَةُ الزُّورِ»، قَالَ شُعْبَةُ: فَأَكْثَرَ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: «شَهَادَةُ الزُّورِ» [أخرجه مسلم، برقم ٨٨].

٧- بَابُ صَلَةِ الْوَالِدِ الْمُشْرِكِ

٥٩٧٨- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوزَ، أَخْبَرَنِي أَبِي أَخْبَرَنِي أَسْمَاءُ ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ أُمِّي رَاغِبَةً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَصْلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [المتحفة: ٨] [سبق برقم ٢٦٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٣].

٨- بَابُ صَلَةِ الْمَرْأَةِ أُمِّهَا وَلَهَا زَوْجٌ

٥٩٧٩- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي هِشَامُ، عَنْ غُرُوزَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: قَدِمْتُ أُمِّي، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ وَمُدَّتْهُمْ، إِذْ عَاهَدُوا النَّبِيَّ ﷺ مَعَ أَبِيهَا، فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ، قَالَ: «نَعَمْ، صَلِّي أُمَّكِ» [سبق برقم ٢٦٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٣].

٥٩٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ

عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ أَخْبَرَهُ «أَنَّ هِرْقُلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: فَمَا يَأْمُرُ؟ يَغْنِي النَّبِيُّ ﷺ: فَقَالَ: «يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالْعَقَافِ، وَالصَّلَةِ» (سبق برقم ٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٣).

٩ - بَابُ صَلَاةِ الْأَخِ الْمُشْرِكِ

٥٩٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: «رَأَى عُمَرُ حُلَّةَ سَيَرَاءِ تُبَاعٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْتَعْ هَذِهِ، وَالْبَسْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَإِذَا جَاءَكَ الْوُفُودُ، قَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا بِحُلٍّ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ فَقَالَ: كَيْفَ أَلْبَسَهَا، وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُعْطِكُهَا لِتَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ تَبِيعَهَا، أَوْ تَكْسُوهَا» فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرُ إِلَى أَخٍ لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ» (سبق برقم ٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٨).

١٠ - بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الرَّجَمِ

٥٩٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ... (ح).
٥٩٨٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ وَأَبُوهُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ الْقَوْمُ: مَا لَهُ مَا لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَبَّ مَا لَهُ؟» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، ذُرَّهَا» قَالَ: كَأَنَّهُ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ» (سبق برقم ١٣٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣).

١١ - بَابُ إِثْمِ الْقَاطِعِ

٥٩٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ بْنَ مُطْعِمٍ قَالَ: إِنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ» (أخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٦).

١٢ - بَابُ مَنْ بَسِطَ لَهُ فِي الرِّزْقِ بِصَلَةِ الرَّجَمِ

٥٩٨٥ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

٥٩٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» (سبق برقم ٢٠٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٧).

١٣ - بَابُ مَنْ وَصَلَ وَصَلَهُ اللَّهُ

٥٩٨٧ - حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُرَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ خَلْقِهِ قَالَتِ الرَّحِمُ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ، وَأَقْطَعَ مِنْ قَطْعِكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَهُوَ لِكَ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَافْرُقُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ

إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطَعُوا أَرْحَامُكُمْ ﴿٢٢﴾ [محمد: ٢٢] (سبق برقم ٤٨٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٤).

٥٩٨٨ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ اللَّهُ: مَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتُهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٤].

٥٩٨٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرِّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّحِمُ شُجْنَةٌ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٥].

١٤ - بَابُ ثَبْلِ الرَّحِمِ بِبِلَالِهَا

٥٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: «إِنْ آلَ أَبِي - قَالَ عَمْرُو فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ: بِيَاضٍ - لَيْسُوا بِأُولِيَانِي، إِنَّمَا وَلِيِّي اللَّهُ، وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ»، زَادَ عُبَيْسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ بَيَانَ عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ: «وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبْلَهَا بِبِلَالِهَا» يَعْنِي: أَصْلَهَا بِصِلَتِهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥].

١٥ - بَابُ لَيْسِ الْوَاصِلِ بِالْمُكَافِي

٥٩٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ وَالْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، وَفَطْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - قَالَ سُفْيَانُ: لَمْ يَرْفَعَهُ الْأَعْمَشُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَرَفَعَهُ الْحَسَنُ وَفَطْرٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي، وَلَكِنْ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَةُ وَصَلَهَا».

١٦ - بَابُ مَنْ وَصَلَ رَحِمَهُ فِي الشَّرْكِ ثُمَّ أَسْلَمَ

٥٩٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: مِنْ صَلَاةٍ، وَعَتَاقَةٍ، وَصَدَقَةٍ، هَلْ لِي فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟ قَالَ حَكِيمٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ»، وَيُقَالُ أَيْضًا، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ: «أَتَحَنَّنْتُ»، وَقَالَ مَعْمَرٌ، وَصَالِحٌ، وَابْنُ الْمُسَافِرِ: «أَتَحَنَّنْتُ»، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: التَّحَنَّنْتُ: التَّبَيَّرْتُ، وَتَابَعَهُمْ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ [سبق برقم ١٤٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣].

١٧ - بَابُ مَنْ تَرَكَ صَبِيَّةَ غَيْرِهِ حَتَّى تَلْعَبَ بِهِ، أَوْ قَبَّلَهَا، أَوْ مَارَحَهَا

٥٩٩٣ - حَدَّثَنَا جَبَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي، وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَضْفَرُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَنَهُ، سَنَهُ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ: حَسَنَةٌ، قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ الثُّبُورَةِ، فَزَبَرَنِي أَبِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعَهَا» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَقِيتُ حَتَّى ذَكَرَ... يَعْنِي مِنْ بَقَائِهَا» [سبق برقم ٣٠٧١].

١٨ - بَابُ رَحْمَةِ الْوَلَدِ، وَتَقْبِيلِهِ، وَمُعَانَقَتِهِ، وَقَالَ ثَابِتٌ: عَنْ أَنَسٍ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ، وَشَمَّهُ
٥٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ قَالَ: كُنْتُ شَاهِدًا لِابْنِ عَمَرَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ دَمِ الْبُعُوضِ فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ: انظُرُوا إِلَيَّ هَذَا يَسْأَلُنِي عَنْ دَمِ الْبُعُوضِ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا» [سبق برقم ٣٧٥٣].

٥٩٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: «جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ تَسْأَلْنِي، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُه، فَقَالَ: «مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنْ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ» [سبق برقم ١٤١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٢٩].

٥٩٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَلِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ قَالَ: «خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ، فَصَلَّى، فَلِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَهَا» [سبق برقم ٥١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٣].

٥٩٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَعِنْدَهُ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا، فَقَالَ الْأَفْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ، مَا قَبِلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَتَنْظُرُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣١٨].

٥٩٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: تَقْبِلُونِ الصَّيَّانَ فَمَا تَقْبِلُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣١٧].

٥٩٩٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ «قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبْعِي، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ تَحْلُبُ ثَدْيَهَا تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَصْفَقَتْهُ بِطَبْخِهَا، وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَرَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟» قُلْنَا: لَا، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلِدَهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥٤].

١٩- بَابُ جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ فِي مِثَّةِ جُزْءٍ

٦٠٠٠- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ الْبَهْرَانِي، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ فِي مِثَّةِ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عَنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ تَتَرَاخَمُ الْخَلْقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرُهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشِيَةً أَنْ تُصِيبَهُ» [طرفه في: ٦٤٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥٢].

٢٠- بَابُ قَتَلَ الْوَلَدَ خَشِيَةً أَنْ يَأْكُلَ مَعَهُ

٦٠٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشِيَةً أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ١٨]» [سبق برقم ٤٤٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٦].

٢١- بَابُ وَضَعَ الصَّبِيَّ فِي الْحَجْرِ

٦٠٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ

النَّبِيِّ ﷺ وَضَعَ صَبِيًّا فِي حِجْرِهِ يَحْنُكُهُ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتَبَعَهُ» [سبق برقم ٢٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦].

٢٢ - بَابُ وَضْعِ الصَّبِيِّ عَلَى الْفَخْدِ

٦٠٠٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا غَارِمٌ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ يَحْدِثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمَةَ يَحْدِثُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ يَحْدِثُهُ أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُنِي فَيَقْعِدُنِي عَلَى فَخْدِهِ، وَيَقْعِدُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى فَخْدِهِ الْأُخْرَى، ثُمَّ يَضُمُّهُمَا، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْهُمَا، فَإِنِّي أَرْحُمُهُمَا»، وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ التَّيْمِيُّ: فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مِنْهُ شَيْءٌ، قُلْتُ حَدَّثْتُ بِهِ كَذَا وَكَذَا، فَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي عُثْمَانَ، فَتَنَظَرْتُ فَوَجَدْتُهُ عِنْدِي مَكْتُوبًا فِيمَا سَمِعْتُ» [سبق برقم ٣٧٣٥].

٢٣ - بَابُ حُسْنِ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ

٦٠٠٤ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «مَا غَزَتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَزَتْ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِلَاثَ سَنِينَ، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُشِيرَهَا بِنَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةُ ثُمَّ يُهْدِي فِي خَلَّتِهَا مِنْهَا» [سبق برقم ٣٨١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٤].

٢٤ - بَابُ فَضْلِ مَنْ يَقُولُ يَتِيمًا

٦٠٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا» وَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى» [سبق برقم ٥٣٠٤].

٢٥ - بَابُ السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ

٦٠٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ»، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ» [سبق برقم ٥٣٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٢].

٢٦ - بَابُ السَّاعِي عَلَى الْمُسْكِينِ

٦٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: يَشْكُ الْقَعْنَبِيُّ، كَالْقَائِمِ لَا يَفْتَرُ، وَكَالضَّائِمِ لَا يُفْطِرُ» [سبق برقم ٥٣٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٢].

٢٧ - بَابُ رَحْمَةِ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ

٦٠٠٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: «أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا، وَسَأَلْنَا عَنْ تَرْكُنَا فِي أَهْلِنَا فَأَخْبَرَنَا، وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا، فَقَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِمُوهُمْ، وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيُؤْمِكُمْ

أَكْبَرُكُمْ» [سبق برقم ٦٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٤].

٦٠٠٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ بِي، فَتَزَلَّ الْبئْرُ فَمَلَأَ خُفُّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَمِيهِ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ» [سبق برقم ١٧٣].

٦٠١٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ، وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمَ مَعَنَا أَحَدًا، فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: «لَقَدْ حَجَرْتَ وَاسِعًا»، يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ».

٦٠١١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ، وَتَوَادِّهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ كَمِثْلِ الْجَسَدِ إِذَا اسْتَكَى غُضُوًّا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٨٦].

٦٠١٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ غَزَسَ غَزَسًا، فَأَكَلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ، أَوْ دَابَّةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ» [سبق برقم ٢٢٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٣].

٦٠١٣- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمَ» [طرفه في: ٧٣٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣١٩].

٢٨ - بَابُ الْوَصَاةِ بِالْجَارِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿مُخْتَلًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣١]

٦٠١٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا زَالَ يُوصِينِي جَبْرِيلُ بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٢٤].

٦٠١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٢٥].

٢٩ - بَابُ إِنْكُمْ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأَيْقَنَهُ، «يُؤَيِّفُهُنَّ» [الشورى: ٣٤]: يَهْلِكُهُنَّ

﴿مُؤَيِّفًا﴾ [الكهف: ٥٢]: مَهْلِكًا

٦٠١٦- حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ» قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأَيْقَنَهُ»، تَابِعَهُ شَبَابَةٌ وَأَسَدُ بْنُ مُوسَى، وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ الْأَسودِ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣- باب لا تحقرن جارة لجارتها

٦٠١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، هُوَ الْمُقْبِرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِّجَارَتِهَا، وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةٍ» [سبق برقم ٢٥٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٠].

٣١- باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره

٦٠١٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُوْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلِّ خَيْرًا، أَوْ لِيُصْمُتْ» [سبق برقم ٥١٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٠].

٦٠١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمُقْبِرِيُّ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَدْنَاهُ، وَأَبْصَرْتُ عَيْنَاهُ حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ» قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضَّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلِّ خَيْرًا، أَوْ لِيُصْمُتْ» [طرفاه في: ٦١٣٥، ٦٤٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٤٨].

٣٢- باب حق الجوار في قرب الأبواب

٦٠٢٠- حَدَّثَنَا حجاج بن منهال، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فإِلَى أَيِّهِمَا أَهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا» [سبق برقم ٢٢٥٩].

٢٣- باب كل معروف صدقة

٦٠٢١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ».

٦٠٢٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «فَيَعْمَلُ بِيَدَيْهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ، وَيَتَصَدَّقُ»، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فَيُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ»، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فَلْيَأْمُرْ بِالْخَيْرِ، أَوْ قَالَ: بِالْمَعْرُوفِ» قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فَيُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ» [سبق برقم ١٤٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٠٨].

٣٤- باب طيب الكلام، وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ: الكلمة الطيبة صدقة

٦٠٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: «ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ النَّارَ، فَتَعَوَّذَ مِنْهَا، وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ، فَتَعَوَّذَ مِنْهَا، وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ» قَالَ شُعْبَةُ: أَمَّا مَرَّتَيْنِ فَلَا أَشْكُ، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» [سبق برقم ١٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٦].

٣٥- باب الرفق في الأمر كله

٦٠٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهَّمْتُهَا، فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ» [سبق برقم ٢٩٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٥].

٦٠٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُزْرِمُوهُ» ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَضَبَّ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [سبق برقم ٢١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٤، ٢٨٥].

٣٦- بَابُ تَعَاوُنِ الْمُؤْمِنِينَ بِغَضَبِهِمْ بَعْضًا

٦٠٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [سبق برقم ٤٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٨٥].

٦٠٢٧- «وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ، أَوْ طَالِبٌ حَاجَةٍ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتُؤْجَزُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ بَيْتِهِ مَا شَاءَ» [سبق برقم ١٤٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٢٧].

٣٧- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً

سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥] كَفَلَ: نَصِيبٌ، قَالَ أَبُو مُوسَى

﴿كَفَلَيْنِ﴾ [الحديد: ٢٨]: أَجْرَيْنِ بِالْحَبَشِيَّةِ

٦٠٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَنَاهُ السَّائِلُ، أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ، قَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتُؤْجَزُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ» [سبق برقم ١٤٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٢٧].

٣٨- بَابُ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاجِحًا، وَلَا مُتَفَاحِشًا

٦٠٢٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ سَمِعْتُ مَسْرُوقًا قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (ح) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: «دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مَعَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ، فَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَمْ يَكُنْ فَاجِحًا، وَلَا مُتَفَاحِشًا» وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا» [سبق برقم ٣٥٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢١].

٦٠٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ يَهُودَ اتُّوَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ: عَائِشَةُ عَلَيْكُمْ، وَلَعَنَكُمْ اللَّهُ، وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفَحْشَ» قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيَسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ» [سبق برقم ٢٩٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٥].

٦٠٣١- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى هُوَ فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِلَالٍ

بْنِ أَسَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم سَبَابًا، وَلَا فَحَاشًا، وَلَا لَعَانًا، كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: «مَا لَهُ تَرَبَّ جَبِينُهُ؟» [طرفه في: ١٠٤٦].

٦٠٣٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ: «بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي وَجْهِهِ، وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ، وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَا عَائِشَةُ، مَتَى عَهْدَتَنِي فَاحِشًا؟ إِنْ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَ النَّاسَ اتِّقَاءَ شَرِّهِ» [طرفاه في: ٦٠٥٤، ٦١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٩١].

٣٩ - بَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ، وَالسَّخَاءِ، وَمَا يَكْرَهُ مِنَ الْبُخْلِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ، وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ لَمَّا بَلَغَهُ مَبْعَثُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي، فَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ فَرَجِعْ فَقَالَ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ٦٠٣٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَزْوَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَانْطَلَقَ النَّاسُ قَبْلَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَدْ سَبَقَ النَّاسُ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ يَقُولُ: «لَمْ تَرَاعُوا، لَمْ تَرَاعُوا»، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لَأَبِي طَلْحَةَ عَزِيٍّ، مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ، فَقَالَ: «لَقَدْ وَجَدْتُهُ بَحْرًا، أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ» [سبق برقم ٢٢٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٧].

٦٠٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا رضي الله عنه يَقُولُ: «مَا سُئِلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ: لَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣١١].

٦٠٣٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: «كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يُحَدِّثُنَا إِذْ قَالَ: «لَمْ يَكُنِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَاحِشًا، وَلَا مُتَفَحِّشًا»، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا» [سبق برقم ٣٥٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢١].

٦٠٣٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزُومٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِبُرْذَةٍ، فَقَالَ سَهْلٌ لِلْقَوْمِ: أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْذَةُ؟ فَقَالَ الْقَوْمُ: هِيَ شَمْلَةٌ، فَقَالَ سَهْلٌ: هِيَ شَمْلَةٌ مَنْسُوجَةٌ فِيهَا حَاشِيَتُهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكُسُوكَ هَذِهِ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُحْتَاجًا إِلَيْهَا فَلَبَسَهَا، فَرَأَاهَا عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحْسَنَ هَذِهِ، فَأَكْسَيْنِيهَا، فَقَالَ: «نَعَمْ»، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَامَهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: مَا أَحْسَنَتْ حِينَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَخَذَهَا مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلَتْهُ إِيَّاهَا، وَقَدْ عَرَفَتْ أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا فِيمَنْعُهُ، فَقَالَ: رَجَوْتُ بَرَكَتَهَا حِينَ لَبَسَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَعَلِّي أَكْفَنُ فِيهَا» [سبق برقم ١٢٧٧].

٦٠٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيَلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»،

قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ، الْقَتْلُ» [سبق برقم ٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧].

٦٠٣٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ سَمِعَ سَلَامَ بْنَ مَسْكِينٍ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا يَقُولُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ رضي الله عنه قَالَ: «خَدَمْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أَفٍ، وَلَا: لِمَ صَنَعْتَ؟، وَلَا: أَلَا صَنَعْتَ؟» [سبق برقم ٢٧٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٩].

٤٠ - بَابُ كَيْفَ يَكُونُ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ؟

٦٠٣٩- حَدَّثَنَا حَنْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: «مَا كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ؟» قَالَتْ: «كَانَ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ» [سبق برقم ٦٧٦].

٤١ - بَابُ الْمَقَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى

٦٠٤٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى جَبْرِيلُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جَبْرِيلُ، فَيُنَادِي جَبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبُوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ» [سبق برقم ٣٢٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٢٧].

٤٢ - بَابُ الْحُبِّ فِي اللَّهِ

٦٠٤١- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ الْمَرْءَ، لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ، وَحَتَّى أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الْكُفْرِ، بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ، وَحَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا» [سبق برقم ١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٤٣].

٤٣ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُوا قَوْمٍ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١]

٦٠٤٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَضْحَكَ الرَّجُلُ مِمَّا يَخْرُجُ مِنَ الْأَنْفُسِ» وَقَالَ: «بِمَ يَضْرِبُ أَحَدُكُمْ أَمْرَاتَهُ ضَرْبَ الْفَحْلِ، ثُمَّ لَعَلَّهُ يَعَانِقُهَا»، وَقَالَ الثَّوْرِيُّ وَوَهَيْبٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ: «جَلَدَ الْعَبْدُ» [سبق برقم ٣٣٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥٥].

٦٠٤٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِمَنْيَ: «أَتَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ، أَتَذَرُونَ أَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «بَلَدٌ حَرَامٌ، أَتَذَرُونَ أَيَّ شَهْرٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهْرٌ حَرَامٌ»، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا» [سبق برقم ١٧٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٦].

٤٤ - بَابُ مَا يَنْهَى عَنِ السَّبَابِ وَاللَّغْنِ

٦٠٤٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»، تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ [سبق برقم ٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤].

٦٠٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيَّ حَدَّثَهُ **عَنْ أَبِي ذَرٍّ** ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزِمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَزِمِيهِ بِالْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ» [سبق برقم ٣٥٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦١].

٦٠٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، **عَنْ أَنَسٍ** قَالَ: «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا، وَلَا لَعَانًا، وَلَا سَبَابًا» كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: «مَا لَهُ تَرْبٌ جَيِّئَةٌ» [سبق برقم ٦٠٣١].

٦٠٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ **أَنَّ ثَابِتَ بْنِ الضَّحَّاكِ**، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَلَيْسَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ» [سبق برقم ١٣٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠].

٦٠٤٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: **سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرَيْدٍ** رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا، فَاسْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى انْتَفَخَ وَجْهُهُ، وَتَغَيَّرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ» فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: «نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ» فَقَالَ: أَتَرَى بِي بَأْسٌ، أَمْ جُنُونٌ أَنَا؟ اذْهَبْ» [سبق برقم ٣٢٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦١٠].

٦٠٤٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ، **حَدَّثَنِي عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ** قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَ النَّاسَ بِبَلِيَّةِ الْقَدَرِ، فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَرَجْتُ لَأُخْبِرَكُمْ، فَتَلَاخَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَإِنَّهَا رُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي: التَّاسِعَةِ، وَالسَّابِعَةِ، وَالْخَامِسَةِ» [سبق برقم ٤٩].

٦٠٥٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمَعْرُورِ، **عَنْ أَبِي ذَرٍّ** قَالَ: «رَأَيْتُ عَلَيْهِ بُرْدًا، وَعَلَى غَلَامِهِ بُرْدًا، فَقُلْتُ: لَوْ أَخَذْتَ هَذَا فَلَبِستَهُ كَانَتْ حُلَّةً، وَأَعْطَيْتَهُ ثَوْبًا آخَرَ، فَقَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ كَلَامٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَبَلَغَتْ مِنْهَا، فَذَكَرَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي: «أَسَابَيْتَ فُلَانًا؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَفَلَيْتَ مِنْ أُمِّهِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنَّكَ أَمْرُو فَيْكَ جَاهِلِيَّةٌ» قُلْتُ: عَلَى جِنِّ سَاعَتِي هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السِّنِّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَحَاهُ تَحْتَ يَدِهِ: فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يَكْلِفْهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعْنِهِ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦١].

٤٥- **بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ ذِكْرِ النَّاسِ نَحْوَ قَوْلِهِمْ: الطَّوِيلُ، وَالْقَصِيرُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ، وَمَا لَا يَرَاؤُ بِهِ شَيْنُ الرَّجُلِ**

٦٠٥١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** «صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشْبَةٍ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَفِي الْقَوْمِ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ فَقَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلَاةُ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُ ذَا الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَنْسَيْتَ أَمْ قَصُرَتْ؟ فَقَالَ: «لَمْ أَنَسْ،

وَلَمْ تَقْضُرْ» قَالُوا: بَلْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «صَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ» فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ، أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ وَضَعَ مِثْلَ سُجُودِهِ، أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ» [سبق برقم ٤٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٣].

٤٦ - بَابُ الْغَيْبَةِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ

أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]

٦٠٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ: أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» ثُمَّ دَعَا بِعَسِيبِ رَطْبٍ، فَشَقَّهُ بِأَثْنَيْنِ، فَعَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا، وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَنْتَسِئَا» [سبق برقم ٢١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٢].

٤٧ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ

٦٠٥٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي اسِيدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ» [سبق برقم ٣٧٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥١١].

٤٨ - بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ اغْتِيَابِ أَهْلِ الْفَسَادِ وَالرِّبِّ

٦٠٥٤ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُثَنَّدِ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: «اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «افْئُتُوا لَهُ، يَنْسُ أَخُو الْعَشِيرَةِ، أَوْ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»، فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتُ الَّذِي قُلْتُ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْكَلَامَ، قَالَ: «أَيُّ عَائِشَةُ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَ النَّاسَ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ، اتَّقَاءَ فُحْشِهِ» [سبق برقم ٦٠٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٩١].

٤٩ - بَابُ النَّمِيمَةِ مِنَ الْكَبَائِرِ

٦٠٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عبيدة بن حُميد أبو عبد الرحمن، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَعْضِ حِطَّانِ الْمَدِينَةِ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ: «يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرَةٍ، وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ: كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا بِكَسْرَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَتَيْنِ، فَجَعَلَ كِسْرَةً فِي قَبْرِ هَذَا، وَكِسْرَةً فِي قَبْرِ هَذَا، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَنْتَسِئَا» [سبق برقم ٢١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٢].

٥٠ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّمِيمَةِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَمَّازٌ مَشَاءَ بَنِمِيمٍ﴾ [القلم: ١١]، ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ

لُحْمَةٍ﴾ [الهمزة: ١] يَهْمُزُ، وَيَلْمُزُ، وَيَعِيبُ وَاحِدٌ

٦٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ خَدِيفَةَ فَقِيلَ لَهُ: «إِنَّ رَجُلًا يَزُفُّ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ خَدِيفَةُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ» [وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٥].

٥١ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠]

٦٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْمُثَنَّبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ، وَالْعَمَلَ بِهِ، وَالْجَهْلَ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ

وَسَرَابُهُ»، قَالَ أَحْمَدُ: أَفْهَمَنِي رَجُلٌ إِسْنَادُهُ» [سبق برقم ١٩٠٣].

٥٢- باب ما قيل في ذي الوجهين

٦٠٥٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ: الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بَوَّجَهُ، وَهَؤُلَاءِ بَوَّجَهُ» [سبق برقم ٣٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٦].

٥٣- باب من أخبر صاحبه بما يقال فيه

٦٠٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِسْمَةً، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللَّهِ مَا أَرَادَ مُحَمَّدٌ بِهَذَا وَجْهَ اللَّهِ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَتَمَعَّرَ وَجْهَهُ وَقَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا، فَصَبَرَ» [سبق برقم ٣١٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٢].

٥٤- باب ما يُكره من التَّمَادُجِ

٦٠٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا بَرِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يُنْثِي عَلَى رَجُلٍ، وَيُطْرِيه فِي الْمَدْحَةِ، فَقَالَ: «أَهْلَكْتُكُمْ، أَوْ قَطَعْتُكُمْ، ظَهَرَ الرَّجُلُ» [سبق برقم ٢٦٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٠١].

٦٠٦١- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْحَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، يَقُولُهُ مِرَارًا، إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبْ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَاللَّهُ حَسِيئُهُ، وَلَا يُرْكَبِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا»، قَالَ وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ: «وَيْلَكَ» [سبق برقم ٢٦٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٠٠].

٥٥- باب من أتى على أخيه بما يعلم، وقال سغف: ما سمعت النبي ﷺ يقول لأحد يمشي

على الأرض: إنه من أهل الجنة، إلا لعبد الله بن سلام

٦٠٦٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ ذَكَرَ فِي الْإِزَارِ مَا ذَكَرَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ إِزَارِي يَسْقُطُ مِنْ أَحَدٍ شَقِيئِهِ، قَالَ: «إِنَّكَ لَسْتَ مِنْهُمْ» [سبق برقم ٣٦٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٥].

٥٦- باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ، وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى

عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، وقوله: ﴿إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾

[يونس: ٢٣]، وقوله: ﴿ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ﴾ [الحج: ٦٠]، وَتَرْكُ إِثَارَةِ الشَّرِّ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ كَافِرٍ

٦٠٦٣- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «مَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ كَذَا وَكَذَا يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ، وَلَا يَأْتِي، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ لِي ذَاتَ يَوْمٍ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِي أَمْرِ اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ، أَتَانِي رَجُلَانِ: فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رِجْلِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رَأْسِي، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا بَالُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، يَغْنِي مَسْحُورًا، قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمٍ، قَالَ: وَفِيمَ؟ قَالَ: فِي جَفِّ طُلْعَةٍ ذَكَرَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ، تَحْتَ رَعُوفَةٍ فِي بَشْرِ ذُرْوَانَ» فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «هَذِهِ الْبَشُرُ الَّتِي أَرِيْتُهَا، كَأَنَّ رُؤُوسَ نَخْلٍهَا رُؤُوسَ

الشَّيَاطِينِ، وَكَانَ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحَنَاءِ» فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأُخْرِجَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلَا... تَغْنِي: تَشْرُوت؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ شَفَانِي، وَأَمَّا أَنَا فَأَكْزَرُهُ أَنْ أَثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا»، قَالَتْ: وَلَيْدُ بْنُ أَعْصَمٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، حَلِيفٌ لِيَهُودَ» [سبق برقم ٣١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٩].

٥٧- باب مَا يَنْهَى، عَنِ التَّحَاسُدِ وَالتَّدَابُرِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ١٠]

٦٠٦٤- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا» [سبق برقم ٥١٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٦٣].

٦٠٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: **حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ** ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ» [طرفه في: ٦٠٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٩].

٥٨- باب «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِتْمٌ، وَلَا تَجَسَّسُوا» [الحجرات: ١٢]

٦٠٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَتَّبِعُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا» [سبق برقم ٥١٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٦٣].

٥٩- باب مَا يَجُوزُ مِنَ الظَّنِّ

٦٠٦٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا»، قَالَ اللَّيْثُ: كَانَا رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ» [طرفه في: ٦٠٦٨].

٦٠٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بِهِذَا، وَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، وَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ دِينَنَا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٦٠٦٧].

٦٠- باب سِتْرِ الْمُؤْمِنِ عَلَى نَفْسِهِ

٦٠٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: **سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:** سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنْ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٩٠].

٦٠٧٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي التَّجَوُّي؟ قَالَ: «يَذْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ، حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: عَمِلْتُ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، وَيَقُولُ: عَمِلْتُ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقْرَرُهُ ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ» [سبق برقم ٢٤٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٨].

٦١- باب الْكِبَرِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «ثَانِي عِطْفِهِ» [الحج: ١٩]: مُسْتَكْبِرٌ فِي نَفْسِهِ، عِطْفُهُ: رَقَبَتُهُ

٦٠٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ

الخَزَاعِيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَاعِفٍ، لَوْ أَفْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُثْلٍ جَوَاطٍ مُسْتَكْبِرٍ» [سبق برقم ٤٩١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥٣].
 ٦٠٧٢ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَتِ الْأَمَةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ».

٦٢ - باب الهجرة، وَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ

٦٠٧٣ - ٦٠٧٤ - ٦٠٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ الطَّفِيلِ، هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ، وَهُوَ ابْنُ أَخِي عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ لِأُمِّهَا، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعٍ، أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ: «وَاللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ، أَوْ لَأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَهْوَ قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَتْ: هُوَ اللَّهُ عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ لَا أَكَلِمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا، فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتِ الْهَجْرَةُ، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا، وَلَا أَتَحَنُّ إِلَى نَذْرِي، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، كَلَّمَ الْمُسَوْرَ بْنَ مَحْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَغُوثٍ، وَهُمَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ، وَقَالَ لَهُمَا: أَنْشِدُكُمَا بِاللَّهِ لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ، فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذِرَ قَطِيعَتِي، فَأَقْبَلَ بِهِ الْمُسَوْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلَيْنِ بَارِدِيَّتَيْهِمَا، حَتَّى اسْتَأْذَنَّا عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَنْذَلُ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا، قَالُوا: كُلَّنَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، ادْخُلُوا كُلُّكُمْ، وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا دَخَلُوا، دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ، فَاعْتَمَقَ عَائِشَةُ، وَطَفِقَ يَنَاشِدُهَا وَيَبْكِي، وَطَفِقَ الْمُسَوْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يَنَاشِدَانِهَا إِلَّا مَا كَلَّمَتْهُ، وَقَبِلَتْ مِنْهُ، وَيَقُولَانِ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهَجْرَةِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ» فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكَرَةِ وَالتَّخْرِيجِ، طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا، وَتَبْكِي، وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ، وَالتَّذْرُ شَدِيدٌ، فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلِمَتِ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ، فَتَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا» [سبق برقم ٣٥٠٣].

٦٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، **عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ» [سبق برقم ٦٠٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٩].

٦٠٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، **عَنِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ: فَيُعْرِضُ هَذَا، وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ» [طرفه في: ٦٢٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٦٠].

٦٣ - **باب مَا يَجُوزُ مِنَ الْهَجْرَانِ لِمَنْ عَصَى، وَقَالَ كَعْبٌ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَنَهَى النَّبِيَّ ﷺ** الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا، وَذَكَرَ خَمْسِينَ لَيْلَةً

٦٠٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أَعْرِفُ غَضَبَكَ وَرِضَاكَ» قَالَتْ: قُلْتُ: وَكَيْفَ تَعْرِفُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّكَ إِذَا كُنْتَ رَاضِيَةً قُلْتُ: بَلَى، وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتَ سَاخِطَةً قُلْتُ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ»، قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلٌ، لَا أَهْجُرُ إِلَّا أَسْمَكَ» [سبق برقم ٥٢٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٩].

٦٤ - باب هل يزور صاحبه كل يوم، أو بكرة وعشياً؟

٦٠٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمْ أَغْبِلْ أَبُورِي إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْهِمَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَيَنْتَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهْرِ قَالَ فَاثِلٌ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ، قَالَ: «إِنِّي قَدْ أَذِنَ لِي بِالْخُرُوجِ» (سبق برقم ٤٧٦).

٦٥ - باب الزيارة، ومن زار قوماً فطعمَ عندهم، وزار سلماناً أبا الدرداء في عهد النبي ﷺ فأكل عنده

٦٠٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَ أَهْلَ بَيْتٍ فِي الْأَنْصَارِ فَطَعِمَ عَنْدهُمْ طَعَامًا، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَمَرَ بِمَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَضُضِحَ لَهُ عَلَى بَسَاطٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَدَعَا لَهُمْ» (سبق برقم ٦٧٠).

٦٦ - باب من تجمل للوفود

٦٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: «مَا الْإِسْتَبْرَقُ؟ قُلْتُ: مَا غُلِطَ مِنَ الدِّبَاجِ، وَخُشِنَ مِنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ حُلَةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْتَرِ هَذِهِ فَالْبَسْهَا لَوْفِدِ النَّاسِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ»، فَمَضَى فِي ذَلِكَ مَا مَضَى، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَيْهِ بِحُلَةٍ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: بَعَثْتُ إِلَيَّ بِهِذِهِ، وَقَدْ قُلْتُ فِي مِثْلِهَا مَا قُلْتُ، قَالَ: «إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَالًا»، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ الْعَلَمَ فِي الثُّوبِ لِهَذَا الْحَدِيثِ» (سبق برقم ٨٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٨).

٦٧ - باب الإخاء والحلف، وقال أبو جحيفة: آخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ
٦٠٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَخَى

النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ» (سبق برقم ٢٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٧).

٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: قُلْتُ لَأَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ: «أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ؟» فَقَالَ: قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي ذَارِي» (سبق برقم ٢٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٩).

٦٨ - باب التَّبَسُّمِ وَالضَّحِكِ، وَقَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَسَرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَضَحِكْتُ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ أَضْحَكُ وَأَبْكَى

٦٠٨٤ - حَدَّثَنَا جِبَانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ

عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَبَتَّ طَلَاقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَهَا ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الْهُدْبَةِ، لِهَذِهِ أَخَذْتُهَا مِنْ

جَلْبَابَهَا، قَالَ وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ جَالِسٌ بِبَابِ الْحُجْرَةِ لِيُؤَدِّنَ لَهُ، فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَزْجُرُ هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَمَا يَزِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّبَسُّمِ، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةً؟ لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ» [سبق برقم ٢٦٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٣].

٦٠٨٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، **عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ** قَالَ: «اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يَسْأَلُنَّهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ، عَالِيَةً أَصَوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ تَبَادَرَنَ الْحِجَابُ، فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ: أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَقَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، لَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ تَبَادَرَنَ الْحِجَابُ»، فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهْبَنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِنَّ فَقَالَ: يَا عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنِي، وَلَمْ تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْنَ: إِنَّكَ أَفْظُ، وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيهَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ» [سبق برقم ٣٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٦].

٦٠٨٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو** قَالَ: «لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالطَّائِفِ قَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَقَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبْرَحْ، أَوْ نَفْتَحْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَاعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ» قَالَ: فَعَدُّوا، فَفَاتَلَوْهُمْ قِتَالًا شَدِيدًا، وَكَثُرَ فِيهِمُ الْجَرَاحَاتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ: فَسَكَنُوا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِالْخَبَرِ كُلِّهِ» [سبق برقم ٤٣٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٨].

٦٠٨٧- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ **أَبَا هُرَيْرَةَ** ﷺ قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ، وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «أَعْتَقَ رَقَبَةً»، قَالَ: لَيْسَ لِي، قَالَ: «فَضْمُ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «فَأَطْعِمِ سِتِينَ مِسْكِينًا»، قَالَ: لَا أَجِدُ، فَأَتَيْ بَعْرَقَ فِيهِ تَمْرًا، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: الْعَرَقُ: الْمَكْتَلُ، فَقَالَ: «إِنِ السَّائِلُ؟ تَصَدَّقْ بِهَا»، قَالَ: عَلَى أَفْقَرِ مِنِّي؟ وَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلٌ يَبْتَ أَفْقَرُ مِنَّا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: «فَأَنْتُمْ إِذَا» [سبق برقم ١٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١١١].

٦٠٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** قَالَ: «كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِي، غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَذْرَكُهُ أَغْرَابِي، فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبَذَةً شَدِيدَةً، قَالَ أَنَسٌ: فَتَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ أَثَرَتْ فِيهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ» [سبق برقم ٣١٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٧].

٦٠٨٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، **عَنْ جَرِيرٍ** قَالَ: «مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ ﷺ مِنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِ» [سبق برقم ٣٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٥].

٦٠٩٠- «وَلَقَدْ شَكُوتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ

ثَبَّتُهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا» [سبق برقم ٣٠٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٥].

٦٠٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ «أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا اخْتَلَمَتْ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ»، فَضَحِكْتُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ: أَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمِ شَبَةِ الْوُلَدِ؟» [سبق برقم ١٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٣].

٦٠٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَجْمِعًا قَطُّ ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ» [سبق برقم ٨٢٨].

٦٠٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ: فَحَطَّ الْمَطَرُ، فَاسْتَسْقَى رَجُلٌ، فَانْظُرْ إِلَى السَّمَاءِ، وَمَا نَرَى مِنْ سَحَابٍ، فَاسْتَسْقَى، فَتَنَسَّأَ السَّحَابُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ مُطِرُوا حَتَّى سَأَلْتُ مَتَاعِبَ الْمَدِينَةِ، فَمَا زَالَتْ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ مَا تَقْلَعُ، ثُمَّ قَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، أَوْ غَيْرُهُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: غَرَفْنَا فَادْعُ رَبَّكَ يَحْسِبْهَا عَنَّا، فَضَحِكَ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا» مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَصَدَّعُ، عَنِ الْمَدِينَةِ يَمِينًا وَشِمَالًا يُمْطَرُ مَا حَوَالَيْنَا، وَلَا يُمْطَرُ فِيهَا شَيْءٌ، يُرِيهِمُ اللَّهُ كَرَامَةَ نَبِيِّهِ ﷺ، وَإِجَابَةَ دَعْوَتِهِ» [سبق برقم ٩٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩٧].

٦٠٩٤- باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، وَمَا يُنْهَى، عَنِ الْكَذِبِ

٦٠٩٤- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الصَّدِّقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبَرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُضْطَرُّ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا» [إخرجه مسلم، برقم ٢٦٠٦، ٢٦٠٧].

٦٠٩٥- حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ» [سبق برقم ٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٩].

٦٠٩٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَفَرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ أَتَيْنِي قَالَا: الَّذِي رَأَيْتُهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ، يَكْذِبُ بِالْكَذْبَةِ تَحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ، فَيُضْغَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [سبق برقم ٨٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٥].

٧٠- باب الهذلي الصالح

٦٠٩٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ أَحَدَثَكُمْ الْأَعْمَشُ: سَمِعْتُ شَقِيقًا قَالَ: سَمِعْتُ خَذِيفَةَ يَقُولُ: «إِنَّ أَشْبَهَ النَّاسِ دَلًّا، وَسَمْتًا، وَهَدِيًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَبْنِ أُمِّ عَبْدِ، مِنْ

حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ، لَا نَذْرِي مَا يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ إِذَا خَلَا» [سبق برقم ٣٧٦٢].
٦٠٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُخَارِقٍ قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقًا قَالَ: قَالَ **عَبْدُ اللَّهِ**: «إِنْ

أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ» [طرفه في: ٧٢٧٧].

٧١ - **بَابُ الصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]**

٦٠٩٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، **عَنْ أَبِي مُوسَى** ﷺ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ، أَوْ لَيْسَ شَيْءٌ، أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلَدًا، وَإِنَّهُ لَيُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ» [طرفه في: ٧٢٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٤].

٦١٠٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقًا يَقُولُ: **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ**: «قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةً، كَبِغْضَ مَا كَانَ يَقْسِمُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، قُلْتُ: أَمَّا أَنَا لَأَقُولَنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ، فَسَارَرْتُهُ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، وَغَضِبَ حَتَّى وَدَدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَخْبَرْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ فَصَبَرَ» [سبق برقم ٣١٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٢].

٧٢ - بَابُ مَنْ لَمْ يُوَاجِهِ النَّاسَ بِالْعِتَابِ

٦١٠١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ **قَالَتْ عَائِشَةُ**: «صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا فَرَحَّضَ فِيهِ، فَتَنَزَّ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَخَطَبَ، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً» [طرفه في: ٧٣٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٦].

٦١٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، هُوَ ابْنُ أَبِي عُثْبَةَ مَوْلَى أَنَسٍ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعُدْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ» [سبق برقم ٣٥٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢٠].

٧٣ - بَابُ مَنْ أَكْفَرَ أَخَاهُ بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ

٦١٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا»، وَقَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ» [سبق برقم ٦١٠٣].

٦١٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمرٍ** رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٦٠].

٦١٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أُثُوبٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ **عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ** **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِمَلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ^١، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ، عَذَّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنُ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكَفْرِ فَهُوَ كَقَتْلِهِ» [سبق برقم ١٣٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠].

٧٤- باب مَنْ لَمْ يَرَ إِكْفَارَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ مُتَوَلًّا، أَوْ جَاهِلًا، وَقَالَ عُمَرُ لِحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ

إِنَّهُ نَافِقٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا يُذْرِيكَ، لَعَلَّ اللَّهَ قَدْ أَطْلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: قَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ

٦١٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَلِيمٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا جَابِرُ

بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ﷺ «كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمُ الصَّلَاةَ، فَقَرَأَ بِهِمُ الْبَقْرَةَ، قَالَ: فَتَجَوَّزَ رَجُلٌ فَصَلَّى صَلَاةً خَفِيفَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذًا فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَوْمٌ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، وَنَسْقِي بِنَوَاضِحِنَا، وَإِنْ مُعَاذًا صَلَّى بِنَا الْبَارِحَةَ، فَقَرَأَ الْبَقْرَةَ، فَتَجَوَّزْتُ، فَرَعَمَ آتِي مُنَافِقٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مُعَاذُ، أَتَقَانُ أَنْتَ؟ ثَلَاثًا، أَقْرَأُ ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا﴾ [الشَّمْسُ: ١]، وَ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الْأَعْلَى: ١] وَنُحَوِّهُمَا» [سبق برقم ٧٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٥].

٦١٠٧- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيُثَلِّ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامُكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ» [سبق برقم ٤٨٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٧].

٦١٠٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما «أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي

رَكْبٍ، وَهُوَ يَخْلِفُ بِأَبِيهِ، فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تُحْلِفُوا آبَاءَكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيُحْلِفْ بِاللَّهِ، وَإِلَّا فَلْيُصْمِتْ» [سبق برقم ٢٦٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٦].

٧٥- باب مَا يَجُوزُ مِنَ الْغَضَبِ، وَالشَّدَّةِ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣].

٦١٠٩- حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها

قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ قِرَامٌ فِيهِ صُورٌ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ، ثُمَّ تَنَاوَلَ الْبِشْرَ فَهَتَكَهَ، وَقَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّورَ» [سبق برقم ٢٤٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٧].

٦١١٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ

أَبِي مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ، مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، قَالَ: فَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنْ مِنْكُمْ مُتَّقِرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ، فَإِنْ فِيهِمُ الْمَرِيضُ، وَالْكَبِيرُ، وَذَا الْحَاجَةِ» [سبق برقم ٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٦].

٦١١١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا النَّبِيُّ

ﷺ يُصَلِّي، رَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُحَامَةً، فَحَكَّهَا بِيَدِهِ، فَتَغَيَّطَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ حَيَالٌ وَجْهَهُ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ حَيَالٌ وَجْهَهُ فِي الصَّلَاةِ» [سبق برقم ٤٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٥٤٧].

٦١١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا رِبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ

مَوْلَى الْمُتَنَبِّثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: «عَرَفْتُهَا

سَنَةً، ثُمَّ اغْرِفْ وَكَاءَهَا، وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَذِهَا إِلَيْهِ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الْعَنَمِ؟ قَالَ: «حُذَّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّبِّ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ، أَوْ احْمَرَّ وَجْهُهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَالِكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا حِذَاؤُهَا، وَسَفَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا» [سبق برقم ٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٢٢].

٦١١٣ - وَقَالَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، (ح)، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: «اِحْتَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُجْبِرَةً مُخَصَّصَةً، أَوْ حَصِيرًا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهَا، فَتَبَعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، وَجَاؤُوا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، ثُمَّ جَاؤُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا، وَأَطَاعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ، وَحَصَبُوا النَّبَأَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مُغَضَّبًا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُكْتَبُ عَلَيْكُمْ، فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنْ خَيْرَ صَلَاةٍ الْمَرْءُ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ» [سبق برقم ٧٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨١].

٧٦- بَابُ الْحَذَرِ مِنَ الْغَضَبِ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ، وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٧]، وَقَوْلُهُ ﷺ: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ، عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

٦١١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالضَّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٠٩].

٦١١٥- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ: «اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ، وَأَحَدُهُمَا يُسَبُّ صَاحِبَهُ مُغَضَّبًا قَدْ احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَا عَلِمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، فَقَالُوا لِلرَّجُلِ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ بِمَجْنُونٍ» [سبق برقم ٣٢٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦١٠].

٦١١٦- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، هُوَ ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبَ»، فَوَدَّ مَرَارًا قَالَ: «لَا تَغْضَبَ».

٧٧- بَابُ الْحَيَاءِ

٦١١٧- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي السَّوَّارِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ» فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ: مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ: إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ وَقَارًا، وَإِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ سَكِينَةً، فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ: أَحَدَيْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَدَّثَنِي عَنْ صَحِيفَتِكَ؟! [وأخرجه مسلم، برقم ٣٧].

٦١١٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يُعَاتِبُ فِي الْحَيَاءِ، يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَضْرَبْتُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ» [سبق برقم ٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦].

٦١١٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مَوْلَى أَنَسٍ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عُثْبَةَ، **سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ** يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا» [سبق برقم ٣٥٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢٠].

٧٨- باب إِذَا لَمْ تَسْتَخِيْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ

٦١٢٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ، **حَدَّثَنَا أَبُو مَنْصُورٍ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَذْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَخِيْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» [سبق برقم ٣٤٨٣].

٧٩- باب مَا لَا يُسْتَحْيَا مِنَ الْحَقِّ لِلتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ

٦١٢١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ **عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا اخْتَلَمَتْ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ» [سبق برقم ١٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٣].

٦١٢٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ قَالَ: **سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ** يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ خَضِرَاءَ لَا يَسْقُطُ وَرْقُهَا، وَلَا يَتَحَاثُّ» فَقَالَ الْقَوْمُ: هِيَ شَجَرَةُ كَذَا، هِيَ شَجَرَةُ كَذَا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، وَأَنَا غَلَامٌ شَابٌّ، فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ»، وَعَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ... مِثْلُهُ، وَزَادَ: «فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ قُلْتُهَا لَكَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا» [سبق برقم ٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١١].

٦١٢٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ سَمِعْتُ ثَابِتًا **أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يَقُولُ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: هَلْ لَكَ حَاجَةٌ فِي؟ فَقَالَتْ ابْنَتُهُ: مَا أَقْلَ حَيَاءَهَا؟ فَقَالَ: «هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ، عَرَضْتَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهَا» [سبق برقم ٥١٢٠].

٨٠- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْرُوا، وَلَا تَعْسَرُوا، وَكَانَ يُحِبُّ التَّخْفِيفَ وَالْيُسْرَ ^(١) عَلَى النَّاسِ

٦١٢٤- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا الثَّضَرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، **عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ** قَالَ: «لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ لَهُمَا: «يَسْرَا، وَلَا تَعْسَرَا، وَبَشْرَا، وَلَا تُتَفَرَّا، وَتَطَاوَعَا»، قَالَ أَبُو مُوسَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بَارِضٌ يُصْنَعُ فِيهَا شَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ يُقَالُ لَهُ: الْبُشْعُ، وَشَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» [سبق برقم ٢٢٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٣].

٦١٢٥- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَسْرُوا، وَلَا تَعْسَرُوا، وَسَكِّنُوا، وَلَا تُتَفَرُّوا» [سبق برقم ٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٤].

٦١٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا خَيْرٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَحَدٌ أَيْسَرُهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا أَنْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ بِهَا لِلَّهِ» [سبق برقم ٣٥٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢٧].

(١) قلت: في النسخة السلفية: «وكان يحب التخفيف والتسري على الناس».

٦١٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: «كُنَّا عَلَى شَاطِئِ نَهْرٍ بِالْأَهْوَازِ، قَدْ نَضَبَ عَنْهُ الْمَاءُ، فَجَاءَ أَبُو بَزْرَةَ الْأَسْلَمِيُّ عَلَى فَرَسٍ، فَصَلَّى، وَخَلَّى فَرَسَهُ، فَانْطَلَقَتِ الْفَرَسُ، فَتَرَكَ صَلَاتَهُ، وَتَبِعَهَا حَتَّى أَذْرَكَهَا، فَأَخَذَهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَضَى صَلَاتَهُ، وَفِينَا رَجُلٌ لَهُ رَأْيٌ، فَأَقْبَلَ يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ، تَرَكَ صَلَاتَهُ مِنْ أَجْلِ فَرَسٍ، فَأَقْبَلَ فَقَالَ: «مَا عَنَّفَنِي أَحَدٌ مُنْذُ فَارَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: إِنَّ مَنْزِلِي مُتْرَاخٌ، فَلَوْ صَلَّيْتُ وَتَرَكْتُ لَمْ آتِ أَهْلِي إِلَى اللَّيْلِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَى مِنْ تَيْسِيرِهِ» [سبق برقم ١٢١١].

٦١٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح)، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَغْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقْعُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ، وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ» [سبق برقم ٢٢٠].

٨١- باب الإنبساط إلى الناس، وقال ابن مسعود: خالط الناس، ودينك لا تكلمنه، والدعابة مع الأهل

٦١٢٩- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النَّعِيزُ؟» [إطرفة في: ٦٢٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥٩، ٢١٥٠].

٦١٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعَنَّ مِنْهُ، فَيُسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٠].

٨٢- باب المداواة مع الناس، ويذكر، عن أبي الدرداء: إنا لنكشُر في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلغُهم

٦١٣١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ حَدَّثَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهُ، فَبَسَّ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بَسَّ أَخُو الْعَشِيرَةِ» فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتُ مَا قُلْتُ، ثُمَّ أَلْتُ لَهُ فِي الْقَوْلِ؟ فَقَالَ: «أَيُّ عَائِشَةَ، إِنْ شَرَّ النَّاسُ مَنْزِلَةَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ تَرْكِهِ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فَحْشِهِ» [سبق برقم ٦٠٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٩١].

٦١٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَّةً مِنْ دِيَّاحٍ، مُزْرَرَةً بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَحْرَمَةٍ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «خَبَأْتُ هَذَا لَكَ»، قَالَ أَيُّوبُ بِثُوبِهِ أَنَّهُ يُرِيهِ إِيَّاهُ، وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شَيْءٌ»، رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ الْمُسَوَّرِ: «قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَّةً» [سبق برقم ٢٥٩٩].

٨٣- باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين، وقال معاوية: لا حكيم إلا ذو تجربة

٦١٣٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٩٨].

٨٤- باب حق الضيف

٦١٣٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ، وَتَصُومُ النَّهَارَ؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ، فَمَنْ وَنَمَ، وَصُمَ وَأَفْطَرَ، فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّكَ عَسَى أَنْ يَطُولَ بِكَ عُمْرٌ، وَإِنَّ مِنْ حَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، فَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ»، قَالَ: فَشَدَدْتُ فُشْدَدَ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: فَإِنِّي أَطِيقُ غَيْرَ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» قَالَ: فَشَدَدْتُ فُشْدَدَ عَلَيَّ، قُلْتُ: أَطِيقُ غَيْرَ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ» قُلْتُ: وَمَا صَوْمُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ؟ قَالَ: «نِصْفُ الدَّهْرِ» [سبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩].

٨٥- باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه، وقوله تعالى: ﴿ضيف إبراهيم المكرمين﴾ [الذاريات: ٢٤]

قال أبو عبد الله: يقال: هو زور، وهؤلاء زور، وضيف، ومعناه: أضيفه، وزواره؛ لأنها مصدر، مثل: قوم رضا، وعدل، ويقال: ماء غور، وماءان غور، ومياه غور، ويقال: الغور: الغائر، لا تناله الدلاء، كل شيء غرت فيه، فهو مغارة، تزاور: تميل من الزور، والأزور: الأمليل

٦١٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْكَعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ، يَوْمَ وَلَيْلَةٍ، وَالضَّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّعَ عَنْهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ»، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ مِثْلَهُ، وَزَادَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا، أَوْ لِيُصْمِتْ» [سبق برقم ٦٠١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٨].

٦١٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا، أَوْ لِيُصْمِتْ» [سبق برقم ٥١٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٧].

٦١٣٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَبْعُنَا، فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَنَا، فَمَا تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ» [سبق برقم ٢٤٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٢٧].

٦١٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا، أَوْ لِيُصْمِتْ» [سبق برقم ٥١٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٧].

٨٦- باب صنع الطعام، والتكلف للضيف

٦١٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَّاسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «أَخَى النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ

الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَضَمَّعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَ: كُلْ، فَإِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ، قَالَ فَصَلَّيَا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: «إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلَا هَلْكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ» فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ»، أَبُو جُحَيْفَةَ وَهَبُ السُّوَائِي، يُقَالُ: وَهَبُ الْخَيْرِ (سبق برقم ١٩٦٨).

٨٧- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْغَضَبِ وَالْجَزَعِ عِنْدَ الضَّيْفِ

٦١٤٠- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رحمته «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَضَيَّفَ رَهْطًا، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: دُونَكَ أَضْيَافُكَ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَافْرُغْ مِنْ قِرَائِهِمْ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ، فَاَنْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَاهُمْ بِمَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: اطْعَمُوا، فَقَالُوا: أَيْنَ رَبُّ مَثَرِلِنَا؟ قَالَ: اطْعَمُوا، قَالُوا: مَا نَحْنُ بِأَكِيلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَثَرِلِنَا، قَالَ: اقْبَلُوا عَنَّا قِرَافَكُمْ، فَإِنَّهُ إِنْ جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا لَنَلْقَيْنَ مِنْهُ، فَأَبَوْا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ، فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَسَكْتُ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَسَكْتُ، فَقَالَ: يَا غُثْرُ، أَفَسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتُ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَّا جِئْتُ، فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ: سَلْ أَضْيَافُكَ، فَقَالُوا: صَدَقَ، أَتَانَا بِهِ، قَالَ: فَإِنَّمَا أَنْتَظِرُ مُنُونِي، وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ الْآخَرُونَ: وَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ، قَالَ: لَمْ أَرْ فِي الشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ، وَإِلَيْكُمْ، مَا أَنْتُمْ؟ لِمَ لَا تَقْبَلُونَ عَنَّا قِرَافَكُمْ؟ هَاتِ طَعَامَكَ، فَجَاءَهُ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، الْأَوَّلَى لِلشَّيْطَانِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا» (سبق برقم ٦٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٥٧).

٨٨- باب قَوْلِ الضَّيْفِ لِصَاحِبِهِ: لَا أَكُلُ حَتَّى تَأْكُلَ، فِيهِ حَدِيثُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٦١٤١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رحمته «جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِضَيْفٍ لَهُ، أَوْ بِأَضْيَافٍ لَهُ، فَأَمَسَى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ أُمِّي: احْتَبَسْتُ عَنْ ضَيْفِكَ، أَوْ أَضْيَافِكَ اللَّيْلَةَ، قَالَ: أَوْ مَا عَشَيْتِهِمْ؟ فَقَالَتْ: عَرَضْنَا عَلَيْهِ، أَوْ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا، أَوْ فَأَبَى، فَغَضِبَ أَبُو بَكْرٍ فَسَبَّ وَجَدَعَ، وَحَلَفَ لَا يَطْعَمُهُ، فَاحْتَبَأْتُ أَنَا، فَقَالَ: يَا غُثْرُ، فَحَلَفْتُ الْمَرْأَةَ لَا تَطْعَمُهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ، فَحَلَفَ الضَّيْفُ، أَوْ الْأَضْيَافُ أَنْ لَا يَطْعَمَهُ، أَوْ يَطْعَمُوهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَأَنَّ هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَدَعَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، فَجَعَلُوا لَا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا أُخْتُ بَنِي فَرَّاسٍ مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: وَقَرَّةٌ عَيْنِي إِنَّهَا الْآنَ لِأَكْثَرُ قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ، فَأَكَلُوا وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا» (سبق برقم ٦٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٥٧).

٨٩- باب إِكْرَامِ الْكَبِيرِ، وَبَيْدَا الْأَكْبَرِ بِالْكَلَامِ وَالسَّوَالِ

٦١٤٢- ٦١٤٣- حَدَّثَنَا سَلْمَانُ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ، وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ أَتَيَا خَبِيرَ، فَتَفَرَّقَا فِي النَّحْلِ، فَتَقَبَّلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، وَخَوَيْصَةُ، وَمُحَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَبَدَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ

أَصْعَرَ الْقَوْمَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَبِيرُ الْكُبَرِ»، قَالَ يَحْيَى: لِيَلِي الْكَلَامَ الْأَكْبَرُ، فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَسْتَحِقُّونَ قِتْلَكُمْ، أَوْ قَالَ صَاحِبَكُمْ، بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْرٌ لَمْ نَرَهُ، قَالَ: «فَتَبَرُّوكُمْ يَهُودُ فِي أَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْمٌ كُفَّارٌ، فَوَدَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ، قَالَ سَهْلٌ: فَأَدْرَكْتُ نَاقَةً مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ، فَدَخَلْتُ مِزْبَدًا لَهُمْ، فَرَكَضْتَنِي بِرَجُلِهَا، قَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرٍ عَنْ سَهْلٍ، قَالَ يَحْيَى: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مَعَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرٍ عَنْ سَهْلٍ وَحْدَهُ» [سبق برقم ٢٧٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦٩].

٦١٤٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا، وَلَا تَحُتُّ وَرَقَهَا»، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّحْلَةُ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ وَثَمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَلَمَّا لَمْ يَتَكَلَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ النَّحْلَةُ»، فَلَمَّا خَرَجْتُ مَعَ أَبِي قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ، وَقَعَ فِي نَفْسِي النَّحْلَةُ، قَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَهَا؟ لَوْ كُنْتُ قُلْتُهَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: مَا مَنَعَنِي إِلَّا أَنِّي لَمْ أَرَكَ، وَلَا أَبَا بَكْرٍ تَكَلَّمْتُمَا، فَكَرِهْتُ» [سبق برقم ٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١١].

٩٠- باب ما يجوز من الشعر، والرجز، والحداء وما يكره منه

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ * أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ * وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤-٢٢٧]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي كُلِّ لَعْوٍ يَحُوضُونَ ٦١٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَغُوثٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ **أَبِي بَنٍ كَعْبٍ** أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً».

٦١٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ **سَمِعْتُ جُنْدَبًا** يَقُولُ: «بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي، إِذْ أَصَابَهُ حَجَرٌ، فَعَثَرَ، فَدَمِيتُ إِصْبَعُهُ فَقَالَ:

هَلْ أَنْتَ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتَ

[سبق برقم ٢٨٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٦].

٦١٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ: كَلِمَةُ لَبِيدٍ: لَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَكَأَدَ أُمِّيَةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ» [سبق برقم ٣٨٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٥٦].

٦١٤٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ **عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَنْوَاعِ** قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَبَزْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الْأَنْوَاعِ: أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ؟ قَالَ: وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَتَزَلَّ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْ لَا أَنَا مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَرَّ دَقْنَا، وَلَا صَارَ أَيْنَا
فَاعْفِرْ فِدَاءَ لَكَ مَا افْتَقَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا وَالْقَلْبَيْنِ سَكِينَتُهُ عَلَيْنَا
إِنَّا إِذَا صَرَّيْحَ بِنَا أَتَيْنَا وَبِالْصَّرَّيْاحِ عَوْلُوا عَلَيْنَا
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟» قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ، فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ»، فَقَالَ رَجُلٌ
مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ، قَالَ: فَأَتَيْنَا خَبِيرَ، فَحَاصَرْنَا هُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ
شَدِيدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ الْيَوْمَ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «عَلَى أَيِّ
لَحْمٍ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمِ حُمُرٍ إِنْسِيَّةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْرِقُوهَا، وَاكْسِرُوهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ نُهْرِيقُهَا، وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ؟» فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ، كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قِصْرٌ،
فَتَنَاولَ بِهِ يَهُودِيًّا لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ ذُبَابٌ سَيْفِهِ، فَأَصَابَ رُكْبَةً عَامِرٍ، فَمَاتَ مِنْهُ، فَلَمَّا قَتَلُوا قَالَ
سَلَمَةُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاجِبًا فَقَالَ لِي: «مَا لَكَ؟» فَقُلْتُ: فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي، رَعِمُوا أَنَّ عَامِرًا
حِطَّ عَمَلُهُ، قَالَ: «مَنْ قَالَهُ؟» قُلْتُ: قَالَهُ: فُلَانٌ، وَفُلَانٌ، وَفُلَانٌ، وَأُسَيْدُ بْنُ الْحَضِرِ الْأَنْصَارِيِّ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ، وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قُلْ
عَرَبِيٌّ نَشَأَ بِهَا مِثْلُهُ» [سبق برقم ٢٤٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٢].

٦١٤٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ:
«أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، وَمَعَهُنَّ أُمُّ سَلِيمٍ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةَ، رُؤَيْدَكَ سَوْفًا
بِالْقَوَارِيرِ» قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِعُضْكَمَ لَعَبَثُمُوهَا عَلَيْهِ» [أطرافه في: ٦١٦١، ٦٢٠٢،
٦٢٠٩، ٦٢١٠، ٦٢١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٣].

٩١- بَابُ هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ

٦١٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عِنْدَةُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:
«اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَكَيْفَ بِنَسْبِي؟»
فَقَالَ حَسَّانُ: لَا سَلَتْنَاكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ»، وَعَنْ هِشَامِ بْنِ غُرُوزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:
ذَهَبْتُ أَشْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تُسَبِّهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٣٥٣١،
وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٧].

٦١٥١- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ
الْهَيْثَمَ بْنَ أَبِي سَنَانٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «إِنْ أَحَا لَكُمْ لَا يَقُولُ
الرَّفَثَ، يَعْنِي بِذَاكَ ابْنَ رَوَاحَةَ قَالَ:

فِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ
أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا
يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ
إِذَا انشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ
بِهِ مَوْقِفَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَاقِعٌ
إِذَا اسْتَثَقَلَتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ

تَابَعَهُ عُقَيْلٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ وَالْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [سبق برقم ١١٥٥].
٦١٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ (ح)، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي
أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

عَوْفٌ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهَدُ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَيَقُولُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، نَشَدْتُكَ اللَّهَ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا حَسَّانُ، أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ» [سبق برقم ٤٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٥].

٦١٥٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِحَسَّانَ: «اهْجُئْهُمْ، أَوْ قَالَ: هَاجِئْهُمْ، وَجَبْرِيلُ مَعَكَ» [سبق برقم ٣٢١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٦].

٩٢- بَابُ مَا يُخَرُّهُ أَنْ يَكُونَ الْغَالِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ الشَّعْرُ حَتَّى يَصُدَّهُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَالْعِلْمِ، وَالْقُرْآنِ

٦١٥٤- حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَمْتَلِي جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا».

٦١٥٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِي جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا يَرِيهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٥٧].

٩٣- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، وَعَقَرَى حَلْقِي

٦١٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «إِنْ أَفْلَحَ أَحَا أَبِي الْقُعَيْسِ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَدْنُ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ أَحَا أَبِي الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَتُهُ، قَالَ: «إِذْنِي لَهُ، فَإِنَّهُ عَمَلُكَ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ»، قَالَ عُرْوَةُ: فَبِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: «حَرِّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْزُمُ مِنَ النَّسَبِ» [سبق برقم ٢٦٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤٥].

٦١٥٧- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ، فَرَأَى صَفِيَّةَ عَلَى بَابِ خِبَائِهَا كَثِيْبَةً حَزِيْبَةً، لِأَنَّهَا حَاضَتْ، فَقَالَ: «عَقَرَى حَلْقِي، لَعَنَ قُرَيْشٌ، إِنَّكَ لِحَابِسْتُنَا» ثُمَّ قَالَ: «أَكُنْتُ أَفْضَتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟ يَعْنِي الطَّوَافَ، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَانْفِرِي إِذَا» [سبق برقم ٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١١].

٩٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي زَعْمُوا

٦١٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيٍّ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: «ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَشْتُرُهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيٍّ» فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غَسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلًا قَدْ أَجْرْتُهُ، فَلَانَ بَنُ هُبَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجَرْتَ يَا أُمَّ هَانِيٍّ» قَالَتْ أُمُّ هَانِيٍّ: وَذَاكَ ضُحًى» [سبق برقم ٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٦].

٩٥ - باب ما جاء في قول الرجل: ويلك

٦١٥٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا» قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبْهَا» قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبْهَا، وَيْلَكَ» (سبق برقم ١٦٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٣).

٦١٦٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ لَهُ: «ارْكَبْهَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبْهَا، وَيْلَكَ» فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ (سبق برقم ١٦٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٢٢).

٦١٦١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي ثَوْبٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ مَعَهُ غُلَامٌ لَهُ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ، يَحْدُو، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ، رُؤَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ» (سبق برقم ١٦٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢٣).

٦١٦٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «أَتَنِي رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ أَخِيكَ - ثَلَاثًا - مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ فَلْيُثَلِّ: أَحْسَبُ فَلَانًا، وَاللَّهِ حَسِينُهُ، وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، إِنْ كَانَ يَغْلَمُ» (سبق برقم ٢٦٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٠٠).

٦١٦٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالضَّحَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَفْسِمُ ذَاتَ يَوْمٍ قِسْمًا، فَقَالَ ذُو الْخُوْبِصَرَةِ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ، قَالَ: «وَيْلَكَ، مَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ» فَقَالَ عُمَرُ: ائْذَنْ لِي فَلَا ضَرْبَ عُنُقَةٍ، قَالَ: «لَا، إِنْ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمُرُوقِ السَّهْمِ مِنَ الرِّمِيَةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَضْلِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضْيِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْذِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، سَبَقَ الْفَرْثُ وَالدَّمُ، يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ إِحْدَى يَدَيْهِ مِثْلُ ثُدِيِّ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبُضْعَةِ تَدْرُدَرُ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ لَسَمْعَتِهِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنِّي كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ حِينَ قَاتَلَهُمْ، فَالْتَمَسَ فِي الْقَتْلَى، فَأَتَيْتُ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتْ النَّبِيَّ ﷺ (سبق برقم ٣٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٤).

٦١٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ، قَالَ: «وَيْحَكَ!» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «أَعْتَقَ رَقَبَةً» قَالَ: مَا أَجِدُهَا، قَالَ: «فَضْمُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ» قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «فَأَطْعِمِ سِتِّينَ مِسْكِينًا» قَالَ: مَا أَجِدُ، فَأَتَيْتُ بِعَرَقٍ، فَقَالَ: «خُذْهُ فَتَصَدَّقْ بِهِ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلَى غَيْرِ أَهْلِي؟ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا بَيْنَ طَنْبِي الْمَدِينَةِ أَحْوَجَ مِنِّي، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْبَابُهُ، قَالَ: «خُذْهُ»، تَابَعَهُ يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: «وَيْلَكَ» (سبق برقم ١٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١١١).

٦١٦٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ:

حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ، إِنَّ شَأْنَ الْهَجْرَةِ شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا» [سبق برقم ١٤٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٥].

٦١٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَبِي، عَنِ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «وَيْلَكُمْ، أَوْ وَيْحَكُمْ، قَالَ شُعْبَةُ شَكَّ هُوَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»، وَقَالَ النَّضْرُ، عَنْ شُعْبَةَ: «وَيْحَكُمْ»، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ «وَيْلَكُمْ، أَوْ وَيْحَكُمْ» [سبق برقم ١٧٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٦].

٦١٦٧- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ قَائِمَةٌ؟ قَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: «إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتُ»، فَقُلْنَا: وَنَحْنُ كَذَلِكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَفَرَحْنَا يَوْمَئِذٍ فَرَحًا شَدِيدًا، فَمَرَّ غُلَامٌ لِلْمَغِيرَةِ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي، فَقَالَ: إِنَّ آخِرَ هَذَا فَلَرْنِ يُدْرِكُهُ الْهَرَمُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَاخْتَصَرَهُ شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم [سبق برقم ٣٦٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣٩، ٢٦٥٣].

٩٦- بَابُ عَلَامَةِ الْحُبِّ فِي اللَّهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]

٦١٦٨- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» [طرفه في: ٦١٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٠].

٦١٦٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا، وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»، تَابَعَهُ جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم [سبق برقم ٦١٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٠].

٦١٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ، قَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»، تَابَعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثَيْبٍ [سبق برقم ٦١٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٠].

٦١٧١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا أَعْدَدْتُ لَهَا؟»، قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ صَلَاةٍ، وَلَا صَوْمٍ، وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» [سبق برقم ٣٦٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣٩].

٩٧- بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ: اخْسَأْ

٦١٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَلَمٌ بْنُ زَرِيرٍ سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِابْنِ صَائِدٍ: «قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا، فَمَا هُوَ؟» قَالَ: الدُّخُّ، قَالَ: «اخْسَأْ».

٦١٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَّامِ فِي أَطْمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يُؤْمِنُ الْحُلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَظَرَّ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَضَهُ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ»، ثُمَّ قَالَ لَابْنِ صَيَّادٍ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا» قَالَ: هُوَ الدُّخُّ، قَالَ: «اْخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ» قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَأْذَنُ لِي فِيهِ أَضْرِبُ عَنْقَهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَكُنْ هُوَ لَا تَسْلُطْ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ» [سبق برقم ١٣٥٤].

٦١٧٤- قَالَ سَالِمٌ: فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: «انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَنُ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ يُؤْمَانِ النَّحْلَ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّحْلِ، وَهُوَ يَحْتَلِ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قُطَيْفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ، أَوْ زَمْزَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّحْلِ، فَقَالَتْ لَابْنِ صَيَّادٍ: أَيُّ صَافٍ، وَهُوَ اسْمُهُ، هَذَا مُحَمَّدٌ، فَتَنَاهَى ابْنُ صَيَّادٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكْتَهُ بَيْنَ» [سبق برقم ١١٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣١].

٦١٧٥- قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي أَنْذِرُكُمْوَهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمُهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعُورٌ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُورٍ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: خَسَأَتِ الْكَلْبُ: بَعْدَتُهُ، خَاسِئِينَ: مُبْعَدِينَ» [سبق برقم ٣٠٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩].

٩٨- بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: مَرْحَبًا، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِفَاطِمَةَ: مَرْحَبًا بِابْنَتِي

وَقَالَتْ أُمُّ هَانِي: جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِي

٦١٧٦- حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مُيَسَّرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ وَقَدْ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ الَّذِينَ جَاءُوا غَيْرَ خَزَائِي، وَلَا نَدَامِي»، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا حَيٌّ مِنْ رِبْعَةٍ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مُضَرٌّ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِأَمْرِ فَضْلٍ، نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَنَدْعُو بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، فَقَالَ: «أَرْبَعٌ، وَأَرْبَعٌ: أَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَصُومُوا رَمَضَانَ، وَأَعْطُوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالتَّغْيِيرِ، وَالْمَرْفَتِ» [سبق برقم ٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧].

٩٩- بَابُ مَا يُذْعَى النَّاسُ بِأَبَائِهِمْ

٦١٧٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُيَيْنَةَ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رحمهما الله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْغَادِرَ يُزْفَعُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فَلَانٍ بْنِ فَلَانٍ» [سبق برقم ٣١٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٥].

٦١٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فَلَانٍ بْنِ فَلَانٍ» [سبق برقم ٣١٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٥].

١٠٠ - باب لا يَقُلْ: حَبِثْتُ نَفْسِي

٦١٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: حَبِثْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسِي» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٥٠].

٦١٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: حَبِثْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسِي» تَابَعَهُ عُقَيْلٌ. [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٥١].

١٠١ - باب لا تَسْبُوا الدَّهْرَ

٦١٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: يَسُبُّ بَنُو آدَمَ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ» [سبق برقم ٤٨٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٦].

٦١٨٢- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُسْمُوا الْعَنَبَ الْكَزْمَ، وَلَا تَقُولُوا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» [طرفه في: ٦١٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٧، ٢٢٤٦].

١٠٢ - باب قول النبي ﷺ إِنَّمَا الْكَزْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ، وَقَدْ قَالَ: إِنَّمَا الْمُفْلِسُ الَّذِي يَفْلِسُ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَقَوْلِهِ: إِنَّمَا الصُّرْعَةُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ، كَقَوْلِهِ: لَا مَلِكَ إِلَّا لِلَّهِ، فَوَصَفَهُ بِانْتِهَاءِ الْمُلْكِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمُلُوكَ أَيْضًا فَقَالَ: ﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا﴾ [النمل: ٣٤]

٦١٨٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيَقُولُونَ الْكَزْمَ، إِنَّمَا الْكَزْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ» [سبق برقم ٦١٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٧].

١٠٣ - باب قول: الرَّجُلُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، فِيهِ الزَّبِيرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٦١٨٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُفَدِّي أَحَدًا غَيْرَ سَعْدٍ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ارْزُمْ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» أَطْنَهُ يَوْمَ أُحُدٍ» [سبق برقم ٢٩٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١١].

١٠٤ - باب قول الرجل: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: فَدَيْنَاكَ يَا بَانِنَا، وَأُمَهَاتِنَا

٦١٨٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ، مُزِدْفَهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، عَثَرَتِ النَّاقَةُ، فَضَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ، وَأَنَّ أَبَا طَلْحَةَ، قَالَ: أَحْسِبُ افْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ عَلَيَّ بِالْمَرْأَةِ»، فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَصَدَ قَصْدَهَا، فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ، فَسَدَّ لَهَا عَلَى رَاحِلَتِهَا، فَكَبَا فَسَارُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ، أَوْ قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «آيُونَ، تَائِيُونَ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ» [سبق برقم ٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٥].

١٠٥ - باب أَحَبَّ الْأَسْمَاءُ إِلَى اللَّهِ ﷻ

٦١٨٦- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وُلِدَ

لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقُلْنَا: لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ، وَلَا كَرَامَةً، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «سَمِ ابْنُكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ» (سبق برقم ٣١١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣٣).

١٠٦ - باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 ٦١٨٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالُوا: لَا نَكْنِيهِ، حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي» (سبق برقم ٣١١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣٣).

٦١٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ
 أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي» (سبق برقم ١١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣٤).

٦١٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُثَنَّدِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالُوا: لَا نَكْنِيكَ بِأَبِي الْقَاسِمِ، وَلَا نَنْعُمُكَ عَيْنًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «سَمِ ابْنُكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ» (سبق برقم ٣١١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣٣).

١٠٧ - باب اسم الحزن

٦١٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: «أَنْتَ سَهْلٌ»، قَالَ: لَا أَغَيِّرُ اسْمًا سَمَّاهُ أَبِي، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتْ الْحُزُونَةُ فِينَا بَعْدَ»، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَحْمُودٌ، هُوَ ابْنُ غِيلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ... بِهِذَا» (طرفة في: ٦١٩٣).

١٠٨ - باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه

٦١٩١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ: «أَتَانِي بِالْمُنْدَرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ عَلَى فَخْذِهِ، وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ، فَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ يَبْنُ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ، فَأَحْتَمَلَ مِنْ فَخْذِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ الصَّبِيِّ؟» فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: فَلَبَّاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا اسْمُهُ؟» قَالَ: فُلَانٌ، قَالَ: «وَلَكِنْ أَسْمِهِ الْمُنْدَرُ»، فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْدَرُ» (أخرجه مسلم، برقم ٢١٤٩).

٦١٩٢ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ اسْمَهَا بَرَّةً، فَقِيلَ: تُرَكِّي نَفْسَهَا، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ» (أخرجه مسلم، برقم ٢١٤١).

٦١٩٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرٍ بَنَ شَيْبَةَ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَحَدَّثَنِي أَنَّ جَدَّهُ حَزْنًا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: اسْمِي حَزْنٌ، قَالَ: «بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ» قَالَ: مَا أَنَا بِمُغَيِّرٍ اسْمًا سَمَّاهُ أَبِي، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتْ فِيْنَا الْحُزُونَةُ بَعْدَ» (سبق برقم ٦١٩٠).

١٠٩ - باب من سَمَّى بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَالَ أَنَسٌ: قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ إِبْرَاهِيمَ يَغْنِي ابْنَهُ

٦١٩٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قُلْتُ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى: رَأَيْتَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ

- النَّبِيِّ ﷺ قال: مَاتَ صَغِيرًا، وَلَوْ قُضِيَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيٌّ غَاشِ ابْنُهُ، وَلَكِنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ».
- ٦١٩٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: **سَمِعْتُ الْبَرَاءَ** قَالَ: «لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ **عليه السلام** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ» (سبق برقم ١٣٨٢).
- ٦١٩٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»، وَرَوَاهُ أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (سبق برقم ٣١١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣٣).
- ٦١٩٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** **رضي الله عنه** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي، وَمَنْ رَأَنِي فِي الْمَنَامِ، فَقَدْ رَأَنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ صُورَتِي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» (سبق برقم ١١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣، ٢١٣٤).
- ٦١٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، **عَنْ أَبِي مُوسَى** قَالَ: «(وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى)» (سبق برقم ٥٤٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٤٥).
- ٦١٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَلَاقَةَ **سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ** قَالَ: «انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ»، رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (سبق برقم ١٠٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩١٥).

١١٠ - باب تسمية الوليد

- ٦٢٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ ذَكْوَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: «لَمَّا رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلِّمْهُ بِنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رِبْعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ»» (سبق برقم ٨٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٥).
- ١١١- **باب مَنْ دَعَا صَاحِبَهُ، فَتَقَصَّ مِنْ اسْمِهِ حَرْفًا، وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** **رضي الله عنه** قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ
- ٦٢٠١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ **عَائِشَةَ** **رضي الله عنها** زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشُ، هَذَا جَبْرِيلُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ» قُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ، وَرَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا نَرَى» (سبق برقم ٣٢١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٧).
- ٦٢٠٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، **عَنْ أَنَسٍ** **رضي الله عنه** قَالَ: «كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فِي الثَّقَلِ، وَأَنْجَشَهُ غُلَامُ النَّبِيِّ ﷺ يَسُوقُ بِهِنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَنْجَشُ، رُوَيْدُكَ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ»» (سبق برقم ٦١٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢٣).

١١٢ - باب الكنية للصبي وقيل أن يولد للرجل

- ٦٢٠٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي الْيَاسِجِ، **عَنْ أَنَسٍ** قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يَقَالُ لَهُ أَبُو عَمِيرٍ، قَالَ: أَحْسِبُهُ فَطِيمًا، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ: «يَا أَبَا عَمِيرٍ، مَا فَعَلَ التُّغَيْرُ؟» نَعَرَ كَأَن يَلْعَبُ بِهِ، فَوَبَّحَا حَضَرَ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْإِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ، فَيَكْسُ،

وَيُنْضَحُ، ثُمَّ يَقُومُ، وَتَقُومُ خَلْفُهُ، فَصَلَّى بِنَا» [سبق برقم ٦١٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣١، ٦٥٩، ٣٥١٠].

١١٣ - بَابُ التَّكْنِي بِأَبِي تُرَابٍ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ كُنْيَةٌ أُخْرَى

٦٢٠٤ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** قَالَ: «إِنْ كَانَتْ أَحَبَّ أَسْمَاءَ عَلَيَّ ﷺ إِلَيْهِ لِأَبُو تُرَابٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ أَنْ يَدْعَى بِهَا، وَمَا سَمَّاهُ أَبُو تُرَابٍ إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ، غَاضِبٌ يَوْمًا فَاطِمَةَ، فَخَرَجَ فَاضْطَجَعَ إِلَى الْجِدَارِ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّبِعُهُ فَقَالَ: هُوَ ذَا مُضْطَجِعٍ فِي الْجِدَارِ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَامْتِلَأَ ظَهْرُهُ تُرَابًا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ التُّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ، وَيَقُولُ: «اجْلِسْ يَا أَبَا تُرَابٍ» [سبق برقم ٤٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٩].

١١٤ - بَابُ ابْتِغَاضِ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ

٦٢٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْنَى الْأَسْمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ: رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلاكِ» [طريقه في: ٦٢٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٤٣].

٦٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رَوَايَةً قَالَ: «أَخْنَعَ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ»، وَقَالَ سُفْيَانٌ غَيْرَ مَرَّةٍ: «أَخْنَعَ الْأَسْمَاءَ عِنْدَ اللَّهِ: رَجُلٌ تَسْمَى بِمَلِكِ الْأَمْلاكِ» قَالَ سُفْيَانٌ: يَقُولُ غَيْرُهُ: تَفْسِيرُهُ: شَاهَانُ شَاءَ» [سبق برقم ٦٢٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٤٣].

١١٥ - بَابُ كُنْيَةِ الْمُشْرِكِ، وَقَالَ مَسْنُورٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ

٦٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ **أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ** رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ قُطِيفَةٌ فَذَكِيَّةٌ، وَأَسَامَةُ وَرَاءَهُ يُعَوِّذُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي حَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَسَارَا، حَتَّى مَرَّا بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِبْنِ سُلُوفٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، فَإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ، وَالْيَهُودُ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ خَمَرَ ابْنُ أَبِي أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، وَقَالَ: لَا تُغَيِّرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ وَقَفَ، فَنَزَلَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِبْنِ سُلُوفٍ: أَيُّهَا الْمَرْءُ، لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، فَمَنْ جَاءَكَ فَافْضُضْ عَلَيْهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاعْشِنَا فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نَحِبُ ذَلِكَ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ، حَتَّى كَادُوا يَتَسَاوَرُونَ، فَلَمَّ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْفِضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَابَّتَهُ، فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ سَعْدُ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ، يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، قَالَ كَذَا وَكَذَا» فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: أَيُّ رَسُولُ اللَّهِ، بِأَيِّ أَنْتَ، اغْفُ عَنْهُ، وَاصْفَحْ، فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ، وَلَقَدْ اضْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ، عَلَيَّ أَنْ يَتَّوَجَّهُوا وَيُعَصِّبُوا بِالْغِصَابَةِ فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ شَرَقَ بِذَلِكَ فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ فَعَمَّا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَغْفُونَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ، وَأَهْلَ الْكِتَابِ، كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَيَضْرِبُونَ عَلَى الْأَذَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلْتَسْمَعْنَ مِنَ الَّذِينَ أَوْثُوا الْكِتَابَ﴾ [آل عمران: ١٨٦] الآية، وَقَالَ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [البقرة: ١٠٩]، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَأَوَّلُ فِي الْعَفْوِ عَنْهُمْ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ، حَتَّى أَذِنَ لَهُ فِيهِمْ، فَلَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهَا مَنْ قَتَلَ مِنْ صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ، وَسَادَةِ قُرَيْشٍ،

فَقَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَنْصُورِينَ، غَانِبِينَ، مَعَهُمْ أَسَارَى مِنْ صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ، وَسَادَةِ قُرَيْشٍ، قَالَ ابْنُ أَبِي بَنِی سَلُولٍ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ، فَبَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَسْلَمُوا» (سبق برقم ٢٩٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٨).

٦٢٠٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَفَعَتْ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ؟ فَإِنَّهُ كَانَ يَخُوطُكَ، وَيَغْضِبُ لَكَ، قَالَ: «نَعَمْ، هُوَ فِي ضَخْضَاخٍ مِنْ نَارٍ، لَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» (سبق برقم ٣٨٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩).

١١٦ - بَابُ الْمَعَارِضِ مَنْدُوحَةٍ، عَنِ الْكَذِبِ، وَقَالَ إِسْحَاقُ سَمِعْتُ أَنَسًا: مَاتَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ فَقَالَ: كَيْفَ الْغُلَامُ؟ قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: هَدَّاتْ نَفْسَهُ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَحَّ، وَظَنَّ أَنَّهَا صَادِقَةٌ ٦٢٠٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَحَدَّثَ الْحَادِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْفُقْ يَا أَنْجَشَةُ، وَيَحْكُ، بِالْقَوَارِيرِ» (سبق برقم ٦١٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢٣).

٦٢١٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ وَأَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ غُلَامٌ يَحْدُو بِهِمْ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رُؤَيْدُكَ يَا أَنْجَشَةُ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ»، قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: يَغْنِي النِّسَاءَ» (سبق برقم ٦١٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢٣).

٦٢١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا حَبَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَادٍ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «رُؤَيْدُكَ يَا أَنْجَشَةُ، لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ»، قَالَ قَتَادَةُ: يَغْنِي ضَعْفَةَ النِّسَاءِ» (سبق برقم ٦١٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢٣).

٦٢١٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرْعٌ، فَكَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا» (سبق برقم ٢٢٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٧).

١١٧ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِلشَّيْءِ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَهُوَ بِنُوي أَنَّهُ لَيْسَ بِحَقٍّ

وقال ابن عباس: قال النبي ﷺ للقبرين: يعذبان بلا كبير، وإنه لكبير ٦٢١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَزْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَزْوَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ الْكُهَّانِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ كَلِمَةٌ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِّي، فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلُطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِثَّةٍ كَذِبَةٍ» (سبق برقم ٣٢١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٨).

١١٨ - بَابُ رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ (الغاشية: ١٧)

قَالَ أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَفَعِ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ٦٢١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثُمَّ فَرَّرَ عَنِّي

الوحي، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِزَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» (سابق برقم ٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١).

٦٢١٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ عَنْ كُرَيْبٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: «بِئْسَ فِي بَيْتٍ مَيْمُونَةٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، أَوْ بَعْضُهُ، قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾» (آل عمران: ١٩٠) (سابق برقم ١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣).

١١٩- بَابُ مَنْ نَكَتِ الْغُودُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ

٦٢١٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، **عَنِ أَبِي مُوسَى** رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ عُودٌ يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَذَهَبَتْ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَفَتَحَتْ لَهُ، وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: «افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَإِذَا عُمَرُ، فَفَتَحَتْ لَهُ، وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ، فَقَالَ: «افْتَحْ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ، أَوْ تَكُونُ»، فَذَهَبَتْ، فَإِذَا عُثْمَانُ، فَفَتَحَتْ لَهُ، وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، فَأَخْبَرَتْهُ بِالَّذِي قَالَ، قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ» (سابق برقم ٣٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٣).

١٢٠- بَابُ الرَّجُلِ يَنْكُتُ الشَّيْءَ بِيَدِهِ فِي الْأَرْضِ

٦٢١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ **عَنِ عَلِيٍّ** رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ فَجَعَلَ يَنْكُتُ الْأَرْضَ بِغُودٍ، فَقَالَ: «لَيْسَ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ فُرِغَ مِنْ مَقْعَدِهِ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ»، فَقَالُوا: أَفَلَا نَتَكَلَّمُ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا، فَكُلُّ مَيْسَرٍ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى» (الليل: ٥ [الآية]) (سابق برقم ١٣٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٧).

١٢١- بَابُ التَّكْثِيرِ وَالتَّسْبِيحِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ

٦٢١٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هُنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفَتَنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحَجَرِ - يُرِيدُ بِهِ أَزْوَاجَهُ - حَتَّى يُصَلِّينَ؟ رُبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ»، وَقَالَ ابْنُ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: طَلَّقْتَ نِسَاءً؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ» (سابق برقم ١١٥).

٦٢١٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْبٍ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ «أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ، فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ قَامَتْ تَتَّقَلَّبُ، فَقَامَ مَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ الَّذِي عِنْدَ مَسْكَنِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَفَذَا، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رُسُلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْبٍ» قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا مَا قَالَ، قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا» (سابق برقم ٢٠٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٥).

١٢٢- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْخَذْفِ

٦٢٢٠- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ صُهَبَانَ الْأَزْدِيَّ يُحَدِّثُ **عَنْ**

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ الْمُرَزِيُّ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيِّدَ، وَلَا يَنْكَأُ الْعُدُوَّ، وَإِنَّهُ يَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَيَكْسِرُ السِّنَّ» [سبق برقم ٤٨٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٥٤].

١٢٣- بَابُ الْحَمْدِ لِلْعَاطِسِ

٦٢٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ **أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ** ﷺ قَالَ: «عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا، وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «هَذَا حَمْدُ اللَّهِ، وَهَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ» [طرفه في: ٦٢٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٩١].

١٢٤- بَابُ تَشْمِيَتِ الْعَاطِسِ إِذَا حَمَدَ اللَّهَ، فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ

٦٢٢٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ بْنِ مِقْرَانَ، عَنْ **النَّبَرَاءِ** ﷺ قَالَ: «أَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرْنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيَتِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِزْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، أَوْ قَالَ حَلَقَةِ الذَّهَبِ، وَعَنْ لَبِيسِ الْحَرِيرِ، وَالِدِيْنِاجِ، وَالسُّنْدُسِ، وَالْمِيَاثِرِ» [سبق برقم ١٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٦].

١٢٥- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعُطَاسِ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّثَاوُبِ

٦٢٢٣- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاوُبَ فَإِذَا عَطَسَ فَحَمَدَ اللَّهَ فَحَقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمْعُهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ، وَأَمَّا التَّثَاوُبُ، فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيُرَدِّهِ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِذَا قَالَ: هَاءَ ضَحِكُ مِنْهُ الشَّيْطَانُ» [سبق برقم ٣٢٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٩٤].

١٢٦- بَابُ إِذَا عَطَسَ كَيْفَ يُشَمَّتُ

٦٢٢٤- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ، أَوْ صَاحِبُهُ: يَزَحْمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَزَحْمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُصْلِحُ بِالْكُمِ».

١٢٧- بَابُ لَا يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ إِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ

٦٢٢٥- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسًا** ﷺ يَقُولُ: «عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا، وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَمَّتْ هَذَا، وَلَمْ تُشَمِّتِي؟ قَالَ: «إِنَّ هَذَا حَمَدَ اللَّهِ، وَلَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ» [سبق برقم ٦٢٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٩١].

١٢٨- بَابُ إِذَا تَثَاوَبَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ

٦٢٢٦- حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاوُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، وَحَمَدَ اللَّهَ، كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمْعُهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَزَحْمُكَ اللَّهُ، وَأَمَّا التَّثَاوُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُرَدِّهِ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا تَثَاوَبَ ضَحِكُ مِنْهُ الشَّيْطَانُ» [سبق برقم ٣٢٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٩٤].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٩ - كتاب الاستئذان

١ - باب بدء السلام

٦٢٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ: طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ نَفَرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ، فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحْيِيكَ وَتَحْيِي ذُرِّيَّتَكَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَزَادُوهُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَ حَتَّى الْآنَ» (سبق برقم ٣٣٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٤١).

٢ - باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ * فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ * لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿النور: ٢٧-٢٩﴾، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ لِلْحَسَنِ: إِنَّ نِسَاءَ الْعَجَمِ يَكْشِفْنَ صُدُورَهُنَّ وَرُؤُوسَهُنَّ، قَالَ: اضْرِبْ بَصْرَكَ عَنْهُنَّ، يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ ﴿النور: ٣١﴾، قَالَ قَتَادَةُ: عَمَّا لَا يَحِلُّ لَهُمْ، ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ ﴿النور: ٣١﴾، ﴿حَائِثَةَ الْأَغْنَى﴾ (إغافر: ١٩): مِنَ النَّظَرِ إِلَى مَا نُهِيَ عَنْهُ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: فِي النَّظَرِ إِلَى الْتِي لَمْ تَحْضَ مِنَ النِّسَاءِ: لَا يَضِلُّحُ النَّظَرُ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُنَّ، مِمَّنْ يُسْتَهَى النَّظَرُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَتْ صَغِيرَةً، وَكَرِهَ عَطَاءُ النَّظَرِ إِلَى الْجَوَارِي اللَّاتِي يُعْنِ بِمَكَّةَ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ أَنْ يَشْتَرِيَ

٦٢٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ يَوْمَ النَّحْرِ خَلْفَهُ عَلَى عَجْزِ رَاحِلَتِهِ، وَكَانَ الْفَضْلُ رَجُلًا وَضِيئًا، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ لِلنَّاسِ يُفْتِيهِمْ، وَأَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِ وَضِيئَةٍ، تَسْتَفْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَأَعْجَبَهُ حُسْنُهَا، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَأَخْلَفَ بِيَدِهِ، فَأَخَذَ بِذِقَنِ الْفَضْلِ، فَعَدَلَ وَجْهَهُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» (سبق برقم ١٥١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣٤).

٦٢٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو غَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرِيقَاتِ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بَدْ، تَتَحَدَّثُ فِيهَا، فَقَالَ: «فَإِذَا أُبَيِّتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ»، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» (سبق برقم ٢٤٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٢١).

٣ - باب السلام اسم من أسماء الله تعالى، ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا، أَوْ رُدُّوها﴾ (النساء: ٨٦)

٦٢٣٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

قال: «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى ميكائيلَ، السَّلَامُ عَلَى فَلَانٍ وَفُلَانٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ بَعْدُ مِنَ الْكَلَامِ مَا شَاءَ» [سبق برقم ٨٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٢].

٤- بَابُ تَسْلِيمِ الْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ

٦٢٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» [أطرافه في: ٦٢٣٢، ٦٢٣٣، ٦٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٠].

٥- بَابُ يُسَلِّمُ الرَّكِيبُ عَلَى الْمَاشِي

٦٢٣٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّهُ سَمِعَ ثَابِتًا مَوْلَى ابْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلِّمُ الرَّكِيبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» [سبق برقم ٦٢٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٠].

٦- بَابُ يُسَلِّمُ الْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ

٦٢٣٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتًا أَخْبَرَهُ، وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «يُسَلِّمُ الرَّكِيبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» [سبق برقم ٦٢٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٠].

٧- بَابُ يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ

٦٢٣٤- وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» [سبق برقم ٦٢٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٠].

٨- بَابُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ

٦٢٣٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ بْنِ مَقْرِنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ: بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَنَضْرِ الضَّعِيفِ، وَعَوْنِ الْمَظْلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي الْفُضَّةِ، وَنَهَى عَنِ تَخْتُمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ رُكُوبِ الْمَيَاثِرِ، وَعَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالْدِّيَابِجِ، وَالْقَبِيِّ وَالْإِسْتَبْرَقِ» [سبق برقم ١٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٦].

٩- بَابُ السَّلَامِ لِلْمَعْرِفَةِ وَغَيْرِ الْمَعْرِفَةِ

٦٢٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعَمُ الطَّعَامُ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَةُ عَلَى

مَنْ عَرَفْتَ، وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ» (سبق برقم ١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩).

٦٢٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، يَلْتَقِيَانِ: فَيُضَدُّ هَذَا، وَيُضَدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»، وَذَكَرَ سُفْيَانٌ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» (سبق برقم ٦٠٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٦٠).

١٠- بَابُ آيَةِ الْحِجَابِ

٦٢٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي **أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ** «أَنَّهُ قَالَ كَانَ ابْنُ عَشِيرٍ سِنِينَ مُقَدِّمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَحَدَّثْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرًا حَيَاتِهِ، وَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أَنْزَلَ، وَقَدْ كَانَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ فِي مُتَنَتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِئْتُ ابْنَةَ جَحْشٍ: أَصْحَحَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا عُرُوسًا، فَدَعَا الْقَوْمَ، فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ، ثُمَّ خَرَجُوا، وَبَقِيَ مِنْهُمْ رَهْطٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَطَالُوا الْمُكْثَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ كَيْ يَخْرُجُوا، فَمَشَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَشَيْتُ مَعَهُ، حَتَّى جَاءَ عَتَبَةُ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَعْتُ مَعَهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ لَمْ يَتَفَرَّقُوا، فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، حَتَّى بَلَغَ عَتَبَةُ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، فَظَنَّ أَنَّ قَدْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَأَنْزَلَ آيَةَ الْحِجَابِ، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِتْرًا» (سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨. في النكاح برقم ٨٩).

٦٢٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو مَجْلَزٍ، عَنْ **أَنَسٍ** رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ دَخَلَ الْقَوْمُ، فَطَعِمُوا، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ، فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ فَلَمْ يَقُمْ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مِنْ قَامٍ مِنَ الْقَوْمِ، وَقَعَدَ بَقِيَّةُ الْقَوْمِ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ لِيَدْخُلَ، فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا، فَأَنْطَلَقُوا، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ (الآية الاحزاب: ٥٣)، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فِيهِ مِنَ الْفَقْهِ أَنَّهُ لَمْ يَسْتَأْذِنَهُمْ حِينَ قَامَ وَخَرَجَ، وَفِيهِ أَنَّهُ تَهَيَّأَ لِلْقِيَامِ، وَهُوَ يَرِيدُ أَنْ يَقُومُوا» (سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨).

٦٢٤٠- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ **عَائِشَةَ** رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: احْجُبْ نِسَاءَكَ، قَالَتْ: فَلَمْ يَفْعَلْ، وَكَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَخْرُجْنَ لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، فَخَرَجْتُ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ، وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً، فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ، فَقَالَ: عَرَفْنَاكَ يَا سَوْدَةُ، حِرْصًا عَلَيَّ أَنْ يُنْزَلَ الْحِجَابُ، قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ آيَةَ الْحِجَابِ» (سبق برقم ١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٠).

١١- بَابُ الاسْتِئْذَانِ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ

٦٢٤١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَفِظْتُهُ كَمَا أَنَّكَ هَاهُنَا، عَنْ **سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** قَالَ: «أَطْلَعَ رَجُلٌ مِنْ جَحْرِ فِي حَجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَدْرَى يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ» (سبق برقم ٥٩٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥٦).

٦٢٤٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُثَيْبِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ **أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** «أَنَّ

رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمَشْقَصٍ، أَوْ بِمَسَاقِصٍ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَخْتَلِ الرَّجُلُ لِيَطْعُنَهُ» [طرفاه في: ٦٨٨٩، ٦٩٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥٧].

١٢- باب زَنَا الْجَوَارِحِ دُونَ الْفَرْجِ

٦٢٤٣- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمْ أَرْ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ...»، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانَا، أَذْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ: فَرْنَا الْعَيْنَ النَّظْرَ، وَزَنَا اللِّسَانَ الْمَنْطِقَ، وَالنَّفْسَ تَتَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجَ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَيَكْذِبُهُ»» [طرفاه في: ٦٦١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٧].

١٣- باب التَّسْلِيمِ وَالِاسْتِئْذَانِ ثَلَاثًا

٦٢٤٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا» [سبق برقم ٩٤].

٦٢٤٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ، فَقَالَ: اسْتَأَذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مَا مَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأَذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَرَجَعْتُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأَذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ»، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتَقْبِلَنَّ عَلَيْهِ بَيْتَنِي، أَمَنْتُمْ أَحَدَ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ أَبِي بْنُ كُثْبٍ: وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ذَلِكَ.»

وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ بُسْرِ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ بِهِذَا [سبق برقم ٢٠٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥٣].

١٤- بَابُ إِذَا دُعِيَ الرَّجُلُ فَجَاءَ هَلْ يَسْتَأْذِنُ؟

وَقَالَ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هُوَ إِذْنُهُ».

٦٢٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، أَخْبَرَنَا مُجَاهِدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَ لَبْنًا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ: «أَبَا هُرَيْرَ، الْحَقُّ أَهْلُ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ إِلَيَّ» قَالَ: فَاتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ، فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأَذَنُوا، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا» [سبق برقم ٥٣٧٥].

١٥- بَابُ التَّسْلِيمِ عَلَى الصَّبْيَانِ

٦٢٤٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صَبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٨].

١٦- باب تسليم الرجال على النساء، والنساء على الرجال

٦٢٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ: «كُنَّا نَفْرَحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قُلْتُ لِسَهْلٍ: وَلَمْ؟ قَالَ: كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تُرْسِلُ إِلَى بُضَاعَةَ - نَحْلُ بِالْمَدِينَةِ - فَتَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ السِّلْقِ، فَتَطْرَحُهُ فِي قَدْرِ، وَتَكْزِكُ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ أَنْصَرَفْنَا، وَنَسَلِمَ عَلَيْهَا، فَتَقْدِمُهُ

إِنِّينَا، فَتَفَرَّحُ مِنْ أَجْلِهِ، وَمَا كُنَّا نَقِيلُ، وَلَا نَتَعَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ» [سبق برقم ٩٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٩].
٦٢٤٩- حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، هَذَا جَبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» قَالَتْ: قُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ، تَرَى مَا لَا نَرَى، تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَابَعَهُ شُعَيْبٌ، وَقَالَ يُونُسُ، وَالتَّعْمَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: «وَبَرَكَاتُهُ» [سبق برقم ٣٢١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٧].

١٧- باب إذا قال: مَنْ ذَا؟ فقال: أَنَا

٦٢٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دِينَ كَانَ عَلَى أَبِي، فَدَقَقْتُ الْبَابَ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: «أَنَا، أَنَا» كَأَنَّهُ كَرِهَهَا» [سبق برقم ٢١٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥٥].

١٨- باب مَنْ رَدَّ فَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رَدَّ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
٦٢٥١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ازْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَارْجِعْ فَصَلِّ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، فَارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا: عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ازْجِعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ اذْجِعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ اذْجِعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ اذْجِعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا» وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ فِي الْآخِرِ: «حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا» [سبق برقم ٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٧].

٦٢٥٢- حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثُمَّ اذْجِعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا» [سبق برقم ٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٧].

١٩- باب إذا قال: فَلَا تَقْرَأْ عَلَيْكَ السَّلَامَ

٦٢٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ جَبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» [سبق برقم ٣٢١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٧].

٢٠- باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين

٦٢٥٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا عَلَيْهِ إِكَافٌ، تَحْتَهُ قُطِيفَةٌ فَذَكِيَّةٌ، وَأَزْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَهُوَ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ يَدْرِ، حَتَّى مَرَّ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةَ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، وَفِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِبْنِ سُلُوفٍ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، خَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ

بُنْ أَبِي أَنْفَهَ بَرْدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُعَبِّرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ وَقَفَ، فَتَزَلَّ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَرْزَةَ: أَتَيْهَا الْمَرْءُ، لَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا، وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَاقْضُصْ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ: اغْشَيْنَا فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ، حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَتَوَاثَبُوا، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ: «أَيُّ سَعْدُ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ، يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، قَالَ كَذَا وَكَذَا»، قَالَ: اغْفُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاصْفُخْ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَغْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَغْطَاكَ، وَلَقَدْ اضْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ عَلَى أَنْ يَتَوَجَّهُوا فَيَعْصِبُونَهُ بِالْعِصَابَةِ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَغْطَاكَ شَرِقَ بِذَلِكَ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ، فَعَمَّا عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ» [سبق برقم ٢٩٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٨].

٢١ - باب مَنْ لَمْ يُسَلِّمْ عَلَى مَنْ اقْتَرَفَ ذَنْبًا، وَمَنْ لَمْ يَرِدْ سَلَامُهُ حَتَّى تَتَبَيَّنَ تَوْبَتُهُ

وَالِإِى مَتَى تَتَبَيَّنُ تَوْبَةُ الْعَاصِي، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لَا تُسَلِّمُوا عَلَى شَرِّهِ الْخَمْرِ
٦٢٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ «جِئْتُ تَخْلَفُ عَنْ تَبُوكَ، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا، وَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسَلِمَ عَلَيْهِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا؟ حَتَّى كَمَلْتُ خَمْسُونَ لَيْلَةً، وَآذَنَ النَّبِيُّ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى الْفَجْرُ» [سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٦، ٢٧٦٩].

٢٢ - باب كَيْفَ الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ بِالسَّلَامِ

٦٢٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَفَهَّمْتُهَا فَقُلْتُ: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَقَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ» [سبق برقم ٢٩٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٥].
٦٢٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ» [طرفه في: ٦٩٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٤].

٦٢٥٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بِنِ أَنَسٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ» [طرفه في: ٦٩٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٣].

٢٣ - باب مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابٍ مَنْ يُحْذَرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لَيْسَتْ بَيْنَ أَمْرِهِ

٦٢٥٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُهْلُولٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بِعَثْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَأَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ، وَكُلُّنَا فَارِسٌ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ، فَإِنْ بَهَا امْرَأَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ»، قَالَ: فَأَذْرَكْنَاهَا تَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ

لَهَا حَيْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْنَا: أَيْنَ الْكِتَابُ الَّذِي مَعَكَ؟ قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَأَنْحَنَّا بِهَا، فَابْتِغَيْنَا فِي رَحْلِهَا، فَمَا وَجَدْنَا شَيْئًا، قَالَ صَاحِبَانِي: مَا نَرَى كِتَابًا، قَالَ: قُلْتُ: لَقَدْ عَلِمْتُ مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي يُخْلَفُ بِهِ، لَنُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَأَجْرَدَنَّكَ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَتْ الْجَدَّ مِنِّي، أَهْوَتْ بِبَيْدِهَا إِلَى حُجْرَتِهَا، وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ، فَأَخْرَجَتِ الْكِتَابَ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَكَ يَا حَاطِبُ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟» قَالَ: مَا بِي إِلَّا أَنْ أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَا غَيَّرْتُ، وَلَا بَدَّلْتُ، أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكَ هُنَاكَ إِلَّا وَلَهُ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، قَالَ: «صَدَقَ، فَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا» قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَذَعْنِي فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ فَقَالَ: «يَا عُمَرُ، وَمَا يَذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ ااعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ» قَالَ: فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ» [سبق برقم ٣٠٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٤].

٢٤ - باب كَيْفَ يُكْتَبُ إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ؟

٦٢٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقُلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوا تِجَارًا بِالشَّامِ، فَأَتَوْهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ، فَإِذَا فِيهِ: ﴿يَسْأَلُكَ الرَّعْضُ الرَّحْمَ﴾، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرْقُلَ عَظِيمِ الرُّومِ، السَّلَامَ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ...» [سبق برقم ٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٣].

٢٥ - باب: بَمَنْ يُبْدَأُ فِي الْكِتَابِ

٦٢٦١ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَخَذَ خَشَبَةً فَتَقَرَّهَا، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ، وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ»، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَجَرَ خَشَبَةً، فَجَعَلَ الْمَالَ فِي جَوْفِهَا، وَكَتَبَ إِلَيْهِ صَحِيفَةً: مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ» [سبق برقم ١٤٩٨].

٢٦ - باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ

٦٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيْفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ «أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ فَبَجَاءَ، فَقَالَ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»، أَوْ قَالَ: «خَيْرِكُمْ» فَقَعَدَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ» قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسَبَى ذَرَارِيُّهُمْ، فَقَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتَ بِمَا حَكَمَ بِهِ الْمَلِكُ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَفَهَمَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ مِنْ قَوْلِ أَبِي سَعِيدٍ: «إِلَى حُكْمِكَ» [سبق برقم ٣٠٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٨].

٢٧ - باب الْمُصَافَحَةِ

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ، وَكَفَيْي بَيْنَ كَفَيْهِ، وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ يَهْزُولُ، حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي ٦٢٦٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: أَكَانَتِ الْمُصَافَحَةُ فِي

أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

٦٦٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبِدٍ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ» (سبق برقم ٣٦٩٤).

٢٨- بَابُ الْأَخْذِ بِالْيَدَيْنِ، وَصَافِحَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ابْنِ الْمُبَارَكِ بِيَدَيْهِ

٦٦٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: «عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ، التَّشَهُّدُ كَمَا يَعْلَمُنِي السُّورَةُ مِنَ الْقُرْآنِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا، فَلَمَّا قُبِضَ قُلْنَا: السَّلَامُ يَعْنِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» (سبق برقم ٨٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٢).

٢٩- بَابُ الْمُعَانَقَةِ، وَقَوْلِ الرَّجُلِ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟

٦٦٦٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا، يَعْنِي ابْنَ أَبِي طَالِبٍ - خَرَجَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ (ح)، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَنَسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنٍ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتًا، فَأَخَذَ بِيَدِهِ الْعَبَّاسُ، فَقَالَ: أَلَا تَرَاهُ؟ أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عَشْرَةِ أَيَّامٍ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَيُتَوَفَّى فِي وَجَعِهِ، وَإِنِّي لَأَعْرِفُ فِي وَجْهِهِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْمَوْتَ، فَادْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَسْأَلُهُ فِيمَنْ يَكُونُ الْأَمْرُ؟ فَإِنْ كَانَ فِينَا عِلْمُنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا أَمْرُنَا فَأَوْصِي بِنَا، قَالَ عَلِيٌّ: وَاللَّهِ لَكُنْ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَنَعْنَاهَا، لَا يُعْطِيهَا النَّاسُ أَبَدًا، وَإِنِّي لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَدًا» (سبق برقم ٤٤٤٧).

٣٠- بَابُ مَنْ أَجَابَ بِلَبِّكَ وَسَعْدِيكَ

٦٦٦٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: «أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدِيكَ، ثُمَّ قَالَ مِثْلَهُ ثَلَاثًا: «هَلْ تَذَرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدِيكَ، قَالَ: «هَلْ تَذَرِي مَا حَقَّ الْعِبَادُ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ»، حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ مُعَاذٍ بِهَذَا» (سبق برقم ٢٨٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠).

٦٦٦٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا وَاللَّهِ أَبُو ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ قَالَ: «كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً، اسْتَقْبَلَنَا أَحَدٌ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا أَحَبُّ أَنْ أُحْدَا لِي ذَهَبًا يَأْتِي عَلَيَّ لَيْلَةً، أَوْ ثَلَاثَ، عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا أَرْضُدَهُ لِدَيْنٍ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا» وَارَأَانَا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْأَكْثَرُونَ هُمُ الْأَقْلُونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا» ثُمَّ قَالَ لِي: «مَكَانَكَ لَا تَبْرَحْ يَا أَبَا ذَرٍّ، حَتَّى أَرْجِعَ»، فَانْطَلَقَ حَتَّى غَابَ عَنِّي، فَسَمِعْتُ صَوْتًا، فَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عِرْضَ لِرَسُولِ

الله ﷺ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْرَحَ» فَمَكُثْتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُ صَوْتًا خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ غَرَضٌ لَكَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَكَ فَمُتُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَاكَ جَنْبِرُ ابْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَخَبَرَنِي أَنَّهُ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ»، قُلْتُ لِرَبِّدٍ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ لِحَدَّثَنِيهِ أَبُو ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ نَحْوَهُ، وَقَالَ أَبُو شَهَابٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ: «يَمُكُّ عِنْدِي فَوْقَ ثَلَاثٍ» [سبق برقم ١٢٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤].

٣١- باب لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ

٦٢٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ» [سبق برقم ٩١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٧].

٣٢- باب ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ﴾

وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانْشُزُوا ﴿الآيَةُ [المجادلة: ١١]

٦٢٧٠- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَيَجْلِسَ فِيهِ آخَرُ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا، وَتَوَسَّعُوا»، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُكْرَهُ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسَ مَكَانَهُ» [سبق برقم ٩١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٧].

٣٣- باب مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ، أَوْ بَيْتِهِ وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ أَصْحَابَهُ، أَوْ تَهَيَّأَ لِلْقِيَامِ لِيَقُومَ النَّاسُ

٦٢٧١- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ دَعَا النَّاسَ، طَعَمُوا ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ قَالَ: فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ، فَلَمْ يَقُومُوا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مَعَهُ مِنَ النَّاسِ، وَبَقِيَ ثَلَاثَةٌ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ لِيَدْخُلَ، فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَانْطَلَقُوا، قَالَ: فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ انْطَلَقُوا، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ، فَأَرَخَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿إِنْ دَلَّكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣] [سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨].

٣٤- باب الاختباء باليد، وهو القرفصاء

٦٢٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَرَامِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَأُ الْكَعْبَةَ مُحْتَبِيًا بِيَدِهِ هَكَذَا...».

٣٥- باب مَنْ اتَّكَأَ بَيْنَ يَدَيِ أَصْحَابِهِ

قَالَ خَبَّابٌ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُوسِدٌ بُرْدَةً، قُلْتُ: أَلَا تَدْعُو اللَّهَ؟ فَقَعَدَ

٦٢٧٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَايِرِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَغُفُوقُ الْوَالِدَيْنِ» [سبق برقم ٢٦٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٧].

٦٢٧٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ مِثْلُهُ: «وَكَانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ» فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ» فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا، حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ» [سبق برقم ٢٦٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٧].

٣٦- باب من أسرع في مشيه لحاجة، أو قصد

٦٢٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ غَفْبَةَ بْنَ الْخَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ، فَأَسْرَعَ ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ» [سبق برقم ٨٥١].

٣٧- باب السرير

٦٢٧٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَشَطَّ السَّرِيرَ، وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، تَكُونُ لِي الْحَاجَةُ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَقُومَ فَأَسْتَقْبِلَهُ، فَأَنْسَلُ أَنْسِلًا» [سبق برقم ٣٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥١٢].

٣٨- باب من ألقى له وسادة

٦٢٧٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (ح)، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ، قَالَ "دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ زَيْدٍ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ، حَشَوْهَا لَيْفٌ، فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ، وَصَارَتْ الْوَسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ لِي: «أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خَمْسًا؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «سَبْعًا؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «تِسْعًا؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِحْدَى عَشْرَةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ، شَطْرَ الدَّهْرِ، صِيَامُ يَوْمٍ، وَإِفْطَارُ يَوْمٍ» [سبق برقم ١١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٩].

٦٢٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ قَدِمَ الشَّامَ، وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ذَهَبَ عَلْقَمَةُ إِلَى الشَّامِ، فَاتَى الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي جَلِيسًا، فَقَعِدَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي كَانَ لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ، يَغْنِي خُدَيْفَةً، أَلَيْسَ فِيكُمْ، أَوْ كَانَ فِيكُمْ، الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَغْنِي عَمَّارًا، أَوَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السَّوَاكِ وَالْوَسَادِ، يَغْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، كَيْفَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ ﴿وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى﴾ [الليل: ١] قَالَ: وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى، فَقَالَ: مَا زَالَ هَؤُلَاءِ حَتَّى كَادُوا يَشْكُوكُونِي، وَقَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [وأخرجه مسلم، برقم ٨٢٤].

٣٩- باب القائلة بعد الجمعة

٦٢٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «كُنَّا نَقِيلُ وَنَتَغَدَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ...» [سبق برقم ٩٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٩].

٤٠- باب القائلة في المسنجد

٦٢٨٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي ثَرَابٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ بِهِ إِذَا دُعِيَ بِهَا، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟» فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ: «انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟» فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِذَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، فَأَصَابَهُ ثَرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ

اللَّهُ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «قُمْ أَبَا تُرَابٍ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ» [سبق برقم ٤٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٩].

٤١- باب مَنْ زَارَ قَوْمًا فَقَالَ عِنْدَهُمْ

٦٢٨١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثَمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَطْعًا، فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النِّطْعِ، قَالَ: فَإِذَا نَامَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذْتُ مِنْ عَرَقِهِ وَشَعْرِهِ، فَجَمَعْتُهُ فِي قَارُورَةٍ، ثُمَّ جَمَعْتُهُ فِي سِكِّ وَهُوَ نَائِمٌ، قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْوَفَاةَ، أَوْصَى إِلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ فِي حَنُوطِهِ مِنْ ذَلِكَ الشَّكِّ، قَالَ: فَجُعِلَ فِي حَنُوطِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٣١].

٦٢٨٢- ٦٢٨٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءٍ، يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَيُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ يَوْمًا فَأَطْعَمْتُهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي غَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَزْكِبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسْرَةِ»، أَوْ قَالَ: «مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ» يَشْكُ إِسْحَاقُ، قُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي غَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَزْكِبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسْرَةِ، أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ»، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ»، فَكَرَبْتُ الْبَحْرَ زَمَنَ مُعَاوِيَةَ، فَضَرَعْتُ عَنْ دَائِبَتِهَا حِينَ خَرَجْتُ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكْتُ» [سبق برقم ٢٧٨٨، ٢٧٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٢].

٤٢- باب الْجُلُوسِ كَيْفَمَا تَيَسَّرَ

٦٢٨٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لِبَسَتَيْنِ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ: اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَالِاخْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِ الْإِنْسَانِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَالْمُلَامَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةَ»، تَابَعَهُ مَعْمَرٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُذَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ» [سبق برقم ٣٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٢].

٤٣- باب مَنْ نَاجَى بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ، وَمَنْ لَمْ يُخْبَرْ بِسِرِّ صَاحِبِهِ، فَإِذَا مَاتَ أَخْبَرَ بِهِ

٦٢٨٥- ٦٢٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا فِرَاشٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: «إِنَّا كُنَّا أَرْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ جَمِيعًا، لَمْ تُعَادَرْ مِنَّا وَاحِدَةٌ، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَمْشِي، وَلَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَى مَشْيُهَا مِنْ مَشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَحِبَ قَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي» ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَهَا، فَبَكَتُ بُكَاءً شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى حُزْنَهَا سَارَهَا الثَّانِيَةَ، فَإِذَا هِيَ تَضْحَكُ، فَقُلْتُ لَهَا: أَنَا مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ، خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالسِّرِّ مِنْ بَيْنِنَا، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا عَمَّا سَارَكَ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، فَلَمَّا تَوَفَّيْتُ قُلْتُ لَهَا: عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ لَمَّا أَخْبَرْتَنِي، قَالَتْ: أَمَّا الْآنَ فَنَعَمْ، فَأَخْبَرْتَنِي قَالَتْ: أَمَّا حِينَ سَارْتَنِي فِي الْأَمْرِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ أَخْبَرَنِي أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَارَضَنِي بِهِ الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ، فَاتَّقِيَ اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَإِنِّي نَعَمُ السَّلَفُ أَنَا لَكَ،

قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتُ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَنِي الثَّانِيَةَ، قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ، إِلَّا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ؟ أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ» (سبق برقم ٣٦٢٣، ٢٦٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٥٠).

٤٤- باب الاستئقاء

٦٢٨٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي **عَبَادُ بْنُ تَمِيمٍ** عَنْ **عَمِّهِ** قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ مُسْتَلْقِيًا وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى» (سبق برقم ٤٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٠).

٤٥- **بَابُ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْقَوَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾** [المجادلة: ٩-١٠]، وَقَوْلُهُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَهُ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ» [المجادلة: ١٢-١٣]

٦٢٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ** ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ» (وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٣).

٤٦- باب حفظ السر

٦٢٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ** «أَسْرَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ سِرًّا فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدَهُ، وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي أُمُّ سُلَيْمٍ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ» (وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٢).

٤٧- باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارعة والمناجاة

٦٢٩٠- حَدَّثَنِي عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ** ﷺ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كُتِمَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخَرِ، حَتَّى تَخْطِطُوا بِالنَّاسِ أَجْلُ أَنْ ذَلِكَ يُخْزَنُ» (وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٤).

٦٢٩١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ** ﷺ قَالَ: «قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قِسْمَةً، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، قُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ لَا تَبِينُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي مَلَأٍ فَسَارَرْتُهُ، فَعُذِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهُهُ، ثُمَّ قَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ» (سبق برقم ٣١٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٢).

٤٨- باب طول النجوى

وقوله: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾ [الإسراء: ٤٧] مصدر من ناجيت، فوصفهم بها، والمعنى يتناجون

٦٢٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ **أَنَسٍ** ﷺ قَالَ: «أُفِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَجُلٌ يَتَنَاجَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَمَا زَالَ يَتَنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى» (سبق برقم ٦٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٣٧٦).

٤٩- باب لا تترك النار في البيت عند النوم

٦٢٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ **سَالِمٍ**، عَنْ **أَبِيهِ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٠١٥].

٦٢٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «اخْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَحَدَّثَ بِشَأْنِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٠١٦].

٦٢٩٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ كَثِيرٍ، هُوَ ابْنُ شَنْظِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمَرُوا الْأَيَّامَ، وَأَجِفُّوا الْأَبْوَابَ، وَأَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ، فَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ رُبَّمَا جَرَّتِ الْفَتِيلَةَ، فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ» [سبق برقم ٣٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠١٢].

٥٠- باب غلق الأبواب بالليل

٦٢٩٦- حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ أَبِي عَبَادٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ بِاللَّيْلِ إِذَا رَقَدْتُمْ، وَغَلِّقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَخَمَرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ» قَالَ هَمَّامٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «وَلَوْ بَعُودَ يَعْزُضُهُ» [سبق برقم ٣٢٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠١٢، ٢٠١٣].

٥١- باب الختان بعد الكبر وتنف الإبط

٦٢٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ فُرْعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ» [سبق برقم ٥٨٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٧].

٦٢٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اخْتَنَ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام بَعْدَ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَاخْتَنَ بِالْقُدُومِ» مُحَفَّفَةً، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ وَقَالَ «بِالْقُدُومِ»، وَهُوَ مَوْضِعٌ مُشَدَّدٌ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٠].

٦٢٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه مِثْلَ مَنْ أَنْتَ حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: «أَنَا يَوْمَئِذٍ مَخْتُونٌ»، قَالَ: «وَكُنَّا لَا يَخْتَنُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ» [إطرفه في: ٦٣٠٠].

٦٣٠٠- وَقَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا خَتِينٌ» [سبق برقم ٦٢٩٩].

٥٢- باب كلُّ لهُوَ باطلٌ إذا شغله عن طاعة الله، ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [لقمان: ٦].
٦٣٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيُقْل: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالِ أَقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ» [سبق برقم ٤٨٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٧].

٥٣- باب ما جاء في البناء

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: إِذَا تَطَاوَلَ رِغَاءُ الْبُهْمِ فِي الْبُنْيَانِ.
٦٣٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ:

«رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْتُ يَدَيَّ بَيْتًا يُكْتَنِي مِنَ الْمَطَرِ، وَيُظِلُّنِي مِنَ الشَّمْسِ، مَا أَعَانَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ».

٦٣٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمَرُو: **قَالَ ابْنُ عُمَرَ:** «وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُ لَبَنَةً عَلَى لَبَنَةٍ، وَلَا عَرَسْتُ نَحْلَةً مُنْذُ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ»، قَالَ: سُفْيَانُ فَذَكَرْتُه لِبَعْضِ أَهْلِهِ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ بَنَى بَيْتًا، قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ: فَلَعَلَّهُ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَبْنِي».



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٠ - كتاب الدعوات

وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]

١ - باب لكل نبي دعوة مستجابة

٦٣٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا، وَأَرِيدُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي فِي الْآخِرَةِ» [طرفه في: ٧٤٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٨، ١٩٩].

٦٣٠٥ - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ قَالَ مُعْتَمِرٌ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ سَأَلَ سُؤلاً، أَوْ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا، فَاسْتَجِيبَ، فَجَعَلْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠].

٢ - باب أفضل الاستغفار وقوله تعالى: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ

مِدْرَارًا * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ [أنح: ١٠-١٢] ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً، أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ، وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥]

٦٣٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ الْعَدَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَدَادُ بْنُ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذُنُوبِي، اغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»، قَالَ: «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مَوْقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ، وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» [طرفه في: ٦٣٢٣].

٣ - باب استغفار النبي ﷺ في اليوم والليلة

٦٣٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً».

٤ - باب التوبة، قَالَ قَتَادَةُ: ﴿تُوبَةَ نَصُوحًا﴾ [التحريم: ٨]: الصَّادِقَةُ النَّاصِحَةُ

٦٣٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ، قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ، فَقَالَ بِهِ هَكَذَا» قَالَ أَبُو شَهَابٍ بِيَدِهِ فَوْقَ أَنْفِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لِلَّهِ أَفْرَحُ بِتُوبَةِ الْعَبْدِ

مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مَنْزِلًا، وَبِهِ مَهْلَكَةٌ، وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ، وَشَرَابُهُ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَةً، فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ، حَتَّى اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ، وَالْعَطَشُ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي، فَرَجِعْ فَنَامَ نَوْمَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ، تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ، وَجَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ، وَقَالَ شُعْبَةُ، وَأَبُو مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤٧].

٦٣٠٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (ح)، وَحَدَّثَنَا هُدْبَةُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَقَدْ أَضْلَهُ فِي أَرْضٍ فَلَاةٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٤٧].

٥- باب الضَّجَعِ عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ

٦٣١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرُوزَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَجِيءَ الْمُؤَذِّنُ فَيُؤَذِّنُ» [سبق برقم ٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٧٢٤، ٧٣٦].

٦- باب إِذَا بَاتَ طَاهِرًا

٦٣١١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورًا عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، وَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ، وَلَا مُنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مِتُّ مِتُّ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ» فَقُلْتُ أَسْتَذْكُرُهُنَّ: «وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»، قَالَ: «لَا، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» [سبق برقم ٢٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١٠].

٧- باب مَا يَقُولُ إِذَا نَامَ

٦٣١٢- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ خُذَيْفَةَ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا، وَإِذَا قَامَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»، نَشَرَهَا: نَخْرَجُهَا [إطرافه في: ٦٣١٤، ٦٣٢٤، ٧٣٩٤].

٦٣١٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَزْزَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا (ح)، وَحَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى رَجُلًا فَقَالَ: «إِذَا أَرَدْتَ مَضْجَعَكَ فَقُلْ اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ، وَلَا مُنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي

أَرْسَلَتْ، فَإِنْ مِتُّ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ» [سبق برقم ٢٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١٠].

٨- باب وَضْعِ الْيَدِ الْيُمْنَى تَحْتَ الْخَدِّ الْيُمْنَى

٦٣١٤- حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ خُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» [سبق برقم ٦٣١٢].

٩- باب النَّوْمِ عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ

٦٣١٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، نَامَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ، وَلَا مُنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَهُنَّ ثُمَّ مَاتَ تَحْتَ لَيْلَتِهِ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١٠].

١٠- باب الدَّعَاءِ إِذَا انْتَبَهَ مِنَ اللَّيْلِ

٦٣١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بِتُّ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَى حَاجَتَهُ فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَى الْقُرْبَةَ، فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ وَضُوءَيْنِ، لَمْ يُكْثِرْ، وَقَدْ أُنْبِغَ، فَصَلَّى، فَقُمْتُ فَتَمَطَّيْتُ كَرَاهِيَةً أَنْ يَرَى أَبِي كُنْتُ أَتَقِيهِ، فَتَوَضَّأْتُ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَذَانَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَنَامَتْ صَلَاتُهُ ثَلَاثَ عَشْرَةِ رَكْعَةٍ، ثُمَّ اضْطَجَعَ، فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، فَأَذَنَهُ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا»، قَالَ كُرَيْبٌ: وَسَبْعُ فِي الثَّابُوتِ، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ، فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، فَذَكَرَ: «عَصْبِي، وَلَحْمِي، وَدَمِي، وَشَعْرِي، وَبَشْرِي» وَذَكَرَ خَصْلَتَيْنِ» [سبق برقم ١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

٦٣١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَإِلَيْكَ أُنِيتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَوْ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ» [سبق برقم ١١٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٩].

١١- باب التَّكْبِيرِ وَالتَّسْبِيحِ عِنْدَ الْمَنَامِ

٦٣١٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا شَكَتَ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ حَادِمًا، فَلَمْ تَجِدْهُ، فَذَكَرَتْ

ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَ: فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْتُ أَقُومُ، فَقَالَ: «مَكَانُكَ»، فَجَلَسَ بَيْنَنَا، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «أَلَا أَذْكَمَا عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ؟ إِذَا أُوَيْثِمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، أَوْ أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، فَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهَذَا خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ»، وَعَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: «التَّسْبِيحُ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ» [سبق برقم ٣١١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٢٧].

١٢- باب التَّعَوُّذِ وَالْقِرَاءَةِ عِنْدَ النَّوْمِ

٦٣١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي غُرُوزُهُ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ نَفَثَ فِي يَدَيْهِ، وَقَرَأَ بِالْمَعْذَاتِ، وَمَسَحَ بِهِمَا جَسَدَهُ» [سبق برقم ٥٠١٧].

١٣- باب

٦٣٢٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلْفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»، تَابَعَهُ أَبُو ضُمْرَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَبِشْرٌ عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَرَوَاهُ مَالِكٌ، وَابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه [طرفه في: ٧٣٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١٤].

١٤- باب الدُّعَاءِ نِصْفَ اللَّيْلِ

٦٣٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْتَزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟» [سبق برقم ١١٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٧٥٨].

١٥- باب الدُّعَاءِ عِنْدَ الْخَلَاءِ

٦٣٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ» [سبق برقم ١٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥].

١٦- باب مَا يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ

٦٣٢٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ: «سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ، وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أُبُوهُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ، وَأُبُوهُ لَكَ بِذُنُوبِي، فَاعْفُ عَنِّي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، إِذَا قَالَ حِينَ يُمْسِي فَمَاتَ،

دَخَلَ الْجَنَّةَ، أَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِذَا قَالَ حِينَ يُصْبِحُ، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ مِثْلَهُ» [سبق برقم ٦٣٠٦].

٦٣٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ غُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ **عَنْ** **حَدِيفَةَ** قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أُمُوتُ وَأَحْيَا، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» [سبق برقم ٦٣١٢].

٦٣٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحَرِّ، **عَنْ أَبِي ذَرٍّ** ﷺ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أُمُوتُ وَأَحْيَا، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» [طرقه في: ٧٣٩٥].

١٧- باب الدعاء في الصلاة

٦٣٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، **عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ** ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: عَلِّمْنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفُزْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ»، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ إِنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ لِلنَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٨٣٤].

٦٣٢٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** ﷺ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا» [الإسراء: ١١] أَنْزَلَتْ فِي الدُّعَاءِ» [سبق برقم ٤٧٢٣، أخرجه مسلم، برقم ٤٤٧].

٦٣٢٨- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** ﷺ قَالَ: «كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى فَلَانٍ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، إِلَيَّ قَوْلُهُ: الصَّالِحِينَ، فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ صَالِحٍ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الثَّنَاءِ مَا شَاءَ» [سبق برقم ٨٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٢].

١٨- باب الدعاء بعد الصلاة

٦٣٢٩- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ عَنْ سَمِيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنْيَا بِالدَّرَجَاتِ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، قَالَ: «كَيْفَ ذَاكَ؟» قَالَ: صَلُّوا كَمَا صَلَّيْنَا، وَجَاهِدُوا كَمَا جَاهَدْنَا، وَأَنْفَقُوا مِنْ فُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، وَلَيْسَتْ لَنَا أَمْوَالٌ، قَالَ: «أَفَلَا أَخْبِرْكُمْ بِأَمْرٍ تُدْرِكُونَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَتَسْقِفُونَ مَنْ جَاءَ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَأْتِي أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتُمْ بِهِ إِلَّا مَنْ جَاءَ بِمِثْلِهِ: تُسَبِّحُونَ فِي ذِكْرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَتُحَمِّدُونَ عَشْرًا، وَتُكَبِّرُونَ عَشْرًا»، تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ سَمِيٍّ، وَرَوَاهُ ابْنُ عَجَلَانَ عَنْ سَمِيٍّ وَرَجَاءُ بْنُ حَيَّوَةَ، وَرَوَاهُ جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَرَوَاهُ سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٨٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٩٥].

٦٣٣٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: **كُتِبَ الْمَغِيرَةُ** إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذِكْرِ كُلِّ صَلَاةٍ إِذَا سَلَّمَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»، وَقَالَ شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسَيَّبَ ((سابق برقم ٨٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٩٣)).

١٩- باب قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، وَمَنْ خَصَّ أَخَاهُ بِالدُّعَاءِ دُونَ

نَفْسِهِ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدِ أَبِي عَامِرٍ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ ٦٣٣١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَيَا عَامِرُ، لَوْ أَشْمَعْنَا مِنْ هُنْهَاتِكَ، فَتَزَلَّ يَحْدُو بِهِمْ يَذْكُرُ: «تَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا» وَذَكَرَ شَعْرًا غَيْرَ هَذَا، وَلَكِنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟» قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: «يَزْحُمُهُ اللَّهُ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْلَا مَتَّعْنَا بِهِ، فَلَمَّا صَافَ الْقَوْمُ قَاتَلُوهُمْ، فَأَصِيبَ عَامِرٌ بِقَائِمَةٍ سَيْفٍ نَفْسِهِ، فَمَاتَ، فَلَمَّا أَمْسُوا أَوْقَدُوا نَارًا كَثِيرَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّارُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقَدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى حُمْرٍ إِنْسِيَّةٍ، فَقَالَ: «أَهْرِيقُوا مَا فِيهَا، وَكَسِّرُوهَا»، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَهْرِيقُ مَا فِيهَا، وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ؟» ((سابق برقم ٢٧٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٢)).

٦٣٣٢- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةٍ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رحمته الله قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا آتَاهُ رَجُلٌ بِصَدَقَةٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ» فَأَتَاهُ أَبِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى» ((سابق برقم ١٤٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٨)).

٦٣٣٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ»، وَهُوَ نُضْبٌ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ يُسَمَّى الْكَغْبَةِ الِيمَانِيَّةَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَكَّ فِي صَدْرِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ تَبَّهْ» وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا»، قَالَ: فَخَرَجْتُ فِي خَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ مِنْ قَوْمِي، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: فَأَنْطَلَقْتُ فِي عُصْبَةٍ مِنْ قَوْمِي، فَأَتَيْتُهَا فَأَحْرَقْتُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى تَرَكَتُهَا مِثْلَ الْجَمَلِ الْأَجْرَبِ، فَدَعَا لِأَحْمَسَ وَخَيْلِهَا» ((سابق برقم ٣٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٦)).

٦٣٣٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَنْتَ خَادِمُكَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ» ((سابق برقم ١٩٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٠)).

٦٣٣٥- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رحمته الله قَالَتْ: «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهَا فِي سُورَةِ كَذَا وَكَذَا» ((سابق برقم ٢٦٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٨)).

٦٣٣٦- حَدَّثَنَا حَنْصُ بْنُ عَمْرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَسَمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ لِقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَغَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، وَقَالَ: «يَزْحُمُ اللَّهُ مُوسَى، لَقَدْ أَوْدَى بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبْرًا» ((سابق برقم ٣١٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٢)).

٢٠- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ السَّجْعِ فِي الدُّعَاءِ

٦٣٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ أَبُو حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا هَارُونُ

المُقْرِئُ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ الْخَزِيْبِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَ النَّاسُ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ أَبَيْتَ فَمَرَّتَيْنِ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ فَثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَا تَمِلْ النَّاسَ هَذَا الْقُرْآنَ، وَلَا الْفَيْنِكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ، فَتَقْضُ عَلَيْهِمْ، فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فَتَمْلُهُمْ، وَلَكِنْ أَنْصِتْ، فَإِذَا أَمْرُكَ فَحَدِّثْهُمْ وَهُمْ يَسْتَهْوُونَ، فَانْظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ، «فَإِنِّي عَاهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ الْاجْتِنَابَ».

٢١- باب لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُعْرَةَ لَهُ

٦٣٣٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَةَ لَهُ» [إِطْرَفُهُ فِي: ٧٤٦٤، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٢٦٧٨].

٦٣٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الرَّزَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَةَ لَهُ» [إِطْرَفُهُ فِي: ٧٤٧٧، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٢٦٧٩].

٢٢- باب يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَعْجَلْ

٦٣٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي» [وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٢٧٣٥].

٢٣- باب رَفَعَ الْأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ

وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ
٦٣٤١- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَشَرِيكَ سَمِيعًا أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ» [سَبْقُ بِرَقْم ١٠٣٠، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٨٩٥].

٢٤- باب الدُّعَاءِ غَيْرِ مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ

٦٣٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِينَا، فَتَغَيَّمَتِ السَّمَاءُ، وَمُطِرْنَا حَتَّى مَا كَادَ الرَّجُلُ يَصِلُ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمْ تَزَلْ تُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُتَقْبِلَةِ، فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، أَوْ غَيْرُهُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَضْرِفَهُ عَنَّا، فَقَدْ غَرَفْنَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا»، فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَقَطَّعُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَلَا يُمْطِرُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ» [سَبْقُ بِرَقْم ٩٣٢، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٨٩٧].

٢٥- باب الدُّعَاءِ مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ

٦٣٤٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى هَذَا الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي، فَدَعَا وَاسْتَسْقَى، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ» [سَبْقُ بِرَقْم ١٠٠٥، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ٨٩٤].

٢٦- باب دَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِخَادِمِهِ بِطَوْلِ الْغُمْرِ، وَبِكَثْرَةِ مَالِهِ

٦٣٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَادِمُكَ أَنَسٌ، اذْغُ اللَّهُ لَهُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ» [سبق برقم ١٩٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٠].

٢٧- باب الدُّعَاءِ عِنْدَ الْكَرْبِ

٦٣٤٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ» [إطرافه في: ٦٣٤٦، ٧٤٢٦، ٧٤٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣٠].

٦٣٤٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ، وَرَبُّ الْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»، وَقَالَ وَهْبٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ... مِثْلَهُ [سبق برقم ٦٣٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣٠].

٢٨- باب التَّعَوُّذِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ

٦٣٤٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سُمَيٌّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرْكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ»، قَالَ سُفْيَانُ: الْحَدِيثُ ثَلَاثٌ، زِدْتُ أَنَا وَاحِدَةً، لَا أَذْرِي أَيُّنَهُنَّ هِيَ [إطرافه في: ٦٦١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٧].

٢٩- باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى

٦٣٤٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي رَجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: «لَنْ يُقْبَضَ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ»، فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِي، غَشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةٌ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَأَشْحَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى» قُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ، قَالَتْ: فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى» [سبق برقم ٤٤٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٤].

٣٠- باب الدُّعَاءِ بِالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ

٦٣٤٩- حَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: أَتَيْتُ خُبَابًا، وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعًا، قَالَ: «لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ» [سبق برقم ٥٦٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨١].

٦٣٥٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: أَتَيْتُ خُبَابًا وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعًا فِي بَطْنِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ» [سبق برقم ٥٦٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨١].

٦٣٥١- حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ ضَهَبٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مَتَمَنِّيَا لِلْمَوْتِ فَلْيَقُلْ:

اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي» [سبق برقم ٥٦٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨٠].

٣١- باب الدُّعَاءِ لِلصَّبْيَانِ بِالْبَرَكَةِ، وَمَسْجِ رُؤُوسِهِمْ

وَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَلِدَ لِي غُلَامٌ، وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَرَكَةِ

٦٣٥٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنِ الْجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ، فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ إِلَى خَلْفِ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زَرِّ الْحَجَلَةِ» [سبق برقم ١٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٤٥].

٦٣٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ مِنَ الشُّوقِ، أَوْ إِلَى الشُّوقِ، فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ، **فَيُلْقَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ عُمَرَ** فَيَقُولَانِ: أَشْرَكْنَا، «فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ فَيَشْرِكُهُ، فَزَيْمًا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ، فَيَنْبَغُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ» [سبق برقم ١٢٥٠٢].

٦٣٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: **أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ** «وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غُلَامٌ مِنْ بَنِيهِمْ» [سبق برقم ٧٧].

٦٣٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتِي بِالصَّبْيَانِ فَيَدْعُو لَهُمْ، فَأَتَيْتُ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ» [سبق برقم ٢٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦].

٦٣٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: **أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعْبٍ**، «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ عَيْنَهُ، أَنَّهُ رَأَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يُوتِرُ بِرُكْعَةٍ» [سبق برقم ٤٣٠٠].

٣٢- باب الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

٦٣٥٧- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: **لَقِيتِي كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ** فَقَالَ: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» [سبق برقم ٣٣٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٦].

٦٣٥٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابٍ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ، وَرَسُولِكَ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ» [سبق برقم ٧٩٨].

٣٣- باب هَلْ يُصَلَّى عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]

٦٣٥٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، **عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى** قَالَ: «كَانَ إِذَا أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ بِصَدَقَتِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ»، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى

آل أَبِي أُوْفَى)) (سبق برقم ١٤٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٨).

٦٣٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرُو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» (سبق برقم ٣٣٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٧).

٣٤- باب قول النبي ﷺ: مَنْ آذَيْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَةً وَرَحْمَةً

٦٣٦١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَيْتُهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (وأخرجه مسلم، ٢٦٠١).

٣٥- باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ

٦٣٦٢- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ؓ «سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ الْمَسْأَلَةَ، فَغَضِبَ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيِّنَتُهُ لَكُمْ»، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَأَفَ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَتَكَبَّرُ، فَإِذَا رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَأَحَى الرِّجَالِ يُدْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «خُذَافَةَ»، ثُمَّ أَتَشَأُ عُمَرُ فَقَالَ: «رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ صُورَتْ لِي الْعَجَنَةُ وَالنَّارُ، حَتَّى رَأَيْتُهُمَا وَرَاءَ الْحَائِطِ»، وَكَانَ قَتَادَةُ يَذْكُرُ عِنْدَ الْحَدِيثِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ (المائدة: ١٠)، سبق برقم ٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٩).

٣٦- باب التَّعَوُّذِ مِنْ غَلْبَةِ الرِّجَالِ

٦٣٦٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرُو بْنِ أَبِي عُمَرَ مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: «الْتِمِسْ لَنَا غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكَمْ يَخْدُمُنِي»، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُزِدُنِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدِّينِ، وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ»، فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ، وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ قَدْ حَازَهَا، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحَوِّي وَرَاءَهُ بَعَاءَةً، أَوْ كِسَاءً، ثُمَّ يُزِدُهَا وَرَاءَهُ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ صَنَعَ خَيْسًا فِي نِطْعٍ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَدَعَوْتُ رَجُلًا فَأَكَلُوا، وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ، قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا، مِثْلَ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدَّهِمْ، وَصَاعِهِمْ» (سبق برقم ٣٧١، ٢٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥).

٣٧- باب التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

٦٣٦٤- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ خَالِدٍ بِنْتَ خَالِدٍ قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَهَا- قَالَتْ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» (سبق برقم ١٣٧٦).

٦٣٦٥- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ مُضْعَبٍ **كَانَ سَعْدٌ** يَأْمُرُ بِخَمْسٍ وَيَذْكُرُهُنَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهِنَّ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَرُدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، يَغْنِي فِتْنَةُ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» [سبق برقم ٢٨٢٢].

٦٣٦٦- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ **عَائِشَةَ** قَالَتْ: «دَخَلْتُ عَلَى عَجُوزٍ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ لِي: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَكَذَّبْتُهُمَا، وَلَمْ أَنْعَمْ أَنْ أَصْدَقَهُمَا، فَخَرَجَتَا وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَجُوزَيْنِ، وَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: «صَدَقْتَا، إِنَّهُمَا يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا» فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» [سبق برقم ١٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٦، ٩٠٣].

٣٨- باب التَّعَوُّذِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ

٦٣٦٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ **أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ** ﷺ يَقُولُ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ» [سبق برقم ٢٨٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٦].

٣٩- باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ

٦٣٦٨- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْثَمِ، وَالْمَغْرَمِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغَنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلَجِ، وَالْبَرْدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا، كَمَا نَقَّيْتَ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» [سبق برقم ٨٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٧، ٥٨٩].

٤٠- باب الاستِغَاذَةِ مِنَ الْجُبْنِ وَالْكَسَلِ، ﴿كَسَالَى﴾ [النساء: ١٤٢] وَكَسَالَى وَاحِدٌ

٦٣٦٩- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ **أَنَسًا** قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبُخْلِ، وَضَلَعِ الدِّينِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ» [سبق برقم ٢٨٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٦].

٤١- باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْبُخْلِ، الْبُخْلُ وَالْبَخْلُ وَاحِدٌ، مَثَلُ: الْخُزْنِ وَالْحَزَنِ

٦٣٧٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ **عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ** ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِهَؤُلَاءِ الْخَمْسِ، وَيُحَدِّثُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَرُدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» [سبق برقم ٢٨٢٢].

٤٢- باب التَّعَوُّذِ مِنْ أَرْدَلِ الْعُمْرِ، ﴿أَرَادَلْنَا﴾ [هود: ٢٧]: سَقَاطُنَا

٦٣٧١- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ ضَهْبِيبٍ، عَنْ **أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** ﷺ

قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ» [سبق برقم ٢٨٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٦].

٤٣ - باب الدعاء برفع الوباء والوجع

٦٣٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ، أَوْ أَشَدَّ، وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدْنَا وَصَاعِنَا» [سبق برقم ١٨٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٦].

٦٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: «عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ شَكْوَى أَشْفَيْتُ مِنْهَا عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا» قُلْتُ: فَيَسْطُرُهُ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تَنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجَزْتَ، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ» قُلْتُ: أَأَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَزْدَدْتَ دَرَجَةً، وَرَفَعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» قَالَ سَعْدُ: رَأَيْتُ لَهُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ أَنْ تُوفِّيَ بِمَكَّةَ» [سبق برقم ٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٨].

٤٤ - باب الاستعاذة من أزدل العُمر، ومن فتنَةِ الدنيا، ومن فتنَةِ النَّارِ

٦٣٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ مُضَنَّبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: تَعَوَّذُوا بِكَلِمَاتِ «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِهِنَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْقَبْرِ» [سبق برقم ٢٨٢٢].

٦٣٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْمَغْرَمِ، وَالْمَأْتَمِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلَجِ، وَالْبَرْدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا، كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» [سبق برقم ٨٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٧، ٥٨٩].

٤٥ - باب الاستعاذة من فتنَةِ الْغِنَى

٦٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَالَتِهِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ» [سبق برقم ٨٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٧، ٥٨٩].

٤٦ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ

٦٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغَنَى، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ قَلْبِي بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرْدِ، وَتَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا، كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْمَأْثَمِ، وَالْمَغْرَمِ» [سبق برقم ٨٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٧، ٥٨٩].

٤٧- باب الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة

٦٣٧٨-٦٣٧٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسُ خَادِمُكَ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ»، وَعَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ مِثْلَهُ [إطرافه في: ٦٣٨٠، ٦٣٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٠].

باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة

٦٣٨٠-٦٣٨١- حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ قَتَادَةَ، عَنْ سَمِيعَةَ أَنْسَا ﷺ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: أَنَسُ خَادِمُكَ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ» [سبق برقم ١٩٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٠].

٤٨- باب الدعاء عند الاستخارة

٦٣٨٢- حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُضْعَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْاِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، كَالسُّورَةِ مِنْ الْقُرْآنِ: إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ، وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ، وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي، فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي، وَآجِلِهِ، فَاقْدِرْهُ لِي، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي، وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْني عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضَيْتَنِي بِهِ، وَتُسَيِّحِي حَاجَتَهُ» [سبق برقم ١١٦٢].

٤٩- باب الدعاء عند الوضوء

٦٣٨٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ بِهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدٍ أَبِي عَامِرٍ، وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِئِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ» [سبق برقم ٢٨٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٨].

٥١- باب الدعاء إذا علا عقيبته

٦٣٨٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَثِيرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، ارْجِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا، وَلَكِنْ تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا»، ثُمَّ أَتَى عَلِيَّ، وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لَا حَوْلَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، قُلْ: لَا حَوْلَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا

بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ»، أَوْ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ هِيَ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ لَا حَوْلَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» [٢٩٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٤].

٥١ - باب الدعاء إذا هبَّطَ وادياً، فيه حديث جابر

٥٢ - باب الدعاء إذا أراد سفراً، أو رجع، فيه يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس

٦٣٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ، أَوْ حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آمِينَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» [سبق برقم ١٧٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٤].

٥٣ - باب الدعاء للمتزوج

٦٣٨٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: «مَهْمِيمٌ»، أَوْ «مَهْمٌ؟» قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمَ، وَلَوْ بِشَاةٍ» [سبق برقم ٢٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٧].

٦٣٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّغَمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «هَلَكَ أَبِي، وَتَرَكَ سَبْعَ، أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بَكَرُوا أَمْ ثِيْبًا» قُلْتُ: ثِيْبٌ، قَالَ: «هَلَا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ، أَوْ تُضَاكِحُهَا وَتُضَاكِحُكَ؟» قُلْتُ: هَلَكَ أَبِي، فَتَرَكَ سَبْعَ، أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ، فَفَكَّرْتُ أَنْ أَجِيَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيَّهِنَّ، قَالَ: «فَبَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ»، لَمْ يَقُلْ ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو: «بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ» [سبق برقم ٤٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧١٥].

٥٤ - باب ما يقول إذا أتى أهله

٦٣٨٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَبِّتْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَبَّبَ الشَّيْطَانُ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يَقْدَرُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا» [سبق برقم ١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٤].

٥٥ - باب قول النبي ﷺ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً» [البقرة: ٢٠١]

٦٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» [سبق برقم ٤٥٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٩٠].

٥٦ - باب التَّعَوُّدِ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا

٦٣٩٠ - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا هَوْلَاءَ الْكَلِمَاتِ، كَمَا تَعْلَمُ الْكِتَابَةُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ تُرَدَّ إِلَيَّ أُرْدَلِ الْعُمْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْقَبْرِ» [سبق برقم ٢٨٢٢].

٥٧ - باب تكرير الدعاء

٦٣٩١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْذِرٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طُبَّ حَتَّى إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ صَنَعَ الشَّيْءَ، وَمَا صَنَعَهُ، وَإِنَّهُ دَعَا رَبَّهُ ثُمَّ قَالَ: «أَشْعَرْتُ أَنْ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «جَاءَنِي رَجُلَانِ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فَبِمَاذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ، وَجَفَّ طَلْعَةٍ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي ذُرْوَانَ»، وَذُرْوَانُ بَنُو زُرَيْقٍ، قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نَقَاعَةُ الْجَنَاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ» قَالَتْ: فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهَا عَنِ الْبِئْرِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلَّا أَخْرَجْتَهُ؟ قَالَ: «أَمَّا أَنَا، فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَتِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا»، زَادَ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، وَاللَّيْثُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «سَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَا وَدَعَا...» وَسَاقَ الْحَدِيثُ [سبق برقم ٣١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨٩].

٥٨- باب الدعاء على المشركين، وقال ابن مسعود: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبَعِ يُوسُفَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ يَا بَنِي جَهْلٍ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ الْعَنُ فُلَانًا وَفُلَانًا، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

٦٣٩٢- حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أُوْفَى رحمته الله قَالَ: «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَخْزَابِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَخْزَابَ، اهْزِمْهُمْ، وَزَلْزَلْهُمْ» [سبق برقم ٢٨١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٢].

٦٣٩٣- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمته الله أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، قَنَتَ: اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضَعْفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِينِي يُوسُفَ» [سبق برقم ٨٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٥].

٦٣٩٤- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ رحمته الله قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، فَأَصَابُوا، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ عَلَى شَيْءٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ، فَقَنَتَ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَيَقُولُ: إِنَّ غَضِيَّةَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

٦٣٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رحمته الله قَالَتْ: «كَانَ الْيَهُودُ يُسَلِّمُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَطَفِنْتُ عَائِشَةَ رحمته الله إِلَى قَوْلِهِمْ، فَقَالَتْ: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا يَقُولُونَ؟ قَالَ: «أَوَلَمْ تَسْمَعِي أَنِّي أَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَقُولُ: وَعَلَيْكُمْ» [سبق برقم ٢٩٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٥].

٦٣٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رحمته الله قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحَنْدَقِ، فَقَالَ: «مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ، وَوَيَّوَتْهُمْ نَارًا، كَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ» [سبق برقم ٢٩٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢٧].

٥٩ - باب الدعاء للمُشْرِكِينَ

٦٣٩٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: «قَدِمَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ، وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا، وَأَبْ بِهَمَّ» [سبق برقم ٢٩٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٤].

٦٠ - باب قول النبي ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ

٦٣٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي، وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي كُلِّهِ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ، وَعَمْدِي، وَجَهْلِي، وَجَدِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»، وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (...) بنحوه [طرفه في: ٦٣٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١٩].

٦٣٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى وَأَبِي بُرْدَةَ، أَحْسِبُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي، وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي هَزْلِي، وَجَدِي، وَخَطِيئَتِي، وَعَمْدِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي» [سبق برقم ٦٣٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١٩].

٦١ - باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة

٦٤٠٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رضي الله عنه: «فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَفَّقُهَا مُسْلِمٌ وَهوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ» وَقَالَ بَيْدَهُ، قُلْنَا: يُقَلِّلُهَا، يُزِيدُهَا» [سبق برقم ٩٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٢].

٦٢ - باب قول النبي ﷺ: يُسْتَجَابُ لَنَا فِي الْيَهُودِ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِينَا

٦٤٠١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّ الْيَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، قَالَ: «وَعَلَيْكُمْ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، وَلَعَنَكُمْ اللَّهُ، وَغَضِبَ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ، أَوْ الْفَحْشَ»، قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟، رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ» [سبق برقم ٣٩٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٥].

٦٣ - باب التَّائِمِينَ

٦٤٠٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمْتُوا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [سبق برقم ٧٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٠].

٦٤ - باب فضل التهليل

٦٤٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَمِيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَّه لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِثَّةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عِدَّةُ عَشْرٍ رَقَابٍ، وَكُتِبَ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِزْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ، إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ» [سبق برقم ٢٣٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٩١].

٦٤٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: «مَنْ قَالَ عَشْرًا كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» بْنُ أَبِي زَائِدَةَ: و [أخرجه مسلم، برقم ٢٦٩٣]

قَالَ عُمَرُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ... مِثْلَهُ، فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، فَأَتَيْتُ عَمْرُو بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَوْلَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ مُوسَى: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ غَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ خُثَيْمٍ قَوْلَهُ: وَقَالَ آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ يَسَافٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، وَعَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَوْلَهُ، وَقَالَ الْأَعْمَشُ وَخُصَيْنٌ عَنْ هِلَالٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَوْلَهُ، وَرَوَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَالصَّحِيحُ قَوْلُ عَمْرُو، قَالَ الْحَافِظُ أَبُو ذَرِّ الهَرَوِيُّ صَوَابَهُ عَمْرُو، وَهُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ الْيُونِنِيُّ: قُلْتُ: وَعَلَى الصَّوَابِ ذَكَرَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيُّ فِي الْأَصْلِ كَمَا تَرَاهُ لَا عَمْرُو».

٦٥- باب فَضْلِ التَّسْبِيحِ

٦٤٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَمِيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِثَّةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» [أخرجه مسلم، برقم ٢٦٩١].

٦٤٠٦- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» [إطرافه في: ٦٦٨٢، ٧٥٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٩٤].

٦٦- باب فَضْلِ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ

٦٤٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرْزَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؓ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِثْلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ، مِثْلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ» [أخرجه مسلم، برقم ١٧٧٩].

٦٤٠٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ، يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ، قَالَ: فَيُخَفُّونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ عَنِ

وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالَ: تَقُولُ: يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، وَيُمَجِّدُونَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجُّيدًا، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا، قَالَ: يَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟ قَالَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ، مَا رَأَوْهَا، قَالَ: فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا جُزْءًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلِبًا، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً، قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّدُونَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا، قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فَرَارًا، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً، قَالَ: فَيَقُولُ: فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ، قَالَ: هُمْ الْجُلَسَاءُ لَا يَسْقَى جَلِيسُهُمْ، رَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَرَوَاهُ سَهْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨٩].

٦٧- باب قَوْلِ لَا حَوْلَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

٦٤٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: «أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَقْبَةٍ، أَوْ قَالَ فِي ثِيَابَةٍ، قَالَ: فَلَمَّا عَلَا عَلَيْهَا رَجُلٌ نَادَى فَرَفَعَ صَوْتَهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْلَتِهِ قَالَ: «فَإِنْ كُنْتُمْ لَا تَدْعُونَ أَصْبَمَ، وَلَا غَائِبًا» ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنْزِ الْجَنَّةِ؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «لَا حَوْلَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» [سبق برقم ٢٩٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٤].

٦٨- باب لِلَّهِ مِثْلُ اسْمٍ غَيْرِ وَاحِدَةٍ

٦٤١٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً قَالَ: «لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا، مِثْلُ إِلَّا وَاحِدَةٍ، لَا يَحْفَظُهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُوَ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوَثَرَ» [سبق برقم ٢٧٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٧].

٧١- باب الْمَوْعِظَةِ سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ

٦٤١١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ: كُنَّا نَنْتَظِرُ عَبْدَ اللَّهِ إِذْ جَاءَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قُلْتُ: أَلَا تَجْلِسُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَدْخُلُ فَأَخْرِجُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَكُمْ، وَإِلَّا جِئْتُ أَنَا، فَجَلَسْتُ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِهِ، فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ: أَمَا إِنِّي أَخْبَرُ بِمَكَانِكُمْ، وَلَكِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ «أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا» [سبق برقم ٦٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢١].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨١ - كتاب الرقاق

١ - باب ما جاء في الرقاق، وأن لا عيش إلا عيش الآخرة

٦٤١٢- حَدَّثَنَا الْمُكْبِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، هُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ»، وَقَالَ عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ.

٦٤١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَأُضْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ» [سبق برقم ٢٨٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٥].

٦٤١٤- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَنْدَقِ، وَهُوَ يَخْفِرُ، وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ، وَبَصَرَ بِنَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»، تَابَعَهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ» [سبق برقم ٣٧٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٤].

٢- باب مثل الدنيا في الآخرة، وقوله تعالى: «أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمِثْلِ غَيْثٍ غَيْبٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ» [الحديد: ٢٠]

٦٤١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَوْضِعٌ سَوِطٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَعْدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» [سبق برقم ٢٧٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٨١].

٣- باب قول النبي ﷺ كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ

٦٤١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْمُنْذِرِ الطُّفَاوِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكْيِي فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»، وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صَحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ».

٤- باب في الأمل، وطوله، وقوله تعالى: «فَمَنْ رُحِجْ، عَنِ النَّارِ وَأَدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ» [آل عمران: ١٨٥]، «ذُرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهَمُ الْأَمْلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ» [الحجر: ٣]، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَزْتَحَلَّتِ الدُّنْيَا مُدْبِرَةً، وَازْتَحَلَّتِ الْآخِرَةُ مُقْبِلَةً، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بَنُونَ، فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ الْيَوْمَ عَمَلٌ، وَلَا حِسَابَ، وَغَدًا حِسَابٌ، وَلَا عَمَلَ، «بِمُزْخَرَجِهِ» [البقرة: ٩٦]: بِمُبَاعَدِهِ.

٦٤١٧- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ خَثِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَخَطَّ خَطًّا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ، وَقَالَ: «هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ، أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ، وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمْلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطُطُ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا».

٦٤١٨- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خُطُوطًا، فَقَالَ: «(هَذَا الْأَمْلُ، وَهَذَا أَجَلُهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ».

٥- باب مَنْ بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً فَقَدْ أَغْدَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمْرِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿أَوْ لَمْ نَعْمَرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧]

٦٤١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامُ بْنُ مُطَهَّرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَفَارِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَغْدَرَ اللَّهُ إِلَيَّ أَمْرِي آخِرَ أَجَلِهِ حَتَّى بَلَغَهُ سِتِّينَ سَنَةً»، تَابِعَهُ أَبُو حَازِمٍ، وَابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ الْمَقْبُرِيِّ.

٦٤٢٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًا فِي اثْنَتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا، وَطُولِ الْأَمَلِ»، قَالَ اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، وَابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، وَأَبُو سَلَمَةَ «وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ١٠٤٦».

٦٤٢١- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ، وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَتَانِ: حُبُّ الْمَالِ، وَطُولُ الْعُمْرِ»، رَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ «وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ١٠٤٧».

٦- باب الْعَمَلِ الَّذِي يَنْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، فِيهِ سَعْدٌ

٦٤٢٢- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَرَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ كَانَتْ فِي ذَارِهِمْ» [سبق برقم ١٧٧].

٦٤٢٣- قَالَ: سَمِعْتُ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ، قَالَ: «عَدَا عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَنْ يُوَافِيَ عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَنْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ» [سبق برقم ٤٢٤، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمٍ ٣٣].

٦٤٢٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعِبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّةً مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ».

٧- باب مَا يُحْذَرُ مِنَ زَهْرَةِ الدُّنْيَا، وَالتَّافُسِ فِيهَا

٦٤٢٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَحْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَوْفٍ وَهُوَ

خَلِيفَ لِبْنِي غَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ كَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزَيْتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضَرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِهِ، فَوَافَقَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُمْ، وَقَالَ: «أَطْنَقُكُمْ سَمِعْتُمْ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِشَيْءٍ» قَالُوا: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوا، وَأَمِلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٦١].

٦٤٢٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، **عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدِ صَلَاتِهِ عَلَى الْمَمِيَّةِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا» [سبق برقم ١٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٩٦].

٦٤٢٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ» قِيلَ: وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ؟ قَالَ: «زَهْرَةُ الدُّنْيَا»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالْشَّرِّ؟ فَصَمَتِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ، فَقَالَ: «إِنِّي السَّائِلُ؟» قَالَ: أَنَا، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَقَدْ حَمِدْنَاهُ حِينَ طَلَعَ ذَلِكَ، قَالَ: «لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، إِنَّ هَذَا الْمَالِ خَضِرَةٌ خُلُوةٌ، وَإِنْ كُلُّ مَا أَتَيْتَ الرِّبْعَ يَقْتُلُ حَبْطًا، أَوْ يُلِمْ، إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرَةِ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا، اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ، فَاجْتَرَتْ، وَثَلَطَتْ، وَبَالَكَتْ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ، وَإِنْ هَذَا الْمَالُ خُلُوةٌ: مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ، وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ، فَنِعِمَّ الْمَغُونَةُ هُوَ، وَإِنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ» [سبق برقم ٩٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٢].

٦٤٢٨- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زُهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبٍ قَالَ: **سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»، وَقَالَ عِمْرَانُ: فَمَا أَذْرِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ قَوْلِهِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، «ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ، وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ، وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْزِدُونَ، وَلَا يُؤْفُونَ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ الْبِسْمُ» [سبق برقم ٢٦٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٣٥].

٦٤٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانُهُمْ، وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتُهُمْ» [سبق برقم ٢٦٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٣٣].

٦٤٣٠- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ: **سَمِعْتُ خُبَابًا** وَقَدْ اكْتَوَى يَوْمَئِذٍ سَبْعًا فِي بَطْنِهِ، وَقَالَ: «لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاَنَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِالْمَوْتِ، إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ مَضُوا، وَلَمْ تَنْقُضْهُمْ الدُّنْيَا بِشَيْءٍ، وَإِنَّا أَصَبْنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا لَا نَجِدُ

لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ» (سبق برقم ٥٦٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨١).

٦٤٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: أَتَيْتُ خَبَابًا وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ مَضَوْا لَمْ تَنْقُضْهُمْ الدُّنْيَا شَيْئًا، وَإِنَّا أَصْبْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ شَيْئًا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا فِي التُّرَابِ» (سبق برقم ٥٦٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨١).

٦٤٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ خَبَابٍ رضي الله عنه قَالَ: «هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ...» (سبق برقم ١٢٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٠).

٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمُ

بِاللَّهِ الْغُرُورُ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حُزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ (افطر: ٥-٦)، جَمْعُهُ: سَعُرٌ، قَالَ مُجَاهِدٌ: الْغُرُورُ الشَّيْطَانُ

٦٤٣٣- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ ابْنَ أَبَانَ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَتَيْتُ عُثْمَانَ بِطُهُورٍ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمَقَاعِدِ، فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَهُوَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الْوُضُوءِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَغْتَرُّوا» (سبق برقم ١٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦).

٩- بَابُ ذَهَابِ الصَّالِحِينَ، وَيُقَالُ: الذَّهَابُ: الْمَطَرُ

٦٤٣٤- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بَيَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ مِزْدَاسٍ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَيَبْقَى خُفَالَةُ الشَّعِيرِ، أَوْ الثَّمَرِ، لَا يَبَالِيهِمُ اللَّهُ بِأَلَةٍ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يُقَالُ: خُفَالَةٌ وَخُفَالَةٌ (سبق برقم ٤١٥٦).

١٠- بَابُ مَا يَنْقَى مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ (التغابن: ١٥)

٦٤٣٥- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَالدَّرْهَمِ، وَالْقَطِيفَةِ، وَالْخَمِصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رِضِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ» (سبق برقم ٢٨٨٦).

٦٤٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغِي ثَلَاثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» (طرفه: ٦٤٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٤٩).

٦٤٣٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مَحَلَّدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ مَلَأَ وَادٍ مَالًا لِأَحَبَّ أَنْ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلُهُ، وَلَا يَمْلَأُ عَيْنُ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فَلَا أَدْرِي مَنْ الْقُرْآنُ هُوَ أَمْ لَا؟» قَالَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ ذَلِكَ عَلَى الْمُنْبَرِ (سبق برقم ٦٤٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٤٩).

٦٤٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْغَسِيلِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ

سَعْدٌ قَالَ: **سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ** عَلَى الْمُنْبَرِ بِمَكَّةَ فِي خُطْبَتِهِ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ أُعْطِيَ وَاِدِيَا مَلَانِ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَانِيَا، وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيَا أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَسُدُّ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

٦٤٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: **أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَاِدِيَا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَاِدِيَانِ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» [أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ١٠٤٨].

٦٤٤٠- وَقَالَ لَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، **عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي** قَالَ: «كُنَّا نَرَى هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ، حَتَّى نَزَلَتْ ﴿الْهَاجِمُ التَّكَاثُرُ﴾».

١١- **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ خُلُوءٌ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْمَنَاطِرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾** [آل عمران: ١٤]، قَالَ عُمَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ إِلَّا أَنْ نَفْرَحَ بِمَا زَيَّنْتَ لَنَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ أَنْفِقَهُ فِي حَقِّهِ

٦٤٤١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّبِ **عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ** قَالَ: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ»، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ لِي: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ خُلُوءٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ، وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْغُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» [سَبَّحَ بِرَقْمِ ١٤٧٢، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ١٠٣٥].

١٢- بَابُ مَا قَدَّمَ مِنْ مَالِهِ فَهُوَ لَهُ

٦٤٤٢- حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟»** قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ، قَالَ: «فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالٌ وَارِثُهُ مَا أَخَّرَ».

١٣- **بَابُ الْمُكْتَرُونَ هُمُ الْمُقْلُونَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾** * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ [هود: ١٥-١٦]

٦٤٤٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، **عَنْ أَبِي ذَرٍّ** ﷺ قَالَ: «خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَخَدُهُ، وَلَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ، قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ، فَالْتَفَتَ فَرَأَنِي فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، تَعَالَى»، قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً، فَقَالَ لِي: «إِنَّ الْمُكْتَرِينَ هُمُ الْمُقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا، فَتَفَحَّ فِيهِ يَمِينُهُ وَشِمَالُهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا»، قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً، فَقَالَ لِي: «اجْلِسْ هَاهُنَا»، قَالَ: فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعِ حَوْلِهِ حِجَارَةً، فَقَالَ لِي: «اجْلِسْ هَاهُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ»، قَالَ: فَانْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ، فَلَبِثْتُ عَنِّي فَاطَالَ اللَّيْلُ، ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ: «وَلِنْ سَرَقَ، وَلِنْ زَنَى» قَالَ:

فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ؟ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَزْجَعُ إِلَيْكَ شَيْئًا؟ قَالَ: «ذَلِكَ جَبْرِيلُ عليه السلام عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ، قَالَ: بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مِنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ»، قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ النَّصْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، وَحَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، وَالْأَعْمَشُ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ بِهَذَا، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مُرْسَلٌ، لَا يَصَحُّ، إِنَّمَا أَرَدْنَا لِلْمُعْرِفَةِ، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ، قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؟ قَالَ: مُرْسَلٌ أَيْضًا، لَا يَصَحُّ، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ، وَقَالَ: اضْرِبُوا عَلَى حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ هَذَا: «إِذَا مَاتَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ» [سبق برقم ١٢٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤].

١٤- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ مَا يَسْرُنِي أَنَّ عِنْدِي مِثْلَ هَذَا ذَهَبًا

٦٤٤٤- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: «كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ، فَاسْتَقْبَلَنَا أَحَدٌ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ» قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا يَسْرُنِي أَنَّ عِنْدِي مِثْلَ أَحَدٍ هَذَا ذَهَبًا تَمْضِي عَلَيَّ ثَالِثَةً وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا شَيْئًا أَرْضُدُّهُ لِدَيْنٍ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، وَمِنْ خَلْفِهِ»، ثُمَّ مَشَى فَقَالَ: «إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمْ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، وَمِنْ خَلْفِهِ، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ» ثُمَّ قَالَ: «لِي مَكَانَكَ، لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيكَ» ثُمَّ انْطَلَقَ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوَارَى، فَسَمِعْتُ صَوْتًا قَدْ ارْتَفَعَ، فَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ، فَتَذَكَّرْتُ قَوْلَهُ لِي: «لَا تَبْرَحْ، حَتَّى آتِيكَ»، فَلَمْ أَبْرَحْ حَتَّى آتَانِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتًا تَخَوَّفْتُ، فَتَذَكَّرْتُ لَهُ، فَقَالَ: «وَهَلْ سَمِعْتَهُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «ذَلِكَ جَبْرِيلُ آتَانِي فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ» [سبق برقم ١٢٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤].

٦٤٤٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا يَسْرُنِي أَنْ لَا تَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثُ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ، إِلَّا شَيْئًا أَرْضُدُّهُ لِدَيْنٍ» [سبق برقم ٢٣٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩١].

١٥- باب الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّ مَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥-٦٣]، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: لَمْ يَعْمَلُوهَا: لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَعْمَلُوهَا

٦٤٤٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ» [أخرجه مسلم، برقم ١٠٥١].

١٦- باب فَضْلِ الْفَقْرِ

٦٤٤٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

السَّاعِدِيُّ أَنَّهُ قَالَ: «مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: «مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ أَشْرَافِ النَّاسِ: هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ مِنَ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِنْ مِثْلِ هَذَا» [سبق برقم ٥٠٩١].

٦٤٤٨- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: **عَدْنَا خَبَابًا** فَقَالَ: «هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ نَمْرَةً، فَإِذَا غَطَيْنَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ نَعْطِيَ رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ، فَهُوَ يَهْدُبُهَا» [سبق برقم ١٢٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤٠].

٦٤٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَلَمٌ بْنُ زَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ **عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ** رحمتهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا التِّسَاءَ»، تَابَعَهُ أَيُّوبُ، وَعَوْفٌ، وَقَالَ صَخْرٌ، وَحَمَّادُ بْنُ نَجِيحٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمتهما [سبق برقم ٣٢٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣٨].

٦٤٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَزُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، **عَنْ أَنَسٍ** رحمتهما قَالَ: «لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَوَانٍ حَتَّى مَاتَ، وَمَا أَكَلَ خُبْرًا مَرْقَّقًا حَتَّى مَاتَ» [سبق برقم ٥٣٨٦].

٦٤٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رحمتهما قَالَتْ: «لَقَدْ تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ وَمَا فِي رَقِيٍّ مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ، إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ فِي رَقِيٍّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكَلْتُهُ فَقَنِي» [سبق برقم ٢٠٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٣].

١٧- باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم عن الدنيا

٦٤٥٢- حَدَّثَنِي أَبُو نُعَيْمٍ بَنَحُو مِنْ نَصْفِ هَذَا الْحَدِيثِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ أَنَّ **أَبَا هُرَيْرَةَ** كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لَا عَتِمِدَ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لِأَشُدَّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشَبِّعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشَبِّعَنِي، فَمَرَّ فَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو الْقَاسِمِ رحمتهما، فَتَبَسَّمَ حِينَ رَأَى، وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي، وَمَا فِي وَجْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ»، قُلْتُ: لَيْتَكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «الْحَقُّ»، وَمَضَى، فَتَبِعْتُهُ، فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ؟» قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ، أَوْ فُلَانَةٌ، قَالَ: «أَبَا هُرَيْرَةَ»، قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي»، قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَصْيَافُ الْإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلِ، وَلَا مَالٍ، وَلَا عَلَى أَحَدٍ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، وَأَصَابَ مِنْهَا، وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، فَسَاءَ بَنِي ذَلِكَ، فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا اللَّبَنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ؟ كُنْتُ أَحَقُّ أَنَا أَنْ أَصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شَرْبَةً، أَتَقَوَّى بِهَا، فَإِذَا جَاءُوا أَمَرَنِي، فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ،

وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا اللَّبَنِ؟ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ، وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ بُدًّا، فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ، فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ، وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ، قَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَ» قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خُذْ فَأَعْطِهِمْ»، فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَزُورَ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، فَأَعْطِيهِ الرَّجُلَ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَزُورَ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ، فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ، فَقَالَ: «أَبَا هُرَيْرَ»، قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ»، قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَقْعُدْ فَأَشْرَبْ»، فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فَقَالَ: «اشْرَبْ»، فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: «اشْرَبْ»، حَتَّى قُلْتُ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا، قَالَ: «فَارِنِي»، فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ، فَحَمِدَ اللَّهُ، وَسَمَّى، وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ» [سبق برقم ٥٣٧٥].

٦٤٥٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: «إِنِّي لَأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَأَيْتُنَا نَغْزُو وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْخُبَلَةِ، وَهَذَا السَّمُرُ، وَإِنِ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ مَا لَهُ خِلْطٌ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تَعَزَّرْنِي عَلَى الْإِسْلَامِ، خَبِثَ إِذَا وَضَلَ سَعْبِي» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٦٦].

٦٤٥٤- حَدَّثَنِي عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامٍ بُرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا، حَتَّى قُبِضَ» [سبق برقم ٥٤١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٠].

٦٤٥٥- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، هُوَ الْأَزْرَقُ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ عَنْ هِلَالِ الْوَزَّانِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا أَكَلَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَكْلَتَيْنِ فِي يَوْمٍ، إِلَّا إِحْدَاهُمَا تَمَرٌ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧١].

٦٤٥٦- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا التَّضَرُّعُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ فَرَّاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَدَمَ، وَحَشْوُهُ لَيْفٌ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٨٢].

٦٤٥٧- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَخَبَّازَهُ قَائِمًا، وَقَالَ: «كُلُوا، فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَغِيْفًا مَرْقَقًا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ، وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيْطًا بِعَيْنَيْهِ قَطُّ» [سبق برقم ٥٣٨٥].

٦٤٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا الشَّهْرُ مَا نُوْقِدُ فِيهِ نَارًا، إِنَّمَا هُوَ التَّمَرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنْ نُؤْتَى بِاللُّحْمِ» [سبق برقم ٢٥٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٢].

٦٤٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: «ابْنُ أُخْتِي، إِن كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أَوْقَدْتُ فِي أَيْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارًا» فَقُلْتُ: مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: «الْأَسْوَدَانِ: التَّمَرُ، وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَانَ لَهُمْ مَنَائِجُ، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَيْبَاتِهِمْ، فَيَسْقِيْنَاهُ» [سبق برقم ٢٥٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٢].

٦٤٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ غُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوتًا» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٥].

١٨- باب القصد والمداومة على العمل

٦٤٦١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَشْعَثَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ

مَسْرُوقًا، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ؓ: «أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟» قَالَتْ: الدَّائِمُ، قَالَ: قُلْتُ

فِي أَيِّ حِينٍ كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: «كَانَ يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ» [سبق برقم ١١٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٤١، ٧٨٣].

٦٤٦٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ؓ أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ

أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ» [سبق برقم ١١٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٤١، ٧٨٣].

٦٤٦٣- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ، سَدِّدُوا،

وَقَارِبُوا، وَاعْدُوا، وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدَّلِيلَةِ، وَالْقَصْدُ الْقَصْدُ تَبَلَّغُوا» [سبق برقم ٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١٦].

٦٤٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَاعْلَمُوا أَنْ لَنْ يُدْخَلَ أَحَدُكُمْ

عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَأَنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ أَذْوَمُهَا إِلَى اللَّهِ، وَإِنْ قَلَّ» [طرفه في: ٦٤٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٢، ٢٨١٨].

٦٤٦٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ

عَائِشَةَ ؓ أَنَّهَا قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟» قَالَ: أَذْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ»، وَقَالَ:

«اكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ» [سبق برقم ٧٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٢، ٧٨٣].

٦٤٦٦- حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ

أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ؓ قُلْتُ: «يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، كَيْفَ كَانَ عَمَلُ النَّبِيِّ ﷺ، هَلْ كَانَ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟

قَالَتْ: «لَا، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً، وَأَيْكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَطِيعُ؟» [سبق برقم ١٩٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٣].

٦٤٦٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي

سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشُرُوا، فَإِنَّهُ لَا يُدْخِلُ

أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا، أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ

وَرَحْمَةٍ»، قَالَ: أَظُنُّهُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَقَالَ عَمَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ

مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَدِّدُوا، وَأَبْشُرُوا»، وَقَالَ

مُجَاهِدٌ: سَدَادًا: ﴿سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩]: صِدْقًا» [سبق برقم ٦٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨٢، ٢٨١٨].

٦٤٦٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ

أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى لَنَا يَوْمَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ رَفَعَ الْمُنْبَرِ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ

قَبْلَ قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: قَدْ أَرِثَ الْآنَ، مُنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمْ الصَّلَاةَ، الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مُمْتَلَتَيْنِ فِي قُبُلِ هَذَا

الْجِدَارِ، فَلَمْ أَرِ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، فَلَمْ أَرِ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ» [سبق برقم ٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٩].

١٩- باب الرجاء مع الخوف، وقال سفيان: ما في القرآن آية أشد علي من

﴿لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [المائدة: ٦٨]

٦٤٦٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِئَةً رَّحْمَةً، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَّحْمَةً، وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهِنَّ رَحْمَةً وَاحِدَةً، فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، لَمْ يَنَاسَ مِنَ الْجَنَّةِ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ، لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ» [سبق برقم ٦٠٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥٢].

٢٠- باب الصبر عن محارم الله، ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]

وَقَالَ عُمَرُ: وَجَدْنَا خَيْرَ عَيْشِنَا بِالصَّبْرِ

٦٤٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ أَنَا مِنْ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَسْأَلْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَغْطَاهُ، حَتَّى نَعِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ نَعِدَ كُلُّ شَيْءٍ أَتَفَقَ بِيَدَيْهِ: «مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ لَا أَدْخِرُهُ عَنْكُمْ، وَإِنَّهُ مَنْ يَسْتَعِفَّ يُعْفِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَلَنْ تُعْطُوا عَطَاءَ خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ» [سبق برقم ١٤٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٣].

٦٤٧١- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي حَتَّى تَرَمَ، أَوْ تَتَفَنَخَ، قَدَمَاهُ، فَيَقَالُ لَهُ، فَيَقُولُ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا»

[سبق برقم ١١٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨١٩].

٢١- باب ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الحديد: ٣]، وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ: مِنْ كُلِّ مَا ضَاقَ عَلَى النَّاسِ

٦٤٧٢- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ خُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رِجْلَيْهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» [سبق برقم ٣٤١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠].

٢٢- باب ما يُكره من قيل وقال

٦٤٧٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ مُغِيرَةُ، وَفُلَانٌ، وَرَجُلٌ ثَالِثٌ أَيْضًا، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ مُغَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى الْمُغِيرَةِ أَنْ أَكْتُبَ إِلَيْي بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمُغِيرَةُ: أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ عِنْدَ أَنْصَرَفِهِ مِنَ الصَّلَاةِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»، قَالَ: «وَكَانَ يَنْهَى عَنْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَمَنْعِ وَهَاتِ، وَعُقُوقِ الْأَمْهَاتِ، وَوَادِ الْبَنَاتِ»، وَعَنْ هُشَيْمٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ وَرَادًا يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ الْمُغِيرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٨٤٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٩٣].

٢٣- باب حفظ اللسان، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْفِلْ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمُتْ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [اق: ١٨]

٦٤٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ» [طرفه في: ٦٨٠٧].

٦٤٧٥- حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا، أَوْ لِيَضْمَنْتُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يُوْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكَلِّمْ ضَيْفَهُ» [سبق برقم ٥١٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٧].

٦٤٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ: سَمِعَ أَذْنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ جَائِزَتُهُ»، قِيلَ: وَمَا جَائِزَتُهُ؟ قَالَ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ»، قَالَ: «وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكَلِّمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا، أَوْ لِيَسْكُتْ» [سبق برقم ٦٠١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٨].

٦٤٧٧- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَفْصَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَّبِعُنَّ فِيهَا، يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبَدًا مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ» [طرفه في: ٦٤٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٨].

٦٤٧٨- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَلَاءً، يَزْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَلَاءً، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ» [سبق برقم ٦٤٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٨].

٢٤- بَابُ الْبُكَاءِ مِنَ خَشْيَةِ اللَّهِ ﷻ

٦٤٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَنْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ: رَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» [سبق برقم ٦٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣١].

٢٥- بَابُ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ

٦٤٨٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ خُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يُسِيءُ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ، فَخُذُونِي، فَذَرُونِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ، فَفَعَلُوا بِهِ، فَجَمَعَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَا حَمَلَنِي عَلَيْهِ إِلَّا مَخَافَتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ» [سبق برقم ٣٤٥٢].

٦٤٨١- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ سَلَفَ، أَوْ قَبْلَكُمْ، آتَاهُ اللَّهُ مَالًا وَلَدًا، يَعْنِي أَعْطَاهُ، قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ قَالَ لِبَنِيهِ: أَيُّ أَبِ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَنْتَبِزْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا» فَسَرَهَا قَتَادَةُ: «وَلَمْ يَدَّخِرْ، وَإِنْ يَفْدُمُ عَلَى اللَّهِ يُعَذِّبُهُ، فَانْظُرُوا، فَإِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، حَتَّى إِذَا صِرْتُ فَحْمًا، فَاسْحَقُونِي، أَوْ قَالَ: فَاسْهَكُونِي، ثُمَّ إِذَا كَانَ رِيحٌ عَاصِفٌ، فَادْرُونِي فِيهَا، فَأَخَذَ مَوَائِقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّي، فَفَعَلُوا، فَقَالَ اللَّهُ: كُنْ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّ عَبْدِي، مَا حَمَلَكَ

عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، أَوْ فَرَقُ مِنْكَ، فَمَا تَلَاَفَاهُ أَنْ رَحِمَهُ اللَّهُ»، فَحَدَّثْتُ أَبَا عُثْمَانَ فَقَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ: «فَادْرُونِي فِي الْبَحْرِ»، أَوْ كَمَا حَدَّثَ، وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ عُقْبَةَ، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «[سبق برقم ٣٤٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥٧].

٢٦- بَابُ الْإِنْتِهَاءِ عَنِ الْمَعَاصِي

٦٤٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ: رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِثْنِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْغُرَيَانُ، فَالْتَجَا النَّجَاءَ، فَأَطَاعَتْهُ طَائِفَةٌ، فَأَذْلَجُوا عَلَى مَهْلِهِمْ، فَتَجَوَّا، وَكَذَبَتْهُ طَائِفَةٌ، فَضَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ، فَاجْتَا حَهُمْ» [إرفه في: ٧٢٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٨٣].

٦٤٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو الِيمان، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّيْنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ، جَعَلَ الْفَرَّاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا، فَجَعَلَ يَزْعُهُنَّ، وَيَغْلِبْنَهُ، فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا، فَأَنَا أَخْذُ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَقْتَحِمُونَ فِيهَا» [سبق برقم ٣٤٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٨٤].

٦٤٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» [سبق برقم ١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠].

٢٧- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا

٦٤٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» [إرفه في: ٦٦٣٧].

٦٤٨٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ ؓ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» [سبق برقم ٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٩].

٢٨- بَابُ حُجَبَتِ النَّارِ بِالشَّهَوَاتِ

٦٤٨٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزَّيْنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُجَبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجَبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ» [إرفه في: ٢٨٢٣].

٢٩- بَابُ الْجَنَّةِ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ

٦٤٨٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؓ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ».

٦٤٨٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُذْرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ» [سبق برقم ٣٨٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠٦].

٣٠- بَابُ لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، وَلَا يَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ

٦٤٩٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزَّيْنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ، وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ

أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فَضِّلَ عَلَيْهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٦٣].

٣١- باب مَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ أَوْ بِسَيِّئَةٍ

٦٤٩١- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا جَعْدُ أَبُو عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْغَطَارِدِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَزُورِي عَنْ رَبِّهِ ﷻ قَالَ: «قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ، فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِئَةٍ ضَعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ، فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا، فَعَمَلَهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣١].

٣٢- باب مَا يَتَّقَى مِنْ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ

٦٤٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيلَانَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدْقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، إِنْ كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ الْمُوبِقَاتِ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَغْنِي بِذَلِكَ الْمُهْلِكَاتِ».

٣٣- باب الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ، وَمَا يُخَافُ مِنْهَا

٦٤٩٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ الْأَلْهَانِيُّ الْحَمَصِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: «نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رَجُلٍ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ الْمُسْلِمِينَ عَنَاءً عَنْهُمْ، فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا» فَتَبِعَهُ رَجُلٌ، فَلَمْ يَزَلْ عَلَى ذَلِكَ، حَتَّى جُرِحَ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَقَالَ بِذُبَابَةِ سَيْفِهِ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، فَتَحَامَلَ عَلَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ، فِيَمَا يَرَى النَّاسُ، عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ لِمِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ، فِيَمَا يَرَى النَّاسُ، عَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا» [سبق برقم ٢٨٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢].

٣٤- بابُ الْغَزْلَةِ رَاحَةً مِنْ خُلَاطِ السُّوءِ

٦٤٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ قَالَ: «قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ...» (ح)، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «رَجُلٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ، وَمَالِهِ، وَرَجُلٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»، تَابِعَهُ الرُّبَيْدِيُّ، وَسَلِيمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، وَالثُّعْمَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، أَوْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ يُونُسُ، وَابْنُ مُسَافِرٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ١٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٨٨].

٦٤٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْمَاجِشُونُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صُغْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ: خَيْرُ مَالِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ: الْغَنَمُ، يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ» [سبق برقم ١٩].

٣٥- باب رفع الأمانة

٦٤٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ

يَسَار، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا أُسْنِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ، فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» [سبق برقم ٥٩].

٦٤٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ، حَدَّثَنَا «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الشُّنَّةِ، وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ التَّوَمَةَ، فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظُلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ التَّوَمَةَ فَتَقْبِضُ، فَيَبْقَى أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِ، كَجَمَرٍ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رَجُلِكَ فَتَقَطُّ، فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا، وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَيُضِجُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، فَيَقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، وَيَقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَغْلَقَهُ، وَمَا أَظْفَرَهُ، وَمَا أَجْلَدَهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَزَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ، وَمَا أَبَالِي أَتَيْكُمْ بَايَعْتُ، لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهَ الْإِسْلَامُ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهَ عَلَيَّ سَاعِيهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا»، قَالَ الْفَرَبْرِيُّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: حَدَّثْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَحْمَدَ بْنَ عَاصِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدٍ يَقُولُ: قَالَ الْأَضْمَعِيُّ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَغَيْرُهُمَا: جَذَرُ قُلُوبِ الرِّجَالِ: الْجَذَرُ الْأَصْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْوَكْتُ: أَثَرُ الشَّيْءِ الْيَسِيرِ مِنْهُ، وَالْمَجْلُ: أَثَرُ الْعَمَلِ فِي الْكَفِّ إِذَا غَلِظَ» [طرفه: ٧٠٨٦، ٧٢٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣].

٦٤٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رضي الله عنه بَنِي عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا النَّاسُ كَالِإِبِلِ الْمَائَةِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٤٧].

٣٦- باب الرِّبَاءِ وَالسُّمْنَةِ

٦٤٩٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، (ح)، وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ غَيْرُهُ، فَذَنُوتُ مِنْهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ» [طرفه في ٧١٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٧].

٣٧- باب مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ

٦٥٠٠- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا آخِرَةُ الرَّحْلِ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ» قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَسَعْدَيْكَ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ» قُلْتُ: لَبَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ، وَسَعْدَيْكَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ» قُلْتُ: لَبَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ، وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَغْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ» قُلْتُ: لَبَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ، وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ» [سبق برقم ٢٨٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠].

٣٨- باب التواضع

٦٥٠١- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه «كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ...» (ح)، قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ، وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَتْ نَاقَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُسَمَّى الْعُضْبَاءُ، وَكَانَتْ لَا تُسَبِّقُ، فَجَاءَ أَغْرَابِي عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَبَقَهَا، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَقَالُوا: سُبِقَتِ الْعُضْبَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ» [سبق برقم ٢٨٧١].

٦٥٠٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَافُلِ حَتَّى أَجِبَّهُ، فَإِذَا أَجَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْتَطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيْتُهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِذَّنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ، تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ».

٣٩- باب قول النبي ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ

﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ، أَوْ هُوَ أَقْرَبُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [النحل: ٧٧]

٦٥٠٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزُومٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ، وَيُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ فِيمُدَّهِمَا» [سبق برقم ٤٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٥٠].

٦٥٠٤- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، هُوَ الْجُعْفِيُّ، -حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ وَأَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٥١].

٦٥٠٥- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ، يَغْنِي إِصْبَعَيْنِ»، تَابَعَهُ إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ.

٤٠- باب

٦٥٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ فَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا، لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا، فَلَا يَتَبَايَعَانِهِ، وَلَا يَطْوِيَانِهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ، وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقَحْتِهِ، فَلَا يَطْعُمُهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلِيطُ حَوْضَهُ، فَلَا يَسْقِي فِيهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ، فَلَا يَطْعُمُهَا» [سبق برقم ٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٥٤].

٤١- باب مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ

٦٥٠٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» قَالَتْ عَائِشَةُ، أَوْ بَعْضُ أَرْوَاجِهِ: إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ؟ قَالَ: «لَيْسَ ذَاكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَ الْمَوْتُ، بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ

وَكَرَامَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ، بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ، وَغُفُوبَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، اخْتَصَرَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَعَمَرُو، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨٣، ٢٦٨٤).

٦٥٠٨- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» (وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨٦).

٦٥٠٩- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَزُوزَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي رَجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَاحِبٌ: «إِنَّهُ لَمْ يَقْبُضْ نَبِيٌّ قَطُّ، حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ، فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ، وَرَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي غَشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةٌ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى»، قُلْتُ: إِذَا لَا يُخْتَارُنَا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا بِهِ، قَالَتْ: فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ قَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى» (سبق برقم ٤٤٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٤).

٤٢- باب سَكَرَاتِ الْمَوْتِ

٦٥١٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ذَكَوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ تَقُولُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكُوعٌ، أَوْ غُلْبَةٌ فِيهَا مَاءٌ، - يَشْكُ عُمَرُ -، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ، فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، وَيَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ» ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى» حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْعَلْبَةُ مِنَ الْخَشَبِ، وَالرُّكُوعُ مِنَ الْأَدَمِ (سبق برقم ٨٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٤٣).

٦٥١١- حَدَّثَنِي صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ جُفَاءً، يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ فَيَسْأَلُونَهُ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَكَانَ يَنْظُرُ إِلَى أَصْغَرِهِمْ فَيَقُولُ: «إِنْ يَعِشَ هَذَا لَا يَدْرِكُهُ الْهَرَمُ، حَتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ»، قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي مَوْتَهُمْ» (وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٥٢).

٦٥١٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: «مُسْتَرِيحٌ، وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ، وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ قَالَ: «الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا، وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ ﷻ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ: الْعِبَادُ، وَالْبِلَادُ، وَالشَّجَرُ، وَالِدَوَابُّ» (إطره في: ٦٥١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٠).

٦٥١٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مُسْتَرِيحٌ، وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ، الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ» (سبق برقم ٦٥١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥٠).

٦٥١٤- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ سَمِعَ

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُشْبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ، يَتَّبِعُهُ: أَهْلُهُ، وَمَالُهُ، وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٦٠].

٦٥١٥- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ غُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ غُدُوَّةً وَعَشِيًّا: إِمَّا النَّارُ، وَإِمَّا الْجَنَّةُ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ إِلَيْهِ» [سبق برقم ١٣٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٦].

٦٥١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ، **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا» [سبق برقم ١٣٩٣].

٤٣- باب نفخ الصور، قال مجاهد: الصور كهَيَبَةُ البوق، **﴿زَجْرَةٌ﴾** [الصفات: ١١٩]: **صِيحَةٌ**

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **﴿النَّاقُورُ﴾** [المذثر: ٨] **الصور**، **﴿الرَّاجِفَةُ﴾** [النازعات: ٦]: **النفخة الأولى**،

و**﴿الرَّادِفَةُ﴾** [النازعات: ٧]: **النفخة الثانية**

٦٥١٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ **أَبَا هُرَيْرَةَ** قَالَ: «اشْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، قَالَ: فَغَضِبَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ فِي أَوَّلِ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَكَانَ مُوسَى فِيمَنْ صَعِقَ، فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَشْنَى اللَّهُ ﷻ» [سبق برقم ٢٤١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٣].

٦٥١٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَضَعُقُ النَّاسُ حِينَ يَضَعُقُونَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ قَامَ، فَإِذَا مُوسَى أَخَذَ بِالْعَرْشِ، فَمَا أَذْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ»، رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٢٤١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٣].

٤٤- باب يقبض الله الأرض يوم القيامة، **رواه نافع**، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ**، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ

٦٥١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ؟» [سبق برقم ٤٨١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٨٧].

٦٥٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْرَةً وَاحِدَةً، يَتَكَفَّوْهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ، كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْرَتَهُ فِي السَّفَرِ، نَزْلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، أَلَا أَخْبَرُكَ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْرَةً وَاحِدَةً كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، ثُمَّ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبَرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟» قَالَ: إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ وَنُونٌ، قَالُوا: وَمَا هَذَا؟ قَالَ: «ثَوْرٌ وَنُونٌ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٢].

٦٥٢١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ، غَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ نَقِيٍّ»، قَالَ سَهْلٌ، أَوْ غَيْرُهُ: «لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٠].

٤٥- باب الحشر

٦٥٢٢- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ، رَاغِبِينَ، وَرَاهِبِينَ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةً عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشْرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَيُحْشَرُ بِقِيَّتِهِمُ النَّارُ، تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَضِيحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَضْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦١].

٦٥٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ؟ قَالَ: «الَّذِي أَلْبَسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِّيهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟»، قَالَ قَتَادَةُ: بَلَى، وَغَيْرُهُ رِبَّنَا» [سبق برقم ٤٦٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٦].

٦٥٢٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ: حُفَاءَ، غُرَاءَ، مُشَاءَ، غُرْلًا»، قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا مِمَّا نَعُدُّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٣٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٠].

٦٥٢٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ حُفَاءَ، غُرَاءَ، غُرْلًا» [سبق برقم ٣٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٠].

٦٥٢٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاءَ، غُرَاءَ غُرْلًا» كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ» [الآية: ١٠٤]، وَإِنَّ أَوَّلَ ارْتِلَاخٍ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ، وَإِنَّهُ سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصِحَّاحِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخَذْتُوا بِعَذِّكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧-١١٨] قَالَ: فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُزْتَدِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ» [سبق برقم ٣٣٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٠].

٦٥٢٧- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُحْشَرُونَ حُفَاءَ، غُرَاءَ، غُرْلًا» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟ فَقَالَ: «الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهْمَّهُمْ ذَلِكَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥٩].

٦٥٢٨- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ: «اتَّزُصُونَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «اتَّزُصُونَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «اتَّزُصُونَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ

أَهْلُ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّورِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي جِلْدِ الثَّورِ الْأَحْمَرِ» [طرفه في: ٦٦٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١].

٦٥٢٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ آدَمُ، فَتَرَاى ذُرِّيَّتُهُ فَيَقَالُ: هَذَا أَبُوكُمْ آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: أَخْرِجْ بَعْثَ جَهَنَّمَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ كَمْ أَخْرِجُ؟ فَيَقُولُ: أَخْرِجْ مِنْ كُلِّ مِئَةِ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ»، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا أَخَذَ مِنَّا مِنْ كُلِّ مِئَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا؟ قَالَ: «إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأَمَمِ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّورِ الْأَسْوَدِ».

٤٦- باب قوله ﷺ: «إِنْ زَلَزَلَتِ السَّاعَةُ شَيْءٌ عَظِيمٌ» [الحج: ١]، «أَزَفَتِ الْآزِفَةُ» [التجم: ٥٧]،

«اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ» [القدر: ١]

٦٥٣٠- حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، قَالَ يَقُولُ: أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ، قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِئَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ، فَذَلِكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا، وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى، وَمَا هُمْ بِسُكَرَى، وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ، فَاسْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: أَنْبَشُرُوا، فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا، وَمِنْكُمْ رَجُلٌ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ، إِنِّي لَا طَمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَحَمَدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ، إِنِّي لَا طَمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الْأَمَمِ، كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّورِ الْأَسْوَدِ، أَوْ الرِّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ» [سبق برقم ٣٣٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢].

٤٧- باب قول الله تعالى: «أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ

الْعَالَمِينَ» [المطففين: ٤-٦]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ «وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ» [البقرة: ١٦٦]، قَالَ الْوُضَلَاتُ فِي الدُّنْيَا

٦٥٣١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُونٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ

عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ» قَالَ: «يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ» [سبق برقم ٤٩٣٨].

٦٥٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْرِقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرْقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا، وَلْيَجْمَعُهُمْ حَتَّى يَلْبِغَ آذَانَهُمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٦٣].

٤٨- باب القصاص يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهِيَ الْحَاقَّةُ؛ لِأَنَّ فِيهَا الثَّوَابَ، وَحَوَاقِ الْأُمُورِ،

الحقَّة، والحَاقَّة: واحد، والقارعة، والغاشية، والصاخة، والتغابن: غبن أهل الجنة أهل النار

٦٥٣٣- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي شَقِيقٌ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ» [طرفه في: ٦٨٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٨].

٦٥٣٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ تَمَّ دِينَارٌ، وَلَا دِرْهَمٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٢٤٤٩].

٦٥٣٥- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ﴾ [الحجر: ٤٧] قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَقْصُرُ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمُ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هُذِبُوا، وَتَقَوَّا، أَذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا أَحَدُهُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا» [سبق برقم ٢٤٤٠].

٤٩- باب مَنْ نُوْقِشَ الْحِسَابُ عُذَّبَ

٦٥٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نُوْقِشَ الْحِسَابُ عُذَّبَ»، قَالَتْ قُلْتُ: أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]؟ قَالَ: «ذَلِكَ الْعَرُضُ»، حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَثْلَهُ، وَتَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ، وَأَيُّوبُ وَصَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ١٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٧٦].

٦٥٣٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا حَانِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلَكَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرُضُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَنَاقِشُ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عُذَّبَ» [سبق برقم ١٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٧٦].

٦٥٣٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (ح)، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «يُجَاءُ بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟» فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ كُنْتَ سَأَلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ» [سبق برقم ٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٥].

٦٥٣٩- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَيْثَمَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فَلَا يَرَى شَيْئًا قُدَّامَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» [سبق برقم ١٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٦].

٦٥٤٠- قَالَ الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي عُمَرُو، عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ»، ثُمَّ أَعْرَضَ، وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ» ثُمَّ أَعْرَضَ، وَأَشَاحَ ثَلَاثًا، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا،

ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» [سبق برقم ١٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٦].

٥٠- باب يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ

٦٥٤١- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا خُصَيْنٌ، (ح)، وَحَدَّثَنِي أَسِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خُصَيْنٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: **حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ يَمُرُّ مَعَهُ الْأُمَمُ، وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ مَعَهُ النَّفَرُ، وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ مَعَهُ الْعَشْرَةُ، وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ مَعَهُ الْخَمْسَةُ، وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ وَحْدَهُ، فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ كَثِيرٌ، قُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، هَؤُلَاءِ أُمَّتِي؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ كَثِيرٌ، قَالَ: هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ، وَهَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا قُدَّامَهُمْ، لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ، وَلَا عَذَابَ، قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: كَانُوا لَا يَكْتُوبُونَ، وَلَا يَسْتَرْفُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ إِلَيْهِ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصَنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» [سبق برقم ٣٤١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٠].

٦٥٤٢- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ، هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا، تُضِيءُ وَجُوهَهُمْ إِضَاءَةُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصَنٍ الْأَسَدِيُّ، يَزْفَعُ نِمْرَةً عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» [سبق برقم ٥٨١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦].

٦٥٤٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، أَوْ سَبْعُمِةٌ أَلْفٍ - شَكٌّ فِي أَحَدِهِمَا - مُتَمَاسِكِينَ، أَخَذَ بَعْضُهُمْ بَبَعْضٍ، حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُهُمْ وَآخِرُهُمُ الْجَنَّةَ، وَوُجُوهُهُمْ عَلَى ضَوْءِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» [سبق برقم ٣٢٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٩].

٦٥٤٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ: يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، خُلُودٌ» [طرفه في: ٦٥٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥٠].

٦٥٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، خُلُودٌ لَا مَوْتَ، وَلِأَهْلِ النَّارِ: يَا أَهْلَ النَّارِ، خُلُودٌ لَا مَوْتَ».

٥١- باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ عَدْنٌ: خُلْدٌ، عَدْنُتٌ بَارِضٌ: أَقْمَتْ، وَمِنْهُ الْمَعْدُنُ، (فِي مَعْدِنٍ صَدَقٍ): فِي مَنِبِّ صَدَقٍ

٦٥٤٦- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ **عَنْ عِصْرَانَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْبَسَاءَ» [سبق برقم ٣٢٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣٨].

٦٥٤٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ **أَسَامَةَ** عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَكَانَ غَامَّةٌ مِّنْ دَخَلِهَا الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَخْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ، فَإِذَا غَامَّةٌ مِّنْ دَخَلِهَا النِّسَاءُ» [سبق برقم ٥١٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣٦].

٦٥٤٨- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، جِيءَ بِالْمَوْتِ، حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، فَيَزِدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ، وَيَزِدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ» [سبق برقم ٦٥٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥٠].

٦٥٤٩- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى، وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ نَعْطِ أَحَدًا مِّنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَبِّ، وَآيُ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَحَلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَشْخَطَ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا» [إطرفه في: ٧٥١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢٩].

٦٥٥٠- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ**: «أَصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتُ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ، وَإِنْ تَكُنِ الْآخِرَى تَرَى مَا أَضْنَعُ؟ فَقَالَ: «وَيْحَاكَ، أَوْهَيْبَتِ، أَوْجَتَةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ؟ إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ لَفِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ» [سبق برقم ٢٨٠٩].

٦٥٥١- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا الْفَضِيلُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ مُنْكَبِي الْكَافِرِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٨٥٢].

٦٥٥٢- قَالَ: وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢٧].

٦٥٥٣- قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ التُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ فَقَالَ: **حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادُ، الْمُضْمَرُّ السَّرِيعُ، مِئَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢٨].

٦٥٥٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ، أَوْ سَبْعُمِئَةُ أَلْفٍ - لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ أَتَاهُمَا قَالَ - مَتَمَّاسِكُونَ، آخِذٌ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، لَا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» [سبق برقم ٣٢٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٩].

٦٥٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ

أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْعُرْفَ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ فِي السَّمَاءِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٣٠].
٦٥٥٦- قَالَ أَبِي: فَحَدَّثْتُ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ لَسَمِيعُتِ أَبِي سَعِيدٍ يُحَدِّثُ، وَيَزِيدُ

فِيهِ: «كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الْعَارِبَ فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ وَالْغَرْبِيِّ» [سبق برقم ٣٢٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٣١].

٦٥٥٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍاءَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا، وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا، فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي» [سبق برقم ٣٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٥].

٦٥٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو رضي الله عنه عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ كَأَنَّهُمْ الثَّعَارِيزُ» قُلْتُ: مَا الثَّعَارِيزُ؟ قَالَ: الضَّغَابِيسُ، وَكَانَ قَدْ سَقَطَ فَمُهُ، فَقُلْتُ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ: أَبَا مُحَمَّدٍ، سَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُخْرَجُ بِالشَّفَاعَةِ مِنَ النَّارِ» قَالَ: نَعَمْ [وأخرجه مسلم، برقم ١٩١].

٦٥٥٩- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُخْرَجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا مَسَّهُمْ مِنْهَا سَفْعٌ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَسْمِيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ: الْجَهَنَّمِيِّينَ» [طرفة في: ٧٤٥٠].

٦٥٦٠- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، يَقُولُ اللَّهُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرَجُونَ قَدْ امْتَحَشُوا، وَعَادُوا حُمَمًا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرٍ الْحَيَاةِ، فَيَنْثُونُ كَمَا تَنْثِي الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ»، أَوْ قَالَ - «حَمِيَةِ السَّيْلِ»، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَنْثِي صُفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً؟» [سبق برقم ٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣].

٦٥٦١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ تَوَضَّعَ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَةً يَغْلِي مِنْهَا دِمَاعُهُ» [طرفة في: ٦٥٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣].

٦٥٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ عَلَى أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ، كَمَا يَغْلِي الْمَرْجُلُ بِالْقُمُصَمِ» [سبق برقم ٦٥٦١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٣].

٦٥٦٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو عَنْ خَيْثَمَةَ رضي الله عنه عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ النَّارَ، فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ، فَتَعَوَّذَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ، وَلَوْ بَشِقَ تَمْرَةٌ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكْلَمَةً طَيِّبَةً» [سبق برقم ١٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٦].

٦٥٦٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَزْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ عِنْدَهُ عُمَةُ أَبُو طَالِبٍ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنَفَّعَ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَجْعَلُ فِي صُحْصَاحٍ مِنَ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ أُمُّ دِمَاعِهِ» [سبق برقم ١٠١٦].

٣٨٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠.]

٦٥٦٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ **أَنَسٍ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا، حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا، فَيَأْتُونُ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، فَأَشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّنَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ وَيَقُولُ: ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ، فَيَأْتُونَهُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ، ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا، فَيَأْتُونَهُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ، ائْتُوا مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ، فَيَأْتُونَهُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ، ائْتُوا عِيسَى، فَيَأْتُونَهُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ائْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ، فَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَإِذَا رَأَيْتُهُ، وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُقَالُ لِي: ازْفَعْ رَأْسَكَ، وَسَلْ ثَعْلَطَهُ، وَقُلْ يَسْمَعْ، وَأَشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأُحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدٍ يُعْلِمُنِي، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحْدُ لِي حَدًّا، ثُمَّ أَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ، فَأَقْعُ سَاجِدًا مِثْلَهُ فِي الثَّالِثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ، حَتَّى مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ»، وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ عِنْدَ هَذَا: أَيْ: وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ» [سبق برقم ٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣].

٦٥٦٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا **عِزْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، يُسَمُّونَ الْجَهَنَّمِيِّينَ».

٦٥٦٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ **أَنَسٍ** رضي الله عنه أَنَّ أُمَّ حَارِثَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ هَلَكَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَزَبٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْتُ مَوْقِعَ حَارِثَةَ مِنْ قَلْبِي، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ لَمْ أَبْكُ عَلَيْهِ، وَإِلَّا سَوْفَ تَرَى مَا أَضْنَعُ، فَقَالَ لَهَا: «هَبِلَتْ! أَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ؟ إِنَّهَا جَنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي الْفَزْدَوْسِ الْأَعْلَى» [سبق برقم ٢٨٠٩].

٦٥٦٨- وَقَالَ: «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابٌ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ، أَوْ مَوْضِعٌ قَدَمٍ مِنَ الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَطْلَعَتْ إِلَى الْأَرْضِ؛ لِأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا، وَلَمَلَأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا، وَلَنْصِيفُهَا، يَغْنِي الْخِمَارَ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» [سبق برقم ٢٧٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٨٠].

٦٥٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الرِّبَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْجَنَّةَ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لَوْ أَسَاءَ؛ لِيَزْدَادَ شُكْرًا، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ لَوْ أَحْسَنَ؛ لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةً».

٦٥٧٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلَ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ» [سبق برقم ٩٩].

٦٥٧١- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، وَآخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْرًا، يَقُولُ اللَّهُ: أَذْهَبَ فَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيَحْيِلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ يَقُولُ: يَا رَبِّ، وَجَدْتُهَا مَلَأَى، يَقُولُ: أَذْهَبَ فَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيَحْيِلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، يَقُولُ: يَا رَبِّ، وَجَدْتُهَا مَلَأَى، يَقُولُ: أَذْهَبَ فَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا، وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهَا، أَوْ إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا، يَقُولُ: تَسْحَرُ مِثِّي، أَوْ تَضْحَكُ مِثِّي، وَأَنْتَ الْمَلِكُ»، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، وَكَانَ يُقَالُ: ذَلِكَ أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مِثْلَةً (إطرفة في: ٧٥١١ وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦).

٦٥٧٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنِ النَّعَّاسِ ﷺ «أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ نَفَعْتُ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ؟» (سبق برقم ٣٨٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩).

٥٢- بَابُ الصِّرَاطِ جِسْرِ جَهَنَّمَ

٦٥٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَعَطَاءٌ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُمُودٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَقُولُ: مَنْ كَانَ يَغْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يَغْبُدُ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يَغْبُدُ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يَغْبُدُ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي غَيْرِ الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، يَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، يَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا أَنَا رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، يَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، يَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَتَّبِعُونَهُ، وَيُضْرَبُ جِسْرُ جَهَنَّمَ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ، وَدَعَاءُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَبِهِ كَلَالِيبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، أَمَا رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهَا لَا يَغْلَمُ قَدْرَ عَظَمَتِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَتَخْطِفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ: مِنْهُمْ الْمُؤَبَّقُ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدَلُ، ثُمَّ يَنْجُو، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِمَّنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوهُمْ، فَيَعْرِفُونَهُمْ بِعَلَامَةِ آثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ ابْنِ آدَمَ أَثَرِ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَهُمْ قَدْ امْتَحَشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْثَشُونَ نَبَاتَ الْحَيَاةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بَوَاجْهِهِ عَلَى النَّارِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، قَدْ قَسْبَنِي رِيحُهَا، وَأَخْرَقَنِي ذُكَاؤُهَا، فَاصْرِفْ وَجْهِي، عَنِ النَّارِ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ، يَقُولُ: لَعَلَّكَ إِنِّي أَغْطَيْتُكَ، أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ، يَقُولُ: لَا، وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَيَصْرِفُ وَجْهَهُ، عَنِ النَّارِ، ثُمَّ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: يَا رَبِّ، قَرَّبْنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، يَقُولُ: أَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ وَبَلَى ابْنُ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو، يَقُولُ: لَعَلِّي إِنِّي أَغْطَيْتُكَ ذَلِكَ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ يَقُولُ: لَا، وَعِزَّتِكَ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَيُغْطِي اللَّهُ مَا شَاءَ مِنْ غُھُودٍ، وَمَوَاقِيقَ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرُهُ، فَيَقْرَبُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا رَأَى مَا فِيهَا

سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَوْلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهُ، وَيَلْكَ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، لَا تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقِكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ، أَذِنَ لَهُ بِالْدُخُولِ فِيهَا، فَإِذَا دَخَلَ فِيهَا قِيلَ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى، حَتَّى تَنْقَطِعَ بِهِ الْأَمَانِيُّ، فَيَقُولُ لَهُ: هَذَا لَكَ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا» [سبق برقم ٨٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢].

٦٥٧٤- قَالَ عطاء:، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ، حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: «هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هَذَا لَكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «حَفِظْتُ: مِثْلُهُ مَعَهُ» [سبق برقم ٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣].

٥٣- باب فِي الْحَوْضِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١]

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اضْبُرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ

٦٥٧٥- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ» [طرفاء في: ٦٥٧٦، ٧٠٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٧].

٦٥٧٦- وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْمُغِيرَةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلِيُزِفَنَّ رِجَالُ مِنْكُمْ، ثُمَّ لِيُخْتَلَجَنَّ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»، تَابَعَهُ عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، وَقَالَ خُصَيْبٌ: عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٦٥٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٧].

٦٥٧٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدٍ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَامَكُمْ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَزَاءٍ وَأَذْرَحَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٩].

٦٥٧٨- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «الْكَوْثَرُ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ»، قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: قُلْتُ لِسَعِيدٍ: إِنْ أَنَا سَأَلْتُ عَنْ نَهْرٍ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: النَّهْرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ» [سبق برقم ٤٩٦٦].

٦٥٧٩- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ بْنُ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَأْوُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنْجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٢].

٦٥٨٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ، وَإِنْ فِيهِ مِنْ الْأَبَارِيقِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٣].

٦٥٨١- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (ح)، وَحَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ، إِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ قِبَابُ الدَّرِّ الْمُجَوَّفِ، قُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ،

فَإِذَا طِينُهُ، أَوْ طِينُهُ مِسْكٌ أَذْفَرُ» [سَكَ هُدْبَةً] (سبق برقم ٣٥٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢).

٦٥٨٢- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، **عَنْ أَنَسٍ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضِ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي! فَيَقُولُ: لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بِغَدِّكَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٠٤].

٦٥٨٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي فَرَطُكُم عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَغْرَفْتُهُمْ، وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ» [أخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٠].

٦٥٨٤- قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَسَمِعَنِي النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ مِنْ سَهْلٍ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَزِيدُ فِيهَا: «فَأَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بِغَدِّكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا، سُحْقًا لِمَنْ غَيَّرَ بَعْدِي»، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سُحْقًا: بُعْدًا، يُقَالُ: سَحِيقٌ: بَعِيدٌ، سَحَقَهُ، وَأَسْحَقَهُ: أَبْعَدَهُ» [أخرجه مسلم، برقم ٧٠٥١].

٦٥٨٥- وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ سَعِيدِ الْحَبْطِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَرُدُّ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي، فَيَجْلُونَ، عَنِ الْحَوْضِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدْتُوا بِغَدِّكَ، إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى أَذْبَارِهِمُ الْفَهْقَرَى» [أخرجه مسلم، برقم ٦٥٨٦].

٦٥٨٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ **عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَرُدُّ عَلَى الْحَوْضِ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي، فَيَحْلَوْنَ عَنْهُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدْتُوا بِغَدِّكَ، إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى أَذْبَارِهِمُ الْفَهْقَرَى»، وَقَالَ شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَيَجْلُونَ»، وَقَالَ عَقِيلٌ: «فَيَحْلَوْنَ»، وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (سبق برقم ٦٥٨٥).

٦٥٨٧- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحَزَامِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ فَإِذَا زُمْرَةٌ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ، خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَقَالَ: هَلُمَّ، فَقُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ، قُلْتُ: وَمَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا بِغَدِّكَ عَلَى أَذْبَارِهِمُ الْفَهْقَرَى، ثُمَّ فَإِذَا زُمْرَةٌ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ، خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَقَالَ: هَلُمَّ، قُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ، قُلْتُ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا بِغَدِّكَ عَلَى أَذْبَارِهِمُ الْفَهْقَرَى، فَلَا أَرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمَلِ النَّعَمِ».

٦٥٨٨- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي» (سبق برقم ١١٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٩١).

٦٥٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: **سَمِعْتُ جُنْدَبًا** قَالَ: سَمِعْتُ

النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٨٩].

٦٥٩٠- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ **عَنْ غُفْبَةَ** **رَضِيَ** عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدِ صَلَاتِهِ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافُسُوا فِيهَا» [سبق برقم ١٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٦].

٦٥٩١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُ **سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ** يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ الْحَوْضَ فَقَالَ: «كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٨].

٦٥٩٢- وَزَادَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ **عَنْ حَارِثَةَ** سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ»، فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْدُ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ الْأَوَانِي؟ قَالَ: لَا، قَالَ الْمُسْتَوْدُ: «تَرَى فِيهِ الْآتِيَةَ مِثْلَ الْكَوَائِبِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٨].

٦٥٩٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ **عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ** عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ، حَتَّى أَنْظُرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤْخَذُ نَاسٌ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مَنِّي، وَمَنْ أَمَنِي، فَيَقَالُ: هَلْ شَعَزْتَ مَا عَمِلُوا بِعَدْكَ؟ وَاللَّهِ مَا بَرَحُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ»، فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا، أَوْ نَفْتَنَ عَنْ دِينِنَا، **﴿عَلَى أَعْقَابِكُمْ تَنْكَضُونَ﴾** [المؤمنون: ٦٦]: تَرْجِعُونَ عَلَى الْعَقِبِ] [طرفه في: ٧٠٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٣].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٢ - كتاب القدر

١ - باب

٦٥٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنِي سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا^(١)، ثُمَّ عِلْقَةٌ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعٍ: بِرَزَقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَشَقِيٍّ، أَوْ سَعِيدٍ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَوَاللَّهِ إِنْ أَحَدَكُمْ، أَوْ الرَّجُلُ، لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ بَاعٍ، أَوْ ذِرَاعٍ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذِرَاعٍ، أَوْ ذِرَاعَيْنِ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا» قَالَ آدَمُ: «إِلَّا ذِرَاعٌ» [سبق برقم ٣٢٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٣].

٦٥٩٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَكَّلَ اللَّهُ بِالرَّحِمِ مَلَكًا فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ نُطْفَةٍ، أَيُّ رَبِّ عِلْقَةٍ، أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٍ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا قَالَ: أَيُّ رَبِّ ذَكَرٍ، أَمْ أُنْثَى، أَشَقِيٍّ، أَمْ سَعِيدٍ؟ فَمَا الرِّزْقُ، فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ» [سبق برقم ٣١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٣٦٤٦].

٢ - باب جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ، وَقَوْلُهُ: «وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ» [الجاهلية: ٢٣]

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَهَا سَابِقُونَ» [المؤمنون: ٦١]: سَبَقَتْ لَهُمُ السَّعَادَةُ

٦٥٩٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ الرَّشَكِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرَفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْعُرَفُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَوْ لِمَا يُسَرَّ لَهُ» [إطرفه في: ٧٥٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٩].

٣ - باب اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ

٦٥٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ قَالَ: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» [سبق برقم ١٣٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦٠].

٦٥٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا

(١) في نسخة العيني (نطفة)، وهي ليست من رواية الصحيحين؛ لكنها من رواية أبي عوانة، كما ذكر الشارح، والمقصود أن الأربعين الأولى مني مختلط بين مني الرجل والمرأة [ابن باز رحمه الله]. فجر الإثنين، ١٣/١١/١٤١٩ هـ.

عَامِلِينَ» [سبق برقم ١٣٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٩].

٦٥٩٩- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، كَمَا تُتَّبَعُونَ الْبَهِيمَةَ، هَلْ تَجِدُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجِدُونَهَا» [سبق برقم ١٣٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٨].

٦٦٠٠- قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ، قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا

عَامِلِينَ» [سبق برقم ١٣٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٨، ٢٦٥٩].

٤ - بَاب «وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا» [الأحزاب: ٣٨]

٦٦٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا، وَلْتُنْكِحَ، فَإِنْ لَهَا مَا قَدَرَ لَهَا» [سبق برقم ٢١٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٥].

٦٦٠٢- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ **أَسَامَةَ** قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَسُولُ إِحْدَى بَنَاتِهِ، وَعِنْدَهُ: سَعْدٌ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذٌ أَنَّ ابْنَهَا يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهَا: «اللَّهُ مَا أَخَذَ، وَلِلَّهِ مَا أُعْطِيَ، كُلُّ بَاجِلٍ، فَلْتَضْمِرْ، وَلْتَحْتَسِبْ» [سبق برقم ١٢٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٣].

٦٦٠٣- حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ الْجُمَحِيُّ أَنَّ **أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ** أَخْبَرَهُ أَنَّهُ «بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَصِيبُ سَنِيًّا، وَنُحِبُّ الْمَالَ، كَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَأَنْتُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ؟ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَسَمَةٌ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ كَاثِنَةٌ» [سبق برقم ٢٢٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٨].

٦٦٠٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ **خُذَيْفَةَ** قَالَ: «لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ، عِلْمُهُ مِنْ عِلْمِهِ، وَجَهْلُهُ مِنْ جَهْلِهِ، إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيْتُهُ، فَأَعْرِفُهُ كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ إِذَا غَابَ عَنْهُ، فَرَأَاهُ فَعَرَفَهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٩١].

٦٦٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلَمِيِّ عَنْ **عَلِيٍّ** قَالَ: «كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَهُ عُودٌ يَنْكُثُ فِي الْأَرْضِ، فَكَسَّ وَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا قَدْ كَتَبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: لَا تَنْكُلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، اْعْمَلُوا، فَكُلُّ مَيْسَرٍ ثُمَّ قَرَأَ ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى﴾ [الآية: ٦]» [سبق برقم ١٣٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٧].

٥ - بَاب الْعَمَلِ بِالْخَوَاتِيمِ

٦٦٠٦- حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: «شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ مِنْ أَشَدِّ الْقِتَالِ، وَكَثُرَتْ بِهِ الْجَرَاحُ، فَأُتِبَتْهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الَّذِي تَحَدَّثْتَ أَنَّهُ مِنْ

أهل النار؟ قَدْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَشَدِّ الْقِتَالِ، فَكَثُرَتْ بِهِ الْجَرَاحُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ يَزْتَابُ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ، إِذْ وَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجَرَاحِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ، فَانْتَزَعَ مِنْهَا سَهْمًا، فَانْتَحَرَ بِهَا، فَاشْتَدَّ رَجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَدَقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، قَدْ انْتَحَرَ فَلَانٌ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فَأَذِّنْ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ» [سبق برقم ٣٠٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١١١].

٦٦٠٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَكْظَمِ الْمُسْلِمِينَ غَنَاءً عَنِ الْمُسْلِمِينَ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَظَنَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»، فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ حَتَّى جُرِحَ، فَاشْتَعَجَلَ الْمَوْتُ، فَجَعَلَ ذُبَابَةٌ سَيْفِهِ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مُسْرِعًا فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: قُلْتُ لِفُلَانٍ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهِ»، وَكَانَ مِنْ أَكْظَمِنَا غَنَاءً عَنِ الْمُسْلِمِينَ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا جُرِحَ اسْتَعَجَلَ الْمَوْتُ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ النَّارِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ» [سبق برقم ٢٨٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١١٢].

٦- باب إلقاء العبد النذر إلى القدر

٦٦٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ»، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» [طرفه في: ٦٦٩٣، ٦٦٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٩].

٦٦٠٩- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَامِ بْنِ مُتَبِّهِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدْ قَدَّرْتُهُ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ الْقَدَرُ، وَقَدْ قَدَّرْتُهُ لَهُ، أَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» [طرفه في ٦٦٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٠].

٧- باب لا حول ولا قوة إلا بالله

٦٦١٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، **عَنْ أَبِي مُوسَى** قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَجَعَلْنَا لَا نَضَعُ شَرْفًا، وَلَا نَغْلُو شَرْفًا، وَلَا نَهْطُ فِي وَادٍ إِلَّا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا بِالْتَّكْبِيرِ، قَالَ: فَدَنَا مِنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ازْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا»، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَةً هِيَ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ لَا حَوْلَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» [سبق ٢٩٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٤].

٨- باب المعضوم من عصم الله، وعاصم [هود: ٤٣]: مانع

قَالَ مُجَاهِدٌ: شَدَّ عَنِ الْحَقِّ، ﴿يَتَرَدَّدُونَ﴾ [يس: ٩] فِي الضَّلَالَةِ، ﴿دَسَاهَا﴾ [الشمس: ١٠] أَعْوَاهَا ٦٦١١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا اسْتَحْلَفَ خَلِيفَةٌ إِلَّا لَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ، وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ، وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ» [طرفه: ٧١٩٨].

٩- باب ﴿وَحَرَّمَ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلُكُنَّهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٥]، «أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ

قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ» [هود: ١٣]، ﴿وَلَا يَلْدُوا إِلَّا فَاِجْرًا كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٧]، وَقَالَ مَنْصُورُ بْنُ النُّعْمَانِ،

عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَحَرَّمَ بِالْحَبَشِيَّةِ: وَجَبَ

٦٦١٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَرَزْنَا الْعَيْنَ النَّظْرُ، وَزَنَا اللِّسَانَ الْمُنْطَوِّ وَالنَّفْسَ، تَمَنَّى، وَتَشْتَهَى، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ، وَيَكْذِبُهُ» وَقَالَ شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا وَزْقَاءُ، عَنْ ابْنِ

طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٦٢٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٧].

١٠- باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]

٦٦١٣- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَمَا

جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ قَالَ: «هِيَ رُؤْيَا عَيْنِ أَرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ ﴿وَالشَّجَرَةُ الْمُلْعُونَةُ فِي الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء: ٦٠]: قَالَ هِيَ شَجَرَةُ الرَّقُومِ» [سبق برقم ٣٨٨٨].

١١- باب تَحَاجَّ آدَمَ، وَمُوسَى عِنْدَ اللَّهِ

٦٦١٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُوسٍ، سَمِعْتُ أَبَا

هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اِحْتَجَّ آدَمُ، وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُوْنَا خَيْبَتِنَا، وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى، اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرِ قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى» ثَلَاثًا، قَالَ سُفْيَانُ "حَدَّثَنَا أَبُو الرِّثَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ» [سبق برقم ٣٤٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٢].

١٢- باب لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَى اللَّهُ

٦٦١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ

بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ: «اِكْتُبْ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ خَلْفَ الصَّلَاةِ، فَأَمْلَى عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ خَلْفَ الصَّلَاةِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ أَنَّ وَرَادًا أَخْبَرَهُ بِهَذَا، ثُمَّ وَفَدْتُ بَعْدُ إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَسَمِعْتُهُ يَأْمُرُ النَّاسَ بِذَلِكَ الْقَوْلِ»

[سبق برقم ٨٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٩٣].

13- باب مَنْ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ * مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ [الفلق: ١-٢]

٦٦١٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ» [سبق برقم ٦٣٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٧].

١٤- باب يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ

٦٦١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كَثِيرًا مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْلِفُ: لَا وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ» [طرفاه في: ٦٦٢٨، ٧٣٩١].

٦٦١٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ وَبِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِابْنِ صَيَّادٍ: «خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا» قَالَ: الدُّخُّ، قَالَ: «اِخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»، قَالَ عُمَرُ: ائْذَنْ لِي فَأَضْرِبَ غُنْقَهُ، قَالَ: «دَعُهُ، إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَا تُطِيقُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ، فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ» [سبق برقم ١٣٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣٠].

١٥- بَاب ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ١٠١]: قَضَى، قَالَ مُجَاهِدٌ:

﴿بِفَاتِنَيْنِ﴾ [الصافات: ١٦٢]: بِمُضْلَيْنِ، إِلَّا مَنْ كَتَبَ اللَّهُ أَنَّهُ يَضِلُّ الْجَحِيمِ، ﴿قَدَّرَ فَهَدَى﴾ [الاعلى: ٣]: قَدَّرَ الشَّقَاءَ وَالسَّعَادَةَ، وَهَدَى الْأَنْعَامَ لِمَرَاتِعِهَا

٦٦١٩- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونِ، فَقَالَ: «كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ فِي بَلَدٍ يَكُونُ فِيهِ، وَيَمْكُثُ فِيهِ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَلَدِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ» [سبق برقم ٣٤٧٤].

١٦- بَاب ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، ﴿لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [الزمر: ١٠٧]

٦٦٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، هُوَ ابْنُ حَارِثٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحَنْدَقِ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ، وَهُوَ يَقُولُ:

وَاللَّهُ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا	وَلَا صُمْنَا، وَلَا صَانَيْنَا	فَأَنْزَلَنَّا سَكِينَةً عَلَيْنَا
وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَأَقَيْنَا	وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا	إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا

[سبق برقم ٢٨٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٣].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٣ - كتاب الأيمان والندور

١ - باب قول الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ، أَوْ كِسْوَتُهُمْ، أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ [المائدة: ٨٩]

٦٦٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُزُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **عائشة** «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه لَمْ يَكُنْ يَخْنُثُ فِي يَمِينٍ قَطُّ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ كَفَّارَةَ الْيَمِينِ وَقَالَ: لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتُ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي» [سبق برقم ٤٦١٤].

٦٦٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتُ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ، وَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» [أطرافه في: ٦٧٢٢، ٧١٤٦، ٧١٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٢].

٦٦٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ أَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» قَالَ: ثُمَّ لَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ نَلْبَثَ، ثُمَّ أَتَانِي بِثَلَاثِ ذَوْدٍ غُرِّ الذَّرَى، فَحَمَلْنَا عَلَيْهَا، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا، أَوْ قَالَ بَعْضُنَا: وَاللَّهِ لَا يُبَارِكُ لَنَا، أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلْنَا، فَارْجِعُوا بِنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَاهُ، فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ: «مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ، بَلِ اللَّهُ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَارَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، أَوْ أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي» [سبق برقم ٣١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٩].

٦٦٢٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...» [سبق برقم ٢٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٥].

٦٦٢٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ، لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ، أَثَمَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ» [أطرافه في: ٦٦٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٥].

٦٦٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَلْجَ فِي أَهْلِهِ بِيَمِينٍ، فَهُوَ أَعْظَمُ إِثْمًا، لِيَبْرَأَ» يَعْنِي الْكُفَّارَةَ [سبق برقم ٦٦٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٥].

٢ - باب قول النبي ﷺ: وَأَيْنَ اللَّهُ

٦٦٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ

عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمَا إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ» [سبق برقم ٣٧٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٢٦].

٣- باب كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ سَعْدٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ

وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ: لَأَهَا اللَّهُ إِذَا، يُقَالُ: وَاللَّهِ، وَبِاللَّهِ، وَتَاللَّهِ ٦٦٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ: لَا وَمَقْلَبِ الْقُلُوبِ» [سبق برقم ٦٦١٧].

٦٦٢٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [سبق برقم ٣١٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٩].

٦٦٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو الِئْمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [سبق برقم ٣٠٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٨].

٦٦٣١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَلَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا» [سبق برقم ١٠٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٠١].

٦٦٣٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي خِيَوَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ»، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الآنَ يَا عُمَرُ» [سبق برقم ٣٦٩٤].

٦٦٣٣- ٦٦٣٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ «أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَهُوَ أَفْقَهُهُمَا: أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَائْذَنْ لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ: «تَكَلَّمْ» قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، قَالَ مَالِكٌ: وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ، زَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرِّجْمَ، فَأَقْدَيْتُ مِنْهُ بِمِثْنِي شَاةً، وَجَارِيَةً لِي، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَى ابْنِي جَلْدٌ مِثَّةً، وَتَغْرِيبٌ عَامٌ، وَإِنَّمَا الرِّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا قَضِيْنَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا غَنَمُكَ، وَجَارِيَتُكَ، فَرُدَّ عَلَيْكَ، وَجَلْدْ ابْنَهُ مِثَّةً، وَغَرِّبْهُ عَامًا، وَأَمْرُ أَنْتِيسِ الْأَسْلَمِيِّ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةً الْآخَرِ، فَإِنْ اغْتَرَفَتْ رَجْمَهَا، فَاعْتَرَفَتْ، فَارْجَمَهَا» [سبق برقم ٢٣١٤، ٢٣١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٧، ١٦٩٨].

٦٦٣٥- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَغُثُوبٍ، عَنْ

عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ أَسْلَمَ، وَغَفَارٌ، وَمُزْنَةٌ، وَجَهَنَّةٌ خَيْرًا مِنْ تَمِيمٍ، وَعَامِرِ بْنِ صُغَصَعَةَ، وَغَطَفَانَ، وَأَسَدِ خَابُوءَا، وَخَسِرُوا؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ» [سبق برقم ٣٥١٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٢].

٦٦٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَزُورَةُ، **عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ** أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ عَامِلًا، فَجَاءَهُ الْعَامِلُ حِينَ فَرَّغَ مِنْ عَمَلِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أَهْدِي لِي، فَقَالَ لَهُ: «أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَيْبِكَ وَأَمِّكَ، فَتُظَرَّتْ أَيْهَدَى لَكَ أَمْ لَا؟» ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَتَشَهَّدَ، وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ الْعَامِلِ نَسْتَعْمِلُهُ، فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ: هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ، وَهَذَا أَهْدِي لِي، أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ، فَتُظَرَّ هَلْ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا؟» فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَغُلُّ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا، إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ: إِنْ كَانَ بَعِيرًا جَاءَ بِهِ لَهُ رُغَاءٌ، وَإِنْ كَانَتْ بَقَرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خَوَازٍ، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَيْعَرٌ، فَقَدْ بَلَّغْتُ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ حَتَّى إِنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى عُمُرَةِ إِنْطِنِيهِ» قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: وَقَدْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعِيَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَلُوهُ» [سبق برقم ٩٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣٢].

٦٦٣٧- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، هُوَ ابْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا» [سبق برقم ٦٤٨٥].

٦٦٣٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمَغْزُورِ، **عَنْ أَبِي ذَرٍّ** قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ: «هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ»، قُلْتُ: مَا شَأْنِي؟ أَيْرَى فِيَّ شَيْءٌ، مَا شَأْنِي؟ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَسْكُتَ، وَتَغْشَانِي مَا شَاءَ اللَّهُ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا» [سبق برقم ١٤٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٠].

٦٦٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ: سَلِيمَانُ لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ، وَإِنَّمَا الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ» [سبق برقم ٣٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٤].

٦٦٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، **عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ** قَالَ: «أُهْدِيَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَدَاوَلُونَهَا بَيْنَهُمْ، وَيَعْجَبُونَ مِنْ حُسْنِهَا، وَلِينِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْهَا؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا»، لَمْ يَقُلْ شُعْبَةُ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» [سبق برقم ٣٢٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٦٨].

٦٦٤١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَزُورَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «إِنَّ هَذَا بَنَتْ عُثْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ مِمَّا عَلَى ظَهْرِ

الْأَرْضِ أَهْلُ أَخْبَاءٍ، أَوْ خِبَاءٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ أَخْبَائِكَ، أَوْ خِبَائِكَ، شَكَّ يَحْبِي، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ أَهْلُ أَخْبَاءٍ، أَوْ خِبَاءٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ أَخْبَائِكَ، أَوْ خِبَائِكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَيْضًا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ» [سبق برقم ٢٢١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٤].

٦٦٤٢- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسَافَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ مَيْمُونٍ، قَالَ: **حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ** ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضِيفٌ ظَهْرَهُ إِلَى قَيْتَةٍ مِنْ أَدَمَ يَمَانِي، إِذْ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «اتْرَضُونْ أَنْ تَكُونُوا رُبْعُ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفُ أَهْلِ الْجَنَّةِ» [سبق برقم ٦٥٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١].

٦٦٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** «أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ، جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَقَالُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ» [سبق برقم ٥٠١٣].

٦٦٤٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، **حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ** ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اتَّبِعُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ، وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ» [سبق برقم ٤١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢٥].

٦٦٤٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ مَعَهَا أَوْلَادٌ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ [سبق برقم ٣٧٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٩].

٤- باب لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ

٦٦٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ، يَخْلِفُ بِأَبِيهِ فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَخْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيَصُمْتُ» [سبق برقم ٢٦٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٦].

٦٦٤٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ سَالِمٌ: **قَالَ ابْنُ عُمَرَ**: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ» قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا خَلَفْتُ بِهَا مِنْذُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاكِرًا، وَلَا آثِرًا، قَالَ مُجَاهِدٌ ﴿أَوْ أَثَارَةً مِنْ عِلْمٍ﴾ [الاحقاف: ٤]: يَأْتُرُ عِلْمًا، تَابِعَهُ عُقَيْلُ بْنُ الزُّبَيْدِيِّ وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَمَعْمَرٌ: عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عُمَرَ [سبق برقم ٢٦٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٦].

٦٦٤٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: **سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ** رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ» [سبق برقم ٢٦٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٦].

٦٦٤٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زُهْدَمِ بْنِ

الحارث قال: كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَزْمٍ، وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَذُو إِخَاءٍ، فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي، فَدَعَا إِلَى الطَّعَامِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدِرْتُهُ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَكُلَهُ، فَقَالَ: قُمْ فَلَا حَدِثَكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ»، فَأَتَيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَنَهَبَ إِبِلٍ، فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ: «أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ؟» فَأَمَرْنَا لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ، غَرَّ الدُّرَى، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا: مَا صَنَعْنَا؟ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحْمِلُنَا، وَمَا عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُنَا، ثُمَّ حَمَلْنَا، تَغَمَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ، وَاللَّهِ لَا نَفْلِحُ أَبَدًا، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّا أَتَيْنَاكَ لِتَحْمِلَنَا، فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، وَمَا عِنْدَكَ مَا تَحْمِلُنَا، فَقَالَ: «إِنِّي لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، وَاللَّهِ لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَتَحَلَّلْتُمَا» [سبق برقم ٣١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٩].

٥ - باب لَا يُخْلَفُ بِاللَّاتِ، وَالْعُزَّى، وَلَا بِالطَّوَاغِيتِ

٦٦٥٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامْرُكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ» [سبق برقم ٤٨٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٧].

٦ - باب مَنْ حَلَفَ عَلَى الشَّيْءِ، وَإِنْ لَمْ يُحْلَفْ

٦٦٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اضْطَمَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَلْبَسُهُ، فَيَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ، فَصْنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ، ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَتَزَعَهُ فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمِ، وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ»، فَرَمَى بِهِ ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا» فَبَذَلَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ» [سبق برقم ٥٨٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩١].

٧ - باب مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يَنْسُبْهُ إِلَى الْكُفْرِ
٦٦٥٢ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذِبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنُ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ» [سبق برقم ١٦٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠].

٨ - باب لَا يَقُولُ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، وَهَلْ يَقُولُ: أَنَا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ؟

٦٦٥٣ - وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّيْلَهُمْ، فَبَعَثَ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: تَقَطَّعَتْ بِي الْجِبَالُ، فَلَا بَلَاغَ لِي إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ بَكَ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [سبق برقم ٣٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٦٤].

٩ - باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٠٩]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَتَحَدَّثَنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ فِي الرُّؤْيَا، قَالَ: لَا تُقْسِمُ
٦٦٥٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ بْنِ مِقْرَنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ عَنِ النَّبِيِّ

﴿ح﴾ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ ؓ قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِزْرَارِ الْمُقْسِمِ» [سبق برقم ١٢٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٦٦].

٦٦٥٥- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أُسَامَةَ «أَنَّ ابْنَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَسَعْدٌ، وَأَبِي، وَأُبَيٌّ أَنْ ابْنِي قَدْ اخْتَضَرَ، فَاشْهَدْنَا، فَأَرْسَلَ يَقْرَأُ السَّلَامَ وَيَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ، وَمَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ، وَتَحْتَسِبْ»، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ، فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا قَعَدَ رَفَعَ إِلَيْهِ، فَأَقْعَدَهُ فِي حَجْرِهِ، وَنَفْسُ الصَّبِيِّ تَقَعَّقُ، فَقَاضَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ سَعْدٌ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هَذَا رَحْمَةٌ يَضَعُهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَزْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءُ» [سبق برقم ١٢٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٣].

٦٦٥٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ تَمُسُّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحَلَّهَ الْقَسَمُ» [سبق برقم ١٢٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٢٢].

٦٦٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا أَدْلِكُكُمْ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، وَأَهْلُ النَّارِ كُلُّ جَوَاطِ غُثْلٍ مُسْتَكْبِرٍ» [سبق برقم ٤٩١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥٣].

١٠- بَابُ إِذَا قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ، أَوْ شَهِدْتُ بِاللَّهِ

٦٦٥٨- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ»، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانَ أَصْحَابُنَا يَنْهَوْنَا، وَنَحْنُ غُلَمَانٌ، أَنْ نَخْلِفَ بِالشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ» [سبق برقم ٢٦٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٣٣].

١١- بَابُ عَهْدِ اللَّهِ ﷻ

٦٦٥٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷻ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، أَوْ قَالَ: أَخِيهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٧] [سبق برقم ٢٣٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨].

٦٦٦٠- قَالَ سُلَيْمَانُ فِي حَدِيثِهِ: فَمَرَّ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ؟ قَالُوا لَهُ، فَقَالَ الْأَشْعَثُ: «نَزَلَتْ فِيَّ، وَفِي صَاحِبٍ لِي فِي بَثْرٍ كَانَتْ يَنْتَنًا» [سبق برقم ٢٣٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨].

١٢- بَابُ الْحَلْفِ بِعِزَّةِ اللَّهِ، وَصِفَاتِهِ، وَكَلِمَاتِهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ:

أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، اضْرَفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، لَا وَعِزَّتِكَ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ اللَّهُ: لَكَ ذَلِكَ، وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ، وَقَالَ أَيُّوبُ: وَعِزَّتِكَ لَا غَنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ

٦٦٦١- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَرَالُ جَهَنَّمَ

تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطُّ، قَطُّ، وَعِزَّتِكَ، وَيُزَوِّي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ»، رَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ [سبق برقم ٤٨٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٤٨].

١٣ - باب قول الرجل: لعمر الله، قال ابن عباس: ﴿لَعَمْرُكَ﴾ [الحجر: ٧٢]: لَعَيْشُكَ

٦٦٦٢- حَدَّثَنَا الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ (ح)، وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ، وَكُلُّ حَدَّثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، «فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي» فَقَامَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقُتِلَنَّهُ» [سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠].

١٤ - باب ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٥]

٦٦٦٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ﴾ قَالَ: قَالَتْ: «أُنْزِلَتْ فِي قَوْلِهِ: لَا وَاللَّهِ، بَلَى وَاللَّهِ» [سبق برقم ٤٦١٣].

١٥ - باب إذا حنث ناسياً في الإيمان، وقول الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ [الأحزاب: ٥]، وقال: ﴿لَا تُؤَاخِذُنِي بِمَا نَسِيتُ﴾ [الكهف: ٧٣]

٦٦٦٤- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَزْعُمُهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لَأُمْتِي عَمَّا وَسَّوَسْتُ، أَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ، أَوْ تَكَلَّمُ» [سبق برقم ٢٥٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٧].

٦٦٦٥- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، أَوْ مُحَمَّدٌ عَنْهُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ قَامَ آخِرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا لَهُوْلَاءِ الثَّلَاثِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ، لَهُنَّ كُلُّهُنَّ يَوْمَئِذٍ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ افْعَلْ، وَلَا حَرَجَ» [سبق برقم ٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٦].

٦٦٦٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: «لَا حَرَجَ»، قَالَ آخَرُ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ قَالَ: «لَا حَرَجَ»، قَالَ آخَرُ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: «لَا حَرَجَ» [سبق برقم ٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٠٧].

٦٦٦٧- حَدَّثَنِي إِشْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا غُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يُصَلِّي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَجَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَارْجَعَ فَصَلَّى، ثُمَّ سَلَّمَ فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ، ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: فَأَعْلَمَنِي، قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَاسْبِغِ الوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، فَكَبِّرْ وَاقْرَأْ بِمَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْزُقْ رَأْسَكَ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَسْتَوِيَ، وَتَطْمِئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا» [سبق برقم ٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٩٧].

٦٦٦٨- حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَعْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ هَزِيمَةً تُعْرَفُ فِيهِمْ، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ أَخْرَأَكُمْ، فَزَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ، فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ، فَنَظَرَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ، فَقَالَ: أَبِي، أَبِي، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا أَنْحَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ»، قَالَ عُرْوَةُ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهَا بَقِيَّةٌ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ» [سبق برقم ٣٢٩٠].

٦٦٦٩- حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفٌ عَنْ خَلَّاسٍ وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَيْتَمَ صَوْمُهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» [سبق برقم ١٩٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥٥].

٦٦٧٠- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ، فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ انْتَظَرَ النَّاسَ تَسْلِيمَهُ، فَكَثَرَ وَسَجَدَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَسَلَّم» [سبق برقم ٨٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٠].

٦٦٧١- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَنُصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَرَادَ، أَوْ نَقَصَ مِنْهَا» قَالَ مَنُصُورٌ: لَا أَدْرِي إِبْرَاهِيمَ وَهَمَ أَمْ عَلْقَمَةُ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «فَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «هَاتَانِ السَّجْدَتَانِ لِمَنْ لَا يَذَرِي: زَادَ فِي صَلَاتِهِ أَمْ نَقَصَ، فَيَتَحَرَّى الصَّوَابَ، فَيَتِمُّ مَا بَقِيَ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ» [سبق برقم ٤٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٢].

٦٦٧٢- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَنِي كَعْبٍ «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ: ﴿لَا تَوَاضَعُنِي بِمَا نَسِيتُ، وَلَا تَزْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ [الكهف: ٧٣]، قَالَ: «كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا» [سبق برقم ٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٠].

٦٦٧٣- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَتَبَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَكَانَ عَنْدهُمْ ضَيْفٌ لَهُمْ، فَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يَذْبَحُوا قَبْلَ أَنْ يَزْجَعَ لِيَأْكُلَ ضَيْفُهُمْ، فَذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الذَّبْحَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي عَنَاقُ جَذَعٍ، عَنَاقُ لَبَنٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَكَانَ ابْنُ عَوْنٍ يَقِفُ فِي هَذَا الْمَكَانِ عَنْ حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ، وَيُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَيَقِفُ فِي هَذَا الْمَكَانِ وَيَقُولُ: لَا أَدْرِي أَبْلَعْتَ الرُّخْصَةَ غَيْرَهُ أَمْ لَا، رَوَاهُ أَبُو بَنِي كَعْبٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ٩٥١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦١].

٦٦٧٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا قَالَ: «شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ عِيدٍ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ ذَبَحَ فَلْيَبْدَلْ مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ» [سبق برقم ٩٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٠].

١٦- باب اليمين الغموس: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا

السَّوَاءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ٩٤]: دَخَلًا: مَكْرًا وَخِيَانَةً

٦٦٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا فِرَاسٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَبَائِرُ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغُمُوسُ» [طرفاه في: ٦٨٧٠، ٦٩٢٠].

١٧- **باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾** [آل عمران: ٧٧]، وقوله جل ذكره: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٤]، وقوله جل ذكره: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا إِنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٩٥]، ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾ [النحل: ٩١].

٦٦٧٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصَدِيقَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ» [سبق برقم ٢٣٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨].

٦٦٧٧- **فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَبِيْسٍ** فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالُوا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «فِي أَنْزَلْتُ، كَانَتْ لِي بِئْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «بَيْتُكَ، أَوْ يَمِينُهُ» قُلْتُ: إِذَا يَحْلِفُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» [سبق برقم ٢٣٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨].

١٨- باب اليمين فيما لا يملك، وفي المغصية، وفي الغضب

٦٦٧٨- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: «أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَسْأَلُهُ الْخُمْلَانَ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ» وَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانُ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ: «انْطَلِقْ إِلَى أَصْحَابِكَ فَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ، أَوْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُكُمْ» [سبق برقم ٣١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٩].

٦٦٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ (ح)، وَحَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ غُرُوزَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ **عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، كُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ الْعَشْرَ الْآيَاتِ [النور: ١١-٢٠]، كُلُّهَا فِي بَرَاءَتِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ: «وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى﴾ [الآية: النور: ٢٢]، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «بَلَى وَاللَّهِ، إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفَرَ اللَّهُ لِي»، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ التَّفَقُّةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ وَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا عَنْهُ أَبَدًا» [سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠].

٦٦٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ: كُنَّا

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ، فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانُ، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَخْلِفَ عَلَيَّ يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَتَحَلَّلْتُهَا» [سبق برقم ٣١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٩].

١٩- **باب إِذَا قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَتَكَلَّمُ الْيَوْمَ، فَصَلَّى، أَوْ قَرَأَ، أَوْ سَبَّحَ، أَوْ كَبَّرَ، أَوْ حَمَدَ، أَوْ هَلَّلَ فَهُوَ عَلَى نَيْتِهِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَفْضَلُ الْكَلَامِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى هِرْقُلَ: تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: كَلِمَةُ التَّقْوَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**

٦٦٨١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةُ أَحَاجُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» [سبق برقم ١٣٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤].

٦٦٨٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ» [سبق برقم ٦٤٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٩٤].

٦٦٨٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَةً، وَقُلْتُ أُخْرَى، قَالَ: مَنْ مَاتَ يَجْعَلُ اللَّهُ نَدَاً، أَدْخَلَ النَّارَ، وَقُلْتُ أُخْرَى: مَنْ مَاتَ لَا يَجْعَلُ اللَّهُ نَدَاً، أَدْخَلَ الْجَنَّةَ» [سبق برقم ١٢٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢].

٢٠- **باب مَنْ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَهْلِهِ شَهْرًا، وَكَانَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ**

٦٦٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «آلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ، وَكَانَتْ انْفَكَّتْ رَجُلُهُ، فَأَقَامَ فِي مَشْرَبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آلَيْتَ شَهْرًا؟ فَقَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ» [سبق برقم ٣٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١١].

٢١- **باب إِنْ حَلَفَ أَنْ لَا يَشْرَبَ نَبِيذًا فَشَرِبَ طِلَاءً، أَوْ سَكْرًا، أَوْ عَصِيرًا، لَمْ يَخْنَثْ فِي قَوْلٍ**

بَعْضِ النَّاسِ وَلَيْسَتْ هَذِهِ بِأَبْدَةٍ عِنْدَهُ

٦٦٨٥- حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سَمْعٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ «أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ أَغْرَسَ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِعُزْسِهِ، فَكَانَتْ الْعُرُوسُ خَادِمَهُمْ، فَقَالَ سَهْلٌ لِلْقَوْمِ: هَلْ تَذَرُونَ مَا سَقَتْهُ؟ قَالَ: أَنْفَعَتْ لَهُ تَمْرًا فِي تَوْرِ مِنَ اللَّيْلِ، حَتَّى أَصْبَحَ عَلَيْهِ، فَسَقَتْهُ إِثْبَاةً» [سبق برقم ٥١٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٠٦].

٦٦٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه «عَنْ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ، فَدَبَعْنَا مَسْكَهَا، ثُمَّ مَا زِلْنَا نُنْبِذُ فِيهِ، حَتَّى صَارَتْ سِنًا».

٢٢- **باب إِذَا حَلَفَ أَنْ لَا يَأْتِدَمَ، فَأَكَلَ تَمْرًا بِخُبْزٍ، وَمَا يَكُونُ مِنَ الْأَدَمِ**

٦٦٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ

﴿هَذَا﴾ قَالَتْ: «مَا سَمِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْرٍ بِرِ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ»، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ بِهَذَا «(سبق برقم ٥٤٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٧٠)».

٦٦٨٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ: «لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارًا لَهَا، فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِعِصْبِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبْتُ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَأَرْسَلُكَ أَبُو طَلْحَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِمَنْ مَعَهُ قُومُوا: «قُومُوا» فَانْطَلَقُوا، وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالتَّاسُ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مِنَ الطَّعَامِ مَا نَطْعُمُهُمْ، فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكَ»، فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ الْخُبْزِ فُفَّتْ، وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عَكَّةً لَهَا فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ»، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ، أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا (سبق برقم ٤٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٤٠).

٢٣- باب النِّية في الأيمان

٦٦٨٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّثْيِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» (سبق برقم ١، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٧).

٢٤- باب إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة

٦٦٩٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ فِي حَدِيثِهِ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]، فَقَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: «إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنِّي أَنْخَلِعُ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» (سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٩).

٢٥- باب إذا حرم طعاماً، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ

أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحریم: ١-٢]، وقوله: ﴿لَا تُحَرِّمُوا

طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧]

٦٦٩١- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ زَعَمَ عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ

عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ يَقُولُ: **سَمِعْتُ عَائِشَةَ** تَزْعُمُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَيَشْرِبُ عِنْدَهَا عَسَلًا، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنْ أَتَيْنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَا، بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَلَنْ أَعُودَ لَهُ»، فَتَزَلَّتْ: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ؟»، «إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ ﷻ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، وَإِذَا أَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا» لِقَوْلِهِ: بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا، وَقَالَ لِي إِزْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامٍ: «وَلَنْ أَعُودَ لَهُ، وَقَدْ حَلَفْتُ، فَلَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا» [سبق برقم ٤٩١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٤].

٢٦- باب الوفاء بالنذر، وقوله: «يوفون بالنذر» [الإنسان: ٧]

٦٦٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ: أَوْلَمْ يَنْهَوْا، عَنِ النَّذْرِ؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ النَّذْرَ لَا يَقْدَمُ شَيْئًا، وَلَا يُؤَخَّرُ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنَ الْبَخِيلِ» [سبق برقم ٦٦٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٩].

٦٦٩٣- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَزِدُّ شَيْئًا، وَلَكِنَّهُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» [سبق برقم ٦٦٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٩].

٦٦٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدَّرَ لَهُ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ النَّذْرُ إِلَى الْقَدَرِ قَدْ قَدَّرَ لَهُ، فَيُسْتَخْرَجُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ، فَيُؤْتِي عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُؤْتِي عَلَيْهِ مِنْ قَبْلُ» [سبق برقم ٦٦٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٠].

٢٧- باب إنهم من لا يفون بالنذر

٦٦٩٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ، حَدَّثَنَا زُهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبٍ قَالَ: **سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حَصِينٍ** يَحْدِثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ قَوْمِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ- قَالَ عِمْرَانُ: لَا أَذْرِي ذَكَرَ ثَنَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا بَعْدَ قَوْمِهِ- ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَنْذِرُونَ، وَلَا يَفُونَ، وَيَخُونُونَ، وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ، وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ» [سبق برقم ٦٦٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٣٥].

٢٨- باب النذر في الطاعة

﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ، أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البقرة: ٢٧٠]

٦٦٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ **عَائِشَةَ** رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعِصِيَهُ فَلَا يَعِصِهِ» [طرفه في: ٦٧٠٠].

٢٩- باب إذا نذر، أو حلف أن لا يكلم إنسانًا في الجاهلية، ثم أسلم

٦٦٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ **ابْنِ عُمَرَ** أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: «أَوْفَ بِنَذْرِكَ» [سبق برقم ٢٠٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٦].

٣٠- باب من مات، وعليه نذر

وَأَمَرَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَةً جَعَلَتْ أُمُّهَا عَلَى نَفْسِهَا صَلَاةً بِقُبَاءٍ، فَقَالَ: صَلِّيْ عَلَيْهَا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ

٦٦٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي نَذَرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، فَتُوفِّيتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، فَأَفْتَاهُ أَنْ يَقْضِيَهُ عَنْهَا، فَكَانَتْ سُنَّةً بَعْدُ» [سبق برقم ٢٧٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٨].

٦٦٩٩- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أختي نَذَرَتْ أَنْ تَحْجَّ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دِينَ، أَكُنْتُ قَاضِيَةً» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاقْضِ اللَّهَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ» [سبق برقم ١٨٥٢].

٣١- باب النذر فيما لا يملك، وفي مَعْصِيَةٍ

٦٧٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ عَائِشَةَ رحمها الله قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ» [سبق برقم ١٦٦٩].

٦٧٠١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَغَيِّي عَنْ تَغْذِيبِ هَذَا نَفْسِهِ، وَرَأَى يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ»، وَقَالَ الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ رحمهما الله [سبق برقم ١٨٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٢].

٦٧٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِرَمَامٍ، أَوْ غَيْرِهِ، فَقَطَعَهُ» [سبق برقم ١٦٢٠].

٦٧٠٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُوسًا أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ يَقُودُ إِنْسَانًا بِخِزَامَةٍ فِي أَنْفِهِ، فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ» [سبق برقم ١٦٢٠].

٦٧٠٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ، وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ، وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مُرْهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَظِلَّ، وَلْيَقْعُدْ، وَلْيَتِمَّ صَوْمُهُ»، قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٢- باب مَنْ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ أَيَّامًا، فَوَاقَفَ النَّحْرَ، أَوْ الْفِطْرَ

٦٧٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ أَبِي حُرَّةٍ الْأَسْلَمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رحمهما الله سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا صَامَ، فَوَاقَفَ يَوْمَ أَضْحَى، أَوْ فِطْرٍ، فَقَالَ: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، لَمْ يَكُنْ يَصُومُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ، وَلَا يَرَى صِيَامَهُمَا» [سبق برقم ١٩٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٩].

٦٧٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ رحمهما الله فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَاءً، أَوْ أَرْبَعَاءَ مَا عَشْتُ، فَوَاقَفْتُ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: «أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَانَا أَنْ نَصُومَ يَوْمَ النَّحْرِ»، فَأَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ مِثْلَهُ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِ رحمهما الله [سبق برقم ١٩٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٩].

٣٣- باب هل يدخل في الإيمان والنذور: الأرض، والغنم، والزروع، والأمتعة؟

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ، قَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَضْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا، وَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُ حَاءٍ، لِحَائِطٍ لَهُ مُسْتَقْبَلَةُ الْمَسْجِدِ ٦٧٠٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا، وَلَا فِضَّةً، إِلَّا الْأَمْوَالَ، وَالثِّيَابَ، وَالْمَتَاعَ، فَأَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي الصُّبَيْبِ، يُقَالُ لَهُ رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ، فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقَرَى، حَتَّى إِذَا كَانَ بِوَادِي الْقَرَى، بَيْنَمَا مِدْعَمٌ يَخْطُ رَحْلاً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا سَهْمٌ عَائِرٌ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ النَّاسُ: هَبْنِئَا لَهُ الْجَنَّةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلَّا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ السَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ، لَمْ تُصَبِّهَا الْمَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلَ عَلَيْهِ نَارًا» فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ النَّاسُ جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ، أَوْ شِرَاكَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ، أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ» [سبق برقم ٤٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٤ - كتاب كفارات الأيمان

١ - باب قول الله تعالى: ﴿كَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ﴾ [المائدة: ٨٩]

وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ ﴿فِدْيَةُ مَنْ صِيَامٍ، أَوْ صَدَقَةٍ، أَوْ نُسْكَ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وَيَذْكُرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَطَاءٍ، وَعِكْرَمَةَ مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ: أَوْ، أَوْ، فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ، وَقَدْ خَيَّرَ النَّبِيُّ ﷺ كَعْبًا فِي الْفِدْيَةِ ٦٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى **عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ** قَالَ: «أَتَيْتُهُ يَغْنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «اذْنُ» فَذَنُوتُ، فَقَالَ: «أَبُو ذِيكَ هَوَامُكُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فِدْيَةُ مَنْ صِيَامٍ، أَوْ صَدَقَةٍ، أَوْ نُسْكَ»، وَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَوْنٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: الصِّيَامُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَالنُّسْكَ شَاةٌ، وَالْمَسَاكِينُ سِتَّةٌ» [سبق برقم ١٨١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠١].

٢ - باب قوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [التحریم: ٢]

مَتَى تَجِبَ الْكَفَّارَةُ عَلَى الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ

٦٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ فِيهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «تَسْتَطِيعُ تَغْتِقَ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «اجْلِسْ»، فَجَلَسَ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، وَالْعَرَقُ الْمَكْتُلُ الضَّخْمُ، قَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ»، قَالَ: أَعْلَى أَفْقَرُ مِنَّا؟ فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: «أَطْعِمْهُ عِيَالَكَ» [سبق برقم ١٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١١٦].

٣ - باب من أعان المغسير في الكفارة

٦٧١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «تَجِدُ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِعَرَقٍ، وَالْعَرَقُ الْمَكْتُلُ فِيهِ تَمْرٌ، - فَقَالَ: «أَذْهَبْ بِهَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ»، قَالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلٌ يَبْتَ أَحْوَجَ مِنَّا، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ» [سبق برقم ١٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١١١].

٤ - باب يعطي في الكفارة عشرة مساكين قريبًا كان أو بعيدًا

٦٧١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ، قَالَ: «وَمَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «هَلْ تَجِدُ مَا تُغْتِقُ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لَا أَجِدُ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» فَقَالَ: أَعْلَى أَفْقَرُ مِنَّا،

مَا يَبْنَ لَا يَبْنِيهَا أَفْقَرُ مِنَّا، ثُمَّ قَالَ: «خُذْهُ فَاطْعُمْهُ أَهْلَكَ» [سبق برقم ١٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١١١].

٥ - باب صناع المدينة، ومَدَّ النَّبِيِّ ﷺ وَبَرَكَتِهِ

وَمَا تَوَارَثَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذَلِكَ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ

٦٧١٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُزْنِي، حَدَّثَنَا الْجَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: «كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِدًّا وَثُلُثًا بِمُدِّكُمْ الْيَوْمَ، فَرِيدَ فِيهِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ» [سبق برقم ١٨٥٩].

٦٧١٣ - حَدَّثَنَا مُنْدَرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ، وَهُوَ سَلَمٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي زَكَاةَ رَمَضَانَ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ الْمُدَّ الْأَوَّلَ، وَفِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ» قَالَ: أَبُو قَتَيْبَةَ: قَالَ لَنَا مَالِكٌ: مُدًّا أَكْثَرُ مِنْ مُدِّكُمْ، وَلَا نَرَى الْفَضْلَ إِلَّا فِي مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ لِي مَالِكٌ: لَوْ جَاءَكُمْ أَمِيرٌ، فَضَرَبَ مُدًّا أَضْعَفَ مِنْ مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ، بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُعْطُونَ؟ قُلْتُ: كُنَّا نُعْطِي بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَفَلَا تَرَى أَنَّ الْأَمْرَ إِنَّمَا يَعُودُ إِلَى مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ؟.

٦٧١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي: مَكِيلِهِمْ، وَصَاعِهِمْ، وَمُدِّهِمْ» [سبق برقم ٢١٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٨].

٦ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ تَخْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩]، وَأَيُّ الرِّقَابِ أَزْكَى؟

٦٧١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَسَانَ مُحَمَّدَ بْنَ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ غُضُو مِنْهُ غُضُوًّا مِنَ النَّارِ، حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرْجِهِ» [سبق برقم ٢٥١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٩].

٧ - باب عَتَقِ الْمُدَبَّرِ، وَأَمُّ الْوَلَدِ، وَالْمَكَاتِبِ فِي الْكَفَّارَةِ، وَعَتَقِ وَلَدَ الزَّوْنِ

وَقَالَ طَاوُسٌ: يُجْزَى الْمُدَبَّرُ، وَأَمُّ الْوَلَدِ

٦٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّوْعَمَانِ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو عَنْ جَابِرٍ «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَبَّرَ مَمْلُوكًا لَهُ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَلَبَّغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟» فَاسْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ النَّحَّاسِ بِثَمَانِمِئَةٍ دِرْهَمٍ، فَسَمِعَتْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: عَبْدًا قَبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلِ» [سبق برقم ٢١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٧].

باب إِذَا أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرٍ

٨ - باب إِذَا أَعْتَقَ فِي الْكَفَّارَةِ لِمَنْ يَكُونُ وَلَاؤُهُ؟

٦٧١٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهَا الْوَلَاءَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٩ - باب الاستثناء في الأيمان

٦٧١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى،

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ اسْتَحْمَلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ»، ثُمَّ لَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ، فَأَتَانِي بِإِبِلٍ، فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثَةِ دَوْدٍ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا، أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، فَحَمَلَنَا، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ، بَلِ اللَّهُ حَمَلَكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفَرْتُ» [سبق برقم ٣١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٩].

٦٧١٩- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَقَالَ: «إِلَّا كَفَرْتُ يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، أَوْ أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ» [سبق برقم ٣١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٩].

٦٧٢٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجْرٍ عَنْ طَاوُوسٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ لَأُطَوِّفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّ تِلْدٍ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: قَالَ سُفْيَانُ: يَغْنِي الْمَلِكُ: «قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَنَسِي، فَطَافَ بِهِنَّ، فَلَمْ تَأْتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ بَوْلِدٍ، إِلَّا وَاحِدَةً بِشَقِيٍّ غُلَامٍ» فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَزُويهِ: قَالَ: «لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَخْنَثْ، وَكَانَ دَرَكًا فِي حَاجَتِهِ»، وَقَالَ مَرَّةً: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ اسْتَشْنَى»، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ» [سبق برقم ٣٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٤].

١٠- باب الكفارة قبل الحنث وبغده

٦٧٢١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زَهْدِ الْجَزَمِيِّ قَالَ: **كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى**، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَزَمٍ إِخَاءٌ، وَمَعْرُوفٌ، قَالَ: فَقَدِمَ طَعَامُهُ، قَالَ: وَقَدِمَ فِي طَعَامِهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ، قَالَ: وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ اللَّهُ أَحْمَرٌ، كَانَهُ مَوْلَى، قَالَ: فَلَمْ يَدْنُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: «إِذْنٌ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ»، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا قَدَرْتُهُ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَطْعَمَهُ أَبَدًا، فَقَالَ: «إِذْنٌ أَخْبِرَكَ عَنْ ذَلِكَ، أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ اسْتَحْمَلُهُ، وَهُوَ يُقَسِّمُ نَعْمًا مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ» قَالَ أَيُّوبُ: أَحْسِبُهُ قَالَ: «وَهُوَ غَضَبَانُ، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ» قَالَ: فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَهَبٍ إِبِلٍ، فَقِيلَ: «أَيْنَ هَؤُلَاءِ الْأَشْعَرِيُّونَ، أَيْنَ هَؤُلَاءِ الْأَشْعَرِيُّونَ؟» فَأَتَيْنَا، «فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ دَوْدٍ غَرَّ الدَّرَى» قَالَ: فَانْدَفَعْنَا، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا فَحَمَلَنَا، نَسِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ، وَاللَّهِ لَئِنْ تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ، لَا نُفْلِحُ أَبَدًا، ارْجِعُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَنَذْكُرْهُ يَمِينَهُ، فَرَجَعْنَا فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمِلُكَ، فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلْتَنَا، فَظَنْنَا، أَوْ فَعَرَفْنَا أَنَّكَ نَسِيتَ يَمِينَكَ، قَالَ: «انْطَلِقُوا، فَإِنَّمَا حَمَلَكُمْ اللَّهُ، إِنِّي وَاللَّهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَتَحَلَّلْتُهَا» [سبق برقم ٣١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٩]، تَابَعَهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمٍ الْكَلْبِيِّ^(١)،

(١) في التقريب هكذا: «الكَلْبِيِّ» وقال: يقال الكَلْبِيُّ، ينسب إلى كَلْبٍ، وهي قرية من قرى العراق، ويحرر، ثم

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زُهْدٍ بِهِذَا، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ زُهْدٍ بِهِذَا».

٦٧٢٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ الْحَسَنِ، **عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ، وَكِلْتَا إِلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ» [سبق برقم ٦٦٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٢]، تَابَعَهُ أَشْهَلُ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، وَتَابَعَهُ يُونُسُ، وَسِمَاكُ بْنُ عَطِيَّةَ، وَسِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، وَحُمَيْدٌ، وَقَتَادَةُ، وَمَنْصُورٌ، وَهَشَامٌ، وَالرَّبِيعُ».



قال سماحة الشيخ: وقع في فتح الباري لابن حجر رحمته الله، ١١/٦١٠: الكليني بالنون، وفي ١١/٦١٤: الكليني بالباء، وضبطه المؤلف [في الحديث] بالباء، وضبطه الشارح بالباء الموحدة بدل النون، فيحرر «ا. هـ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٥ - كتاب الفرائض

١ - باب قول الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا، أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا * وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلِكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كِلَاكُمَا، أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ، أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [النساء: ١١-١٢].

٦٧٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: «مَرَضْتُ فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَأَتَانِي وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَبَّ عَلَيَّ وَضُوءَهُ، فَأَقْفُتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَضْنَعُ فِي مَالِي، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمَوَارِيثِ» [سبق برقم ١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٦].

٢ - باب تعليم الفرائض، وقال عتبة بن عامر: تَعَلَّمُوا قَبْلَ الظَّانِّينَ، يَعْنِي الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِالظَّنِّ ٦٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحْسَسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا» [سبق برقم ٥١٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٦٣].

٣ - باب قول النبي ﷺ: لَا نُورِثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً

٦٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ رضي الله عنه أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمَا حَيْثُ يَطْلُبَانِ أَرْضِيهِمَا مِنْ فَدَكٍ، وَسَهْمَهُمَا مِنْ خَيْبَرٍ» [سبق برقم ٣٠٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٩].

٦٧٢٦ - فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا نُورِثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «وَاللَّهِ لَا أَدْعُ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضْنَعُهُ فِيهِ إِلَّا صَنَعْتُهُ»، قَالَ: فَهَجَرَتْهُ فَاطِمَةُ، فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّى مَاتَتْ» [سبق برقم ٣٠٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٩].

٦٧٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا نُورِثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» [سبق برقم ٤٠٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٨].

٦٧٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ، فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ،

فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ، فَأَتَاهُ حَاجِبُهُ يَزْفَأُ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفْضَلَ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، قَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِأَذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ، فَقَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ، فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أَحَدُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْفَعْلِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ، فَقَالَ ﷺ: «مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]، فَكَانَتْ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا، وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْ هَذَا الْمَالِ نَفَقَةً سَنَتِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ، فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلٍ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ، أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، فَتَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَبَضْتُهَا، فَعَمِلَ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ وَلِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا مَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمْمَا وَاحِدَةً، وَأَمْرُكُمْمَا جَمِيعٌ، جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي نَصِيكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَأَتَانِي هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيبَ أَمْرَاتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمْمَا بِذَلِكَ، فَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي بِأَذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا، فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ، فَأَنَا أَكْفِيكُمْمَاهَا» [سبق برقم ٢٩٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٧].

٦٧٢٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَفْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي، وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ» [سبق برقم ٢٧٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٠].

٦٧٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثْنَ عُثْمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، يَسْأَلْنَهُ مِيرَاثَهُنَّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً؟» [سبق برقم ٤٠٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٨].

٤- باب قول النبي ﷺ: مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَأَهْلِهِ

٦٧٣١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ مَاتَ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، وَلَمْ يَتْرُكْ وَفَاءً، فَعَلَيْنَا قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ» [سبق برقم ٢٢٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٩].

٥- باب ميراث الولد من أبيه وأمه

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: إِذَا تَرَكَ رَجُلٌ، أَوْ امْرَأَةٌ بَنَاتًا، فَلَهَا التَّصَفُّ، وَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ، أَوْ أَكْثَرَ، فَلَهُنَّ الثُّلُثَانِ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُنَّ ذَكَرٌ، بُدِئَ بِمَنْ شَرَكُهُمْ، فَيُؤْتَى فَرِيزَتُهُ، فَمَا بَقِيَ فَلِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيْنِ. ٦٧٣٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَقُّوْا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ» [الطرايه في: ٦٧٣٥، ٦٧٣٧، ٦٧٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٥].

٦- باب ميراث البنات

٦٧٣٣- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «مَرِضْتُ بِمَكَّةَ مَرَضًا، فَأَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا، وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: قُلْتُ فَالْشُّطْرُ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: الثُّلُثُ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ كَبِيرٌ، إِنَّكَ إِنْ تَرَكْتَ وَلَدَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتْرَكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إِلَّا أَجَزْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى اللَّقْمَةُ تَرْفَعَهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَأَخْلَفَ عَنْ هِجْرَتِي؟ فَقَالَ: «لَنْ تُخْلَفَ بَعْدِي فَتَعْمَلَ عَمَلًا تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَرَدَدْتَ بِهِ رَفْعَةً وَدَرَجَةً، وَلَعَلَّ أَنْ تُخْلَفَ بَعْدِي، حَتَّى يَتَنَفَّعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، لَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» يَرِثُنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ، قَالَ سُفْيَانُ، وَسَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ» [سبق برقم ٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٨].

٦٧٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ الْأَسَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: «أَتَانَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ بِالْيَمَنِ مُعَلِّمًا، وَأَمِيرًا، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ رَجُلٍ تُوفِّي وَتَرَكَ ابْنَتَهُ وَأُخْتَهُ، فَأَعْطَى الْإِبْنَةَ النِّصْفَ، وَالْأُخْتَ النِّصْفَ» [طرفه في: ٦٧٤١].

٧- باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن، وقال زيد: ولد الأبناء بمنزلة الولد، إذا لم يكن

دونهم ولد ذكرهم كذكرهم وأثاثهم كأثاثهم، يرثون كما يرثون، ويحجبون كما يحجبون، ولا يرث ولد الابن مع الابن

٦٧٣٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحِفْثُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ» [سبق برقم ٦٧٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٥].

٨- باب ميراث ابنة ابن مع ابنة

٦٧٣٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو قَيْسٍ سَمِعْتُ هُزَيْلَ بْنَ شُرَحْبِيلَ قَالَ: سُئِلَ أَبُو مُوسَى، عَنْ ابْنَةٍ، وَابْنَةِ ابْنٍ، وَأُخْتٍ، فَقَالَ: «لِلْإِبْنَةِ النِّصْفُ، وَلِلْأُخْتِ النِّصْفُ، وَأَتِ ابْنُ مَسْعُودٍ فَسَيِّئًا بَعْثِي»، فَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَأَخْبَرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: «لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، أَقْضِي فِيهَا بِمَا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ: لِلْإِبْنَةِ النِّصْفُ، وَلِلْإِبْنَةِ ابْنِ الشُّدُسِ، تَكْمِلَةَ الثَّلَاثِينَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ»، فَاتَيْنَا أَبَا مُوسَى، فَأَخْبَرَنَا بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فِيكُمْ» [طرفه في: ٦٧٤٢].

٩- باب ميراث الجد مع الأب والإخوة، وقال أبو بكر، وابن عباس، وابن الزبير:

الجد أب، وقرأ ابن عباس ﴿يَا بَنِي آدَمَ﴾ [الأعراف: ٢٦]، ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ [يوسف: ٣٨]، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ أَحَدًا خَالَفَ أَبَا بَكْرٍ فِي زَمَانِهِ، وَأَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ مُتَوَافِرُونَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَرِثُنِي ابْنُ ابْنِي دُونَ إِخْوَتِي، وَلَا أَرِثُ أَنَا ابْنَ ابْنِي، وَيُذَكَّرُ عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَزَيْدٍ، أَقَاوِيلَ مُخْتَلِفَةً

٦٧٣٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله قَالَ: «الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَلأَوَّلَى رَجُلٍ ذَكَرَ» [سبق برقم ٦٧٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٥].

٦٧٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَّا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ، وَلَكِنْ خُلَّةَ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ، أَوْ قَالَ: خَيْرٌ، فَإِنَّهُ أَنْزَلَهُ أَبَا، أَوْ قَالَ: قَضَاهُ أَبَا» [سبق برقم ٤٦٧].

١٠- باب ميراث الزوج مع الولد وغيره

٦٧٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رحمهما الله قَالَ: «كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ، فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمْنُ، وَالرُّبْعَ، وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرَ، وَالرُّبْعَ» [سبق برقم ٢٧٤٧].

١١- باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره

٦٧٤٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: «قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ سَقَطَ مَيِّتًا بَغْرَةً عَبْدًا، أَوْ أَمَةً، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ تُوَفِّيَتْ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا، وَزَوْجِهَا، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا» [سبق برقم ٥٧٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨١].

١٢- باب ميراث الأخوات مع البنات عصبة

٦٧٤١- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ: «قَضَى فِينَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الْبِصْفُ لِلْإِنْتَةِ، وَالْبِصْفُ لِلْأَخْتِ»، ثُمَّ قَالَ سُلَيْمَانُ: «قَضَى فِينَا»، وَلَمْ يَذْكُرْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٦٧٣٤].

٦٧٤٢- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُرَيْرٍ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «لَا أَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِلْإِنْتَةِ الْبِصْفُ، وَلِلْإِنْتَةِ الْإِبْنِ السُّدُسَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ»» [سبق برقم ٦٧٣٦].

١٣- باب ميراث الأخوات والأخوة

٦٧٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا رحمهما الله قَالَ: «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ، فَدَعَا بَوْضُوءَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ نَضَحَ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَأَقَفْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا لِي أَخَوَاتُ، فَتَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ» [سبق برقم ١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٦].

١٤- باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتُ﴾

فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ» [النساء: ١٧٦]

٦٧٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ الْبَرَاءِ رحمهما الله قَالَ: «أَخْرَجَ آيَةَ

نَزَلَتْ خَاتِمَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [سبق برقم ٤٣٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٨].

١٥ - باب ابْنِي عَمٍّ أَحَدُهُمَا أَخٌ لِلْأُمِّ، وَالْآخَرُ زَوْجٌ

وَقَالَ عَلِيُّ: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ، وَلِلْأَخِ مِنَ الْأُمِّ الشُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ
٦٧٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا، فَمَالُهُ لِمَوَالِي
الْعَصْبَةِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا، أَوْ ضَيَاعًا، فَأَنَا وَلِيُّهُ، فَلَا دَعَى لَهُ» [سبق برقم ٢٢٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٩]. الكل: العيال.
٦٧٤٦- حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا تَرَكْتَ الْفَرَائِضَ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ
ذَكَرَ» [سبق برقم ٦٧٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٥].

١٦ - باب ذَوِي الْأَرْحَامِ

٦٧٤٧- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمْ إِدْرِيسُ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ﴾ [النساء: ٣٣] قَالَ: كَانَ
الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْأَنْصَارِيُّ الْمُهَاجِرِيَّ ذُوْنَ ذَوِي رَحِمِهِ، لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ ﷺ
بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ قَالَ: «نَسَخْتُهَا ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ﴾» [سبق برقم ٢٢٩٢].

١٧ - باب مِيرَاثِ الْمَلَاعِنَةِ

٦٧٤٨- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَرَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ
امْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ» [سبق برقم
٤٧٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٤].

١٨ - باب الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ حُرَّةً كَانَتْ أَوْ أَمَةً

٦٧٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ: «كَانَ عُثْبَةُ عَهْدٌ إِلَى أَخِيهِ سَعْدٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ مِتِّي، فَأَقْبَضَهُ إِلَيْكَ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ،
أَخَذَهُ سَعْدٌ، فَقَالَ: ابْنُ أَخِي عَهْدٌ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ: أَخِي، وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي، وَلِدَ
عَلَى فِرَاشِهِ، فَتَسَاوَفَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أَخِي قَدْ كَانَ عَهْدٌ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَالَ
عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي، وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي، وَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ،
الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»، ثُمَّ قَالَ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: «اِخْتَجِبِي مِنْهُ، لِمَا رَأَى مِنْ شَبهِهِ
بِعُتْبَةٍ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ» [سبق برقم ٢٠٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٧].

٦٧٥٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «الْوَلَدُ لِصَاحِبِ الْفَرَّاشِ» [طرفة في: ٦٨١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٨].

١٩ - باب الْوَلَاءِ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَمِيرَاثِ اللَّقِيطِ، وَقَالَ عُمَرُ: اللَّقِيطُ خُرٌّ

٦٧٥١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ

قَالَتْ: «اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْتَرِيهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ»، وَأَهْدِي لَهَا شَاةً فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ»، قَالَ الْحَكَمُ: وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا، وَقَوْلُ الْحَكَمِ مُرْسَلٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُهُ عَبْدًا» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٧٥، ١٥٠٤].

٦٧٥٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» [سبق برقم ٢١٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٢٠- باب ميراث السائبة

٦٧٥٣- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُرَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ لَا يُسَيِّبُونَ، وَإِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يُسَيِّبُونَ».

٦٧٥٤- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ لِتُعْتِقَهَا، وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَاءَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ لِأُعْتِقَهَا، وَإِنَّ أَهْلَهَا يَشْتَرِطُونَ وَلَاءَهَا، فَقَالَ: «أُعْتِقْهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، أَوْ قَالَ: أَعْطَى الثَّمَنَ، قَالَ: فَاشْتَرَتْهَا فَأَعْتَقْتُهَا، قَالَ: وَخَيْرٌ فَاحْتَارَتْ نَفْسَهَا، وَقَالَتْ: لَوْ أُعْطِيتُ كَذَا وَكَذَا مَا كُنْتُ مَعَهُ»، قَالَ الْأَسْوَدُ: وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا، قَوْلُ الْأَسْوَدِ مُنْقَطِعٌ، وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُهُ عَبْدًا أَصَحُّ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٢١- باب إثم من تبرأ من مواليه

٦٧٥٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، غَيْرَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ»، قَالَ فَأَخْرَجَهَا: فَإِذَا فِيهَا أَشْيَاءٌ مِنَ الْجَرَاحَاتِ، وَأَسْنَانُ الْإِبِلِ، قَالَ: وَفِيهَا «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ غَيْرِ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدًّا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةُ، وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةُ، وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ، وَدِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةُ، وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ» [سبق برقم ١١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٠].

٦٧٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ، وَعَنْ هَيْبَةَ» [سبق برقم ٢٥٣٥، وأخرجه مسلم برقم ١٥٠٦].

٢٢- باب إذا أسلم على يديه، وكان الحسن لا يرى له ولاية، وقال النبي ﷺ: الولاء لمن أعتق

وَيَذْكُرُ عَنْ تَوْحِيدِ الدَّارِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاةٍ، وَمَمَاتِهِ، وَاخْتَلَفُوا فِي صَحَّةِ هَذَا الْخَبَرِ ٦٧٥٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ «أَنَّ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِّعُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا، فَذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» [سبق برقم ٢١٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٦٧٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ، فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أُعْتِقْهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ

لِمَنْ أُعْطِيَ الْوَرَقُ»، قَالَتْ: فَأَعْتَقْتُهَا، قَالَتْ: فَدَعَاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا، فَقَالَتْ: لَوْ أَغْطَانِي كَذَا وَكَذَا، مَا بَتُّ عِنْدَهُ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٢٣- باب ما يرث النساء من الولاء

٦٧٥٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَقَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُمْ يَشْتَرِطُونَ الْوَلَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْتَرِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أُعْتِقَ» [سبق برقم ٢١٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٦٧٦٠- حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أُعْطِيَ الْوَرَقَ، وَوَلِيَ النِّعْمَةَ» [سبق برقم ٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٤].

٢٤- باب مولى القوم من أنفسهم، وابن الأخت منهم

٦٧٦١- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ وَقَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ»، أَوْ كَمَا قَالَ» [سبق برقم ٣١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

٦٧٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ» [سبق برقم ٣١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

٢٥- باب ميراث الأسير

قَالَ: وَكَانَ شَرِيحُ يُوْرَثُ الْأَسِيرُ فِي أَيْدِي الْعَدُوِّ، وَيَقُولُ: هُوَ أَخُوْجُ إِلَيْهِ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَجْزُ وَصِيَّةِ الْأَسِيرِ، وَعَتَاقَتُهُ، وَمَا صَنَعَ فِي مَالِهِ، مَا لَمْ يَتَغَيَّرْ عَنْ دِينِهِ، فَإِنَّمَا هُوَ مَالُهُ يَصْنَعُ فِيهِ مَا يَشَاءُ ٦٧٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيٍّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوْرَثِيهِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلِإِنِّي» [سبق برقم ٢٢٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٩].

٢٦- باب لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم، وإذا أسلم قبل أن يقسم الميراث فلا ميراث له ٦٧٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عُمَرَوِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ» [سبق برقم ١٥٨٨، ٤٢٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٩].

٢٧- باب ميراث العبد النصراني، والمكاتب النصراني، وإثم من انتفى من ولده

٢٨- باب إثم من انتفى من ولده ومن ادعى أخا، أو ابن أخ

٦٧٦٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: «اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ، فَقَالَ سَعْدٌ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي عُبَيْةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، انْظُرْ إِلَى شَبَّهٍ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي، مِنْ وَلِيدَتِهِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَبَّهٍ، فَرَأَى شَبَّاهُ بَيْنًا بَعْثَبَةً، فَقَالَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَاحْتَجَبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتُ

زَمْعَةَ»، قَالَتْ: فَلَمْ يَزِ سَوْدَةَ بَعْدَ» [سبق برقم ٢٠٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٧].

٢٦٩- بَابُ مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ

٦٧٦٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» [سبق برقم ٤٣٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣].

٦٧٦٧- فَذَكَرْتُهُ لِأَبِي بَكْرَةَ فَقَالَ: «وَأَنَا سَمِعْتُهُ أَذْنَائِي، وَوَعَاةَ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٤٣٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣].

٦٧٦٨- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَزْعَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ، عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ» [وأخرجه مسلم، برقم ٦٢].

٣٠- بَابُ إِذَا ادَّعَتْ الْمَرْأَةُ ابْنًا

٦٧٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرِّبَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَتِ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذَّبُّ فَذَهَبَ بَابِنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ، وَقَالَتِ الْآخَرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ، فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخْبَرَتْهُمَا، فَقَالَ: اثْنُونِي بِالسَّكِينِ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لَا تَفْعَلْ، يَزْحَمُكَ اللَّهُ، هُوَ ابْنُهَا، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالسَّكِينِ قَطُّ إِلَّا يَوْمِيذٍ، وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدْيَةَ» [سبق برقم ٣٤٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٢٠].

٣١- بَابُ الْقَائِفِ

٦٧٧٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ مَسْرُورًا، تَبَرَّقَ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ مُجْزَرًا نَظَرَ آفًا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ» [سبق برقم ٣٥٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٩].

٦٧٧١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مَسْرُورٌ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ مُجْزَرًا الْمُدْلَجِي دَخَلَ فَرَأَى أَسَامَةَ وَزَيْدًا، وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ، قَدْ غَطِيَا رُؤُوسَهُمَا، وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ» [سبق برقم ٣٥٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٩].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٦ - كتاب الحدود

١- باب مَا يُحْدَرُ مِنَ الْخُدُودِ

٢- باب الزَّنا وشُرْبِ الْخَمْرِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُنَزَعُ مِنْهُ نُورُ الْإِيمَانِ فِي الزَّنا

٦٧٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَهُ يَزْفَعُ النَّاسَ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارُهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»، وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ إِلَّا النَّهْبَةَ (سبق برقم ٢٤٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧).

٢- باب مَا جَاءَ فِي ضَرْبِ شَارِبِ الْخَمْرِ

٦٧٧٣- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (ح)، وَحَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالتَّلْعَالِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ» (أُطْرَفَ فِي: ٦٧٧٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٦).

٣- باب مَنْ أَمَرَ بِضَرْبِ الْحَدِّ فِي الْبَيْتِ

٦٧٧٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ غَفْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: «جِيءَ بِالنُّعَيْمَانِ، أَوْ بِابْنِ النُّعَيْمَانِ شَارِبًا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ بِالْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ، قَالَ فَضْرِبُوهُ، فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ بِالتَّلْعَالِ» (سبق برقم ٢٣١٦).

٤- باب الضَّرْبِ بِالْجَرِيدِ وَالتَّلْعَالِ

٦٧٧٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ غَفْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بُنْعَيْمَانَ، أَوْ بِابْنَ نُعَيْمَانَ، وَهُوَ سَكْرَانٌ، فَشَقَّ عَلَيْهِ، وَأَمَرَ مَنْ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ، فَضْرِبُوهُ بِالْجَرِيدِ، وَالتَّلْعَالِ، وَكُنْتُ فِيمَنْ ضَرَبَهُ» (سبق برقم ٢٣١٦).

٦٧٧٦- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ، وَالتَّلْعَالِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ» (سبق برقم ٦٧٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٦).

٦٧٧٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، قَالَ: «(اضْرِبُوهُ)» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: فَمَتَّ الضَّارِبُ يَدَيْهِ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ أَخْزَاكَ اللَّهُ، قَالَ: «لَا تَقُولُوا هَكَذَا، لَا تَعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ» (أُطْرَفَ فِي: ٦٧٨١).

٦٧٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ سَمِعْتُ عُمَيْرَ بْنَ سَعِيدٍ النَّخَعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: «مَا كُنْتُ لَأَقِيمَ حَدًّا عَلَى أَحَدٍ فَيَمُوتَ، فَأَجِدَ

فِي نَفْسِي، إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ، فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ وَدَيْتُهُ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْنَهُ ((وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ١٧٠٧)).
 ٦٧٧٩- حَدَّثَنَا مَكِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْجُعَيْدِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: «كُنَّا نُؤْتَى بِالشَّرَابِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِمْرَةٌ أَبِي بَكْرٍ، فَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، فَتَقُومُ إِلَيْهِ بِأَيْدِينَا، وَنَعَالِنَا، وَأُزْدِيَّتِنَا، حَتَّى كَانَ آخِرُ إِمْرَةِ عُمَرَ، فَجَلَدَ أَرْبَعِينَ، حَتَّى إِذَا عَتَوْا، وَفَسَقُوا، جَلَدَ ثَمَانِينَ».

٥- باب ما يُكره من لعن شارب الخمر، وإِنَّهُ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنَ الْمِلَّةِ

٦٧٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ «أَنَّ رَجُلًا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَكَانَ يَلْقُبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأَتَنِي بِهِ يَوْمًا، فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

٦٧٨١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «أَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ بِسَكْرَانٍ، فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ، فَمِمَّا مَنَ يَضْرِبُهُ بِيَدِهِ، وَمِمَّا مَنَ يَضْرِبُهُ بِعُغْلِهِ، وَمِمَّا مَنَ يَضْرِبُهُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ: مَالَهُ أَخْرَاهُ اللَّهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَحِيكُمْ» ((سَبَقَ بِرَقْم ٦٧٧٧)).

٦- باب السَّارِقِ حِينَ يَسْرِقُ

٦٧٨٢- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ» ((طَرَفَهُ فِي: ٦٨٠٩)).

٧- باب لعن السَّارِقِ إِذَا لَمْ يَسْمَعْ

٦٧٨٣- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقْطَعُ يَدُهُ»، قَالَ الْأَعْمَشُ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ بَيْضُ الْحَدِيدِ، وَالْحَبْلُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْهَا مَا يَسْوَى دَرَاهِمٍ ((طَرَفَهُ فِي: ٦٧٩٩، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ١٦٨٧)).

٨- بابُ الْحُدُودِ كَفَّارَةٌ

٦٧٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: «بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا» وَقَرَأَ هَذِهِ آيَةَ كُلِّهَا: (فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ)، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَعُوقِبَ بِهِ، فَهُوَ كَفَّارَتُهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِنْ شَاءَ غُفِرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذِّبَهُ» ((سَبَقَ بِرَقْم ٨١، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْم ١٧٠٩)).

٩- باب ظَهَرَ الْمُؤْمِنُ حِمَى، إِلَّا فِي حَدٍّ، أَوْ حَقٍّ

٦٧٨٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ وَاقِدٍ

بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَلَا أَيُّ شَهْرٍ تَعْلَمُونَهُ أَكْبَرُ حُرْمَةٍ؟ قَالُوا: أَلَا شَهْرُنَا هَذَا، قَالَ: أَلَا أَيُّ بَلَدٍ تَعْلَمُونَهُ أَكْبَرُ حُرْمَةٍ؟ قَالُوا: أَلَا بَلَدُنَا هَذَا، قَالَ: أَلَا أَيُّ يَوْمٍ تَعْلَمُونَهُ أَكْبَرُ حُرْمَةٍ؟ قَالُوا: أَلَا يَوْمُنَا هَذَا، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ (ثَلَاثًا)؟ كُلُّ ذَلِكَ يُجَيِّبُونَهُ: أَلَا نَعَمْ، قَالَ: «وَيُحَكِّمُ، أَوْ وَيُلْكُمُ، لَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [سبق برقم ١٧٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٦].

١٠ - باب إقامة الحدود، والإنتقام لحُرْمَاتِ اللَّهِ

٦٧٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا خَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَأْتُمْ، فَإِذَا كَانَ الْإِثْمُ، كَانَ أَبْعَدَهُمَا مِنْهُ، وَاللَّهُ مَا أَنْتَقِمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ، حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرْمَاتُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ» [سبق برقم ٣٥٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢٧].

١١ - باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع

٦٧٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ أَسَامَةَ كَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ فِي امْرَأَةٍ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقِيمُونَ الْحَدَّ عَلَى الْوَضِيعِ، وَيَتْرَكُونَ عَلَى الشَّرِيفِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ فَاطِمَةُ فَعَلَتْ ذَلِكَ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» [سبق برقم ٢٦٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٨].

١٢ - باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رُفِعَ إِلَى السُّلْطَانِ

٦٧٨٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّتْهُمْ الْمَرْأَةُ الْمَحْزُومِيَّةُ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ حَبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟» ثُمَّ قَامَ فَحَطَبَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا ضَلَّ مَنْ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيفُ فِيهِمْ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بَنَتْ مُحَمَّدٌ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» [سبق برقم ٢٦٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٨].

١٣ - باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، وفي كم يُقَطَّعُ؟

وَقَطَّعَ عَلَيَّ مِنَ الْكَفِّ، وَقَالَ قَتَادَةُ فِي امْرَأَةٍ سَرَقَتْ فَقَطَّعَتْ شِمَالَهَا، لَيْسَ إِلَّا ذَلِكَ
٦٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»، تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (إِطْرَافُهُ فِي: ٦٧٩٠، ٦٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٤).

٦٧٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعُمَرَةُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: «تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ» [سبق برقم ٦٧٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٤].
٦٧٩١ - حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ» [سبق برقم ٦٧٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٤].

٦٧٩٢- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي **عَائِشَةُ** «أَنَّ يَدَ السَّارِقِ لَمْ تُقَطَّعْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا فِي ثَمَنٍ مِجَنِّ حَجَفَةٍ، أَوْ تُرْسٍ»، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا [طرفاه في: ٦٧٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٥].

٦٧٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُزُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **عَائِشَةَ** قَالَتْ: «لَمْ تَكُنْ تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي أَذْنَى مِنْ حَجَفَةٍ، أَوْ تُرْسٍ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ذُو ثَمَنٍ»، رَوَاهُ وَكِيعٌ، وَابْنُ إِدْرِيسٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا [سبق برقم ٦٧٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٥].

٦٧٩٤- حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ قَالَ هِشَامُ بْنُ عُزُورَةَ، أَخْبَرَنَا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **عَنِ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمْ تُقَطَّعْ يَدُ سَارِقٍ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَذْنَى مِنْ ثَمَنٍ الْمِجَنِّ: تُرْسٍ، أَوْ حَجَفَةٍ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ذَا ثَمَنٍ» [سبق برقم ٦٧٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٥].

٦٧٩٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ **بْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي مِجَنِّ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ»، تابعه محمد بن إسحاق، وقال الليث: حدثني نافع: «قيمته» [أطرافه في: ٦٧٩٦، ٦٧٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٦].

٦٧٩٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** قَالَ: «قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مِجَنِّ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ» [سبق برقم ٦٧٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٦].

٦٧٩٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، **عَنِ عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ: «قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مِجَنِّ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ» [سبق برقم ٦٧٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٦].

٦٧٩٨- حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ **عَبْدَ اللَّهِ** **بْنَ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَ سَارِقٍ فِي مِجَنِّ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ»، تابعه مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ: «(قيمته)» [سبق برقم ٦٧٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٦].

٦٧٩٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ **أَبَا هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ» [سبق برقم ٦٧٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٧].

١٤- باب تَوْبَةِ السَّارِقِ

٦٨٠٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُزُورَةَ، **عَنِ عَائِشَةَ** «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ يَدَ امْرَأَةٍ» قَالَتْ عَائِشَةُ: «وَكَاْنَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَأْتِي، وَحَسَنْتُ تَوْبَتَهَا» [سبق برقم ٦٧٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٨].

٦٨٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسٍ **عَنِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ، فَقَالَ: «أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُسْرِقُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُسْرِقُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِنَهْثَانٍ تَقْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ

وَأَرْجُلَكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَاخَذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَطَهُورٌ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ، فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ: إِنْ شَاءَ عَذَبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِذَا تَابَ الشَّارِقُ بَعْدَ مَا قُطِعَ يَدُهُ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ، وَكُلُّ مُحْدُوْدٍ كَذَلِكَ، إِذَا تَابَ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ» [سبق برقم ١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٩].

١٥ - باب المُحَارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالرَّذَّةِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣]

٦٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ الْجَرَمِيُّ، عَنْ **أَنْسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَدِمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ فَأَسْلَمُوا، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا، وَأَلْبَانِهَا، فَفَعَلُوا، فَصَحُّوا، فَازْتَدَوْا، فَفَقَتَلُوا رُعَاتِهَا، وَاسْتَأْفَوْا الْإِبِلَ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَاتَّبَعَهُمْ، فَفَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ، وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَحْسِمَهُمْ حَتَّى مَاتُوا» [سبق برقم ٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧١].

١٦ - باب لَمْ يَحْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ الْمُحَارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الرَّذَّةِ حَتَّى هَلَكُوا

٦٨٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو يَغْلَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ **أَنْسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ الْغُرْنَيْنِ، وَلَمْ يَحْسِمَهُمْ حَتَّى مَاتُوا» [سبق برقم ٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧١].

١٧ - باب لَمْ يُسَقِّ الْمُرْتَدُونَ الْمُحَارِبُونَ حَتَّى مَاتُوا

٦٨٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ وَهَبٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ **أَنْسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا فِي الصُّفَّةِ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْعِنَا رِشْلًا، فَقَالَ: «مَا أَجَدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِإِبِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» فَأَتَوْهَا، فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا، وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَحُّوا، وَسَمِنُوا، وَقَتَلُوا الرُّاعِي، وَاسْتَأْفَوْا الذُّودَ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ الصَّرِيخُ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارَ حَتَّى أَتَى بِهِمْ، فَأَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأَحْمِيَتْ، فَكَحَلَهُمْ، وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ، وَأَرْجُلَهُمْ، وَمَا حَسَمَهُمْ، ثُمَّ أُلْقُوا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ، فَمَا سُقُوا حَتَّى مَاتُوا» قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: «سَرَقُوا، وَقَتَلُوا، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [سبق برقم ٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧١].

١٨ - باب سَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ الْمُحَارِبِينَ

٦٨٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ **أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ، أَوْ قَالَ: غُرْنِيَّةَ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ مِنْ عُكْلٍ، قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِلِقَاحٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا، وَأَلْبَانِهَا، فَشَرَبُوا، حَتَّى إِذَا بَرَّثُوا، قَتَلُوا الرُّاعِي، وَاسْتَأْفَوْا النَّعَمَ، فَلَبَغَ النَّبِيُّ ﷺ غُدْوَةً، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي إِثْرِهِمْ، فَمَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ، حَتَّى جِيَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَفَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ، وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، فَأُلْقُوا بِالْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ، فَلَا يُسْقُونَ»، قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: «هَؤُلَاءِ قَوْمٌ سَرَقُوا، وَقَتَلُوا، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [سبق برقم ٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧١].

١٩- باب فضل من ترك الفواحش

٦٨٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَنْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فِي خَلَاءٍ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ إِلَى نَفْسِهَا، قَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا، حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ» [سبق برقم ٦٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣١].

٦٨٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ (ح)، وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَوَكَّلَ لِي مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، وَمَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْجَنَّةِ» [سبق برقم ٦٤٧٤].

٢٠- باب إثم الزنا، وقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]

﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الاسراء: ٣٢]

٦٨٠٨- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَنَسٌ قَالَ: «لَأُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْوهُ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، وَإِنَّمَا قَالَ: مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، أَنْ يُزْفَعَ الْعِلْمُ، وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخُمُرُ، وَيُظْهَرَ الزَّانَا، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِلْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيمُ الْوَاحِدُ» [سبق برقم ٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧١].

٦٨٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا الْفَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»، قَالَ عِكْرَمَةُ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ؟ كَيْفَ يُنْزَعُ الْإِيمَانُ مِنْهُ؟ قَالَ: هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا، فَإِنْ تَابَ، عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ» [سبق برقم ٦٧٨٢].

٦٨١٠- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ» [سبق برقم ٢٤٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧].

٦٨١١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْثَرُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً، وَهُوَ خَلْقُكَ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»، قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِثْلُهُ، قَالَ عَمْرُو: فَذَكَرْتُهُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ حَدَّثَنَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ وَوَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، قَالَ: دَعَا دَعَا (سبق برقم ٤٤٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٦).

٢١- باب رجم المخصن، وقال الحسن: مَنْ زَنَى بِأَخْتِهِ فَحَدُّهُ حُدُّ الزَّانِي

٦٨١٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ

عَنْ جِبْرِ رَجَمَ الْمَرْأَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَالَ: «قَدْ رَجَمْتُهَا بِسِنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

٦٨١٣- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوْفَى: هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: قَبْلَ سُورَةِ التَّوْرَةِ، أَمْ بَعْدُ؟ قَالَ: «لَا أَدْرِي» [طرفه في: ٦٨٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٢].

٦٨١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَشْلَمَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَحَدَّثَهُ أَنَّهُ قَدْ زَنَى، فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَمَ، وَكَانَ قَدْ أَحْصَنَ» [سبق برقم ٥٢٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

٢٢- بَاب لَا يُرْجَمُ الْمَجْنُونُ وَالْمَجْنُونَةُ، وَقَالَ عَلِيُّ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْقَلَمَ زَفِيعٌ، عَنِ

الْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيقَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَذُرَكَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ؟

٦٨١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، دَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَبُكَ جُنُونٌ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ أَحْصَنْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْهَبُوا بِهِ فَأَرْجُمُوهُ» [سبق برقم ٥٢٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

٦٨١٦- ... قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «فَكُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمْنَاهُ بِالْمُصْلَى، فَلَمَّا أَذْلَقْتُهُ الْحِجَارَةَ هَرَبَ، فَأَذْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ، فَرَجَمْنَاهُ» [سبق برقم ٥٢٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

٢٣- بَاب لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ

٦٨١٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اخْتَصَمَ سَعْدٌ، وَإِنُّ زَمْعَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، الْوُلْدُ لِلْفَرَّاشِ، وَاحْتَجِجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ»، زَادَ لَنَا قَتَيْبَةُ، عَنْ اللَّيْثِ: «وَالْعَاهِرُ الْحَجَرُ» [سبق برقم ٢٠٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٧].

٦٨١٨- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْوُلْدُ لِلْفَرَّاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ» [سبق برقم ٦٧٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٨].

٢٤- بَاب الرَّجْمِ فِي الْبَلَاطِ

٦٨١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةٍ، قَدْ أَخَذْتَا جَمِيعًا، فَقَالَ لَهُمَا: «مَا تَجِدُونِ فِي كِتَابِكُمَا؟» قَالُوا: إِنَّ أَخْبَارَنَا أَخَذْنَاهَا تَحْمِيمَ الرَّجْمِ، وَالتَّجْبِيَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: ادْعُهُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ بِالتَّوْرَةِ، فَأَتَى بِهِمَا، فَوَضَعَ أَحَدَهُمَا يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، وَجَعَلَ يَقْرَأُ مَا قَبْلَهَا، وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ سَلَامٍ: ارْفَعْ يَدَكَ، فَإِذَا آيَةُ الرَّجْمِ تَحْتَ يَدِهِ، «فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَمَا» قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَرَجَمَا عِنْدَ الْبَلَاطِ، فَأُيُتُ الْيَهُودِيَّ أَجْنَأَ عَلَيْهَا» [سبق برقم ١٣٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٩].

٢٥- بَاب الرَّجْمِ بِالْمُصْلَى

٦٨٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ

جَابِرٌ «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْتَرَفَ بِالزَّيْنِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبُكَ جُنُونٌ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «أَخْصَنْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ بِالْمُضَلَّى، فَلَمَّا أَدْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ فَرَّ، فَأُدرِكَ، فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ، «فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ خَيْرًا، وَصَلَّى عَلَيْهِ»، وَلَمْ يَقُلْ يُونُسُ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: «فَصَلَّى عَلَيْهِ» سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَلْ قَوْلُهُ: «فَصَلَّى عَلَيْهِ»، يَصَحُّ أَمْ لَا؟ قَالَ: رَوَاهُ مَعْمَرٌ، قِيلَ لَهُ: رَوَاهُ غَيْرُ مَعْمَرٍ؟ قَالَ: لَا» [سبق برقم ٥٢٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

٢٦- باب مَنْ أَصَابَ ذَنْبًا دُونَ الْحَدِّ، فَأَخْبَرَ الْإِمَامَ، فَلَا عُقُوبَةَ عَلَيْهِ بَعْدَ التَّوْبَةِ، إِذَا جَاءَ مُسْتَفْتِيًا

قَالَ عَطَاءٌ: لَمْ يُعَاقِبْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَلَمْ يُعَاقِبِ الَّذِي جَامَعَ فِي رَمَضَانَ، وَلَمْ يُعَاقِبِ عُمَرُ صَاحِبَ الظُّبَيْ، وَفِيهِ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٦٨٢١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ «أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ، فَاسْتَفْتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأَطْعِمْ سِتِينَ مِسْكِيًّا» [سبق برقم ١٩٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١١١١].

٦٨٢٢- وَقَالَ اللَّيْثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ ؓ «أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ: اخْتَرَقْتُ، قَالَ: «مِمَّ ذَاكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ بِامْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ لَهُ: «تَصَدَّقْ» قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، فَجَلَسَ، وَأَتَاهُ إِنْسَانٌ يَسُوقُ حِمَارًا، وَمَعَهُ طَعَامٌ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَا أَذْرِي مَا هُوَ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَبْنِ الْمُخْتَرِقُ؟» فَقَالَ: هَا أَنَا ذَا، قَالَ: «خُذْ هَذَا، فَتَصَدَّقْ بِهِ» قَالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنِّي؟ مَا لِأَهْلِي طَعَامٌ، قَالَ: «فَكُلُوهُ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ أَتَيْنِ، قَوْلُهُ: «أَطْعِمْ أَهْلَكَ» [سبق برقم ١٩٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١١٢].

٢٧- باب إِذَا أَقْرَبَ بِالْحَدِّ وَلَمْ يُبَيِّنْ، هَلْ لِلْإِمَامِ أَنْ يَسْتَرَّ عَلَيْهِ؟

٦٨٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ، قَالَ: وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْهُ، قَالَ: وَخَضَرْتُ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتَ مَعَنَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ، أَوْ قَالَ: حَدَّكَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٤].

٢٨- باب هل يقول الإمام للمقر: لعلك لمست، أو غمرت؟

٦٨٢٤- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ قَالَ: «لَمَّا أَتَى مَا عَزَّ بُنْ مَالِكٍ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لَهُ: «لَعَلَّكَ قَبَلْتَ، أَوْ غَمَرْتَ، أَوْ نَظَرْتَ؟» قَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَنْكِهَهَا؟» لَا يَكُنِّي، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٣].

٢٩- باب سُؤَالِ الْإِمَامِ الْمُفَرَّ: هَلْ أَحْصَنْتَ؟

٦٨٢٥- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، يُرِيدُ نَفْسَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَجَاءَ لِشِقِّ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي أَعْرَضَ عَنْهُ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، دَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَبُكَ جُنُونٌ؟» قَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَحْصَنْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَذْهَبُوا فَارْجُمُوهُ» [سبق برقم ٥٢٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

٦٨٢٦- ... قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرًا قَالَ: «فَكُنْتُ فِي مَن رَجَمَهُ، فَرَجَمْنَاهُ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقْتُهُ الْحِجَارَةَ جَمَرَ، حَتَّى أَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ» [سبق برقم ٥٢٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

٣٠- باب الْإِعْتِرَافِ بِالزَّنا

٦٨٢٧- ٦٨٢٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ فِي الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ قَالَا: «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أُنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ، وَكَانَ أَفْقَهُ مِنْهُ، فَقَالَ: أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَذْنُ لِي، قَالَ: «قُلْ» قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، فَرَنَى بِأَمْرَاتِهِ، فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جُلْدَ مِئَةٍ، وَتَغْرِيبَ عَامٍ، وَعَلَى امْرَأَتِهِ الرَّجْمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ جُلْدَ ذَكَرُهُ، الْمِئَةُ شَاةٍ، وَالْخَادِمُ رَدٌّ، وَعَلَى ابْنِكَ جُلْدَ مِئَةٍ، وَتَغْرِيبَ عَامٍ، وَاعْذُ يَا أُنَيْسُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا»، فَعَدَا عَلَيْهَا، فَأَعْتَرَفَتْ، فَرَجَمَهَا، فَلْتُ لِسُفْيَانَ: لَمْ يَقُلْ: «فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ» فَقَالَ: أَشَكُّ فِيهَا مِنَ الزُّهْرِيِّ، فَوَبَّهًا فَلْتُهَا، وَرُبَّمَا سَكَتُ» [سبق برقم ٢٣١٤، ٢٣١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٧، ١٦٩٨].

٦٨٢٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ حَتَّى يَقُولَ قَائِلٌ: لَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيُضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، أَلَا وَإِنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى وَقَدْ أَحْصَنَ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَمْلُ، أَوْ الْإِعْتِرَافُ» قَالَ سُفْيَانُ: كَذَا حَفِظْتُ، «أَلَا وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ» [سبق برقم ٢٤٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

٣١- باب رَجْمِ الْخُبْلَى مِنَ الزَّنا إِذَا أَحْصَنْتَ

٦٨٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كُنْتُ أَقْرَأُ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ بِمَنْى، وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ، يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فُلَانًا، فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا فَلْتَةً، فَتَمَّتْ، فَغَضِبَ عُمَرُ ثُمَّ قَالَ: إِنِّي إِنْ

شَاءَ اللَّهُ لَقَائِمِ الْعَشِيَّةِ فِي النَّاسِ، فَمَحَذَرُهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ أُمُورَهُمْ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاجَ النَّاسِ، وَغَوَّاءَهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطَيِّرُهَا عَنْكَ كُلُّ مُطَيِّرٍ، وَأَنْ لَا يَعُودَ، وَأَنْ لَا يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسِّنَةِ، فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفَقْهِ، وَأَشْرَافِ النَّاسِ، فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّنًا، فَيَعْبِي أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَتَكَ، وَيَضَعُونَهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا وَاللَّهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، عَجَلْتُ الرُّوَّاحَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى أَجِدَ سَعِيدَ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ جَالِسًا إِلَى رُكْنِ الْمِنْبَرِ، فَجَلَسْتُ حَوْلَهُ تَمَسُّ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَلَمْ أَتَسَبَّ أَنْ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ مُقْبِلًا قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ: لِيَقُولَ الْعَشِيَّةَ مَقَالَةً لَمْ يَقُلْهَا مِنْذُ اسْتَحْلَفَ، فَأَتَكَرَّ عَلَيَّ وَقَالَ: مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ قَبْلَهُ! فَجَلَسَ عُمَرُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَدِّثُونَ، قَامَ فَأَتَانِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قَدْ قَدَّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لَا أَدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَجْلِي، فَمَنْ عَقَلَهَا، وَوَعَاَهَا، فَلْيُحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَيْتَ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ لَا يَعْقِلَهَا، فَلَا أَجَلَ لِأَحَدٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَفَرَّانَاهَا، وَعَقَلْنَاهَا، وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللَّهِ، مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيُضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ رَزَى إِذَا أَحْصَيْنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ، أَوْ الْإِعْتِرَافُ، ثُمَّ إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيهَا نَقْرًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: أَنْ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كَفَرٌ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، أَوْ إِنْ كَفَرُوا بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، أَلَا ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَطْرُونِي كَمَا أَطْرَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، ثُمَّ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ قَائِلًا مِنْكُمْ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فَلَانًا، فَلَا يَغْتَرَّنَ أَمْرُو أَنْ يَقُولَ إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلَنَةً، وَتَمَّتْ، أَلَا وَإِنَّهَا قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ وَفَى شَرْهًا، وَلَيْسَ فِيكُمْ مَنْ تَقْطَعُ الْأَعْنَاقُ إِلَيْهِ مِثْلَ أَبِي بَكْرٍ، مَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يُبَايِعُ هُوَ، وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ نَعْرَةً أَنْ يَقْتُلَا، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ خَبَرِنَا حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، أَنَّ الْأَنْصَارَ خَالَفُونَا، وَاجْتَمَعُوا بِأَسْرِهِمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَخَالَفَ عَنَّا عَلِيٌّ، وَالزُّبَيْرُ، وَمَنْ مَعَهُمَا، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ، انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاِنْطَلَقْنَا يُرِيدُهُمْ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْهُمْ لَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ ضَالِحَانِ، فَذَكَرَا مَا تَمَلَّأَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالَا: أَتَيْنَ يُرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقُلْنَا: نُرِيدُ إِخْوَانَنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْرَبُوهُمْ، اقْضُوا أَمْرَكُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّهُمْ، فَاِنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ مُزْمَلٌ بَيْنَ ظَهْرَانِهِمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: مَا لَهُ؟ قَالُوا: يُوعَكُ، فَلَمَّا جَلَسْنَا قَلِيلًا، تَشَهَّدَ حَاطِيَهُمْ، فَأَتَانِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَخَرَجْنَا أَنْصَارُ اللَّهِ، وَكِتَابَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، رَهْطٌ، وَقَدْ دَفَّتْ دَافَّةٌ مِنْ قَوْمِكُمْ، فَإِذَا هُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْتَرُّوا لُونَا مِنْ أَضْلَانَا، وَأَنْ يَخْضَعُوا لَنَا مِنَ الْأَمْرِ، فَلَمَّا سَكَتَ، أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، وَكُنْتُ زَوْرَتْ مَقَالَةً أَعْجَبَنِي، أَرِيدُ أَنْ أَقْدِمَهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَبِي بَكْرٍ، وَكُنْتُ أَدَارِي مِنْهُ بَعْضَ الْحَدِّ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَلَى رَسْلِكَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَغْضِبَهُ، فَتَكَلَّمْتُ أَبُو بَكْرٍ، فَكَانَ هُوَ أَحْلَمَ مِنِّي، وَأَوْقَرَ، وَاللَّهِ مَا تَرَكَ مِنْ كَلِمَةٍ أَعْجَبَنِي فِي تَرْوِيرِي، إِلَّا قَالَ فِي بَدْيِهِتِهِ مِثْلَهَا،

أَوْ أَفْضَلَ مِنْهَا، حَتَّى سَكَتَ، فَقَالَ: مَا ذَكَرْتُمْ فِيكُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلٌ، وَلَنْ يُعْرِفَ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا، وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَبَايَعُوا إِلَيْهِمَا شَيْئًا، فَأَخَذَ بِيَدِي، وَبَدَأَ أَبِي عُيَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَنَا، فَلَمْ أَكْرِهْ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أُقَدِّمَ فَتَضْرِبَ عُنُقِي، لَا يَقْرَبُنِي ذَلِكَ مِنْ إِيَّاهُمْ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ سُوِّلَ إِلَيَّ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئًا لَا أَجِدُهُ الْآنَ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا جُذِلْتُهَا الْمُحَكِّكُ، وَعُذِّقْتُهَا الْمُزَجِّجُ، مَنَا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، فَكَثُرَ اللَّغَطُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، حَتَّى فَرَّقْتُ مِنَ الْإِخْتِلَافِ، فَقُلْتُ: ابْسِطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَبَسَطَ يَدَهُ، فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ، ثُمَّ بَايَعْتَهُ الْأَنْصَارُ، وَنَزَوْنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: قَتَلَ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، قَالَ عُمَرُ: وَإِنَّا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيمَا حَضَرْنَا مِنْ أَمْرٍ أَقْوَى مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ، خَشِيشًا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ، وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةً، أَنْ يُبَايَعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ بَعْدَنَا، فَإِنَّمَا بَايَعْنَاهُمْ عَلَى مَا لَا نَرْضَى، وَإِنَّمَا نَخَالِفُهُمْ فَيَكُونُ فُسَادًا، فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يَتَّبِعْهُ هُوَ، وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ تَغَرُّهُ أَنْ يُقْتَلَ» (سبق برقم ٢٤٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١).

٣٢- باب الْبُرْكَانِ يُجْلَدَانِ وَيُنْفَيَانِ، «الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ

وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» (النور: ٢-٣)، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: رَأْفَةٌ فِي إِقَامَةِ الْحَدِّ

٦٨٣١- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْمُرُ فِيمَنْ زَنَى، وَلَمْ يُحْصَنْ، جُلْدَ مِئَةٍ، وَتَغْرِيبَ عَامٍ» (سبق برقم ٢٣١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٨).

٦٨٣٢- قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عَزُوزَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ غَزَبَ، ثُمَّ لَمْ تَزَلْ تِلْكَ السَّنَةُ».

٦٨٣٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيمَنْ زَنَى، وَلَمْ يُحْصَنْ، بِنْفْيِ عَامٍ، وَإِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ» (سبق برقم ٢٣١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٧).

٣٣- باب نَفْيِ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْمُخَنَّثِينَ

٦٨٣٤- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ»، وَقَالَ: «أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ»، وَأَخْرَجَ فُلَانًا، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَانًا».

٣٤- باب مَنْ أَمَرَ غَيْرَ الْإِمَامِ بِإِقَامَةِ الْحَدِّ غَائِبًا عَنْهُ

٦٨٣٥- ٦٨٣٦- حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْضِ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ، أَقْضِ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِكِتَابِ اللَّهِ، إِنْ أَبْيَنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى

هَذَا، فَزَنَى بِأَمْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَأَفْتَدَيْتُ بِمِئَةِ مِنَ الْغَنَمِ، وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَرَعَمُوا أَنَّ مَا عَلَى ابْنِي جُلْدٌ مِئَةٌ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا قُضِيَنَ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْغَنَمُ، وَالْوَلِيدَةُ، فَرَدُّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جُلْدٌ مِئَةٌ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ، فَأَعُدْ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَارْجُمَهَا، فَعَدَا أُنَيْسُ فَرَجَمَهَا» [سبق برقم ٢٣١٤، ٢٣١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٧، ١٦٩٨].

٣٥- باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِمَّا

مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ، وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أَحْصَنَ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ، وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿النساء: ٢٥﴾

باب إذا زنت الأمة

٦٨٣٧ - ٦٨٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنهما «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سِئِلَ، عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ، وَلَمْ تُحْصَنْ، قَالَ: «إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبْعُوهَا، وَلَوْ بِضْفِيرٍ»، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أَذْرِي بَعْدَ الثَّالِثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ» [سبق برقم ٢١٥٣، ٢١٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٤].

٣٦- باب لا يثرب على الأمة إذا زنت، ولا تنفى

٦٨٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ الْقُمْيَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا زَنَتِ الْأَمَةُ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا، وَلَا يَثْرَبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا، وَلَا يَثْرَبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ، فَلْيَبْعُهَا، وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرِ»، تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٢١٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٣].

٣٧- باب أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام

٦٨٤٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سَأَلَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنِ الرَّجْمِ، فَقَالَ: «رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: أَقْبَلَ الثَّوْرَ أَمْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي»، تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْمُحَارِبِيُّ، وَعَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَائِدَةُ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ» [سبق برقم ٦٨١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٢].

٦٨٤١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ؟» فَقَالُوا: نَفْضُحُهُمْ، وَيُجْلَدُونَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ، فَاتَّوَا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا، وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: ارْفَعْ يَدَكَ، فَرَفَعَ يَدَهُ، فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، قَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَمَا، فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَحْنِي عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَهَا الْحِجَارَةَ» [سبق برقم ١٣٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٩].

٣٨- باب إِذَا رَمَى امْرَأَتَهُ، أَوْ امْرَأَةً غَيْرَهُ بِالزَّنَا عِنْدَ الْحَاكِمِ، وَالنَّاسِ، هَلْ عَلَى الْحَاكِمِ

أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهَا فَيَسْأَلَهَا عَمَّا رُمِيَتْ بِهِ؟

٦٨٤٢ - ٦٨٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ «أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَقَالَ الْآخَرُ، وَهُوَ أَفْقَهُهُمَا: أَجْلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَذَّنَ لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ: «تَكَلَّمْ»، قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، قَالَ مَالِكٌ: وَالْعَسِيفُ: الْأَجِيرُ، فَرَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ، وَبِجَارِيَةٍ لِي، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَى ابْنِي جَلْدٌ مِئَةً، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَا غَنَمُكَ، وَجَارِيَتُكَ فَرَدُّ عَلَيْكَ، وَجَلْدُ ابْنَتِهِ مِئَةً، وَغَرَبُهُ عَامًا، وَأَمْرُ ابْنَتِهَا الْأَسْلَمِيِّ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةً الْآخَرَ، فَإِنْ اغْتَرَفْتَ، فَارْجُمَهَا، فَاغْتَرَفْتُ فَارْجَمَهَا» [سبق برقم ٢٣١٤، ٢٣١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٨، ١٦٩٩].

٣٩- باب مَنْ أَدَبَ أَهْلَهُ، أَوْ غَيْرَهُ، دُونَ السُّلْطَانِ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا صَلَّى فَأَرَادَ

أَحَدٌ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيَدْفَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، وَفَعَلَهُ أَبُو سَعِيدٍ

٦٨٤٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «جَاءَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعَ رَأْسَهُ عَلَى فَخْذِي، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، فَعَاتَبَنِي، وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّثْمِيمِ» [سبق برقم ٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٧].

٦٨٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَزَنِي لَكْزَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: حَبَسَتْ النَّاسُ فِي قِلَادَةٍ، فِيهِ الْمَوْتُ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَوْجَعَنِي نَحْوُهُ» لَكَزَ، وَوَكَزَ وَاحِدٌ [سبق برقم ٣٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٢٧].

٤٠- باب مَنْ رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ

٦٨٤٦- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ الْمُغِيرَةِ قَالَ:

«قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ، غَيْرَ مُصَفِّحٍ^(١)، فَلَبَّغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ لَأَنَا أَعْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهِ أَعْيَرُ مِنِّي» [طرفة في: ٧٤١٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٩].

٤١- باب مَا جَاءَ فِي التَّغْرِيبِ

٦٨٤٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ أَغْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أَلَوْنَهَا؟» قَالَ: حُمُرٌ، قَالَ: «فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَنَّى كَانَ

(١) لغتان: مصفح ومصفح، المعنى غير مضروب بظهره، بل بحده [ابن باز رحمه الله].

ذَلِكَ؟» قَالَ: أَرَاهُ عَزَقُ نَزَعُهُ، قَالَ: «فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعُهُ عَزَقٌ» [سبق برقم ٥٣٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٠].

٤٢- باب: كَمِ التَّغْزِيرُ وَالْأَدَبُ؟

٦٨٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنْ أَبِي بُرْدَةَ** رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلْدَاتٍ، إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ» [إطرافه في: ٦٨٤٩، ٦٨٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٨].

٦٨٤٩- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ **عَنْ سَمِعِ النَّبِيِّ** رضي الله عنه قَالَ: «لَا عُقُوبَةُ فَوْقَ عَشْرِ ضَرْبَاتٍ، إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ» [سبق برقم ٦٨٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٨].

٦٨٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُو، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ إِذْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، فَحَدَّثَ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانَ بْنُ يَسَارٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ **سَمِعَ أَبَا بُرْدَةَ الْأَنْصَارِيَّ** رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَجْلِدُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ، إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ» [سبق برقم ٦٨٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٨].

٦٨٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ **أَبَا هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: فَإِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُوَصِّلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّكُمْ مِثْلِي، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»، فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا، عَنِ الْوِصَالِ، وَاصِلَ بِهِمْ يَوْمًا، ثُمَّ يَوْمًا، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ فَقَالَ: «لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُكُمْ»، كَأَلْمَنْكِلَ بِهِمْ حِينَ أَبَوْا»، تَابَعَهُ شُعَيْبٌ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ: عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ١٩٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٣].

٦٨٥٢- حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَمَرٍ** «أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا جِزَاءً، أَنْ يَسْبِغُوهُ فِي مَكَانِهِمْ، حَتَّى يُؤْوَهُ إِلَى رِحَالِهِمْ» [سبق برقم ٢١٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٧].

٦٨٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُزُورَةُ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: «مَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ، حَتَّى يُنْتَهَكَ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ» [سبق برقم ٣٥٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٢٧].

٤٣- باب من أظهر الفاحشة، واللطخ، والشبهة بغير بيينة

٦٨٥٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ** قَالَ: «شَهِدْتُ الْمُتَلَاعِنِينَ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسَةِ عَشْرَةَ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ زَوْجُهَا: كَذَبْتُ عَلَيْهَا إِنْ أَمْسَكْتُهَا»، قَالَ: فَحَفِظْتُ ذَلِكَ مِنَ الزُّهْرِيِّ، «إِنْ جَاءَتْ بِهِ كَذَا وَكَذَا فَهُوَ... وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ كَذَا وَكَذَا، كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ، فَهُوَ...» وَسَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: «جَاءَتْ بِهِ لِلَّذِي يُكْرَهُ» [سبق برقم ٤٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٢].

٦٨٥٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: **ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ** الْمُتَلَاعِنِينَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ: هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِعًا

امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ» قَالَ: «لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ أَغْلَنْتُ» [سبق برقم ٥٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٧].

٦٨٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «ذَكَرَ الْمَتَلَعِنَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمُ: مَا ابْتَلَيْتُ بِهِذَا إِلَّا لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُضْغَرًّا قَلِيلَ اللَّحْمِ، سَبَطَ الشَّعْرَ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ، خَذَلًا، كَثِيرَ اللَّحْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ» فَوَضَعَتْ سَبِيحَهَا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَهَا، فَلَا عَنَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ؟» فَقَالَ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تَظْهَرُ فِي الْإِسْلَامِ الشُّوْءَ» [سبق برقم ٥٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٧].

٤٤- باب رَمَى الْمُحْصَنَاتِ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ

ثَمَانِينَ جَلْدَةً، وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ * إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ [النور: ٤-٥].

٦٨٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَبَّاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ» [سبق برقم ٢٧٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨٩].

٤٥- باب قَذْفِ الْعَبِيدِ

٦٨٥٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه يَقُولُ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ، جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ» [أخرجه مسلم، برقم ١٦٦٠].

٤٦- باب هل يَأْمُرُ الْإِمَامُ رَجُلًا فَيَضْرِبُ الْحَدَّ غَائِبًا عَنْهُ؟ وَقَدْ فَعَلَهُ عُمَرُ

٦٨٥٩ - ٦٨٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَا: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بَكْتَابَ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ، وَكَانَ أَقْفَهُ مِنْهُ، فَقَالَ: صَدَقَ، أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُلْ»، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا فِي أَهْلِ هَذَا، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ، وَخَادِمٍ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِئَةٍ، وَتَعْرِيبُ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجُلِ جَلْدُ مِئَةٍ، وَتَعْرِيبُ عَامٍ، وَبِئْسَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ: الْمِائَةُ، وَالْخَادِمُ رَدٌّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ، وَتَعْرِيبُ عَامٍ، وَيَا أُنَيْسُ، اغْدُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَسَلِّهَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِهَا، فَاعْتَرَفَتْ، فَارْجُمَهَا» [سبق برقم ٢٣١٤، ٢٣١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٨، ١٦٩٧].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٧ - كتاب الديات

١ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣]

٦٨٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرْحِبِيلٍ قَالَ: **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:** «قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدَاءً، وَهُوَ خَلْقُكَ»، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا يَزْنُونَ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٩٨] (سابق برقم ٤٤٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٦).

٦٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَزْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ ابْنِ عُصْرٍ** رحمته الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصَبْ دَمًا حَرَامًا» (سابق برقم ٦٨٦٣).

٦٨٦٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْرٍ** قَالَ: «إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا: سَفْكُ الدَّمِ الْحَرَامِ بِغَيْرِ حِلِّهِ» (سابق برقم ٦٨٦٢).

٦٨٦٤ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ**، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ» (سابق برقم ٦٥٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٨).

٦٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ عُثَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ حَدَّثَهُ أَنَّ **الْمِقْدَادَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْخَنْدِيٍّ** حَلِيفَ بَنِي زُهْرَةَ حَدَّثَهُ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَتَيْتُ كَافِرًا فَاقْتُلْتُنَا، فَضْرَبَ يَدِي بِالسَّيْفِ، فَقَطَّعَهَا، ثُمَّ لَادَ بِشَجَرَةٍ وَقَالَ: أَسْلَمْتُ لِلَّهِ، أَقْتُلْهُ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ طَرَحَ إِحْدَى يَدَيْ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَّعَهَا، أَقْتُلْهُ؟ قَالَ: «لَا، فَإِنْ قَتَلْتَهُ، فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلْهُ، وَأَنْتَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ» (سابق برقم ٤٠١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٩٥).

٦٨٦٦ - وَقَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمِقْدَادِ: «إِذَا كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ يُخْفِي إِيْمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ كُفَّارٍ، فَأَظْهَرَ إِيْمَانَهُ فَقَتَلْتَهُ، فَكَذَلِكَ كُنْتَ أَنْتَ تُخْفِي إِيْمَانَكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلِ».

٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا...﴾ [المائدة: ٣٢]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ حَرَّمَ قَتْلَهَا إِلَّا بِحَقٍّ، فَكَأَنَّمَا أَحْيَى النَّاسَ جَمِيعًا

٦٨٦٧ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** رحمته الله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقْتُلْ نَفْسًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا» (سابق برقم ٣٣٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٧).

٦٨٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ وَقَفَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي، عَنْ أَبِيهِ **سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُصْرٍ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» (سابق برقم ١٧٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٦).

٦٨٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ جَرِيرٍ **عَنْ جَرِيرٍ** قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَصْبِ النَّاسَ، لَا تَزْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»، رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [سبق برقم ١٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥].

٦٨٧٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فَرَّاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو**، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكِبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، أَوْ قَالَ: «الْيَمِينُ الْعُمُوسُ»، شَكَّ شُعْبَةُ، وَقَالَ مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: «الْكِبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْيَمِينُ الْعُمُوسُ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، أَوْ قَالَ: «وَقَتْلُ النَّفْسِ» [سبق برقم ٦٦٧٥].

٦٨٧١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ **سَمِعَ أَنَسًا** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكِبَائِرُ...»، وَحَدَّثَنَا عَمْرٍو، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَوْلُ الزُّورِ»، أَوْ قَالَ: «وَشَهَادَةُ الزُّورِ» [سبق برقم ٢٦٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨].

٦٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ زُرَّارَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَانَ قَالَ: **سَمِعْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يُحَدِّثُ قَالَ: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، قَالَ: فَصَبَحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، قَالَ: وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، قَالَ: فَلَمَّا غَشِيَانَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لِي: «يَا أَسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا، قَالَ: «قَتَلْتَهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَثَّلْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسَلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ» [سبق برقم ٤٢٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٩٦].

٦٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ **عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «إِنِّي مِنَ النَّبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَايَعَانَهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَلَا نَتَّهَبَ، وَلَا نَعْصِيَ بِالْجَنَّةِ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ غَشِيَنَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ» [سبق برقم ١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٩].

٦٨٧٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»، رَوَاهُ أَبُو مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [طرفه في: ٧٠٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨].

٦٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، وَيُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ، قَالَ: ارْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بَسَفِيهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ» [سبق برقم ٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٨].

٣ - **باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ**

ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿البقرة: ١٧٨﴾

٤ - باب سؤال القاتل حتى يقر، والإقرار في الحدود

٦٨٧٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه «أَنَّ يَهُودِيًّا رَضِيَ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ، فَقِيلَ لَهَا: مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا؟ أَفُلَانٌ، أَوْ فُلَانٌ حَتَّى سَمِيَ الْيَهُودِيُّ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى أَقْرَ، فَرَضَ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ» [سبق برقم ٢٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٢].

٥ - باب إذا قُتِلَ بِحَجَرٍ، أَوْ بَعْضًا

٦٨٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «خَرَجْتُ جَارِيَةً عَلَيْهَا أَوْصَاحُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: فَرَمَاهَا يَهُودِيٌّ بِحَجَرٍ، قَالَ: فَجِئْتُ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبِهَا رَمَقٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُلَانٌ قَتَلَكَ؟» فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا، فَأَعَادَ عَلَيْهَا، قَالَ: «فُلَانٌ قَتَلَكَ؟» فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا، فَقَالَ لَهَا فِي الثَّالِثَةِ: «فُلَانٌ قَتَلَكَ؟» فَخَفَضَتْ رَأْسَهَا، فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَتَلَهُ بَيْنَ الْحَجَرَيْنِ» [سبق برقم ٢٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٢].

٦- باب قول الله تعالى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُزُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]

٦٨٧٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا يَأْخُذَ ثَلَاثَ: النَّفْسَ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيْبَ الزَّانِي، وَالْمِفَارِقَ لِدِينِهِ التَّارِكُ الْجَمَاعَةَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٦].

٧ - باب من أقاد بالحجر

٦٨٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه «أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْصَاحٍ لَهَا، فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ، فَجِئْتُ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبِهَا رَمَقٌ، فَقَالَ: «أَقَتَلَكَ فُلَانٌ؟» فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةَ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّالِثَةَ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ، فَقَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِحَجْرَيْنِ» [سبق برقم ٢٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٢].

٨ - باب من قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ

٦٨٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ خُزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا حَزْبٌ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ «أَنَّهُ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ، قَتَلَتْ خُزَاعَةُ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ بِقَتِيلٍ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَلَا وَإِنَّهَا أَجَلَتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ: لَا يُحْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُلْقَطُ سَاقُطَتُهَا إِلَّا مُنْشَدٌ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا يُوَدَّى، وَإِمَّا يُقَادُ»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ، فَقَالَ: أَكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ»، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْحَرَ، فَإِنَّمَا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا، وَقُبُورِنَا،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ»، وَتَابَعَهُ غُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ فِي الْفِيلِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ أَبِي نَعِيمٍ: الْقَتْلُ، وَقَالَ غُبَيْدُ اللَّهِ: إِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ» [سبق برقم ١١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٥].

٦٨٨١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو عَنْ مُجَاهِدٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه قَالَ: «كَانَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ قِصَاصٌ، وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ، فَقَالَ اللَّهُ لَهُدَا الْأُمَّةُ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ إِلَى هَذِهِ آيَةِ: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ...﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَّةُ فِي الْعَمْدِ، قَالَ: ﴿فَاتَّبَاعَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أَنْ يَطْلُبَ بِمَعْرُوفٍ، وَيُؤَدِّي بِإِحْسَانٍ» [سبق برقم ٤٤٩٨].

٩- باب من طلب دم امرئ بغير حق

٦٨٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ، وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُطْلَبٌ دَمَ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيَهْرِقَ دَمَهُ».

١٠- باب العفو في الخطأ بعد الموت

٦٨٨٣- حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** «هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ...» وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ - يَعْنِي الْوَاسِطِي - عَنْ هِشَامٍ، عَنْ غَزْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «صَرَخَ إِبْلِيسُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي النَّاسِ: يَا عِبَادَ اللَّهِ أَخْرَاكُمْ، فَرَجَعْتُ وَأَوَّلَاهُمْ عَلَى أَخْرَاهُمْ حَتَّى قَتَلُوا الْيَمَانَ» فَقَالَ حُذَيْفَةُ: «أَبِي، أَبِي» فَقَتَلُوهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: «عَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ» قَالَ: وَقَدْ كَانَ أَنْهَزَمَ مِنْهُمْ قَوْمٌ حَتَّى لَحِقُوا بِالطَّائِفِ» [سبق برقم ٣٢٩٠].

١١- باب قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً، وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً

فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدَوُكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِدْيَاً شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٩٢]

١٢- باب إذا أقر بالقتل مرة، قُتِلَ بِهِ

٦٨٨٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، **حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ** «أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ، فَقِيلَ لَهَا: مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا؟ أَفْلَانٌ، أَفْلَانٌ، حَتَّى سَمِيَ الْيَهُودِيُّ، فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا، فَجِيءَ بِالْيَهُودِيِّ فَاعْتَرَفَ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَرَضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ»، وَقَدْ قَالَ هَمَّامٌ: «(بِحَجْرَيْنِ)» [سبق برقم ٢٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٢].

١٣- باب قتل الرجل المرأة

٦٨٨٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، **عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَلَ يَهُودِيًّا بِجَارِيَةٍ، قَتَلَهَا عَلَى أَوْضَاحٍ لَهَا» [سبق برقم ٢٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٢].

١٤- باب الفصاص بين الرجال والنساء في الجراحات، وقال أهل العلم: يُقتل الرجل المرأة

وَيَذَكَّرُ عَنْ عُمَرَ: تُقَادُ الْمَرْأَةُ مِنَ الرَّجُلِ فِي كُلِّ عَمْدٍ يَبْلُغُ نَفْسَهُ، فَمَا دُونَهَا مِنَ الْجِرَاحِ، وَبِهِ قَالَ عُمَرُ بْنُ

عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو الزِّنَادِ عَنْ أَصْحَابِهِ، وَجَرَحَتْ أَخْتُ الرُّبَيْعِ إِنْسَانًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْقِصَاصُ» ٦٨٨٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَدَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ: «لَا تُلْدُونِي»، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا لَدًا، غَيْرَ الْعَبَّاسِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ» [سبق برقم ٤٤٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٣].

١٥ - بَاب مَنْ أَخَذَ حَقَّهُ أَوْ اقْتَصَّ دُونَ السُّلْطَانِ

٦٨٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ إِنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْأَخْزَوْنَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [سبق برقم ٢٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٥]. ٦٨٨٨ - وَبِإِسْنَادِهِ: «لَوْ أَطْلَعَ فِي بَيْتِكَ أَحَدًا، وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ، حَدَفْتَهُ بِحَصَاةٍ فَفَقَأَتْ عَيْنَهُ، مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ» [طرفه في: ٦٩٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥٨].

٦٨٨٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ «أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَدَّدَ إِلَيْهِ مِشْقَصًا» فَقُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ [سبق برقم ٦٢٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥٧].

١٦ - بَاب إِذَا مَاتَ فِي الرَّحَامِ، أَوْ قُتِلَ

٦٨٩٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ، أَخْرَاكُمْ، فَرَجَعْتَ أَوْلَاهُمْ، فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ»، فَتَنَظَرُ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ، فَقَالَ: «أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ، أَبِي، أَبِي»، قَالَتْ: «فَوَاللَّهِ مَا اخْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ»، قَالَ حُذَيْفَةُ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ»، قَالَ غُرُوزَةُ: فَمَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ» [سبق برقم ٣٢٩٠].

١٧ - بَاب إِذَا قَتَلَ نَفْسَهُ خَطَأً فَلَا دِيَّةَ لَهُ

٦٨٩١ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أَسْمِعْنَا يَا عَامِرُ مِنْ هُنَيَاتِكَ، فَحَدَا بِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ السَّائِقُ؟» قَالُوا عَامِرٌ، فَقَالَ رَجَمَهُ اللَّهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَّا أَمْتَعْتَنَا بِهِ؟ فَأَصِيبَ صَبِيحَةَ لَيْلَتِهِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: حَبِطَ عَمَلُهُ، قَتَلَ نَفْسَهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ، فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، رَعَوْهُمَا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ، فَقَالَ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهَا، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ اثْنَيْنِ، إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، وَأَيُّ قَتْلٍ يَزِيدُهُ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٢٤٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٢].

١٨ - بَاب إِذَا عَضَّ رَجُلًا فَوَقَعَتْ ثَنَائِيَهُ

٦٨٩٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَتَرَغَ يَدَهُ مِنْ فَمِهِ، فَوَقَعَتْ ثَنَائِيَهُ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَعُضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعُضُّ الْفَعْلُ، لَا دِيَّةَ لَهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٣].

٦٨٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَغْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «خَرَجْتُ فِي غُرُوزَةٍ، فَعَضَّ رَجُلٌ فَاَنْتَزَعَ ثَنَائِيَهُ، فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ» [سبق برقم ١٨٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٤].

١٩ - باب السن بالسّن

٦٨٩٤ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه «أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةً، فَكَسَرَتْ ثِيْبَتَهَا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَأَمَرَ بِالْقَصَاصِ» [سبق برقم ٢٧٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٥].

٢٠ - باب دية الأصابع

٦٨٩٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ» يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالْإِبْهَامَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ.

٢١ - باب إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب، أم يقتص منهم كلهم؟

وَقَالَ مُطَرِّفٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي رَجُلَيْنِ شَهِدَا عَلَى رَجُلٍ أَنَّهُ سَرَقَ، فَقَطَعَهُ عَلَيَّ، ثُمَّ جَاءَ بَآخَرَ، وَقَالَ: أَخْطَانَا، فَأَبْطَلُ شَهَادَتَهُمَا، وَأَخِذْ بِدِيَةِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ: لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمَا تَعَمَّدْتُمَا لَقَطَعْتُكُمَا ٦٨٩٦ - وَقَالَ لِي ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدٍ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّ غُلَامًا قُتِلَ غِيلَةً، فَقَالَ عُمَرُ: «لَوْ اشْتَرَكْتُ فِيهَا أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ»، وَقَالَ مُغِيرَةُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ: إِنَّ أَرْبَعَةً قَتَلُوا صَبِيًّا، فَقَالَ عُمَرُ مِثْلَهُ، وَأَقَادَ أَبُو بَكْرٍ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَعَلِيٌّ، وَسُوَيْدُ بْنُ مُقَرِّنٍ مِنْ لَطْمَةٍ، وَأَقَادَ عُمَرُ مِنْ ضَرْبَةٍ بِالْدَرَّةِ، وَأَقَادَ عَلِيٌّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْوَاطٍ، وَاقْتَصَّ شَرِيحٌ مِنْ سَوْطٍ وَخُمُوشٍ».

٦٨٩٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُثَيْدٍ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «لَدُنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي مَرَضِهِ، وَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا لَا تَلْدُونِي، قَالَ: فَقُلْنَا كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ بِاللَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «أَلَمْ أَنُحَكِّنْ أَنْ تَلْدُونِي؟» قَالَ: قُلْنَا: كَرَاهِيَةَ لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَبْقَى مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا لَدَّ، وَأَنَا أَنْظُرُ، إِلَّا الْعَبَّاسَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ» [سبق برقم ٤٤٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٣].

٢٢ - باب القسامة، وقال الأشعث بن قيس قال النبي صلى الله عليه وسلم: شاهدك، أو يمينه

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: لَمْ يُقَدْ بِهَا مُعَاوِيَةُ، وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَدِيٍّ بْنِ أَرْطَاةَ، وَكَانَ أَمْرُهُ عَلَى الْبَصْرَةِ، فِي قَتِيلٍ وَجَدَ عِنْدَ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ السَّمَانِينَ "إِنْ وَجَدَ أَصْحَابُهُ بَيْتَهُ، وَإِلَّا فَلَا تَظْلِمِ النَّاسَ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَقْضَى فِيهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٦٨٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثَيْدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ رَعِمَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ سَهْلٌ بْنُ أَبِي حَنْمَةَ أَخْبَرَهُ «أَنَّ نَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ، فَتَفَرَّقُوا فِيهَا، وَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا، وَقَالُوا لِلَّذِي وَجَدَ فِيهِمْ: قَدْ قَتَلْتُمْ صَاحِبَنَا، قَالُوا: مَا قَتَلْنَا، وَلَا عَلِمْنَا قَاتِلًا، فَانْطَلَقُوا إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْطَلَقْنَا إِلَى خَيْبَرَ، فَوَجَدْنَا أَحَدَنَا قَتِيلًا، فَقَالَ: «الْكَبِيرُ، الْكَبِيرُ»، فَقَالَ لَهُمْ: «تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ؟» قَالُوا: مَا لَنَا بَيِّنَةٌ، قَالَ: «فَيَحْلِفُونَ؟» قَالُوا: لَا نَرْضَى بِأَيْمَانِ الْيَهُودِ، «فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُطَلَّ دَمُهُ، فَوَدَّاهُ مِثَّةً مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ» [سبق برقم ٢٧٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦٩].

٦٨٩٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ

أَبِي عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ، مِنْ آلِ أَبِي قِلَابَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَمَرَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ؟ قَالُوا: نَقُولُ الْقَسَامَةَ الْقَوْدَ بِهَا حَقٌّ، وَقَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ، قَالَ لِي: مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلَابَةَ؟ وَنَضَبَنِي لِلنَّاسِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عِنْدَكَ رُؤُوسُ الْأَجْنَادِ، وَأَشْرَافُ الْعَرَبِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ مُحْصَنٍ بِدَمَشَقٍ أَنَّهُ قَدْ زَنَى، وَلَمْ يَرَوْهُ، أَكُنْتَ تَرْجُمُهُ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ يَحْمِضُ أَنَّهُ سَرَقَ، أَكُنْتَ تَقْطَعُهُ وَلَمْ يَرَوْهُ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَوَاللَّهِ مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: رَجُلٌ قَتَلَ بِجَرِيرَةٍ نَفْسَهُ فَقُتِلَ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ رَجُلٌ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: أَوْلَيْتَ قَدْ حَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي السَّرَقِ، وَسَمَرَ الْأَعْيُنِ، ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ؟ فَقُلْتُ: أَنَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثَ أَنَسٍ، حَدَّثَنِي أَنَسٌ «أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَّةٍ، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَاسْتَوْخَمُوا الْأَرْضَ، فَسَقِمَتْ أَجْسَامُهُمْ، فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَفَلَا تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِيْنَا فِي إِبِلِهِ، فَتُصَيِّبُونَ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا؟»، قَالُوا: بَلَى، فَخَرَجُوا، فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا، وَأَبْوَالِهَا، فَصَحُّوا، فَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَطْرَدُوا النِّعَمَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَدْرَكُوا، فَجِئَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ، فَقَطَّعَتْ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا، قُلْتُ: وَأَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ؟ ارْتَدُّوا، عَنِ الْإِسْلَامِ، وَقَتَلُوا، وَسَرَقُوا، فَقَالَ عَنَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ: وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، فَقُلْتُ: أَتَرُدُّ عَلَيَّ حَدِيثِي يَا عَنَسَةُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ جِئْتُ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ، وَاللَّهِ لَا يَزَالُ هَذَا الْجُنْدُ بِخَيْرٍ مَا عَاشَ هَذَا الشَّيْخُ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ فِي هَذَا سَنَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَتَحَدَّثُوا عِنْدَهُ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَقُتِلَ، فَخَرَجُوا بَعْدَهُ، فَإِذَا هُمْ بِصَاحِبِهِمْ يَتَشَحَّطُ فِي الدَّمِ، فَارْجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَاحِبُنَا كَانَ تَحَدَّثَ مَعَنَا، فَخَرَجَ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَإِذَا نَحْنُ بِهِ يَتَشَحَّطُ فِي الدَّمِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: بَمَنْ تَظُنُّونَ، أَوْ تَرَوْنَ، قَتَلَهُ؟ قَالُوا: نَرَى أَنَّ الْيَهُودَ قَتَلْتَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِ فَدَعَاهُمْ، فَقَالَ: أَنْتُمْ قَتَلْتُمْ هَذَا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: أَتَرْضَوْنَ نَفْلَ خَمْسِينَ مِنَ الْيَهُودِ مَا قَتَلْتُمْ؟ فَقَالُوا: مَا يُبَالُونَ أَنْ يَقْتُلُونَا أَجْمَعِينَ، ثُمَّ يَنْتَفِلُونَ، قَالَ: أَفَتَسْتَحِقُّونَ الدِّينَةَ بِإِيمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ؟ قَالُوا: مَا كُنَّا لِنُخْلِفَ، فَوَدَّاهُ مِنْ عِنْدِهِ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَتْ هَذِهِ خَلَعُوا خَلِيعًا لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَطَرَقَ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ الْيَمَنِ بِالْبَطْحَاءِ، فَأَنْتَبَهَ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَحَذَفَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ، فَجَاءَتْ هَذِهِ، فَأَخَذُوا الْيَمَانِيَّ، فَزَعَوْهُ إِلَى عُمَرَ بِالْمُوسِمِ، وَقَالُوا: قَتَلَ صَاحِبَنَا، فَقَالَ: إِنَّهُمْ قَدْ خَلَعُوهُ، فَقَالَ: يُقَسِّمُ خَمْسُونَ مِنْ هَذِهِ: مَا خَلَعُوهُ، قَالَ: فَأَقَسَمَ مِنْهُمْ تِسْعَةً وَأَرْبَعُونَ رَجُلًا، وَقَدِمَ رَجُلٌ مِنْهُمْ مِنَ الشَّامِ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُقَسِّمَ، فَافْتَدَى يَمِينَهُ مِنْهُمْ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، فَأَدْخَلُوا مَكَانَهُ رَجُلًا آخَرَ، فَدَفَعَهُ إِلَى أَخِي الْمُقْتُولِ، فَقَرَنْتَ يَدَهُ بِيَدِهِ، قَالُوا: فَانْطَلَقَا وَالْخَمْسُونَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِنَحْلَةٍ، أَخَذَتْهُمْ السَّمَاءُ، فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي الْجَبَلِ، فَانْهَجَمَ الْغَارُ عَلَى الْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا، فَمَاتُوا جَمِيعًا، وَأَفَلَّتِ الْقَرِيبَانِ، وَاتَّبَعَهُمَا حَجَرٌ، فَكَسَرَ رَجُلٌ أَخِي الْمُقْتُولِ، فَعَاشَ حَوْلًا ثُمَّ مَاتَ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ أَقَادَ رَجُلًا بِالْقَسَامَةِ، ثُمَّ نَدِمَ بَعْدَ مَا صَنَعَ، فَأَمَرَ بِالْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا،

فَمُحُوا مِنَ الدِّيَّانِ، وَسَيَّرَهُمْ إِلَى الشَّامِ» [سبق برقم ٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦٩].

٢٣- باب من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه، فلا دية له

٦٩٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه «أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ إِلَيْهِ بِمَشْقَصٍ، أَوْ مَشَاقِصَ، وَجَعَلَ يَخْتَلُهُ لِيَطْعَنَهُ» [سبق برقم ٦٢٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥٧].

٦٩٠١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَذْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنَيْكَ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قَبْلِ الْبَصَرِ» [سبق برقم ٥٩٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥٦].

٦٩٠٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رضي الله عنه: «لَوْ أَنَّ امْرَأَةً أَطْلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَخَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ، فَفَقَاتَ عَيْنَهُ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ» [سبق برقم ٦٨٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥٨].

٢٤- باب العاقلة

٦٩٠٣- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مَا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ، وَقَالَ مَرَّةً: مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ؟ فَقَالَ: «وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا فِي الْقُرْآنِ، إِلَّا فَهْمًا يُعْطَى رَجُلٌ فِي كِتَابِهِ، وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ» قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: «الْعَقْلُ، وَفِكَاكُ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ» [سبق برقم ١١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٠].

٢٥- باب جنين المرأة

٦٩٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، (ح)، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هَذِيلٍ رَمَتَا إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا بَعْرَةَ عَبْدٍ، أَوْ أَمَةٍ» [سبق برقم ٥٧٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨١].

٦٩٠٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ سَعْبَةَ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ»، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَعْرَةِ عَبْدٍ، أَوْ أَمَةٍ» [إطرافه في: ٦٩٠٧، ٦٩٠٨، ٧٣١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٣].

٦٩٠٦- قَالَ: «إِثْتُ مَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ، فَشَهِدَ مُحَمَّدٌ بْنُ مَسْلَمَةَ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ قَضَى بِهِ» [إطرافه في: ٦٩٠٨، ٧٣١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨٣].

٦٩٠٧- حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ نَشَدَ النَّاسَ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ «قَضَى فِي السَّقَطِ»، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: «أَنَا سَمِعْتُهُ قَضَى فِيهِ بَعْرَةَ عَبْدٍ، أَوْ أَمَةٍ» [سبق برقم ٦٩٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٣].

٦٩٠٨- قَالَ: «إِثْتُ مَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ عَلَى هَذَا» فَقَالَ مُحَمَّدٌ بْنُ مَسْلَمَةَ: «أَنَا أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

بِمِثْلِ هَذَا» [سبق برقم ٦٩٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٣].

٦٩٠٨ م- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ «أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِفْلَاصِ الْمَرْأَةِ... مِثْلَهُ» [سبق برقم ٦٩٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٣].

٢٦- باب جَنِينِ الْمَرْأَةِ، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى الْوَالِدِ، وَعَصَبَةُ الْوَالِدِ، لَا عَلَى الْوَلَدِ

٦٩٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ بَغْرَةَ عَبْدٍ، أَوْ أُمَةٍ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْغُرَةِ تُوَفِّتُ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا، وَزَوْجُهَا، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا» [سبق برقم ٦٩٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٣].

٦٩١٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «اقتُلت امرأتانِ مِنْ هَذيلَ، فَرَمَتْ إحداهُما الأخرى بحجرٍ، فقتلتها وما في بطنها، فاخصموا إلى النبي ﷺ، فقضى أن دية جينها غرة: عبد، أو وليدة، وقضى دية المرأة على عاقلتها» [سبق برقم ٥٧٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٣].

٧٢- باب من استعان عبداً أو صبيّاً

ويذكر أن أم سلمة بعثت إلى معلم الكتاب: ابعث إليّ غلماناً ينفشون صوفاً، ولا تبعث إليّ حُرّاً

٦٩١١- حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي، فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيْسٌ، فَلْيُخْدَمْكَ، قَالَ: فَخَدَّمْتُهُ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَوَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لَمْ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا، وَلَا لَشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ: لَمْ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا» [سبق برقم ٢٧٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٠٩].

٢٨- باب المَعْدُنِ جُبَّارٍ، وَالْبَيْزْرِ جُبَّارٍ

٦٩١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَجَمَاءُ جُرْحُهَا جُبَّارٌ، وَالْبَيْزُرُ جُبَّارٌ، وَالْمَعْدُنُ جُبَّارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ» [سبق برقم ١٤٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٠].

٢٩- باب الْعَجَمَاءِ جُبَّارٍ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: كَانُوا لَا يُضْمَنُونَ مِنَ النَّفَقَةِ، وَيُضْمَنُونَ مِنْ رَدِّ الْعِتَانِ، وَقَالَ حَمَّادٌ: لَا تُضْمَنُ النَّفَقَةُ إِلَّا أَنْ يَنْحُسَ إِنْسَانُ الدَّائَةِ، وَقَالَ شُرَيْحٌ: لَا تُضْمَنُ مَا عَاقَبَتْ أَنْ يَضْرِبَهَا، فَتَضْرِبَ بِرِجْلِهَا، وَقَالَ الْحَكَمُ، وَحَمَّادٌ: إِذَا سَاقَ الْمُكَارِي حِمَارًا عَلَيْهِ امْرَأَةٌ، فَتَخِرُ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ «وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: إِذَا سَاقَ دَابَّةً فَأَتَعَبَهَا، فَهُوَ ضَامِنٌ لِمَا أَصَابَتْ، وَإِنْ كَانَ خَلْفَهَا مُتَرَسِّلاً لَمْ يُضْمَنْ

٦٩١٣- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَجَمَاءُ عَقْلُهَا جُبَّارٌ، وَالْبَيْزُرُ جُبَّارٌ، وَالْمَعْدُنُ جُبَّارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ» [سبق برقم ١٤٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٠].

٣٠- باب إثم من قَتَلَ ذِمِّيًّا بِغَيْرِ جُرْمٍ

٦٩١٤- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا» [سبق برقم ٣١٦٦].

٣١- بَابُ لَا يُقْتَلُ الْمُسْلِمُ بِالْكَافِرِ

٦٩١٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ أَنَّ عَامِرًا حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي جَحْشَفَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ (ح)، وَحَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَحْشَفَةَ، قَالَ: **سَأَلْتُ عَلِيًّا** ﷺ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِمَّا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ؟ وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ مَرَّةً: مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ، فَقَالَ: «وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا فِي الْقُرْآنِ، إِلَّا فَهَمَّا يُعْطَى رَجُلٌ فِي كِتَابِهِ، وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ» قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: «الْعَقْلُ، وَفِكَارُ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ» [سبق برقم ١١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٠].

٣٢- بَابُ إِذَا لَطَمَ الْمُسْلِمُ يَهُودِيًّا عِنْدَ الْغَضَبِ، رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٦٩١٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ» [سبق برقم ٢٤١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٤].

٦٩١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ لَطَمَ وَجْهَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ لَطَمَ وَجْهِي، فَقَالَ: «ادْعُوهُ، فَدَعَوُهُ»، فَقَالَ: أَلَطَمْتَ وَجْهَهُ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مَرَرْتُ بِالْيَهُودِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَعَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: فَأَخَذْتَنِي غَضَبَةً فَلَطَمْتُهُ، قَالَ: «لَا تُخَيِّرُونِي مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعِفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذَ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِ أَفَاقَ قَبْلِي، أَمْ جَزِي بِصَعَقَةِ الطُّورِ» [سبق برقم ٢٤١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٤].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٨ - كتاب استتابة المرتدين، والمعاندين، وقتالهم

١- باب إنَّمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ وَغَفَوْتَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْطَبَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]

٦٩١٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالُوا: «أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِذَلِكَ، أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]» [سبق برقم ٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤].

٦٩١٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، (ح)، وَحَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَغُفُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، (ثَلَاثًا)، أَوْ: قَوْلُ الزُّورِ، فَمَا زَالَ يَكْرُرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ» [سبق برقم ٢٦٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٨٧].

٦٩٢٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْكِبَائِرُ؟ قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ غُفُوقُ الْوَالِدَيْنِ، قَالَ ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْيَمِينُ الْغُمُوسُ، قُلْتُ: وَمَا الْيَمِينُ الْغُمُوسُ؟ قَالَ: الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ» [سبق برقم ٦٦٧٥].

٦٩٢١- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْفُودٍ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنُؤَاخِذُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: «مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أَخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٢٠].

٢- باب حُكْمُ الْمُرْتَدِّ وَالْمُرْتَدَّةِ وَاسْتِتَابَتُهُمْ، وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو، وَالزُّهْرِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ: تَقْتُلُ الْمُرْتَدَّةُ

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ، وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾ [آل عمران: ٨٦-٩٠]، وَقَالَ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أَوْثُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٠]، وَقَالَ: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ، وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا» [النساء: ١٣٧]، وَقَالَ: «مَنْ يَزِدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ» [المائدة: ٥٤]، «وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ

اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ لَا جَرَمَ ﴿يَقُولُ﴾ حَقًّا ﴿أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦-١١٠]، ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَزِدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا، وَمَنْ يَزِدْكُمْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧]

٦٩٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: **أُتِيَ عَلِيٌّ** ﷺ بِزَنَادِقَةٍ، فَأَحْرَقَهُمْ، فَلَبَعَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أَحْرِقْهُمْ؛ لِتَنْهِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُعَذِّبُوا بَعْدَابَ اللَّهِ»، وَلَقَتَلْتُهُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «(مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ)» [سبق رقم ٣٠١٧].

٦٩٢٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ **أَبِي مُوسَى** قَالَ: «أُقْبِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ: أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي، وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَاكُ، فَكِلَاهُمَا سَأَلَ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكَ تَحْتَ شَفْتِهِ قَلَصْتُ، فَقَالَ: «لَنْ، أَوْ: لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مِنْ أَرَادَهُ، وَلَكِنْ أَذْهَبَ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، إِلَى الْيَمَنِ، ثُمَّ اتَّبِعْهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ، أَلْقَى لَهُ وَسَادَةً، قَالَ: أَنْزِلْ، فَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوثِقٌ، قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ، ثُمَّ تَهَوَّدَ، قَالَ: اجْلِسْ، قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يَفْتَلَ، فَضَاءَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)، فَأَمَرَ بِهِ فُتِلَ، ثُمَّ تَذَكَّرَا قِيَامَ اللَّيْلِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَمَّا أَنَا، فَأَقُومُ وَأَنَامُ، وَأَرْجُو فِي نَوْمِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمِي» [سبق برقم ٢٢٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٣].

٣- باب قَتْلِ مَنْ أَبِي قَبُولِ الْفَرَايِضِ، وَمَا نَسِبُوا إِلَى الرِّدَّةِ

٦٩٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ **أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ** قَالَ: «لَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ، وَنَفْسُهُ، إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» [سبق برقم ١٣٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠].

٦٩٢٥- قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «وَاللَّهِ لَا قَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا»، قَالَ عُمَرُ: «فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ» [سبق برقم ١٤٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠].

٤- باب إِذَا عَرَضَ الذَّمُّ أَوْ غِيْرُهُ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يُصْرَحْ، نَحْوُ قَوْلِهِ: السَّامُ عَلَيْكَ

٦٩٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ** يَقُولُ: «مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَذَرُونَنِي مَا يَقُولُ؟ قَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَقْتُلُهُ؟ قَالَ:

«لَا، إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ» [سبق برقم ٦٢٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٣].

٦٩٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرُورَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّغْنَةُ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقُ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» قُلْتُ: أَوَلَمْ تَسْمَعِ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ» [سبق برقم ٢٩٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٥].

٦٩٢٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: **سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَى أَحَدِكُمْ، إِنَّمَا يَقُولُونَ: سَامَ عَلَيْكَ، فَقُلْ: عَلَيْكَ» [سبق برقم ٦٢٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٦٤].

٥- باب

٦٩٢٩- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ: **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ**: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ: ضَرَبَهُ قَوْمُهُ، فَأَذْمَوْهُ، فَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» [سبق برقم ٣٤٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٢].

٦- باب قَتْلُ الْخَوَارِجِ، وَالْمُلْحِدِينَ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥]، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَرَاهُمْ شَرَارَ خَلْقِ اللَّهِ، وَقَالَ: إِنَّهُمْ انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتٍ نَزَلَتْ فِي الْكُفَّارِ، فَجَعَلُوهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ **٦٩٣٠-** حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا حَيْثِمَةُ، حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ **قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا، فَوَاللَّهِ لَأَنْ أَخَّرَ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خِدْعَةٌ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيُخْرَجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، أَحَدَاتُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمُرُّونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمُرُّقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [سبق برقم ٣٦١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٦].

٦٩٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمَا **أَتَيَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ** فَسَأَلَاهُ عَنِ الْحَزْوَرِيَّةِ: أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي مَا الْحَزْوَرِيَّةُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُخْرَجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا، قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، يَفْرُوُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ خُلُوقَهُمْ، أَوْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمُرُّونَ مِنَ الدِّينِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرِّمِيَّةِ، فَيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ، إِلَى نُضْلِهِ، إِلَى رِصَافِهِ، فَيَتَمَارَى فِي الْفُوقَةِ هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ» [سبق برقم ٣٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٤].

٦٩٣٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِيهِ حَدَّثَهُ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ**، وَقَدْ ذَكَرَ الْحَزْوَرِيَّةَ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَمُرُّونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرِّمِيَّةِ».

٧- باب مَنْ تَرَكَ قِتَالَ الْخَوَارِجِ لِلتَّأَلُّفِ، وَلئَلَّا يَنْفِرَ النَّاسُ عَنْهُ

٦٩٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ

أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ، جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذِي الْخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيُّ، فَقَالَ: اغْدِلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ مَنْ يَغْدِلُ إِذَا لَمْ اغْدِلْ؟» قَالَ غَمَزَ بَنُ الْحَطَّابِ: دَغْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ: «دَغُهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ، يُنْظَرُ فِي قَدْزِهِ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضْلِهِ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي نَضِيَّتِهِ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثُ وَالْدَّمُ، آيَتُهُمْ: رَجُلٌ إِحْدَى يَدَيْهِ، أَوْ قَالَ ثَدْيَيْهِ، مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ قَالَ: مِثْلُ الْبُضْعَةِ تَذْدَرُ، يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا قَتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، جِيءَ بِالرَّجُلِ عَلَى التَّعَبِ الَّذِي نَعَتَهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «فَنَزَلْتُ فِيهِ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾» [التوبة: ٥٨] [سبق برقم ٣٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٤].

٦٩٣٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا يُسَيْرُ بْنُ عَمْرِو، قَالَ: **قُلْتُ لِسَهْلِ بْنِ حَنْبَلٍ** هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي الْخَوَارِجِ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَأَهْوَى بِيَدِهِ قَبْلَ الْعِرَاقِ: «يَخْرُجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مَرْوَقُ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٨].

٨- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَانِ دَعَاوَهُمَا وَاحِدَةً

٦٩٣٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَانِ دَعَاوَهُمَا وَاحِدَةً» [سبق برقم ٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧].

٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَتَاوَلِينَ

٦٩٣٦- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي غُرُورَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا **سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ** يَقُولُ: «سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرُؤُهَا عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقَرِّئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ، فَكَذْتُ أَسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى سَلَّمَ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ، أَوْ بِرِدَائِي، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ؟ قَالَ: «أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، قُلْتُ لَهُ: كَذَبْتَ، «فَوَاللَّهِ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرُؤُهَا»، فَانْطَلَقْتُ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقَرِّئْنِيهَا، وَأَنْتَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسَلُهُ يَا عُمَرُ، أَقْرَأْ يَا هِشَامُ» فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرُؤُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأْ يَا عُمَرُ»، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَافْرُقُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ» [سبق برقم ٢٤١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٨١٨].

٦٩٣٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ (ح)، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** ؓ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» [لقمان: ١٣] [سبق برقم ٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٤].

٦٩٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: سَمِعْتُ عَتَبَانَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «عَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَّا: ذَلِكَ مُنَافِقٌ، لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تَقُولُونَهُ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّهُ لَا يُوَافِي عَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ»» [سبق برقم ٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣].

٦٩٣٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ فُلَانٍ قَالَ: تَنَازَعَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَحِبَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِحِبَّانَ: لَقَدْ عَلِمْتُ الَّذِي جَرَأَ صَاحِبُكَ عَلَى الدِّمَاءِ، يَغْنِي عَلَيَّ، قَالَ: مَا هُوَ لَا أَبَا لَكَ؟ قَالَ: شَيْءٌ سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ، قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: «يَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالزُّبَيْرُ، وَأَبَا مَرْثَدٍ، وَكُلُّنَا فَارِسٌ، قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ حَاجٍ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ هَكَذَا، قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: حَاجٍ، فَإِنَّ فِيهَا امْرَأَةً مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَأَتُونِي بِهَا، فَانْطَلِقْنَا عَلَى أَفْرَاسِنَا حَتَّى أَدْرِكْنَاهَا حَيْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَسِيرُ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا، وَكَانَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِمَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَقُلْنَا: أَيْنَ الْكِتَابُ الَّذِي مَعَكَ؟ قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَأَنَحْنَا بِهَا بَعِيرَهَا، فَأَتَيْنَاهَا فِي رَحْلِهَا، فَمَا وَجَدْنَا شَيْئًا، فَقَالَ صَاحِبَايَ: مَا نَرَى مَعَهَا كِتَابًا، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ عَلِمْنَا مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَلَفَ عَلَيَّ: وَالَّذِي يُخْلَفُ بِهِ، لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَأَجْرَدَنَّكَ، فَأَهْوَتْ إِلَى حُجْرَتِهَا، وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ، فَأَخْرَجَتِ الصَّحِيفَةَ، فَأَتَوْا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ، وَرَسُولُهُ، وَالْمُؤْمِنِينَ، دَغْنِي فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَكِنِّي أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ، يُدْفَعُ بِهَا عَنْ أَهْلِي، وَمَالِي، وَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا لَهُ هُنَالِكَ مِنْ قَوْمِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، قَالَ: «صَدَقَ، لَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا»، قَالَ: فَعَادَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، دَغْنِي فَلَاضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ: «أَوَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ وَمَا يَذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ أَوْجَبْتُ لَكُمْ الْجَنَّةَ» فَأَعْرُورَقَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ» [سبق برقم ٣٠٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٤].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٩ - كتاب الإكراه

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦]، وَقَالَ: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ [آل عمران: ٢٨] وَهِيَ تَقِيَّةٌ، وَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفْوًا غُفُورًا﴾ [النساء: ٩٧-٩٩]، وَقَالَ: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥]، فَعَدَرَ اللَّهُ الْمُسْتَضْعَفِينَ الَّذِينَ لَا يَمْتَنِعُونَ مِنْ تَرْكِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَالْمَكْرَهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مُسْتَضْعَفًا غَيْرَ مُمْتَنِعٍ مِنْ فِعْلِ مَا أَمَرَ بِهِ، وَقَالَ الْحَسَنُ: التَّقِيَّةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِيمَنْ يُكْرَهُهُ اللَّصُوضُ فَيَطْلُقُ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَالشَّعْبِيُّ، وَالْحَسَنُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْأَعْمَالُ بِالْيَتَةِ ٦٩٤٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ هَلَالِ بْنِ أُسَامَةَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنِ أَبِي رِيعةَ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَالْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرٍّ، وَابْعَثْ عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ» [سبق برقم ٨٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٥].

١- باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر

٦٩٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ الطَّائِفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ» [سبق برقم ١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٤٣].

٦٩٤٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ سَمِعْتُ قَيْسًا سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: «لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنْ عَمَرَ مُوثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَوْ انْقَضَ أَحَدٌ مِمَّا فَعَلْتُمْ بِغُثْمَانٍ كَانَ مُحَقُوقًا أَنْ يَنْقُضَ» [سبق برقم ٣٨٦٢].

٦٩٤٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ خُبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ: «شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكُعْبَةِ، فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو لَنَا؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُخْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيَجْعَلُ فِيهَا، فَيَجَاءُ بِالْمُنْشَارِ، فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيَجْعَلُ نَضْفَيْنِ، وَيَمْسُطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيَتَمَنَّيَ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ» [سبق برقم ٣٦١٢].

٢- باب في بيع المكفرة ونحوه في الحق وغيره

٦٩٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودٍ»، فَخَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَاسِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَنَادَاهُمْ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا»، فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ: «ذَلِكَ أُرِيدُ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةَ، فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، ثُمَّ قَالَ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِبَكُمْ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِيعْهُ، وَإِلَّا فَاغْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ» [سبق برقم ٣١٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٥].

٣- باب لَا يَجُوزُ نِكَاحُ الْمَكْرَهِ ﴿وَلَا تَكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لَتَبْتَعُوا عَرَضَ

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَمَنْ يُكْرِهَنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣]

٦٩٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعِ ابْنَيْ بَرِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ خُثَاءِ بَنَاتِ خِزَامِ الْأَنْصَارِيَّةِ «أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهَا» [سبق برقم ٥١٣٨].

٦٩٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَهُوَ ذَكْوَانُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُسْتَأْمَرُ النِّسَاءُ فِي أَبْضَاعِهِنَّ؟ قَالَ "نَعَمْ" قُلْتُ: فَإِنَّ الْبِكْرَ يُسْتَأْمَرُ، فَتَسْتَحِي فَتُسَكِّتُ، قَالَ: «سَكَاتُهَا إِذْنُهَا» [سبق برقم ٥١٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٠].

٤- باب إِذَا أُكْرِهَ حَتَّى وَهَبَ عَبْدًا، أَوْ بَاعَهُ لَمْ يَجْزُ

٦٩٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَبَّرَ مَمْلُوكًا لَهُ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟» فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ النَّحَّامِ بَثْمَانِيَّةٍ دَرَاهِمَ، قَالَ فَسَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: «عَبْدًا قَبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلٍ» [سبق برقم ٢١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٧].

٥- باب مِنَ الْإِكْرَاهِ، كَرْهًا وَكَرْهًا وَاحِدٌ

٦٩٤٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَشْبَاهُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ فَيْرُوزٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ الشَّيْبَانِيُّ: وَحَدَّثَنِي عَطَاءُ أَبُو الْحَسَنِ السَّوَائِيُّ، وَلَا أَظُنُّهُ إِلَّا ذَكَرَهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا» [الآية النساء: ١٩]، قَالَ: «كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِأَمْرَاتِهِ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزْوُجَهَا، وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجَهَا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يَزَوِّجُوا، فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِذَلِكَ» [سبق برقم ٤٥٧٩].

٦- باب إِذَا اسْتَكْرَهَتْ الْمَرْأَةُ عَلَى الزَّانَا فَلَا حَدَّ عَلَيْهَا

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُكْرِهَنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣]

٦٩٤٩- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ صَفِيَّةَ ابْنَةَ أَبِي عُبَيْدٍ أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ عَبْدًا مِنْ رَقِيقِ الْإِمَارَةِ وَقَعَ عَلَى وَلِيدَةٍ مِنَ الْخُمُسِ، فَاسْتَكْرَهَهَا حَتَّى افْتَضَّهَا، فَجَلَدَهُ عُمَرُ الْحَدَّ، وَنَفَاهُ، وَلَمْ يَجْلِدِ الْوَلِيدَةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ اسْتَكْرَهَهَا»، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الْأَمَةِ الْبِكْرَ يَفْتَرَعُهَا الْحُرُّ: يُقِيمُ ذَلِكَ الْحَكَمَ مِنَ الْأَمَةِ الْعُذْرَاءِ بِقَدْرِ ثَمَنِهَا، وَيُجْلَدُ، وَلَيْسَ فِي الْأَمَةِ الثَّيِّبِ فِي قَضَاءِ الْأَمَةِ غَرْمٌ، وَلَكِنْ عَلَيْهِ الْحَدُّ».

٦٩٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّانِدِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهُ ﷻ: «هَاجَرَ إِبْرَاهِيمَ بِسَارَةٍ، دَخَلَ بِهَا قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ، أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَّارَةِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ أَرْسِلْ إِلَيَّ بِهَا، فَأَرْسَلَ بِهَا، فَقَامَ إِلَيْهَا، فَقَامَتْ تَوْضُأً وَتُضَلِّي، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ أَمَنْتُ بِكَ، وَبَرَسُوكَ، فَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ الْكَافِرَ، فَعُطِيَ حَتَّى رَكَضَ بِرَجُلِهِ» [سبق برقم ٣٢١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧١].

٧- باب يَمِينُ الرَّجُلِ لِمَصَاحِبِهِ إِنَّهُ أَخُوهُ إِذَا خَافَ عَلَيْهِ الْقَتْلَ، أَوْ نَحْوَهُ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُكْرَهٍ

يَخَافُ، فَإِنَّهُ يَذُبُّ عَنْهُ الظَّالِمَ، وَيَقَاتِلُ دُونَهُ، وَلَا يَحْذُلُهُ، فَإِنْ قَاتَلَ دُونَ الْمَظْلُومِ، فَلَا قَوْدَ عَلَيْهِ، وَلَا قِصَاصَ، وَإِنْ قِيلَ لَهُ: لَتَشْرَبَنَّ الْخَمْرَ، أَوْ لَتَأْكُلَنَّ الْمَيْتَةَ، أَوْ لَتَبِيعَنَّ عَبْدَكَ، أَوْ لَتَقْرُبَ بَدَنِي، أَوْ تَهَبُ هَبَةً، أَوْ تَحُلَّ عُقْدَةً، أَوْ لَتَقْتُلَنَّ أَبَاكَ، أَوْ أَخَاكَ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَا أَشَبَهُ ذَلِكَ وَسِعَهُ ذَلِكَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ»، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَوْ قِيلَ لَهُ: لَتَشْرَبَنَّ الْخَمْرَ، أَوْ لَتَأْكُلَنَّ الْمَيْتَةَ، أَوْ لَتَقْتُلَنَّ ابْنَكَ، أَوْ أَبَاكَ، أَوْ ذَا رَحِمٍ مُحَرَّمٍ، لَمْ يَسْغُهُ؛ لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ بِمُضْطَرٍّ، ثُمَّ نَاقَضَ فَقَالَ: إِنْ قِيلَ لَهُ: لَتَقْتُلَنَّ أَبَاكَ، أَوْ ابْنَكَ، أَوْ لَتَبِيعَنَّ هَذَا الْعَبْدَ، أَوْ تَقْرُبَ بَدَنِي، أَوْ تَهَبُ يَلْزُمُهُ فِي الْقِيَاسِ، وَلَكِنَّا نَسْتَحْسِنُ وَنَقُولُ: الْبَيْعُ وَالْهَبَةُ، وَكُلُّ عُقْدَةٍ فِي ذَلِكَ بَاطِلٌ، فَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي رَحِمٍ مُحَرَّمٍ، وَغَيْرِهِ بِغَيْرِ كِتَابٍ، وَلَا سُنَّةٍ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ إِبْرَاهِيمُ لَامْرَأَتِهِ: هَذِهِ أُخْتِي، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ»، وَقَالَ النَّحْعِيُّ: إِذَا كَانَ الْمُسْتَحْلِفُ ظَالِمًا، فَبَيْتُهُ الْحَالِفِ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا، فَبَيْتُهُ الْمُسْتَحْلِفِ».

٦٩٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ

كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ» [سبق برقم ٢٤٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥٠].

٦٩٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا، أَوْ مَظْلُومًا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: «تَحْجُزُهُ، أَوْ تَمْنَعُهُ مِنَ الظَّلْمِ، فَإِنْ ذَلِكَ نَصْرُهُ» [سبق برقم ٢٤٤٣].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٠ - كتاب الحيل

١ - باب في ترك الحيل، وأن لكل امرئ ما نوى في الإيمان وغيرها

٦٩٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّغَمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ **عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ** رضي الله عنه يَخْطُبُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَّا نَوَى: فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ هَاجَرَ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» [سبق برقم ١، وآخرجه مسلم، برقم ١٩٠٧].

٢ - باب في الصلوة

٦٩٥٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَخَذَتْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ» [سبق برقم ١٣٥، وآخرجه مسلم، برقم ٢٢٥].

٣ - باب في الزكاة، وأن لا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة

٦٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ **أَنَسًا** حَدَّثَهُ «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ» [سبق برقم ١٤٤٨].

٦٩٥٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ **عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ** «أَنَّ أَغْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَائِرَ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا»، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ؟ قَالَ: «شَهْرَ رَمَضَانَ، إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا»، قَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ؟ قَالَ: فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ، لَا أَتَطَوَّعُ شَيْئًا، وَلَا أَنْقُضُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ»، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: فِي عَشْرِينَ وَمِئَةً بَعِيرٍ حَقَّتَانِ، فَإِنْ أَهْلَكَهَا مُتَعَمِّدًا، أَوْ وَهَبَهَا، أَوْ اخْتَالَ فِيهَا فِرَارًا مِنَ الزَّكَاةِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٤٦، وآخرجه مسلم، برقم ١١].

٦٩٥٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَكُونُ كَثْرُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعٌ، يَفِرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ، فَيَطْلُبُهُ وَيَقُولُ: أَنَا كُنْتُكَ، قَالَ: وَاللَّهِ لَنْ يَزَالَ يَطْلُبُهُ حَتَّى يَسْطِ يَدُهُ، فَيُلْقِمَهَا فَاهُ» [سبق برقم ٢٣٧١، وآخرجه مسلم، برقم ٩٨٧].

٦٩٥٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا مَا رَبُّ النَّعَمِ لَمْ يُعْطِ حَقَّهَا، تُسَلِّطُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَخْبِطُ وَجْهَهُ بِأَخْفَافِهَا، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ فِي رَجُلٍ لَهُ إِبِلٌ، خَافَ أَنْ تَجِبَ عَلَيْهِ الصَّدَقَةُ، فَبَاعَهَا بِإِبِلٍ مِثْلِهَا، أَوْ بَعْنَمٍ، أَوْ بَقَرٍ، أَوْ بِدَرَاهِمٍ فِرَارًا مِنَ الصَّدَقَةِ يَوْمَ احْتِيَالًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنْ رَكِبَ إِبِلَهُ قَبْلَ أَنْ يَحُولَ الْحَوْلُ يَوْمَ، أَوْ بَسَنَةً جَارَتْ عَنْهُ» [سبق برقم ٢٣٧١، وآخرجه مسلم، برقم ٩٨٧].

٦٩٥٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ

مسعود، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** أَنَّهُ قَالَ: «اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذَرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ تَوَقَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضِئْ عَنْهَا»، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِذَا بَلَغَتْ الْإِبِلَ عِشْرِينَ، فَفِيهَا أَرْبَعُ شِيَاهٍ، فَإِنْ وَهَبَهَا قَبْلَ الْحَوْلِ، أَوْ بَاعَهَا فِرَارًا، وَاحْتِيَالًا لِإِسْقَاطِ الرِّكَاهِ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ إِنْ أَتْلَفَهَا فَمَاتَ، فَلَا شَيْءَ فِي مَالِهِ» [سبق برقم ٢٧٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٨].

٤- باب الحيلة في النكاح

٦٩٦٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ**، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشِّعَارِ»، قُلْتُ لِنَافِعٍ: مَا الشِّعَارُ؟ قَالَ: «يُنْكِحُ ابْنَةُ الرَّجُلِ، وَيُنْكِحُهُ ابْنَتُهُ بِغَيْرِ صَدَاقٍ، وَيُنْكِحُ أُخْتَ الرَّجُلِ، وَيُنْكِحُهُ أُخْتُهُ بِغَيْرِ صَدَاقٍ»، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِنْ اخْتَالَ حَتَّى تَرْوَجَ عَلَى الشِّعَارِ، فَهُوَ جَائِزٌ، وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ، وَقَالَ فِي الْمُتَعَةِ: النِّكَاحُ فَاسِدٌ، وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمُتَعَةُ وَالشِّعَارُ جَائِزَانِ، وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ» [سبق برقم ٥١١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٥].

٦٩٦١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ غَمَرٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا **أَنَّ عَلِيًّا ﷺ** قِيلَ لَهُ: «إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَرَى بِمُتَعَةِ النِّسَاءِ بَأْسًا، فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ»، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِنْ اخْتَالَ حَتَّى تَمْتَعَ، فَالنِّكَاحُ فَاسِدٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: النِّكَاحُ جَائِزٌ، وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ» [سبق برقم ٤٢١٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٠٧].

٥- باب ما يكره من الإحتيال في البيوع، ولا يمتنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلاء

٦٩٦٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الْكَلَاءِ» [سبق برقم ٢٣٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٦٦].

٦- باب ما يكره من التناجش

٦٩٦٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ غَمَرٍ** «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النَّجْشِ» [سبق برقم ٢١٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١٦].

٧- باب ما ينهى من الخداع في البيوع

وَقَالَ أَيُّوبُ: يُخَادِعُونَ اللَّهَ كَأَنَّمَا يُخَادِعُونَ آدَمِيًّا، لَوْ أَتَوْا الْأَمْرَ عَيْنًا، كَانَ أَهْوَنَ عَلَيَّ
٦٩٦٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَمَرٍ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ: «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَافَةَ» [سبق برقم ٢١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢٣].

٨- باب ما ينهى عن الإحتيال للولي في اليتيمة المزرعية، وأن لا يكمل لها صداقها

٦٩٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ غُرُوةٌ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسُطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، قَالَتْ: «هِيَ الْيَتِيمَةُ فِي حَجَرٍ وَلَيْسَ فِيهَا، فَيَزْعَبُ فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا، فَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَذْنٍ مِنْ سِتَّةِ نِسَائِهَا، فَهُوَ عَنْ نِكَاحِهَا، إِلَّا أَنْ يَقْسُطُوا لَهُنَّ فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، ثُمَّ اسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: **﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾** [النساء: ١٢٧]] فَذَكَرَ الْحَدِيثُ [سبق برقم ٢٤٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٨].

٩- باب إِذَا غَضِبَ جَارِيَةٌ فَزَعَمَ أَنَّهَا مَاتَتْ، فَقَضَى بِقِيَمَةِ الْجَارِيَةِ الْمَيِّتَةِ، ثُمَّ وَجَدَهَا صَاحِبُهَا، فَهِيَ لَهُ، وَيَرُدُّ الْقِيَمَةَ، وَلَا تَكُونُ الْقِيَمَةُ ثَمَنًا، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: الْجَارِيَةُ لِلْغَاصِبِ لِأَخْذِهِ الْقِيَمَةَ مِنْهُ، وَفِي هَذَا اخْتِلَالٌ لِمَنْ اشْتَهَى جَارِيَةً رَجُلٌ لَا يَبِيعُهَا، فَغَضِبَهَا، وَاعْتَلَّ بِأَنَّهَا مَاتَتْ، حَتَّى يَأْخُذَ رُبُّهَا قِيَمَتَهَا، فَتَطِيبُ لِلْغَاصِبِ جَارِيَةً غَيْرَهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، وَلِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٦٩٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ» [سبق برقم ٣١٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٥].

١٠- باب

٦٩٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَرُّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا، فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» [سبق برقم ٢٤٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٣].

١١- باب فِي النِّكَاحِ

٦٩٦٨- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ، وَلَا الثَّيْبُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «إِذَا سَكَتَتْ»، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِنْ لَمْ تُسْتَأْذَنِ الْبِكْرُ، وَلَمْ تَزُوجْ، فَاخْتَالَ رَجُلٌ فَأَقَامَ شَاهِدِي زُورَ أَنَّهُ تَزَوَّجَهَا بِرِضَاهَا، فَأُثْبِتَ الْقَاضِي نِكَاحَهَا، وَالزَّوْجُ يَعْلَمُ أَنَّ الشَّهَادَةَ بَاطِلَةٌ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَطَّأَهَا، وَهُوَ تَزْوِيجٌ صَحِيحٌ» [سبق برقم ٥١٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٩].

٦٩٦٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ وَلَدِ جَفَرٍ تَخَوَّفَتْ أَنْ يُزَوَّجَهَا وَلِيِّهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى شَيْخَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُجَمِّعِ ابْنِي جَارِيَةٍ قَالَا: «فَلَا تَحْشَيْنَ، فَإِنَّ خَنْسَاءَ بِنْتَ خَذَامٍ أَنْكَحَهَا أَبُوهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ»، قَالَ سُفْيَانُ: وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ عَنْ أَبِيهِ: «إِنَّ خَنْسَاءَ...» [سبق برقم ٥١٣٨].

٦٩٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ»، قَالُوا: كَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَسْكُتَ»، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِنْ اخْتَالَ إِنْسَانٌ بِشَاهِدِي زُورَ عَلَى تَزْوِيجِ امْرَأَةٍ ثَيِّبَ بِأَمْرِهَا، فَأُثْبِتَ الْقَاضِي نِكَاحَهَا إِثَاءً، وَالزَّوْجُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يَتَزَوَّجَهَا قَطُّ، فَإِنَّهُ يَسْعُهُ هَذَا النِّكَاحُ، وَلَا بَأْسَ بِالْمُقَامِ لَهُ مَعَهَا» [سبق برقم ٥١٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤١٩].

٦٩٧١- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ» قُلْتُ: إِنَّ الْبِكْرَ تُسَخِّي، قَالَ: «إِذْنُهَا ضَمَائُهَا»، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِنْ هَوِيَ رَجُلٌ جَارِيَةً يَتِيمَةً، أَوْ بَكْرًا فَأُثْبِتَ، فَخَالَ، فَجَاءَ بِشَاهِدِي زُورَ عَلَى أَنَّهُ تَزَوَّجَهَا، فَأَدْرَكَتْ، فَوَضِعَتِ الْيَتِيمَةَ، فَقَبِلَ الْقَاضِي بِشَهَادَةِ الزُّورِ، وَالزَّوْجُ يَعْلَمُ بِبُطْلَانِ ذَلِكَ، حَلَّ لَهُ الْوُطْءُ» [سبق برقم ٥١٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٠].

١٢- باب ما يُكره من اختيال المرأة مع الزَّوج والضرائر، وما نزل على النبي ﷺ في ذلك

٦٩٧٢- حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوءَ، وَيُحِبُّ الْعَسَلَ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ أَجَارَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَذْنُو مِنْهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَاحْتَبَسَ عِنْدَهَا أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحْتَبِسُ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ، فَقِيلَ لِي: أَهْدَبَ لَهَا امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهَا عَكَّةَ عَسَلَ، فَسَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ لَنُحْتَالَنَّ لَهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسُودَةَ، وَقُلْتُ لَهَا: إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ سَيَذْنُو مِنْكَ، فَقُولِي لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ: «لَا»، فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ الرِّيحُ، فَإِنَّهُ سَيَقُولُ: «سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلَ»، فَقُولِي لَهُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ، وَقُولِيهِ أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى سُودَةَ قُلْتُ: تَقُولُ سُودَةُ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَقَدْ كَذَبْتُ أَنْ أَبَادِيَهُ بِالَّذِي قُلْتُ لِي، وَإِنَّهُ لَعَلَى الْبَابِ فَرَقًا مِنْكَ، فَلَمَّا دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ قَالَ: «سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلَ»، قُلْتُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ قُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَدَخَلَ عَلَى صَفِيَّةَ فَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ قَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَشْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي بِهِ»، قَالَتْ: تَقُولُ سُودَةُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، لَقَدْ حَرَمْتَاهُ، قَالَتْ: قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي» [سبق برقم ٤٩١٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٤].

١٣- باب ما يُكره من الاختيال في الفرار من الطَّاعُونِ

٦٩٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا جَاءَ سَرَعَ بَلَعَهُ أَنْ الْوَبَاءَ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضِ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» فَرَجَعَ عُمَرُ مِنْ سَرَعٍ، وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ إِنَّمَا انْصَرَفَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» [سبق برقم ٥٧٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٩].

٦٩٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ سَمِعَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ سَعْدًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الْوَجَعَ فَقَالَ: «رَجُزٌ، أَوْ عَذَابٌ، عَذَّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ، ثُمَّ بَقِيَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ، فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى، فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بَارِضٍ فَلَا يَقْدَمَنَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ بَارِضٍ وَقَعَ بِهَا، فَلَا يَخْرُجْ فِرَارًا مِنْهُ» [سبق برقم ٣٤٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢١٨].

١٤- باب في الهبة والشُّفْعَةِ

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِنَّ وَهَبَ هَبَةً أَلْفَ دِرْهَمٍ، أَوْ أَكْثَرَ، حَتَّى مَكَثَ عِنْدَهُ سَنَيْنَ، وَاحْتَالَ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ رَجَعَ الْوَاهِبُ فِيهَا، فَلَا زَكَاةَ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَخَالَفَ الرَّسُولَ ﷺ فِي الْهَبَةِ، وَأَسْقَطَ الزَّكَاةَ

٦٩٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ، كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْتِهِ، لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السَّوْعِ» [سبق برقم ٢٥٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢٢].

٦٩٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسِّمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ، وَضُرِفَتِ الطَّرُوقُ، فَلَا شُفْعَةَ»، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: الشُّفْعَةُ لِلْجَوَارِ، ثُمَّ عَمِدَ إِلَى مَا شَدَّدَهُ فَأَبْطَلَهُ، وَقَالَ: إِنْ اشْتَرَى دَارًا، فَخَافَ أَنْ يَأْخُذَ الْجَارُ بِالشُّفْعَةِ، فَاشْتَرَى سَهْمًا مِنْ مِثْلِهِ سَهْمًا، ثُمَّ اشْتَرَى الْبَاقِي، وَكَانَ لِلْجَارِ الشُّفْعَةُ فِي السَّهْمِ الْأَوَّلِ، وَلَا شُفْعَةَ لَهُ فِي بَاقِي الدَّارِ، وَلَهُ أَنْ يَحْتَثَالَ فِي ذَلِكَ» (سبق برقم ٢٢١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٠٨).

٦٩٧٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الشَّرِيدِ، قَالَ: «جَاءَ الْمُسَوِّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَنْكِبِي، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى سَعْدٍ، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ لِلْمُسَوِّرِ: أَلَا تَأْمُرُ هَذَا أَنْ يَشْتَرِيَ مِنِّي بَيْتِي الَّذِي فِي دَارِي؟ فَقَالَ: لَا أَرِيدُهُ عَلَى أَرْبَعِمِئَةٍ، إِمَّا مُقْطَعَةٍ، وَإِمَّا مُنْجَمَةٍ، قَالَ: أُعْطِيتُ خَمْسِمِئَةً نَفْدًا فَمَنْعْتُهُ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْجَارُ أَوْلَى بِصَقْبِهِ مَا يَغْنُكُهُ، أَوْ قَالَ: مَا أُعْطِيتُكَ» فَلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنْ مَعْمَرًا لَمْ يَقُلْ هَكَذَا، قَالَ: لَكِنَّهُ قَالَ لِي هَكَذَا» وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبِيعَ الشُّفْعَةَ، فَلَهُ أَنْ يَحْتَثَالَ حَتَّى يُبْطِلَ الشُّفْعَةَ، فَيَهَبَ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي الدَّارَ، وَيَحْدُهَا، وَيَدْفَعُهَا إِلَيْهِ، وَيَعُوضُهُ الْمُشْتَرِي أَلْفَ دِرْهَمٍ، فَلَا يَكُونُ لِلشُّفْعِ فِيهَا شُفْعَةٌ» (سبق برقم ٢٢٥٨).

٦٩٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ «أَنْ سَعْدًا سَاوَمَهُ بَيْتًا بِأَرْبَعِمِئَةٍ مِثْقَالٍ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ، لَمَا أُعْطِيتُكَ»»، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِنْ اشْتَرَى نَصِيبَ دَارٍ، فَأَرَادَ أَنْ يُبْطِلَ الشُّفْعَةَ، وَهَبَ لِابْنِهِ الصَّغِيرِ، وَلَا يَكُونُ عَلَيْهِ يَمِينٌ» (سبق برقم ٢٢٥٨).

١٥- باب احتيال العامل ليُهْدَى لَهُ

٦٩٧٩- حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: «اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، يُدْعَى ابْنُ اللَّثِيئَةِ، فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبَهُ قَالَ: هَذَا مَا لَكُمْ، وَهَذَا هَدِيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا»، ثُمَّ خَطَبَنَا "فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي اسْتَعْمَلْتُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَانِي اللَّهُ، فَيَأْتِيَنِي فَيَقُولُ: هَذَا مَا لَكُمْ، وَهَذَا هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُ لِي، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ، حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ، وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا بغيرِ حَقِّهِ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَا غَرْفَ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بغيرِ لَهُ رِغَاءٍ، أَوْ بَقْرَةٍ لَهَا خَوَازٍ، أَوْ شاةٍ تَتَعَرَّ"، ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطِهِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ بَصُرَ عَيْنِي، وَسَمِعَ أُذُنِي» (سبق برقم ٩٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣٢).

٦٩٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ»، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِنْ اشْتَرَى دَارًا بِعِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَحْتَثَالَ حَتَّى يَشْتَرِيَ الدَّارَ بِعِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَيَنْقُذَهُ تِسْعَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَتِسْعِمِئَةَ دِرْهَمٍ، وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ، وَيَنْقُذَهُ دِينَارًا بِمَا بَقِيَ مِنَ الْعِشْرِينَ أَلْفَ، فَإِنْ طَلَبَ الشُّفْعُ أَخَذَهَا بِعِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَإِلَّا فَلَا سَبِيلَ لَهُ عَلَى الدَّارِ، فَإِنْ اسْتَحَقَّتِ الدَّارُ رَجْعَ الْمُشْتَرِي عَلَى الْبَائِعِ بِمَا دَفَعَ إِلَيْهِ، وَهُوَ

تِسْعَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَتِسْعُمِئَةٍ، وَتِسْعُونَ دِرْهَمًا، وَدِينَارًا؛ لِأَنَّ الْبَيْعَ حِينَ اسْتُحِقَّ انْتَقَضَ الصَّرْفُ فِي الدَّارِ، فَإِنْ وَجَدَ بِهَذِهِ الدَّارِ عَيْبًا، وَلَمْ تُسْتَحَقَّ، فَإِنَّهُ يَرُدُّهَا عَلَيْهِ بِعِشْرِينَ أَلْفًا، قَالَ: فَأَجَازَ هَذَا الْخِدَاعَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِيعِ الْمُسْلِمَ لَا دَاءَ، وَلَا خَبِثَةَ، وَلَا غَائِلَةً» [سبق برقم ٢٢٥٨].

٦٩٨١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ «أَنَّ أَبَا رَافِعٍ سَأَلَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ بَيْتًا بِأَرْبَعِمِئَةِ مِثْقَالٍ، قَالَ: وَقَالَ: «لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ مَا أُعْطِيَكَ»» [سبق برقم ٢٢٥٨].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩١- كتاب التعبير

١- بَابُ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ

٦٩٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، (ح)، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْهُ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، فَكَانَ يَأْتِي حِرَاءً فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ، وَهُوَ التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ، وَيَتَزَوَّدُ لَذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ، فَتَرْوِدُهُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى فَجَأَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارٍ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فِيهِ، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١] حَتَّى بَلَغَ ﴿مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ٥] «فَرَجَعَ بِهَا تَرْجُفَ بَوَادِرُهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي، زَمِّلُونِي» فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرُّوْعُ، فَقَالَ: «يَا خَدِيجَةُ، مَا لِي؟» وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ، وَقَالَ: «قَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» فَقَالَتْ لَهُ: كَلَّا، أَتُبَشِّرُ، فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، ثُمَّ انْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنُ نَوْفَلٍ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخُو أَبِيهَا، وَكَانَ أَمْرًا تَنْصَرُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ، فَيَكْتُبُ بِالْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْإِنْجِيلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: أَيُّ ابْنِ عَمِّ، اسْمِعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ وَرَقَةُ: ابْنُ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا رَأَى، فَقَالَ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا، أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْمُخِرْجِي هُمْ؟» فَقَالَ وَرَقَةُ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يَدْرِكُنِي يَوْمَكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا، ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوفِّي، وَفُتِرَ الْوَحْيُ فِتْرَةً حَتَّى حَزَنَ النَّبِيُّ ﷺ، فِيمَا بَلَعْنَا، حُزْنًا غَدَا مِنْهُ مَرَارًا كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ رُؤُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ، فَكَلَّمَا أَوْفَى بِذُرْوَةِ جَبَلٍ لَكِنِّي يُلْقِي مِنْهُ نَفْسَهُ، تَبَدَّى لَهُ جَبْرِيْلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، فَيَسْكُنُ لَذَلِكَ جَأَشُهُ، وَتَقَرُّ نَفْسُهُ، فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ فِتْرَةُ الْوَحْيِ غَدَا لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِذُرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جَبْرِيْلُ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ﴾ [الأنعام: ٩٦]: «ضَوْءُ الشَّمْسِ بِالنَّهَارِ، وَضَوْءُ الْقَمَرِ بِاللَّيْلِ».

٢- بَابُ رُؤْيَا الصَّالِحِينَ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ٢٧]

٦٩٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، **عَنْ أَنَسِ**

بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ، مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ، جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا

مِنَ النَّبُوَّةِ» [طرفه في: ٦٩٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦٤].

٣- بَابُ الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ

٦٩٨٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْخُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ» [سبق برقم ٣٢٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦١].

٦٩٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ، فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ».

٤- بَابُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ

٦٩٨٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا، لَقِيْتُهُ بِالْيَمَامَةِ، عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْخُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ فَلْيَتَعَوَّذْ مِنْهُ، وَلْيَبْصُرْ عَنْ شِمَالِهِ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» وَعَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ [سبق برقم ٣٢٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦١].

٦٩٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦٤].

٦٩٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَرْعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ» وَرَوَاهُ ثَابِتٌ، وَحُمَيْدٌ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَشُعَيْبٌ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [إطرفة في: ٧٠١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦٣].

٦٩٨٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَالدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ».

٥- بَابُ الْمُبَشِّرَاتِ

٦٩٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوءَةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ» قَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ».

٦- بَابُ رُؤْيَا يُونُسَ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ قَالَ يُونُسُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ قَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَقْضُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ * وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلٍ يَغُفُّوبُ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى أَبْنِيكَ مِنْ قَبْلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿يوسف: ٤-٦﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُم مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ * رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ

وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي
بِالصَّالِحِينَ ﴿يوسف: ١٠٠-١٠١﴾، فَاطِرَ وَالدَّيْعِ وَالْمُبْدِعِ وَالْبَارِئِ وَالْخَالِقِ وَاحِدٌ، مِنَ الْبُذَى: بَادِيَةٌ
٧- **بَابُ رُؤْيَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيُ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ**
أَنِّي أَدْخِلُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمُرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ * فَلَمَّا
أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ * وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾
[الصافات: ١٠٣-١٠٥] قَالَ مُجَاهِدٌ: أَسْلَمَا: سَلَمَا مَا أَمَرَا بِهِ، وَتَلَّهُ: وَضَعَ وَجْهَهُ بِالْأَرْضِ

٨- بَابُ التَّوَاتُؤِ عَلَى الرُّؤْيَا

٦٩٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،
عَنِ **ابْنِ عَصَرَ** رضي الله عنه: أَنَّ أَنَسًا أَرَوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، وَأَنَّ أَنَسًا أَرَوْا أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ
الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْتِمِسُوهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ» [سبق برقم ١١٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١١٦٥].

٩- **بَابُ رُؤْيَا أَهْلِ السَّجُونِ وَالْفَسَادِ وَالشَّرِّكَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ فَتَيَانٍ**
قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ
نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ * قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ
يَأْتِيَكُمَا ذَلِكَ مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ * وَاتَّبَعْتُ
مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ
عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ * يَا صَاحِبِي السَّجْنَ أَزْيَابٌ مُتَّفَرِّقُونَ﴾ وَقَالَ
الْفَضِيلُ لِبَعْضِ الْأَتْبَاعِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ ﷺ ﴿أَزْيَابٌ مُتَّفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ * مَا تَعْبُدُونَ مِنْ
دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَنْ لَا
تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ * يَا صَاحِبِي السَّجْنَ أَمَّا أَحَدُكُمَا
فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُضَلِّبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ * وَقَالَ
لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاحٍ مِنْهُمَا ادْخُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ فَانْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذَكَرَ رَبَّهُ فَلَبِثَ فِي السَّجَنِ بِضْعَ سِنِينَ * وَقَالَ
الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعٌ سُتَبَلَاتٍ خُضِرٍ وَأَخْرَ يَابَسَاتٍ
يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ * قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ
الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ * وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ * يُوسُفُ أَيُّهَا
الصِّدِّيقُ افْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُتَبَلَاتٍ خُضِرٍ وَأَخْرَ يَابَسَاتٍ لَعَلِّي
أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ * قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرَوْهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا
قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ * ثُمَّ
يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْرِضُونَ * وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ فَلَمَّا جَاءَهُ
الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٣٦-٥٠]، وَادَّكَرَ: افْتَعَلَ مِنْ ذَكَرَتْ، أُمَّةٌ: فَرَسٌ، وَتَقَرَأَ: أَمَهُ:
نَسِيَانٍ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يَعْرِضُونَ: الْأَغْنَابُ وَالذُّهْنُ، تَحْصِنُونَ: تَحْرُسُونَ»

٦٩٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَأَبَا عُبَيْدٍ، أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ، ثُمَّ أَتَانِي الدَّاعِي لِأَجْبَتُهُ» [سبق برقم ٣٣٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥١].

١٠ - بَابُ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ

٦٩٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: «إِذَا رَأَاهُ فِي صُورَتِهِ» [سبق برقم ١١٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦٦].

٦٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ» [سبق برقم ٦٩٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦٤].

٦٩٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلْيَنْفُتْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَرَاءَى بِي» [سبق برقم ٣٢٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦١].

٦٩٩٦ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَلْفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ» تَابَعَهُ يُونُسُ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ [سبق برقم ٣٢٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦١].

٦٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنُنِي».

١١ - بَابُ رُؤْيَا اللَّيْلِ، وَرَوَاهُ سَفَرَةُ

٦٩٩٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُعْطِيَتْ مَفَاتِيحُ الْكَلِمِ، وَنُصِرَتْ بِالرُّغْبِ، وَبَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ الْبَارِحَةَ، إِذْ أَتَيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، حَتَّى وُضِعَتْ فِي يَدِي» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْتَقِلُونَهَا» [سبق برقم ٢٩٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٣].

٦٩٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا أَدَمَ، كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ، لَهُ لَمَعَةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ اللَّمَمِ، قَدْ رَجَلَهَا، تَقْطُرُ مَاءً، مُتَكِنًا عَلَى رَجُلَيْنِ، أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعْدٍ قَطِطٍ، أَغَوَّرَ الْعَيْنِ الْيَمْنَى، كَأَنَّهَا عَيْنٌ طَافِيَةٌ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ» [سبق برقم ٣٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩].

٧٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي أَرَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ...» وَسَأَلَ

الْحَدِيثُ، وَتَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَوْ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ شُعَيْبٌ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى عَنِ الزُّهْرِيِّ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ مَعْمَرٌ: «لَا يُسْنِدُهُ حَتَّى كَانَ بَعْدُ» [طرقه في: ٧٠٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦٩].

١٢ - بَابُ رُؤْيَا النَّهَارِ، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: عَنْ ابْنِ سِيرِينَ: «رُؤْيَا النَّهَارِ مِثْلُ رُؤْيَا اللَّيْلِ»

٧٠٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ، وَكَانَتْ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا، فَأَطْعَمْتُهُ، وَجَعَلْتُ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، وَهُوَ يَضْحَكُ» [سبق برقم ٢٧٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٢].

٧٠٠٢ - قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَزْكِبُونَ ثُبَجَ هَذَا الْبَحْرِ، مُلُوكًا عَلَى الْأَسِرَّةِ، أَوْ: مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ» - شَكَ إِسْحَاقُ - قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ» كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلَى، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ»، فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَضَرَعَتْ عَنْ ذَاتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكَتْ» [سبق برقم ٢٧٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٩١٢].

١٣ - بَابُ رُؤْيَا النِّسَاءِ

٧٠٠٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ بِنِ ثَابِتٍ: أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ، امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرْتُهُ: أَنَّهُمْ اقْتَسَمُوا الْمُهَاجِرِينَ فُرْعَةً، قَالَتْ: فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْمُونٍ، وَأَنْزَلَنَاهُ فِي آيَاتِنَا، فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوْفِّي فِيهِ، فَلَمَّا تُوْفِّي غَسَلَ، وَكَفَّنَ فِي أَثْوَابِهِ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ يَا السَّائِبِ، فَشَهِدَتَنِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَتَى يَكْرُمُهُ اللَّهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هُوَ فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهُ مَا أَذْرِي، وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ، مَاذَا يَفْعَلُ بِي»، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَزُكِّي بَعْدَهُ أَحَدًا أَبَدًا» [سبق برقم ١٢٤٣].

٧٠٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا، وَقَالَ: «مَا أَذْرِي مَا يَفْعَلُ بِهِ»، قَالَتْ: وَأَخْرَجَنِي فَمِثْتُ، فَرَأَيْتُ لِعُثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي، فَأُخْبِرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «ذَلِكَ عَمَلُهُ» [سبق برقم ١٢٤٣].

١٤ - بَابُ: الْحُلُمِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﷻ

٧٠٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَفُرْسَانِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ الْحُلُمَ يَكْرَهُهُ، فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، فَلَنْ يَضُرَّهُ» [سبق برقم ٣٢٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦١].

١٥ - بَابُ اللَّبَنِ

٧٠٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفِيرِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي، يَعْنِي عُمَرَ» قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ» [سبق برقم ٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩١].

١٦ - بَابُ إِذَا جَرَى اللَّبَنُ فِي أَطْرَافِهِ أَوْ أَظْفِيرِهِ

٧٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَطْرَافِي، فَأُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ» [سبق برقم ٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩١].

١٧ - بَابُ الْقَمِيصِ فِي الْمَنَامِ

٧٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُغْرَضُونَ عَلَيَّ، وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ» قَالُوا: مَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الدِّينُ» [سبق برقم ٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٠].

١٨ - بَابُ جَرِّ الْقَمِيصِ فِي الْمَنَامِ

٧٠٠٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ غُرَضُوا عَلَيَّ، وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَغُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ» قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الدِّينُ» [سبق برقم ٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٠].

١٩ - بَابُ الْخُضَرِ فِي الْمَنَامِ، وَالرَّوْضَةِ الْخَضِرَاءِ

٧٠١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَزْمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ: كُنْتُ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عُمَرَ، فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ، إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّمَا عُمُودٌ وُضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضِرَاءَ، فَتَنْصَبُ فِيهَا، وَفِي رَأْسِهَا عُزْرَةٌ، وَفِي أَسْفَلِهَا مَنْصَبٌ - الْمَنْصَبُ: الْوَصِيفُ - فَقِيلَ: ارْقَهُ، فَزَيْتُهُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُزْرَةِ، فَقَضَضْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُزْرَةِ الْوُفْقَى» [سبق برقم ٣٨١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٨٤].

٢٠ - بَابُ كَشْفِ الْمَرْأَةِ فِي الْمَنَامِ

٧٠١١ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ: إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ،

فَاكْشِفُهَا، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمَضِّهِ» [سبق برقم ٣٨٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٨].

٢١- بَابُ ثِيَابِ الْحَرِيرِ فِي الْمَنَامِ

٧٠١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَيْتُكَ قَبْلَ أَنْ أَتَزَوَّجَكَ مَرَّتَيْنِ: رَأَيْتُ الْمَلَكَ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَقُلْتُ لَهُ: اكْشِفْ، فَكَشَفَ، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَقُلْتُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمَضِّهِ، ثُمَّ أَرَيْتُكَ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَقُلْتُ: اكْشِفْ، فَكَشَفَ، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَقُلْتُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمَضِّهِ» [سبق برقم ٣٨٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٨].

٢٢- بَابُ الْمَفَاتِيحِ فِي الْيَدِ

٧٠١٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفِيرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ، وَبَيَّنَّا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوَضِعْتُ فِي يَدِي»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «وَبَلَّغَنِي أَنَّ جَوَامِعَ الْكَلِمِ: أَنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ الْأُمُورَ الْكَثِيرَةَ، الَّتِي كَانَتْ تُكْتَبُ فِي الْكِتَابِ قَبْلَهُ، فِي الْأَمْرِ الْوَاحِدِ، وَالْأُمُورِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ» [سبق برقم ٢٩٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٣].

٢٣- بَابُ التَّغْلِيْقِ بِالْعُرْوَةِ وَالْحَلَقَةِ

٧٠١٤- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، (ح)، وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ، وَوَسَطَ الرَّوْضَةِ عُمُودٌ، فِي أَعْلَى الْعُمُودِ عُرْوَةٌ، فَقِيلَ لِي: ارْقُ، قُلْتُ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَاتَّانِي وَصِيفٌ، فَرَفَعَ ثِيَابِي، فَارْقَيْتُ، فَاسْتَمْسَكْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَانْتَبَهْتُ وَأَنَا مُسْتَمْسِكٌ بِهَا، فَقَضَضْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «تِلْكَ الرَّوْضَةُ رَوْضَةُ الْإِسْلَامِ، وَذَلِكَ الْعُمُودُ عُمُودُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى، لَا تَزَالُ مُسْتَمْسِكًا بِالْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ» [سبق برقم ٣٨١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٤].

٢٤- بَابُ عُمُودِ الْفُسْطَاطِ تَحْتَ وَسَادَتِهِ

٢٥- بَابُ الْإِسْتَبْرَاقِ وَدُخُولِ الْجَنَّةِ فِي الْمَنَامِ

٧٠١٥- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنِّي فِي يَدِي سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ، لَا أَهْوِي بِهَا إِلَى مَكَانٍ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ» [سبق برقم ٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٨].

٧٠١٦- فَقَضَضْتُهَا حَفْضَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ أَخَاكَ رَجُلٌ صَالِحٌ، أَوْ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ» [سبق برقم ١١٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٨].

٢٦- بَابُ الْفَقْدِ فِي الْمَنَامِ

٧٠١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ عَوْفًا، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُذْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبٌ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ الثُّبُوءِ»، وَمَا كَانَ مِنَ الثُّبُوءِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ قَالَ مُحَمَّدٌ:

وَأَنَا أَقُولُ هَذِهِ، قَالَ: وَكَانَ يُقَالُ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: حَدِيثُ النَّفْسِ، وَتَخْوِيفُ الشَّيْطَانِ، وَبُشْرَى مِنَ اللَّهِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلَا يَقْضِهِ عَلَى أَحَدٍ، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ»، قَالَ: «وَكَانَ يَكْرَهُهُ الْغُلُّ فِي النَّوْمِ، وَكَانَ يُعْجِبُهُمُ الْقَيْدُ، وَيُقَالُ: الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ»، وَرَوَى قَتَادَةُ، وَيُونُسُ، وَهَشَامٌ، وَأَبُو هِلَالٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَدْرَجَهُ بَعْضُهُمْ كُلُّهُ فِي الْحَدِيثِ، وَحَدِيثُ عَوْفِ ابْنِ، وَقَالَ يُونُسُ: لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْقَيْدِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «لَا تَكُونُ الْأَعْلَالُ إِلَّا فِي الْأَعْنَاقِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦٣].

٢٧- بَابُ الْغَيْنِ الْجَارِيَةِ فِي الْمَنَامِ

٧٠١٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، **عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ**، وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِمْ، بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: «طَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطْلُوعٍ فِي السُّكْنَى، حِينَ اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، فَاسْتَكَى، فَمَرَّضَنَاهُ حَتَّى تُوفِّيَ، ثُمَّ جَعَلْنَاهُ فِي أَثْوَابِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ، فَشَهِدَاتِي عَلَيْكَ: لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، قَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ؟» قُلْتُ: لَا أَدْرِي وَاللَّهِ، قَالَ: «أَمَّا هُوَ، فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ مِنَ اللَّهِ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يَفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ» **قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ**: فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ، قَالَتْ: وَرَأَيْتُ لِعُثْمَانَ فِي النَّوْمِ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «ذَلِكَ عَمَلُهُ يَجْرِي لَهُ» [سبق برقم ١٢٤٣].

٢٨- بَابُ نَزْعِ الْمَاءِ مِنَ الْبُئْرِ حَتَّى يَرَوِيَ النَّاسُ، رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٧٠١٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، **أَنَّ ابْنَ عَمَرَ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا عَلَى بئرٍ أَنْزَعُ مِنْهَا؛ إِذْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ، فَزَعَّ ذُنُوبًا، أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ، فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا، فَلَمْ أَرْ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَقْرِي فَرْيَهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطْنٍ» [سبق برقم ٣٦٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٣].

٢٩- بَابُ نَزْعِ الذُّنُوبِ، وَالذُّنُوبَيْنِ مِنَ الْبُئْرِ بِضَعْفٍ

٧٠٢٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، **عَنْ سَالِمٍ**، **عَنْ أَبِيهِ**، عَنْ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ فِي أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَزَعَّ ذُنُوبًا، أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَعْفُرُ لَهُ، ثُمَّ قَامَ ابْنُ الْخَطَّابِ، فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَمَا رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقْرِي فَرْيَهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطْنٍ» [سبق برقم ٣٦٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٣].

٧٠٢١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، **أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ** أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ، وَعَلَيْهَا دَلْوٌ، فَتَرَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَزَعَّ مِنْهَا ذُنُوبًا، أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَعْفُرُ لَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَأَخَذَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمْ أَرْ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطْنٍ» [سبق برقم ٣٦٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٢].

٣٠- بَابُ الاسْتِرَاحَةِ فِي الْمَنَامِ

٧٠٢٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ أَنِّي عَلَى حَوْضٍ أُسْقِي النَّاسَ، فَاتَّانِي أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِیْرِیْحَنِي، فَتَرَعَ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَهُ، فَاتَى ابْنُ الْخَطَّابِ، فَأَخَذَ مِنْهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَنْزِعُ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسَ، وَالْحَوْضُ يَتَفَجَّرُ» [سبق برقم ٣٦٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٢].

٣١- بَابُ الْقَصْرِ فِي الْمَنَامِ

٧٠٢٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، قُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَبَكَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ قَالَ: أَعَلَيْكَ، يَا بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي، يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارَ؟» [سبق برقم ٣٢٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٥].

٧٠٢٤- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَمَا مَعْنِي أَنْ أَدْخُلَهُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِلَّا مَا أَعْلَمُ مِنْ غَيْرَتِكَ»، قَالَ: وَعَلَيْكَ أَغَارَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» [سبق برقم ٣٦٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٤].

٣٢- بَابُ الْوُضُوءِ فِي الْمَنَامِ

٧٠٢٥- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا» فَبَكَى عُمَرُ، وَقَالَ: عَلَيْكَ، يَا بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي، يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارَ؟» [سبق برقم ٣٢٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٥].

٣٣- بَابُ الطَّوَافِ بِالْكَعْبَةِ فِي الْمَنَامِ

٧٠٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ، سَبَطَ الشَّعْرَ، بَيْنَ رَجُلَيْنِ، يَنْطُفُ رَأْسُهُ مَاءً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ، فَذَهَبَتْ أَلْتَفَتْ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ، جَسِيمٌ، جَعَدَ الرَّأْسَ، أَغَوَّرَ الْعَيْنَ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قُطْنٍ». وَابْنُ قُطْنٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ خَزَاعَةَ» [سبق برقم ٣٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩].

٣٤- بَابُ إِذَا أُعْطِيَ فَضْلُهُ غَيْرَهُ فِي النَّوْمِ

٧٠٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حَمْرَةُ بْنُ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ^(١)، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أَتَيْتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَجْرِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلَهُ عُمَرُ» قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «(الْعِلْمُ)» [سبق برقم ٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩١].

٣٥ - بَابُ الْأَمْنِ وَذَهَابِ الرَّوْعِ فِي الْمَنَامِ

٧٠٢٨ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا صَحْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: «إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانُوا يَرَوْنَ الرُّؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَقْضُونَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَقُولُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَأَنَا غُلَامٌ حَدِيثُ اللَّسَنِ، وَبَيْنِي الْمَسْجِدُ قَبْلُ أَنْ أَتُكْحِمَ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَوْ كَانَ فِيكَ خَيْرٌ لَرَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَرَى هَؤُلَاءِ، فَلَمَّا اضْطَجَعْتُ لَيْلَةً قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ فِيَّ خَيْرًا، فَأَرِنِي رُؤْيَا، فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ؛ إِذْ جَاءَنِي مَلَكَانِ، فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، يُقْبِلَانِ بِي إِلَى جَهَنَّمَ، وَأَنَا بَيْنَهُمَا أَدْعُو اللَّهَ: اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهَنَّمَ، ثُمَّ أَرَانِي لَقِينِي مَلِكٌ فِي يَدِهِ مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: لَنْ تُرَاعَ، نِعَمَ الرَّجُلُ أَنْتَ، لَوْ كُنْتُ تُكْثِرُ الصَّلَاةَ، فَانْطَلَقُوا بِي حَتَّى وَقَفُوا بِي عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ، لَهُ قُرُونٌ كَقُرُونِ الْبِئْرِ، بَيْنَ كُلِّ قُرْنَيْنِ مَلِكٌ بِيَدِهِ مِقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَارَى فِيهَا رَجُلًا مُعَلَّقِينَ بِالسَّلَاسِلِ، رُؤُوسُهُمْ أَسْفَلُهُمْ، عَرَفْتُ فِيهَا رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ، فَانْصَرَفُوا بِي عَنْ ذَاتِ الْيَمِينِ» [سبق برقم ٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٨].

٧٠٢٩ - «فَقَضَّضْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَضَّضْتُهَا حَفْصَةُ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ»، فَقَالَ نَافِعٌ: «فَلَمْ يَزَلْ بَعْدَ ذَلِكَ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ» [سبق برقم ١١٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٩].

٣٦ - بَابُ الْأَخْذِ عَلَى الْيَمِينِ فِي النَّوْمِ

٧٠٣٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «كُنْتُ غُلَامًا شَابًا عَزَبًا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُنْتُ أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ مَنْ رَأَى مَنَامًا قَصَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ لِي عِنْدَكَ خَيْرٌ فَأَرِنِي مَنَامًا، يُعَبِّرُهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبِمَتْ، فَارَأَيْتُ مَلَكَيْنِ أَتْيَانِي، فَانْطَلَقَا بِي، فَلَقِيَهُمَا مَلِكٌ آخَرُ، فَقَالَ: لَنْ تُرَاعَ، إِنَّكَ رَجُلٌ صَالِحٌ، فَانْطَلَقَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُ بَعْضَهُمْ، فَأَخَذَا بِي ذَاتِ الْيَمِينِ، فَلَمَّا أَضْبَحْتُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَفْصَةَ» [سبق برقم ٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٩].

٧٠٣١ - «فَرَعَمْتُ حَفْصَةَ، أَنَهَا قَضَّضْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ، لَوْ كَانَ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ مِنْ اللَّيْلِ» قَالَ الزُّهْرِيُّ: «فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ مِنَ اللَّيْلِ» [سبق برقم ١١٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٩].

٣٧ - بَابُ الْقَدْحِ فِي النَّوْمِ

٧٠٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ

(١) سقط اسم عبد الله بن عمر من نسخة الفتح، وهذا يعني أن الرواية مرسلة، والصحيح إثباتها، كما في صحيح البخاري، حتى لا يتوهم الإرسال، هذا هو الصحيح [ابن باز رحمه الله].

اللَّهُ بْنُ عَمْرِ رحمته عليه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُتِيتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ»، قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ» [سبق برقم ٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩١].

٣٨- بَابُ إِذَا طَارَ الشَّيْءُ فِي الْمَنَامِ

٧٠٣٣- حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَزَمِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ بْنِ نَشِيطٍ، قَالَ: قَالَ عُيَيْنُذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رحمته عليه عَنْ «رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي ذَكَرَ» [سبق برقم ٣٦٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٣].

٧٠٣٤- فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «ذَكَرَ لِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ أَنَّهُ وُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَفُطِعَتْهُمَا، وَكَرِهَتْهُمَا، فَأَذِنَ لِي، فَفَنَحَخْتُهُمَا، فَطَارَا، فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ» فَقَالَ عُيَيْنُذُ اللَّهِ: «أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ الَّذِي قَتَلَهُ فَيُزَوَّرُ بِالْيَمَنِ، وَالْآخَرُ مُسَيْلَمَةُ» [سبق برقم ٣٦٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٤].

٣٩- بَابُ إِذَا رَأَى بَقْرًا تَنْحَرُ

٧٠٣٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى - أَرَاهُ - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَحْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ، أَوْ الْهَجْرُ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا، وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أَحَدٍ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَثَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بِهِ بَعْدَ يَوْمٍ بَدْرٍ» [سبق برقم ٣٦٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٢].

٤٠- بَابُ النَّفْخِ فِي الْمَنَامِ

٧٠٣٦- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ» [سبق برقم ٢٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٥].

٧٠٣٧- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ أُوتِيتُ خَزَائِنَ الْأَرْضِ، فَوُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبَّرَا عَلَيَّ، وَأَهْمَانِي، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْ انْفُخْهُمَا، فَفَنَحَخْتُهُمَا، فَطَارَا، فَأَوَّلْتُهُمَا الْكَذَّابَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا: صَاحِبُ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبُ الْيَمَامَةِ» [سبق برقم ٣٦٢١].

٤١- بَابُ إِذَا رَأَى أَنَّهُ أَخْرَجَ الشَّيْءَ مِنْ كُوَّةٍ، وَأَسْكَنَهُ مَوْضِعًا آخَرَ

٧٠٣٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ، ثَائِرَةَ الرَّأْسِ، خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ، حَتَّى قَامَتْ بِمُهَيْعَةَ - وَهِيَ الْجُحْفَةُ - فَأَوَّلْتُ أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نُقِلَ إِلَيْهَا» [طرفاه في: ٧٠٣٩، ٧٠٤٠].

٤٢- بَابُ الْمَرَأَةِ السَّوْدَاءِ

٧٠٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ رحمته عليه فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ: «رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ، ثَائِرَةَ الرَّأْسِ، خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى نَزَلَتْ بِمُهَيْعَةَ، فَأَوَّلْتُهَا أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نُقِلَ إِلَى مُهَيْعَةَ» [سبق برقم ٧٠٣٨].

٤٣- بَابُ الْمَرَأَةِ الثَّائِرَةِ الرَّأْسِ

٧٠٤٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ مُوسَى

بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ، ثَائِرَةَ الرَّأْسِ، خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةٍ، فَأَوَّلَتْ أَنْ وَبَاءَ الْمَدِينَةَ نُقُلٌ إِلَى مَهْيَعَةٍ» وَهِيَ الْجُحْفَةُ [سبق برقم ٧٠٤٨].

٤٤ - بَابُ إِذَا هَزَزْتُ سَيْفًا فِي الْمَنَامِ

٧٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا، فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أَحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى، فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ، وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ» [سبق برقم ٣٦٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٢].

٤٥ - بَابُ مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ

٧٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ، كُلِّفَ أَنْ يَغْفِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ، ضَبَّ فِي أُذُنِهِ الْأَنْكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً غَدَبَ، وَكُلِّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ»، قَالَ سُفْيَانُ: وَصَلَهُ لَنَا أَيُّوبُ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَوْلُهُ: «مَنْ كَذَبَ فِي رُؤْيَاهُ»، وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَانِيِّ: سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَوْلُهُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، وَمَنْ تَحَلَّمَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ»، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «مَنْ اسْتَمَعَ، وَمَنْ تَحَلَّمَ، وَمَنْ صَوَّرَ» نَحْوَهُ، تَابَعَهُ هِشَامٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ. [سبق برقم ٢٢٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١١٠].

٧٠٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَفْرَى الْفِرَى أَنْ يُرَى عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرَ».

٤٦ - بَابُ إِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلَا يَخْبِرُ بِهَا، وَلَا يَذْكُرُهَا

٧٠٤٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، يَقُولُ: لَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ، فَلَا يُحَدِّثُ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ، فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ، وَلْيَتَغَلَّ ثَلَاثًا، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ» [سبق برقم ٢٣٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٦١].

٧٠٤٥ - حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَالدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّهَا مِنَ اللَّهِ، فَلْيُحَمِّدِ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ».

٤٧ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرِ الرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ إِذَا لَمْ يُصِْبْ

٧٠٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُحَدِّثُ: «أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ

ظِلَّةٌ تَنْطَفُ السَّمْنُ، وَالْعَسَلُ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا: فَالْمُسْتَكْبِرُ، وَالْمُسْتَقِلُّ، وَإِذَا سَبَّ وَاصِلٌ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ، فَعَلَوْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ، فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ، فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ، فَانْقَطَعَ، ثُمَّ وَصِلَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَيِّ أَنْتَ، وَاللَّهِ لَتَدْعَنِي فَأَعْبُرَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اعْبُرْهَا»، قَالَ: أَمَا الظِّلَّةُ، فَإِلَّا سَلَامٌ، وَأَمَا الَّذِي يَنْطَفُ مِنَ الْعَسَلِ، وَالسَّمْنِ، فَالْقُرْآنُ، خَلَاوَتُهُ تَنْطَفُ، فَالْمُسْتَكْبِرُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالْمُسْتَقِلُّ، وَأَمَا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ، تَأْخُذُ بِهِ، فَيُعْلِيكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ، فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ، فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ، فَيَنْقَطِعُ بِهِ، ثُمَّ يُوصِلُ لَهُ، فَيَعْلُو بِهِ، فَأَخْبِرَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَيِّ أَنْتَ، أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَبْتَ بَعْضًا، وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا»، قَالَ: فَوَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَتُحَدِّثَنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ، قَالَ: «لَا تَقْسِمُ» (وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، بِرَقْمِ ٢٢٦٩).

٤٨ - بَابُ تَغْيِيرِ الرُّؤْيَا بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ

٧٠٤٧ - حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟» قَالَ: فَتَقْصُّ عَلَيْهِ مِنْ شَاءَ اللَّهِ أَنْ يَقْصُصَ، وَإِنَّهُ قَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةُ أَتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي: انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصُخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصُّخْرَةِ لِرَأْسِهِ، فَيُثَلِّغُ رَأْسَهُ، فَيَتَدَهَّدُهُ الْحَجَرُ هَا هُنَا، فَيَتَبَّعُ الْحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَزْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ الْمَرَّةَ الْأُولَى»، قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ» فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقْيِي وَجْهِهِ، فَيَشْرِشُرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ، - قَالَ: وَرَبَّمَا قَالَ أَبُو رَجَاءٍ: فَيَشُقُّ، قَالَ: «ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الْجَانِبِ، كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى» قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ الثُّورِ، قَالَ: وَأَحْسَبُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: فَإِذَا فِيهِ لَعَطٌ، وَأَصْوَاتٌ، قَالَ: «فَاطْلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رَجَالٌ، وَنِسَاءٌ غِرَاءٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوءًا» قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ، حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: أَحْمَرُ مِثْلَ الدَّمِ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِغٌ يَسْبِغُ، وَإِذَا عَلَى شَطِ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةٌ كَثِيرَةٌ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِغُ يَسْبِغُ مَا يَسْبِغُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ، فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ، فَيُلْقِمُهُ حِجْرًا، فَيَنْطَلِقُ يَسْبِغُ، ثُمَّ يَزْجِعُ إِلَيْهِ، كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ، فَغَرَّ لَهُ فَاهُ، فَالْقِمَةُ حِجْرًا قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرَاةِ، كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ رَأَى رَجُلًا مَرَاةً، وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحْشُهَا، وَيَسْعَى حَوْلَهَا، قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَةٍ، فِيهَا مِنْ كُلِّ لَوْنٍ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي الرُّوضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ، لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوْلًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ

الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلَدَانِ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا، مَا هُوَ لَاءٌ؟ قَالَ: قَالَ لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَانْتَهَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ عَظِيمَةٍ، لَمْ أَرِ رَوْضَةً قَطُّ أَغْظَمَ مِنْهَا، وَلَا أَحْسَنَ، قَالَ: قَالَ لِي: ازِقْ، قَالَ: فَارْتَقَيْتُ فِيهَا، قَالَ: فَارْتَقَيْنَا فِيهَا، فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبْنٍ ذَهَبٍ، وَلَبْنٍ فِضَّةٍ، فَاتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ، فَاسْتَفْتَحْنَا، فَفُتِحَ لَنَا، فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَّانَا فِيهَا رَجَالٌ شَطْرَ مَنْ خَلَقَهُمْ كَأَحْسَنَ مَا أَنْتَ رَاءٍ، وَشَطْرَ كَأَفْجَحَ مَا أَنْتَ رَاءٍ، قَالَ: قَالَ لَهُمْ: اذْهَبُوا، فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ، قَالَ: وَإِذَا نَهَرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ فِي الْبَيَاضِ، فَذْهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ، فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، قَالَ: قَالَ لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهَذَاكَ مَنْزِلُكَ، قَالَ: فَسَمَا بَصْرِي ضَعْدًا، فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرِّبَابَةِ الْبَيْضَاءِ، قَالَ: قَالَ لِي: هَذَاكَ مَنْزِلُكَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، ذَرَانِي فَأَدْخُلْهُ، قَالَ: أَمَّا الْآنَ، فَلَا، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟ قَالَ: قَالَ لِي: أَمَّا إِنَّا سُنْخِرُكَ: أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَتْلُغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ بِالْقُرْآنِ، فَيَرُفُّضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ، يُشْرِشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخَرُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَعْدُو مِنْ بَيْتِهِ، فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الْآفَاقَ، وَأَمَّا الرِّجَالُ، وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بَنَاءِ الثَّنُورِ، فَهُمْ الزُّنَاةُ، وَالزَّوَانِي، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبِخُ فِي النَّهْرِ، وَيُلْقِمُ الْحَجَرَ، فَإِنَّهُ أَكَلَ الرِّبَا، وَأَمَّا الرَّجُلُ الْكَرِيهَ الْمَرْأَةِ، الَّذِي عِنْدَ النَّارِ، يَحْشُهَا، وَيَسْعَى حَوْلَهَا، فَإِنَّهُ مَالِكٌ خَازِنٌ جَهَنَّمَ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرُّوضَةِ، فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام، وَأَمَّا الْوَلَدَانِ الَّذِينَ حَوْلَهُ، فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ، وَأَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرَ مِنْهُمْ حَسَنًا، وَشَطْرَ قَبِيحًا، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا، وَآخَرَ سَيِّئًا، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ» [واخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٥].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٢ - كتاب الفتن

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]
وَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَذِّرُ مِنَ الْفِتَنِ

٧٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: **قَالَتْ أَسْمَاءُ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا عَلَى حَوْضِي أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ، فَيُؤْخَذُ بِنَاسٍ مِنْ دُونِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي، فَيَقَالُ: لَا تَدْرِي، مَسُوا عَلَى الْقَهْقَرَى»، قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجَعَ عَلَى أَغْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ» [سبق برقم ٦٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٣].

٧٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:** قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، لِيُزْفَعَ إِلَيَّ رَجَالٌ مِنْكُمْ، حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُمْ لَنَاوَلِاهُمْ، اخْتَلَجُوا دُونِي، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: لَا تَدْرِي مَا أَخَذْتُمْ بَعْدَكُمْ» [سبق برقم ٦٥٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٧].

٧٠٥٠ - ٧٠٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: **سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ** يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ وَرَدَهُ شَرِبَ مِنْهُ، وَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا، لِيَرُدُّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ، وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ» قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَنِي التُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ، وَأَنَا أَحَدُهُمْ هَذَا، فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا؟، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فِيهِ قَالَ: «إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا بَدَلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي» [سبق برقم ٦٥٨٣، ٦٥٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٩٠].

٢ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: سَتَرُونَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكَرُونَهَا

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اضْبُرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»
٧٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: **سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ،** قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَهُ وَأُمُورًا تُنْكَرُونَهَا» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ» [سبق برقم ٣٦٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٣].

٧٠٥٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَضْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» [إرفاهه في: ٧٠٥٤، ٧١٤٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٩].

٧٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ الْغَطَارِدِيُّ، قَالَ: **سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ** رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَضْبِرْ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَمَاتَ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» [سبق برقم ٧٠٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٩].

٧٠٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا» [سبق برقم ١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٩].

٧٠٥٦ - «فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: «أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا، وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ» [طرفه في: ٧٢٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٩].

٧٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْوَرةٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَعْمَلْتُ فَلَانًا، وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي؟ قَالَ: «إِنْكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَهُ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي» [سبق برقم ٣٧٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٥].

٣ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُعْيِلِمَةَ سَفَهَاءَ

٧٠٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَمَعَنَا مَرْوَانُ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: «هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غَلَمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ» فَقَالَ مَرْوَانُ: لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ غَلَمَةً، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ: بَنِي فَلَانٍ، وَبَنِي فَلَانٍ، لَفَعَلْتُ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ مَعَ جَدِّي إِلَى بَنِي مَرْوَانَ حِينَ مَلَكَوا بِالشَّامِ، فَإِذَا رَأَهُمْ غَلَمَانَا أَخَذَانَا قَالَ لَنَا: عَسَى هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ؟ قُلْنَا: أَنْتَ أَعْلَمُ» [سبق برقم ٣٦٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٧].

٤ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ

٧٠٥٩ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ، عَنْ عَزْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنَّهَا قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ النَّوْمِ مُحَمَّرًا وَجْهَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مِثْلَ هَذِهِ» وَعَقَدَ سُفْيَانُ تَسْعِينَ، أَوْ مِائَةً، قِيلَ: أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ» [سبق برقم ٣٣٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٠].

٧٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيَّ، (ح)، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيَّ، عَنْ عَزْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْمٍ مِنَ أَطَامِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَإِنِّي لَأَرَى الْفِتْنَ تَقَعُ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَوْفَعِ الْقَطْرِ» [سبق برقم ١٨٧٨].

٥ - بَابُ ظُهُورِ الْفِتَنِ

٧٠٦١ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيَّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ

الْهَرْجُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّمَا هُوَ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ»، وَقَالَ شُعَيْبٌ، وَيُونُسُ، وَاللَّيْثُ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» (سبق برقم ٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧).

٧٠٦٢-٧٠٦٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: **كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي مُوسَى فَقَالَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَأَيَّامًا، يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيُزْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ» وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ**» [طرفه في ٧٠٦٦، والحديث رقم ٧٠٦٣ طرفاه في: ٧٠٦٤، ٧٠٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٢].

٧٠٦٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، قَالَ: جَلَسَ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو مُوسَى فَتَحَدَّثَا: **فَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا، يُزْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ» وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ**» (سبق برقم ٧٠٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٢).

٧٠٦٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: «إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى **هَذَا عِنْدَهُمَا فَقَالَ أَبُو مُوسَى: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِثْلَهُ، وَالْهَرْجُ: بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ الْقَتْلُ**» (سبق برقم ٧٠٦٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٢).

٧٠٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَحْسِبُهُ رَفَعَهُ، قَالَ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرْجِ: يَزُولُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَظْهَرُ فِيهَا الْجَهْلُ» قَالَ أَبُو مُوسَى: وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ**» (سبق برقم ٧٠٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٢).

٧٠٦٧ - وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: تَعْلَمُ الْأَيَّامَ الَّتِي ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَيَّامَ الْهَرْجِ؟ نَحْوَهُ، **وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مِنْ شَرِّ أَرْبَعِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ».**

٦- بَابٌ: لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ

٧٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: **أَتَانَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا يَلْقَوْنَ مِنَ الْحَاجَّاجِ، فَقَالَ: «اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ أَشَرُّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ».**

٧٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح)، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ الْفِرَاسِيَّةِ، **أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَرَعَا، يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفَتَنِ؟، مَنْ يُوْقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ - يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ لِكَيْ يُصَلِّيْنَ - رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ»** (سبق برقم ١١٥).

٧- بَابٌ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا

٧٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ **هَذَا عِنْدَهُمَا** قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»** (سبق برقم ٦٨٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨).

٧٠٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، **عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»** (أخرجه مسلم، برقم ١١٠٠).

٧٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَذِرِي، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدَيْهِ، فَيَقْعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٦١٧].

٧٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرٍو: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ بِسَهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ بِنَصَالِهَا» قَالَ: نَعَمْ [سبق برقم ٤٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦١٤].

٧٠٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ: «أَنَّ رَجُلًا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ بِأَسْهُمٍ قَدْ بَدَأَ نُصُولَهَا، فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا، لَا يَخْذُشْ مُسْلِمًا» [سبق برقم ٤٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦١٤].

٧٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوقِنَا، وَمَعَهُ نَبَلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نَصَالِهَا، أَوْ قَالَ: فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ، أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ» [سبق برقم ٤٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦١٥].

٨ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ
٧٠٧٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» [سبق برقم ٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤].

٧٠٧٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي وَاقِدٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَا تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [سبق برقم ١٧٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ٦٦].

٧٠٧٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَعَنْ رَجُلٍ آخَرٍ هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «أَلَا تَذَرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَتَّى ظَنَنْتُمْ أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، وَأَبْشَارَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُزْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّهُ رَبُّ مُبْلَغٍ يَبْلُغُهُ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ» فَكَانَ كَذَلِكَ، قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ حُرْقِ ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ، حِينَ حَرْقُهُ جَارِيَةً بِنُ قُدَامَةَ، قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى أَبِي بَكْرَةَ، فَقَالُوا: هَذَا أَبُو بَكْرَةَ يَرَاكَ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَحَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: لَوْ دَخَلُوا عَلَيَّ مَا بَهَشْتُ بِقَصْبَةٍ» [سبق برقم ٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٩].

٧٠٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَرْتَدُّوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [سبق برقم ١٧٣٩].

٧٠٨٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُذْرِكٍ، سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» ثُمَّ قَالَ:

«لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [سبق برقم ١٢١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥].

٩ - بَابُ تَكُونُ فِتْنَةُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ

٧٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَحَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَشَتَّسِرْفَهُ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً، أَوْ مَعَادًا، فَلْيُعِذْ بِهِ» [سبق برقم ٣٦٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٦].

٧٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَشَتَّسِرْفَهُ، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً، أَوْ مَعَادًا، فَلْيُعِذْ بِهِ» [سبق برقم ٣٦٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٦].

١٠ - بَابُ إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيَفِيهِمَا

٧٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ رَجُلٍ، لَمْ يُسَمِّهِ عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: خَرَجْتُ بِسِلَاحِي لِيَالِي الْفِتْنَةِ، فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أُرِيدُ نُصْرَةَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَاجَعَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيَفِيهِمَا فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ» قِيلَ: فَهَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ» قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَيُّوبَ، وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ يُحَدِّثَانِي بِهِ، فَقَالَا: إِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَسَنُ، عَنْ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِهِذَا. وَقَالَ مُؤَمِّلٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، وَيُونُسُ، وَهَيْشَامُ، وَمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْنَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَرَوَاهُ بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَقَالَ عُثْمَرُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حَرَّاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ [سبق برقم ٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٨].

١١ - بَابُ: كَيْفَ الْأَمْرُ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةً

٧٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ حَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، يَقُولُ: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ، وَشَرٌّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنَكِّرُ» قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاءٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِمَامَهُمْ» قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَرِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصُ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ

المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ» [سبق برقم ٣٦٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٧].

١٢ - بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يُكْتَرَّ سَوَادُ الْفِتَنِ وَالظُّلْمِ

٧٠٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، وَغَيْرُهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، وَقَالَ اللَّيْثُ: عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْثُ، فَاكْتَبَتْ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرَمَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَهَنَانِي أَشَدَّ التَّهْنِي، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَنَّ أَنَا سَا مِنْ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، يُكْتَرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى بِهِ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يَضْرِبُهُ فَيَقْتُلُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧]» [سبق برقم ٤٥٩٦].

١٣ - بَابُ إِذَا بَقِيَ فِي خُتَالَةٍ مِنَ النَّاسِ

٧٠٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ قَالَ: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ: حَدَّثَنَا: «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذَرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ» وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبُضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظُلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتَقْبُضُ فَيَبْقَى فِيهَا أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجْلِ، كَجَمْرِ دَخَرْتُهُ عَلَى رَجُلِكَ فَتَقَطُّ، فَتَرَاهُ مُتَبَرِّأً، وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، وَيُضْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، فَيَقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَغْقَلَهُ، وَمَا أَظْرَفَهُ، وَمَا أَجْلَدَهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ»، وَلَقَدْ أَتَى عَلِيَّ زَمَانٌ، وَلَا أَبَالِي أَتَيْكُمْ بَابِعْتُ، لَيْتَن كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهَ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، وَإِنْ كَانَ نَضْرَانِيًّا رَدَّهَ عَلَيَّ سَاعِيهِ، وَأَمَّا الْيَوْمُ: فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا» [سبق برقم ٦٤٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣].

١٤ - بَابُ التَّعَرُّبِ فِي الْفِتْنَةِ

٧٠٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، ارْتَدَدْتَ عَلَى عَقْبَيْكَ، تَعَرَّبْتَ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِي فِي الْبَدْوِ»، وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: «لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، خَرَجَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ إِلَى الرِّبْذَةِ، وَتَزَوَّجَ هُنَاكَ امْرَأَةً، وَوَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا، حَتَّى قُبِلَ أَنْ يَمُوتَ بِلِيَالٍ، فَتَزَلَ الْمَدِينَةَ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٢].

٧٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ عَتَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ» [سبق برقم ١٩].

١٥ - بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ

٧٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ: سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَخَفَّوهُ بِالْمَسْأَلَةِ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا يَبْنُتْ لَكُمْ»، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ رَأَسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، فَأَنْشَأَ رَجُلٌ، كَانَ إِذَا لَاحَى يُدْعَى إِلَى

غَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ خُذَافَةُ»، ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ صُورَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ»، قَالَ قَتَادَةُ يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدِّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] (السبقي برقم ٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٩).

٧٠٩٠ - وَقَالَ عَبَّاسُ النَّرْسِيِّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ بِهِذَا، وَقَالَ: «كُلُّ رَجُلٍ لَأَفَّا رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي» وَقَالَ: «عَائِذًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ» أَوْ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ» (السبقي برقم ٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٩).

٧٠٩١ - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، وَمُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِذَا. وَقَالَ: «عَائِذًا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ» (السبقي برقم ٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٩).

١٦- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: الْفِتْنَةُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ

٧٠٩٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «الْفِتْنَةُ هَا هُنَا، الْفِتْنَةُ هَا هُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، أَوْ قَالَ: قَرْنُ الشَّمْسِ» (السبقي برقم ٣١٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٠٥).

٧٠٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» (السبقي برقم ٣١٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٠٥).

٧٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟ فَأُظِنَّهُ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «هُنَاكَ: الزَّلَازِلُ، وَالْفِتَنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» (السبقي برقم ١٠٣٧).

٧٠٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه فَرَجَوْنَا أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا، قَالَ: فَبَادَرْنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَنِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٣٩]، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ، ثِكْلُكَ أُمُّكَ؟ إِنَّمَا كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمَشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمُلْكِ» (السبقي برقم ٣١٣٠).

١٧- بَابُ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنْ خَلْفِ بْنِ حَوْشَبٍ: كَانُوا يَسْتَحْجِبُونَ أَنْ يَتَمَثَّلُوا بِهَذِهِ الْأَيَّاتِ عِنْدَ الْفِتَنِ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فِتْنِيَّةً تَسْعَى بِزِينَتِهَا لِكُلِّ جَهْلُولٍ وَلَيْتَ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلٍ مَكْرُوهُةً لِلثَّغْمِ وَالتَّقْيِيلِ حَتَّى إِذَا اشْتَغَلَتْ وَشَبَّ ضَرَامُهَا شَمْطَاءَ يَنْكَرُ لَوْنُهَا وَتَغْيِرَتْ

٧٠٩٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، سَمِعْتُ

حَدِيثُهُ يَقُولُ: «بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ، إِذْ قَالَ: أَتَيْكُمْ يَخْفِظُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَوَلَدِهِ، وَجَارِهِ، يَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» قَالَ: لَيْسَ عَنْ هَذَا أَشَأْلُكَ، وَلَكِنْ الَّتِي تَمُوجُ كَمُوجِ الْبَحْرِ، فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ، قَالَ عُمَرُ: أَيَكْسِرُ الْبَابَ أَمْ يَفْتَحُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ يُكْسِرُ، قَالَ عُمَرُ: إِذَا لَا يُغْلَقُ أَبَدًا، قُلْتُ: أَجَلٌ، قُلْنَا لِحَدِيثِهِ: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدٍ لَيْلَةٌ، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعَالِيطِ، فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ: مَنْ الْبَابُ؟ فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَنْ الْبَابُ؟ قَالَ: عُمَرُ» (سبق برقم ٥٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٤).

٧٠٩٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، **عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ**، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْحَائِطَ جَلَسْتُ عَلَى بَابِهِ، وَقُلْتُ: لَا أَكُونَنَّ الْيَوْمَ بَوَّابَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَأْمُرْنِي، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَضَى حَاجَتَهُ، وَجَلَسَ عَلَى قِفِّ الْبَيْتِ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ لِيَدْخُلَ، فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ، حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَوَقَفَ، فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ، قَالَ: «إِذْنٌ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ، فَجَاءَ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ، فَجَاءَ عُمَرُ فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ، حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذْنٌ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ»، فَجَاءَ عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، فَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ، فَامْتَلَأَ الْقُفُّ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مَجْلِسٌ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ، فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذْنٌ لَهُ، وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ، مَعَهَا بَلَاءٌ يُصِيبُهُ»، فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْ مَعَهُمْ مَجْلِسًا، فَتَحَوَّلَ حَتَّى جَاءَ مُقَابِلَهُمْ عَلَى شَفَةِ الْبَيْتِ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، ثُمَّ دَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ، فَجَعَلْتُ أَتَمْنَى أَخَا لِي، وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَأْتِيَنِي، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: «فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ، اجْتَمَعَتْ هَا هُنَا، وَانْفَرَدَ عُثْمَانُ» (سبق برقم ٣٦٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٣).

٧٠٩٨ - حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، قَالَ: **قِيلَ لِأَسَامَةَ:** أَلَا تُكَلِّمُ هَذَا؟ قَالَ: قَدْ كَلَّمْتُهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفْتَحُهُ، وَمَا أَنَا بِالَّذِي أَقُولُ لِرَجُلٍ، بَعْدَ أَنْ يَكُونَ أَمِيرًا عَلَى رَجُلَيْنِ: أَنْتَ خَيْرٌ، بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُجَاءُ بِرَجُلٍ فَيَطْرُحُ فِي النَّارِ، فَيَطْحَنُ فِيهَا يُطْحَنُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيُطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ، أَلَسْتُ كُنْتُ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا أَفْعَلُهُ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَفْعَلُهُ» (سبق برقم ٣٢٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٩).

١٨ - باب

٧٠٩٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، **عَنْ أَبِي بَكْرَةَ** قَالَ: «لَقَدْ نَعَمَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ أَيَّامَ الْجَمَلِ، لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ فَارِسًا مَلَكَوا ابْنَةَ كِسْرَى قَالَ: «لَنْ يَفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ أَمْرًا»» (سبق برقم ٤٤٢٥).

٧١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو

حَصِين، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: «لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَائِشَةُ إِلَى الْبَصْرَةِ، بَعَثَ عَلِيُّ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، فَقَدِمَا عَلَيْنَا الْكُوفَةَ، فَصَعِدَا الْمِنْبَرَ، فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمِنْبَرِ فِي أَعْلَاهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَشْفَلَ مِنَ الْحَسَنِ، فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَّارًا يَقُولُ: «إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَاللَّهِ إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ، لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هِيَ».

٧١٠١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي غِيَاثٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَامَ عَمَّارٌ عَلَى مَنبَرِ الْكُوفَةِ، فَذَكَرَ عَائِشَةَ، وَذَكَرَ مَسِيرَهَا، وَقَالَ: «إِنَّهَا زَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا ابْتُلِيتُمْ» [سبق برقم ٣٧٧٢].

٧١٠٢-٧١٠٣-٧١٠٤- حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يَقُولُ: «نَحَلَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَمَّارٍ، حَيْثُ بَعَثَهُ عَلِيُّ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ يَسْتَفِيزُهُمْ، فَقَالَا: «مَا رَأَيْنَاكَ أَتَيْتَ أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدَنَا مِنْ إِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مُنْذُ أَسْلَمْتَ؟»، فَقَالَ عَمَّارٌ: «مَا رَأَيْتُ مِنْكُمْ مُنْذُ أَسْلَمْتُمَا أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا عَنْ هَذَا الْأَمْرِ»، وَكَسَاهُمَا حُلَّةً، ثُمَّ رَاحُوا إِلَى الْمَسْجِدِ» [حديث: ٧١٠٢- طرفه في: ٧١٠٦، حديث: ٧١٠٣- طرفه في: ٧١٠٥، حديث: ٧١٠٤- طرفه في: ٧١٠٧].

٧١٠٥-٧١٠٦-٧١٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي مَسْعُودٍ، وَأَبِي مُوسَى، وَعَمَّارٍ، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: «مَا مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا لَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ فِيهِ غَيْرُكَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ شَيْئًا مُنْذُ صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ أَغْيَبَ عِنْدِي مِنْ اسْتِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ»، قَالَ عَمَّارٌ: «يَا أَبَا مَسْعُودٍ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ، وَلَا مِنْ صَاحِبِكَ هَذَا شَيْئًا مُنْذُ صَحِبْتُمَا النَّبِيَّ ﷺ أَغْيَبَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا فِي هَذَا الْأَمْرِ» فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ، وَكَانَ مُوسِرًا: «يَا غُلَامُ، هَاتِ حُلَّتَيْنِ» فَأَعْطَى إِحْدَاهُمَا أَبَا مُوسَى، وَالْأُخْرَى عَمَّارًا، وَقَالَ: «(رُوحَا فِيهِ إِلَى الْجُمُعَةِ)» [سبق في: ٧١٠٢، ٧١٠٣، ٧١٠٤].

١٩- بَابُ إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا

٧١٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٧٩].

٢٠- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا لَسَيِّدٌ

وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُضْلِحَ بِهِ بَيْنَ فَتْنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

٧١٠٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَى، وَلَقِيْتُهُ بِالْكُوفَةِ جَاءَ إِلَى ابْنِ شُبْرَمَةَ، فَقَالَ: أَذْخَلْنِي عَلَى عِيْسَى فَأَعْطُهُ، فَكَانَ ابْنُ شُبْرَمَةَ خَافَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَفْعَلْ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: لَمَّا سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالْكَتَائِبِ، قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِمُعَاوِيَةَ: «أَرَى كِتَابِيَّةً لَا تُؤَلِّي حَتَّى تُذَبِّرَ أَخْرَاهَا»، قَالَ مُعَاوِيَةُ: «مَنْ لِدِرَارِي الْمُسْلِمِينَ؟» فَقَالَ: «أَنَا»، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ: نَلْقَاهُ فَنَقُولُ لَهُ: الصُّلْحُ، قَالَ الْحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ: «بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَحْطُبُ، جَاءَ الْحَسَنُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُضْلِحَ بِهِ بَيْنَ فَتْنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» [سبق برقم ٢٧٠٤].

٧١١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَّ حَزْمَةَ، مَوْلَى أَسَامَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ عَمْرُو: وَقَدْ رَأَيْتُ حَزْمَةَ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَسَامَةُ **إِلَى عَلِيٍّ**، وَقَالَ: إِنَّهُ سَيَسْأَلُكَ الْآنَ فَيَقُولُ: «مَا خَلَفَ صَاحِبُكَ؟» فَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ: «لَوْ كُنْتَ فِي شِدْقِ الْأَسَدِ، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ فِيهِ، وَلَكِنْ هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَهُ»، فَلَمْ يُعْطِنِي شَيْئًا، فَذَهَبْتُ إِلَى حَسَنِ، وَحُسَيْنٍ، وَابْنِ جَعْفَرٍ، فَأَوْقَرُوا لِي رَاحِلَتِي».

٢١ - بَابُ إِذَا قَالَ عِنْدَ قَوْمٍ شَيْئًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ بِخِلَافِهِ

٧١١١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، **جَمَعَ ابْنُ عَمَرَ**، حَشَمَهُ وَوَلَدَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ غَدْرًا أَكْبَرَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ، وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، إِلَّا كَانَتْ الْفَيْضِلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ» [سبق برقم ٣١٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٥].

٧١١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمَرْوَانُ بِالشَّامِ، وَوُثِبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَوُثِبَ الْفُرَّاءُ بِالْبَصْرَةِ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي **إِلَى أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ**، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ عُثَيَّةَ لَهُ مِنْ قَصَبٍ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطْعِمُهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ: يَا أَبَا بَرَزَةَ، أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ؟ فَأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ: «إِنِّي أَحْسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي أَصْبَحْتُ سَاحِطًا عَلَى أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ، إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الذَّلَّةِ، وَالْقِلَّةِ، وَالضَّلَالَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْفَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ، حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ، وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ، إِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ، وَاللَّهُ إِنْ يِقَاتِلَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، وَاللَّهُ إِنْ يِقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَّةَ وَاللَّهُ إِنْ يِقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا» [طرفة في: ١٧٢١].

٧١١٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، **عَنْ خُزَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ** قَالَ: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرُّ مِنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانُوا يَوْمِنَدٍ يُسْرُونَ، وَالْيَوْمَ يَجْهَرُونَ».

٧١١٤ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، **عَنْ خُزَيْفَةَ** قَالَ: «إِنَّمَا كَانَ التَّفَاقُّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِنَّمَا هُوَ الْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ».

٢٢ - بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُغْطِيَ أَهْلَ الْقُبُورِ

٧١١٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولَ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ» [سبق برقم ٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧].

٢٣ - بَابُ تَغْيِيرِ الزَّمَانِ حَتَّى تُغَيِّرَ الْأَوْتَانُ

٧١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، **أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ** ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلَصَةِ» وَذُو الْخَلَصَةِ طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ» [أخرجه مسلم، برقم ٣٩٠٦].

٧١١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ، يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ» [سبق برقم ٣٥١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩١٠].

٢٤ - باب خُروج النَّارِ

وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ نَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ»
٧١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَغْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٠٢].

٧١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّهِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْفَرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ، فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا»، قَالَ عُثْمَةُ: وَحَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٩٤].

٢٥ - باب

٧١٢٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مَعْبُدٌ، سَمِعْتُ خَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، فَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ، فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا» قَالَ مُسَدَّدٌ: خَارِثَةُ أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ لِأُمِّهِ قَالَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ [وأخرجه مسلم، برقم ١٠١١].

٧١٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ، تَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعَوْتُهُمَا وَاحِدَةٌ، وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَابُونَ، قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَحَتَّى يُقْبِضَ الْعِلْمُ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتُظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ، وَهُوَ الْقَتْلُ، وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ، فَيَفِضُ، حَتَّى يُهَمَّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَغْرُضَهُ، فَيَقُولُ الَّذِي يَغْرُضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي بِهِ، وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبُيُوتِ، وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ، وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ، آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ، وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا، فَلَا يَتَبَايَعَانِهِ، وَلَا يَطُوبِيَانِهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ، وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِحْجَتِهِ، فَلَا يَطْعُمُهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ، وَهُوَ يُلِيطُ حَوْضَهُ، فَلَا يَسْقِي فِيهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ، وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ، فَلَا يَطْعُمُهَا» [سبق برقم ٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٧].

٢٦ - باب ذِكْرِ الدَّجَالِ

٧١٢٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ، قَالَ: قَالَ لِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: مَا سَأَلَ أَحَدَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ مَا سَأَلْتُهُ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي: «مَا يَضُرُّكَ مِنْهُ؟»، قُلْتُ: لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ:

إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ خُبِرَ، وَنَهَرَ مَاءٌ، قَالَ: «بَلْ هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥٢].
٧١٢٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أُثُوبٌ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** أَرَاهُ عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَعُوذُ عَيْنِ الْيَمْنَى، كَأَنَّهَا عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ» [سبق برقم ٣٠٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩].

٧١٢٤ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، **عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَجِيءُ الدَّجَالُ، حَتَّى يَنْزِلَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ» [سبق برقم ١٨٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٤٣].

٧١٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، **عَنِ أَبِي بَكْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَلَهَا يَوْمٌ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٌ» [سبق برقم ١٨٧٩].

٧١٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ أَبِي بَكْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ، لَهَا يَوْمٌ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٌ»، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْتُ الْبَصْرَةَ، فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا» [سبق برقم ١٨٧٩].

٧١٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، **أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي لَا تُذَرُّكُمْ هُوَ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ، إِنَّهُ أَعُوذُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُوذٍ» [سبق برقم ٣٠٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩].

٧١٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، **عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ**: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمَ سَبْطُ الشَّعْرِ، يَنْطَفُ أَوْ يَهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ أَلْتَفْتُ، فَإِذَا رَجُلٌ جَسِيمٌ أَحْمَرُ جَعْدُ الرَّأْسِ أَعُوذُ الْعَيْنِ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ»، قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهَا ابْنِ قَطَنِ رَجُلٍ مِنْ خُرَاعَةَ» [سبق برقم ٣٤٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩].

٧١٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، **أَنَّ عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ» [سبق رقم ٨٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٨٧، ورقم ٥٨٩].

٧١٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعٍ، **عَنْ خَدِيجَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي الدَّجَالِ: «إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَمَاؤُهُ نَارٌ»، **قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ** ^(١): أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ

(١) في الطبعة السلفية: «ابن مسعود» وفي نسخة: «أبو مسعود». قال ابن باز رحمته الله: صلحوه عندكم «أبو مسعود الأنصاري».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) [سبق برقم ٣٤٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣٤].

٧١٣١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، إِلَّا إِنَّهُ أَغْوَرُ، وَإِنَّ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَغْوَرَ، وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ: كَافِرٌ» فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) [طرفه في: ٧٤٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣٣].

٢٧ - بَابُ لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ

٧١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيهِمَا يُحَدِّثُنَا بِهِ أَنَّهُ قَالَ: «يَأْتِي الدَّجَالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نَقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْزِلُ بَعْضَ السِّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمِئِذٍ رَجُلٌ، وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا، ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، هَلْ تَشْكُونُ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ، فَيَرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِ» [سبق برقم ١٨٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٣٨].

٧١٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاغُونُ، وَلَا الدَّجَالُ» [سبق برقم ١٨٨٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٩].

٧١٣٤ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَالُ، وَلَا الطَّاغُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» [سبق برقم ١٨٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٤٣].

٢٨ - بَابُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ

٧١٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (ح)، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَحِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَرَعَا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَبِئْسَ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ افْتَرَبَ، فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مِثْلَ هَذِهِ»، وَحَلَقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ، وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخُبْتُ» [سبق برقم ٣٣٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨٠].

٧١٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُفْتَحُ الرَّدْمُ - رَدْمُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ - مِثْلَ هَذِهِ» وَعَقَدَ وَهَيْبٌ تِسْعِينَ [سبق برقم ٣٣٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٨١].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٣ - كتاب الأحكام

١ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]

٧١٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي» [سبق برقم ٢٩٥٧، وأخرجه مسلم برقم ١٨٣٥].

٧١٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَلَا إِمَامَ الْأَعْظَمَ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا، وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» [سبق برقم ٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢٩].

٢ - بَابُ الْأَمْرَاءِ مِنْ قُرَيْشٍ

٧١٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ، يُحَدِّثُ: أَنَّهُ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يُحَدِّثُ: أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانٍ، فَغَضِبَ، فَقَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رَجَالًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا تُوثَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأُولَئِكَ جُهَاكُمُ، فَأَيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ» تَابَعَهُ نَعِيمٌ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ [سبق برقم ٣٥٠٠].

٧١٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ» [سبق برقم ٣٥٠١، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢٠].

٣ - بَابُ أَجْرِ مَنْ قَضَى بِالْحِكْمَةِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧]

٧١٤١ - حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عُبَادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا، وَيُعْلِمُهَا» [سبق برقم ٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٨١٦].

٤ - بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ، مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً

٧١٤٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي السَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا، وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَانَ رَأْسُهُ زَبِيئَةً» [سبق برقم ٦٩٣].

٧١٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

يُزَوِّيه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَضْبِرْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَيَمُوتُ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» [سبق برقم ٧٠٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٩].

٧١٤٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ، وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» [سبق برقم ٢٩٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣٩].

٧١٤٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَعُضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطَبًا، وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا، فَجَمَعُوا حَطَبًا، فَأَوْقَدُوا نَارًا، فَلَمَّا هَمُّوا بِالْدُخُولِ، فَقَامُوا يُنْظِرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَدَخَلُهَا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» [سبق برقم ٤٣٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٠].

٥- بَابٌ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا

٧١٤٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ، وَأَتِ الْذِي هُوَ خَيْرٌ» [سبق برقم ٦٦٤٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٢].

٦- بَابٌ مَنْ سَأَلَ الْإِمَارَةَ وَكَلَّ إِلَيْهَا

٧١٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأَتِ الْذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ» [سبق برقم ٦٦٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٢].

٧- بَابٌ مَا يَكْرَهُ مِنَ الْحَرْصِ عَلَى الْإِمَارَةِ

٧١٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَحْرُصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَنَعْمَ الْمُرْضِعَةُ، وَبَشَّتِ الْفَاطِمَةُ»، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ: «.

٧١٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ قَوْمِي، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: أَمَرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَهُ، فَقَالَ: «إِنَّا لَا نُولِي هَذَا مِنْ سَأَلِهِ، وَلَا مِنْ حَرْصٍ عَلَيْهِ» [سبق برقم ٢٢٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤، ويزيد برقم ١٧٣٣].

٨- بَابٌ مَنْ اسْتَرْعَى رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ

٧١٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ، عَادَ مَغْفِلَ بْنَ

يسار فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَخْطُهَا بِنُضْحِهِ، لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» [طرفه: ٧١٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١، ورقم ١٤٢].

٧١٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ، قَالَ: رَأَيْتُهُ ذَكَرَهُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: أَتَيْنَا مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ نَعُوذُ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا عُيَيْدُ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» [سبق برقم ٧١٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢١، ورقم ١٤٢].

٩ - بَابُ مَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهِ عَلَيْهِ

٧١٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ طَرِيفِ أَبِي تَمِيمَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ صَفْوَانَ، وَجُنْدَبًا، وَأَصْحَابَهُ، وَهُوَ يُوصِيهِمْ، فَقَالُوا: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقَالُوا: أَوْصِنَا، فَقَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُنْثَنُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بِمَلَأَةٍ كَفَّ مِنْ دَمِ هِرَاقِهِ فَلْيَفْعَلْ»، قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جُنْدَبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ جُنْدَبٌ» [سبق برقم ١٤٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٨٧].

١٠ - بَابُ الْقَضَاءِ وَالْفَتْيَا فِي الطَّرِيقِ

وَقَضَى يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ فِي الطَّرِيقِ، وَقَضَى الشَّعْبِيُّ عَلَى بَابِ دَارِهِ

٧١٥٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ خَارِجَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَعْدَدْتُ لَهَا»، فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَبِيرٌ صَيَّامٌ، وَلَا صَلَاةٌ، وَلَا صَدَقَةٌ، وَلَكِنْ أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» [سبق برقم ٣٦٨٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣٩].

١١ - بَابُ مَا ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَهُ بَوَابٌ

٧١٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ لِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ: تَعْرِفِينَ فُلَانَةً؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهَا وَهِيَ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ، وَاصْبِرِي»، فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ خَلَوُ مِنْ مُصِيبَتِي، قَالَ: فَجَاوَزَهَا وَمَضَى، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ فَقَالَ: مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا عَرَفْتُهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَتْ إِلَى بَابِهِ فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ بَوَابًا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صُدْمَةٍ» [سبق برقم ١٢٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٦].

١٢ - بَابُ الْحَاكِمِ يَحْكُمُ بِالْقَتْلِ عَلَى مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ، دُونَ الْإِمَامِ الَّذِي فَوْقَهُ

٧١٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الدُّهْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي

أبي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «إِنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشَّرْطَةِ مِنَ الْأَمِيرِ».

٧١٥٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَاتَّبَعَهُ بِمُعَاذٍ» [سبق برقم ٢٢٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٣].

٧١٥٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا مَخْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى: «أَنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ، فَأَتَى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَهُوَ عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: مَا لِهَذَا؟ قَالَ: أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ، قَالَ: «لَا أَجْلِسُ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَضَاءَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ﷺ» [سبق برقم ٢٢٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٣].

١٣- بَابُ هَلْ يَقْضِي الْقَاضِي أَوْ يُفْتِي وَهُوَ غَضْبَانٌ

٧١٥٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ، وَكَانَ بِسَجِسْتَانَ، بَأَنَّ «لَا تَقْضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٧].

٧١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا تَأْخُرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ، مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمِيذٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنْقَرِفِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُوجِزْ، فَإِنَّ فِيهِمْ الْكَبِيرَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الْحَاجَةِ» [سبق برقم ٩٠، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٦].

٧١٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكَزْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَتَعَيَّظَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «لِيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ يُمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهَرُ، ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهَرُ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَطْلُقَهَا فَلْيُطْلِقْهَا» [سبق برقم ٤٩٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧١].

١٤- بَابُ مَنْ رَأَى لِلْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بِعِلْمِهِ فِي أَمْرِ النَّاسِ، إِذَا لَمْ يَخَفِ الظُّنُونَ وَالتَّهْمَةَ

كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِهَنْدٍ: خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدُكَ بِالْمَعْرُوفِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ أَمْرًا مَشْهُورًا
٧١٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، وَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَعْزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، ثُمَّ قَالَتْ: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ مِنْ حَرَجٍ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالًا؟ قَالَ لَهَا: «لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تُطْعِمِيهِمْ مِنْ مَعْرُوفٍ» [سبق برقم ٢٢١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٤].

١٥- بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْخَطِّ الْمَخْتُومِ، وَمَا يَجُوزُ مِنْ ذَلِكَ وَمَا يَضِيقُ عَلَيْهِ

وَكِتَابِ الْحَاكِمِ إِلَى عَامِلِهِ وَالْقَاضِي إِلَى الْقَاضِي
وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: كِتَابُ الْحَاكِمِ جَائِزٌ، إِلَّا فِي الْخُدُودِ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ كَانَ الْقَتْلُ خَطَأً فَهُوَ جَائِزٌ، لِأَنَّ هَذَا مَالٌ بِرُغْمِهِ، وَإِنَّمَا صَارَ مَالًا بَعْدَ أَنْ ثَبِتَ الْقَتْلُ، فَالْخَطَأُ وَالْعَمْدُ وَاحِدٌ، وَقَدْ كَتَبَ عُمَرُ

إِلَى عَامِلِهِ فِي الْحُدُودِ، وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي سَنَ كُسْرَتْ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: كِتَابُ الْقَاضِي إِلَى الْقَاضِي جَائِزٌ، إِذَا عَرَفَ الْكِتَابَ، وَالْحَاتَمُ، وَكَانَ الشَّعْبِيُّ يُجِيزُ الْكِتَابَ الْمَحْتَوَمَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْقَاضِي، وَيُزَوِّى عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ، وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الثَّقَفِيُّ: شَهِدْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ يَعْلَى قَاضِيَ الْبُضْرَةِ، وَإِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، وَالْحَسَنَ، وَثُمَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، وَبِلَالَ بْنَ أَبِي بُرْزَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّ، وَعَامِرَ بْنَ عَبْدِةَ، وَعَبَادَ بْنَ مَنْصُورٍ، يُجِيزُونَ كِتَابَ الْقَضَاةِ بِغَيْرِ مَحْضَرٍ مِنَ الشُّهُودِ، فَإِنْ قَالَ الَّذِي جِيءَ عَلَيْهِ بِالْكِتَابِ: إِنَّهُ زُورٌ، قِيلَ لَهُ: اذْهَبْ فَالْتَمِسِ الْمَخْرَجَ مِنْ ذَلِكَ، وَأَوَّلُ مَنْ سَأَلَ عَلَى كِتَابِ الْقَاضِي الْبَيْتَةَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى، وَسَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ جُثْتُ بِكِتَابٍ مِنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ قَاضِيِ الْبُضْرَةِ، وَأَقَمْتُ عِنْدَهُ الْبَيْتَةَ: أَنَّ لِي عِنْدَ فَلَانٍ كَذَا وَكَذَا، وَهُوَ بِالْكَوْفَةِ، وَجُثْتُ بِهِ الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَجَارَهُ، وَكَرِهَ الْحَسَنُ، وَأَبُو قِلَابَةَ أَنَّ يَشْهَدُ عَلَى وَصِيَّةٍ حَتَّى يَغْلَمَ مَا فِيهَا؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ فِيهَا جَوْرًا، وَقَدْ كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَهْلِ خَيْبَرَ: «إِنَّمَا أَنْ تَدُوا صَاحِبَكُمْ، وَإِنَّمَا أَنْ تُؤْذَنُوا بِحَرْبٍ» وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الشَّهَادَةِ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنَ زَوَّاءِ السَّيْرِ: «إِنْ عَرَفْتَهَا فَاشْهَدْ، وَإِلَّا تَعْرِفَهَا فَلَا تَشْهَدْ»

٧١٦٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، قَالُوا: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَأُونَ كِتَابًا إِلَّا مَحْتَوَمًا، «فَاتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، كَاتِبِي أَنْظُرِي إِلَى وَبِيصِهِ، وَنَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ» [سبق برقم ٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩٢].

١٦ - بَابٌ: مَتَى يَسْتَوْجِبُ الرَّجُلُ الْقَضَاءَ

وَقَالَ الْحَسَنُ: أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْحُكَّامِ أَنْ لَا يَتَّبِعُوا الْهَوَى، وَلَا يَخْشَوْا النَّاسَ، وَلَا يَشْتَرُوا بِأَيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ، فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦]، وَقَرَأَ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّاتُّونَ وَالْأَخْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَخَشَوْنَ اللَّهَ وَلَا تَشْتَرُوا بِأَيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، ﴿بِمَا اسْتُحْفِظُوا﴾ [المائدة: ٤٤]: اسْتَوْدَعُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، الْآيَةِ، وَقَرَأَ: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لَحَكَمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكَلَّا أَتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا [الأنبياء: ٧٨ - ٧٩]، فَحَمَدَ سُلَيْمَانَ، وَلَمْ يَلَمْ دَاوُدَ، وَلَوْلَا مَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ هَذَيْنِ؛ لَرَأَيْتُ أَنَّ الْقَضَاةَ هَلَكُوا، فَإِنَّهُ أَتْنِي عَلَى هَذَا بَعْلَمِهِ، وَعَدَّرَ هَذَا بِاجْتِهَادِهِ، وَقَالَ مُزَاهِمُ بْنُ زُفَرٍ: قَالَ لَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: خَمْسَ إِذَا أَخْطَأَ الْقَاضِي مِنْهُنَّ خَطَاةً، كَانَتْ فِيهِ وَضْمَةٌ: أَنْ يَكُونَ فَهْمًا، حَلِيمًا، عَفِيفًا، صَلِيمًا، عَالِمًا، سَوُولًا عَنِ الْعِلْمِ

١٧ - بَابٌ رَزَقَ الْحُكَّامُ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا، وَكَانَ شَرِيحُ الْقَاضِي يَأْخُذُ عَلَى الْقَضَاةِ أَجْرًا

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَأْكُلُ الْوَصِيُّ بِقَدْرِ عَمَلَتِهِ، وَأَكَلَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ ٧١٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، ابْنُ أُحْتِ نَمِرٍ، أَنَّ حُوَيْطَبَ بْنَ عَبْدِ الْعَزَى، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّعْدِيِّ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ فِي

خِلَافَتِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَلَمْ أَحَدِّثْ أَنَّكَ تَلِي مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالًا، فَإِذَا أُعْطِيَتِ الْعَمَالَةُ كِرْهَتَهَا، فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ عُمَرُ: مَا تُرِيدُ إِلَى ذَلِكَ؟، قُلْتُ: إِنَّ لِي أَفْرَاسًا، وَأَعْبِيدًا، وَأَنَا بِخَيْرٍ، وَأُرِيدُ أَنْ تَكُونَ عُمَالَتِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ، قَالَ عُمَرُ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الَّذِي أَرَدْتُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطِهِ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالًا، فَقُلْتُ: أَعْطِهِ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذْهُ، فَتَمَوَّلْهُ، وَتَصَدَّقْ بِهِ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ، وَلَا سَائِلٍ، فَخُذْهُ، وَإِلَّا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ» [سبق برقم ١٤٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٤٥].

٧١٦٤ - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطِهِ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالًا، فَقُلْتُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذْهُ، فَتَمَوَّلْهُ، وَتَصَدَّقْ بِهِ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ، وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لَا فَلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ» [سبق برقم ١٤٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٤٥].

١٨ - بَابُ مَنْ قَضَى وَلَا عَن فِي الْمَسْجِدِ وَلَا عَن عُمَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَضَى شَرِيحًا وَالشَّعْبِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ فِي الْمَسْجِدِ، وَقَضَى مَرْوَانُ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بِالْيَمِينِ عِنْدَ الْمُنْتَبِرِ، وَكَانَ الْحَسَنُ، وَزُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى يَقْضِيَانِ فِي الرَّحْبَةِ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ
٧١٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «شَهِدْتُ الْمُتَلَاعِنَيْنِ، وَأَنَا ابْنُ خُمُسٍ عَشْرَةَ سَنَةً، وَفُرِقَ بَيْنَهُمَا» [سبق برقم ٤٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٢].

٧١٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلْتُهُ؟» «فَلَتَأْتَانِي فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَا شَاهِدٌ» [سبق برقم ٤٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٢].

١٩ - بَابُ مَنْ حَكَمَ فِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حَدٍّ أَمَرَ أَنْ يُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَيَقَامَ وَقَالَ عُمَرُ: أَخْرَجَاهُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَضَرْبُهُ، وَيُذَكَّرُ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوُهُ
٧١٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعًا، قَالَ: «أَبُكَ جُنُونٌ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «ادْهَبُوا بِهِ فَأَرْجُمُوهُ» [سبق برقم ٥٢٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

٧١٦٨ - قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ بِالْمُصَلَّى»، رَوَاهُ يُونُسُ، وَمَعْمَرٌ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجْمِ [سبق برقم ٥٢٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١].

٢٠ - بَابُ مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ لِلْخُصْمِ

٧١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَحْتَضِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْخَنَ بَحِجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا، فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» [سبق برقم ٢٤٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٣].

٢١ - بَابُ الشَّهَادَةِ تَكُونُ عِنْدَ الْحَاكِمِ، فِي وِلَايَةِ الْقَضَاءِ، أَوْ قَبْلَ ذَلِكَ، لِلْخَصْمِ

وَقَالَ شُرَيْحُ الْقَاضِي، وَسَأَلَهُ إِنْسَانُ الشَّهَادَةَ، فَقَالَ: ابْتَئِ الْأَمِيرَ حَتَّى أَشْهَدَ لَكَ، وَقَالَ عِكْرَمَةُ: قَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا عَلَى حَدِّ زَنَا، أَوْ سَرَقَةٍ، وَأَنْتَ أَمِيرٌ؟ فَقَالَ: شَهَادَتُكَ شَهَادَةُ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: صَدَقْتَ، وَقَالَ عُمَرُ: لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، لَكَتَبْتُ آيَةَ الرَّجْمِ بِيَدِي، وَأَقْرَأَ مَا عَزَّ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِالزَّنا أَرْبَعًا، فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْهَدَ مَنْ حَضَرَهُ، وَقَالَ حَمَّادٌ: إِذَا أَقْرَأَ مَرَّةً عِنْدَ الْحَاكِمِ رُجِمَ، وَقَالَ الْحَكَمُ: أَرْبَعًا

٧١٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ: «مَنْ لَهُ يَبْنَةُ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ»، فَقُمْتُ لِأَلْتَمِسَ يَبْنَةَ عَلَى قَتِيلِي، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي، فَجَلَسْتُ، ثُمَّ بَدَأَ لِي، فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: سِلَاحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي، قَالَ: فَأَرَضِهِ مِنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا، لَا يُعْطِيهِ أَصْبَغُ مِنْ قُرَيْشٍ، وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَشَدِّ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذَاهُ إِلَيَّ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا، فَكَانَ أَوَّلَ مَالٍ تَأْتَلُّهُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ اللَّيْثِ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَذَاهُ إِلَيَّ، وَقَالَ أَهْلُ الْحِجَازِ: الْحَاكِمُ لَا يَقْضِي بَعْلِمِهِ، شَهِدَ بِذَلِكَ فِي وَلَايَتِهِ، أَوْ قَبْلُهَا، وَلَوْ أَقْرَأَ خَصْمٌ عِنْدَهُ لِأَخَرٍ بِحَقٍّ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَقْضِي عَلَيْهِ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ حَتَّى يَدْعُو بِشَاهِدَيْنِ، فَيَحْضِرُهُمَا إِفْرَازَهُ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِرَاقِ: مَا سَمِعَ، أَوْ رَأَى فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ قَضَى بِهِ، وَمَا كَانَ فِي غَيْرِهِ لَمْ يَقْضِ إِلَّا بِشَاهِدَيْنِ يَحْضِرُهُمَا إِقْرَارَهُ، وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ: بَلْ يَقْضِي بِهِ؛ لِأَنَّهُ مُؤْتَمَنٌ، وَإِنَّمَا يُرَادُ مِنَ الشَّهَادَةِ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ، فَعَلِمَهُ أَكْثَرُ مِنَ الشَّهَادَةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَقْضِي بَعْلِمِهِ فِي الْأَمْوَالِ، وَلَا يَقْضِي فِي غَيْرِهَا، وَقَالَ الْقَاسِمُ: لَا يَنْبَغِي لِلْحَاكِمِ أَنْ يُقْضِيَ قَضَاءً بَعْلِمِهِ، دُونَ عِلْمِ غَيْرِهِ، مَعَ أَنْ عِلْمَهُ أَكْثَرُ مِنْ شَهَادَةِ غَيْرِهِ، وَلَكِنْ فِيهِ تَعَرُّضٌ لَتَهْمَةٍ نَفْسِهِ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِقَاعًا لَهُمْ فِي الظُّنُونِ، وَقَدْ كَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ الظَّنَّ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَذِهِ صَفِيَّةٌ» اسبق برقم ٢١٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥١.]

٧١٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْيسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَتْهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ، فَلَمَّا رَجَعَتْ انْطَلَقَ مَعَهَا، فَمَرَّ بِهِ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَعَاَهُمَا، فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةٌ»، قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ»، رَوَاهُ شُعَيْبٌ، وَابْنُ مُسَافِرٍ، وَابْنُ أَبِي عَتِيْقٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، يَغْنِي ابْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ((اسبق برقم ٢٠٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٧٥)).

٢٢ - بَابُ أَمْرِ الْوَالِي إِذَا وَجَّهَ أَمِيرَيْنِ إِلَى مَوْضِعٍ: أَنْ يَتَطَاوَعَا، وَلَا يَتَعَاصِيَا

٧١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا الْعَقْدِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَبِي، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَسِّرَا وَلَا تَعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تَنْفَرَا، وَتَطَاوَعَا»، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: إِنَّهُ يُضَنَعُ بِأَرْضِنَا النَّبْعُ، فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»، وَقَالَ النَّضْرُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَوَكَيْعٌ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ (سبق برقم ٢٢٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٣٣).

٢٣- بَابُ إِجَابَةِ الْحَاكِمِ الدَّعْوَةَ، وَقَدْ أَجَابَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ عَبْدًا لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ

٧١٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ

أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُكُّوا الْعَانِيَةَ، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ» (سبق برقم ٣٠٤٦).

٢٤- بَابُ هَذَايَا الْعُمَالِ

٧١٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُزْوَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو حُمَيْدٍ

السَّاعِدِيُّ، قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ، يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْأَتَيْتَةِ، عَلَى صَدَقَةٍ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أَهْدَى لِي، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمُبْتَرِ، قَالَ سُفْيَانٌ أَيْضًا: فَصَعِدَ الْمُبْتَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ الْعَامِلِ تَبِعْتُهُ، فَيَأْتِي يَقُولُ: هَذَا لَكَ، وَهَذَا لِي، فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ، وَأُمِّهِ، فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَأْتِي بِشَيْءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رِغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خَوَارٌ، أَوْ شَاةٌ تَتَغَرَّ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى رَأَيْنَا غُفْرَتِي إِبْطِيهِ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟ ثَلَاثًا»، قَالَ سُفْيَانٌ: فَصَّه عَلَيْنَا الزُّهْرِيُّ، وَزَادَ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعَ أَذْنَائِي، وَأَبْصُرْتُهُ غَيْنِي، وَسَلُّوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَإِنَّهُ سَمِعَهُ مَعِي، وَلَمْ يَقُلِ الزُّهْرِيُّ: سَمِعَ أَذْنِي، خَوَارٌ: صَوْتُ، وَالْخَوَارُ مِنْ تَجَارُوْنَ: كَصَوْتِ الْبَقَرَةِ (سبق برقم ٩٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣٢).

٢٥- بَابُ اسْتِقْضَاءِ الْمَوَالِي وَاسْتِعْمَالِهِمْ

٧١٧٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ نَافِعًا، أَخْبَرَهُ

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ: «كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ يَوْمَ مُحَرَّرَةِ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، وَأَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَأَبُو سَلَمَةَ، وَزَيْدٌ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ» (سبق برقم ٦٩٢).

٢٦- بَابُ الْغُرَفَاءِ لِلنَّاسِ

٧١٧٦-٧١٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى

بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي عُزْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ أَذِنَ لَهُمُ الْمُسْلِمُونَ فِي عَثَقِ سَبْيِ هَوَازَنَ فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَذْرِي مَنْ أَذِنَ فَيْكُم مِمَّنْ لَمْ يَأْذُنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ»، فَارْجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، فَارْجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا (سبق برقم ٢٣٠٧، ٢٣٠٨).

٢٧- بَابُ مَا يُخْرِهُ مِنْ ثَنَاءِ السُّلْطَانِ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ

٧١٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ

أَنَّا لَبِثْنَا عُمَرَ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا، فَتَقُولُ لَهُمْ خِلَافَ مَا تَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ، قَالَ: «كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا».

٧١٧٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ: الَّذِي يَأْتِي هَوْلًا بِوَجْهِهِ، وَهَوْلًا بِوَجْهِهِ» (سبق برقم

٢٨ - بَابُ الْقَضَاءِ عَلَى الْغَائِبِ

٧١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ هِنْدًا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، فَاحْتَاجُ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ، قَالَ ﷺ : «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدُكَ بِالْمَعْرُوفِ» (سبق برقم ٢٢١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٤).

٢٩ - بَابُ مَنْ قَضَى لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنْ قَضَاءَ الْحَاكِمِ لَا يُجَلِّ حَرَامًا، وَلَا يُحَرِّمُ حَلَالًا

٧١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَنْتَ سَمِعَ خُصُومَةَ بَنَاتِ حُجْرَتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِنَّ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخُصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أُبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ، فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا، أَوْ لِيُتْرَكْهَا» (سبق برقم ٢٤٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٣).

٧١٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ مِنِّي، فَأَقْبَضَهُ إِلَيْكَ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ، أَخَذَهُ سَعْدٌ، فَقَالَ: ابْنُ أُخِي، قَدْ كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ: أُخِي، وَابْنُ وَلِيدَةِ أَبِي، وَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أُخِي، كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أُخِي، وَابْنُ وَلِيدَةِ أَبِي، وَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْفِرَاشِ الْحَجَرُ»، ثُمَّ قَالَ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: «اِخْتَجِي مِنْهُ» لَمَّا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ بَعْتَبَةً، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى» (سبق برقم ٢٠٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٥٧).

٣٠ - بَابُ الْحُكْمِ فِي الْبُتْرِ وَنَحْوِهَا

٧١٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا يَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْطَعُ بِهَا مَالًا، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] (الآية) (سبق برقم ٢٣٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨).

٧١٨٤ - فَجَاءَ الْأَشْعَثُ، وَعَبْدُ اللَّهِ يُحَدِّثُهُمْ، فَقَالَ: «فِي نَزَلْتُ، وَفِي رَجُلٍ خَاصَمْتُهُ فِي بُتْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَلَاكَ بَيْنَةُ؟»، قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَلْيَحْلِفْ»، قُلْتُ: إِذَا يَحْلِفُ، فَتَزَلْتُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٧] (الآية) (سبق برقم ٢٣٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨).

٣١ - بَابُ: الْقَضَاءِ فِي كَثِيرِ الْمَالِ وَقَلِيلِهِ سَوَاءً

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ شُبْرَمَةَ: «الْقَضَاءُ فِي قَلِيلِ الْمَالِ وَكَثِيرِهِ سَوَاءٌ»

٧١٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَتْهُ عَنْ أُمِّهَا أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ جَلْبَةَ خِصَامٍ عِنْدَ بَابِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِنَّ فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخُصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضًا أَنْ يَكُونَ أُبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ، أَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ،

وَأَحْسَبُ أَنَّهُ صَادِقٌ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا، أَوْ لِيَدَعْهَا»
[سبق برقم ٢٣٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨].

٣٢- بَابُ بَيْعِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ وَضِيَاعَهُمْ

وَقَدْ بَاعَ النَّبِيُّ ﷺ مَدَبَرًا مِنْ نَعِيمِ بْنِ النَّحَّامِ

٧١٨٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهِيلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ ذُبُرٍ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَاعَهُ بِثَمَانٍ مِائَةِ دِرْهَمٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِثَمَنِهِ إِلَيْهِ» [سبق برقم ٢١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٧].

٣٣- بَابُ مَنْ لَمْ يَكْتَرِثْ بِطَعْنٍ مَنْ لَا يَغْلُمُ فِي الْأَمْرَاءِ حَدِيثًا

٧١٨٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطُوعِنَ فِي إِمَارَتِهِ، وَقَالَ: «إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونُ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ» [سبق برقم ٣٧٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٢٦].

٣٤- بَابُ الْأَلَدِ الْخَصِمِ، وَهُوَ الدَّائِمُ فِي الْخُصُومَةِ، (الرد: ٢٩٧): «عُوجًا»، أَلَدٌ: أَعْوَجَ

٧١٨٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ الْخَصِمُ» [سبق برقم ٢٤٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦٨].

٣٥- بَابُ إِذَا قَضَى الْحَاكِمُ بِجَوْرٍ، أَوْ خِلَافِ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَهُوَ رَدٌّ

٧١٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمُودٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنه بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدًا، (ح)، وَحَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَلَمْ يُخْبِسُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا، فَقَالُوا: صَبَأْنَا، صَبَأْنَا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ، وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْ أَصِيرِهِ، فَأَمَرَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ يَقْتُلَ أُسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أُسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أُسِيرَهُ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ» مَرَّتَيْنِ [سبق برقم ٤٣٣٩].

٣٦- بَابُ الْإِمَامِ يَأْتِي قَوْمًا فَيُصْلِحُ بَيْنَهُمْ

٧١٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: «كَانَ قِتَالٌ بَيْنَ بَنِي عَمْرٍو، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَنَاهُمْ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا خَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَأَذَّنَ بِلَالٌ وَأَقَامَ، وَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ، فَشَقَّ النَّاسُ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَتَقَدَّمَ فِي الصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ، قَالَ: وَصَفَحَ الْقَوْمُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْرُغَ، فَلَمَّا رَأَى التَّصْفِيحَ لَا يُمَسِّكُ عَلَيْهِ

التفت، فرأى النبي ﷺ خلفه، فأومأ إليه النبي ﷺ أن امضه، وأومأ بيده هكذا، ولبت أبو بكر هنيةً يحمد الله على قول النبي ﷺ، ثم مشى القهقري، فلما رأى النبي ﷺ ذلك تقدم، فصلى النبي ﷺ بالناس، فلما قضى صلاته، قال: «يا أبا بكر، ما منعك إذ أومأت إليك أن لا تكون مضيت؟» قال: لم يكن لابن أبي قحافة أن يؤم النبي ﷺ، وقال للقوم: «إذا نابكم أمر، فليسيح الرجال، وليصفح النساء» (سبق برقم ٦٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٤٢١).

٣٧ - باب يُسْتَحَبُّ لِلْكَاتِبِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عَاقِلًا

٧١٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: «بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ لِمَقْتُلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، وَعِنْدَهُ عُمَرُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحَرَّ الْقَتْلَ بِقُرَاءِ الْقُرْآنِ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا، فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ»، قُلْتُ: «كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟»، فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ، حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرُ عُمَرَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ، قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «وَإِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ، عَاقِلٌ، لَا نَتَهَمُكَ، قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ، فَاجْمَعْهُ»، قَالَ زَيْدٌ: فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ، مَا كَانَ بِأَثْقَلٍ عَلَيَّ مِمَّا كَلَّفَنِي مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ»، فَلَمْ يَزَلْ يَحُثُّ مُرَاجِعَتِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَيْتُ، فَتَتَّبَعْتُ الْقُرْآنَ، أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ، وَالرِّقَاعِ، وَاللِّخَافِ، وَصُدُورِ الرِّجَالِ، فَوَجَدْتُ فِي آخِرِ سُورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] إِلَى آخِرِهَا مَعَ خُزَيْمَةَ، أَوْ أَبِي خُزَيْمَةَ، فَالْحَقَّقْتُهَا فِي سُورَتِهَا، وَكَانَتْ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَيَاتِهِ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ﷻ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتِهِ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: اللَّخَافُ: يَعْنِي الْحَرْفُ» (سبق برقم ٢٨٠٧).

٣٨ - باب كتاب الحاكم إلى عماله، والقاضي إلى أمنائه

٧١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي لَيْلَى، (ح)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي لَيْلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ هُوَ وَرِجَالٌ مِنْ كِبَرَاءِ قَوْمِهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ، فَأَخْبِرَ مُحَيِّصَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَ، وَطَرِحَ فِي قَبِيرٍ، أَوْ عَيْنٍ، فَاتَى يَهُودُ فَقَالَ: أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ، قَالُوا: مَا قَتَلْنَاهُ وَاللَّهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ، فَذَكَرَ لَهُمْ، فَأَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ - وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، فَذَهَبَ لِيَتَكَلَّمَ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِمُحَيِّصَةَ: «كَبِّرْ، كَبِّرْ» يُرِيدُ الْبَسْنَ، فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ، وَإِنَّمَا أَنْ يُؤْذَنُوا بِحَرْبٍ»، فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ بِهِ، فَكَتَبَ: مَا قَتَلْنَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ، وَمُحَيِّصَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ: «اتَّخِلْفُونِ، وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ:

«أَفْتَحِلْفُ لَكُمْ يَهُودُ؟»، قَالُوا: لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ، فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةُ نَاقَةٍ حَتَّى أَذْخَلَتْ الدَّارَ، قَالَ سَهْلٌ: فَزَكَضْنِي مِنْهَا نَاقَةً» [سبق برقم ٢٧٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٦٩].

٣٩- بَابُ: هَلْ يَجُوزُ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَبْعَثَ رَجُلًا وَحْدَهُ لِلنَّظَرِ فِي الْأُمُورِ؟

٧١٩٣ - ٧١٩٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَا: جَاءَ أَغْرَابِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَضْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ، فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ الْأَغْرَابِيُّ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ، فَفَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْعَنْمِ، وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَقَالُوا: إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْعَنْمُ فَزِدْ عَلَيْنِكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أَنْيَسُ لِرَجُلٍ فَأَعُدْ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَارْجُمَهَا»، فَعَدَا عَلَيْهَا أَنْيَسُ فَارْجَمَهَا» [سبق برقم ٢٣١٤، ٢٣١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٨، ١٦٩٩].

٤٠- بَابُ تَرْجَمَةِ الْحَاكِمِ، وَهَلْ يَجُوزُ تَرْجَمَانُ وَاحِدٌ

٧١٩٥ - وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ «أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ» حَتَّى كَتَبَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُتُبَهُ، وَأَقْرَأَتْهُ كُتُبَهُمْ، إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ، وَقَالَ عُمَرُ، وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَعُثْمَانُ: «مَاذَا تَقُولُ هَذِهِ؟»، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَاطِبٍ: فَقُلْتُ: تُخْبِرُكَ بِصَاحِبِهَا الَّذِي صَنَعَ بِهَا وَقَالَ أَبُو جَهْمَةَ: كُنْتُ أَتْرَجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَبَيْنَ النَّاسِ، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَا بُدَّ لِلْحَاكِمِ مِنْ مُتَرْجِمَيْنِ».

٧١٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ: «أَنَّ هِرْقُلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجَمَانِهِ: قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَائِلٌ هَذَا، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ لِلتَّرْجَمَانِ: قُلْ لَهُ: إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ» [سبق برقم ٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٣].

٤١- بَابُ مُحَاسَبَةِ الْإِمَامِ عَمَالَهُ

٧١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَعْمَلَ ابْنَ اللَّتْبِيَةِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَحَاسَبَهُ قَالَ: هَذَا الَّذِي لَكُمْ، وَهَذِهِ هَدِيَّةُ أَهْدَيْتَ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ، وَبَيْتِ أُمِّكَ، حَتَّى تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا؟»، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ، وَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَنْتَبِىَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي اسْتَعْمَلُ رَجُلًا مِنْكُمْ عَلَى أُمُورٍ مِمَّا وَلَّيْنِي اللَّهُ، فَيَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذِهِ هَدِيَّةُ أَهْدَيْتَ لِي، فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ، وَبَيْتِ أُمِّهِ، حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا، فَوَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا، قَالَ هِشَامُ: بَغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا جَاءَ اللَّهُ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا فَلَا عَرَفْنَ مَا جَاءَ اللَّهُ رَجُلٌ بِبَعِيرٍ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بِبَقْرَةٍ لَهَا خَوَازٍ، أَوْ شَاةٍ تَيْعَزُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ» [سبق برقم ٩٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣٢].

٤٢- بَابُ بَطَانَةِ الْإِمَامِ وَأَهْلِ مَشُورَتِهِ، الْبِطَانَةُ: الدُّخْلَاءُ

٧١٩٨ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ:

بِطَانَةٍ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٍ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ، وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى»، وَقَالَ سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ بِهَذَا، وَعَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ، وَمُوسَى، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، مِثْلَهُ، وَقَالَ شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَوْلُهُ، وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَوْلُهُ، وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي صَفْوَانُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (سابق برقم ٦٦١).

٤٣ - بَابُ: كَيْفَ يُبَايِعُ الْإِمَامَ النَّاسُ

٧١٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُבَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ، وَالْمَكْرَهِ». ٧٢٠٠ - «وَأَنْ لَا نَتَنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ، أَوْ نَقُولَ، بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، وَلَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً». ٧٢٠١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، وَالْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ يَخْفِرُونَ الْخَنْدَقَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْحَيَرَ خَيْرُ الْأَحْزَةِ، فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»، فَأَجَابُوا:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِيََا أَبَدًا

[سابق برقم ٢٨٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٥].

٧٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَمْرٍ هؤلاء همها قَالَ: «كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٧]. ٧٢٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ غَمْرٍ حَيْثُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: «كُتِبَ: إِنِّي أَقْرُ بِالسَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ، وَإِنْ بَنِي قَدْ أَقْرُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ» [طرفاه في: ٧٢٠٥، ٧٢٧٢]. ٧٢٠٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ، فَلَقَّنَنِي: فِيمَا اسْتَطَعْتُ، وَالتَّضَحَّى لِكُلِّ مُسْلِمٍ» [سابق برقم ٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦].

٧٢٠٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: لَمَّا بَايَعَ النَّاسُ عَبْدَ الْمَلِكِ، كُتِبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَمْرٍ: «إِلَى عَبْدِ اللَّهِ؛ عَبْدَ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي أَقْرُ بِالسَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ؛ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، فِيمَا اسْتَطَعْتُ، وَإِنْ بَنِي قَدْ أَقْرُوا بِذَلِكَ» [سابق برقم ٧٢٠٣].

٧٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِسَلَمَةَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْخُدَيْيَةِ؟ قَالَ: «(عَلَى الْمَوْتِ)» [سابق برقم ٢٩٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٠].

٧٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَشْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلَاَهُمْ عُمَرُ اجْتَمَعُوا،

فَتَشَاوَرُوا، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: «لَسْتُ بِالَّذِي أَنَا فُسُكُكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ، وَلَكِنَّكُمْ إِنْ شِئْتُمْ اخْتَرْتُمْ لَكُمْ مِنْكُمْ»، فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا وَلُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمْرَهُمْ، فَقَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَتَّبِعُ أَوْلِيكَ الرَّهْطَ، وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ، وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي، حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَصْبَحْنَا مِنْهَا، فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ، قَالَ الْمِسُورُ: طَرَفَتِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَضَرَبَ الْبَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ، فَقَالَ: «أَرَاكَ نَائِمًا، فَوَاللَّهِ مَا اكْتَحَلْتُ هَذِهِ الثَّلَاثَ بِكَثِيرِ نَوْمٍ، انْطَلِقْ فَادْعُ الزُّبَيْرَ وَسَعْدًا»، فَدَعَوْتُهُمَا لَهُ، فَشَاوَرَهُمَا، ثُمَّ دَعَانِي، فَقَالَ: «ادْعُ لِي عَلِيًّا»، فَدَعَوْتُهُ، فَتَجَاهَ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَامَ عَلَيٌّ مِنْ عِنْدِهِ، وَهُوَ عَلَى طَمَعٍ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَى مِنْ عَلِيٍّ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ لِي عُثْمَانَ»، فَدَعَوْتُهُ، فَتَجَاهَ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤَدَّنُ بِالضُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّى لِلنَّاسِ الضُّبْحَ، وَاجْتَمَعَ أَوْلِيكَ الرَّهْطُ عِنْدَ الْمُبْتَرِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَنْ كَانَ حَاضِرًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ، وَأَرْسَلَ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ، وَكَانُوا وَافُوا بِتِلْكَ الْحِجَّةِ مَعَ عُمَرَ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا، تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عَلِيُّ، إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ، فَلَمْ أَرَهُمْ يَغْدِلُونَ بِعُثْمَانَ، فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلَى نَفْسِكَ سَبِيلًا»، فَقَالَ: «أَبَايَعُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَالْخِلْفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ»، فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَأَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ وَالْمُسْلِمُونَ» [سبق برقم ١٣٩٢].

٤٤- بَابُ مَنْ بَايَعَ مَرَّتَيْنِ

٧٢٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: «بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ لِي: يَا سَلَمَةُ أَلَا تَبَايَعُ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ بَايَعْتُ فِي الْأَوَّلِ، قَالَ: وَفِي الثَّانِي» [سبق برقم ٢٩٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٠].

٤٥- بَابُ بَيْعَةِ الْأَعْرَابِ

٧٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَهُ وَعْكَ، فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبْنُهَا، وَتَنْصَعُ طَبِيعُهَا» [سبق برقم ١٨٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨٣].

٤٦- بَابُ بَيْعَةِ الصَّغِيرِ

٧٢١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايَعُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(هُوَ صَغِيرٌ)، فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَدَعَا لَهُ، وَكَانَ يُضْحِي بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ» [سبق برقم ٢٥٠١].

٤٧- بَابُ مَنْ بَايَعَ، ثُمَّ اسْتَقَالَ الْبَيْعَةَ

٧٢١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكَ بِالْمَدِينَةِ، فَآتَى الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي،

فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي بِنَعْتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبِيثَهَا، وَتَنْصَعُ طَيِّبَهَا» [سبق برقم ١٨٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨٣].

٤٨ - بَابُ مَنْ بَايَعَ رَجُلًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا

٧٢١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ، يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا، لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَاهُ، إِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ، وَقَى لَهُ، وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ، وَرَجُلٌ يُبَايِعُ رَجُلًا بِسُلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا، وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ، فَأَخَذَهَا، وَلَمْ يُعْطَ بِهَا» [سبق برقم ٢٣٥٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٨].

٤٩ - بَابُ بَيْعَةِ النِّسَاءِ، رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٧٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الِیْمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (ح)، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ: «تُبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبَهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْزُوفٍ، فَمَنْ وَقَى مِنْكُمْ، فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَسْتَرَهُ اللَّهُ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ: إِنْ شَاءَ عَاقِبُهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ» «فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ» [سبق برقم ١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٩].

٧٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلَامِ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [المتحنة: ١٢]، قَالَتْ: «وَمَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ إِلَّا امْرَأَةً يَمْلِكُهَا» [سبق برقم ٢٧١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦٦].

٧٢١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ: «بَايَعَنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [المتحنة: ١٢]، وَنَهَانَا عَنِ التِّيَاحَةِ، فَقَبَضَتْ امْرَأَةً مِنَّا يَدَهَا، فَقَالَتْ: ثَلَاثَةٌ أَسْعَدَنِي، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعْتُ، فَمَا وَفَتْ امْرَأَةً إِلَّا أُمُّ سُلَيْمٍ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ، امْرَأَةُ مُعَاذٍ، أَوْ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ، وَامْرَأَةُ مُعَاذٍ» [سبق برقم ١٣٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٩٣٦].

٥٠ - بَابُ مَنْ نَكَتْ بَيْعَةً، وَقَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَتْ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠]

٧٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا شُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: بَايَعْنِي عَلَى الْإِسْلَامِ، فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ جَاءَ الْعَدُوُّ مُحْمُومًا، فَقَالَ: أَقْلِنِي، فَأَبَى، فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ: «الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبِيثَهَا، وَتَنْصَعُ طَيِّبَهَا» [سبق برقم ١٨٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨٣].

٥١ - بَابُ الْإِسْتِخْلَافِ

٧٢١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ

الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: **قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «وَارَأَسَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ، فَاسْتَغْفِرُ لَكَ، وَأَدْعُو لَكَ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَاتَّكَلَيْتَاهُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَطُتُكَ تُحِبُّ مَوْتِي، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ، لَطَلَلْتُ آخِرَ يَوْمِكَ مُعْرِسًا بِبَعْضِ أَرْوَاجِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَنَا وَارَأَسَاهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ، أَوْ أَرَدْتُ، أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ فَأَعْهَدَ، أَنْ يَقُولَ: الْقَائِلُونَ، أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّونَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا أَبَى اللَّهِ، وَيَذْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ، أَوْ يَذْفَعُ اللَّهُ، وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ» [سبق برقم ٥٦٦٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٧].

٧٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ أَلَا تَسْتَحْلِفُ؟ قَالَ: «إِنْ أَسْتَحْلِفُ فَقَدْ اسْتَحْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي: أَبُو بَكْرٍ، وَإِنْ أَتْرُكُ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، فَأَتْنَاهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: «رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ، وَدِدْتُ أَنِّي نَجَوْتُ مِنْهَا كَمَا فَا، لَا لِي، وَلَا عَلَيَّ، لَا أَتَحْمَلُهَا حَيًّا، مَيِّتًا» [وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢٣].

٧٢١٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، **أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَذَلِكَ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ تُوْفِي النَّبِيَّ ﷺ، فَتَشَهَّدَ، وَأَبُو بَكْرٍ صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ، قَالَ: «كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَذُبُّنَا، يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ آخِرُهُمْ، فَإِنْ يَكُ مُحَمَّدٌ ﷺ قَدْ مَاتَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُونَ بِهِ، بِمَا هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثَانِي اثْنَيْنِ، فَإِنَّهُ أَوَّلَى النَّاسِ بِأُمُورِكُمْ، فَقومُوا فَبَايعُوهُ»، وَكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَّةِ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَئِذٍ: «أَصْعَدِ الْمِنْبَرِ»، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى صَعَدَ الْمِنْبَرِ، فَبَايعَهُ النَّاسُ عَامَةً» [طرفه في: ٧٢٦٩].

٧٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ، فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ كَأَنَّهَا تُرِيدُ الْمَوْتَ، قَالَ: «إِنْ لَمْ تَجِدْنِي، فَأَتِي أَبَا بَكْرٍ» [سبق برقم ٣٦٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٦].

٧٢٢١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، **عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ لَوْفِدِ بَرَاخَةَ: «تَتَّبِعُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ، حَتَّى يُرِيَ اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ ﷺ، وَالْمُهَاجِرِينَ أُمْرًا يَغْدِرُونَكُمْ بِهِ».

باب

٧٢٢٢ - ٧٢٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، **سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ** قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا»، فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا، فَقَالَ أَبِي: إِنَّهُ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢١].

٥٢- بَابُ إِخْرَاجِ الْخُصُومِ وَأَهْلِ الرَّيْبِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَغْرَفَةِ

وَقَدْ أَخْرَجَ عُمَرُ أَخْتَ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ

٧٢٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطْبٍ يُحْتَطَبُ، ثُمَّ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيُؤَمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا، أَوْ مِزْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ». قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: قَالَ يُونُسُ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مِزْمَاةٌ: بَيْنَ ظِلْفِ الشَّاةِ مِنَ اللَّحْمِ مِثْلُ مِئْسَاةٍ وَمِیْضَاةٍ، الْمِیْمُ مُحْفَضَةٌ. [سبق برقم ٦٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٥١].

٥٣ - بَابُ هَلْ لِلْإِمَامِ أَنْ يَمْنَعَ الْمُجْرِمِينَ، وَأَهْلَ الْمَعْصِيَةِ مِنَ الْكَلَامِ مَعَهُ، وَالزِّيَارَةِ، وَنَحْوِهِ

٧٢٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: «سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَذَكَرَ حَدِيثَهُ، «وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَأَذَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا» [سبق برقم ٢٧٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٩].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) قلت: سقطت من الطبعة السلفية كلمة «ثم».

اللَّهُ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: **قَالَتْ عَائِشَةُ:** «أَرَقَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «أَلَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ»، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ، قَالَ: «مَنْ هَذَا؟»، قَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَحْرُسُكَ، فَتَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيطَهُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ بِلَالٌ: أَلَا لَيْتَ شِغْرِي هَلْ أَبِيتُنْ لَيْلَةً

فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ» [سبق برقم ٢٨٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٠].

٥ - بَابُ تَمَنِّيِ الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ

٧٢٣٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا يَنْفَقُهُ فِي حَقِّهِ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ»، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِهَذَا» [سبق برقم ٥٠٢٦].

٦ - بَابُ مَا يُخَرِّجُهُ مِنَ التَّمَنِّيِ ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ

مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢]

٧٢٣٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ **أَنْسٌ** ﷺ: «لَوْ لَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَمَنَّوْا الْمَوْتَ» لَتَمَنَّيْتُ» [سبق برقم ٥٦٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٨٠].

٧٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: **أَتَيْنَا خَبَّابَ بْنَ الْأَرْتِ** نَعُوذُهُ، وَقَدْ اكْتَوَى سَبْعًا فَقَالَ: «لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ» [سبق برقم ٥٦٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٨١].

٧٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ اسْمُهُ سَعْدٌ بْنُ عُبَيْدٍ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ **[عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ]** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِلَّا مَا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ، وَإِلَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتَبُ» [سبق برقم ٣٩].

٧ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا

٧٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، **عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ** قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ مَعَنَا الثَّرَابَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَارَى الثَّرَابَ بِيَاضَ بَطْنِهِ، يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا، وَلَا تَصَدَّقْنَا، وَلَا صَلِّينَا، فَأَنْزَلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا، إِنَّ الْأَلَى، وَرُبَّمَا قَالَ: إِنْ الْمَلَأَ، قَدْ بَعُؤَا عَلَيْنَا، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا، أَبَيْنَا»، يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ» [سبق برقم ٢٨٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠٣].

٨ - بَابُ كَرَاهِيَةِ تَمَنِّيِ لِقَاءِ الْعَدُوِّ، وَرَوَاهُ الْأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٧٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُثَيْدٍ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ، قَالَ: **كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى** فَقَرَأَتْهُ، فَإِذَا فِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ» [سبق برقم ٢٨١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٢].

٩ - بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ اللَّوِّ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ﴾ [هود: ٨٠]

٧٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: **ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمُتَلَاعِنِينَ**، فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ أَهْيَ الْبَيِّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا

امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ بَيْنَةٍ؟ قَالَ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ أَغْلَنْتُ» [سبق برقم ٥٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٧].

٧٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو: **حَدَّثَنَا عَطَاءٌ** قَالَ: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِشَاءِ، فَخَرَجَ عُمَرُ فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَقَدَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ عَلَى النَّاسِ» وَقَالَ سُفْيَانُ أَيْضًا: «عَلَى أُمَّتِي لَأَمْرُتُهُمْ بِالصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةَ»، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: عَنْ عَطَاءٍ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ**: «أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الصَّلَاةَ، فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَقَدَ النِّسَاءُ، وَالْوِلْدَانُ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ، يَقُولُ: «إِنَّهُ لِلْوَقْتِ، لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي...»، وَقَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ لَيْسَ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَمَّا عَمْرُو فَقَالَ: «رَأْسُهُ يَقْطُرُ»، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: «يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ»، وَقَالَ عَمْرُو: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي»، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: «إِنَّهُ لِلْوَقْتِ، لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي»، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٥٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٤٢].

٧٢٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ** يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمْرُتُهُمْ بِالسَّوَالِ» [سبق برقم ٨٨٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢].

٧٢٤١ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ثَابِتٍ، **عَنْ أَنَسٍ** قَالَ: وَاصِلَ النَّبِيِّ ﷺ آخِرَ الشَّهْرِ، وَوَاصِلَ أَنَاسٍ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ مَدَّ بِي الشَّهْرُ لَوَاصِلْتُ وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمِّقَهُمْ، إِنِّي لَسْتُ بِمِثْلِكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ طُعْمَنِي رَبِّي، وَيَسْقِينِ» تَابِعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ مُغِيرَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ١٩٦١، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٤].

٧٢٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (ح)، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ **أَبَا هُرَيْرَةَ** قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَصَالِ»، قَالُوا: فَإِنَّكَ تَوَاصَلْتَ، قَالَ: «أَنْتُمْ مِثْلِي؟، إِنِّي أَبِيتُ طُعْمَنِي رَبِّي، وَيَسْقِينِ»، فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوْا، وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا، ثُمَّ يَوْمًا، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ فَقَالَ: «لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُمْ كَالْمَنْكَلِ لَهُمْ» [سبق برقم ١٩٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٣].

٧٢٤٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجَدْرِ، أَمِنْ الْبَيْتِ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ: «إِنَّ قَوْمَكَ قَصَرَتْ بِهِمُ النُّفَقَةُ»، قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُزْتَفَعًا؟ قَالَ: «فَعَلْ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيُدْخِلُوهُ مِنْ شَاءُوا، وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِالْجَاهِلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُتَكَبَّرَ قُلُوبُهُمْ، أَنْ أَذْخَلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أَلْصُقَ بَابَهُ فِي الْأَرْضِ» [سبق برقم ١٢٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٣].

٧٢٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا، أَوْ شَعْبًا، لَسَلَكَتُ وَادِي الْأَنْصَارِ، أَوْ شَعْبَ الْأَنْصَارِ» [سبق برقم ٣٧٧٩].

٧٢٤٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، أَوْ شَعْبًا، لَسَلَكَتُ وَادِي الْأَنْصَارِ، وَشَعْبَهَا» تَابِعَهُ أَبُو الْيَمَانِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٣٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦١].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٥ - كتاب أخبار الآحاد

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي إِجَازَةِ خَبَرِ الْوَاحِدِ الصَّدُوقِ فِي الْأَذَانِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْفَرَائِضِ وَالْأَحْكَامِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٠، ١٢١] وَيُسَمَّى الرَّجُلُ طَائِفَةً؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات: ٩]، فَلَوْ اقْتَتَلَ رَجُلَانِ دَخَلَ فِي مَعْنَى الْآيَةِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦]، وَكَيْفَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْرَاءَ وَاحِدًا وَبَعْدَ وَاحِدٍ، فَإِنْ سَهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ رُدَّ إِلَى الشَّئَةِ

٧٢٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ

بْنُ الْخُوَيْرِثِ، قَالَ: «أَتَيْتَنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ شَبِيَّةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفِيقًا، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدِ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا، أَوْ قَدِ اشْتَقْنَا، سَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا، فَأَخْبَرَنَا، قَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ، وَعَلِّمُوهُمْ، وَمُرُوهُمْ، وَذَكَرْ أَسْيَاءَ أَحْفَظْهَا، أَوْ لَا أَحْفَظْهَا، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤْمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ» [سبق برقم

٦٢٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٤].

٧٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ الثَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْنُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ مِنْ سُجُودِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ، أَوْ قَالَ يُنَادِي بِلِيلٍ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَيُتَبِّهَ نَائِمَكُمْ، وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا، وَجَمَعَ يَحْيَى كَفَّيْهِ، حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا» وَمَدَّ يَحْيَى إِصْبَعِيهِ السَّبَّابَتَيْنِ [سبق برقم ٦٢١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٩٣].

٧٢٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ بِلَالَ يُنَادِي بِلِيلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ» [سبق برقم ٦١٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٢].

٧٢٤٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ: أَرِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟»، قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ» [سبق برقم ٤٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٢].

٧٢٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

انْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ دُو الْيَدَيْنِ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ: «أَصْدَقُ دُو الْيَدَيْنِ؟»، فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ، أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ، ثُمَّ رَفَعَ» [سبق برقم ٤٨٢، وأخرجه مسلم، برقم ٥٧٣].

٧٢٥١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: «بَيْنَا

النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةُ قُرْآنًا، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكُعْبَةَ، فَاسْتَقْبِلُوهَا»، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكُعْبَةِ» [سبق

برقم ٤٠٣، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٦.

٧٢٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، **عَنِ الْبَزَاءِ** قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدِّسِ سِتَّةَ عَشَرَ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ [البقرة: ١٤٤]، فَوُجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، وَصَلَّى مَعَهُ رَجُلٌ الْعَصْرَ، ثُمَّ خَرَجَ فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ قَدْ وَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَاخْرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ» [سبق برقم ٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٥].

٧٢٥٣ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** ﷺ قَالَ: «كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ، وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ، وَهُوَ تَمْرٌ، فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ، فُمِّ إِلَى هَذِهِ الْجَرَارِ فَاكْسِرْهَا، قَالَ أَنَسُ: فَقُمْتُ إِلَى مَهْرَاسٍ لَنَا، فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى انْكَسَرَتْ» [سبق برقم ٢٤٦٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٨٠].

٧٢٥٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صَلَةَ، **عَنْ خُذَيْفَةَ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: «لَأُبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ»، فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ» [سبق برقم ٣٧٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٢٠].

٧٢٥٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، **عَنْ أَنَسِ** ﷺ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ» [سبق برقم ٣٧٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٩].

٧٢٥٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُثَيْدِ بْنِ حُسَيْنٍ^(١)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، **عَنْ عُمَرَ** ﷺ قَالَ: «وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، إِذَا غَابَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَتْهُ، أَتَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا غِبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَهُ أَتَانِي بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» [سبق برقم ٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٩].

٧٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُثَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنْ عَلِيٍّ** ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا، فَأَوْقَدَ نَارًا وَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا، وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا فَرَرْنَا مِنْهَا، فَذَكُرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: «لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» وَقَالَ لِلْآخَرِينَ: «لَا طَاعَةَ فِي الْمَعْصِيَةِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» [سبق برقم ٤٣٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٤٠].

٧٢٥٨ - ٧٢٥٩ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُثَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَاهُ «أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ...» [سبق برقم ٢٣١٤، ٢٣١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٧، ١٦٩٨].

٧٢٦٠ - وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ

(١) في النسخة السلفية «حسين» والصواب ما عدله سماحة الشيخ **رحمته**: «حنين».

بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «يَنْتَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْضِلْ لِي بَكْتَابَ اللَّهِ، فَقَامَ خَضْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْضِلْ لَهُ بَكْتَابَ اللَّهِ، وَأَذَنْ لِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «قُلْ»، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، وَالْعَسِيفُ: الْأَجِيرُ، فَرَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْغَنَمِ، وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى امْرَأَتِهِ الرَّجْمَ، وَأَنَّمَا عَلَى ابْنِي جُلْدٌ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبٌ عَامٌ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَفْضِلُ بَيْنَكُمَا بَكْتَابَ اللَّهِ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ، وَالْغَنَمُ فَرُدُّوهَا، وَأَمَّا ابْنُكَ فَعَلَيْهِ جُلْدٌ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبٌ عَامٌ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أَنَيْسُ، لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ، فَأَعُدَّ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَإِنْ اغْتَرَفْتَ فَارْجُمِهَا» فَعَدَا عَلَيْهَا أَنَيْسُ فَاعْتَرَفَتْ فَارْجَمَهَا» [سبق برقم ٢٣١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٧].

٢ - بَابُ بَغْتِ النَّبِيِّ ﷺ الزُّبَيْرِ طَلِيعَةً وَحْدَهُ

٧٢٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنِّكِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ»، قَالَ سُفْيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنْ ابْنِ الْمُثَنِّكِ، وَقَالَ لَهُ أَيُّوبُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، حَدَّثْتُهُمْ عَنْ جَابِرٍ، فَإِنَّ الْقَوْمَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ تُحَدِّثَهُمْ عَنْ جَابِرٍ، فَقَالَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ: سَمِعْتُ جَابِرًا، فَتَابَعَ بَيْنَ أَحَادِيثَ: سَمِعْتُ جَابِرًا، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَقَالَ: كَذَا حَفِظْتُهُ مِنْهُ، كَمَا أَنَّكَ جَالِسٌ، يَوْمَ الْحَنْدَقِ، قَالَ سُفْيَانُ: هُوَ يَوْمٌ وَاحِدٌ، وَتَبَسَّمَ سُفْيَانُ» [سبق برقم ٢٨٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤١٥].

٣ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ «لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ» [الأنعام: ٢٠٣]، فَإِذَا أُذِنَ لَهُ وَاحِدٌ جَازٍ

٧٢٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا، وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ الْبَابِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «اأُذِنَ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: «اأُذِنَ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: «اأُذِنَ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» [سبق برقم ٣٦٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٠٣].

٧٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُثَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «جِئْتُ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرِئِهِ لَهُ، وَعَلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَدُ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ، فَقُلْتُ: قُلْ هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، «فَأُذِنَ لِي» [سبق برقم ٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٧٩].

٤ - بَابُ مَا كَانَ يَبْعَثُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأُمَرَاءِ وَالرُّسُلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ

بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ بِكِتَابِهِ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى، أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ ٧٢٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى مَرَّقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ» [سبق برقم ١٦٤].

٧٢٦٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُثَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ: «أَذِنَ فِي قَوْمِكَ، أَوْ فِي النَّاسِ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتَمَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ،

وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيُضْمَّ» [سبق برقم ١٩٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٣٥].

٥ - بَابُ وَصَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَفُودِ الْعَرَبِ أَنْ يُبْلَغُوا مِنْ وَرَاءَهُمْ، قَالَه مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ

٧٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، (ح)، وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْعُدُنِي عَلَى سَرِيرِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ الْوَفْدُ؟»، قَالُوا: رِبِيعَةُ، قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ، وَالْقَوْمُ، غَيْرُ خَزَايَا، وَلَا نَدَامَى»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُمَارَ مُضَرَ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَنُخْرِجُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، فَسَأَلُوا عَنِ الْأَشْرَبَةِ، «فَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، وَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، أَمَرَهُمْ: بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، قَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَطْنُ فِيهِ صِيَامَ رَمَضَانَ، وَتَوَثُّوا مِنْ الْمَغَانِمِ الْخُمْسِ»، وَنَهَاهُمْ عَنْ: الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمَرْفَتِ، وَالنَّقِيرِ، وَرَبَّمَا قَالَ: الْمُقْقِرِ، قَالَ: «احْفَظُوهُمْ، وَأَبْلِغُوهُمْ مِنْ وَرَاءَكُمْ» [سبق برقم ٥٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٧، ورقم ٣٩].

٦ - بَابُ خَبَرِ الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ

٧٢٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ وَقَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا، مِنْ سَتَتَيْنِ، أَوْ سَنَةٍ وَنِصْفٍ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا قَالَ: «كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ، فَذَهَبُوا يَأْكُلُونَ مِنْ لَحْمٍ، فَنَادَتْهُمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ لَحْمٌ ضَبْتُ، فَأَمْسَكُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا، أَوْ اطْعَمُوا، فَإِنَّهُ حَلَالٌ، أَوْ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، شَكٌّ فِيهِ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي» [وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٤].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٦ - كِتَابُ الْاِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

٧٢٦٨ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ أَنَّ عَلَيْنَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ عُمَرُ: «إِنِّي لَا عَلَمَ أَيَّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ» سَمِعَ سُفْيَانُ مِسْعَرًا، وَمِسْعَرٌ قَيْسًا، وَقَيْسٌ طَارِقًا [سبق برقم ٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١٧].

٧٢٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ «الْعَدَّ حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ، وَاشْتَوَى عَلَى مُبْتَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَشْهَدُ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَاخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ، فَخُذُوا بِهِ تَهْتَدُوا، وَلَمَّا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ» [سبق برقم ٧٢١٩].

٧٢٧٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَمَنِي إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ» [سبق برقم ٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٧٧].

٧٢٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفًا، أَنَّ أَبَا الْمُنْهَالِ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرزَةَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُغْنِيكُمْ، أَوْ نَعَشَكُمْ، بِالْإِسْلَامِ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «وَقَعَ هُنَا يُغْنِيكُمْ، وَإِنَّمَا هُوَ نَعَشَكُمْ، يُنْظَرُ فِي أَصْلِ كِتَابِ الْاِعْتِصَامِ» [سبق برقم ٧١١٢].

٧٢٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ: «وَأَقْرُ لَكَ بِالسَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتَ» [سبق برقم ٧٢٠٣].

١ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ

٧٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ تَلْعَنُونَهَا، أَوْ تَرَعُونَهَا، أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا» [سبق برقم ٢٩٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٥٢٣].

٧٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ، أَوْ مِنْ، أَوْ آمَنَ، عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيََتْ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنِّي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [سبق برقم ٤٩٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٢].

٢ - بَابُ الْإِقْدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤]

قَالَ: أَتَمَّةٌ نَقْدِي بِمَنْ قَبْلَنَا، وَيَقْتَدِي بِنَا مَنْ بَعْدَنَا، وَعَنْ ابْنِ عَوْنٍ: ثَلَاثٌ أَحْبَبْتُ لِنَفْسِي، وَلِإِخْوَانِي: هَذِهِ السُّنَّةُ أَنْ يَتَعَلَّمُوهَا، وَيَسْأَلُوا عَنْهَا، وَالْقُرْآنُ أَنْ يَتَفَهَّمُوهُ، وَيَسْأَلُوا عَنْهُ، وَيَذَعُوا

النَّاسُ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ

٧٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، قَالَ: **جَلَسَ إِلَيَّ عُمَرُ** فِي مَجْلِسِكَ هَذَا، فَقَالَ: «هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ، وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ»، قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ، قَالَ: «لِمَ؟»، قُلْتُ: لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبُكَ، قَالَ: «هُمَا الْمَرْأَانِ يُفْتَدَى بِهِمَا» [سبق برقم ١٥٩٤].

٧٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَأَلْتُ الْأَعْمَشَ، فَقَالَ: عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، **سَمِعْتُ خُذِيفَةَ** يَقُولُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَقَرَأُوا الْقُرْآنَ، وَعَلِمُوا مِنَ الشَّيْءِ» [سبق برقم ٦٤٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣].

٧٢٧٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، سَمِعْتُ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيَّ، يَقُولُ: **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ**: «إِنْ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَإِنْ مَا تَوَعَّدُونَ لَا تَ، وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ» [سبق برقم ٦٠٩٨].

٧٢٧٨ - ٧٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُيَيْنَةَ اللَّهِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ** قَالَا: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ» [سبق برقم ٢٣١٤، ٢٣١٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٧، ١٦٩٨].

٧٢٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى».

٧٢٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادَةَ، أَخْبَرَنَا بَرِيدٌ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، حَدَّثَنَا، أَوْ **سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ** يَقُولُ: «جَاءَتْ مَلَائِكَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: إِنْ لِصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا، قَالَ: فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: مِثْلُهُ كَمِثْلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا، وَجَعَلَ فِيهَا مَادُبَةً، وَبَعَثَ دَاعِيًا، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ، وَأَكَلَ مِنَ الْمَادُبَةِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَادُبَةِ، فَقَالُوا: أَوَلَوْهَا لَهُ يَفْقَهُهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: فَالدَّارُ الْجَنَّةُ، وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرْقٌ بَيْنَ النَّاسِ تَابَعَهُ قُتَيْبَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ جَابِرٍ، خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ».

٧٢٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَامٍ، **عَنْ خُذِيفَةَ** قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ اسْتَقِيمُوا، فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، فَإِنْ أَحَدْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا، لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا».

٧٢٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، **عَنْ أَبِي مُوسَى** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا مِثْلِي وَمِثْلُ مَا بَعْثَنِي اللَّهُ بِهِ، كَمِثْلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ: يَا قَوْمُ، إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعَيْنِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْغُرْيَانُ، فَالْنَّجَاءَ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَذْلَجُوا، فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَتَجَوَّأُوا، وَكَذَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ، فَأَهْلَكَهُمْ، وَاجْتَأَحَهُمْ، فَذَلِكَ مِثْلُ مَنْ

أطاعني، فأتبع ما جئت به، ومثل من عصاني، وكذبت بما جئت به من الحق» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٨٣].
٧٢٨٤-٧٢٨٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ، إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقْلًا كَانُوا يُؤْذُونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ»، فَقَالَ عُمَرُ: «فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ»، قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ عَنِ اللَّيْثِ «عِنَاقًا»، وَهُوَ أَصَحُّ [سبق برقم ١٣٩٩، ١٤٠٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠].

٧٢٨٦ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ بْنُ حَذِيفَةَ بْنِ بَدْرٍ، فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحَرِّ بْنِ قَيْسٍ بْنِ حِصْنٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُذْنِبُهُمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْفُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرُ، وَمُشَاوَرَتِهِ، كَهَوْلًا كَانُوا، أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ؟ قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذِنَ لِعُيَيْنَةَ، فَلَمَّا دَخَلَ، قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ، وَمَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ، حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ بِهِ، فَقَالَ الْحَرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، «فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ» [سبق برقم ٤٦٤٢].

٧٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُزْدِرِ، عَنْ **أَسْمَاءِ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه** أَنَّهَا قَالَتْ: «أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، وَالنَّاسُ قِيَامٌ، وَهِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ قَالَتْ: بَرَأْسُهَا أَنْ نَعَمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهُ، وَأُتِنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَرَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، وَأَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، أَوِ الْمُسْلِمُ، لَا أَذْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ، فَأَجْبِنَاهُ، وَأَمَّا، فَيَقَالُ: نَمَّ صَالِحًا، عَلِمْنَا أَنَّكَ مُوقِنٌ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ، أَوِ الْمُزْتَابُ، لَا أَذْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ» [سبق برقم ٨٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٥].

٧٢٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سَوَالُهُمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ، فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٣٧].

٣ - بَابُ مَا يُخْرَجُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكَلُّفِ مَا لَا يَغْنِيهِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]

٧٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ **عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ**، عَنْ **أَبِيهِ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُزْأً، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ، فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٨].

٧٢٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ **زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ** «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيْلًا حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ، ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً، فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحَّحُ لِيُخْرِجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ، حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ» [سبق برقم ٧٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٨١].

٧٢٩١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ غَضِبَ وَقَالَ: «سَلُونِي»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ خُذَافَةَ»، ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ»، فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ: إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ ﷻ [وأخرجه مسلم، برقم ٧٣٦٠].

٧٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ وَرَادٍ، كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: **كَتَبَ مُغَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ**: أَكْتُبُ إِلَيْكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»، وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّهُ «كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ وَقَالَ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ غُشُوقِ الْأُمَهَاتِ، وَوَادِ الْبَنَاتِ، وَمَنْعِ وَهَاتِ» [سبق برقم ٨٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٩٣].

٧٢٩٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ **أَنْسٍ** قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: «نُهَيَّا عَنْ التَّكْلِيفِ».

٧٢٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، (ح)، وَحَدَّثَنِي مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، **أَخْبَرَنِي أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ** ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عَظَمَاءَ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا»، قَالَ أَنْسٌ: فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ، وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي»، فَقَالَ أَنْسٌ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيْنَ مَدْخَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «النَّارُ»، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خُذَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَبُوكَ خُذَافَةُ»، قَالَ: ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي، سَلُونِي»، فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: «رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا»، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ غُرِضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ أَنْفًا، فِي غَرَضِ هَذَا الْحَاطِطِ، وَأَنَا أَصْلِي، فَلَمْ أَرُ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ» [سبق برقم ٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٩].

٧٢٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ** قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ فُلَانٌ»، وَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ﴾ [المائدة: ١٠١] الْآيَةَ [سبق برقم ٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٩].

٧٢٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ** يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ» [وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦].

٧٢٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، **عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ** ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ، لَا يُسْمِعُكُمْ مَا تَكْرَهُونَ، فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، حَدَّثْنَا عَنِ الرُّوحِ، فَقَامَ سَاعَةً يَنْظُرُ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحِي إِلَيْهِ، فَتَأَخَّرْتُ عَنْهُ حَتَّى صَعِدَ الْوُحْيُ، ثُمَّ قَالَ: «﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾» [الإسراء: ٨٥] [سبق برقم ١٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٤].

٤ - بَابُ الْإِفْتِدَاءِ بِأَفْعَالِ النَّبِيِّ ﷺ

٧٢٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما قَالَ: «اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ» فَتَبَذَهُ، وَقَالَ: «إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا»، فَتَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ» [سبق برقم ٥٨٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٠٩١].

٥ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ، وَالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ، وَالْبِدْعِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١]

٧٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا تُوَاصِلُوا»، قَالُوا: إِنَّكَ تَوَاصَلْ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ بِمِثْلِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»، فَلَمْ يَنْتَهُوَ عَنِ الْوَصَالِ، قَالَ: فَوَاصَلْ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَيْنِ أَوْ لَيْلَتَيْنِ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَأَخَّرَ الْهَلَالُ لَزِدْتُمْ» كَالْمُنْكَي ^(١) لَهُمْ» [سبق برقم ١٩٦٥، وأخرجه مسلم، برقم ١١٠٣].

٧٣٠٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: **خَطَبَنَا عَلِيٌّ** ﷺ عَلَى مَنَبَرٍ مِنْ أَجْرٍ، وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ مَا عُنَدْنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَنَشَرَهَا، فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ، وَإِذَا فِيهَا: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ غَيْرِ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»، وَإِذَا فِيهَا: «ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»، وَإِذَا فِيهَا: «مَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنٍ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ

(١) «المنكي» بالياء؟ وفي بعض النسخ: «كالمنكل» من التنكل [ابن باز رحمته الله].

مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَذْلًا» [سبق برقم ١١١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٧٠].

٧٣٠١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: **قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا تَرَخَّصَ فِيهِ، وَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَضْنَعُهُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ حَشِيَّةً» [سبق برقم ٦١٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٥٦].

٧٣٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، **عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ** قَالَ: كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفَدَّ بَنِي تَمِيمٍ، أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَفْرِعِ بْنِ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ الْحَنْظَلِيِّ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الْآخَرُ بِغَيْرِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ خِلَافِي، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ، فَارْتَفَعَتْ أَصَوَاتُهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَزَلَّتْ: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ** [الحجرات: ٢] إِلَى قَوْلِهِ: **عَظِيمٌ** [الحجرات: ٣]، قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَكَانَ عُمَرُ بَعْدَ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَغْنِي أَبَا بَكْرٍ، إِذَا حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَارِ، لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهَمَهُ» [سبق برقم ٤٣٦٧].

٧٣٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ**: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «مُزُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَقَالَ: «مُزُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كُنَّ لَأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُزُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ»، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا» [سبق برقم ١٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٤١٨].

٧٣٠٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ** قَالَ: «جَاءَ غُوَيْمِرُ الْعَجْلَانِيُّ، إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ، أَتَقْتُلُونَهُ بِهِ؟، سَلَ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسَائِلَ، وَعَابَهَا، فَوَجَعَ عَاصِمٌ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ، فَقَالَ غُوَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَا تَيِّنُ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ خَلْفَ عَاصِمٍ، فَقَالَ لَهُ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكُمْ قُرْآنًا»، فَدَعَا بِهِمَا، فَتَفَدَّمَا، فَتَلَاعَنَّا، ثُمَّ قَالَ غُوَيْمِرُ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَفْسَكْتُهَا، فَفَارَقَهَا، وَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ ﷺ بِفَرَاقِهَا، فَجَبَرَتِ السُّنَّةُ فِي الْمُتَلَاعِنَيْنِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «انْظُرُوا هَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرُ قَصِيرًا مِثْلَ وَحَرَةٍ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ كَذَبَ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمُ أَغْيَنَ ذَا أَلْيَتَيْنِ، فَلَا أَحْسِبُ إِلَّا قَدْ صَدَّقَ عَلَيْهَا» فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَكْرُوهِ» [سبق برقم ٤٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٢].

٧٣٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ النَّضْرِيُّ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ ذَلِكَ، فَدَخَلْتُ عَلَى مَالِكٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَزُفَا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَدَخَلُوا، فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي

عَلَيَّ، وَعَبَّاسٍ؟ فَأَذِنَ لَهُمَا، قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ الظَّالِمِ اسْتَبَا، فَقَالَ الرَّهْطُ: عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ، فَقَالَ: اتَّيَدُوا، أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُ بِأَذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ؟ قَالَ الرَّهْطُ: قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي مُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أُوتِ جَفْتُمْ...﴾ [الحشر: ١٦] الْآيَةَ، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، وَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا، وَبَثَّهَا فِيكُمْ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتَيْهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ، فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ حَيَاتِهِ، أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ: هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ وَعَبَّاسٍ: أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْشَأَ حَيْثُئِذٍ، وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ، تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهَا كَذًا، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ، بَارٌّ، رَاشِدٌ، تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهَا سَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمْ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَأَمْرُكُمْمَا جَمِيعٌ، جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي نَصِيكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَأَتَانِي هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيبَ أَمْرَاتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمْمَا، عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمْمَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ، تَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مُنْذُ وَلَيْتُهَا، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي فِيهَا، فَقُلْتُمَا: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْكُمْمَا بِذَلِكَ، أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ؟ قَالَ الرَّهْطُ: نَعَمْ، فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمْمَا بِذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: أَفَقُلْتُمَا مِثْلَ مِثْلِي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَوَالَّذِي يَأْذِنُ بِأَذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا، فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ، فَأَنَا أَكْفِيكُمْمَاهَا» [سبق برقم ٢٩٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٥٧].

٦ - بَابُ إِنْهُمْ مِنْ أَوَى مُحَدِّثًا، رَوَاهُ عَلِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٧٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يَقْطَعُ شَجَرُهَا، مَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدًّا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»، قَالَ عَاصِمٌ: فَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنْسٍ أَنَّهُ قَالَ: «أَوْ أَوْى مُحَدِّثًا» [سبق برقم ١٨٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٦].

٧ - بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ ذَمِّ الرَّأْيِ وَتَكْلُفِ الْقِيَاسِ

﴿وَلَا تَقْفُ﴾ [الاسراء: ٣٦] «(لَا تَقُلْ)» ﴿مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [هود: ٤٦]

٧٣٠٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ، وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ غُرَّةٍ، قَالَ: حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمُوهُ انْتِرَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَرِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالًا، يُسْتَفْتَوْنَ فَيَفْتَوْنَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ»، فَحَدَّثْتُ بِهِ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدَ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخْتِي، انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَاسْتَشِثْ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ، فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثَنِي، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَحْبَزْتُهَا، فَعَجِبْتُ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (سبق برقم ١٠٠)، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٣.

٧٣٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلَ، هَلْ شَهِدْتَ صَفِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ **فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حَنْنِيفٍ**، يَقُولُ (ح)، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلَ قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ حَنْنِيفٍ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا زَايَكُمُ عَلَى دِينِكُمْ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وَمَا وَضَعْنَا سُيُوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرِ يُفْطِنُنَا، إِلَّا أَسهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرِ نَعْرِفُهُ، غَيْرَ هَذَا الْأَمْرِ»، قَالَ: وَقَالَ أَبُو وَائِلَ «شَهِدْتُ صَفِينَ وَبَسَّتْ صَفِينَ^(١)» (سبق برقم ٣١٨١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٨٥).

٨ - **بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسْأَلُ مِمَّا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، فَيَقُولُ: «لَا أَذْرِي» أَوْ لَمْ يُجِبْ حَتَّى يُنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ**، وَلَمْ يَقُلْ بِرَأْيٍ وَلَا قِيَاسٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرُّوحِ، فَسَكَتَ حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ

٧٣٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ، يَقُولُ: **سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ**، يَقُولُ: مَرَضْتُ فَجَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي، وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَأَتَانِي وَقَدْ أُغْمِي عَلَى، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ، فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ فَقُلْتُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، كَيْفَ أَفْضِي فِي مَالِي؟ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ قَالَ: فَمَا أَجَابَنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ: آيَةُ الْمِيرَاثِ (سبق برقم ١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦١٦).

٩ - **بَابُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، لَيْسَ بِرَأْيٍ وَلَا تَمَثِيلٍ**
٧٣١٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ، تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ: «اجْتَمِعْنَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا»، فَاجْتَمَعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ»، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْنِ؟ قَالَ: فَأَعَادَتْهَا مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَتَيْنِ، وَأَتَيْنِ» (سبق برقم ١٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣٣).

١٠ - **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ**
٧٣١١ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، **عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ، وَهُمْ ظَاهِرُونَ» (سبق برقم ٣٦٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢١).

(١) في نسخة: «صفون» وهي: قرية صفين [ابن باز رحمه الله].

٧٣١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ يَخْطُبُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، وَيُعْطِي اللَّهُ، وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، أَوْ: حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ» (سبق برقم ٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٧).

١١ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا﴾ [الأنعام: ٦٥]

٧٣١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكَ﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقُ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ: «هَاتَانِ أَهْوَنُ، أَوْ أُيَسِّرُ» (سبق برقم ٤٨٢٦).

١٢ - بَابُ مَنْ شَبَّهَ أَصْلًا مَغْلُومًا بِأَصْلِ مُبَيَّنٍّ، وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ حُكْمَهُمَا، لِيَفْهَمَ السَّائِلُ

٧٣١٤ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَمَا أَلَوْنَهَا؟»، قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْزُقٍ؟»، قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوْزُقًا، قَالَ: «فَأَتَى تُرَى ذَلِكَ جَاءَهَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِزُّكَ نَزَعَهَا، قَالَ: «وَلَعَلَّ هَذَا عِزُّكَ نَزَعَهُ»، وَلَمْ يُرْخَصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ (سبق برقم ٥٣٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٠٠).

٧٣١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحُجَّ، أَفَأَحُجَّ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَمَلِكِ دِينَ أَوْ كُنْتَ قَاضِيَةً؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاقْضُوا الَّذِي لَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ» (سبق برقم ١٨٥٢).

١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي اجْتِهَادِ الْقَضَاةِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ

اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] وَمَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ صَاحِبِ الْحِكْمَةِ حِينَ يَقْضِي بِهَا، وَيَعْلَمُهَا، وَلَا يَتَكَلَّفُ مِنْ قَبْلِهِ، وَمُشَاوَرَةِ الْخُلَفَاءِ، وَسُؤَالِهِمْ أَهْلَ الْعِلْمِ

٧٣١٦ - حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلِطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا، وَيَعْلَمُهَا» (سبق برقم ٧٣، وأخرجه مسلم، برقم ٨١٦).

٧٣١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: «سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ، وَهِيَ الَّتِي يُضْرَبُ بِطَنْهَا، فَتُلْقَى جَنِينًا، فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ شَيْئًا؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: مَا هُوَ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «فِيهِ غُرَّةٌ، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ»، فَقَالَ: لَا تَبْرَحْ حَتَّى تَجِئَنِي بِالْمَخْرَجِ فِيمَا قُلْتُ» (سبق برقم ٦٩٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٣).

٧٣١٨ - فَخَرَجْتُ فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ فَجِئْتُ بِهِ، فَشَهِدَ مَعِيَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «فِيهِ غُرَّةٌ، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ»، تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ غُرَّةٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ (سبق برقم ٦٦٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٨٣).

١٤ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

٧٣١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخِذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا، شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَفَّارِسَ وَالرُّومَ؟ فَقَالَ: «وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ؟».

٧٣٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الصُّنْعَانِيُّ، مِنَ الْيَمَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا بِشِبْرًا، وَذِرَاعًا بِذِرَاعًا، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ صَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «(فَمَنْ)» (سبق برقم ٣٤٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦٩).

١٥ - بَابُ إِيْثَمٍ مَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، أَوْ سَنَّ سُنَّةَ سَيِّئَةٍ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

﴿وَمَنْ أَوْزَارَ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥] الْآيَةَ

٧٣٢١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تَقْتُلُ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: مِنْ دِمَهِمَا؛ لِأَنَّهُ سَنَّ الْقَتْلَ أَوَّلًا» (سبق برقم ٢٣٣٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٧).

١٦ - بَابُ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْحَرَمَانُ: مَكَّةَ، وَالْمَدِينَةَ

وَمَا كَانَ بِهِمَا مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمَنْبَرِ، وَالْقَبْرِ
٧٣٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيِّ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكَ بِالْمَدِينَةِ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْلِنِي يَبْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي يَبْعَتِي، فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي يَبْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبْئِهَا، وَيَنْصَعُ طَبِئُهَا» (وأخرجه مسلم، برقم ١٨٨٣).

٧٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنْتُ أَقْرَأُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَلَمَّا كَانَ آخِرَ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِمَنَى: لَوْ شَهِدْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَاهُ رَجُلٌ، قَالَ: إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ: لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَبَايَعْنَا فُلَانًا، فَقَالَ عُمَرُ: «لَأَقُومَنَّ الْعَشِيَّةَ، فَأَحْذَرُ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ»، قُلْتُ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ، يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ، فَأَخَافُ أَنْ لَا يُنْزِلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا، فَيُطِيرُ بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ، فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةُ دَارَ الْهَجْرَةِ، وَدَارَ السُّنَّةِ، فَتَخْلُصَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَيَحْفَظُوا مَقَالَتَكَ، وَيُنْزِلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَأَقُومَنَّ بِهِ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ آيَةَ الرِّجْمِ». (وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩١).

٧٣٢٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ، فَتَمَحَّطُ، فَقَالَ: «بَخٍ، بَخٍ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَحَّطُ فِي الْكَتَّانِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي

وَأَنِّي لَأَحْزُفُ فِيمَا بَيْنَ مَنِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى غُتْيِي، وَيُرَى أَنِّي مَجْنُونٌ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ».

٧٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، قَالَ: **سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ**: «أَشْهَدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْلَا مَنْزِلَتِي مِنْهُ، مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصَّغَرِ، فَأَتَى الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا، وَلَا إِقَامَةً، ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَ النِّسَاءُ يُشِيرْنَ إِلَى آذَانِهِنَّ، وَخُلُوقِهِنَّ، فَأَمَرَ بِإِلَاقَتِهِنَّ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ» [سبق برقم ٩٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٨٤].

٧٣٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ مَاشِيًا، وَرَاكِبًا» [سبق برقم ١١٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٩٩].

٧٣٢٧ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: «إِذْنِي مَعَ صَوَاحِبِي، وَلَا تَذْفِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّيْتِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُزَكِّي» [سبق برقم ١٣٩١].

٧٣٢٨ - وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **أَنَّ عُمَرَ** أُرْسِلَ إِلَى عَائِشَةَ: «أُتَذِّنِي لِي أَنْ أَذْفَنَ مَعَ صَاحِبِي» فَقَالَتْ: «إِي وَاللَّهِ»، قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ، قَالَتْ: «لَا وَاللَّهِ، لَا أُؤْثِرُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا».

٧٣٢٩ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: **أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ**: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَيَأْتِي الْعَوَالِي، وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ»، وَزَادَ اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ: «وَبَعْدَ الْعَوَالِي أَرْبَعَةُ أَفْيَالٍ، أَوْ ثَلَاثَةٌ» [سبق برقم ٥٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢١].

٧٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ الْجُعَيْدِ، **سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ** يَقُولُ: «كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِدًّا، وَثُلُثًا بِمِدَّتِكُمُ الْيَوْمَ، وَقَدْ زِيدَ فِيهِ» سَمِعَ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْجُعَيْدَ [سبق برقم ١٨٥٩].

٧٣٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِيلِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ» يَغْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ [سبق برقم ٢١٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٨].

٧٣٣٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنِّرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** «أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ زَنِيَا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجَمَا، قَرِيبًا حَيْثُ تَوَضَّعَ الْجَنَائِزُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ» [سبق برقم ١٣٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٩].

٧٣٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرُو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا» تَابَعَهُ سَهْلٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَحَدٍ» [سبق برقم ٣٧١، ٢٨٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٦٥].

٧٣٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، **عَنْ سَهْلٍ**: «أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ وَبَيْنَ الْمَنِيرِ مَمَرٌ الشَّاةُ» [سبق برقم ٤٦٩، وأخرجه مسلم، برقم ٥٠٨].

٧٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ خُفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَنْ بَيْنِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي» [سبق برقم ١١٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٩١].

٧٣٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**، قَالَ: «سَابِقَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ، فَأُرْسِلَتِ الَّتِي ضَمَرْتُ مِنْهَا، وَأَمَدَهَا إِلَى الْحَفِيَاءِ، إِلَى ثِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَالَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ أَمَدَهَا ثِيَّةُ الْوَدَاعِ، إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ» وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ [سبق برقم ٤٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٠].

٧٣٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ**، (ح)، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عِيسَى، وَابْنُ إِدْرِيسَ، وَابْنُ أَبِي عَتِيَّةٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، **عَنِ الشَّعْبِيِّ**، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنه قَالَ: «سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ...» [سبق برقم ٤٦١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠٣٢].

٧٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، **عَنِ الزُّهْرِيِّ**، **أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ** «أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ خَطْبًا عَلَى مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ».

٧٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، أَنَّ هِشَامَ بْنَ غَزْوَةَ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، **أَنَّ عَائِشَةَ** قَالَتْ: «كَانَ يُوضَعُ لِي وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمِرْكَنُ، فَتَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعًا...» [سبق برقم ٢٥٠، وأخرجه مسلم، برقم ٣١٩].

٧٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، **عَنْ أَنَسٍ** قَالَ: «حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَقُرَيْشٍ فِي دَارِي الَّتِي بِالْمَدِينَةِ...» [سبق برقم ٢٢٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٢٩].

٧٣٤١ - «وَقَتَّ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ» [سبق برقم ١٠٠١، وأخرجه مسلم، برقم ٦٧٧].

٧٣٤٢ - حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، **عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ** قَالَ: «قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالَ لِي: «انْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَشْفِكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُصَلِّي فِي مَسْجِدٍ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَأَسْقَانِي سَوِيقًا، وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا، وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ» [سبق برقم ٣٨١٤].

٧٣٤٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ**، **أَنَّ عُمَرَ** رضي الله عنه حَدَّثَهُ قَالَ: «حَدَّثَنِي النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي، وَهُوَ بِالْعَقِيقِ، أَنْ صَلَّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْ: غُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ»، وَقَالَ هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ: «غُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ» [سبق برقم ١٥٣٤].

٧٣٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ**: «وَقَتَّ النَّبِيُّ ﷺ: قَرْنَا لِأَهْلِ نَجْدٍ، وَالْجُحْفَةِ لِأَهْلِ الشَّامِ، وَذَا الْحُلَيْفَةِ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ»، قَالَ: سَمِعْتُ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ»، وَذَكَرَ الْعِرَاقُ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ عِرَاقُ يَوْمَئِذٍ [سبق برقم ١١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١١٨٢].

٧٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، **حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**، **عَنْ أَبِيهِ** **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ**: «أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بَطْطَحَاءُ

مُبَارَكَةٌ) [سبق برقم ٤٨٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٤٦].

١٧ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

٧٣٤٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا، وَلَكَ الْحَمْدُ فِي الْأَخِيرَةِ»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨] [سبق برقم ٤٠٦٩].

١٨ - بَابُ ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]

٧٣٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (ح)، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَقَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «أَلَا تَصَلُّونَ؟»، فَقَالَ عَلِيُّ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَزْجَعْ إِلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ، يَضْرِبُ فَخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يُقَالُ: مَا أَتَاكَ لَيْلًا فَهُوَ طَارِقٌ، وَيُقَالُ: ﴿الطَّارِقُ﴾ [الطارق: ٢]: النُّجْمُ، وَ﴿الثَّاقِبُ﴾ [الطارق: ٣]: الْمُضِيءُ، يُقَالُ: أَثْقَبَ نَارُكَ لِلْمَوْقِدِ) [سبق برقم ١١٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٧٥].

٧٣٤٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ»، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَاسِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا»، فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَلِكْ أَرِيدُ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا»، فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَلِكْ أَرِيدُ»، ثُمَّ قَالَهَا الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنِّي أَرِيدُ أَنْ أَجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ، وَإِلَّا فَاغْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ» [سبق برقم ٣٢٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٦٥].

١٩ - بَابُ ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]

وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ، وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ

٧٣٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(يُجَاءُ بَنُوخَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، فَسَأَلَ أُمَّتَهُ: هَلْ بَلَّغْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُولُ: مَنْ شُهِدْتُ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيُجَاءُ بِكُمْ، فَتُشْهَدُونَ»، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] قَالَ: عَدَلًا، ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ، وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا) [سبق برقم ٣٢٢٩].

٢٠- بَابُ إِذَا اجْتَهَدَ الْعَامِلُ، أَوْ الْحَاكِمُ، فَأَخْطَأَ خِلَافَ الرَّسُولِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ، فَحُكْمُهُ مَرْدُودٌ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ. مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ

٧٣٥٠-٧٣٥١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سَهْلٍ

بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ أَخَا بَنِي عَبْدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمَرٍ جَنِيبَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمَرِ خَيْبَرَ كَذَا؟»، قَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مَثَلًا بِمِثْلِ، أَوْ يَبْعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِشَمْنِهِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ» (سبق برقم ٢٢٠١، ٢٢٠٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩٣).

٢١- بَابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ

٧٣٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّي الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، مَوْلَى عُمَرُو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»، قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثَ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (مثله) (وأخرجه مسلم، برقم ١٧١٦).

٢٢- بَابُ الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ ظَاهِرَةً، وَمَا كَانَ يَغِيبُ بَعْضُهُمْ

مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمُورِ الْإِسْلَامِ

٧٣٥٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ:

اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مُشْغُولًا فَرَجَعَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟ ائْذِنُوا لَهُ، فَدَعَا لَهُ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: «إِنَّا كُنَّا نُوْمَرُ بِهِذَا»، قَالَ: فَأَتَنِي عَلَى هَذَا بَيْتَةٍ، أَوْ لَا فَعَلَنْ بِكَ، فَاَنْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ إِلَّا أَصَاغِرُنَا، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ: «قَدْ كُنَّا نُوْمَرُ بِهِذَا»، فَقَالَ عُمَرُ: «خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ» (سبق برقم ٢٠٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٥٣).

٧٣٥٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْأَعْرَجِ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو

هُرَيْرَةَ قَالَ: «إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ الْمُوعَدُ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُشْكِينًا، أَلَزِمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، وَقَالَ: «مَنْ يَسْطُرْ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي، ثُمَّ يَقْبِضْهُ، فَلَمْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي»، فَسَطَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ» (سبق برقم ١١٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٩٢).

٢٣- بَابُ مَنْ رَأَى تَرَكَ النَّكِيرِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةً، لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ

٧٣٥٥- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حَمِيدٍ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ، قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْلِفُ بِاللَّهِ: «أَنَّ ابْنَ الصَّائِدِ الدَّجَالَ»، قُلْتُ: تَخْلِفُ بِاللَّهِ؟

قَالَ: «إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يُخْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٢٩].

٢٤ - بَابُ الْأَحْكَامِ الَّتِي تُغَرَّفُ بِالَدَّلَائِلِ، وَكَيْفَ مَعْنَى الدَّلَالَةِ وَتَفْسِيرُهَا وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ

أَمْرَ الْخَيْلِ وَغَيْرَهَا، ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْحُمْرِ، فَدَلَّهْمُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧]، وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ: لَا أَكُلُهُ وَلَا أَحْرِمُهُ، وَأَكِلَ عَلَى مَائِدَةِ النَّبِيِّ ﷺ

الضَّبِّ، فَاسْتَدَلَّ ابْنُ عَبَّاسٍ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ

٧٣٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَاعَ فِي مَرْجٍ، أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ، أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا، فَاسْتَتَتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ، كَانَتْ آثَارُهَا، وَأَزْوَائُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ، كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، وَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا، وَتَعَفُّفًا، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا، وَلَا ظَهْرُهَا، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا، وَرِيَاءً، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ»، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْفَاذَةُ الْجَامِعَةَ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» [الزلزلة: ٨] [سبق برقم ٢٣٧١، وأخرجه مسلم، برقم ٩٨٧].

٧٣٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ

النَّبِيَّ ﷺ (ح)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ شَيْبَةَ، حَدَّثَنِي أُمِّي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْحَيْضِ، كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْهُ؟ قَالَ: «تَأْخُذِينَ فُرْصَةَ مُمَسِّكَةٍ فَتَوَضَّعِينَ بِهَا»، قَالَتْ: كَيْفَ أَتَوَضَّعُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَوَضَّعِي»، قَالَتْ: كَيْفَ أَتَوَضَّعُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَوَضَّعِينَ بِهَا»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَدَّثْتُهَا إِلَيَّ فَعَلَّمْتُهَا [سبق برقم ٣١٤، وأخرجه مسلم، برقم ٣٣٢].

٧٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ: «أَنَّ أُمَّ حُفَيْدٍ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ أَهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا وَأَقْطًا وَأَضْبًا، فَدَعَا بِهِنَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ، فَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَالْمُتَقَدِّرِ لَهُنَّ»، وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ، وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ» [سبق برقم ٢٥٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٤٧].

٧٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي

عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَجَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ ثَوْمًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ»، وَإِنَّهُ أَتَى بِدَرٍّ، قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَغْنِي طَبَقًا، فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ عَنْهَا، فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ، فَقَالَ: «قَرَّبُوهَا»، فَقَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ: «كُلْ، فَإِنِّي أَنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي»، وَقَالَ ابْنُ عُثَيْمٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ: «بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ»، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ، وَأَبُو صَفْوَانَ، عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقَدْرِ، فَلَا أَذْرِي

هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ [سبق برقم ٨٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٥٦٤].

٧٣٦٠ - حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَعَمِّي، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ: «أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ، فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ: «إِنْ لَمْ تَجِدْنِي، فَاتِي أَبَا بَكْرٍ» زَادَ الْحُمَيْدِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ كَأَنَّهَا تَغْنِي الْمَوْتَ» [سبق برقم ٣٦٥٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٨٦].

٢٥ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ

٧٣٦١ - وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ، وَذَكَرَ كَعْبُ الْأَخْبَارِ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكَذِبَ».

٧٣٦٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَأُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ﴾» [البقرة: ١٣٦] [الآية] [سبق برقم ٤٤٨٥].

٧٣٦٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدُثٌ، تَقْرَؤُونَهُ مُحْضًا لَمْ يُشَبَّ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ، وَغَيَّرُوهُ، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ، وَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيُشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا؟ لَا يَنْهَاكُمُ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ، لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ» [سبق برقم ٢٦٨٥].

٢٦ - بَابُ كَرَاهِيَةِ الْاِخْتِلَافِ

٧٣٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اختلفتم فقوموا عنه» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «(سمع عبد الرحمن سلاماً)» [سبق برقم ٥٠٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦٧].

٧٣٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اختلفتم فقوموا عنه»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَارُونَ الْأَعْوَرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه [سبق برقم ٥٠٦٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٦٧].

٧٣٦٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا حَضَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ، وَفِي الْبَيْتِ رَجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: «هَلُمُّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ»، قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، فَحَسَبْنَا كِتَابَ اللَّهِ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ، وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْطَ وَالْاِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «قَوْمُوا عَنِّي»، قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَيَبِينَ أَنَّ يَكْتُوبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَلَعَطِهِمْ» [سبق برقم ١١٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٣٧].

٢٧ - بَابُ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى التَّحْرِيمِ إِلَّا مَا تُعْرِفُ إِبَاحَتَهُ، وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ

نَحْوُ قَوْلِهِ حِينَ أَحَلُّوا: أَصِيبُوا مِنَ النَّسَاءِ، وَقَالَ جَابِرٌ: وَلَمْ يَغْزَمْ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ، وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةٍ: نُهَيْنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يَغْزَمْ عَلَيْنَا

٧٣٦٧ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ عَطَاءٌ: وَقَالَ جَابِرٌ (ح)، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ:

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُزْجَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنَاسٍ مَعَهُ قَالَ: «أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ»، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: «فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَحِلَّ، وَقَالَ: «أَحِلُّوا، وَأَصِيبُوا مِنَ النَّسَاءِ»، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: «وَلَمْ يَغْزَمْ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ، فَبَلَّغَهُ أَنَا نَقُولُ: لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسُ، أَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا، فَتَأْتِي عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِرُنَا الْمَذْيَ» قَالَ: وَيَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَحَرَكَهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتَقَاكُمُ لِلَّهِ، وَأَصْدُقْكُمْ، وَأَبْرُكُكُمْ، وَلَوْلَا هَدْيِي لَحَلَلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ، فَحِلُّوا، فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ»، فَحَلَلْنَا، وَسَمِعْنَا، وَأَطَعْنَا» [سبق برقم ١٥٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٢١٦].

٧٣٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ

الْمُزَنِيُّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ»، قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ»، خَشِيَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً» [سبق برقم ١١٨٣].

٢٨ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]، ﴿وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]

وَأَنَّ الْمَشَاوَرَةَ قَبْلَ الْعَزْمِ، وَالتَّبَيُّنَ لِقَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فَإِذَا عَزَمَ الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِيُبَشِّرِ التَّقْدُّمَ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَشَاوَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْمَقَامِ وَالْخُرُوجِ، فَرَأَوْا لَهُ الْخُرُوجَ، فَلَمَّا لَبَسَ لَأَمَّتَهُ، وَعَزَمَ قَالُوا: أَقِمْ، فَلَمْ يَمِلْ إِلَيْهِمْ بَعْدَ الْعَزْمِ، وَقَالَ: لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ يَلْبَسُ لَأَمَّتَهُ فَيَضَعُهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ، وَشَاوَرَ عَلِيًّا، وَأَسَامَةَ فِيمَا رَمَى بِهِ أَهْلَ الْإِفْكِ عَائِشَةَ، فَسَمِعَ مِنْهُمَا، حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ، فَجَلَدَ الزَّامِنِينَ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى تَنَازُعِهِمْ، وَلَكِنْ حَكَمَ بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، وَكَانَتِ الْأُيْمَةُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَشِيرُونَ الْأَمَنَاءَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ؛ لِيَأْخُذُوا بِأَسْهَلِهَا، فَإِذَا وَضَحَ الْكِتَابُ، أَوْ السُّنَّةُ لَمْ يَتَعَدَّوْهُ إِلَى غَيْرِهِ، اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَرَأَى أَبُو بَكْرٍ قِتَالَ مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ، فَقَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تَقَاتِلُ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمُرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابَتُهُمْ عَلَى اللَّهِ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تَابَعَهُ بَعْدَ عُمَرُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ أَبُو بَكْرٍ إِلَى مَشُورَةٍ إِذْ كَانَ عِنْدَهُ حُكْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ فَرَّقُوا بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَأَرَادُوا تَبْدِيلَ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَشُورَةِ عُمَرَ كُهُولًا، كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ

٧٣٦٩ - حَدَّثَنَا الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، وَابْنُ

المُسَيَّب، وَعَلَقَمَةُ بِنُ وَقَاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، قَالَتْ: «وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنه، حِينَ اسْتَلَبْتُ الْوُحْيَ، يَسْأَلُهُمَا، وَهُوَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أُسَامَةُ: فَأَشَارَ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَضَدُّقُكَ»، فَقَالَ: «هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيكَ؟»، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَمْرًا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، فَقَامَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَغْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَّغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا» فَذَكَرَ بَرَاءَةَ عَائِشَةَ، وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ (سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠).

٧٣٧٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ الْعَسَانِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، **عَنْ عَائِشَةَ**: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «مَا تُشِيرُونَ عَلَيَّ فِي قَوْمٍ يُسُبُّونَ أَهْلِي، مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُوءٍ قَطُّ»، وَعَنْ عُرْوَةَ قَالَ: لَمَّا أَخْبَرْتُ عَائِشَةَ بِالْأَمْرِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَنْطَلِقَ إِلَى أَهْلِي؟ فَأَذِنَ لَهَا، وَأَرْسَلَ مَعَهَا الْغُلَامَ، وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا، سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ» (سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٧ - كتاب التوحيد

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتُهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

٧٣٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ» [سبق برقم ١٣٩٥]. وأخرجه مسلم، برقم ١٩.

٧٣٧٢ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْبُدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: **سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذًا إِلَى نَحْوِ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوحِدُوا اللَّهَ تَعَالَى، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ، وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، تُوْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقْرَؤْا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كِرَامَ أَمْوَالِ النَّاسِ»** [سبق برقم ١٣٩٥، وأخرجه مسلم ١٩].

٧٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، وَالْأَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ، سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هِلَالٍ، **عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مُعَاذُ، أَنْتَ دَرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَنْ يَعْْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَنْتَ دَرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ؟»، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ» [سبق برقم ٢٨٥٦، وأخرجه مسلم ٣٠].

٧٣٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ضَعْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** [الإخلاص] يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَقَالُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتُعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» زَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ رضي الله عنه [سبق برقم ٥٠١٣].

٧٣٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، أَنَّ أَبَا الرَّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَتْ فِي حَجَرٍ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، **عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَحْتَمُّ بِ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «سَلُّوهُ: لِأَيِّ شَيْءٍ يَضَعُ ذَلِكَ؟»، فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ»** [وأخرجه مسلم، برقم ٨١٣].

٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: **﴿قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾** [الإسراء: ٢١٠]

٧٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، وَأَبِي ظَبْيَانَ، **عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَحُمُ اللَّهَ مَنْ لَا يَزَحُمُ النَّاسَ»** [سبق برقم ٦٠١٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣١٩].

٧٣٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ **أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ** قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَسُولُ إِحْدَى بَنَاتِهِ، تَدْعُوهُ إِلَى ابْنِهَا فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فَأَخْبِرْهَا أَنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى، فَمُرْهَا فَلْتَضْبِرْ، وَلْتَحْتَسِبْ»، فَأَعَادَتِ الرَّسُولَ أَنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهَا، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَيْهِ وَنَفْسُهُ تَقَعَّقُ، كَأَنَّهَا فِي شَنْ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءُ» [سبق برقم ١٢٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٣].

٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨]

٧٣٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ **أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ**، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَحَدٌ أَضْبَرَ عَلَى أَدَى سَمْعِهِ مِنَ اللَّهِ، يَدْعُونَ لَهُ الْوَلَدَ، ثُمَّ يَعْافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ» [سبق برقم ٦٠٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٤].

٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يَظْهَرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٦]، ﴿وَإِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤]، وَ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ [النساء: ١٦٦]، ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ﴾ [فاطر: ١١]، ﴿إِلَيْهِ يُرْدُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [فصلت: ٤٧]، قَالَ يَحْيَى: الظَّاهِرُ: عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، وَالْبَاطِنُ: عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا

٧٣٧٩- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ **ابْنِ عُمَرَ** رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مِفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ، لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ» [سبق برقم ١٠٣٩].

٧٣٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ **عَائِشَةَ** رضي الله عنها قَالَتْ: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ، فَقَدْ كَذَبَ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿لَا تَذْكُرْهُ إِلَّا بُصَارًا﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ، فَقَدْ كَذَبَ، وَهُوَ يَقُولُ: لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ» [سبق برقم ٣٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧].

٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ﴾ [الحشر: ٢٣]

٧٣٨١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ، حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ **عَبْدُ اللَّهِ**: «كُنَّا نَضَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَقُولُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» [سبق برقم ٨٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٤٠٢].

٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ [الناس: ٢]، فِيهِ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٧٣٨٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ هُوَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ

بِمِثْنِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ؟»، وَقَالَ شُعَيْبٌ، وَالزُّبَيْدِيُّ، وَابْنُ مُسَافِرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (...) [سبق برقم ٤٨١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٨٧].

٧- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [إبراهيم: ٤]، ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا

يَصِفُونَ﴾ [الصافات: ١٨٠]، ﴿وَاللَّهُ الْعَزَّةُ وَلِرَسُولِهِ﴾ [المنافقون: ٨]، وَمَنْ حَلَفَ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَقُولُ جَهَنَّمَ: قَطُّ، قَطُّ، وَعِزَّتِكَ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، لَا وَعِزَّتِكَ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ ﷻ: لَكَ ذَلِكَ، وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ، وَقَالَ أَيُّوبُ: «وَعِزَّتِكَ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ».

٧٣٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجَنِّ وَالْإِنْسِ يَمُوتُونَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١٧].

٧٣٨٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يُلْقَى فِي النَّارِ» (ح)، وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ (ح)، وَعَنْ مُعْتَمِرٍ سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا، وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ تَقُولُ: قَدْ، قَدْ، بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ، وَلَا تَرَالِ الْجَنَّةُ تَفْضُلُ، حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا، فَيَسْكُنَهُمْ فَضْلُ الْجَنَّةِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٤٨].

٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ٧٣]

٧٣٨٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو مِنَ اللَّيْلِ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، قَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّئُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ لِي غَيْرُكَ»، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهِذَا، وَقَالَ: «أَنْتَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ» [سبق برقم ١١٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٩].

٩- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ١٣٤]

قَالَ الْأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ،

فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١]

٧٣٨٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا، فَقَالَ: «ارْجِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا، تَدْعُونَ سَمِيعًا، بَصِيرًا، قَرِيبًا»، ثُمَّ أَتَى عَلِيٌّ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا كُنْزٌ مِنْ كُنُوزِ

الْجَنَّةِ» أَوْ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ بِهِ» [سبق برقم ٢٩٩٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٥].

٧٣٨٧- ٧٣٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، **سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو** «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ عليه السلام قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي دُعَاءً أَذْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفُزْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» [سبق برقم ٨٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٠٥].

٧٣٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَزُورَةُ، أَنَّ **عَائِشَةَ** رضي الله عنها حَدَّثَتْهُ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ جَبْرِيلَ عليه السلام نَادَانِي قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ» [سبق برقم ٣٢٣١، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٩٥].

١٠- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾ [الأنعام: ٦٥]

٧٣٩٠ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَدِّرِ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنِّكَرِ، يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ: **أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيُّ** قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعْلَمُ أَصْحَابَهُ الْإِسْتِحَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، كَمَا يَعْلَمُ الشُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْقَبِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الْأَمْرَ - ثُمَّ يُسَمِّيهِ بَعَيْنِهِ - خَيْرًا لِي فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - قَالَ: أَوْ فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - فَأَقْدِرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي، وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِينِي بِهِ» [سبق برقم ١١٦٢].

١١- بَابُ مُقَلِّبِ الْقُلُوبِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ﴾ [الأنعام: ١١٠]

٧٣٩١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «أَكْثَرُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَحْلِفُ: «لَا وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ» [سبق برقم ٦٦١٧].

١٢- بَابُ: إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ اسْمٍ إِلَّا وَاحِدَةً، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذُو الْجَلَالِ: الْعِظَمَةُ، الْبَرُّ: اللَّطِيفُ ٧٣٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا: مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» أَحْصَيْنَاهُ: حَفِظْنَاهُ» [سبق برقم ٢٧٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٧].

١٣- بَابُ السُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْإِسْتِعَاذَةِ بِهَا

٧٣٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فَرَاشُهُ فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنَفَةِ ثَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَاعْفُزْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلَتْهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»، تَابَعَهُ يَحْيَى، وَبَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَزَادَ زُهَيْرٌ، وَأَبُو صُمْرَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَاهُ ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، تَابِعُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْدَّرَاوَزْدِيُّ، وَأَسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ» [سبق برقم ٦٣٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١٤].

٧٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعٍ، **عَنْ خَدِيفَةَ** قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا، وَأَمُوتُ»، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» [سبق برقم ٦٣٢١].

٧٣٩٥ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرْ، **عَنْ أَبِي ذَرٍّ** قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: «بِاسْمِكَ تَمُوتُ، وَنَحْيَا»، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» [سبق برقم ٦٣٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١١].

٧٣٩٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يَقْدَرُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا» [سبق برقم ١٤١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٤].

٧٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، **عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ** قَالَ: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ: أُرْسِلُ كِلَابِي الْمُعَلَّمَةَ؟ قَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمُعَلَّمَةُ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، فَأَمْسَكَكَ فَكُلْ، وَإِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ، فَخَرَقَ فَكُلْ» [سبق برقم ١٧٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢٩].

٧٣٩٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ: «قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هُنَا أَقْوَامًا حَدِيثًا عَنْهُمْ بِشْرُكَ، يَأْتُونَا بِلُحْمَانٍ لَا نَذَرِي يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا، قَالَ: «اذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ، وَكُلُوا»، تَابِعُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ» [سبق برقم ٥٠٥٧].

٧٣٩٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، **عَنْ أَنَسٍ** قَالَ: «صَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ يُسَيِّي، وَيَكْتَبُرُ» [سبق برقم ٥٥٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٦٦].

٧٤٠٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، **عَنْ جُنْدَبٍ** «أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ صَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ» [سبق برقم ٩٨٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٦٠].

٧٤٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، **عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَخْلِفْ بِاللَّهِ» [سبق برقم ٢٦٧٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٦].

١٤ - بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الذَّاتِ وَالنُّعُوتِ وَأَسَامِي اللَّهِ ﷻ

وَقَالَ خُبَيْبٌ: وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ، فَذَكَرَ الذَّاتَ بِاسْمِهِ تَعَالَى

٧٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَبِي سَيْدٍ بِنِ جَارِيَةِ الثَّقَفِيِّ، حَلِيفٌ لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ **أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ** قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ مِنْهُمْ خُبَيْبَ الْأَنْصَارِيِّ، فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ، أَنَّ ابْنَةَ الْحَارِثِ، أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهُمْ حِينَ

اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَجِدُّ بِهَا، فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ، قَالَ خُبَيْبُ الْأَنْصَارِيِّ:
وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلَ مُسْلِمًا
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ
فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ يَوْمَ أُصَيْبُوا)) [سبق برقم ٢٠٤٥].

١٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي

نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦]

٧٤٠٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ
الْمَذْحُجُ مِنَ اللَّهِ» [سبق برقم ٤٦٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٠].

٧٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ، قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ، وَهُوَ وَضَعَ عِنْدَهُ عَلَى
الْعَرْشِ، إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي» [سبق برقم ٣١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥١].

٧٤٠٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي
فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبْرًا
تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْسِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً» [طرفه في:
٧٥٠٥، ٧٥٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٥].

١٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [الفصل: ٨٨]

٧٤٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا
نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، فَقَالَ: «أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ» [الأنعام: ٦٥]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، قَالَ:
﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا﴾ [الأنعام: ٦٥]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا أَيْسَرُ» [سبق برقم ٤٦٢٨].

١٧- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَتُصْنَعَنَّ عَلَى عَيْنِي﴾ [طه: ٣٩]، وَنُغْذَى، وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [النور: ٢٤]

٧٤٠٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «ذُكِرَ الدَّجَالُ
عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ - وَإِنَّ
الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ» [سبق برقم ٣٠٥٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩].

٧٤٠٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ،
مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ» [سبق برقم ٧١٣١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٢٣].

١٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤]

٧٤٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى، هُوَ ابْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ «أَنَّهُمْ

أَصَابُوا سَبَايَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتِعُوا بِهِنَّ، وَلَا يَحْمِلُنَّ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ الْعَزْلِ، فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مِنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، وَقَالَ مُجَاهِدٌ، عَنْ قُرْعَةَ، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا» [سبق برقم ٢٢٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٣٨].

١٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بَيْدِي﴾ [ص: ١٧٠]

٧٤١٠ - حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَجْمَعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، يَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ، يَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَمَا تَرَى النَّاسَ؟ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكَ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، وَلَكِنْ أَتُوا نُوحًا، فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَأْتُونَ نُوحًا، يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكَ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، وَلَكِنْ أَتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطَايَاهُ الَّتِي أَصَابَهَا، وَلَكِنْ أَتُوا مُوسَى، عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّورَةَ، وَكَلَّمَهُ تَكْلِيمًا، فَيَأْتُونَ مُوسَى يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَهَا، وَلَكِنْ أَتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، وَكَلَّمَتَهُ وَرُوحَهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى، يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ أَتُوا مُحَمَّدًا ﷺ، عَبْدًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَأَنْطَلِقُ، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يُقَالُ لِي: ازْفَعْ مُحَمَّدٌ، قُلْ يَسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عِلْمِنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيُحْدِثُ لِي حَدًّا، فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ازْفَعْ مُحَمَّدٌ، قُلْ يَسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عِلْمِنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيُحْدِثُ لِي حَدًّا فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، وَوَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنَ الْخَيْرِ ذَرَّةً» [سبق برقم ٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣].

٧٤١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُدُّ اللَّهُ مَلَائِي، لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةً، سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذُ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغْضُ مَا فِي يَدِهِ، وَقَالَ: عَرَّشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْمِيزَانُ، يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ» [سبق برقم ٤٦٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٣].

٧٤١٢ - حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ، وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ بِمِثْمِثِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ» رَوَاهُ سَعِيدٌ، عَنْ مَالِكٍ [سبق برقم ٣١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٨٨].

٧٤١٣- وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ: سَمِعْتُ سَالِمًا، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا، وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ» [سبق برقم ٤٨١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٨٧].

٧٤١٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، سَمِعَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، وَسُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْجِبَالَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِضْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩٢]، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَرَأَى فِيهِ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: «فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا، وَتَضَدُّيقًا لَهُ» [سبق برقم ٤٨١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٨٦].

٧٤١٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالْثَرَى عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِضْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩٢]» [سبق برقم ٤٨١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٨٦].

٢٠- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ

٧٤١٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الثَّبُودَكِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ وَرَادٍ، كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: «لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرِئِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفِّحٍ، فَلَبَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَعَجُّبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، وَاللَّهِ لَا أُنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا، وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُدْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ، وَالْمُنْذِرِينَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللَّهُ الْجَنَّةَ» [سبق برقم ٦٨٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٩٩].

٢١- بَابُ «قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ» [الأنعام: ٢٩]، «فَسَمَّى اللَّهُ تَعَالَى نَفْسَهُ شَيْئًا وَسَمَّى النَّبِيَّ ﷺ الْقُرْآنَ شَيْئًا، وَهُوَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ، وَقَالَ: «كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ» [القصص: ٨٨] ٧٤١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: «أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، لِسُورٍ سَمَّاها» [سبق برقم ٢٣١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٥].

٢٢- بَابُ «وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ» [هود: ٧]، «وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ» [التوبة: ١٢٩] قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: «اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ» [البقرة: ٢٩]: اِرْتَفَعَ، «فَسَوَّاهُنَّ» [البقرة: ٢٩]: خَلَقَهُنَّ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «اسْتَوَى» [البقرة: ٢٩]: عَلَا «عَلَى الْعَرْشِ» [الاعراف: ٥٤]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «الْمَجِيدُ» [ق: ٢]: الْكَرِيمُ، «وَالْوُدُودُ» [البروج: ١٤]: الْحَبِيبُ، يُقَالُ: حَمِيدٌ مَجِيدٌ، كَأَنَّهُ فَعِيلٌ مِنْ مَاجِدٍ، مَحْمُودٌ مِنْ حَمْدٍ

٧٤١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، عَنْ **عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ** قَالَ: «إِنِّي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ»، قَالُوا: بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَدَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ، إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَبَلْنَا، جِئْنَاكَ لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ، وَلِنَسْأَلَكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ مَا كَانَ، قَالَ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ»، ثُمَّ أَتَانِي رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا عُمَرَانُ أَذْرَكَ نَاقَتَكَ فَقَدْ ذَهَبَتْ، فَأَنْطَلَقْتُ أَطْلُبُهَا، فَإِذَا السَّرَابُ يَنْقُطِعُ دُونَهَا، وَإِيمُ اللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَّهَا قَدْ ذَهَبَتْ وَلَمْ أَقُمْ» (سبق برقم ٣١٩٠).

٧٤١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، **حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مَا فِي يَمِينِهِ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْفَيْضُ - أَوْ الْقَبْضُ - يَزُفُّ وَيَخْفِضُ» (سبق برقم ٤٦٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٣).

٧٤٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ **أَنَسٍ** قَالَ: «جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقِ اللَّهَ، وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ»، قَالَ أَنَسٌ: لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا لَكُنْتُمْ هَذِهِ، قَالَ: فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: زَوْجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوْجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ»، وَعَنْ ثَابِتٍ: «وَتَخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ» (الأحزاب: ٣٧)، «نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ وَزَيْدَ بْنِ حَارِثَةَ» (سبق برقم ٤٧٨٧).

٧٤٢١ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ، قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ** ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَأُطْعِمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْزًا وَلَحْمًا، وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ» (سبق برقم ٤٧٩١، وأخرجه مسلم، برقم ١٤٢٨).

٧٤٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ، كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي» (وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥١).

٧٤٢٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي هَلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَنْتَبِئُ النَّاسَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ، فَسَلُوهُ الْفَرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقُهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفْجَرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ» (سبق برقم ٢٧٩٠).

٧٤٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، هُوَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **أَبِي ذَرٍّ** قَالَ: «دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ؟»، قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ تَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ، فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، ثُمَّ قَرَأَ: ذَلِكَ

مُسْتَقَرٌّ لَهَا فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ» [سبق برقم ٣١٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩].

٧٤٢٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ السَّبَّاقِ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ السَّبَّاقِ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ قَالَ: «أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ فَتَبِعْتُ الْقُرْآنَ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ٢٢٨] حَتَّى خَاتِمَةَ بَرَاءَةٍ»، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ بِهَذَا، وَقَالَ: «مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ» [سبق برقم ٢٨٠٧].

٧٤٢٦ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» [سبق برقم ٦٣٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣٠].

٧٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يُضْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ» [سبق برقم ٢٤١٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٤].

٧٤٢٨ - وَقَالَ الْمَاجِشُونُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالْعَرْشِ» [سبق برقم ٢٤١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٣].

٢٣ - **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤]، وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ٢٠]، وَقَالَ أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِأَخِيهِ: اغْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ، الَّذِي يُزْعَمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبْرُ مِنَ السَّمَاءِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ، يُقَالُ: ﴿ذِي الْمَعَارِجِ﴾ [المعارج: ٣]: الْمَلَائِكَةُ تَعْرُجُ إِلَى اللَّهِ.**

٧٤٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ: مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ، فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ» [سبق برقم ٥٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٢].

٧٤٣٠ - وَقَالَ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ ثَمَرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّهَا لِصَاحِبِهِ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فُلُوَّةً، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ» وَرَوَاهُ وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ» [سبق برقم ١٤١٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٤].

٧٤٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» [سبق برقم ٦٣٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٣٠].

٧٤٣٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، أَوْ أَبِي نُعْمٍ، شَكَّ قَبِيصَةُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهَبِيَّةٍ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ» وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: «بَعَثَ عَلَيَّ وَهُوَ فِي الْيَمَنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهَبِيَّةٍ فِي ثُرْبَتِهَا، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مُجَاشِعٍ، وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ، وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ، فَتَغَيَّظَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ، فَقَالُوا: يُعْطِيهِ صَنَادِيدُ أَهْلِ نَجْدٍ، وَيَدْعُونَا، قَالَ: «إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ»، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، نَاتِيءُ الْجَبِينِ، كَثُ اللَّحْيَةِ، مُشْرِفُ الْوُجْهَتَيْنِ، مَخْلُوقُ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اتَّقِ اللَّهَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتَهُ، فَيَأْمُنُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَلَا تَأْمُنُونِي»، فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتْلَهُ، أَرَاهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، فَمَنْعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ ضَيْضِي هَذَا، قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، لِيُنْ أَدْرَكْتَهُمْ لِأَقْتُلَهُمْ قَتْلَ عَادٍ» [سبق برقم ٣٣٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٦٤].

٧٤٣٣ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ [يس: ٣٨]، قَالَ: «مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ» [سبق برقم ٣١٩٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٥٩].

٢٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَجُودَ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣]

٧٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، وَهَشِيمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: «كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَافْعَلُوا» [سبق برقم ٥٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٣].

٧٤٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُونُسَ الْيَزْبُوعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عِيَانًا» [سبق برقم ٥٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٣].

٧٤٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا بَيَّانُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرُونَ هَذَا، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ» [سبق برقم ٥٥٤، وأخرجه مسلم، برقم ٦٣٣].

٧٤٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟»، قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَهَلْ تَضَارُونَ فِي الشَّمْسِ، لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟»، قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَلِإِنَّكُمْ تَرُونَهُ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَسْغُهُ، فَيَسْغُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسُ، وَيَسْغُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرُ، وَيَسْغُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبَقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا شَافِعُوهَا، أَوْ مُنَافِقُوهَا، شَكَّ إِبْرَاهِيمُ، فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فِإِذَا جَاءَنَا رَبُّنَا

عَرَفْنَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَتَّبِعُونَهُ، وَيُضْرَبُ السِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْنِ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأَمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُهَا، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرَّسُلُ، وَدَعَا الرَّسُلُ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانِ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخْطِفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ الْمُؤَبَّقُ بَقِي بَعْمَلِهِ، وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدُ، أَوْ الْمُجَازِي، أَوْ نَحْوُهُ، ثُمَّ يَتَجَلَّى، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْحَمَهُ، مِمَّنْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ بِأَثَرِ السُّجُودِ، تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ، قَدْ امْتَحَشُوا، فَيَصَّبُ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبَثُونَ تَحْتَهُ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حِمِلِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بَوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ، هُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ اضْرَفَ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَسَبَنِي رِيحُهَا، وَأَحْرَقَنِي ذُكَاؤُهَا، فَيَدْعُو اللَّهَ مَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوهُ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطَيْتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟، فَيَقُولُ: لَا، وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي رَبَّهُ مِنْ غُهْدٍ وَمَوَاقِيقَ مَا شَاءَ، فَيُضْرَفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَرَأَاهَا، سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ قَدَّمَنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَسْتَ قَدْ أُعْطِيتَ غُهْدَكَ وَمَوَاقِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ أَبَدًا؟ وَيَلِكُ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرْتُكَ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، وَيَدْعُو اللَّهَ، حَتَّى يَقُولَ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي مَا شَاءَ مِنْ غُهْدٍ وَمَوَاقِيقَ، فَيَقْدُمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا قَامَ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، انْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْحَبَرَةِ وَالشُّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَذْخَلَنِي الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: أَلَسْتَ قَدْ أُعْطِيتَ غُهْدَكَ وَمَوَاقِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ؟ فَيَقُولُ: وَيَلِكُ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرْتُكَ، فَيَقُولُ^(١): أَيُّ رَبِّ، لَا أَكُونُ أَشَقَى خَلْقِكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ مِنْهُ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ، قَالَ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَإِذَا دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ: تَمَنَّهُ، فَسَأَلَ رَبَّهُ وَتَمَنَّى، حَتَّى إِنَّ اللَّهَ لَيَذْكُرُهُ، يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ، قَالَ: اللَّهُ ذَلِكَ لَكَ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ» [سبق برقم ٨٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٢].

٧٤٣٨ - قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَزِدُّ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا، حَتَّى إِذَا حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «ذَلِكَ لَكَ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: «وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ مَعَهُ»، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ: «ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: أَشْهَدُ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ: «ذَلِكَ لَكَ، وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «فَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ» [سبق برقم ٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣].

٧٤٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ

(١) قلت: في النسخة السلفية المطبوعة مع فتح الباري: «فيقال».

الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا؟»، قُلْنَا: لَا، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ، إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا»، ثُمَّ قَالَ: «يُنَادِي مُنَادٌ: لِيَذْهَبْ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصُّلْبِ مَعَ صُلَيْبِهِمْ، وَأَصْحَابُ الْأُوتَانِ مَعَ أَوْتَانِهِمْ، وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ، حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، وَغُبَرَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ تُعْرَضُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ، فَيَقَالُ لِلْيَهُودِ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيرَ ابْنِ اللَّهِ، فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ، لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ، وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا، فَيَقَالُ: اشْرَبُوا، فَيَسَاقُطُونَ فِي جَهَنَّمَ، ثُمَّ يَقَالُ لِلنَّصَارَى: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ، فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ، لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ، وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا، فَيَقَالُ: اشْرَبُوا، فَيَسَاقُطُونَ حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا يَحْبِسُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ؟ فَيَقُولُونَ: فَارْقَانَهُمْ، وَنَحْنُ أَحْوَجُ مِنْهَا إِلَيْهِ الْيَوْمَ، وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: لِيَلْحَقْ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا، قَالَ: فَيَأْتِيهِمُ الْجَبَّارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَلَا يَكْلِمُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ، فَيَقُولُ: هَلْ يَبْنِيكُمْ وَيَبْنِيهِ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ؟ فَيَقُولُونَ: الشَّاقُّ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ رِبَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ كَيْمَا يَسْجُدُ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْجَسْرِ، فَيَجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرِي وَجَهَنَّمَ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْجَسْرُ؟ قَالَ: «مَدْحَضَةٌ، مَزَلَّةٌ، عَلَيْهِ خَطَاطِيفٌ، وَكَلَالِيبٌ، وَحَسَكَةٌ مُفْلَطْحَةٌ لَهَا شَوْكَةٌ غَفِيفَاءُ، تَكُونُ بِنَجْدٍ، يُقَالُ لَهَا: السَّغْدَانُ، الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ، وَكَالْبَرْقِ، وَكَالرَّيْحِ، وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ، وَالرِّكَابِ، فَنَاجٌ مُسَلَّمٌ، وَنَاجٌ مَخْدُوشٌ، وَمَكْدُوشٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحْبًا، فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاشِدَةً فِي الْحَقِّ، قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِ يَوْمَئِذٍ لِلْجَبَّارِ، وَإِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَوْا، فِي إِخْوَانِهِمْ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا إِخْوَانُنَا الَّذِينَ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَذْهَبُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَأَخْرِجُوهُ، وَيُحَرِّمُ اللَّهُ صُورَهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيَأْتُونَهُمْ، وَبَعْضُهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ، وَإِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: أَذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: أَذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَإِنْ لَمْ تُصِدِّقُونِي فَأَقْرَأُوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضَاعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠]، «فَيُسْفَعُ النَّبِيُّونَ، وَالْمَلَائِكَةُ، وَالْمُؤْمِنُونَ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: بَقِيَتْ شَفَاعَتِي، فَيَقْبُضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ أَقْوَامًا قَدْ امْتَحَشُوا، فَيُلْقُونَ فِي نَهْرٍ بِأَقْوَاهِ الْجَنَّةِ، يُقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْثَبِثُونَ فِي حَافَتَيْهِ كَمَا تَنْثَبِثُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، قَدْ رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ، وَإِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ، فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَخْضَرَ، وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أَبْيَضَ، فَيُخْرِجُونَ كَأَنَّهُمُ اللَّوْلُؤُ، فَيَجْعَلُ فِي رِقَابِهِمُ الْحَوَاتِيمَ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ الرَّحْمَنِ، أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ، وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ، فَيَقَالُ لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ» [سبق برقم ٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٣].

٧٤٤٠ - وَقَالَ حِجَابُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «يُحْبِسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُهْمُوا بِذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَيُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، لَشَفَعْنَا لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، قَالَ: وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ: أَكَلَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ، وَقَدْ نَهَى عَنْهَا، وَلَكِنْ أَتَوْا نُوحًا أَوَّلَ نَبِيِّ بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُونَ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ: سَوَّاهُ رَبَّهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلَكِنْ أَتَوْا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، قَالَ: فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ كَذَبَهُنَّ، وَلَكِنْ أَتَوْا مُوسَى: عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ الثَّوْرَةَ، وَكَلَّمَهُ، وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا، قَالَ: فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ قَتْلَهُ النَّفْسِ، وَلَكِنْ أَتَوْا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، وَرُوحَ اللَّهِ، وَكَلِمَتَهُ، قَالَ: فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ أَتَوْا مُحَمَّدًا صلوات الله عليه، عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَاسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، فَيَقُولُ: ارْزُقْ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَتْنِي عَلَى رَبِّي بِشَاءٍ، وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمْنِيهِ، فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ»، قَالَ قَتَادَةُ: وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا يَقُولُ: «فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يَقُولُ: ارْزُقْ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَتْنِي عَلَى رَبِّي بِشَاءٍ، وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمْنِيهِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ، فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ»، قَالَ قَتَادَةُ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ، فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يَقُولُ: ارْزُقْ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَتْنِي عَلَى رَبِّي بِشَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمْنِيهِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ»، قَالَ قَتَادَةُ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ»، أَيْ: وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ، ثُمَّ تَلَا الْآيَةَ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، قَالَ: «وَهَذَا الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَهُ نَبِيُّكُمْ صلوات الله عليه» [سبق برقم ٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣].

٧٤٤١ - حَدَّثَنَا غُنَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي عَمِّي، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ، وَقَالَ لَهُمْ: «اضْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ» [سبق برقم ٣١٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٥٩].

٧٤٤٢ - حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ

تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ، وَبِكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفُزْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ، وَأَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ: «قِيَامٌ»، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «الْقِيُومُ الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ»، وَقَرَأَ عُمَرُ: «الْقِيَامُ»، «وَكِلَاهُمَا مَدْحٌ» [سبق برقم ١١٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٩].

٧٤٤٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكْلِمُهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمان، وَلَا حِجَابٌ يَحْجُبُهُ» [سبق برقم ١٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٦].

٧٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَتَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ، آتَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَتَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، آتَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِداءَ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ» [سبق برقم ٤٨٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٠].

٧٤٤٥ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ، وَجَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ افْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧٧] الآية [سبق برقم ٢٣٥٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٣٨].

٧٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي، كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ بِدَاكِ» [سبق برقم ٢٣٥٨، أخرجه مسلم، برقم ١٠٨].

٧٤٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الزَّمانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا: مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثُ مُتَوَالِيَاتٍ، ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمُ النَّحْرِ؟»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَخْسِبُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضَكُمْ - عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبْلِغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ،

فَلَعَلَّ بَعْضُ مَنْ يَتْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ»، فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ: صَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ» (سبق برقم ٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٧٩).

٢٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]

٧٤٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ قَالَ: «كَانَ ابْنُ لِبْعِصِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْضِي، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهَا، فَأَرْسَلَ «إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ»، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ، فَأَقْسَمَتْ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقُمْتُ مَعَهُ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبِي بْنُ كَعْبٍ، وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا نَاوَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ، وَنَفْسُهُ تَقْلُقُ فِي صَدْرِهِ، حَسْبُهُ قَالَ: كَأَنَّهُا شَيْئَةٌ، فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ أَتَبْكِي، فَقَالَ: «إِنَّمَا يَزْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ» (سبق برقم ١٢٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٢٣).

٧٤٤٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اخْتَصَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبِّهِمَا، فَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَا رَبِّ، مَا لَهَا لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ، وَسَقَطُهَا، وَقَالَتِ النَّارُ، يَغْنِي: أَوْثَرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحِمَتِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي، أَصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلُوهَا، قَالَ: فَأَمَّا الْجَنَّةُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَإِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ، فَيُلْقُونَ فِيهَا، فَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، ثَلَاثًا، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَتَمْتَلِئُ، وَيُرَدُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ قَطُّ» (سبق برقم ٤٨٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٤٦).

٧٤٥٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيُصِيبَنَّ أَقْوَامًا سَفَعٌ مِنَ النَّارِ، بِذُنُوبٍ أَصَابُوهَا عُقُوبَةٌ، ثُمَّ يَدْخُلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، يَقُولُ لَهُمُ الْجَهَنَّمِيُّونَ»، وَقَالَ هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (سبق برقم ٦٥٥٩).

٢٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١]

٧٤٥١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «جَاءَ حَبْرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالْأَنْهَارَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ بِيَدِهِ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩٢]» (سبق برقم ٤٨١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٨٦).

٢٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي تَخْلِيقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْخَلَائِقِ، وَهُوَ فِعْلُ الرَّبِّ

تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَمْرُهُ، فَالَرُّبُّ بِصِفَاتِهِ، وَفِعْلُهُ، وَأَمْرُهُ، وَهُوَ الْخَالِقُ الْمُكَوِّنُ، غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَمَا كَانَ بِفِعْلِهِ، وَأَمْرُهُ، وَتَخْلِيقِهِ، وَتَكْوِينِهِ، فَهُوَ مَفْعُولٌ مَخْلُوقٌ مُكَوَّنٌ

٧٤٥٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزُومٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «بِثِّ فِي بَيْتٍ مِثْمُونَةٌ لَيْلَةً، وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا، لَأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً، ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَخِيرِ، أَوْ بَعْضُهُ، قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]، «ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ، وَاسْتَنْ، ثُمَّ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ أَذَّنَ

بِلَالٍ بِالصَّلَاةِ، «فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ» [سبق برقم ١١٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٣].

٢٨ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٧١]

٧٤٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي» [سبق برقم ٣١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥١].

٧٤٥٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «أَنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عِلَاقَةً مِثْلَهُ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَهُ، ثُمَّ يُنْعَثُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيُؤَذِّنُ بِأَرْبَعَةِ كَلِمَاتٍ، فَيَكْتُبُ: رِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَعَمَلَهُ، وَشَقِيٍّ أَمْ سَعِيدٍ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَإِنْ أَحَدَكُمُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنْ أَحَدَكُمُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا» [سبق برقم ٣٢٠٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٣].

٧٤٥٥ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا جَبْرِيلُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ تَزُورُنَا، فَتَزِلْتُ: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [مريم: ٦٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: كَانَ هَذَا الْجَوَابُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ» [سبق برقم ٣٢١٨].

٧٤٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كُنْتُ أُمَشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَكَيِّئٌ عَلَى عَسِيبٍ، فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى الْعَسِيبِ، وَأَنَا خَلْفُهُ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ قُلْنَا لَكُمْ لَا تَسْأَلُوهُ» [سبق برقم ١٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٤].

٧٤٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ، بَأَن يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ» [سبق برقم ٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٦].

٧٤٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [سبق برقم ١٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٠٤].

٢٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ﴾ [التحل: ٤٠]

٧٤٥٩ - حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ، حَتَّى يَأْتِيَهُمُ

أَمْرُ اللَّهِ» [سبق برقم ٣٦٤٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٢١].

٧٤٦٠ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ كَذَّبَهُمْ، وَلَا مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ»، فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُحَاوِرٍ: سَمِعْتُ مُعَاذًا، يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: «وَهُمْ بِالشَّامِ» [سبق برقم ٧١، وأخرجه مسلم، برقم ١٠٣٧].

٧٤٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُو أَمْرُ اللَّهِ فِيكَ، وَلَكِنْ أَذْبَرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ» [سبق برقم ٣٦٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٧٣].

٧٤٦٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْنُودٍ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا أُمِّشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ حَرْثِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ، فَمَرَوْنَا عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ أَنْ يَجِيءَ فِيهِ بَشْيٌ تَكْزَهُونَهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَنَسْأَلَنَّهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]»، قَالَ الْأَعْمَشُ هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا» [سبق برقم ١٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٩٤].

٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جُنُتَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف: ٢٠٩]، ﴿وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامَ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾ [القمان: ٢٧]، ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثُ وَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَ النُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِه أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَ الْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الاعراف: ٥٤]، سَخَّرَ: ذَلَّلَ ٧٤٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصْدِيقُ كَلِمَتِهِ، أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَزِدَّهُ إِلَى مَسْكِنِهِ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ» [سبق برقم ٣٦، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٧٦].

٣١- بَابُ فِي الْمَشِيئَةِ وَالْإِزَادَةِ: وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿تَوَاتَى الْمَلِكُ مَنْ تَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦] ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]، ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٤]، ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ: نَزَلَتْ فِي أَبِي طَالِبٍ ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ٢٨٥] ٧٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ فَأَعِزُّوهُ فِي الدَّعَاءِ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنْ شِئْتُ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ» [سبق برقم ٦٣٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٨].

٧٤٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (ح)، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ؓ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

لَيْلَةٍ، فَقَالَ لَهُمْ: «أَلَا تُصَلُّونَ؟» قَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخْذَهُ وَيَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤] (سبق برقم ١١٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٧٧٥).

٧٤٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ، يَفِيءُ وَرَقُهُ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ تَكْفِئُهَا، فَإِذَا سَكَتَتْ اعْتَدَلَتْ، وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يُكْفَأُ بِالْبَلَاءِ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ (١) صَمَاءً مُعْتَدِلَةً حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ» (سبق برقم ٥٦٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٠٩).

٧٤٦٧ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةُ، فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُعْطِيتُمُ الْقُرْآنَ، فَعَمِلْتُمُ بِهِ حَتَّى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأَعْطِيتُمُ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، قَالَ أَهْلُ التَّوْرَةِ: رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَقْلُ عَمَلًا، وَأَكْثَرُ أَجْرًا؟ قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُمْكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا، فَقَالَ: فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءَ» (سبق برقم ٥٥٧).

٧٤٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْمُسْنَدِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ، فَقَالَ: «أَبَايَعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِنَهْتَانِ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْزُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأَخَذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا، فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ، فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ: إِنْ شَاءَ عَذَبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ» (سبق برقم ١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٠٩).

٧٤٦٩ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَهُ سِتْوَنَ امْرَأَةٍ، فَقَالَ: لَا طَوْفَ اللَّيْلَةِ عَلَى نِسَائِي، فَلْتَحْمِلْنَ كُلُّ امْرَأَةٍ، وَلْتَلِدَنَّ فَارِسًا يُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَطَافَ عَلَى نِسَائِهِ، فَمَا وَلَدَتْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَلَدَتْ شَقًّا غُلَامًا، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَ سُلَيْمَانُ اسْتَشْنَى لَحَمَلَتْ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ، فَوَلَدَتْ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (سبق برقم ٣٤٢٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٥٤).

٧٤٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ فَقَالَ: «لَا بَأْسَ عَلَيْكَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، قَالَ: قَالَ

(١) العيني ضبط «أرزة بالضم». والمعروف: كالأرزة بالفتح: شجرة عظيمة يقال لها: (الصنوبر)، قوية، صلبة، لا تنجعف إلا مرة واحدة، كالكاfer يعيش صحيحًا سليمًا في الغالب، حتى يأتيه أجله، فيكون ذلك أكمل في عذابه ونكاله، نسأل الله العافية [ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ].

الأَعْرَابِيُّ: طَهُورٌ، بَلْ هِيَ حُمَى تَفُورٌ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ الْقُبُورُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذَا» [سبق برقم ٣٦١٦].
 ٧٤٧١ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ خَصِينٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ حِينَ نَامُوا عَنْ الصَّلَاةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ، فَقَضُوا حَوَائِجَهُمْ، وَتَوَضَّؤُوا إِلَى أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَانْبَضَّتْ، فَقَامَ فَصَلَّى» [سبق برقم ٥٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٨١].

٧٤٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قُرَّةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَالْأَعْرَجِ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فِي قَسَمٍ يَقْسِمُ بِهِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَطَمَ الْيَهُودِيُّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ، وَأَمَرَ الْمُسْلِمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعِفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشَى اللَّهَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٣].

٧٤٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي عِيسَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ، وَلَا الطَّاغُوتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» [سبق برقم ١٨٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٩٤٣].

٧٤٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، فَأَرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي، شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [سبق برقم ٦٣٠٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٨، ١٩٩].

٧٤٧٥ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّحْمِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ، فَتَزَعْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أُنْزِعَ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَتَزَعْتُ دُثُونًا، أَوْ دُثُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَعْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ، فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يُفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ حَوْلَهُ بِعَظَنِ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٩٢].

٧٤٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ، وَرُئِمَا قَالَ جَاءَهُ السَّائِلُ، أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ، قَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتَوْجَرُوا، وَيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ» [سبق برقم ١٤٣٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٢٧].

٧٤٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلِيَعْرِمْ مَسْأَلَتُهُ، إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، لَا مُكْرَهَ لَهُ» [سبق برقم ٦٣٣٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٩].

٧٤٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُو، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ «أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى أَهْوَ خَضِرٌ؟ فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ،

فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنِّي تَمَادَيْتُ^(١) أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقَيْتِهِ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَنَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ؟ فَقَالَ مُوسَى: لَا، فَأَوْحَى إِلَى مُوسَى، بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقَيْتِهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحَوْتَ آيَةً، وَقِيلَ لَهُ إِذَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَارْجِعْ، فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ، فَكَانَ مُوسَى يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحَوْتَ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْثِقْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾، قَالَ مُوسَى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾، فَوَجَدَا خَضِرًا، وَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ﴾ [سبق برقم ٧٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٢٣٨٠].

٧٤٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ، أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نُزِلَ غَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ يُرِيدُ الْمُحَصَّبُ» [سبق برقم ١٥٨٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٣١٤].

٧٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «حَاصِرَ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَفْتَحْهَا، فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نَقْفُلُ وَلَمْ نَفْتَحْ؟ قَالَ: «فَاغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ»، فَعَدُّوا فَأَصَابَتْهُمْ جَرَاحَاتٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَكَانَ ذَلِكَ أَعْجَبَهُمْ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [سبق برقم ٤٣٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٨].

٣٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سج: ٢٣]، وَلَمْ يَقُلْ: مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ، وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وَقَالَ مَسْرُوقٌ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلَ السَّمَوَاتِ شَيْئًا، فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، وَسَكَنَ الصَّوْتُ، عَرَفُوا أَنَّهُ الْحَقُّ وَنَادَوْا: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾ [سج: ٢٣]، وَيَذْكُرُ عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنْتَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ، فَيَنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدَّيَّانُ

٧٤٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَتْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ»، قَالَ عَلِيُّ، وَقَالَ غَيْرُهُ: «صَفْوَانٌ يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سج: ٢٣]، قَالَ عَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِذَا، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ بِهِذَا، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنْ إِنْسَانًا رَوَى عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿فُزِعَ﴾، قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا قَرَأَ عَمْرُو،

(١) [هكذا في الطبعة السلفية: «تماديت»]، والمعروف في الرواية: الرء «تماريت» [ابن باز رحمه الله].

فَلَا أُدْرِي سَمِعَهُ هَكَذَا أَمْ لَا؟ قَالَ سُفْيَانُ: وَهِيَ قِرَاءَتُنَا» [سبق برقم ٤٧٠١].

٧٤٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ»، وَقَالَ صَاحِبُ لَهُ: يُرِيدُ: أَنْ يَجْهَرَ بِهِ» [سبق برقم ٥٠٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٢].

٧٤٨٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، فَيُنَادِي بِصَوْتٍ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ ذَرْبِكَ بَعْثًا إِلَى النَّارِ» [سبق برقم ٣٣٤٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٢].

٧٤٨٤ - حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا غَزَتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَزَتْ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ» [سبق برقم ٣٨١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٤، ٢٤٣٥].

٣٣- بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ مَعَ جِبْرِيلَ، وَنداءُ اللَّهِ الْمَلَائِكَةَ، وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿وَأَنْتَكَ لَتُلْقَى الْقُرْآنَ﴾ [النمل: ٦] أَيْ: يُلْقَى عَلَيْكَ، وَتَلْقَاهُ أَنْتَ، أَيْ: وَتَأْخُذُهُ عَنْهُمْ، وَمِثْلُهُ: ﴿فَتَلْقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ٣٧]

٧٤٨٥ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فَلَانًا فَأَحَبَّهُ، فَيَحْبُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فَلَانًا فَأَحْبُوهُ، فَيَحْبُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ» [سبق برقم ٣٢٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٣٧].

٧٤٨٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ: مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَخْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَاتَّيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ» [سبق برقم ٥٥٥، وأخرجه مسلم، برقم ٦٢٢].

٧٤٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ الْمَغْزُورِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى، قَالَ: وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى» [سبق برقم ١٢٣٧، وأخرجه مسلم، برقم ٩٤].

٣٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَسْمَعُونَ﴾ [النساء: ١٦٦]

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَنْتَزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٢٢] وَيَبَيِّنُ السَّمَاءَ السَّابِعَةَ وَالْأَرْضَ السَّابِعَةَ

٧٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فَلَانُ، إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْبَجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ، وَلَا مَنجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتُّ فِي لَيْلَتِكَ مِتُّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَضْبَحْتُ أَضْبَحْتُ أَجْرًا» [سبق برقم ٢٤٧، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧١٠].

٧٤٨٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوْفَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «اللَّهُمَّ مَنُزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، وَزَلِّزْلَهُمْ»

زَادَ الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (سابق برقم ٢٨١٨، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٤٢).

٧٤٩٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** : ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ: «أَنْزَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارِبِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ، فَسَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]: «لَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ حَتَّى يَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ، وَلَا تُخَافُ بِهَا» [الإسراء: ١١٠] عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ، وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا» [الإسراء: ١١٠] أَسْمِعُهُمْ، وَلَا تَجْهَرُ، حَتَّى يَأْخُذُوا عَنْكَ الْقُرْآنَ» (سابق برقم ٤٧٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٦).

٣٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥]

﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ فَضْلٍ﴾ [الطارق: ١٣]: حَقٌّ ﴿وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ﴾ [الطارق: ١٤] بِاللَّعِبِ

٧٤٩١ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أَقْلِبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ» (سابق برقم ٤٨٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٢٤٦).

٧٤٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتُهُ، وَآكَلُهُ، وَشُرْبُهُ مِنْ أَجْلِي، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يَفْطُرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلِخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ» (سابق برقم ١٨٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥١).

٧٤٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ غُرْبَانًا خَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَخْشِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ» (سابق برقم ٢٧٩).

٧٤٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَنَزَّلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ» (سابق برقم ١١٤٥، وأخرجه مسلم، برقم ٧٥٨).

٧٤٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، أَنَّ الْأَعْرَجَ، حَدَّثَهُ **أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ** أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (سابق برقم ٢٣٨، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥٥).

٧٤٩٦ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ اللَّهُ: «أَنْفَقُ أَنْفَقَ عَلَيْكَ» (سابق برقم ٤٦٨٤، وأخرجه مسلم، برقم ٩٩٣).

٧٤٩٧ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** فَقَالَ: «هَذِهِ خَدِيجَةُ أَتَتْكَ بِإِنَاءٍ فِيهِ طَعَامٌ، أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ، فَأَقْرِئْهَا مِنْ رَبِّهَا السَّلَامَ، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبَ» (سابق برقم ٣٨٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٤٣٢).

٧٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَغْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أَذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» [سابق برقم ٣٢٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٢٤].

٧٤٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ، أَنَّ طَاوُسًا، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ **سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ** يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْتُتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفُزْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» (سبق برقم ١١٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٦٩).

٧٥٠٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الرَّهْرِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ **حَدِيثِ عَائِشَةَ** زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، وَكُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي بَرَاءَتِي وَحْيًا يَثْلَى، وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَّرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يَثْلَى، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ (النور: ١١-٢٠) (سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠).

٧٥٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً، فَلَا تَكْتُبُهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلَهَا فَكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا فَكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ» (أخرجه مسلم، برقم ١٢٨).

٧٥٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحْمُ، فَقَالَ^(١): مَهْ، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، فَقَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ»، ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ (محمد: ٢٢) (سبق برقم ٤٨٣٠، وأخرجه مسلم، برقم ٢٥٥٤).

٧٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ **عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ** قَالَ: مُطِرَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي كَافِرٌ بِي، وَمُؤْمِنٌ بِي» (سبق برقم ٨٤٦، وأخرجه مسلم، برقم ٧١).

٧٥٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ» (أخرجه مسلم، برقم ٢٦٨٥).

٧٥٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي» (سبق برقم ٧٤٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٥).

٧٥٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) قلت: هكذا في النسخة السلفية «فقال» وفي غيرها: «فقال».

قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ، لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ: إِذَا مَاتَ فَحَرَّ قُوهُ، وَادُّرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ، وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَشِئْنٌ قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَعَفَّرَ لَهُ» [سبق برقم ٣٤٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥٦].

٧٥٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ، قَالَ: **سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ** قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا، وَرَبَّمَا قَالَ: أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ، وَرَبَّمَا قَالَ: أَصَبْتُ، فَأَغْفِرُ، فَقَالَ رَبُّهُ: أَعْلِمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا، أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ، أَوْ أَصَبْتُ، آخِرَ، فَأَغْفِرُهُ، فَقَالَ: أَعْلِمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا، وَرَبَّمَا قَالَ: أَصَابَ ذَنْبًا، فَقَالَ: رَبِّ أَصَبْتُ، أَوْ أَذْنَبْتُ، آخِرَ، فَأَغْفِرُهُ لِي، فَقَالَ: أَعْلِمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثَلَاثًا، فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ» [وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥٨].

٧٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ سَلَفَ، أَوْ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، قَالَ: كَلِمَةً: يَغْنِي أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْوَفَاةُ، قَالَ لِنِسِيِّهِ: أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَنْتَبِزْ، أَوْ لَمْ يَنْتَبِزْ، عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، وَإِنْ يَقْدِرَ اللَّهُ عَلَيْهِ يُعَذِّبُهُ، فَانْظُرُوا إِذَا مِتُّ فَأُخْرِقُونِي حَتَّى إِذَا صِرْتُ فَحَمًا فَاسْحَقُونِي، أَوْ قَالَ: فَاسْحَكُونِي، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ رِيحٍ عَاصِفٍ، فَأَذْرُونِي فِيهَا، فَقَالَ: نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: فَأَخَذَ مَوَاقِيَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّي، فَفَعَلُوا، ثُمَّ أَذْرُوهُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ، فَقَالَ اللَّهُ ﷻ: كُنْ، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ، قَالَ اللَّهُ: أَيُّ عَبْدِي، مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، أَوْ فَرَقُ مِنْكَ، قَالَ: فَمَا تَلَفَاهُ أَنْ رَحِمَهُ عِنْدَهَا»، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: «فَمَا تَلَفَاهُ غَيْرُهَا»، فَحَدَّثَتْ بِهِ أَبَا عُثْمَانَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سَلْمَانَ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ فِيهِ: «أَذْرُونِي فِي الْبَحْرِ»، أَوْ كَمَا حَدَّثْتُ» [سبق برقم ٢٤٧٨، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥٧].

حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، وَقَالَ: «لَمْ يَنْتَبِزْ»، وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، وَقَالَ: «لَمْ يَنْتَبِزْ»، فَسَرَهُ قَتَادَةُ: لَمْ يَدْخِرْ».

٣٦- بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ

٧٥٠٩ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسًا** ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ شَقِيعَتْ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ خَزْدَلَةٌ فَيَدْخُلُونَ، ثُمَّ أَقُولُ أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنَى شَيْءٍ»، فَقَالَ أَنَسٌ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [سبق برقم ٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣].

٧٥١٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هَلَالٍ الْعَنْزِيُّ، قَالَ: اجْتَمَعْنَا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَذَهَبْنَا **إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ**، وَذَهَبْنَا مَعَنَا بِثَابِتِ الْبَنَانِيِّ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ لَنَا عَنْ

حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَإِذَا هُوَ فِي قَصْرِهِ، فَوَافَقْنَاهُ يُصَلِّي الضُّحَى، فَاسْتَأْذَنَّا، فَأَذِنَ لَنَا، وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقُلْنَا لِثَابِتٍ: لَا تَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ أَوَّلَ مِنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَا حَمْرَةَ هَؤُلَاءِ إِخْوَانُكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، جَاءُوكَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ، فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى؛ فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى، فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ، وَكَلِمَتُهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَأْتُونِي، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذِنُ لِي، وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا، لَا تَحْضُرُنِي الْآنَ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، وَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ارْزُقْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمِّتِي، أُمِّتِي، فَيَقَالَ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلْ، ثُمَّ أَعُوذُ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ارْزُقْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ، أُمِّتِي، أُمِّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ، أَوْ خَزْدَلَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَانْطَلِقْ، فَأَفْعَلْ، ثُمَّ أَعُوذُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ارْزُقْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمِّتِي، أُمِّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنَى أَذْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَزْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ، مِنَ النَّارِ، فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلْ»، فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ أَنَسٍ قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا: لَوْ مَرَرْنَا بِالْحَسَنِ وَهُوَ مُتَوَارٍ فِي مَنْزِلِ أَبِي خَلِيفَةَ، فَحَدَّثْنَاهُ بِمَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَاتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَنَا فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَلَمْ نَرِ مِثْلَ مَا حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: هِيَ، فَحَدَّثْنَاهُ بِالْحَدِيثِ، فَانْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ، فَقَالَ: هِيَ، فَقُلْنَا لَمْ يَزِدْ لَنَا عَلَى هَذَا، فَقَالَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي، وَهُوَ جَمِيعٌ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً، فَلَا أَذْرِي أَنَسِي، أَمْ كَرِهَ أَنْ تَتَكَلَّمُوا، قُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ، فَحَدَّثْنَاهُ، فَضَحِكَ، وَقَالَ: خُلِقَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا، مَا ذَكَرْتُهُ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحَدِّثْكُمْ، حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَكُمْ بِهِ، قَالَ: «ثُمَّ أَعُوذُ الرَّابِعَةَ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ارْزُقْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، ائْذِنْ لِي فَيَمْنُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَقُولُ: وَعِزِّي وَجَلَالِي، وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي لِأَخْرِجَنِي مِنْهَا مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (سبق برقم ٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣).

٧٥١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ، وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَبْوًا، فَيَقُولُ لَهُ رَبُّهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: رَبِّ الْجَنَّةَ مَلَأَى، فَيَقُولُ لَهُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَكُلُّ ذَلِكَ يُعِيدُ عَلَيْهِ، الْجَنَّةَ مَلَأَى، فَيَقُولُ: إِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا عَشْرَ مَرَّاتٍ» (سبق برقم ٦٥٧٢، وأخرجه مسلم، برقم ١٨٦).

٧٥١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَثِيمَةَ، **عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكْلِمُهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»، قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ، عَنْ

خَيْثَمَةَ، مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: «وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» [سبق برقم ١٤١٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٠١٦].

٧٥١٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «جَاءَ خَبْرٌ^(١) مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَعَلَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِبْصِيعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِبْصِيعٍ، وَالْمَاءَ وَالْثَرَى عَلَى إِبْصِيعٍ، وَالْخَلَائِقُ عَلَى إِبْصِيعٍ، ثُمَّ يَهْزُهُنَّ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَضْحَكُ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعْجَبًا، وَتَصْدِيقًا لِقَوْلِهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١، والزمر: ٦٧] إِلَى قَوْلِهِ ﴿يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧] [سبق برقم ٤٨١١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٨٦].

٧٥١٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: «يَذْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: أَعَمِلْتُ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، وَيَقُولُ: عَمِلْتُ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقْرَرُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ» [سبق برقم ٢٤٤١، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٦٨].

وَقَالَ آدَمُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

٣٧ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ٢٦٤]

٧٥١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اِحْتَجَّ آدَمُ، وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: أَأَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتَ ذُرِّيَّتَكَ مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ، وَكَلَامِهِ، ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدْ قَدَّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى» [سبق برقم ٣٤٠٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٥٢].

٧٥١٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجْمَعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبَّنَا فَيَرْبِحُنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسَجَدَ لَكَ الْمَلَائِكَةُ، وَعَلَّمَكَ أَشْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبَّنَا حَتَّى يُرَبِّحَنَا، فَيَقُولَ لَهُمْ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، فَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ» [سبق برقم ٤٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٩٣].

٧٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: «لَيْلَةُ أُسْرِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ أَوْلَهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: خُذُوا خَيْرَهُمْ، فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ، فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ لَيْلَةً أُخْرَى، فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَتَنَامُ عَيْنُهُ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ، وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَلَمْ يَكَلِّمُوهُ حَتَّى اخْتَمَلُوهُ، فَوَضَعُوهُ عِنْدَ بَثْرَ زَمْزَمَ، فَقَوْلَاهُ مِنْهُمْ جَبْرِيلُ، فَشَقَّ جَبْرِيلُ مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى لَبْتِهِ، حَتَّى فَرَّغَ مِنْ صَدْرِهِ وَجَوْفِهِ، فَعَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بِيَدِهِ، حَتَّى أَتَقَى جَوْفَهُ، ثُمَّ أَتَى بَطْنًا مِنْ ذَهَبٍ، فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ، مَحْشُورًا إِيْمَانًا وَحِكْمَةً، فَحَسَا بِهِ صَدْرُهُ وَلَعَادِيْدُهُ، يَغْنِي: غُرُوقَ خَلْقِهِ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ عَرَّجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَضَرَبَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِهَا، فَناداهُ أَهْلُ السَّمَاءِ: مَنْ

(١) قلت: في النسخة السلفية: «حبرة» قال ابن باز رحمه الله: حَبْرٌ، أو حَبْرٌ باللغتين، بكسر الحاء، وفتحها.

هَذَا؟ فَقَالَ: جَبْرِيلُ، قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مَعِيَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: فَمَرْحَبًا بِهِ، وَأَهْلًا، فَيَسْتَبِشِرُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ، لَا يَعْلَمُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِمَا يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يَعْلَمَهُمْ، فَوَجَدَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا آدَمَ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ: هَذَا أَبُوكَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَرَدَّ عَلَيْهِ آدَمُ، وَقَالَ: مَرْحَبًا، وَأَهْلًا يَا بُنَيَّ، نَعَمْ الْإِبْنُ أَنْتَ، فَإِذَا هُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا بَنَهْرَيْنِ يَطْرُدَانِ، فَقَالَ: مَا هَذَانِ النَّهْرَانِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَانِ النَّيْلُ وَالْفَرَاتُ عُنُصْرُهُمَا، ثُمَّ مَضَى بِهِ فِي السَّمَاءِ، فَإِذَا بَنَهْرٍ آخَرَ عَلَيْهِ قَصْرٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَزَبَرْجَدٍ، فَضَرَبَ يَدَهُ، فَإِذَا هُوَ مِنْكَ أَذْفَرُ، قَالَ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي خَبَأَ لَكَ رَبُّكَ، ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ لَهُ الْأُولَى: مَنْ هَذَا؟ قَالَ جَبْرِيلُ: قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالُوا: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: مَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، وَقَالُوا لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى الرَّابِعَةِ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّادِسَةِ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، كُلُّ سَمَاءٍ فِيهَا أَنْبِيَاءٌ قَدْ سَمَّاهُمْ، فَوُعِيتْ مِنْهُمْ: إِدْرِيسُ فِي الثَّانِيَةِ، وَهَارُونَ فِي الرَّابِعَةِ، وَآخَرُ فِي الْخَامِسَةِ، لَمْ أَحْفَظْ اسْمَهُ، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ، وَمُوسَى فِي السَّابِعَةِ بِفَضْلِ كَلَامِهِ لِلَّهِ، فَقَالَ مُوسَى: رَبِّ لَمْ أَظُنْ أَنْ تَرْفَعَ عَلَيَّ أَحَدًا، ثُمَّ عَلَا بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، حَتَّى جَاءَ سِدْرَةُ الْمُتَهَيَّ، وَدَنَا الْجَبَّارُ رَبَّ الْعِزَّةِ، فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى، فَأَوْحَى اللَّهُ فِيمَا أَوْحَى: خَمْسِينَ صَلَاةً عَلَى أَمَّتِكَ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، ثُمَّ هَبَطَ حَتَّى بَلَغَ مُوسَى، فَاحْتَبَسَهُ مُوسَى، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَاذَا عَهْدُ إِلَيْكَ رَبُّكَ؟ قَالَ: عَهْدُ إِلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، قَالَ: إِنَّ أَمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ وَعَنْهُمْ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَبْرِيلَ كَأَنَّهُ يَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ جَبْرِيلُ: أَنْ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ، فَعَلَا بِهِ إِلَى الْجَبَّارِ، فَقَالَ وَهُوَ مَكَانَهُ: يَا رَبِّ خَفِّفْ عَنَّا، فَإِنَّ أَمَّتِي لَا تَسْتَطِيعُ هَذَا، فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُوسَى، فَاحْتَبَسَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَرُدُّهُ مُوسَى إِلَى رَبِّهِ حَتَّى صَارَتْ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ احْتَبَسَهُ مُوسَى عِنْدَ الْخَمْسِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَوْمِي عَلَى أَدْنَى مِنْ هَذَا، فَضَعُفُوا فَتَرَكُوهُ، فَأَمَّتُكَ أَضْعَفُ أَجْسَادًا، وَقُلُوبًا، وَأَبْدَانًا، وَأَبْصَارًا، وَأَسْمَاعًا، فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ، كُلَّ ذَلِكَ يَلْتَفِتُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَبْرِيلَ لِيُشِيرَ عَلَيْهِ، وَلَا يَكْزُرُهُ ذَلِكَ جَبْرِيلُ، فَرَفَعَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ إِنَّ أَمَّتِي ضَعْفَاءُ أَجْسَادُهُمْ، وَقُلُوبُهُمْ، وَأَسْمَاعُهُمْ، وَأَبْدَانُهُمْ، فَخَفِّفْ عَنَّا، فَقَالَ الْجَبَّارُ: يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: إِنَّهُ لَا يَبْدُلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ، كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْكَ فِي أَمِّ الْكِتَابِ، قَالَ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ بَعَشْرٍ أَمْثَالِهَا، فَهِيَ خَمْسُونَ فِي أَمِّ الْكِتَابِ، وَهِيَ خَمْسُ عَلَيْنِكَ، فَارْجِعْ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُ؟ فَقَالَ: خَفِّفْ عَنَّا، أَعْطَانَا بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، قَالَ مُوسَى: قَدْ وَاللَّهِ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ أَيْضًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مُوسَى، قَدْ وَاللَّهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي مِمَّا اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَاهْبِطْ بِاسْمِ اللَّهِ، قَالَ: وَاسْتَيْقِظْ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ» (سبق برقم ٣٥٧٠، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٢).

٣٨- بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ مَعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٧٥١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا

نَزَّيَ يَا رَبِّ، وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيَكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: أَحَلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَشْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا» [سبق برقم ٦٥٤٩، وأخرجه مسلم، برقم ٢٨٥٩، ٢٨٢٩].

٧٥١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ، فَقَالَ: أَوْلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أَرْزَعَ، فَأَسْرَعَ وَبَذَرَ، فَتَبَادَرَ الطَّرْفُ نَبَاتُهُ، وَاسْتَوَاوَهُ، وَاسْتَحْصَاذُهُ، وَتَكْوِيرُهُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ذُنُوكَ يَا ابْنَ آدَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ»، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَجِدُ هَذَا إِلَّا قُرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا، فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ، فَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [سبق برقم ٢٣٨٤].

٣٩- بَابُ ذِكْرِ اللَّهِ بِالْأَمْرِ، وَذِكْرِ الْعِبَادِ بِالْأَدْعَاءِ، وَالتَّضَرُّعِ وَالرَّسَالَةِ وَالْبَلَاغِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٥٢]، ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ: يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ، فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ، ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ، وَلَا تَنْتَظِرُونِ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجَرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ، وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٧٢]، غُمَّةً: هَمٌّ، وَضِيقٌ، قَالَ مُجَاهِدٌ: اقْضُوا إِلَيَّ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ، افْرُقْ: اقْضِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، إِنْسَانٌ يَأْتِيهِ، فَيَسْمَعُ مَا يَقُولُ، وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَهُوَ آمِنٌ حَتَّى يَأْتِيَهُ، فَيَسْمَعُ كَلَامَ اللَّهِ، وَحَتَّى يَبْلُغَ مَآمَنَهُ حَيْثُ جَاءَ، وَالتَّبَأَ الْعَظِيمُ: الْقُرْآنُ، ﴿صَوَابًا﴾ [النبا: ٣٨]، حَقًّا فِي الدُّنْيَا، وَعَمَلٌ بِهِ.

٤٠- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [البقرة: ٢٢]، وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ:

﴿وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفصل: ٩]، ﴿وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ، بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٦]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، وَقَالَ عِكْرَمَةُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ٢٠٦]، ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ﴾ [الزخرف: ٨٧]، ﴿وَمَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لِيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، فَذَلِكَ إِيمَانُهُمْ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ، وَمَا ذَكَرَ فِي خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ وَأَكْسَابِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: مَا تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ إِلَّا بِالْحَقِّ: يَعْنِي بِالرَّسَالَةِ وَالْعَذَابِ، ﴿لَيْسَ الصَّادِقِينَ عَنْ صَدَقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨]:

الْمُبْلَغِينَ الْمُؤَدِّينَ مِنَ الرُّسُلِ، ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِطُونَ﴾ [يوسف: ٢٢] عِنْدَنَا، ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ [الزمر: ٣٣]، الْقُرْآنُ، ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣]، الْمُؤْمِنُ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: هَذَا الَّذِي أُعْطَيْتَنِي عَمِلْتُ بِمَا فِيهِ

٧٥٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً، وَهُوَ خَلْقَكَ»، قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ» [سبق برقم ٤٤٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٦].

٤١- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ

وَلَا جُلُودُكُمْ، وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [فصلت: ٢٢]

٧٥٢١- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُضَوَّرٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: «اجْتَمَعَ عِنْدَ النَّبِيِّ تَقْفِيَانِ وَفُرْشِيٌّ، أَوْ فُرْشِيَانِ وَتَقْفِيٌّ، كَثِيرَةٌ شَحْمٌ يُطُونُهُمْ، قَلِيلَةٌ فَفَهُ قُلُوبُهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ قَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا، وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا، فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢] [الآية: ٢٢] (سبق برقم ٤٨١٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٥).

٤٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] وَ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنْ رَبِّهِمْ

مُحَدَّثٌ﴾ [الأنبياء: ١٢]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ٢]، وَأَنْ حَدَّثَهُ لَا يُشْبِهُ حَدَثَ الْمَخْلُوقِينَ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ٢٢]، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: إِنْ اللَّهَ ﷻ يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنْ مِمَّا أَحْدَثَ: أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ

٧٥٢٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ كُتُبِهِمْ، وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، أَقْرَبَ الْكُتُبِ عَهْدًا بِاللَّهِ، تَقْرَءُونَهُ مُحْضًا لَمْ يَشَبْ» [سبق برقم ٢٦٨٥].

٧٥٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ أَخَذْتَ الْأَخْبَارَ بِاللَّهِ، مُحْضًا لَمْ يَشَبْ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ بَدَّلُوا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ وَغَيَّرُوا، فَكُتِبُوا بِأَيْدِيهِمْ، قَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْزُوا بِذَلِكَ ثَمًّا قَلِيلًا، أَوْ لَا يَنْهَأكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ؟ فَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ» [سبق برقم ٢٦٨٥].

٤٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ [القيامة: ٢٦]، وَفِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ يَنْزِلُ

عَلَيْهِ الْوَحْيُ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا ذَكَرَنِي، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَاتُهُ

٧٥٢٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ [القيامة: ٢٦]، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ»، فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَحَرَّكُهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أَحَرَّكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا، فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ﴾ [القيامة: ٢٧]، قَالَ: جَمَعُهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَأُهُ، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ٢٨]، قَالَ: فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ، ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنَا جُبْرِيلُ ﷺ اسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جُبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَقْرَأَهُ» [سبق برقم ٥، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٨].

٤٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ، إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾، أَلَا يَعْلَمُ

مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ٢٤]، ﴿يَتَخَفَتُونَ﴾ [طه: ٢٠٣]: (يَتَسَارَوْنَ)

٧٥٢٥- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، عَنْ هُشَيْمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا﴾ [الإسراء: ٢٢٠]، قَالَ: «نَزَلَتْ

وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ، سَبُّوا الْقُرْآنَ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: ٢٢٠]: أُنِي بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ: ﴿وَلَا تُخَافُتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ٢٢٠]، عَنْ أَصْحَابِكَ، فَلَا تُسْمِعُهُمْ، ﴿وَاتَّبَعَ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٢٢٠] (سبق برقم ٤٧٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٦).

٧٥٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] فِي الدُّعَاءِ» (سبق برقم ٤٧٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٧).

٧٥٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مَنَا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»، وَزَادَ غَيْرُهُ: «يَجْهَرُ بِهِ».

٤٥ - **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ يَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا فَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ، فَيَبْنِي اللَّهُ أَنْ قِيَامَهُ بِالْكِتَابِ هُوَ فِعْلُهُ، وَقَالَ: وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ** [الروم: ٢٧]، وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧].

٧٥٢٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَثْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا، لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفَقُهُ فِي حَقِّهِ، فَيَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ، عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ» (سبق برقم ٥٠٢٦، وأخرجه مسلم، برقم ٨١٥).

٧٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: **عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَثْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفَقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ» سَمِعْتُ مِنْ سُفْيَانَ مَرَارًا، لَمْ أَسْمَعْهُ يَذْكُرُ الْحَبَرَ، وَهُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ» (سبق برقم ٥٠٢٥، وأخرجه مسلم، برقم ٨١٥).

٤٦ - **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَاتِهِ﴾** [المائدة: ٦٧]، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: مِنْ اللَّهِ ﷻ الرِّسَالَةُ، وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا التَّسْلِيمُ، وَقَالَ: ﴿لِيَعْلَمَ أَنَّ قَدْ أُبْلِغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ﴾ [الجن: ٢٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أُبْلِغْكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي﴾ [الأعراف: ٦٢، ٦٨]، وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ٩٤]، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُ عَمَلِ امْرِئٍ فَقُلْ: ﴿اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥]: وَلَا يَسْتَخَفُّكَ أَحَدٌ، وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ [البقرة: ٢]، هَذَا الْقُرْآنُ ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، بَيَانٌ وَدَلَالَةٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ﴾ [المنحة: ١٠]:

هَذَا حُكْمُ اللَّهِ، ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]: لَا شَكَّ، ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٥٢]: يَعْني هَذِهِ أَغْلَامُ الْقُرْآنِ، وَمِثْلُهُ: ﴿حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ﴾ [يونس: ٢٢]: يَعْني بِكُمْ، وَقَالَ أَنَسٌ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالَهُ حَرَامًا إِلَى قَوْمٍ، وَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِي أَبْلُغَ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ

٧٥٣٠ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّي، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَنِّي، وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ حَيْثَةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيْثَةَ، قَالَ الْمَغِيرَةُ: «أَخْبَرَنَا نَيْبُنَا عليه السلام عَنْ رَسُولِهِ رَبَّنَا: «أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مَنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ» [سبق برقم ١٣٥٩].

٧٥٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ **عائشة عليها السلام** قَالَتْ: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا عليه السلام كَتَمَ شَيْئًا»، وَقَالَ مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ **عائشة عليها السلام** قَالَتْ: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ عليه السلام كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ فَلَا تُصَدِّقْهُ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧] [سبق برقم ٣٢٣٤، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧].

٧٥٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ، قَالَ: **قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:** «قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «أَنْ تَدْعُو اللَّهَ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ»، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ﴾ [الفرقان: ٦٨ - ٦٩] [الآية] [سبق برقم ٤٤٧٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٦].

٤٨ - **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ فَاتَّبِعُوا بِالْتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا﴾ [آل عمران: ٢١٣]، وَقَوْلِ النَّبِيِّ عليه السلام: «أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا بِهَا، وَأُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ، وَأُعْطِيَتْهُمُ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ»** وَقَالَ أَبُو رَزِينٍ: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]: يَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ، يُقَالُ: ﴿يَتْلَى﴾ [النساء: ١٢٧]: يَفْرَأُ، حَسَنَ التَّلَاوَةِ: حَسَنَ الْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ، ﴿لَا يَمْسُهُ﴾ [الواقعة: ٧٩]: لَا يَجِدُ طَعْمَهُ وَنَفْعَهُ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِالْقُرْآنِ، وَلَا يَحْمِلُهُ بِحَقِّهِ إِلَّا الْمُؤَقِّنُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا، كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَثْقَالًا بَتْسَ مَثَلِ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الجمعة: ٥]، وَسَمَّى النَّبِيُّ عليه السلام الْإِسْلَامَ وَالْإِيمَانَ وَالصَّلَاةَ عَمَلًا، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ عليه السلام لِبِلَالٍ: أَخْبِرْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَنْظَهْرُ إِلَّا صَلَاتِي، وَشَيْئًا أَيْ الْعَمَلِ أَفْضَلَ؟ قَالَ: إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ

٧٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ عليه السلام** قَالَ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَنْ سَلَفَ مِنَ الْأُمَمِ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ، فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى ضَلَّتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَتْهُمُ الْقُرْآنَ، فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَعْطِيَتْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: هَؤُلَاءِ أَقَلُّ مِنَّا عَمَلًا، وَأَكْثَرُ أَجْرًا، قَالَ اللَّهُ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ حَقَّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيَهُ مِنْ أَشَاءَ» [سبق برقم ٥٥٧].

٤٨ - **بَابُ وَسَمَّى النَّبِيُّ عليه السلام الصَّلَاةَ عَمَلًا، وَقَالَ: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَفْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ** ٧٥٣٤ - حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْوَلِيدِ، وَحَدَّثَنِي عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ، **عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عليه السلام**

«أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لَوْ قُتِيهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [سبق برقم ٥٢٧، وأخرجه مسلم، برقم ٨٥].

٤٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا * إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا * وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ [المعارج: ١٨-٢٠]، هَلُوعًا: ضَجُورًا

٧٥٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ مَالٌ، فَأَعْطَى قَوْمًا، وَمَنْعَ آخَرِينَ، فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ عَتَبُوا، فَقَالَ: «إِنِّي أُعْطِي الرَّجُلَ، وَأَدْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ، وَالْهَلَعِ، وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى، وَالْخَيْرِ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ»، فَقَالَ عَمْرُو: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرُ النَّعَمِ» [سبق برقم ٩٢٣].

٥٠ - بَابُ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرِوَايَتِهِ عَنْ رَبِّهِ

٧٥٣٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ ﷻ قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي مَشْيًا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» [وأخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم ٢٦٧٥].

٧٥٣٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ الثَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «رُبَّمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شَبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، أَوْ بُوْعًا»، وَقَالَ مُعْتَمِرٌ: سَمِعْتُ أَبِي، سَمِعْتُ أَنَسًا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَبِّهِ ﷻ»^(١) [سبق برقم ٧٤٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٧٥].

٧٥٣٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّكُم، قَالَ: «لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ، وَالصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلِخُلُوفِ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ» [سبق برقم ١٨٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ١١٥١].

٧٥٣٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، (ح)، وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ، قَالَ: «لَا يَتَّبِعِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ» [سبق برقم ٣٣٩٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢٣٧٧].

٧٥٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ الْمُزَنِيِّ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ، أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ، قَالَ: فَرَجَعَ فِيهَا، قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ مُعَاوِيَةُ: يَحْكِي قِرَاءَةَ ابْنِ مُغَفَّلٍ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ، لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعَ ابْنُ مُغَفَّلٍ، يَحْكِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ: كَيْفَ كَانَ تَرْجِعُهُ؟ قَالَ: آ آ آثَلَاثَ مَرَّاتٍ» [سبق برقم ٤٢٨١، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٤].

٥١ - بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ تَفْسِيرِ التَّوْرَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ، بِالْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهَا، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

(١) قلت: قوله: «عن أبي هريرة عن ربه ﷻ» هكذا في النسخة السلفية المطبوعة مع فتح الباري لابن حجر، وفي نسخة أخرى للبخاري: «سمعت أنسًا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ يروي عن ربه ﷻ».

﴿فَأَتُوا بِالَّتُورَةِ فَاتْلُوهَا إِنَّ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣]

٧٥٤١ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ: «أَنَّ هِرْقُلَ دَعَا تَرْجُمَانَهُ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَأَهُ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرْقُلَ، وَ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] الْآيَةَ» [سبق برقم ٧، وأخرجه مسلم، برقم ١٧٧٣].

٧٥٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ﴾ [البقرة: ١٣٦] الْآيَةَ» [سبق برقم ٤٤٨٥].

٧٥٤٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْيَهُودِ قَدْ زَنِيَا، فَقَالَ لِلْيَهُودِ: «مَا تَصْنَعُونَ بِهِمَا؟»، قَالُوا: نُسَجِّمُ وَجُوهَهُمَا، وَنُحْرِبُهُمَا، قَالَ: ﴿فَأَتُوا بِالَّتُورَةِ فَاتْلُوهَا إِنَّ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣]، فَجَاءُوا، فَقَالُوا لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَرْضُونَ: يَا أَغَوْرُ، اقْرَأْ، فَقَرَأَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ مِنْهَا، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، قَالَ: «ارْفَعْ يَدَكَ»، فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهِ آيَةُ الرَّجْمِ تَلُوحٌ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ عَلَيْهِمَا الرَّجْمَ، وَلَكِنَّا نَتَكَاتَمُهُ بَيْنَنَا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجَمَا، فَرَأَيْتُهُ يُجَانِي عَلَيْهَا الْحِجَارَةَ» [سبق برقم ١٣٢٩، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٩٩].

٥٢- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ سَفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَزَيْتُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِهِمْ

٧٥٤٤ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الْأَصْوَاتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ» [سبق برقم ٥٠٢٣، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٢].

٧٥٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثٍ عَائِشَةَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، وَكُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَتْ: «فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ يَبْرِئُنِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحْيًا يَثْلَى، وَلِشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرُ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يَثْلَى، وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النور: ١١-٢٠] الْعَشْرَ الْآيَاتِ كُلَّهَا» [سبق برقم ٢٥٩٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٧٠].

٧٥٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، أَرَاهُ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ: «وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا، أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ» [سبق برقم ٧٦٧، وأخرجه مسلم، برقم ٤٦٤].

٧٥٤٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَوَارِيًا بِمَكَّةَ، وَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ، فَإِذَا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ سُبُوحَ الْقُرْآنِ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]» [سبق برقم ٤٧٢٢، وأخرجه مسلم، برقم ٤٤٦].

٧٥٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ، وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ

فِي غَمَمِكَ، أَوْ بَادِيَتِكَ، فَأَذْنَتْ لِلصَّلَاةِ، فَارْفَعَ صَوْتَكَ بِالدَّاءِ، فَإِنَّهُ: لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ وَلَا إِنْسٍ، وَلَا شَيْءٍ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [سبق برقم ٦٠٩].

٧٥٤٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أُمِّهِ، **عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ» [سبق برقم ٢٩٧، وأخرجه مسلم، برقم ٣٠١].

٥٣ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾ [المزمل: ٢٠]

٧٥٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ، حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا **سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ** يَقُولُ: «سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَائَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقَرِّئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أَساوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلِمَ، فَلَبِثْتُهِ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَفْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَفْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: كَذَبْتَ، أَفْرَأْنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ، فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ أَفُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقَرِّئْنِيهَا، فَقَالَ: «أَرْسِلْهُ، أَفْرَأْ يَا هِشَامُ»، فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْرَأْ يَا عُمَرُ»، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْزَفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ» [سبق برقم ٢٤١٩، وأخرجه مسلم، برقم ٨١٨].

٥٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ يَسْرَنَّا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ٢٧]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ، يُقَالُ مُيَسَّرٌ: فَهَيَأٌ^(١)، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: يَسْرُنَا الْقُرْآنَ بِلِسَانِكَ: هَوْنًا قِرَاءَتُهُ عَلَيْكَ، وَقَالَ مَطَرُ الْوَرَّاقِ: ﴿وَلَقَدْ يَسْرَنَّا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ٢٧]، قَالَ: هَلْ مِنْ طَالِبٍ عِلْمٍ فَيَعَانِ عَلَيْهِ؟ ٧٥٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ يَزِيدُ: حَدَّثَنِي مَطَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، **عَنْ عِزْرَانَ** قَالَ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ» [سبق برقم ٦٥٩٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٩].

٧٥٥٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **عَنْ عَلِيٍّ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ، فَأَخَذَ عُودًا، فَجَعَلَ يَنْكُثُ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كَتَبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ مِنَ النَّارِ»، فَقَالُوا: أَلَا نَنْكُلُ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى» [الليل: ٥ | الآية] [سبق برقم ١٣٦٢، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٤٧].

٥٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ* فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ [البروج: ٢١-٢٢]، ﴿وَالطُّورُ* وَكِتَابٌ مَسْطُورٌ﴾ [الطور: ١-٢]، قَالَ قَتَادَةُ: مَكْتُوبٌ، ﴿يَسْطُرُونَ﴾ [القلم: ٢]: يَخْطُونَ، ﴿فِي أَمِّ الْكِتَابِ﴾ [الزخرف: ٤]: جُمْلَةُ الْكِتَابِ وَأَصْلِهِ، ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ﴾ [ق: ١٨]: مَا يَتَكَلَّمُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كَتَبَ عَلَيْهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُكْتَبُ الْحَيَرُ وَالشَّرُّ، ﴿يَحْرِفُونَ﴾ [النساء: ٤٦]: يَزِيلُونَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ اللَّهِ ﷻ، وَلَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَهُ: يَتَأَوَّلُونَهُ عَنْ غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، ﴿دَرَأْسُهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥٦]: تَلَاوُثُهُمْ، ﴿وَأَعْيَتْ﴾ [الحاقة: ١٢]: حَافِظَةٌ، ﴿وَتَعْيَيْهَا﴾ [الحاقة: ١٢]: تَحْفَظُهَا، ﴿وَأَوْحَى إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنْذِرَكُمْ

(١) قلت: قوله: «فهياً» هكذا في الطبعة السلفية مع فتح الباري لابن حجر، وفي نسخة أخرى للبخاري: «مهياً».

به [الأنعام: ١٩]: يُعْني أَهْلَ مَكَّةَ ﴿وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]: هَذَا الْقُرْآنَ فَهُوَ لَهُ نَذِيرٌ
 ٧٥٥٣ - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ بْنُ خَيْطٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ: غَلَبْتُ، أَوْ قَالَ، سَبَقْتُ رَحْمَتِي
 غَضَبِي، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ» [سبق برقم ٣١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥١].

٧٥٥٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ أَبِي،
 يَقُولُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَبَا رَافِعٍ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ
 اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ: أَنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي، فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ»
 [سبق برقم ٣١٩٤، وأخرجه مسلم، برقم ٢٧٥١].

٥٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]، ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ
 بِقَدَرٍ﴾ [القم: ٤٩]، وَيُقَالُ لِلْمُصَوِّرِينَ: أَحْيَا مَا خَلَقْتُمْ، ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي
 سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثُ وَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَ النُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ
 بِأَمْرِه أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَ الْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤]، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: بَيَّنَّ اللَّهُ الْخَلْقَ مِنَ الْأَمْرِ
 بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَ الْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وَ سَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْإِيمَانَ عَمَلًا، قَالَ أَبُو ذَرٍّ، وَ أَبُو
 هُرَيْرَةَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيْمَانٌ بِاللَّهِ، وَ جِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ، وَقَالَ: ﴿جَزَاءُ بِمَا كَانُوا
 يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]، وَقَالَ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مُرْنَا بِجُمْلٍ مِنَ الْأَمْرِ، إِنْ عَمَلْنَا بِهَا دَخَلْنَا الْجَنَّةَ،
 فَأَمَرَهُم بِالْإِيمَانِ، وَ الشَّهَادَةِ، وَ إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَ إِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، فَجَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ عَمَلًا
 ٧٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ،
 وَ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدِمٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَزْمٍ وَ بَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدٌّ، وَ إِخَاءٌ، فَكَتَبْنَا
 عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامَ، فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ، وَ عِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ اللَّهِ، كَانَتْهُ مِنْ
 الْمَوَالِي، فَدَعَاهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَذَرْتُهُ، فَحَلَفْتُ لَا أَكُلُهُ، فَقَالَ: هَلُمَّ
 فَلَا حَدَثَكَ عَنْ ذَلِكَ: إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، قَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ،
 وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ»، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَنَهَبَ إِبِلَ، فَسَأَلَ عَنَّا، فَقَالَ: «أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ؟»، فَأَمَرَ
 لَنَا بِخُمُسِ دَوْدَ غُرِّ الدَّرَى، ثُمَّ انْطَلَقْنَا قُلْنَا: مَا صَنَعْنَا؟ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَحْمِلُنَا، وَمَا عِنْدَهُ مَا
 يَحْمِلُنَا؟ ثُمَّ حَمَلْنَا، تَعَمَّلْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ، وَاللَّهُ لَا تُفْلِحُ أَبَدًا، فَوَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ، فَقَالَ:
 «لَسْتُ أَنَا أَحْمِلُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، إِنِّي وَاللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا
 أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَ تَحَلَّلْتُهَا» [سبق برقم ٣١٣٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٦٤٩].

٧٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيُّ،
 قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: فَقَالَ: «قَدِمَ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ
 مُضَرٍّ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ حُزْمٍ، فَمُرْنَا بِجُمْلٍ مِنَ الْأَمْرِ، إِنْ عَمَلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَ نَدْعُو
 إِلَيْهَا مِنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: «أَمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَ أَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمُرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَ هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ
 بِاللَّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ إِقَامُ الصَّلَاةِ، وَ إِيْتَاءُ الزَّكَاةِ، وَ تَعَطُّوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمْسَ، وَ أَنْهَاكُمْ عَنْ
 أَرْبَعٍ: لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ، وَ التَّقِيرِ، وَ الظُّرُوفِ الْمُزْفَتَةِ، وَ الْحَتَمَةِ» [سبق برقم ٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ١٧].

٧٥٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» [سبق برقم ٢١٠٥، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٧].

٧٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْيُوا مَا خَلَقْتُمْ؟» [سبق برقم ٥٩٥١، وأخرجه مسلم، برقم ٢١٠٨].

٧٥٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيُخْلَقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيُخْلَقُوا حَبَّةً، أَوْ شَعِيرَةً» [سبق برقم ٥٩٥٣، وأخرجه مسلم، برقم ٢١١١].

٥٧ - بَابُ قِرَاءَةِ الْفَاجِرِ وَالْمُنَافِقِ، وَأَصْنَائِهِمْ، وَتِلَاوَتِهِمْ لَا تَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ

٧٥٦٠ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَأَلَّا تُرْجَعِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ كَالْتَّمْرِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ، وَلَا رِيحَ لَهَا» [سبق برقم ٥٠٢٠، وأخرجه مسلم، برقم ٧٩٧].

٧٥٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (ح)، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «سَأَلَ أَنَسُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْكُفَّانِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَسُوا بِشَيْءٍ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِّيُّ، فَيَقْرُؤُهَا فِي أُذُنٍ وَلَيْتَهُ كَقَرْقَرَةِ الدَّجَاجَةِ، فَيُخْلِطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ» [سبق برقم ٣٢١٠، أخرجه مسلم، برقم ٢٢٢٨].

٧٥٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ، يُحَدِّثُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُخْرِجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَيَقْرُؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ إِلَى فَوْقِهِ»، قِيلَ مَا سِيَمَاهُمْ؟ قَالَ: «سِيَمَاهُمُ التَّحْلِيْقُ، أَوْ قَالَ: التَّسْيِدُ».

٥٨ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وَأَنَّ أَعْمَالَ

بَنِي آدَمَ وَقَوْلُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ﴿وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْقِسْطُ: الْعَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ، وَيُقَالُ: الْقِسْطُ: مَصْدَرُ الْمُقْسِطِ، وَهُوَ الْعَادِلُ، وَأَمَّا الْقَاسِطُ فَهُوَ الْجَائِرُ

٧٥٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ» [سبق برقم ٦٤٠٦، وأخرجه مسلم، برقم ٢٦٩٤].



الفهارس

- ١- فهرس الأحاديث النبوية
- ٢- فهرس الموضوعات

١- فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٠- أبوك حذافة..... ٤٨، ٤٩، ١٢٨، ١٣٠٨، ١٣٤٢
- ٣١- أبوك سالم مولى شيبة..... ٤٨، ١٣٤٢
- ٣٢- أبوه الزبير، وأمه أسماء، وخالته عائشة، وجدّه..... ٨٦٥
- ٣٣- أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟..... ٤٥٦، ٤٨٤، ١٠٦٧
- ٣٤- أتاكم أهل اليمن أضعف قلوباً، وأرق أفئدة..... ٨١١
- ٣٥- أتاكم أهل اليمن، هم أرق أفئدة، وألين قلوباً..... ٨١١
- ٣٦- أتانا رسول الله ﷺ في دارنا هذه فاستسقى..... ٤٧٩
- ٣٧- أتانا معاذ بن جبل باليمن معلماً، وأميراً..... ١٣٤٢
- ٣٨- أتاني آت من ربي فأخبرني، أو قال: بشرني..... ٢٤٥
- ٣٩- أتاني الليلة آت من ربي، فقال: صل في هذا..... ٢٧٩
- ٤٠- أتاني الليلة آت من ربي، وهو بالعقيق..... ١٣٥٠
- ٤١- أتاني الليلة آتيان فأتعتاني، فأتتهنينا إلى مدينة..... ٨٦٨
- ٤٢- أتاني الليلة آتيان، فأتيتهما على رجل طويل لا..... ٦٢٨
- ٤٣- أتاني جبريل عليه السلام، فقال: من مات من أمك..... ٤٤٣
- ٤٤- أتاني جبريل فبشرني أنه من مات لا يشرك بالله..... ١٣٧٨
- ٤٥- أتياغبوني على أن لا تُشركوا بالله شيئاً، ولا؟..... ٩٣١
- ٤٦- أتت بابين لها صغير، لم يأكل الطعام إلى..... ٧٢
- ٤٧- أتت النبي ﷺ وهو مغتكف، فلما رجعت..... ٣٨٠
- ٤٨- أتتني أمي رغبة في عهد النبي ﷺ، فسألت..... ١١٢٠
- ٤٩- أتجد ما تحزر رقية؟..... ٣٦٣
- ٥٠- أتجعلون عليها الثغليط، ولا تجعلون لها..... ٨٣٦
- ٥١- أتخلفون وتستحقون قاتلكم، أو صاحبيكم..... ٥٩٦
- ٥٢- اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ورق، وكان..... ١١٠٧
- ٥٣- أتدرون أي يوم هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم..... ٢٣٠
- ٥٤- أتدرون أي يوم هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم..... ٣٣٠
- ٥٥- أتدرون ما أتعت لرسول الله ﷺ؟ أتعت له..... ٩٩٠
- ٥٦- أتدرون ما يقول؟ قال: السام عليكم، قالوا..... ١٢٧٥
- ٥٧- أتذكر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت..... ٥٧٦
- ٥٨- أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟..... ١٢٠٧
- ٥٩- أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟..... ١٢٢٦، ١٢٠٧
- ٦٠- أترضون نفل خمسين من اليهود ما قتلوه؟..... ١٢٧٠

الصفحة

طرف الحديث

- أ..... ١٢٣٣
- ١- أأزسلك أبو طلحة..... ١٢٣٣
- ٢- أبا هريرة، الحق أهل الضمة فاذعهم إلي..... ١١٦١
- ٣- أبايعك على سنة الله وسنة رسوله، والخليفة..... ١٣٢٨
- ٤- أبايعكم على أن لا تُشركوا بالله شيئاً..... ١٣٧٥، ١٢٥٢
- ٥- ابتاع أبو بكر من عازب رجلاً، فحملته معه..... ٧٢٨
- ٦- ابتاعي فأعيتني، فإنما الولاء لمن أعنت..... ٥٠٨، ٤٧٦
- ٧- ابتاعها فأعيتنيها، فإن الولاء لمن أعنت..... ٥١٥، ١١٣
- ٨- ابتداءً بيمينها ومواضع الوضوء منها..... ٢٤٨، ٢٤٧، ٦٣
- ٩- ابتدؤا بيمينها ومواضع الوضوء..... ٢٤٨
- ١٠- أبرد، أبرد..... ١٢٧
- ١١- أبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح..... ٦١١
- ١٢- أبردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم..... ١٢٧
- ١٣- أبسط رداءك..... ٥٣
- ١٤- أبشروا يا بني تميم..... ٨١١
- ١٥- أبصر النبي ﷺ يضطجع في المسجد رافعاً..... ١١١٨
- ١٦- أبصروها، فإن جاءت به أحكل العينين، سابغ..... ٨٩٢
- ١٧- ابتعها قياماً مقيدة، سنة محمد..... ٣٢٥
- ١٨- أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم..... ٨٣٥، ١٣٢٤
- ١٩- أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرم..... ١٢٦٧
- ٢٠- ابغني أحجاراً استنفض بها ولا تأتي..... ٧١٥، ٦١
- ٢١- أبقي معكم شيء منه؟ قلت: نعم، فقال: كلوا..... ١٠٤٧
- ٢٢- أبك جنون؟..... ١٠٦، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٣٢٠
- ٢٣- أبغلك أن النبي ﷺ قال: لا حلف في الإسلام..... ٤٢٤
- ٢٤- أبلي وأخلفي..... ١١٠٣
- ٢٥- أبلي وأخلفي، ثم أبلي وأخلفي..... ٥٧٤، ١١١٢
- ٢٦- ابن أخت القوم منهم، أو من أنفسهم..... ١٢٤٧
- ٢٧- ابن أخي، إن كنا ننظر إلى الهلال ثلاثة أهلة..... ١١٩٧
- ٢٨- ابن أخي، ما ترك النبي ﷺ السجدة بعد..... ١٣٥
- ٢٩- ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح..... ٦٩٧، ٦٧٦
- ١٣١٠

الصفحة

طرف الحديث

- ٩٦- أَنَبِي النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، قَالَ: «أَصْرَبُوهُ... ١٢٤٩
- ٩٧- أَنَبِي النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْيَهُودِ قَدْ زَنَيَا... ١٣٩٠
- ٩٨- أَنَبِي النَّبِيِّ ﷺ بِصَبِيٍّ يُخَيِّكُهُ، فَبَالَ عَلَيْهِ... ١٠٤٢
- ٩٩- أَنَبِي النَّبِيِّ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ... ٤٣٧
- ١٠٠- أَنَبِي بِالْمُنْدَرِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ... ١١٥٢
- ١٠١- أَنَبِي بِطَعَامٍ، وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ: قَتَلَ مُضْعَبٌ... ٢٥٠
- ١٠٢- أَنَبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَبِيٍّ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ... ٧٢
- ١٠٣- أَنَبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ، وَعَنْ يَمِينِهِ... ٤٣٩
- ١٠٤- أَنَبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيٍّ وَنَهْرَدِيٍّ، قَدْ... ١٢٥٥
- ١٠٥- أَنَبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِإِلْيَاءٍ... ٨٧٩
- ١٠٦- أَنَبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِقَدَحٍ لَبَنٍ... ١٠٦٤
- ١٠٧- أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَوَجَدْتُهُ يَشْتَرِي بِسَوَاكٍ يَبْدُو... ٧٥
- ١٠٨- أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَضَانِي وَزَادَنِي... ٤٨٤
- ١٠٩- أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دِينٍ كَانَ عَلَى أَبِي فَدَقَّقْتُ... ١١٦٢
- ١١٠- أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَمَسِسْتُهُ، وَهُوَ... ١٠٧٣
- ١١١- أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي قَبَةِ حُمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ... ١١٠٤
- ١١٢- أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْرٍ، بَعْدَ مَا... ٥٣٣
- ١١٣- أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ... ١٣٤١
- ١١٤- أَتَيْنَا عُمَرَ فِي وَفْدٍ، فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلًا رَجُلًا... ٨١٢
- ١١٥- أَتَيْتُ أَخِي، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ... ٦٨٧
- ١١٦- اجْتَمَعَ عِنْدَ النَّبِيِّ تَقْفِيَانِ وَفَرَسِيٌّ، أَوْ... ١٣٨٦
- ١١٧- اجْتَمَعَ عِنْدَ النَّبِيِّ قُرَشِيَانِ وَتَقْفِيَانِ، أَوْ... ٩١٤
- ١١٨- اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَزَةِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ... ٩٣٧
- ١١٩- اجْتَمَعْنَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا فِي مَكَانٍ كَذَا... ١٣٤٦
- ١٢٠- اجْتَبَاهُ السَّبْعُ الْمَوْاقِفَ... ٥٢٢، ١٢٦٣
- ١٢١- اجْتَبَاهُ الْمَوْاقِفَ: الشَّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ... ١٠٨٩
- ١٢٢- أَجَزَى النَّبِيُّ ﷺ مَا ضَمَرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنْ... ٥٣٩
- ١٢٣- اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ: «رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... ٣٠٩
- ١٢٤- اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَا... ٢٠١
- ١٢٥- اجْعَلُوا إِهْلَاكَكُمْ بِالْحَجِّ عُمْرَةً إِلَّا مَنْ قَلَّدَ... ٣٠٣
- ١٢٦- اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا... ٢٣٤، ١٠٩
- ١٢٧- أَجَلٌ، إِنِّي أَوْعُكَ كَمَا يُوعُكَ... ١٠٧٣، ١٠٧١
- ١٢٨- أَجَلٌ، أَوْ مِثْلُ ضَرْبٍ لِمُحَمَّدٍ ﷺ نَعِيتَ لَهُ... ٩٥٣
- ١٢٩- أَجَلٌ، كَمَا يُوعُكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ... ١٠٧٤
- ١٣٠- أَجَلٌ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى إِلَّا حَاتَّ اللَّهُ... ١٠٧٠

الصفحة

طرف الحديث

- ٦١- أَتَرَكَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: مَا تَرَكَ إِلَّا مَا... ٩٦٣
- ٦٢- أَتَرُونَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟... ١١٢٣
- ٦٣- أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةٍ؟ لَا، حَتَّى تَذُوقِي... ٤٩١
- ٦٤- أَتَسْتَحِقُّونَ قَبِيلَكُمْ، أَوْ قَالَ صَاحِبَكُمْ، بِإِيمَانٍ... ١١٤٥
- ٦٥- أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَرْتَبِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... ٦٦
- ٦٦- أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟... ٥٧١
- ٦٧- أَتَعْبُجُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ لَأَنَا أَغْبَرُ مِنْهُ... ٩٩٨، ١٢٦١
- ٦٨- أَتَعْبُجُونَ مِنْ لَيْلٍ هَذِهِ؟ لَمَنَادِبِلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ... ٧٠٦
- ٦٩- أَتَقِي اللَّهَ، وَلَا تَدْعُ إِلَى غَيْرِ أَيْكَ، فَقَالَ صَهْبٌ... ٤٠٨
- ٧٠- أَتَقِي دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ... ٤٠٥
- ٧١- أَتَقُوا اللَّهَ عَلَى مَا تَذَعُونَ أَوْ لَا دَعْوَةَ بَهْزِهِ الْأَعْلَاقِ؟... ١٠٨٢
- ٧٢- أَتَقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ... ٢٧٦، ٢٧٥
- ٧٣- أَتَقُوا النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ... ١٢١٠، ١٢١٢
- ٧٤- أَتَقِي اللَّهَ وَأَصْبِرِي... ٢٤٧، ٢٥٢، ١٣١٧
- ٧٥- أَتَبُوءُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ... ١٢٢٦
- ٧٦- أَتَهْمُوا الرَّأْيَ، فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ... ٧٧٧
- ٧٧- أَتَهْمُوا رَأْيَكُمْ، رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ... ٥٩٧
- ٧٨- أَتَى النَّبِيَّ ﷺ الْغَائِطُ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ... ٦١
- ٧٩- أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلَكْتُ، قَالَ: وَلَمْ؟... ١٠٢٥
- ٨٠- أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبَاطَةُ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا، ثُمَّ دَعَا... ٧٢
- ٨١- أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَعْدَ مَا أَدْخَلَ قَبْرَهُ... ١٠٩٥
- ٨٢- أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَعْدَ مَا دَفِنَ... ٢٥٠
- ٨٣- أَتَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةً سَبْرَاءَ، فَلَبِسْتُهَا، فَأَرَيْتُ... ١٠٢٥
- ٨٤- أَتَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ثَابِتُ بْنُ قَبِيْسٍ، وَقَدْ خَسِرَ... ٥٣٦
- ٨٥- أَتَى رَجُلٌ أَغْرَابِيٍّ مِنْ أَهْلِ الْبَدْوِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... ٢٠٦
- ٨٦- أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ، وَقَعْتُ عَلَى... ١١٢٦
- ٨٧- أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ: اخْتَرَفْتُ... ١٢٥٦
- ٨٨- أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ... ١٣٢٠
- ٨٩- أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ، وَهُوَ فِي... ١٢٥٧
- ٩٠- أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَعْدَ مَا أَدْخَلَ... ٢٦٢
- ٩١- أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْرَهُ، فَقَالُوا: هَذَا دَفْنٌ... ٢٥٩
- ٩٢- أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ حَمَلَ قَتْمَ بَيْنَ يَدَيْهِ... ١١١٨
- ٩٣- أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ... ٦٨
- ٩٤- أَنَبِي ابْنُ عُمَرَ ~~هَاشِمِيٌّ~~ فِي مَنَزِلِهِ، فَقِيلَ لَهُ... ٢٣١
- ٩٥- أَنَبِي النَّبِيِّ ﷺ بِإِنَاءٍ وَهُوَ بِالزُّوْرَاءِ، فَوَضَعَ يَدَهُ... ٦٦٧

طرف الحديث الصفحة

- ١٦٧ - أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ أَنَّ هِرْقُلَ قَالَ لَهُ..... ٥٠٠
- ١٦٨ - أَخْبَرَنِي كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَدَعَا..... ٦٨
- ١٦٩ - أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَبْرِ..... ٢٥٨، ١٧٨
- ١٧٠ - أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَزْعَى..... ١٠٤٩
- ١٧١ - أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ خَرَجَ مِنْ..... ٨٢٢
- ١٧٢ - أَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى جَعْفَرٍ يَوْمَئِذٍ وَهُوَ قَتِيلٌ..... ٧٨٨
- ١٧٣ - أَخْبَرُونِي بِشَجَرَةٍ تُشَبَّهُ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ..... ٨٧٥
- ١٧٤ - أَخْبَرُونِي بِشَجَرَةٍ مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ..... ١١٤٥
- ١٧٥ - أَخْبَرَهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ..... ١٣٥٧
- ١٧٦ - اخْتَنَ إِسْرَاهِيمَ ﷺ بَعْدَ ثَمَانِينَ سَنَةً..... ١١٧٠
- ١٧٧ - اخْتَنَ إِسْرَاهِيمَ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً..... ٦٢٨
- ١٧٨ - اخْتَصَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبِّهِمَا، فَقَالَتْ..... ١٣٧٢
- ١٧٩ - أَخَذَ الزَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ..... ٥٢٨، ٤٦٤، ٥٧٣
- ١٨٠ - أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْتَةِ أَنْ لَا نُنَوِّحَ..... ٢٥٦
- ١٨١ - أَخَذَتْ لِقَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَتْ: مَنْ أَخَذَهَا؟..... ٧٧٨
- ١٨٢ - أَخَذَنَ أَزْرَهْنَ وَشَفَّقَتْهُمَا مِنْ قِبَلِ الْحَوَاشِي..... ٨٩٨
- ١٨٣ - أَخَرُ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ الْعَصْرَ وَهُوَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ..... ٧٤٤
- ١٨٤ - أَخَرِ آيَةَ نَزَلَتْ خَاتَمَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ..... ١٢٤٥
- ١٨٥ - أَخَرِ آيَةَ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ آيَةُ الرِّبَا..... ٨٣٩
- ١٨٦ - أَخَرِ آيَةَ نَزَلَتْ: ﴿يَسْتَفْثِنُكَ قُلُوبُ اللَّهِ يُفْتِيكُمْ..... ٨٦٤
- ١٨٧ - أَخَرِ سُورَةَ نَزَلَتْ بِرَأْفَةٍ، وَأَخَرِ آيَةَ نَزَلَتْ..... ٨٥٢
- ١٨٨ - أَخَرِ سُورَةَ نَزَلَتْ كَامِلَةً بِرَأْفَةٍ، وَأَخَرِ سُورَةَ..... ٨٠٦
- ١٨٩ - أَخَرِ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ..... ١١٠٦
- ١٩٠ - أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَغْلَيْنِ لَهُمَا قِيَالَانِ..... ١١٠٤
- ١٩١ - أَخْرَجَ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ، فَلْتَهْلُ بِعُمْرَةٍ..... ٣٣٧
- ١٩٢ - أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِذَا رَأَى غُلِيظًا مِمَّا يُضْنَعُ..... ٥٨١
- ١٩٣ - أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةٍ..... ٥٩٤، ٥٧٠، ٨٢٠
- ١٩٤ - أَخْرَضُوا،..... ٢٨٨
- ١٩٥ - اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْلُو..... ٢٦٣، ٥٧١، ١١٥٠، ١٢٢٢
- ١٩٦ - أَخْشَى أَنْ يُشَى عَلَيَّ، فَقِيلَ: ابْنُ عَمٍّ..... ٨٩٦
- ١٩٧ - أَخْنَعَ الْأَسْمَاءُ عِنْدَ اللَّهِ: رَجُلٌ تَسْمَى..... ١١٥٤
- ١٩٨ - أَخْنَى الْأَسْمَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ..... ١١٥٤
- ١٩٩ - أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ..... ١١٤٣
- ٢٠٠ - أَذْخَلَ عَلَيَّ عَشْرَةَ... حَتَّى عَدَّ أَرْبَعِينَ..... ١٠٣٩
- ٢٠١ - أَذْخَلَ فَصْلَ رَحْمَتَيْنِ،..... ٥٧٦
- ٢٠٢ - أَذْرَكَ النَّبِيُّ ﷺ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ..... ٤٦٦

طرف الحديث الصفحة

- ١٣١ - أَجَلٌ، وَاللَّهُ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوَرَةِ بِغَضٍ..... ٣٩٥
- ١٣٢ - أَجَلٌ، وَلَكِنْ لَا أَخْلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى..... ٨١١
- ١٣٣ - أَجَلٌ، وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى إِلَّا حَاتَتْ..... ١٠٧٣
- ١٣٤ - أَجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنْتَ فَأَجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبْعُوهَا..... ٤١٠
- ١٣٥ - اجْلِسْ يَا أَبَا ثَرَابٍ..... ٦٩٢، ١١٥٤
- ١٣٦ - اجْمَعُوا لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنَ الْيَهُودِ..... ١٠٩٢
- ١٣٧ - أَجِئُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا..... ٩٩٠
- ١٣٨ - أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا..... ٤٢٧، ٥٨٦
- ١٣٩ - أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ،..... ٦٤٣
- ١٤٠ - اخْتَبَسَ جَبْرِيلُ ﷺ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ..... ٢٢٥
- ١٤١ - اخْتَجَّ آدَمُ وَنُوحٌ، فَقَالَ..... ٦٤١، ١٢٢١، ١٣٨٣
- ١٤٢ - اخْتَجَّجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بَنَتْ زَمْعَةَ..... ٤٧١
- ١٤٣ - اخْتَجَّجِي مِنْهُ لِمَا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بِعَثَةٍ..... ١٢٤٥
- ١٤٤ - اخْتَجَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرَمٌ..... ١٠٧٩
- ١٤٥ - اخْتَجَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ..... ١٠٧٩
- ١٤٦ - اخْتَجَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَعْطَى الَّذِي حَجَمَهُ..... ٣٩٢
- ١٤٧ - اخْتَجَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ..... ٤٢٠
- ١٤٨ - اخْتَجَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ..... ٣٤٧
- ١٤٩ - اخْتَجَّمَ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَاسْتَغَطَّ..... ١٠٧٨
- ١٥٠ - اخْتَجَبَ نِسَاءَكَ، فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ..... ٦٠
- ١٥١ - اخْذُ جَبَلٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ..... ٢٨٨
- ١٥٢ - أَخْزَوِيَّةٌ أَنْتَ؟ كُنَّا نَحْبِضُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا..... ٨٨
- ١٥٣ - أَحْسَنْتِ الْأَصْبَارَ، فَسَمُوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْنُؤَا..... ٥٨٣
- ١٥٤ - أَحْسَنْتِ، طُفَّ بِالنَّبِيِّتِ، وَبِالضُّفَا، وَالْمَزْوَةِ..... ٣٣٩
- ١٥٥ - اخْفَظْ وَعَاءَهَا، وَعَدَدَهَا، وَوَكَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ..... ٤٥١
- ١٥٦ - أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهَا مَا اسْتَخْلَلْتُمْ بِهِ..... ٥٠٩
- ١٥٧ - أَحَقُّ مَا أَوْفَيْتُمْ مِنَ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ..... ٩٨٥
- ١٥٨ - أَحَلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ..... ٥٨٣
- ١٥٩ - اخْلُقْ رَأْسَكَ، وَضِمَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةً..... ٣٤٢
- ١٦٠ - أَحْلُوا مِنْ إِخْرَامِكُمْ بِطَوَافِ النَّبِيِّتِ، وَبَيْنَ..... ٣٠٣
- ١٦١ - أَحَيَّ وَالذَّالِكُ؟..... ٥٦١
- ١٦٢ - أَحْيَانًا يَا بُنَيَّ مِثْلَ صَلَاحَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشْلُهُ..... ٢٧
- ١٦٣ - أَخَافُ أَنْ تَنَافُوا عَنِ الصَّلَاةِ..... ١٣٥
- ١٦٤ - أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَأُضْمِنَنَّ..... ٣٧٠
- ١٦٥ - أَخْبَرْتَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ..... ١٧٤
- ١٦٦ - أَخْبَرْتَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَمَتُّهِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى..... ٣٢٢

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٣٨- إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلاً..... ١٠٠١
- ٢٣٩- إذا أطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفلسة..... ٢٨٠
- ٢٤٠- إذا أغضبت، أو فحطت، فعليك الوضوء..... ٦٥
- ٢٤١- إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب..... ٧٨
- ٢٤٢- إذا أقبل الليل من هاهنا، وأدبر النهار من هاهنا..... ٣٦٦
- ٢٤٣- إذا أقبلت الحيضة، فدعي الصلاة، وإذا أدبرت..... ٩٠
- ٢٤٤- إذا أقرب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن..... ١٢٩٤
- ٢٤٥- إذا أقعد المؤمن في قبره، أتى ثم شهد أن..... ٢٦٦
- ٢٤٦- إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها..... ١٨٥
- ٢٤٧- إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني..... ١٤٣
- ٢٤٨- إذا أقيمت الصلاة، وحضر العشاء..... ١٠٤١
- ٢٤٩- إذا أقيمت صلاة الصبح فطوفي على بعيرك..... ٣١٢
- ٢٥٠- إذا أكتوبكم فارموهم، واستبقوا نيلكم..... ٧٣٩
- ٢٥١- إذا أكتوبكم، يعني أكثركم، فارموهم..... ٧٣٩
- ٢٥٢- إذا أكل أحدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها..... ١٠٤٠
- ٢٥٣- إذا اتقى المسلمان سيقيهما فالقاتل..... ٣٠، ١٢٦٥
- ٢٥٤- إذا آمن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تأميه..... ١٦٥
- ٢٥٥- إذا آمن القارئ فأمنوا، فإن الملائكة تؤمن..... ١١٨٧
- ٢٥٦- إذا اتعبل أحدكم فليبدأ باليمين، وإذا اتزع..... ١١٠٤
- ٢٥٧- إذا اتنما خرجتما فاذنا، ثم أقيما، ثم ليؤمكما..... ١٤٢
- ٢٥٨- إذا أنزل الله بقوم عذابا، أصاب العذاب..... ١٣١٠
- ٢٥٩- إذا اتفق الرجل على أهله يحسبها فهو له..... ٤٠
- ٢٦٠- إذا اتفق المسلم نفقة على أهله، وهو..... ١٠٢٢
- ٢٦١- إذا اتفقت المرأة من طعام..... ٢٧٧، ٢٨٠، ٣٨٥
- ٢٦٢- إذا اتفقت المرأة من كتب زوجها..... ٣٨٥، ١٠٢٤
- ٢٦٣- إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره..... ٧٧٦
- ٢٦٤- إذا أوى أحدكم إلى فراشه، فليتنفص فراشه..... ١١٧٥
- ٢٦٥- إذا أوى إلى فراشه، نفث في كفيه بقل هو الله..... ١٠٨٧
- ٢٦٦- إذا أويت إلى فراشك فأقرأ آية الكرسي..... ٦١٣
- ٢٦٧- إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، لعنتها..... ٩٩٤
- ٢٦٨- إذا بال أحدكم فلا يأخذن ذكره يمينه..... ٦١
- ٢٦٩- إذا باتت فقل لا خلاية..... ٣٩٤، ٤٤٩، ١٢٨٣
- ٢٧٠- إذا تابع الرجلان، فكل واحد منهما بالخيار..... ٣٩٣
- ٢٧١- إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها..... ٢٧٩
- ٢٧٢- إذا تصدقت المرأة من طعام زوجها غير..... ٢٧٩

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٠٣- ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله..... ٢٧٢
- ٢٠٤- ادفعوهم في دماغيهم، يعني يوم أحد..... ٢٦٢
- ٢٠٥- ادفعني مع صواحي، ولا تدفعني مع النبي ﷺ..... ١٣٤٩
- ٢٠٦- اذن فقد رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه..... ١٠٥١
- ٢٠٧- اذن، فإني قد رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه..... ١٢٣٩
- ٢٠٨- إذ أقبل أبو بكر أخذًا بطرف ثوبه حتى..... ٦٨٢
- ٢٠٩- إذا أتى أحدكم الغائط، فلا يستقبل القبلة..... ٥٩
- ٢١٠- إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه، فإن..... ٤٧٤، ١٠٤٠
- ٢١١- إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك..... ٧٦، ١١٧٣
- ٢١٢- إذا أتيت الغائط فلا تستقبل القبلة، ولا..... ١٠٣
- ٢١٣- إذا أحب الله العبد نادى جبريل: إن الله يحب..... ٦٠٤
- ٢١٤- إذا أحب الله عبدا نادى جبريل إن الله يحب..... ١١٢٩
- ٢١٥- إذا أحسن أحدكم إسلامه، فكل حسنة يعملها..... ٣٧
- ٢١٦- إذا اختلفتم أئمتهم وزيد بن ثابت في عربية..... ٩٥٦
- ٢١٧- إذا أذب الرجل أمتة، فأحسن تأديبها، وعلمها..... ٦٤٨
- ٢١٨- إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر قبل..... ١٣٠
- ٢١٩- إذا أذن بالصلاة أدبر الشيطان له ضراط، حتى..... ٢٤١
- ٢٢٠- إذا أراد أن يخرج أقرع بين نسائه، فليهن..... ٥٤١
- ٢٢١- إذا أردت مضجعك قل اللهم أسلمت نفسي..... ١١٧٣
- ٢٢٢- إذا أرسلت كلابك..... ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٣٦١
- ٢٢٣- إذا أرسلت كلبك المعلم فقتل فكل، وإذا أكل..... ٦٤
- ٢٢٤- إذا أرسلت كلبك، وسميت فكل..... ١٠٤٤
- ٢٢٥- إذا أرسلت كلبك، وسميت، فأخذ..... ١٠٤٦
- ٢٢٦- إذا أرسلت كلبك، وسميت، فأمسك..... ١٠٤٦
- ٢٢٧- إذا استأذن أحدكم ثلاثا، فلم يؤذن له..... ١١٦١
- ٢٢٨- إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد..... ١٨٠، ١٠٠٠
- ٢٢٩- إذا استأذنتكم نساؤكم بالليل إلى المسجد..... ١٧٩
- ٢٣٠- إذا استجنى الليل، أو كان جنب الليل، فكفوا..... ٦١٤
- ٢٣١- إذا استيقظ - أراه - أحدكم من منامه، فتوضأ..... ٦١٦
- ٢٣٢- إذا أسلم العبد، فحسن إسلامه، يكفر الله عنه..... ٣٧
- ٢٣٣- إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر..... ١٢٧
- ٢٣٤- إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة، فإن شدة..... ١٢٧
- ٢٣٥- إذا أصاب بخره فكل، وإذا أصاب بعرضه..... ٣٨٣
- ٢٣٦- إذا أصاب ثوب إحدكن الدم من الحيضة..... ٨٦
- ٢٣٧- إذا أصبت بخره فكل، فإذا أصاب بعرضه..... ١٠٤٤

طرف الحديث الصفحة

- ٣٠٩ - إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا..... ٣٥٧
- ٣١٠ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ..... ٨٤٣
- ٣١١ - إِذَا رَمَى إِمَامُكَ فَارْمَهُ..... ٣٣٨
- ٣١٢ - إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِذَا زَنَتْ..... ٤٧٤
- ٣١٣ - إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا..... ٣٩٩، ١٢٦٠
- ٣١٤ - إِذَا زَنَتْ أُمَةٌ أَحَدَكُمْ، فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا..... ٤١٠
- ٣١٥ - إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا..... ١٢٦٠
- ٣١٦ - إِذَا سَوَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلُ الْعَرَبِ فَأَقْرَأْ مَا فَوْقَ..... ٦٦١
- ٣١٧ - إِذَا سَلَّمَ سَلَامٌ ثَلَاثًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا..... ٤٩
- ٣١٨ - إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ الْيَهُودُ فَلَا تَقُولُوا أَحَدُهُمْ..... ١١٦٣
- ٣١٩ - إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا:..... ١١٦٣
- ٣٢٠ - إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِمَامَةَ فَاثْبُتُوا إِلَى الصَّلَاةِ..... ١٤٢
- ٣٢١ - إِذَا سَمِعْتُمُ النَّبَاةَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ..... ١٣٩
- ٣٢٢ - إِذَا سَمِعْتُمُ بِالطَّاعُونَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا..... ١٠٨٣
- ٣٢٣ - إِذَا سَمِعْتُمُ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا..... ١٠٨٤، ١٢٨٥
- ٣٢٤ - إِذَا سَمِعْتُمُ صَيْحَانَ الذِّبْكَ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ..... ٦١٧
- ٣٢٥ - إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ..... ٦١، ١٠٦٨
- ٣٢٦ - إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدُكُمْ فَلْيُغْسِلْهُ..... ٦٤
- ٣٢٧ - إِذَا ضَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ..... ١٢١١
- ٣٢٨ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَشْتَرُهُ مِنَ النَّاسِ..... ١٢٢
- ٣٢٩ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنْ مَنَّهُمْ..... ١٥٣
- ٣٣٠ - إِذَا صَلَّى بِالْعَدَاةِ بَدَى الْخُلِيفَةِ أَمْرٌ بِرَاحِلَتِهِ..... ٣٠١
- ٣٣١ - إِذَا صَلَّى كَبِيرٌ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ..... ١٥٨
- ٣٣٢ - إِذَا ضَمِعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ، قَالَ: كَيْفَ..... ١٢٠٣
- ٣٣٣ - إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ..... ٨١٢
- ٣٣٤ - إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرَجُوا الصَّلَاةَ..... ١٣٤
- ٣٣٥ - إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ..... ٦١٣
- ٣٣٦ - إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ..... ١١٥٧
- ٣٣٧ - إِذَا فَرَعَتْ مِنْهُ قَادَتَا..... ١٠٩٥
- ٣٣٨ - إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَئِبِ الْوَجْهَ..... ٤٧٥
- ٣٣٩ - إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ..... ١٦٥
- ٣٤٠ - إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: **غَيْرِ الْمَغْضُوبِ**..... ١٦٦، ٨٢٦
- ٣٤١ - إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ..... ١٦٨، ٦٠٧
- ٣٤٢ - إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ..... ١١٣٨
- ٣٤٣ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَا يَتَضَعُ أَمَامَهُ..... ١٠٦
- ٣٤٤ - إِذَا قَدِمَ الْعِشَاءُ فَابْدُؤُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا..... ١٤٨

طرف الحديث الصفحة

- ٢٧٣ - إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَى شَيْءٍ تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا..... ١٣٨٩
- ٢٧٤ - إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا..... ١٣٨٩
- ٢٧٥ - إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا، حَتَّى تَنْهَمَ عَنْهُ..... ٤٩
- ٢٧٦ - إِذَا تَنَحَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَحَّمْ قَبْلَ وَجْهِهِ..... ١٠٥
- ٢٧٧ - إِذَا تَنَحَّمَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَنَحَّمْ قَبْلَ وَجْهِهِ..... ١٠٥
- ٢٧٨ - إِذَا تَوَاجَعَ الْمُسْلِمَانِ بِسِفْنَيْهِمَا فَكَلَاهُمَا مِنْ..... ١٣٠٦
- ٢٧٩ - إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ، ثُمَّ لِيُشْرَ..... ٦٢
- ٢٨٠ - إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَتَغَسَّلْ..... ١٨١
- ٢٨١ - إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشُهُ فَلْيَتَنَضَّ بِصِفَتِهِ ثَوْبِهِ..... ١٣٦٠
- ٢٨٢ - إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، أَوْ قَدْ خَرَجَ..... ٢٣١
- ٢٨٣ - إِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ..... ٣٥٧
- ٢٨٤ - إِذَا جَدَّدْتَهُ فَوَضَعْتَهُ فِي الْمَزِيدِ أَذْنَتْ..... ٥٠٧
- ٢٨٥ - إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهْدَهَا فَقَدْ..... ٨٣
- ٢٨٦ - إِذَا حَرَّمَ امْرَأَتُهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ..... ١٠٠٥
- ٢٨٧ - إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ قَادَتَا، وَأَقِيمَا، ثُمَّ لِيُؤْمَكُمَا..... ١٤٥
- ٢٨٨ - إِذَا حَكَّمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَدِ، ثُمَّ أَصَابَ..... ١٣٥٢
- ٢٨٩ - إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، تَبِعْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ مِنَّا..... ٦٠
- ٢٩٠ - إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جَذَعٍ مِنْهَا، فَلَمَّا ضَمَعَ..... ٦٧٠
- ٢٩١ - إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، حُسِبُوا بِقَنْطَرَةٍ..... ٤٥٤
- ٢٩٢ - إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ..... ١٠١
- ٢٩٣ - إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسَ حَتَّى..... ٢٣١
- ٢٩٤ - إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ..... ٦١٤
- ٢٩٥ - إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ..... ٣٥٧
- ٢٩٦ - إِذَا دَخَلْتُ لَيْلًا فَلَا تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ..... ١٠٠١
- ٢٩٧ - إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ..... ١١٧٨
- ٢٩٨ - إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، قَابَتْ أَنْ..... ٩٩٤
- ٢٩٩ - إِذَا دَعَوْتُمُ اللَّهَ فَاعْزَمُوا فِي الدَّعَاءِ، وَلَا يَقُولَنَّ..... ١٣٧٤
- ٣٠٠ - إِذَا دَعَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيْمَةِ فَلْيَأْتِهَا..... ٩٨٩
- ٣٠١ - إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ،..... ٥٦
- ٣٠٢ - إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَتَغَسَّلْ..... ١٨٢
- ٣٠٣ - إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يُحِبُّهَا، فَلْيَأْتِ مِنَ اللَّهِ..... ١٢٩٩
- ٣٠٤ - إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ جَنَازَةً فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا..... ٢٥٦
- ٣٠٥ - إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا، فَلْيَأْتِ مِنَ اللَّهِ..... ١٢٨٩
- ٣٠٦ - إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرُ..... ٣٦٧
- ٣٠٧ - إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَصُومُوا حَتَّى تُخْلَفَكُمْ..... ٢٥٦
- ٣٠٨ - إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا..... ٣٦٧، ٣٦٧، ١٠١٢

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٨٠ - إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ ٢٣١، ١٣٦٠
- ٣٨١ - إِذَا وَضَعَ الْعِشَاءَ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ١٤٨
- ٣٨٢ - إِذَا وَضَعَ عِشَاءَ أَحَدِكُمْ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ١٤٨
- ٣٨٣ - إِذَا وَضَعْتَ الْجَنَازَةَ فَاحْتَمِلْهَا الرَّجَالُ ٢٥٧، ٢٦٨
- ٣٨٤ - إِذَا وَضَعْتَ الْجَنَازَةَ، وَاحْتَمِلَهَا الرَّجَالُ ٢٥٧
- ٣٨٥ - إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ ١٠٩٢
- ٣٨٦ - إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ٦١٩
- ٣٨٧ - ادْبِيعْ وَلَا خَرَجْ ٤٦
- ٣٨٨ - ادْبِيعْهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بِغَدَاةٍ ١٠٥٦
- ٣٨٩ - أَذْكَرُ آتِي خَرَجْتُ مَعَ الصَّبِيَّانِ تَتَلَوَّيَ التَّيْبَ ﷺ ٨٢٠
- ٣٩٠ - أَذْكَرُ آتِي خَرَجْتُ مَعَ الْعُلَمَانِ إِلَى ثِيَابَةِ الْوُدَاعِ ٨٢٠
- ٣٩١ - أَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ نَيْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ١٠٨٢
- ٣٩٢ - أَذِنَ عُمَرُ ﷺ لِلزَّوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِ حَجَّةِهِ ٣٥٠
- ٣٩٣ - أَذْنٌ فِي قَوْلِكَ، أَوْ فِي النَّاسِ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ ١٣٣٧
- ٣٩٤ - أَذْنَا، وَأَقِيمَا، وَلْيُؤَمِّكُمَا أَكْبَرُكُمَا ٥٣٦
- ٣٩٥ - أَذْنِي أَصْلِي عَلَيْهِ ٢٥٠
- ٣٩٦ - أَذْهَبَ الْبَاسُ، رَبِّ النَّاسِ، أَشْفَى وَأَنْتَ ١٠٧٦
- ٣٩٧ - أَذْهَبَ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ٩٢١
- ٣٩٨ - أَذْهَبَ فَاحْجِجْ مَعَ امْرَأَتِكَ ٥٦٢
- ٣٩٩ - أَذْهَبَ فَاطْعَمَهُ أَهْلُكَ ٤٨٤، ١٢٣٧
- ٤٠٠ - أَذْهَبَ فَاتَّيَسَّرَ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ خَدِيدٍ ٩٧٩، ١١٠٦
- ٤٠١ - أَذْهَبَ فَيَنْبِرُ كُلُّ نَمْرٍ عَلَى نَاحِيَةٍ ٥٢٥، ٧٥٣
- ٤٠٢ - أَذْهَبَ فَصَبَّ تَمْرَكَ أَصْنَاةَا: الْعَجْوَةَ ٣٩٥
- ٤٠٣ - أَذْهَبَ فَقَدْ مَلَكْتُكَهَا ٩٦٤، ٩٧٤، ٩٨١
- ٤٠٤ - أَذْهَبَ، فَقَدْ أَنْكَحْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ٩٨٥
- ٤٠٥ - أَذْهَبُوا بِحِمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ ١٠٠، ١٠٩٨
- ٤٠٦ - أَذْهَبُوا بِنَا نَصْلِحْ بَيْنَهُمْ ٥٠٤
- ٤٠٧ - أَذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ ١٠٠٧، ١٢٥٥، ١٣٢٠
- ٤٠٨ - أَذْهَبِي، وَلْيَزِدْكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ٥٥٩
- ٤٠٩ - أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ الْحَجَّ، غَامَ حَجَّةٍ ٣٢٤
- ٤١٠ - أَرَادَ الشَّيْءُ ﷺ أَنْ يَكْتَبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ ٥٥٠
- ٤١١ - أَرَادَ بَنُو سُلَيْمَةَ أَنْ يَحْتَوِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ ٣٥٤
- ٤١٢ - أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْطَعَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ٤٤١
- ٤١٣ - أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْفَرُ، إِذَا صَفِيَتْ عَلَى ١٠١٧
- ٤١٤ - أَرَاكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ ٣٥٢

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٤٥ - إِذَا قَدِمْتُمْ الْمَدِينَةَ فَسَلُّوا ٣٣٢
- ٣٤٦ - إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهُ ٨٣٥
- ٣٤٧ - إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي ٨٧٦، ٩٠٩، ١٣٧٧
- ٣٤٨ - إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصَبْ ١٩٠
- ٣٤٩ - إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تَقُلْ ١٨٤
- ٣٥٠ - إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ ١٦١، ١٦٧
- ٣٥١ - إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَاسْبِغِ الْوُضُوءَ ١٣٢٩
- ٣٥٢ - إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ، فَلَا يَعْجَلْ حَتَّى ١٤٨
- ٣٥٣ - إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَصُلي، فَلَا يَتَضَوَّقُ قَبْلَ وَجْهِهِ ١٠٥
- ٣٥٤ - إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ، أَوْ أَمْسَيْتُمْ ٦١٧، ١٠٦٧
- ٣٥٥ - إِذَا كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ يُخْفِي إِيْمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ ١٢٦٤
- ٣٥٦ - إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ يَنْجِي رَبَّهُ ٢٤٠
- ٣٥٧ - إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى ١٨٩
- ٣٥٨ - إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ ٦٠٤
- ٣٥٩ - إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعَتْ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ ١٣٨١
- ٣٦٠ - إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَاحَ النَّاسِ بَعْضُهُمْ فِي ١٣٨٢
- ٣٦١ - إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ ١١٦٩
- ٣٦٢ - إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا ٥٣٤
- ٣٦٣ - إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ لَا يَصُلي؟ ٩٢
- ٣٦٤ - إِذَا مَا رَبُّ النِّعَمِ لَمْ يَعْطِ حَقَّهَا، تُسَلِّطُ عَلَيْهِ ١٢٨٢
- ٣٦٥ - إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ غَرَضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُ غَدْوَةٍ ١٢٠٦
- ٣٦٦ - إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ، فَإِنَّهُ يَغْرُضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ ٦٠٩
- ٣٦٧ - إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوْقِنَا ١٣٠٥
- ٣٦٨ - إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يَصُلي ٦١٣
- ٣٦٩ - إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ كَيْبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ ٥٦٠
- ٣٧٠ - إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ يُوقَفُ حَتَّى يَطْلُقَ ١٠١٠
- ٣٧١ - إِذَا نَابَكُمْ أَمْرٌ، فَلْيَسْجِجِ الرَّجَالُ، وَلْيَصْفَحْ ١٣٢٥
- ٣٧٢ - إِذَا نَسِيَ فَكُلْ وَشَرِبْ فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا ٣٦٢
- ٣٧٣ - إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ ٤٧٤
- ٣٧٤ - إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ ١٢٠١
- ٣٧٥ - إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْتَبِهْ، حَتَّى يَعْلَمَ ٧٠
- ٣٧٦ - إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يَصُلي، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى ٧٠
- ٣٧٧ - إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ ١٣٨، ٢٤٣، ٦١٥
- ٣٧٨ - إِذَا هَلَكَ قِصْرٌ، فَلَا يَقْصِرْ بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ ١٢٢٤
- ٣٧٩ - إِذَا هَلَكَ كَنْسَرَى فَلَا كَنْسَرَى ٥٨٣، ٦٧٥، ١٢٢٤

طرف الحديث الصفحة

- ٤٥١ - أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رضي الله عنه فَقُلْتُ: يَا أَمِيرُ ٩٣٧
- ٤٥٢ - أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ، عَنْ الْمَزَاتَيْنِ اللَّتَيْنِ ٩٣٧
- ٤٥٣ - أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ يَوْمَ ١١٥٨
- ٤٥٤ - أَرْسَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْأَنْصَارِ، وَجَمَعَهُمْ فِي ١١٠٥
- ٤٥٥ - أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّكَ كُنْتَ تَكْتُبُ ٩٥٨
- ٤٥٦ - أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ فَتَبِعْتُ الْقُرْآنَ ١٣٦٦
- ٤٥٧ - أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتُلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ ٨٦٩، ٩٥٧
- ٤٥٨ - أَرْسَلَ مَلِكُ الْمُؤْتِ إِلَى مُوسَى ٢٩١، ٦٤٠
- ٤٥٩ - أَرْسَلْتُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولٍ ٧٨٦
- ٤٦٠ - أَرْسَلَنِي أَبِي خَذَ هَذَا الْكِتَابَ، فَادْبَعُ بِهِ ٥٨٢
- ٤٦١ - ارْضُضِي عُمَرَ ثَلَاثَ، وَانْقُضِي رَأْسَكَ، وَامْتَشِطِي ٢٣٦
- ٤٦٢ - ارْضُقِي يَا أُنْجَشَةَ، وَيَحْكُ، بِالْقَوَارِيرِ ١١٥٥
- ٤٦٣ - ارْضُقُوا مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم فِي أَهْلِ بَيْتِهِ ٦٩٨، ٦٩٣
- ٤٦٤ - ارْزُكْهَا. ١١٤٨
- ٤٦٥ - ارْزُكْهَا، وَنَلِكْ. ١١٤٨
- ٤٦٦ - ارْزَمْ فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي أَطْنَهُ يَوْمَ أُخِيدَ ١١٥١
- ٤٦٧ - ارْزَمْ وَلَا خَرَجَ ٥٤
- ٤٦٨ - ارْزُمُوا لِيَزِي الْمَشْرُكُونَ قُوَّتَكُمْ ٧٨٨
- ٤٦٩ - ارْزُمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ ٦٣٣، ٥٤٥، ٦٥٠
- ٤٧٠ - ارْنَ مَا نَهَرَ، أَوْ أَنْهَرَ، الدَّمَ، وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ ١٠٥٥
- ٤٧١ - ارْنِي النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ ٢٩٧
- ٤٧٢ - الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اتَّصَلَفَ ٦٢٣
- ٤٧٣ - ارْزَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ٥١٩
- ٤٧٤ - ارْزَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْآوَاخِرِ ٣٧٦
- ٤٧٥ - ارْزَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي الْعَشْرِ الْآوَاخِرِ ٢٢٩
- ٤٧٦ - ارْزَيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا نِسَاءً، يَكْفُرْنَ ٣٥
- ٤٧٧ - ارْزَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرْ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْطَحَ ١٠٩
- ٤٧٨ - ارْزَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَنْزَعُ بِدَلْوٍ بَكْرَةً عَلَى ٦٨٦
- ٤٧٩ - ارْزَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ: إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ ١٢٩٣
- ٤٨٠ - ارْزَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ: ارْزَى أَنَّكَ فِي سَرَقَةٍ ٧٢٢
- ٤٨١ - ارْزَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ ٩٧٢
- ٤٨٢ - ارْزَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ يَجِيءُ بِكَ الْمَلِكُ فِي سَرَقَةٍ ٩٨٠
- ٤٨٣ - ارْزَيْتُكَ قَبْلَ أَنْ أَتَزَوَّجَكَ مَرَّتَيْنِ: رَأَيْتُ الْمَلِكَ .. ١٢٩٤
- ٤٨٤ - إِذَا زَاكَ إِنْ لَبِثْتُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ ١٣٨٥
- ٤٨٥ - اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه رَسُولَ اللَّهِ ٣١٣
- ٤٨٦ - اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَبُو بَكْرٍ فِي الْخُرُوجِ حِينَ ٧٦٠

طرف الحديث الصفحة

- ٤١٥ - ارْأَيْتِي أَتَسْؤُكَ بِسَوَالِكٍ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ ٧٥
- ٤١٦ - ارْأَيْتِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكُفْبَةِ، فَرَأَيْتُ ١٢٩١، ١١١٠
- ٤١٧ - ارْأَاهُ فَلَا تَأْخُذْ لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ ٥٨١
- ٤١٨ - ارْأَيْتِ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ بِمِ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ ٤٠٤
- ٤١٩ - ارْأَيْتِ إِنْ قُلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: فِي الْجَنَّةِ ٧٥٢
- ٤٢٠ - ارْأَيْتِ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَاقْتُلْنَا ٧٤٥
- ٤٢١ - ارْأَيْتِ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ١٠١٤، ١٣٢٠
- ٤٢٢ - ارْأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا ٨٣٠
- ٤٢٣ - ارْأَيْتُكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنْ رَأْسُ مِائَةِ سَنَةٍ ٥٣
- ٤٢٤ - ارْأَيْتُكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنْ رَأْسُ مِائَةٍ لَا يَبْقَى ١٣٧
- ٤٢٥ - ارْأَيْتُمْ إِنْ حَدَّثْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ مُصِيبُكُمْ ٩٥٤
- ٤٢٦ - ارْأَيْتُمْ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ، وَغَفَارُ، وَمَرْثَنَةُ ١٢٢٥
- ٤٢٧ - ارْأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمَرْثَنَةُ وَأَسْلَمُ وَغَفَارُ ٦٥٩
- ٤٢٨ - ارْأَيْتُمْ لَوْ أَحْبَزْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يَصِيبُكُمْ ٩٠٩
- ٤٢٩ - ارْأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا يَبِيبُ أَحَدَكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلُّ ١٢٦
- ٤٣٠ - ارْأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنْ رَأْسُ مِائَةٍ سَنَةٍ مِنْهَا لَا ١٣١
- ٤٣١ - ارْأَيْتَهُ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَقَّقَ ١٠٠٣
- ٤٣٢ - ارْأَيْتَ مَا لَهُ تَعَبٌ مِنَ اللَّهِ، وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ ٢١٢
- ٤٣٣ - ارْزَيْعُ، وَارْزَيْعُ: أَيْمُوا الصَّلَاةَ، وَأَتُوا الزَّكَاةَ ١١٥٠
- ٤٣٤ - ارْزَيْعُ خِلَالَ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ٥٩٧
- ٤٣٥ - ارْزَيْعُ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ ٣٦
- ٤٣٦ - ارْزَيْعُ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، أَوْ كَانَتْ فِيهِ ٤٥٧
- ٤٣٧ - ارْزَيْعُ عُمْرَةِ الْخُلَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ: حَيْثُ ٣٣٥
- ٤٣٨ - ارْزَيْعُ، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي بَنِي كَعْبٍ ٩٦٠
- ٤٣٩ - ارْزَيْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ ٧٨٠، ١٣٥٩
- ٤٤٠ - ارْزَيْعُوا خَصْلَةً: أَغْلَاهُنَّ مَتِيحَةُ الْعُزْرِ، مَا مِنْ ٤٨٨
- ٤٤١ - ارْزَيْتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ٥٨١
- ٤٤٢ - ارْزَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِيَغْفُضَ حَاجَتِي ٦٠
- ٤٤٣ - ارْزَيْتُ شَعْرَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَحْمَرُ ١١١٠
- ٤٤٤ - ارْزَيْعُ فَأَخْبَرَهَا أَنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ ١٣٥٨
- ٤٤٥ - ارْزَيْعُ فَحَجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ ٥٧، ١٠٠٠
- ٤٤٦ - ارْزَيْعُ فَصْلَ، فَإِنَّكَ لَمْ ١٦٧، ١١٦٢، ١٢٢٩
- ٤٤٧ - ارْزَيْعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِمُوهُمْ ٤٧
- ٤٤٨ - ارْزَيْعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِمُوهُمْ، وَمَزُوهُمْ ١١٢٤
- ٤٤٩ - ارْزَيْعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ ١٤٢، ١٣٣٥
- ٤٥٠ - ارْزَيْعُوا فَكُونُوا فِيهِمْ وَعَلِمُوهُمْ وَصَلُّوا ١٠١

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٢٢- أَسْلِمُوا تَسْلِمُوا، وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ ٥٩٤
- ٥٢٣- اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتَعْمِلَ ١٣١٥، ١٠٢
- ٥٢٤- الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ، وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ ٤٧٨
- ٥٢٥- أَشْبِهَتْ خَلْقِي، وَخَلْقِي ٥٠٥
- ٥٢٦- اسْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ ٧٥٧
- ٥٢٧- اسْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَ النَّبِيَّ ﷺ ٧٥٧
- ٥٢٨- اسْتَثَرَتْ بَرِيرَةُ لِتَغْتَبِهَا، وَاسْتَرْطَأَ أَهْلُهَا ١٢٤٦
- ٥٢٩- اسْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ، لَا أَغْنِي عَنْكُمْ ٥١٩، ٩٠١
- ٥٣٠- اسْتَرَوْا لَهَا سَبًّا فَأَعْطَوْهَا إِثْمًا ٤٨٤
- ٥٣١- اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ ﷺ مِنْ عَارِبٍ رَجُلًا بِثَلَاثَةِ ٦٨٠
- ٥٣٢- اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ ٦٥٣
- ٥٣٣- اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ بِنَيْسِيَةٍ ٤١٣
- ٥٣٤- اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ ٢٩٠، ٤٦٧
- ٥٣٥- اشْتَرَى وَأَغْنِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ ٣٩٩
- ٥٣٦- اشْتَرِيهَا فَأَغْنِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ ٤٧٦، ٤٧٧
- ٤٧٩
- ٥٣٧- اشْتَرِيهَا وَأَغْنِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ ٤٧٧
- ٥٣٨- اشْتَرِيهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَغْنَى ٢٩٠
- ١٢٣٨، ١٢٤٦، ١٢٤٧
- ٥٣٩- اشْتَرِيهَا، وَأَغْنِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَغْنَى ١٠٠٩
- ٥٤٠- اشْتَرِيهَا، وَأَغْنِيهَا، وَدَعِيهِمْ يَشْتَرِطُوا ٤٧٧
- ٥٤١- اشْتَكَبَ النَّازِلُ إِلَى رَهْطٍ فَقَالَتْ: رَبِّ أَكَلِ ٦١٢
- ٥٤٢- اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَقَمْ لَيْلَةً، أَوْ ٢٢٥، ٩٥٦
- ٥٤٣- اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَقَمْ لَيْلَتَيْنِ ٩٤٨
- ٥٤٤- أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ ١١١٦
- ٥٤٥- الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ: قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ ١٢٤٧
- ٥٤٦- الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوفُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ ٤٩٤
- ٥٤٧- اشْرَبْنَا مِنْهُ، وَأَفْرَغَا عَلَى وَجْهِهِمَا وَنَحْوَرِكُمَا ٦٧
- ٥٤٨- اشْرَبُوا الْبَنَاتِ ١٠٧٨
- ٥٤٩- أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطَمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ ١٣٠٣
- ٥٥٠- أَشْرَكْنَا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ ٤٦٦
- ٥٥١- أَشْغَزْتُ يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَقْنَانِي فِيمَا ١٠١٠
- ٥٥٢- اشْفَعُوا تَوْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ٢٧٨
- ٥٥٣- اشْفَعُوا فَلْتَوْجَرُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ ١١٢٧، ١٣٧٦
- ٥٥٤- أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ١٣٩

الصفحة

طرف الحديث

- ٤٨٧- اسْتَأْذَنَ حَسَنُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ ٦٦٢
- ٤٨٨- اسْتَأْذَنَ حَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ١١٤٦
- ٤٨٩- اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ عَائِشَةَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ نِسْبًا ٨٩٦
- ٤٩٠- اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ أَفْلَحَ أَخُو أَبِي الْقَعْقِيسِ بَعْدَ ٩٠٧
- ٤٩١- اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ أَفْلَحَ، فَلَمْ أَذَنْ لَهُ، فَقَالَ ٤٩٢
- ٤٩٢- اسْتَأْذَنْتَ سَوْدَةَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ جَمْعٍ، وَكَانَتْ ٣١٠
- ٤٩٣- اسْتَأْذَنْتَ هَالَةَ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ ٧٠٩
- ٤٩٤- اسْتَرْفُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ ١٠٨٥
- ٤٩٥- اسْتَضْغَرْتُ أَنَا، وَابْنُ عَمْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ ٧٣٥
- ٤٩٦- اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ ٢٩١
- ٤٩٧- اسْتَعْمَلَ قَدَامَةَ بْنَ مَطْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ ٧٤٤
- ٤٩٨- اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ ٧١٩
- ٤٩٩- اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ ١٢٨٣
- ٥٠٠- اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْكَعْبَةَ قَدْعًا عَلَى نَعْرِ ٧٣٦
- ٥٠١- اسْتَقْبَلَ وَاللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَائِبَ ٥٠٦
- ٥٠٢- اسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ غَزِيٍّ، مَا عَلَيْهِ ٥٣٩
- ٥٠٣- اسْتَقْرَبُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ ٦٩٩
- ٥٠٤- اسْتَقْبَلَتِ النَّاسَ فَقَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا ٥٣
- ٥٠٥- اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ ٦٢٢
- ٥٠٦- اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ يَمْسَحُ التُّومَ عَنْ ٦٦
- ٥٠٧- أَسْرَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ سَرًّا فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا ١١٦٩
- ٥٠٨- أَسْرَ إِلَيَّ إِنْ جَبْرِيلُ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ ٦٧٩
- ٥٠٩- أَسْرَعُوا بِالْجَنَازَةِ، فَإِنَّ تَكَّ صَالِحَةً فَخَيْرٌ ١٥٧
- ٥١٠- اسْقِ يَا زَيْنَبُ حَتَّى يَلْغُ الْمَاءُ الْجَذْرَ، ثُمَّ امْسِكِ ٤٣٨
- ٥١١- اسْقِ يَا زَيْنَبُ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى ٤٣٨، ٨٤٩
- ٥١٢- اسْقِ يَا زَيْنَبُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ ٤٣٨
- ٥١٣- اسْقِ يَا زَيْنَبُ، ثُمَّ أَرْسِلِ إِلَى جَارِكَ ٥٠٦
- ٥١٤- اسْقِ يَا زَيْنَبُ، فَامْرَءٍ بِالْمَغْرُوفِ، ثُمَّ أَرْسِلِ إِلَى ٤٣٨
- ٥١٥- اسْقِهِ عَسَلًا ١٠٧٧
- ٥١٦- أَسْلِفُوا فِي التِّمَارِ فِي كَيْلٍ مَغْلُومٍ، إِلَى أَجْلِ ٤١٣
- ٥١٧- أَسْلَمَ سَالِمُهَا اللَّهُ، وَغَفَارُ غَفَرِ اللَّهِ لَهَا ٦٥٦
- ٥١٨- أَسْلَمَ وَغَفَارُ وَشِيءٌ مِنْ مَرْئِيَّةٍ وَجَهَنَّةٍ ٦٥٩، ٦٦١
- ٥١٩- أَسْلَمَتْ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ لِيَغُضَّ الْعَرَبُ، وَكَانَ ٧١١
- ٥٢٠- أَسْلَمْتُ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ ٤٠٨، ٤٧٢
- ٥٢١- أَسْلَمْتُ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ ٢٧٩، ١١٢٢

طرف الحديث الصفحة

٥٩١ -	أَطْلُوكُنْ يَدَا..... ٢٧٦
٥٩٢ -	أَطْلُوكُنْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا غُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ؟..... ٧٤٥
٥٩٣ -	أَطْلُوكُنْ سَمِعْتُمْ يَقْدُومُ أَبِي غُبَيْدَةَ، وَأَنَّهُ..... ١١٩٢
٥٩٤ -	اِغْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا تَيْسُطُ ١٢٧، ١٧٢
٥٩٥ -	اِغْتَنَى رَجُلٌ غُلَامًا لَهُ عَنْ ذُبُرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ..... ٤٤٦
٥٩٦ -	اِغْتَنَى رَجُلٌ مَتَا عَبْدًا لَهُ عَنْ ذُبُرٍ، فَدَعَا النَّبِيُّ ٤٧١
٥٩٧ -	اِغْتَنَقَهَا ثُمَّ أَصْدَقَهَا..... ٩٧٣
٥٩٨ -	اِغْتَنَقَهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى..... ٤٧٢، ١٢٤٧
٥٩٩ -	اِغْتَنَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ..... ١٧١
٦٠٠ -	اِغْتَنَكَتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً..... ٨٦، ٣٨٠
٦٠١ -	اِغْتَنَكْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَوْسَطَ مِنْ..... ٣٧٩
٦٠٢ -	اِغْتَنَكْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعُشْرَ الْأَوْسَطَ..... ٣٨٠
٦٠٣ -	اِغْتَمَرَ أَرْبَعُ عُمَرُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي..... ٣٣٦
٦٠٤ -	اِغْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ رَزُوهُ، وَمِنْ الْقَابِلِ..... ٣٣٦
٦٠٥ -	اِغْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ..... ٣٤٨
٦٠٦ -	اِغْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ..... ٥٧٣
٦٠٧ -	اِغْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ عُمَرُ، كُلُّهُمْ فِي..... ٧٧٢
٦٠٨ -	اِغْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَصَلَّى..... ٣٠٨
٦٠٩ -	اِغْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ..... ٣٣٦
٦١٠ -	اِغْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاجْتَمَعْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا..... ٣٣٨
٦١١ -	اجْعَلْ، أَوْ أَرْنِ، مَا أَتَهَرَ الدَّمُ، وَذَكَرَ اسْمُ..... ١٠٥٠
٦١٢ -	اجْعَلْ، أَوْ أَزْنِي، مَا أَتَهَرَ الدَّمُ، وَذَكَرَ اسْمُ..... ٤٦٦
٦١٣ -	اِغْدُ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتَحْ..... ٥٩٦
٦١٤ -	اعْدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْجِمَارِ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي..... ١٢١
٦١٥ -	اعْذَرِ اللَّهَ إِلَى امْرِئٍ آخَرَ أَجَلُهُ حَتَّى يَلْغَى..... ١١٩١
٦١٦ -	اِغْرِفْ عِدَّتَهَا، وَوَكَاةَهَا، وَوَعَاةَهَا، فَإِنَّ..... ٤٥٣
٦١٧ -	اِغْرِفْ عِفَاصَهَا، وَوَكَاةَهَا..... ٤٤٠، ٤٥١
٦١٨ -	اِغْرِفْ وَكَاةَهَا، أَوْ قَالَ وَغَاةَهَا، وَعِفَاصَهَا..... ٤٨
٦١٩ -	اِغْرِفْ وَكَاةَهَا، وَعِفَاصَهَا، وَغَرِفَهَا سَنَةً..... ١٠١١
٦٢٠ -	اِعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِصَاهِ..... ٥٩٠
٦٢١ -	اِعْطُونِي رِدَائِي، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ..... ٥٣٢
٦٢٢ -	اِعْطُوهُ..... ٤٤٤
٦٢٣ -	اِعْطُوهُ، فَإِنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قَضَاءً..... ٤٤٤
٦٢٤ -	اِعْطُوهُ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً..... ٤٢٧
٦٢٥ -	أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ خَيْرَ الْيَهُودِ أَنْ يَغْمُلُوهَا..... ٧٨٧
٦٢٦ -	أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ..... ٤٢١، ٤٦٥، ٥٠٩

طرف الحديث الصفحة

٥٥٥ -	أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّ كَانَ لَيُضِجُ جُنُبًا..... ٣٦٢
٥٥٦ -	أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ..... ٢٨١
٥٥٧ -	أَشْهَدُ عَلَيَّ بِذُرٍّ؟ قَالَ: بَارَزَ وَظَاهَرَ..... ٧٣٧
٥٥٨ -	أَشْهَدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْلَا..... ١٣٤٩
٥٥٩ -	أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ أَتَرُونَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى..... ٧٧٦
٥٦٠ -	أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قُحْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولٍ..... ٦٦٩
٥٦١ -	أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَيْنَا..... ١٨٩
٥٦٢ -	أَصَابَنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَغْلِي..... ٧٨٣
٥٦٣ -	أَصَابَنِي جَهْدٌ شَدِيدٌ، فَلَقِيتُ عُمَرَ..... ١٠٢٧
٥٦٤ -	أَصَابَنِي مِنْ أَمْرِ بِحَمْلِ السِّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا..... ١٩٥
٥٦٥ -	أَصَبْتُ بَعْضًا، وَأَخْطَأْتُ بَعْضًا..... ١٣٠
٥٦٦ -	أَصَبْتُ شَارِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَعْمَةٍ يَوْمَ ٤٤٠
٥٦٧ -	أَضْحَجَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مِنْ..... ٢٠٨
٥٦٨ -	أَضْبَحْنَا يَوْمًا وَنِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ يَتَكَيَّنَ، عِنْدَ..... ٩٩٥
٥٦٩ -	اضْبُرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنِّي عَلَى..... ١٣٧٠
٥٧٠ -	اضْبُرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي..... ١٣٠٤
٥٧١ -	أَضْدَقَ بَيْتَ قَالَةِ الشَّاعِرِ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ..... ١٢٠١
٥٧٢ -	أَضْدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟..... ١٥٥، ٢٤٢، ١٣٣٥
٥٧٣ -	أَضْدَقَ كَلِمَةً قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةً لَبِيدَ..... ٧١٢، ١١٤٥
٥٧٤ -	اضْطَبَّحَ الْخُمْرَ يَوْمَ أَخَذَ نَاسٌ ثُمَّ قَتَلُوا..... ٧٥٢
٥٧٥ -	اضْطَبَّحَ نَاسٌ الْخُمْرَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ قَتَلُوا..... ٥٣١
٥٧٦ -	أَصْلَى النَّاسُ؟..... ١٥٠
٥٧٧ -	أَصْلَبِي كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَ، لَا أَنَّهُى..... ١٣٥
٥٧٨ -	أَصْلَبْتُ يَا فُلَانُ؟..... ١٨٩
٥٧٩ -	اضْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ مَا تَضْنَعُ فِي حِجْلِكَ..... ٣٤٩
٥٨٠ -	أَصِيبَ خَارِقَةٍ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ..... ٧٣٩
٥٨١ -	أَصِيبَ سَعْدٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ..... ١١٤
٥٨٢ -	أَطْعَمَ أَهْلَكَ..... ١٢٥٦
٥٨٣ -	أَطْعَمَهُ عِيَالَكَ..... ١٢٣٧
٥٨٤ -	أَطْعَمُوا الْجَائِعَ، وَغَدُوا الْمَرِيضَ..... ١٠٢٧، ١٠٧١
٥٨٥ -	أَطْفَنُوا الْمَضَابِيحَ إِذَا رَقَدْتُمْ، وَغَلَّفُوا..... ١٠٦٧
٥٨٦ -	أَطْفَنُوا الْمَضَابِيحَ بِاللَّيْلِ إِذَا رَقَدْتُمْ..... ١١٧٠
٥٨٧ -	اطْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ فَتَقْتَلَهُ، فَتَقْتَلَهُ سَلْبَةً..... ٥٧٠
٥٨٨ -	اطْلَعِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِ، فَقَالَ..... ٢٦٦
٥٨٩ -	اطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ ٦٠٩، ٩٩٤، ١١٩٦، ١٢١٠
٥٩٠ -	اطْلُقُوا لِمَامَةً..... ١١٤

الصفحة

طرف الحديث

- ٦٦٢- أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأَمَّاكَ، فَتَظَرَّتْ..... ١٢٢٥
- ٦٦٣- أَفَلَا كُتِمَ ادْتِمُونِي بِهِ، ذُلُونِي عَلَى قَبْرِه..... ١١٣
- ٦٦٤- أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ..... ١٢٨٢
- ٦٦٥- أَفِي (ص) سَجْدَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ تَلَا..... ٨٥٨
- ٦٦٦- أَفِيذَعُ إِضْبَعُهُ فِي فَيْكَ تَقْضُمُهَا؟ قَالَ: أَحْسِبُهُ..... ٤١٧
- ٦٦٧- أَفِيذَعُ يَدَهُ فِي فَيْكَ تَقْضُمُهَا كَأَنَّمَا فِي فِي..... ٨١٦
- ٦٦٨- أَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ..... ٦١٥
- ٦٦٩- أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي..... ٧٩٤
- ٦٧٠- أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرِ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ..... ٧٨٢
- ٦٧١- أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرِ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا يَتْنَى..... ٩٨٦
- ٦٧٢- أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَفْضُرُ، فَتَخُنُ إِذَا..... ٢١٨
- ٦٧٣- أَقَامَ رَجُلٌ سَلْعَتَهُ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا..... ٤٩٩
- ٦٧٤- أَقْبَلَ إِزْرَاهِمُ بِإِسْمَاعِيلَ وَأَمَّهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ..... ٦٣٠
- ٦٧٥- أَقْبَلَ الْحَدِيقَةَ، وَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً..... ١٠٠٨
- ٦٧٦- أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَثْرَ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ..... ٩٢
- ٦٧٧- أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ..... ٧٨٥
- ٦٧٨- أَقْبَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُرْدَفٌ..... ٧٢٧
- ٦٧٩- أَقْبَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنْ..... ١٢٧٥
- ٦٨٠- أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى جِمَارِ أَتَانَ..... ١٧٩، ١١٩، ٤٥
- ٦٨١- أَقْبَلْتُ عَيْرٌ وَنَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ..... ٢٨٥
- ٦٨٢- أَقْبَلْتُ عَيْرٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ..... ٩٣٢
- ٦٨٣- أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مَشْيَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ..... ٦٧٦
- ٦٨٤- أَقْبَلْتُ وَقَدْ نَاهَزْتُ الْخُلُمَ، أَسِيرُ عَلَى أَتَانٍ..... ٣٥١
- ٦٨٥- أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ، حَتَّى أَشْرَفْنَا..... ٣٥٢
- ٦٨٦- أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرٍ، وَإِنِّي..... ١١١٨
- ٦٨٧- أَقْبَلُوا الْبَشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ..... ٨٠٧، ٦٠٠
- ٦٨٨- أَقْتَلْتُ اِفْرَاتَانَ مِنْ هَذِيلٍ، فَرَمْتُ إِخْدَاهُمَا..... ١٢٧٢
- ٦٨٩- أَقْتَلْتُهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ فَمَا زَالَ..... ١٢٦٥
- ٦٩٠- أَقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطَّيْفَيْنِ وَالْأَبْتَرِ..... ٦١٧
- ٦٩١- أَقْتُلُوهَا..... ٣٤٦
- ٦٩٢- أَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةَ..... ٩٦٨
- ٦٩٣- أَقْرَأَ عَلَيَّ الْقُرْآنَ، قُلْتُ: أَقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ..... ٩٦٧
- ٦٩٤- أَقْرَأَ عَلَيَّ قُلْتُ: أَقْرَأْ عَلَيْكَ..... ٨٤٨، ٩٦٨
- ٦٩٥- أَقْرَأَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأْ عَلَيْكَ..... ٩٦٧
- ٦٩٦- أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ عَلَى حَزَفٍ، فَرَاخَعْتُهُ، فَلَمْ..... ٩٥٨

الصفحة

طرف الحديث

- ٦٢٧- أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ..... ٩١
- ٦٢٨- أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ..... ١١٠
- ٦٢٩- أُعْطِيتُ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟..... ٤٨١
- ٦٣٠- أُعْظِمُ النَّاسَ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدَهُمْ..... ١٤٥
- ٦٣١- اَعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ..... ١٢٨٠
- ٦٣٢- اَعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ..... ١٣٥١
- ٦٣٣- أَعْلَى أَمْ سَلَمَةَ؟ لَوْ لَمْ أَتَكُحْ أَمْ سَلَمَةَ مَا..... ٩٨٠
- ٦٣٤- الْأَعْمَالُ بِالْيَتَةِ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا..... ٧٢٢
- ٦٣٥- الْأَعْمَالُ بِالْيَتَةِ، وَلَا مَرِيٍّ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ..... ٤٧٠
- ٦٣٦- الْأَعْمَالُ بِالْيَتَةِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ..... ٤٠
- ٦٣٧- أَعُوذُ بِعَزَّتِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي..... ١٣٥٩
- ٦٣٨- أَعُوذُ بِوَجْهِكَ..... ١٣٤٧
- ٦٣٩- أَعُوذُ عَيْنَ الْيَمْنَى، كَأَنَّمَا عَيْنُهُ طَافِيَةٌ..... ١٣١٣
- ٦٤٠- أَعِيدُوا سَفَنَكُمْ فِي سَفَائِهِ، وَتَمَرِّكُمْ فِي وَعَائِهِ..... ٣٧١
- ٦٤١- أَعِيزَتُهُ بِأَمِهِ؟..... ٤٧٣
- ٦٤٢- أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِيَاءٍ وَاحِدٍ كِلَانًا..... ٨٥
- ٦٤٣- اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاغْتَسِلُوا زُؤُوسَكُمْ..... ١٨٢
- ٦٤٤- اغْتَسِلِ الطَّيِّبَ الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَانْزِعْ..... ٢٩٧
- ٦٤٥- اغْتَسَلْنَاهَا بِالْبَسْرِ وَثَرَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ..... ٢٤٩
- ٦٤٦- اغْتَسَلْنَاهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ..... ٢٤٨، ٢٤٧
- ٦٤٧- اغْتَسَلْنَاهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا، أَوْ أَكْثَرَ..... ٢٤٨
- ٦٤٨- اغْتَسَلُوا بِمَاءٍ وَسِدْرٍ..... ٣٤٩، ٢٤٩
- ٦٤٩- اغْتَسَلُوا، وَكَفَّنُوهُ، وَلَا تَغْطُوا رَأْسَهُ، وَلَا..... ٣٤٨
- ٦٥٠- أُغَمِّي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَجَعَلْتُ أُخْتَهُ..... ٧٨٩
- ٦٥١- أَقْتَانِي إِذَا وَضَعْتَ أَنْ أَتَكُحْ..... ١٠١٦
- ٦٥٢- افْتَحْ لَهُ وَيَشْرِهِ بِالْجَنَّةِ..... ٦٨٨، ١١٥٦
- ٦٥٣- افْتَحْ لَهُ وَيَشْرِهِ بِالْجَنَّةِ عَلَى بُلُوَى نُصِييهِ..... ٦٨٨
- ٦٥٤- أَفْتَنِي فِي امْرَأَةٍ وَلَدْتُ بَعْدَ زَوْجِهَا بِأَرْبَعِينَ..... ٩٣٥
- ٦٥٥- أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنًى، وَالْيَدُ الْعَالِيَا..... ١٠٢٢
- ٦٥٦- أَفْضَلُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً..... ٣٨٥
- ٦٥٧- أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ غَيْمٍ، ثُمَّ طَلَعَتْ..... ٣٦٧
- ٦٥٨- افْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أَمْرَاؤُكَ..... ٣١٦
- ٦٥٩- افْعَلْ وَلَا حَرَجَ، لَهْنُ كُلِّهِنَّ يَوْمَئِذٍ، فَمَا سِئِلَ..... ١٢٢٩
- ٦٦٠- افْعَلِي كَمَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطْلُوفِي..... ٣١٥
- ٦٦١- أَفَلَا أَخْبِرَكُمْ بِأَمْرٍ تَذْكُرُونَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ..... ١١٧٦

طرف الحديث الصفحة

- ٧٣٣- أَفْرَأَيْ جَبْرِيلَ عَلَى حَرْفٍ، فَلَمْ أَرَلْ أَسْتَرِيْلُهُ..... ٥٩١
- ٧٣٤- أَكُلْ ثَمَرُ خَيْرٍ هَكَذَا؟..... ٤٢٦، ٤٠٥
- ٧٣٥- أَكُلْ وَلَدِكَ تَحَلَّتْ مِثْلُهُ؟..... ٤٨١
- ٧٣٦- أَكُنْتُ تَوَعَى الْغَنَمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ..... ١٠٣٩
- ٧٣٧- أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَمْرٍ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ أَذْرَكْتُمْ مِنْ..... ١٧٦
- ٧٣٨- أَلَا أُخْبِرُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ مَا حَدَّثَ بِهِ..... ٦٢٣
- ٧٣٩- أَلَا أُخْبِرُكُمْ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْهُ: تُسَبِّحِينَ اللَّهَ..... ١٠٢٤
- ٧٤٠- أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِإِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى..... ٦٦٠
- ٧٤١- أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ..... ١١٦٦
- ٧٤٢- أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ كُلِّ ضَعِيفٍ..... ٩٣٨، ١١٣٤
- ٧٤٣- أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟..... ٢٨٨، ١٠١٣
- ٧٤٤- أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّارِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى..... ٤٣
- ٧٤٥- أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى كَلِمَةٍ هِيَ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ..... ١١٥٨
- ٧٤٦- أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلِّ ضَعِيفٍ..... ١٢٢٨
- ٧٤٧- أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا..... ١٠٢٤
- ٧٤٨- أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ إِذَا..... ٥٨٢
- ٧٤٩- أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ..... ١١٧٥
- ٧٥٠- أَلَا أَرْقِيكُمْ بِرُقِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟..... ١٠٨٦
- ٧٥١- أَلَا أُعْجِبُكُمْ مِنْ أَبِي تَيْمٍ يَزُكُّ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ..... ٢٣٣
- ٧٥٢- أَلَا أَعْلَمُكُمْ أَغْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ..... ٩٦٠
- ٧٥٣- أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قُرْنٌ..... ١٣٠٨
- ٧٥٤- أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا - يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ -..... ٦٥٨
- ٧٥٥- أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَزَمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ..... ٨١٣
- ٧٥٦- أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تُخَلَفُوا..... ١١٣٩، ١٢٢٦
- ٧٥٧- أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ ضَلُّوا، ثُمَّ رَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَمْ..... ١٣٦
- ٧٥٨- أَلَا أَتَيْتُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ (ثَلَاثًا)؟ قَالُوا: بَلَى..... ٤٩٤
- ٧٥٩- أَلَا أَتَيْتُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟..... ١١٢٠
- ٧٦٠- أَلَا أَتَيْتُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ١٧٢
- ٧٦١- أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَهْرِ تَعْلَمُونَهُ أَغْظَمَ حُرْمَةً؟..... ١٢٥١
- ٧٦٢- أَلَا تَذَرُونِ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟..... ١٣٠٥
- ٧٦٣- أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمِثْلِ هَارُونَ مِنْ..... ٨١٦
- ٧٦٤- أَلَا تَرِيخِي مِنْ ذِي..... ٥٦٤، ٥٧٥، ٨٠٤، ٨٠٥

١١٧٧

- ٧٦٥- أَلَا تَرَوْنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَرَوْنَا..... ٦٠٥
- ٧٦٦- أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْذِبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ..... ٢٥٦
- ٧٦٧- أَلَا تَشُدُّ فَشُدُّ مَعَكُمْ؟ فَقَالَ: إِنِّي إِنْ شَدَدْتُ..... ٧٣٨

طرف الحديث الصفحة

- ٦٩٧- أَفْرَأَيْ جَبْرِيلَ عَلَى حَرْفٍ، فَلَمْ أَرَلْ أَسْتَرِيْلُهُ..... ٦٠٥
- ٦٩٨- أَفْرَأَيْهَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَهَ إِلَى فِي، فَمَا زَالَ هَوْلَاءُ..... ٦٩٩
- ٦٩٩- أَفْرُوْنَا أَبِي، وَأَفْضَانَا عَلَيَّ، وَإِنَّا لَنَدْعُ مِنْ..... ٨٢٨
- ٧٠٠- أَفْرُوْنَا الْقُرْآنَ مَا أَثْلَفْتُ عَلَيْهِ..... ٩٦٩، ١٣٥٤
- ٧٠١- أَفْرُوْنَا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾..... ٩١٨
- ٧٠٢- أَقْسِمُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا التَّحِيلِ، قَالَ: لَا..... ٤٣٢
- ٧٠٣- أَقْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ، فَإِنِّي أَكْرَهُ..... ٦٩٢
- ٧٠٤- أَقْمِنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرًا نَقْصُرُ الصَّلَاةَ..... ٧٩٤
- ٧٠٥- أَقْمِنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ تَسَعُ عَشْرَةَ نَقْصُرُ..... ٧٩٤
- ٧٠٦- أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا..... ١٥٩
- ٧٠٧- أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَعَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ..... ١٤٣
- ٧٠٨- أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَجُلٌ يَنَاجِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ..... ١١٦٩
- ٧٠٩- أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَغَدَلَتِ الضُّفُوفُ قِيَامًا..... ٨١
- ٧١٠- أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَنَاجِي رَجُلًا فِي..... ١٤٣
- ٧١١- أُقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ..... ١٥٩
- ٧١٢- أُقِيمُوا الضُّفُوفَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي..... ١٥٦
- ٧١٣- أُقِيمُوا ضُفُوفَكُمْ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي..... ١٥٦
- ٧١٤- أُقِيمُوا ضُفُوفَكُمْ، وَتَرَاضُوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ..... ١٥٦
- ٧١٥- أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزُفُّ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ..... ٨٣
- ٧١٦- أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْلِي الضُّحَى؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ..... ١٤٧
- ٧١٧- أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْلِي فِي نَعْلَيْهِ؟..... ١٠٢، ١١٠٣
- ٧١٨- أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟..... ١٦٢
- ٧١٩- أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ..... ١٢٥
- ٧٢٠- أَكَانَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: لَا..... ٦٦٤
- ٧٢١- أَكَانَتْ الْمُصَافِحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟..... ١١٦٥
- ٧٢٢- أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ..... ١٢٦٥
- ٧٢٣- أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَغَفُوقُ الْوَالِدَيْنِ..... ١٢٧٤
- ٧٢٤- اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا مَا قَاضَى..... ٥١٣
- ٧٢٥- اكْتُبُوا لَأَبِي شَاهٍ..... ٤٥٢، ١٢٦٦
- ٧٢٦- اكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَطَ بِالْإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ..... ٥٧٢
- ٧٢٧- اكْتُبْ هَذَا الْأَمْرَ، وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ، فَإِذَا بَلَغَكَ..... ٦٦٠
- ٧٢٨- أَكْثَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَلَقِيْتُ رَجُلًا، فَقُلْتُ: بِمَ قَرَأَ..... ٢٤١
- ٧٢٩- أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَالِ..... ١٨٣
- ٧٣٠- الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا، وَهَكَذَا..... ١٢٢٥
- ٧٣١- أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَقْنَاهُمْ..... ٨٧٣
- ٧٣٢- أَكْبَرُهَا، وَهَرَقُوهَا قَالُوا: أَلَا نَهْرِقُهَا..... ٤٦١

الصفحة

طرف الحديث

- ٨٠٢ - أَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ، وَكَانَتْ أَتَتْهُ..... ٣٥٩
- ٨٠٣ - إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي..... ١٣٢٧
- ٨٠٤ - أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تَصَلْ، وَلَمْ تَضْمِ؟..... ٣٦٦
- ٨٠٥ - أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَأَهُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ..... ٨٩٩، ١٢٠٧
- ٨٠٦ - أَلَيْسَ حَسْبَكُمْ سَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ حُبِسَ..... ٣٤١
- ٨٠٧ - أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ نِصْفِ شَهَادَةِ..... ٨٥، ٤٩٤
- ٨٠٨ - أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتَ مَعَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ..... ١٢٥٦
- ٨٠٩ - أَلَيْسَ قَدْ..... ١٢٥
- ٨١٠ - أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ..... ٤٣
- ٨١١ - أُمُّ الْقُرْآنِ هِيَ السَّيِّدَةُ الْمَثْنَانِي، وَالْقُرْآنُ..... ٨٧٧
- ٨١٢ - أُمُّ سَلِيطٍ أَخْتُ بِهِ، وَأُمُّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ..... ٧٥٦
- ٨١٣ - أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ..... ٦٢٨، ١١١١
- ٨١٤ - أَمَّا الْأَزْكَانُ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ..... ٦٣، ١١٠٤
- ٨١٥ - أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ..... ٣٩٦
- ٨١٦ - أَمَّا الَّذِي يُلْغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ يَأْخُذُ..... ٢٢٧
- ٨١٧ - أَمَّا الطَّيِّبُ الَّذِي بَكَ فَاعْسَلْهُ ثَلَاثَ..... ٨٠٠، ٩٥٧
- ٨١٨ - أَمَّا إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ..... ٦١٣
- ٨١٩ - أَمَّا إِنْ جَبْرِيلُ قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى أَمَامَ رَسُولٍ..... ٦٠٦
- ٨٢٠ - إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ، وَإِمَّا أَنْ يُؤَذِّنُوا..... ١٣٢٥
- ٨٢١ - أَمَّا أَنَا فَأَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَمْ يُولَ..... ٧٩٧
- ٨٢٢ - أَمَّا أَنَا فَأَمَدْتُ فِي الْأَوَّلِينَ، وَأَخَذْتُ فِي..... ١٦١
- ٨٢٣ - أَمَّا أَنَا، فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا..... ٧٨
- ٨٢٤ - أَمَّا أَنَا، فَأَقُومُ وَأَنَامُ، وَأَرْجُو فِي نَوْمِي..... ١٢٧٥
- ٨٢٥ - أَمَّا إِنَّكَ لَوْ أُعْطِيَتْهَا أَخْوَالُكَ كَانَ أَكْثَرُ..... ٤٨٢
- ٨٢٦ - أَمَّا إِنَّكَ لَوْ شِئْتَ أَمَرْتَ بَعْضَهُمْ يَقْرَأُ عَلَيْكَ..... ٨١١
- ٨٢٧ - أَمَّا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رِجْلَكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا لَا..... ١٣٣
- ٨٢٨ - أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مِنْ..... ٤٢٨
- ٨٢٩ - أَمَّا إِنَّهُ لَوْ مَنَحَهَا إِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ..... ٤٨٩
- ٨٣٠ - أَمَّا إِنَّمَا سَهَبُ اللَّيْلَةِ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا..... ٢٨٨
- ٨٣١ - أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَتَارَ تَحْشُرُهُمْ..... ٦٢٢، ٧٣٢
- ٨٣٢ - أَمَّا بَعْدُ..... ١٨٨
- ٨٣٣ - أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ، وَتَقِلُّ..... ٧٠٥
- ٨٣٤ - أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْحُمْرِ..... ٨٥٥
- ٨٣٥ - أَمَّا بَعْدُ، أَسْمِعُوا عَلِيَّ فِي أَنَاسِ آبَائِهِ أَهْلِي..... ٨٩٧
- ٨٣٦ - أَمَّا بَعْدُ، أُنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ..... ٦٩٥

الصفحة

طرف الحديث

- ٧٦٨ - أَلَا تَعْبُدُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي شَيْءٌ قُرَيْشٍ..... ٦٦٢
- ٧٦٩ - أَلَا تَعْبُدُونَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ، قَامَ فِي أَمْرِهِ هَذَا..... ٨٦٦
- أَلَا خَمَزَتُهُ، وَلَوْ أَنَّ تَغْرَضَ عَلَيْهِ غُودًا..... ١٠٦٥، ١٠٦٤
- ٧٧٠ - أَلَا رَجُلٌ يُضَيِّقُهُ اللَّيْلَةُ يَرْحَمُهُ اللَّهُ؟..... ٩٣
- ٧٧١ - إِلَّا رَفَعًا فِي ثَوْبٍ..... ١١١٦
- ٧٧٢ - أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ..... ١٤٢، ١٤٧
- ٧٧٣ - إِلَّا كَفَرْتُ يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ..... ١٢٣٩
- ٧٧٤ - أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ..... ١٣١٥
- ٧٧٥ - أَلَا مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَخْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ..... ٧١١
- ٧٧٦ - أَلَا مَنْ كَانَ يَغْدُو مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنْ مُحَمَّدًا قَدْ..... ٦٨٣
- ٧٧٧ - أَلَا وَإِنَّ الْقَسْوَةَ، وَغَلَطَ الْقُلُوبِ فِي الْقُدَادِينَ..... ١٠١٣
- ٧٧٨ - أَلَا وَقَوْلُ الزُّوَرِ..... ١١٦٦
- ٧٧٩ - أَلَبُّ أَرْضُنَ بِهَذَا؟ مَا أَنَا بِمُعْتَكِفٍ..... ٣٨١
- ٧٨٠ - أَلْجَعُوا الْقَرَائِضَ..... ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥
- ٧٨١ - أَلْصُبِحْ أَرْبَعًا، أَلْصُبِحْ أَرْبَعًا..... ١٤٦
- ٧٨٢ - أَلْتَمَسَ غُلَامًا مِنْ غُلَمَائِكُمْ يَخْذُمُنِي..... ٥٤٣، ١٠٣٥
- ٧٨٣ - أَلْتَمَسَ لَنَا غُلَامًا مِنْ غُلَمَائِكُمْ يَخْذُمُنِي..... ١١٨١
- ٧٨٤ - أَلْتَمَسُوا..... ٣٧٧
- ٧٨٥ - أَلْتَمَسُوهَا فِي السَّيِّعِ الْوَاخِرِ..... ١٢٩٠
- ٧٨٦ - أَلْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ..... ٣٧٧
- ٧٨٧ - أَلْقَوْهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ، وَكُلُّوا سَمْنَكُمْ..... ٧٤
- ٧٨٨ - أَلْقَوْهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَكُلُّوه..... ١٠٥٤
- ٧٨٩ - أَلَكِ بَيْتَةٌ؟..... ١٣٢٣
- ٧٩٠ - أَلَكِ بَيْتَةٌ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ..... ٤٤٩
- ٧٩١ - أَلَلَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدَ..... ١١٩٦
- ٧٩٢ - أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تَقْطُرُ، وَتَصَلِّي؟..... ٣٧٠
- ٧٩٣ - أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ، وَتَصُومُ..... ٢٢٩، ١١٤٣
- ٧٩٤ - أَلَمْ أَتُأْتِ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟..... ٦٤٣
- ٧٩٥ - أَلَمْ أَتُهَكِّمْ أَنْ تَلْدُونِي؟..... ١٠٨١
- ٧٩٦ - أَلَمْ تَرِنِ أَنْ قَوْمَكَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ..... ٦٣٢، ٨٢٨
- ٧٩٧ - أَلَمْ تَرِنِ أَنْ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا..... ٣٠٥
- ٧٩٨ - أَلَمْ تَرِنِ أَنْ مَجْزَرًا نَظَرَ أَتَى إِلَى زَيْدٍ..... ١٢٤٨
- ٧٩٩ - أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ الْمَذَلِّجِيُّ لَزَيْدٍ وَأَسَامَةَ..... ٦٦٥
- ٨٠٠ - إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا..... ٤١٥، ١١٢٦
- ٨٠١ - أَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا..... ٤٦٠، ٩٩٥

طرف الحديث الصفحة

- ٨٧٣- أما والله إني لأعلم أنك حَجَرٌ لَا تَضُرُّ، وَلَا ٣٠٩
- ٨٧٤- أما والله لأدعون بثلاث: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَيْدُكَ ١٦١
- ٨٧٥- أما يخشى أحدكم، أو لا يخشى أحدكم ١٥١
- ٨٧٦- أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟ ٣٧١
- ٨٧٧- أمامكم خوض كما بين جزاء وأذبح ١٢١٥
- ٨٧٨- امضه ٥٠٤
- ٨٧٩- الأمر أشد من أن يهيمهم ذلك ١٢٠٧
- ٨٨٠- أمر الله بوفاء النذر، ونهى النبي ﷺ عن صوم ٣٧٣
- ٨٨١- أمر الله بوفاء النذر، ونهى أن نضوم يوم ١٢٣٥
- ٨٨٢- أمر الله بنبيه ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق ٨٦١
- ٨٨٣- أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيث ٣٣٢
- ٨٨٤- أمر النبي ﷺ أن يسجد على سبعة ١٧١، ١٧٠
- ٨٨٥- أمر النبي ﷺ بالعنقة في كسوف الشمس ٤٦٩
- ٨٨٦- أمر النبي ﷺ بركاة الفطر صاعاً من تمر ٢٩٢
- ٨٨٧- أمر النبي ﷺ بقتل الأبر، وقال: إنه يصيب ٦١٨
- ٨٨٨- أمر النبي ﷺ رجلاً أن أسلم أن أذن في الناس ٣٧٤
- ٨٨٩- أمر النبي ﷺ علياً ﷺ أن يقيم على ٨٠٤، ٣٠٠
- ٨٩٠- أمر بلال أن يشفع الأذان، وأن يوتر الإقامة ١٣٨
- ٨٩١- أمر رسول الله ﷺ في غزوة موتة زيد ٧٨٨
- ٨٩٢- أمرت أن أسجد على سبعة أعظم: على ١٧١
- ٨٩٣- أمرت أن أسجد على سبعة، لا أكف شعراً ١٧٢
- ٨٩٤- أمرت أن أقاتل ٣٤، ١٠٣، ٢٧٣، ٥٥٣، ١٢٧٥، ١٣٤١
- ٨٩٥- أمرت بقرية تأكل القرى، يقولون: يثرب ٣٥٢
- ٨٩٦- أمركم بأربع ١٢٥، ٢٧٢، ٥٨٠، ٨٠٧، ١٣٩٢
- ٨٩٧- أمركم بأربعة، وأنهاكم عن أربعة: الإيمان ٦٥٨
- ٨٩٨- أمرنا النبي ﷺ بإبرار المفسم ١٢٢٨
- ٨٩٩- أمرنا النبي ﷺ بسبع: عيادة المريض ١١٠٣
- ٩٠٠- أمرنا النبي ﷺ بسبع ٢٤٥، ٤٥٥، ٩٨٩، ١١٥٧
- ٩٠١- أمرنا النبي ﷺ في غزوة خيبر أن تلقى الخمر ٧٨٣
- ٩٠٢- أمرنا أن نخرج العواتق، وذوات الخدور ١٩٧
- ٩٠٣- أمرنا أن نخرج، فنخرج: الخيض، والعواتق ١٩٨
- ٩٠٤- أمرنا رسول الله ﷺ ببعدة المريض ١١٥٩
- ٩٠٥- أمرنا رسول الله ﷺ بسبع، ونهانا ١٠٦٨، ١٠٧١
- ٩٠٦- أمرني النبي ﷺ أن أزدف عائشة، وأعمرها ٥٥٩
- ٩٠٧- أمرني النبي ﷺ أن أقوم على البذن، ولا ٣٢٦

طرف الحديث الصفحة

- ٨٣٧- أما بعد، فاختار الله لرسوله ﷺ الذي عنده ١٣٣٩
- ٨٣٨- أما بعد، فإن إخوانكم جاؤونا تائبين، وإني ٤٨١
- ٨٣٩- أما بعد، فإن إخوانكم قد جاؤونا تائبين ٤٧٢
- ٨٤٠- أما بعد، فإن إخوانكم هؤلاء جاؤونا ٤٢٧، ٤٨٥
- ٨٤١- أما بعد، فإن الناس يكثرزون، ويقبل الأنصار ٦٧٦
- ٨٤٢- أما بعد، فإن هذا الحي من الأنصار يقولون ١٨٨
- ٨٤٣- أما بعد، فإنما أهلك الناس قبلكم أنهم ٧٩٥
- ٨٤٤- أما بعد، فإنه لم يخف علي مكانكم ١٨٨، ٣٧٥
- ٨٤٥- أما بعد، فوالله إني لأعطي الرجل، والذي ١٨٨
- ٨٤٦- أما بعد، ما بال رجال يشترطون شروطاً ٤٠١
- ٨٤٧- أما بعد، من كان منكم يغيد محمداً ﷺ ٨٢٣
- ٨٤٨- أما بعد، نزل تحريم الخمر وهي من خمسة ١٠٦١
- ٨٤٩- أما بعد، يا علي، إني قد نظرت في أمر ١٣٢٨
- ٨٥٠- أما ترضون أن يذهب الناس بالدين ٨٠٠
- ٨٥١- أما ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير ٨٠١
- ٨٥٢- أما ترضى أن تكون لهم الدنيا، ولنا الآخرة ٩٢٧
- ٨٥٣- أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من ٦٩٢
- ٨٥٤- أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل؟ ٩٧٨
- ٨٥٥- أما صاحبكم هذا فقد غامر ٨٦٨
- ٨٥٦- أما عثمان، فقد جاءه والله اليقين، وإني ٥٠٢
- ٨٥٧- أما عثمان، فكان الله عفا عنه، وأما أئمت ٨٣٤
- ٨٥٨- أما علمت أن آل محمد ﷺ لا يأكلون ٢٨٨
- ٨٥٩- أما علمت أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه ٦٠٦
- ٨٦٠- أما قطع السبيل، فإنه لا يأتي عليك إلا قليل ٢٧٥
- ٨٦١- إما لا فاضربوا حتى تلقوني، فإنه سيصيبكم ٧٠٤
- ٨٦٢- أما لو أن أحدكم يقول حين يأتي أهله ٩٨٨
- ٨٦٣- أما ما ذكرت أنك بأرض أهل كتاب، فلا ١٠٤٨
- ٨٦٤- أما ما ذكرت من أنك بأرض قوم أهل ١٠٤٦
- ٨٦٥- أما ما ذكرت من أهل الكتاب، فإن وجدتم ١٠٤٥
- ٨٦٦- أما هم فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتاً ٦٧٨
- ٨٦٧- أما هو فقد جاءه والله اليقين، والله إني لأرجو ٧٣٠
- ٨٦٨- أما هو فوالله لقد جاءه اليقين، والله إني ١٢٩٢
- ٨٦٩- أما هو، فقد جاءه اليقين، إني لأرجو له ١٢٩٥
- ٨٧٠- أما والذي نفسي بيده، لأقضي ١٢٢٤، ١٢٦١
- ٨٧١- أما والذي نفسي بيده، لولا أن أترك آخر ٧٨٥
- ٨٧٢- أما والله إني لأعرف من كان يغيبل جرح ٧٥٧

الصفحة

طرف الحديث

- ٩٤٣- أَنْ أَبَاهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ..... ٥٢٥
- ٩٤٤- أَنْ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ»..... ١١٥٢
- ٩٤٥- أَنْ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا، وَعَلَيْهِ ذَنْبٌ..... ٤٤٤
- ٩٤٦- أَنْ أَبَاهَا رُوحَهَا وَهِيَ ثِيْبٌ..... ٩٨٢، ١٢٨٠
- ٩٤٧- أَنْ أَبَاهَا كَانَ لَا يَخْتَنُ فِي يَمِينٍ، حَتَّى أَنْزَلَ..... ٨٥٤
- ٩٤٨- إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﷺ يَرَى أَبَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ..... ٩٠٠
- ٩٤٩- أَنْ إِبْرَاهِيمَ حَزَمَ مَكَّةَ، وَدَعَا لَهَا، وَحَزَمَتْ..... ٣٩٦
- ٩٥٠- إِنَّ أَبْعَصَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَكْدَ الْخَصِمُ..... ٤٥٧
- ٩٥١- أَنْ ابْنَ الصَّائِدِ الدَّجَالِ «قُلْتُ: تَخْلُفُ بِاللَّهِ»..... ١٣٥٣
- ٩٥٢- أَنْ ابْنُ عَمْرِو اسْلَمَ قَبْلَ عَمْرِو، وَلَيْسَ كَذَلِكَ..... ٧٧٧
- ٩٥٣- أَنْ ابْنُ عَمْرِو ﷺ أَرَادَ الْحُجَّ عَامَ نَزَلَ..... ٣١٤
- ٩٥٤- أَنْ ابْنُ عَمْرِو ﷺ كَانَ لَا يَصَلِّي مِنَ الضُّحَى..... ٢٣٥
- ٩٥٥- أَنْ ابْنُ عَمْرِو ﷺ كَانَ يَبِيتُ بِذِي طَوًى..... ٣٣٣
- ٩٥٦- أَنْ ابْنُ عَمْرِو ﷺ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ كُلَّهَا..... ٧٤٥
- ٩٥٧- أَنْ ابْنُ عَمْرِو كَانَ يَصَلِّي إِلَى الْعِرْقِ الَّذِي..... ١١٨
- ٩٥٨- أَنْ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ يَشْكِي فُجْرَ أَبِي طَلْحَةَ..... ١٠٤٢
- ٩٥٩- أَنْ ابْنَةَ الْجَوْنِ لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ١٠٠٣
- ٩٦٠- أَنْ ابْنَةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةً، فَكَسَرَتْ ثِيْبَهَا..... ١٢٦٩
- ٩٦١- إِنَّ أَبِي تَرَكَ عَلَيْهِ ذَنْبًا، وَلَيْسَ عِنْدِي إِلَّا مَا..... ٦٦٨
- ٩٦٢- إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا..... ٣٣
- ٩٦٣- إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى يَنْجِي رَبَّهُ، فَلَا يَتَمَلَّنْ..... ١٢٦
- ٩٦٤- إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ..... ١٠٦، ١٠٥
- ٩٦٥- إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يَصَلِّي جَاءَ الشَّيْطَانُ فَلَيْسَ..... ٢٤٣
- ٩٦٦- إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جِيَالٌ..... ١١٣٩
- ٩٦٧- إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ..... ١٦١
- ٩٦٨- إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ غَرَضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعَدَاةِ..... ٢٦٧
- ٩٦٩- إِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ..... ٦٠٧
- ٩٧٠- إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ..... ٦٠٤
- ٩٧١- إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا..... ١٢١٨
- ٩٧٢- إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا..... ٦٢٢
- ٩٧٣- إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ..... ١١٣٨، ١٣٤٠
- ٩٧٤- إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ..... ١٠٨٥
- ٩٧٥- إِنَّ أَخَا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفْتُ، يَغْنِي..... ٢٢٩، ١١٤٦
- ٩٧٦- إِنَّ أَخَاكَ رَجُلٌ صَالِحٌ، أَوْ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ..... ١٢٩٤
- ٩٧٧- أَنْ أُخْتُ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ طَلَّقَهَا رُوحَهَا..... ٨٣٦

الصفحة

طرف الحديث

- ٩٠٨- أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلَالٍ... ٣٢٤، ٤٢٦
- ٩٠٩- أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَمَرَ، أَنْ يَسْتَرْقَى مِنْ..... ١٠٨٥
- ٩١٠- أَمْرُهُ أَنْ يُسَبِّحَ فِي أَذْيَارِ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا..... ٦٢٢
- ٩١١- أَمْرُهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بُذْبُذِهِ، وَأَنْ يَقْسِمَ بَذْنَهُ..... ٣٢٦
- ٩١٢- أَمْرَ امْرِئِ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ..... ١٩٣
- ٩١٣- امْسَحِ النَّاسَ، رَبَّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشِّفَاءُ..... ١٠٨٦
- ٩١٤- امْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ..... ٨٦٨
- ٩١٥- امْسِكْ بِصَالِحِهَا..... ١١٢، ١٣٠٥
- ٩١٦- امْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ..... ٢٧٨، ٥٢٠، ١٢٣٣
- ٩١٧- امشوا نَسْتَنْظِرْ لِحَاثِرٍ مِنَ الْيَهُودِيِّ..... ١٠٣٨
- ٩١٨- امْعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ..... ١٣٦٤
- ٩١٩- اْمْلِكْنَاكِهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ..... ٩٧٩
- ٩٢٠- اْمْلَى عَلَيَّ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنْ..... ٥٣٤
- ٩٢١- اْمْهَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا..... ٩٧٢، ١٠٠١، ١٠٠٢
- ٩٢٢- اْمْطِطِ عَنَّا قِرَامَكَ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِرُهُ..... ١٠٠
- ٩٢٣- اْمْطِطِ عَنِّي، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِرُهُ تَغْرَضُ..... ١١١٧
- ٩٢٤- أَنَّ أَبَا اسْنِدَ السَّاعِدِيِّ..... ٩٩٠، ١٠٦٤، ١٢٣٢
- ٩٢٥- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ بَعَثَهُ فِي الْحِجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ..... ٨٦٤
- ٩٢٦- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ كُلِّ بَقْلٍ لَهَا..... ٧٢٩
- ٩٢٧- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ..... ٨٢٤
- ٩٢٨- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَيِّتٌ..... ١٠٨١
- ٩٢٩- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَخْتَنُ فِي يَمِينٍ قَطُّ..... ١٢٢٣
- ٩٣٠- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ لَمَّا اسْتَحْلَفَ كَتَبَ لَهُ، وَكَانَ..... ١١٠٧
- ٩٣١- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ بَعَثَهُ فِي الْحِجَّةِ الَّتِي..... ٣١١
- ٩٣٢- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَضَيَّفَ رَهْطًا فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ..... ١١٤٤
- ٩٣٣- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي..... ١٢٨٢
- ٩٣٤- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ..... ١٩٩
- ٩٣٥- أَنَّ أَبَا حُلَيْفَةَ بْنَ غَثَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ..... ٩٧٤
- ٩٣٦- أَنَّ أَبَا حُلَيْفَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَذْرًا مَعَ..... ٧٤٢
- ٩٣٧- أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ بْنَ مَالِكٍ الْخُلَرِيِّ ﷺ قَدِمَ مِنْ..... ٧٤٢
- ٩٣٨- أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرْقُلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ..... ٥٢٩
- ٩٣٩- أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَزْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقُلَ أَرْسَلَ..... ٥٩٦
- ٩٤٠- أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى عَمْرِو..... ٣٨٥
- ٩٤١- إِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ يَعُودُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ..... ٦٣٣
- ٩٤٢- أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي..... ٤٨١

طرف الحديث الصفحة

- ٩٧٨ - إِنَّ أَخَذْنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَإِنْ ٣٣٩
- ٩٧٩ - إِنَّ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ، وَآخِرَ أَهْلِ ١٣٨٢
- ٩٨٠ - إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوْلَكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ ٥٧٣
- ٩٨١ - إِنَّ أَذْنَتِي لِي أَغْطِيَتْ هَؤُلَاءِ ٤٨٤
- ٩٨٢ - أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا ٦٠
- ٩٨٣ - أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ~~هَاجِرًا~~ كَانَ رَذِفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ ٣٢١
- ٩٨٤ - إِنَّ أَسْتَخْلَفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ١٣٣٤
- ٩٨٥ - إِنَّ أَشْبَهَ النَّاسِ دَلًّا، وَسَمَنًا، وَهَذِيًا ١١٣٧
- ٩٨٦ - إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١١٢٦
- ٩٨٧ - إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ ٣٩٢، ٩٩٠، ١١١٦، ١٣٩٣
- ٩٨٨ - إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أَصَابُوا، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا ٧٦١
- ٩٨٩ - إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ مَضَوْا لَمْ تَنْقُضْهُمْ الدُّنْيَا ١١٩٣
- ٩٩٠ - إِنَّ أَكْثَرَ الْمُسْلِمِينَ جُزْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ ١٣٤٢
- ٩٩١ - إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ ٩٦٤
- ٩٩٢ - إِنَّ أَفْلَحَ أَحَا أَبِي الْقَعْنَسِ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ بَعْدَ ١١٤٧
- ٩٩٣ - أَنَّ أَفْلَحَ أَحَا أَبِي الْقَعْنَسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ ٩٧٦
- ٩٩٤ - إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَانَا، مَا سَلَكْنَا شِعْبًا ٥٣٥
- ٩٩٥ - إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَحَافَ عَلَيْكُمْ مَا يَخْرُجُ اللَّهُ لَكُمْ ١١٩٢
- ٩٩٦ - إِنَّ أَكْبَرَ دُومَةٍ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ٤٨٦
- ٩٩٧ - إِنَّ آلَ أَبِي - قَالَ عَفَرُو فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ ١١٢٢
- ٩٩٨ - إِنَّ الْأَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلَهُ حِينَ يَجْلِسُ ١٨٧
- ٩٩٩ - إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ، أَوْ قُلَّ ٤٦٣
- ١٠٠٠ - إِنَّ الْإِمَامَ لَيُوتَمُّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا ١٠٧٢
- ١٠٠١ - أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبٍ ١٢٠٣، ١٣٠٧
- ١٠٠٢ - أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قُلُوبٍ ١٣٤٠
- ١٠٠٣ - إِنَّ الْأَنْصَارَ اجْتَمَعُوا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ٤٥٧
- ١٠٠٤ - إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُزُ ٣٥٣
- ١٠٠٥ - إِنَّ النَّبِيَّ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ ٣٩٢، ٩٩٠، ١١١٧
- ١٠٠٦ - أَنَّ التَّائِدِينَ الثَّانِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمَرَ بِهِ عُثْمَانُ ١٨٦
- ١٠٠٧ - إِنَّ التَّائِبِينَ تَجُمُّ فُؤَادَ الْمَرِيضِ، وَتَذْهَبُ ١٠٧٨
- ١٠٠٨ - أَنَّ الْخَمْرَ الَّتِي أَهْرِقَتْ الْفَضِيخُ ٨٥٥
- ١٠٠٩ - أَنَّ الْخَمْرَ حُرْمَتٌ، وَالْخَمْرُ يَوْمُ مَيْدِ الْبُشْرِ ١٠٦٢
- ١٠١٠ - إِنَّ الْبَدِينَ يُسْرُ، وَلَنْ يُشَادَّ الَّذِينَ أَحَدٌ إِلَّا ٣٦
- ١٠١١ - أَنَّ الَّذِي زَادَ التَّائِدِينَ الثَّالِثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ١٨٦
- ١٠١٢ - إِنَّ الَّذِينَ يَضْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ، يُعَذِّبُونَ ١١١٦
- ١٠١٣ - أَنَّ الرَّبِيعَ - وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ - كَسَرَتْ ثِيَابَهُ ٥٠٥
- ١٠١٤ - أَنَّ الرَّبِيعَ عَمَّتُهُ كَسَرَتْ ثِيَابَهُ جَارِيَةً، فَطَلَبُوا ٨٣١
- ١٠١٥ - إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ لِيَعْمَلَ أَهْلٌ ٥٤٤، ٧٨١
- ١٠١٦ - إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ اللَّهُ ١١٢٢
- ١٠١٧ - إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا خَالَ بَيْنَ رَسُولٍ ١٣٥٥
- ١٠١٨ - إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ ٦٠١، ٨٦٥
- ١٠١٩ - إِنَّ الشَّمْسَ تَذْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ ٢٨٦
- ١٠٢٠ - أَنَّ الشَّمْسَ حَسَنَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ٢١٤
- ١٠٢١ - إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ ٢١١، ٢١٣، ٢١٤
- ١٠٢٢ - إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ ٢٠٩، ٢١٣، ٢١٤
- ١٠٢٣ - إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ٢٠٩
- ١٠٢٤ - إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعَشْرِينَ ٢٥٩، ١٢٣٢
- ١٠٢٥ - إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي، فَشَدَّ عَلَيَّ ٢٣٩، ٦١٥
- ١٠٢٦ - إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِ ٣٧٩
- ١٠٢٧ - إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ ٥٨١
- ١٠٢٨ - إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِ ١١٥٦
- ١٠٢٩ - إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى ١٣٢١
- ١٠٣٠ - إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ ٣٨٠، ٦١٤
- ١٠٣١ - إِنَّ الضُّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ ١٣١٧
- ١٠٣٢ - إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ ١١٣٧
- ١٠٣٣ - أَنَّ الْعَبَّاسَ ﷺ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ لَيْسَتْ ٣٣٠
- ١٠٣٤ - إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وَضَعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ ٢٦٧
- ١٠٣٥ - إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَسْتَبِينُ فِيهَا ١٢٠٠
- ١٠٣٦ - إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ ١٢٠٠
- ١٠٣٧ - إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلُ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّهُ مِنْ ١٢٢٠
- ١٠٣٨ - إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ، فِيمَا يَرَى النَّاسَ، عَمَلٌ ١٢٠٢
- ١٠٣٩ - إِنَّ الْغَادِرَ يُزْفَعُ لَهُ لَوَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقَالُ ١١٥٠
- ١٠٤٠ - إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لَوَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١١٥٠
- ١٠٤١ - إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ٩٦٦
- ١٠٤٢ - أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَى زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٧١٧
- ١٠٤٣ - أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ٦٧٨
- ١٠٤٤ - إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَسْعَاءٍ ١٠٣٠
- ١٠٤٥ - إِنَّ اللَّهَ ﷻ وَكُلَّ الرَّحِمِ مَلَكًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ ٨٨
- ١٠٤٦ - إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ٧٠٧
- ١٠٤٧ - إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ ٩٥٠
- ١٠٤٨ - إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ٩٥٠

طرف الحديث الصفحة

- ٩٧٨ - إِنَّ أَخَذْنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَإِنْ ٣٣٩
- ٩٧٩ - إِنَّ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ، وَآخِرَ أَهْلِ ١٣٨٢
- ٩٨٠ - إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوْلَكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ ٥٧٣
- ٩٨١ - إِنَّ أَذْنَتِي لِي أَغْطِيَتْ هَؤُلَاءِ ٤٨٤
- ٩٨٢ - أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا ٦٠
- ٩٨٣ - أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ~~هَاجِرًا~~ كَانَ رَذِفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ ٣٢١
- ٩٨٤ - إِنَّ أَسْتَخْلَفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ١٣٣٤
- ٩٨٥ - إِنَّ أَشْبَهَ النَّاسِ دَلًّا، وَسَمَنًا، وَهَذِيًا ١١٣٧
- ٩٨٦ - إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١١٢٦
- ٩٨٧ - إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ ٣٩٢، ٩٩٠، ١١١٦، ١٣٩٣
- ٩٨٨ - إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أَصَابُوا، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا ٧٦١
- ٩٨٩ - إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ مَضَوْا لَمْ تَنْقُضْهُمْ الدُّنْيَا ١١٩٣
- ٩٩٠ - إِنَّ أَكْثَرَ الْمُسْلِمِينَ جُزْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ ١٣٤٢
- ٩٩١ - إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ ٩٦٤
- ٩٩٢ - إِنَّ أَفْلَحَ أَحَا أَبِي الْقَعْنَسِ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ بَعْدَ ١١٤٧
- ٩٩٣ - أَنَّ أَفْلَحَ أَحَا أَبِي الْقَعْنَسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ ٩٧٦
- ٩٩٤ - إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَانَا، مَا سَلَكْنَا شِعْبًا ٥٣٥
- ٩٩٥ - إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَحَافَ عَلَيْكُمْ مَا يَخْرُجُ اللَّهُ لَكُمْ ١١٩٢
- ٩٩٦ - إِنَّ أَكْبَرَ دُومَةٍ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ٤٨٦
- ٩٩٧ - إِنَّ آلَ أَبِي - قَالَ عَفَرُو فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ ١١٢٢
- ٩٩٨ - إِنَّ الْأَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلَهُ حِينَ يَجْلِسُ ١٨٧
- ٩٩٩ - إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ، أَوْ قُلَّ ٤٦٣
- ١٠٠٠ - إِنَّ الْإِمَامَ لَيُوتَمُّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا ١٠٧٢
- ١٠٠١ - أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبٍ ١٢٠٣، ١٣٠٧
- ١٠٠٢ - أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قُلُوبٍ ١٣٤٠
- ١٠٠٣ - إِنَّ الْأَنْصَارَ اجْتَمَعُوا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ٤٥٧
- ١٠٠٤ - إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُزُ ٣٥٣
- ١٠٠٥ - إِنَّ النَّبِيَّ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ ٣٩٢، ٩٩٠، ١١١٧
- ١٠٠٦ - أَنَّ التَّائِدِينَ الثَّانِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمَرَ بِهِ عُثْمَانُ ١٨٦
- ١٠٠٧ - إِنَّ التَّائِبِينَ تَجُمُّ فُؤَادَ الْمَرِيضِ، وَتَذْهَبُ ١٠٧٨
- ١٠٠٨ - أَنَّ الْخَمْرَ الَّتِي أَهْرِقَتْ الْفَضِيخُ ٨٥٥
- ١٠٠٩ - أَنَّ الْخَمْرَ حُرْمَتٌ، وَالْخَمْرُ يَوْمُ مَيْدِ الْبُشْرِ ١٠٦٢
- ١٠١٠ - إِنَّ الْبَدِينَ يُسْرُ، وَلَنْ يُشَادَّ الَّذِينَ أَحَدٌ إِلَّا ٣٦
- ١٠١١ - أَنَّ الَّذِي زَادَ التَّائِدِينَ الثَّالِثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ١٨٦
- ١٠١٢ - إِنَّ الَّذِينَ يَضْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ، يُعَذِّبُونَ ١١١٦
- ١٠١٣ - أَنَّ الرَّبِيعَ - وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ - كَسَرَتْ ثِيَابَهُ ٥٠٥

طرف الحديث

الصفحة

- ١٠٤٩- إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: اللَّهُ..... ٩٥١
- ١٠٥٠- إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ..... ١٣٤٨
- ١٠٥١- إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَقَالَ: ﴿قُلْ مَا..... ٩١٧
- ١٠٥٢- إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا..... ١٣٧٨
- ١٠٥٣- إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ..... ١٢١١
- ١٠٥٤- إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثْتُ بِهِ..... ١٠٠٧
- ١٠٥٥- إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا وَسَّوَسْتُ..... ١٢٢٩
- ١٠٥٦- إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسْتُ..... ٤٧٠
- ١٠٥٧- أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ قَبْلَ..... ٩٥٦
- ١٠٥٨- إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفَيْلَ..... ٤٥٢، ١٢٦٦
- ١٠٥٩- إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفَيْلَ، أَوْ الْفَيْلَ..... ٥٢
- ١٠٦٠- إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْمُشْرَكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ..... ١٠٠٩
- ١٠٦١- إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ غُفُوقَ الْأَمْهَاتِ..... ٤٤٦، ١١٢٠
- ١٠٦٢- إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ..... ٧٩٦
- ١٠٦٣- إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ، فَلَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي..... ٣٤٦
- ١٠٦٤- إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَلَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي..... ٣٨٩
- ١٠٦٥- إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْ..... ١١٢١
- ١٠٦٦- إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مَعَهُ..... ١١٩٩
- ١٠٦٧- إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا..... ١١٥، ٦٨١
- ١٠٦٨- إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَغْلِيْبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِي..... ٣٥١
- ١٠٦٩- إِنَّ اللَّهَ قَالَ إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحِسْبَتِهِ..... ١٠٧١
- ١٠٧٠- إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ آذَنَنَّهُ..... ١٢٠٤
- ١٠٧١- إِنَّ اللَّهَ قَبِضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ..... ١٣٦، ١٣٧٦
- ١٠٧٢- إِنَّ اللَّهَ قَبْلَ أَحَدِكُمْ، فَإِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ..... ٢٤٠
- ١٠٧٣- إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ..... ٧١٧
- ١٠٧٤- إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ..... ٩٣٣، ٩٣٤
- ١٠٧٥- إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيْدُ..... ٩٣٣
- ١٠٧٦- إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَطَّةً..... ١١٦١، ١٢٢١
- ١٠٧٧- إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ..... ١٣٩٢
- ١٠٧٨- إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ..... ٢٨٧
- ١٠٧٩- إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ..... ١٣٦٢
- ١٠٨٠- إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَتْرَعُهُ مِنْ..... ٥٠
- ١٠٨١- إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمْوه..... ١٣٤٦
- ١٠٨٢- إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ تَغْلِيْبِ هَذَا نَفْسَهُ، وَرَأَاهُ..... ١٢٣٥
- ١٠٨٣- إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ، كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ..... ١٣٦٥

طرف الحديث

الصفحة

- ١٠٨٤- إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ..... ٢٥٣
- ١٠٨٥- إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ..... ٦٤٨
- ١٠٨٦- إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ، حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ..... ٨٧٢
- ١٠٨٧- إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي..... ١٠٥٢
- ١٠٨٨- إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُقِلِّ..... ١٧٤
- ١٠٨٩- إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي..... ١١٧٦
- ١٠٩٠- إِنَّ اللَّهَ هُوَ حَمَلُكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ، إِنَّ شَاءَ اللَّهُ..... ١٠٥٢
- ١٠٩١- إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولُهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْحُمْرِ..... ٤١٠، ٧٩٤
- ١٠٩٢- إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولُهُ يَنْهَيَاكُمْ..... ٥٦٠، ٧٨٠، ١٠٥٣
- ١٠٩٣- إِنَّ اللَّهَ وَكُلَّ فِي الرَّحِمِ مَلَكًا يَقُولُ: يَا رَبِّ..... ٦٢٣
- ١٠٩٤- إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ..... ٦٢٩
- ١٠٩٥- إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْغَطَّاسَ، وَيَكْرَهُ..... ١١٥٧
- ١٠٩٦- إِنَّ اللَّهَ يُذِنُ لِلْمُؤْمِنِ فَيْضُ عَلَيْهِ كَتَفَهُ..... ٤٥٤
- ١٠٩٧- إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ..... ٨٩٢، ١٠١٢
- ١٠٩٨- إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ وَغَيْرُهُ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا..... ٩٩٨
- ١٠٩٩- إِنَّ اللَّهَ يُغْنِيكُمْ، أَوْ نَعَشَكُمْ، بِالْإِسْلَامِ..... ١٣٣٩
- ١١٠٠- إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ، وَتَكُونُ..... ١٣٦٣
- ١١٠١- إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ..... ١٣٨٤
- ١١٠٢- أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لَأَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ أَنَّ..... ٦٢٣
- ١١٠٣- إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاهُمْ أَنْ تَحْلِفُوا..... ١١٣٩، ١٢٢٦
- ١١٠٤- إِنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ..... ٣٩٢
- ١١٠٥- أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ١١١
- ١١٠٦- أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ..... ٢٣٨
- ١١٠٧- أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ..... ٨٢٢
- ١١٠٨- إِنَّ الْمَسُورَ بِنِ مَحْرَمَةٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ..... ٦٨٨
- ١١٠٩- إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يَقْبِضُونَ مِنْ جَمْعٍ..... ٧١١
- ١١١٠- إِنَّ الْمُكْثَرِينَ هُمْ الْمُقْبِلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ..... ١١٩٤
- ١١١١- إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ، وَهُوَ السَّحَابُ..... ٦٠٤
- ١١١٢- إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ..... ١١١٦
- ١١١٣- إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرُّ مِنْهُمْ عَلَى عَهْدِ..... ١٣١١
- ١١١٤- إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا يَتَاجَى..... ١٠٥
- ١١١٥- إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ..... ١١٧
- ١١١٦- إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ..... ١٠٢٠
- ١١١٧- إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ..... ١١٧٢
- ١١١٨- إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ..... ٢٥٣

الصفحة

طرف الحديث

- ١١٥٥ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كِتْمًا، ثُمَّ صَلَّى ٥٩، ٧٠
- ١١٥٦ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَلَى مِنْ نَسَائِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى ٣٥٩
- ١١٥٧ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَخْلُلْنَ عَامَ ٨١٢
- ١١٥٨ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ خُرُوجِ ٢٩٢
- ١١٥٩ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ ١٣٢٦
- ١١٦٠ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُزِدَ عَائِشَةَ، وَيَغْمِرَهَا ٣٣٦
- ١١٦١ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ ٦١٨
- ١١٦٢ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَّةً مِنْ دِينَاجٍ ١١٤٢
- ١١٦٣ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْلَ بَعْمُرَةَ وَحِجَّةً، فَقَالَ ٨٠٤
- ١١٦٤ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ مِنْ ٧٨٦
- ١١٦٥ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ ١٣٣٦
- ١١٦٦ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ خَالَه، أَخَ لَامَ سُلَيْمٍ، فِي ٧٦٠
- ١١٦٧ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ ١٣٥٧
- ١١٦٨ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ ٣٦١
- ١١٦٩ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ ٢٧٢، ١٣٥٧
- ١١٧٠ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَهَا أَخَاهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ٢٩٤
- ١١٧١ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشٍ ذَاتِ السَّلَاسِلِ ٦٨٢
- ١١٧٢ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَأَتَيْعَهُ بِمُعَاذٍ ١٣١٨
- ١١٧٣ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ٣٤٧
- ١١٧٤ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتٍّ ٩٨٢، ٩٨٣
- ١١٧٥ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَوَفِي وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ ٦٦٢
- ١١٧٦ - إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِثْرِ ١٨٧
- ١١٧٧ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَّقَ نَحْلَ بَنِي النَّصِيرِ ٧٤٧
- ١١٧٨ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ: لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضٍ ٩٩٥
- ١١٧٩ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَنَاسَ ٨١٥
- ١١٨٠ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَيْثُ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ مَالٍ ٣١٩
- ١١٨١ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يُصَلِّي ٢٠٦
- ١١٨٢ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَاسْتَسْقَى ٢٠٣
- ١١٨٣ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي لَهُمْ ٢٠٥
- ١١٨٤ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ ٧٩١
- ١١٨٥ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْحَمِيرِ فِي غَزْوَةٍ ٥٥٣
- ١١٨٦ - إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ ١٩٤
- ١١٨٧ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ١٩٩
- ١١٨٨ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ ٢٦١
- ١١٨٩ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ٩٧٢
- ١١٩٠ - إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ ٢٣٢

الصفحة

طرف الحديث

- ١١١٩ - إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُغْضِ بَكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ٢٥٣
- ١١٢٠ - إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبَكَاءِ أَهْلِهِ ٧٣٨
- ١١٢١ - إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ ٤٦٥
- ١١٢٢ - أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ ٣٧٢
- ١١٢٣ - إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا، وَرَقَدُوا، وَإِنِّكُمْ لَنْ ١٧٦
- ١١٢٤ - إِنَّ النَّاسَ قَدْ ضَيَّعُوا، وَأَلَّتْ ابْنُ عُمَرَ ٨٣٣
- ١١٢٥ - أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ٧٧٧
- ١١٢٦ - أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَوْمَ ٤٧٩
- ١١٢٧ - أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ ٦٩٢
- ١١٢٨ - إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُنًّا، كُلُّ ٨٨١
- ١١٢٩ - إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَوْلَا إِيْتَانِ ٥٣
- ١١٣٠ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ نَحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ١٠٥
- ١١٣١ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رَعْلٌ، وَذَكَوَانٌ، وَعَصِيَّةٌ ٥٧٣
- ١١٣٢ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ تُضَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيَّةٍ ٢٩٠
- ١١٣٣ - إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَجَاءَهُ ٥٧٠
- ١١٣٤ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِنَعِيمَانِ، أَوْ بِابْنِ نَعِيمَانَ ١٢٤٩
- ١١٣٥ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَاجْتَجَمَ ٢٦٤
- ١١٣٦ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ ٣٣٠
- ١١٣٧ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَغْتَكِفَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ٣٧٩
- ١١٣٨ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَ الْفُضْلَ، فَأَخْبَرَ الْفُضْلَ ٣٢١
- ١١٣٩ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ مِنْ ذِي ٤٣٤
- ١١٤٠ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى قَلْبَ رِءَاءٍ ٢٠٣
- ١١٤١ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ٢٠٦
- ١١٤٢ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ فَوْضِي الْجَبَلِ الَّذِي ١١٩
- ١١٤٣ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا ٤٠٥، ٤٤٣
- ١١٤٤ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا ٤١٣، ٤٦٧
- ١١٤٥ - إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي ١١٣٨
- ١١٤٦ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَكَفَ مَعَهُ بَعْضُ نَسَائِهِ وَهِيَ ٨٦
- ١١٤٧ - إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ، إِخْدَاهُنَّ فِي ٧٨٨
- ١١٤٨ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً ٦٧٨
- ١١٤٩ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغْطَاهُ عَنَمًا يُقْسِمُهَا عَلَى ٤٢٦
- ١١٥٠ - إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ ٤٧٢
- ١١٥١ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ ٧٩
- ١١٥٢ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اقْتَدَى ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ ٦٧٤، ٩٢١
- ١١٥٣ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةٍ بِنْتُ حُجَيْجٍ ٧٨٢
- ١١٥٤ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضًا مِنْ أَمْوَالٍ ٥٩٠

الصفحة

طرف الحديث

- ١٢٢٥- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ ٧٦١
- ١٢٢٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَأَنَّهُ ٨١٣
- ١٢٢٧- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ ٤٨٥
- ١٢٢٨- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْوَزْعِ: الْفَوَيْسِقُ، وَلَمْ ٦١٨
- ١٢٢٩- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ ٩٤٤
- ١٢٣٠- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَلَ يَهُودِيًّا بِجَارِيَةٍ، قَتَلَهَا عَلَى ١٢٦٧
- ١٢٣١- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ، فَدَعَا عُثْمَانَ ١١٥
- ١٢٣٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَتْ عَلَيْهِ أَقْبِيَّةٌ، فَهُوَ ١١٠٥
- ١٢٣٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ سُورَةَ النَّجْمِ فَسَجَدَ بِهَا ٢١٥
- ١٢٣٤- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى ٤٦٧
- ١٢٣٥- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى ٤٩٨
- ١٢٣٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ الْغُرَيْنَيْنِ، وَلَمْ يَخْسِمَهُمْ ١٢٥٣
- ١٢٣٧- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ يَدَ امْرَأَةٍ ١٢٥٢
- ١٢٣٨- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ فِي الذَّبْحِ، وَالْحَلْقِ ٣٢٩
- ١٢٣٩- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ يَتْنِ ٩٩٦
- ١٢٤٠- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلِّ ٩٦٢
- ١٢٤١- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ يَمُكِّتُ فِي مَكَانِهِ ١٧٧
- ١٢٤٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى سَنَةَ الْفَجْرِ، فَإِنْ ٢٣٠
- ١٢٤٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ يَتْنِ ١٧٠، ١٠٢
- ١٢٤٤- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَّافِ ٣١٠
- ١٢٤٥- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ ١١٨٦
- ١٢٤٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُّدِ مِنَ اللَّيْلِ ٢٢٦
- ١٢٤٧- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضَحَّى ٥٧٦
- ١٢٤٨- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ تَرَكُّزَ لَهُ الْحَزْبَةُ فَيُصَلِّي ١٢٠
- ١٢٤٩- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ خَاتَمُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ ١١٠٦
- ١٢٥٠- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ٤٦١
- ١٢٥١- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهُ سَمِعَتْ ٤٩٢
- ١٢٥٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَفِي الْبَيْتِ ١١٠٩
- ١٢٥٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَقَرَأَ ٩٤٨، ١٦٣
- ١٢٥٤- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الطَّهْرِ ٢٣٣
- ١٢٥٥- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَزِدُّ الطَّيِّبَ ١١١٣، ٤٨١
- ١٢٥٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَهُ حَصِيرٌ يَسْطُرُ بِالنَّهَارِ ١٥٧
- ١٢٥٧- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ مَاشِيًا، وَرَاكِبًا ١٣٤٩
- ١٢٥٨- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ ١٠٢٣
- ١٢٥٩- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ ١١٨٣

الصفحة

طرف الحديث

- ١١٩١- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ ٣٠٤، ٧٩٧
- ١١٩٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَغْرَابِيٍّ ٦٧٥، ١٠٧٢
- ١١٩٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ يُعَوِّدُونَهُ فِي ١٠٧٢
- ١١٩٤- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ ٩٧٦
- ١١٩٥- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ ٣٧٢
- ١١٩٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ ٧٩٣، ١٠٩٧
- ١١٩٧- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ النَّازِ، فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ١٢١٢
- ١١٩٨- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى أَغْرَابِيًّا يَتَوَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ٧١
- ١١٩٩- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ ٣٢٢، ٥١٩
- ١١٤٨
- ١٢٠٠- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ ٣١١، ١٢٣٥
- ١٢٠١- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا ٤٠١
- ١٢٠٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي يَتِيمِ الْعَرَايَا فِي ٤٠٣
- ١٢٠٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا عَلَيْهِ إِكَافٌ ١١٦٢
- ١٢٠٤- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ ١٠٧٣
- ١٢٠٥- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ بِالنَّجْمِ، وَسَجَدَ مَعَهُ ٢١٥
- ١٢٠٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُحِرَ، حَتَّى كَانَ يُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ ٥٩٦
- ١٢٠٧- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شِئِلَ فِي حَجَّتِهِ، فَقَالَ: ذَبِخْتُ ٤٧
- ١٢٠٨- إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ ٢٥٩
- ١٢٠٩- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ ٣٣٢
- ١٢١٠- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا ٥٥٣
- ١٢١١- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا، وَثَمَانِيًا ١٢٨
- ١٢١٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ، فَقَامَ فِي ١٧٤
- ١٢١٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمُ بِالْبَطْحَاءِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ ١١٩
- ١٢١٤- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فِي كُشُوفِ الشَّمْسِ ٢١٤
- ١٢١٥- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدِ الصَّغِيرُ ١١٨
- ١٢١٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ ٢٦٠، ٧١٨
- ١٢١٧- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ ٩٦
- ١٢١٨- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي طَرَفِ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَرَاءِ ١١٨
- ١٢١٩- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِيهِ ١٢١
- ١٢٢٠- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ رَكَعَتَيْنِ لَمْ ١١٠٨
- ١٢٢١- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رَكَعَتَيْنِ لَمْ ١٩٥
- ١٢٢٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِالْحَجْرِيدِ ١٢٤٩
- ١٢٢٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامِلٌ خَيْرٌ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ ٤٣٢
- ١٢٢٤- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ ٤٩٩

طرف الحديث الصفحة

- ١٢٩٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ، وَلَكِنْ قَالَ ٤٣٣، ٤٣٥
- ١٢٩٧- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَ مِنْ ٣٠٤
- ١٢٩٨- إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْ بَارَأَ قَالَ ٢٠٢
- ١٢٩٩- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ خَيْبَرَ ٤٨٨
- ١٣٠٠- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِالنَّسَانِ ٣١١
- ١٣٠١- إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَنَامَ، فَقِيلَ لَهُ ٢٥٧
- ١٣٠٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى جَعْفَرًا وَزَيْدًا قَبْلَ أَنْ ٦٧٦
- ١٣٠٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنِ ٧٨٩، ٦٩٨
- ١٣٠٤- إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنْ ١١٣٤
- ١٣٠٥- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ ١٠٩٩
- ١٣٠٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ ١٣٤
- ١٣٠٧- إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ، وَعَنِ لُحُومِ ٩٧٩
- ١٣٠٨- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ تَبِعِ ثَمَرِ التَّمْرِ حَتَّى ٤٠٦
- ١٣٠٩- إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ ثَمَنِ الدِّمِ ١١١٧، ١١١٥
- ١٣١٠- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ قَتْلِ جَنَانٍ ٧٤٥، ٦١٠
- ١٣١١- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ٤٢١
- ١٣١٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ، إِلَّا ١١٠٠
- ١٣١٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهُ ٤٣٢
- ١٣١٤- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا ٢٤٣
- ١٣١٥- إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَدَمَ حَائِطًا لَهُ، فَوَجَدَ فِيهِ سَلْحًا ٦١٨
- ١٣١٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَاصَلَ فَوَاصِلَ النَّاسِ، فَشَقَّ ٣٦٠
- ١٣١٧- إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِطَّةً فَخَرَجَ تَيْنَ ١٥١
- ١٣١٨- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ صَبَاً فِي حِجْرِهِ يَحْتَكُهُ ١١٢٤
- ١٣١٩- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ٢٩٦
- ١٣٢٠- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا ٢٢١
- ١٣٢١- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ٧٧
- ١٣٢٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرُ بْنُ كَانُوا ١٥٩
- ١٣٢٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَمُعَاذُ زَدِيقُهُ عَلَى الرَّحْلِ ٥٥
- ١٣٢٤- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ٣٤٨
- ١٣٢٥- إِنَّ النَّذْرَ لَا يَقْدَمُ شَيْئًا، وَلَا يُؤَخَّرُ، وَإِنَّمَا ١٢٣٤
- ١٣٢٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ إِذَا ١٧٩
- ١٣٢٧- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةٍ ٩٨١
- ١٣٢٨- أَنَّ الْيَهُودَ آتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ ١١٨٧
- ١٣٢٩- إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَى أَحَدِكُمْ، إِنَّمَا ١٢٧٦
- ١٣٣٠- أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ٨٤٢، ٢٥٩، ١٣٤٩
- ١٣٣١- إِنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٢٦٠

طرف الحديث الصفحة

- ١٢٦٠- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ ٢٦٢
- ١٢٦١- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْتَجِرُ حَصِيرًا بِاللَّيْلِ ١١٠٥
- ١٢٦٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْدِثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ ٦٦٦
- ١٢٦٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَةً، وَكَانَ ٧٣٣
- ١٢٦٤- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي التَّطَوُّعَ وَهُوَ رَاكِبٌ ٢٢٠
- ١٢٦٥- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ ١٨٥
- ١٢٦٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَإِنْ كُنْتُ ٢٣٠
- ١٢٦٧- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ٢٣٢
- ١٢٦٨- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ ٢٢٠
- ١٢٦٩- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي عِنْدَ النَّبْتِ وَأَبُو ٧٤
- ١٢٧٠- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِّي وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ ١٠٢
- ١٢٧١- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَ مَنْكِبَيْهِ ١١١٠
- ١٢٧٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي ٩٧١
- ١٢٧٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى ١٦٥
- ١٢٧٤- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ ٣٧٨
- ١٢٧٥- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَتْ ٨٩
- ١٢٧٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْكِتَابِ، وَسُورَةَ ١٦٥
- ١٢٧٧- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ فِي الْأَوَّلِينَ ١٦٥
- ١٢٧٨- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذِكْرِ كُلِّ صَلَاةٍ ١٧٦
- ١٢٧٩- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى ٦٦٩
- ١٢٨٠- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ ١٠٠٥، ١٢٣٤
- ١٢٨١- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْحَرُ، أَوْ يَذْبَحُ بِالْمِصْلَى، ١٩٨
- ١٢٨٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طَوًى، وَيَبِيتُ ١١٩
- ١٢٨٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَوْحَةٍ صَخْمَةٍ ١١٨
- ١٢٨٤- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ الَّذِي فِي ١١٩
- ١٢٨٥- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْمَرَضِ ١٠٨٥
- ١٢٨٦- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ، فِي مَرَضِهِ ١٠٨٧
- ١٢٨٧- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يَحْدِثُ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ ٤٢٥
- ١٢٨٨- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ تُرَكِّزُ الْحَزْبَةَ قُلَامَهُ يَوْمَ ١٩٦
- ١٢٨٩- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لِأَعْنِ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ ١٠١٥
- ١٢٩٠- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يَنْزِلُ ٨٢٥
- ١٢٩١- إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا ١٠١٥
- ١٢٩٢- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نَعْلَانَ ٧٠٩
- ١٢٩٣- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهَا إِلَّا صَلَاحًا ٣١٢
- ١٢٩٤- إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَطْنُ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا ٦٥٦
- ١٢٩٥- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ ١١١٦

طرف الحديث

الصفحة

- ١٣٣٢- أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا..... ٥٥٠
- ١٣٣٣- إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَضْبَعُونَ..... ١١١٠، ٦٥١
- ١٣٣٤- أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ: امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ بَايَعَتْ..... ٧٣٠
- ١٣٣٥- أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ، امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتْ..... ١٢٩٢
- ١٣٣٦- أَنَّ أُمَّ حُفَيْدٍ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ أَهَدَتْ..... ١٣٥٣
- ١٣٣٧- أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ أُمُّهُ عَمَدَتْ إِلَى مَذٍ مِنْ شَعِيرٍ..... ١٠٣٩
- ١٣٣٨- أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَظْعًا..... ٤٤٦٨
- ١٣٣٩- إِنَّ أُمَّيَّ فِي الْأُمَمِ كَالشَّجَرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي..... ١٢٠٠
- ١٣٤٠- إِنَّ أُمَّيَّ يَدْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ..... ٥٨
- ١٣٤١- إِنَّ أُمَّيَّ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةَ، وَالْقُسْطُ..... ١٠٧٩
- ١٣٤٢- أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَشْوَجَةٍ..... ٢٥١
- ١٣٤٣- أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ..... ٩٨٠
- ١٣٤٤- أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا..... ٩٦٤
- ١٣٤٥- أَنَّ امْرَأَةً دَخِلَتْ شَاةً بِحَجَرٍ، فَسَبَّ النَّبِيَّ..... ١٠٤٦
- ١٣٤٦- أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ٧٩٥
- ١٣٤٧- أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَأَتَى بِهَا..... ٤٩٣
- ١٣٤٨- أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي بَطْنٍ، فَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ..... ٩٠
- ١٣٤٩- أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ..... ١٣٥٤
- ١٣٥٠- أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ رَوَّجَتْ ابْنَتَهَا..... ٩٩٦
- ١٣٥١- أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ٣٩٠
- ١٣٥٢- أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْرُومٍ سَرَقَتْ فَقَالُوا: مَنْ..... ٦٩٦
- ١٣٥٣- أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خُفَمٍ، اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ..... ٨١٣
- ١٣٥٤- أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ..... ٥٦٣
- ١٣٥٥- أَنَّ امْرَأَةً، أَوْ رَجُلًا، كَانَتْ تَقُمُ الْمَسْجِدَ..... ١١٤
- ١٣٥٦- أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هَذِلٍ رَمَتْ إِحْدَاهُمَا..... ١٢٧١
- ١٣٥٧- إِنَّ أُمَّنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ..... ٦٨١
- ١٣٥٨- إِنَّ أُمَّيَّ افْتَلَتَتْ نَفْسَهَا، وَأَطْلَهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ..... ٢٦٩
- ١٣٥٩- إِنَّ أُمَّيَّ مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ، فَقَالَ: أَقْضِهِ..... ٥٢١
- ١٣٦٠- إِنَّ أَنَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ..... ٤٩١
- ١٣٦١- أَنَّ أَنَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ..... ١٣٠٧
- ١٣٦٢- أَنَّ أَنَاسًا مِنَ الْيَهُودِ قَالُوا: لَوْ نَزَلَتْ هَذِهِ..... ٨١٤
- ١٣٦٣- أَنَّ أَنَاسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانُوا يَنْهَهُمُ..... ٥٠٣
- ١٣٦٤- إِنَّ أَنَاسًا غُلَامٌ كَيْشٌ فَلْيُخْذِلْكَ، قَالَ..... ٥٢٢
- ١٣٦٥- إِنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ لَا يَسْتَبِينَ، وَإِنَّ أَهْلَ..... ١٢٤٦
- ١٣٦٦- إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرْفَ فِي الْجَنَّةِ..... ١٢١٢

طرف الحديث

الصفحة

- ١٣٦٧- إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرْفِ..... ٦١١
- ١٣٦٨- أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَعُوا مَرَّةً، فَزَكَبَ النَّبِيُّ..... ٥٣٩
- ١٣٦٩- أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَالُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ..... ٦٧٨، ٧١٧
- ١٣٧٠- إِنَّ أَهْلُونَ أَهْلَ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ..... ١٢١٢
- ١٣٧١- إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ، بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي..... ١٨٣
- ١٣٧٢- أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ..... ٣١٠
- ١٣٧٣- إِنَّ أَوَّلَ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَفَيْئَا بَنِي..... ٧١٢
- ١٣٧٤- إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبَدَّلَ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا..... ١٩٦، ١٠٥٦
- ١٣٧٥- إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبَدَّلَ مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ..... ١٩٣، ١٩٥
- ١٣٧٦- إِنَّ أَوَّلَ مَا يَبْنِي مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ، فَمِنْ..... ١٣١٧
- ١٣٧٧- إِنَّ أَوَّلَ نُسْكِنَا فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ تَبْدَأَ..... ١٩٧
- ١٣٧٨- إِنَّ أَوَّلَكُمْ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ..... ١٠٨
- ١٣٧٩- إِنَّ أَوَّلَكُمْ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ..... ٧١٨
- ١٣٨٠- إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَاسِرَتُهُمْ مَسِيرًا، وَلَا..... ٨١٩
- ١٣٨١- أَنْ يَأْتِيَانَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي..... ١٣٠٣
- ١٣٨٢- أَنْ تَبْرِيءَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُنِي فِي كِتَابَتِهَا، وَلَمْ..... ٤٧٦
- ١٣٨٣- إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ..... ٤٩٣
- ١٣٨٤- أَنْ بَعْضُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ اغْتَكَفَتْ وَهِيَ..... ٨٦
- ١٣٨٥- أَنْ يَلَا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: إِنْ كُنْتُ إِنَّمَا..... ٦٩٨
- ١٣٨٦- إِنَّ يَلَا يُؤَذِّنُ بَلِيلٌ..... ١٤٠، ١٤١، ٤٩٤، ١٣٣٥
- ١٣٨٧- إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبٌ أَحَدِهِمْ..... ٧٢
- ١٣٨٨- إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ..... ٦٩٦
- ١٣٨٩- إِنَّ بَنِي الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يَنْكَحَ عَلِيٌّ..... ١٠٠٨
- ١٣٩٠- أَنَّ بَنِي سُلَيْمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا عَنْ مَنَازِلِهِمْ..... ١٤٥
- ١٣٩١- إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ..... ٩٩٩
- ١٣٩٢- إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا، يُزْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ..... ١٣٠٤
- ١٣٩٣- إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا، يَنْزِلُ فِيهَا..... ١٣٠٤
- ١٣٩٤- أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا..... ١٢٥٤، ١٢٦٤، ١٣٨٥، ١٣٨٨
- ١٣٩٥- أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ» قُلْتُ..... ١١١٣
- ١٣٩٦- أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ حَرِيصٌ، تَأْمُلُ..... ٥١٧
- ١٣٩٧- أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى..... ٢٧٦
- ١٣٩٨- إِنَّ تَطْعَمُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ طَعَّمْتُمْ فِي إِمَارَةٍ..... ٧٨٧
- ١٣٩٩- إِنَّ تَطْعَمُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كَسَمْتُمْ..... ٨٢٥، ١٣٢٤
- ١٤٠٠- أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَتَيْكَ اللَّهُمَّ لَتَيْكَ..... ٢٩٩
- ١٤٠١- إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ..... ١٢٢٧

الصفحة	طرف الحديث
١٤٣٨ -	أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَلَدَ..... ١٢٦٨
١٤٣٩ -	أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ..... ١١٦١
١٤٤٠ -	أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ ذُبُرٍ، فَأَحْتَاجَ..... ٣٩٧
١٤٤١ -	أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سَلْعَةً فِي الشُّوقِ، فَحَلَفَ..... ٨٤٠
١٤٤٢ -	أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سَلْعَةً وَهُوَ فِي الشُّوقِ فَحَلَفَ..... ٣٨٩
١٤٤٣ -	أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ..... ١١٣٧
١٤٤٤ -	أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فَقَالَ..... ٦٩٢
١٤٤٥ -	أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ..... ٨٦٢
١٤٤٦ -	إِنَّ رَجُلًا خَضِرَهُ الْمَوْتُ لَمَّا أَيْسَ مِنَ الْحَيَاةِ..... ٦٥٤
١٤٤٧ -	إِنَّ رَجُلًا خَضِرَهُ الْمَوْتُ، فَلَمَّا تَيْسَ مِنْ..... ٦٥٠
١٤٤٨ -	أَنَّ رَجُلًا رَأَى كُلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ..... ٦٤
١٤٤٩ -	أَنَّ رَجُلًا رَمَى امْرَأَتَهُ، فَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا..... ٨٩٣
١٤٥٠ -	أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ..... ١٣٨٩
١٤٥١ -	أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ..... ٩٦١
١٤٥٢ -	أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ هَلَكَ الْمَالُ..... ٢٠٤
١٤٥٣ -	أَنَّ رَجُلًا غَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَأَنْذَرَهُ نَبِيَّهُ..... ٤١٧
١٤٥٤ -	أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي..... ١١٤٠
١٤٥٥ -	أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا..... ١٠٧
١٤٥٦ -	أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ مِنْ..... ٩٦٢
١٤٥٧ -	أَنَّ رَجُلًا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ..... ١٢٥٠
١٤٥٨ -	إِنَّ رَجُلًا كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُ..... ٦٤٩
١٤٥٩ -	أَنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ..... ٦٥٤
١٤٦٠ -	أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ بَيْتَةٌ فَتَكَحَّهَا، وَكَانَ..... ٨٤٦
١٤٦١ -	أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ..... ١٢٤٥
١٤٦٢ -	أَنَّ رَجُلًا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ بِأَسْهَمٍ قَدْ بَدَأَ..... ١٣٠٥
١٤٦٣ -	أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ..... ١٢٥٥
١٤٦٤ -	أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ..... ١٢٥٩
١٤٦٥ -	أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ذُبُرَ مَمْلُوكًا لَهُ، وَلَمْ..... ١٢٣٨
١٤٦٦ -	أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَذَفَ امْرَأَتَهُ..... ١٠١٣
١٤٦٧ -	أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ..... ٤٥٧
١٤٦٨ -	أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْحَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي..... ١٣٨٥
١٤٦٩ -	أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ..... ٢٩٠
١٤٧٠ -	أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ..... ١٢٥٦
١٤٧١ -	أَنَّ رَجُلًا يَدْعِي خِدَامًا أَنْكَحَ ابْنَتَهُ لَهُ..... ٩٨٣
١٤٧٢ -	أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أُمَّهُ تُوَفِّيَتْ..... ٥٢٣
١٤٧٣ -	أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ..... ١٣٣٦

الصفحة	طرف الحديث
١٤٠٢ -	إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ، وَأَقْرَعٌ..... ٦٥١
١٤٠٣ -	إِنَّ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرٌ قَصِيرًا كَأَنَّهُ وَحَرَّةٌ، فَلَا..... ١٠١٤
١٤٠٤ -	أَنَّ جَارِيَةً لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ تَزَعَى غَنَمًا لَهُ..... ١٠٤٩
١٤٠٥ -	أَنَّ جَارِيَةً لَهُمْ كَانَتْ تَزَعَى غَنَمًا يَسْلَعُ..... ١٠٤٩
١٤٠٦ -	إِنَّ جَبْرِيلَ ﷺ نَادَانِي قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ..... ١٣٦٠
١٤٠٧ -	أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ..... ٩٥٦
١٤٠٨ -	إِنَّ جَبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ..... ١١٦٢
١٤٠٩ -	أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَطْنِهَا..... ١٧٨
١٤١٠ -	أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ..... ٩٥٧
١٤١١ -	إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا..... ١٢٠٤
١٤١٢ -	إِنَّ حَبْلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ..... ٧٧٧
١٤١٣ -	إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْمَغِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ..... ٥١١
١٤١٤ -	أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفٌ..... ١٠٣٠
١٤١٥ -	إِنَّ خَالِدًا احْتَبَسَ أَذْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ..... ٢٨٥
١٤١٦ -	أَنَّ خَلْقًا أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ..... ١٣٧٣
١٤١٧ -	إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحَابِسُكُمْ أَخْلَاقًا..... ١١٢٨
١٤١٨ -	إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً..... ٤٤٤، ٤٢٧
١٤١٩ -	أَنَّ خِيَارًا دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِبَطْنِهَا..... ١٠٣٧
١٤٢٠ -	إِنَّ خِيَارًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ..... ١٠٣٧، ١٠٢٨
١٤٢١ -	إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ..... ٧٠٤
١٤٢٢ -	أَنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ..... ٣٨٦
١٤٢٣ -	إِنَّ ذَلِكَ لَحَقَّ عَلَيْهِمْ وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يَفْعَلُوا..... ١٩٥
١٤٢٤ -	إِنَّ رَأَيْتُمُونَا تَحْفَطُنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا..... ٥٦٧
١٤٢٥ -	إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ١٢٩٧
١٤٢٦ -	أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ..... ٤٧٢
١٤٢٧ -	أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ..... ٨٤٤
١٤٢٨ -	إِنَّ رَجُلًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ..... ٥٨٣
١٤٢٩ -	إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ احْتَرَقَ..... ٣٦٣
١٤٣٠ -	أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ..... ١٠١٣
١٤٣١ -	أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجَعْفَرَانَةِ..... ٣٣٧
١٤٣٢ -	أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَضَاةٍ، فَأَعْلَظَ..... ٤٢٧
١٤٣٣ -	أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ..... ١٢٩١، ١٣٠٠
١٤٣٤ -	أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا..... ١١٤٨
١٤٣٥ -	أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ..... ١٢٦
١٤٣٦ -	أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى..... ٨٧٢
١٤٣٧ -	أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ..... ١٢٧١

طرف الحديث

الصفحة

طرف الحديث

الصفحة

- ١٥٠٩- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ، وَكَانَتْ ٢٩٤
- ١٥١٠- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَذَّ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَا ٢٩٦
- ١٥١١- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَزَقَ نَحْلَ بَنِي النَّضِيرِ ٩٢٩
- ١٥١٢- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةٍ ٨١٥
- ١٥١٣- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَوَفِّي سَجِي بَرْدٍ ١٠٩٨
- ١٥١٤- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ ذَكَرَ فِي الْإِزَارِ مَا ١١٣٢
- ١٥١٥- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ ٣٦٤
- ١٥١٦- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ خَاجًا، فَخَرَجُوا ٣٤٥
- ١٥١٧- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا فَحَالَ ٥٠٥، ٧٨٧
- ١٥١٨- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَقَدْ أَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ ١٤٢
- ١٥١٩- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ ٣٢٩
- ١٥٢٠- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ، وَأَسَامَةُ ١٢١
- ١٥٢١- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ، وَعَلَى ٣٤٩
- ١٥٢٢- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ ٣٠٤
- ١٥٢٣- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ أَنْ يَغْتَكِفَ الْعُشْرَ ٣٨٧
- ١٥٢٤- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ ١٥٠
- ١٥٢٥- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ وَقَمَلَهُ يَنْسُقُ ٣٤٣، ٧٧٤
- ١٥٢٦- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ ٣٤٣، ٥١٩
- ١١٤٨
- ١٥٢٧- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا، وَقَدْ أَقِيَمَتِ ١٤٦
- ١٥٢٨- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِنِيلَةِ ١٠٥
- ١٥٢٩- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَحَضَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ ٤٠٣
- ١٥٣٠- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَحَضَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ ٤٠٤
- ١٥٣١- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ ٥٥٩، ٨٤٤
- ١١١٧، ١١٥٤
- ١٥٣٢- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَ أَهْلَ يَثِيبَ فِي ١١٣٥
- ١٥٣٣- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابِقَ بَيْنَ الْحَيْلِ ١٠٦، ٥٤٠
- ١٥٣٤- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَتَلَ عَنِ الْأَمَةِ ٣٩٩، ١٢٦٠
- ١٥٣٥- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ ٧٠، ١٠٦٥
- ١٥٣٦- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَفَّ بِهِمْ فِي الْمَضَلِيِّ ٧١٩
- ١٥٣٧- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ حَفَسًا، فَقِيلَ ٢٤٢
- ١٥٣٨- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ ١٢٨
- ١٥٣٩- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ٨٢٩
- ١٥٤٠- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِإِخْدَى الطَّائِفَتَيْنِ ٧٦٧
- ١٥٤١- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي ٢٢٥
- ١٥٤٢- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى لَنَا يَوْمَ الصَّلَاةِ ١١٩٨

- ١٤٧٤- أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٢٦١
- ١٤٧٥- أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ ٧٠٦
- ١٤٧٦- أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ ١١٥
- ١٤٧٧- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «خَرَجَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَظَنَّ ٤٩
- ١٤٧٨- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ١١٠٥
- ١٤٧٩- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى مَوْلَى لَهُ خِيَاطًا ١٠٣٦
- ١٤٨٠- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ٤٥٦
- ١٤٨١- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى لَيْلَةَ أُشْرِي بِهِ بِإِلْيَاءَ ١٠٦١
- ١٤٨٢- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ بِلُحْيِي جَمَلٍ ١٠٧٩
- ١٤٨٣- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسٍ هَجَرَ ٥٩٢
- ١٤٨٤- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَزْخَصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَةِ ٤٠٣
- ١٤٨٥- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَغْتَنَى صَفِيَّةً، وَتَزَوَّجَهَا ٩٨٩
- ١٤٨٦- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَغْتَنَى صَفِيَّةً، وَجَعَلَ ٩٧٣
- ١٤٨٧- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَغْطَاهُ غَنَمًا يَفْسِمُهَا عَلَى ٤٦٥
- ١٤٨٨- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَغْطَى خَبِيرَ الْيَهُودِ عَلَى ٤٣٣
- ١٤٨٩- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَغْطَى ذَلِكَ صَهْبًا ٤٨٧
- ١٤٩٠- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ ٥٥٩، ٧٩٣
- ١٤٩١- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَبَفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى ٧٠
- ١٤٩٢- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّقَى هُوَ ٥٤٤، ٧٥٠
- ١٤٩٣- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَارَةَ مَاتَتْ فِي ١٠٥٤
- ١٤٩٤- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ ٦١٩
- ١٤٩٥- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزْغِ، وَقَالَ ٦٢٩
- ١٤٩٦- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْلَى عَلَيْهِ: لَا يَسْتَوِي ٨٥٠
- ١٤٩٧- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ بِذِي ٢٩٦
- ١٤٩٨- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنَ الْمُتَيْنِ، فَقَالَ ١٣٣٥
- ١٤٩٩- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا غُبَيْدَةَ ٥٩٢، ٧٤٤
- ١٥٠٠- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكَاتِبِهِ ٥٥٠، ٨١٩، ١٣٣٧
- ١٥٠١- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ ٥٨٧
- ١٥٠٢- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ٨٠٥
- ١٥٠٣- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو ٢٤٤
- ١٥٠٤- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ ٨٢٥
- ١٥٠٥- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَأَشَشَقَى ٣١٣
- ١٥٠٦- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا ١٢٦١
- ١٥٠٧- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ ٥٣٩
- ١٥٠٨- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ٣٢٠

الصفحة

طرف الحديث

- ١٥٧٨ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الْحَجِّ ٣١٠
- ١٥٧٩ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْغَزْوِ ٧٦٤
- ١٥٨٠ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ ٣٣٩، ١١٨٥
- ١٥٨١ - إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَنَبَّأُ بِدَيْهِ رُكُوعًا، أَوْ ١٢٠٥
- ١٥٨٢ - إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَامِلٌ يَهُودَ خَبِيرٌ ٥١١
- ١٥٨٣ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهُ ٩٧٦
- ١٥٨٤ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي ٦٦٦
- ١٥٨٥ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ ١١٨٩
- ١٥٨٦ - إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُمْ ذُبُرٌ ٥٣٢
- ١٥٨٧ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ ٢٦٢
- ١٥٨٨ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ هَاتَيْنِ ٢٢١
- ١٥٨٩ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقٍ ٢٩٦
- ١٥٩٠ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَذْكُرُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ ٣٦١
- ١٥٩١ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو: أَعُوذُ بِكَ مِنْ ٨٧٨
- ١٥٩٢ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوً ١٥٨
- ١٥٩٣ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرُوزُهُ رَاكِبًا، وَمَاشِيًا ٢٣٥
- ١٥٩٤ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي ٨٢٣، ٩٩٧
- ١٥٩٥ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَسْقِي عَلَى ظَهْرِ ٢٢١
- ١٥٩٦ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَأْذِنُ فِي يَوْمٍ ٩٠٦
- ١٥٩٧ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَدِلُّ شَعْرَهُ، وَكَانَ ٦٦٥
- ١٥٩٨ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي ٧٧٦، ٩٦١
- ١٥٩٩ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى ٢٠٠، ٢٢٤
- ١٦٠٠ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ بِغَلَسٍ ١٨٠
- ١٦٠١ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ ١٢٥، ١٣٤٩
- ١٦٠٢ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا، فَيَقْرَأُ ٢٢٢
- ١٦٠٣ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي الْأَضْحَى ١٩٤
- ١٦٠٤ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ ١٩٠
- ١٦٠٥ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أَمَامَةً ١٢٣
- ١٦٠٦ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ١٠٢
- ١٦٠٧ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذُبُرٍ كُلٍّ ١١٧٦
- ١٦٠٨ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ ١٣٢
- ١٦٠٩ - إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُ مِنْ ٧٧٦، ٩٣١
- ١٦١٠ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ ٥٠٨
- ١٦١١ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَثْرُلُ بِذِي الْخَلِيفَةِ ١١٨
- ١٦١٢ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْتَقِلُ بَعْضُ مَنْ يَتَّبِعُ ٥٨٧
- ١٦١٣ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ ٩٨

الصفحة

طرف الحديث

- ١٥٤٣ - إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ ١٩٩
- ١٥٤٤ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ٣٧٥
- ١٥٤٥ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى ٣١٢
- ١٥٤٦ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَبَّ حَتَّى إِنَّهُ لَيَحْتَلُّ إِلَيْهِ ١١٦٨
- ١٥٤٧ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ بَنَتْ النَّبِيَّ ٢٢٥
- ١٨٨٢، ١٣٥١، ١٣٧٥
- ١٥٤٨ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُخَيْدٍ، وَهُوَ ابْنُ ٤٩٨
- ١٥٤٩ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي ٧٩١
- ١٥٥٠ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا ٢٩٢
- ١٥٥١ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَّقَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ ١٠١٥
- ١٥٥٢ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ ٥٦٥، ٥٥٥
- ١٥٥٣ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْوَرِغِ: فَوَيْسَقُ ٣٤٦
- ١٥٥٤ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَه: أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَيَّ ٢٢٥
- ١٥٥٥ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَايَعُونِي ٧٤٢
- ١٥٥٦ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ ٧٩٧
- ١٥٥٧ - إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ وَفِيهِ قَتْلَى ٧٣٨
- ١٥٥٨ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ ٢٤٣
- ١٥٥٩ - إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ ٢٤٢
- ١٥٦٠ - إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَاتِ ٦١٧
- ١٥٦١ - إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ ١٣٣٥
- ١٥٦٢ - إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكَمْ عَنْ صِيَامٍ ١٠٦
- ١٥٦٣ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ٦٢٤
- ١٥٦٤ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْجَنِينِ يَقْتُلُ ١٠٨٨
- ١٥٦٥ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي امْرَأَتَيْنِ مِنْ ١٠٨٨
- ١٥٦٦ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ ١٢٧٢
- ١٥٦٧ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيمَنْ زَنَى، وَلَمْ ١٢٥٩
- ١٥٦٨ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةٌ ١٢٥٢
- ١٥٦٩ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ ١١٧٥
- ١٥٧٠ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو ٨٤٣
- ١٥٧١ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ ٩٦٢
- ١٥٧٢ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ الْمُؤَذِّنُ ١٤٠
- ١٥٧٣ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ ٣٣٩
- ١٥٧٤ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ ١١٩
- ١٥٧٥ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ ٢٠٧
- ١٥٧٦ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجُمْرَةَ الَّتِي ٣٣٢
- ١٥٧٧ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا ١١٦١

طرف الحديث

الصفحة

- ١٦١٤- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى ٥٥١
- ١٦١٥- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ، وَقَالَ ٥٥٠
- ١٦١٦- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ ٢٥٠
- ١٦١٧- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ ٢٤٩
- ١٦١٨- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا، وَلَا ٦٩٩
- ١٦١٩- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُذُ الْحَدِيثَ ٦٦٦
- ١٦٢٠- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَعَا فَرِيشًا كَتَبُوهُ ٩١٦
- ١٦٢١- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَبَى أَنْ يَدْخُلَ ٧٩٣
- ١٦٢٢- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا كَانَ فِي مَرَضِهِ جَعَلَ ٧٠٠
- ١٦٢٣- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ الْحَجْرَ فِي غُرُوةٍ ٦٢٦
- ١٦٢٤- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ، وَأَبُو بَكْرٍ بِالشَّحِّ ٦٨٣
- ١٦٢٥- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ قَدْ ذَفَنَ لَيْلًا فَقَالَ ٢٥٨
- ١٦٢٦- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ، وَأَمَرَ ٣٤١
- ١٦٢٧- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عِنْدَ سَرَاحٍ عَنْ ١١٩
- ١٦٢٨- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي ٢٦٠، ٢٤٦
- ١٦٢٩- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لَحُومَ ١٠٦
- ١٦٣٠- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَاعَ ثَمَرَةُ النَّحْلِ ٤٠٤
- ١٦٣١- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي ١٠٥٣
- ١٦٣٢- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِفْرَانِ، إِلَّا أَنْ ٤٥٦
- ١٦٣٣- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا ١١٠
- ١٦٣٤- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشِّعَارِ ٩٧٨، ١٢٨٣
- ١٦٣٥- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَرْعِ ١١١٢
- ١٦٣٦- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَّةِ ٤٠٣
- ١٦٣٧- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَّةِ ٤٠٣، ٤٠١
- ١٦٣٨- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ ٣٩٨
- ١٦٣٩- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ، وَهِيَ ٣٩٨
- ١٦٤٠- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النَّجْشِ ١٢٨٣
- ١٦٤١- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الشِّعَارِ ٢٨٩، ٤٠٤
- ١٦٤٢- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الشَّمْرِ بِالشَّمْرِ ٤٠٣
- ١٦٤٣- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ ٣٩٧
- ١٦٤٤- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعَتَيْنِ، وَعَنْ ١٣٤
- ١٦٤٥- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِ، وَثَمَنِ ٤١١
- ١٦٤٦- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ٤١١، ٤٢٠
- ١٦٤٧- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ٧٤٤
- ١٦٤٨- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ ١٢٨٣

طرف الحديث

الصفحة

- ١٦٤٩- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ ٧٨٣
- ١٦٥٠- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لَحُومِ ٧٨٣
- ١٦٥١- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ ٧٨٣
- ١٦٥٢- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ ٤٦، ٣٢٩
- ١٦٥٣- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَاكُمْ عَنْ لَحُومِ الْخَمْرِ ٧٧٥
- ١٦٥٤- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ قَامَ ٦٠٢
- ١٦٥٥- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ رَجُلًا وَأَمَرَهُ ٤٢
- ١٦٥٦- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَبْدِ ١٣٥٢
- ١٦٥٧- أَنَّ رَعْلًا وَذَكْوَانَ وَغَضِيَّةَ وَبَنِي لَخِيَانَ ٧٦٠
- ١٦٥٨- أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ طَلَعَ اِمْرَأَتَهُ فَبِتْ ١١٣٥
- ١٦٥٩- أَنَّ رَفَعَ الضُّوْبَ بِالذِّكْرِ، حِينَ يُتَصَرَّفُ ١٧٥
- ١٦٦٠- أَنَّ رَهْطًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٠٨٧
- ١٦٦١- أَنَّ زَيْدَ بْنِ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا ٩٠٤
- ١٦٦٢- أَنَّ زَيْدَ بْنِ عَمْرٍو بْنَ ثَعْلَبٍ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ٧١٠
- ١٦٦٣- أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةٌ، فَقِيلَ: تَرْكِي ١١٥٢
- ١٦٦٤- أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفَسَتْ بَعْدَ وِفَاةِ ١٠١٦
- ١٦٦٥- أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ؓ أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ ٥٢١
- ١٦٦٦- أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ؓ تُوْفِيَتْ أَنَّهُ وَهُوَ ٥٢٠
- ١٦٦٧- أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ اسْتَشْفَى ١٢٣٥
- ١٦٦٨- أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ ثَعْلَبٍ، وَكَانَ ٧٤١
- ١٦٦٩- أَنَّ سُودَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ ٩٩٦
- ١٦٧٠- إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ١٢٧، ١٤١
- ١٦٧١- إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ: الَّذِي يَأْتِي ١٣٢٢
- ١٦٧٢- إِنَّ شَيْئًا تَصَدَّقْتُ بِهَا ٥٢٣
- ١٦٧٣- إِنَّ شَيْئًا ١١٢
- ١٦٧٤- إِنَّ شَيْئًا حَبَسَتْ أَضْلَهَا ٥١٥، ٥٢٣، ١٢٣٦
- ١٦٧٥- إِنَّ شَيْئًا صَبَرَتْ وَلَكِ الْحِجَّةُ، وَإِنْ شَيْئًا ١٠٧١
- ١٦٧٦- إِنَّ شَيْئًا فَضُمَ وَإِنْ شَيْئًا فَأَقْفُضَ ٣٦٤
- ١٦٧٧- إِنَّ صُدِدتْ عَنِ النَّبِيِّ ٣٤١، ٣٤٢، ٧٧٧
- ١٦٧٨- أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتُ حُجَيٍّْ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ٣٣٢، ٨١٣
- ١٦٧٩- إِنَّ صَلَى قَائِمًا فَهَوَّ أَفْضَلَ، وَمَنْ صَلَى ٢٢٢
- ١٦٨٠- أَنَّ طَاهِنَةَ صَفَتْ مَعَهُ، وَطَاهِنَةُ وَجَاهُ الْعَدُوِّ ٧٦٦
- ١٦٨١- أَنَّ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ ١٢٤٦
- ١٦٨٢- إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَاللَّهِ ١٣١٠
- ١٦٨٣- أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَجَعَ ٧٣٠، ٩٨٦

طرف الحديث الصفحة

- ١٧٢٠ - إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ ٣٥٧
- ١٧٢١ - إِنَّ فِي الْجَنَّةِ خِيَمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ ٩٢٨
- ١٧٢٢ - إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادُ ١٢١١
- ١٧٢٣ - إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا ٦١٠
- ٩٢٨، ١٢١١
- ١٧٢٤ - إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مَائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ ١٣٦٥
- ١٧٢٥ - إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا ٢٣٧، ٢٤٠، ٧١٨
- ١٧٢٦ - أَنْ قَدَحَ النَّبِيُّ ﷺ انْكَسَرَ، فَاتَّخَذَ مَكَانَ ٥٨١
- ١٧٢٧ - إِنَّ قَدْرَ حُرُوسِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةٍ وَصُنْعَاء ١٢١٥
- ١٧٢٨ - إِنَّ قُرَيْشًا أَبْطَلُوا، عَنِ الْإِسْلَامِ، قَدْعًا عَلَيْهِمْ ٢٠٥
- ١٧٢٩ - إِنَّ قَوْمَكَ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ ٣٠٥، ١٣٣٤
- ١٧٣٠ - أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ ﷺ، وَكَانَ ٥٥٧
- ١٧٣١ - إِنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيَّ ١٣١٨
- ١٧٣٢ - إِنَّ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي: النَّارِ ٩٧٥
- ١٧٣٣ - إِنَّ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ ١١٤٢
- ١٧٣٤ - إِنَّ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيُقَوْمُ أَوْ لَيُصَلِّي حَتَّى تَرُمَ ٢٢٥
- ١٧٣٥ - إِنَّ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ، أَوْ كُتْمٌ ٨٥١
- ١٧٣٦ - إِنَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَتَعَذَّرُ فِي مَرْصِصِهِ ٢٧٠
- ١٧٣٧ - إِنَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ ٢٢٥
- ١٧٣٨ - إِنَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُصَلِّي الضُّبْحَ ١٧٩
- ١٧٣٩ - إِنَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَقْبَلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ ٣٦١
- ١٧٤٠ - إِنَّ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَيْءٍ، وَإِلَّا ١٠٦٧
- ١٧٤١ - إِنَّ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَيْءٍ ١٠٦٦
- ١٧٤٢ - إِنَّ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي: الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ ٩٧٥
- ١٧٤٣ - إِنَّ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي: الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ ٥٣٨
- ١٧٤٤ - إِنَّ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ، فَفِي ١٠٨٠
- ١٧٤٥ - إِنَّ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ شِفَاءً فَفِي ١٠٨٠
- ١٧٤٦ - إِنَّ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ ١٢٥٤
- ١٧٤٧ - إِنَّ كَانَ يَدًا يَدٌ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نِسِيًّا ٣٨٤
- ١٧٤٨ - إِنَّ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ، أَوْ ١٠٧٧
- ١٧٤٩ - إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ ككَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مِنْ ٢٥٣
- ١٧٥٠ - إِنَّ كُنَّا لَنَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ٢٣٧
- ١٧٥١ - إِنَّ كُنَّا لَنَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، كَانَتْ لَنَا ١٠٣٢
- ١٧٥٢ - إِنَّ كُنْتُ بَرِيئَةً فَسَيِّئْتُكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتُ ٨٧٣
- ١٧٥٣ - إِنَّ كُنْتُ تُرِيدُ السَّنَةَ فَأَقْصِرِ الْخُطْبَةَ، وَعَجَلِ ٣١٧
- ١٧٥٤ - إِنَّ كُنْتُ تُرِيدُ السَّنَةَ، فَهَجِّرِ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ ٣١٨

طرف الحديث الصفحة

- ١٦٨٤ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ مَشَى ١٢١
- ١٦٨٥ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي نَيْعٍ، أَوْ عَطَاءٍ ١١٣٤
- ١٦٨٦ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحِبِّصَةَ خَرَجَا إِلَى ١٣٢٥
- ١٦٨٧ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرُّكْعَةِ ٢٠٠
- ١٦٨٨ - إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ صَالِحٌ ٦٩٦، ١٢٩٧
- ١٦٨٩ - إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ دَنْبًا، وَرَبَّمَا قَالَ: أَذْنَبُ ١٣٨١
- ١٦٩٠ - إِنَّ عَبْدًا خَيَّرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةٍ ٧٢٣
- ١٦٩١ - أَنَّ عَبْدًا لِابْنِ عُمَرَ أَبْنٍ، فَلَجَّحَ بِالرُّومِ ٥٧١
- ١٦٩٢ - أَنَّ عَبْدًا مِنْ زَيْقِ الْإِمَارَةِ وَقَعَ عَلَى وَلِيدَةٍ ١٢٨٠
- ١٦٩٣ - أَنَّ عُبَيْدَانَ بْنَ مَالِكٍ، وَكَانَ مِنْ ٧٤٤، ١٠٣١
- ١٦٩٤ - أَنَّ عُثْمَانَ دَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ ٦٥٨
- ١٦٩٥ - أَنَّ عُدْلًا يَغْزُوهُ، فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَيْنَمَا أَنَا ٣٤٤
- ١٦٩٦ - إِنَّ عَفْرِيثًا مِنَ الْجَنِّ تَمَلَّتْ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ ٦٤٤
- ١٦٩٧ - إِنَّ عَفْرِيثًا مِنَ الْجَنِّ تَمَلَّتْ عَلَيَّ ١١٤، ٩١١
- ١٦٩٨ - أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ ١١٦٥
- ١٦٩٩ - أَنَّ عَلِيًّا ﷺ كَبُرَ عَلَى سَهْلٍ بْنُ خَتِيفٍ فَقَالَ ٧٤٣
- ١٧٠٠ - أَنَّ عَلِيًّا ﷺ كَانَ وَصِيًّا، فَقَالَ: مَتَى ٥١٦
- ١٧٠١ - أَنَّ عُمَرَ ﷺ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا، فَوَقَعَ رَجُلٌ عَلَى ٤٢٣
- ١٧٠٢ - إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ ١٣٢٥
- ١٧٠٣ - أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ٢٦٣
- ١٧٠٤ - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ ٥٧٢
- ١٧٠٥ - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ١٠٨٣
- ١٧٠٦ - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ دَعَاهُ، إِذْ جَاءَهُ ٧٤٨
- ١٧٠٧ - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ١١٥٠
- ١٧٠٨ - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ فِي ١٨١
- ١٧٠٩ - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ ٧٤٣، ٩٨٠، ٩٨٤
- ١٧١٠ - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَا فَحَطُوا ٦٩٣
- ١٧١١ - أَنَّ عُمَرَ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بَنْتُ عُمَرَ مِنْ ٩٨٢
- ١٧١٢ - أَنَّ عُمَةً غَابَ عَنْ بَدْرٍ فَقَالَ: غِثْتُ عَنْ ٧٥٢
- ١٧١٣ - أَنَّ غُلَامًا يَهُودِيًّا كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ ١٠٧٢
- ١٧١٤ - أَنَّ قَارَةَ وَقَعَتْ فِي سَفْنٍ فَمَاتَتْ ١٠٥٤
- ١٧١٥ - أَنَّ فَاطِمَةَ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - وَالْعَبَّاسُ أَتَيَا ٧٤٩
- ١٧١٦ - أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَّتْ مَا تَلَقَّى ٦٩٢
- ١٧١٧ - أَنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ فِي مَكَانٍ وَحِشٍ، فَخِيفَ ١٠١٧
- ١٧١٨ - أَنَّ فَاطِمَةَ مَاتَتْ، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي ٥٨٢
- ١٧١٩ - أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسُ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ لِيَتِمِسَّانِ ١٢٤١

طرف الحديث

الصفحة

- ١٧٥٥ - إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ أَنْ تُصِيبَ الشَّيْءَ الْيَوْمَ، فَاقْصِرْ..... ٣١٨
- ١٧٥٦ - إِنْ كُنْتُمْ تَطْعَمُونَ فِي إِفْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ..... ١٢٢٤
- ١٧٥٧ - أَنْ لَا تُسَافِرَ امْرَأَةً مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ لَيْسَ مَعَهَا..... ٣٥١
- ١٧٥٨ - أَنْ لَا يَحْجُ بِغَدِّ الْعَامِ مُشْرُكٌ، وَلَا يَطُوفَ..... ٨٦٤
- ١٧٥٩ - إِنْ لَرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ..... ٣٦٩، ١١٤٤
- ١٧٦٠ - إِنْ لَرُؤُوكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنْ لَرُؤُوجِكَ عَلَيْكَ..... ٣٦٩
- ١٧٦١ - إِنْ لَصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا..... ٤٨٥
- ١٧٦٢ - إِنْ لَقَيْتُمْ فَلَانًا وَفَلَانًا - لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ..... ٥٥٤
- ١٧٦٣ - إِنْ لَكَ أَجْرٌ رَجُلٍ مَعْنٍ..... ٥٨٦، ٦٨٩، ٧٥٥
- ١٧٦٤ - إِنْ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيْنًا، وَإِنْ أَمِيْنَتَا أَيُّهَا الْأُمَّةُ..... ٦٩٧
- ١٧٦٥ - إِنْ لِكُلِّ نَبِيٍّ خَوَارِيْ، وَإِنْ خَوَارِيْ..... ٦٩٤، ٧٦٤
- ١٧٦٦ - إِنْ لِكُلِّ نَبِيٍّ خَوَارِيْ، وَخَوَارِيْ الرَّبِيْزِ..... ٥٦٠، ٥٣٦
- ١٧٦٧ - إِنْ لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِثْلَهُ إِلَّا..... ٥١٥، ١٣٦٠
- ١٧٦٨ - إِنْ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ عِنْدَهُ..... ٢٥٢
- ١٧٦٩ - إِنْ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَمَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ شَيْءٍ..... ١٠٧٢
- ١٧٧٠ - إِنْ لِلَّهِ مَلَائِكَةٌ يَطُوفُونَ فِي الطَّرِيقِ..... ١١٨٨
- ١٧٧١ - إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَاتَّبِعِي أَبَا بَكْرٍ..... ٦٨٢، ١٣٣٠، ١٣٥٤
- ١٧٧٢ - إِنْ لَهُ دَسْمًا..... ٧٠
- ١٧٧٣ - إِنْ لَهُ مُزْجَعًا فِي الْجَنَّةِ..... ٢٦٨، ١١٥٣
- ١٧٧٤ - إِنْ لِهَذِهِ الْبُهَاثِمِ أَوَابِدٌ..... ٤٦٤، ٤٦٦، ١٠٤٨، ١٠٥٥
- ١٧٧٥ - إِنْ لِيْ أَسْمَاءٌ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا..... ٩٣٢
- ١٧٧٦ - إِنْ مِثْلِي وَمِثْلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمِثْلِ رَجُلٍ..... ٦٢٢
- ١٧٧٧ - أَنْ مَرِي غَلَامِكَ التَّجَارَ، يَغْمَلُ لِيْ أَعْوَادًا..... ١١٢
- ١٧٧٨ - إِنْ مَعَ الدَّجَالِ إِذَا خَرَجَ مَاءٌ وَنَارًا، فَأَمَّا..... ٦٤٩
- ١٧٧٩ - أَنْ مُعَاذًا ﷺ لِمَا قَدِمَ الْيَمَنَ صَلَّى بِهِمْ..... ٨٠٣
- ١٧٨٠ - إِنْ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارًا، فَتَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَمَاؤُهُ..... ١٣١٣
- ١٧٨١ - إِنْ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ..... ٥١، ٣٤٦، ٧٩٤
- ١٧٨٢ - أَنْ مَلَكًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ..... ٧٤١
- ١٧٨٣ - إِنْ مِمَّا أَخَافَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يَنْفُخُ..... ٢٨٤
- ١٧٨٤ - إِنْ مِمَّا أَذْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ..... ٦٥٥، ١١٤١
- ١٧٨٥ - إِنْ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَقَاتِلُوا قَوْمًا..... ٥٤٩
- ١٧٨٦ - إِنْ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُزْفَعَ الْعِلْمُ..... ٩٩٩
- ١٧٨٧ - إِنْ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُزْفَعَ الْعِلْمُ وَيُنْشَتَ..... ٤٦
- ١٧٨٨ - إِنْ مِنْ أَعْظَمِ الْفُرَى أَنْ يَدْعِيَ الرَّجُلُ إِلَى..... ٦٥٨
- ١٧٨٩ - إِنْ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ..... ١١١٩

طرف الحديث

الصفحة

- ١٧٩٠ - إِنْ مِنَ الْبَيَانِ لِسُخْرًا..... ٩٨٤، ١٠٩٠
- ١٧٩١ - إِنْ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ لَا يَنْقُطُ رَوْقُهَا..... ٤١، ٤٢، ٥٦
- ١٧٩٢ - إِنْ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ، مِثْلُهَا كَمِثْلِ الْمُسْلِمِ..... ٤٤
- ١٧٩٣ - إِنْ مِنَ الشَّجَرِ لِمَا بَرَكَتُهُ كِبَرَةُ الْمُسْلِمِ..... ١٠٣٨
- ١٧٩٤ - إِنْ مِنَ الشَّيْءِ حِكْمَةٌ..... ١١٤٥
- ١٧٩٥ - إِنْ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ اللَّهُ..... ٩١٦
- ١٧٩٦ - إِنْ مِنْ أَمْنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي ضَحِيَّتِهِ وَمَالِهِ..... ٧٢٣
- ١٧٩٧ - إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أُنْخَلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً..... ٨٦٨
- ١٧٩٨ - إِنْ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا..... ١١٢٧
- ١٧٩٩ - إِنْ مِنْ ضُضِيِّ هَذَا، قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ..... ١٣٦٧
- ١٨٠٠ - إِنْ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِابْرَهُ..... ٥٠٥
- ١٨٠١ - إِنْ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوَفِّي..... ٨٢٣
- ١٨٠٢ - إِنْ مِنْ وَرِثَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ..... ١٢٦٤
- ١٨٠٣ - إِنْ مِنْكُمْ مُنْفَرِقَيْنِ، فَلَا يَكُنْ مَا صَلَّى..... ١٥٣، ١١٢٩
- ١٨٠٤ - إِنْ مُوسَى قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا عِدَاءَنَا قَالَ أَرَأَيْتَ..... ٦١٤
- ١٨٠٥ - أَنْ مُوسَى قَامَ حَظِيئًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ..... ٦٣٨، ٨٨٣
- ١٨٠٦ - إِنْ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيًّا سَيِّرًا، لَا يُرَى..... ٦٣٩
- ١٨٠٧ - إِنْ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيًّا، وَذَلِكَ قَوْلُهُ..... ٩٠٨
- ١٨٠٨ - إِنْ تَأَخَذَ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ..... ٣٢٧
- ١٨٠٩ - أَنْ نَاسًا اجْتَنَوْا فِي الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ..... ١٠٧٨
- ١٨١٠ - أَنْ نَاسًا طَافُوا بِالْبَيْتِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ..... ٣١٢
- ١٨١١ - أَنْ نَاسًا كَانَ بِهِمْ سَقَمٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ..... ١٠٧٨
- ١٨١٢ - أَنْ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ اتَّوَا عَلَى..... ١٠٨٥
- ١٨١٣ - أَنْ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ..... ٨٥١
- ١٨١٤ - أَنْ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا..... ٩١٢
- ١٨١٥ - أَنْ نَاسًا مِنْ غُرَيْثَةِ اجْتَنَوْا الْمَدِينَةَ..... ٢٩١
- ١٨١٦ - أَنْ نَاسًا مِنْ عَكْلٍ وَغُرَيْثَةٍ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ..... ٧٧٨
- ١٨١٧ - إِنْ نَاسًا يُزْعَمُونَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نُسِخَتْ..... ٥٢٠
- ١٨١٨ - إِنْ نَاسًا يَكْرَهُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ..... ١٠٦٦
- ١٨١٩ - إِنْ نَاسًا يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قَائِمًا، وَإِنَّ النَّبِيَّ..... ١٠٦٦
- ١٨٢٠ - أَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى زُهَيْطٍ..... ١١٠٧
- ١٨٢١ - أَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةٍ..... ٧٣٨
- ١٨٢٢ - أَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ..... ٣٢٤
- ١٨٢٣ - أَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ فَرَادَ..... ١٢٣٠

طرف الحديث الصفحة

- ١٨٦٠ - إِنَّ وَجَدْتُمْ فَلَا تَأْكُلُوا، وَفَلَانًا فَأَخْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ ٥٦٤
- ١٨٦١ - إِنَّ وَسَادَكَ إِذَا لَعَرِضَ أَنْ كَانَ الْخَيْطُ ٨٣٣
- ١٨٦٢ - إِنَّ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ ٣٩
- ١٨٦٣ - أَنَّ يَدَ الشَّارِقِ لَمْ تُقَطَّعْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ١٢٥٢
- ١٨٦٤ - إِنَّ يَعْشُ هَذَا لَا يَذْكُرُهُ الْهَرَمُ، حَتَّى تَقُومَ ١٢٠٥
- ١٨٦٥ - أَنَّ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا، مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ٥٧٨
- ١٨٦٦ - إِنَّ يَكُنْ هُوَ لَا تَسْلُطْ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ١١٥٠
- ١٨٦٧ - إِنَّ يَكُنْهُ فَلَنْ تَسْلُطْ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا ٥٧١
- ١٨٦٨ - أَنَّ يَمُرُّوا كُلُّ مَمْرَقٍ ١٣٣٧
- ١٨٦٩ - إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةً، سَحَاءً ١٣٦٥
- ١٨٧٠ - أَنَّ يَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: الشَّامُ ١١٢٧
- ١٨٧١ - أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ١٣٦٤
- ١٨٧٢ - أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ خَجْرَيْنِ ٤٤٨
- ١٨٧٣ - أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْصَاحٍ لَهَا ١٢٦٦
- ١٨٧٤ - أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ ٤٨٦
- ١٨٧٥ - أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ ٢١٢، ٢١١
- ١٨٧٦ - أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا، فَذَكَرَتْ عَذَابَ ٢٦٦
- ١٨٧٧ - إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا، وَنَقَشْنَا فِيهِ نَفْسًا، فَلَا ١١٠٧
- ١٨٧٨ - أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحِجَابِ، كَانَ أَنْبِيُّ بَنِي ١٠٤١
- ١٨٧٩ - أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِهَذِهِ الْآيَةِ: آيَةُ الْحِجَابِ ٩٠٦
- ١٨٨٠ - أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ ٥٣٩
- ١٨٨١ - أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجُفُو بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ ٨٩١، ٧٣٧
- ١٨٨٢ - أَنَا أَوَّلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْثَمَ، وَالْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ ٦٤٨
- ١٨٨٣ - أَنَا أَوَّلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْثَمَ فِي ٦٤٨
- ١٨٨٤ - أَنَا أَوَّلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ٤٢٥، ١٠٢٦
- ١٨٨٥ - أَنَا أَوَّلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ٦٣٧
- ١٨٨٦ - أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ٢٥٤
- ١٨٨٧ - أَنَا سَمِعْتُهُ قَضَى فِيهِ بَغْرَةَ عَبْدٍ، أَوْ أَمَةٍ ١٢٧١
- ١٨٨٨ - أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَلْ تَذَرُونَ ٦٢٤
- ١٨٨٩ - أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَذَرُونَ ٨٧٩
- ١٨٩٠ - أَنَا طَيِّبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ طَافَ فِي ٨٠
- ١٨٩١ - أَنَا عَلَى حَوْصِي أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ ١٣٠٢
- ١٨٩٢ - إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ٧٧٥، ٩١٩

طرف الحديث الصفحة

- ١٨٢٤ - أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ فَصَفَنَا ٧١٨
- ١٨٢٥ - أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَذْغُو بِهِمْ عِنْدَ الْكَزْبِ ١٣٦٦
- ١٨٢٦ - أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى ٨٢، ٩٩٧
- ١٨٢٧ - إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذِكْرِ كُلِّ ١٣٤٢
- ١٨٢٨ - أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى ٩٧٩
- ١٨٢٩ - أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ﷺ تَسَحَّرَا ٢٢٦
- ١٨٣٠ - أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَهُ سِتُونَ ١٣٧٥
- ١٨٣١ - إِنَّ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُ لَكُمْ بِمَا يَتَّبِعِي لِلصَّنِيفِ ٤٥٧
- ١٨٣٢ - إِنَّ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَتَّبِعِي ١١٤٣
- ١٨٣٣ - إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ، وَذَكَرَ بَكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ ٢٥٤
- ١٨٣٤ - أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ حَزِينِينَ: فَحَزِبَ ٤٨٠
- ١٨٣٥ - أَنَّ نَعْلِي النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لِهَمَا قِيَالَانِ ١١٠٤
- ١٨٣٦ - الْآنَ نَعْرُوهُمْ، وَلَا يَعْرُونَنَا ٧٦٤
- ١٨٣٧ - أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرُّوا بِمَاءٍ ١١٨٥
- ١٨٣٨ - إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حَوْلَتَا عَنْ وَفْقِهِمَا ٣٢١
- ١٨٣٩ - إِنَّ هَذَا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاخْتَرْتُ سِنْفِي ٧٦٨
- ١٨٤٠ - إِنَّ هَذَا اخْتَرْتُ سِنْفِي فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ ٥٤٧
- ١٨٤١ - إِنَّ هَذَا اخْتَرْتُ عَلَيَّ سِنْفِي وَأَنَا نَائِمٌ ٥٤٦
- ١٨٤٢ - إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يَغَادِبُهُمْ ٦٥٧، ١٣١٥
- ١٨٤٣ - إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمَةُ اللَّهِ، لَا يَغْضَدُ شَوْكُهُ ٣٠٦
- ١٨٤٤ - إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةٍ ٩٥٨، ١٢٧٧
- ١٨٤٥ - إِنَّ هَذَا أَمْرُ كِتَابَةِ اللَّهِ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ٨٤، ١٠٥٦
- ١٨٤٦ - إِنَّ هَذَا أَمْرُ كِتَابَةِ اللَّهِ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَأَقْضِي ٨٤
- ١٨٤٧ - إِنَّ هَذَا حَمْدُ اللَّهِ، وَلَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ ١١٥٧
- ١٨٤٨ - إِنَّ هَذَا قَدْ اتَّبَعْنَا، أَتَأْذَنُ لَهُ؟ ٤٥٧
- ١٨٤٩ - إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعْنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ ٣٨٨
- ١٨٥٠ - إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ٦٩٥
- ١٨٥١ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَنُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ..... ٩٠٥
- ١٨٥٢ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَا أَيُّهَا ٩٢٠
- ١٨٥٣ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْخُمْسِ ٣١٨
- ١٨٥٤ - إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّودَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ١٠٣٨
- ١٨٥٥ - إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَذَابٌ لَكُمْ، فَإِذَا نَمْتُمْ ١١٧٠
- ١٨٥٦ - أَنَّ هِرْقُلَ أُرْسِلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ ١٣٢٦
- ١٨٥٧ - أَنَّ هِرْقُلَ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، وَهُمْ بِلِيلَاءٍ، ثُمَّ دَعَا ٥٥٨
- ١٨٥٨ - أَنَّ هِرْقُلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ ٣٩
- ١٨٥٩ - أَنَّ هِلَالَ بَنِي أُمَيَّةٍ قَدَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ٨٩٢

الصفحة

طرف الحديث

- ١٩٢٨- أنزل على رسول الله ﷺ وهو ابن أربعين ٧١٣
- ١٩٢٩- أنزل فأجذخ لنا ٣٦٧، ٣٦٦
- ١٩٣٠- أنزل فأجذخ لي ٣٦٤
- ١٩٣١- أنزلت آية المُنْعَةِ في كتاب الله، ففعلناها ٨٣٤
- ١٩٣٢- أنزلت في الدعاء ١١٧٦
- ١٩٣٣- أنزلت في والي اليتيم الذي يقيم عليه ٤٠٦
- ١٩٣٤- أنزلت في والي اليتيم أن يصيب من ماله ٥٢٢
- ١٩٣٥- أنزلت هذه الآية ﴿لَا يُوَاحِدُكُمْ اللَّهُ بِاللَّعْوِ﴾ ٨٥٤
- ١٩٣٦- أنزلت ورسول الله ﷺ متوار بمكة، فكان ١٣٧٩
- ١٩٣٧- أنزلت: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ﴾ ٨٣٣، ٣٦٠
- ١٩٣٨- أنشدك عهدك، وعذك، اللهم إن شئت ٩٢٦
- ١٩٣٩- أنشدكم الله، ولا أنشد إلا أصحاب النبي ٥٢٤
- ١٩٤٠- أنشق القمَر ٧١٧
- ١٩٤١- أنشق القمَر على عهد النبي ﷺ شقين ٦٧٨
- ١٩٤٢- أنشق القمَر على عهد رسول الله ﷺ ٩٢٥
- ١٩٤٣- أنشق القمَر في زمان النبي ٩٢٥
- ١٩٤٤- أنشق القمَر ونحن مع النبي ﷺ بمعى ٧١٧
- ١٩٤٥- أنشق القمَر ونحن مع النبي ﷺ، فصار ٦٢٥
- ١٩٤٦- الأنصار كرشي وعييتي، والناس سيكترون ٧٠٥
- ١٩٤٧- الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبعضهم ٧٠٣
- ١٩٤٨- أنضر أذاك ظالمًا، أو مظلوما ٤٥٥، ١٢٨١
- ١٩٤٩- أنطلق النبي ﷺ في طائفة من أصحابه ١٦٤
- ١٩٥٠- أنطلق النبي ﷺ لحاجته، ثم أقبل، فتلقيته ١٠٩٥
- ١٩٥١- أنطلق النبي ﷺ من المدينة بعد ما ترجل ٢٩٨
- ١٩٥٢- أنطلق إلى أصحابك فقل: إن الله، أو إن ١٢٣١
- ١٩٥٣- أنطلق إلى المنزل، فأسقيك في قَدَح ١٣٥٠
- ١٩٥٤- أنطلق بعد ذلك رسول الله ﷺ ٢٦٣، ١١٥٠
- ١٩٥٥- أنطلق بنا إلى إخواننا من الأنصار، فلقينا ٧٤٥
- ١٩٥٦- أنطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم، حتى ٤١٨
- ١٩٥٧- أنطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه ٩٣٩
- ١٩٥٨- أنطلق رسول الله ﷺ لحاجته، ثم أقبل ٥٤٨
- ١٩٥٩- أنطلق رسول الله ﷺ وأبي بن كعب ٤٩٠
- ١٩٦٠- أنطلق رسول الله ﷺ ومعه أبي بن كعب ٥٦٦
- ١٩٦١- أنطلق سعد بن معاذ معتمرا، قال: فتر ٦٧٧
- ١٩٦٢- أنطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود ٥٠٥

الصفحة

طرف الحديث

- ١٨٩٣- أنا فرطكم على الخوض ١٢١٥، ١٢١٧، ١٣٠٢
- ١٨٩٤- إنا أمة أمة، لا نكتب، ولا نحسب، الشهر ٣٥٩
- ١٨٩٥- إنا قافلون إن شاء الله ١٣٧٧
- ١٨٩٦- إنا قافلون غدا إن شاء الله ١١٣٦
- ١٨٩٧- إنا قد تحدثنا أنك ناكح ذرة بنت أبي ٩٨٠
- ١٨٩٨- إنا كنا أزواج النبي ﷺ عنده جميعا، لم ١١٦٨
- ١٨٩٩- إنا كنا نسلف على عهد رسول الله ﷺ ٤١٢
- ١٩٠٠- إنا كنا نفرح بيوم الجمعة، كانت لنا عجوز ٤٣٥
- ١٩٠١- إنا لا نذري من أذن منكم في ٥٨٦، ٧٩٧
- ١٩٠٢- إنا لا نولي هذا من سألنا، ولا من حرص ١٣١٦
- ١٩٠٣- إنا لم نجح لقتال أحد، ولكنا جئنا ٥١٢
- ١٩٠٤- إنا لم نردك عليك إلا أنا حرم ٣٤٥، ٤٧٩
- ١٩٠٥- أنا ممن قلم النبي ﷺ ليلة المزدلفة في ٣٢٠
- ١٩٠٦- أنا وأبي وخالي من أصحاب العقبة ٧٢١
- ١٩٠٧- أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا ١١٢٤
- ١٩٠٨- إنا يوم الخلق نخفر، فعرصت كذبة ٧٦٢
- ١٩٠٩- أنا، أنا ١١٦٢
- ١٩١٠- أناس كانوا يستخون أن يتخللوا فيفضوا ٨٧٠
- ١٩١١- أناس من أمي عرضوا علي غزاة في ١٢٩٢
- ١٩١٢- أناس من أمي عرضوا علي يركبون هذا ٥٢٨
- ١٩١٣- اتبع لها رجل عزيز، عارم، منيع في ٩٤٦
- ١٩١٤- أثبت أن جبريل ﷺ أتى النبي ﷺ وعنده ٦٧٧
- ١٩١٥- أنت أصبتي ١٩٥
- ١٩١٦- أنت الذي تقول والله لأضومن النهار ٦٤٣
- ١٩١٧- أنت سهل ١١٥٢
- ١٩١٨- أنت مع من أخيت ٦٨٧، ١١٤٩، ١٣١٧
- ١٩١٩- أنت مني، وأنا منك ٥٠٥
- ١٩٢٠- اتكذب الله لمن خرج في سبيله، لا يخرج ٣٦
- ١٩٢١- اتشمل النبي ﷺ عرقا من قدر فأكل، ثم ١٠٣٢
- ١٩٢٢- انتظري، فإذا ظهرت فأخرجي إلى ٣٣٧
- ١٩٢٣- أنتم أحق بموسى منهم، فصوموا ٨٧٠
- ١٩٢٤- أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني ٩٧٠
- ١٩٢٥- أنتم خير أهل الأرض، وكنا ألفا وأربعمئة ٧٧٣
- ١٩٢٦- انتزها لأبي طلحة قال: ويشرف النبي ﷺ ٧٥٤
- ١٩٢٧- انتزوه في المسجد ١٠٦، ٥٩٤

الصفحة

طرف الحديث

- ١٩٩٨ - أَتَخَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فَكَانَ ٩٦٧
- ١٩٩٩ - أَتَكَرَّرَ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ ١٠١٧
- ٢٠٠٠ - انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٢١٣
- ٢٠٠١ - انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمَ ١١٥٣
- ٢٠٠٢ - إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ الْحَرُّ ٥٠٠
- ٢٠٠٣ - إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَكْثُرُ الْحَدِيثَ ١٣٥٢
- ٢٠٠٤ - إِنَّكُمْ سَتَحْرِضُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ ١٣١٦
- ٢٠٠٥ - إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي اثْرَةً وَأُمُورًا تَكْثُرُ وَنَهَا ١٣٠٢
- ٢٠٠٦ - إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي اثْرَةً، فَاصْبِرُوا ٤٤١، ١٣٠٣
- ٢٠٠٧ - إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَيْكُمَ عَيْنًا ١٣٦٧
- ٢٠٠٨ - إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَيْكُمَ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا ١٢٩، ١٣٦٧
- ٢٠٠٩ - إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَيْكُمَ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا، لَا ٩٢٢
- ٢٠١٠ - إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَيْكُمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ ١٣٦٧
- ٢٠١١ - إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي اثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى ٧٠٤
- ٢٠١٢ - إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةً، لَقَدْ صَحَبْنَا رَسُولَ ١٣٤، ٦٩٩
- ٢٠١٣ - إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدْقُ فِي أَغْنِيكُمْ ١٢٠٢
- ٢٠١٤ - إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ خُفَاءَ غُرَاةٍ غُرُلًا ٨٩٠
- ٢٠١٥ - إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ خُفَاءَ غُرَاةٍ غُرُلًا ١٢٠٧
- ٢٠١٦ - إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ، وَإِنْ نَاسًا يُؤْخَذُ بِهِمْ ٨٥٧
- ٢٠١٧ - إِنَّكُمْ مَلَائِقُ اللَّهِ خُفَاءَ غُرَاةٍ، غُرُلًا ١٢٠٧
- ٢٠١٨ - إِنَّكُمْ مَلَائِقُ اللَّهِ: خُفَاءَ، غُرَاةً، مُشَافَةً، غُرُلًا ١٢٠٧
- ٢٠١٩ - إِنَّكُمْ صَوَاحِبُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ ١٤٦
- ٢٠٢٠ - إِنَّكُمْ لَأَتْنُ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ ١٣٤٤
- ٢٠٢١ - إِنَّمَا أَجْلُكُمْ فِي أَجَلٍ مِنْ خَلَا مِنْ ٦٥٠، ٩٦٣
- ٢٠٢٢ - إِنَّمَا أُحْشَى عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ ٥٣٥
- ٢٠٢٣ - إِنَّمَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يَصْنَعُونَ ٢٣٥
- ٢٠٢٤ - إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا ٢٧
- ٢٠٢٥ - إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِمَنْ عَمِلَ مَا نَوَى ١٢٣٣
- ٢٠٢٦ - إِنَّمَا الْإِمَامُ، أَوْ إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامَ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ١٥٨
- ٢٠٢٧ - إِنَّمَا الشُّومُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ ٥٣٨
- ٢٠٢٨ - إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى ٢٥٢
- ٢٠٢٩ - إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبِيثَاتُهَا، وَتَنْصَعُ ١٣٢٩
- ٢٠٣٠ - إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبِيثَاتُهَا، وَتَنْصَعُ ١٣٤٨
- ٢٠٣١ - إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمَاءَةِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ ١٢٠٣
- ٢٠٣٢ - إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَغْنَى ٣٩٩
- ٢٠٣٣ - إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ١٢٨٤، ١٣٢٠

الصفحة

طرف الحديث

- ١٩٦٣ - انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ ٤١٩
- ١٩٦٤ - انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ، إِذْ أَتَاهُ ١٠٢٣
- ١٩٦٥ - انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ ٨٤١
- ١٩٦٦ - انْطَلَقْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي عَنَمٍ يَسُوقُ عَنَمَةً ٤٥٣
- ١٩٦٧ - انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْحَدِيثِيَّةِ ٣٤٤، ٤٧٢
- ١٩٦٨ - انْطَلَقُوا إِلَى يَهُودَ ١٣٥١
- ١٩٦٩ - انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاجٍ ١٢٧٨
- ١٩٧٠ - انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاجٍ، فَإِنَّ بِهَا ٥٦٢
- ١٩٧١ - انْطَلِقُوا، فَإِنَّمَا حَمَلَكُمْ اللَّهُ إِلَيَّ وَاللَّهُ، إِنْ ١٢٣٩
- ١٩٧٢ - انْظُرْ حَيْثُ يَصْلِي أَمْرَاؤُكَ فَصَلِّ ٣١٧
- ١٩٧٣ - انْظُرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرُ قَصِيرًا مِثْلَ ١٣٤٤
- ١٩٧٤ - أَنْفَجْنَا أَرْبَابًا بِمَرِّ الظُّهْرَانِ، فَسَعَوْا عَلَيْهَا ١٠٤٦
- ١٩٧٥ - أَنْفَجْنَا أَرْبَابًا وَنَحْنُ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ، فَسَعَى ١٠٥٣
- ١٩٧٦ - أَنْفَسْتُ؟ ٨٥، ٨٩
- ١٩٧٧ - أَنْفَقَ أَتَمُّ عَلَيْكَ ٨٧١، ١٣٧٩
- ١٩٧٨ - أَنْفَقِي عَلَيْهِمْ، فَلَمْ أَجِزْ مَا أَنْفَقْتُ عَلَيْهِمْ ٢٨٥
- ١٩٧٩ - أَنْفَقِي، وَلَا تُخْصِي فِيْخَصِي اللَّهُ عَلَيْكَ ٤٨٢
- ١٩٨٠ - انْقَضَى رَأْسُكَ، وَانْقَشَطِي، وَأَمْسِكِي عَنْ ٨٧
- ١٩٨١ - انْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ مِنْذُ فَتَحَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ ٥٧٥
- ١٩٨٢ - أَنْفَعْتُ لَهُ تَمَرًا فِي تَوْرٍ مِنَ اللَّيْلِ، حَتَّى ١٢٣٢
- ١٩٨٣ - إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أَرَيْتَ فِيهِ مَا أَرَيْتَ ٨٠٩
- ١٩٨٤ - إِنَّكَ إِمَامٌ عَاقِلٌ، وَنَزَلَ بِكَ مَا نَرَى، وَبِصَلِّي ١٥٢
- ١٩٨٥ - إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ ٣٥، ١١٣٠
- ١٩٨٦ - إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ ٢٨٣
- ١٩٨٧ - إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ١٣٥٧
- ١٩٨٨ - إِنَّكَ دَعَوْتَنَا خَامِسَ خُمْسَةٍ، وَهَذَا رَجُلٌ ١٠٣٦
- ١٩٨٩ - إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلُ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ ٢٩٠
- ١٩٩٠ - إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِذَا ٨٠٣
- ١٩٩١ - إِنَّكَ عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا لَجَرِيءٌ، قُلْتُ: فَتَنَةٌ ١٢٥
- ١٩٩٢ - إِنَّكَ فِي أَرْضِ الرِّبَا بِهَا فَاشٍ، إِذَا كَانَ لَكَ ٧٠٨
- ١٩٩٣ - إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ فَقُلْتُ ٣٧٠
- ١٩٩٤ - إِنَّكَ لَسْتَ مِنْهُمْ ١١٣٢
- ١٩٩٥ - إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْفَقَا إِنْ أَبْصَرْتَ الْخُطِيطِينَ ٨٣٣
- ١٩٩٦ - إِنَّكَ لَنْ تَنْفَقَ نَفَقَةً تَبْغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا ٤١
- ١٩٩٧ - إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ ١١٤٩

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٠٦٦- إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلْقَ لَهُ ١٩٣، ٥٧١
- ٢٠٦٧- إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا ١٢٥١
- ٢٠٦٨- إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ ٦٥٣، ١١١٤
- ٢٠٦٩- إِنَّمَا هُوَ شَرُّ شَرِّطِ اللَّهِ لِلنِّسَاءِ ٩٣١
- ٢٠٧٠- إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَقَدْ كَانَتْ ١٠١٨
- ٢٠٧١- إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةٌ ٣٧٩، ١١٥٦، ١٣٢١
- ٢٠٧٢- إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمْهُوَ اللَّهُ ٥٤٧، ١٠٤٧
- ٢٠٧٣- إِنَّمَا يَزْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءُ ١٣٧٢
- ٢٠٧٤- إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ ١٨٢، ٤٨٥
- ٤٨٦، ٥٧١، ٧٣٠، ١١٠٢، ١٢٢١
- ٢٠٧٥- إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتِغَايَانِي ١٣٠٠
- ٢٠٧٦- أَنَّهُ أَتَى أَبَا جَهْلٍ وَبِهِ رَمَقٌ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ ٧٣٦
- ٢٠٧٧- أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ تُوفِّيَ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ ٤٤٤
- ٢٠٧٨- أَنَّهُ أَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ ٧٩٤
- ٢٠٧٩- أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسَةِ بَدِي الْخَلِيفَةَ ١٣٥١
- ٢٠٨٠- أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِفْلَاصِ الْمَرْأَةِ ١٢٧١، ١٢٧٢
- ٢٠٨١- أَنَّهُ أَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَدَيْهِ فَعَسَلَهُمَا ٦٧
- ٢٠٨٢- أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ٥٧٦، ١١٥١
- ٢٠٨٣- أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرُ عَلَى حِمَارٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ ٨١٥
- ٢٠٨٤- أَنَّهُ أَمَرَ فِيمَنْ رَزَى وَلَمْ يُحْصَنْ بِجِدْلِ مِثْلِهِ ٤٩٢
- ٢٠٨٥- أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَخَشَنَ وَهُوَ ٤٨٣
- ٢٠٨٦- أَنَّهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ٣١٤
- ٢٠٨٧- أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ ٨٤٥، ٨٤٦
- ٢٠٨٨- أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، وَهِيَ خَالَتُهُ ٢٠٠
- ٢٠٨٩- أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ٦٥
- ٢٠٩٠- أَنَّهُ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ٧٧٥
- ٢٠٩١- أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ بِضْعَةُ عَشَرَ مِنْ رَبِّ إِلَى رَبِّ ٧٣٣
- ٢٠٩٢- أَنَّهُ تَعَشَّى مَرَّةً وَهُوَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ ١٠٤١
- ٢٠٩٣- أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَرْزَدٍ دَيْنًا كَانَ ٤٤٩، ٥٠٧
- ٢٠٩٤- أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ ٥٩
- ٢٠٩٥- أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَقُلْتُ: لَا تَزْمَنْ ٦٨٤
- ٢٠٩٦- أَنَّهُ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ ٤٣٢
- ٢٠٩٧- أَنَّهُ حَلَبْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً دَاجِنٌ ٤٣٧
- ٢٠٩٨- إِنَّهُ خَدَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ ٩٨٧
- ٢٠٩٩- أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَاتَّبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِذَاوَةٍ فِيهَا ٦٩

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٠٣٤- إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَضَمُ، فَلَعَلَّ ٤٥٧، ١٣٢٣
- ٢٠٣٥- إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا ٦٥٤
- ٢٠٣٦- إِنَّمَا بَايَعْتُ سُرَّاقَ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ ٦٥٩
- ٢٠٣٧- إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا، أَوْ تَكْشُوهَا ١١٠٢
- ٢٠٣٨- إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَالًا ١١٣٥
- ٢٠٣٩- إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ ١٣٠
- ١٣٧٥، ١٣٨٨
- ٢٠٤٠- إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ ٥٨٨
- ٢٠٤١- إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ ٦٥٧، ٧٨٤
- ٢٠٤٢- إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ١٥١
- ٢٢٢، ٢٤٤
- ٢٠٤٣- إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى ١٥١، ١٥٨
- ٢٠٤٤- إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ١٠١
- ١٥٨، ١٦٩، ٢٢٢
- ٢٠٤٥- إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَا .. ٤٦٥، ١٢٨٦
- ٢٠٤٦- إِنَّمَا ذَلِكَ الْعِزُّ، وَلَكِنْ: مَنْ نَوَقَشَ الْحِسَابَ ٥١
- ٢٠٤٧- إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ، وَيَبَاضُ النَّهَارِ ٣٦٠
- ٢٠٤٨- إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، وَلَيْسَ بِخِيضٍ؛ فَإِذَا أَقْبَلْتُ ٧٢
- ٢٠٤٩- إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، وَلَيْسَ بِالْخِيْضَةِ، فَإِذَا ٨٦
- ٢٠٥٠- إِنَّمَا سَعَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الضُّفَا ٧٨٨
- ٢٠٥١- إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ ٣١٥
- ٢٠٥٢- إِنَّمَا سَمِعِي الْخَضِرَ لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فُرُوقَةٍ ٦٣٩
- ٢٠٥٣- إِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ لِيَرَانِي أَحْمَقُ مِثْلَكَ وَأَيْثًا ٩٦
- ٢٠٥٤- إِنَّمَا كَانَ الْبِقَافُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا ١٣١١
- ٢٠٥٥- إِنَّمَا كَانَ مِنْ أَهْلِ لِمَنَاةَ الطَّاعِيَةِ النَّبِيِّ ٩٢٤
- ٢٠٥٦- إِنَّمَا كَانَ مَثَرُ بَنِي النَّبِيِّ ﷺ لِيَكُونَ ٣٣٣
- ٢٠٥٧- إِنَّمَا كَانَ هَذَا لِأَن قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعَصَوْا ٩١٦
- ٢٠٥٨- إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضَعُ هَكَذَا، فَضَرَبَ ٩٤
- ٢٠٥٩- إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ صَاحِبِ ٩٦٤
- ٢٠٦٠- إِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى: كَرَجُلٍ ٤١٧
- ٢٠٦١- إِنَّمَا مِثْلِي وَمِثْلُ النَّاسِ، كَمِثْلِ رَجُلٍ ١٢٠١
- ٢٠٦٢- إِنَّمَا مِثْلِي وَمِثْلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، كَمِثْلِ ١٣٤
- ٢٠٦٣- إِنَّمَا مَعْنَى أَنْ أَرَدَ عَلَيْكَ أَنِّي كُنْتُ أَصْلِي ٢٤٠
- ٢٠٦٤- إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ ١٠٨٩
- ٢٠٦٥- إِنَّمَا هَذِهِ صَفِيَّةٌ ١٣٢١

الصفحة

طرف الحديث

- ٢١٣٦ - أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ ٧٦٧
- ٢١٣٧ - أَنَّهُ قَالَ كَانَ ابْنُ عَشْرٍ سِنِينَ مَقْدَمَ رَسُولِ ١١٦٠
- ٢١٣٨ - أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرٍ، وَقَدْ نَصَبُوا الْقُدُورَ ٧٨٣
- ٢١٣٩ - إِنَّهُ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا، فَاسْتَمْتِعُوا ٩٧٩
- ٢١٤٠ - إِنَّهُ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ ٩٠٧
- ٢١٤١ - إِنَّهُ قَدْ بَلَغَتْ مَجْلَهَا ٤٨٠
- ٢١٤٢ - إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ بِغَدَاكَ أَفْرَ ١٠٥٩
- ٢١٤٣ - إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَذْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ ٧٩٠
- ٢١٤٤ - إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَذْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ ٥٦٢
- ٢١٤٥ - إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ ٦٥٢
- ٢١٤٦ - إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ، وَهِيَ مِنْ ١٠٦٢
- ٢١٤٧ - أَنَّهُ قَدِمَ رَحْبَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ٩٢١
- ٢١٤٨ - أَنَّهُ قَدِمَ رَحْبَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ٨٠٧
- ٢١٤٩ - أَنَّهُ قَرَأَ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فَسَجَدَ بِهَا، وَسَجَدَ مِنْ ٧٣٧
- ٢١٥٠ - أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿فَذِيَّةً طَعَامَ مَسَاكِينَ﴾ قَالَ: هِيَ ٨٣٢
- ٢١٥١ - أَنَّهُ قَتَلَ شَهْرًا بَعْدَ الزُّكُوعِ، يَذْعُو عَلَى ٥٩٥
- ٢١٥٢ - أَنَّهُ كَانَ ابْنُ عَشْرٍ سِنِينَ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ٩٨٨
- ٢١٥٣ - أَنَّهُ كَانَ إِذَا ادْخَلَ رَجُلُهُ فِي الْغَزَا ٥٣٩
- ٢١٥٤ - أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَذِنَ الْمُؤَدِّنُ، وَطَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى ٢٣٣
- ٢١٥٥ - أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ بَاتَ بِذِي طُورٍ، حَتَّى إِذَا ٣٣٤
- ٢١٥٦ - أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكُعْبَةَ مَشَى قِبَلَ الْوُجْهِ ٣٠٨
- ٢١٥٧ - أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعُرْصَةِ ٥٧٣
- ٢١٥٨ - أَنَّهُ كَانَ بِالْشَّامِ فِي رَجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَلِمُوا ٥٥١
- ٢١٥٩ - أَنَّهُ كَانَ يَبْنِي جِدَارَ الْمَسْجِدِ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ ١٣٤٩
- ٢١٦٠ - أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ١٧٣
- ٢١٦١ - أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَتَعَثَّهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ١٠٨٤
- ٢١٦٢ - أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَ الْمُسْلِمُونَ ٥٧٣
- ٢١٦٣ - أَنَّهُ كَانَ فِي حَنَازَةٍ، فَأَخَذَ عُوْدًا يَنْكُثُ فِي ٩٤٧
- ٢١٦٤ - أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ ٧٧٤
- ٢١٦٥ - أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذَرْدٍ ٤٥٠
- ٢١٦٦ - أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَأَنَّهُ ذَهَبَ ٦٥
- ٢١٦٧ - أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ ١٠٤٧
- ٢١٦٨ - أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهِنَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ ١١٨٢
- ٢١٦٩ - أَنَّهُ كَانَ يَذْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ١١٨٧
- ٢١٧٠ - أَنَّهُ كَانَ يَذْعُو: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي ١١٨٧
- ٢١٧١ - أَنَّهُ كَانَ يَزِيْمِي الْجُمُرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصِيَايَ ٣٣١

الصفحة

طرف الحديث

- ٢١٠٠ - أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا ٧٧٩
- ٢١٠١ - أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَلَفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ ٥٣٧
- ٢١٠٢ - أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَسَمِعَ ٣١٩
- ٢١٠٣ - أَنَّهُ ذَكَرَ التَّلَاغُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ عَاصِمٌ ١٠١٤
- ٢١٠٤ - أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ ٥١٥
- ٢١٠٥ - أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ سَلَفَ، أَوْ فِيمَنْ كَانَ ١٣٨١
- ٢١٠٦ - أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَخَذَ خَشَبَةً ١١٦٤
- ٢١٠٧ - أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَرَجَ فِي ٣٨٥
- ٢١٠٨ - أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ ٤٤٦، ٤٢٣
- ٢١٠٩ - أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَخَرَجَ ٤٥٢
- ٢١١٠ - أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ ١٨٢
- ٢١١١ - أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي ٢٢١
- ٢١١٢ - أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَخْتَرُ مِنْ كَيْفِ شَاةٍ فِي ١٠٣٢
- ٢١١٣ - أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَصْلِي، فَإِذَا كَانَ فِي وَثَرٍ ١٧٢
- ٢١١٤ - أَنَّهُ رَأَى بَلَالًا يُؤَدِّنُ، فَجَعَلَتْ أَتْبَعُ فَاهُ هَهُنَا ١٤٢
- ٢١١٥ - أَنَّهُ رَأَى جَبْرِيلَ لَهُ سِتْمَةٌ جَنَاحَ ٦٠٧، ٩٢٤
- ٢١١٦ - أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، وَأَتَى ١٠٦٥
- ٢١١٧ - أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْتَرُ مِنْ كَيْفِ شَاةٍ ١٠٤١
- ٢١١٨ - أَنَّهُ رَأَى عَلَى أُمِّ كَلْثُومٍ - عَلَيْهَا السَّلَامُ ١١٠٢
- ٢١١٩ - أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ١١٠٦
- ٢١٢٠ - أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُسْتَمًا ٢٧٠
- ٢١٢١ - أَنَّهُ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ ٢٠٦
- ٢١٢٢ - أَنَّهُ رَمَى وَهُوَ فِي مَعْرَسٍ بِذِي الْحُلَيْفَةِ بَطْنُ ٢٩٧
- ٢١٢٣ - أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ﷺ فَرَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ ٢١٦
- ٢١٢٤ - أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ١٠٤٠
- ٢١٢٥ - أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ٩٦٩
- ٢١٢٦ - أَنَّهُ سَمِعَ سِرَاقَةَ بْنَ جُعْشَمٍ يَقُولُ: جَاءَنَا ٧٢٥
- ٢١٢٧ - أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنْ ٧٣٥
- ٢١٢٨ - أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَامَ ٣٢٩
- ٢١٢٩ - أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ، وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ ٣٣٣
- ٢١٣٠ - أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةٍ ٨١٥
- ٢١٣١ - أَنَّهُ طَافَ طَوَافًا وَاحِدًا، ثُمَّ يَقِيلُ، ثُمَّ يَأْتِي ٣٢٨
- ٢١٣٢ - أَنَّهُ عَذَابَ يَتَعَثَّهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللَّهَ ٦٥٤
- ٢١٣٣ - أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا ٢٣٣
- ٢١٣٤ - أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا ١٧٥
- ٢١٣٥ - أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَذْرَكَهُمْ الْقَائِلَةَ فِي ٥٤٧

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٢٠٧- أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْلُغَ..... ٤٠٤
- ٢٢٠٨- أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ..... ١١٠٥
- ٢٢٠٩- إِنَّهُ يُخْرِجُ مِنْ صُفْصَى هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ..... ٨٠٤
- ٢٢١٠- أَنَّهُ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، ثُمَّ..... ٧٩٣
- ٢٢١١- إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ..... ٩٧٦
- ٢٢١٢- أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ ثَمْرَةً فِيهَا..... ٣٩٢
- ٩٩٠، ١١١٧
- ٢٢١٣- أَنَّهَا أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ..... ١٠٦٦
- ٢٢١٤- أَنَّهَا اشْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ..... ٩١
- ٢٢١٥- أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ، وَأَخْطَاهَا، وَالزُّبَيْرُ، وَفُلَانٌ..... ٣١٤
- ٢٢١٦- إِنَّهَا تَنْفِي الرِّجَالَ، كَمَا تَنْفِي النَّارَ حَيْثُ..... ٣٥٤
- ٢٢١٧- أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ فِي..... ٣٧٩
- ٢٢١٨- أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ، وَهُوَ..... ١١٥٦
- ٢٢١٩- أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ،..... ١٠٤٢
- ٢٢٢٠- أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَتْ..... ٧٢٦
- ٢٢٢١- إِنَّهَا زَوْجَةٌ نَبِيكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ..... ١٣١٠
- ٢٢٢٢- أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابٍ..... ٢٦٧
- ٢٢٢٣- أَنَّهَا قَدْ نَسِخَتْ ﴿وَإِنْ تَبَدَّلُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ..... ٨٢٩
- ٢٢٢٤- أَنَّهَا كَانَتْ اتَّخَذَتْ عَلَى سَهْوَةٍ لَهَا سِتْرًا فِيهِ..... ٤٦١
- ٢٢٢٥- أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا..... ١٠٣٣
- ٢٢٢٦- أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّائِبَةِ، وَتَقُولُ: هُوَ..... ١٠٧٨
- ٢٢٢٧- أَنَّهَا كَانَتْ تُرْجِلُ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ..... ٣٨١
- ٢٢٢٨- أَنَّهَا كَانَتْ تُرْجِلُ، تَغِي رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ٨٤
- ٢٢٢٩- أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَيِّتَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ..... ٧٣
- ٢٢٣٠- أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا لَا تَصَلِّي وَهِيَ..... ٩٠
- ٢٢٣١- إِنَّهَا لَا تَتَفَرَّجُ، ثُمَّ سَمِعَتْهُ يَقُولُ بَعْدَ: إِنَّ النَّبِيَّ..... ٣٣٣
- ٢٢٣٢- أَنَّهَا لَمْ تَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ..... ٢٢٣
- ٢٢٣٣- أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فَقِيرًا أَنَّهُ..... ٨٤٧
- ٢٢٣٤- أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خُبْلَى..... ٧٢٦
- ٢٢٣٥- أَنَّهُكَو الشَّوَارِبَ، وَأَغْفُوا اللَّحْيَ..... ١١٠٩
- ٢٢٣٦- أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَامُوا إِلَى..... ١٣٣
- ٢٢٣٧- أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ..... ١٠٦٩
- ٢٢٣٨- أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا صَلَّوْا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَفَعَ..... ١٦٠
- ٢٢٣٩- أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالصُّهْبَاءِ -..... ١٠٢٩
- ٢٢٤٠- أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ قَادِلُجُوا..... ٦٦٧

الصفحة

طرف الحديث

- ٢١٧٢- أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بَ يَتَرَعَّعُ فِي..... ١٧٣
- ٢١٧٣- أَنَّهُ كَانَ يَصَلِّي بِهِمْ، فَيَكْبُرُ كُلَّمَا خَفَضَ..... ١٦٦
- ٢١٧٤- أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ مَا اسْتَطَاعَ فِي..... ١١١٣
- ٢١٧٥- أَنَّهُ كَانَ يَعْزُضُ رَاجِلَتَهُ، فَيَصَلِّي إِلَيْهَا، قُلْتُ..... ١٢١
- ٢١٧٦- أَنَّهُ كَانَ يَقْنِي فِي الْعَبْدِ، أَوِ الْأَمَةِ يَكُونُ بَيْنَ..... ٤٧٠
- ٢١٧٧- أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿فَهَلْ مِنْ مَذْكُرٍ﴾..... ٩٢٦
- ٢١٧٨- أَنَّهُ كَانَ يُقْسِمُ فِيهَا قَسْمًا: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ..... ٨٩١
- ٢١٧٩- أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَابٌ أَغْرَبَ لَا أَهْلَ لَهُ..... ١١٠
- ٢١٨٠- إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا أَنْفُسُ مُسْلِمَةٍ، وَإِنْ..... ٥٧٢
- ٢١٨١- إِنَّهُ لَا يَزِدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يَسْتَحْرِجُ..... ١٢٢٠، ١٢٣٤
- ٢١٨٢- إِنَّهُ لَا يُسْتَلَمُ هَذَانِ الرُّكْنَانِ^٥، فَقَالَ: لَيْسَ..... ٣٠٩
- ٢١٨٣- أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نَفِيلٍ بِأَسْفَلٍ..... ١٠٩٤
- ٢١٨٤- إِنَّهُ لِلْوُثْ، لَوْلَا أَنِ أَشَقَّ عَلَى أُمَّي..... ١٣٣٤
- ٢١٨٥- أَنَّهُ لَمْ يَتَّقْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ..... ٧٥٤
- ٢١٨٦- إِنَّهُ لَمْ يَتَلَمَّ مَا يَخْضِبُ، لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعُدَّ..... ١١٠٩
- ٢١٨٧- أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي..... ٨٦٨
- ٢١٨٨- إِنَّهُ لَمْ يَقْبِضْ نَبِيَّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنْ..... ٨٢٤
- ٢١٨٩- إِنَّهُ لَمْ يَقْبِضْ نَبِيَّ قَطَّ حَتَّى يَرَى..... ٨٢١، ١٢٠٥
- ٢١٩٠- إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ، إِنَّمَا..... ١٩٤
- ٢١٩١- إِنَّهُ لَنْ يَسْطِيَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْبِضَ مَقَالَتِي..... ٣٨٢
- ٢١٩٢- إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَبَيَّائَكُمْ بِهِ..... ١٠٤
- ٢١٩٣- إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ..... ٨٨٦
- ٢١٩٤- إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ الْأَرْضِ يَصَلِّي هَذِهِ..... ١٧٩
- ٢١٩٥- إِنَّهُ لَيْسَ بِذَلِكَ، أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى قَوْلِ..... ١٢٧٤
- ٢١٩٦- إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَّنَ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ..... ١١٥
- ٢١٩٧- إِنَّهُ لَيُعَذِّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنْ أَهْلَهُ..... ٧٣٨
- ٢١٩٨- أَنَّهُ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ يُعَذِّبَانِ، فَقَالَ: إِنَّهُمَا لَيُعَذِّبَانِ..... ٢٦٤
- ٢١٩٩- أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مُضَلَّةٌ، فَدَعَا..... ١٠٣٣
- ٢٢٠٠- أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صَيَّانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ..... ١١٦١
- ٢٢٠١- أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ..... ٦٩
- ٢٢٠٢- أَنَّهُ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْرِ شَعِيرٍ، وَإِهَالَةٍ..... ٣٨٦
- ٢٢٠٣- إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ..... ١١١١
- ٢٢٠٤- أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مَنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ..... ٥٩٣، ١٣٨٨
- ٢٢٠٥- أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ..... ١١٦٦
- ٢٢٠٦- أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّهْبَةِ، وَالْمَثَلَةِ..... ١٠٥١

طرف الحديث الصفحة

- ٢٢٧٦ - إِنِّي أَتَكْرَثُ بِصُرِّي، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ تَحُولُ ١٧٥
- ٢٢٧٧ - إِنِّي أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ بَعْدَ التَّخَفَةِ ٩١٢
- ٢٢٧٨ - إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ ٧٥١
- ٢٢٧٩ - إِنِّي خَرَجْتُ لِأَخْبَرِكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدَرِ، وَإِنَّهُ ٣٨
- ٢٢٨٠ - إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَكْتُبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةَ اللَّيْلِ ١٥٧
- ٢٢٨١ - إِنِّي خَيَّرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ ٢٦٥
- ٢٢٨٢ - إِنِّي ذَاكِرُ لَكَ أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَسْتَعْجِلَنِي ٩٠٥
- ٢٢٨٣ - إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَضْنَعُونَ شَيْئًا لَا أَجِدُ ٥٤٢
- ٢٢٨٤ - إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ ٣٤٠، ٥٦١
- ٢٢٨٥ - إِنِّي رَأَيْتُ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا مَوْشِيًّا ٤٨٦
- ٢٢٨٦ - إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ ٦٢٢، ٨٢٧
- ٢٢٨٧ - إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَتَيْتُمْ صَادِقُونِي ١٠٩٢
- ٢٢٨٨ - إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَتَيْتُمْ صَادِقِي ٥٩٥
- ٢٢٨٩ - إِنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ، وَإِنِّي غَزَوْتُ مَعَكُمْ ٢٣٩
- ٢٢٩٠ - إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ، حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ ١٢١٧
- ٢٢٩١ - إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي ٧٥٨
- ٢٢٩٢ - إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مِنْ مَرَّةٍ عَلَيَّ ١٢١٦
- ٢٢٩٣ - إِنِّي فَرَطُكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ٦٧١، ١١٩٢
- ٢٢٩٤ - إِنِّي قَدْ أَذِنَ لِي بِالْخُرُوجِ ١١٣٥
- ٢٢٩٥ - إِنِّي كُنْتُ اضْطَجَعْتُ، وَإِنِّي لَا أَلْسُهُ ١١٠٧
- ٢٢٩٦ - إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ، وَأَجْعَلُ فَصَّهُ ١١٢٧
- ٢٢٩٧ - إِنِّي كُنْتُ أَمُرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا ٥٥٤
- ٢٢٩٨ - إِنِّي لَا أَذْرِي مَنْ أَذِنَ فِيكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ١٣٢٢
- ٢٢٩٩ - إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكُمْ، فَصَنَعْتُ لِلنَّبِيِّ ٢٣٢
- ٢٣٠٠ - إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ ٢٧٠
- ٢٣٠١ - إِنِّي لَا أَكُلُ مِنْكِ ١٠٣١
- ٢٣٠٢ - إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ فَأَرِيدُ إِطَالَتَهَا ١٥٤
- ٢٣٠٣ - إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أَرِيدُ إِطَالَتَهَا ١٥٤
- ٢٣٠٤ - إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَرَاكُمْ ١٠٦
- ٢٣٠٥ - إِنِّي لَأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ، وَأَبَا دُجَانَةَ ١٠٦٤
- ٢٣٠٦ - إِنِّي لَأُصَلِّي بِكُمْ وَمَا أَرِيدُ الصَّلَاةَ، أَصَلِّي ١٤٨
- ٢٣٠٧ - إِنِّي لَأُصَلِّي بِكُمْ وَمَا أَرِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنْ ١٧٣
- ٢٣٠٨ - إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رَفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ ٧٨٤
- ٢٣٠٩ - إِنِّي لَأَعْرِفُ غَضَبَكَ وَرِضَاكَ» قَالَتْ: قُلْتُ ١١٢٤
- ٢٣١٠ - إِنِّي لَأُعْطِي رَجُلًا حَدِيثَ عَهْدِهِمْ بِكَفَرٍ ٥٩١
- ٢٣١١ - إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا ١٢١٤

طرف الحديث الصفحة

- ٢٢٤١ - أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَصَابُوا حُمْرًا ٧٨٣
- ٢٢٤٢ - أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخُدَيْيَةِ ٧٧٣
- ٢٢٤٣ - أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مِنَ الزُّكْيَانِ عَلَى ٣٩٤
- ٢٢٤٤ - أَنَّهُمْ كَانُوا يَضْرِبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ١٢٦٢
- ٢٢٤٥ - أَنَّهُمْ كَانُوا يَكُزُّونَ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ٤٣٥
- ٢٢٤٦ - إِنَّهُمْ لَيَكُونُ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا ٢٥٣
- ٢٢٤٧ - إِنَّهُمْ لَيُسُوا بِشَيْءٍ ١٣٩٣
- ٢٢٤٨ - إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الْآنَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ حَقٌّ ٢٦٦
- ٢٢٤٩ - إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ ٢٣٩
- ٢٢٥٠ - إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يُخَسِفَانِ ٢١٠
- ٢٢٥١ - إِنَّهُمَا لَيَعَذَّبَانِ، وَمَا يَعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ١١٣١، ٧١
- ٢٢٥٢ - أَنَّهُنَّ جَعَلْنَ رَأْسَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ ٢٤٨
- ٢٢٥٣ - إِنَّهُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ، وَهُنَّ مِنْ ٨٧٨، ٩٥٩
- ٢٢٥٤ - أَنَّهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُوَكَّلَ لِحُومِ الْأَصْحَابِ ١٠٣٤
- ٢٢٥٥ - أَنَّهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ ٣٧٢
- ٢٢٥٦ - إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ «فَبَيْدَهُ» ١٣٤٣
- ٢٢٥٧ - إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ وَرْقٍ، وَنَقَشْتُ فِيهِ ١١٠٧
- ٢٢٥٨ - إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ ١٠٥١
- ٢٢٥٩ - إِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي ٩٦٨
- ٢٢٦٠ - إِنِّي اخْتَسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي أَصْبَحْتُ ١٣١١
- ٢٢٦١ - إِنِّي أَخُذُغُ فِي النَّبِيعِ، فَقَالَ: إِذَا بَايَعْتَ ٤٤٦
- ٢٢٦٢ - إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَايِدَةَ، فَإِذَا كُنْتُ ١٣٩
- ٢٢٦٣ - إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُلْتُ أَخُوَهَا مَعِي ٥٣٦
- ٢٢٦٤ - إِنِّي أَرَى لَوْ جُمِعَتْ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ ٣٧٥
- ٢٢٦٥ - إِنِّي أَرَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عَنُقُودًا، وَلَوْ ١٦٠
- ٢٢٦٦ - إِنِّي أَرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَايَتَيْنِ ٧٢٤
- ٢٢٦٧ - إِنِّي أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدَرِ ثُمَّ أَتَيْتُهَا، أَوْ نَسِيتُهَا ٣٧٦
- ٢٢٦٨ - إِنِّي أَرِيدُ التَّوْبِخَ، وَلَوْ دِدْتُ أَنَّهُ يَسُرُّ لِي ٩٨٠
- ٢٢٦٩ - إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي ٩٦٨
- ٢٢٧٠ - إِنِّي أُعْطِي الرَّجُلَ، وَأَدْعِي الرَّجُلَ، وَالَّذِي ١٣٨٩
- ٢٢٧١ - إِنِّي أُعْطِي قُرَيْشًا أَتَأَلَّفُهُمْ؛ لَأَنْهُمْ حَدِيثٌ ٥٨٩
- ٢٢٧٢ - إِنِّي أُعْطِي قَوْمًا أَخَافُ ظَلَمَهُمْ، وَجَزَعَهُمْ ٥٨٩
- ٢٢٧٣ - إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ، وَلَا تَنْفَعُ ٣٠٨
- ٢٢٧٤ - إِنِّي أَمُرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَانًا، وَفُلَانًا ٥٦٤
- ٢٢٧٥ - إِنِّي أَنْذَرْتُكُمْوه، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ ٥٧١، ١١٥٠

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٣٤٦ - أَهْدَى النَّبِيِّ ﷺ مائة بَدَنَةٍ، فَأَمَرَنِي بِلَحْمِهَا..... ٣٢٦
- ٢٣٤٧ - أَهْدَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً عَتَمًا..... ٣٢٤
- ٢٣٤٨ - أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةً سِيْرَاءَ، فَلَبِسْتُهَا..... ٤٨٦
- ٢٣٤٩ - أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرْوُحَ حَرِيرٍ، فَلَبِسَهُ..... ١٠٩٦
- ٢٣٥٠ - أَهْرِيقُوا مَا فِيهَا، وَاسْكُرُوا قُدُورَهَا..... ١٠٤٨
- ٢٣٥١ - أَهْلُ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً..... ٣٠٠
- ٢٣٥٢ - أَهْلُ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ، وَلَيْسَ..... ٣١٦
- ٢٣٥٣ - أَهْلَكُكُمْ، أَوْ قَطَعُكُمْ، طَهَّرَ الرَّجُلُ..... ٤٩٧، ١١٣٢
- ٢٣٥٤ - أَهْلُنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ..... ١٣٥٥
- ٢٣٥٥ - أَوْ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ تَرَعَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِكَ الرَّحْمَةَ..... ١١٢٣
- ٢٣٥٦ - أَوْ مُسْلِمًا، إِنِّي لأَعْطِيكَ الرَّجُلَ، وَغَيْرَهُ..... ٢٨٧
- ٢٣٥٧ - أَوْ إِنَّا نَفْعَلُونَ ذَلِكَ؟ لَا عَلَيْنَا أَنْ..... ٤١٠، ١٢١٩
- ٢٣٥٨ - أَوْ إِنَّا نَفْعَلُونَ؟ قَالَهَا ثَلَاثًا، مَا مِنْ..... ٩٩٦
- ٢٣٥٩ - أَوْ صَانِي النَّبِيِّ ﷺ بَرَكْعَتِي السُّحَى..... ٢٣١
- ٢٣٦٠ - أَوْ صَانِي خَلِيلِي ﷺ بَثَلَاتٍ: صَبَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ..... ٣٧١
- ٢٣٦١ - أَوْ صَانِي خَلِيلِي بَثَلَاتٍ، لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى..... ٢٣٢
- ٢٣٦٢ - أَوْ صَى النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: كَيْفَ..... ٨٢٤
- ٢٣٦٣ - أَوْ صَى الْخَلِيفَةُ بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، أَنْ..... ٩٣٠
- ٢٣٦٤ - أَوْ صِيَكُمْ بِالْأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ كَرَّشِي، وَعَعِيتِي..... ٧٠٥
- ٢٣٦٥ - أَوْ صِيَكُمْ بِدَمَةِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ دَمَةٌ نَبِيَّكُمْ، وَرَزَقُ..... ٥٩٣
- ٢٣٦٦ - أَوْفَ بَنَدْرِكَ..... ٣٨١، ١٢٣٤
- ٢٣٦٧ - أَوْفَ نَذْرِكَ، فَاعْتَكِفْ لَيْلَةً..... ٣٨١
- ٢٣٦٨ - أَوْفِي شَكِّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ أَوْلَيْكَ..... ٤٦٠
- ٢٣٦٩ - أَوْفِي هَذَا أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ إِنَّ أَوْلَيْكَ..... ٩٩٣
- ٢٣٧٠ - أَوْ كَلِّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ..... ٩٨
- ٢٣٧١ - أَوْلَ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ..... ٥٤٨
- ٢٣٧٢ - أَوْلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةٍ ٦٠٩، ٦١٠..... ٦٢١
- ٢٣٧٣ - أَوْلَ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ فِيهَا سَجْدَةٌ ﴿وَالنَّجْمِ﴾..... ٩٢٥
- ٢٣٧٤ - أَوْلَ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ الْمُنْطَلِقُ مِنْ قَبْلِ أَمٍّ..... ٦٣٠
- ٢٣٧٥ - أَوْلَ مَا يَبْدُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزُّوْيَا..... ٩٥٠
- ٢٣٧٦ - أَوْلَ مَا يَبْدُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ..... ٢٧
- ٢٣٧٧ - أَوْلَ مَا يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ..... ١٢٠٨، ١٢٦٤
- ٢٣٧٨ - أَوْلَ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُضْعَبُ بْنُ غَمَيْرٍ، وَابْنُ..... ٧٢٩
- ٢٣٧٩ - أَوْلَ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ..... ٩٤٥

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٣١٢ - إِنِّي لأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا..... ٩٩٩
- ٢٣١٣ - إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ..... ٧٠٠
- ٢٣١٤ - إِنِّي لأَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، نَزَلَتْ..... ١٣٣٩
- ٢٣١٥ - إِنِّي لأَعْلَمُ حَيْثُ أَتَرَلْتُ، وَأَيْنَ أَتَرَلْتُ..... ٨٥٣
- ٢٣١٦ - إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ..... ٦١٤، ١١٣٠
- ٢٣١٧ - إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي..... ١١٤٠
- ٢٣١٨ - إِنِّي لأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبِي: لَبَّيْكَ..... ٢٩٩
- ٢٣١٩ - إِنِّي لأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَطُولَ..... ١٨٠
- ٢٣٢٠ - إِنِّي لأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ أَنْ أَطُولَ فِيهَا..... ١٥٤
- ٢٣٢١ - إِنِّي لأُنْذِرُكُمْ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ..... ٦٢٣
- ٢٣٢٢ - إِنِّي لأُنْذِرُكُمْ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ..... ١٣١٣
- ٢٣٢٣ - إِنِّي لأَقْلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ الثَّمَرَةَ سَاقِطَةً..... ٤٥٢
- ٢٣٢٤ - إِنِّي لأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِهِمْ فِي..... ٦٩٥، ١١٩٧
- ٢٣٢٥ - إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجُلَ..... ٢٠٢
- ٢٣٢٦ - إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى..... ١٣٠٤
- ٢٣٢٧ - إِنِّي لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ..... ١٢٢٧
- ٢٣٢٨ - إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يَطْعُمَنِي رَبِّي..... ١٣٤٣
- ٢٣٢٩ - إِنِّي لَفِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ إِذْ تَفَتَّتْ فَإِذَا..... ٧٤٠
- ٢٣٣٠ - إِنِّي لَفِي الْقَوْمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَامَتْ..... ٩٨٥
- ٢٣٣١ - إِنِّي لَمْ أَرْسَلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبِسَهَا، إِنَّمَا..... ٣٩٢
- ٢٣٣٢ - إِنِّي لَمْ أَزِمَهُ إِلَّا أَنِّي نَهَيْتُهُ فَلَمْ يَتَّبِعْ، وَإِنَّ..... ١٠٦٨
- ٢٣٣٣ - إِنِّي لَمْ أَعْطِكُهَا لِتَلْبِسَهَا، وَلَكِنْ تَبَيَّعَهَا..... ١١٢١
- ٢٣٣٤ - إِنِّي لَمْ أَكْسِكُهَا لِتَلْبِسَهَا..... ١٨٢، ٤٨٥، ٤٨٦
- ٢٣٣٥ - إِنِّي لَمْ أَوْمَرْ أَنْ أَتَقَبَّ قُلُوبَ النَّاسِ، وَلَا..... ٨٠٤
- ٢٣٣٦ - إِنِّي لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَلْذِزْتُ..... ١٣٣٢
- ٢٣٣٧ - إِنِّي مِنَ الثَّقَبَاءِ الَّذِينَ يَأْبَغُوا..... ٧٢٢، ١٢٦٥
- ٢٣٣٨ - اهْتَرَّ الْعَرُشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ..... ٧٠٦
- ٢٣٣٩ - اهْتَرَّ عَرُشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ..... ٧٠٦
- ٢٣٤٠ - اهْجُجِ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ جَنْبِرِلَ مَعَكَ..... ٧٦٦
- ٢٣٤١ - اهْجُجْهُمْ، أَوْ قَالَ: هَاجِهِمْ، وَجَنْبِرِلُ مَعَكَ، ١١٤٧.....
- ٢٣٤٢ - اهْجُجْهُمْ، أَوْ هَاجِهِمْ، وَجَنْبِرِلُ مَعَكَ..... ٦٠٥، ٧٦٦
- ٢٣٤٣ - أَهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَفْنًا، وَأَقْطَأَ، وَأَضْبَأَ..... ١٠٢٩
- ٢٣٤٤ - أَهْدَتْ أُمَّ حَنِيدٍ، خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِلَى النَّبِيِّ..... ٤٧٩
- ٢٣٤٥ - أَهْدَتْ خَاتَمِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: ضَبَابًا، وَأَقْطَأَ..... ١٠٣١

طرف الحديث الصفحة

- ٢٤١٣ - آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ٣٦، ٥٠٠
 ٥١٨، ١١٣٧
 ٢٤١٤ - الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ٧٤٤، ٩٦٥
 ٢٤١٥ - أَتَوْنِي أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَصْلُوا بَعْدَهُ ٨٢٠
 ٢٤١٦ - أَتَوْنِي بِأَمِّ خَالِدٍ ١٠٩٩، ١١٠٣
 ٢٤١٧ - أَتَوْنِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَصْلُوا بَعْدَهُ ٥٢
 ٥٧٠، ٥٩٤
 ٢٤١٨ - أَيْدِيهِ يَدُهُ إِلَيْكَ، فَتَقْضُمُهَا كَمَا يَقْضُمُ ٥٥٧
 ٢٤١٩ - أَثْنُ عَشْرَةَ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا ١٠٢٨، ١٢٢٣
 ٢٤٢٠ - أَثْنُ لَهُ وَيَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ ٦٨٤، ٦٨٨، ١٣٠٩
 ٢٤٢١ - أَثْنُ لَهُ وَيَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصَيِّئُهُ ٦٨٥
 ٢٤٢٢ - أَثْنُ لَهُ وَيَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصَيِّئُهُ ٦٨٨
 ٢٤٢٣ - أَثْنُ لَهُ، وَيَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ، مَعَهَا بِلَاءٌ يُصَيِّئُهُ ١٣٠٩
 ٢٤٢٤ - أَثْنُ لَهُ، وَيَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ «فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ ١٣٣٧
 ٢٤٢٥ - أَثْنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ ١٨٤
 ٢٤٢٦ - أَثْنُوا لَهُ بِشَسْ أَخُو الْعَشِيرَةِ أَوْ ابْنِ الْعَشِيرَةِ ١١٣١
 ٢٤٢٧ - أَثْنُوا لَهُ، فَبَشَسَ ابْنَ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بِشَسَ أَخُو ١١٤٢
 ٢٤٢٨ - أَثْنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمَلُكَ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ ٩٠٧، ١١٤٧
 ٢٤٢٩ - أَثْنِي لِي أَنْ أَذْفَنَ مَعَ صَاحِبِي ١٣٤٩
 ٢٤٣٠ - أَيْعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ ٩٦٢
 ٢٤٣١ - أَيْكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟ ١١٩٤
 ٢٤٣٢ - أَيْكُمْ مِثْلِي إِيَّايَ بَيْتٌ يَطْعُمُنِي رَبِّي وَيَسْقِي ١٢٦٢
 ٢٤٣٣ - أَيْكُمْ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: كُلُّنَا ٩٤٦
 ٢٤٣٤ - أَيْمًا امْرَأَةٌ مَاتَ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، كَانُوا ٢٤٧
 ٢٤٣٥ - أَيْمًا امْرَأَةٌ أَبْرَ نَحْلًا، ثُمَّ نَاقَ أَضْلَهَا، فَلِلَّذِي ٤٠٥
 ٢٤٣٦ - أَيْمًا رَجُلٌ أَغْتَنَى امْرَأَةً مُسْلِمًا اسْتَقْبَذَ اللَّهُ بِكُلِّ ٤٦٩
 ٢٤٣٧ - أَيْمًا رَجُلٌ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا ١١٣٨
 ٢٤٣٨ - أَيْمًا رَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ، فَعَلَّمَهَا ٩٧٣
 ٢٤٣٩ - أَيْمًا رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ، أَذْبَهَا، فَأَخْسَنَ ٤٧٣
 ٢٤٤٠ - أَيْمًا رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ تَوَافَقَا، فَعُشِرَتْ مَا بَيْنَهُمَا ٩٧٩
 ٢٤٤١ - أَيْمًا مُسْلِمٌ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ ٢٦٦، ٤٩٢
 ٢٤٤٢ - أَيْمًا نَحْلٍ يَبْعَثُ قَدْ أَبْرَثَ لَمْ يَذْكُرِ الشُّرَّ ٤٠٥
 ٢٤٤٣ - الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَبِلِقَائِهِ ٣٩
 ٢٤٤٤ - الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَرُسُلِهِ ٩٠٣
 ٢٤٤٥ - إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرُسُولِهِ ٣٤
 ٢٤٤٦ - إِيْمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ ٤٦٩

طرف الحديث الصفحة

- ٢٣٨٠ - أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا: مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ ٧٢٩
 ٢٣٨١ - أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ آدَمُ، فَتَرَاءَى ١٢٠٨
 ٢٣٨٢ - أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ ٧٢٦
 ٢٣٨٣ - أَوَّلُ يَوْمٍ شَهِدْتُهُ يَوْمَ الْحَنْدَقِ ٧٦٣
 ٢٣٨٤ - أَوَّلًا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْعَنَائِمِ إِلَيَّ ٧٠٢
 ٢٣٨٥ - أَوَّلُ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ ٩٥٩
 ٢٣٨٦ - أَوَّلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ ٩٧
 ٢٣٨٧ - أَوَّلُمُ النَّبِيِّ ﷺ بَزِيئَبٌ، فَأَوْسَعُ الْمُسْلِمِينَ ٩٨٦
 ٢٣٨٨ - أَوَّلُمُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمَدَنٍ ٩٨٩
 ٢٣٨٩ - أَوَّلُمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَنَى بَزِيئَبَ ابْنَتَهُ ٩٠٧
 ٢٣٩٠ - أَوَّلُمُ وَلَوْ بِشَاةٍ ٣٨٢، ٧٠٣، ٧٣٢، ٩٧١
 ٩٨٦، ٩٨٨، ١١٣٥
 ٢٣٩١ - أَوَّلَيْسَ تِلْكَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ لَا أَمَّ لَكَ ١٦٦
 ٢٣٩٢ - أَوَّلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ وَمَا يَذْرِيكَ لَعَلَّ ١٢٧٨
 ٢٣٩٣ - أَوَّلِيكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنُو ٢٦١
 ٢٣٩٤ - أَوَّلِيكَ قَوْمٌ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ ١٠٩
 ٢٣٩٥ - أَوْهَ، أَوْهَ، غَيْرُ الرِّبَا، لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ إِذَا ٤٢٩
 ٢٣٩٦ - أَهْيَ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: أَذْوَمُهَا ١١٩٨
 ٢٣٩٧ - أَهْيَ الثِّيَابِ كَانَ أَحَبُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ١٠٩٨
 ٢٣٩٨ - أَهْيَ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ ٨٩٩
 ٢٣٩٩ - أَهْيَ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ٢٢٦، ١١٩٨
 ٢٤٠٠ - أَهْيَ سَعْدٌ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ ١٠٧٣
 ١١٥٤، ١١٦٢
 ٢٤٠١ - أَهْيَ عَائِشَةُ، إِنْ شَرَّ النَّاسِ مِنْ تَرْكَةِ النَّاسِ ١١٣١
 ٢٤٠٢ - أَهْيَ عَمٍّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةُ أَحَاجُ لَكَ ٧١٩
 ٢٤٠٣ - أَهْيَ عَمٍّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَحَاجُ لَكَ بِهَا ٨٦٨
 ٢٤٠٤ - إِيَّيَ لَعْمَرِي، لَقَدْ أَذْرَكْتُهُ بَعْدَ الْحِجَابِ ٣١٠
 ٢٤٠٥ - أَهْيَ يَوْمٌ هَذَا ٤٣
 ٢٤٠٦ - إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ ١١٥٨
 ٢٤٠٧ - إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ ٤٥٨
 ٢٤٠٨ - إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ ٩٩٩
 ٢٤٠٩ - إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ٩٨٤، ١١٣٣، ١٢٤١
 ٢٤١٠ - إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ ٣٦٨
 ٢٤١١ - آيُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ ٥٧٦
 ١١٥١، ١١١٨
 ٢٤١٢ - آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ الْتَقَاتِ ٣٢

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٤٨١ - بَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ ... ٣١١
- ٢٤٨٢ - بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتَاءِ ... ٢٧٣
- ٢٤٨٣ - بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ ... ١٣٢٧
- ٢٤٨٤ - بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا، وَأَبِي، وَجَدِّي ... ٢٧٧
- ٢٤٨٥ - بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ... ٤٠
- ٥٠٨، ١٢٥
- ٢٤٨٦ - بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَشْتَرَطَ عَلَيَّ: وَالصَّحْ ... ٥٠٨
- ٢٤٨٧ - بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ لِي ... ١٣٢٨
- ٢٤٨٨ - بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿أَنْ لَا ... ١٣٢٩
- ٢٤٨٩ - بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ ... ١٣٢٧
- ٢٤٩٠ - بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿أَنْ لَا ... ٩٣١
- ٢٤٩١ - بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ... ٣٣
- ٢٤٩٢ - بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ... ١٢٥٠، ٧٢١
- ٢٤٩٣ - بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةٌ لَيْلَةً، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ ... ١٧٨، ٥٨
- ٢٤٩٤ - بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةٌ، فَحَدَّثْتُ رَسُولَ ... ٨٤٥
- ٢٤٩٥ - بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةٌ، فَقُلْتُ: لَا تَنْظُرْنَ ... ٨٤٥
- ٢٤٩٦ - بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِّي مِنْ ... ١٥٣
- ٢٤٩٧ - بَثُّ عِنْدَ مَيْمُونَةٍ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَاتَى ... ١١٧٤
- ٢٤٩٨ - بَثُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةٌ بَنَتْ الْحَارِثَ ... ٥٣
- ٢٤٩٩ - بَثُّ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةٍ لَيْلَةً، وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا ... ١١٥٦، ١٣٧٢
- ٢٥٠٠ - بَثُّ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةٍ بَنَتْ الْحَارِثَ خَالَتِي ... ١١١٢
- ٢٥٠١ - بَخٌّ يَا أَبَا طَلْحَةَ، ذَلِكَ مَالُ زَائِجٍ، قَبْلَانَهُ ... ٥٢٠
- ٢٥٠٢ - بَخٌّ، بَخٌّ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَحَّطُ فِي الْكَثَّانِ ... ١٣٤٩
- ٢٥٠٣ - بَخٌّ، ذَلِكَ مَالُ زَائِجٍ، أَوْ زَائِجٍ ... ٥٢٢
- ٢٥٠٤ - بَخٌّ، ذَلِكَ مَالُ زَائِجٍ، ذَلِكَ مَالُ زَائِجٍ ... ٢٨٤
- ٢٥٠٥ - بَخٌّ، ذَلِكَ مَالُ زَائِجٍ، ذَلِكَ مَالُ زَائِجٍ ... ٤٢٩
- ٢٥٠٦ - بَخٌّ، ذَلِكَ مَالُ زَائِجٍ، ذَلِكَ مَالُ زَائِجٍ ... ٨٤٢
- ٢٥٠٧ - الْبُرِّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ... ٤٠١
- ٢٥٠٨ - الْبُرْكَهَ فِي نَوَاصِي الْخَلْلِ ... ٥٣٧
- ٢٥٠٩ - الْبُرْأَقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا ... ١٠٦
- ٢٥١٠ - بَرَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَوْبِهِ ... ٧٥
- ٢٥١١ - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ ... ٢٩، ١٢٩٠
- ٢٥١٢ - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذِهِ فَرِيضَةٌ ... ٢٨٢
- ٢٥١٣ - بِسْمِ اللَّهِ، ثَوْبَةٌ أَرْضُنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضُنَا، يُشْفَى ... ١٠٨٦

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٤٤٧ - الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ ... ٣١
- ٢٤٤٨ - الْإِيمَانُ هَاهُنَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْيَمَنِ ... ٨١١
- ٢٤٤٩ - الْإِيمَانُ يَمَانٌ هَاهُنَا، أَلَا إِنَّ الْقِسْوَةَ وَغَلَطَ ... ٦١٧
- ٢٤٥٠ - الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْفِتْنَةُ هَاهُنَا؛ هَاهُنَا يَطْلُعُ ... ٨١١
- ٢٤٥١ - أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمْرَةِ أَتَفَا؟ ... ٨٠٠، ٩٥٧
- ٢٤٥٢ - أَيْنَ السَّائِلُ أَتَفَا؟ أَوْ خَيْرٌ هُوَ - ثَلَاثًا - ... ٥٣٦
- ٢٤٥٣ - أَيْنَ السَّائِلُ؟ تَصَدَّقْ بِهَا ... ١١٣٦
- ٢٤٥٤ - أَيْنَ الْمُتَالِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ ... ٥٠٦
- ٢٤٥٥ - أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِي لَكَ مِنْ بَيْتِكَ ... ١٠٧
- ٢٤٥٦ - أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِي مِنْ ... ١٠٧، ١٥٠، ٢٣٣
- ٢٤٥٧ - أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِي ... ١٤٧
- ٢٤٥٨ - أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: بِمَنْى ... ٣٣٣
- ٢٤٥٩ - أَيْنَ كُنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ ... ٨٢
- ٢٤٦٠ - إِلَيْهِ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا ... ١١٣٦
- ٢٤٦١ - أَتَيْهَا النَّاسُ ااربعوا على أنفسيكم فإنكم ... ١١٨٤
- ٢٤٦٢ - أَتَيْهَا النَّاسُ إِلَيَّ ... ١٨٨
- ٢٤٦٣ - أَتَيْهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مُتَفَرِّقُونَ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ ... ٤٨
- ٢٤٦٤ - أَتَيْهَا النَّاسُ، تَصَدَّقُوا ... ٢٨٤
- ٢٤٦٥ - إِذَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا ... ٦٨٦
- ٢٤٦٦ - أَتَيْهِمْ أَكْثَرَ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟ ... ٧٥٨
- ٢٤٦٧ - أَتَيْهِمْ أَكْثَرَ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟ فَإِذَا ... ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣
- ٢٤٦٨ - أَيُّذِيكَ هَوَامٌ رَأْسُكَ؟ «قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَا ... ١٠٧٤
- ٢٤٦٩ - أَيُّذِيكَ هَوَامٌ رَأْسُكَ؟ «قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ ... ٧٧٨
- ٢٤٧٠ - أَيُّذِيكَ هَوَامُكَ؟ ... ١٠٨٠، ١٢٣٧

ب

- ٢٤٧١ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي ... ٣١١
- ٢٤٧٢ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَا يَجْمَعُ اللَّهُ ... ٢٤٥
- ٢٤٧٣ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَاللَّهُ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ ... ٨٢٣
- ٢٤٧٤ - بِأَبِي شَيْبَةَ بِالنَّبِيِّ، لَا شَيْبَةَ بَعْلِي، وَعَلَيَّ ... ٦٦٣
- ٢٤٧٥ - بِأَبِي شَيْبَةَ بِالنَّبِيِّ، لَيْسَ شَيْبَةَ بَعْلِي ... ٦٩٨
- ٢٤٧٦ - بَاتَ النَّبِيُّ ﷺ بِذِي طَوًى حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ ... ٣٠٤
- ٢٤٧٧ - بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ ... ٩٨٦
- ٢٤٧٨ - بَاغَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدْبَرِ ... ٤١٠
- ٢٤٧٩ - بِالِ الشَّيْطَانِ فِي أَذْنِهِ ... ٢٢٧
- ٢٤٨٠ - بَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ ... ٥٧٧

طرف الحديث الصفحة

- ٢٥٤٩ - بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فَقُمْتُ عَلَى الْبُذْنِ، فَأَمَرَنِي ٣٢٦
- ٢٥٥٠ - بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ وَالزُّبَيْرُ فَقَالَ: أَتُوا رَوْضَةَ ٥٧٥
- ٢٥٥١ - بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَمْعٍ لَيْلٍ ٣٢٠
- ٢٥٥٢ - بَعَثَنِي، أَوْ قَدَمَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي الْقَتْلِ مِنْ ٣٥٠
- ٢٥٥٣ - بَغِيهِ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ ٤٤٦
- ٢٥٥٤ - الْبَكْرُ تَشْتَأْدُنْ ١٢٨٤
- ٢٥٥٥ - بَكَرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ١٢٩
- ٢٥٥٦ - بَلْ أَنَا وَارْأَسَاهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ ١٠٧٤، ١٣٣٠
- ٢٥٥٧ - بَلْ بَغِيهِ، قَدْ أَخَذْتُهُ بِأَرْبَعَةِ ذَنَابِيرٍ، وَلَكَ ٤٢٨
- ٢٥٥٨ - بَلْ سَمَانَا اللَّهُ ٧٠٢
- ٢٥٥٩ - بَلْ كَتَبْتُهُمْ قَوْمَهُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدْ ٦٣٥
- ٢٥٦٠ - بَلْ هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ ١٣١٣
- ٢٥٦١ - بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ اعْتَقَى ١٣٢٤
- ٢٥٦٢ - بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ كَانَ يَحُثُّ ٧٧٨
- ٢٥٦٣ - بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ ٥٨٧، ٧٨٤
- ٢٥٦٤ - بَلَّغْنِي أَنَّ أَقْوَامًا يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا، وَاللَّهِ لَأَنَا ٤٦٦
- ٢٥٦٥ - بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدَّثُوا عَنْ بَنِي ٦٥١
- ٢٥٦٦ - بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشُّمْلَةَ الَّتِي ٧٨٥
- ٢٥٦٧ - بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ بَنُو عَبْدِ ١٠١٣
- ٢٥٦٨ - بَنَى النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ، فَأَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ ٩٨٩
- ٢٥٦٩ - بَنَى إِسْرَائِيلَ، وَالْكَهْفَ، وَمَرْزَمَ، وَطَةَ ٨٨٩
- ٢٥٧٠ - بَنَى الْإِسْلَامَ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ ٨٣٣، ٣١
- ٢٥٧١ - بَنَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَرَزَنْبَ ابْنَةَ جَحْشٍ بِخُبَيْرٍ ٩٠٦
- ٢٥٧٢ - بِهِذَا، وَضُرِبَ - شُعْبَةً - بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ٩٢
- ٢٥٧٣ - بِشَسْ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَبَشَسْ ابْنُ الْعَشِيرَةِ ١١٢٨
- ٢٥٧٤ - بِشَسْ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةً ٩٦٥
- ٢٥٧٥ - بِشَسْ مَا لِأَحَدِهِمْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةً كَيْتَ ٩٦٥
- ٢٥٧٦ - بِشَسْمَا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ، وَالْحِمَارِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي ١٢٣
- ٢٥٧٧ - بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً، أَوْ قَالَ: أَمْ هِبَةً؟ ٤٠٧
- ٢٥٧٨ - الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَرَقَّ ٣٩٣
- ٢٥٧٩ - الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَرَقَّ، أَوْ قَالَ حَتَّى يَتَرَقَّ ٣٨٧
- ٢٥٨٠ - الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَرَقَّ، أَوْ يَقُولُ ٣٩٢
- ٢٥٨١ - الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَرَقَّ، فَإِنْ صَدَقَا ٣٩٣
- ٢٥٨٢ - بَيْنَ كُلِّ آدَاتَيْنِ صَلَاةٌ - ثَلَاثًا - لِمَنْ شَاءَ ١٤١
- ٢٥٨٣ - بَيْنَ كُلِّ آدَاتَيْنِ صَلَاةٌ بَيْنَ كُلِّ آدَاتَيْنِ صَلَاةٌ ١٤١
- ٢٥٨٤ - بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرَجِ: يَزُولُ فِيهَا ١٢٠٤

طرف الحديث الصفحة

- ٢٥١٤ - بَشِّرَ الْكَانِزِينَ بِرُضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارٍ ٢٧٤
- ٢٥١٥ - بَشِّرَ النَّبِيُّ ﷺ خَدِيجَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَنِيَتْ ٧٠٩
- ٢٥١٦ - بَشِّرُوا خَدِيجَةَ بَنِيَتْ فِي الْحِجَّةِ مِنْ قُصْبٍ ٣٣٨
- ٢٥١٧ - بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهْنِيَّةٍ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ ١٣٦٦
- ٢٥١٨ - بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشِيءٍ فَقَسَمَهُ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ ٨٦٦
- ٢٥١٩ - بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ مِنْ ٧٨٥
- ٢٥٢٠ - بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ عَبْدَ اللَّهِ ٧٥٠
- ٢٥٢١ - بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثْنَا قَبِيلَ السَّاحِلِ ٤٦٣، ٨٠٦
- ٢٥٢٢ - بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاعَتْ ١١٥
- ٢٥٢٣ - بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا إِلَى أَبِي رَافِعٍ ٧٥٠
- ٢٥٢٤ - بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا مِنْ ٥٦٥
- ٢٥٢٥ - بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا ٥٦٩
- ٢٥٢٦ - بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ عَيْنًا، وَأَمَرَ ٧٤٠
- ٢٥٢٧ - بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةً، مِنْهُمْ خَيْبٌ ١٣٦١
- ٢٥٢٨ - بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ ٧٢٣
- ٢٥٢٩ - بُعِثَ عَلَيَّ وَهُوَ فِي الْيَمَنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ١٣٦٧
- ٢٥٣٠ - بُعِثَ عُمَرُ النَّاسِ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يَقَاتِلُونَ ٥٩٢
- ٢٥٣١ - بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي ٥٢٩
- ٢٥٣٢ - بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي ٨٠٢
- ٢٥٣٣ - بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ٤٥٠، ٨٠٨
- ٢٥٣٤ - بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةِ يُقَالُ ٧٥٩
- ٢٥٣٥ - بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ ٧٥٩
- ٢٥٣٦ - بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ فَكَثَّتْ فِيهَا ٨٠١
- ٢٥٣٧ - بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ ١١٨٦
- ٢٥٣٨ - بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا ١٣١٦
- ٢٥٣٩ - بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ ١٢٠٤
- ٢٥٤٠ - بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ وَيُشِيرُ بِإِصْبَعِيهِ ١٢٠٤
- ٢٥٤١ - بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ يَغْنِي إِصْبَعَيْنِ ١٢٠٤
- ٢٥٤٢ - بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ، أَوْ كَهَاتَيْنِ ١٠١٣
- ٢٥٤٣ - بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ٥٥٧، ١٢٩٤، ١٣٣٩
- ٢٥٤٤ - بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونٍ بَنَى آدَمُ قَوْمًا فَفَرَّقْنَا ٦٦٥
- ٢٥٤٥ - بَعَثْنَا النَّبِيَّ ﷺ ثَلَاثِمِئَةً رَاكِبٍ، وَأَمِيرُنَا ١٠٤٨
- ٢٥٤٦ - بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَرْقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ ١٢٦٥
- ٢٥٤٧ - بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثِمِئَةً رَاكِبٍ، أَمِيرُنَا ٨٠٦
- ٢٥٤٨ - بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحِجَّةِ فِي مُؤَذِّنِينَ ٨٦٤

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٦١٩- يَنِمَّا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ غُرَيَانَا، فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ..... ٨١.
- ٢٦٢٠- يَنِمَّا رَجُلٌ بِطَرِيقٍ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ..... ٤٥٨.
- ٢٦٢١- يَنِمَّا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ إِذْ خَسِفَ بِهِ، فَهَوَّ..... ١٠٩٤.
- ٢٦٢٢- يَنِمَّا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا..... ٦٥٣.
- ٢٦٢٣- يَنِمَّا رَجُلٌ يَمْشِي فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَتَوَلَّى..... ٤٣٩.
- ٢٦٢٤- يَنِمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِقِنَاءِ الْكَنْعَةِ، إِذْ..... ٩١٣.
- ٢٦٢٥- يَنِمَّا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِذْ..... ١٣٧٧.
- ٢٦٢٦- يَنِمَّا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ، إِذْ..... ٩٤٢.
- ٢٦٢٧- الْبَيْتَةُ وَالْأَحَدُ فِي ظَهْرِكَ..... ٤٩٩.
- ٢٦٢٨- يَنِمَّا الْمُسْلِمُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ لَمْ يَفْجَأْهُمْ..... ١٦١.
- ٢٦٢٩- يَنِمَّا النَّاسُ فِي الصُّبْحِ بِقِنَاءِ جَاءَهُمْ رَجُلٌ..... ٨٣.
- ٢٦٣٠- يَنِمَّا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بِقِنَاءِ، إِذْ..... ٤٣٠.
- ٢٦٣١- يَنِمَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ..... ٤١.
- ٢٦٣٢- يَنِمَّا النَّبِيُّ ﷺ يُحْطَبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ قَامَ..... ١٨٩.
- ٢٦٣٣- يَنِمَّا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْعِشَاءَ إِذْ قَالَ..... ٨٥١.
- ٢٦٣٤- يَنِمَّا النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي إِذْ أَصَابَهُ حَجَرٌ فَعَثَ..... ١١٤٥.
- ٢٦٣٥- يَنِمَّا امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنَهَا إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ..... ٦٥٢.
- ٢٦٣٦- يَنِمَّا أَنَا أَسِيرٌ فِي الْجَنَّةِ، إِذَا أَنَا بَنَهَرٌ..... ١٢١٥.
- ٢٦٣٧- يَنِمَّا أَنَا جَالِسٌ فِي أَهْلِي حِينَ مَتَّعَ النَّهَارَ..... ٥٧٩.
- ٢٦٣٨- يَنِمَّا أَنَا عَلَى بئرِ انْرُعِ مِنْهَا جَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ..... ٦٨٥.
- ٢٦٣٩- يَنِمَّا أَنَا فِي الْحَظِيمِ، وَزَيْنًا قَالَ فِي الْحَجَرِ..... ٧٢٠.
- ٢٦٤٠- يَنِمَّا أَنَا مَعَ عَائِشَةَ جَالِسَتَانِ، إِذْ وَلَجَتْ عَلَيْنَا..... ٦٣٥.
- ٢٦٤١- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَنْعَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ..... ٦٤٨.
- ٢٦٤٢- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سَوَارِينَ مِنْ..... ٦٧٥.
- ٢٦٤٣- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُغْرَضُونَ عَلَيَّ..... ١٢٩٣.
- ٢٦٤٤- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ..... ٩٩٩.
- ٢٦٤٥- يَنِمَّا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ غُرَيَانَا حَرَ عَلَيْهِ..... ٦٣٥، ١٣٧٩.
- ٢٦٤٦- يَنِمَّا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِذْ أَصَابَهُمْ..... ٦٥٢.
- ٢٦٤٧- يَنِمَّا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتِمَّاشُونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ..... ١١١٩.
- ٢٦٤٨- يَنِمَّا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَمْشُونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ..... ٤٣٣.
- ٢٦٤٩- يَنِمَّا زَاعٌ فِي غَنَمِهِ عَدَا الذَّبَبُ فَأَخَذَ مِنْهَا..... ٦٨٧.
- ٢٦٥٠- يَنِمَّا زَاعٌ فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذَّبَبُ، فَأَخَذَ..... ٦٨٢.
- ٢٦٥١- يَنِمَّا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقَرَةٍ تَلْتَمَّتْ إِلَيْهِ..... ٤٣١.
- ٢٦٥٢- يَنِمَّا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ..... ١١٢٥.
- ٢٦٥٣- يَنِمَّا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غَضْنَ..... ١٤٥، ٤٦٠.

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٥٨٥- بَيْنَ يَدَيَّ السَّاعَةِ تَقَاتِلُونَ قَوْمًا نَعَالُهُمْ..... ٦٧٠.
- ٢٥٨٦- بَيْنَ يَدَيَّ السَّاعَةِ تَقَاتِلُونَ قَوْمًا يَتَسَلَّوْنَ..... ٦٧٠.
- ٢٥٨٧- يَنِمَّا النَّاسُ بِقِنَاءِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ..... ١٠٤، ٨٣٠.
- ٢٥٨٨- يَنِمَّا النَّاسُ فِي الصُّبْحِ بِقِنَاءِ، إِذْ جَاءَهُمْ..... ٨٣٠.
- ٢٥٨٩- يَنِمَّا النَّاسُ يَصَلُّونَ الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ قِبَاءِ..... ٨٢٩.
- ٢٥٩٠- يَنِمَّا النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ..... ٧١٤.
- ٢٥٩١- يَنِمَّا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حَجَرِ الْكَنْعَةِ..... ٧١٤.
- ٢٥٩٢- يَنِمَّا أَنَا أَفْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ..... ٢٨.
- ٢٥٩٣- يَنِمَّا أَنَا أَفْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ..... ٩٤٩.
- ٢٥٩٤- يَنِمَّا أَنَا أَفْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَغْضٍ..... ١٣٧٤.
- ٢٥٩٥- يَنِمَّا أَنَا عَلَى بئرِ انْرُعِ مِنْهَا، إِذْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ..... ١٢٩٥.
- ٢٥٩٦- يَنِمَّا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْطَانِ..... ٦٠٣.
- ٢٥٩٧- يَنِمَّا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَزْبٍ، وَهُوَ مُتَكَيِّفٌ..... ٨٨٢.
- ٢٥٩٨- يَنِمَّا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُضْطَجِعَةٌ فِي خِمِصَةٍ..... ٨٥.
- ٢٥٩٩- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِخَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوَضِعَ..... ٨٠٩.
- ٢٦٠٠- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَنْعَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ..... ١٣١٣.
- ٢٦٠١- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ غُرَضُوا عَلَيَّ..... ٦٨٧.
- ٢٦٠٢- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سَوَارِينَ مِنْ..... ٨٠٩.
- ٢٦٠٣- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ..... ٦٨٢.
- ٢٦٠٤- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ، فَتَرَعْتُ مَا..... ١٣٧٦.
- ٢٦٠٥- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ..... ٦٨٦.
- ٢٦٠٦- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ شَرِبْتُ، يَغْنِي اللَّبَنَ، حَتَّى أَنْظُرُ..... ٦٨٦.
- ٢٦٠٧- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ فَإِذَا زُمْرَةٌ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ..... ١٢١٦.
- ٢٦٠٨- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ، أَتَيْتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ حَتَّى..... ٤٦.
- ٢٦٠٩- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ، أَتَيْتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ..... ١٣٩٣.
- ١٢٩٧، ١٢٩٨
- ٢٦١٠- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ أُوتِيتُ خَزَائِنَ الْأَرْضِ..... ١٢٩٨.
- ٢٦١١- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ غُرَضُوا عَلَيَّ..... ١٢٩٣.
- ٢٦١٢- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُغْرَضُونَ عَلَيَّ..... ٣٤.
- ٢٦١٣- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ أَنَّهُ وَضِعَ فِي يَدَيَّ..... ١٢٩٨.
- ٢٦١٤- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ آتِي عَلَى حَوْضٍ أَسْقِي..... ١٢٩٦.
- ٢٦١٥- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَنْعَةِ، فَإِذَا..... ١٢٩٦.
- ٢٦١٦- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ، وَعَلَيْهَا..... ١٢٩٥.
- ٢٦١٧- يَنِمَّا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ..... ٦٠٩، ١٢٩٦.
- ٢٦١٨- يَنِمَّا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، فَتَطَرْتُ..... ٥٨٨.

طرف الحديث الصفحة

- ٢٦٨٧ - تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ ٩٧٩
- ٢٦٨٨ - تَزَوَّجَ، وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حديد ٩٨٥
- ٢٦٨٩ - تَزَوَّجَتْ امْرَأَةً، فَمَجَّاءَتْ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ٩٧٧
- ٢٦٩٠ - تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَالَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ ٩٩٨
- ٢٦٩١ - تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ٧٢٢
- ٢٦٩٢ - تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَيْتَنِي أُمِّي فَأَذْخَلْتَنِي ٩٨٦
- ٢٦٩٣ - التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّضْفِيحُ لِلنِّسَاءِ ٢٣٨
- ٢٦٩٤ - تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ٣٦٠
- ٢٦٩٥ - تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً ٣٦٠
- ٢٦٩٦ - تَسْمَوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكَيْتِي ٥٨٣، ٥١، ٦٦٣
- ٢٦٩٧ - تَشْتَهِيَنَّ تَنْظُرِي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ ١٩٣
- ٢٦٩٨ - تَصَدَّقْ بِأَهْلِهِ، لَا بِبَنَاتِهِ، وَلَا يَوْهَبُ ٥٢١
- ٢٦٩٩ - تَصَدَّقْ وَلَوْ مِنْ خَلِيكٍ ٢٨٥
- ٢٧٠٠ - تَصَدَّقُوا، فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي ٢٧٥
- ٢٧٠١ - تَصَدَّقُوا، فَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَمْشِي ١٣١٢
- ٢٧٠٢ - تَصَدَّقُوا، فَسَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي ٢٧٧
- ٢٧٠٣ - تَصَدَّقِي، وَلَا تَوْعِي، فَيَوْعِي عَلَيْكَ ٤٨٢
- ٢٧٠٤ - تَطْعُمُ الطَّعَامِ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ ٣٥، ١١٦٠
- ٢٧٠٥ - تَعَالَوْا بَابِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ٧٢١
- ٢٧٠٦ - تَعَاهَدُوا الْفُرَّانَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ ٩٦٥
- ٢٧٠٧ - تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ ٢٧٢
- ٢٧٠٨ - تَعَجَّبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، وَاللَّهِ لَا أُنَا أَغْيَرُ مِنْهُ ١٣٦٤
- ٢٧٠٩ - تَعْلُدُونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَّةَ، وَقَدْ كَانَ فَتْحُ ٧٧٣
- ٢٧١٠ - تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ؟ إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ١٠٠٤
- ٢٧١١ - تَعَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْفًا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ١٠٣٢
- ٢٧١٢ - تَعَسَّ غَيْدُ الدِّيْنَارِ، وَالدِّيْنَارُ ٥٤٢، ١١٩٣
- ٢٧١٣ - تَعَسَّ غَيْدُ الدِّيْنَارِ، وَغَيْدُ الدِّيْنَارِ ٥٤٢
- ٢٧١٤ - تَعَلَّمْتُ ﷺ سَبْعَ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﷻ قَبْلَ أَنْ ٩٥٩
- ٢٧١٥ - تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَخَزَلِ الشَّقَاءُ ١٢٢١
- ٢٧١٦ - تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي وَلَوْ سَاعَةً، وَيَأْتِيهَا زَوْجُهَا ٩٠
- ٢٧١٧ - تَفْتَحُ الْيَمْنَ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ، فَيَحْتَمِلُونَ ٣٥٣
- ٢٧١٨ - تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَخَلَّةٌ ١٤٤
- ٢٧١٩ - تَفْضُلُهَا بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ ذَرَجَةً ١٤٤
- ٢٧٢٠ - تَقَاتِلُكُمْ الْيَهُودُ، فَتَسْلُطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى ٦٧١
- ٢٧٢١ - تَقَاتِلُونَ الْيَهُودَ حَتَّى يَخْتَبِي أَحَدُهُمْ وَرَاءَهُ ٥٤٩

طرف الحديث الصفحة

- ٢٦٥٤ - يَتِمُّ رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ ١٠٩٣
- ٢٦٥٥ - يَتِمُّا كُلُّ طَيْفٍ بِرَكْبَةٍ، كَذَا يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ ٦٥٣
- ٢٦٥٦ - يَتِمُّا مُوسَى فِي مَلَأَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ ٤٥
- ٢٦٥٧ - يَتِمُّا مُوسَى فِي مَلَأَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ٤٦، ٦٣٨
- ٢٦٥٨ - يَتِمُّا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ٤٢
- ٢٦٥٩ - يَتِمُّا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ ٦٧٣
- ٢٦٦٠ - يَتِمُّا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا ١٢٨٠
- ٢٦٦١ - يَتِمُّا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ، إِذْ نَزَلَتْ ٩٤٢
- ٢٦٦٢ - يَتِمُّا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ ١٩٠، ٢٨٤
- ٢٦٦٣ - يَتِمُّا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا، إِذْ جَاءَهُ الْعَاصِ ٧١٦
- ٢٦٦٤ - يَتِمُّا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ٩٦٢

ت

- ٢٦٦٥ - تَأْتِي الْإِبِلَ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ ٢٧٣
- ٢٦٦٦ - تَأْخُذِينَ فَوْصَةً مُمْسِكَةً فَتَوْصِيْنِ بِهَا ١٣٥٣
- ٢٦٦٧ - تَابِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ١٣٢٩
- ٢٦٦٨ - تَابِعِينَ، أَوْ لَا تَبِعِينَ مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تَطْلُؤُهُ ٢٤٦
- ٢٦٦٩ - تَاتِبُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ، حَتَّى يَرَى اللَّهُ خَلِيفَةَ ١٣٣٠
- ٢٦٧٠ - تَتْرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ ٣٥٣
- ٢٦٧١ - التَّائِبُونَ مِنَ الشَّيْطَانِ، إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ ٦١٥
- ٢٦٧٢ - تَجِدُ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ١١٣٢
- ٢٦٧٣ - تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ: خِيَارَهُمْ فِي ٦٥٦
- ٢٦٧٤ - تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أَوْثَرْتُ ٩٢٢
- ٢٦٧٥ - تَحْكُهُ، ثُمَّ تَقْرُضُهُ بِالْمَاءِ، وَتَنْضَحُهُ، وَتُصَلِّي ٧٢
- ٢٦٧٦ - تَحْزَنُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ ٣٧٦
- ٢٦٧٧ - تُحْشَرُونَ خُفَاءً، غَرَاءً، غَوْلًا ١٢٠٧
- ٢٦٧٨ - تُحْشَرُونَ خُفَاءً غَرَاءً غَوْلًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا ٦٤٩
- ٢٦٧٩ - التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ ٢٣٨

١١٥٩، ١١٦٥، ١٣٥٨

- ٢٦٨٠ - تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا ٤١
- ٢٦٨١ - تَدْعُهَا يَا ابْنَ أَخِي، لَا أَغْيَرُ شَيْئًا مِنْهُ ٨٣٧
- ٢٦٨٢ - تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ، وَتَوَادِهِمْ ١١٢٥
- ٢٦٨٣ - تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَيْمَةً بِنْتُ شَرَّاحِلَ، فَلَمَّا ١٠٠٢
- ٢٦٨٤ - تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ، وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ ٩٨٦
- ٢٦٨٥ - تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ فِي غَفرةِ الْقَضَاءِ ٧٨٨
- ٢٦٨٦ - تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ، وَبَنَى ٧٨٨

طرف الحديث

الصفحة

طرف الحديث

الصفحة

ث

- ٢٧٥٥ - ثَكَلْتُكَ أُمَّكَ، سِنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ١٦٦
- ٢٧٥٦ - ثَكَلْتُكَ أُمَّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا ٧٧٤
- ٢٧٥٧ - ثَلَاثٌ لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصُّدْرِ ٧٣١
- ٢٧٥٨ - ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الْإِيمَانَ ٣٤
- ٢٧٥٩ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةً ١٢٧٩، ٣٣، ٣٢
- ٢٧٦٠ - ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَرْكَبُهُمْ ١٣٢٩
- ٢٧٦١ - ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١٣٧١، ٤٣٩
- ٢٧٦٢ - ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ٤٩٩
- ٢٧٦٣ - ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٤٣٨
- ٢٧٦٤ - ثَلَاثَةٌ لَمْ يَتَلَعَّوْا الْجَنَّةَ ٥٠
- ٢٧٦٥ - ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ٤٩
- ٢٧٦٦ - ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: الرَّجُلُ تَكُونُ ٥٦٣
- ٢٧٦٧ - الثَّلَاثُ كَبِيرٌ، إِنَّكَ إِنْ تَرَكْتَ وَلَدَكَ أَغْنِيَاءَ ١٢٤٣
- ٢٧٦٨ - الثَّلَاثُ كَبِيرٌ، أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ ١٠٧٤
- ٢٧٦٩ - الثَّلَاثُ كَبِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ ١١٨٣
- ٢٧٧٠ - الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُ كَبِيرٌ ٥١٧
- ٢٧٧١ - الثَّلَاثُ يَا سَعْدُ، وَالثَّلَاثُ كَبِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ ٧٣١
- ٢٧٧٢ - الثَّلَاثُ، وَالثَّلَاثُ كَبِيرٌ ١٠٧٣
- ٢٧٧٣ - الثَّلَاثُ، وَالثَّلَاثُ كَبِيرٌ، أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ ١٠٢٢
- ٢٧٧٤ - ثُمَّ أَزْفَعُ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ١٦٧، ١٦٢، ١١٦٢
- ٢٧٧٥ - ثُمَّ اسْتَفْتَى النَّاسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ، فَأَنْزَلَ ٥٢١
- ٢٧٧٦ - ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ ٢١٢، ٢١١
- ٢٧٧٧ - ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى آتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَاسْتَفْتَحَ ٦٤٥
- ٢٧٧٨ - ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ ٣٢٠
- ٢٧٧٩ - ثُمَّ فَزَعَنِي الْوُحْيُ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ ١١٥٦
- ٢٧٨٠ - ثُمَّ فَزَعَنِي الْوُحْيُ فَتَرَةً، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي ٦٠٨

ج

- ٢٧٨١ - جَاءَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ إِلَى أَبِي فِي مَثْرَلَةٍ فَاشْتَرَى ٦٧٤
- ٢٧٨٢ - جَاءَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعٌ ١٢٦١
- ٢٧٨٣ - جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بَضِيْفَ لَهُ، أَوْ بِأَضْيَافٍ لَهُ ١١٤٤
- ٢٧٨٤ - جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ، رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، بِقَلْحٍ ١٠٦٤
- ٢٧٨٥ - جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعَهُ عَلَى ٣٥٤
- ٢٧٨٦ - جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ ١٢٠٢
- ٢٧٨٧ - جَاءَ أَغْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ١٣٢٦، ٥٠٤

- ٢٧٢٢ - تَقَطَّعَ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ ١٢٥٢
- ٢٧٢٣ - تَقَطَّعَ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ١٢٥١
- ٢٧٢٤ - تَقَطَّعَ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ ١٢٥١
- ٢٧٢٥ - التَّقَى آدَمَ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى لَأَدَمَ ٨٨٨
- ٢٧٢٦ - تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي ١٣٧٣، ٥٨٤، ١٣٧٤
- ٢٧٢٧ - تَكْلِمِي فَإِنْ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلٍ ٧١١
- ٢٧٢٨ - تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُزْنَةً وَاحِدَةً ١٢٠٦
- ٢٧٢٩ - تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هُوَ الَّذِي ٨٣٩
- ٢٧٣٠ - ثَلَبْتُهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جَلْبَابِهَا، وَلْتَشْهَدْ الْخَيْرَ ٣١٦
- ٢٧٣١ - التَّلْبِيَّةُ مَحْمَةٌ لِقُودِ الْمَرِيضِ، تَذْهَبُ ١٠٣٣
- ٢٧٣٢ - تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ ٣٨٧
- ٢٧٣٣ - تِلْكَ الرُّوضَةُ رُوضَةُ الْإِسْلَامِ، وَذَلِكَ ١٢٩٤
- ٢٧٣٤ - تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنْزَلُ بِالْقُرْآنِ ٩٢٠، ٩٦١
- ٢٧٣٥ - تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَحْطِفُهَا الْجَنِي ١٠٨٩
- ١١٥٥، ١٣٩٣
- ٢٧٣٦ - تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ ٣٢٢
- ٢٧٣٧ - تَمَتَّنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ ٣٠٣
- ٢٧٣٨ - تَشْتَهَى ذِقَةَ اللَّهِ، وَذِقَةَ رَسُولِهِ ﷺ، فَيَشُدُّ اللَّهُ ٥٩٧
- ٢٧٣٩ - تَتَكَبَّرُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحِسْبِهَا ٩٧٤
- ٢٧٤٠ - التَّوْبَةُ: هِيَ الْفَاضِحَةُ، مَا زَالَتْ تَتَرَلَّ ٩٢٩
- ٢٧٤١ - تَوْضَأُ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً ٦١
- ٢٧٤٢ - تَوْضَأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، غَيْرَ ٧٧
- ٢٧٤٣ - تَوْضَأُ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ٦١
- ٢٧٤٤ - تَوْضَأُ وَاغْسِلَ ذَكَرَكَ ٨٠
- ٢٧٤٥ - تَوْضَأُ وَاغْسِلَ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمَ ٨٠
- ٢٧٤٦ - تُوفِّي النَّبِيُّ ﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ ١٠٢٩
- ٢٧٤٧ - تُوفِّي النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي تَوْبَتِي، وَبَيْنَ ٥٨٠
- ٢٧٤٨ - تُوفِّي النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ ٨٢٣
- ٢٧٤٩ - تُوفِّي النَّبِيُّ ﷺ وَدَرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ ٨٢٥
- ٢٧٥٠ - تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ ٩٦٥
- ٢٧٥١ - تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ ٥٤٧
- ٢٧٥٢ - تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنْ ١٠٣٧
- ٢٧٥٣ - تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ ٥٨٠
- ٢٧٥٤ - تُوفِّيَتْ خَدِيجَةُ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى ٧٢٢

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٨٢٤ - جاءتني امرأة معها ابنتان تسألني، فلم تجد ١١٢٣
- ٢٨٢٥ - جاءني النبي ﷺ يعوذني، ليس براكب بغل ١٠٧٤
- ٢٨٢٦ - الجار أحق بسقيبه ما أعطيتكها بأربعة ٤١٥
- ٢٨٢٧ - الجار أحق بصقيبه ١٢٨٦
- ٢٨٢٨ - الجار أحق بصقيبه ما أعطيتك ١٢٨٧
- ٢٨٢٩ - الجار أحق بصقيبه، لما أعطيتكه ١٢٨٦
- ٢٨٣٠ - الجار أولى بصقيبه ما بعثته، أو قال: ما ١٢٨٦
- ٢٨٣١ - جاوزت بحرام، فلما قضيت ٩٤٠، ٩٣٩
- ٢٨٣٢ - جرح وجه النبي ﷺ، وكسرت رعايته ٥٤٩
- ٢٨٣٣ - جزاك الله خيرًا، فوالله ما نزل بك أمر قط ٧٠٠
- ٢٨٣٤ - جعل الله الرخمة في مئة جزء، فأمسك ١١٢٣
- ٢٨٣٥ - جعل المهاجرون والأنصار يخفرون ٥٣٤، ٧٦٢
- ٢٨٣٦ - جعل النبي ﷺ على الرجال يوم أحد ٧٥٥، ٨٤٧
- ٢٨٣٧ - جعل النبي ﷺ على الرماة يوم أحد عبد الله ٧٤٠
- ٢٨٣٨ - جعل رسول الله ﷺ الشفعة في كل مال لم ٤٠٦
- ٢٨٣٩ - جعل عمر يوم الحندق يسب كبارهم ١٣٦
- ٢٨٤٠ - جلس إحدى عشرة امرأة، فتعاهدن ٩٩١
- ٢٨٤١ - جمع القرآن على عهد النبي ﷺ أزعة ٧٠٧
- ٢٨٤٢ - جمع النبي ﷺ بين المغرب والعشاء بجمع ٣١٩
- ٢٨٤٣ - جمع لي النبي ﷺ أبويه يوم أحد ٦٩٤، ٧٥٤
- ٢٨٤٤ - جمع لي رسول الله ﷺ يوم أحد أبويه ٧٥٤
- ٢٨٤٥ - جمعت المصحف في عهد رسول الله ﷺ ٩٦٥
- ٢٨٤٦ - الجميل والتمن لك ٤٦٠
- ٢٨٤٧ - الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ١٢١٠
- ٢٨٤٨ - جتان من فضة، آتينهما، وما فيهما ٩٢٨، ١٣٧١
- ٢٨٤٩ - جهادكن الحج ٥٤١
- ٢٨٥٠ - جهز النبي ﷺ في صلاة الخسوف بقراءته ٢١٤
- ٢٨٥١ - جئت العاصي بن وائل السهمي اقتاضاه ٨٨٧
- ٢٨٥٢ - جئت فإذا رسول الله ﷺ في مشربة له ١٣٣٧

ح

- ٢٨٥٣ - حاح موسى آدم، فقال له: أنت الذي ٨٨٩
- ٢٨٥٤ - حاربت فرينة والنضير، فأجلى بني النضير ٧٤٧
- ٢٨٥٥ - خالف النبي ﷺ بين الأنصار وفريق في ١٣٥٠
- ٢٨٥٦ - حبسونا عن صلاة الوسطى حتى غابت ٨٣٧
- ٢٨٥٧ - حجني مع رسول الله ﷺ وأنا ابن سبع ٣٥٠

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٧٨٨ - جاء الحق وزهق الباطل، جاء الحق وما ٧٩٣
- ٢٧٨٩ - جاء المسور بن مخرمة، فوضع يده على ١٢٨٦
- ٢٧٩٠ - جاء النبي ﷺ يعوذني وأنا بمكة، وهو يكره ٥١٦
- ٢٧٩١ - جاء ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه وهو ٦٦٦
- ٢٧٩٢ - جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: ما تغلون ٧٤١
- ٢٧٩٣ - جاء خبر إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد ١٣٧٢
- ٢٧٩٤ - جاء خبر من الأخبار إلى رسول الله ﷺ ٩١٢
- ٢٧٩٥ - جاء خبر من اليهود، فقال: إنه إذا كان ١٣٨٣
- ٢٧٩٦ - جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن عثمان ٦٩٢
- ٢٧٩٧ - جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أشدك الله ١٢٦٣
- ٢٧٩٨ - جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: هلكت ١٢٣٧
- ٢٧٩٩ - جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ٥٤
- ٢٨٠٠ - جاء رجل إلى النبي ﷺ من أهل الكتاب ١٣٦٤
- ٢٨٠١ - جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فإذا هو يسأله ٥٠٠
- ٢٨٠٢ - جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: هلكت ١٢٣٧
- ٢٨٠٣ - جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا ١١١٩
- ٢٨٠٤ - جاء رجل حج البيت، فرأى قوما جلوسا ٧٥٥
- ٢٨٠٥ - جاء رجل من اليهود إلى النبي ﷺ ٨٦٠، ١٢٧٣
- ٢٨٠٦ - جاء رسول الله ﷺ بنت فاطمة، فلم يجد ١١٠
- ٢٨٠٧ - جاء رسول الله ﷺ يعوذني وأنا مريض لا ٦٨
- ٢٨٠٨ - جاء سنبل في الجاهلية، فكسا ما بين ٧١١
- ٢٨٠٩ - جاء عمي من الرضاة، فاستأذن علي ١٠٠
- ٢٨١٠ - جاء غويمر العجلاني، إلى عاصم بن عدي ١٣٤٤
- ٢٨١١ - جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا ٥٦
- ٢٨١٢ - جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ببزدة، فقال سهل ١١٢٨
- ٢٨١٣ - جاءت امرأة إلى النبي ﷺ تعرض عليه ١١٤١
- ٢٨١٤ - جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ تعرض عليه ٩٧٩
- ٢٨١٥ - جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: إني ٩٨٣
- ٢٨١٦ - جاءت امرأة ببزدة - قال سهل: هل تلدي ١٠٩٧
- ٢٨١٧ - جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى رسول الله ١٠٠٨
- ٢٨١٨ - جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس ١٠٠٨
- ٢٨١٩ - جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع ٢٥٠
- ٢٨٢٠ - جاءت رسول الله ﷺ تزوره، وهو معتكف ٥٨٠
- ٢٨٢١ - جاءت سحابة فمطر حتى سال السقف ١٤٧
- ٢٨٢٢ - جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم ١٣٤٠
- ٢٨٢٣ - جاءت هند بنت عتبة فقالت: يا رسول الله ٧٠٩

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٨٩٣- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ ١٣٦١
- ٢٨٩٤- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَلْقَاهُ مِنَ النَّارِ ٢٦٤
- ٢٨٩٥- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَّنَا، وَأَرْوَانَا، غَيْرَ مَكْفِيٍّ ١٠٤٠
- ٢٨٩٦- الْحُمَى مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرَدُوهَا بِالمَاءِ ١٠٨٣
- ٢٨٩٧- الْحُمَى مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرَدُوهَا عَنْكُمْ ٦١٢
- ٢٨٩٨- الْحُمَى مِنْ فِيحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرَدُوهَا بِالمَاءِ ٦١٢
- ١٠٨٣
- ٢٨٩٩- الْحُمَى مِنْ فِيحِ جَهَنَّمَ، فَأَطْفُوهَا بِالمَاءِ ١٠٨٣
- ٢٩٠٠- حَوْضُهُ مَا بَيْنَ ضَمَاءِ الْمَدِينَةِ ١٢١٧
- ٢٩٠١- حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَاؤُهُ أَيْضُ مِنَ اللَّبَنِ ١٢١٥
- ٢٩٠٢- حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ١٣٩
- ٢٩٠٣- حَيَّ عَلَى الطَّهْوَرِ الْمُبَارَكِ، وَالْبَرَكَةِ مِنَ اللَّهِ ٦٦٨
- ٢٩٠٤- الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ ١١٤٠
- ٢٩٠٥- جِئْتُ تَخْلَفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَكُنْ ٥٥٣
- خ
- ٢٩٠٦- الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِقُ، وَرَبِّمَا قَالَ الَّذِي ٤٣٠
- ٢٩٠٧- الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُؤْذِي مَا أَمَرَ بِهِ، طَيِّبَةٌ ٤١٦
- ٢٩٠٨- الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِقُ، وَرَبِّمَا ٢٧٩
- ٢٩٠٩- الْخَالَةُ بِمِزْلَةِ الْأُمِّ ٥٠٥، ٧٨٧
- ٢٩١٠- خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ: وَوَفِّرُوا اللَّحْيَ ١١٠٩
- ٢٩١١- خِيَاتُ هَذَا لَكَ، خِيَاتُ هَذَا لَكَ ٤٩٤، ١٠٩٦
- ٢٩١٢- خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي ١١٢٩
- ٢٩١٣- خَذْ هَذَيْنِ الْقَرِيبَتَيْنِ لِسِتَّةِ أَبْعَرَةٍ ابْتِغَاهُنَّ ٨١٥
- ٢٩١٤- خُذْهُ فَأَطْعِمَهُ أَهْلَكَ ١٢٣٨
- ٢٩١٥- خُذْهُ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ ٢٨٦
- ٢٩١٦- خُذْهُ، فَمَمْلُوكُهُ، وَتَصَدَّقْ بِهِ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ ١٣٢٠
- ٢٩١٧- خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ ٤٥١، ١١٤٠، ١٠١١
- ٢٩١٨- خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ٧٠٧، ٩٥٩
- ٢٩١٩- خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى نَلْتَقِيَ ٣٤٥
- ٢٩٢٠- خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ ٧٤
- ٢٩٢١- خُذِي أَثْبْتَ وَتَوَكَّلِي مَا يَكْفِيكَ بِالْمَغْرُوفِ ٤٠٦
- ٢٩٢٢- خُذِي بِالْمَغْرُوفِ ١٠٢٦
- ٢٩٢٣- خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً، فَتَوَضَّعِي ثَلَاثًا ٨٧
- ٢٩٢٤- خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ قَطَطَهْرِي بِهَا ٨٧

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٨٥٨- حَجَّ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْنَا الْمُرْدَلِفَةَ حِينَ الْأَذَانِ ٣٢٠
- ٢٨٥٩- حَجَبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحَجَبَتِ الْجَنَّةُ ١٢٠١
- ٢٨٦٠- حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَفْضَنَّا يَوْمَ النَّحْرِ ٣٢٨
- ٢٨٦١- حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ ٣٩١
- ٢٨٦٢- حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ ٤٢٠
- ٢٨٦٣- حَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ ٤٠٦
- ٢٨٦٤- حُجِّي وَاشْتَرِطِي، قُولِي: اللَّهُمَّ مَجْلِي ٩٧٤
- ٢٨٦٥- حَدَّثَنِي أَبُوكَ، يَغْنِي عَبْدُ اللَّهِ «أَنَّهُ أَذْنَتْ بِهِمْ ٧١٥
- ٢٨٦٦- حَدَّثَنِي فَضْدَقِي، وَوَعَدَنِي فَوْفِي لِي، وَإِنِّي ٥٨٢
- ٢٨٦٧- الْحَزْبُ خُدْعَةٌ ٥٦٦
- ٢٨٦٨- حَزَقَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْلَ بَنِي النَّضِيرِ ٥٦٤
- ٢٨٦٩- حَزَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَقَطَعَ ٧٤٧
- ٢٨٧٠- حَزَمَ اللَّهُ مَكَّةَ، فَلَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا ٢٦٢
- ٢٨٧١- حَزَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْخُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ١٠٥٢
- ٢٨٧٢- حَزَمَ مَا بَيْنَ لَأَتِي الْمَدِينَةَ عَلَى لِسَانِي ٢٥٤
- ٢٨٧٣- حَزَمَ مِنَ النَّسَبِ سِتْعَ، وَمِنَ الصُّهْرِ سِتْعَ ٩٧٧
- ٢٨٧٤- حُزِمَتِ التِّجَارَةُ فِي الْخُمْرِ ٤٠٩
- ٢٨٧٥- حُزِمَتْ عَلَيْنَا الْخُمْرُ حِينَ حُزِمَتْ، وَمَا ١٠٦١
- ٢٨٧٦- حُزِنْتُ عَلَى مَنْ أُصِيبَ بِالْخُمْرِ، فَكُتِبَ ٩٣٤
- ٢٨٧٧- حُوسِبْتُ عَلَيَّ بِطَلْقِي ١٠٠٣
- ٢٨٧٨- حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ ٦٦٧
- ٢٨٧٩- حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ: رَكَعَتَيْنِ ٢٣٣
- ٢٨٨٠- حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَغَايَيْنِ: فَأَمَّا ٥٣
- ٢٨٨١- حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ ١١١٨، ١٢٠٣
- ٢٨٨٢- حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خُمْسُ: رُذُ ٢٣٥
- ٢٨٨٣- حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا ٥٠٠
- ٢٨٨٤- حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ ١٨٤
- ٢٨٨٥- حَقٌّ، قَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَضَتْ بِهَا ٧٧٨
- ٢٨٨٦- حَكَمْتُ بِحُكْمِ اللَّهِ أَوْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ ٧٠٦
- ٢٨٨٧- الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ ٣٨٣
- ٢٨٨٨- حَلَالٌ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ ٣٩٠
- ٢٨٨٩- الْحَلْفُ مُتَّفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ، مُمَحَقَّةٌ لِلْبَرَكَةِ ٣٨٩
- ٢٨٩٠- حَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَطَائِفَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَّرَ ٣٢٨
- ٢٨٩١- حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ ٣٢٨
- ٢٨٩٢- حَلَقَى عَقْرِي، مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسَتَكُمْ ٣٣٤

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٩٦٠ - خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى خَائِطٍ ١٠٠٣
- ٢٩٦١ - خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حُتَيْنَ، فَلَمَّا التَقَيْنَا ٧٩٨
- ٢٩٦٢ - خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ ٧٧٧
- ٢٩٦٣ - خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَشْفَارِهِ فِي ٣٦٤
- ٢٩٦٤ - خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرِ أَصَابِ النَّاسِ ٩٣٣
- ٢٩٦٥ - خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، وَنَحْنُ سِتَّةٌ ٧٦٦
- ٢٩٦٦ - خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُعْتَمِرِينَ، فَحَالَ كُفَّارُ ٣٤٢
- ٢٩٦٧ - خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ ٢١٨
- ٢٩٦٨ - خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ مَكَّةَ ١٠٣٢
- ٢٩٦٩ - خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَمَسَرْنَا ١١٤٥
- ٢٩٧٠ - خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَلَمَّا ١٠٣٩
- ٢٩٧١ - خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ ٣٠٢
- ٢٩٧٢ - خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُتَيْنَ، فَبَعَثَ ٣٩١
- ٢٩٧٣ - خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَشْفَارِهِ ٩١
- ٢٩٧٤ - خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي ٧٦٨
- ٢٩٧٥ - خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحُمْسٍ بَقِينَ ٣٢٧، ٣٢٥
- ٢٩٧٦ - خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا مِنْ أَهْلِ ٨١٤
- ٢٩٧٧ - خَرَجْنَا وَمَعَنَا غَالِبُ بْنُ أَبِجَرَ، فَمَرَضَ ١٠٧٨
- ٢٩٧٨ - خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثُمِئَةٍ نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى ٥٥٨
- ٢٩٧٩ - خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَمَسَرْنَا لَيْلًا ٩٧٩
- ٢٩٨٠ - خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٩٩٤
- ٢٩٨١ - خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٢٠٩
- ٢٩٨٢ - خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطًّا مُرْتَعًا، وَخَطَّ خَطًّا فِي ١١٩١
- ٢٩٨٣ - خَفِيفٌ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقُرْآنُ، فَكَانَ يَأْمُرُ ٦٤٣
- ٢٩٨٤ - خَفِيفٌ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَلَاتِهِ ٨٨٠
- ٢٩٨٥ - خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، أَلْهَانِي ١٣٥٢
- ٢٩٨٦ - خَفِيفَةٌ، ذَهَبَ بِهَا هُنَاكَ وَتَلَا: ﴿حَتَّى يَقُولَ ٨٣٥
- ٢٩٨٧ - خِلَالٌ مِنْ خِلَالِ الْجَاهِلِيَّةِ: الطُّغْيَانُ فِي ٧١٣
- ٢٩٨٨ - خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ: طَوْلُهُ سِتُونَ ١١٥٨
- ٢٩٨٩ - خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوْلُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، ثُمَّ قَالَ ٦٢١
- ٢٩٩٠ - خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ ٩١٨، ١٣٨٠
- ٢٩٩١ - الْخَمْرُ تُضَعُّ مِنْ خَمْسَةِ: مِنَ الزَّبِيبِ ١٠٦٢
- ٢٩٩٢ - خَمَزُوا الْآيَةَ، وَأَجِفُّوا الْأَنْوَابَ، وَأَطْفَأُوا ١١٧٠
- ٢٩٩٣ - خَمَزُوا الْآيَةَ، وَأَوْكُوا الْأَشْقِيَةَ، وَأَجِفُّوا ٦١٩

الصفحة

طرف الحديث

- ٢٩٢٥ - خُلِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ ... ٤٠٦، ١٠٢٥
- ٢٩٢٦ - خُلِيهَا فَأَعْتَقَهَا، وَاشْتَرَطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ٤٧٧
- ٢٩٢٧ - خُلِيهَا، وَاشْتَرَطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّمَا ٥١١، ٤٠١
- ٢٩٢٨ - خَرَبَتْ خَيْبَرَ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءَ ٧٧٩
- ٢٩٢٩ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي ٢٠٦
- ٢٩٣٠ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى خَائِطٍ مِنْ خَوَائِطِ ١٣٠٩
- ٢٩٣١ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَاتِ الرِّقَاعِ مِنْ نَحْلِ ٧٦٦
- ٢٩٣٢ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى هَذَا الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي ١١٧٨
- ٢٩٣٣ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْثِيَّةِ فِي بَضْعٍ ٣٢٣، ٧٧٤
- ٢٩٣٤ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ٧٩١
- ٢٩٣٥ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَعْضِ مَخَارِجِهِ، وَمَعَهُ نَاسٌ ... ٦٦٧
- ٢٩٣٦ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُتَيْنَ، وَالنَّاسُ ٧٩١
- ٢٩٣٧ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ ٥٥٤
- ٢٩٣٨ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، وَالْمُهَاجِرُونَ ١٣٢٧
- ٢٩٣٩ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَجِبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ ٢٦٧
- ٢٩٤٠ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي وَحَوْلَ رِذَاهُ ٢٠٢
- ٢٩٤١ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي، فَتَوَجَّهَ إِلَى الْقَيْلَةِ ٢٠٥
- ٢٩٤٢ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْلُحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ... ٢٣٧
- ٢٩٤٣ - خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عِيدِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ٢٧٨، ١١٠٨
- ٢٩٤٤ - خَرَجَ ثَلَاثَةٌ يَمْشُونَ، فَاصْبَاهُمْ الْمَطَرُ، فَدَخَلُوا ٤٠٧
- ٢٩٤٥ - خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ٥٢٤
- ٢٩٤٦ - خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَإِذَا ٥٣٤، ٧٦٢
- ٢٩٤٧ - خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبُطْحَاءِ ٦٦٤
- ٢٩٤٨ - خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ، فَصَلَّى ١٢٠
- ٢٩٤٩ - خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ ١٠٠٢
- ٢٩٥٠ - خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَمَامَهُ بَنْتُ أَبِي الْعَاصِ ١١٢٣
- ٢٩٥١ - خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ، فَأَتَانِي ... ٦٧، ١٢٠
- ٢٩٥٢ - خَرَجَ عَلَيْنَا، أَوْ إِلَيْنَا، إِنَّ عُمَرَ فَقَالَ رَجُلٌ ٨٦٢
- ٢٩٥٣ - خَرَجْتُ جَارِيَةً عَلَيْهَا أَوْصَاحُ بِالْمَدِينَةِ ١٢٦٦
- ٢٩٥٤ - خَرَجْتُ فِي غَزْوَةٍ، فَعَصَّ رَجُلٌ فَاتَّرَعَ ثِيْبِي ١٢٦٨
- ٢٩٥٥ - خَرَجْتُ لِأَخْبَرِكُمْ بِلَيْلَةِ الْقُدْرِ، فَتَلَاخَى ٣٧٧
- ٢٩٥٦ - خَرَجْتُ لِأَخْبَرِكُمْ، فَتَلَاخَى فَلَانٌ وَفَلَانٌ ١١٣٠
- ٢٩٥٧ - خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ فَطَرٍ، أَوْ أَضْحَى ١٩٧
- ٢٩٥٨ - خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ إِلَى ٧٧٤
- ٢٩٥٩ - خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ١١٧٧، ١٢٦٨

طرف الحديث

الصفحة

- ٢٩٩٤- خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ٣٨، ٥٠٠
 ٢٩٩٥- خَمْسُ فَوَاسِقٍ يَقْتُلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْفَارَةُ ٦١٨
 ٢٩٩٦- خَمْسُ قَدْ مَضَيْنَ: الدُّخَانُ، وَالْقَمَرُ، وَالرُّومُ ٩٠٠
 ٢٩٩٧- خَمْسُ قَدْ مَضَيْنَ: الزَّامُ، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ ٩١٧
 ٢٩٩٨- خَمْسُ مِنَ الدُّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ يَقْتُلْنَ فِي ٣٤٦
 ٢٩٩٩- خَمْسُ مِنَ الدُّوَابِّ لَا خَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ ٣٤٦
 ٣٠٠٠- خَمْسُ مِنَ الدُّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرَمِ فِي ٣٤٥
 ٣٠٠١- خَمْسُ مِنَ الدُّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرَمٌ ٦١٨
 ٣٠٠٢- خَيْرُ الْأَنْصَارِ، أَوْ قَالَ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ ٧٠٤
 ٣٠٠٣- خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى ٢٧٨، ١٠٢٢
 ٣٠٠٤- خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ٤٩٣، ٦٨٠
 ٨٤٢
 ٣٠٠٥- خَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ، تَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ ٨٤٢
 ٣٠٠٦- خَيْرُ أُمَّتِي قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ ٦٨٠
 ٣٠٠٧- خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ ٧٠٤، ٧٠٦
 ١١٣١
 ٣٠٠٨- خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو ٧٠٤، ٧٠٦
 ٣٠٠٩- الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمٍ ٦٧٩
 ٣٠١٠- خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ نِسَاءَ قُرَيْشٍ ١٠٢٥
 ٣٠١١- خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ: صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ ٩٧٣
 ٣٠١٢- خَيْرُ نِسَائِهِا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِفْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهِا ٦٤٦
 ٣٠١٣- خَيْرُ نِسَائِهِا مَرْيَمُ، وَخَيْرُ نِسَائِهِا خَدِيجَةُ ٧٠٨
 ٣٠١٤- خَيْرُكُمْ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ٤٩٣، ١١٩٢
 ١٢٣٤
 ٣٠١٥- خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ ٩٦٤
 ٣٠١٦- خَيْرَنَا النَّبِيُّ ﷺ، أَفَكَانَ طَلَاقًا؟ قَالَ مَسْرُوقٌ ١٠٠٥
 ٣٠١٧- خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَرْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ١٠٠٥
 ٣٠١٨- الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمٍ ٥٣٧، ٦٧٩
 ٣٠١٩- الْخَيْلُ لثَلَاثَةٍ: لِزَجَلٍ أَجْرٍ، وَلِزَجَلٍ ٤٤٠، ٥٢٨
 ٦٧٩، ٦٩٠، ٩٥١، ١٣٥٣
 ٣٠٢٠- الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا ٥٣٧، ٥٨٣، ٦٧٩
 ٣٠٢١- الْحَيِمَةُ ذَرَّةٌ مَجُوقَةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ ٦٠٩
 د
 ٣٠٢٢- دَخَلَ حَسَّانُ بْنُ قَابِطٍ عَلَى عَائِشَةَ فَسَبَّ ٨٩٦
 ٣٠٢٣- دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ٣٠٨

طرف الحديث

الصفحة

- ٣٠٢٤- دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١١٢٧
 ٣٠٢٥- دَخَلَ عَامُ الْفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ ٥٦٨
 ٣٠٢٦- دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ٨٢١
 ٣٠٢٧- دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ ١٨٣، ٨٢٣
 ٣٠٢٨- دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ بَيْتِي عَلَيَّ، فَجَلَسَ ٧٤٢
 ٣٠٢٩- دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ، فَتَوَضَّأَ ١٠٧٦
 ٣٠٣٠- دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ، فَدَعَا ١٢٤٤
 ٣٠٣١- دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ ٥٤٥
 ٣٠٣٢- دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ١٢٠
 ٣٠٣٣- دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَإِذَا أَنَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ ٧٣٣
 ٣٠٣٤- دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ ٧٩٣
 ٣٠٣٥- دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى ٣٠٤
 ٣٠٣٦- دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ ٨٨٧
 ٣٠٣٧- دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثِمِئَةً ٤٦١
 ٣٠٣٨- دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَتَيْتُ الْجَنَّةَ، فَأَبْصُرْتُ ٩٩٨
 ٣٠٣٩- دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِقَبْصَرٍ مِنْ ذَهَبٍ ١٢٩٦
 ٣٠٤٠- دَخَلْتُ امْرَأَةً النَّارِ فِي هَرَّةٍ رَطَبَتْهَا، فَلَمْ ٦١٩
 ٣٠٤١- دَخَلْتُ امْرَأَةً مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ ٢٧٦
 ٣٠٤٢- دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَخٍ لِي يُحِبُّكَ، وَهُوَ ١٠٥٤
 ٣٠٤٣- دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنَسَوَاتُهَا تَنْطَفُ، قُلْتُ ٧٦٢
 ٣٠٤٤- دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَلَيْهَا دِرْعٌ قَطِرٌ ٤٨٨
 ٣٠٤٥- دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تُصَلِّي ٢٤٤
 ٣٠٤٦- دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ، فَتَشَهَّدْتُ قُلْتُ: أَمَا بَعْدُ ٧٣٠
 ٣٠٤٧- دَخَلْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِ ٩٤٦
 ٣٠٤٨- دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى غُلَامٍ لَهُ خِيَاطٌ ١٠٣٤
 ٣٠٤٩- دَخَلْنَا عَلَى خِيَابِ نَعُودِهِ، وَقَدْ اكْتَوَى سَبْعَ ١٠٧٥
 ٣٠٥٠- دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَعِنْدَهَا حَسَّانُ ٧٧٢
 ٣٠٥١- دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ٩٨٩
 ٣٠٥٢- دَعَا بِلَانًا مِنْ مَاءٍ، فَأَتَانِي بِقَدَحٍ رُخَاجٍ، فِيهِ ٦٩
 ٣٠٥٣- دَعَا بِطَعَامٍ، فَمَا أَتَانِي إِلَّا بِسَوْبِقٍ، فَلَكَّأَهُ ١٠٣٩
 ٣٠٥٤- دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ بِيَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ ٦٨
 ٣٠٥٥- دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ ٥٣١
 ٣٠٥٦- دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ إِلَى أَنْ يَقْطَعَ لَهُمْ ٧٠٤
 ٣٠٥٧- دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَهُ يَشُورُ ٧٦١
 ٣٠٥٨- دَعَا النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا حَجَّامًا، فَحَجَّمَهُ، وَأَمَرَ ٤٢٠

طرف الحديث الصفحة

- ٣٠٩٣- ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ سَلَفٌ، أَوْ قَبْلَكُمْ ١٢٠٠
- ٣٠٩٤- ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِبَائِرَ، أَوْ سِئْلَ عَنْ ١١٢٠
- ٣٠٩٥- ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةً مِنَ الْعَرَبِ، فَأَمَرَ أَبَا ١٠٦٩
- ٣٠٩٦- ذَكَرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَبِئْنَا أَنَا نَائِمٌ ٨٠٩
- ٣٠٩٧- ذَكَرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ ١٠١٥
- ٣٠٩٨- ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ النَّارَ، فَعَوَّذَ مِنْهَا، وَأَشَاحَ ١١٢٦
- ٣٠٩٩- ذُكِرَتْ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الشَّجَرَةُ ٧٧٤
- ٣١٠٠- ذُكِرْتُ، وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ تَبَرَّأْتُ عِنْدَنَا ٢٤١
- ٣١٠١- ذُكِّرْنَا هَذَا الرَّجُلُ صَلَاةً كُنَّا نُصَلِّيْهَا مَعَ ١٦٦
- ٣١٠٢- ذُكِّرُوا النَّارَ وَالنَّافُوسَ، فَذُكِّرُوا الْيَهُودَ ١٣٨، ٦٥٠
- ٣١٠٣- ذُكِّرُوا أَتَمُّ اسْمِ اللَّهِ، وَكُلُّوْا ١٣٦١
- ٣١٠٤- ذَلِكَ عِزِّي، وَلَيْسَتْ بِالْخِيصَةِ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ ٨٨
- ٣١٠٥- ذَلِكَ عَمَلُهُ ١٢٩٢
- ٣١٠٦- ذَلِكَ لَكَ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ ١٣٦٨
- ٣١٠٧- ذَهَبَ الْمُفْطَرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ ٥٤٣
- ٣١٠٨- ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَغْضُ حَاجَتِهِ، فَقَمْتُ ٨١٩
- ٣١٠٩- ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا ٧٩٦
- ٣١١٠- الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءُ وَهَاءُ، وَالْبُرُّ ٤٠١
- ٣١١١- الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْوَرَقُ ٤٠٢
- ٣١١٢- الذَّهَبُ بِالْوَرَقِ رَبًّا إِلَّا هَاءُ وَهَاءُ، وَالْبُرُّ ٣٩٦
- ٣١١٣- ذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَعَ أَنَابِسَ مِنْ بَنِي ٦٥٧
- ٣١١٤- ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ، فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ، فَطَهَرَ عَلَيْهِ ٥٧٣
- ٣١١٥- الذَّهَبُ، وَالْفِضَّةُ، وَالْخَرِيرُ، وَالذَّبِيحُ هِيَ ١١٠٠
- ٣١١٦- ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ٨٢، ٥٩٥
- ٣١١٧- ذَهَبْتُ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٦٦٣، ١٠٧٥
- ٣١١٨- ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ الصَّيِّتَانِ إِلَى ٥٧٦
- ٣١١٩- الَّذِي تَقُوُّهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ ١٢٩
- ٣١٢٠- الَّذِي يَخْتُلِي نَفْسَهُ يَخْتَفِي فِي النَّارِ، وَالَّذِي ٢٦٥
- ٣١٢١- الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ، إِنَّمَا يَجْزُجُ ١٠٦٨
- ٣١٢٢- الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا ﴿ قَالَ: هُمْ وَاللَّهُ كَفَرًا ۚ ٧٣٨
- ٣١٢٣- رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ ٦١٧
- ٣١٢٤- رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ١١٨٥
- ٣١٢٥- رَأَى النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي ٩٦
- ٣١٢٦- رَأَى جَبْرِيلَ لَهُ سِمْتَةٌ جَنَاحَ ٩٢٤

ر

طرف الحديث الصفحة

- ٣٠٥٩- دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شُكْرِهِ الَّذِي ٦٧٦
- ٣٠٦٠- دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا ١٢٠٢
- ٣٠٦١- دَعَا فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ ٣٤
- ٣٠٦٢- دَعَا فَإِنَّ لَهُ أَضْحَابًا يَخْتَرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ ١٢٧٧
- ٣٠٦٣- دَعَا فَإِنَّهُ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ٦٩٩
- ٣٠٦٤- دَعَا، إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَا تُطِيقُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ١٢٢٢
- ٣٠٦٥- دَعَا، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ ١١٤٠
- ٣٠٦٦- دَعَا، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ ٩٣٤
- ٣٠٦٧- دَعَاهَا، فَإِنَّ مَعَهَا حِذَاءَهَا، وَسِقَاءَهَا، تَرُدُّ ٤٥١
- ٣٠٦٨- دَعَاهُمْ يَا عُمَرُ ٥٤٥
- ٣٠٦٩- دَعَاهُمْ، أَمَّا بَنِي أَرْفَلَةَ ١٩٩
- ٣٠٧٠- دَعَاهُمْ، أَمَّا بَنِي أَرْفَلَةَ، يَعْنِي مِنَ الْأَمْنِ ٦٦٢
- ٣٠٧١- دَعَاهُمَا ٥٤٦
- ٣٠٧٢- دَعَاهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيْدًا، وَإِنَّ ٧٣١
- ٣٠٧٣- دَعَاهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ ١٩٩، ٦٦٧
- ٣٠٧٤- دَعَاهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ ٦٩، ١٠٩٦
- ٣٠٧٥- دَعَوْنِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلُكَ مَنْ كَانَ ١٣٤١
- ٣٠٧٦- دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ٤٢٧، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤ ٨٤
- ٣٠٧٧- دَعُوهُ، وَأَهْرِقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ ١١٤٢
- ٣٠٧٨- دَعُوهُ، وَهْرِقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ ٧١
- ٣٠٧٩- دَعِيَ عُمْرَتُكَ، وَانْقَضِيَ رَأْسُكَ ٨٨، ٣٣٧
- ٣٠٨٠- دَعِيَ هَذِهِ، وَقَوْلِي بِاللَّيْلِ كُنْتُ تَقُولِينَ ٩٨٥
- ٣٠٨١- دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ، حَتَّى إِذَا ٥٩
- ٣٠٨٢- دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ، فَتَزَلَّ الشَّعْبُ ٢١٩
- ٣٠٨٣- دَفَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ مِنْذُ خَمْسٍ، قُلْتُ: هَلْ ٨٢٥
- ٣٠٨٤- دَنَتْ مِنِّي النَّارُ، حَتَّى قُلْتُ: أَيُّ رَبِّ وَأَنَا ٤٣٩
- ٣٠٨٥- الدِّينَارُ بِالذِّينَارِ، وَالذِّرْهَمُ بِالذِّرْهَمِ ٤٠٢

ذ

- ٣٠٨٦- ذَاكَ الْعَرَضُ يُغْرِضُونَ، وَمَنْ نُوْقِشَ الْحِسَابُ ٩٤٤
- ٣٠٨٧- ذَاكَ جَبْرِيلُ أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ ١١٩٥
- ٣٠٨٨- ذَاكَ جَبْرِيلُ، كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ ٦٠٨
- ٣٠٨٩- ذَاكَ رَجُلٌ بَالُ الشَّيْطَانِ فِي أَذُنَيْهِ ٦١٣
- ٣٠٩٠- ذَاكَ لَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ ٥٩٣
- ٣٠٩١- ذَاكَ مُغِيثُ عَبْدِ بَنِي فَلَانٍ، يَعْنِي رُوحَ بَرِيرَةَ ١٠٠٩
- ٣٠٩٢- ذَبَحْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا، وَنَحْنُ ١٠٥١

طرف الحديث

الصفحة

- ٣١٢٧ - رأى حُلَّةَ سَيِّدِ نَبَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ١١٠٢
- ٣١٢٨ - رأى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ ١١٦
- ٣١٢٩ - رأى رُفُوفًا أَخْضَرَ سَدَّ أَفْقَ السَّمَاءِ ٦٠٧
- ٣١٣٠ - رأى رُفُوفًا أَخْضَرَ قَدْ سَدَّ الْأَفْقَ ٩٢٤
- ٣١٣١ - رأى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ﷺ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ ٦٢
- ٣١٣٢ - رأى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرُقُ، فَقَالَ لَهُ ٦٤٨
- ٣١٣٣ - رأى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى لَبْسَتَيْنِ ٦٠
- ٣١٣٤ - رأى أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ يُصَلِّي ١٢١
- ٣١٣٥ - رأى أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَرَأَ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ٢١٦
- ٣١٣٦ - رأى الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مُجَازِفَةً ٣٩٦
- ٣١٣٧ - رأى اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ آتِيَانِي فَقَالَ: الَّذِي ٦٠٨
- ٣١٣٨ - رأى اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ آتِيَانِي، فَأَخْرَجَانِي إِلَى ٣٨٨
- ٣١٣٩ - رأى اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ آتِيَانِي، فَصَعَدَا بِي ٥٢٧
- ٣١٤٠ - رأى النَّاسَ اجْتَمَعُوا، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَتَرَعَ ١٢٩٥
- ٣١٤١ - رأى النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي ضَعِيدٍ، فَقَامَ ٦٧٧
- ٣١٤٢ - رأى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ ٢١٩
- ٣١٤٣ - رأى النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي بِمَرْقَةٍ فِيهَا دُبَّاءٌ، وَقَدِيدٌ ١٠٣٧
- ٣١٤٤ - رأى النَّبِيَّ ﷺ افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ ١٥٨
- ٣١٤٥ - رأى النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا ١٠٢
- ٣١٤٦ - رأى النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْجَمْرَةِ وَهُوَ يَسْأَلُ ٥٤
- ٣١٤٧ - رأى النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَثْمَارٍ يُصَلِّي عَلَى ٧٦٨
- ٣١٤٨ - رأى النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا خَرَجَ يَسْتَشْفِي، قَالَ ٢٠٦
- ٣١٤٩ - رأى النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ ٦٩٨
- ٣١٥٠ - رأى النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَيْتُ بِيَاضًا مِنْ تَحْتِ شَفْتِهِ ٦٦٤
- ٣١٥١ - رأى النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشَبِّهُهُ ٦٦٣
- ٣١٥٢ - رأى النَّبِيَّ ﷺ بِأَكْلِ الرُّطْبِ بِالْقَتَاءِ ١٠٣٨، ١٠٣٧
- ٣١٥٣ - رأى النَّبِيَّ ﷺ بِأَكْلِ دَجَاجٍ ١٠٥١
- ٣١٥٤ - رأى النَّبِيَّ ﷺ بِأَكْلٍ مِنْ كَيْفٍ يَخْتَرُ مِنْهَا ٥٤٨
- ٣١٥٥ - رأى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَرْبِي بِرِدَائِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ ١٠٠
- ٣١٥٦ - رأى النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ ١٠٩
- ٣١٥٧ - رأى النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ، أَوْ ٩٦٧
- ٣١٥٨ - رأى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخَفِيَّتِهِ ٦٩
- ٣١٥٩ - رأى النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْتَقِلُ ٥٦٦
- ٣١٦٠ - رأى النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ يَنْتَقِلُ مَعَنَا ١٢٢٢
- ٣١٦١ - رأى النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ الْحَسَنُ يُشَبِّهُهُ ٦٦٣

طرف الحديث

الصفحة

- ٣١٦٢ - رأىْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ، ثَابِرَةَ الرَّأْسِ ١٢٩٩، ١٢٩٨
- ٣١٦٣ - رأىْتُ بِشَمَالَ النَّبِيِّ ﷺ وَيَمِينِهِ رَجُلَيْنِ ١١٠
- ٣١٦٤ - رأىْتُ جَهَنَّمَ يَخْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَرَأَيْتُ ٨٥٦
- ٣١٦٥ - رأىْتُ رَجُلَيْنِ آتِيَانِي قَالَا: الَّذِي رَأَيْتَهُ يَسْقُ ١١٣٧
- ٣١٦٦ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ الشَّيْءُ ٢٢١، ٢١٩
- ٣١٦٧ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ، فَجَاءَهُ بِلَالٌ ١٤٢
- ٣١٦٨ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَفَنَاءِ الْكُفَّةِ مُحْتَبًا ١١٦٦
- ٣١٦٩ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ٣٦٢
- ٣١٧٠ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ إِذَا اسْتَلَمَ ٣٠٨
- ٣١٧١ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ مُسْتَلْقِيًا ١١٦٩
- ٣١٧٢ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةِ حَفْرَاءٍ مِنْ آدَمَ ١٠٠
- ٣١٧٣ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَاضِعِيهِ هَكَذَا ٩٤٣
- ٣١٧٤ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ ٦٦٧، ٦٣
- ٣١٧٥ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أُعْيِدَ ٦٨٢
- ٧١٤
- ٣١٧٦ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ يَسْبَحُ ٢٢٠
- ٣١٧٧ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقَتَاءِ ١٠٣٩
- ٣١٧٨ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ ذِرَاعًا يَخْتَرُ مِنْهَا ١٤٨
- ٣١٧٩ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْتَرُ مِنْ كَيْفٍ شاةً ١٠٣٤
- ٣١٨٠ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ رَاحِلَتَهُ بِذِي ٢٩٤
- ٣١٨١ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ ١٧٥
- ٣١٨٢ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ٩٧
- ٣١٨٣ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَخَذَ مَعَهُ رَجُلَانِ ٧٥٣
- ٣١٨٤ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ ١٣٨٩
- ٣١٨٥ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ ٧٩٢
- ٣١٨٦ - رأىْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ وَهُوَ ٩٦٥
- ٣١٨٧ - رأىْتُ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعٍ الْأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ شَهِدَ ٧٤٤
- ٣١٨٨ - رأىْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نَفْعِلٍ قَائِمًا مُسْنِدًا ٧١٠
- ٣١٨٩ - رأىْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ مَا مِنْهُمْ ١١١
- ٣١٩٠ - رأىْتُ عُثْمَانَ ﷺ تَوَضَّأَ: فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ٣٦٢
- ٣١٩١ - رأىْتُ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مَعِيْطٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ٦٨٥
- ٣١٩٢ - رأىْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ بِيَدِي قِطْعَةً ٢٢٩
- ٣١٩٣ - رأىْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ ٦٨٩
- ٣١٩٤ - رأىْتُ عُمَرُو بْنَ عَامِرٍ الْخُزَاعِيَّ يَجْرُ قُضْبُهُ ٨٥٦
- ٣١٩٥ - رأىْتُ عُمَرُو بْنَ عَامِرٍ بْنَ لَحْيٍ الْخُزَاعِيَّ يَجْرُ ٦٦٠

طرف الحديث الصفحة

- ٣٢٢٨ - رَحِمَهُ اللهُ عَلَى مُوسَى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ..... ١٠١٠
- ٣٢٢٩ - رَحِمَهُ اللهُ، لَقَدْ أَدْرَكَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً... ٤٩٤، ١١٧٧
- ٣٢٣٠ - رَحُصٌ، أَوْ رُحْصٌ لَهُمَا، لِحِكْمَةٍ بِهِمَا..... ٥٤٨
- ٣٢٣١ - رَحُصٌ لِلْحَائِضِ أَنْ تَتَغَرَّ إِذَا أَقَاضَتْ..... ٣٣٣
- ٣٢٣٢ - رَحُصٌ لِلْحَائِضِ أَنْ تَتَغَرَّ إِذَا حَاضَتْ..... ٩٠
- ٣٢٣٣ - رَحُصُ النَّبِيِّ ﷺ الرَّفِيعُ مِنْ كُلِّ ذِي حِمَّةٍ..... ١٠٨٦
- ٣٢٣٤ - رَحُصُ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تُبَاعَ الْغُرَايَا بِخُرُصِهَا تَمَرًا..... ٤٤١
- ٣٢٣٥ - رَحُصُ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْعِ الْغُرَايَا بِخُرُصِهَا مِنْ..... ٤٤٢
- ٣٢٣٦ - رَحُصُ النَّبِيِّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ..... ٥٤٨
- ٣٢٣٧ - رَحُصُ النَّبِيِّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ..... ١١٠١
- ٣٢٣٨ - رَحُصُ النَّبِيِّ..... ٣٣٠
- ٣٢٣٩ - رَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ التَّيْلَ... ٩٧١
- ٣٢٤٠ - رَدِفْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ عَرَافَاتٍ، فَلَمَّا بَلَغَ..... ٣١٩
- ٣٢٤١ - رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكَثُتْ..... ٢٥٧
- ٣٢٤٢ - رَسُولُ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا..... ٣٩٦
- ٣٢٤٣ - رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنِّي أَسْرُدُ الصُّومَ..... ٣٦٤
- ٣٢٤٤ - رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ نِيَاضَ إِبْطِيهِ..... ١١٧٨، ١٣٢٦
- ٣٢٤٥ - رُفِعَتْ إِلَى السِّدْرَةِ، فَإِذَا أُرْبَعَةٌ أَفْهَارٌ: نَهْرَانِ..... ١٠٦٥
- ٣٢٤٦ - رُكْعَتَانِ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُهُمَا سِرًّا..... ١٣٥
- ٣٢٤٧ - رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ؟ فَقَالَ: لَا خَرَجَ..... ٣٢٧
- ٣٢٤٨ - الرَّهْنُ يُرَكَّبُ بِتَفْقِيهِ، وَيُشْرَبُ لَبَنَ الدَّرِ..... ٤٦٧
- ٣٢٤٩ - الرِّوَاخُ إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السَّهْلَةَ..... ٣١٧
- ٣٢٥٠ - الرُّوْحَةُ وَالْعُدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ مِنْ..... ٥٧٨
- ٣٢٥١ - الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ، مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ، جُزْءٌ..... ١٢٨٨
- ٣٢٥٢ - الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا..... ١٢٩٩
- ٣٢٥٣ - الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ مِنَ اللهِ، وَالْحُلُمُ مِنْ..... ١٢٨٩
- ٣٢٥٤ - الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ..... ١٢٨٩
- ٣٢٥٥ - الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ، وَالْحُلُمُ..... ١٣٩١، ١٢٨٩
- ٣٢٥٦ - الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: حَدِيثُ النَّفْسِ، وَتَخْوِيفٌ..... ١٢٩٥
- ٣٢٥٧ - الرُّؤْيَا مِنَ اللهِ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ..... ١٠٨٦، ١٢٩٢
- ٣٢٥٨ - رُوَيْدُكَ يَا أَنْجَسَةُ..... ١١٥٥

ز

طرف الحديث الصفحة

- ٣١٩٦ - رَأَيْتُ عِيسَى، وَمُوسَى، وَإِبْرَاهِيمَ، فَأَمَّا..... ٦٤٧
- ٣١٩٧ - رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قُرْدَةً اجْتَمَعَ عَلَيْهَا قُرْدَةٌ..... ٧١٣
- ٣١٩٨ - رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى..... ٦٧٥
- ١٢٩٨، ٨٦٠، ٧٢٢
- ٣١٩٩ - رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي سَرَقَةً مِنْ..... ١٢٩٤
- رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سِنْفًا فَانْقَطَعَ..... ٧٥٨، ١٢٩٩
- ٣٢٠٠ - رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَسْرِ بْنِ مَالِكٍ..... ١٠٦٩
- ٣٢٠١ - رَأَيْتُ كَأَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ، ثَائِرَةً الرَّأْسِ..... ١٢٩٨
- ٣٢٠٢ - رَأَيْتُ لَيْلَةً أُسْرِيَ بِي مُوسَى رَجُلًا أَدَمَ..... ٦٠٨
- ٣٢٠٣ - رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ الَّتِي وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ قَدْ..... ٦٩٤
- ٣٢٠٤ - رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ سَلَاءَ، وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ..... ٦٩٤
- ٧٥٤
- ٣٢٠٥ - رَأَيْتُنِي أَنَا وَالنَّبِيَّ ﷺ نَتَمَاشَى، فَأَتَى سِبَاطَةَ..... ٧٢
- ٣٢٠٦ - رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرَّيْمِصَاءِ..... ٦٨٥
- ٣٢٠٧ - رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا لَنَا..... ١٠٣٣
- ٣٢٠٨ - رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَبْتَثُ بِيَدِي نَبَاتًا يَكْتُمِي..... ١١٧١
- ٣٢٠٩ - رَأَيْتُنِي مَوْتَقِي عَمْرٍ عَلَى الْإِسْلَامِ أَنَا وَاخْتَهُ..... ٧١٦
- ٣٢١٠ - رَأَيْتُهُ عَبْدًا يَغْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ..... ١٠٠٨
- ٣٢١١ - رَأَيْنَا النَّاسَ فِي الصَّبْحِ بَقِيَاءَ، إِذْ جَاءَهُمْ..... ٨٣٠
- ٣٢١٢ - رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا..... ٥٤٣
- ٣٢١٣ - رُبَّمَا أَشْهَدَكَ اللهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ..... ٥٩٣
- ٣٢١٤ - رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى..... ٢٠٢
- ٣٢١٥ - رَجَزٌ، أَوْ عَذَابٌ، غَذِبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ..... ١٢٨٥
- ٣٢١٦ - رَجَعَ نَاسٌ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَحَدٍ..... ٨٥٠
- ٣٢١٧ - رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِخَمْسِ بَقِينَ مِنْ..... ٣٢٥
- ٣٢١٨ - رَجَعْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْرٍ، فَسَرْنَا لَيْلًا..... ٧٧٩
- ٣٢١٩ - رَجَعْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا..... ٥٥٤
- ٣٢٢٠ - رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ..... ٥٣٥
- ٣٢٢١ - الرَّجُلُ تَكُونُ عَنْدهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ..... ٤٥٦، ٨٥٢
- ٣٢٢٢ - رَجُلٌ جَاهِدَ بِنَفْسِهِ، وَمَالِهِ، وَرَجُلٌ فِي..... ١٢٠٢
- ٣٢٢٣ - رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ لَهُ زَنْمَةٌ مِثْلُ زَنْمَةِ الشَّاةِ..... ٩٣٨
- ٣٢٢٤ - رَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: أَقْبَلَ الثُّورُ أَمْ بَعْدَهُ..... ١٢٦٠
- ٣٢٢٥ - رَجِمَ اللهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا نَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى..... ٣٢٥
- ٣٢٢٦ - رَجِمَ اللهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا..... ٨٠١
- ٣٢٢٧ - الرَّحِمُ شَجْنَةٌ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَتْهُ..... ١٢٢٢
- رَحِمَهُ اللهُ عَلَى مُوسَى، أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ..... ٨٠١، ١١٦٩

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٢٩٤- سُبْحٌ، وَتَسْعٌ، وَإِخْدَى عَشْرَةَ سَوَى رَكْعَتِي الْفَجْرِ ٢٢٦
 ٣٢٩٥- سَبْعَةٌ يَظْلُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ ١٤٦، ٢٧٧
 ٣٢٩٦- سَبْعَةٌ يَظْلُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ: رَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ ١٢٠٠
 ٣٢٩٧- سَبْعَةٌ يَظْلُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ ١٢٥٤
 ٣٢٩٨- سَبَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ الْبَاقِي، فَمَا أَشْكُرُ فَهُوَ حَرَامٌ ١٠٦٤
 ٣٢٩٩- سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَفِيَّةً، فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا ٧٨٠
 ٣٣٠٠- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ٨٢
 ٣٣٠١- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: فَاضْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي ٤٤١
 ٣٣٠٢- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: وَأَمُورٌ تُكْرَهُهَا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ٦٧٢
 ٣٣٠٣- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ٦٧٢
 ١٣٠٦
 ٣٣٠٤- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: فَاضْبِرُوا حَتَّى ٧٠٤، ٨٠٠
 ٣٣٠٥- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: وَسَجَدَ مَعَهُ ٩٢٥
 ٣٣٠٦- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: فَلَا أَزَالُ ١٦٣
 ٣٣٠٧- سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ ١٠٨٩
 ٣٣٠٨- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: حَتَّى كَانَ يُخْتَلِ إِلَيْهِ ٦١٣، ١٠٩٠
 ٣٣٠٩- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: فَدَعَا وَدَعَا ١١٨٦
 ٣٣١٠- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ ١١٩٨
 ٣٣١١- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: وَأَعْلَمُوا أَنَّ لَنْ يَدْخُلَ ١١٩٨
 ٣٣١٢- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ثَلَاثَةُ أَشْوَاطٍ، وَمَشَى أَرْبَعَةً فِي ٣٠٩
 ٣٣١٣- السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ: يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ ٣٤٠، ٥٦١، ١٠٣٥
 ٣٣١٤- سَمِعْتُ خَفْصَةَ شَرِيفَةَ عَسَلٍ ١٢٨٥
 ٣٣١٥- سَمِعْتُ قِلَادَةَ لِي بِالْبَيْتَاءِ، وَنَحْنُ دَاخِلُونَ ٨٥٣
 ٣٣١٦- سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ زَمَزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ ٢١٣
 ٣٣١٧- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ١٢٨٠
 ٣٣١٨- السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَابَيْنِ ٦٩٣، ٧٨٩
 ٣٣١٩- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ٤٨
 ٣٣٢٠- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ١١٥٢
 ٣٣٢١- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ١٠٢٧
 ٣٣٢٢- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ١٥٨، ٢١٠
 ٣٣٢٣- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ٢١٠
 ٣٣٢٤- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ٩٦٥
 ٣٣٢٥- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ٩٦٦
 ٣٣٢٦- سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ٦١٢

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٢٦١- الزَّمانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَةِ يَوْمٍ خَلَقَ ٨١٤، ١٣٧١
 ٣٢٦٢- زَوْجٌ مَعْقِلٌ أُخْتُهُ فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً ١٠١٧
 ٣٢٦٣- زَوْجْتُ أَخًا لِي مِنْ رَجُلٍ، فَطَلَّقَهَا ٩٨٢
 ٣٢٦٤- زَوْجَكُنْ أَهَالِيكُنْ، وَزَوْجِي اللَّهِ تَعَالَى ١٣٦٥
 س
 ٣٢٦٥- سَابِقَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ، فَأَرْسَلْتُ النَّبِيَّ ١٣٥٠
 ٣٢٦٦- سَابِقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ النَّبِيُّ قَدْ ضَمَرَتْ ٥٤٠
 ٣٢٦٧- سَارَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَقْبِضُ فِي وَجْعِهِ الَّذِي تُوَفِّي ٨٢١
 ٣٢٦٨- سَارَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يَقْبِضُ فِي ٦٧٦، ٦٩٣
 ٣٢٦٩- السَّاعِي عَلَى الْأَزْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ ١٠٢٢، ١١٢٤
 ٣٢٧٠- سَأَعْلُو عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ٤٨٤
 ٣٢٧١- سَافَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ ٧٩١
 ٣٢٧٢- سَافَرْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَشْفَارِهِ، قَالَ أَبُو عَقِيلٍ ٥٣٨
 ٣٢٧٣- سَأَلَ أَنَسُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْكُفَّانِ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ ١٣٩٣
 ٣٢٧٤- سَأَلَ أَهْلَ مَكَّةَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةَ، فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ ١٢٥
 ٣٢٧٥- سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ أَيْنَ سَجَدْتُ؟ ٩١٠
 ٣٢٧٦- سَأَلْتُ أَبِي ﷺ قُلْ هَلْ نَبِيَّتُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ ٨٨٦
 ٣٢٧٧- سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ ٨٢٧
 ٣٢٧٨- سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ١١١٩
 ٣٢٧٩- سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: قِيلَ لِي فَقُلْتُ ٩٥٥
 ٣٢٨٠- سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ١٣٨٥
 ٣٢٨١- سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ ٩٦٦
 ٣٢٨٢- سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ، فَأَخْبَرَنِي ٦٥٤
 ٣٢٨٣- سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: قِيلَ لِي ٩٥٥
 ٣٢٨٤- سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ ٥٢٦
 ٣٢٨٥- سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ﷺ عَنْ زُورِيَا ١٢٩٨
 ٣٢٨٦- سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ٦٣٣
 ٣٢٨٧- سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ١١٢٩، ٣٨، ١٣٠٥
 ٣٢٨٨- سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا هَرٍّ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ ٨٢
 ٣٢٨٩- سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ ٨٢
 ٣٢٩٠- سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أُنْزِلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِفِ ١٣٠٤
 ٣٢٩١- سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةُ مِنَ الْفَتَنِ، وَمَاذَا فَتِحَ ٥٢
 ٣٢٩٢- سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةُ مِنَ الْفِتْنَةِ، مَاذَا أُنْزِلَ ٢٢٥
 ٣٢٩٣- سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْخَزَائِفِ ٦٧٢، ١٣٠٦

طرف الحديث الصفحة

- ١١٥٣، ١١٥٢، ٦٦٣
- ٣٣٦١ - سَمِعُوا عَلَيْهِ أَتَمُّ، وَكُلُّوهُ..... ١٠٥٠
- ٣٣٦٢ - سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ الْحَزْبُ حُدْعَةً..... ٥٦٦
- ٣٣٦٣ - السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبَكْرُ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا..... ٩٩٧
- ٣٣٦٤ - سُورَةُ الْحَشْرِ؟ قَالَ: قُلْ سُورَةُ النَّصِيرِ..... ٧٤٧
- ٣٣٦٥ - سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ..... ١٥٦
- ٣٣٦٦ - سَيُخْرَجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، أَحْدَاثُ..... ١٢٧٦
- ٣٣٦٧ - سَيَدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي..... ١١٧٢
- ٣٣٦٨ - سَيَدُ الْإِسْتِغْفَارِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا..... ١١٧٥
- ٣٣٦٩ - سَبَّلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَارَةِ سَقَطَتْ فِي سَفَنِ..... ١٠٥٤
- ٣٣٧٠ - سَبَّلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟..... ٢٩٥
- ٣٣٧١ - سَبَّلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: قَزَنِي..... ١٢٢٨
- ٣٣٧٢ - سَبَّلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ: أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ..... ٣٦٤
- ٣٣٧٣ - سَبَّلَ أَنَسُ: أَقْنَتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي الصُّبْحِ..... ٢٠١

ش

- ٣٣٧٤ - شَبَّكَ النَّبِيُّ ﷺ أَصَابِعَهُ..... ١١٧
- ٣٣٧٥ - شَخَّصَ بَصَرَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: فِي الرَّفِيقِ..... ٦٨٣
- ٣٣٧٦ - شِدَّةُ الْحَرْ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرْ..... ١٢٧
- ٣٣٧٧ - شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى لَهَا الْأَعْيَاءُ..... ٩٨٩
- ٣٣٧٨ - شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ قَائِمًا مِنْ زَمْرَمٍ..... ١٠٦٦
- ٣٣٧٩ - شَغَلَنِي أَعْلَامُ هَذِهِ، أَهْبَوْنَا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ..... ١٦٠
- ٣٣٨٠ - الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَ: شَرْبَةُ عَسَلٍ، وَشَرْطَةُ..... ١٠٧٧
- ٣٣٨١ - الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي شَرْطَةِ مَخْجَمٍ..... ١٠٧٧
- ٣٣٨٢ - شَكَّ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ... ١٠٦٤
- ٣٣٨٣ - شَكَّ النَّاسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ..... ٣١٧
- ٣٣٨٤ - شَكُّوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يَغْنِي الْقَمَلُ، فَأَرْخَصَ..... ٥٤٨
- ٣٣٨٥ - شَكُّوا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَزَلَّتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ..... ٩٨٨
- ٣٣٨٦ - شَكُّوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ٣١٢
- ٣٣٨٧ - شَكُّونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَتَوَسِّدٌ بَدَدَةً..... ١٢٧٩
- ٣٣٨٨ - الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ..... ٦٠٢، ٢١٣
- ٣٣٨٩ - الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مَكُورَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ..... ٦٠٢
- ٣٣٩٠ - شَهَادَةُ الْقَوْمِ الْمُؤْمِنُونَ شَهَادَةُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ..... ٤٩١
- ٣٣٩١ - شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ..... ٣٩
- ٣٣٩٢ - شَهِدَ بِي خَالَائِي الْعَقْبَةَ..... ٧٢١
- ٣٣٩٣ - الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ..... ١٤٥، ٥٣٤

طرف الحديث الصفحة

- ٣٣٢٧ - سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ حُضُومٍ بِالْبَابِ..... ٥٠٦
- ٣٣٢٨ - السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ..... ٥٥٤
- ٣٣٢٩ - السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ..... ١٣١٦
- ٣٣٣٠ - سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ ﷺ يَقْسِمُ: لَنَزَلَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ..... ٧٣٧
- ٣٣٣١ - سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿هَذَانِ..... ٧٣٧
- ٣٣٣٢ - سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُسَالُ عَنْ مِثْقَةِ النَّسَاءِ..... ٩٧٩
- ٣٣٣٣ - سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْتَلِئُ بِشِعْرِ أَبِي طَالِبٍ..... ٢٠٢
- ٣٣٣٤ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْمُرُ فِيمَنْ زَنَى، وَلَمْ يُحْضَنْ..... ١٢٥٩
- ٣٣٣٥ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ..... ١١٨١
- ٣٣٣٦ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ..... ٣٤٨، ٣٢٩
- ٣٣٣٧ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمُثِيرِ: ﴿وَنَادَوْا..... ٦٠٧

٩١٥

- ٣٣٣٨ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ: وَالتَّيْنِ..... ١٣٩٠
- ٣٣٣٩ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِ: الْمُرْسَلَاتِ..... ٨٢٠
- ٣٣٤٠ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ..... ٥٧٠، ٩٢٣
- ٣٣٤١ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ..... ٦٢٦
- ٣٣٤٢ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ: وَالتَّيْنِ وَالتَّارِثُونَ..... ١٦٢
- ٣٣٤٣ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْتَهِي عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ..... ٣١٢
- ٣٣٤٤ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْتَهِي عَنْهَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ..... ٢٤٣
- ٣٣٤٥ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْتَهِي عَنْهَا، وَإِنَّهُ صَلَّى..... ٨٠٨
- ٣٣٤٦ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ..... ٦٩٥
- ٣٣٤٧ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ..... ٦٢٦
- ٣٣٤٨ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ..... ١٦٢
- ٣٣٤٩ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ..... ١٧٤
- ٣٣٥٠ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِرَمَضَانَ..... ٢٧٥
- ٣٣٥١ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْتَهِي عَنْ اخْتِنَاثِ الْأَشْقِيَةِ..... ١٠٦٧
- ٣٣٥٢ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ مُلْبِدًا..... ٢٦٨
- ٣٣٥٣ - سَمِعْتُ سَلْمَانَ ﷺ يَقُولُ: أَنَا مِنْ زَامِ هُرْمَزَ..... ٧٣٣
- ٣٣٥٤ - سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ الْأُحُدِ..... ٥٣٣
- ٣٣٥٥ - سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقْرَأُ: ﴿إِذَا تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ..... ٨٩٦
- ٣٣٥٦ - سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى مِثْرِ النَّبِيِّ ﷺ..... ١٣٥٠
- ٣٣٥٧ - سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ..... ٢٣٥
- ٣٣٥٨ - سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ..... ٩٥٨، ٤٤٩
- ١٣٩١، ٩٦٦
- ٣٣٥٩ - سَمُّوا اللَّهَ عَلَيْهِ، وَكُلُّوهُ..... ٣٨٤
- ٣٣٦٠ - سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي..... ٣٩٤، ٥٨٢

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٤٢٧- صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بخمس ١٤٤
- ٣٤٢٨- صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بسبع ١٤٤
- ٣٤٢٩- صلاة الجميع تزيد على صلاته في بيته ١١٧
- ٣٤٣٠- صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته ١٤٤
- ٣٤٣١- صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا ٢٠٠
- ٣٤٣٢- الصلاة أمامك ٥٩
- ٣٤٣٣- الصلاة على ميقاتها ٥٦٦
- ٣٤٣٤- الصلاة على وقتها ١٢٦، ١١١٩
- ٣٤٣٥- صلاة في مسجد هذا خير من ألف صلاة ٢٣٥
- ٣٤٣٦- صلوا صلاة كذا في حين كذا، وصلوا ٧٩٥
- ٣٤٣٧- صلوا قبل صلاة المغرب ٢٣٣، ١٣٥٥
- ٣٤٣٨- الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً ٣٥٦، ١٢٨٢
- ٣٤٣٩- صلى بجمع الضبح، ثم وقف فقال: إن ٣٢١
- ٣٤٤٠- صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي ١١٧
- ٣٤٤١- صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر، فقام وعليه ١٧٤
- ٣٤٤٢- صلى بنا النبي ﷺ الظهر خمسا، فقبل ١٣٣٥
- ٣٤٤٣- صلى بنا النبي ﷺ الظهر ركعتين، ثم سلم ١١٣٠
- ٣٤٤٤- صلى بنا النبي ﷺ الظهر، أو العصر، فسلم ٢٤٢
- ٣٤٤٥- صلى بنا النبي ﷺ العصر، فأسمع، ثم دخل ٢٧٨
- ٣٤٤٦- صلى بنا النبي ﷺ آمن ما كان بمى ركعتين ٢١٨
- ٣٤٤٧- صلى بنا النبي ﷺ، فقام في الركعتين ١٢٣٠
- ٣٤٤٨- صلى بنا النبي ﷺ، ونحن أكثر ما كنا قط ٣١٧
- ٣٤٤٩- صلى بين ذينك العمودين المقدمين، وكان ٨١٣
- ٣٤٥٠- صلى رسول الله ﷺ في بيته وهو شاك ٢٧٩
- ٣٤٥١- صلى رسول الله ﷺ ونحن معه بالمدينة ٢٩٩
- ٣٤٥٢- صلى الله على محمد، لقد نزلنا معه ها هنا ٣٣٩
- ٣٤٥٣- صلى الناس ورددوا، ولم تزالوا في ١٤٦
- ٣٤٥٤- صلى النبي ﷺ الظهر بالمدينة أربعا ٣٢٦
- ٣٤٥٥- صلى النبي ﷺ الظهر ركعتين، فقبل: صليت ١٥٥
- ٣٤٥٦- صلى النبي ﷺ العشاء، ثم صلى ثمان ٢٣٠
- ٣٤٥٧- صلى النبي ﷺ بالمدينة أربعا، وبذي ٢٩٩
- ٣٤٥٨- صلى النبي ﷺ بالمدينة الظهر أربعا ٢٩٩
- ٣٤٥٩- صلى النبي ﷺ بهم يوم محارب وتعلبة ٧٦٦
- ٣٤٦٠- صلى النبي ﷺ سبعا جميعا، وثمانيا جميعا ١٣٠
- ٣٤٦١- صلى النبي ﷺ على رجل بعد ما دون ليلة ٢٦١

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٣٩٤- الشهداء: العرق، والمطعون، والميتون ١٤٥
- ٣٣٩٥- شهدت الصلاة يوم الفطر مع رسول الله ﷺ ٩٣١
- ٣٣٩٦- شهدت العيد مع رسول الله ﷺ وأبي بكر ١٩٥
- ٣٣٩٧- شهدت العيد مع النبي ﷺ، فضلى قبل الخطبة ١١٠٨
- ٣٣٩٨- شهدت الفطر مع النبي ﷺ، وأبي بكر ١٩٨
- ٣٣٩٩- شهدت المتلعتين، وأنا ابن ١٢٦٢، ١٣٢٠
- ٣٤٠٠- شهدت عثمان، وعليًا، وعثمان ينهى ٣٠٢
- ٣٤٠١- شهدت من المقداد بن الأسود مشهدا ٧٣٥
- ٣٤٠٢- شهدنا مع النبي ﷺ حنين ٧٨١
- ٣٤٠٣- شهدنا مع رسول الله ﷺ خيبر ١٢١٩
- ٣٤٠٤- الشهر تسع وعشرون... ٣٥٨، ٤٦٠، ٩٩٣، ١٠١٠، ١٢١٩
- ٣٤٠٥- الشهر هكذا وهكذا ٣٥٨، ١٠١٣
- ٣٤٠٦- شهران لا يتصان، شهر عید: رمضان ٣٥٩
- ٣٤٠٧- الشؤم في: المرأة، والدار، والفرس ٩٧٥
- ص**
- ٣٤٠٨- ص: ليس من عزائم السجود ٢١٥
- ٣٤٠٩- صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح ٩٣٨
- ٣٤١٠- صالح النبي ﷺ المشركين يوم الحديبية ٥٠٥
- ٣٤١١- صام النبي ﷺ عاشوراء، وأمر بصيامه ٣٥٦
- ٣٤١٢- صبيت للنبي ﷺ غسلا، فأفرغ بيمنه ٧٨
- ٣٤١٣- صبح أناس غداة أخذ الحمر، فقتلوا ٨٥٥
- ٣٤١٤- الصبر عند الصدمة الأولى ٢٥٥
- ٣٤١٥- صبحت النبي ﷺ فلم أره يسبح في السفر ٢٢٠
- ٣٤١٦- صبحت رسول الله ﷺ فكان لا يزيد في ٢٢٠
- ٣٤١٧- صدق أفلح، ائذني له ٤٩٢
- ٣٤١٨- صدق الله، وكذب بطن أخيك ١٠٧٧، ١٠٨٢
- ٣٤١٩- صدق ذو الدين ١١٣١
- ٣٤٢٠- صدقتا، إنهم يعدون غدا تسمعه البهائم ١١٨٢
- ٣٤٢١- صدقك وهو كذوب، ذاك شيطان ٩٦١
- ٣٤٢٢- صرخ إيليس يوم أخذ في الناس: يا عباد الله... ١٢٦٧
- ٣٤٢٣- صعد النبي ﷺ أحدا ومعه أبو بكر وعمر ٦٨٩
- ٣٤٢٤- صل ركعتين ١١٠، ٥٧٧
- ٣٤٢٥- صل قائما، فإن لم تستطع فقاعدا ٢٢٢
- ٣٤٢٦- صلاة أحدكم في جماعة تزيد على صلاته ٣٩٤

طرف الحديث الصفحة

- ٣٤٩٦ - ضُرِبَتْ يَوْمَ بَدْرٍ لِلْمُهَاجِرِينَ بِمِئَةِ سَهْمٍ ٧٤٦
 ٣٤٩٧ - ضَعُ مِنْ دِينِكَ هَذَا ١١٣
 ٣٤٩٨ - ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمُخَضَّبِ ١٥٠
 ٣٤٩٩ - ضَفَرْنَا شَعْرَ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، تَغْنِي: ثَلَاثَةٌ ٢٤٩
 ٣٥٠٠ - ضَمَّنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ ٦٩٨
 ٣٥٠١ - الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ جَائِزَةٌ ١٢٠٠

ط

- ٣٥٠٢ - طَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ فِي السُّكْنَى ١٢٩٥
 ٣٥٠٣ - الطَّاعُونَ رَجَسَ أُرْسُلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي ٦٥٤
 ٣٥٠٤ - الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ٥٣٤، ١٠٨٤
 ٣٥٠٥ - طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى ٣١٠
 ٣٥٠٦ - طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ ٣٠٩
 ٣٥٠٧ - طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ ١٠٣٠
 ٣٥٠٨ - طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَوْزَةِ، ثُمَّ حُلَّ ٨١٢
 ٣٥٠٩ - طَلَّقَ ابْنُ عَمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ١٠٠٣
 ٣٥١٠ - طُوِيَ لَكَ، صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَبَايَعْتَهُ ٧٧٥
 ٣٥١١ - طُوْفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ ١١٤، ٣١٠
 ٣١٢، ٩٢٣

- ٣٥١٢ - طَيَّبْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِيَدِي لِخُرْمِهِ، وَطَيَّبْتُهُ بِمِئَى قَبْلِ أَنْ ١١١٢

- ٣٥١٣ - طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ بِذَرِيرَةٍ فِي حَجَّةٍ ١١١٣
 ٣٥١٤ - طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ حِينَ أُحْرِمَ ٣٣٢
 ٣٥١٥ - طَيَّبْتُ مَفَاتِيحَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ١٢٩١

ظ

- ٣٥١٦ - الظُّلُمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٤٥٥
 ٣٥١٧ - الظُّلُمُ يُرَكَّبُ بِتَفَقُّهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا ٤٦٧

ع

- ٣٥١٨ - عَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ ١٠٠٢
 ٣٥١٩ - عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلَمَةَ ٨٤٧
 ٣٥٢٠ - عَامِلُ النَّبِيِّ ﷺ خَيْرٌ بِشَطْرٍ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ٤٣٢
 ٣٥٢١ - الْعَائِدُ فِي هَيْبَةِ كَالْعَائِدِ فِي قِيَّتِهِ ٤٨٧
 ٣٥٢٢ - الْعَائِدُ فِي هَيْبَةِ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَغُودُ فِي ٤٨٢
 ٣٥٢٣ - الْعَائِدُ فِي هَيْبَةِ كَالْكَلْبِ يَغُودُ فِي قِيَّتِهِ ١٢٨٥
 ٣٥٢٤ - عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ ١٣٠٨

طرف الحديث الصفحة

- ٣٤٦٢ - صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَتَمَثُّثٌ ١٨٠
 ٣٤٦٣ - صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ: الظُّهْرُ خُمْسًا ١٠٤
 ٣٤٦٤ - صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ٣٧
 ٣٤٦٥ - صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا صَلَّى ٧٠
 ٣٤٦٦ - صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ ٢٣١
 ٣٤٦٧ - صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ ٢٤٢
 ٣٤٦٨ - صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ٢١٩
 ٣٤٦٩ - صَلَّيْتُ أَنَا وَتَيْمٌ فِي بَيْتِنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ١٥٧
 ٣٤٧٠ - صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى جَنَازَةٍ ٢٦٠
 ٣٤٧١ - صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَا ١٦٦
 ٣٤٧٢ - صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعُتَمَةَ، فَقَرَأَ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ ١٦٦
 ٣٤٧٣ - صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِئَى رَكَعَتَيْنِ، وَأَبِي بَكْرٍ ٢١٨
 ٣٤٧٤ - صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَتَمَثُّثٌ عَنْ ١٥٧
 ٣٤٧٥ - صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ ٣١٧
 ٣٤٧٦ - صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ٢٣٢
 ٣٤٧٧ - صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا ٢٢٦
 ٣٤٧٨ - صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِئَى رَكَعَتَيْنِ ٢١٨
 ٣٤٧٩ - صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا ٢٣٢
 ٣٤٨٠ - صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ٢٣١
 ٣٤٨١ - صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ ١٧٧
 ٣٤٨٢ - صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ ٢٦٠
 ٣٤٨٣ - صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ ١٧٥
 ٣٤٨٤ - صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ ٨٣٠
 ٣٤٨٥ - ضَمُّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ ٨٣٤
 ٣٤٨٦ - ضَمُّ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ٣٧٠
 ٣٤٨٧ - ضَمَعْتُ سُفْرَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَا ٧٢٦
 ٣٤٨٨ - ضَبَّتْ تَمْرُكٌ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حِدَّتِهِ: عُلُقٌ ٤٤٦
 ٣٤٨٩ - ضُومُوا لِرُؤُوسِهِ، وَأَقْطُرُوا لِرُؤُوسِهِ، فَإِنْ غَنِي ٣٥٨
 ٣٤٩٠ - الضِّيَامُ جَنَّةٌ، فَلَا يَزِفُ، وَلَا يَجْهَلُ ٣٥٦
 ٣٤٩١ - الضِّيَامُ لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِلَى ٣٧٣

ض

- ٣٤٩٢ - الضَّبُّ لَسْتُ أَكُلُهُ، وَلَا أُحْرِمُهُ ١٠٥٤
 ٣٤٩٣ - ضَحِكَ اللَّهُ لِللَّيْلَةِ، أَوْ عَجِبَ مِنْ فَعَالِكُمَا ٧٠٥
 ٣٤٩٤ - الضَّحِيَّةُ كَتَا تَمْلُحُ مِنْهُ، فَتَقْدَمُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ١٠٦٠
 ٣٤٩٥ - ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ الْبُخَيْلِ ١٠٩٥

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٥٥٩ - عَلَى رَسُولِكَ حَتَّى تَزِلَّ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ ٥٥٢
٧٨٢، ٦٩١، ٥٦٣
- ٣٥٦٠ - عَلَى رَسُولِكَ، فَلِإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي ٧٢٤، ٤٢٥
١٠٩٧
- ٣٥٦١ - عَلَى رَسُولِكُمْ، أَبَشِّرُوا، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ ١٣٢
- ٣٥٦٢ - عَلَى رَسُولِكُمْ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْبٍ ٦١٤
- ٣٥٦٣ - عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ ١١٢٦، ٢٨٠
- ٣٥٦٤ - عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمٌ ٦٥٥
- ٣٥٦٥ - عَلَى مَنْ تَدْعُو أَوْ لَادَكُنْ بِهَذَا الْعِلَاقِ ١٠٨٢، ١٠٨١
- ٣٥٦٦ - عَلَى مَكَانِكُمْ ١٤٣
- ٣٥٦٧ - عَلَى مَكَانِكُمْ ٥٨٢
- ٣٥٦٨ - عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَطْنَبُ ٦٤٠
- ٣٥٦٩ - عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَطْنَبُ ١٠٣٩
- ٣٥٧٠ - عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ ١٠٧٩
- ٣٥٧١ - عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ ١٠٠٨
- ٣٥٧٢ - الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ٣٣٥
- ٣٥٧٣ - الْعُمْرَى جَائِزَةٌ ٤٨٧
- ٣٥٧٤ - الْعَمَلُ بِالْيَتَةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ ٩٧١
- ٣٥٧٥ - عَمِلَ قَلِيلًا، وَأَجَرَ كَثِيرًا ٥٣٠
- ٣٥٧٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَصُلي فِي تِلْكَ الْأَمْكَةِ ١١٨
- ٣٥٧٧ - عَنْ بَدْرِ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرِ ٨٥١
- ٣٥٧٨ - عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ اسْمُهُ ٧٧٥
- ٣٥٧٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا ٤٩٥
- ٣٥٨٠ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَ: يَا بَنِيَّةُ ٩٩٧
- ٣٥٨١ - عِنْدَكَ شَيْءٌ تُضَدِّقُهَا؟ ١١٠، ٦
- ٣٥٨٢ - عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ ٤٨٠، ٢٨١
- ٣٥٨٣ - الْعَنْقُ، فَإِذَا وَجَدَ فَجَوْهَ نَصٍّ ٨١٥، ٥٦١
- ٣٥٨٤ - الْعَيْنُ حَقٌّ، وَنَهَى، عَنْ الْوُشْمِ ١١١٥، ١٠٨٦

غ

- ٣٥٨٥ - غَابَ عَنِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرِ ٥٢٩
- ٣٥٨٦ - غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ ١٢٧٧
- ٣٥٨٧ - غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ ٢٣١
- ٣٥٨٨ - غَدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ ١٢١٣
- ٣٥٨٩ - غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَبْدِ اللَّهِ ٢٩١
- ٣٥٩٠ - غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتُّ عَشْرَةَ غَزْوَةً ٨٢٥

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٥٢٥ - الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ ٤٧٣
- ٣٥٢٦ - الْعَبْدُ إِذَا وَضَعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى، وَذَهَبَ ٢٦٠
- ٣٥٢٧ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى ٩٨٥
- ٣٥٢٨ - عَبْدُ اللَّهِ لَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِمْ الصَّلَاةَ ١١٢١
- ٣٥٢٩ - الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا ١٢٠٥
- ٣٥٣٠ - عَتَمَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ ٣٣٦
- ٣٥٣١ - عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ ٥٦٣
- ٣٥٣٢ - عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَزْكُونَ الْبَحْرَ ٥٤٤
- ٣٥٣٣ - عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا ٦١٦
١١٣٦، ٦٨٦
- ٣٥٣٤ - عَجَلْتُ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ ٩١٥
- ٣٥٣٥ - الْعَجْمَاءُ جَبَّارٌ، وَالْبُتْرُ جَبَّارٌ، وَالْمَغْدِنُ جَبَّارٌ ٢٩١
- ٣٥٣٦ - الْعَجْمَاءُ جَزْخُهَا جَبَّارٌ، وَالْبُتْرُ جَبَّارٌ ١٢٧٢
- ٣٥٣٧ - عُدَّ فَاشْتَرِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ١٠٢٧
- ٣٥٣٨ - عَذِّبْتُ امْرَأَةً فِي هِرَّةٍ ٦٥٥، ٤٣٩
- ٣٥٣٩ - غَرَضْتُ عَلَيَّ الْأَمَمَ ٦٤١، ١٠٨٠، ١٠٨٧، ١٢١٠ ١٢١٠
- ٣٥٤٠ - غَرَفَهَا سَنَةً، ثُمَّ اغْرَفَ عَفَاصُهَا، وَكَاءَهَا ٤٥١
- ٣٥٤١ - غَرَفَهَا سَنَةً، ثُمَّ اغْرَفَ وَكَاءَهَا، ١١٤٠، ٤٥٣
- ٣٥٤٢ - غَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعَفَاصِهَا ٤٥٣
- ٣٥٤٣ - غَضَبِي، وَلُحْمِي، وَدَمِي، وَشَعْرِي، وَبَشْرِي ١١٧٤
- ٣٥٤٤ - الْغَضْرُ، وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا ١٢٩
- ٣٥٤٥ - غَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الْخُدَيْيَةِ ٧٧٣، ٦٦٨
- ٣٥٤٦ - غَفَرِي خَلَقِي، أَطَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ؟ ٣٣٤
- ٣٥٤٧ - غَفَرِي خَلَقِي، لَعْنَةُ قُرَيْشٍ، إِنَّكَ لَخَابِسَتُنَا ١١٤٧
- ٣٥٤٨ - غَفَرِي، أَوْ خَلَقِي، إِنَّكَ لَخَابِسَتُنَا، أَكُنْتُ ١٠١٧
- ٣٥٤٩ - الْغُلْفُ، وَفَكَأَكُ الْأَسِيرِ ٥٧٠، ٥٢
- ٣٥٥٠ - غَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ ٤٥
- ٣٥٥١ - غَلَامٌ أَوْ قَدْ تَمَّ هَذِهِ النَّيْرَانُ؟ ١٠٤٨
- ٣٥٥٢ - غَلَامٌ مَا تَوْقَدُ هَذِهِ النَّيْرَانُ؟ ٤٦١
- ٣٥٥٣ - عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَفَّنِي بَيْنَ كَفَيْنِهِ ١١٦٥
- ٣٥٥٤ - عَلَى الْمَوْتِ ١٣٢٧
- ٣٥٥٥ - عَلَى أَتْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا ١٣١٤
- ٣٥٥٦ - عَلَى أَتْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا ٣٥٤
- ٣٥٥٧ - عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ٧٧٥
- ٣٥٥٨ - عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ ١٣٢٧

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٦٢٤ - فَأَضْطَجَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا ٤١٠
- ٣٦٢٥ - فَأَضْطَجَعْتُ عَلَى غَرْضِ الْوَسَادَةِ ٢٣٧
- ٣٦٢٦ - فَأَضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا حَبِيطٌ أَعْلَمُ ١٣٩٠
- ٣٦٢٧ - فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا ٦٩٣، ٧٠٠
- ٣٦٢٨ - فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مَسْطَحٍ فَعَثَرْتُ أُمُّ مَسْطَحٍ ٧٤٦
- ٣٦٢٩ - فَأَقْبَلْتُ وَالتَّبِي ﷺ قَدْ خَرَجَ، وَأَجِدُ بِلاَلاً ١٠٢
- ٣٦٣٠ - فَأَقْبَضَ اللَّهُ، فَهُوَ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ ١٢٣٥
- ٣٦٣١ - فَأَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَذَرِي ١٢١٦
- ٣٦٣٢ - فَأَكْرَمَ النَّاسَ يُوسُفُ بْنُ أَبِي الْإِثْنِ ٦٣٣، ٦٣٤
- ٣٦٣٣ - فَأَكْفَأَ عَلَى يَدِهِ مِنَ الثَّوَرِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ٦٦
- ٣٦٣٤ - فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُمِثُ، فَإِذَا مُوسَى ٦٤٢، ١٣٦٠
- ٣٦٣٥ - فَالْعَفْوُ أَنْ يُقْبَلَ الدَّيَّةُ فِي الْعَمْدِ ١٢٦٧
- ٣٦٣٦ - فَالْتَّبِي ﷺ: قَالَ: لَا إِخَالَهٗ ٢٣٢
- ٣٦٣٧ - فَلَمَّا أَحَدَهُمَا، فَرَأَى فُرْجَةً فَجَلَسَ، وَأَمَّا ١١٦
- ٣٦٣٨ - فَمَا لََا فَلَا تَتَّبِعُوا حَتَّى يَتْلُو صَلَاحَ الشَّعْرِ ٤٠٤
- ٣٦٣٩ - فَأَمَرَ التَّبِي ﷺ مَنْ كَانَ بِالْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ ١٢٤٩
- ٣٦٤٠ - فَأَمَرَ بِمَسَامِيرٍ فَأَحْمِيَتْ، فَكَحَلَهُمْ، وَقَطَعَ ١٢٥٣
- ٣٦٤١ - فَأَمَرَ بِهِ التَّبِي ﷺ، فَرَضَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ٤٤٨
- ٣٦٤٢ - فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَضَحَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ١٠١٢
- ٣٦٤٣ - فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَمَا ١٢٥٥
- ٣٦٤٤ - فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ ٤٢٩
- ٣٦٤٥ - فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يُخْرِجَ ٣٣٧
- ٣٦٤٦ - فَأَمَرَ لَهُمُ التَّبِي ﷺ، بِلِقَاحٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُخْرِجُوا ١٢٤٣
- ٣٦٤٧ - فَأَمَرَ لَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِذُودٍ، وَبِرَاحٍ ١٠٨٣
- ٣٦٤٨ - فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الدَّنَجَ ١٢٣٠
- ٣٦٤٩ - فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا ٦٢٦
- ٣٦٥٠ - فَأَمَرَهُمُ التَّبِي ﷺ، بِلِقَاحٍ، وَأَنْ يَشْرَبُوا ٧٣
- ٣٦٥١ - فَإِنْ أَبِي قَالَ لِأَبِيكَ: يَا أَبَا مُوسَى، هَلْ يَشْرُكُ ٧٢٨
- ٣٦٥٢ - فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ١٢٥١
- ٣٦٥٣ - فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ١٠٣١
- ٣٦٥٤ - فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ ١١٢٩
- ٣٦٥٥ - فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ٢٣٤
- ٣٦٥٦ - فَإِنَّ التَّبِي ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا، فَإِنْ طَلَّقْتُهَا ثَلَاثًا ١٠٠٥
- ٣٦٥٧ - فَإِنَّ التَّبِي ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبُرْكَ فَيَشْرِكُ ١١٨٠
- ٣٦٥٨ - فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَخِيسُهُ ٥١
- ٣٦٥٩ - فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ ٤٣، ١٣٠٥

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٥٩١ - غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَبْتَغِي ٥٨٤
- ٣٥٩٢ - غَزَوْتُ مَعَ التَّبِي ﷺ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، وَغَزَوْتُ ٧٩٠
- ٣٥٩٣ - غَزَوْتُ مَعَ التَّبِي ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ ٨٢٥
- ٣٥٩٤ - غَزَوْتُ مَعَ التَّبِي ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ٧٩٠
- ٣٥٩٥ - غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ١٩١، ٥٥٦، ٧٦٧
- ٣٥٩٦ - غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَيْطِ، وَأَمَرَ أَبُو غَيْبَةَ ٨٠٦، ١٠٤٧
- ٣٥٩٧ - غَزَوْنَا مَعَ التَّبِي ﷺ ٥٩٣، ٧٨٣، ١٠٤٨
- ٣٥٩٨ - الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ١٧٨
- ١٨١، ١٨٤، ٤٩٨
- ٣٥٩٩ - غَشِيْنَا الثَّعَاسَ وَنَحْنُ فِي مَصَافِنَا يَوْمَ أُحُدٍ ٨٤٣
- ٣٦٠٠ - غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلِهِ ٧٥٨، ٧٥٢
- ٣٦٠١ - غِفَارُ غَفَرِ اللَّهِ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَالِمَهَا اللَّهُ ٦٥٩
- ٣٦٠٢ - غَفَرَ لَأَمْرَةٍ مُوسِمَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ ٦١٩

ف

- ٣٦٠٣ - فَأَبْشُرُوا، وَأَمْلُوا مَا يَشْرُكُكُمْ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَحْسَى ٥٩٢
- ٣٦٠٤ - فَأَتَانِي التَّبِي ﷺ يَغُونَنِي، وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ ١٠٧١
- ٣٦٠٥ - فَأَتَخَذَ التَّبِي ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، كَاتِبِي أَنْظُرُ ١٣١٩
- ٣٦٠٦ - فَأَتَقُوا اللَّهَ وَاعْبُدُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ ٤٨١
- ٣٦٠٧ - فَأَتَاوَا حَزْرَكُمْ أَيْ شَيْئًا ٨٣٥
- ٣٦٠٨ - فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ ٦٨
- ٣٦٠٩ - فَأَتَيْتُ التَّبِي ﷺ فَتَفَّتْ فِيهِ ثَلَاثُ نَفَثَاتٍ، فَمَا ٧٨١
- ٣٦١٠ - فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ٤٤١
- ٣٦١١ - فَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ الثَّرَابُ ٢٥٦
- ٣٦١٢ - فَالْخُلُقُ، وَصُمُّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعَمَ سِنَّةً ١٠٨١
- ٣٦١٣ - فَأَخْبِرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: سِنَّةُ التَّبِي ﷺ ٣٠٢
- ٣٦١٤ - فَأَخَذَهَا التَّبِي ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا ٣٩٠
- ٣٦١٥ - فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْرًا مِنْ شَعْرِ التَّبِي ﷺ ١١١٠
- ٣٦١٦ - فَأَخْرَجَنِي مَعَ أَحْيِكَ إِلَى التَّعْمِيمِ، فَأَمَلَنِي ٣٣٣
- ٣٦١٧ - فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ اعْتَمَرِي فِيهِ، فَإِنَّ عُمْرَةَ ٣٣٠
- ٣٦١٨ - فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَايِعَهَا أَمْرًا أَنْ تَتَزَوَّ ٨٥
- ٣٦١٩ - فَارْتَجَلُوا، فَارْتَحَلْنَا وَمَضَيْنَا، حَتَّى رَمَتْ ٣٢٠
- ٣٦٢٠ - فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا: أَنْ لَا تَبْتَقِينَ ٥٦٢
- ٣٦٢١ - فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ لَبَنٍ، وَهُوَ وَقَفَ ٣١٨، ٣٧٢
- ٣٦٢٢ - فَاسْتَشَقَى، فَقَامَ بِهِمْ عَلَى رِجْلَيْهِ عَلَى غَيْرِ ٢٠٥
- ٣٦٢٣ - فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ كَمَا أَنتَ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ١٤٩

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٦٩٤ - فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَتْ ١١٠
 ٣٦٩٥ - فَجَعَلَهَا لِحَسَانٍ، وَأَبَي، وَأَنَا أَقْرَبُ إِلَيْهِ ٨٤٢
 ٣٦٩٦ - فَجَهَرَ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ١٧٣
 ٣٦٩٧ - فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: لَهُ إِنِّي أَتُكْرِتُ ٢٣٣
 ٣٦٩٨ - الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْمُلْدَادِينَ أَهْلُ الْوَبَرِ ٦٥٧
 ٣٦٩٩ - فَخُيِّرْتُ مِنْ زَوْجِهَا ١٠٠٩
 ٣٧٠٠ - فَخَلْتُ عَلَى خَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ ٤٨
 ٣٧٠١ - فَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا عَائِشَةُ ٧٢٨
 ٣٧٠٢ - فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِالْأَطْعِمَةِ، وَلَمْ يَأْكُلْ ٥٥٨
 ٣٧٠٣ - فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَأَزْدَنِي، ثُمَّ ٥٧٨، ١٠٩٤
 ٣٧٠٤ - فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَمَوَّضًا لَهُمْ، فَكَفَّمَا عَلَى ٦٧
 ٣٧٠٥ - فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَتَلَهُ بَيْنَ الْحَجَرَيْنِ ١٢٦٦
 ٣٧٠٦ - فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غُرْسِهِ، فَكَانَتْ اِمْرَأَتُهُ ١٠٦٣
 ٣٧٠٧ - فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ، فَتَرَكَ ١٠١٨
 ٣٧٠٨ - فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ نَحْوٍ مِنْ صَاعٍ، فَاسْتَلَسْتُ ٧٧
 ٣٧٠٩ - فَذَلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ، فَأَتَى قَبْرَهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ٢٦٠
 ٣٧١٠ - فَذِيَّةٌ مِنْ صِنَامٍ، أَوْ صَدَقَةٍ، أَوْ نُسْكَ ١٢٣٧
 ٣٧١١ - فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ١٥٠
 ٣٧١٢ - فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَعِجُ الدُّبَابَ مِنْ حَوَالِي ٣٩٠
 ٣٧١٣ - فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي حُلَةٍ مُشَمِّرًا ١٠٩٣
 ٣٧١٤ - فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْوِي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً ٤١٠
 ٣٧١٥ - فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ ٣٧٦
 ٣٧١٦ - فَرُحَ شَقِيي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَتَرَلَّ جَبْرِيلُ ﷺ ٣١٣
 ٣٧١٧ - فَرُحَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ٩٥، ٦٢٤
 ٣٧١٨ - فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ: زَمَلُونِي ٩٥٠
 ٣٧١٩ - فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى خَدِيجَةَ يَزْجِفُ فَوَادِهِ ٦٣٦
 ٣٧٢٠ - فَرُخِصَ لَهُمْ فِي الْجَزْرِ غَيْرَ الْمَرْقَتِ ١٠٦٣
 ٣٧٢١ - فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ ٢٩٣
 ٣٧٢٢ - فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا ٢٩١
 ٣٧٢٣ - فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا: رَكْعَتَيْنِ ٩٣
 ٣٧٢٤ - فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ، أَوْ قَالَ ٢٩٢
 ٣٧٢٥ - فَرَضْتُ الصَّلَاةَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ ٧٣١
 ٣٧٢٦ - فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَوْمًا ٢٩٥
 ٣٧٢٧ - فَرَطَ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي ٢٦١، ١٢١٧
 ٣٧٢٨ - فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، وَمَا فِي السَّمَاءِ ٢٠٧

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٦٦٠ - فَإِنَّ ذَلِكَ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ٨٦
 ٣٦٦١ - فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتَرُ عَلَى الْبَعِيرِ ٢٠١
 ٣٦٦٢ - فَإِنَّ كَانَ ذَلِكَ لَمْ تَحْلِي لَهُ، أَوْ لَمْ تَصْلَحِي ١١٠
 ٣٦٦٣ - فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ ٣٧٤
 ٣٦٦٤ - فَأَنْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مَرْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ 193
 ٣٦٦٥ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَهُمْ أَنْ التَّيْمَةَ: إِذَا كَانَتْ ذَاتَ ٩٧٥
 ٣٦٦٦ - فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ٢١٣
 ٣٦٦٧ - ﴿فَانْطَلَقَا، فَوَجَدَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾ ٤١٧
 ٣٦٦٨ - فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَضْمٌ وَأَفْطَرُ، وَقُمْ ٣٧٠
 ٣٦٦٩ - فَإِنَّكُمْ سَرَرُونَ بَعْدِي أُثْرَةً، فَاضْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي ٥٩٣
 ٣٦٧٠ - فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَاثِيَا ١١٨٩، ١١٨٤
 ٣٦٧١ - فَإِنَّهُ لَا يُؤْفَى عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِهِ، إِلَّا حَرَمٌ ١٢٧٨
 ٣٦٧٢ - فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ ٦٠٢
 ٣٦٧٣ - فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا الْقَرْبَ يَوْمَ أُحُدٍ ٥٤١
 ٣٦٧٤ - فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَابِلَةُ، وَأَنْ ٧٦٥
 ٣٦٧٥ - فَإِنِّي أُعْطِي رَجُلًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكَفَرٍ ٨٠٠
 ٣٦٧٦ - فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ ١٢٠
 ٣٦٧٧ - فَإِنِّي عَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَا ١١٧٨
 ٣٦٧٨ - فَإِنِّي قَدْ أَذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ ٧٢٤، ١٠٩٧
 ٣٦٧٩ - فَإِنِّي لَأَرَى الْفَتَنَ تَقَعُ خِلَالَ يَوْمِكُمْ كَوْفَعٍ ١٣٠٣
 ٣٦٨٠ - فَأَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ ١٤٩
 ٣٦٨١ - فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا ٥٣
 ٣٦٨٢ - فَبَرَأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ١٢٣١
 ٣٦٨٣ - فَبَكَيْتُ بَلْكَ اللَّيْلَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرَقًا ٧٧٠
 ٣٦٨٤ - فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ٨٤٠
 ٣٦٨٥ - فَتَانَ، فَتَانَ، فَتَانَ ١٥٣
 ٣٦٨٦ - فَتَحَ اللَّهُ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوحُ وَمَأْجُوحٌ مِثْلُ هَذَا ٦٢٧
 ٣٦٨٧ - فَتَحَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوحُ وَمَأْجُوحٌ مِثْلُ هَذِهِ ١٠١١
 ٣٦٨٨ - فَتَرَةً بَيْنَ عَيْسَى وَمُحَمَّدٍ سِتْمَةً سَنَةً ٧٣٣
 ٣٦٨٩ - فَتَلْتُ قَلَائِدَ بَذَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَدَيَّ، ثُمَّ قَلَدَهَا ٣٢٣
 ٣٦٩٠ - فَتَلْتُ قَلَائِدَ هَذِي النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَشْعَرَهَا ٣٢٣
 ٣٦٩١ - فَتَلْتُ قَلَائِدَهَا مِنْ عَهْنٍ كَانَ عِنْدِي ٣٢٤
 ٣٦٩٢ - فَتَنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تَكْفِيرُهَا ٢٧٩
 ٣٥٦، ٦٧٠، ١٣٠٩
 ٣٦٩٣ - الْفَتْنَةُ هَا هُنَا، الْفَتْنَةُ هَا هُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ ١٣٠٨

طرف الحديث الصفحة

- ٣٧٦٣ - فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَمَعَّنُ مِنْهُ ١١٤٢
- ٣٧٦٤ - فَكَانَ يَسِيرُ الْعَتَقَ، فَإِذَا وَجَدَ فُجُوءَ نَصٍّ ٥٦١
- ٣٧٦٥ - فَكُتِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ ٨٦٣
- ٣٧٦٦ - فَكَسَاهُ النَّبِيُّ ﷺ إِثَابَهُ، فَلِلَّذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ ﷺ ٥٦٢
- ٣٧٦٧ - فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ، يَنْظُرُ إِلَيْنَا ١٥٩
- ٣٧٦٨ - فَكَلَّمَ جَابِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ ٤٤٤
- ٣٧٦٩ - فَكُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمْنَاهُ ١٢٥٧، ١٢٥٥
- ٣٧٧٠ - فَكُتِبَ الْعَانِي، وَأَجْبِئُوا الدَّاعِي، وَغَوْدُوا ٩٨٩
- ٣٧٧١ - فَكُتِبَ الْعَانِي، يَغْنِي الْأَسِيرَ، وَأَطْعَمُوا ٥٦٩
- ٣٧٧٢ - فَكُتِبَ الْعَانِي، وَأَجْبِئُوا الدَّاعِي ١٣٢٢
- ٣٧٧٣ - فَكَيْفَ يَنْسِي ١١٤٦
- ٣٧٧٤ - فَلَا تُخَشِّينَ، فَإِنْ خَشِئَتْ بَنَتْ خِذَامًا ١٢٨٤
- ٣٧٧٥ - فَلَا تَفْعَلُوا، إِذَا اتَّيَمَّ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ ١٤٢
- ٣٧٧٦ - فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ ١٠١٣، ١٢٦٢
- ٣٧٧٧ - فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدَّيَّانَ مِنْ ٣٩٠، ١٠٢٨، ١٠٣٧
- ٣٧٧٨ - فَلَمْ تَبْكِي، أَوْ لَا تَبْكِي، فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ ٢٥٣
- ٣٧٧٩ - فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؛ وَعَلَيْكُمْ ٥٥٠
- ٣٧٨٠ - فَلَمَّا بَلَغَ الْمُؤَدَّنُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُ ١٤٠
- ٣٧٨١ - فَلَمَّا سَلِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَرَقَّى ٦٦٥
- ٣٧٨٢ - فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ غَدُوْتُ إِلَيْهِ بِالْجَمَلِ ٤٤٦
- ٣٧٨٣ - فَلْيُسَلِّفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ٤١٢
- ٣٧٨٤ - فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ صَلَاتِي صَلَاةً إِلَّا ٢٦٦
- ٣٧٨٥ - فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ، عَنْ النَّبِيِّ ٧٥٤
- ٣٧٨٦ - فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَدَعَا لَهُ، وَكَانَ يُصْحِي بِالشَّاةِ ١٣٢٨
- ٣٧٨٧ - فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبِرْكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ٦٧
- ٣٧٨٨ - فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبِرْكَ ١٠٧٥، ١١٨٠
- ٣٧٨٩ - فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ؟ ١٠٨٢، ١٠٩١
- ٣٧٩٠ - فَمَنْ يَطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتَهُ، فَيَأْمُرُنِي عَلَى أَهْلٍ ١٣٦٧
- ٣٧٩١ - فَمَنْ يَغْدِلُ إِذَا لَمْ يَغْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ٥٩٠
- ٣٧٩٢ - فَتَهَاوُمُ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ أَمَرَ النَّبِيُّ ٧٢
- ٣٧٩٣ - فَتَهَاوُمُ عَنْ أَرْبَعٍ، وَأَمَرُهُمْ بِأَرْبَعٍ، أَمَرُهُمْ ١٣٣٨
- ٣٧٩٤ - فَهَلَّا تَزَوَّجْتَ بَكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟ ٥٥٦
- ٣٧٩٥ - فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ٤٢٨، ٩٧٢
- ١٠١٥، ١٠٠١
- ٣٧٩٦ - فَهَلَّا جَلَسْتُ فِي بَيْتِ أَبِيهِ، أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ، فَيَنْظُرُ ٤٨٣
- ٣٧٩٧ - فَهَلَّا جَلَسْتُ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيكَ ١٢٨٦

طرف الحديث الصفحة

- ٣٧٢٩ - فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ١٠٠٤
- ٣٧٣٠ - فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ، فَقَالَ: بِذَعَةٍ، ثُمَّ قَالَ ٣٣٥
- ٣٧٣١ - فَسَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ١١١٤
- ٣٧٣٢ - فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ شَرِبَ الرَّجُلُ ١٠٦٦
- ٣٧٣٣ - فَشَقِيهُ بِأَثْنَيْنِ فَارِطِيهِ: بِوَاحِدِ التَّبَقَاءِ ٥٥٨
- ٣٧٣٤ - فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ حَزَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ ٣٤٨
- ٣٧٣٥ - فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَاجِ، فَلَمْ يَأْتِ ٧٠
- ٣٧٣٦ - فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى ١٥٢
- ٣٧٣٧ - فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا، وَتَضَدَّقًا لَهُ ١٣٦٤
- ٣٧٣٨ - فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ الْأَرْضَ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ ٩٢
- ٣٧٣٩ - فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَتَنَنَهُ بِالْبَشْرِ، وَأَنْزَلَ ٩٨٨
- ٣٧٤٠ - فَضَّلَ صَلَاةَ الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الْوَاحِدِ ٨٨١
- ٣٧٤١ - فَضَّلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضَّلَ الثَّرِيدَ ٦٤٦
- ٧٠٠، ١٠٣٤، ١٠٣٥
- ٣٧٤٢ - فَضَلَّتْ عَلَيْهِنَ بِتِسْعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ ٦١٢
- ٣٧٤٣ - الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِثَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ، وَقُضِيَ ١١٠٩
- ٣٧٤٤ - الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِثَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ ١١٧٠
- ٣٧٤٥ - الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ ١١٠٩
- ٣٧٤٦ - فَطُفَّ بِالنَّبِيِّ، وَاسْتَبَدَّ بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ ٨٠٣
- ٣٧٤٧ - فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ لَمِلَ، فَكَفَّ رَسُولُ ٥٧٨
- ٣٧٤٨ - فَفَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَأْنِهِ ١٣٣٤
- ٣٧٤٩ - فَفَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَفَعَلَ ٧١٢
- ٣٧٥٠ - فَفَعَلَ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا ٧٠٢
- ٣٧٥١ - فَفِيهِمَا فَجَاهِدُ ٥٦١، ١١١٩
- ٣٧٥٢ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ خَيْرًا، وَصَلَّى عَلَيْهِ ١٢٥٦
- ٣٧٥٣ - فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَعْلَزَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ١٢٢٩
- ٣٧٥٤ - فَقَامَ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا ١٥٠
- ٣٧٥٥ - فَقَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِحَجَرَيْنِ ١٢٦٦
- ٣٧٥٦ - فَقَدْ رَوَّجَتْكُمَا بِمَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ ٩٦٤
- ٩٨٤، ٩٨٢
- ٣٧٥٧ - فَقَدَّتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَذَرِي مَا فَعَلَتْ ٦١٨
- ٣٧٥٨ - فَقَدَّتْ آيَةً مِنَ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا ٩٥٧
- ٣٧٥٩ - فَقَضَى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ بَغْرَةً عَبْدًا، أَوْ وَلِيدَةً ١٠٨٨
- ٣٧٦٠ - فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى ١١٨٠
- ٣٧٦١ - فَكَانَ إِذَا رَمَى يَشْرَفُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَنْظُرُ إِلَى ٥٤٥
- ٣٧٦٢ - فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبِيرًا، وَإِذَا رَفَعَ كَبِيرًا، وَإِذَا ١٧٣

طرف الحديث

الصفحة

- ٣٧٩٨ - فُهَلَا جَلَسْتُ فِي بَيْتِ أَبِيكَ، وَبَيْتِ أُمِّكَ ١٣٢٦
- ٣٧٩٩ - فَوَالَّذِي يَأْذِيهِ تَقُومُ السَّمَاءُ ١٠٢٣، ١٣٤٥
- ٣٨٠٠ - فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى ٣٢
- ٣٨٠١ - فَوَاللَّهِ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ ١٢٧٧
- ٣٨٠٢ - فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَيْسِي فِي حَجْرِي ١٠٢٦
- ٣٨٠٣ - فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي ٩٧٨
- ٣٨٠٤ - فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صَدَقٍ ٨٦٩
- ٣٨٠٥ - فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عَمُرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ ١٣٤١
- ٣٨٠٦ - فَوَاللَّهِ مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا ١٢٧٠
- ٣٨٠٧ - فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي الرُّكُوعِ، فَجَعَلَ ٧٧٣
- ٣٨٠٨ - فِي النَّبِيِّ لَمْ يَزِدْ مِنْهَا، يَغْنِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ٩٧٢
- ٣٨٠٩ - فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُؤَاقِفُهَا مُسْلِمٌ ١٠١١، ١١٨٧
- ٣٨١٠ - فِي الْحِجَةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ ٦١١
- ٣٨١١ - فِي الْحِجَةِ السُّودَاءُ شِمَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ ١٠٧٨
- ٣٨١٢ - فِي الْحَرَامِ يَكْفُرُ ٩٣٦
- ٣٨١٣ - فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ ٤٥٨، ١١٢٥
- ٣٨١٤ - فِي كُلِّ صَلَاةٍ يقرأ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ١٦٣
- ٣٨١٥ - فِي كَمْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ ٩٦٨
- ٣٨١٦ - فِي كَمْ كُنْتُمْ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ فِي ثَلَاثَةِ أَبْوَابٍ ٢٦٩
- ٣٨١٧ - فِي كُلِّ مَعْلُومٍ، وَوَزِنَ مَعْلُومٌ إِلَى أَجَلٍ ٤١٢
- ٣٨١٨ - فَيَعْمَلُ بِيَدَيْهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ، وَيَتَصَدَّقُ ١١٢٦
- ٣٨١٩ - فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْغُيُوثُ، أَوْ كَانَ عِثْرًا ٢٨٨
- ٣٨٢٠ - فِينَا نَزَلَتْ ﴿إِذْ هَبْتَ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ ٨٤٢
- ٣٨٢١ - فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿هَذَانِ خَصِمَانِ ٧٣٧
- ٣٨٢٢ - فِيهِ الْوُضُوءُ ٥٦، ٦٥
- ٣٨٢٣ - فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُؤَاقِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ ١٩٠
- ٣٨٢٤ - فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ ١٣٤٧
- ٣٨٢٥ - فِيهَا الْجِرَاحَاتُ، وَأَسْنَانُ الْإِبِلِ، وَالْمَدِينَةُ حَرَمٌ ٥٩٥
- ٣٨٢٦ - فَيُوسِفُ نَبِيَّ اللَّهِ ابْنَ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنَ خَلِيلِ اللَّهِ ٦٢٨
- ق
- ٣٨٢٧ - قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ١١٠
- ٣٨٢٨ - قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، إِنْ اللَّهُ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا ٤١١
- ٣٨٢٩ - قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ ٤٠٩
- ٣٨٣٠ - قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، لَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ ٨٥٨
- ٣٨٣١ - قَاتَلَ اللَّهُ يَهُودًا، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ ٤٠٩

طرف الحديث

الصفحة

- ٣٨٣٢ - قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، أَمَا وَاللَّهِ قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ ٣٠٨
- ٣٨٣٣ - قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، وَاللَّهِ إِنْ اسْتَشْقَسَا بِالْأَزْلَامِ قَطًّا ٦٢٨
- ٣٨٣٤ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَمْرَأَتِهِ: هَذِهِ أُخْتِي ١٢٨١
- ٣٨٣٥ - قَالَ أَبُو جَهْلٍ: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ ٨٦٢
- ٣٨٣٦ - قَالَ أَبُو جَهْلٍ: لَيْتَ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا يَصْلِي ٩٥٠
- ٣٨٣٧ - قَالَ أَبُو لَهَبٍ - عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ - لِلنَّبِيِّ ﷺ ٢٧١
- ٣٨٣٨ - قَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبَا لَكَ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَتَزَلَّتْ ٩٥٤
- ٣٨٣٩ - قَالَ اللَّهُ ﷻ: اتَّفَقَ اتَّفَقَ عَلَيْكَ، وَقَالَ: يَدُ اللَّهِ ٨٧١
- ٣٨٤٠ - قَالَ اللَّهُ ﷻ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ ١٣٩٣
- ٣٨٤١ - قَالَ اللَّهُ اتَّفَقَ يَا ابْنَ آدَمَ اتَّفَقَ عَلَيْكَ ١٠٢٢
- ٣٨٤٢ - قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَغْدَدْتُ لِعِبَادِي ٩٠٤
- ٣٨٤٣ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: كَلِّبْنِي ابْنَ آدَمَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ٩٥٤
- ٣٨٤٤ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٤١٨
- ٣٨٤٥ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَشْتَمْنِي ابْنُ آدَمَ، وَمَا يَنْبَغِي ٦٠٠
- ٣٨٤٦ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ ١٣٧٩
- ٣٨٤٧ - قَالَ اللَّهُ: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ ١٣٨٠
- ٣٨٤٨ - قَالَ اللَّهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي كَافِرٌ بِي، وَمُؤْمِنٌ ١٣٨٠
- ٣٨٤٩ - قَالَ اللَّهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي ٧٧٢
- ٣٨٥٠ - قَالَ اللَّهُ: أَغْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا ٦٠٩
- ١٣٧٩
- ٣٨٥١ - قَالَ اللَّهُ: أَنَا عِنْدَ ظَرْفِ عَبْدِي بِي ١٣٨٠
- ٣٨٥٢ - قَالَ اللَّهُ: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ ٤٠٩
- ٣٨٥٣ - قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ ٣٥٨
- ٣٨٥٤ - قَالَ اللَّهُ: يَسُبُّ بَنُو آدَمَ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ ١١٥١
- ٣٨٥٥ - قَالَ الْمُقْدَادُ: يَوْمَ بَدَّرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا ٨٥٣
- ٣٨٥٦ - قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ ٢٧٧
- ٣٨٥٧ - قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ ١٣٨٨
- ٣٨٥٨ - قَالَ رَجُلٌ: لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ: إِذَا مَاتَ ١٣٨١
- ٣٨٥٩ - قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ٥٣٢
- ٣٨٦٠ - قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى ٦٤٤
- ٣٨٦١ - قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ﷻ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ بِمَعَةٍ ١٠٠١
- ٣٨٦٢ - قَالَ سُلَيْمَانُ لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً ١٢٣٩
- ٣٨٦٣ - قَالَ عُمَرُ: أَيُّيَ أَفْرُوتَا، وَإِنَّا لَنَدْعُ مِنْ لَحْنٍ ٩٦
- ٣٨٦٤ - قَالَ لِي جَبْرِيلُ: مَنْ مَاتَ مِنْ أَتَيْكَ لَا يَشْرُكَ ٦٠٦
- ٣٨٦٥ - قَالَ نَسَخْتُهَا الْآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا ٨٣٩

طرف الحديث الصفحة

- ٣٩٠٢ - قَدْ خَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ..... ١١٣٥
- ٣٩٠٣ - قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَيْبًا، فَمَا هُوَ؟..... ١١٤٩
- ٣٩٠٤ - قَدْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَالَ كُمَارُ قُرَيْشٍ..... ٣١٣
- ٣٩٠٥ - قَدْ دَنَتْ مِنِّي الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا..... ١٥٩
- ٣٩٠٦ - قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ خَضَرَتِ الْعَصْرُ..... ١٠٦٩
- ٣٩٠٧ - قَدْ رَجَمْتُهَا بِسِنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ١٢٥٥
- ٣٩٠٨ - قَدْ رَوَّجْنَاكَ بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ..... ٤٢٨، ٩٨٣
- ٣٩٠٩ - قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ..... ٣٦٥
- ٣٩١٠ - قَدْ صَلَّى النَّاسُ، وَنَامُوا، أَمَا إِنَّكُمْ فِي..... ١٣٢
- ٣٩١١ - قَدْ عَافَانِي اللَّهُ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُتِيرَ عَلَى النَّاسِ..... ١٠٨٩
- ٣٩١٢ - قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ صَنِيعِكُمْ، فَصَلُّوا..... ١٥٧
- ٣٩١٣ - قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلْتُ..... ٣٨
- ٣٩١٤ - قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ كُنَّا نَكْرِي مَزَارِعَنَا عَلَى عَهْدِ..... ٤٣٥
- ٣٩١٥ - قَدْ عَلِمْتُ مَا مُتَعْتُ بِهِ: سَمْعِي، وَبَصْرِي..... ٦٦٣
- ٣٩١٦ - قَدْ قُضِيَ فِيكَ وَفِي أَمْرَانِكَ..... ٨٩٢
- ٣٩١٧ - قَدْ كَانَ الْقُنُوثُ، قُلْتُ: قَبْلَ الرُّكُوعِ، أَوْ بَعْدَهُ..... ٢٠١
- ٣٩١٨ - قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُخْفَرُ لَهُ..... ١٢٧٩
- ٣٩١٩ - قَدْ مَلَكْتُكُمْ بِمَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ..... ١١٠٦
- ٣٩٢٠ - قَدْ نَسَخْتُهَا آيَةً الْأُخْرَى، فَلَمْ تَكْتُبْهَا..... ٨٣٦
- ٣٩٢١ - قَدْ وَضَعْتَ السِّلَاحَ، وَاللَّهُ مَا وَضَعَنَاهُ..... ٧٦٥
- ٣٩٢٢ - قَدْزُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً..... ١٣٣
- ٣٩٢٣ - قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ بِالْمَمْرِ..... ٤١٢
- ٣٩٢٤ - قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي..... ٤١٣
- ٣٩٢٥ - قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ..... ٣٧٤
- ٣٩٢٦ - قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ..... ٣١٥، ٣٣٨
- ٣٩٢٧ - قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ فَطَافَ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا..... ٣١١
- ٣٩٢٨ - قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ صَلَّى..... ٣١٥
- ٣٩٢٩ - قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَعَلَّقَتْ دُرُوكَا فِيهِ..... ١١١٦
- ٣٩٣٠ - قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لَصَبْحٍ رَابِعَةٍ يَلْبُثُونَ..... ٢١٨
- ٣٩٣١ - قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْسَ فِي أَصْحَابِهِ أَشْمَطُ غَيْرَ..... ٧٢٩
- ٣٩٣٢ - قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى..... ٣١٢
- ٣٩٣٣ - قَدِمَ النَّاسُ مِنْ عَكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ، فَاجْتَرَوْا..... ٧٣
- ٣٩٣٤ - قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَالنَّاسُ يُسْلِفُونَ..... ٤١٢
- ٣٩٣٥ - قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا..... ٣١١
- ٣٩٣٦ - قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ..... ١١١٦
- ٣٩٣٧ - قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ..... ٣٠٨، ٧٨٨

طرف الحديث الصفحة

- ٣٨٦٦ - قَالَ: اللَّهُ ﷻ: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ..... ٩١٧
- ٣٨٦٧ - قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ..... ١٢٠٢
- ٣٨٦٨ - قَالَ: شَلِيمَانُ لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ..... ١٢٢٥
- ٣٨٦٩ - قَالَتْ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَقْسِمُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ..... ٥٠٩
- ٣٨٧٠ - قَالَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَأَعْطَى قُرَيْشًا..... ٧٠٢
- ٣٨٧١ - قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ حِينَ أَلْفَى فِي النَّارِ..... ٨٤٣
- ٣٨٧٢ - قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَ اللَّهُ: ﴿وَأَنْذِرْ..... ٩٠٩
- ٣٨٧٣ - قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيئًا، فَذَكَرَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ..... ٢٦٧
- ٣٨٧٤ - قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ يَقُولُ..... ١٠٨
- ٣٨٧٥ - قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ مَقَامًا، فَأَخْبَرَنَا «عَنْ بَدَأَ..... ٦٠١
- ٣٨٧٦ - قَامَ مُوسَى النَّبِيُّ خَطِيئًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ..... ٥٤
- ٣٨٧٧ - قَامَ مُوسَى خَطِيئًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقِيلَ..... ٨٨٥
- ٣٨٧٨ - قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ..... ٩١٩
- ٣٨٧٩ - قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَكَبَّرَ وَكَبَّرُوا..... ١٩١
- ٣٨٨٠ - قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَنَبَّى بِصَفِيَّةَ، فَدَعَوْتُ..... ١٠٢٩
- ٣٨٨١ - قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ..... ١٩٧
- ٣٨٨٢ - قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ..... ٨٠٥
- ٣٨٨٣ - قَبِضَ رُوحَ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَيْنِ..... ١٠٩٨
- ٣٨٨٤ - قَبِلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَنَزَنِي لَكُمَا شِدِيدَةً..... ١٢٦١
- ٣٨٨٥ - قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ..... ١١٢٣
- ٣٨٨٦ - قَبِلَ مُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ، وَكَانَ خَيْرًا..... ٢٥٠، ٧٥٢
- ٣٨٨٧ - قَدْ أَجَزْنَا مِنْ أَجَزْتَ يَا أُمَّ... ٩٧، ٥٩٥، ١١٤٧
- ٣٨٨٨ - قَدْ أَحْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَلَقَ رَأْسَهُ..... ٣٤١
- ٣٨٨٩ - قَدْ أَذِنَ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَوَائِجِكُنَّ..... ١٠٠٠
- ٣٨٩٠ - قَدْ أَذِنَ أَنْ تَخْرُجْنَ فِي حَاجَتِكُنَّ..... ٦٠
- ٣٨٩١ - قَدْ أَرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، رَأَيْتُ سَبِيحَةَ ذَاتِ..... ٤٢٥
- ٣٨٩٢ - قَدْ أَصْبَحْتُمْ، أَقْسِمُوا، وَأَضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ..... ٤٢٠
- ٣٨٩٣ - قَدْ أَعَذْتُكَ مِنِّي..... ١٠٦٩
- ٣٨٩٤ - قَدْ أُنْزِلَ الْقُرْآنُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ..... ٨٩٢
- ٣٨٩٥ - قَدْ أُنْزِلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَادْهَبْ..... ١٠٠٤
- ٣٨٩٦ - قَدْ أُنْزِلَ اللَّهُ فِيكُمْ قُرْآنًا..... ١٣٤٤
- ٣٨٩٧ - قَدْ أُنْزِلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَادْهَبْ قَاتِ..... ١٠١٤
- ٣٨٩٨ - قَدْ أَوْذَى مُوسَى بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ فَصَبْرٌ..... ١١٣٨
- ٣٨٩٩ - قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ قُلْتُمْ فِي أَسَامَةِ، وَإِنَّهُ أَحَبُّ..... ٨٢٥
- ٣٩٠٠ - قَدْ تَعَلَّمْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ..... ٩٥٩
- ٣٩٠١ - قَدْ تَوَفَّيَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الْحَبَشِ، فَهَلِمُ... ٢٥٨

طرف الحديث

الصفحة

- ٣٩٣٨- قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا فِي ١٢٥٣.....
- ٣٩٣٩- قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ، فَأَخَى ٣٨٢.....
- ٣٩٤٠- قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَخَى ٧٣٢، ٩٧١.....
- ٣٩٤١- قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبْيٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنْ ١١٢٣.....
- ٣٩٤٢- قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ فَأَسْلَمُوا ١٢٥٣.....
- ٣٩٤٣- قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، ٤٢٣، ٧٠٣.....
- ٣٩٤٤- قَدِمَ غُثَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُلَيْفَةَ بْنِ بَدْرٍ ١٣٤١.....
- ٣٩٤٥- قَدِمَ غُثَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُلَيْفَةَ، فَتَزَلَّ عَلَى ٨٦١.....
- ٣٩٤٦- قَدِمْتُ الشَّامَ، فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ ٦٩٧.....
- ٣٩٤٧- قَدِمْتُ أُمِّي، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ فُرَيْشٍ ١١٢٠.....
- ٣٩٤٨- قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّنَنَا ٦٩٩، ٨١٠.....
- ٣٩٤٩- قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ ٨١٢.....
- ٣٩٥٠- قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهُ بِالْحِلِّ ٣٠٢.....
- ٣٩٥١- قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ ٣٢٧.....
- ٣٩٥٢- قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ ٤٨٧.....
- ٣٩٥٣- قَدِمْتُ مِنْ أَرْضِ الْحِشَّةِ وَأَنَا جَوْزِيَّةٌ ٧١٨.....
- ٣٩٥٤- قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ ٧٨٢.....
- ٣٩٥٥- قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ ٧٨٥.....
- ٣٩٥٦- قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ: لَيْتَكَ ٢٠٢.....
- ٣٩٥٧- قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَكَلَّمُوا ١٠٨٣.....
- ٣٩٥٨- قَدْ بَيَّهَ ٣١١.....
- ٣٩٥٩- قَرَأَ ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ ٩٢٦.....
- ٣٩٦٠- قَرَأَ ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ، وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ ٩٢٦.....
- ٣٩٦١- قَرَأَ رَجُلٌ الْكُفْهَ، وَفِي الدَّارِ الدَّابَّةُ، فَجَعَلْتُ ٦٧٤.....
- ٣٩٦٢- قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النَّجْمَ بِمَكَّةَ، فَسَجَدَ فِيهَا ٢١٥، ٧١٤.....
- ٣٩٦٣- قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا أَمَرَ، وَسَكَتَ فِيمَا أَمَرَ ١٦٤.....
- ٣٩٦٤- قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ سُورَةَ الْفَتْحِ ٩١٩.....
- ٣٩٦٥- قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ ٦٣٤.....
- ٣٩٦٦- قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ بِسُورَةِ التَّحْلِ ٢١٦.....
- ٣٩٦٧- قَرَأْتُ الْمُفْصِلَ الْبَارِحَةَ، فَقَالَ: هَذَا كَهَذَا ٩٦٦.....
- ٣٩٦٨- قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فَلَمْ يَسْجُدْ ٢١٦.....
- ٣٩٦٩- قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ٩٢٦.....
- ٣٩٧٠- قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَحْسَنْتُ ٩٦٠.....
- ٣٩٧١- قَرَصْتُ نَمْلَةً نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةٍ ٥٦٤.....
- ٣٩٧٢- فُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَأَشْجَعُ ٦٥٧، ٦٥٩.....

طرف الحديث

الصفحة

- ٣٩٧٣- قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً، وَلَمْ يُغَطِّ ٤٨٣، ١٠٩٦.....
- ٣٩٧٤- قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمَرًا ١٠٣٧.....
- ٣٩٧٥- قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ ٧٨٤.....
- ٣٩٧٦- قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ تَمَرًا، فَأَصَابَنِي مِنْهُ ١٠٥٦.....
- ٣٩٧٧- قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمَرًا ١٠٣٧.....
- ٣٩٧٨- قَصَبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ ٣٢٨.....
- ٣٩٧٩- قَضَى النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ الْمَيْتَاءَ ٤٦٠.....
- ٣٩٨٠- قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ ٤٠٦، ٤٦٥.....
- ٣٩٨١- قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَمْرَى أَنَّهَا لِمَنْ ٤٨٧.....
- ٣٩٨٢- قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَوْرَةِ عَيْدٌ، أَوْ أَمَةٌ ١٢٧١.....
- ٣٩٨٣- قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ ٤١٥.....
- ٣٩٨٤- قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَيْنِ امْرَأَةٍ مِنْ ١٢٤٤.....
- ٣٩٨٥- قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْنٍ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ ١٢٥٢.....
- ٣٩٨٦- قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَ سَارِقٍ فِي مَجْنٍ ثَمَنُهُ ١٢٥٢.....
- ٣٩٨٧- قَطَعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثَ، فَاتَّكَيْتُ ٨٥١.....
- ٣٩٨٨- قَفَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ، فَتَعَجَّلْتُ ٩٧٢.....
- ٣٩٨٩- قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةُ أَحَاجَ لَكَ بِهَا ١٢٣٢.....
- ٣٩٩٠- قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ١٧٤، ١١٧٦.....
- ٣٩٩١- قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رُوحَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا يُؤْمِنُ ٣٣٨.....
- ٣٩٩٢- قُمْ أَبَا تَرَابٍ، قُمْ أَبَا تَرَابٍ ١١١، ١١٦٨.....
- ٣٩٩٣- قُمْ فَأَقْضِهِ ٥٠٧.....
- ٣٩٩٤- قُمْ فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا ٢٥٦.....
- ٣٩٩٥- قُمْ يَا فَلَانُ فَادْنُ: أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا ٧٨١.....
- ٣٩٩٦- قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَكَانَ عَامَّةً ٩٩٤، ١٢١١.....
- ٣٩٩٧- قُمْتُ لَيْلَةً أَصْلَبِي عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخَذَ ١٥٧.....
- ٣٩٩٨- قُنْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو ٧٦٠.....
- ٣٩٩٩- قُنْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا حِينَ قُبِلَ الْفَرَاءُ ٢٥٥.....
- ٤٠٠٠- قُنْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى ٧٦١.....
- ٤٠٠١- قُنْتُ النَّبِيَّ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلِ ٢٠١.....
- ٤٠٠٢- قُولُوا نَعْلَمُ، أَوْ لَا نَعْلَمُ ٨٣٨.....
- ٤٠٠٣- قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيَّاتُ ٢٣٨.....
- ٤٠٠٤- قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ ٩٠٨، ١١٨٠.....
- ٤٠٠٥- قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ ٦٣٣، ١١٨١.....
- ٤٠٠٦- قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ ٦٣٣، ٩٠٨.....
- ٤٠٠٧- قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتَنْكَرُ ٦٧٢.....

الصفحة

طرف الحديث

- ٤٠٤٠ - كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى ٢٢٤، ٢٩٦
- ٤٠٤١ - كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُخْفِرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ ٦٧٤
- ٤٠٤٢ - كَانَ الرَّجُلُ يُجَامِعُ امْرَأَتَهُ فَيُسْتَحْيِي، أَوْ يَتَخَلَّى ٨٧١
- ٤٠٤٣ - كَانَ الرَّجُلُ يُجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ٥٨٥، ٧٤٧، ٧٦٥
- ٤٠٤٤ - كَانَ الرَّجُلُ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَكَانَ يَقُولُ لِقَعَاهُ ٦٥٥
- ٤٠٤٥ - كَانَ الرَّجُلُ يُقَدِّمُ الْمَدِينَةَ، فَإِنْ وَلَدَتْ امْرَأَتُهُ ٨٩٠
- ٤٠٤٦ - كَانَ آتَسُ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا ١٠٦٨
- ٤٠٤٧ - كَانَ آتَسُ يَضَعُ شَيْئًا لَمْ أَرْكُمُ تَضَعُونَهُ ١٧٢
- ٤٠٤٨ - كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَبَايَعُونَ لِحُومِ الْجُزُورِ ٧١٢
- ٤٠٤٩ - كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يُحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ ٢٩٥
- ٤٠٥٠ - كَانَ أَوَّلُ مَا يَدْبِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا ٩٤٩
- ٤٠٥١ - كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَعٌ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا ٥٣٩
- ٤٠٥٢ - كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ، وَكَانَ يُسَلِّفُنِي فِي ١٠٣٨
- ٤٠٥٣ - كَانَ بَرَجْلٌ جَرَّاحٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ اللَّهُ ٢٦٥
- ٤٠٥٤ - كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ ١١٩
- ٤٠٥٥ - كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جِزْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ١٣٩٢
- ٤٠٥٦ - كَانَ تَاغَرُ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُغْسِرًا قَالَ ٣٨٧
- ٤٠٥٧ - كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمِثْرِ، مَا كَادَتْ ١٢١
- ٤٠٥٨ - كَانَ جَدْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا وَضِعَ لَهُ ١٧٨
- ٤٠٥٩ - كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي يَدِهِ، وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ١١٠٧
- ٤٠٦٠ - كَانَ ذَاكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ٧٦٣
- ٤٠٦١ - كَانَ ذُو الْمَجَازِ، وَغَكَاظُ مَتَجَرِّ النَّاسِ فِي ٣٣٤
- ٤٠٦٢ - كَانَ رُبْعَةٌ مِنَ الْقَوْمِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ ٦٦٤
- ٤٠٦٣ - كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ ٤٦٢
- ٤٠٦٤ - كَانَ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ، فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ ٨٥٠
- ٤٠٦٥ - كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يُسِيءُ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ ١٢٠٠
- ٤٠٦٦ - كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ، وَآلَ ٦٧٥
- ٤٠٦٧ - كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ ٦٥٥
- ٤٠٦٨ - كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ، وَإِلَى جَانِبِهِ ٩٦١
- ٤٠٦٩ - كَانَ رَجُلَانِ مِنْ فَرِيشٍ، وَخَتَنَ لُهُمَا مِنْ ٩١٤
- ٤٠٧٠ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ ٢٨، ٦٠٥
- ٤٠٧١ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ ٥٦٨، ٦٦٤
- ٤٠٧٢ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ سَأَلَ ٤٧٩
- ٤٠٧٣ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُنَاشِرَ امْرَأَةً ٨٥٠
- ٤٠٧٤ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ أَقْرَعَ ٨٩٣
- ٤٠٧٥ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا ٥٠٢، ٧٦٩

الصفحة

طرف الحديث

- ١٢٠٦
- ٤٠٠٨ - قُومُوا إِلَى خَيْرِكُمْ ٧٠٦
- ٤٠٠٩ - قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ ٥٦٨، ٧٦٥، ١١٦٤
- ٤٠١٠ - قُومُوا عَنِّي، وَلَا تَبْغِي عِنْدِي التَّزَاوُعَ ٥٢
- ٤٠١١ - قُومُوا فَلَا ضَلَّ لَكُمْ ١٠١، ١٧٨
- ٤٠١٢ - قُومُوا، فَانْطَلَقْ وَانْطَلَقَتْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ١٠٧
- ٤٠١٣ - قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ادْخُلُوا ٦٣٩، ٨٢٧، ٨٦١
- ك**
- ٤٠١٤ - كَاتِبَتْ أَمِيَّةُ بِنُ خَلِيفَ كِتَابًا بِأَنْ يُحَفَظَنِي ٤٢٦
- ٤٠١٥ - كَاتِبَتْ أَمِيَّةُ بِنُ خَلِيفَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ٧٣٧
- ٤٠١٦ - كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكَ: أَبَا بَكْرٍ ٩٢١، ١٣٤٤
- ٤٠١٧ - كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى ٣٠٠
- ٤٠١٨ - كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا دَخَلَ أَذْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ ٣٠٣
- ٤٠١٩ - كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ ٢١٩
- ٤٠٢٠ - كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَذْهَبُ بِالزَّيْتِ ٢٩٧
- ٤٠٢١ - كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ ٢٢٠
- ٤٠٢٢ - كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي فِي مَكَانِهِ الَّذِي صَلَّى ١٧٧
- ٤٠٢٣ - كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِي زَكَاةَ رَمَضَانَ بِمَدِّ النَّبِيِّ ١٢٣٨
- ٤٠٢٤ - كَانَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ ١٠٤٢
- ٤٠٢٥ - كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ ٢٨٤
- ١٠٦٥، ٨٤٢
- ٤٠٢٦ - كَانَ أَبُو طَلْحَةَ لَا يَصُومُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ٥٣٣
- ٤٠٢٧ - كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَزَوَّدُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِتَرَسٍ ٥٤٥
- ٤٠٢٨ - كَانَ أَبُو مَسْغُودٍ، وَقَيْسُ يَقُومَانِ لِلْجَنَازَةِ ٢٥٧
- ٤٠٢٩ - كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَلْبِسَهَا ١٠٩٨
- ٤٠٣٠ - كَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي ١١٩٨
- ٤٠٣١ - كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَزَفَعَ يَدَيْهِ ١٥٨
- ٤٠٣٢ - كَانَ إِذَا شَبِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ: يَتَقَدَّمُ ٨٣٧
- ٤٠٣٣ - كَانَ أَشْبَهُهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مُحْضُونًا ٦٩٨
- ٤٠٣٤ - كَانَ أَضْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِئَةً ٧٧٣
- ٤٠٣٥ - كَانَ أَضْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَمَالُ أَنْفُسِهِمْ ٣٨٦
- ٤٠٣٦ - كَانَ أَضْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ ٣٥٩
- ٤٠٣٧ - كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا ١١٨٥
- ٤٠٣٨ - كَانَ الْحَبِشُ يَلْعَبُونَ بِحَرَابِهِمْ، فَتَرَنِي ٩٩٢
- ٤٠٣٩ - كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤُونَ فِي زَمَانٍ ٦٨

طرف الحديث

الصفحة

طرف الحديث

الصفحة

- ٤٠٧٦ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اِزْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَرْتِعَ ٢٢٢
- ٤٠٧٧ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ٧٩
- ٤٠٧٨ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، غَسَلَ ٨٠
- ٤٠٧٩ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ ٢٧٩، ٤١٩
- ٤٠٨٠ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ ٩٩٧
- ٤٠٨١ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ بِالْأُولَى ١٤١
- ٤٠٨٢ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ، قَامَ التَّسَاءُ ١٧٥، ١٨٠
- ٤٠٨٣ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَافَ الطَّوَافَ الْأَوَّلَ خَبَّ ٣١٥
- ٤٠٨٤ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يَغْزِ حَتَّى ٥٥٢
- ٤٠٨٥ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ ١٥١
- ٤٠٨٦ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَكْثُرُ ١٦٧
- ٤٠٨٧ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَأَبْصَرَ ٣٤٠
- ٤٠٨٨ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ جَبْرِيلُ ٩٤١، ٩٦٦
- ٤٠٨٩ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِصِيَامِ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ ٣٧٣
- ٤٠٩٠ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَجِرَ، حَتَّى كَانَ يَرَى ١٠٩٠
- ٤٠٩١ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى نَحْرَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ١٠٤
- ٤٠٩٢ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا يُرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُوهَا ٥٥٣
- ٤٠٩٣ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْلُو يَوْمَ الْفِطْرِ ١٩٣
- ٤٠٩٤ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَاقِنِ ٦٦٤، ١١١٠
- ٤٠٩٥ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَتَوْا بِسَوِيْقٍ ٧٧٥
- ٤٠٩٦ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمْ يَهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ ٣٢٣
- ٤٠٩٧ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَخَذْنِي فَيَقْعُدُنِي عَلَى ١١٢٤
- ٤٠٩٨ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرٍ بِالصَّدَقَةِ ٨٦٦
- ٤٠٩٩ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ١١٧٩
- ٤١٠٠ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجَاوِزُ فِي الْعَشْرِ ٣٧٧
- ٤١٠١ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ ٢٢١
- ٤١٠٢ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ ٢٢١
- ٤١٠٣ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحُلَى ١٠٣٦، ١٢٨٥
- ٤١٠٤ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ ١٠٠٦
- ٤١٠٥ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ ١٩٤
- ٤١٠٦ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ، فَاحْمِلُ ٦١
- ٤١٠٧ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ ١٢٩٢
- ٤١٠٨ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ مِنَ الشَّيْئَةِ الْغُلْيَا ٣٠٤
- ٤١٠٩ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ ٧٥٦
- ٤١١٠ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ ١٢٨
- ٥٨١، ١٢٩
- ٤١١١ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْفَجْرَ، فَيَشْهَدُ ٩٩
- ٤١١٢ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ ٢٣٠
- ٤١١٣ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ ١٠٤
- ٤١١٤ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ ١٠١
- ٤١١٥ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَشَطَّ السَّرِيرِ ١١٦٧
- ٤١١٦ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ لَا يَفْطُرُ ٣٦٩
- ٤١١٧ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنَزِيلِ شِدَّةً ٢٨
- ٤١١٨ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ ٣٧٨
- ٤١١٩ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ ٣٨١
- ٤١٢٠ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغُودِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ٢٥٤
- ٤١٢١ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى ٢٢٧، ٣٦٩
- ٤١٢٢ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبِلُ الْهَدِيَّةَ، وَيَتَبَّعُ عَلَيْهَا ٤٨١
- ٤١٢٣ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِقَتْلَى أُخِي ٢٦٢
- ٤١٢٤ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ ٩٥٣
- ٤١٢٥ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ١١٠٦
- ٤١٢٦ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ١٩٥
- ٤١٢٧ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسُجُودُهُ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ١٦٧
- ٤١٢٨ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسُجُودُهُ، وَإِذَا رَفَعَ ١٦٨
- ٤١٢٩ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَوْجُ بَرِيرَةَ عِنْدَ أَسْوَدَ يُقَالُ لَهُ مَغِيثٌ ١٠٠٩
- ٤١٣٠ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْلَى أَبِي حَنِيفَةَ يَوْمَ الْمُهَاجِرِينَ ١٣٢٢
- ٤١٣١ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَوَعُهُ، وَقَعُودُهُ بَيْنَ ١٧٢
- ٤١٣٢ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيْفُ الزُّبَيْرِ مُحَلًى بِفَضَّةٍ قَالَ هِشَامٌ ٧٣٨
- ٤١٣٣ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، لَيْسَ بِالسَّيْطِ ١١١١
- ٤١٣٤ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مُدًّا ١٢٢٨، ١٣٤٩
- ٤١٣٥ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدِيقًا لِأُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَكَانَ أُمِّيَّةً إِذَا ٧٣٤
- ٤١٣٦ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً يَغْنِي ٢٢٦
- ٤١٣٧ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَاشُورَاءَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ٨٣١
- ٤١٣٨ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَحَبُّ الْبَشَرِ إِلَى ٦٥٧
- ٤١٣٩ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ٣١٩
- ٤١٤٠ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ٢٢٠
- ٤١٤١ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي عَلَى دَائِيَّةٍ مِنَ اللَّيْلِ ٢٢٠
- ٤١٤٢ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ يُقَاصُّ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدٍ ٤٧١
- ٤١٤٣ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ يُنْعِثُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ ١٢٢٢
- ٤١٤٤ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَطَاءُ الْبَدْرِيِّينَ خُمُسَةَ آلَافٍ خُمُسَةَ آلَافٍ ٧٤٦

الصفحة

طرف الحديث

- ٤١٨٠ - كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمِي ٤٨٠
- ٤١٨١ - كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ٦٧٢، ١٣٠٦
- ٤١٨٢ - كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ١٧١، ٢٤٠
- ٤١٨٣ - كَانَ النَّاسُ يَتَّبِيتُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ ١٨٥
- ٤١٨٤ - كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ ١٥٩
- ٤١٨٥ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلَنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ ٤٤
- ٤١٨٦ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ ٣٥٨
- ٩٥٩، ٦٦٥
- ٤١٨٧ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشَجَعَ النَّاسِ ٥٣٢
- ١١٢٨، ٥٤٦
- ٤١٨٨ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا آتَاهُ رَجُلٌ بِصَدَقَةٍ ١١٧٧
- ٤١٨٩ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنْ ١١٧٦، ١١٧٤
- ٤١٩٠ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ: بِاسْمِكَ ١١٧٦
- ٤١٩١ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ ٨٣
- ٤١٩٢ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَرِيعَ ٢٢٢
- ٤١٩٣ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ الْبُرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ ١٨٥
- ٤١٩٤ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: بِاسْمِكَ ١١٧٣
- ٤١٩٥ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَبَرَّزَ لِحَاجَتِهِ أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ ٧١
- ٤١٩٦ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: اللَّهُمَّ ١٣٨٠
- ٤١٩٧ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، أَجْبَى ٦٠، ١٢٠
- ٤١٩٨ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْحَلَاءَةَ قَالَ: اللَّهُمَّ ١١١٥
- ٤١٩٩ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ شَدَّ مِئْزَرَهُ ٣٧٧
- ٤٢٠٠ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ فَرَحَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى ٦٦٦
- ٤٢٠١ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ ٢٣٠
- ٤٢٠٢ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ ١٧٦، ٢٦٨
- ٤٢٠٣ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ١٦٨
- ٤٢٠٤ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ ٧٥، ١٨٣
- ٤٢٠٥ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ ١٩٩
- ٤٢٠٦ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِجَنَابَتِ أُمِّ سَلِيمٍ، دَخَلَ ٩٧٨
- ٤٢٠٧ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوُحْيُ حَرَّكَ بِهِ ٩٤١
- ٤٢٠٨ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ ٦٦٥، ١١٤١
- ٤٢٠٩ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَحَّمَ الْقَدَمَيْنِ، حَسَنَ الْوُجْهِ ١١١١
- ٤٢١٠ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَحَّمَ الْكَفَّيْنِ، وَالْقَدَمَيْنِ ١١١١
- ٤٢١١ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَحَّمَ الْيَدَيْنِ لَمْ أَرْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ١١١١
- ٤٢١٢ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَحَّمَ الْيَدَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ١١١١
- ٤٢١٣ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأُرْسِلَتْ ٩٩٨

الصفحة

طرف الحديث

- ٤١٤٥ - كَانَ عَلِيٌّ مُسْلِمًا فِي شَأْنِهَا، فَرَاغَهُوهُ فَلَمْ ٧٧١
- ٤١٤٦ - كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِالمَاءِ فِي ثَوْبِهِ، وَكَانَتْ ٥٦٧
- ٤١٤٧ - كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِثَوْبِهِ فِيهِ مَاءٌ، وَفَاطِمَةُ ٧٥
- ٤١٤٨ - كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ يُدْنِي ابْنَ ٦٧٦، ٨٢٠
- ٤١٤٩ - كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١١٦٠
- ٤١٥٠ - كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحٍ بَدْرَ ٧٩٤، ٩٥٣
- ٤١٥١ - كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا، وَأَعْتَقَ سَيِّدُنَا ٦٩٨
- ٤١٥٢ - كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَدَمَ، وَحَشْوُهُ لَيْفٌ ١١٩٧
- ٤١٥٣ - كَانَ فِرَاشِي حِيَالِ مُصَلِّي النَّبِيِّ ﷺ ١٢٣
- ٤١٥٤ - كَانَ فَرَضُ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةُ آلَافٍ ٧٢٧
- ٤١٥٥ - كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ ٤٨٨، ٥٣٨
- ٤١٥٦ - كَانَ الْفَضْلُ زَيْدِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَتْ ٢٩٤
- ٤١٥٧ - كَانَ الْفَضْلُ زَيْدِيٌّ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ ٣٥٠
- ٤١٥٨ - كَانَ فِي الزَّيْتَرِ ثَلَاثُ ضَرْبَاتٍ بِالسِّنْفِ ٧٣٧
- ٤١٥٩ - كَانَ فِي السَّيِّ صِفَتُهُ، فَصَارَتْ إِلَى دَحِيحَةٍ ٤٠٩
- ٤١٦٠ - كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقَضَاضُ، وَلَمْ يَكُنْ ٨٣١
- ٤١٦١ - كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ ٦٥٢
- ٤١٦٢ - كَانَ فِي عَقْفَتِهِ شَعْرَاتٌ بَيْضٌ ٦٦٤
- ٤١٦٣ - كَانَ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ١١٢٩
- ٤١٦٤ - كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ ٦٥١
- ٤١٦٥ - كَانَ الْفُتُوثُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْمُفْجَرِ ١٦٨، ٢٠١
- ٤١٦٦ - كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتِهْزَاءً ٨٥٦
- ٤١٦٧ - كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُحْرَجُ لَهُ الْحَرَاجُ ٧١٢
- ٤١٦٨ - كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ ٥٣٧
- ٤١٦٩ - كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءُ لَا تُسَبِّقُ ٥٤٠
- ٤١٧٠ - كَانَ مُعَاذٌ يَصْلِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ ١٥٤
- ٤١٧١ - كَانَ نَاسٌ مِنَ الْإِنْسِ يَغْتَدُونَ نَاسًا مِنَ الْجَنِّ ٨٨١
- ٤١٧٢ - كَانَ الثَّلَاثُ رَجُلًا يَلْتُ سَوِيقَ الْحَاجِّ ٦٢٤
- ٤١٧٣ - كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ ١٣٦٥
- ٤١٧٤ - كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ ٥١٧
- ٨٤٧، ١٢٤٤
- ٤١٧٥ - كَانَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَثَرَتَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ١٠٠٩
- ٤١٧٦ - كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَالُوا ٤٢٣، ٨٤٨
- ٤١٧٧ - كَانَ الْمُؤَدَّنُ إِذَا أَذَّنَ، قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ ١٤١
- ٤١٧٨ - كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَبَايَعُونَ ٤٠٤
- ٤١٧٩ - كَانَ النَّاسُ مَهْنَةً أَنْفُسِهِمْ، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا ١٨٥

الصفحة

طرف الحديث

- ١٢٨..... ٤٢٤٩- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الْعَصْرِ.....
- ١٠١..... ٤٢٥٠- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.....
- ٢٠١..... ٤٢٥١- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ.....
- ١١٧٣..... ٤٢٥٢- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ.....
- ٢٠٠..... ٤٢٥٣- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي.....
- ١٢٣..... ٤٢٥٤- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ نَائِمَةً.....
- ٢٠١، ١٢٢..... ٤٢٥٥- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةً.....
- ٧٣..... ٤٢٥٦- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، قَبْلَ أَنْ يَتَنَى الْمَسْجِدَ.....
- ١٣٨٩..... ٤٢٥٧- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً.....
- ٣٧٩..... ٤٢٥٨- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَكَبَّرُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ.....
- ٣٨١..... ٤٢٥٩- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَكَبَّرُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ.....
- ٦٣..... ٤٢٦٠- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَغْلِيهِ وَتَرْجُلِهِ.....
- ١٠٧٧، ١٠٦٦..... ٤٢٦١- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْحُلُوءُ.....
- ١١٨٤..... ٤٢٦٢- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا الِاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ.....
- ١١٨٥..... ٤٢٦٣- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ.....
- ١٠٨٧..... ٤٢٦٤- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ بَعْضَهُمْ بِمِصْبَحِهِ.....
- ١٩٧..... ٤٢٦٥- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى، وَالْعَتَرَةَ.....
- ٦٩..... ٤٢٦٦- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُغْسِلُ، أَوْ كَانَ يُغْسِلُ - بِالْصَّاعِ.....
- ٧٨..... ٤٢٦٧- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفْرَغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا.....
- ٣٦١..... ٤٢٦٨- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ، وَيَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ.....
- ٢١٦..... ٤٢٦٩- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ السَّجْدَةَ وَتَحْنُ عَنْهُ.....
- ٢١٧..... ٤٢٧٠- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ السُّورَةَ الَّتِي فِيهَا السَّجْدَةُ.....
- ١٣٩١..... ٤٢٧١- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجَرِي.....
- ٢١٦..... ٤٢٧٢- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ فِيهَا السَّجْدَةُ.....
- ٢١٥..... ٤٢٧٣- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ ١٨٣.....
- ١٦٢..... ٤٢٧٤- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ.....
- ١٦٢..... ٤٢٧٥- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ.....
- ٩٢٦..... ٤٢٧٦- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾.....
- ١٣٦٦..... ٤٢٧٧- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ.....
- ٧٩٣، ١٦٧..... ٤٢٧٨- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ.....
- ١٧٢..... ٤٢٧٩- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْبُرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ.....
- ١٠٠١..... ٤٢٨٠- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْبُرُهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلَ أَهْلُهُ.....
- ٥٣٥..... ٤٢٨١- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنْقَلُ وَيَقُولُ: لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْتَدَيْنَا.....
- ١٥٤..... ٤٢٨٢- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوجِزُ الصَّلَاةَ، وَيُكْمِلُهَا.....
- ١٨٦..... ٤٢٨٣- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ.....

الصفحة

طرف الحديث

- ٣٨٠..... ٤٢١٤- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَعِنْدَهُ أَرْوَاجُهُ.....
- ٦١١..... ٤٢١٥- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ: أَتَبَرَّدُ.....
- ٢٠٦..... ٤٢١٦- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَزْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ.....
- ٣٣٩..... ٤٢١٧- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ، كَانَ لَا.....
- ١٣٩..... ٤٢١٨- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَوَارِنًا بِمَكَّةَ، وَكَانَ يَزْفَعُ.....
- ٦٦٤..... ٤٢١٩- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُزْبُوغًا بَعِيدًا مَا يَبْنِي الْمَنَكِبَيْنِ.....
- ١١٠٣..... ٤٢٢٠- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُزْبُوغًا، وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّتِهِ.....
- ٧٩..... ٤٢٢١- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نَسَائِهِ يُغْتَسِلَانِ.....
- ٢٣٥..... ٤٢٢٢- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا.....
- ٢٣٥..... ٤٢٢٣- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدًا قُبَاءَ كُلِّ سَبْتٍ.....
- ٧٨..... ٤٢٢٤- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ أَكْفَ، وَيَفِيضُهَا.....
- ٣٧٨..... ٤٢٢٥- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ.....
- ١٣٢٩..... ٤٢٢٦- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلامِ.....
- ٤٤..... ٤٢٢٧- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا، مَخَافَةَ السَّامَةِ.....
- ١١٨٣..... ٤٢٢٨- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِهِنَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ.....
- ٧٨..... ٤٢٢٩- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.....
- ٢٦١..... ٤٢٣٠- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ.....
- ٢٢٦..... ٤٢٣١- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.....
- ١١٠٤..... ٤٢٣٢- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمُنَ فِي طُهُورِهِ.....
- ١٠٢٨، ١٠٨..... ٤٢٣٣- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمُنَ مَا اسْتَطَاعَ.....
- ١٠٦٤..... ٤٢٣٤- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ.....
- ١١١..... ٤٢٣٥- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ.....
- ٣٢٠..... ٤٢٣٦- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحْتَجِمُ، وَلَمْ يَكُنْ يَظْلُمُ أَحَدًا.....
- ٦٦٩..... ٤٢٣٧- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْطُبُ إِلَى جَذَعٍ، فَلَمَّا.....
- ١٨٩..... ٤٢٣٨- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ، يَقْعُدُ بَيْنَهُمَا.....
- ١٨٧..... ٤٢٣٩- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ.....
- ٢٣١..... ٤٢٤٠- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ.....
- ٣٦٢..... ٤٢٤١- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُهُ الْفَجْرُ جُبْنًا فِي.....
- ٨٠..... ٤٢٤٢- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ.....
- ٣٢٩..... ٤٢٤٣- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسَالُّ يَوْمَ النَّحْرِ بِوَمَى.....
- ٣٧٨..... ٤٢٤٤- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُضْغِي إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُجَاوِزٌ.....
- ١٢٨..... ٤٢٤٥- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ، وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ.....
- ١٣٠..... ٤٢٤٦- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِأَلْهَاجَةٍ.....
- ١٦٣..... ٤٢٤٧- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ.....
- ١١٩٩..... ٤٢٤٨- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي حَتَّى تَرِمَ، أَوْ تَتَفَتَّحَ.....

الصفحة

طرف الحديث

- ١١٣٤ - ٤٣٢٠ - كَانَتِ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لِتَأْخُذَ بِيَدِ.....
 ٧٠٥، ٥٥٥ - ٤٣٢١ - كَانَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخُنْدَقِ تَقُولُ.....
 ١٢٣ - ٤٣٢٢ - كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا.....
 ٢٠٧ - ٤٣٢٣ - كَانَتْ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ إِذَا هَبَّتْ عَرَفَ ذَلِكَ.....
 ٦٤ - ٤٣٢٤ - كَانَتْ الْكِلَابُ تَبُولُ، وَتَقْبَلُ، وَتُذْبِرُ.....
 ١٠١٠ - ٤٣٢٥ - كَانَتْ الْمُؤْمِنَاتُ إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.....
 ٨٣٥ - ٤٣٢٦ - كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا.....
 ١٢٤٨، ٦٤٥ - ٤٣٢٧ - كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ.....
 ٩٢٩، ٥٤٥ - ٤٣٢٨ - كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا آفَاءَ اللَّهِ.....
 ٨٥١ - ٤٣٢٩ - كَانَتْ أُمِّي مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ.....
 ٦٥٠ - ٤٣٣٠ - كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوْسُهُمُ الْآثِيَاءُ، كُلَّمَا.....
 ٨١ - ٤٣٣١ - كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ غُرَاةً يَنْظُرُ.....
 ٧٧٢ - ٤٣٣٢ - كَانَتْ تَقْرَأُ: ﴿إِذْ تَلْقَوْنَهُ بِالسِّكِّمِ﴾ وَتَقُولُ.....
 ٦٥٠ - ٤٣٣٣ - كَانَتْ تَكْرَهُ أَنْ يَجْعَلَ الْمُصَلِّيُ يَدَهُ فِي.....
 ٣٧٣ - ٤٣٣٤ - كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَصُومُ أَيَّامَ مَنِي، وَكَانَ.....
 ٣٨٣ - ٤٣٣٥ - كَانَتْ عُكَاظُ، وَمِجَنَّةُ، وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَأًا.....
 ٣٩١، ٨٣٤
 ١٢٦٧ - ٤٣٣٦ - كَانَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ قِصَاصُ، وَلَمْ تَكُنْ.....
 ١٩٠ - ٤٣٣٧ - كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ تَجْعَلُ عَلَى أَرْبَعَاءَ.....
 ١٠٠٩ - ٤٣٣٨ - كَانَتْ قَرِيبَةٌ بَنَتْ أَبِي أُمَيَّةَ عِنْدَ عَمْرِو.....
 ٨٣٤ - ٤٣٣٩ - كَانَتْ قُرَيْشُ، وَمَنْ ذَانَ دِينَهَا، يَقْفُونَ.....
 ٧٤٣، ٣٨٩ - ٤٣٤٠ - كَانَتْ لِي شَارَفٌ مِنْ نَبِيِّي مِنْ.....
 ٩٦٧ - ٤٣٤١ - كَانَتْ مَدًّا، ثُمَّ قُرَأَ: هَمَّ يَمُدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ.....
 ٥٤٠ - ٤٣٤٢ - كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا الْعُضْبَاءُ.....
 ٨٩٩ - ٤٣٤٣ - كَانَتْ هَذِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.....
 ١٢٢٤ - ٤٣٤٤ - كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ لَا وَمَقْلَبِ الْقُلُوبِ.....
 ٧٨٢ - ٤٣٤٥ - كَانَتْهُمْ السَّاعَةُ يَهُودُ خَيْرَ.....
 ٨٣٣ - ٤٣٤٦ - كَانُوا إِذَا أَحْرَمُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَتَوْا النَّبِيَّ.....
 ١٢٨٠، ٨٤٧ - ٤٣٤٧ - كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلَاؤُهُ.....
 ٧٧٣ - ٤٣٤٨ - كَانُوا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِثَّةً.....
 ٩٣٣ - ٤٣٤٩ - كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلُ شَيْءٍ.....
 ٤٠٠ - ٤٣٥٠ - كَانُوا يَتَنَاعُونَ الطَّعَامَ فِي أَعْلَى الشُّوقِ.....
 ٤١٤ - ٤٣٥١ - كَانُوا يَتَابِعُونَ الْجَزُورَ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ.....
 ٣٠٢ - ٤٣٥٢ - كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْغَمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ.....
 ٣٠٧ - ٤٣٥٣ - كَانُوا يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفَرَّضَ.....
 ١٢٧٦، ٦٥٤ - ٤٣٥٤ - كَانِي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَخْكِي نَبِيًّا.....

الصفحة

طرف الحديث

- ١١٨٦ - ٤٢٨٤ - كَانَ الْيَهُودُ يُسَلِّمُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ.....
 ٣٩١ - ٤٢٨٥ - كَانَ هَاهُنَا رَجُلٌ اسْمُهُ نَوَاسُ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ.....
 ١١٩٧ - ٤٢٨٦ - كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا الشَّهْرُ مَا نُوَقِّدُ فِيهِ نَارًا.....
 ١١٨٢ - ٤٢٨٧ - كَانَ يَأْمُرُ بِهِؤُلَاءِ الْخَمِيسِ، وَيَحْذَرُهُنَّ.....
 ٣٢٥ - ٤٢٨٨ - كَانَ يَتَعَثُّ بِهَذِهِ مِنْ جَمْعٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ.....
 ٨٤ - ٤٢٨٩ - كَانَ يَتَكَبَّرُ فِي حَجَرِي وَأَنَا حَائِضٌ.....
 ٩٤١ - ٤٢٩٠ - كَانَ يَحْرُكُ شَفْتَيْهِ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ قَبِيلٌ لَهُ.....
 ١٧٧ - ٤٢٩١ - كَانَ يُسَلِّمُ، فَيَنْصَرِفُ الْبَسَاءُ فَيَدْخُلُنَ.....
 ٣١٩ - ٤٢٩٢ - كَانَ يُسِيرُ الْعَتَقُ، فَإِذَا وَجَدَ فُجُوةً نَصَّ.....
 ٨٣٢ - ٤٢٩٣ - كَانَ يُضَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا نَزَلَ.....
 ١٣١ - ٤٢٩٤ - كَانَ يُصَلِّيُ الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ.....
 ١٢٨ - ٤٢٩٥ - كَانَ يُصَلِّيُ الْهَجِيرَ الَّتِي تَدْعُوْنَهَا الْأُولَى.....
 ١٣٦ - ٤٢٩٦ - كَانَ يُصَلِّيُ الْهَجِيرَ، وَهِيَ الَّتِي تَدْعُوْنَهَا.....
 ٣٣٤ - ٤٢٩٧ - كَانَ يُصَلِّيُ بِهَا، يَغْنِي الْمُخَضَّبُ الظُّهْرَ.....
 ١٠٨ - ٤٢٩٨ - كَانَ يُصَلِّيُ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ قَبْلَ أَنْ يَتِيَّ.....
 ١١٣٩ - ٤٢٩٩ - كَانَ يُصَلِّيُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ.....
 ١١١٠ - ٤٣٠٠ - كَانَ يُضْرَبُ شَعْرُ رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْكَبِهِ.....
 ٩٥٩ - ٤٣٠١ - كَانَ يُعْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنَ كُلَّ غَامٍ.....
 ٤٣٥ - ٤٣٠٢ - كَانَ يُكْرِي مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ.....
 ٧٨ - ٤٣٠٣ - كَانَ يُكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا.....
 ٩٢ - ٤٣٠٤ - كَانَ يُكْفِيكَ هَكَذَا، فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ.....
 ٩٤ - ٤٣٠٥ - كَانَ يُكْفِيكَ.....
 ٣٦٥ - ٤٣٠٦ - كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا.....
 ١٤٨ - ٤٣٠٧ - كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، تَغْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ.....
 ١٠٢٤ - ٤٣٠٨ - كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ.....
 ١٩٦ - ٤٣٠٩ - كَانَ يَلْتَبِي الْمَلْبِي، لَا يَنْكُرُ عَلَيْهِ، وَيَنْكُرُ.....
 ٦٦٤ - ٤٣١٠ - كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ، وَقَامَ النَّاسُ.....
 ٢٢٨ - ٤٣١١ - كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ، وَيَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّيُ.....
 ٣٢٥ - ٤٣١٢ - كَانَ يُحَرِّقُ فِي الْمُنْحَرِ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ مُنْحَرٌ.....
 ٣١٧ - ٤٣١٣ - كَانَ يُهْلُ مَنَا الْمُهْلُ، فَلَا يَنْكُرُ عَلَيْهِ، وَيَنْكُرُ.....
 ١٣٥٠ - ٤٣١٤ - كَانَ يُوضِعُ لِي وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمَزْكَنَ.....
 ٧٣٠ - ٤٣١٥ - كَانَ يَوْمَ بُعَاثٍ يَوْمًا قَلَمَهُ اللَّهُ ﷻ لِرَسُولِهِ ﷺ.....
 ٧١٣، ٧٠٢ - ٤٣١٦ - كَانَ يَوْمَ بُعَاثٍ يَوْمًا قَلَمَهُ اللَّهُ ﷻ لِرَسُولِهِ ﷺ.....
 ٨٣٢، ٣٧٣ - ٤٣١٧ - كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشُ.....
 ١٥٢ - ٤٣١٨ - كَانَ يَوْمُهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي خَلِيفَةَ.....
 ٨٦ - ٤٣١٩ - كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ، ثُمَّ تَقْتَرِضُ الدَّمَ.....

الصفحة

طرف الحديث

- ٤٣٨٩- كُلُّ شَرَابٍ أَشْكُرَ فَهُوَ حَرَامٌ..... ٧٥، ١٠٦٢
- ٤٣٩٠- كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصُّومَ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا..... ١١١٣
- ٤٣٩١- كُلُّ كَلِمٍ يَكْلُمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَكُونُ..... ٧٤
- ٤٣٩٢- كُلُّ مَا أَمْسَكَكَ عَلَيْكَ..... ١٠٤٤
- ٤٣٩٣- كُلُّ مَا خَزَقَ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلْ..... ١٠٤٤
- ٤٣٩٤- كُلُّ مُشْكِرٍ حَرَامٌ..... ٨٠٢، ١١٤١
- ٤٣٩٥- كُلُّ مَغْرُوفٍ صَدَقَةٌ..... ١١٢٦
- ٤٣٩٦- كُلُّ مِمَّا يَلِيكَ..... ١٠٢٧
- ٤٣٩٧- كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ..... ٢٦٨
- ٤٣٩٨- كُلُّ مُبْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ..... ١٣٩١
- ٤٣٩٩- كُلُّ يَغْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَوْ لِمَا يَسِّرُ لَهُ..... ١٢١٨
- ٤٤٠٠- كُلُّ، فَإِنِّي أَنَا جِي مِنْ لَا تَنَاجِي..... ١٣٥٣
- ٤٤٠١- كُلُّ، يَغْنِي: مَا أَتَهَرَ الدَّمُ، إِلَّا الْبَسْرَ وَالظُّفْرَ..... ١٠٥٠
- ٤٤٠٢- كَلَاءٌ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي..... ١٢٣٦
- ٤٤٠٣- كَلَاكُمَا مُحْصَنٌ..... ٤٤٨، ٦٥٤، ٩٦٩
- ٤٤٠٤- كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: فَالْإِمَامُ..... ١٨٣
- ٤٤٠٥- كَلِمَةُ الصَّالِحَةِ تَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ..... ٩٩٥، ٩٩١، ٥١٨، ٤٧٥، ٤٧٤، ٤٤٧
- ٤٤٠٦- كَلِمَةٌ، وَقُلْتُ أُخْرَى، قَالَ: مَنْ مَاتَ يَجْعَلُ..... ١٢٣٢
- ٤٤٠٧- كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ..... ١٣٩٣
- ٤٤٠٨- كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ..... ١١٨٨، ١٢٣٢
- ٤٤٠٩- كُلُّوْا..... ٣٤٤
- ٤٤١٠- كُلُّوْا رِزْقًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ، اطْعَمُوا إِن كَانَ مَعَكُمْ..... ٨٠٦
- ٤٤١١- كُلُّوْا مِنَ الْأَصْحَابِ ثَلَاثَ..... ١٠٦٠
- ٤٤١٢- كُلُّوْا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤْذَنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ..... ٣٦٠
- ٤٤١٣- كُلُّوْا، وَاطْعَمُوا، وَادْخُرُوا، فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ..... ١٠٦٠
- ٤٤١٤- كُلُّوْا، أَوْ اطْعَمُوا، فَإِنَّهُ خَلَالَ..... ١٣٣٨
- ٤٤١٥- كُلُّوْا، فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَغِيفًا..... ١٠٣٤، ١١٩٧
- ٤٤١٦- كَمْ اغْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعًا: إِحْدَاهُنَّ..... ٧٨٨
- ٤٤١٧- كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ..... ٧٣٤
- ٤٤١٨- كَمْ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ..... ٨٢٠
- ٤٤١٩- كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ..... ١٢١٧
- ٤٤٢٠- كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الْعَرَبَ فِي..... ١٢١٢
- ٤٤٢١- الْكَمَامَةُ مِنَ الْمَنْ، وَمَاوَاهَا شِفَاءُ الْعَيْنِ..... ٨٢٧، ٨٦٠
- ١٠٨١

الصفحة

طرف الحديث

- ٤٣٥٥- كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارِ سَاطِعٍ فِي سَكَّةٍ بَنِي..... ٦٠٥
- ٤٣٥٦- كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِصِ الطَّيِّبِ، فِي..... ٨٠، ١١١٢
- ٤٣٥٧- الْكِبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ..... ١٢٦٥، ١٢٣١
- ٤٣٥٨- الْكَبِيرُ، الْكَبِيرُ..... ١٢٦٩
- ٤٣٥٩- كَبْرٌ، كَبْرٌ..... ٥٩٦، ١١٤٥
- ٤٣٦٠- كِتَابُ اللَّهِ الْقَضَائِصُ..... ٨٣١
- ٤٣٦١- كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ كِتَابًا - أَوْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ..... ٤٣
- ٤٣٦٢- كَتَبَ لَهُ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا كَانَ..... ٢٩٢
- ٤٣٦٣- كَثِيرًا مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْلِفُ: لَا وَمُقَلِّبٌ..... ١٢٢٢
- ٤٣٦٤- كَخِ كَخِ - لِيَطْرَحَهَا ثُمَّ قَالَ - أَمَا شَعَرْتُ..... ٢٨٩
- ٤٣٦٥- كَخِ، كَخِ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَا لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ..... ٥٧٤
- ٤٣٦٦- كَذَبَ سَعْدٌ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يَعِظُمُ اللَّهُ فِيهِ..... ٧٩٢
- ٤٣٦٧- كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ..... ١١٤٦، ١٢٦٨
- ٤٣٦٨- كَذَبَ، إِنَّمَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ..... ٧٦١
- ٤٣٦٩- كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي..... ٩٥٥
- ٤٣٧٠- كَذَّبُوا، قُلْتُ: فَقَدْ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمُ..... ٨٧٤
- ٤٣٧١- كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى..... ١٣٩١
- ٤٣٧٢- كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ..... ٣١٤
- ٤٣٧٣- كَرِهْتُ أَنْ أَوْثَمَكُمُ، فَتَجِبُونَ ثَلَاثُونَ..... ١٤٧
- ٤٣٧٤- الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ..... ٦٣٤
- ٤٣٧٥- كَسَانِي النَّبِيُّ ﷺ خُلَّةً سَبْرَاءَ، فَخَرَجْتُ..... ١١٠٢
- ٤٣٧٦- كَسَرْتُ الرِّبْعَ، وَهِيَ عَمَّةُ أَبِي بَنٍ مَالِكٍ..... ٨٥٤
- ٤٣٧٧- كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ٢١٣
- ٤٣٧٨- كَفَّرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ مَحُولٍ..... ٢٥٠
- ٤٣٧٩- كُلُّ اللَّيْلِ أَوْتَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَانْتَهَى وَتَرَهُ..... ٢٠٠
- ٤٣٨٠- كُلُّ أَقْبَتِي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ..... ١١٣٣
- ٤٣٨١- كُلُّ أَقْبَتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَتَى..... ١٣٤٠
- ٤٣٨٢- كُلُّ نَبِيٍّ آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانَ فِي جَنْبِهِ..... ٦١٥
- ٤٣٨٣- كُلُّ يَبْعَتَيْنِ لَا يَبْعُ يَنْتَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلَّا يَبْعُ..... ٣٩٣
- ٤٣٨٤- كُلُّ تَفَرَّقٍ خَيْرٌ هَكَذَا؟..... ٧٨٦
- ٤٣٨٥- كُلُّ ذَلِكَ، بِأَيْبَنِ الْمَلِكِ أَخِيَانِي فِي مِثْلِ..... ٦٠٠
- ٤٣٨٦- كُلُّ رَجُلٍ لَأَقَا رَأْسَهُ فِي قُوَيْهِ يَتَكِي..... ١٣٠٨
- ٤٣٨٧- كُلُّ سَلَامِي عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ: يُمِيزُ الرَّجُلَ..... ٥٤٢
- ٤٣٨٨- كُلُّ سَلَامِي مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ..... ٥٥٩، ٥٠٦

طرف الحديث الصفحة

- ٤٤٥٨ - كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرِّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى ٧٦٧
- ٤٤٥٩ - كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْخَلِيفَةِ، فَأَصَابَ ٥٧٤، ٤٦٤
- ٤٤٦٠ - كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِخَلٍّ ٧٦٨، ٧٦٦
- ٤٤٦١ - كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِئَةً ٤٨٦
- ٤٤٦٢ - كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ اعْتَمَرَ، فَطَافَ فَطَفْنَا ٧٧٧
- ٤٤٦٣ - كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ الْمُؤَدُّنَ ١٤١
- ٤٤٦٤ - كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَدْبَعُزُ مِنَ الْإِبِلِ ١٠٥٥
- ٤٤٦٥ - كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَكُنْتُ عَلَى بَكْرٍ ٤٨٥
- ٤٤٦٦ - كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَلَمَّا قُتِلْنَا كُنَّا ١٠٠٢
- ٤٤٦٧ - كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي، وَنُدَاوِي الْجَرْحَى ٥٤٢
- ٤٤٦٨ - كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عَمْرِو ٦٨٨، ١١٦٥
- ٤٤٦٩ - كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ١١٨٦
- ٤٤٧٠ - كُنَّا نُبَكِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ، ثُمَّ نَقِيلُ ١٩٠
- ٤٤٧١ - كُنَّا نُبَكِّرُ بِالْجُمُعَةِ، وَنَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ١٨٥
- ٤٤٧٢ - كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرٍ ثَلَاثُمِئَةٍ ٧٣٦
- ٤٤٧٣ - كُنَّا نَتَرَوُذُ لِحُومِ الْأَصْحَابِ عَلَى عَهْدِ ٥٥٨، ١٠٣٩
- ٤٤٧٤ - كُنَّا نَتَقَى الْكَلَامَ وَالْإِنْسِاطَ إِلَى نِسَائِنَا ٩٩١
- ٤٤٧٥ - كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ، يُكَلِّمُ أَحَدُنَا أَخَاهُ ٨٣٧
- ٤٤٧٦ - كُنَّا نَتَلَقَّى الرُّكْبَانَ، فَتَشْتَرِي مِنْهُمْ الطَّعَامَ ٤٠٠
- ٤٤٧٧ - كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ٢٩٢
- ٤٤٧٨ - كُنَّا نُخَيِّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ ٦٨١
- ٤٤٧٩ - كُنَّا نُرْفَعُ الْحَشَبَ بِقَصْرِ ثَلَاثَةِ أَذْرَعٍ، أَوْ أَقَلٍّ ٩٤٢
- ٤٤٨٠ - كُنَّا نَرَى أَنَّهُمَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ ٨٣١
- ٤٤٨١ - كُنَّا نَرَى هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ، حَتَّى تَرَلْتُ ١١٩٤
- ٤٤٨٢ - كُنَّا نُسَلِّفُ نَيْطَ أَهْلِ الشَّامِ فِي الْحُنْطَةِ ٤١٢
- ٤٤٨٣ - كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ٢٣٧
- ٤٤٨٤ - كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ ١٢٩
- ٤٤٨٥ - كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الدَّاهِبُ مِنَّا ١٢٩
- ٤٤٨٦ - كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَنْصُرِفُ ١٣٠
- ٤٤٨٧ - كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ ١٧١
- ٤٤٨٨ - كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ١٩، ٧٧٥
- ٤٤٨٩ - كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ، فَتَحْرُجُ جُزُورًا ٤٦٣
- ٤٤٩٠ - كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ ١٣٠
- ٤٤٩١ - كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ ٢٣٩
- ٤٤٩٢ - كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرَفَ ١٠٢
- ٤٤٩٣ - كُنَّا نُصِيبُ الْمَغَائِمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٤١٤

طرف الحديث الصفحة

- ٤٤٢٢ - كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ ٦٤١، ٧٠٠، ١٠٣٤
- ٤٤٢٣ - كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ ١١٩٠
- ٤٤٢٤ - كُنْ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدُنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٣٣
- ٤٤٢٥ - كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِخْدَانًا جَنَابَةً، أَخَذْتُ يَدَيْهَا ٨١
- ٤٤٢٦ - كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ ١٣٢٧
- ٤٤٢٧ - كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كِبْرَنَا، وَإِذَا تَصَوَّيْنَا سَبْحَنَا ٥٦٠
- ٤٤٢٨ - كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كِبْرَنَا، وَإِذَا تَرَلْنَا سَبْحَنَا ٥٦٠
- ٤٤٢٩ - كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهَائِرِ ١٢٨
- ٤٤٣٠ - كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَتَحَدَّثُ أَنَّ عِدَّةَ ٧٣٦
- ٤٤٣١ - كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا، فَكُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ ٥١٠
- ٤٤٣٢ - كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَقْلًا، وَكَانَ أَحَدُنَا يُكْرِي ٤٣٣
- ٤٤٣٣ - كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُزْدَرَعًا، كُنَّا نُكْرِي ٤٣٢
- ٤٤٣٤ - كُنَّا بِالشَّامِ فَقَرَأْتُ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ ٨٦٥
- ٤٤٣٥ - كُنَّا بِصُفَيْنَ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ ٩٢٠
- ٤٤٣٦ - كُنَّا بِصُفَيْنَ، فَقَامَ سَهْلُ بْنُ حَنْظَلَةَ ٥٩٨
- ٤٤٣٧ - كُنَّا عَلَى شَاطِئِ نَهْرِ الْأَهْوَازِ، قَدْ نَصَبَ عَنْهُ الْمَاءُ ١١٤٢
- ٤٤٣٨ - كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسًا، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ ٩٨٢
- ٤٤٣٩ - كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَتَشْلُكُ ١٢٥٧
- ٤٤٤٠ - كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا ٩٣٥
- ٤٤٤١ - كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ٩٤٧
- ٤٤٤٢ - كُنَّا فِي حَلَقَةٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ، فَجَاءَ حَذِيفَةُ حَتَّى قَامَ ٨٥٢
- ٤٤٤٣ - كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَيِّ بَكْرٍ ٦٨٩
- ٤٤٤٤ - كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ، فَأَجَبْتَنَا، وَقَالَ: نَقُلْ فِيهِمَا ٩٢٠
- ٤٤٤٥ - كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّا أَسْرُنَا حَتَّى ٩٢٠
- ٤٤٤٦ - كُنَّا فِي غَرَاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ٩٣٤
- ٤٤٤٧ - كُنَّا فِي غَرَاةٍ، قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً فِي جَيْشٍ ٩٣٤
- ٤٤٤٨ - كُنَّا فِي مَسِيرٍ لَنَا، فَتَرَلْنَا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ ٩٦٠
- ٤٤٤٩ - كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ٩٤٧
- ٤٤٥٠ - كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بَدْنِنَا فَوْقَ ثَلَاثِ مِائَةٍ ٣٢٦
- ٤٤٥١ - كُنَّا لَا نَعْدُ الْكَلْبَةَ وَالصُّفْرَةَ شَيْئًا ٨٩
- ٤٤٥٢ - كُنَّا مُحَاصِرِي خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجَرَابٍ ٧٨٣
- ٤٤٥٣ - كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ ٥٩١، ١٠٥٠
- ٤٤٥٤ - كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَنَحْنُ ٧٧٨
- ٤٤٥٥ - كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاتَّرَلْتُ عَلَيْهِ ﷺ الْمُرْسَلَاتِ ٩٤٢
- ٤٤٥٦ - كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَتَيْنَا بِالْحَجِّ ١٣٣٢
- ٤٤٥٧ - كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ ٣٤٥

طرف الحديث

الصفحة

- ٤٤٩٤- كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَارِزِنَا الْعَسَلَ، وَالْعَنْبَ ٥٩١
- ٤٤٩٥- كُنَّا نَطْعُنُهُ، وَنَتَمَحُّهُ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ، وَمَا بَقِيَ ١٠٣٣
- ٤٤٩٦- كُنَّا نَطْعُمُ الصَّدَقَةَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ٢٩٢
- ٤٤٩٧- كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجَرًا هُوَ أَحْيَرُ ٨٠٩
- ٤٤٩٨- كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّوْنَهَا تَحْوِيفًا ٦٦٨
- ٤٤٩٩- كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا ١٣٢٢
- ٤٥٠٠- كُنَّا نَعْرُزُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ٩٩٦
- ٤٥٠١- كُنَّا نَعْرُزُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ ٩٩٦
- ٤٥٠٢- كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ٢٩٢
- ٤٥٠٣- كُنَّا نَعْمِدُ إِلَى الْخَشَبَةِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعَ، وَفَوْقَ ٩٤٢
- ٤٥٠٤- كُنَّا نَعْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ ٨٥٤
- ٤٥٠٥- كُنَّا نَعْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَشْقِي الْقَوْمَ ٥٤٢
- ٤٥٠٦- كُنَّا نَعْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ ٩٧١
- ٤٥٠٧- كُنَّا نَعْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: تَشْقِي الْقَوْمَ ١٠٧٧
- ٤٥٠٨- كُنَّا نَعْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ لَنَا شَيْءٌ ٩٧٢
- ٤٥٠٩- كُنَّا نَفْعَلُهُ فَهَيَّا عَنْهُ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ ١٦٧
- ٤٥١٠- كُنَّا نَقُولُ لِلْحَيِّ إِذَا كَثُرُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ٨٧٩
- ٤٥١١- كُنَّا نَقِيلُ وَنَتَعَدَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ ١١٦٧
- ٤٥١٢- كُنَّا نَنْهَى أَنْ نُحْدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ٨٧، ١٠١٩
- ٤٥١٣- كُنَّا نُوْتِي بِالشَّارِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٢٥٠
- ٤٥١٤- كُنَّا نُؤَمِّرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ الْعِيدِ، حَتَّى نَخْرُجَ ١٩٦
- ٤٥١٥- كُنَّا نُؤَمِّرُ عِنْدَ الْخُسُوفِ بِالْعَتَاقَةِ ٤٦٩
- ٤٥١٦- كُنَّا يَوْمَ الْخُدْنِيَّةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِثَّةً، وَالْخُدْنِيَّةُ ٦٦٨
- ٤٥١٧- كُنَّا يَوْمَ الْخُدْنِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِئَةً ٩٢٠
- ٤٥١٨- كُنَّا يَوْمًا نَصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ ١٦٨
- ٤٥١٩- كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةً ١٣٣، ٣٦٠
- ٤٥٢٠- كُنْتُ أَجَاوِزُ هَذِهِ الْعَشْرِ، ثُمَّ قَدْ بَدَأَ لِي ٣٧٧
- ٤٥٢١- كُنْتُ أَرْجُلُ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ٨٤، ١١١٣
- ٤٥٢٢- كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعْيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَذْبُرْنَا ١٣٣٠
- ٤٥٢٣- كُنْتُ أَرَى أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ ١١١٤
- ٤٥٢٤- كُنْتُ أَشْقَى أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبَا غُبَيْدَةَ ١٣٣٦
- ٤٥٢٥- كُنْتُ أَشْقَى أَبَا غُبَيْدَةَ، وَأَبَا طَلْحَةَ، وَأَبِي ١٠٦٢
- ٤٥٢٦- كُنْتُ أَسْلَمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ٢٤٠
- ٤٥٢٧- كُنْتُ أَصْلَبِي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاتِي ١٦٢
- ٤٥٢٨- كُنْتُ أَصْلَبِي فِي الْمَسْجِدِ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ٨٢٦

طرف الحديث

الصفحة

- ٤٥٢٩- كُنْتُ أَصْلَبِي، فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ أَجِبْهُ ٩٦٠
- ٤٥٣٠- كُنْتُ أَطِيبَ النَّبِيِّ ﷺ بِأَطِيبٍ مَا يَجِدُ ١١١٣
- ٤٥٣١- كُنْتُ أَطِيبَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ إِخْرَامِهِ بِأَطِيبٍ ١١١٣
- ٤٥٣٢- كُنْتُ أَطِيبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِإِخْرَامِهِ حِينَ ٢٩٧
- ٤٥٣٣- كُنْتُ أَغْرَفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِالتَّكْسِيرِ ١٧٦
- ٤٥٣٤- كُنْتُ أَغْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ ٤٣٥
- ٤٥٣٥- كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَيْنَ أَنْفُسَهُنَّ ٩٠٥
- ٤٥٣٦- كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِبَاءٍ ٨٠
- ٤٥٣٧- كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِبَاءٍ وَاحِدٍ ٧٧، ٧٩
- ٤٥٣٨- كُنْتُ أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ ٧٣
- ٤٥٣٩- كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٧٣
- ٤٥٤٠- كُنْتُ أَفْعُلُ فَلَائِدَ الْغَنَمِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَيَنْعِثُ بِهَا ٣٢٤
- ٤٥٤١- كُنْتُ أَفْرَأُ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، مِنْهُمْ ١٢٥٧
- ٤٥٤٢- كُنْتُ أَلْزَمُ النَّبِيَّ ﷺ لَشَبَعِ بَطْنِي، حِينَ لَا أَكُلُ ١٠٣٦
- ٤٥٤٣- كُنْتُ أَمُدُّ رِجْلِي فِي قِبْلَةِ النَّبِيِّ ﷺ ٢٣٩
- ٤٥٤٤- كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَرْبٍ ١٣٧٣
- ٤٥٤٥- كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ١٠٩٧، ١١٣٦
- ٤٥٤٦- كُنْتُ أَنَا وَأَمِي مَعْنُ عَذَرَ اللَّهِ ٨٤٩
- ٤٥٤٧- كُنْتُ أَنَا وَأَمِي مِنَ الْمُسْتَغْفِرِينَ ٢٦٤، ٨٤٩
- ٤٥٤٨- كُنْتُ أَنَا وَجَارُ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتِ أُمَيَّةَ ٤٨
- ٤٥٤٩- كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٠١، ١٢٢
- ٤٥٥٠- كُنْتُ أَتَشُدُّ فِيهِ، وَفِيهِ مِنْهُ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ٦٠٥
- ٤٥٥١- كُنْتُ جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَمْرُو بْنُ أُوَيْسٍ ٥٩٢
- ٤٥٥٢- كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ ٤١٩
- ٤٥٥٣- كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِي ٨٨٨
- ٤٥٥٤- كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَشَالَ ٦٥
- ٤٥٥٥- كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَأَمَزْتُ رَجُلًا أَنْ يَشَالَ ٨٠
- ٤٥٥٦- كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَأَمَزْتُ الْمُقْدَادَ أَنْ يَشَالَ ٥٦
- ٤٥٥٧- كُنْتُ زَيْدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، وَأَنْتُمْ لِيَصْرُخُونَ ٥٥٩
- ٤٥٥٨- كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَثَرِ أَبِي طَلْحَةَ ٤٥٨
- ٤٥٥٩- كُنْتُ شَاهِدًا لِابْنِ عَمْرٍو، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ ١١٢٢
- ٤٥٦٠- كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتُ فَاطِمَةَ ٤٨٠
- ٤٥٦١- كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجَعْفَرَةِ ٧٩٩
- ٤٥٦٢- كُنْتُ عِنْدَ عُثْمَانَ أَنَا وَرَجُلٌ ٦٩٤
- ٤٥٦٣- كُنْتُ غُلَامًا أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ ١٠٣٦

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٩٩- لا أَكُلُ وَأَنَا مُتَكَيِّئٌ..... ١٠٣١
- ٦٠٠- لا أَلْقِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ..... ٥٧٤
- ٦٠١- لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ..... ١١٧٩
- ٦٠٢- لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدُهُ، وَصَرَّ عَبْدُهُ..... ٧٦٤
- ٦٠٣- لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُمَّ لا..... ١٢٢١
- ٦٠٤- لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ..... ٥٦٠، ١١٨٥، ١١٩٩
- ٦٠٥- لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفَتَنِ..... ١١٠٣
- ٦٠٦- لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَبَلَ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ..... ٦٢٧، ٦٧١، ١٣٠٣، ١٣١٤
- ٦٠٧- لا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ..... ٦٧٥، ١٠٧٢، ١٠٧٣
- ٦٠٨- لا بَأْسَ عَلَيْكَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ..... ١٣٧٥
- ٦٠٩- لا تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ إِنَّمَا سَمَيْتَ عَلَى كُلِّكَ..... ١٠٤٤
- ٦١٠- لا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ..... ١٠٦٠
- ٦١١- لا تَبَايِسْ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، فَتَنْتَهَبَهَا..... ١٠٠١
- ٦١٢- لا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا..... ١١٣٣، ١١٣٤
- ٦١٣- لا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَرَجَعَنَّ فِي صَدَقَتِكَ..... ٥٢٣
- ٦١٤- لا تَبْتِغْهُ، وَلَا تَعُدَّ فِي صَدَقَتِكَ..... ٥٥٧، ٥٦١
- ٦١٥- لا تَبْرُحْ، حَتَّى آتِيكَ..... ١١٩٥
- ٦١٦- لا تَبْكِهِ، مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تَطْلُغُهُ بِأَجْنِحَتِهَا..... ٧٥٨
- ٦١٧- لا تَبْغُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَدُلَّوْهُ صَلَاحُهُ..... ٤٠٣
- ٦١٨- لا تَبْغُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ..... ٤٠٢
- ٦١٩- لا تَبْغُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ..... ٤٠٢
- ٦٢٠- لا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَدُلَّوْهُ صَلَاحُهَا، وَلَا..... ٤٠٩
- ٦٢١- لا تَبْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ..... ١١٧٠
- ٦٢٢- لا تَبْتَنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهَ..... ٥٥٥، ١٣٣٣
- ٦٢٣- لا تَجْلِدُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ، إِلَّا فِي حَدٍّ..... ١٢٦٢
- ٦٢٤- لا تَحَاسَدُ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ..... ١٣٣٣، ١٣٨٧
- ٦٢٥- لا تَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا..... ١٣٤
- ٦٢٦- لا تَحِلَّ لِي، يَخْرُجُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَخْرُجُ..... ٤٩٢
- ٦٢٧- لا تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ..... ١٢٢٦
- ٦٢٨- لا تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيُخْلِفْ..... ١٣٦١
- ٦٢٩- لا تَحْلِينَ لِرُؤُوسِكِ الْأَوَّلِ حَتَّى يَدُلُّوْكَ..... ١٠٠٥
- ٦٣٠- لا تَخْتَلِفُوا، فَإِنْ كَانَ قِبَلَكُمْ اخْتَلَفُوا..... ٤٤٨
- ٦٣١- لا تَخْذِفْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ..... ١٠٤٥
- ٦٣٢- لا تَخْزُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ..... ٤٤٨، ١٢٧٣

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٦٤- كُنْتُ غُلَامًا شَابًّا عَرَبًا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ..... ١٢٩٧
- ٥٦٥- كُنْتُ فِي غَزَاةٍ، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي يَقُولُ..... ٩٣٢
- ٥٦٦- كُنْتُ فِيمَنْ تَعَشَّى النَّعَاسُ يَوْمَ أُحُدٍ، حَتَّى..... ٧٥٥
- ٥٦٧- كُنْتُ فِيمَنْ رَجَعَهُ بِالْمُصَلَّى..... ١٣٢٠
- ٥٦٨- كُنْتُ فِيمَنْ رَجَعَهُ، فَرَجَعَنَاهُ بِالْمُصَلَّى بِالْمَدِينَةِ..... ١٠٠٧
- ٥٦٩- كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أَشْقِيهِمْ..... ١٠٦٢، ١٠٦٧
- ٥٧٠- كُنْتُ قَبِيلاً بِمَكَّةَ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِي بْنِ وَائِلٍ..... ٨٨٧
- ٥٧١- كُنْتُ قَبِيلاً فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ..... ٣٨٩، ٤٥٠، ٨٨٧
- ٥٧٢- كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ..... ١٠٩٥
- ٥٧٣- كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ، فَرَأَيْتُ أَتَارَ..... ٨٦٥
- ٥٧٤- كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي..... ٧٢٩
- ٥٧٥- كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَزَبِ بِالْمَدِينَةِ..... ١٣٤٣
- ٥٧٦- كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنْتُ عَلَى..... ٤٢٧
- ٥٧٧- كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي..... ٣٩٠
- ٥٧٨- كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ..... ١٠٤٧
- ٥٧٩- كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سُوقٍ..... ١١٠٨
- ٥٨٠- كُنْتُ مَعَ عَمِّي، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ..... ٩٣٣
- ٥٨١- كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ..... ٦٨٥
- ٥٨٢- كُنْتُ يَوْمَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا أَرْعَى الْإِبِلَ..... ٨٠٩
- ٥٨٣- كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رَجَالٍ مِنْ..... ٤٧٨، ١٠٣٢
- ٥٨٤- كُنْتُ. لَكَ كَأَبِي زُرْعَ لَأَمْ زُرْعَ..... ٩٩٢
- ٥٨٥- الْكُوْثُرُ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ..... ١٢١٥
- ٥٨٦- كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فَيْكُمْ..... ٦٤٩
- ٥٨٧- كَيْفَ بَنَسِي؟..... ٦٦٢
- ٥٨٨- كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ، أَتَبِعُهُ؟..... ٤٤٣
- ٥٨٩- كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ..... ١٣٥٤
- ٥٩٠- كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ كُتُبِهِمْ..... ١٣٨٦
- ٥٩١- كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ..... ٨٩٢
- ٥٩٢- كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ..... ٤٨، ٣٨٣، ٤٩١
- ٥٩٣- كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يَبَارِكْ لَكُمْ..... ٣٩٥
- ٥٩٤- لا أَبْرُحْ حَتَّى يَخْتِجُمَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ..... ١٠٧٩
- ٥٩٥- لا أَجْلِسُ حَتَّى أَقْلَهُ، قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ..... ١٣١٨
- ٥٩٦- لا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، فَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ..... ٨٦٠
- ٥٩٧- لا أَذْرِي أَنَّهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ..... ٨٥٨
- ٥٩٨- لا أَغْرِفُ شَيْئًا مِمَّا أَذْرَكْتُ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ..... ١٢٦

الصفحة

طرف الحديث

- ٤٦٦٥ - لَا تُشْهِدُنِي عَلَى جَوْرِ، وَقَالَ أَبُو حَرِيرٍ..... ٤٩٣
- ٤٦٦٦ - لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تَكْذِبُوهُمْ..... ٥٠١، ٨٢٩، ١٣٥٤، ١٣٩٠
- ٤٦٦٧ - لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْعَنَمَ، فَمَنْ ابْتِغَاها بَغْدَ فَإِنَّهُ..... ٣٩٨
- ٤٦٦٨ - لَا تُصَوِّمِ الْمَرْأَةَ وَبَغْلَهَا شَاهِدَ إِلَّا بِإِذْنِهِ..... ٩٩٣
- ٤٦٦٩ - لَا تُصَوِّمُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ، وَلَا تُفْطَرُوا..... ٣٥٨
- ٤٦٧٠ - لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ..... ٦٤٨
- ٤٦٧١ - لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ..... ١٢٥٨
- ٤٦٧٢ - لَا تُغْدِ فِي صَدَقَتِكَ..... ٢٨٩
- ٤٦٧٣ - لَا تُغْلِبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ..... ١٢٧٥، ٥٦٤
- ٤٦٧٤ - لَا تُغْلِبُوا صَيِّتَانِكُمْ بِالْعَمْرِ مِنَ الْغُدَّةِ..... ١٠٧٩
- ٤٦٧٥ - لَا تُغَضِّب..... ١١٤٠
- ٤٦٧٦ - لَا تُغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ..... ١٣١
- ٤٦٧٧ - لَا تُغَيِّرَنَّ شَيْئًا صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَرَكَهُ..... ١٠٦٩
- ٤٦٧٨ - لَا تُقْضِلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَنْفُخُ فِي..... ٦٤٢
- ٤٦٧٩ - لَا تُفْعَلْ، بَعِ الْجَمْعَ بِاللِّدْرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ... ٤٠٥، ٤٢٦
- ٤٦٨٠ - لَا تُفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ، أَوْ يَبْغُوا، هَذَا..... ١٣٥٢
- ٤٦٨١ - لَا تُقَارِنُوا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ..... ١٠٣٨
- ٤٦٨٢ - لَا تُقْبِلْ صَلَاةً مَنْ أَخَذْتَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ..... ٥٨
- ٤٦٨٣ - لَا تُقَسِّمِ زَوْجِي دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا..... ٥٢٤
- ٤٦٨٤ - لَا تُقْتُلْ نَفْسٌ إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ..... ١٢٦٤
- ٤٦٨٥ - لَا تُقْتُلْ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ..... ٦٢٣
- ٤٦٨٦ - لَا تُقْتُلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمِثْلِكَ قَبْلَ أَنْ تُقْتَلَ..... ٧٤٥
- ٤٦٨٧ - لَا تُقْتُلُوا الْجَنَانَ إِلَّا كُلَّ ابْتَرِ ذِي طُفَيْفَيْنِ..... ٦١٨
- ٤٦٨٨ - لَا تُقْرَنُوا فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ..... ٤٦٤
- ٤٦٨٩ - لَا تُقُلْ ذَلِكَ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ..... ١٠٨
- ٤٦٩٠ - لَا تُقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ..... ١٧٤
- ٤٦٩١ - لَا تُقُولِي هَكَذَا، وَقُولِي مَا كُنْتُ تَقُولِينَ..... ٧٤٢
- ٤٦٩٢ - لَا تُقَوْمِ السَّاعَةَ حَتَّى تَأْخُذَ أُمِّي بِأَخِذِ الْقُرُونِ..... ١٣٤٨
- ٤٦٩٣ - لَا تُقَوْمِ السَّاعَةَ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ..... ١٣١٢
- ٤٦٩٤ - لَا تُقَوْمِ السَّاعَةَ حَتَّى تَضْطَرِبَ الْبَلِيَّاتُ نِسَاءً..... ١٣١١
- ٤٦٩٥ - لَا تُقَوْمِ السَّاعَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ..... ٨٥٩، ١٢٠٤
- ٤٦٩٦ - لَا تُقَوْمِ السَّاعَةَ حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ، صِغَارَ..... ٥٤٩
- ٤٦٩٧ - لَا تُقَوْمِ السَّاعَةَ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ، حَتَّى..... ٥٤٩
- ٤٦٩٨ - لَا تُقَوْمِ السَّاعَةَ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا..... ٥٤٩، ٦٧٠

الصفحة

طرف الحديث

- ٤٦٣٣ - لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ..... ٤٤٨، ٦٤٠، ١٢٠٦، ١٣٧٦
- ٤٦٣٤ - لَا تَدْخُلِ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ..... ٦٠٦، ١١١٧
- ٤٦٣٥ - لَا تَدْخُلِ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ..... ٦٠٦، ١١١٥، ٧٤٣، ٦١٩
- ٤٦٣٦ - لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعْتَدِينَ إِلَّا..... ١٠٩، ٨١٩
- ٤٦٣٧ - لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا..... ٦٢٦، ٨١٩
- ٤٦٣٨ - لَا تَدْعُونِ مِنْهَا دِرْهَمًا..... ٥٧٠، ٤٧٢
- ٤٦٣٩ - لَا تَدْفِنِي مَعَهُمْ، وَادْفِنِي مَعَ صَوَاحِبِي بِالْبَيْعِ..... ٢٧٠
- ٤٦٤٠ - لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ..... ٢٢٩، ٨١٣، ٨١٤، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٣٠٥، ١٣٠٦
- ٤٦٤١ - لَا تَرْغَبُوا عَنِ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ، عَنْ أَبِيهِ..... ١٢٤٨
- ٤٦٤٢ - لَا تَرْفَعَنَّ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ..... ٩٧
- ٤٦٤٣ - لَا تَزَالْ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَرْيَدٍ، حَتَّى..... ١٢٢٩
- ٤٦٤٤ - لَا تَزَالْ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ..... ١٣٤٦
- ٤٦٤٥ - لَا تُزْرِمُوهُ..... ١١٢٧
- ٤٦٤٦ - لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةَ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، وَلَا يَدْخُلْ..... ٢٥١
- ٤٦٤٧ - لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةَ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ..... ٢١٩
- ٤٦٤٨ - لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ..... ٢١٨
- ٤٦٤٩ - لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا..... ٢٣٦، ٣٧٣
- ٤٦٥٠ - لَا تُسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا مِنْ غَيْرِ..... ١٢٤٠
- ٤٦٥١ - لَا تُسْأَلِ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِيَسْتَفْرِغَ..... ١٢١٩
- ٤٦٥٢ - لَا تُسْأَلُونِي الْيَوْمَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيِّنَةً..... ١١٨١
- ٤٦٥٣ - لَا تُسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيِّنَتْ لَكُمْ..... ١٣٠٧
- ٤٦٥٤ - لَا تُسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فِيكُمْ..... ١٢٤٣
- ٤٦٥٥ - لَا تُسَبِّهْ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... ٧٧٢
- ٤٦٥٦ - لَا تُسَبِّحُوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ اتَّفَقَ..... ٦٨٤
- ٤٦٥٧ - لَا تُسَبِّحُوا الْأَمْوَاتَ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضُوا..... ٢٧٠، ١٢٠٦
- ٤٦٥٨ - لَا تُسَمُّوا الْعَبْتَ الْكُزْمَ، وَلَا تَقُولُوا خَبِيَّةً..... ١١٥١
- ٤٦٥٩ - لَا تُشَرَّ، وَلَا تُغْدِ فِي صَدَقَتِكَ..... ٢٨٩
- ٤٦٦٠ - لَا تُشَرِّهِ وَإِنْ بَدَرَهُمْ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هَيْبَتِهِ..... ٥٦١
- ٤٦٦١ - لَا تُشَرِّهِ، وَإِنْ أَعْطَاكَ بَدَرَهُمْ وَاحِدًا، فَإِنَّ..... ٤٨٧
- ٤٦٦٢ - لَا تُشَرِّهِ، وَلَا تُغْدِ فِي صَدَقَتِكَ..... ٤٨٩، ٥٥٦
- ٤٦٦٣ - لَا تُشَدِّدِ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ... ٢٣٥
- ٤٦٦٤ - لَا تُشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ..... ١٠٦٨

طرف الحديث الصفحة

- ٤٧٣٤ - لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ..... ٩٦٤
- ٤٧٣٥ - لَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ..... ٤٢٣، ١١٣٥
- ٤٧٣٦ - لَا حُلُوْهُ، لِيَصِلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ..... ٢٢٨
- ٤٧٣٧ - لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ..... ٤٤٠، ٥٦٣
- ٤٧٣٨ - لَا رَبَّ إِلَّا فِي الشَّيْئَةِ..... ٤٠٢
- ٤٧٣٩ - لَا شَيْءَ أَغْنِيَنَّ مِنَ اللَّهِ..... ٩٩٨
- ٤٧٤٠ - لَا ضَاعَيْنِ بِضَاعٍ، وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ..... ٣٨٧
- ٤٧٤١ - لَا صَامَ مِنْ صَامِ الْأَبَدِ..... ٣٧٠
- ٤٧٤٢ - لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ..... ١٣٤
- ٤٧٤٣ - لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ..... ١٦١
- ٤٧٤٤ - لَا صَلَواتٍ فِي الرِّجَالِ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ..... ١٤٢
- ٤٧٤٥ - لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عليه السلام..... ٣٧١
- ٤٧٤٦ - لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ، شَطْرَ الدَّهْرِ..... ١١٦٧
- ٤٧٤٧ - لَا ضَيْرَ، أَوْ لَا يَضِيرُ ارْتَحَلُوا..... ٩٣
- ٤٧٤٨ - لَا طَاعَةَ فِي الْمَعْصِيَةِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي..... ١٣٣٦
- ٤٧٤٩ - لَا طَبِيْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْقَالُ..... ١٠٨٨
- ٤٧٥٠ - لَا عُدُوْى..... ١٠٩١
- ٤٧٥١ - لَا عُدُوْى، وَلَا صَفَرَ، وَلَا هَامَةً..... ١٠٨٢، ١٠٩١
- ٤٧٥٢ - لَا عُدُوْى، وَلَا طَبِيْرَةَ، إِنَّمَا الشُّوْمُ..... ١٠٨٨، ١٠٩١
- ٤٧٥٣ - لَا عُدُوْى، وَلَا طَبِيْرَةَ، وَلَا هَامَةً..... ١٠٨٨، ١٠٨٠
- ٤٧٥٤ - لَا عُدُوْى، وَلَا طَبِيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي..... ١٠٨٨، ١٠٩١
- ٤٧٥٥ - لَا عُقُوْبَةَ فَوْقَ عَشْرِ ضَرْبَاتٍ، إِلَّا فِي حَدٍّ..... ١٢٦٢
- ٤٧٥٦ - لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْآخِرَةِ، فَاصْلِحْ..... ٧٠٤
- ٤٧٥٧ - لَا فِرْعَ، وَلَا عُتِيْرَةَ..... ١٠٤٣
- ٤٧٥٨ - لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ..... ١٠١٥، ١٠٢٠
- ٤٧٥٩ - لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا..... ١٠١٥، ١٠٢١
- ٤٧٦٠ - لَا تُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً..... ٥٧٩، ٦٩٣، ٧٤٨، ٧٤٩، ١٠٢٣، ١٢٤١، ١٣٤٥
- ٤٧٦١ - لَا هِجْرَةَ الْيَوْمِ، أَوْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ..... ٧٩٦
- ٤٧٦٢ - لَا هِجْرَةَ الْيَوْمِ، كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَفِرُّ..... ٧٢٣، ٧٩٦
- ٤٧٦٣ - لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ..... ٥٢٦، ٥٢٣، ٥٧٥، ٧٢٣
- ٧٩٦
- ٤٧٦٤ - لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادَ وَتَبَّةً..... ٣٤٧، ٥٩٩، ٧٩٦
- ٤٧٦٥ - لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادًا، فَانْطَلِقْ فَارْغُضْ..... ٧٩٦
- ٤٧٦٦ - لَا وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ..... ٧٦٣
- ٤٧٦٧ - لَا وَاللَّهِ، مَا هِيَ قَدَمُ النَّبِيِّ ﷺ، مَا هِيَ إِلَّا..... ٢٧٠

طرف الحديث الصفحة

- ٤٦٩٩ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَانِ دَعَوَاهُمَا..... ١٢٧٧
- ٤٧٠٠ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَانِ عَظِيْمَتَانِ..... ١٣١٢
- ٤٧٠١ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ..... ٦٥٩، ١٣١٢
- ٤٧٠٢ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْبِضَ الْعِلْمُ..... ٢٠٧
- ٤٧٠٣ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتُلَ فِتْنَانِ..... ٦٧٣
- ٤٧٠٤ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ..... ٢٧٥
- ٤٧٠٥ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ..... ١٣١١
- ٤٧٠٦ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ..... ٤٦١
- ٤٧٠٧ - لَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ..... ١٨٦
- ٤٧٠٨ - لَا تَكْجُلْ، قَدْ كَانَتْ إِخْدَاكُنَّ تَكْمُكَ فِي..... ١٠١٩
- ٤٧٠٩ - لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مِنْ كَذَبٍ عَلَيَّ فَلْيَلِجْ..... ٥١
- ٤٧١٠ - لَا تَكُونُوا عَوْنُ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ..... ١٢٥٠
- ٤٧١١ - لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ، وَلَا الدَّبِيحَ، وَلَا تَشْرَبُوا..... ١٠٣٥
- ٤٧١٢ - لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ، وَلَا الْعَمَامَةَ..... ١٠٩٦
- ٤٧١٣ - لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ، وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ..... ٣٤٧، ١٠٩٦
- ٤٧١٤ - لَا تَلْعَنُوهُ، فَإِنَّهُ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ..... ١٢٥٠
- ٤٧١٥ - لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِغْ حَاضِرٌ لِبَادٍ..... ٣٩٩
- ٤٧١٦ - لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِغْ بَعْضُكُمْ عَلَى..... ٣٩٨
- ٤٧١٧ - لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ..... ١٨٤
- ٤٧١٨ - لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ فَضْلَ الْكَلْبِ..... ٤٣٧
- ٤٧١٩ - لَا تَمْنَعُوا الْمَوْتَ..... ١٣٣٣
- ٤٧٢٠ - لَا تَمْنَعُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ..... ٥٦٥
- ٤٧٢١ - لَا تَتَّبِعُوا فِي الدَّبَاءِ، وَلَا فِي الْمَرْفَتِ..... ١٠٦٢
- ٤٧٢٢ - لَا تَنْكَحِ الْأَيْمَ حَتَّى تُشْتَأَمَرَ..... ٩٨٣، ١٢٨٤
- ٤٧٢٣ - لَا تَنْكَحِ الْبِكْرَ حَتَّى تُشْتَأَذَّنَ، وَلَا النِّيبَ..... ١٢٨٤
- ٤٧٢٤ - لَا تَوَاصِلُوا..... ٢٦٧، ٣٦٨، ١٣٤٣
- ٤٧٢٥ - لَا تُؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي..... ٤٨٠
- ٤٧٢٦ - لَا تُورِدُوا الْمُمْرِضَ عَلَى الْمَصْحَبِ..... ١٠٩١
- ٤٧٢٧ - لَا تُوعِي، فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ، ارْضَخِي..... ٢٧٩
- ٤٧٢٨ - لَا تُوَكِّي فَيُوكِّي عَلَيْكَ..... ٢٧٨
- ٤٧٢٩ - لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ..... ١٠٠٦
- ٤٧٣٠ - لَا حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا..... ٣٨٤
- ٤٧٣١ - لَا خَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تُطْعِمَهُم بِالْمَعْرُوفِ..... ٤٥٧، ١٣١٨
- ٤٧٣٢ - لَا خَرَجَ لَا خَرَجَ..... ٣٢٧، ١٣١٨
- ٤٧٣٣ - لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ: رَجُلٌ..... ٢٧٤، ٩٦٤، ١٣١٥، ١٣٤٧، ١٣٨٧

طرف الحديث

الصفحة

- ٤٧٦٨- لَا وَاللَّهِ، مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلِكَيْتَ..... ٥٤٩
- ٤٧٦٩- لَا وَمَقَلَّبَ الْقُلُوبَ..... ١٣٦٠
- ٤٧٧٠- لَا يَأْتِي ابْنُ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ..... ١٢٤٣
- ٤٧٧١- لَا يَتَّبِعُ الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا تَتَّجَشَوْا..... ٤٠٠
- ٤٧٧٢- لَا يَتَّقَى أَحَدٌ فِي النَّيْتِ إِلَّا لَدَّ وَأَنَا أَنْظُرُ، إِلَّا..... ٨٢٤
- ٤٧٧٣- لَا يَتَّقَى أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا لَدَّ، غَيْرَ الْعَبَّاسِ..... ١٢٦٨
- ٤٧٧٤- لَا يَتَّقَى فِي النَّيْتِ أَحَدٌ إِلَّا لَدَّ، وَأَنَا أَنْظُرُ..... ١٠٨١
- ٤٧٧٥- لَا يَتَّقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهَرِ الْأَرْضِ..... ١٣٧
- ٤٧٧٦- لَا يُؤُولُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي..... ٧٤
- ٤٧٧٧- لَا يُبَيِّعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ..... ٣٩٧، ٤٠٠
- ٤٧٧٨- لَا يُبَيِّعُ خَاضِرَ لِبَادٍ، وَلَا تَتَّجَشَوْا، وَلَا يَزِيدَنَّ..... ٥١٠
- ٤٧٧٩- لَا يُبَيِّعُ خَاضِرَ لِبَادٍ؟..... ٤٠٠
- ٤٧٨٠- لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ..... ٦٦٠
- ٤٧٨١- لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيْصُلِي عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ..... ١٣٤
- ٤٧٨٢- لَا يَقْتُلَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ..... ١٠٥
- ٤٧٨٣- لَا يَقْدَمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصُومِ يَوْمٍ..... ٣٥٩
- ٤٧٨٤- لَا يَتَمَتَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ..... ١٣٣٣
- ٤٧٨٥- لَا يَتَمَتَّتَيْنِ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْمَوْتَ لِيُضْرَ نَزَلَ بِهِ..... ١١٧٩
- ٤٧٨٦- لَا يَتَمَتَّتَيْنِ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضَرِّ أَصَابِهِ..... ١٠٧٥
- ٤٧٨٧- لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وَضُوءَهُ، وَيُصَلِّي..... ٦٢
- ٤٧٨٨- لَا يَجِدُ أَحَدٌ خَلَاةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ..... ١١٢٩
- ٤٧٨٩- لَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ..... ١٧٧
- ٤٧٩٠- لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جِلْدَ الْعَبْدِ، ثُمَّ..... ٩٩٥
- ٤٧٩١- لَا يَجْلِدُ فَوْقَ عَشْرِ جِلْدَاتٍ، إِلَّا فِي حَدٍّ..... ١٢٦٢
- ٤٧٩٢- لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَقَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ..... ٩٧٨
- ٤٧٩٣- لَا يُخْبُ بَعْدَ الْعَامِ..... ٩٩، ٥٩٧، ٨٠٦
- ٤٧٩٤- لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ..... ١٢٦٦
- ٤٧٩٥- لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدَ الْأَجْلِ إِلَّا أَنْ يُمَسِكَ..... ١٠١٠
- ٤٧٩٦- لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تَسْأَلُ طَلَاقَ أَخْتِهَا لِتُسْتَفْرَغَ..... ٩٨٦
- ٤٧٩٧- لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ..... ٢١٩، ٢٥١
- ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠
- ٤٧٩٨- لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ..... ١٠١٩
- ٤٧٩٩- لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ..... ١١٣٤
- ٤٨٠٠- لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ..... ٩٩٤
- ٤٨٠١- لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ..... ١١٦٠

طرف الحديث

الصفحة

- ٤٨٠٢- لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً امْرِئٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ..... ٤٥٢
- ٤٨٠٣- لَا يَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالًا..... ١٣٢٣
- ٤٨٠٤- لَا يَحْلُبُونَ رَجُلًا بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ..... ١٠٠٠
- ٤٨٠٥- لَا يَحْلُبُونَ رَجُلًا بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرُنَّ امْرَأَةً..... ٥٦٢
- ٤٨٠٦- لَا يَدْخُلُ أَحَدُ الْجَنَّةِ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنْ..... ١٢٢٣
- ٤٨٠٧- لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ..... ١١٢١
- ٤٨٠٨- لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاتَاتٌ..... ١١٣١
- ٤٨٠٩- لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ الْمَسِيحُ، وَلَا الطَّاعُونَ..... ١٠٨٤
- ٤٨١٠- لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ..... ٣٥٣، ١٣١٣
- ٤٨١١- لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا أَذْخَلَهُ اللَّهُ الدَّلَّ..... ٤٣١
- ٤٨١٢- لَا يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيْكُمْ..... ١٠٠٠
- ٤٨١٣- لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ..... ٧٩٩، ١١٠٩
- ٤٨١٤- لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ..... ١٢٤٧
- ٤٨١٥- لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ..... ٧٩٢
- ٤٨١٦- لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ..... ١٣٥٧
- ٤٨١٧- لَا يَزِيهِ رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَزِيهِ..... ١١٣٠
- ٤٨١٨- لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي..... ٦٤
- ٤٨١٩- لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفُطْرَ..... ٣٦٧
- ٤٨٢٠- لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًا فِي اثْنَتَيْنِ..... ١١٩١
- ٤٨٢١- لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ..... ٦٧٨، ١٣٧٤
- ٤٨٢٢- لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى..... ٦٧٨، ١٣٧٤
- ٤٨٢٣- لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قَرْيَتَيْنِ مَا بَقِيَ..... ٦٥٧، ١٣١٥
- ٤٨٢٤- لَا يَزَالُ يَلْقَى فِيهَا، وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ..... ١٣٥٩
- ٤٨٢٥- لَا يَزِيهِ الرَّائِي حِينَ يَزِيهِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ..... ٤٦١، ١٠٦١
- ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥٤
- ٤٨٢٦- لَا يَزِيهِ الْعَبْدُ حِينَ يَزِيهِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ..... ١٢٥٤
- ٤٨٢٧- لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ..... ١٣٠٥
- ٤٨٢٨- لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قَرْيَظَةَ..... ١٩٢، ٧٦٥
- ٤٨٢٩- لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قِيلَهُ..... ٣٧٢
- ٤٨٣٠- لَا يَضْرُكُ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ، وَإِنَّا نَخَافُ..... ٣٤١
- ٤٨٣١- لَا يَضْرُكُ أَنْ لَا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ..... ١٠١٧
- ٤٨٣٢- لَا يُغَضِّدُ عَضَاهَا، وَلَا يُتَفَرَّ صَنِيعُهَا..... ٤٥٢
- ٤٨٣٣- لَا يُغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا..... ١٨٢
- ٤٨٣٤- لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَخَذَتْ حَتَّى..... ١٢٨٢
- ٤٨٣٥- لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ..... ٥٨٠، ١٢٤٢

الصفحة

طرف الحديث

- ٨٩٧٢ - ٤٨٧٢ - لَا، إِنَّ ذَلِكَ عَرَقٌ، وَلَكِنْ دَعِيَ الصَّلَاةَ فَلَمْ ٨٩
٨٩٧٣ - ٤٨٧٣ - لَا، إِنَّهُ قَدْ لَعِنَ الْمُوصِلَاتُ ٩٩٦
٨٩٧٤ - ٤٨٧٤ - لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكَ ١٠١٦
٨٩٧٥ - ٤٨٧٥ - لَا، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا كَمَا ذَاقَ الْأَوَّلُ ١٠٠٤
٨٩٧٦ - ٤٨٧٦ - لَا، فَإِنْ قَتَلْتَهُ، فَإِنَّهُ بِمَثَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ ١٢٦٤
٨٩٧٧ - ٤٨٧٧ - لَا، فَقُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ ٩٦٣
٨٩٧٨ - ٤٨٧٨ - لَا، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً، وَأَيْكُم يُطِيقُ مَا كَانَ ٣٧٢
٨٩٧٩ - ٤٨٧٩ - لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ ١٢٢٤
٨٨٨٠ - ٤٨٨٠ - لَا، وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّلَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ ١٠٧٥
٨٨٨١ - ٤٨٨١ - لَا، وَلَكِنْ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ ٢٩٥
٨٨٨٢ - ٤٨٨٢ - لَا، وَلَكِنْ أَلَيْتَ مِنْهُمْ شَهْرًا، فَمَكَتَ تِسْعًا ٩٩٥
٨٨٨٣ - ٤٨٨٣ - لَا، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَذْنِي لِي فِي الْبَدَنِ ١٣٠٧
٨٨٨٤ - ٤٨٨٤ - لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجْلَنِي ١٠٣٠،
١٠٥٤، ١٠٣١
٨٨٨٥ - ٤٨٨٥ - لَا، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَشْرَبَ عَسَلًا عِنْدَ زَيْتٍ ٩٣٦
٨٨٨٦ - ٤٨٨٦ - لِأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ ٨١٠، ١٣٣٦
٨٨٨٧ - ٤٨٨٧ - لِأَبْعَثَنَّ، يَعْنِي عَلَيْكُمْ، يَعْنِي أَمِينًا - حَقَّ أَمِينٍ ٦٩٧
٨٨٨٨ - ٤٨٨٨ - لِأَعْطِيَنَّ الرَّأْيَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ ﷻ ٥٥٢، ٦٩١، ٧٨٢
٨٨٨٩ - ٤٨٨٩ - لِأَعْطِيَنَّ الرَّأْيَةَ، أَوْ قَالَ: لِيَأْخُذَنَّ، غَدَا رَجُلٌ ٥٥٧،
٦٩١، ٧٨٢
٨٨٩٠ - ٤٨٩٠ - لِأَعْلَمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ ٨٦٢
٨٨٩١ - ٤٨٩١ - لِأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ ٨٢٦
٨٨٩٢ - ٤٨٩٢ - لِأَعَنِ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ١٠١٥
٨٨٩٣ - ٤٨٩٣ - لِأَقْرَبَنَّ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ ١٦٨
٨٨٩٤ - ٤٨٩٤ - لِأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ٥٠٤، ١٣٢٦، ١٣٤٠
٨٨٩٥ - ٤٨٩٥ - لِأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ١٢٤٤
٨٨٩٦ - ٤٨٩٦ - لِأَقُومَنَّ الْعَشِيَّةَ، فَأَحْذَرُ هَوْلَاءِ الرَّهْطِ ١٣٤٨
٨٨٩٧ - ٤٨٩٧ - لِأَنْ تَكُونَ عِنْدِي شَعْرَةً مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ ٦٤
٨٨٩٨ - ٤٨٩٨ - لِأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَخِيًّا، فَيَأْخُذَ خُرْمَةً ٤٤٠
٨٨٩٩ - ٤٨٩٩ - لِأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ خَبْلَهُ فَيَأْتِي ٢٨٦، ٢٨٧، ٣٨٦
٨٩٠٠ - ٤٩٠٠ - لِأَنْ يَخْطُبَ أَحَدُكُمْ خُرْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ ٣٨٦، ٤٤٠
٨٩٠١ - ٤٩٠١ - لِأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدُكُمْ فَيْحًا ١١٤٧
٨٩٠٢ - ٤٩٠٢ - لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ٩٥٦
٨٩٠٣ - ٤٩٠٣ - لَبِثْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَشَالَ عَمْرَ ١١٠٢
٨٩٠٤ - ٤٩٠٤ - لَتُبْعَانِ بِالْخَبَرِ مَا لَمْ يَفْتَرَقَا ٣٩٢
٨٩٠٥ - ٤٩٠٥ - لَتَيْتُكَ اللَّهُمَّ لَتَيْتُكَ، لَتَيْتُكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ١١١١

الصفحة

طرف الحديث

- ٨٣٦ - ٤٨٣٦ - لَا يَقْرُبُ امْرَأَتَهُ حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا ٣١١
٨٣٧ - ٤٨٣٧ - لَا يَقْرُبُهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا ٣٣٨، ٣١٥
٨٣٨ - ٤٨٣٨ - لَا يَقْضِيَنَّ حَكْمَ بَيْنِ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ ١٣١٨
٨٣٩ - ٤٨٣٩ - لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعَمَ رَيْتُكَ، وَصَيَّ رَيْتُكَ ٤٧٤
٨٤٠ - ٤٨٤٠ - لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ١٣٧٦
٨٤١ - ٤٨٤١ - لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ ٦٤٢
٨٤٢ - ٤٨٤٢ - لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ١١٧٨
٨٤٣ - ٤٨٤٣ - لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبِثَتْ نَفْسِي ١١٥١
٨٤٤ - ٤٨٤٤ - لَا يَقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ ١١٦٦
٨٤٥ - ٤٨٤٥ - لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا أَنْعَامَ ٣٥٣
٨٤٦ - ٤٨٤٦ - لَا يَلْبِسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لَمْ يَلْبَسْ ١١٠٠
٨٤٧ - ٤٨٤٧ - لَا يَلْبِسُ الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ ٩٨
٨٤٨ - ٤٨٤٨ - لَا يَلْبِسُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ ٥٧، ١٠٩٦
٨٤٩ - ٤٨٤٩ - لَا يَلْبِسُ الْقُمُصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ ٢٩٨، ٣٤٨
٨٥٠ - ٤٨٥٠ - لَا يَلْبِسُ الْمُحْرَمُ الْقَمِيصَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ ١٠٩٦
٨٥١ - ٤٨٥١ - لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ مَوْتَيْنِ ١١٤٢
٨٥٢ - ٤٨٥٢ - لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيَخْفَهُمَا ١١٠٤
٨٥٣ - ٤٨٥٣ - لَا يَمْنَعُ جَارَ جَارِهِ أَنْ يَغْرُرَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ ٤٥٨
٨٥٤ - ٤٨٥٤ - لَا يَمْنَعُ فَضْلَ الْمَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ الْكُلُّ ٤٣٧، ١٢٨٣
٨٥٥ - ٤٨٥٥ - لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَغْتَى ٤٠١، ٤٧٦
٨٥٦ - ٤٨٥٦ - لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ نِدَاءَ بِلَالٍ، أَوْ قَالَ ١٠١٢
٨٥٧ - ٤٨٥٧ - لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ ١٣٣٥
٨٥٨ - ٤٨٥٨ - لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ، أَوْ أَحَدًا مِنْكُمْ، أَذَانُ ١٤٠
٨٥٩ - ٤٨٥٩ - لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ١٢٢٨
٨٦٠ - ٤٨٦٠ - لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَيَلِجَ النَّارَ ٢٤٧
٨٦١ - ٤٨٦١ - لَا يَتَّبِعِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ ٦٣٧، ٦٤٢، ١٣٨٩
٨٦٢ - ٤٨٦٢ - لَا يَتَّبِعِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ ١٠٠
٨٦٣ - ٤٨٦٣ - لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا ٦٥
٨٦٤ - ٤٨٦٤ - لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا ١٠٩٣
٨٦٥ - ٤٨٦٥ - لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا ١٠٩٣
٨٦٦ - ٤٨٦٦ - لَا يَنْقُبُ، أَوْ لَا يَنْصَرِفُ، حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا ٦٥
٨٦٧ - ٤٨٦٧ - لَا يُورَدَنَّ مَفْرُضٌ عَلَى مُصْحَبٍ ١٠٩١
٨٦٨ - ٤٨٦٨ - لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ ٣٢
٨٦٩ - ٤٨٦٩ - لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ ٣٢
٨٧٠ - ٤٨٧٠ - لَا، إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ ١٠٢٣، ١٢٢٦
٨٧١ - ٤٨٧١ - لَا، إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ، أَوْ فَهْمَ أَغْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ ٥٢

طرف الحديث

الصفحة

- ٤٩٠٦- لَتَبِكَ بِحُجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ ٤٦٦
- ٤٩٠٧- لَتَسْعُنَّ سَنَنٌ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبِيرًا ١٣٤٨، ٦٥٠
- ٤٩٠٨- لَتَزْكُرَنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ خَالًا بَعْدَ خَالٍ ٩٤٥
- ٤٩٠٩- لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ ١٥٥
- ٤٩١٠- لَتُلْبِسَهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جَلْبَابِهَا ٩٦، ٨٩، ١٩٨
- ٤٩١١- لَتَمُتْشِ، وَلَتَزْكَبَ ٣٥١
- ٤٩١٢- لَدَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، وَجَعَلَ يُشِيرُ ١٢٦٩
- ٤٩١٣- لَرَأَاكَ إِلَى مَعَادٍ: قَالَ: إِلَى مَكَّةَ ٩٠٢
- ٤٩١٤- لِرُوحَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ غَدَوَةٌ خَيْرٌ ٥٢٨
- ٤٩١٥- لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ٥٨٧، ١٣٩٢
- ٤٩١٦- لَسْتُ بِالَّذِي أَنَا فُسَكُمُ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ ١٣٢٨
- ٤٩١٧- لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي ٣٦٧
- ٤٩١٨- لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَكُمْ فِي لَيْلَتِكُمَا ٢٥٥
- ٤٩١٩- لَعَلَّ الْيَوْمَ فَعَلَ، وَيَنْقُصُ بِكَ نَاسًا ٥١٧
- ٤٩٢٠- لَعَلَّ فِي حَدِيثٍ تُحَدِّثُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ ٨٧٣
- ٤٩٢١- لَعَلَّكَ أَرَدْتَ الْحَجَّ ٩٧٤
- ٤٩٢٢- لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ ١٠٠٤، ١٠٩٤
- ١١٣٦
- ٤٩٢٣- لَعَلَّكَ قَبِلْتَ، أَوْ غَمَزْتَ، أَوْ نَظَرْتَ؟ ١٢٥٦
- ٤٩٢٤- لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٧١٩، ١٢١٢
- ٤٩٢٥- لَعَلَّهَا **كُذِّبُوا** مُخَفَّفَةً؟ ٨٧٤
- ٤٩٢٦- لَعَلَّهَا تَخْبِسُنَا، أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنْ؟ ٩٠
- ٤٩٢٧- ١١١٥
- ٤٩٢٨- لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ ١١٠٨
- ٤٩٢٩- لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ ٩٣٠
- ٤٩٣٠- لَعَنَ اللَّهُ الشَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ ١٢٥٠، ١٢٥٢
- ٤٩٣١- لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُوتَشِمَاتِ، وَالْمُتَنَاصِرَاتِ ٩٢٩
- ١١١٣، ١١١٥
- ٤٩٣٢- لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَةَ، وَالْمُوتَشِمَةَ، وَالْوَاصِلَةَ ١١١٥
- ٤٩٣٣- لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوَصِلَةَ ١١١٤
- ٤٩٣٤- لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ، وَالْمُؤْصُولَةَ ١١١٤
- ٤٩٣٥- لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حَرَمْتَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ ٦٥١
- ٤٩٣٦- لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى: اتَّخَذُوا قُبُورَ ٢٥٤، ٢٧٠
- ٨٢١
- ٤٩٣٧- لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُخْتَلِينَ مِنَ الرِّجَالِ ١١٠٨، ١٢٥٩
- ٤٩٣٨- لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ مَثَلَ بِالْحَيَوَانِ ١٠٥١

طرف الحديث

الصفحة

- ٤٩٣٩- لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ: الْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوَصِلَةَ ١٠٢٠
- ٤٩٤٠- لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ: الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوَصِلَةَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى ٦٥٠، ١٠٩
- ١٠٩٨، ٨٢٢
- ٤٩٤١- لَعْدُوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رُوحَةٌ خَيْرٌ ٥٢٧
- ٤٩٤٢- لَقَابَ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ ٥٢٨
- ٤٩٤٣- لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرٍ مَا ٥٥٥
- ٤٩٤٤- لَقَدْ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبَاطَةُ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا ٤٦٠
- ٤٩٤٥- لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا ٦٠
- ٤٩٤٦- لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُسُوفٍ ٢١٢
- ٤٩٤٧- لَقَدْ أَتَوَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ بِمَكَّةَ، وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ ٩٢٦
- ٤٩٤٨- لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ ٧٧٦
- ٩٦١، ٩١٩
- ٤٩٤٩- لَقَدْ انْشَطَعْتُ فِي يَدَيَّ يَوْمَ مَوْتِهِ تِسْعَةَ ٧٨٩
- ٤٩٥٠- لَقَدْ بَصُرَ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ الْهَدْيَ، وَعَرَفَهُمْ ٦٨٤
- ٤٩٥١- لَقَدْ تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ وَمَا فِي رَفِيٍّ مِنْ شَيْءٍ ١١٩٦
- ٤٩٥٢- لَقَدْ جَعَلْتُمُونَا كِلَابًا، لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ١٢٢
- ٤٩٥٣- لَقَدْ حَجَزْتُ وَإِسْعَا ١١٢٥
- ٤٩٥٤- لَقَدْ حَرَمْتُ الْخُمْزَ، وَمَا بِالْمَدِينَةِ مِنْهَا شَيْءٌ ١٠٦١
- ٤٩٥٥- لَقَدْ حَكَمْتُ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ ٥٦٨، ١١٦٤
- ٤٩٥٦- لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ حَتَّى ١٢٥٧
- ٤٩٥٧- لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا ١٢١٩
- ٤٩٥٨- لَقَدْ دُقِيَ فِي يَدَيَّ يَوْمَ مَوْتِهِ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ ٧٨٩
- ٤٩٥٩- لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ ٨٢٢
- ٤٩٦٠- لَقَدْ رَأَيْتُ الْآنَ، مِنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمْ الصَّلَاةَ ١٦٠
- ٤٩٦١- لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ، ثُمَّ أَسْبَيْتُهَا بَعْدَ فَلَمْ ٧٧٤
- ٤٩٦٢- لَقَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٣٩٦
- ٤٩٦٣- لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي ١١٣
- ٤٩٦٤- لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَذَرُونَ ١٢٠
- ٤٩٦٥- لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنْ عَمَرَ مُوَقِّي عَلَى الْإِسْلَامِ ١٢٧٩
- ٤٩٦٦- لَقَدْ رَدَّ ذَلِكَ، يَغْيِي النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى عُثْمَانَ ٩٧١
- ٤٩٦٧- لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا ٦٦٨، ١٠٢٨
- ٤٩٦٨- لَقَدْ شَقِيتُ إِنْ لَمْ أُعْدِلْ ٥٧٨
- ٤٩٦٩- لَقَدْ طَلَسْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي ٥٠، ١٢١٣
- ٤٩٧٠- لَقَدْ عَجِبَ اللَّهُ ﷻ، أَوْ ضَحَكَ مِنْ فَلَانٍ ٩٣٠

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٠٠٧ - لَمَّا أَخَذَ، وَلَمْ مَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ إِلَى أَجَلٍ ١٣٧٢
- ٥٠٠٨ - لِلَّهِمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْأَخِرَةِ، فَبَارِكْ ٧٦٢
- ٥٠٠٩ - لِلَّهِمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ ١٣٢٤
- ٥٠١٠ - لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ ٧٣٥، ٨١٦
- ٥٠١١ - لَمْ أَرْزُ خَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ ٤٥٩
- ٥٠١٢ - لَمْ أَرْزُ خَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ ٩٩٢
- ٥٠١٣ - لَمْ أَغْفُلْ أَبَوَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ١١٧، ٤٢٤، ٧٢٣، ١١٣٥
- ٥٠١٤ - لَمْ أَتَسَّ وَلَمْ تُقْصَرْ ١١٧، ٢٤٣
- ٥٠١٥ - لِمَ تَبْكِي، أَوْ لَا تَبْكِي، مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ ٥٣١
- ٥٠١٦ - لِمَ تَرَاغُوا، إِنَّهُ لَيَبْخُرُ ٥٥٦
- ٥٠١٧ - لِمَ تَرَاغُوا، لَمْ تَرَاغُوا ٥٤٦، ٥٦٨
- ٥٠١٨ - لِمَ تَقْطَعُ يَدَ سَارِقٍ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ١٢٥٢
- ٥٠١٩ - لِمَ تَكُنْ تَقْطَعُ يَدَ السَّارِقِ فِي أَذْنَى ١٢٥٢
- ٥٠٢٠ - لِمَ يَأْذَنُ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَتَغَيَّرُ ٩٦٣
- ٥٠٢١ - لِمَ يَأْكُلُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَوَانٍ حَتَّى مَاتَ ١١٩٦
- ٥٠٢٢ - لِمَ يَتَّقُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ ٦٩٤
- ٥٠٢٣ - لِمَ يَتَّقُ مِنَ الثَّوَةِ إِلَّا الْمُبْشِرَاتِ ١٢٨٩
- ٥٠٢٤ - لِمَ يَتْلَعُ الشَّيْبُ إِلَّا قَلِيلًا ١١٠٩
- ٥٠٢٥ - لِمَ يَتْلَعُوا الْحَنْثَ ٢٤٧
- ٥٠٢٦ - لِمَ يَتَكَلَّمُ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةً: عِيسَى، وَكَانَ ٦٤٧
- ٥٠٢٧ - لِمَ يَزِلُ النَّبِيُّ ﷺ بِلَيْبِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقِيَةِ ٢٩٨
- ٥٠٢٨ - لِمَ يَكْذِبُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ ٦٢٩، ٩٧٣
- ٥٠٢٩ - لِمَ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ سَبَابًا، وَلَا فَحَاشًا ١١٢٨
- ٥٠٣٠ - لِمَ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ التَّوَافِلِ ٢٣٠
- ٥٠٣١ - لِمَ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا، وَلَا مُتَفَحِّشًا ٦٦٥
- ٥٠٣٢ - لِمَ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَضُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ ٣٦٩
- ٥٠٣٣ - لِمَ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا ١١٢٨، ١١٣٠
- ٥٠٣٤ - لِمَ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَوْلَ النَّبِيِّ ٧١٠
- ٥٠٣٥ - لِمَ يَكُنْ فَاحِشًا، وَلَا مُتَفَحِّشًا ٦٩٩، ١١٢٧
- ٥٠٣٦ - لِمَ يَنْزِلُ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ ٩٥١
- ٥٠٣٧ - لِمَ يَنْسَحُهَا شَيْءٌ وَعَنْ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ ٩٠٠
- ٥٠٣٨ - لِمَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ ١١٠٧
- ٥٠٣٩ - لِمَا اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ٣٨٦
- ٥٠٤٠ - لِمَا أَسْلَمَ عُمَرُ، اجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَ دَارِهِ ٧١٦
- ٥٠٤١ - لِمَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرْتَنَانًا مِنْ غُلْمَانٍ ٧٨٨

الصفحة

طرف الحديث

- ٤٩٧١ - لَقَدْ فَتَحَ التُّنُوحُ قَوْمٌ، مَا كَانَتْ حَلِيَّةُ سُيُوفِهِمْ ٥٤٦
- ٤٩٧٢ - لَقَدْ فَرَطْنَا فِي فَرَارِيضَ كَثِيرَةٍ ٢٥٨
- ٤٩٧٣ - لَقَدْ قَفَّ شَعْرِي مِمَّا قُلْتُ، أَتَيْنَ أَنْتَ مِنْ ٩٢٣
- ٤٩٧٤ - لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ فَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ١٢٣
- ٤٩٧٥ - لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ ٦٨٧
- ٤٩٧٦ - لَقَدْ كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ٦٨٧
- ٤٩٧٧ - لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ١٢٣٥
- ٤٩٧٨ - لَقَدْ كَانَ مِنْ قَبْلَكُمْ لِيَمْشُطَ بِمِشَاطِ الْحَدِيدِ ٧١٣
- ٤٩٧٩ - لَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمُكُّثُ فِي نَيْبِهَا فِي شَرْ ١٠٨٠
- ٤٩٨٠ - لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكُمْ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدُّ ٦٠٧
- ٤٩٨١ - لَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ بِنَا ٤٣٤
- ٤٩٨٢ - لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامَ ٤٤٩
- ٤٩٨٣ - لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ ٣٠٧
- ٤٩٨٤ - لَقَدْ وَجَدْتُهُ بَخْرًا، أَوْ إِنَّهُ لَيَبْخُرُ ١١٢٨
- ٤٩٨٥ - لَقُلْ يَوْمَ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لَا يَأْتِي ٣٩٧
- ٤٩٨٦ - لَقُلْنَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ ٥٥٣
- ٤٩٨٧ - لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرٍ غَيْدَةَ بِنْتُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ٧٤٢
- ٤٩٨٨ - لَقِيتُ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ، وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ ٧٥١
- ٤٩٨٩ - لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا زَيْدُ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ ٢٧٧
- ٤٩٩٠ - لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ ٨١٠، ١٣٣٦
- ٤٩٩١ - لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ، وَالصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي ١٣٨٩
- ٤٩٩٢ - لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - قَالَ أَحَدُهُمَا ٥٩٩
- ٤٩٩٣ - لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُغْرَفُ بِهِ ١٢٨٤
- ٤٩٩٤ - لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا، فَاسْتَجِيبَ ١١٧٢
- ٤٩٩٥ - لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ ١١٧٢
- ٤٩٩٦ - لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، فَأُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْتَبِي ١٣٧٦
- ٤٩٩٧ - لَكُمْ أَتَمُّ يَا أَهْلَ السَّغِيَةِ هِجْرَتَانِ ٧١٨
- ٤٩٩٨ - لَكِنْ أَحْسَنُ الْجِهَادِ، وَأَجْمَلُهُ: الْحَجُّ حَجًّا ٣٥٠
- ٤٩٩٩ - لَكِنْ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ ٥٢٦
- ٥٠٠٠ - لَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرْ، كَانَتْ هَوَازُنُ ٧٩٧
- ٥٠٠١ - لِلْإِنْبَةِ النَّصْفُ، وَلِلْإِنْبَةِ الْإِنْبَةِ السُّدُسُ ١٢٤٤
- ٥٠٠٢ - لِلْإِنْبَةِ النَّصْفُ، وَلِلْأَخْبِ النَّصْفُ ١٢٤٣
- ٥٠٠٣ - لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ ٤٧٤
- ٥٠٠٤ - لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ اسْمًا، مِثَّةٌ إِلَّا وَاحِدَةً ١١٨٩
- ٥٠٠٥ - لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَقٌّ أَنْ يُغْتَسَلَ ١٨٤
- ٥٠٠٦ - لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلِلَّهِ مَا أُعْطِيَ، كُلُّ بِأَجَلٍ، فَلْتَضَبِّرْ ١٢١٩

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٠٧٦- لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُتَيْنَ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ ٧٩٨
- ٥٠٧٧- لَمَّا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: لَا تُتَفَقَّهُوا عَلَيَّ ٩٣٣
- ٥٠٧٨- لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، خَرَجَ سَلَمَةُ ١٣٠٧
- ٥٠٧٩- لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ ٧٣٣
- ٥٠٨٠- لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَتْهُ أَغِيلَمَةُ ٣٣٩، ١١١٧
- ٥٠٨١- لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا ٣٢٨
- ٥٠٨٢- لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ ١٣٣٦
- ٥٠٨٣- لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ٣٥٥، ٧٣١، ١٠٧١، ١٢٧٢
- ٥٠٨٤- لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعُكَّ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ ١٠٧٦
- ٥٠٨٥- لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فِي ٤٧١، ٨١٢
- ٥٠٨٦- لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ٣٨٢، ٧٠٢
- ٥٠٨٧- لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ٦٠٠
- ٥٠٨٨- لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ عَنْهُ قُوفً ١٣٧٣
- ٥٠٨٩- لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ كِتَابًا عَنْهُ ١٣٩٢
- ٥٠٩٠- لَمَّا قَعَلْنَا مِنْ حُتَيْنَ سَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ ٧٩٧
- ٥٠٩١- لَمَّا كَاتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُهَيْلَ بْنِ عَمْرٍو ٧٧٦
- ٥٠٩٢- لَمَّا كَاتَبَ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو يَوْمَئِذٍ كَانَ فِيمَا ٥٠٨
- ٥٠٩٣- لَمَّا كَانَ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَبَيْنَ أَهْلِهِ مَا كَانَ ٦٣١
- ٥٠٩٤- لَمَّا كَانَ زَمَنُ الْحَرَّةِ أَنَا آتَ فَقَالَ لَهُ ٥٥٥
- ٥٠٩٥- لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُخَيْدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ٧٠٧
- ٥٠٩٦- لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُخَيْدٍ هَزَمَ الْمُشْرِكُونَ ٦١٥، ٧٠٨، ٧٥٤، ١٢٦٨
- ٥٠٩٧- لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ، وَخَنَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ٧٦٣
- ٥٠٩٨- لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحَرَّةِ، وَالنَّاسُ يَتَايَعُونَ لِعَبْدِ اللَّهِ ٧٧٥
- ٥٠٩٩- لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُتَيْنَ نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ ٧٩٨
- ٥١٠٠- لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قَالَ: ذَكَّرُوا أَنْ يَغْلَمُوا وَقَتَّ ١٣٨
- ٥١٠١- لَمَّا كَذَّبَنِي فَرْنِشُ قَعْتُ فِي الْحَجَرِ ٧١٩، ٨٧٩
- ٥١٠٢- لَمَّا كَبُرَتْ بَيْضَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ، وَأُدْمِيَ ٥٤٥
- ٥١٠٣- لَمَّا كَبُرَتْ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَيْضَةُ ١٠٨٣
- ٥١٠٤- لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٢١٠، ٢١١
- ٥١٠٥- لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ: إِنَّ لَهُ مُرَضِعًا فِي الْجَنَّةِ ٦١٠
- ٥١٠٦- لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُوفٍ ٨٦٧
- ٥١٠٧- لَمَّا نَزَلَ صَوْمٌ وَرَمَضَانُ كَانُوا لَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ ٨٣٢
- ٥١٠٨- لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ..... ٨٦٣

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٠٤٢- لَمَّا اغْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ٧٨٧
- ٥٠٤٣- لَمَّا أَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ، وَمَعَهُ غَلَامُهُ ٤٧١
- ٥٠٤٤- لَمَّا أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ تَبِعَهُ سَرَاقَةُ ٧٢٦
- ٥٠٤٥- لَمَّا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ كُنَّا نَحَامِلُ، فَجَاءَ ٨٦٦
- ٥٠٤٦- لَمَّا أَنْزَلَتِ الْآيَاتُ الْأَوَاخِرُ مِنْ سُورَةِ ٨٣٨، ٨٣٩
- ٥٠٤٧- لَمَّا أَنْزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الزَّيْنِ ١١٤
- ٥٠٤٨- لَمَّا أَنْزَلَتِ النَّبِيُّ فِي الْفُرْقَانِ قَالَ مُشْرِكُو ٧١٤
- ٥٠٤٩- لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَخِيهِ ٧١٥
- ٥٠٥٠- لَمَّا بَيَّيْتُ الْكُعْبَةَ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ ٣٠٥، ٧١٠
- ٥٠٥١- لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ دَخَلَ الْقَوْمُ، فَطَعَمُوا ١١٦٠
- ٥٠٥٢- لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ ٩٠٦، ١١٦٦
- ٥٠٥٣- لَمَّا تُوَفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ ٨٦٦، ١٠٩٥، ٨٦٧
- ٥٠٥٤- لَمَّا تَقَلَّ النَّبِيُّ ﷺ، وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ ١٤٧، ٤٨٢
- ٥٠٥٥- لَمَّا تَقَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْذَنَ أَرْوَاجَهُ أَنْ ٥٨٠
- ٥٠٥٦- لَمَّا تَقَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاشْتَدَّ ٨٢٢، ١٠٨١
- ٥٠٥٧- لَمَّا جَاءَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ، وَجَعَفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ٧٨٩
- ٥٠٥٨- لَمَّا حَاضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ، فَلَمْ يَتَلَّ ٧٩٩
- ٥٠٥٩- لَمَّا حَضَرَ أَخَذَ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ ٢٦٣
- ٥٠٦٠- لَمَّا حَضَرْتُ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةَ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ٩٠١
- ٥٠٦١- لَمَّا حَفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ خَمْصًا ٧٦٢
- ٥٠٦٢- لَمَّا حَلَقَ رَأْسُهُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ ٦٤
- ٥٠٦٣- لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى غَزْوَةِ أُخَيْدٍ، رَجَعَ نَاسٌ ٧٥٣
- ٥٠٦٤- لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ١٣٦٢
- ٥٠٦٥- لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ، دَعَا فِي نَوَاحِيهِ ١٠٣
- ٥٠٦٦- لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لَأَمْ سِتَانٍ ٣٥١
- ٥٠٦٧- لَمَّا رُمِيَتْ عَائِشَةُ خَرَّتْ مَغْشِيًا عَلَيْهَا ٨٩٦
- ٥٠٦٨- لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَبَلَغَ ٧٩١
- ٥٠٦٩- لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْخُدَيْبِيَّةِ ٥٠٤
- ٥٠٧٠- لَمَّا طَعِنَ حَرَامُ بْنُ مِلْحَانَ، وَكَانَ خَالَهُ ٧٦٠
- ٥٠٧١- لَمَّا طَعِنَ عُمَرُ جَعَلَ يَأْلُمُ ٦٨٧
- ٥٠٧٢- لَمَّا عَرَّجَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ ٩٥٢
- ٥٠٧٣- لَمَّا عَرَّسَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا النَّبِيَّ ٩٩٠
- ٥٠٧٤- لَمَّا فُحِّتَ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ ٧٨٧
- ٥٠٧٥- لَمَّا فُحِّتَ خَيْبَرُ قُلْنَا: الْآنَ نَشْبِعُ مِنَ الثَّمَرِ ٧٨٦

الصفحة

طرف الحديث

- ٥١٤٤ - اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي، مَا جَعَلْتَ ٣٥٤
- ٥١٤٥ - اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي ١١٧٤
- ٥١٤٦ - اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ ١١٨٤
- ٥١٤٧ - اللَّهُمَّ أَخِيهِ، وَأَحِبِّ مَنْ يُحِبُّهُ ٣٩٤
- ٥١٤٨ - اللَّهُمَّ ارْزُقْ الْمَحْلِقِينَ ٣٢٨
- ٥١٤٩ - اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوًّا ١١٩٨
- ٥١٥٠ - اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي جَلِيسًا، فَقَعْدَ إِلَى ١١٦٧
- ٥١٥١ - اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ ٣٥٥
- ٥١٥٢ - اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا ٢٠٣
- ٥١٥٣ - اللَّهُمَّ اسْقِنَا (مَوْتَيْنِ) ٢٠٥
- ٥١٥٤ - اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ ١١٧٤
- ٥١٥٥ - اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتِمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ ١٠٧٣
- ٥١٥٦ - اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا ٢٠٣
- ٥١٥٧ - اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدٍ أَبِي عَامِرٍ ١١٨٤، ٧٩٩، ٥٤٢
- ٥١٥٨ - اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحْلِقِينَ ٣٠٨
- ٥١٥٩ - اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِفْنِي ١٠٧٥، ٨٢١
- ٥١٦٠ - اللَّهُمَّ اكْثِرْ مَالَهُ، وَلَوْلَهُ ١١٨٤، ١١٧٩، ١١٧٧
- ٥١٦١ - اللَّهُمَّ اكْفِنِهِمْ بِسَبْعِ كَسْبٍ يُوسَفَ ٨٧٤
- ٥١٦٢ - اللَّهُمَّ الزَّيْفُ الْأَعْلَى ١٢٠٥، ١١٧٩، ٨٢٤
- ٥١٦٣ - اللَّهُمَّ الْعَنْ شَيْئَةً بَيْنَ رَبِيعَةٍ، وَعُتْبَةٍ بَيْنَ رَبِيعَةٍ ٣٥٥
- ٥١٦٤ - اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا، وَفُلَانًا ١٣٢٧، ٧٥٦
- ٥١٦٥ - اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْأَخْرَجَةِ، فَاعْفُ عَنِّي لِلْأَنْصَارِ ١٣٢٧
- ٥١٦٦ - اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيٍّ فَتَسْقِنَا ٢٠٣
- ٥١٦٧ - اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ٩٩٠، ٧٠٣
- ٥١٦٨ - اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بَنَ الْوَلِيدِ ١١٥٨، ٨٤٣، ١٦٩
- ٥١٦٩ - اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بَنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ ٥٤٩
- ٥١٧٠ - اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةٍ، اللَّهُمَّ ٦٣٥، ٢٠٢
- ٥١٧١ - اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةٍ، وَسَلَمَةَ ١٢٧٩
- ٥١٧٢ - اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ ٧٢٣
- ٥١٧٣ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، فَاجْعَلْهُ، وَأَحِبِّ مَنْ يُحِبُّهُ ١١٠٨
- ٥١٧٤ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُمَا فَاجْعَلْهُمَا ٦٩٧
- ٥١٧٥ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ جَلِيلَيْهَا مِثْلَ مَا ١٠٣٥
- ٥١٧٦ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا ٥٤٣
- ٥١٧٧ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ ١١٧٥، ٥٩
- ٥١٧٨ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ ١١٨٢، ٥٣٣
- ٥١٧٩ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُسَلِ ١١٨٣، ١١٨٢

الصفحة

طرف الحديث

- ٥١٠٩ - لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ٩٥٨
- ٥١١٠ - لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَالَّذِينَ عَشِيرَتُكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ٩٠١، ٦٦١
- ٥١١١ - لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ ٨٣٢
- ٥١١٢ - لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا ١٠٧٩، ٦٤٥
- ٥١١٣ - لَمَّا نَزَلَتْ آخِرُ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ ٣٨٨
- ٥١١٤ - لَمَّا نَزَلَتْ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ٨٣٨
- ٥١١٥ - لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نَحَامِلُ ٢٧٦
- ٥١١٦ - لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ أَهْلُ مَكَّةَ: فَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ ٩٠٠
- ٥١١٧ - لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى ٨٥٧
- ٥١١٨ - لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنْ ٨٥٠، ٥٣٤
- ٥١١٩ - لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَالَّذِينَ عَشِيرَتُكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ٩٥٤
- ٥١٢٠ - لَمَّا نَسَخْنَا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَقَدْتُ ٩٠٤
- ٥١٢١ - لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَسْقِيَةِ ١٠٦٣
- ٥١٢٢ - لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَوْعِيَةِ ١٠٦٣
- ٥١٢٣ - لَمَّا وَقَفَ الرَّبِيعُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي، فَقُمْتُ ٥٨٥
- ٥١٢٤ - لَمَّا وَلَدْتُ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَتْ لِي: يَا أَسْنُ ١٠٩٩
- ٥١٢٥ - لَمَّا دَخَلَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلَ مِنْ ٦١٠
- ٥١٢٦ - لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا ١٣٤٣
- ٥١٢٧ - لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِي ٤٣٦
- ٥١٢٨ - لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ ١٠٧٥
- ٥١٢٩ - لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمْرَهُمْ امْرَأَةٌ ١٣٠٩، ٨١٩
- ٥١٣٠ - لَنْ يَقْبُضَ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَفْعَدَهُ ١١٧٦
- ٥١٣١ - لَنْ يَنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ ١١٩٨
- ٥١٣٢ - لَنْ يُؤْفَاقِي عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا ١١٩١
- ٥١٣٣ - لَنْ، أَوْ لَا نَسْتَغْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مِنْ أَرَادَهُ ٤١٦
- ٥١٣٤ - لَنَالَهُ رَجُلٌ مِنْ هَؤُلَاءِ ٩٣٢
- ٥١٣٥ - اللَّهُ إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ٢٦٨
- ٥١٣٦ - اللَّهُ أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ١٢١٩، ١٢١٨، ٢٦٨
- ٥١٣٧ - اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقَطَ عَلَى ١١٧٣
- ٥١٣٨ - اللَّهُ أَكْبَرُ سُنَّةِ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ ٣٢٢
- ٥١٣٩ - اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ مُعَاوِيَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ ١٨٦
- ٥١٤٠ - اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْرٌ، إِنَّا إِذَا ١٣٩
- ٥١٤١ - اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْرٌ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا ١٣٩، ٩٩
- ٥١٤٢ - اللَّهُ يَغْلِبُ أَنْ أَحَدَكُمْ كَاذِبٌ ١٠٢٠، ١٠١٥
- ٥١٤٣ - اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَتْبَاعَهُمْ مِنْهُمْ ٧٠٣

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٢١٢- اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَأَكْرِمِ..... ٥٥٥،
٧٠٥، ٧٦٢، ١١٩٠
- ٥٢١٣- اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ..... ١٣٥٩
- ٥٢١٤- اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيَمُ السَّمَوَاتِ..... ٢٢٤
- ٥٢١٥- اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ..... ١١٧٤
- ٥٢١٦- اللَّهُمَّ مُثْرَلُ الْكِتَابِ، سَرِيعُ الْحِسَابِ..... ٥٥٠، ٧٦٤،
١٣٧٨، ١١٨٦
- ٥٢١٧- اللَّهُمَّ مُثْرَلُ الْكِتَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ... ٥٥٥، ٥٦٥
- ٥٢١٨- اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَجَلَسَ..... ٦٩٧
- ٥٢١٩- اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا، فَأَرَأَيْتَ شَيْخًا..... ٦٩٩
- ٥٢٢٠- لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ..... ٥٠٣
- ٥٢٢١- لَوْ أَذْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَخَذْتَ النِّسَاءَ..... ١٨٠
- ٥٢٢٢- لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ..... ٣٣٦، ١٣٣٢
- ٥٢٢٣- لَوْ اشْتَرَكْتُ فِيهَا أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ..... ١٢٦٩
- ٥٢٢٤- لَوْ أطلع فِي بَيْتِكَ أَحَدًا، وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ..... ١٢٦٨
- ٥٢٢٥- لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعْتُكَ بِهِ فِي..... ١١٦٠، ١٢٧١
- ٥٢٢٦- لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَأَمَنَ بِي الْيَهُودُ..... ٧٣٣
- ٥٢٢٧- لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ أَعْطِيَ وَادِيًا مَلَانٍ مِنْ ذَهَبٍ..... ١١٩٤
- ٥٢٢٨- لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ..... ٦٢٤
- ٥٢٢٩- لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ..... ٥٩
- ٥٢٣٠- لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ..... ١١٨٥، ١٣٦١
- ٥٢٣١- لَوْ أَنَّ الْأَنْصَارَ سَلَكَوا وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا..... ٧٠٢
- ٥٢٣٢- لَوْ أَنَّ امْرَأًا أَطْلَعَ عَلَيْكَ بَغِيرَ إِذْنٍ، فَخَذَفْتَهُ..... ١٢٧١
- ٥٢٣٣- لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ مَلءَ وَادٍ مَالًا لِأَحَبِّ أَنْ لَهُ..... ١١٩٣
- ٥٢٣٤- لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ..... ١١٩٤
- ٥٢٣٥- لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَيْسِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ..... ٩٧٦
- ٥٢٣٦- لَوْ تَرَكْتُهُ يَمِينًا..... ٢٦٣، ٤٩١، ٥٦٦، ٥٧١، ١١٥٠
- ٥٢٣٧- لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمْتُ لَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا..... ٨٥٥، ١٢٠١
- ٥٢٣٨- لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَغْطَيْتُكَ هَكَذَا..... ٤٨٣، ٨١٠
- ٥٢٣٩- لَوْ دَخَلُوا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ..... ١٣٣٦
- ٥٢٤٠- لَوْ دَخَلُوا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ..... ١٣١٦
- ٥٢٤١- لَوْ دَخَلُوا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ..... ٨٠٢
- ٥٢٤٢- لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ، أَوْ كِرَاعٍ، لِأَجْبَتْ..... ٤٧٨
- ٥٢٤٣- لَوْ دُعِيتُ إِلَى كِرَاعٍ لِأَجْبَتْ، وَلَوْ أَهْدَيْتُ..... ٩٩٠
- ٥٢٤٤- لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَجَبْتُ..... ٦٩٦

الصفحة

طرف الحديث

- ٥١٨٠- اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ..... ١٧٤، ٤٤٥
- ٥١٨١- اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ... ٥٤٣، ١٠٣٥،
١١٨١، ١١٨٢
- ٥١٨٢- اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ..... ٢٦١
- ٥١٨٣- اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قِتَّةِ النَّارِ، وَعَذَابِ..... ١١٨٤
- ٥١٨٤- اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَهْدَكَ..... ٥٤٧، ٧٣٥، ٩٢٦
- ٥١٨٥- اللَّهُمَّ أَهْدِ دَوْسًا، وَائْتِ..... ٥٥٠، ٨١٢، ١١٨٧
- ٥١٨٦- اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شِمَانِهِ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا..... ١٣٠٨
- ٥١٨٧- اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهْمُ فِي مَكِيلِهِمْ، وَبَارِكْ..... ٣٩٦، ١٣٤٩
- ٥١٨٨- اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهْمُ فِي: مَكِيلِهِمْ، وَصَاعِهِمْ..... ١٢٣٨
- ٥١٨٩- اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهْمَا فِي لَيْلَتَيْهِمَا..... ١٠٤٢
- ٥١٩٠- اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا، وَأَمُوتْ..... ١٣٦١
- ٥١٩١- اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتْ وَأَحْيَا، وَإِذَا اسْتَقْبَطَ..... ١١٧٤
- ٥١٩٢- اللَّهُمَّ بَيْتُهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا... ٥٦٤، ٥٦٧، ٥٧٥،
٨٠٥، ١١٣٧، ١١٧٧
- ٥١٩٣- اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ..... ٣٥٥،
٧٣٠، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١١٨٣
- ٥١٩٤- اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا..... ٢٠٣، ٢٠٤، ١١٣٧، ١١٧٨
- ٥١٩٥- اللَّهُمَّ رَبُّ النَّاسِ، أَذْهَبِ الْبَاسَ، وَاشْفِهِ..... ١٠٨٦
- ٥١٩٦- اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ..... ٨٣٥
- ٥١٩٧- اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيَمُ السَّمَوَاتِ..... ١٣٧٠
- ٥١٩٨- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي..... ٢٩٠، ١١٧٧، ١١٨١
- ٥١٩٩- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ..... ٢٩٠
- ٥٢٠٠- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ..... ١١٨٠
- ٥٢٠١- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ «فَأَنَّهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ..... ٧٧٤
- ٥٢٠٢- اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ..... ٤٥، ٦٩٨، ١٣٣٩
- ٥٢٠٣- اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ، وَالطَّرَابِ، وَالْأَوْدِيَةِ..... ٢٠٤
- ٥٢٠٤- اللَّهُمَّ عَلَى رُؤُوسِ الْجِبَالِ، وَالْأَكَامِ..... ٢٠٤
- ٥٢٠٥- اللَّهُمَّ عَلَى ظُهُورِ الْجِبَالِ، وَالْأَكَامِ..... ٢٠٥
- ٥٢٠٦- اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ..... ٥٩٨
- ٥٢٠٧- اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعَلَيْكَ بِعَبْتَةَ..... ٧٥
- ٥٢٠٨- اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ..... ٧٤، ١٢٤، ٥٥٠
- ٥٢٠٩- اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَّيْتَهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ..... ١١٨١
- ٥٢١٠- اللَّهُمَّ فَهْهُ فِي الدِّينِ..... ٥٩
- ٥٢١١- اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى..... ٨٢١

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٢٨٠ - لَوْ أَخَّرَ الْمُسْلِمِينَ، مَا فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ قَرْيَةٌ ٧٨٥
- ٥٢٨١ - لَوْ أَخَّرَ الْمُسْلِمِينَ، مَا فُتِحَتْ قَرْيَةٌ إِلَّا ٥٨٤
- ٥٢٨٢ - لَوْ أَلْهَجَرُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ ١٣٣٤
- ٥٢٨٣ - لَوْ أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ أَنْ يَصْلَوْهَا ١٣٢
- ٥٢٨٤ - لَوْ أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَالِكِ ١٣٣٤
- ٥٢٨٥ - لَوْ أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ ٥٥٧
- ٥٢٨٦ - لَوْ أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ عَلَى ١٨٣، ١٣٣٤
- ٥٢٨٧ - لَوْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ ١١٧٩
- ٥٢٨٨ - لَوْ أَنَّ تُغْلِبُوا لَتَرَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ ٣١٣
- ٥٢٨٩ - لَوْ أَنَّ تَكُونُ صَدَقَةً لَأَكَلْتُهَا ٣٨٤
- ٥٢٩٠ - لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ١١٧٩، ١١٩٢، ١٣٣٣
- ٥٢٩١ - لَوْ أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَخْلَلْتُ ٣٠٠
- ٥٢٩٢ - لَوْ أَنتَ مَا اهْتَدَيْنَا، وَلَا تَصَدَّقْنَا، وَلَا صَلَّيْنَا ١٣٣٣
- ٥٢٩٣ - لَوْ أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا ٤٥٢
- ٥٢٩٤ - لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ، لَمْ أَفْعَلَهُ ٢٢٠
- ٥٢٩٥ - لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا قَبْلَتُكَ ٣٠٩
- ٥٢٩٦ - لَوْ أَنِّي نَهَيْتُ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ ١٠٣٥
- ٥٢٩٧ - لَوْ ابْنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرِ اللَّحْمَ، وَلَوْلَا ٦٣٧
- ٥٢٩٨ - لَوْ خَدَّائِي قَوْمَكَ بِالْكَفْرِ، لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ ٣٠٥
- ٥٢٩٩ - لِي خَمْسَةُ أَسمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ ٦٦٢
- ٥٣٠٠ - لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ ٣٨٨
- ٥٣٠١ - لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ ٢٧٥
- ٥٣٠٢ - لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَخْرُسُنِي ٥٤٢، ١٣٣٣
- ٥٣٠٣ - لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ٩٥٦
- ٥٣٠٤ - لَيْحَجَنَّ الْبَيْتُ، وَلِيَعْتَمِرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ ٣٠٧
- ٥٣٠٥ - لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ ١٢٢٠، ١٢١١
- ٥٣٠٦ - لِيَدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، أَوْ سَبْعُمِةٌ ٦١٠
- ٥٣٠٧ - لِيُزَاجِعَهَا، ثُمَّ يُمَسِّكَهَا حَتَّى تَطْهَرُ ٩٣٥، ١٣١٨
- ٥٣٠٨ - لِيَرِدَنَّ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضِ ١٢١٦
- ٥٣٠٩ - لَيْسَ ﴿ص﴾ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ ٦٤٤
- ٥٣١٠ - لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ يَنْتَظِرُ ١٣٢
- ٥٣١١ - لَيْسَ أَحَدٌ يَحَاسِبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلَكَ ١٢٠٩
- ٥٣١٢ - لَيْسَ أَحَدٌ، أَوْ لَيْسَ شَيْءٌ، أَصْبَرَ عَلَى أَدَى ١١٣٨
- ٥٣١٣ - لَيْسَ التَّخَصُّبُ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مَثَرٌ نَزَلَهُ ٣٣١
- ٥٣١٤ - لَيْسَ السَّعْيُ يَطْبُنُ الْوَادِي بَيْنَ الصَّفَا ٧١٣
- ٥٣١٥ - لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالضَّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي ١١٤٠

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٢٤٥ - لَوْ رَأَيْتُ هَذَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِأَحَبِّهِ، فَذَكَرْتُ حُبَّهُ ٦٩٦
- ٥٢٤٦ - لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ ١٢٦١
- ٥٢٤٧ - لَوْ رَأَيْتُنِي مُوتِقِي عَمْرٍ عَلَى الْإِسْلَامِ أَنَا ٧١٦
- ٥٢٤٨ - لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى أَهْلِيكُمْ، صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا ١٧٢
- ٥٢٤٩ - لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى بِلَادِكُمْ فَعَلَمْتُمْوَهُمْ ١٥٠
- ٥٢٥٠ - لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ ١٠١٤، ١٠١٦
- ٥٢٥١ - لَوْ سَأَلْتَنِي هَذَا الْقَضِيبَ مَا أَعْطَيْتُكَ ٨٠٩
- ٥٢٥٢ - لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا ٦٧٥، ٨٠٩، ١٣٧٤
- ٥٢٥٣ - لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شُعْبًا ٨٠١
- ٥٢٥٤ - لَوْ شِئْتُ شَرْطِيهِ لَهُمْ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ١٠٣٥
- ٥٢٥٥ - لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُ لَطَعْتُ بِهَا فِي عَيْنِكَ ١١١٢
- ٥٢٥٦ - لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَخُنْ، وَكَانَ أَرْجَى ١٠٠١
- ٥٢٥٧ - لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبُخْرَيْنِ قَدْ أَعْطَيْتُكَ ٤٢٤، ٥٩٣
- ٥٢٥٨ - لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبُخْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ ٥٨٧، ٥٩٤، ٨١٠
- ٥٢٥٩ - لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ ٩٣٢
- ٥٢٦٠ - لَوْ كَانَ الْمُطْعَمُ بِنِ عِدِي حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي ٥٨٨، ٧٤٦
- ٥٢٦١ - لَوْ كَانَ عَلَيَّ ﷺ ذَاكِرًا عُثْمَانَ ﷺ ذَكَرَهُ يَوْمَ ٥٨٢
- ٥٢٦٢ - لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دِينَ، أَكُنْتُ قَاضِيَةً؟ ١٢٣٥
- ٥٢٦٣ - لَوْ كَانَ عِنْدِي أَحَدُ دُهَبًا، لَأَخْبَيْتُ أَنْ لَا ١٣٣٢
- ٥٢٦٤ - لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانٍ مِنْ مَالٍ لَاتَّبَعَنِي ١١٩٣
- ٥٢٦٥ - لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أَحَدِ دُهَبًا مَا يَسُرُّنِي أَنْ ٤٤٣، ١١٩٥
- ٥٢٦٦ - لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ ١٢٦٣، ١٣٣٤
- ٥٢٦٧ - لَوْ كُنْتُ فِي شِدْقِ الْأَسَدِ، لَأَخْبَيْتُ أَنْ ١٣١١
- ٥٢٦٨ - لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ٦٨١
- ٥٢٦٩ - لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ خَلِيلًا ٦٨١
- ٥٢٧٠ - لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا ٦٨١، ١٢٤٤
- ٥٢٧١ - لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا ١١٦
- ٥٢٧٢ - لَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُوْسُفُ ١٢٩١
- ٥٢٧٣ - لَوْ مِثْتُ مِثًّا عَلَى غَيْرِ سَنَةِ مُحَمَّدٍ ١٠٢
- ٥٢٧٤ - لَوْ مَدَّ بِي الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وَصَالًا يَلْعُ ١٣٣٤
- ٥٢٧٥ - لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لِلذَّهَبِ دِمَاءُ قَوْمٍ ٨٤٠
- ٥٢٧٦ - لَوْ يَعْلَمُ الْمَأْرُؤُ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ ١٢٢
- ٥٢٧٧ - لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْبِدَاءِ ٤٠، ١٤٥، ٥٠٢
- ٥٢٧٨ - لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا يَعْلَمُ، مَا سَارَ ٥٦١
- ٥٢٧٩ - لَوْ أَخَّرَ الْمُسْلِمِينَ مَا فُتِحَتْ قَرْيَةٌ إِلَّا ٤٣٣

طرف الحديث

الصفحة

- ٥٣١٦ - لَيْسَ الْغَنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنْ الْغَنَى ١١١٥
- ٥٣١٧ - لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُضْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ ٥٠٣
- ٥٣١٨ - لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي تَزُدُّهُ الْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَتَانِ ٢٨٧
- ٥٣١٩ - لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي تَزُدُّهُ الثَّمَرَةُ وَالثَّمَرَتَانِ ٨٣٨
- ٥٣٢٠ - لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ ٢٨٧
- ٥٣٢١ - لَيْسَ الْوَاضِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنْ الْوَاضِلُ ١١٢٢
- ٥٣٢٢ - لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلَا ضَعْفَ ٧٨٤
- ٥٣٢٣ - لَيْسَ بِنَا رَدُّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرْمٌ ٤٨٣
- ٥٣٢٤ - لَيْسَ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ الشَّرْكَ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا ٦٤٥
- ٥٣٢٥ - لَيْسَ صَلَاةُ أَتَقُلُّ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنَ الْفَجْرِ ١٤٥
- ٥٣٢٦ - لَيْسَ عَلَى أَيْكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ ٨٢٤
- ٥٣٢٧ - لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي: عُبْدِهِ، وَلَا ٢٨٤
- ٥٣٢٨ - لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرْسِهِ، وَغَلَامِهِ صَدَقَةٌ ٢٨٤
- ٥٣٢٩ - لَيْسَ عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ وَيُؤْكَلَ ٤٢٩
- ٥٣٣٠ - لَيْسَ فِيمَا أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ ٢٨٨
- ٥٣٣١ - لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ ٢٨١
- ٥٣٣٢ - لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ الثَّمَرِ ٢٨٣
- ٥٣٣٣ - لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دُونِ صَدَقَةٍ مِنَ الْإِبِلِ ٢٨١
- ٥٣٣٤ - لَيْسَ كَمَا تَنْظُرُونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لَقْمَانَ ١٢٧٨
- ٥٣٣٥ - لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ، ﴿لَمْ يَلْسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ٦٢٩
- ٥٣٣٦ - لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَا قُتِلْتُ فَلَا تَدَّ ٣٢٣
- ٥٣٣٧ - لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوءِ، الَّذِي يُعَوِّدُ فِي هَيْبَتِهِ ٤٨٧
- ٥٣٣٨ - لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصُّومُ فِي الشَّفَرِ ٣٦٥
- ٥٣٣٩ - لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ ٢٥٤
- ٥٣٤٠ - لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لَغَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ ٦٥٨
- ٥٣٤١ - لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ ١٣٤٨
- ٥٣٤٢ - لَيْسَ مِمَّا مِنْ لَطَمِ الْخُدُودِ ٢٥٣، ٢٥٤، ٦٦٠
- ٥٣٤٣ - لَيْسَ مِمَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ ١٣٨٧
- ٥٣٤٤ - لَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ فُرِغَ مِنْ مَقْعِدِهِ ١١٥٦
- ٥٣٤٥ - لَيْسَتْ بِمُسْخُوخَةٍ، هُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْمَرْأَةُ ٨٣٢
- ٥٣٤٦ - لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا ١٣٦٣
- ٥٣٤٧ - لِيَصِيَنَّ أَقْوَامًا سَفَعٌ مِنَ النَّارِ، بِذُنُوبٍ ١٣٧٢
- ٥٣٤٨ - لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ: الْحَرَمَ ١٠٦٣
- ٥٣٤٩ - اللَّيْلَةُ أَتَانِي أَبٌ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ ٤٣٤
- ٥٣٥٠ - لَيْلَةُ أُسْرِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكُفَّةِ ١٣٨٣

طرف الحديث

الصفحة

- ٥٣٥١ - لَيْلَةُ أُسْرِي بِهِ رَأَيْتُ مُوسَى، وَإِذَا رَجُلٌ ضَرَبَ ٦٣٧
- ٥٣٥٢ - لَيْلَةُ أُسْرِي بِهِ لَقِيتُ مُوسَى، قَالَ: فَتَعَنَّتْ ٦٤٧
- م**
- ٥٣٥٣ - مَا أَجَدُّ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذُّودِ ٥٦٤
- ٥٣٥٤ - مَا أَحَبُّ أَنْ لِي مِثْلُ أُخْدُ ذَهَبًا أَتَفَقَّهُ كُلَّهُ ٢٧٤
- ٥٣٥٥ - مَا أَحَبُّ أَنْ تَحُولَ لِي ذَهَبًا يَمُكَّتْ عِنْدِي ٤٤٣
- ٥٣٥٦ - مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمْعَةٍ مِنَ اللَّهِ ١٣٥٨
- ٥٣٥٧ - مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَزِجَعَ ٥٣٢
- ٥٣٥٨ - مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ ١٣٩٠
- ٥٣٥٩ - مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ ١٣٧٨، ٩٦٣
- ٥٣٦٠ - مَا اسْتَخْلَفَ خَلِيفَةً إِلَّا لَهُ طَائِفَتَانِ: بَطَانَةٌ ١٢٢٠
- ٥٣٦١ - مَا أَشْفَلُ مِنَ الْكَفَّيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِيهِ النَّارُ ١٠٩٣
- ٥٣٦٢ - مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي ٦٩٥، ٧١٥
- ٥٣٦٣ - مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكَلَهُ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ ١٠٤٤
- ٥٣٦٤ - مَا أَصْبَحَ لَالَ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا صَاعٌ، وَلَا أَمْسَى ٤٦٧
- ٥٣٦٥ - مَا أَطْلُبُ فَلَانًا وَفَلَانًا يَغْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا ١١٣٣
- ٥٣٦٦ - مَا أَغْدَدْتُ لَهَا؟ ١٣١٧
- ٥٣٦٧ - مَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ١٢٦
- ٥٣٦٨ - مَا أَعْطَيْكُمْ، وَلَا أَمْنَعُكُمْ، إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، أَضْعُ ٥٨٣
- ٥٣٦٩ - مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لَا أَعْلَمُ ١٩٤
- ٥٣٧٠ - مَا أَغْوَرْتُ قَدَمًا عِنْدِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَخَمَسَهُ النَّارُ ٢٣١
- ٥٣٧١ - مَا أَكَلُ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ ٣٨٦
- ٥٣٧٢ - مَا أَكَلَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَكَلَتَيْنِ فِي يَوْمٍ ١١٩٧
- ٥٣٧٣ - مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ خُبْزًا مَرْقُوقًا، وَلَا شَاةً ١٠٣٣
- ٥٣٧٤ - مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَوَانٍ، وَلَا فِي سُكْرٍ جَةٍ ٩٧٠
- ٥٣٧٥ - مَا السَّرَى يَا جَابِرُ؟ ٩٧
- ٥٣٧٦ - مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ أَفْضَلُ مِنَ الْعَمَلِ ١٩٦
- ٥٣٧٧ - مَا أَلْقَاهُ الشَّحْرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا ٢٢٦
- ٥٣٧٨ - مَا أَمْسَى عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ صَاعٌ بَرٌّ ٣٨٦
- ٥٣٧٩ - مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ٦٨٤
- ٥٣٨٠ - مَا أَنَا بِقَارِيٍّ، فَأَخَذَنِي فَطَطَنِي حَتَّى نَبَلَغَ مِنِّي ١٢٨٨
- ٥٣٨١ - مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ، بَلِ اللَّهُ حَمَلَكُمْ ١٢٢٣
- ٥٣٨٢ - مَا أَتَقَمُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى ١٢٦٢
- ٥٣٨٣ - مَا أَتَمُّ بِأَسْمَعٍ لِمَا قُلْتُ مِنْهُمْ ٧٤٦
- ٥٣٨٤ - مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا فِي أَخْلَاقِ النَّاسِ ٨٦١

طرف الحديث الصفحة

- ٥٤٢٠ - مَا حَجَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ أَسْلَمْتُ ٧٠٨
- ٥٤٢١ - مَا حَقَّ امْرِئٌ مُسْلِمٌ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ ٥١٦
- ٥٤٢٢ - مَا خَلَقْتُ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ ٦٨٦
- ٥٤٢٣ - مَا خَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ ١٢٥١
- ٥٤٢٤ - مَا خَيْرُ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ ٦٦٥
- ٥٤٢٥ - مَا خَيْرُ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا ١١٤١
- ٥٤٢٦ - مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّبِيَّ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ ١٠٣٣
- ٥٤٢٧ - مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ فِي خَلْقِ خَفَرَاءَ ١١١٠
- ٥٤٢٨ - مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجْعَ ١٠٧٠
- ٥٤٢٩ - مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ٦٨٧
- ٥٤٣٠ - مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ ٩٨٩
- ٥٤٣١ - مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً لَغَيْرِ مِقَاتِهَا ٣٢١
- ٥٤٣٢ - مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَجْمِعًا قَطُّ ضَاحِكًا ١١٣٧
- ٥٤٣٣ - مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ ٣٧٤
- ٥٤٣٤ - مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَغْدِي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ ٥٤٥
- ٥٤٣٥ - مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةٍ ٢٢٨
- ٥٤٣٦ - مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ سُبْحَةَ الصُّحَى ٢٣٢
- ٥٤٣٧ - مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى ٩١٨
- ٥٤٣٨ - مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ ١٣٠٨، ١١٨١
- ٥٤٣٩ - مَا رَأَيْتُ مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ ٤٨٨، ٥٥٦، ١١٥٥
- ٥٤٤٠ - مَا رَأَيْتُ مِنْ فَرْعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لُبْحَرًا ٥٣٨، ٥٣٩
- ٥٤٤١ - مَا رَأَيْتُكَ أَتَيْتَ أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدَنَا مِنْ ١٣١
- ٥٤٤٢ - مَا رَدَّ ابْنُ عُمَرَ عَلَى أَحَدٍ وَصِيَّتَهُ ٥٢٢
- ٥٤٤٣ - مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ ضَعِيفِكُمْ ١٣٤٢
- ٥٤٤٤ - مَا زَالَ بِكُمْ ضَعِيفِكُمْ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ ١١٤٠
- ٥٤٤٥ - مَا زَالَ جَنْبِلُ يَوْصِيَنِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ ١١٢٥
- ٥٤٤٦ - مَا زِلْتُ أَحْبُبُ بَنِي تَمِيمٍ مِنْذُ ثَلَاثٍ، سَمِعْتُ ٤٧٣
- ٥٤٤٧ - مَا زِلْنَا أَعْرَءَ مِنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ ٦٨٦، ٧١٦
- ٥٤٤٨ - مَا سَأَلَ أَحَدُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ مَا سَأَلْتَهُ ١٣١٢
- ٥٤٤٩ - مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبْوَهُهُ لِأَحَدٍ غَيْرٍ ٧٥٤
- ٥٤٥٠ - مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي ٧٠٧
- ٥٤٥١ - مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لَشَيْءٍ قَطُّ يَقُولُ: إِنِّي لِأُطْنُهُ ٧١٦
- ٥٤٥٢ - مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ: لَا ١١٢٨
- ٥٤٥٣ - مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ، ثُمَّ ٣٢٣
- ٥٤٥٤ - مَا شَبَّحَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خَيْرٍ يَزِيدُ مَادُومٍ ١٢٣٣
- ٥٤٥٥ - مَا شَبَّحَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ١٠٢٧

طرف الحديث الصفحة

- ٥٣٨٥ - مَا أُنْزِلَ اللَّهُ ذَا إِلَّا أُنْزِلَ لَهُ شَفَاءٌ ١٠٧٧
- ٥٣٨٦ - مَا أُنْزِلَ اللَّهُ فِينَا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ ٩١٨
- ٥٣٨٧ - مَا أَنْكَرْتُ شَيْئًا، إِلَّا أَنْتُمْ لَا تَقِيمُونَ الصُّفُوفَ ١٥٦
- ٥٣٨٨ - مَا أَبْهَرَ الدَّمَّ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ ٥٧٥، ١٠٤٩، ١٠٥٤٢ ١٠٥٤٢
- ٥٣٨٩ - مَا أَهْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ ٢٩٨
- ٥٣٩٠ - مَا أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ ٩٨٨
- ٥٣٩١ - مَا بَالَ أَقْوَامٌ يَنْتَزِعُونَ عَنِ الشَّيْءِ ١١٣٨، ١٣٤٤
- ٥٣٩٢ - مَا بَالَ أَقْوَامٌ يَزِفُّونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ ١٦٠
- ٥٣٩٣ - مَا بَالَ أَقْوَامٌ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي ١١٣
- ٥٣٩٤ - مَا بَالَ الْعَامِلُ بَعَثَهُ، فَيَأْتِي يَقُولُ: هَذَا لَكَ ١٣٢٢
- ٥٣٩٥ - مَا بَالَ أَنْبَاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ ٣٩٩
- ٥٣٩٦ - مَا بَالَ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ ٦٥٩
- ٥٣٩٧ - مَا بَالَ رَجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي ٤٧٦
- ٥٣٩٨ - مَا بَالَ هَذِهِ التَّمْرِقَةُ؟ ٣٩٢
- ٥٣٩٩ - مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ ٨١٣، ١٣٦٢
- ٥٤٠٠ - مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ ١٣٢٦
- ٥٤٠١ - مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَغَى الْغَنَمَ ٤١٦
- ٥٤٠٢ - مَا بَعَثَ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ ١٣١٤
- ٥٤٠٣ - مَا بَقِيَ مِنْ أَضْحَابِ هَذِهِ الْآيَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ ٨٦٤
- ٥٤٠٤ - مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ١٠٠٢
- ٥٤٠٥ - مَا بَيْنَ التَّمَحُّنَيْنِ أَرْبَعُونَ ٩١٢، ٩٤٣
- ٥٤٠٦ - مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَشْرِئِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ٢٣٦
- ٣٥٠، ١٢١٦، ١٣٥٠
- ٥٤٠٧ - مَا بَيْنَ لَا بَيْتَهَا حَرَامٌ ٣٥٣
- ٥٤٠٨ - مَا بَيْنَ مَنْكَبِي الْكَافِرَ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ١٢١١
- ٥٤٠٩ - مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ ٦٧٧، ١٢٦٠
- ٥٤١٠ - مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ ٥٤٠
- ٥٤١١ - مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ، وَبَغْلَهُ ٥٨٠، ٥٤٦
- ٥٤١٢ - مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا ٨٢٤
- ٥٤١٣ - مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا ٥١٦
- ٥٤١٤ - مَا تَرَكَتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الزُّكَّتَيْنِ فِي شِدَّةٍ ٣٠٩
- ٥٤١٥ - مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فَتَنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ ٩٧٥
- ٥٤١٦ - مَا تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَنْتَهِيَ عَنْ أَمْرِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ ٣٠٣
- ٥٤١٧ - مَا تُشِيرُونَ عَلَيَّ فِي قَوْمٍ يُشِيرُونَ أَهْلِي ١٣٥٦
- ٥٤١٨ - مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا: خَرِيْ إِنْ خَطَبَ ٩٧٤
- ٥٤١٩ - مَا حَجَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ مِنْذُ أَسْلَمْتُ ١١٣٦، ٥٦٧

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٤٩١- ما لك تقرأ في المغرب بقصار المفضل ١٦٢
- ٥٤٩٢- ما لك عن فلان، والله إني لأراه مؤمناً ٢٨٧
- ٥٤٩٣- ما لك ولها؟ معها جذاؤها، وسقاؤها، ترد ٤٥١
- ٥٤٩٤- ما لك ولها؟ معها سقاؤها، وجذاؤها ٤٥٣
- ٥٤٩٥- ما لكم ولهذه؟ إنما دعا النبي ﷺ يهود ٨٤٥
- ٥٤٩٦- ما له ترب جبيته؟ ١١٢٨
- ٥٤٩٧- ما لي أراك تجملت للخطاب، ترجين ٧٤١
- ٥٤٩٨- ما لي اليوم في النساء من حاجة ٩٨٤
- ٥٤٩٩- ما لي في النساء من حاجة ٩٦٤
- ٥٥٠٠- ما ميسست حريزاً، ولا ديناجاً ألين من ٦٦٥
- ٥٥٠١- ما من أحد أغزر من الله، من أجل ٩٩٨، ١٣٦٢
- ٥٥٠٢- ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً ٥٥
- ٥٥٠٣- ما من أصحاب النبي ﷺ أخذ أكثر حديثاً ٥٢
- ٥٥٠٤- ما من أصحابك أحد إلا لو شئت لقلت فيه ١٣١٠
- ٥٥٠٥- ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من ٩٥٦، ١٣٣٩
- ٥٥٠٦- ما من الناس مسلم يموت له ثلاثة من الولد ٢٦٨
- ٥٥٠٧- ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاث ٢٤٧
- ٥٥٠٨- ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين ٦٤٦
- ٥٥٠٩- ما من شيء كنت لم أره إلا قد رأيته ٦٦، ٢١٢
- ٥٥١٠- ما من شيء لم أكن أريته إلا رأيته في مقامي ٤٧، ١٨٨
- ٥٥١١- ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات على ١١٠٠
- ٥٥١٢- ما من عبد يستزعيه الله رعية، فلم يخطئها بنضحه ١٣١٧
- ٥٥١٣- ما من عبد يموت له عند الله خير يشره أن يرجع ٥٢٨
- ٥٥١٤- ما من مسلم غرس غرساً، فأكل منه إنسان ١١٢٥
- ٥٥١٥- ما من مسلم نصيبه أذى، مرض فما سواه ١٠٧٣
- ٥٥١٦- ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً ٤٣١
- ٥٥١٧- ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله ١٠٧٠
- ٥٥١٨- ما من مكلم يكلم في الله إلا جاء يوم ١٠٥٣
- ٥٥١٩- ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه ٢٦٤
- ٩٠٣، ١٢١٩
- ٥٥٢٠- ما من مولود يولد إلا والشيطان يمسه ٨٤٠
- ٥٥٢١- ما من مؤمن إلا وأنا أولى به في ٤٤٥، ٩٠٤
- ٥٥٢٢- ما من نبي يفرض إلا خير بين الدنيا والآخرة ٨٤٩
- ٥٥٢٣- ما من وإل يلي رعية من المسلمين، فيموت ١٣١٧
- ٥٥٢٤- ما من يؤم يصحب العباد فيه إلا ملكان ٢٨٠

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٤٥٦- ما شيع آل محمد ﷺ منذ قدم ١٠٣٣، ١١٩٧
- ٥٤٥٧- ما صام النبي ﷺ شهراً كاملاً قط غير ٣٦٩
- ٥٤٥٨- ما صلى النبي ﷺ صلاة بعد أن نزلت ٩٥٣
- ٥٤٥٩- ما صليت، ولو مت مت على غير الفطرة ١٦٧
- ٥٤٦٠- ما صليت وراء إمام قط أحف صلاة ولا ١٥٤
- ٥٤٦١- ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما ٦٨١
- ٥٤٦٢- ما عاب النبي ﷺ طعاماً قط، إن ٦٦٦، ١٠٣٢
- ٥٤٦٣- ما عدلوا من منبت النبي ﷺ، ولا من وفاته ٧٣١
- ٥٤٦٤- ما علمت النبي ﷺ أكل على سكرجة قط ١٠٢٩
- ٥٤٦٥- ما علمت نفساً حل قتلها في الإسلام إلا ٨٥٤
- ٥٤٦٦- ما على أهلها لو اتفقوا بإهليها؟ ١٠٥٣
- ٥٤٦٧- ما عليكم أن لا تفعلوا، فإن الله قد كتب ١٣٦٣
- ٥٤٦٨- ما عليكم أن لا تفعلوا، ما من نسمة ٤٧٣، ٧٦٨
- ٥٤٦٩- ما عندك يا ثمامة؟ ٤٥١
- ٥٤٧٠- ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله، غير ١٢٤٦
- ٥٤٧١- ما غزت على أحد من نساء النبي ﷺ ما ٧٠٩
- ٥٤٧٢- ما غزت على امرأة لرسول الله ﷺ ٩٩٩
- ٥٤٧٣- ما غزت على امرأة للنبي ﷺ ما ٧٠٨، ٧٠٩
- ٥٤٧٤- ما غزت على امرأة ما غزت على خديجة ١٣٧٨
- ٥٤٧٥- ما فعله إلا في عام جاع الناس، أراد أن ١١٢٤
- ٥٤٧٦- ما كان النبي ﷺ يأتي في يوم بعد العصر ١٣٥
- ٥٤٧٧- ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ٢٢٨
- ٥٤٧٨- ما كان لإحساناً إلا ثوب واحد تحيض فيه ٨٦
- ٥٤٧٩- ما كان لنا خمر غير فضيخكم هذا ٨٥٠
- ٥٤٨٠- ما كان يدا بيد فخذوه، وما كان نسيئة ٤٦٥
- ٥٤٨١- ما كان يدا بيد فليس به بأس، وما كان ٧٣٢
- ٥٤٨٢- ما كان يزيد في رمضان، ولا في ٣٧٥، ٦٦٦
- ٥٤٨٣- ما كنتا قليل، ولا تغلدى إلا بعد الجمعة ١٩٠
- ٥٤٨٤- ما كنت أحب أن أراه من الشهر صائماً ٣٦٩
- ٥٤٨٥- ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى ٣٤٢
- ٥٤٨٦- ما كنت أرى أن أحداً يفعل هذا غير اليهود ٦٥٥
- ٥٤٨٧- ما كنت لأخذ جملك، فخذ جملك ذلك ٥٠٩
- ٥٤٨٨- ما كنت لأقيم حداً على أحد فيموت ١٢٥٠
- ٥٤٨٩- ما لفاطمة ألا تنهي الله؟ ١٠١٧
- ٥٤٩٠- ما لك أنفست؟ ٣٦١

طرف الحديث الصفحة

- ٥٥٦١ - الْمُنْبُتُونَ شَهِيدٌ، وَالْمُطْعُونُ شَهِيدٌ..... ١٠٥٤
- ٥٥٦٢ - الْمُتَبَايعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ..... ٣٩٣
- ٥٥٦٣ - الْمُسْتَشْعُ بِمَا لَمْ يُعْطِ كَلَابِسَ ثَوْبِي زُورٍ..... ٩٩٧
- ٥٥٦٤ - مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ..... ٢٨٠
- ٥٤٧، ١٠١٢
- ٥٥٦٥ - مَثَلُ الْخَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْخَلِيسِ..... ٣٩١، ١٠٥٣
- ٥٥٦٦ - مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ..... ١١٨٨
- ٥٥٦٧ - مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأَثَرِجَةِ، طَعْمُهَا..... ٩٦٣
- ٥٥٦٨ - مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ..... ٩٤٣
- ٥٥٦٩ - مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى خُلُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا..... ٤٦٤
- ٥٥٧٠ - مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَغْلَمُ..... ٥٢٧
- ٥٥٧١ - مَثَلُ الْمُدْنِ فِي خُلُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا..... ٥٠١
- ٥٥٧٢ - مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى..... ١٣٠، ٤١٨
- ٥٥٧٣ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأَثَرِجَةِ..... ١٣٩٣
- ٥٥٧٤ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأَثَرِجَةِ..... ١٠٣٥
- ٥٥٧٥ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ: نَفْسُهَا الرِّيحُ مَوْءٌ..... ١٠٧٠
- ٥٥٧٦ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ: مِنْ..... ١٠٧٠
- ٥٥٧٧ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ، يَفِيءُ وَرَقُهُ..... ١٣٧٥
- ٥٥٧٨ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ خَضِرَاءَ لَا..... ١١٤١
- ٥٥٧٩ - مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ..... ٤٦
- ٥٥٨٠ - مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ: كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ..... ٤١٧
- ٥٥٨١ - مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا..... ٦٦٢
- ٥٥٨٢ - مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْفَدَ نَارًا..... ٦٤٤
- ٥٥٨٣ - مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا..... ١٢٠١
- ٥٥٨٤ - مَثَى مَثَى، فَإِذَا حَشِيْتُ الصُّبْحَ صَلَّيْ وَاحِدَةً..... ١١٦
- ٥٥٨٥ - مَثَى مَثَى، فَإِذَا حَشِيْتُ الصُّبْحَ فَأَوْتِرُ..... ١٦٦
- ٥٥٨٦ - مَثَى مَثَى، فَإِذَا خَفْتُ الصُّبْحَ فَأَوْتِرُ بِوَاحِدَةٍ..... ٢٢٦
- ٥٥٨٧ - الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا..... ٣٥٢، ٥٩٧
- ٥٥٨٨ - الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يَقْطَعُ شَجَرًا..... ٣٥٢
- ٥٥٨٩ - الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبِيرُهَا، وَيَنْصُغُ طَيْبُهَا..... ٣٥٤
- ١٣٢٩، ١٣٢٨
- ٥٥٩٠ - الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ..... ١٣١٤، ١٣٧٦
- ٥٥٩١ - مَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ بِمَجَالِسٍ مِنْ مَجَالِسِ..... ٧٠٥
- ٥٥٩٢ - مَرَّ أَصْحَابُ خَالِدٍ مِنْ شَأْنٍ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقِّبَ مَعَكَ..... ٨٠٣
- ٥٥٩٣ - مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ..... ٧٠١
- ٥٥٩٤ - مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: إِنَّهُمَا لَيَعَذَّبَانِ..... ٢٦٧

طرف الحديث الصفحة

- ٥٥٢٥ - مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْجِيَ مَعَنَا؟..... ٣٣٦
- ٥٥٢٦ - مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تُعَلِّمُونِي؟..... ٢٤٦
- ٥٥٢٧ - مَا مَنَعَكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكْلُمُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ..... ١٣٨٢، ١٣٧١
- ٥٥٢٨ - مَا مَنَعَكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ..... ١٢١٩
- ٥٥٢٩ - مَا مَنَعَكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ..... ١٣٩١
- ٥٥٣٠ - مَا مَنَعَكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيَكْلُمُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ..... ١٢٠٩
- ٥٥٣١ - مَا مَنَعَكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ..... ٩٤٨، ٩٤٧
- ٥٥٣٢ - مَا مَنَعَكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَفْقُوسَةٍ..... ٢٦٥
- ٥٥٣٣ - مَا مَنَعَكُمْ إِفْرَاقَةً تَقْدُمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا..... ١٣٤٦
- ٥٥٣٤ - مَا مَنَعَكُمْ إِفْرَاقَةً تَقْدُمُ ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهَا..... ٥٠
- ٥٥٣٥ - مَا نَعْلَمُ حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ أَكْثَرَ شَهِيدًا..... ٧٥٨
- ٥٥٣٦ - مَا هَذِهِ النَّازِ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِفُون؟..... ١١٧٧
- ٥٥٣٧ - مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ..... ٦٨٤
- ٥٥٣٨ - مَا يَكِيكَ؟..... ٨٦
- ٥٥٣٩ - مَا يُنْذِرُكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ..... ٥٧٦
- ٥٥٤٠ - مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِي يَوْمٌ..... ٢٨٦
- ٥٥٤١ - مَا يَسْؤُرُنِي أَنْ عِنْدِي مَثَلُ أَحَدٍ هَذَا ذَهَبًا..... ١١٩٥
- ٥٥٤٢ - مَا يَصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ، وَلَا وَصْبٍ..... ١٠٧٠
- ٥٥٤٣ - مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أُدْخِرَهُ..... ٢٨٦، ١١٩٩
- ٥٥٤٤ - مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا..... ٨٨٧
- ٥٥٤٥ - مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَكَلَّمَ خَالِكَ عُثْمَانُ فِي أَحَبِّهِ..... ٧١٧
- ٥٥٤٦ - مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَكَلَّمَ عُثْمَانُ لِأَخِيهِ الْوَلِيدِ..... ٨٨٧
- ٥٥٤٧ - مَا يَتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ..... ٨٥٨
- ٥٥٤٨ - مَا يَتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْ ابْنِ مَثَى..... ٩١٠
- ٥٥٤٩ - مَا يَتَّبِعُنِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ..... ٦٤٢
- ٥٥٥٠ - مَا يَتَّبِعُنِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ..... ٨٥٨
- ٥٥٥١ - مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ غَيْرُكُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ..... ١٧٩
- ٥٥٥٢ - مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ..... ١٣١، ١٣٢
- ٥٥٥٣ - مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَبِيرًا فَأَعَاةً..... ٢٨٥
- ٥٥٥٤ - مَاتَ أَبُو زَيْدٍ وَلَمْ يَثْرِكْ عَقَبًا، وَكَانَ بَذْرًا..... ٧٤٢
- ٥٥٥٥ - مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّهُ لَيَنْ حَاقَتِي وَذَاقَتِي..... ٨٢٢
- ٥٥٥٦ - مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَجْمَعْ الْقُرْآنَ غَيْرَ أَرْبَعَةٍ..... ٩٦٠
- ٥٥٥٧ - مَاتَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ، فَقَوْمُوا فَصَلُّوا عَلَى..... ٧١٨
- ٥٥٥٨ - مَاتَ رَجُلٌ، فَقِيلَ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ؟..... ٤٤٤
- ٥٥٥٩ - مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ، فَلَبَعْنَا مَشْكَهَا، ثُمَّ مَا زَلْنَا..... ١٢٣٢
- ٥٥٦٠ - مَالِكٌ وَلَهَا؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا، وَحِدَاؤُهَا..... ٤٤٠

طرف الحديث

الصفحة

- ٥٥٩٥- مَرَّبْنَا جَنَازَةً فَقَامَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَقَمْنَا بِهِ..... ٢٥٧
- ٥٥٩٦- مَرَّ بِبَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا أَصْلِي فِدْعَانِي، فَلَمْ..... ٨٧٧
- ٥٥٩٧- مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ..... ١١٩٦
- ٥٥٩٨- مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَأَتَيْنَا عَلَيْهَا خَيْرًا..... ٤٩١
- ٥٥٩٩- مَرُّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي..... ٥٩٠، ١٠٩٧، ١١٣٦
- ٥٦٠٠- الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ..... ١١٤٩
- ٥٦٠١- الْمَرْءُ كَالضَّلْعِ: إِنْ أَقْمَمْتَهَا كَسَرْتَهَا..... ٩٩١
- ٥٦٠٢- مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ، غَيْرَ خَرَايَا..... ٤٧، ١١٥٠
- ٥٦٠٣- مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ، وَالْقَوْمِ، غَيْرَ خَرَايَا، وَلَا نَدَامَى..... ١٣٣٨
- ٥٦٠٤- مَرْحَبًا بِأَمِّ هَانِي..... ٩٧، ١١٤٧
- ٥٦٠٥- مَرَزْتُ بِالزَّبْدَةِ، فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ، فَقُلْتُ لَهُ..... ٢٧٤
- ٥٦٠٦- مَرَزْنَا بَرَاءً، وَقَدْ عَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ..... ١٠٦٥
- ٥٦٠٧- مَرَضْتُ فَجَاعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغُودَنِي..... ١٣٤٦
- ٥٦٠٨- مَرَضْتُ فَجَاعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ..... ١٢٤١
- ٥٦٠٩- مَرُوهَ أَنْ يَرِاجِعَهَا، ثُمَّ يَطْلُقَ مِنْ قَبْلِ عِدَّتِهَا..... ١٠١٨
- ٥٦١٠- مَرُوهَ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَظِلْ، وَلْيَتَغَدَّ، وَلْيَتِمَّ صَوْمُهُ..... ١٢٣٥
- ٥٦١١- مَرُوهَ فَلْيُرَاجِعَهَا، ثُمَّ لِيَمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرُ..... ١٠٠٣
- ٥٦١٢- مَرُوهَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَصَلِّيَ بِالنَّاسِ..... ١٥٥
- ٥٦١٣- مَرُوهَ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ..... ١٤٨، ١٥٤
- ٥٦١٤- مَرُوهَ أَبَا بَكْرٍ يَصَلِّي..... ١٤٩، ١٥٥، ١٥٨، ١٣٤٤
- ٥٦١٥- مَرِي أَبَا بَكْرٍ يَصَلِّي بِالنَّاسِ..... ٦٣٤
- ٥٦١٦- مَرِي عِنْدَكَ فَلْيَعْمَلْ لَنَا أَعْوَادَ الْمُبَرِّ..... ٤٧٨
- ٥٦١٧- مَرِي غُلَامَكَ التَّجَارَ أَنْ يَعْمَلَ لِي..... ١٨٧، ٣٩٠
- ٥٦١٨- مُسْتَرْبِحٌ، وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ..... ١٢٠٥
- ٥٦١٩- مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ..... ٩١٠، ١٣٦٧
- ٥٦٢٠- الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ..... ٤٥٤، ١٢٨١
- ٥٦٢١- الْمُسْلِمُ إِذَا سَبَلَ فِي الْقَبْرِ يَشْهَدُ أَنْ..... ٨٧٦
- ٥٦٢٢- الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ..... ٣٢، ١٢٠١
- ٥٦٢٣- الْمُصَلَّى أَمَامَكَ..... ٦٥
- ٥٦٢٤- مَضَتْ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا..... ٥٥٥، ٧٩٦
- ٥٦٢٥- مَضَى خُمْسٌ: الدَّخَانُ، وَالزُّوْمُ، وَالْقَمَرُ..... ٩١٦
- ٥٦٢٦- مَطْلُ الْغَنِيِّ ظِلْمٌ..... ٤٢٢، ٤٤٥
- ٥٦٢٧- مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ..... ١٠٤٢
- ٥٦٢٨- مَعَاذَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ ابْنَ الرَّزِيرِ وَيَنِي أُمِّيَّةً..... ٨٦٦
- ٥٦٢٩- مَعَاذَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا وَعَدَ اللَّهُ رَسُولُهُ مِنْ شَيْءٍ..... ٨٣٥

طرف الحديث

الصفحة

- ٥٦٣٠- الْمَغْدُونُ جُبَارٌ وَالْبِئْرُ جُبَارٌ وَالْعَجْمَاءُ جُبَارٌ..... ٤٣٧
- ٥٦٣١- مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟..... ٤٧٨، ١٠٣٢
- ٥٦٣٢- مَعِيَ مِنْ تَرَوْنِ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ..... ٤٧٢، ٤٨٥، ٧٩٧
- مِفْتَاحُ الْغَيْبِ خُمْسٌ ٢٠٨، ٨٧٥، ٨٧٥، ٩٠٣، ١٣٥٨
- ٥٦٣٣- مَكَانَكُمْ..... ٨١
- ٥٦٣٤- مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: كَافِرٌ..... ٣٠٨
- ٥٦٣٥- مَكْنُتٌ سَنَةٌ أُرِيدُ أَنْ أَشَالَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ..... ٩٣٦
- ٥٦٣٦- مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، شَغَلُونَا..... ٥٤٩
- ٥٦٣٧- مَلَأَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا..... ٧٦٤
- ٥٦٣٨- الْمَلَائِكَةُ تَتَحَدَّثُ فِي الْعَنَانِ - وَالْعَنَانُ..... ٦١٥
- ٥٦٣٩- الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي..... ١١١، ١٤٥
- ٥٦٤٠- الْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقِبُونَ: مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ..... ٦٠٦
- ٥٦٤١- الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيُؤَدِّي..... ٤٧٤
- ٥٦٤٢- مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ، نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ..... ٩٢٠
- ٥٦٤٣- مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ..... ٣٩٦
- ٥٦٤٤- مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ..... ٣٩٦، ٣٩٥
- ٥٦٤٥- مَنْ ابْتِاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تَوَبَّرَ، فَحَمَرْتَهَا لِلْبَّائِعِ..... ٤٤١
- ٥٦٤٦- مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مِثْلُ..... ٢٧٣، ٨٤٤
- ٥٦٤٧- مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا..... ٣٨
- ٥٦٤٨- مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْطَلَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْشَأَ لَهُ..... ١١٢١
- ٥٦٤٩- مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيَتَعَجَّلْ..... ٥٣٨
- ٥٦٥٠- مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ..... ١٢٨، ١٣٤٢
- ٥٦٥١- مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ..... ١٢٠٢، ١٢٢٠
- ٥٦٥٢- مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلُ، وَمَنْ أَحَبَّ..... ٣٣٧
- ٥٦٥٣- مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلُ، فَإِنِّي لَوْلَا..... ٨٧
- ٥٦٥٤- مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ..... ١٢٠٤، ١٢٠٥
- ٥٦٥٥- مَنْ أَحَبَّ مَتَكُمْ أَنْ يَهْلَ بِالْحَجِّ فَلْيَهْلُ..... ٣٣٦
- ٥٦٥٦- مَنْ اخْتَسَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِيْمَانًا بِاللَّهِ..... ٥٣٧
- ٥٦٥٧- مَنْ أَخَذَتْ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ..... ٥٠٤
- ٥٦٥٨- مَنْ أَخْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يَهْدِ، فَلْيُحْلِلْ..... ٨٨
- ٥٦٥٩- مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ..... ١٢٧٤
- ٥٦٦٠- مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ آدَاءَهَا..... ٤٤٣
- ٥٦٦١- مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، فَإِنَّهُ..... ٦٠١
- ٥٦٦٢- مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِيفٌ..... ٤٥٦

طرف الحديث الصفحة

- ٥٦٩٩- مَنْ أَقْتَى كَلْبًا، إِلَّا كَلْبًا ضَارِبًا لِصَيْدٍ..... ١٠٤٥
- ٥٧٠٠- مَنْ أَكْرَمَ النَّاسَ؟ قَالَ: أَكْرَمُهُمْ أَقْفَاهُمْ..... ٦٣٤، ٦٣٣
- ٥٧٠١- مَنْ أَكَلَ الثُّومَ، أَوْ الْبَصَلَ مِنَ الْجُوعِ، أَوْ غَيْرِهِ..... ١٧٧
- ٥٧٠٢- مَنْ أَكَلَ ثُومًا، أَوْ بَصَلًا..... ١٧٨، ١٧٧، ١٠٢٩
- ١٣٥٣
- ٥٧٠٣- مَنْ أَكَلَ فَلَا يَقْرَنَنَّ مَسْجِدَنَا..... ١٠٣٩
- ٥٧٠٤- مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ..... ١٧٧، ١٧٠
- ٥٧٠٥- مَنْ أَكَلَ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَيْتَمَ صُومُهُ..... ١٢٣٠
- ٥٧٠٦- مِنَ الشَّيْءِ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبَكْرَ عَلَى الشَّيْبِ..... ٩٩٧
- ٥٧٠٧- مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ تَكُونُ مِثْلَ الْمُسْلِمِ..... ١٠٣٩
- ٥٧٠٨- مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ كَالرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ..... ٤٠٦
- ٥٧٠٩- مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مِنْ فَائِئَةٍ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ..... ٦٧٢
- ٥٧١٠- مِنَ الْعَبْدِ يَوْمَ النُّحْرِ، وَهُوَ بِمِئَةٍ نَحْنُ نَازِلُونَ..... ٣٠٦
- ٥٧١١- مِنَ الْفُطْرَةِ قُضِيَ الشَّارِبِ..... ١١٠٩
- ٥٧١٢- مِنَ الْفُطْرَةِ: حَلَقُ الْعَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ..... ١١٠٩
- ٥٧١٣- مِنَ الْوَفْدِ؟..... ١٣٢٨
- ٥٧١٤- مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ..... ٤٣١
- ٥٧١٥- مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ..... ٦٢٠
- ٥٧١٦- مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ..... ٥٢٧
- ٥٧١٧- مَنْ أَمَنَّقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَا خَزَنَةً..... ٥٣٥
- ٥٧١٨- مَنْ أَمَنَّقَ زَوْجَيْنِ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ..... ٦٨٣
- ٥٧١٩- مَنْ أَمَنَّقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ..... ٦٠٥، ٣٥٧
- ٥٧٢٠- مِنْ أَيْ شَيْءٍ الْمِسْرُ فَقَالَ: مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ..... ١٠٠
- ٥٧٢١- مَنْ بَاغَ نَخْلًا قَدْ ابْتَرَثَ، فَخَمَرَهَا لِلْبَايِعِ..... ٥٠٨، ٤٠٥
- ٥٧٢٢- مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ..... ١٣٥٥، ١٢٧٥، ٥٦٤
- ٥٧٢٣- مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ..... ٢٨٢
- ٥٧٢٤- مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بِكَيْزٍ: حَسِبْتُ..... ١١٢
- ٥٧٢٥- مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ..... ٢٥٨
- ٥٧٢٦- مَنْ تَحَلَّمَ بِحِلْمٍ لَمْ يَرَهُ، كَلَّفَ أَنْ يَغْفِدَ بَيْنَ..... ١٢٩٩
- ٥٧٢٧- مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارٍ..... ١٠٩٢
- ٥٧٢٨- مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْخَضِرِ حَبَطَ عَمَلُهُ..... ١٣٥
- ٥٧٢٩- مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوْ رَثِيهِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلَايِنَا..... ١٢٤٧
- ٥٧٣٠- مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ..... ١٠٩١
- ٥٧٣١- مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ..... ١٠٣٨
- ٥٧٣٢- مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلٍ تَمَرَةً مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ..... ٢٧٥، ١٣٦٦
- ٥٧٣٣- مَنْ تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ..... ٢٢٩

طرف الحديث الصفحة

- ٥٦٦٣- مَنْ أَذْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَذْرَكَ الصَّلَاةَ..... ١٣٣
- ٥٦٦٤- مَنْ أَذْرَكَ مَالَهُ بَعِيْثَهُ عِنْدَ رَجُلٍ، أَوْ إِنْسَانٍ..... ٤٤٥
- ٥٦٦٥- مَنْ أَذْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رُكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ..... ١٣٣
- ٥٦٦٦- مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ..... ٧٩٩، ١٢٤٨
- ٥٦٦٧- مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ..... ٣٥٨، ٩٧٠
- ٥٦٦٨- مَنْ اسْتَلَجَّ فِي أَهْلِهِ بَيِّمِينَ، فَهُوَ أَعْظَمُ إِثْمًا، لِيَبْرَ..... ١٢٢٣
- ٥٦٦٩- مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُحْفَلَةً فَرَدَّهَا، فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا..... ٣٩٨
- ٥٦٧٠- مَنْ اشْتَرَى غَنَمًا مُصْرَأَةً فَاحْتَلَبَهَا، فَإِنْ رَضِيَهَا..... ٣٩٨
- ٥٦٧١- مَنْ اشْتَرَى مُحْفَلَةً فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا..... ٤٠٠
- ٥٦٧٢- مَنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَصُورُونَ..... ١١٣٩
- ٥٦٧٣- مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَقْلُ الْعِلْمُ..... ١٠٦١
- ٥٦٧٤- مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يَقْلُ الْعِلْمُ..... ٤٦، ١٢٥٤
- ٥٦٧٥- مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلَيْتَمَ بَقِيَّةُ يَوْمِهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ..... ٣٦٧
- ٥٦٧٦- مَنْ أَصْطَبَحَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ، لَمْ يَضُرَّهُ..... ١٠٩٢
- ٥٦٧٧- مَنْ أَصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ..... ١٠٩١
- ٥٦٧٨- مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ..... ٥٥٤، ١٣١٥
- ٥٦٧٩- مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً، أَعْتَقَ اللَّهَ بِكُلِّ غُضُو..... ١٢٣٨
- ٥٦٨٠- مَنْ أَعْتَقَ شُرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ..... ٤٦٩
- ٥٦٨١- مَنْ أَعْتَقَ شُرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ..... ٤٦٦، ٤٦٩
- ٥٦٨٢- مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ أَعْتَقَ كُلَّهُ..... ٤٦٦
- ٥٦٨٣- مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ، أَوْ شُرْكَاءَ..... ٤٦٤
- ٥٦٨٤- مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ عَبْدٍ..... ٤٧٠
- ٥٦٨٥- مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ..... ٤٦٤
- ٥٦٨٦- مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قُومَ عَلَيْهِ..... ٤٦٩
- ٥٦٨٧- مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ، أَوْ شُرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ..... ٤٧٠
- ٥٦٨٨- مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنَ الْعَبْدِ، فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ..... ٤٧٤
- ٥٦٨٩- مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا، أَوْ شَقِيصًا، فِي مَمْلُوكٍ..... ٤٧٠
- ٥٦٩٠- مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَخِيذٍ فَهُوَ أَحَقُّ..... ٣٢٣
- ٥٦٩١- مَنْ اغْبَرَّثَ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى..... ١٨٥
- ٥٦٩٢- مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غَسَلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ..... ١٨٢
- ٥٦٩٣- مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَتَطَهَّرَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ..... ١٨٦
- ٥٦٩٤- مَنْ أَقْرَى الْفَرَى أَنْ يُرِيَ عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرَ..... ١٢٩٩
- ٥٦٩٥- مَنْ أَقَامَ بَيْتَةً عَلَى قَيْلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبَةٌ..... ٧٩٨
- ٥٦٩٦- مَنْ أَقْطَعَ مَالَ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ بَيِّمِينَ كَاذِبَةً..... ١٣٧١
- ٥٦٩٧- مَنْ أَقْتَى كَلْبًا لَا يَغْنِي عَنْهُ زَوْعًا..... ٣١٠، ٤٣١
- ٥٦٩٨- مَنْ أَقْتَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبٍ مَاشِيَةٍ..... ١٠٤٥

طرف الحديث

الصفحة

- ٥٧٣٤ - مَنْ تَعَمَّدَ عَلَى كَذِبٍ، فَلْيَتَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ٥١
- ٥٧٣٥ - مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَشِيرْ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيَتَوَّزْ ٦٢
- ٥٧٣٦ - مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى ٦٢
- ٥٧٣٧ - مَنْ تَوَكَّلَ لِي مَا بَيْنَ رَجُلَيْهِ، وَمَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ ١٢٥٤
- ٥٧٣٨ - مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَتَسَلَّ ١٨٧، ١٨٤
- ٥٧٣٩ - مَنْ جَزَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا لَمْ يَنْظُرْ ٦٨٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤
- ٥٧٤٠ - مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا ٥٣٦
- ٥٧٤١ - مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَزِفْ، وَلَمْ يَفْسُقْ ٢٩٥
- ٥٧٤٢ - مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَزِفْ، وَلَمْ ٣٤٣
- ٥٧٤٣ - مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا ١٣٨٨
- ٥٧٤٤ - مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ ٨٥٤، ١٣٥٨
- ٥٧٤٥ - مَنْ حَقَّ الْإِبِلُ أَنْ تُحَلَبَ عَلَى الْمَاءِ ٤٤١
- ٥٧٤٦ - مَنْ حَلَفَ بِمَلَةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا ٢٦٥، ١١٣٠
- ١٢٢٧، ١١٣٨
- ٥٧٤٧ - مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ضَرَّ يَفْتُطَعُ ٨٤٠، ١٢٣١
- ٥٧٤٨ - مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبًا لَيَفْتُطَعُ ٥٠٠، ١٢٢٨
- ٥٧٤٩ - مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لَيَفْتُطَعُ بِهَا مَا لَا لَقِي اللَّهَ ٤٩٩
- ٥٧٥٠ - مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَا لَا ٤٦٨، ٤٩٨
- ٥٧٥١ - مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَفْتُطَعُ بِهَا مَالٌ أَمْرِي ٤٣٧
- ٥٧٥٢ - مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ ٤٤٩، ٤٩٨
- ٥٧٥٣ - مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي خَلْفِهِ: وَاللَّاتِ ٩٢٤، ١٢٢٧
- ٥٧٥٤ - مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي خَلْفِهِ ١١٣٩، ١١٧١
- ٥٧٥٥ - مَنْ حَلَفَ يَمِينٍ ضَرَّ لَيَفْتُطَعُ بِهَا مَالٌ ٨٤٠
- ٥٧٥٦ - مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا ١٢٦٥، ١٣٠٤
- ٥٧٥٧ - مَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ ثُمَّ نَسَكَهُ، وَأَصَابَ ١٠٥٦
- ٥٧٥٨ - مَنْ ذَبَحَ فَلْيَبْدِلْ مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبِخَ ١٢٣٠
- ٥٧٥٩ - مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَنْمِ ذَبِخَ لِنَفْسِهِ ١٠٥٦
- ٥٧٦٠ - مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا ١٠٤٩
- ٥٧٦١ - مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَبْدُ ١٩٤
- ٥٧٦٢ - مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ ١٩٩، ١٣٦١
- ٥٧٦٣ - مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ ١٢٩١
- ٥٧٦٤ - مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسَيَّرَانِي فِي الْيَقِظَةِ ١٢٩١
- ٥٧٦٥ - مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ١٢٩١
- ٥٧٦٦ - مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ ١٣٠٢، ١٣١٦
- ٥٧٦٧ - مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟ ٢٦٨

طرف الحديث

الصفحة

- ٥٧٦٨ - مَنْ رَعِمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ ٦٠٧
- ٥٧٦٩ - مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسُطَّ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يَنْسَأَ ٣٨٦، ١١٢١
- ٥٧٧٠ - مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ٣٢
- ٥٧٧١ - مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِي السَّقَطِ ١٢٧١
- ٥٧٧٢ - مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهَ بِهِ ١٢٠٣، ١٣١٧
- ٥٧٧٣ - مَنْ شَاءَ فَلْيُضْمِّهِ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَهُ ٣٥٦
- ٥٧٧٤ - مَنْ شَرَارَ النَّاسِ عَنْ تَذَرُّكِهِمُ السَّاعَةَ ١٣٠٤
- ٥٧٧٥ - مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ ١٠٦١
- ٥٧٧٦ - مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا ٢٥٩
- ٥٧٧٧ - مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ ٦٤٧
- ٥٧٧٨ - مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاسْتَقْبَلَ قَبْلَتَنَا ١٠٣
- ٥٧٧٩ - مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا ٣٦، ٣٧٦
- ٥٧٨٠ - مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعْدَ اللَّهِ وَجْهَهُ ٥٣٥
- ٥٧٨١ - مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ١٣٣
- ٥٧٨٢ - مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قَبْلَتَنَا ١٠٣
- ٥٧٨٣ - مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا ١٩٤، ١٩٨
- ٥٧٨٤ - مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ ٩٧
- ٥٧٨٥ - مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى ٢٢٢
- ٥٧٨٦ - مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْتَحِ ٤٠٩
- ٥٧٨٧ - مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ فِي الدُّنْيَا، كَلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١١١٣
- ٥٧٨٨ - مَنْ ضَخَى مِنْكُمْ، فَلَا يُضْبَحَنَّ بَعْدَ ثَالِثَةٍ ١٠٥٩
- ٥٧٨٩ - مَنْ ضَمَّرَ فَلْيُخَلِّقْ، وَلَا تَشْبِهُوا بِالْثَلْبِيدِ ١١١١
- ٥٧٩٠ - مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرِ طَوْقَهُ مِنْ سَنَعِ أَرْضِينَ ٦٠١
- ٥٧٩١ - مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرِ مِنَ الْأَرْضِ طَوْقَهُ مِنْ سَنَعِ ٤٥٦
- ٥٧٩٢ - مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا طَوْقَهُ مِنْ سَنَعِ ٤٥٦
- ٥٧٩٣ - مَنْ عَلِمَ فَلْيَقُلْ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ ٩٠٢
- ٥٧٩٤ - مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نَزْلَهُ ١٤٦
- ٥٧٩٥ - مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ٥٤، ٥٢٠
- ١٣٧٦، ٥٨٤
- ٥٧٩٦ - مَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ ٩١٠
- ٥٧٩٧ - مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ ١٣٩، ٨٨١
- ٥٧٩٨ - مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مَرَّةً ١١٨٨
- ٥٧٩٩ - مَنْ قَالَ عَشْرًا كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدٍ ١١٨٥
- ٥٨٠٠ - مَنْ قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ ٨٥٢
- ٥٨٠١ - مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ٦١٦، ١١٨٨

طرف الحديث الصفحة

- ٥٨٣٦ - مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقِ الْهُدْيِ أَنْ يَجْلَ، فَحَلَّ ٣٠١
- ٥٨٣٧ - مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِزَارٌ، فَلْيَلْبِسِ السَّرَاوِيلَ ١١٠٤
- ٥٨٣٨ - مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هُدًى إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ ٥٥٤
- ٥٨٣٩ - مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هُدًى فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً ٣٣٧
- ٥٨٤٠ - مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هُدًى، فَأَحَبُّ ٣٠١
- ٥٨٤١ - مَنْ لَهُ بَيْتَةٌ عَلَى قَبِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ ١٣٢١
- ٥٨٤٢ - مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ ٣٦٦
- ٥٨٤٣ - مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ ٢٤٥
- ٥٨٤٤ - مَنْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، إِلَى هِرْقُلَ عَظِيمٌ ٨٤١
- ٥٨٤٥ - مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، إِلَى هِرْقُلَ ٥٥٢، ١١٦٤
- ٥٨٤٦ - مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا، أَوْ أَسْوَاقِنَا ١١٢
- ٥٨٤٧ - مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَبْرِ مَثْبُودٍ، فَأَمَّهُمْ ٢٦٠
- ٥٨٤٨ - مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ ١٢٣٥، ١٢٣٥
- ٥٨٤٩ - مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا ١٣٦
- ٥٨٥٠ - مَنْ نَوَقِشَ الْحَسَابَ غَذِبَ ١٢٠٩
- ٥٨٥١ - مَنْ هَاهُنَا جَاءَتْ الْفَتَنُ نَحْوُ الْمَشْرِقِ ٦٥٧
- ٥٨٥٢ - مَنْ هَاهُنَا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، قَامَ الَّذِي أُتِرْتُ ٣٣١
- ٥٨٥٣ - مَنْ هَذَا السَّاقِ؟ ١١٤٦
- ٥٨٥٤ - مَنْ هَذِهِ ٨٢
- ٥٨٥٥ - مَنْ بَأَتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِيَنِي بِخَبَرِهِمْ؟ ٦٩٤
- ٥٨٥٦ - مَنْ يَأْتِيَنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟ ٥٣٦، ٧٦٤
- ٥٨٥٧ - مَنْ يَبْسُطُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ١٣٥٢
- ٥٨٥٨ - مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصَبِّ مِنْهُ ١٠٧٠
- ٥٨٥٩ - مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي ٤٤، ٥٨٣، ١٣٤٧
- ٥٨٦٠ - مَنْ يَشْتَرِي بِشُرْ رُومَةٍ فَيَكُونُ دَلُوهُ فِيهَا كِدْلَاءً ٤٣٧
- ٥٨٦١ - مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟ ٣٩٧، ٤٦٦، ١٢٣٨، ١٢٨٠
- ٥٨٦٢ - مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ ١٢٠٠
- ٥٨٦٣ - مَنْ يُطِيعَ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُ؟ أَبِأَمْنِي اللَّهُ ٦٢٥
- ٥٨٦٤ - مَنْ يَغْذِرُنَا فِي رَجُلٍ بَلَعْنِي آدَاهُ فِي ٤٩٠، ٤٩٦
- ٥٨٦٥ - مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيُتْرِكْهُ ٥١
- ٥٨٦٦ - مَنْ يَقُمُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا ٣٦
- ٥٨٦٧ - مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا، فَأَحْسَنُ إِلَيْهِنَّ ١١٢٣
- ٥٨٦٨ - مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ ٧٣٦، ٧٤٥
- ٥٨٦٩ - مَنْادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذَا ١١٠١
- ٥٨٧٠ - مَنْزِلُنَا عَدَا إِنَّ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ ٣٠٦، ٧١٩
- ٥٨٧١ - مَنْزِلُنَا، إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، إِذَا فَتَحَ اللَّهُ: الْخَيْفَ ٧٩٢

طرف الحديث الصفحة

- ٥٨٠٢ - مَنْ قَالَهُ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِنِّي لَمُسْنِدُهُ ٨٢٤
- ٥٨٠٣ - مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ ٣٦، ٣٧٥
- ٥٨٠٤ - مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ ٣٥٧
- ٥٨٠٥ - مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ٤٦١
- ٥٨٠٦ - مَنْ قُتِلَ قِتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ ٥٨٨، ٧٩٨
- ٥٨٠٧ - مَنْ قُتِلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَاحَةَ الْجَنَّةِ ٥٩٤
- ٥٨٠٨ - مَنْ قُتِلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَاحَةَ الْجَنَّةِ ١٢٧٣
- ٥٨٠٩ - مَنْ قُذِفَ مَمْلُوكُهُ وَهُوَ يَرِيءُ مِمَّا قَالَ ١٢٦٣
- ٥٨١٠ - مَنْ قَرَأَ بِالْأَيِّتِينَ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ٩٦١، ٩٦٧
- ٥٨١١ - مَنْ قَرَأَ بِالْأَيِّتِينَ ٩٦١
- ٥٨١٢ - مَنْ كَانَ اغْتَنَكَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُغْتَنَكِهِ ٣٨٠
- ٥٨١٣ - مَنْ كَانَ اغْتَنَكَ مَعِي، فَلْيَغْتَنِكِ الْعَشْرُ ٣٧٨
- ٥٨١٤ - مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيُحْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيُصْمِتْ ٥٠٠
- ٥٨١٥ - مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيُطْعِمْ ١٣٧، ٦٦٩
- ٥٨١٦ - مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ، أَوْ كَانَتْ لَهُ قِبْلَةٌ ٥٠١
- ٥٨١٧ - مَنْ كَانَ مَعَهُ هُدًى فَلْيَهْلُ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ٣٠٠
- ٨١٢، ٣١٣
- ٥٨١٨ - مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ ٩٩١
- ١١٢٦، ١١٤٣
- ٥٨١٩ - مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ ١١٢٦
- ٥٨٢٠ - مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ ١١٤٣
- ٥٨٢١ - مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُحْلِلْ خَيْرًا ١٢٠٠
- ٥٨٢٢ - مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ، فَلْيُحْلِلْهُ مِنْهَا ١٢٠٩
- ٥٨٢٣ - مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ ٤٣٥، ٤٨٨
- ٥٨٢٤ - مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ، فَعَلَّمَهَا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهَا ٤٧٣
- ٥٨٢٥ - مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ ٤٥٥
- ٥٨٢٦ - مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ٥١
- ٥٨٢٧ - مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيُصْبِرْ، فَإِنَّهُ ١٣٠٢
- ٥٨٢٨ - مَنْ كَتَرَهَا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا ٢٧٣
- ٥٨٢٩ - مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ ١١٢٣، ١١٢٥
- ٥٨٣٠ - مَنْ لَيْسَ الْخَرِيرُ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْسَهُ ١١٠١
- ٥٨٣١ - مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ٥٥
- ٥٨٣٢ - مَنْ لَكَعِبَ بِنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ ٤٦٧، ٥٩٦، ٧٤٩
- ٥٨٣٣ - مَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ، فَلْيَلْبِسِ السَّرَاوِيلَ ٣٤٨، ١٠٩٦
- ٥٨٣٤ - مَنْ لَمْ يَجِدْ تَعْلِينَ فَلْيَلْبِسْ خُفَيْنَ ١١٠٤
- ٥٨٣٥ - مَنْ لَمْ يَدْعِ قَوْلَ الزُّورِ، وَالْعَمَلُ بِهِ ٣٥٨، ١١٣٢

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٩٠٥- نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَاهُ..... ١٠٥٢
- ٥٩٠٦- نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ..... ٧٣٣، ٦٣٣
- ٥٩٠٧- نَحْنُ أَحَقُّ بِصُومِهِ فَأَمَرَ بِصُومِهِ..... ٧٣٣
- ٥٩٠٨- نَحْنُ الْأَخْرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ..... ١٨١، ٧٤، ١٨٤، ٤٥٤، ٦٥٥، ١٢٢٣، ١٢٦٨، ١٢٩٨، ١٣٧٩
- ٥٩٠٩- نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ، فَصُومُوهُ..... ٨٨٩
- ٥٩١٠- نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ: الْمُحَصَّبُ..... ٥٧٢
- ٥٩١١- نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَأَتَدَبَ الرَّبِيزُ..... ١٣٣٧
- ٥٩١٢- نَرَى هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ ﷺ..... ٩٠٤
- ٥٩١٣- نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَإِنْ فِي الْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ..... ٨٥٥
- ٥٩١٤- نَزَلَ جَبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ..... ٦٠٦
- ٥٩١٥- نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ..... ٦١٩
- ٥٩١٦- نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ فِي زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ..... ١٣٦٥
- ٥٩١٧- نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا نَزَلَ، وَلَمْ يَنْسَحْهَا شَيْءٌ..... ٨٩٩
- ٥٩١٨- نَزَلَتْ فِي التَّقَةِ..... ٨٣٤
- ٥٩١٩- نَزَلَتْ فِي بَذْرِ، «الشُّوْكَةُ» الْحَدُّ..... ٨٦١
- ٥٩٢٠- نَزَلَتْ فِي عَيْدِ اللَّهِ بْنِ خُذَافَةَ بْنِ قَيْسٍ..... ٨٤٩
- ٥٩٢١- نَزَلَتْ فِي، وَفِي صَاحِبِ لِي فِي بَثْرٍ كَانَتْ..... ١٢٢٨
- ٥٩٢٢- نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ «وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ»..... ١٣٨٧
- ٥٩٢٣- نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا..... ٨٥٠
- ٥٩٢٤- نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حُجُوا..... ٣٤٠
- ٥٩٢٥- نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا: «إِذْ هَمَّتْ طَافِقَتَانِ..... ٧٥٣
- ٥٩٢٦- نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَبِ بِمَكَّةَ..... ٨٨٢، ١٣٨٧
- ٥٩٢٧- نَزَلَتْ: «هَذَانِ خَضَمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ..... ٧٣٧
- ٥٩٢٨- نَزَلْنَا الْمُزْدَلِفَةَ، فَاسْتَأْذَنْتِ النَّبِيَّ ﷺ سَوْدَةَ..... ٣٢١
- ٥٩٢٩- نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرٌ نِسَاءَ رَكِبِ الْإِبِلِ: أَخْنَاءُ عَلَى..... ٦٤٦
- ٥٩٣٠- نَسَحْتُ الصُّخْفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَقَفَدْتُ..... ٥٣٠
- ٥٩٣١- نَسَحْتُ هَذِهِ الْآيَةَ عِدَّتْهَا عِنْدَ..... ٨٢٦، ١٠٢٠
- ٥٩٣٢- نَصَرْتُ بِالصَّبَا..... ٢٠٧، ٦٠٣، ٦٢٥، ٧٦٣
- ٥٩٣٣- النَّصْفُ لِلْأَيَّةِ، وَالنَّصْفُ لِلْأَخْتِ..... ١٢٤٤
- ٥٩٣٤- نَعْلَيْنِ جَزَاوَيْنِ لِهَمَا قِيَالَانَ..... ٥٨١
- ٥٩٣٥- نَعَمْ..... ١١٢٨، ١١٥٨
- ٥٩٣٦- نَعَمْ، أَحَبُّتُ أَنْ يَرَانِي الْجُهَالُ مِثْلَكُمْ..... ٩٩
- ٥٩٣٧- نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ..... ٨٣
- ٥٩٣٨- نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنُبٌ..... ٨٦

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٨٧٢- مَهْ إِنَّكَ لَا تَنْتَ صَوَاحِبُ يَوْشَفَ..... ١٤٩، ١٥٥
- ٥٨٧٣- مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تَطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُ..... ٣٧
- ٥٨٧٤- مَهْ، عَلَيْكُمْ مَا تَطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ..... ٢٢٨
- ٥٨٧٥- مَهْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ذُو الْخَلِيفَةِ، وَمَهْلُ أَهْلِ..... ٢٩٦
- ٥٨٧٦- مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ..... ١١٢٧، ١١٨٦
- ٥٨٧٧- مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكَ بِالرَّفَقِ..... ١١٢٧، ١١٨٦
- ٥٨٧٨- مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ..... ١١٦٣
- ٥٨٧٩- مَهْمٌ؟..... ٣٨٢
- ٥٨٨٠- مُوسَى أَدَمَ طُولًا كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَوْعَةَ..... ٦٣٧
- ٥٨٨١- مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ذَكَرَ النَّاسَ..... ٨٨٤
- ٥٨٨٢- مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ..... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ..... ٥١١
- ٥٨٨٣- مُوضِعُ سَوَاطِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا..... ٦١٠، ١١٩٠
- ٥٨٨٤- مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ..... ١٢٤٧
- ٥٨٨٥- الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَعْمَلُ بِهِ..... ٩٦٩
- ٥٨٨٦- الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ..... ٤٥٥، ١١٢٧
- ٥٨٨٧- الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ..... ١٠٣٠
- ٥٨٨٨- مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ..... ٥٢٦
- ٥٨٨٩- الْمَيِّتُ يَعْدَبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ..... ٢٥٣

ن

- ٥٨٩٠- نَادَ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَرْوَاحِهِمْ..... ٤٦٣، ٥٥٨
- ٥٨٩١- نَادَتْ امْرَأَةً ابْنَهَا وَهُوَ فِي صُومَعَةٍ..... ٢٣٨
- ٥٨٩٢- نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ..... ٦١٢
- ٥٨٩٣- النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ..... ٦٥٦
- ٥٨٩٤- نَاسٌ مِنَ الْجَنِّ يُعْبَدُونَ فَأَسْلَمُوا..... ٨٨١
- ٥٨٩٥- نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي غَرَضُوا عَلَيَّ غَرَاةً فِي سَبِيلِ..... ٥٢٧
- ١١٦٨، ١٢٩٢
- ٥٨٩٦- نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَزْكِبُونَ الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ..... ٥٤١
- ٥٨٩٧- النَّاسُ يَضَعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ..... ٦٣٧
- ٥٨٩٨- النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا..... ٩٧٣
- ٥٨٩٩- النَّبِيُّ ﷺ وَقْتُ لَأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْخَلِيفَةِ..... ٢٩٥
- ٥٩٠٠- نَبِيِّكُمْ ﷺ مِمَّنْ أَمَرَ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِمْ..... ٦٤٤
- ٥٩٠١- نَتَرَكْكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا..... ٥٩١
- ٥٩٠٢- نَقَلَ لِي النَّبِيُّ ﷺ كَنَانَتَهُ يَوْمَ أُخِذَ..... ٧٥٣
- ٥٩٠٣- نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ..... ١٠٥١
- ٥٩٠٤- نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا..... ١٠٥١

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٩٧٥ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُتَخَذَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَتِهَا ٩٧٨
- ٥٩٧٦ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَاعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ ٣٩٥
- ٥٩٧٧ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَاعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ ٩٨٤
- ٥٩٧٨ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ ١١٠٣
- ٥٩٧٩ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَلَقَّى الرَّجُلَانِ ٤٧٩
- ٥٩٨٠ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الثَّمَرِ ١٠٦٤
- ٥٩٨١ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ ١٠٦٨
- ٥٩٨٢ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَضْحَكَ الرَّجُلُ ١١٢٩
- ٥٩٨٣ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ أَهْلُهُ لَيْلًا ٣٣٩
- ٥٩٨٤ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَفْرُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ الثَّمَرَتَيْنِ ٤٦٤
- ٥٩٨٥ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ ١٨٦
- ٥٩٨٦ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ ١٠٩٢
- ٥٩٨٧ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ ٧٨٣
- ٥٩٨٨ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ التَّلَقِّي، وَأَنْ يُبَاعَ ٤٠٠
- ٥٩٨٩ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ الْجَزْرِ الْأَخْضَرِ ١٠٦٣
- ٥٩٩٠ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحَذْفِ ١١٥٧
- ٥٩٩١ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ، وَالْمَرْفَتِ ١٠٦٣
- ٥٩٩٢ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرَّيْبِ، وَالثَّمَرِ، وَالْبُسْرِ ١٠٦٤
- ٥٩٩٣ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ ١٠٦٨
- ٥٩٩٤ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْفِصَّةِ بِالْفِصَّةِ ٤٠٢
- ٥٩٩٥ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمُحَافَلَةِ، وَالْمُزَانِبَةِ ٤٠٣
- ٥٩٩٦ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّنْدْرِ ١٢٣٤، ١٢٢٠
- ٥٩٩٧ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّهْنِئَةِ وَالْمُثَلَّةِ ٤٦١
- ٥٩٩٨ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الشِّمَارِ حَتَّى يَدُوَّ صَلاَحُهَا ٢٨٩
- ٥٩٩٩ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطْبِقَ ٤٠٣
- ٦٠٠٠ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَدُوَّ ٢٨٩
- ٦٠٠١ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ ٤١٣
- ٦٠٠٢ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ ٤١٣
- ٦٠٠٣ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ ١٢٤٦، ٤٧١
- ٦٠٠٤ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ يَبِعَتَيْنِ عَنِ اللَّمَّاسِ وَالتَّيَازِ ٩٨
- ٦٠٠٥ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَثَمَنِ الدِّمِّ ٣٨٨
- ٦٠٠٦ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَخُلُوانٍ ١٠٢٠
- ٦٠٠٧ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَثَمَنِ الْبَغِي ١٠٨٩
- ٦٠٠٨ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالتَّحْرِ ٣٧٢
- ٦٠٠٩ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ عَسَبِ الْفَخْلِ ٤٢٠
- ٦٠١٠ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ٤٣٥

الصفحة

طرف الحديث

- ٥٩٣٩ - نَعَمْ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ ١١٤١، ١١٣٧، ٦٢٢، ٨٢
- ٥٩٤٠ - نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْحُبُّ ١٣١٤
- ٥٩٤١ - نَعَمْ، إِنَّ الرِّضَاعَةَ يَحْرُمُ مِنْهَا مَا يَحْرُمُ ٤٩٢
- ٥٩٤٢ - نَعَمْ تَصَدَّقْ عَنْهَا ٥٢٠
- ٥٩٤٣ - نَعَمْ الْجِهَادُ الْحَجُّ ٥٤١
- ٥٩٤٤ - نَعَمْ، حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ ١٣٤٧، ٣٤٩
- ٥٩٤٥ - نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ ١٣٠٦
- ٥٩٤٦ - نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي ٦٩٦، ٢٢٤
- ٥٩٤٧ - نَعَمْ الرِّضَاعَةُ تُحْرِمُ مَا تُحْرِمُ الْوِلَادَةُ ٩٧٦
- ٥٩٤٨ - نَعَمْ الصَّدَقَةُ اللَّفْقَةُ الصَّغِيرُ مَنَحَةٌ ١٠٦٥
- ٥٩٤٩ - نَعَمْ، صَلِّي أَمْلَكَ ١١٢٠، ٤٨٧
- ٥٩٥٠ - نَعَمْ، صَلِّيْهَا ٥٩٨
- ٥٩٥١ - نَعَمْ، فَلْيَنْزِلِ اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يَقْضَى ٣٦٦
- ٥٩٥٢ - نَعَمْ، لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ ٣١٥
- ٥٩٥٣ - نَعَمْ، لِأَحَدِهِمْ: يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيَتَصَحَّحُ ٤٧٤
- ٥٩٥٤ - نَعَمْ، مَا يَبِينُ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يَقْطَعُ شَجَرَهَا ١٣٤٥
- ٥٩٥٥ - نَعَمْ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَصِيصُهُ أَدَى: مَرَضٌ ١٠٧٤
- ٥٩٥٦ - نَعَمْ الْمَنِيخَةُ اللَّفْقَةُ الصَّغِيرُ مَنَحَةٌ ٤٨٨
- ٥٩٥٧ - نَعَمْ، هَلْ تُصَارُونَ فِي رُؤْيَا الشَّمْسِ بِالظُّهْرِ ٨٤٨
- ٥٩٥٨ - نَعَمْ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ ١١٣
- ٥٩٥٩ - نَعَمْ، هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، لَوْلَا أَنَا ١١٥٥
- ٥٩٦٠ - نَعَمْ، وَلَوْلَا مَكَانِي مِنَ الصَّغَرِ مَا شَهِدْتُهُ ١٩٧
- ٥٩٦١ - نَعَمْ، وَلَوْلَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ، يَغْنِي ١٧٩
- ٥٩٦٢ - نَعْمَتَانِ مَعْنُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ١١٩٠
- ٥٩٦٣ - نَعَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ النَّجَاشِيِّ ٢٥٨
- ٥٩٦٤ - نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ ٢٥٩
- ٥٩٦٥ - نَغْزُوهُمْ، وَلَا يَغْزُونَا ٧٤٤
- ٥٩٦٦ - نَقَقَهُ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةً ٧٤٤
- ٥٩٦٧ - نَزَلَ غَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كَنْثَانَ ١١٠١
- ٥٩٦٨ - نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُشْرَبَ فِي آيَةِ الذَّهَبِ ١١٠١
- ٥٩٦٩ - نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَيَّاتِ الْحُمْرِ ١١٠١
- ٥٩٧٠ - نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ سَبْعٍ: نَهَى عَنْ خَاتِمٍ ١١٠٥
- ٥٩٧١ - نَهَانَا فِي ذَلِكَ أَهْلَ الْبَيْتِ أَنْ تَتَّبَعُوا فِي ١٠٦٣
- ٥٩٧٢ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى تُشَفَّقَ ٤٠٤
- ٥٩٧٣ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ ١٠٥١
- ٥٩٧٤ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ ١٠٥٤

طرف الحديث

الصفحة

- ٦٠١١ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ ٤٢٠
- ٦٠١٢ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لَيْسَتَيْنِ، وَعَنْ ٣٩٨، ١١٦٨
- ٦٠١٣ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ١٠٥٢
- ٦٠١٤ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ: الْمُلَامَسَةِ، وَالْمُنَابَلَةِ ١٠٩٨
- ٦٠١٥ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ وَلَا تَمَسْ طَبِيًّا إِلَّا أَدْنَى ١٠١٩
- ٦٠١٦ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ ١٠٥٢
- ٦٠١٧ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ: عَنْ التَّجْنِشِ ٣٩٧
- ٦٠١٨ - نَهَى النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ الْمُخَابَرَةِ، وَالْمُحَاوَلَةِ ٤٤١
- ٦٠١٩ - نَهَى أَنْ تَضْمَرَ بَهِيمَةً، أَوْ غَيْرَهَا لِلْقَتْلِ ١٠٥١
- ٦٠٢٠ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُتَكَحَّ الْمَرْأَةُ عَلَى ٩٧٨
- ٦٠٢١ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ خَاضِرٌ ٣٩٧، ٤٠٠
- ٦٠٢٢ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ١١٠٤
- ٦٠٢٣ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ ١٠٦٧
- ٦٠٢٤ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ اشْتِمَالِ الضَّمَاءِ ٩٨
- ٦٠٢٥ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ التَّلْقِي، وَأَنْ يَتَنَاعَ ٥١٠
- ٦٠٢٦ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ اللَّبَاءِ، وَالْحَتَمِ ٦٥٦
- ٦٠٢٧ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الشُّزْبِ مِنْ فَمِ الْقَرْبَةِ ١٠٦٨
- ٦٠٢٨ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الظُّرُوفِ ١٠٦٣
- ٦٠٢٩ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمُتَعَةِ عَامَ خَيْبَرَ ١٠٥٢
- ٦٠٣٠ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمُحَاوَلَةِ ٤٠٥
- ٦٠٣١ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمَزَانَةِ: أَنْ يَبِيعَ ثَمَرٌ ٤٠٥
- ٦٠٣٢ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْوَصَالِ ٣٦٨، ١٢٦٢، ١٣٣٤
- ٦٠٣٣ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرَقِ ٤٠٢
- ٦٠٣٤ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْفَجْرِ ١٣٤
- ٦٠٣٥ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْسَتَيْنِ ١٠٩٩، ١٠٩٨
- ٦٠٣٦ - نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ ٧٨٣
- ٦٠٣٧ - نَهَى عَنْ الْمَزَانَةِ: يَبِيعُ الثَّمَرُ بِالثَّمَرِ ٤٤٢
- ٦٠٣٨ - نَهَى أَنْ يَصْلِيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا ٢٤١
- ٦٠٣٩ - نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَصْلَحَ، وَعَنْ بَيْعِ ٤١٣
- ٦٠٤٠ - نَهَى عَنْ لَيْسَتَيْنِ: أَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ ٣٩٨
- ٦٠٤١ - نَهَى، عَنْ الْخَضِرِ فِي الصَّلَاةِ ٣٤١
- ٦٠٤٢ - نَهَى أَنْ تُحْدَأَ أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا بِزُجْجٍ ٢٥١، ١٠١٩
- ٦٠٤٣ - نَهَى أَنْ يَبِيعَ خَاضِرٌ لِإِبَادٍ ٤٠٠
- ٦٠٤٤ - نَهَى، عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَازِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا ٢٥١

طرف الحديث

الصفحة

- ٦٠٤٥ - هَا إِنَّ الْفَتَنَةَ هَاهُنَا، إِنَّ الْفَتَنَةَ هَاهُنَا ٦١٤
- ٦٠٤٦ - هَاتَانِ أَهَوْنُ، أَوْ أَيْسَرُ ١٣٤٧
- ٦٠٤٧ - هَاجَرَ إِبْرَاهِيمَ ﷺ بِسَارَةٍ ٤٠٧، ٤٨٩، ١٢٨١
- ٦٠٤٨ - هَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ رَجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ١٠٩٧
- ٦٠٤٩ - هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نُرِيدُ ٢٥١، ٧٢٢، ١١٩٦
- ٦٠٥٠ - هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَتَبَعِي ٧٢٧، ١١٩٣
- ٦٠٥١ - هَاهُنَا أَمَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرْكَزَ الرَّايَةَ ٥٥٧
- ٦٠٥٢ - هَبْلَتْ! أَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ؟ إِنَّهَا جَنَانٌ كَثِيرَةٌ ١٢١٣
- ٦٠٥٣ - هَذَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ٢٦٦
- ٦٠٥٤ - هَذَا الْأَمَلُ، وَهَذَا أَجَلُهُ، فَيَتِمَّا هُوَ كَذَلِكَ ١١٩٦
- ٦٠٥٥ - هَذَا الَّذِي أَوْفَى اللَّهُ لَهُ بِأُذُنِهِ ٩٣٤
- ٦٠٥٦ - هَذَا الَّذِي تَرْغَعِينَ مَا تَرْغَعِينَ، فَوَاللَّهِ لَهُمْ ١١٠٠
- ٦٠٥٧ - هَذَا أَيْسَرُ ١٣٦٢
- ٦٠٥٨ - هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ قَرْسِهِ، عَلَيْهِ أَدَاةٌ ٧٤٢، ٧٥١
- ٦٠٥٩ - هَذَا جَبَلٌ يَحْبُنَا وَنَحْنُهُ ٥٤٣، ٦٣٢، ٧٥٨، ١٠٣٥، ٨١
- ٦٠٦٠ - هَذَا حِمْدُ اللَّهِ، وَهَذَا لَمْ يُحْمَدِ اللَّهُ ١١٥٧
- ٦٠٦١ - هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِنْ مِثْلِ هَذَا ١١٩٦
- ٦٠٦٢ - هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ ١٢٩٣
- ٦٠٦٣ - هَذَا رَحْمَةٌ يَضَعُهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ ١٢٢٨
- ٦٠٦٤ - هَذَا عِزْقٌ ٩٠
- ٦٠٦٥ - هَذَا فِي الشِّيمَةِ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ ٩٨١
- ٦٠٦٦ - هَذَا قَبْلُ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا أُتِرَتْ ٢٧٣، ٨٦٥
- ٦٠٦٧ - هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ، لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي ١٦٥
- ٦٠٦٨ - هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ ١٢١٥
- ٦٠٦٩ - هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ٥٠٤
- ٦٠٧٠ - هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ٥٩٨
- ٦٠٧١ - هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ ١٢١٩
- ٦٠٧٢ - هَذَا هَارُونَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلِّمْتَ عَلَيْهِ ٦٣٦
- ٦٠٧٣ - هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْخُمُسِ، فَمَا شَأْنُهُ هَاهُنَا ٣١٨
- ٦٠٧٤ - هَذَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَلَمْ يَكُتَبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ٣٧٤
- ٦٠٧٥ - هَذَانِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا ٣٧٢
- ٦٠٧٦ - هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتٍ ٢١٣
- ٦٠٧٧ - هَذِهِ حَلِيجَةُ أَتَكَ لِبَانَاءٍ فِيهِ طَعَامٌ، أَوْ إِنَاءٌ فِيهِ ١٣٧٩
- ٦٠٧٨ - هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ ٢٥٢، ١٣٥٨
- ٦٠٧٩ - هَذِهِ رَحْمَةٌ وَضَعَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ شَاءَ ١٠٧٢

الصفحة

طرف الحديث

- ٦١١٥ - هَلْ لَكَ فِي وَخْشِي نَسْأَلُهُ عَنْ قَتْلِ حَفْزَةٍ؟ ٧٥٦
- ٦١١٦ - هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ ١٣٤٧
- ٦١١٧ - هَلْ لَكُمْ مِنْ أَنْمَاطٍ؟ قُلْتُ: وَأَتَى يَكُونُ ٦٧٧
- ٦١١٨ - هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟ ٥٨٨
- ٦١١٩ - هَلْ مَعَ أَحَدٍ مَعَكُمْ طَعَامٌ؟ ٤٨٦
- ٦١٢٠ - هَلْ مَعَكَ مِنْ هَذِي؟ ٣٠١
- ٦١٢١ - هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ؟ ١٠٤٧، ٥٤٧
- ٦١٢٢ - هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟ ٥٣٧
- ٦١٢٣ - هَلْ مَعَكُمْ رَجُلٌ لَمْ يَقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟ ٢٥٢
- ٦١٢٤ - هَلْ نَفَعْتُ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ؟ ١٢١٤، ١١٥٥
- ٦١٢٥ - هَلْ نَكَحْتُ يَا جَابِرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ ٧٥٣
- ٦١٢٦ - هَلَّا اسْتَمَعْتُمْ بِإِهَابِهَا؟ ١٠٥٣، ٤٠٨
- ٦١٢٧ - هَلَّا اسْتَمَعْتُمْ بِجِلْدِهَا؟ ٢٨٩
- ٦١٢٨ - هَلَّا جَارِيَةٌ ثَلَاثِيهَا وَثَلَاثِيهَا ١١٨٥، ٩٧٢
- ٦١٢٩ - هَلَّاكَ أَتَيْتُ عَلَى يَدَيْ غُلَمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ ٦٧٢
- ٦١٣٠ - هَلَّاكَ كَيْسَرِي، ثُمَّ لَا يَكُونُ كَيْسَرِي بَعْدَهُ ٥٦٥
- ٦١٣١ - هَلَكَةُ أَتَيْتُ عَلَى يَدَيْ غُلَمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ ١٣٠٣
- ٦١٣٢ - هَلَكْتُ قَلَادَةً لِأَسْمَاءَ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ١١٠٨، ٨٤٩
- ٦١٣٣ - هَلُمُّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا ١٣٥٤، ١٠٧٥
- ٦١٣٤ - هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ ٨٢٠
- ٦١٣٥ - هُمُ أَمُدُّ أَتَيْتُ عَلَى الدَّجَالِ ٨٠٧، ٤٧٣
- ٦١٣٦ - هُمُ الْأَحْسَرُونَ وَرَبُّ الْكُفْيَةِ ١٢٢٥
- ٦١٣٧ - هُمُ أَهْلُ الْكِتَابِ جَزُؤُهُ أَجْزَاءُ ٨٧٧، ٧٣٣
- ٦١٣٨ - هُمُ كَفَّارُ أَهْلِ مَكَّةَ ٨٧٦
- ٦١٣٩ - هُمُ مِنْهُمْ، وَلَمْ يَقُلْ كَمَا قَالَ عَمْرُو ٥٦٣
- ٦١٤٠ - هُمُ نَفَرٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ ٨٦١
- ٦١٤١ - هُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ ٢١٠
- ٦١٤٢ - هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا ١١٢٣، ٦٩٨
- ٦١٤٣ - هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ، وَلَا يَتَضَاءَ ١٣٤٠
- ٦١٤٤ - هُنَا الْفُتَّةُ - ثَلَاثًا - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قُرْنُ ٥٨١
- ٦١٤٥ - هُنَاكَ الرَّالَزْلُ وَالْفَتْنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ ٢٠٧
- ٦١٤٦ - هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ ٦١٥، ١٦٠
- ٦١٤٧ - هُوَ الْخِيَزَرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ ٩٥٢
- ٦١٤٨ - هُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ عَنْدهُ الْيَتِيمَةُ هُوَ وَلَيْسَ ٩٥٢
- ٦١٤٩ - هُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا، وَهَدِيَّةٌ لَنَا ١٠٣٦
- ٦١٥٠ - هُوَ صَغِيرٌ ١٣٢٨

الصفحة

طرف الحديث

- ٦٠٨٠ - هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا ٩٧١
- ٦٠٨١ - هَذِهِ طَابَةٌ، وَهَذَا أَخَذَ: جَبَلٌ يُحِيطُنَا وَنُحِيطُهُ ٨١٩
- ٦٠٨٢ - هَذِهِ مَكِّيَّةٌ نَسَخَتْهَا آيَةُ مَدِينَةٍ ٨٩٩
- ٦٠٨٣ - هَذِهِ نَعْلُ النَّبِيِّ ﷺ ١١٠٤
- ٦٠٨٤ - هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ، يَغْنِي الْخَنْصَرُ وَالْإِبْهَامُ ١٢٦٩
- ٦٠٨٥ - هَرَبُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ ١٠٨١، ٨٢٢، ٦٨
- ٦٠٨٦ - هَزَمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أَحَدٍ هَزِيمَةً ١٢٦٧، ١٢٣٠
- ٦٠٨٧ - هَكَذَا رَمَى الَّذِي أَتَرَلْتُ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ٣٣١
- ٦٠٨٨ - هَلْ اتَّخَذْتُمْ أَنْمَاطًا؟ ٩٨٧
- ٦٠٨٩ - هَلْ أَتَيْتُ إِلَّا بِصَبْعٍ دَمِيصٍ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٢٩
- ٦٠٩٠ - هَلْ أَتَيْتُ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخُلْصَةِ؟ ٧٠٨
- ٦٠٩١ - هَلْ أَتَيْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ؟ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟ ٥٩٥
- ٦٠٩٢ - هَلْ بِكَ جُنُونٌ؟ هَلْ أَخْصَيْتُ؟ ١٠٠٧
- ٦٠٩٣ - هَلْ تَجِدُ رَقِيَّةً تَعْفُهَا ٣٦٣
- ٦٠٩٤ - هَلْ تَلْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَخُدُّهُ؟ ٤٧
- ٦٠٩٥ - هَلْ تَلْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ ١٧٦
- ٦٠٩٦ - هَلْ تَلْرِي مَا الْفُتَّةُ، تَكِلْنِي أَكُفُّ؟ ١٣٠٨
- ٦٠٩٧ - هَلْ تَلْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادَةِ عَلَى اللَّهِ ١١٦٥
- ٦٠٩٨ - هَلْ تَلْرُونَ قِبَلِي هَا هُنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى ١٥٩، ١٠٦
- ٦٠٩٩ - هَلْ تَلْرُونَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ ٣٥٣
- ٦١٠٠ - هَلْ تَزَوَّجْتُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَتَزَوَّجْ ٩٧١
- ٦١٠١ - هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ ٥٢٦
- ٦١٠٢ - هَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ ١٢١٤
- ٦١٠٣ - هَلْ تُضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ ١٣٦٧
- ٦١٠٤ - هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ١٣٦٩
- ٦١٠٥ - هَلْ تُمَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ١٦٩
- ٦١٠٦ - هَلْ تُنْصَرُونَ إِلَّا بِضَعْفَانِكُمْ ٥٤٤
- ٦١٠٧ - هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟ ١٣٠٠
- ٦١٠٨ - هَلْ رَأَيْتُمْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ النَّيَّ؟ قَالَ: لَا ١٠٣٣
- ٦١٠٩ - هَلْ عَلَيْهِ دِينَ؟ ٤٢٢
- ٦١١٠ - هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دِينٍ؟ ٣٢٣
- ٦١١١ - هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ ٢٩٠
- ٦١١٢ - هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ ٦٦١
- ٦١١٣ - هَلْ فِيكُمْ مِنْ أَحَدٍ لَمْ يَقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟ ٢٦١
- ٦١١٤ - هَلْ كَانَ الشَّيْءُ ﷺ أَوْصَى فَقَالَ: لَا ٥١٦

طرف الحديث

الصفحة

- ٦١٥١- هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ..... ٩٧٥
- ٦١٥٢- هُوَ فِي النَّارِ..... ٥٧٤
- ٦١٥٣- هُوَ فِي صَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ..... ٧١٩
- ٦١٥٤- هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ ابْنِ زُمَعَةَ، الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ..... ٥١٧
- ٦١٥٥- هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، تَضَعُ بِهِ..... ٣٩٣
- ٦١٥٦- هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زُمَعَةَ..... ٤٧١، ٤٥٠، ٣٨٣، ١٢٤٥، ١٢٤٧، ١٢٥٥، ١٢٨٥، ١٣٢٣
- ٦١٥٧- هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ، الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَلِلْعَاهِرِ..... ٤٠٨
- ٦١٥٨- هُوَ لَكَ، هُوَ أَخُوكَ يَا عَبْدُ بْنُ زُمَعَةَ..... ٧٩٥
- ٦١٥٩- هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ..... ٢٩٠، ٤٧٩، ١٢٤٦
- ٦١٦٠- هُوَ نَهْرٌ أُعْطِيَهُ نَبِيِّكُمْ ﷺ شَاطِئُهُ عَلَيْهِ ذُرٌّ..... ٩٥٢
- ٦١٦١- هِيَ الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرَدُوهَا بِالْمَاءِ..... ٦١٢
- ٦١٦٢- هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَا يَسْتَكْثِرُ..... ٩٩٦
- ٦١٦٣- هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرِ الرَّجُلِ..... ٩٨٢
- ٦١٦٤- هِيَ الْيَتِيمَةُ فِي حَجَرٍ وَلَيْهَا، فَيَرْغَبُ..... ١٢٨٣
- ٦١٦٥- هِيَ خَيْرُ مِنْكَ، رَغِبْتَ فِي النَّبِيِّ ﷺ..... ٩٧٩
- ٦١٦٦- هِيَ رُؤْيَا عَيْنِ أَرْبَعِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ..... ٨٨١، ٧٢١، ١٢٢١
- ٦١٦٧- هِيَ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ: هِيَ فِي تِسْعٍ يَمْضِينَ..... ٣٧٧
- ٦١٦٨- هِيَ مُحْكَمَةٌ، وَلَيْسَتْ بِمُسَوَّخَةٍ..... ٨٤٧
- ٦١٦٩- هِيَ مُسَوَّخَةٌ..... ٣٦٥
- ٦١٧٠- هَيْتَ لَكَ قَالَ: وَإِنَّمَا تَقْرُوهَا كَمَا عَلَّمَنَاهَا..... ٨٧٣

و

- ٦١٧١- وَأَخْرَجَنِي فَبَيْتُ، فَرَأَيْتُ لِعُثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي..... ١٢٩٢
- ٦١٧٢- وَأَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فِي الْمَنَامِ..... ٦٤٨
- ٦١٧٣- وَاسْتَأْجَرَ النَّبِيُّ: وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا..... ٤١٦
- ٦١٧٤- وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا..... ٤١٦
- ٦١٧٥- وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ خُلُقْنَ مِنْ..... ٩٩١
- ٦١٧٦- وَاسْتَكْبَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ..... ١٢٧
- ٦١٧٧- وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ الشُّيُوفِ..... ٥٣٢
- ٥٥٥، ٥٦٥
- ٦١٧٨- وَاعْدُ يَا أَيُّسُّ إِلَى أَمْرَةٍ هَذَا، فَإِنْ اغْتَرَفْتَ..... ٤٢٩
- ٦١٧٩- وَافَقْتُ اللَّهَ فِي ثَلَاثٍ - أَوْ وَافَقَنِي رَبِّي..... ٨٢٨
- ٦١٨٠- وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ..... ١٠٤
- ٦١٨١- وَأَقْبَرُ لَكَ بِالنَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ..... ١٣٣٩
- ٦١٨٢- وَأَفَرُّوْا إِنِ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾..... ٩١٨

طرف الحديث

الصفحة

- ٦١٨٣- وَالْتَلْتُ كَثِيرًا، إِنَّكَ أَنْ تَذَرُ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ..... ٨١٤
- ٦١٨٤- وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ: ﴿قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي..... ٨٩٣
- ٦١٨٥- وَالَّذِي ذَهَبَ بِهِ مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ..... ١٣٥
- ٦١٨٦- وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ..... ١٢٧١، ١٢٧٣
- ٦١٨٧- وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ..... ٣٣١
- ٦١٨٨- وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بَيْنَهُ، لِمَنَادِيلَ..... ٤٨٦، ٤١٠
- ٦١٨٩- وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بَيْنَهُ، لَوْ تَعْلَمُونَ..... ١٢٢٥
- ٦١٩٠- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ..... ٧٠٣
- ٦١٩١- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ..... ٩٦٢
- ٦١٩٢- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ لِأَدُوْدُنَّ رَجُلًا..... ٤٣٩
- ٦١٩٣- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ لِأَقْضِيْنَ بَيْنَكُمْ..... ١٢٥٧
- ٦١٩٤- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ لَيُوشِكُنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ..... ٤٠٨
- ٦١٩٥- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ..... ١٤٤
- ٦١٩٦- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ..... ١٢٢٦
- ٦١٩٧- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ..... ١٢٢٦، ١٣٥٧
- ٦١٩٨- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، أَوْ وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ..... ٢٨٣
- ٦١٩٩- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، لَا يَكْلُمُ أَحَدٌ..... ٥٢٩
- ٦٢٠٠- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، لِأَقْضِيْنَ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ..... ٥١٠، ١٢٦٠، ١٢٦٣، ١٣٣٧
- ٦٢٠١- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ..... ٢٨٦
- ٦٢٠٢- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، لَقَدْ غَرَضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ..... ١٣٤٢
- ٦٢٠٣- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ..... ١٣٣١
- ٦٢٠٤- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، لِمَنَادِيلَ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ..... ١٢٢٥
- ٦٢٠٥- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، لَوْلَا أَنْ رَجُلًا..... ٥٢٨، ١٣٣٢
- ٦٢٠٦- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، لَيُوشِكُنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ..... ٦٤٩
- ٦٢٠٧- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، مَا لَقِيكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ..... ٦١٦
- ٦٢٠٨- وَالَّذِي نَفْسِي بَيْنَهُ، وَدِدْتُ أَنِّي أَقَاتِلُ..... ١٣٣٢
- ٦٢٠٩- وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ..... ٩٦٠
- ٦٢١٠- وَاللَّهُ إِنْ سَمِعْتَ مِنَ السَّكِينِ قَطُّ إِلَّا يَوْمِئِذٍ..... ١٢٤٨
- ٦٢١١- وَاللَّهُ إِنْ كُنَّ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ..... ١٠٠٠
- ٦٢١٢- وَاللَّهُ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ..... ١١٧٢
- ٦٢١٣- وَاللَّهُ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ..... ٨١٥، ١٢٣١
- ٦٢١٤- وَاللَّهُ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ..... ٥٨٦، ١٢٢٣، ١٢٢٧، ١٢٣٩، ١٣٩٢
- ٦٢١٥- وَاللَّهُ لَا أَتَّقِي عَلَى مِسْطَحٍ..... ٨٩٥، ٧٧١، ١٢٣١

الصفحة

طرف الحديث

- ٦٢٥١ - وَخَتَمَهُ بِخَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ نَقْشُ الْخَاتَمِ ٥٨١
- ٦٢٥٢ - وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ١٣٥٦
- ٦٢٥٣ - وَذَكَرَ أَنَّهُ صَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَى مِنْ تَبْسِيرِهِ ١١٤٢
- ٦٢٥٤ - وَذَكَرَ: الصَّدَقَةَ، وَالتَّعَفُّفَ، وَالْمَسْأَلَةَ ٢٧٨
- ٦٢٥٥ - وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرُؤُهَا فَهَلْ مِنْ مَذْكَرٍ ٩٢٦
- ٦٢٥٦ - وَسُمِّيَ الْحَرْبَ خُدْعَةً ٥٦٦
- ٦٢٥٧ - وَضَأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ وَصَلَّى ١٠٢
- ٦٢٥٨ - وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَ الْجَنَابَةِ ٨١
- ٦٢٥٩ - وَضَعْتُ السِّلَاحَ؟ فَوَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ ٥٣١
- ٦٢٦٠ - وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَسْلًا وَسَتَرْتُهُ ٧٩
- ٦٢٦١ - وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاءً يَغْتَسِلُ بِهِ ٧٩
- ٦٢٦٢ - وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غَسْلًا، فَسَتَرْتُهُ بِثَوْبٍ ٨١
- ٦٢٦٣ - وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً لِلْغُسْلِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ٧٨
- ٦٢٦٤ - وَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ جَبْرِيلَ فَقَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا ٦٠٦
- ٦٢٦٥ - وَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ جَبْرِيلَ، فَرَأَتْ عَلَيْهِ، حَتَّى اشْتَدَّ ١١١٧
- ٦٢٦٦ - وَعَصَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ، يَغْيِي فَاتْتَرَعَ ثِيْبَتُهُ ٣٤٩
- ٦٢٦٧ - وَعَقَلَ مَجَّةً مَجْهًا مِنْ دَلْوٍ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ ١١٩١
- ٦٢٦٨ - وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ١١٦٢
- ٦٢٦٩ - وَقَالَ كَانَتْ اِمْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا ٦٤٥
- ٦٢٧٠ - وَقَبِضْ إِسْرَائِيلَ ثَلَاثَ أَصَابِعٍ مِنْ قُضَّةٍ فِيهَا ١١١٠
- ٦٢٧١ - وَقَتَ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلًا لِأَهْلِ نَجْدٍ ١٣٥٠
- ٦٢٧٢ - وَقَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ٢٩٥
- ٦٢٧٣ - وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا ٣١٤
- ٦٢٧٤ - وَقَدِمْتُ أَنَا وَعُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٧٢٨
- ٦٢٧٥ - وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَلْبٍ بَدُرٍ ٧٣٩
- ٦٢٧٦ - وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ ٣٢٩
- ٦٢٧٧ - وَقَتَتْ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ ١٣٥٠
- ٦٢٧٨ - وَقِيَتْ شُرُكُكُمْ، كَمَا وَقِيْتُمْ شُرْهًا ٩٤٢، ٦١٩، ٣٤٦
- ٦٢٧٩ - وَكَأَسَا دِهَاقًا قَالَ: مَلَأَى مُتَابِعَةً ٧١١
- ٦٢٨٠ - وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْجُدُ فِيهَا ٩١٠
- ٦٢٨١ - وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا، أَوْ رِيحًا، عُرِفَ ٩١٨
- ٦٢٨٢ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ عَامَ الْفَتْحِ ٧٩٤
- ٦٢٨٣ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ٧١٠
- ٦٢٨٤ - وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، إِذَا غَابَ ١٣٣٦
- ٦٢٨٥ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ١٦٩
- ٦٢٨٦ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ عَيْنَهُ ١٣٣٦

الصفحة

طرف الحديث

- ٦٢١٦ - وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ ١١٢٥
- ٦٢١٧ - وَاللَّهُ لَا تُقَاتِلُنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ٢٧٣
- ١٢٧٥، ١٣٤١
- ٦٢١٨ - وَاللَّهُ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَضْعًا ٩٦٠
- ٦٢١٩ - وَاللَّهُ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، وَإِنِّي ١٢٣
- ٦٢٢٠ - وَاللَّهُ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنَّ عُمَرَ لِمُوثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ ٧١٦
- ٦٢٢١ - وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِنَاقًا كَانُوا ٢٧٣، ٢٨٢، ١٢٧٥
- ٦٢٢٢ - وَاللَّهُ مَا أَعْرِفُ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ ﷺ شَيْئًا، إِلَّا أَنَّهُمْ ١٤٤
- ٦٢٢٣ - وَاللَّهُ مَا أُنْعِمُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي ٨٦٧
- ٦٢٢٤ - وَاللَّهُ مَا ضَلَّيْتُهَا ١٣٦، ١٤٣، ٧٦٤
- ٦٢٢٥ - وَاللَّهُ مَا عُنَدَنَا مِنْ كِتَابٍ يَقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ ١٣٤٣
- ٦٢٢٦ - وَاللَّهُ مَا وَضَعْتُ لَبَنَةً عَلَى لَبَنَةٍ، وَلَا عَرَسْتُ ١١٧١
- ٦٢٢٧ - وَاللَّهُ مَا يَصْلُحُ أَنْ تَنْكِحَهُ حَتَّى تَغْتَدِّي ١٠١٦
- ٦٢٢٨ - وَاللَّهُ مَا يَنْبَغِي لِأَخِي أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ ٧٠٧
- ٦٢٢٩ - وَاللَّهُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَخْلَفُ عَلَى يَمِينٍ ١٢٣٢
- ٦٢٣٠ - وَاللَّهُ، لِأَنْ يَلِجَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ ١٢٢٣
- ٦٢٣١ - وَالنَّاسُ مَعَادِنٌ: خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ٦٥٦
- ٦٢٣٢ - وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةُ، فَتَوَضَّأَ ١٥٢
- ٦٢٣٣ - وَالنُّصْحُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ٤٠
- ٦٢٣٤ - وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَجْعَلُوهَا غُمْرَةً ٧١٠
- ٦٢٣٥ - وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رُغْمِ أَبِي ذَرٍّ ١١٠٠
- ٦٢٣٦ - وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ عَلَيَّ رَأْسُهُ ٣٧٨
- ٦٢٣٧ - وَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَصِلُوا قِيَامًا وَرُكْبَانًا ١٩١
- ٦٢٣٨ - وَأَنْ لَا تَنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ تَقُومَ، أَوْ تَقُولَ ١٣٢٢
- ٦٢٣٩ - وَأَنَا سَمِعْتُهُ أَذْنَائِي، وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ١١٤٨
- ٦٢٤٠ - وَأَنَا وَاللَّهُ مَا ضَلَّيْتُهَا بَعْدَ ١٩٢
- ٦٢٤١ - وَأَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا ١٠٤٨
- ٦٢٤٢ - وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ أُرْسَلَ ٤٢٦
- ٦٢٤٣ - وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ ٥٧٠
- ٦٢٤٤ - وَأَيُّكُمْ مِثْلِي؟ إِنِّي أَبَيْتُ يَطْعَمَنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي ٣٦٨
- ٦٢٤٥ - وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوُجْهِينِ ٦٥٦
- ٦٢٤٦ - وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً ٦٧٠
- ٦٢٤٧ - وَجَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ نَاسٍ ١٠٧
- ٦٢٤٨ - وَجَدْتُ اِمْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَغْضٍ مَغَارِي ٥٦٣
- ٦٢٤٩ - وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا بِحَرَا ٥٣٩
- ٦٢٥٠ - وَجَتَّانٍ مِنْ قُضَّةٍ ابْنَهُمَا وَمَا فِيهِمَا ٩٢٨

الصفحة

طرف الحديث

- ٦٣٢٠- وَلَنْ أَعُودَ لَهُ، وَقَدْ خَلَفْتُ، فَلَا تُخْبِرِي ١٢٣٤
- ٦٣٢١- وَلَوْ مِثْلُ مِثْلٍ عَلَى غَيْرِ سَبَّةٍ مُحَمَّدٍ ١٧٠
- ٦٣٢٢- وَلَوْ وَصَلْتُ بَغْضَ أَخَوَالِكَ كَانَ أَغْظَمَ ٤٨٢
- ٦٣٢٣- وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَفْقُوا ١٥٦، ١٤٥
- ٦٣٢٤- وَلِيَأْتِيَنَّ عَلَيَّ أَحَدُكُمْ زَمَانٌ: لِأَنِّي يَرَانِي ٦٧٠
- ٦٣٢٥- وَمَا أَذْرَاكَ أَنَّهَا رُفِيَّةٌ؟ خَذُوهَا ١١٨٥
- ٦٣٢٦- وَمَا أَذْرِي كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ﴾ ٦٠٣
- ٦٣٢٧- وَمَا تَزْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ؟ ١٠١٩
- ٦٣٢٨- وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَا جَعَانِ ٤٦٢
- ٦٣٢٩- وَمَا كَانَ يُذِرِيهَا أَنَّهَا رُفِيَّةٌ. أَفْسِمُوا، وَاضْرِبُوا ٩٦١
- ٦٣٣٠- وَمَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا سَقَاؤُهَا وَجَدَاؤُهَا ٤٨
- ٦٣٣١- وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ١١١١
- ٦٣٣٢- وَمَا مَسَّتْ يَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ ١٣٢٩
- ٦٣٣٣- وَمَا يُذِرِيكَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْرَمَهُ؟ ٢٤٦
- ٦٣٣٤- وَمَا يُذِرِيكَ أَنَّهَا رُفِيَّةٌ؟ أَصْبَيْتُمْ، أَفْسِمُوا ١٠٨٧
- ٦٣٣٥- وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي ١١١٦
- ٦٣٣٦- وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بَيْتَ مَخَاصٍ ٢٨١
- ٦٣٣٧- وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ١٢٠٠
- ٦٣٣٨- وَنَحَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِيَدِهِ سَبْعَ بِلْدَنٍ قِيَامًا ٣٢٥
- ٦٣٣٩- وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا ٨١٧
- ١١٦٣، ١٣٣١
- ٦٣٤٠- وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دَوْرٍ ٣٠٦
- ٦٣٤١- وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَثَرٍ؟ ٧٩٢
- ٦٣٤٢- وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ ٦٧، ١١٨٠
- ٦٣٤٣- وَنَحَ عَمَّارٌ تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ، ٥٣١، ١١٢
- ٦٣٤٤- وَيَحْكُ إِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ ٧٢٩، ٤٨٨
- ٦٣٤٥- وَيَحْكُ يَا أُنْجَشَةَ، رَوَيْدُكَ ١١٤٨، ١١٤٦
- ٦٣٤٦- وَيَحْكُ، إِنَّ شَأْنَ الْهَجْرَةِ شَدِيدٌ ١١٤٩
- ٦٣٤٧- وَيَحْكُ، إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ٢٨٢
- ٦٣٤٨- وَيَحْكُ، أَوْهَبْتُ، أَوْجَنَةً وَاحِدَةً هِيَ؟ ٧٣٩، ١٢١١
- ٦٣٤٩- وَيَحْكُ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ ١١٣٢
- ٦٣٥٠- وَيَحْكُمُ، أَوْ وَلَيْكُمُ، لَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّارًا ١٢١١
- ٦٣٥١- وَيَقُولُونَ الْكَرْمُ، إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ ١١٥١
- ٦٣٥٢- وَيُلِّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ٦٢، ٦٣
- ٦٣٥٣- وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ أَحْيَاكَ - ثَلَاثًا ١١٤٨

الصفحة

طرف الحديث

- ٦٢٨٧- وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ ١٦٩
- ٦٢٨٨- وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرِذَهَا بِالْمَاءِ ١١٨٠
- ٦٢٨٩- وَكَانَ قَدْ خُجَّ بِهِ فِي ثَقْلِ النَّبِيِّ ﷺ ٣٥٠
- ٦٢٩٠- وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: يُقْبِضُ ٧٧٣
- ٦٢٩١- وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَرُزُ فَيَتَأَشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ ٨٥
- ٦٢٩٢- وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ ٣٧٨
- ٦٢٩٣- وَكَانَ يَنْهَى عَنْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ ١١٩٩
- ٦٢٩٤- وَكَانَتْ الشَّيْءُ أَنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ ٣٩٣
- ٦٢٩٥- وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ ٣٦١
- ٦٢٩٦- وَكَانُوا لَا يُخْتَبِرُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يَذْرُكَ ١١٧
- ٦٢٩٧- وَكَلَّمَ اللَّهُ بِالرَّحِمِ مَلَكًا فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ ١٢١٨
- ٦٢٩٨- وَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّ قَدْ أَرْضَعْتَكُمَا ٤٩٥
- ٦٢٩٩- وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟ دَعَهَا عَنْكَ ٤٩٥
- ٦٣٠٠- وَلَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلَ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى ٦٤٢
- ٦٣٠١- وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّلَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ، سَدِّدُوا ١١٩٨
- ٦٣٠٢- وَلَا أَنَا إِلَّا، أَنْ يَتَعَمَّلَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ ١١٩٨
- ٦٣٠٣- وَلَا تَحْتَنُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعِ الشَّمْسِ ٦١٣
- ٦٣٠٤- وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ ٢٨١
- ٦٣٠٥- وَلَا يُخْرِجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرَمَةً، وَلَا ذَاتَ ٢٨٣
- ٦٣٠٦- وَلَا يُخَطُّبُ الرَّجُلُ عَلَى حَطْبَةِ أَخِيهِ ٩٨٤
- ٦٣٠٧- وَلَا يَتَّهَبُ نَهْمَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسَ ١٠٦١
- ٦٣٠٨- الْوَلَاءُ لِمَنْ أَغْتَقَى ٥١١، ٥١٠، ٤٧٧، ٤٠١
- ٩٧٥، ١٠٠٨، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧
- ٦٣٠٩- الْوَلَاءُ لِمَنْ أَغْطَى الْوَرَقَ، وَلِي التَّعَمَّةُ ١٢٤٧
- ٦٣١٠- الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ ٧٩٥، ٥١٧
- ١٢٤٥، ١٢٤٧، ١٢٥٥، ١٣٢٣
- ٦٣١١- وَلَدِي غَلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ١٠٤٢، ١١٥٣
- ٦٣١٢- وَلَعَلَّ هَذَا عَوَقَ تَرْعَاهُ ١٣٤٧
- ٦٣١٣- وَلَقَاتِ قَوْسَ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا ٦١٠
- ٦٣١٤- وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بَنَتْ أَبِي بَكْرٍ ٥٤١
- ٦٣١٥- وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقِيَّةِ ٧٢١
- ٦٣١٦- وَلَكِنْ أَسْمُهُ الْمُنْدَرُ ١١٥٢
- ٦٣١٧- وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبْلَاهَا بِلَهْلَاهَا ١١٢٢
- ٦٣١٨- وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَطْلُ أَنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ ١٣٨٠
- ٦٣١٩- وَلَمْ يَغْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ ٥٨٩

الصفحة

طرف الحديث

- ٦٣٨٨ - يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جَنَانٌ فِي الْجَنَّةِ..... ٥٣٠
- ٦٣٨٩ - يَا أُمَّ خَالِدٍ، هَذَا سَنَاءٌ..... ١٠٩٩
- ٦٣٩٠ - يَا أُمَّ سَلَمَةَ، لَا تُؤَذِّنِي فِي عَائِشَةَ..... ٧٠١
- ٦٣٩١ - يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، مَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ..... ٩٩٨
- ٦٣٩٢ - يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ..... ١٢٢٤
- ٦٣٩٣ - يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ..... ٢٠٩
- ٦٣٩٤ - يَا أَتَجَشَّ، زُوَيْدَكَ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ..... ١١٥٣
- ٦٣٩٥ - يَا أَنَسُ كِتَابَ اللَّهِ الْقَضَائِصَ..... ٥٠٥
- ٦٣٩٦ - يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا..... ٥٧٤
- ٦٣٩٧ - يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا رَأَيْكُمْ عَلَى دِينِكُمْ..... ١٣٤٦
- ٦٣٩٨ - يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي صَلَاتِكُمْ..... ٥٠٣
- ٦٣٩٩ - يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْزِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ..... ٥٦٠، ١٢٢٠
- ٦٤٠٠ - يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمِعُوا مِنِّي مَا أَقُولُ لَكُمْ..... ٧١٣
- ٦٤٠١ - يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُتَفَرِّقِينَ..... ١٣١٨، ١٥٣
- ٦٤٠٢ - يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدْ اجْتَمَعَ..... ١٠٦٠
- ٦٤٠٣ - يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَخْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ..... ٨٥٦
- ٦٤٠٤ - يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا..... ١٢٨١
- ٦٤٠٥ - يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا ضَلَّ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ..... ١٢٥١
- ٦٤٠٦ - يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا..... ١١٠٥
- ٦٤٠٧ - يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ..... ٩١١
- ٦٤٠٨ - يَا بُرَيْدَةَ، اتَّبِعْ عَلِيًّا، فَقُلْتُ: نَعَمْ..... ٨٠٤
- ٦٤٠٩ - يَا بِلَالُ، حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ..... ٢٢٨
- ٦٤١٠ - يَا بِلَالُ، قُمْ فَأَذِّنْ، لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ..... ١٢٢٠
- ٦٤١١ - يَا بِلَالُ، قُمْ فَتَادِ الصَّلَاةَ..... ١٣٨
- ٦٤١٢ - يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتُ عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ..... ٨٠٨
- ٦٤١٣ - يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامُنُونِي..... ١٠٨، ٣٥٢
- ٥٢٤، ٥٢٣، ٣٩٢
- ٦٤١٤ - يَا بَنِي تَمِيمٍ، ابْشُرُوا، قَالُوا: بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا..... ٦٠١
- ٦٤١٥ - يَا بَنِي سَلَمَةَ، أَلَا تَحْتَسِبُونَ أَتَارِكُمْ..... ١٤٥
- ٦٤١٦ - يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، اسْتَشِرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ..... ٦٦١
- ٦٤١٧ - يَا بَنِي فَهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ، لِيُطَوَّنَ..... ٩٠١، ٦٦١
- ٦٤١٨ - يَا بَنِي، إِنَّهُ لَيْسَ بِجَبَّارٍ..... ١١٠٥
- ٦٤١٩ - يَا بَنِي، إِنَّهُمْ يَعْزِزُونَكَ بِالْبَطَاقِينَ..... ١٠٢٩
- ٦٤٢٠ - يَا بَنِي، وَاللَّهِ لَقَدْ ذَكَرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةِ..... ١٦٢
- ٦٤٢١ - يَا جَبْرِيلُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا..... ١٣٧٣

الصفحة

طرف الحديث

- ٦٣٥٤ - وَتِلْكَ قَطَعَتْ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ..... ٤٩٧
- ٦٣٥٥ - وَتِلْكَ، مَنْ يَغْدِلُ إِذَا لَمْ أَغْدِلْ..... ١٢٧٧، ١١٤٨
- ٦٣٥٦ - وَتِلْكَ، وَمَا أَغْدَدْتُ لَهَا..... ١١٤٩
- ٦٣٥٧ - وَتِلْكَ، وَمَنْ يَغْدِلُ إِذَا لَمْ أَغْدِلْ، قَدْ خَبِتَ..... ٦٧٣
- ٦٣٥٨ - وَتِلْكُمْ، أَوْ وَيَحْكُمُ، قَالَ شُعْبَةُ شَكُّ هُوَ..... ١١٤٩
- ي**
- ٦٣٥٩ - يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ..... ١٦١
- ٦٣٦٠ - يَا أَبَا أُسَيْدٍ، اكْشَهَا رَازِقَتَيْنِ، وَالْحَقُّهَا..... ١٠٠٣
- ٦٣٦١ - يَا أَبَا الْمُسُورِ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ..... ٥٨٤
- ٦٣٦٢ - يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حَبَسَ..... ٢١٠
- ٦٣٦٣ - يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيْدًا، وَهَذَا عِيْدُنَا..... ١٩٣
- ٦٣٦٤ - يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ..... ١٣٢٥
- ٦٣٦٥ - يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتَدْرِي أَيْنَ تَعْرُبُ الشَّمْسُ؟..... ٩٠٩
- ٦٣٦٦ - يَا أَبَا ذَرٍّ، اعْيِزْتَهُ بِأَمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ..... ٣٥
- ٦٣٦٧ - يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا أَحَبُّ أَنْ أُحْدِلَ لِي ذَهَبًا يَأْتِي..... ١١٦٥
- ٦٣٦٨ - يَا أَبَا ذَرٍّ، هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ؟..... ١٣٦٥
- ٦٣٦٩ - يَا أَبَا شُعْبَةَ، إِنَّ رَجُلًا بَعَثَنَا، فَإِنْ شِئْتَ..... ١٠٤٠
- ٦٣٧٠ - يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ التَّغْيِيرُ؟..... ١١٥٣
- ٦٣٧١ - يَا أَبَا فُلَانٍ، أَمَا صُمْتَ سِرَّ هَذَا الشَّهْرِ؟..... ٣٧١
- ٦٣٧٢ - يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَلَا أَذْكَكَ عَلَى..... ١١٨٩
- ٦٣٧٣ - يَا أَبَا مُوسَى، لَقَدْ أَوْتَيْتَ مَوْمَارًا مِنْ مَزَامِيرٍ..... ٩٦٧
- ٦٣٧٤ - يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنتَ لَاقٍ..... ٩٧٢
- ٦٣٧٥ - يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟..... ٤٢٨
- ٦٣٧٦ - يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غُلَامُكَ قَدْ أَتَاكَ..... ٤٧٠
- ٦٣٧٧ - يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غُلَامُكَ؟..... ٤٧١، ٨١٢
- ٦٣٧٨ - يَا ابْنَ أَخِي هَذِهِ التَّيْمَةُ تَكُونُ..... ٨٤٦، ٩٧٠
- ٦٣٧٩ - يَا ابْنَ أَخِي، كَانَ أَبَاكَ مِنْهُمْ: الرَّبِيزُ..... ٧٥٧
- ٦٣٨٠ - يَا ابْنَ أَخِي، هَذِهِ التَّيْمَةُ تَكُونُ..... ٩٧٥، ٩٨٣
- ٦٣٨١ - يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكَتْ فَاسْجُحْ..... ٥٥٥، ٥٦٨
- ٦٣٨٢ - يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، أَلَا تَبَايَعُ؟..... ٥٥٥
- ٦٣٨٣ - يَا ابْنَ الْحَطَّابِ، إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ..... ٥٩٨، ٩٢٠
- ٦٣٨٤ - يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ..... ٢٥٥
- ٦٣٨٥ - يَا أَسَامَةَ، أَقَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟..... ٧٨٩
- ٦٣٨٦ - يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، تَقْدِمِينَ عَلَى فِرَطٍ صَدِيقٍ..... ٧٠٠
- ٦٣٨٧ - يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، كَيْفَ كَانَ عَمَلُ النَّبِيِّ ﷺ..... ١١٩٨

الصفحة

طرف الحديث

- ٦٤٥٥- يا عائشة، إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر... ١٢٧٦
- ٦٤٥٦- يا عائشة، أنظرن من إخوانكن، فإنما... ٤٩٢
- ٦٤٥٧- يا عائشة، فإنه بلغني عنك كذا وكذا... ٤٩٦
- ٦٤٥٨- يا عائشة، لولا أن قومك حديث عهد... ٣٠٥
- ٦٤٥٩- يا عائشة، ما أظن فلانا وفلانا يعرفان... ١١٣٣
- ٦٤٦٠- يا عائشة، ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار... ٩٨٧
- ٦٤٦١- يا عائشة، متى عهدتني فاحشاً؟... ١١٢٨
- يا عائشة، هذا جبريل يقرأ عليك... ٧٠٠، ١١٥٣، ٦٠٥
- ٦٤٦٢- يا عباس، ألا تعجب من حب مغيب بريرة... ١٠٠٩
- ٦٤٦٣- يا عبد الرحمن بن سلفة، لا تسأل... ١٣١٦، ١٢٢٣
- ٦٤٦٤- يا عبد الرحمن، اذهب بأختك، فأعمرها... ٢٩٤
- ٦٤٦٥- يا عبد الرحمن، لا تسأل الإمارة، فإنك... ١٣١٦
- ٦٤٦٦- يا عبد الله بن عمرو، كيف بك إذا بقيت... ١١٧
- ٦٤٦٧- يا عبد الله، ألم أخبر أنك تصوم... ٣٧٠، ٩٩٥
- ٦٤٦٨- يا عبد الله، لا تكن مثل فلان، كان يقوم... ٢٢٩
- ٦٤٦٩- يا عبد الله، لا يتقدم النبي ﷺ أحد... ٤٨٥
- ٦٤٧٠- يا عدي، هل رأيت الحيرة؟... ٦٧١
- ٦٤٧١- يا عم، قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك... ٢٦٤
- ٦٤٧٢- يا عمرو، وما يذكرك لعل الله قد أطلع على... ١١٦٤
- ٦٤٧٣- يا غلام، سم الله، وكل بيمينك، وكل مما... ١٠٢٧
- ٦٤٧٤- يا فاطمة، ألا ترصنين أن تكوني سيئة نساء... ١١٦٩
- ٦٤٧٥- يا فلان، إذا أويت إلى فراشك قل: اللهم... ١٣٧٨
- ٦٤٧٦- يا فلان، ما منعك أن تصلني في القوم؟... ٩٤
- ٦٤٧٧- يا فلان، ما يمنحك أن تفعل ما يأمرك به... ١٦٤
- ٦٤٧٨- يا كعب بن مالك، يا كعب... ١١٦
- ٦٤٧٩- يا كعب، فأشار بيده كأنه يقول: التصف... ٥٠٦
- ٦٤٨٠- يا معاذ بن جبل... ١٢٠٣، ١١٨٨، ٥٥
- ٦٤٨١- يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد؟... ١٣٥٧
- ٦٤٨٢- يا معاذ، أفتأنت؟... ١٥٣، ١١٣٩
- ٦٤٨٣- يا معاذ، هل تلذري حق الله على عباده... ٥٣٧
- ٦٤٨٤- يا معشر الأنصار، ألا ترضون أن يذهب... ٨٠١
- ٦٤٨٥- يا معشر الأنصار، ألم أجذكُم ضللاً... ٨٠٠
- ٦٤٨٦- يا معشر الشباب، من استطاع منكم البائة... ٩٧
- ٦٤٨٧- يا معشر القراء، استقيموا، فقد سبقتم... ١٣٤٠
- ٦٤٨٨- يا معشر المسلمين، كيف تسألون... ٥٠١، ١٣٨٦

الصفحة

طرف الحديث

- ٦٤٢٢- يا حسان، أجب عن رسول الله ﷺ... ١١٢، ١١٤٧
- ٦٤٢٣- يا حكيم، إن هذا المال خضر خلو، فمن أخذه... ٢٨٦
- ٥١٨، ٥٨٩، ١١٩٤
- ٦٤٢٤- يا رسول الله، أخذتها الحمى بنافض... ٧٧٢
- ٦٤٢٥- يا رسول الله، أرايت رجلاً رأى مع امرأته... ٨٩٢
- ١٠٠٤، ١٠١٤
- ٦٤٢٦- يا رسول الله، أما السلام عليك فقد عرفناه... ٩٠٨
- ٦٤٢٧- يا رسول الله، إن ابن أخي وجع... ١٠٧٥، ١١٨٠
- ٦٤٢٨- يا رسول الله، إن البكر تشجي... ٩٨٣
- ٦٤٢٩- يا رسول الله، إن لقيت كافراً فاقتلنا... ١٢٦٤
- ٦٤٣٠- يا رسول الله، إن لي جارين، فإلى أيهما... ١١٢٦
- ٦٤٣١- يا رسول الله، إنا كنا نرى سالماً ولداً... ٩٧٤
- ٦٤٣٢- يا رسول الله، انكح أخي بنت أبي سفيان... ٩٧٨
- ٦٤٣٣- يا رسول الله، إني سمعت منك كثيراً فأنساه... ٦٧٩
- ٦٤٣٤- يا رسول الله، أي الذنب... ١١٢٣، ١٢٦٤
- ٦٤٣٥- يا رسول الله، أي مسجد وضع في... ٦٣٢، ٦٤٤
- ٦٤٣٦- يا رسول الله، جئت أهب لك نفسي... ٩٧٣
- ٦٤٣٧- يا رسول الله، قد ذهب أهل الثور... ١١٧٦
- ٦٤٣٨- يا رسول الله، كيف نصلي عليك؟... ٦٣٣، ١١٨١
- ٦٤٣٩- يا رسول الله، لكل نبي أتباع، وأنا قد... ٧٠٣
- ٦٤٤٠- يا رسول الله، لو رأيتي وكنا مغشراً فربش... ٤٥٩
- ٦٤٤١- يا رسول الله، ما أرى صاحبك إلا أبطاك... ٩٤٨
- ٦٤٤٢- يا رسول الله، من أكرم الناس؟... ٦٢٨، ٦٥٦
- ٦٤٤٣- يا رسول الله، هذه خديجة قد أتت معها... ٧٠٩
- ٦٤٤٤- يا رسول الله، هل لك في بنت أبي سفيان؟... ٩٧٧
- ٦٤٤٥- يا رسول الله، هل لي من أجر في بني... ١٠٢٥
- ٦٤٤٦- يا رسول الله، يدخل عليك البر؟... ٨٢٨، ٩٠٦
- ٦٤٤٧- يا رسول الله، يستأمر النساء في أبضاعهن؟... ١٢٨٠
- ٦٤٤٨- يا سعد، ازم فداك أبي وأمي... ٧٥٤
- ٦٤٤٩- يا سعد، إني لأعطي الرجل وغيره أحب... ٣٤
- ٦٤٥٠- يا عائش، هذا جبريل يقرئك السلام... ٧٠٠، ١١٥٣
- ٦٤٥١- يا عائشة، لولا قومك حديث عهدهم... ٥٥
- ٦٤٥٢- يا عائشة، أشعرت أن الله أفتاني... ١٠٨٩، ١٠٩٠
- ٦٤٥٣- يا عائشة، ألم تري أن معجزة المذليجي دخل... ١٢٤٨
- ٦٤٥٤- يا عائشة، إن الله أفتاني في أمر استفتيته فيه... ١١٣٢

طرف الحديث الصفحة

- ٦٥٢٤ - يُخْرَمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يُخْرَمُ مِنَ الْوِلَادَةِ..... ١٠٠١
- ٦٥٢٥ - يُخْبِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ..... ١٣١٢
- ٦٥٢٦ - يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرِيقٍ، رَاغِبِينَ..... ١٢٠٧
- ٦٥٢٧ - يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ..... ١٢٠٧
- ٦٥٢٨ - يُخْرَبُ الْكُفْبَةُ ذُو السُّوْفَتَيْنِ مِنَ الْحَبْشَةِ..... ٣٠٧
- ٦٥٢٩ - يُخْرَجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا..... ١٢٧٦
- ٦٥٣٠ - يُخْرَجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ..... ٩٦٨
- ٦٥٣١ - يُخْرَجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ..... ١٢١٢
- ٦٥٣٢ - يُخْرَجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا مَسَّهُمْ مِنْهَا..... ١٢١٢
- ٦٥٣٣ - يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ كَانَهُمُ التَّعَارِيفُ..... ١٢١٢
- ٦٥٣٤ - يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ..... ٣٧
- ٦٥٣٥ - يُخْرَجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ..... ١٢٧٧
- ٦٥٣٦ - يُخْرَجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَيَقْرَأُونَ..... ١٣٩٣
- ٦٥٣٧ - يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيُحْبِسُونَ..... ١٢٠٩
- ٦٥٣٨ - الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَإِنْدَا..... ٢٧٨
- ٦٥٣٩ - يَذُ اللَّهُ مَلَأَى، لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةً، سَحَاءً..... ١٣١٣
- ٦٥٤٠ - يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هِيَ سَبْعُونَ..... ١٠٩٨
- ٦٥٤١ - يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ..... ١١٩٩
- ٦٥٤٢ - يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ..... ٣٣، ١٢١٠
- ٦٥٤٣ - يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ، هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا..... ١٢١٠
- ٦٥٤٤ - يَدْعَى نَوْحٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: لَيْتَنِي..... ٨٢٩
- ٦٥٤٥ - يَذْنُو أَحَدَكُمْ مِنْ رَبِّهِ، حَتَّى يَضَعَ..... ١١٣٣، ١٣٨٣
- ٦٥٤٦ - يَذْنِي الْمُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ..... ٨٧٢
- ٦٥٤٧ - يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَلِلْأَوَّلُ..... ١١٩٣
- ٦٥٤٨ - يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كُنْتُ أَطِيبُ..... ٨٠
- ٦٥٤٩ - يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اعْتَمَرَ غُمْرَةً..... ٣٣٥
- ٦٥٥٠ - يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ..... ٥١٦
- ٦٥٥١ - يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْ تَرَكْتُ..... ٤٣٩، ٦٣٠
- ٦٥٥٢ - يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْلَا أَنَّهُ عَجَلْتُ..... ٦٣٠
- ٦٥٥٣ - يَرْحَمُ اللَّهُ لَوْطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى..... ٦٣٥، ٨٧٤
- ٦٥٥٤ - يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ..... ٦٤٠، ١١٧٧
- ٦٥٥٥ - يَرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلُ..... ٨٩٨
- ٦٥٥٦ - يَرُدُّ عَلَى الْحَوْضِ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِي..... ١٢١٦
- ٦٥٥٧ - يَرُدُّ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي..... ١٢١٦
- ٦٥٥٨ - يُرِينَا كَيْفَ كَانَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ..... ١٦٨
- ٦٥٥٩ - يُزْعَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ حُمْرٍ..... ١٠٥٣

طرف الحديث الصفحة

- ٦٤٨٩ - يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَغْدِرُنِي مِنْ رَجُلٍ..... ١٣٥٦
- ٦٤٩٠ - يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي..... ٨٥، ٢٨٤
- ٦٤٩١ - يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، وَتِلْكَمُ، اتَّقُوا اللَّهَ..... ٧٢٧
- ٦٤٩٢ - يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَصْلِمُوا تَسْلِمُوا..... ١٣٥١
- ٦٤٩٣ - يَا مُغِيرَةَ خِذِ الْإِدَاوَةَ..... ٩٨
- ٦٤٩٤ - يَا نَبِيَّ اللَّهِ مِنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوكَ فَلَانٌ..... ١٣٤٣
- ٦٤٩٥ - يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرْنَ جَارَةً..... ١١٢٦
- ٦٤٩٦ - يَا نَبِيَّ الدَّجَالِ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ..... ٣٥٤، ١٣١٤
- ٦٤٩٧ - يَا نَبِيَّ الشَّيْطَانِ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟..... ٦١٤
- ٦٤٩٨ - يَا نَبِيَّ زَمَانَ يَغْزُو فَنَامَ مِنَ النَّاسِ..... ٥٤٤
- ٦٤٩٩ - يَا نَبِيَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانَ تَكُونُ الْغَنَمُ فِيهِ خَيْرَ..... ٦٧٢
- ٦٥٠٠ - يَا نَبِيَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانَ يَغْزُو فَنَامَ مِنَ النَّاسِ..... ٦٨٠
- ٦٥٠١ - يَا نَبِيَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانَ لَا يَتَالِي الْمَرْءُ مَا..... ٣٨٤
- ٦٥٠٢ - يَا نَبِيَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانَ يَغْزُونَ..... ٦٧١
- ٦٥٠٣ - يَا نَبِيَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانَ: خَيْرٌ مَالُ الرَّجُلِ..... ١٢٠٢
- ٦٥٠٤ - يَا نَبِيَّ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ خِدَاءٌ..... ٦٧٣، ٩٦٨
- ٦٥٠٥ - يَا أَكُلُ الْمُسْلِمِ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ..... ١٠٣١
- ٦٥٠٦ - يَا مُرْنَا بِالصَّلَاةِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالْعَفَافِ..... ١١٢١
- ٦٥٠٧ - يَشْبَعُ الْمَيْتَ ثَلَاثَةَ، فَيَزِجُ اثْنَانِ..... ١٢٠٦
- ٦٥٠٨ - يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ: مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ..... ١٢٩
- ١٣٦٦، ١٣٧٨
- ٦٥٠٩ - يَتَقَارِبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ..... ١١٢٨، ١٣٠٤
- ٦٥١٠ - يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ..... ١٣٧٩
- ٦٥١١ - يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ..... ٦٥، ٨٣
- ٦٥١٢ - الْيَتِيمَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، وَهُوَ وَلِيِّهَا..... ٩٧٥
- ٦٥١٣ - يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ..... ٦١٢
- ٦٥١٤ - يُجَاءُ بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقَالُ لَهُ: أَرَأَيْتَ..... ١٢٠٩
- ٦٥١٥ - يُجَاءُ بِرَجُلٍ فَيُطْرَحُ فِي النَّارِ، فَيَطْحَنُ فِيهَا..... ١٣٠٩
- ٦٥١٦ - يُجَاءُ بِنَوْحٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَغْتَ؟..... ١٣٥١
- ٦٥١٧ - يُجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُونَ..... ٨٢٦
- ٦٥١٨ - يُجْتَمِعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ..... ١٣٦٣
- ٦٥١٩ - يُجْتَمِعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ..... ١٢١٣، ١٣٨٣
- ٦٥٢٠ - يُجِيءُ الدَّجَالُ، حَتَّى يَنْزِلَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ..... ١٣١٣
- ٦٥٢١ - يُجِيءُ نَوْحٌ وَأَتْنُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: هَلْ..... ٦٢٣
- ٦٥٢٢ - يُحْبَسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَهْمُوا..... ١٣٧٠
- ٦٥٢٣ - يُحْتَرُّ مِنْ كَيْفِ شَاءَ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ..... ٧٠

الصفحة

طرف الحديث

- ٦٥٩٣ - يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعِبْدِي الْمُؤْمِنِ عُنْدِي..... ١١٩١
- ٦٥٩٤ - يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَيْتَكَ..... ٦٢٧
- ٦٥٩٥ - يَقُولُ اللَّهُ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً..... ١٣٨٠
- ٦٥٩٦ - يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَيْتَكَ..... ١٣٧٨، ١٢٠٨
- ٦٥٩٧ - يَقُولُ أَحَدُهُمْ فِي رُشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أَذُنَيْهِ..... ١٢٠٨
- ٦٥٩٨ - يَقُولُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَطَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَهُ..... ٧٦٧
- ٦٥٩٩ - يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ، وَيَكْبُرُ مَعَهُ الثَّانِي: حُبُّ الْمَالِ..... ١١٩١
- ٦٦٠٠ - يَكْبُرُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ..... ١٦٩
- ٦٦٠١ - يَكْتَفِفُ رَبَّنَا عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ..... ٩٣٨
- ٦٦٠٢ - يَكُونُوا الْمُؤْمِنَةُ، وَتُشْرِكُونَا فِي الثَّمَرِ..... ٧٠٣
- ٦٦٠٣ - يَكْفِيكَ الْوَجْهُ وَالْكَفَّانُ..... ٩٢
- ٦٦٠٤ - يَكْفِيكَ صَاعٌ..... ٧٧
- ٦٦٠٥ - يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا..... ١٣٣٠
- ٦٦٠٦ - يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ..... ٨٦٥، ١٢٨٢
- ٦٦٠٧ - يَلْقَى إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ أَرَزَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَى وَجْهِهِ..... ٦٢٨
- ٦٦٠٨ - يَلْقَى إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ..... ٩٠٨
- ٦٦٠٩ - يَلْقَى فِي النَّارِ، وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حَتَّى..... ٩٢١
- ٦٦١٠ - يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى..... ١٢٩٣
- ٦٦١١ - يَنَامُ الرَّجُلُ الثُّومَةَ، فَتَقْبُضُ الْأَمَانَةُ..... ١٢٠٣، ١٣٠٧
- ٦٦١٢ - يَنْزِلُ رَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ..... ٢٢٧
- ٦٦١٣ - يَنْصَبُ لِكُلِّ عَادِرٍ لَوَاءُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ..... ١٣١١
- ٦٦١٤ - يَنْهَى عَنِ الْقَرْعِ؟..... ١١١٢
- ٦٦١٥ - يَنْهَى عَنْ صِيَامَيْنِ، وَيَنْهَى عَنِ الْفَطْرِ وَالنَّحْرِ..... ٣٧٣
- ٦٦١٦ - يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ..... ٢٩٥
- ٦٦١٧ - يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيَهْلُ..... ٥٦
- ٦٦١٨ - يَهْلِكُ النَّاسُ هَذَا الْحَيُّ مِنْ فَرِيْشٍ قَالُوا..... ٦٧٢
- ٦٦١٩ - يُوْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبِشٍ أَمْلَحَ، فَيُنَادِي مُنَادٍ..... ٨٨٧
- ٦٦٢٠ - يُؤْذِيكَ هُوَ أَشَدُّ؟..... ٣٤٢
- ٦٦٢١ - يُوشِكُ الْفَرَاتُ أَنْ يَخْسِرَ عَنْ كَثْرٍ مِنْ ذَهَبٍ..... ١٣١٢
- ٦٦٢٢ - يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ..... ٣٣، ١٣٠٧
- ٦٦٢٣ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِنْ شَاءَ صَاحِبُ..... ٣٧٣

الصفحة

طرف الحديث

- ٦٥٦٠ - يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ..... ١١٧٨
- ٦٥٦١ - يُسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فَتْنَةِ الدَّجَالِ..... ١٣١٣
- ٦٥٦٢ - يُسْتَعْمَلُونَ: يَغْطُونَ رُؤُوسَهُمْ..... ٨٧١
- ٦٥٦٣ - يَسْرًا وَلَا تَعْتَبِرًا، وَيَسْرًا وَلَا تَقْرَأَ..... ٥٦٧، ٨٠٢
- ١١٤١، ١٣٢١
- ٦٥٦٤ - يَسْرُوا وَلَا تَعْتَبِرُوا، وَيَسْرُوا، وَلَا تَقْرَأُوا..... ٤٤
- ٦٥٦٥ - يُسَلِّمُ الزَّكَاكُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي..... ١١٥٩
- ٦٥٦٦ - يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ..... ١١٥٩
- ٦٥٦٧ - يَضَعُ النَّاسُ حَيْثُ يَضَعُونَ، فَأَكُونُ أَوَّلُ..... ١٢٠٦
- ٦٥٦٨ - يَضَعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى..... ١٣٦٦
- ٦٥٦٩ - يُضَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ..... ١٥٢
- ٦٥٧٠ - يُضَلِّي أَحَدَكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى..... ٩٧
- ٦٥٧١ - يُضْحِكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا..... ٥٣٣
- ٦٥٧٢ - يُطَوُّفُ الرَّجُلُ بِالْبَيْتِ مَا كَانَ حَلَالًا..... ٨٣٤
- ٦٥٧٣ - يُعَذِّبَانِ، وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ..... ٧١
- ٦٥٧٤ - يُعَذِّبَانِ، وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرَةٍ، وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ..... ١١٣١
- ٦٥٧٥ - يُعْرِقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرْفُهُمْ..... ١٢٠٨
- ٦٥٧٦ - يُعْضُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ كَمَا يُعْضُ الْفَحْلُ..... ١٢٦٨
- ٦٥٧٧ - يُعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ..... ٢٢٧، ٦١٣
- ٦٥٧٨ - يُعْنَى لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرْ اللَّهُ..... ٦٢٢
- ٦٥٧٩ - يُغْزَوُ جَيْشُ الْكُفَّةِ، فَإِذَا كَانُوا بَيْنِيَاءَ..... ٣٩٤
- ٦٥٨٠ - يُغْسَلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةُ مِنْهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي..... ٨٣
- ٦٥٨١ - يُغْفَرُ لِلَّهِ لِلْوَطِ إِنْ كَانَ لِيَأْوِي إِلَى زَكْنٍ شَدِيدٍ..... ٦٣٤
- ٦٥٨٢ - يُفْتَحُ الرُّذَمُ - رَذَمُ بَأَجُوحَ وَمَأْجُوحَ - مِثْلُ هَذِهِ..... ١٣١٤
- ٦٥٨٣ - يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، خُلُودٌ..... ١٢١٠
- ٦٥٨٤ - يُقَالُ لِحَبْنَمَ: هَلْ امْتَلَأَتْ؟..... ٩٢٢
- ٦٥٨٥ - يُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَيُظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ..... ٤٧
- ٦٥٨٦ - يُقْبَضُ اللَّهُ الْأَرْضَ، وَيَطْوِي السَّمَوَاتِ بِيَمِينِهِ..... ٩١٢
- ١٢٠٦، ١٣٥٩، ١٣٦٤
- ٦٥٨٧ - يُقَدِّمُ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ، فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ..... ٣٢٠
- ٦٥٨٨ - يَقُولُ اللَّهُ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا آدَمُ..... ٨٩٠
- ٦٥٨٩ - يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: الصُّومُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ..... ١٣٧٩
- ٦٥٩٠ - يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا..... ١٢١٢
- ٦٥٩١ - يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ..... ٩٠٤
- ٦٥٩٢ - يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي..... ١٣٦٢

٢- فهرس الموضوعات

- ٣٢- باب: حُبُّ الرُّسُولِ ﷺ مِنَ الْإِيمَانِ: ٣٢
- ٩- بابُ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ ٣٢
- ١٠- باب: عَلَامَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ٣٢
- ١١- باب ٣٣
- ١٢- باب: مِنَ الدِّينِ الْفَرَارُ مِنَ الْفِتَنِ ٣٣
- ١٣- بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ» ٣٣
- ١٤- باب: مَنْ كَرِهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ ٣٣
- ١٥- باب: تَفَاضُلُ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ ٣٣
- ١٦- باب: الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ ٣٤
- ١٧- باب: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ» ٣٤
- ١٨- بابُ مَنْ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ لِقَوْلِ اللَّهِ ٣٤
- ١٩- باب إِذَا لَمْ يَكُنْ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ ٣٤
- ٢٠- باب: إِفْشَاءُ السَّلَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ ٣٤
- ٢١- بابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَكُفْرُ دُونِ كُفْرِ ٣٥
- ٢٢- باب: الْمَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ ٣٥
- باب: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ٣٥
- ٢٣- باب: ظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ ٣٥
- ٢٤- باب عَلَامَةُ الْمُتَافِقِ ٣٥
- ٢٥- باب: قِيَامُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْإِيمَانِ ٣٦
- ٢٦- باب: الْجِهَادُ مِنَ الْإِيمَانِ ٣٦
- ٢٧- باب: تَطَوُّعُ قِيَامِ رَمَضَانَ مِنَ الْإِيمَانِ ٣٦
- ٢٨- باب صَوْمُ رَمَضَانَ اخْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ ٣٦
- ٢٩- باب: الَّذِينَ يُسَرُّ ٣٦
- ٣٠- باب: الصَّلَاةُ مِنَ الْإِيمَانِ ٣٦
- ٣١- باب حُسْنُ إِسْلَامِ الْمَرْءِ ٣٧
- ٣٢- باب أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ أَذْوَمُهُ ٣٧
- ٣٣- باب زِيَادَةُ الْإِيمَانِ ٣٧
- ٣٤- باب الزَّكَاةُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا ٣٨
- ٣٥- باب اتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ مِنَ الْإِيمَانِ ٣٨
- ٣٦- باب خَوْفُ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبُطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا ٣٨
- ٣٧- بابُ سُؤَالِ جَبْرِيلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ الْإِيمَانِ ٣٨
- ٣٨- باب ٣٨
- ٣٩- بابُ فَضْلِ مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ ٣٩
- ٤٠- باب أَدَاءُ الْخُمْسِ مِنَ الْإِيمَانِ ٣٩
- ٤١- باب مَا جَاءَ إِنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ وَالْحَسْبَةِ ٤٠
- ٤٢- بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ ٤٠

- مقدمة المؤلف ٣
- نبذة عن الإمام البخاري وصحيحه ٥
- أولاً: نبذة عن حياة الإمام البخاري ٥
- ثانياً: نبذة عن التعريف بصحيح الإمام البخاري ٩
- ١- اسم الكتاب: ٩
- ٢- موضوع الكتاب: ٩
- ٣- سبب تصنيف الكتاب: ٩
- ٤- مكانة الصحيح: ٩
- ٥- شرط البخاري في صحيحه: ١٠
- ٦- عدد أحاديثه: ١٠
- ٧- فوائد تقطيع البخاري للحديث، واختصاره ١٠
- ٨- فوائد تراجم الأبواب في صحيح البخاري وحكمها: ١١
- نبذة عن حياة الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمته الله ١٣
- أولاً: ما قال سماحته عن نفسه: ١٣
- ثانياً: دروسه العلمية في مدينة الرياض: ١٧
- ثالثاً: أوصافه الخلقية: ٢١
- رابعاً: صفاته الخلقية: ٢١
- خامساً: الأيام الأخيرة من حياته، ومرضه، ووفاته: ٢٢
- سادساً: الجنائز وأصداء الوفاة: ٢٥
- ١- كتاب بدء الوحي ٢٧
- ١- باب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ ٢٧
- ٢- باب ٢٧
- ٣- باب ٢٧
- ٤- باب ٢٨
- ٥- باب ٢٨
- ٦- باب ٢٩
- ٢- كِتَابُ الْإِيمَانِ ٣١
- ١- بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ ٣١
- ٢- باب دُعَاؤُكُمْ إِيْمَانَكُمْ ٣١
- ٣- بابُ أُمُورِ الْإِيمَانِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ ٣١
- ٤- باب: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ٣١
- ٥- باب: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ ٣٢
- ٦- باب: إِطْعَامُ الطَّعَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ ٣٢
- ٧- باب: مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ٣٢

- ٣٦- باب مَنْ سَمِعَ شَيْئًا فَرَأَى حَتَّى يَغْرِفَهُ..... ٥٠
- ٣٧- باب: لِيُبْلَغَ الْعِلْمَ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ..... ٥١
- ٣٨- باب إِنْ مَن كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ..... ٥١
- ٣٩- باب كِتَابَةُ الْعِلْمِ..... ٥٢
- ٤٠- باب الْعِلْمُ وَالْعِظَةُ بِاللَّيْلِ..... ٥٢
- ٤١- باب السَّمَرُ فِي الْعِلْمِ..... ٥٢
- ٤٢- باب حِفْظُ الْعِلْمِ..... ٥٣
- ٤٣- باب الْإِنْصَاتِ لِلْعُلَمَاءِ..... ٥٣
- ٤٤- باب مَا يَسْتَحَبُّ لِلْعَالِمِ إِذَا سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟..... ٥٣
- ٤٥- باب مَنْ سَأَلَ: وَهُوَ قَائِمٌ، عَالِمًا جَالِسًا..... ٥٤
- ٤٦- باب السُّؤَالِ وَالْفَتْيَا عِنْدَ رُمَى الْجَمَارِ..... ٥٤
- ٤٧- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَوْثَقُ مِنَ الْعِلْمِ..... ٥٥
- ٤٨- باب مَنْ تَرَكَ بَعْضَ الْاِخْتِيَارِ، مَخَافَةَ أَنْ يَقْصُرَ فَهْمُ..... ٥٥
- ٤٩- باب مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ..... ٥٥
- ٥٠- باب الْحَيَاءِ فِي الْعِلْمِ..... ٥٥
- ٥١- باب مَنْ اسْتَحْيَا قَامَرٌ غَيْرَهُ بِالسُّؤَالِ..... ٥٦
- ٥٢- باب ذَكَرَ الْعِلْمَ وَالْفَتْيَا فِي الْمَسْجِدِ..... ٥٦
- ٥٣- باب مَنْ أَجَابَ السَّائِلَ بِكُثْرٍ مِمَّا سَأَلَهُ..... ٥٦
- ٤- **كتاب الوضوء**..... ٥٨
- ١- باب مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ..... ٥٨
- ٢- باب لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهُورٍ..... ٥٨
- ٣- باب فَضْلُ الْوُضُوءِ وَالْغُرِّ الْمُحَجَّلُونَ..... ٥٨
- ٤- باب لَا يَتَوَضَّأُ مِنَ الشُّكِّ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ..... ٥٨
- ٥- باب التَّخْفِيفُ فِي الْوُضُوءِ..... ٥٨
- ٦- باب إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ..... ٥٩
- ٨- باب التَّسْمِيَةُ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَعِنْدَ الْوَقَاعِ..... ٥٩
- ٩- باب مَا يَقُولُ عِنْدَ الْخَلَاءِ..... ٥٩
- ١٠- باب وَضْعُ الْمَاءِ عِنْدَ الْخَلَاءِ..... ٥٩
- ١١- باب: لَا تُسْتَقْبَلُ الْقَبِيلَةُ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ..... ٥٩
- ١٢- باب مَنْ تَبَرَّزَ عَلَى لَبْتَيْنِ..... ٥٩
- ١٣- باب خُرُوجُ النِّسَاءِ إِلَى الْبَرَازِ..... ٦٠
- ١٤- باب التَّبَرُّزُ فِي الْبُيُوتِ..... ٦٠
- ١٥- باب الْاسْتِنْجَاءُ بِالْمَاءِ..... ٦٠
- ١٦- باب مَنْ حَمَلَ مَعَهُ الْمَاءَ لِيَطْهُرَهُ..... ٦٠
- ١٧- باب حَمْلُ الْعِزَّةِ مَعَ الْمَاءِ فِي الْاسْتِنْجَاءِ..... ٦٠
- ١٨- باب النَّهْيُ عَنِ الْاسْتِنْجَاءِ بِالْيَمِينِ..... ٦١

- ٢- **كتاب العلم**..... ٤١
- ١- باب فَضْلُ الْعِلْمِ..... ٤١
- ٢- باب مَنْ سِئِلَ عِلْمًا وَهُوَ مُشْتَغَلٌ فِي حَدِيثِهِ..... ٤١
- ٣- باب مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْعِلْمِ..... ٤١
- ٤- باب قَوْلُ الْمُحَدِّثِ: حَدَّثْنَا، وَأَخْبَرْنَا وَأَثَبْنَا..... ٤١
- ٥- باب طَرَحُ الْإِمَامِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى أَصْحَابِهِ لِيُخْتَبَرَ مَا..... ٤١
- ٦- باب مَا جَاءَ فِي الْعِلْمِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ رَبِّ..... ٤٢
- ٧- باب مَا يُذَكَّرُ فِي الْمُنَاوَلَةِ وَكِتَابُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ..... ٤٢
- ٨- باب مَنْ قَعَدَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ،..... ٤٣
- ٩- باب قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: رَبُّ مَبْلُغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ..... ٤٣
- ١٠- باب: الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ..... ٤٣
- ١١- باب مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُهُمْ بِالْمُوعِظَةِ وَالْعِلْمِ..... ٤٤
- ١٢- باب مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً..... ٤٤
- ١٣- باب: مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ..... ٤٤
- ١٤- باب الْفَهْمُ فِي الْعِلْمِ..... ٤٤
- ١٥- باب الْاِغْتِبَاطُ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ..... ٤٤
- ١٦- باب مَا ذَكَرَ فِي ذَهَابِ مُوسَى ﷺ فِي الْبَحْرِ..... ٤٥
- ١٧- باب قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْكِتَابَ..... ٤٥
- ١٨- باب: مَتَى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّغِيرِ؟..... ٤٥
- ١٩- باب الْخُرُوجُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ..... ٤٥
- ٢٠- باب فَضْلُ مَنْ عَلِمَ وَعَلَّمَ..... ٤٦
- ٢١- باب رَفَعَ الْعِلْمَ وَطَهَّرَ الْجَهْلَ..... ٤٦
- ٢٢- باب فَضْلُ الْعِلْمِ..... ٤٦
- ٢٣- باب الْفَتْيَا وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى الدَّابَّةِ وَغَيْرِهَا..... ٤٦
- ٢٤- باب مَنْ أَجَابَ الْفَتْيَا بِإِشَارَةِ الْيَدِ وَالرَّأْسِ..... ٤٧
- ٢٥- باب تَخْرِيطُ النَّبِيِّ ﷺ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ..... ٤٧
- ٢٥- باب الرِّخْلَةُ فِي الْمَسْأَلَةِ النَّازِلَةِ، وَتَعْلِيمُ أَهْلِهِ..... ٤٨
- ٢٧- باب التَّنَاوُبُ فِي الْعِلْمِ..... ٤٨
- ٢٨- باب الْغَضَبُ فِي الْمُوعِظَةِ وَالتَّعْلِيمِ..... ٤٨
- ٢٩- باب مَنْ بَرَكَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ الْإِمَامِ أَوْ الْمُحَدِّثِ..... ٤٩
- ٣٠- باب مَنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا لِيَفْهَمَ عَنْهُ..... ٤٩
- ٣١- باب تَعْلِيمُ الرَّجُلِ أَمَنَةً وَأَهْلَهُ..... ٤٩
- ٣٢- باب عِظَةُ الْإِمَامِ النِّسَاءِ وَتَعْلِيمُهُنَّ..... ٤٩
- ٣٣- باب الْحِزْصُ عَلَى الْحَدِيثِ..... ٥٠
- ٣٤- باب: كَيْفَ يُقْبَضُ الْعِلْمُ..... ٥٠
- ٣٥- باب: هَلْ يُجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمٌ عَلَى حِدَةٍ فِي الْعِلْمِ؟..... ٥٠

- ٥٦- باب مَا جَاءَ فِي غَسْلِ الْبَوْلِ ٧١
- باب ٧١
- ٥٧- باب تَزَكُّي النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسِ الْأَعْرَابِيِّ حَتَّى قَرَعَ .. ٧١
- ٥٨- بَابُ صَبِّ الْمَاءِ عَلَى الْبَوْلِ فِي الْمَسْجِدِ ٧١
- باب: يَهْرِيقُ الْمَاءَ عَلَى الْبَوْلِ ٧٢
- ٥٩- باب بَوْلِ الصَّبِيَّانِ ٧٢
- ٦٠- باب الْبَوْلِ قَائِمًا وَقَاعِدًا ٧٢
- ٦١- باب الْبَوْلِ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَالتَّسْتَرِ بِالْحَائِطِ ٧٢
- ٦٢- باب الْبَوْلِ عِنْدَ سِبَاطَةِ قَوْمٍ ٧٢
- ٦٣- باب غَسْلِ الدَّمِ ٧٢
- ٦٤- بَابُ غَسْلِ الْمَنِيِّ وَفَرْكِهِ، وَغَسْلُ مَا يُصِيبُ ٧٣
- ٦٥- بَابُ إِذَا غَسَلَ الْجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ ٧٣
- ٦٦- بَابُ أَبْوَالِ الْإِبِلِ، وَالذَّوَابِّ، وَالْغَنَمِ وَمَرَابِضِهَا ٧٣
- ٦٧- باب مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمَنِ وَالْمَاءِ ٧٣
- ٦٨- باب الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ٧٤
- ٦٩- باب إِذَا أُلْقِيَ عَلَى ظَهْرِ الْمُصَلِّي قَذَرٌ ٧٤
- ٧٠- باب الْبُرَاقِ وَالْمُحَاطِ وَنَحْوِهِ فِي الثَّوْبِ ٧٥
- ٧١- باب لَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِالْيَبِيدِ، وَلَا الْمُسْكِرِ ٧٥
- ٧٢- بَابُ غَسْلِ الْمَرْأَةِ أَبَاهَا الدَّمُ عَنْ وَجْهِهِ ٧٥
- ٧٣- بَابُ السَّوَاكِ ٧٥
- ٧٤- باب دَفْعِ السَّوَاكِ إِلَى الْكَبِيرِ ٧٥
- ٧٥- باب فَضْلٍ، مَنْ بَاتَ عَلَى الْوُضُوءِ ٧٥
- ٥- **كِتَابُ الْغُسْلِ** ٧٧
- ١- باب الْوُضُوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ ٧٧
- ٢- بَابُ غَسْلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ ٧٧
- ٣- باب الْغُسْلِ بِالصَّبَاحِ وَنَحْوِهِ ٧٧
- ٤- بَابُ مَنْ أَقَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا ٧٨
- ٥- باب الْغُسْلِ مَرَّةً وَاحِدَةً ٧٨
- ٦- باب مَنْ بَدَأَ بِالْحَلَابِ أَوْ الطَّيِّبِ عِنْدَ الْغُسْلِ ٧٨
- ٧- بَابُ الْمُضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ فِي الْجَنَابَةِ ٧٨
- ٨- بَابُ مَسْحِ الْيَدِ بِالتُّرَابِ لِتَكُونَ أَتَقَى ٧٩
- ٩- بَابُ هَلْ يَدْخُلُ الْجُنُبُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ٧٩
- ١٠- باب تَفْرِيقِ الْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ، وَيَذْكُرُ عَنْ ابْنِ عُثْمَرَ ٧٩
- ١١- بَابُ مَنْ أَفْرَغَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فِي الْغُسْلِ ٧٩
- ١٢- بَابُ إِذَا جَامَعَ ثُمَّ عَادَ وَمَنْ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ ٨٠
- ١٣- باب غَسْلِ الْمَذْيِ وَالْوَضُوءِ مِنْهُ ٨٠
- ١٤- باب مَنْ تَطَيَّبَ ثُمَّ اغْتَسَلَ وَبَقِيَ أَثَرُ الطَّيِّبِ ٨٠

- ١٩- بَابُ: لَا يُمَسِّكُ ذَكَرَهُ يَمِينُهُ إِذَا بَالَ ٦١
- ٢٠- بَابُ الْإِسْتِنْجَاءِ بِالْحِجَارَةِ ٦١
- ٢١- بَابُ: لَا يُسْتَنْجَى بِرَوْثٍ ٦١
- ٢٢- بَابُ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً ٦١
- ٢٣- بَابُ: الْوُضُوءُ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ٦١
- ٢٤- بَابُ الْوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ٦١
- ٢٥- بَابُ الْإِسْتِنْشَاقِ فِي الْوُضُوءِ ٦٢
- ٢٦- بَابُ الْإِسْتِجْمَارِ وَثَرَا ٦٢
- ٢٧- باب غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ وَلَا يَمْسَحُ عَلَى الْقَدَمَيْنِ ٦٢
- ٢٨- باب الْمُضْمَضَةِ فِي الْوُضُوءِ ٦٢
- ٢٩- باب غَسْلِ الْأَعْقَابِ، وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ ٦٢
- ٣٠- باب غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ فِي التَّغْلِيلِ ٦٣
- ٣١- باب التَّيْمُنِ فِي الْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ ٦٣
- ٣٢- باب التَّمَاسِ الْوُضُوءِ إِذَا حَانَتِ الصَّلَاةُ ٦٣
- ٣٣- باب الْمَاءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ شَعْرُ الْإِنْسَانِ ٦٣
- ٣٤- باب مَنْ لَمْ يَرِ الْوُضُوءَ إِلَّا مِنَ الْمُخْرَجِينَ مِنَ الْقُبُلِ ٦٥
- ٣٦- باب قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدَثِ وَغَيْرِهِ ٦٥
- ٣٧- باب مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ إِلَّا مِنَ الْغُسِّيِ الْمُثْقَلِ ٦٦
- ٣٨- باب مَسْحِ الرَّأْسِ كُلِّهِ ٦٦
- ٣٩- بَابُ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ٦٦
- ٤٠- باب اسْتِعْمَالِ فَضْلِ وَضُوءِ النَّاسِ ٦٧
- باب ٦٧
- ٤١- باب مَنْ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ غُرْفَةٍ وَاحِدَةٍ ٦٧
- ٤٢- بَابُ مَسْحِ الرَّأْسِ مَرَّةً ٦٧
- ٤٣- باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة .. ٦٨
- ٤٤- بَابُ صَبِّ النَّبِيِّ ﷺ وَضُوءُهُ عَلَى الْمُغْمَى عَلَيْهِ ٦٨
- ٤٥- بَابُ الْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ فِي الْمَخْضَبِ وَالْقَدَحِ ٦٨
- ٤٥- باب الْوُضُوءِ مِنَ الثَّوْرِ ٦٨
- ٤٧- باب الْوُضُوءِ بِالْمَدِّ ٦٩
- ٤٨- باب الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ ٦٩
- ٤٩- بَابُ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَيْهِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ ٦٩
- ٥٠- بَابُ مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْ لَحْمِ الشَّاةِ وَالسَّوِيقِ ٦٩
- ٥٢- بَابُ مَنْ مَضَمَضَ مِنَ السَّوِيقِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ٧٠
- ٥٢- باب هَلْ يُضْمَضُ مِنَ اللَّبَنِ ٧٠
- ٥٣- باب الْوُضُوءِ مِنَ التَّوْمِ ٧٠
- ٥٤- باب الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ ٧٠
- ٥٥- باب مِنَ الْكَبَائِرِ أَنْ لَا يَسْتَتِرَ مِنْ بَوْلِهِ ٧١

- ٢٠- باب لَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ ٨٨
- ٢١- باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها. ٨٨
- ٢٢- بَابُ مَنْ اتَّخَذَ ثِيَابَ الْحَيْضِ سِوَى ثِيَابِ الطُّهْرِ. ٨٩
- ٢٣- باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين. ٨٩
- ٢٤- باب إِذَا حَاضَتْ فِي شَهْرٍ ثَلَاثَ حَيَضٍ ٨٩
- ٢٥- باب الصغرة والكدره في غير أيام الحيض ٨٩
- ٢٦- بَابُ عَزَقِ الْإِسْتِحَاضَةِ ٨٩
- ٢٧- بَابُ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ ٩٠
- ٢٨- بَابُ إِذَا رَأَتْ الْمُسْتَحَاضَةَ الطُّهْرَ ٩٠
- ٢٩- باب الصلاة على النساء وستتها. ٩٠
- ٣٠- بَاب ٩٠
- ٧- كتاب التيمم** ٩١
- ١- باب ٩١
- ٢- باب إِذَا لَمْ يَجِدْ مَاءً ، وَلَا تُرَابًا. ٩١
- ٣- باب التَّيْمُمُ فِي الْخَصَرِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ ٩١
- ٤- باب التيمم هل ينفخ فيهما ٩٢
- ٥- باب التيمم للوجه والكفين ٩٢
- ٦- باب الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ. ٩٢
- ٧- باب إِذَا خَافَ الْجُنُبَ عَلَى نَفْسِهِ الْمَرَضُ أَوْ الْمَوْتَ. ٩٣
- ٨- بَابُ: التَّيْمُمُ ضَرُورَةً ٩٤
- ٩- باب ٩٤
- ٨- كتاب الصلاة** ٩٥
- ١- بَابُ: كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ فِي الْإِسْرَاءِ؟ ٩٥
- ٢- بَابُ وَجُوبِ الصَّلَاةِ فِي الثِّيَابِ ٩٦
- ٣- بَابُ عَقْدِ الْإِزَارِ عَلَى الْفَقَا فِي الصَّلَاةِ ٩٦
- ٤- بَابُ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ مُلْتَحِفًا بِهِ ٩٦
- ٥- باب إِذَا صَلَّى فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ عَلَى عَاتِقَيْهِ. ٩٧
- ٦- بَابُ: إِذَا كَانَ الثُّوبُ ضَيِّقًا ٩٧
- ٧- باب الصلاة في الْحَبَّةِ الشَّامِيَّةِ ٩٧
- ٨- باب كراهية التعري في الصلاة وغيرها. ٩٨
- ٩- باب الصلاة في القميص والسراويل والتبان والقباء ٩٨
- ١٠- بَابُ مَا يَشْتَرُ مِنَ الْعَوْرَةِ ٩٨
- ١١- باب الصلاة بغير رداء ٩٩
- ١٢- باب مَا يُذَكَّرُ فِي الْفَحْذِ، وَيُرَوَّى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٩٩
- ١٣- بَابُ: فِي كَمْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي الثِّيَابِ ٩٩
- ١٤- باب إِذَا صَلَّى فِي ثُوبٍ لَهُ أَعْلَامٌ، وَنَظَرَ إِلَى عَظْمَاءِهَا ١٠٠

- ١٥- باب تَحْلِيلُ الشَّعْرِ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَزْوَى بِشَرَّتِهِ ٨٠
- ١٦- بَابُ مَنْ تَوَضَّأَ فِي الْجَنَابَةِ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ .. ٨٠
- ١٧- بَابُ إِذَا ذَكَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ جُنُبٌ ٨١
- ١٨- باب نفص اليدين من الغسل عن الجنابة ٨١
- ١٩- بَابُ مَنْ بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ فِي الْغُسْلِ ٨١
- ٢٠- باب مَنْ اغْتَسَلَ غُرْبَانًا وَخَذَهُ فِي الْخُلُوءِ ٨١
- ٢١- بَابُ التَّسْتُرِ فِي الْغُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ ٨٢
- ٢٢- باب إِذَا اخْتَلَمَتِ الْمَرْأَةُ. ٨٢
- ٢٣- باب عَزَقِ الْجُنُبِ، وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ ٨٢
- ٢٤- باب الْجُنُبِ يَخْرُجُ وَيَمْشِي فِي الشُّوقِ وَغَيْرِهِ ... ٨٢
- ٢٥- باب كَيْفِيَّةُ الْجُنُبِ فِي الثِّيَابِ إِذَا تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ ٨٣
- ٢٦- باب نوم الجنب ٨٣
- ٢٧- بَابُ الْجُنُبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ ٨٣
- ٢٨- بَابُ: إِذَا تَقَعَّى الْخَتَّانَانِ ٨٣
- ٢٩- باب غَسَلَ، مَا يُعْسِبُ مِنْ فَرْجِ الْمَرْأَةِ ٨٣
- ٦- كتاب الحيض** ٨٤
- بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْحَيْضِ ٨٤
- ١- باب الْأَمْرُ بِالنَّفْسَاءِ إِذَا نَفَسَنَ ٨٤
- ٢- بَابُ غَسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرْجِيلِهِ ٨٤
- ٣- بَابُ قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجَرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ .. ٨٤
- ٤- باب من سَمِيَ النَّفَاسَ حَيْضًا ٨٤
- ٥- باب مباشرة الحائض ٨٥
- ٦- باب ترك الحائض الصوم ٨٥
- ٧- باب تَقْضِي الْحَائِضِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَّافَ .. ٨٥
- ٨- بَابُ الْإِسْتِحَاضَةِ ٨٦
- ٩- باب غَسَلَ دَمِ الْمَحِيضِ ٨٦
- ١٠- باب الْإِغْتِكَافُ لِلْمُسْتَحَاضَةِ ٨٦
- ١١- بَابُ: هَلْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي ثُوبٍ حَاضَتْ فِيهِ؟ .. ٨٦
- ١٢- بَابُ: الطَّيِّبُ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ ... ٨٦
- ١٣- باب ذَلِكَ الْمَرْأَةُ نَفْسُهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ الْمَحِيضِ ... ٨٧
- ١٤- بَابُ غَسْلِ الْمَحِيضِ ٨٧
- ١٥- بَابُ امْتِشَاطِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ ... ٨٧
- ١٦- بَابُ نَقْضِ الْمَرْأَةِ شَعْرَهَا عِنْدَ غَسْلِ الْمَحِيضِ ... ٨٧
- ١٧- بَابُ مُحَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُحَلَّقَةٍ ٨٨
- ١٨- بَابُ: كَيْفَ تُهْلُ الْحَائِضُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ٨٨
- ١٩- باب إِقْبَالِ الْمَحِيضِ وَإِذْبَارِهِ ٨٨

- ١٠٩- ٥٢- بَابُ كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي الْمَقَابِرِ ١٠٩
 ١٠٩- ٥٣- بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الْحَسَفِ وَالْعَذَابِ ١٠٩
 ١٠٩- ٥٤- بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْبَيْعَةِ ١٠٩
 ١٠٩- ٥٥- بَاب ١٠٩
 ١١٠- ٥٥- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا ١١٠
 ١١٠- ٥٨- بَابُ نَوْمِ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ ١١٠
 ١١١- ٥٩- بَابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ١١١
 ١١١- ٦٠- بَابُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ ١١١
 ١١١- ٦١- بَابُ الْحَدِيثِ فِي الْمَسْجِدِ ١١١
 ١١١- ٦٢- بَابُ بُنْيَانِ الْمَسْجِدِ ١١١
 ١١١- ٦٣- بَابُ التَّعَاوُنِ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ ١١١
 ١١٢- ٦٤- بَابُ الاسْتِعَانَةِ بِالنَّجَارِ وَالصَّنَاعِ فِي أَعْوَادِ الْمَنِيرِ ١١٢
 ١١٢- ٦٥- بَابُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا ١١٢
 ١١٢- ٦٦- بَابُ يَأْخُذُ بِنُصُولِ النَّبْلِ إِذَا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ ١١٢
 ١١٢- ٦٧- بَابُ الْمُزُورِ فِي الْمَسْجِدِ ١١٢
 ١١٢- ٦٨- بَابُ الشَّعْرِ فِي الْمَسْجِدِ ١١٢
 ١١٢- ٦٩- بَابُ أَصْحَابِ الْحَرَابِ فِي الْمَسْجِدِ ١١٢
 ١١٣- ٧٠- بَابُ ذِكْرِ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ عَلَى الْمَنِيرِ فِي الْمَسْجِدِ ١١٣
 ١١٣- ٧١- بَابُ التَّفَاضِي وَالْمَلَازِمَةِ فِي الْمَسْجِدِ ١١٣
 ١١٣- ٧٢- بَابُ كُنُسِ الْمَسْجِدِ وَالتَّقَاطُفِ الْخَرَقِ وَالْقَدَى ١١٣
 ١١٤- ٧٤- بَابُ الْخَدَمِ لِلْمَسْجِدِ ١١٤
 ١١٤- ٧٥- بَابُ الْأَسِيرِ أَوْ الْغَرِيمِ يُرْبِطُ فِي الْمَسْجِدِ ١١٤
 ١١٤- ٧٦- بَابُ الْإِغْسَالِ إِذَا أَسْلَمَ، وَرَبَطَ الْأَسِيرَ ١١٤
 ١١٤- ٧٧- بَابُ الْخَيْمَةِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْمَرَضَى وَغَيْرِهِمْ ١١٤
 ١١٤- ٧٨- بَابُ إِدْخَالِ الْبَعِيرِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْعَلَةِ ١١٤
 ١١٤- ٧٩- بَاب ١١٤
 ١١٥- ٨٠- بَابُ الْخَوْخَةِ وَالْمَمَرِ فِي الْمَسْجِدِ ١١٥
 ١١٥- ٨١- بَابُ الْأَبْوَابِ وَالْعُلُقِ لِلْكُفَّةِ وَالْمَسَاجِدِ ١١٥
 ١١٥- ٨٢- بَابُ دُخُولِ الْمُشْرِكِ الْمَسْجِدَ ١١٥
 ١١٥- ٨٣- بَابُ رَفْعِ الصُّوْتِ فِي الْمَسَاجِدِ ١١٥
 ١١٦- ٨٤- بَابُ الْحَلَقِ وَالْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ ١١٦
 ١١٦- ٨٥- بَابُ الْإِسْتِلْقَاءِ فِي الْمَسْجِدِ وَمَدَّ الرَّجْلِ ١١٦
 ١١٦- ٨٦- بَابُ الْمَسْجِدِ يَكُونُ فِي الطَّرِيقِ مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ بِالنَّاسِ ١١٦
 ١١٧- ٨٧- بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ الشُّوقِ ١١٧
 ١١٧- ٨٨- بَابُ تَشْيِيكِ الْأَصَابِعِ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ ١١٧
 ١١٨- ٨٩- بَابُ: الْمَسَاجِدُ الَّتِي عَلَى طَرَفِ الْمَدِينَةِ ١١٨
 ١١٩- ٩٠- بَابُ سِتْرَةِ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ مِنْ خُلْفِهِ ١١٩

- ١٥- بَابُ إِنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ مَصْلُبٍ أَوْ تَصَاوِيرٍ ١٠٠
 ١٦- بَابُ مَنْ صَلَّى فِي فُرُجٍ حَرِيرٍ ثُمَّ نَزَعَهُ ١٠٠
 ١٧- بَابُ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْأَحْمَرِ ١٠٠
 ١٨- بَابُ الصَّلَاةِ فِي السُّطُوحِ وَالْمُتَبَرِّعِ وَالْحَشَبِ ١٠٠
 ١٩- بَابُ إِذَا أَصَابَ ثَوْبُ الْمُصَلِّيِ أَفْرَأَتَهُ إِذَا سَجَدَ ١٠١
 ٢٠- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْخَصِيرِ ١٠١
 ٢١- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْخِمَرَةِ ١٠١
 ٢٢- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْفِرَاشِ وَصَلَّى أَتَشَى عَلَى فِرَاشِهِ ١٠١
 ٢٣- بَابُ السُّجُودِ عَلَى الثُّوبِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ ١٠٢
 ٢٤- بَابُ الصَّلَاةِ فِي التَّعَالِ ١٠٢
 ٢٥- بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْخِفَافِ ١٠٢
 ٢٦- بَابُ إِذَا لَمْ يَتِمَّ السُّجُودُ ١٠٢
 ٢٧- بَابُ يَبْدِي ضَبْعِيهِ وَيَجَافِي فِي السُّجُودِ ١٠٢
 ٢٨- بَابُ فَضْلِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، يَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ ١٠٢
 ٢٩- بَابُ قِبْلَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَأَهْلِ الشَّامِ وَالْمَشْرِقِ ١٠٣
 ٣٠- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامٍ ١٠٣
 ٣١- بَابُ التَّوَجُّهِ نَحْوَ الْقِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ ١٠٣
 ٣٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِبْلَةِ، وَمَنْ لَا يَرَى الْإِعَادَةَ ١٠٤
 ٣٣- بَابُ حَكِّ الْبِرَاقِ بِالْيَدِ مِنَ الْمَسْجِدِ ١٠٤
 ٣٤- بَابُ حَكِّ الْمُخَاطِ بِالْخَصِيِّ مِنَ الْمَسْجِدِ ١٠٥
 ٣٥- بَابُ لَا يَتَضَعُ عَنْ يَمِينِهِ فِي الصَّلَاةِ ١٠٥
 ٣٦- بَابُ لِيَنْزِلَ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى ١٠٥
 ٣٧- بَابُ كَفَّارَةِ الْبِرَاقِ فِي الْمَسْجِدِ ١٠٦
 ٣٨- بَابُ دَفْنِ النُّحَامَةِ فِي الْمَسْجِدِ ١٠٦
 ٣٩- بَابُ إِذَا بَذَرَهُ الْبِرَاقُ فَلْيَأْخُذْ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ ١٠٦
 ٤٠- بَابُ عِظَةِ الْإِمَامِ النَّاسِ فِي إِتِمَامِ الصَّلَاةِ ١٠٦
 ٤١- بَابُ: هَلْ يُقَالُ مَسْجِدُ بَنِي فُلَانٍ؟ ١٠٦
 ٤٢- بَابُ الْقِسْمَةِ، وَتَغْلِيْقِ الْقِنْوِ فِي الْمَسْجِدِ ١٠٦
 ٤٣- بَابُ مَنْ دَعَا لَطْعَامٍ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَنْ أَجَابَ مِنْهُ ١٠٧
 ٤٤- بَابُ الْقَضَاءِ وَاللَّعَانِ فِي الْمَسْجِدِ ١٠٧
 ٤٥- بَابُ إِذَا دَخَلَ بَيْتًا يُصَلِّي حَيْثُ شَاءَ ١٠٧
 ٤٦- بَابُ الْمَسَاجِدِ فِي الْبُيُوتِ ١٠٧
 ٤٧- بَابُ التَّيْمَنِ فِي دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ ١٠٨
 ٤٨- بَابُ: هَلْ تُنْبَشُ قُبُورُ مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ ١٠٨
 ٤٩- بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ١٠٨
 ٥٠- بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الْإِبِلِ ١٠٩
 ٥١- بَابُ مَنْ صَلَّى وَقَدَامَهُ تَنُورٌ أَوْ نَارٌ، أَوْ شَيْءٌ ١٠٩

- ١٧- باب مَنْ أَذْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ الْغُرُوبِ... ١٣٠
- ١٨- باب وَقْتُ الْمَغْرِبِ... ١٣٠
- ١٩- باب مَنْ كَرِهَ أَنْ يُقَالَ لِلْمَغْرِبِ الْعِشَاءُ... ١٣١
- ٢٠- باب ذِكْرُ الْعِشَاءِ وَالْعَتَمَةِ وَمَنْ رَأَاهُ وَاسْعَا... ١٣١
- ٢١- باب وَقْتُ الْعِشَاءِ إِذَا اجْتَمَعَ النَّاسُ أَوْ تَأَخَّرُوا... ١٣١
- ٢٢- باب فَضْلُ الْعِشَاءِ... ١٣١
- ٢٣- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ... ١٣٢
- ٢٤- باب النَّوْمُ قَبْلَ الْعِشَاءِ لِمَنْ غَلِبَ... ١٣٢
- ٢٥- باب وَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ... ١٣٢
- ٢٦- باب فَضْلُ صَلَاةِ الْفَجْرِ... ١٣٢
- ٢٧- باب وَقْتُ الْفَجْرِ... ١٣٣
- ٢٨- باب مَنْ أَذْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً... ١٣٣
- ٢٩- باب مَنْ أَذْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً... ١٣٣
- ٣٠- باب الصَّلَاةُ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ... ١٣٤
- ٣١- باب لَا يَخْرُجُ الصَّلَاةُ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ... ١٣٤
- ٣٢- باب مَنْ لَمْ يَكْرِهْ الصَّلَاةَ إِلَّا بَعْدَ الْعَصْرِ وَالْفَجْرِ... ١٣٥
- ٣٣- باب مَا يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ مِنَ الْفَوَائِدِ وَنَحْوِهَا... ١٣٥
- ٣٤- باب التَّنْبِيْهُ بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ غَيْمٍ... ١٣٥
- ٣٥- باب الْأَذَانُ بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ... ١٣٥
- ٣٦- باب مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ جَمَاعَةً بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ... ١٣٦
- ٣٧- باب مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَ وَلَا يُعِيدُ... ١٣٦
- ٣٨- باب قَضَاءُ الصَّلَوَاتِ الْأُولَى فَالْأُولَى... ١٣٦
- ٣٩- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ السَّمَرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ... ١٣٦
- ٤٠- باب السَّمَرُ فِي الْفَقْهِ وَالْحَيَرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ... ١٣٦
- ٤١- باب السَّمَرُ مَعَ الضَّيْفِ وَالْأَهْلِ... ١٣٧
- ١٠- **كِتَابُ الْأَذَانِ**... ١٣٨
- ١- باب بَدْءُ الْأَذَانِ... ١٣٨
- ٢- باب الْأَذَانُ مَثْنَى مَثْنَى... ١٣٨
- ٣- باب الْإِقَامَةُ وَاحِدَةً إِلَّا قَوْلُهُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ... ١٣٨
- ٤- باب فَضْلُ التَّأْدِينِ... ١٣٨
- ٥- باب رَفْعُ الصَّوْتِ بِالْبَدَاءِ... ١٣٩
- ٦- باب مَا يُحَقَّنُ بِالْأَذَانِ مِنَ الدَّمَاءِ... ١٣٩
- ٧- باب مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْمُتَأَدِّي... ١٣٩
- ٨- باب الدُّعَاءُ عِنْدَ الْبَدَاءِ... ١٣٩
- ٩- باب الْاسْتِثْمَامُ فِي الْأَذَانِ... ١٣٩
- ١٠- باب الْكَلَامُ فِي الْأَذَانِ... ١٤٠

- ٩١- باب قَدَرُ كَمْ يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّي وَالشُّرَّةِ؟... ١١٩
- ٩٢- باب الصَّلَاةُ إِلَى الْحَزْبَةِ... ١٢٠
- ٩٣- باب الصَّلَاةُ إِلَى الْعِزَّةِ... ١٢٠
- ٩٤- باب الشُّرَّةُ بِمَكَّةَ وَغَيْرِهَا... ١٢٠
- ٩٥- باب الصَّلَاةُ إِلَى الْأَشْطَوَانَةِ... ١٢٠
- ٩٦- باب الصَّلَاةُ بَيْنَ السَّوَارِي فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ... ١٢٠
- ٩٧- باب... ١٢١
- ٩٨- باب الصَّلَاةُ إِلَى الرَّاحِلَةِ، وَالْبَعِيرِ وَالشَّجَرِ وَالرُّخْلِ... ١٢١
- ٩٩- باب الصَّلَاةُ إِلَى السَّرِيرِ... ١٢١
- ١٠٠- باب: يَزِدُّ الْمُصَلِّي مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ... ١٢١
- ١٠١- باب إِثْمُ الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي... ١٢٢
- ١٠٢- باب اسْتِثْقَالُ الرَّجُلِ صَاحِبُهُ أَوْ غَيْرُهُ فِي صَلَاتِهِ... ١٢٢
- ١٠٣- باب الصَّلَاةُ خَلْفَ النَّائِمِ... ١٢٢
- ١٠٤- باب التَّطَوُّعُ خَلْفَ الْمَرْأَةِ... ١٢٢
- ١٠٥- باب مَنْ قَالَ: لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ... ١٢٢
- ١٠٦- باب إِذَا حَمَلَ جَارِيَةً صَغِيرَةً عَلَى عُنُقِهِ فِي الصَّلَاةِ... ١٢٣
- ١٠٧- باب إِذَا صَلَّى إِلَى فِرَاشٍ فِيهِ حَائِضٌ... ١٢٣
- ١٠٨- باب: هَلْ يَغْمُزُ الرَّجُلُ أَفْرَأَتَهُ عِنْدَ السُّجُودِ... ١٢٣
- ١٠٩- باب الْمَرْأَةُ تَطْرُقُ عَنِ الْمُصَلِّي شَيْئًا مِنَ الْأَذَى... ١٢٣
- ٩- **كِتَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ**... ١٢٥
- ١- باب مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ وَفَضْلُهَا... ١٢٥
- ٢- باب ﴿مُنْبِئِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾... ١٢٥
- ٣- باب الْبَيْعَةُ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ... ١٢٥
- ٤- باب الصَّلَاةُ كَفَّارَةٌ... ١٢٥
- ٥- باب فَضْلُ الصَّلَاةِ لَوْ قَتَلَهَا... ١٢٦
- ٦- باب الصَّلَوَاتِ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ... ١٢٦
- ٧- باب تَضْيِيعُ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا... ١٢٦
- ٨- باب الْمُصَلِّي يُنَاجِي رَبَّهُ ﷻ... ١٢٦
- ٩- باب الْإِبْرَازُ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ... ١٢٧
- ١٠- باب الْإِبْرَازُ بِالظُّهْرِ فِي السَّهْرِ... ١٢٧
- ١١- باب وَقْتُ الظُّهْرِ عِنْدَ الزَّوَالِ... ١٢٧
- ١٢- باب تَأْخِيرُ الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ... ١٢٨
- ١٣- باب وَقْتُ الْعَصْرِ... ١٢٨
- ١٤- باب إِثْمُ مَنْ قَاتَنَهُ الْعَصْرُ... ١٢٩
- ١٥- باب مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ... ١٢٩
- ١٦- باب فَضْلُ صَلَاةِ الْعَصْرِ... ١٢٩

- ٤٨- بَابُ مَنْ دَخَلَ لِيُؤَمِّمَ النَّاسَ فَجَاءَ الْإِمَامَ الْأَوَّلَ... ١٤٩
- ٤٩- بَابُ إِذَا اسْتَوَوْا فِي الْقِرَاءَةِ فَلْيُؤَمِّمَهُمْ أَكْبَرُهُمْ... ١٥٠
- ٥٠- بَابُ إِذَا زَارَ الْإِمَامَ قَوْمًا فَأَمَّهُمْ... ١٥٠
- ٥١- بَابُ إِنَّمَا يُجْعَلُ الْإِمَامُ لِيُؤَمِّمَ بِهِ وَصَلَى النَّبِيِّ ﷺ... ١٥٠
- ٥٢- بَابُ مَتَى يَسْجُدُ مَنْ خَلَفَ... ١٥١
- ٥٣- بَابُ إِثْمٍ مَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ... ١٥١
- ٥٤- بَابُ إِمَامَةِ الْعَبْدِ وَالْمَوْلَى... ١٥١
- ٥٥- بَابُ إِذَا لَمْ يَتِمَّ الْإِمَامُ وَأَتَمَّ مَنْ خَلَفَهُ... ١٥٢
- ٥٦- بَابُ إِمَامَةِ الْمُفْتُونِ وَالْمُبْتَدِعِ... ١٥٢
- ٥٧- بَابُ يَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ بِحِدَائِهِ سَوَاءٌ إِذَا كَانَا اثْنَيْنِ... ١٥٢
- ٥٨- بَابُ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَسَارِ الْإِمَامِ... ١٥٢
- ٥٩- بَابُ إِذَا لَمْ يَتَوَّأَمِ الْإِمَامُ أَنْ يُؤَمِّمَ ثُمَّ جَاءَ قَوْمٌ فَأَمَّهُمْ... ١٥٢
- ٦٠- بَابُ إِذَا طَوَّلَ الْإِمَامُ وَكَانَ لِلرَّجُلِ حَاجَةٌ... ١٥٣
- ٦١- بَابُ تَخْفِيفِ الْإِمَامِ فِي الْقِيَامِ وَإِتْمَامِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ... ١٥٣
- ٦٢- بَابُ إِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيَطْوِلْ مَا شَاءَ... ١٥٣
- ٦٣- بَابُ مَنْ شَكَا إِمَامَهُ إِذَا طَوَّلَ... ١٥٣
- ٦٤- بَابُ الْإِيجَازِ فِي الصَّلَاةِ وَإِكْمَالِهَا... ١٥٤
- ٦٥- بَابُ مَنْ أَخْفَ الصَّلَاةَ عِنْدَ بَكَاءِ الصَّبِيِّ... ١٥٤
- ٦٦- بَابُ إِذَا صَلَّى ثُمَّ أَمَّ قَوْمًا... ١٥٤
- ٦٧- بَابُ مَنْ أَسْمَعَ النَّاسَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ... ١٥٤
- ٦٨- بَابُ الرَّجُلِ يَأْتِمُ بِالْإِمَامِ، وَيَأْتِمُ النَّاسُ بِالْمَأْمُومِ... ١٥٤
- ٦٩- بَابُ هَلْ يَأْخُذُ الْإِمَامُ إِذَا شَكَّ بِقَوْلِ النَّاسِ... ١٥٥
- ٧٠- بَابُ إِذَا بَكَى الْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ... ١٥٥
- ٧١- بَابُ تَسْوِيَةِ الضُّفُوفِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ وَبَعْدَهَا... ١٥٥
- ٧٢- بَابُ إِقْبَالِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ عِنْدَ تَسْوِيَةِ الضُّفُوفِ... ١٥٦
- ٧٣- بَابُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ... ١٥٦
- ٧٤- بَابُ إِقَامَةِ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ... ١٥٦
- ٧٥- بَابُ إِثْمٍ مَنْ لَمْ يَتِمَّ الضُّفُوفُ... ١٥٦
- ٧٦- بَابُ الْإِزَاقِ الْمُنَكَّبِ بِالْمُنَكَّبِ وَالْقَدَمِ بِالْقَدَمِ... ١٥٦
- ٧٧- بَابُ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَسَارِ الْإِمَامِ... ١٥٦
- ٧٨- بَابُ الْمَرْأَةِ وَخِذَاهَا تَكُونُ صَفًّا... ١٥٧
- ٧٩- بَابُ مِثْمَنَةِ الْمَسْجِدِ وَالْإِمَامِ... ١٥٧
- ٨٠- بَابُ إِذَا كَانَ بَيْنَ الْإِمَامِ وَبَيْنَ الْقَوْمِ حَاطٌ... ١٥٧
- ٨١- بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ... ١٥٧
- ٨٢- بَابُ إِجَابِ التَّكْبِيرِ وَافْتِتَاحِ الصَّلَاةِ... ١٥٧
- ٨٣- بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى مَعَ الْإِفْتِتَاحِ سَوَاءً... ١٥٨
- ٨٤- بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِذَا كَبَّرَ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ... ١٥٨

- ١١- بَابُ أَذَانِ الْأَعْمَى إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ... ١٤٠
- ١٢- بَابُ الْأَذَانِ بَعْدَ الْفَجْرِ... ١٤٠
- ١٣- بَابُ الْأَذَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ... ١٤٠
- ١٤- بَابُ كَمْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ وَمَنْ يَنْتَظِرُ الْإِقَامَةَ... ١٤١
- ١٥- بَابُ مَنْ انْتَظَرَ الْإِقَامَةَ... ١٤١
- ١٦- بَابُ بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ شَاءَ... ١٤١
- ١٧- بَابُ مَنْ قَالَ لِيُؤَذِّنْ فِي السَّفَرِ مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ... ١٤١
- ١٨- بَابُ الْأَذَانِ لِلْمَسَافِرِينَ إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً وَالْإِقَامَةَ... ١٤١
- ١٩- بَابُ هَلْ يَنْتَظِرُ الْمُؤَذِّنُ فَاهُ هَهُنَا وَهَهُنَا... ١٤٢
- ٢٠- بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ فَاتَنَّا الصَّلَاةَ... ١٤٢
- ٢١- بَابُ لَا يَسْعَى إِلَى الصَّلَاةِ وَلَيَأْتِيَ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ... ١٤٢
- ٢٢- بَابُ مَتَى يَقُومُ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْإِمَامَ عِنْدَ الْإِقَامَةِ؟... ١٤٣
- ٢٣- بَابُ لَا يَسْعَى إِلَى الصَّلَاةِ مُسْتَعْجِلًا وَلْيَقُمْ بِالسَّكِينَةِ... ١٤٣
- ٢٤- بَابُ هَلْ يَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ لِعِلَّةٍ... ١٤٣
- ٢٥- بَابُ إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: مَكَانَكُمْ حَتَّى رَجَعَ انْتَظِرُوهُ... ١٤٣
- ٢٦- بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ مَا صَلَّيْنَا... ١٤٣
- ٢٧- بَابُ الْإِمَامِ تَعَرَّضَ لَهُ الْحَاجَةُ بَعْدَ الْإِقَامَةِ... ١٤٣
- ٢٨- بَابُ الْكَلَامِ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ... ١٤٣
- ٢٩- بَابُ وَجُوبِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ... ١٤٤
- ٣٠- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ... ١٤٤
- ٣١- بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ فِي جَمَاعَةٍ... ١٤٤
- ٣٢- بَابُ فَضْلِ التَّهَجُّجِ إِلَى الظُّهْرِ... ١٤٥
- ٣٣- بَابُ احْتِسَابِ الْأَثَارِ... ١٤٥
- ٣٤- بَابُ فَضْلِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ... ١٤٥
- ٣٥- بَابُ اثْنَانِ قَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ... ١٤٥
- ٣٦- بَابُ مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ... ١٤٥
- ٣٧- بَابُ فَضْلِ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَنْ رَاحَ... ١٤٦
- ٣٨- بَابُ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ... ١٤٦
- ٣٩- بَابُ حَدِّ الْمَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ... ١٤٦
- ٤٠- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْمَطَرِ وَالْعِلَّةِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ... ١٤٧
- ٤١- بَابُ هَلْ يُصَلِّي الْإِمَامُ بِمَنْ خَضَرَ وَهَلْ يُخْطَبُ... ١٤٧
- ٤٢- بَابُ إِذَا خَضَرَ الطَّعَامُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ... ١٤٧
- ٤٣- بَابُ إِذَا دُعِيَ الْإِمَامُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَبَيْنَهُ مَا يَأْكُلُ... ١٤٨
- ٤٤- بَابُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَهْلُهُ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَخَرَجَ... ١٤٨
- ٤٥- بَابُ مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَعْلَمَهُمْ... ١٤٨
- ٤٦- بَابُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ... ١٤٨
- ٤٧- بَابُ مَنْ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْإِمَامِ لِعِلَّةٍ... ١٤٩

- ١٢١- باب حَدِّ إِثْمَامِ الرُّكُوعِ وَالْإِعْتِدَالِ فِيهِ ١٦٧
- ١٢٢- بابُ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي لَا يَتِمُّ رُكُوعُهُ بِالْإِعَادَةِ ١٦٧
- ١٢٣- بابُ الدُّعَاءِ فِي الرُّكُوعِ ١٦٧
- ١٢٤- بابُ مَا يَقُولُ الْإِمَامُ وَمَنْ خَلَفَهُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ ١٦٨
- ١٢٥- بابُ فَضْلِ «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» ١٦٨
- ١٢٦- بابُ ١٦٨
- ١٢٧- بابُ الْإِطْمَائِنَةِ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ١٦٨
- ١٢٨- بابُ يَهْوِي بِالتَّكْبِيرِ حِينَ يَسْجُدُ ١٦٩
- ١٢٩- بابُ فَضْلِ السُّجُودِ ١٦٩
- ١٣٠- بابُ يَبْدِي ضَبْعِيهِ وَيَجَافِي فِي السُّجُودِ ١٧٠
- ١٣١- بابُ يَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ ١٧٠
- ١٣٢- بابُ إِذَا لَمْ يَتِمَّ السُّجُودُ ١٧٠
- ١٣٣- بابُ السُّجُودِ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ ١٧٠
- ١٣٤- بابُ السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ ١٧١
- ١٣٥- بابُ السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ وَالسُّجُودِ عَلَى الطَّيْنِ ١٧١
- ١٣٦- بابُ عَقْدِ الْيَدَيْنِ وَشَدِّهَا وَمَنْ ضَمَّ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ ١٧١
- ١٣٧- بابُ لَا يَكْفُ شَعْرًا ١٧١
- ١٣٨- بابُ لَا يَكْفُ ثَوْبُهُ فِي الصَّلَاةِ ١٧١
- ١٣٩- بابُ التَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ ١٧٢
- ١٤٠- بابُ الْمُكْثِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ١٧٢
- ١٤١- بابُ لَا يَقْتَرِشُ ذِرَاعِيهِ فِي السُّجُودِ ١٧٢
- ١٤٢- بابُ مَنْ اسْتَوَى قَاعِدًا فِي وَتَرٍ مِنْ صَلَاتِهِ ١٧٢
- ١٤٣- بابُ كَيْفَ يَغْتَمِدُ عَلَى الْأَرْضِ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكُوعِ ١٧٢
- ١٤٤- بابُ يَكْبُرُ وَهُوَ يَنْهَضُ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ ١٧٣
- ١٤٥- بابُ سُنَّةِ الْجُلُوسِ فِي التَّشَهُّدِ ١٧٣
- ١٤٦- بابُ مَنْ لَمْ يَزِ التَّشَهُّدَ الْأَوَّلَ وَاجِبًا ١٧٣
- ١٤٧- بابُ التَّشَهُّدِ فِي الْأَوَّلَى ١٧٤
- ١٤٨- بابُ التَّشَهُّدِ فِي الْآخِرَةِ ١٧٤
- ١٤٩- بابُ الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلَامِ ١٧٤
- ١٥٠- بابُ مَا يَسْتَحِبُّ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ ١٧٤
- ١٥١- بابُ مَنْ لَمْ يَمْسَحْ بِجَبْهَتِهِ وَأَنْفَهُ حَتَّى صَلَّى ١٧٥
- ١٥٢- بابُ التَّسْلِيمِ ١٧٥
- ١٥٣- بابُ يُسَلِّمُ حِينَ يُسَلِّمُ الْإِمَامُ ١٧٥
- ١٥٤- بابُ مَنْ لَمْ يَزِ رَدَّ السَّلَامِ عَلَى الْإِمَامِ ١٧٥
- ١٥٥- بابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ١٧٥
- ١٥٦- بابُ يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامُ النَّاسَ إِذَا سَلَّمَ ١٧٦

- ٨٥- بابُ إِلَى أَيْنَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ ١٥٨
- ٨٦- بابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكُوعَتَيْنِ ١٥٨
- ٨٧- بابُ وَضْعِ الْيَمْنَى عَلَى الْيُسْرَى ١٥٩
- ٨٨- بابُ الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ ١٥٩
- ٨٩- بابُ مَا يَقُولُ بَعْدَ التَّكْبِيرِ ١٥٩
- ٩٠- بابُ ١٥٩
- ٩١- بابُ رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ ١٦٠
- ٩٢- بابُ رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ ١٦٠
- ٩٣- بابُ الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ ١٦٠
- ٩٤- بابُ هَلْ يَلْتَفِتُ لِأَمْرِ يَنْزِلُ بِهِ، أَوْ يَرَى شَيْئًا ١٦٠
- ٩٥- بابُ وَجُوبِ الْقِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ ١٦١
- ٩٦- بابُ الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ ١٦٢
- ٩٧- بابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعَصْرِ ١٦٢
- ٩٨- بابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ ١٦٢
- ٩٩- بابُ الْجَهْرِ فِي الْمَغْرِبِ ١٦٢
- ١٠٠- بابُ الْجَهْرِ فِي الْعِشَاءِ ١٦٢
- ١٠١- بابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ بِالسَّجْدَةِ ١٦٣
- ١٠٢- بابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ ١٦٣
- ١٠٣- بابُ يَطُولُ فِي الْأَوَّلَتَيْنِ وَيُخْذَفُ فِي الْآخِرَتَيْنِ ١٦٣
- ١٠٤- بابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْفَجْرِ ١٦٣
- ١٠٥- بابُ الْجَهْرِ بِقِرَاءَةِ صَلَاةِ الْفَجْرِ ١٦٤
- ١٠٦- بابُ الْجُمُعِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ فِي الرُّكُوعِ ١٦٤
- ١٠٧- بابُ يَقْرَأُ فِي الْآخِرَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ١٦٥
- ١٠٨- بابُ مَنْ خَافَ الْقِرَاءَةَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ١٦٥
- ١٠٩- بابُ إِذَا أَسْمَعَ الْإِمَامُ آيَةَ ١٦٥
- ١١٠- بابُ يَطُولُ فِي الرُّكُوعِ الْأَوَّلَى ١٦٥
- ١١١- بابُ جَهْرِ الْإِمَامِ بِالتَّأْمِينِ ١٦٥
- ١١٢- بابُ فَضْلِ التَّأْمِينِ ١٦٥
- ١١٣- بابُ جَهْرِ الْمَأْمُومِ بِالتَّأْمِينِ ١٦٦
- ١١٤- بابُ إِذَا رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ ١٦٦
- ١١٥- بابُ إِثْمَامِ التَّكْبِيرِ فِي الرُّكُوعِ ١٦٦
- ١١٦- بابُ إِثْمَامِ التَّكْبِيرِ فِي السُّجُودِ ١٦٦
- ١١٧- بابُ التَّكْبِيرِ إِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ ١٦٦
- ١١٨- بابُ وَضْعِ الْأَكْفِ عَلَى الرُّكْبِ فِي الرُّكُوعِ ١٦٧
- ١١٩- بابُ إِذَا لَمْ يَتِمَّ الرُّكُوعُ ١٦٧
- ١٢٠- بابُ اسْتِثْنَاءِ الظُّهْرِ فِي الرُّكُوعِ ١٦٧

- ١٨٧- ٢٦- باب الخطبة على المنبر ١٨٧
- ١٨٧- ٢٧- باب الخطبة قائماً، وقال أنس: بينا النبي ﷺ يخطب ١٨٧
- ١٨٧- ٢٨- باب يستقبل الإمام القوم واستقبل الناس ١٨٧
- ١٨٧- ٢٩- باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد ١٨٧
- ١٨٩- ٣٠- باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة ١٨٩
- ١٨٩- ٣١- باب الاستماع إلى الخطبة ١٨٩
- ١٨٩- ٣٢- باب إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب ١٨٩
- ١٨٩- ٣٣- باب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين ١٨٩
- ١٨٩- ٣٤- باب رفع اليدين في الخطبة ١٨٩
- ١٨٩- ٣٥- باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة ١٨٩
- ١٩٠- ٣٦- باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب ١٩٠
- ١٩٠- ٣٧- باب الساعة التي في يوم الجمعة ١٩٠
- ١٩٠- ٣٨- باب إذا نقر الناس، عن الإمام في صلاة الجمعة ١٩٠
- ١٩٠- ٣٩- باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها ١٩٠
- ١٩٠- ٤٠- باب قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ ١٩٠
- ١٩٠- ٤١- باب القائلة بعد الجمعة ١٩٠
- ١٩١- ١٢- **كتاب الخوف** ١٩١
- ١٩١- ١- باب صلاة الخوف ١٩١
- ١٩١- ٢- باب صلاة الخوف رجالاً وركباً، راجل: قائم ١٩١
- ١٩١- ٣- باب يحرس بعضهم بعضاً في صلاة الخوف ١٩١
- ١٩١- ٤- باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو ١٩١
- ١٩٢- ٥- باب صلاة الطالب والمطلوب زاكياً وإيماء ١٩٢
- ١٩٢- ٦- باب التكبير والغلس بالضحى، والصلاة عند الإغارة ١٩٢
- ١٩٣- ١٣- **كتاب العيدين** ١٩٣
- ١٩٣- ١- باب في العيدين والتجمل فيه ١٩٣
- ١٩٣- ٢- باب الحراب والدروق يوم العيد ١٩٣
- ١٩٣- ٣- باب سنة العيدين لأهل الإسلام ١٩٣
- ١٩٣- ٤- باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج ١٩٣
- ١٩٤- ٥- باب الأكل يوم النحر ١٩٤
- ١٩٤- ٦- باب الخروج إلى المصلى بغير منبر ١٩٤
- ١٩٤- ٧- باب المشي والركوب إلى العيد بغير أذان ولا ١٩٤
- ١٩٥- ٨- باب الخطبة بعد العيد ١٩٥
- ١٩٥- ٩- باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم ١٩٥
- ١٩٦- ١٠- باب التذكير إلى العيد ١٩٦
- ١٩٦- ١١- باب فضل العمل في أيام التشريق ١٩٦
- ١٩٦- ١٢- باب التذكير أيام منى، وإذا غدا إلى عرفة ١٩٦
- ١٩٦- ١٣- باب الصلاة إلى الحزبة يوم العيد ١٩٦

- ١٥٧- ١٥٧- باب مكث الإمام في مضلة بعد السلام ١٥٧
- ١٥٨- ١٥٨- باب من صلى بالناس فذكر حاجة فتحطأهم ١٥٨
- ١٥٩- ١٥٩- باب الانقياد والانصراف عن اليمين والشمال ١٥٩
- ١٦٠- ١٦٠- باب ما جاء في الثوم والنبض والكراث ١٦٠
- ١٦١- ١٦١- باب وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم ١٦١
- ١٥٢- ١٥٢- باب خروج النساء إلى المساجد بالليل ١٥٢
- ١٥٣- ١٥٣- باب انتظار الناس قيام الإمام العالم ١٥٣
- ١٥٤- ١٥٤- باب صلاة النساء خلف الرجال ١٥٤
- ١٥٥- ١٥٥- باب سرعة انصراف النساء من الضبح ١٥٥
- ١٥٦- ١٥٦- باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد ١٥٦
- ١٥٧- ١٥٧- باب صلاة النساء خلف الرجال ١٥٧
- ١٨١- ١١- **كتاب الجمعة** ١٨١
- ١٨١- ١- باب فرض الجمعة ١٨١
- ١٨١- ٢- باب فضل الغسل يوم الجمعة وهل على الصبي ١٨١
- ١٨١- ٣- باب الطيب للجمعة ١٨١
- ١٨١- ٤- باب فضل الجمعة ١٨١
- ١٨٢- ٥- باب ١٨٢
- ١٨٢- ٦- باب الدهن للجمعة ١٨٢
- ١٨٢- ٧- باب يلبس أحسن ما يجد ١٨٢
- ١٨٢- ٨- باب السواك يوم الجمعة ١٨٢
- ١٨٣- ٩- باب من تسوك بسواك غيره ١٨٣
- ١٨٣- ١٠- باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة ١٨٣
- ١٨٣- ١١- باب الجمعة في القرى والمدن ١٨٣
- ١٨٣- ١٢- باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل ١٨٣
- ١٨٤- ١٣- باب ١٨٤
- ١٨٤- ١٤- باب الرخصة إن لم يحضر الجمعة في المطر ١٨٤
- ١٨٤- ١٥- باب من أين تؤتى الجمعة، وعلى من تجب؟ ١٨٤
- ١٨٥- ١٦- باب وقت الجمعة إذا زالت الشمس ١٨٥
- ١٨٥- ١٧- باب إذا اشتد الحر يوم الجمعة ١٨٥
- ١٨٥- ١٨- باب المشي إلى الجمعة ١٨٥
- ١٨٦- ١٩- باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة ١٨٦
- ١٨٦- ٢٠- باب لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ١٨٦
- ١٨٦- ٢١- باب الأذان يوم الجمعة ١٨٦
- ١٨٦- ٢٢- باب المؤذن الواحد يوم الجمعة ١٨٦
- ١٨٦- ٢٣- باب يجب الإمام على المنبر إذا سمع النداء ١٨٦
- ١٨٦- ٢٤- باب الجلوس على المنبر عند التأذين ١٨٦
- ١٨٦- ٢٥- باب التأذين عند الخطبة ١٨٦

- ١٦- باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء ٢٠٥
- ١٧- باب كيف حوّل النبي ﷺ ظهره إلى الناس ٢٠٦
- ١٨- باب صلاة الاستسقاء ركعتين ٢٠٦
- ١٩- باب الاستسقاء في المصلى ٢٠٦
- ٢٠- باب استقبال القبلة في الاستسقاء ٢٠٦
- ٢١- باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء ٢٠٦
- ٢٢- باب رفع الإمام يده في الاستسقاء ٢٠٦
- ٢٣- باب ما يقال إذا أُنْطَرَتْ ٢٠٦
- ٢٤- باب مَنْ تَطَرَّ في المطر حتى يتخاذر على لحيته ٢٠٧
- ٢٥- باب إذا هبَّتْ الرِّيحُ ٢٠٧
- ٢٦- باب قول النبي ﷺ: نُصِرْتُ بالصَّبَا ٢٠٧
- ٢٧- باب ما قيل في الرِّالِزِلِ والآيات ٢٠٧
- ٢٨- باب قول الله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾ ٢٠٧
- ٢٩- باب لا يذرى متى يجيء المطر إلا الله ٢٠٨
- ١٦- كتاب الكسوف** ٢٠٩
- ١- باب الصلاة في كسوف الشمس ٢٠٩
- ٢- باب الصدقة في الكسوف ٢٠٩
- ٣- باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف ٢٠٩
- ٤- باب خطبة الإمام في الكسوف ٢١٠
- ٥- باب هل يقول كَسَفَتِ الشَّمْسُ، أَوْ خَسَفَتْ؟ ٢١٠
- ٦- باب قول النبي ﷺ: يُخَوِّفُ الله عباده بالكُسُوفِ ٢١٠
- ٧- باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف ٢١١
- ٨- باب طول السجود في الكسوف ٢١١
- ٩- باب صلاة الكُسُوفِ جماعةً ٢١١
- ١٠- باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف ٢١٢
- ١١- باب مَنْ أَحَبَّ العَتَاةَ في كُسُوفِ الشَّمْسِ ٢١٢
- ١٢- باب صلاة الكُسُوفِ في المسجد ٢١٢
- ١٣- باب لا تنكسُفُ الشَّمْسُ لموت أحد، ولا لِحَيَاتِهِ ٢١٢
- ١٤- باب الذكر في الكُسُوفِ، زَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ٢١٣
- ١٥- باب الدعاء في الكُسُوفِ ٢١٣
- ١٦- باب قول الإمام في خطبة الكُسُوفِ: أَمَّا بَعْدُ ٢١٣
- ١٧- باب الصلاة في كُسُوفِ الْقَمَرِ ٢١٣
- ١٨- باب الركعة الأولى في الكُسُوفِ أطول ٢١٤
- ١٩- باب الجهر بالقراءة في الكُسُوفِ ٢١٤
- ١٧- كتاب سجود القرآن** ٢١٥
- ١- باب ما جاء في سجود القرآن وسُجُودِهَا ٢١٥

- ١٤- باب حمل العنزة أو الحربة بين يدي الإمام ١٩٦
- ١٥- باب خروج النساء والخِيض إلى المصلى ١٩٧
- ١٦- باب خروج الصبيان إلى المصلى ١٩٧
- ١٧- باب استقبال الإمام الناس في خطبة العيد ١٩٧
- ١٨- باب العلم الذي بالمصلى ١٩٧
- ١٩- باب موعظة الإمام النساء يوم العيد ١٩٧
- ٢٠- باب إذا لم يكن لها جلباب في العيد ١٩٨
- ٢١- باب اعتزال الخِيض المصلى ١٩٨
- ٢٢- باب التَّحَرُّ والتَّذَنُّع يوم النَّحْرِ بالمصلى ١٩٨
- ٢٣- باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد ١٩٨
- ٢٤- باب مَنْ خَالَفَ الطَّرِيقَ إذا رَجَعَ يوم العيد ١٩٩
- ٢٥- باب إذا فاتته العيد يُصَلِّي ركعتين ١٩٩
- ٢٦- باب الصلاة قبل العيد وبَعْدَهَا ١٩٩
- ١٤- كتاب الوتر** ٢٠٠
- ١- باب ما جاء في الوتر ٢٠٠
- ٢- باب ساعات الوتر ٢٠٠
- ٣- باب إيقاظ النبي ﷺ أهله بالوتر ٢٠١
- ٤- باب ليَجْعَلَ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَا ٢٠١
- ٥- باب الوتر على الدَّائِبَةِ ٢٠١
- ٦- باب الوتر في السَّفَرِ ٢٠١
- ٧- باب القُنُوت قبل الركوع وبَعْدَهُ ٢٠١
- ١٥- كتاب الاستسقاء** ٢٠٢
- ١- باب الاستسقاء وخُروج النبي ﷺ في الاستسقاء ٢٠٢
- ٢- باب دعاء النبي ﷺ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي ٢٠٢
- ٣- باب سُؤَالِ النَّاسِ الإمام الاستسقاء إذا قَطَعُوا ٢٠٢
- ٤- باب تحويل الرداء في الاستسقاء ٢٠٣
- ٥- باب اتِّقَامِ الرَّبِّ جَلَّ وَعَزَّ مِنْ خَلْقِهِ بِالْقُحْطِ ٢٠٣
- ٧- باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ ٢٠٣
- ٨- باب الاستسقاء على المنبر ٢٠٤
- ٩- باب مَنْ اكْتَفَى بِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ في الاستسقاء ٢٠٤
- ١٠- باب الدُّعَاءُ إذا تَقَطَّعَتِ الشُّبُلُ مِنْ كَثْرَةِ الْمَطَرِ ٢٠٤
- ١١- باب مَا قِيلَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَحْوَلْ رِداءَهُ ٢٠٤
- ١٢- باب إذا اسْتَشْفَعُوا إِلَى الإمام لِيَسْتَشْفِيَ ٢٠٤
- ١٣- باب إذا اسْتَشْفَعَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ ٢٠٥
- ١٤- باب الدُّعَاءُ إذا كَثُرَ الْمَطَرُ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا ٢٠٥
- ١٥- باب الدعاء في الاستسقاء قائما ٢٠٥

- ٢٥- باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والتوافل... ٢٢٥
- ٢٦- باب قيام النبي ﷺ بالليل... ٢٢٥
- ٢٧- باب من نام عند السحر... ٢٢٥
- ٢٨- باب من تسحر فلم ينم حتى صلى الصبح... ٢٢٦
- ٢٩- باب طول القيام في صلاة الليل... ٢٢٦
- ٣٠- باب كيف كان صلاة النبي ﷺ وكيف كان النبي ﷺ... ٢٢٦
- ٣١- باب قيام النبي ﷺ بالليل ونومه، وما نُسح... ٢٢٦
- ٣٢- باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل... ٢٢٧
- ٣٣- باب إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه... ٢٢٧
- ٣٤- باب الدعاء والصلاة من آخر الليل... ٢٢٧
- ٣٥- باب من نام أول الليل وأخيرا آخره... ٢٢٧
- ٣٦- باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره... ٢٢٨
- ٣٧- باب فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلاة... ٢٢٨
- ٣٨- باب ما يكره من التشديد في العبادة... ٢٢٨
- ٣٩- باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه... ٢٢٨
- ٤٠- باب... ٢٢٩
- ٤١- باب فضل من تعار من الليل فصلى... ٢٢٩
- ٤٢- باب المداومة على ركعتي الفجر... ٢٣٠
- ٤٣- باب الصلوة على النبي الأيمن بعد ركعتي الفجر... ٢٣٠
- ٤٤- باب من تحدث بعد الركعتين ولم يسطجع... ٢٣٠
- ٤٥- باب الحديث بعد ركعتي الفجر... ٢٣٠
- ٤٦- باب تعاود ركعتي الفجر، ومن سأمهما تطوعا... ٢٣٠
- ٤٧- باب ما يقرأ في ركعتي الفجر... ٢٣٠
- ٤٨- باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى... ٢٣١
- ٤٩- باب التطوع بعد المكتوبة... ٢٣٢
- ٥٠- باب من لم يتطوع بعد المكتوبة... ٢٣٢
- ٥١- باب صلاة الضحى في السفر... ٢٣٢
- ٥٢- باب من لم يصل الضحى ورآه واسعا... ٢٣٢
- ٥٣- باب صلاة الضحى في الحضر... ٢٣٢
- ٥٤- باب الركعتين قبل الظهر... ٢٣٣
- ٥٥- باب الصلاة قبل المغرب... ٢٣٣
- ٥٦- باب صلاة التوافل جماعة، ذكره أنس، وعائشة... ٢٣٣
- ٥٧- باب التطوع في البيت... ٢٣٤
- ٥٨- **كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة**... ٢٣٥
- ٥٩- باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة... ٢٣٥
- ٦٠- باب مسجد قباء... ٢٣٥
- ٦١- باب من أتى مسجد قباء كل سبت... ٢٣٥

- ٦٢- باب سجدة تنزل السجدة... ٢١٥
- ٦٣- باب سجدة ص... ٢١٥
- ٦٤- باب سجدة التجم... ٢١٥
- ٦٥- باب سجود المسلمين مع المشركين... ٢١٥
- ٦٦- باب من قرأ السجدة ولم يسجد... ٢١٥
- ٦٧- باب سجدة ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾... ٢١٦
- ٦٨- باب من سجد لسجود القارئ... ٢١٦
- ٦٩- باب ازدحام الناس إذا قرأ الإمام السجدة... ٢١٦
- ٧٠- باب من رأى أن الله ﷻ لم يوجب السجود... ٢١٦
- ٧١- باب من قرأ السجدة في الصلاة فسجد بها... ٢١٦
- ٧٢- باب من لم يجد موضعا للسجود من الرحام... ٢١٧
- ٧٣- **كتاب تقصير الصلاة**... ٢١٨
- ٧٤- باب ما جاء في التقصير، وكيف يقيم حتى يقصر... ٢١٨
- ٧٥- باب الصلاة بمنى... ٢١٨
- ٧٦- باب كم أقام النبي ﷺ في حجته... ٢١٨
- ٧٧- باب في كم يقصر الصلاة، وسعى النبي ﷺ... ٢١٨
- ٧٨- باب يقصر إذا خرج من موضعه... ٢١٩
- ٧٩- باب يصلي المغرب ثلاثا في السفر... ٢١٩
- ٨٠- باب صلاة التطوع على الدواب وحيتما توجهت به... ٢١٩
- ٨١- باب الإيماء على الدابة... ٢٢٠
- ٨٢- باب ينزل للمكتوبة... ٢٢٠
- ٨٣- باب صلاة التطوع على الجمار... ٢٢٠
- ٨٤- باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها... ٢٢٠
- ٨٥- باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات... ٢٢٠
- ٨٦- باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء... ٢٢١
- ٨٧- باب هل يؤذن، أو يقيم إذا جمع بين المغرب... ٢٢١
- ٨٨- باب يؤخر الظهر إلى الغضر إذا ارتحل... ٢٢١
- ٨٩- باب إذا ارتحل بعد ما راعت الشمس صلى... ٢٢٢
- ٩٠- باب صلاة القاعد... ٢٢٢
- ٩١- باب صلاة القاعد بالإيماء... ٢٢٢
- ٩٢- باب إذا لم يطق قاعدا صلى على جنب... ٢٢٢
- ٩٣- باب إذا صلى قاعدا ثم صبح، أو وجد خفة... ٢٢٢
- ٩٤- **كتاب التهجد**... ٢٢٤
- ٩٥- باب التهجد بالليل، وقوله ﷻ ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ﴾... ٢٢٤
- ٩٦- باب فضل قيام الليل... ٢٢٤
- ٩٧- باب طول السجود في قيام الليل... ٢٢٤
- ٩٨- باب ترك القيام للمريض... ٢٢٤

- ٢٤٦- باب الرُّجُلِي يُنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيْتِ بِنَفْسِهِ..... ٢٤٦
- ٢٤٦- باب الإِذْنُ بِالْجَنَازَةِ..... ٢٤٦
- ٢٤٧- باب فَضْلُ مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ فَأَحْسَبَ..... ٢٤٧
- ٢٤٧- باب قَوْلُ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الْقَبْرِ: اضْبِرِّي..... ٢٤٧
- ٢٤٧- باب غُسْلُ الْمَيْتِ وَوُضُوئُهُ بِالْمَاءِ وَالتَّيْدِرِ..... ٢٤٧
- ٢٤٧- باب مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُغْسَلَ وَتَرَا..... ٢٤٧
- ٢٤٨- باب يُبْنَدُ بِمَيَامِنِ الْمَيْتِ..... ٢٤٨
- ٢٤٨- باب مَوَاضِعُ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَيْتِ..... ٢٤٨
- ٢٤٨- باب هَلْ تُكْفَنُ الْمَرْأَةُ فِي إِزَارِ الرَّجُلِ..... ٢٤٨
- ٢٤٨- باب يُجْعَلُ الْكَافُورُ فِي آخِرِهِ..... ٢٤٨
- ٢٤٨- باب نَقْضُ شَعْرِ الْمَرْأَةِ..... ٢٤٨
- ٢٤٨- باب كَيْفَ الْإِشْعَارُ لِلْمَيْتِ؟..... ٢٤٨
- ٢٤٩- باب يُجْعَلُ شَعْرُ الْمَرْأَةِ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ..... ٢٤٩
- ٢٤٩- باب يُلْقَى شَعْرُ الْمَرْأَةِ خَلْفَهَا..... ٢٤٩
- ٢٤٩- باب الثِّيَابِ الْبَيْضِ لِلْكُفْنِ..... ٢٤٩
- ٢٤٩- باب الْكُفْنِ فِي ثَوْبَيْنِ..... ٢٤٩
- ٢٤٩- باب الْحَنُوطُ لِلْمَيْتِ..... ٢٤٩
- ٢٤٩- باب كَيْفَ يُكْفَنُ الْمُخْرَمُ؟..... ٢٤٩
- ٢٥٠- باب الْكُفْنِ فِي الْقَمِيصِ الَّذِي يُكْفُ، أَوْ لَا يُكْفُ..... ٢٥٠
- ٢٥٠- باب الْكُفْنِ بِغَيْرِ قَمِيصٍ..... ٢٥٠
- ٢٥٠- باب الْكُفْنِ بِلَا عِمَامَةٍ..... ٢٥٠
- ٢٥٠- باب الْكُفْنِ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ..... ٢٥٠
- ٢٥٠- باب إِذَا لَمْ يُوَجَدْ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ..... ٢٥٠
- ٢٥١- باب إِذَا لَمْ يَجِدْ كَفَنًا إِلَّا مَا يُوَارِي رَأْسَهُ..... ٢٥١
- ٢٥١- باب مَنْ اسْتَعَدَّ الْكُفْنَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُكْتَرْ..... ٢٥١
- ٢٥١- باب إِحْدَادُ الْمَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ زَوْجِهَا..... ٢٥١
- ٢٥٢- باب زِيَارَةُ الْقُبُورِ..... ٢٥٢
- ٢٥٢- باب قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: يُعَذَّبُ الْمَيْتُ بِبَغْضِ بَكَاءِ..... ٢٥٢
- ٢٥٣- باب مَا يَكْرَهُ مِنَ التِّيَاحَةِ عَلَى الْمَيْتِ..... ٢٥٣
- ٢٥٣- باب..... ٢٥٣
- ٢٥٣- باب لَيْسَ مِمَّا مِنْ شَقِّ الْجُنُوبِ..... ٢٥٣
- ٢٥٤- باب رِثَاءُ النَّبِيِّ ﷺ سَعْدٌ بِنَ حَوْلَةٍ..... ٢٥٤
- ٢٥٤- باب مَا يَنْتَهَى عَنْ الْحُلُقِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ..... ٢٥٤
- ٢٥٤- باب لَيْسَ مِمَّا مِنْ ضَرْبِ الْخُدُودِ..... ٢٥٤
- ٢٥٤- باب مَا يَنْتَهَى مِنَ الْوَيْلِ، وَدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ..... ٢٥٤
- ٢٥٤- باب مَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ يُغْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ..... ٢٥٤

- ٢٣٥- باب إِثْنَانِ مَسْجِدٍ قُبَاءٍ مَا شِئًا وَرَاكِبًا..... ٢٣٥
- ٢٣٥- باب فَضْلُ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِثْبَرِ..... ٢٣٥
- ٢٣٦- باب مَسْجِدُ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ..... ٢٣٦
- ٢٣٧- **كتاب العمل في الصلاة**..... ٢٣٧
- ١- باب اشْتِغَانَةُ الْيَدِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ..... ٢٣٧
- ٢- باب مَا يَنْتَهَى مِنَ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ..... ٢٣٧
- ٣- باب مَا يَجُوزُ مِنَ التَّنْسِيحِ وَالْحَمْدِ فِي الصَّلَاةِ..... ٢٣٧
- ٤- باب مَنْ سَمَّى قَوْمًا، أَوْ سَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ..... ٢٣٨
- ٥- باب التَّضْفِيقُ لِلنِّسَاءِ..... ٢٣٨
- ٦- باب مَنْ رَجَعَ الْفَهْقَرَى فِي صَلَاتِهِ، أَوْ تَقَدَّمَ بِأَمْرِ..... ٢٣٨
- ٧- باب إِذَا دَعَتِ الْأُمُّ وَلَدَهَا فِي الصَّلَاةِ..... ٢٣٨
- ٨- باب مَسْحُ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ..... ٢٣٨
- ٩- باب يَسْطُ الثُّوبُ فِي الصَّلَاةِ لِلْسُجُودِ..... ٢٣٨
- ١٠- باب مَا يَجُوزُ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ..... ٢٣٩
- ١١- باب إِذَا انْقَلَبَتِ الدَّابَّةُ فِي الصَّلَاةِ..... ٢٣٩
- ١٢- باب مَا يَجُوزُ مِنَ الْبُصَاقِ وَالتَّفْنِجِ فِي الصَّلَاةِ..... ٢٣٩
- ١٣- باب مَنْ صَفَّقَ جَاهِلًا مِنَ الرِّجَالِ فِي صَلَاتِهِ..... ٢٤٠
- ١٤- باب إِذَا قِيلَ لِلْمُصَلِّي: تَقَدَّمَ، أَوْ انْتَظِرْ، فَانْتَظِرْ..... ٢٤٠
- ١٥- باب لَا يَزِدُ السَّلَامُ فِي الصَّلَاةِ..... ٢٤٠
- ١٦- باب رَفْعُ الْأَيْدِي فِي الصَّلَاةِ لِأَمْرِ يَنْزِلُ بِهِ..... ٢٤٠
- ١٧- باب الْخَضِرُ فِي الصَّلَاةِ..... ٢٤١
- ١٨- باب يُفَكَّرُ الرَّجُلُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ..... ٢٤١
- ٢٢- **كتاب السهو**..... ٢٤٢
- ١- باب مَا جَاءَ فِي السَّهْوِ إِذَا قَامَ مِنْ رُكْعَتِي الْفَرِيضَةِ..... ٢٤٢
- ٢- باب إِذَا صَلَّى خَمْسًا..... ٢٤٢
- ٣- باب إِذَا سَلَّمَ فِي رُكْعَتَيْنِ، أَوْ فِي ثَلَاثٍ فَسَجَدَ..... ٢٤٢
- ٤- باب مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ..... ٢٤٢
- ٥- باب مَنْ يُكَبِّرُ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ..... ٢٤٢
- ٦- باب إِذَا لَمْ يَذَرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا سَجَدَ..... ٢٤٣
- ٧- باب السَّهْوُ فِي الْفُرُضِ وَالتَّطَوُّعِ..... ٢٤٣
- ٨- باب إِذَا كَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَأَمَّارٌ بِيَدِهِ وَاسْتَمَعَ..... ٢٤٣
- ٩- باب الْإِشَارَةُ فِي الصَّلَاةِ..... ٢٤٤
- ٢٣- **كتاب الجنائز**..... ٢٤٥
- ١- باب فِي الْجَنَائِزِ، وَمَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ..... ٢٤٥
- ٢- باب الْأَمْرُ بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ..... ٢٤٥
- ٣- باب الدُّخُولُ عَلَى الْمَيْتِ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا أُدْرِخَ..... ٢٤٥

- ٢٦٣- باب اللحد والشق في القبر..... ٢٦٣
 ٢٦٣- باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلّى عليه... ٢٦٣
 ٨٠- باب إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله... ٢٦٤
 ٨١- باب المجريد على القبر..... ٢٦٤
 ٨٢- باب مؤعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه... ٢٦٥
 ٨٣- باب ما جاء في قاتل النفس..... ٢٦٥
 ٨٤- باب ما يكره من الصلاة على المنافقين والإستغفار... ٢٦٥
 ٨٥- باب ثناء الناس على الميت..... ٢٦٦
 ٨٦- باب ما جاء في عذاب القبر..... ٢٦٦
 ٨٧- باب التعوذ من عذاب القبر..... ٢٦٧
 ٨٨- باب عذاب القبر من الغيبة والبول..... ٢٦٧
 ٨٩- باب الميت يغرض عليه مقعده بالعادة والعشي... ٢٦٧
 ٩٠- باب كلام الميت على الجنائز..... ٢٦٨
 ٩١- باب ما قيل في أولاد المسلمين..... ٢٦٨
 ٩٢- باب ما قيل في أولاد المشركين..... ٢٦٨
 ٩٣- باب..... ٢٦٨
 ٩٤- باب موت يوم الإثنين..... ٢٦٩
 ٩٥- باب موت الفجاءة البغثة..... ٢٦٩
 ٩٦- باب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر... ٢٦٩
 ٩٧- باب ما ينهى من سب الأموات..... ٢٧٠
 ٩٨- باب ذكر شرار الموتى..... ٢٧١
 ٢٤- **كتاب الزكاة**..... ٢٧٢
 ١- باب وجوب الزكاة، وقول الله تعالى: ﴿وأقيموا﴾..... ٢٧٢
 ٢- باب البيعة على إيتاء الزكاة..... ٢٧٣
 ٣- باب إثم مانع الزكاة..... ٢٧٣
 ٤- باب ما أذي زكاته فليس بكنز..... ٢٧٣
 ٥- باب إنفاق المال في حقه..... ٢٧٤
 ٦- باب الرياء في الصدقة..... ٢٧٤
 ٧- باب لا يقبل الله صدقة من غلول، ولا يقبل إلا..... ٢٧٤
 ٨- باب الصدقة من كتب طيب..... ٢٧٥
 ٩- باب الصدقة قبل الرد..... ٢٧٥
 ١٠- باب اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة... ٢٧٥
 ١١- باب فضل صدقة الشحيح الصحيح..... ٢٧٦
 باب..... ٢٧٦
 ١٢- باب صدقة العلانية، وقوله: ﴿الذين يتفقون﴾... ٢٧٦
 ١٣- باب صدقة السر..... ٢٧٦
 ١٤- باب إذا تصدق على غني وهو لا يعلم..... ٢٧٧

- ٤١- باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة..... ٢٥٥
 ٤٢- باب الصبر عند الصدمة الأولى..... ٢٥٥
 ٤٣- باب قول النبي ﷺ: إنا بك لمحزونون..... ٢٥٥
 ٤٤- باب البكاء عند المريض..... ٢٥٥
 ٤٥- باب ما ينهى، عن النوح والبكاء والزجر عن ذلك... ٢٥٦
 ٤٦- باب القيام للجنائز..... ٢٥٦
 ٤٧- باب متى يقعد إذا قام للجنائز..... ٢٥٦
 ٤٨- باب من تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع..... ٢٥٦
 ٤٩- باب من قام لجنائز يهودي..... ٢٥٧
 ٥٠- باب حمل الرجال الجنائز دون النساء..... ٢٥٧
 ٥١- باب الشريعة بالجنائز..... ٢٥٧
 ٥٢- باب قول الميت وهو على الجنائز: قدّموني... ٢٥٧
 ٥٣- باب من صف صفتين أو ثلاثة..... ٢٥٧
 ٥٤- باب الضموف على الجنائز..... ٢٥٧
 ٥٥- باب صفوف الصبيان مع الرجال على الجنائز... ٢٥٨
 ٥٦- باب سنة الصلاة على الجنائز..... ٢٥٨
 ٥٧- باب فضل اتباع الجنائز..... ٢٥٨
 ٥٨- باب من انتظر حتى تدفن..... ٢٥٩
 ٥٩- باب صلاة الصبيان مع الناس على الجنائز.... ٢٥٩
 ٦٠- باب الصلاة على الجنائز بالمصلى والمشهد... ٢٥٩
 ٦١- باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور... ٢٥٩
 ٦٢- باب الصلاة على النساء إذا ماتت في نفاسها... ٢٥٩
 ٦٣- باب أين يقم من المرأة والرجل..... ٢٥٩
 ٦٤- باب التكبير على الجنائز أرتعا..... ٢٦٠
 ٦٥- باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنائز..... ٢٦٠
 ٦٦- باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن..... ٢٦٠
 ٦٧- باب الميت يسمع خفق النعال..... ٢٦٠
 ٦٨- باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة..... ٢٦١
 ٦٩- باب الدفن بالليل، ودفن أبو بكر ﷺ ليلاً..... ٢٦١
 ٧٠- باب بناء المسجد على القبر..... ٢٦١
 ٧١- باب من يدخل قبر المرأة..... ٢٦١
 ٧٢- باب الصلاة على الشهيد..... ٢٦١
 ٧٣- باب دفن الرجلين والثلاثة في قبر..... ٢٦٢
 ٧٤- باب من لم ير غسل الشهداء..... ٢٦٢
 ٧٥- باب من يقدم في اللحد، وسمي اللحد..... ٢٦٢
 ٧٦- باب الإذخر والحشيش في القبر..... ٢٦٢
 ٧٧- باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعله... ٢٦٢

- ٢٨٦- باب مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، وَلَا إِشْرَافٍ نَفْسٍ ٢٨٦
- ٥٢- باب مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكْثُرًا ٢٨٦
- ٥٣- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَّا حَافَاً﴾ ٢٨٧
- ٥٤- باب خَرْصِ الثَّغْرِ ٢٨٧
- ٥٥- باب الْعُشْرِ فِيمَا يُسْقَى مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ وَبِالْمَاءِ الْجَارِي ٢٨٨
- ٥٦- باب لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْشِقٍ صَدَقَةٌ ٢٨٨
- ٥٧- باب أَخَذِ صَدَقَةَ الثَّغْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّحْلِ ٢٨٨
- ٥٨- باب مَنْ بَاعَ ثِمَارَهُ، أَوْ نَحْلَهُ، أَوْ أَرْضَهُ، أَوْ زُرْعَهُ ٢٨٩
- ٥٩- باب هَلْ يَشْتَرِي صَدَقَتَهُ؟ وَلَا بِأَسْ أَنْ يَشْتَرِيَ ٢٨٩
- ٦٠- باب مَا يُذَكَّرُ فِي الصَّدَقَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ ٢٨٩
- ٦١- باب الصَّدَقَةِ عَلَى مَوَالِي أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ٢٨٩
- ٦٢- باب إِذَا تَحَوَّلَتِ الصَّدَقَةُ ٢٩٠
- ٦٣- باب أَخَذِ الصَّدَقَةَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ وَتَرَدَّدَ فِي الْفُقَرَاءِ ٢٩٠
- ٦٤- باب صَلَاةُ الْإِمَامِ وَدُعَائِهِ لِصَاحِبِ الصَّدَقَةِ ٢٩٠
- ٦٥- باب مَا يُسْتَخْرَجُ مِنَ الْبَحْرِ ٢٩٠
- ٦٦- باب فِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ ٢٩١
- ٦٧- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا﴾ ٢٩١
- ٦٨- باب اسْتِغْمَالِ إِبِلِ الصَّدَقَةِ وَالْبَانِهَا لِابْنَاءِ السَّبِيلِ ٢٩١
- ٦٩- باب وَشِمِ الْإِمَامِ إِبِلَ الصَّدَقَةِ بِيَدِهِ ٢٩١
- ٧٠- باب فَرَضِ صَدَقَةِ الْفِطْرِ ٢٩١
- ٧١- باب صَدَقَةُ الْفِطْرِ عَلَى الْعَبْدِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ٢٩١
- ٧٢- باب صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ ٢٩٢
- ٧٣- باب صَدَقَةُ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ٢٩٢
- ٧٤- باب صَدَقَةُ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ٢٩٢
- ٧٥- باب صَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ ٢٩٢
- ٧٦- باب الصَّدَقَةِ قَبْلَ الْعِيدِ ٢٩٢
- ٧٧- باب صَدَقَةُ الْفِطْرِ عَلَى الْخَرِّ وَالْمَمْلُوكِ ٢٩٢
- ٧٨- باب صَدَقَةُ الْفِطْرِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ٢٩٣
- ٢٥- كتاب الحج ٢٩٤
- ١- باب وَجوبِ الْحَجِّ وَقَضَائِهِ وَقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَىٰ ٢٩٤
- ٢- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾ ٢٩٤
- ٣- باب الْحَجِّ عَلَى الرَّحْلِ ٢٩٤
- ٤- باب فَضْلِ الْحَجِّ الْمُبْزُورِ ٢٩٤
- ٥- باب فُرُضِ مَوَاقِيتِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ٢٩٥
- ٦- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ ٢٩٥
- ٧- باب مَهْلٍ أَهْلٍ مَكَّةَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ٢٩٥

- ١٥- باب إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى ابْنِهِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ ٢٩٧
- ١٦- باب الصَّدَقَةِ بِالْيَمِينِ ٢٩٧
- ١٧- باب مَنْ أَمَرَ خَادِمَهُ بِالصَّدَقَةِ وَلَمْ يُنَاوِلْ بِنَفْسِهِ ٢٩٧
- ١٨- باب لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غَيٍّ، وَمَنْ تَصَدَّقَ ٢٩٧
- ١٩- باب الْمُنَانِ بِمَا أُعْطِيَ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ ٢٩٨
- ٢٠- باب مَنْ أَحَبَّ تَعْجِيلَ الصَّدَقَةِ مِنْ يَوْمِهَا ٢٩٨
- ٢١- باب التَّخْرِيطِ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَالشَّفَاعَةِ فِيهَا ٢٩٨
- ٢٢- باب الصَّدَقَةِ فِيمَا اسْتَطَاعَ ٢٩٩
- ٢٣- باب الصَّدَقَةِ تَكْفُرُ الْخَطِيئَةَ ٢٩٩
- ٢٤- باب مَنْ تَصَدَّقَ فِي الشُّرْكِ ثُمَّ أَسْلَمَ ٢٩٩
- ٢٥- باب أَجْرُ الْخَادِمِ إِذَا تَصَدَّقَ بِأَمْرِ صَاحِبِهِ ٢٩٩
- ٢٦- باب أَجْرُ الْمَرْأَةِ إِذَا تَصَدَّقَتْ، أَوْ ٢٩٩
- ٢٧- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ٢٨٠
- ٢٨- باب مَثَلُ الْمُتَصَدِّقِ وَالْبَخِيلِ ٢٨٠
- ٢٩- باب صَدَقَةُ الْكُتُبِ وَالتَّجَارَةِ ٢٨٠
- ٣٠- باب عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ ٢٨٠
- ٣١- باب قَدْرُ كَمٍ يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ وَالصَّدَقَةِ ٢٨٠
- ٣٢- باب زَكَاةُ الْوَرِقِ ٢٨١
- ٣٣- باب الْعَرْضِ فِي الزَّكَاةِ ٢٨١
- ٣٤- باب لَا يَجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ ٢٨١
- ٣٥- باب مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاخَعَانِ ٢٨١
- ٣٦- باب زَكَاةُ الْإِبِلِ ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ٢٨٢
- ٣٧- باب مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ بَنَتْ مَخَاضَ ٢٨٢
- ٣٨- باب زَكَاةُ الْغَنَمِ ٢٨٢
- ٣٩- باب لَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرْمَةٌ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ ٢٨٣
- ٤٠- باب أَخَذِ الْعَنَاقِ فِي الصَّدَقِ ٢٨٣
- ٤١- باب لَا تُؤْخَذُ كَرَائِمُ أَمْوَالِ النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ ٢٨٣
- ٤٢- باب لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ صَدَقَةٌ ٢٨٣
- ٤٣- باب زَكَاةُ الْبَقَرِ ٢٨٣
- ٤٤- باب الزَّكَاةِ عَلَى الْأَقَارِبِ ٢٨٣
- ٤٥- باب لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ ٢٨٤
- ٤٦- باب لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ صَدَقَةٌ ٢٨٤
- ٤٧- باب الصَّدَقَةِ عَلَى الْيَتَامَى ٢٨٤
- ٤٨- باب الزَّكَاةِ عَلَى الزَّوْجِ، وَالْأَيْتَامِ فِي الْحَجْرِ ٢٨٥
- ٤٩- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ ٢٨٥
- ٥٠- باب الْإِسْتِغْفَافِ عَنِ الْمُسْأَلَةِ ٢٨٥

- ٤٥- باب نُزُولِ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ ٣٠٦
- ٤٦- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ ٣٠٦
- ٤٧- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ ٣٠٧
- ٤٨- باب كِسْوَةِ الْكَعْبَةِ ٣٠٧
- ٤٩- باب هَذْمِ الْكَعْبَةِ ٣٠٧
- ٥٠- باب مَا ذَكَرَ فِي الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ ٣٠٧
- ٥١- باب إِغْلَاقِ الْبَيْتِ، وَبُصْلِيِّ فِي آتِي نَوَاحِي ٣٠٨
- ٥٢- باب الصَّلَاةِ فِي الْكَعْبَةِ ٣٠٨
- ٥٣- باب مَنْ لَمْ يَدْخُلِ الْكَعْبَةَ ٣٠٨
- ٥٤- باب مَنْ كَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْكَعْبَةِ ٣٠٨
- ٥٥- باب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الرُّمْلِ ٣٠٨
- ٥٦- باب اسْتِیْلَامِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ ٣٠٨
- ٥٧- باب الرُّمْلِ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ٣٠٩
- ٥٨- باب اسْتِیْلَامِ الرُّكْنِ بِالْمِخْجَنِ ٣٠٩
- ٥٩- باب مَنْ لَمْ يَسْتَلِمِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانَيْنِ ٣٠٩
- ٦٠- باب تَقْبِيلِ الْحَجَرِ ٣٠٩
- ٦١- باب مَنْ أَشَارَ إِلَى الرُّكْنِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ ٣١٠
- ٦٢- باب التَّكْبِيرِ عِنْدَ الرُّكْنِ ٣١٠
- ٦٣- باب مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ ٣١٠
- ٦٤- باب طَوَافِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ ٣١٠
- ٦٥- باب الْكَلَامِ فِي الطَّوَافِ ٣١١
- ٦٦- باب إِذَا رَأَى سَبْرًا، أَوْ شَيْئًا يَكْرَهُ فِي الطَّوَافِ ٣١١
- ٦٧- باب لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ غُرْبَانٌ وَلَا يَخُجُّ مُشْرِكٌ ٣١١
- ٦٨- باب إِذَا وَقَفَ فِي الطَّوَافِ ٣١١
- ٦٩- باب صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ لِسَبُوعِهِ رَكَعَتَيْنِ ٣١١
- ٧٠- باب مَنْ لَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ، وَلَمْ يَطُفْ حَتَّى يَخْرُجَ ٣١١
- ٧١- باب مَنْ صَلَّى رَكَعَتِي الطَّوَافِ خَارِجًا ٣١١
- ٧٢- باب مَنْ صَلَّى رَكَعَتِي الطَّوَافِ خَلْفَ الْمَقَامِ ٣١٢
- ٧٣- باب الطَّوَافِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ ٣١٢
- ٧٤- باب الْمَرِيضِ يَطُوفُ رَاكِبًا ٣١٢
- ٧٥- باب سِقَايَةِ الْحَاجِّ ٣١٣
- ٧٦- باب مَا جَاءَ فِي زَمَرَمَ ٣١٣
- ٧٧- باب طَوَافِ الْقَارِنِ ٣١٣
- ٧٨- باب الطَّوَافِ عَلَى وَضُوءٍ ٣١٤
- ٧٩- باب وَجُوبِ الصَّفَا وَالْمَزْوَةِ وَجَعَلِ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ٣١٤
- ٨٠- باب مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَزْوَةِ ٣١٥
- ٨١- باب تَقْضِي الْحَاضِ الْمَنَاسِكَ كُلِّهَا إِلَّا الطَّوَافَ ٣١٥

- ٨- باب مِيقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَلَا يُهْلُوا قَبْلَ ذِي ٢٩٥
- ٩- باب مُهَلِّ أَهْلِ الشَّامِ ٢٩٥
- ١٠- باب مُهَلِّ أَهْلِ نَجْدٍ ٢٩٦
- ١١- باب مُهَلِّ مَنْ كَانَ دُونَ الْمَوَاقِيتِ ٢٩٦
- ١٢- باب مُهَلِّ أَهْلِ الْيَمَنِ ٢٩٦
- ١٣- باب ذَاتِ عِزْقٍ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ ٢٩٦
- ١٤- باب ٢٩٦
- ١٥- باب خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى طَرِيقِ الشَّجَرَةِ ٢٩٦
- ١٦- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: الْعَقِيقُ وَإِدْمَارُكَ ٢٩٧
- ١٧- باب غَسْلِ الْخُلُوقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنَ الثَّيَابِ ٢٩٧
- ١٨- باب الطَّيِّبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ، وَمَا يَلْبَسُ إِذَا أَرَادَ ٢٩٧
- ١٩- باب مَنْ أَهْلٌ مُلْبَدًا ٢٩٨
- ٢٠- باب الْإِهْلَالِ عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْخُلَيْفَةِ ٢٩٨
- ٢١- باب مَا لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثَّيَابِ ٢٩٨
- ٢٢- باب الرُّكُوبِ وَالِازْتِدَافِ فِي الْحَجِّ ٢٩٨
- ٢٣- باب مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثَّيَابِ وَالْأَزْدِيَّةِ وَالْأَزْرِ ٢٩٨
- ٢٤- باب مَنْ بَاتَ بِذِي الْخُلَيْفَةِ حَتَّى أَصْبَحَ ٢٩٩
- ٢٥- باب رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْإِهْلَالِ ٢٩٩
- ٢٦- باب التَّلْبِيَةِ ٢٩٩
- ٢٧- باب التَّحْمِيدِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ قَبْلَ الْإِهْلَالِ ٢٩٩
- ٢٨- باب مَنْ أَهْلٌ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً ٢٩٩
- ٢٩- باب الْإِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ٣٠٠
- ٣٠- باب التَّلْبِيَةِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي ٣٠٠
- ٣١- باب كَيْفَ تُهَلُّ الْحَائِضُ وَالنِّسَاءُ ٣٠٠
- ٣٢- باب مَنْ أَهْلٌ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَالْإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ ٣٠٠
- ٣٣- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ ٣٠١
- ٣٤- باب التَّمَتُّعِ وَالْقِرَانِ وَالْإِفْرَادِ بِالْحَجِّ، وَقَسْحِ الْحَجِّ ٣٠١
- ٣٥- باب مَنْ لَبَّى بِالْحَجِّ وَسَمَاءُ ٣٠٣
- ٣٦- باب التَّمَتُّعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٣٠٣
- ٣٧- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ ٣٠٣
- ٣٨- باب الْإِعْتِسَالِ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ ٣٠٣
- ٣٩- باب دُخُولِ مَكَّةَ نَهَارًا، أَوْ لَيْلًا ٣٠٣
- ٤٠- باب مَنْ أَيْنَ يَدْخُلُ مَكَّةَ ٣٠٤
- ٤١- باب مَنْ أَيْنَ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ ٣٠٤
- ٤٢- باب فَضْلَ مَكَّةَ وَبُيُوتِهَا ٣٠٤
- ٤٣- باب فَضْلِ الْحَزَمِ ٣٠٦
- ٤٤- باب تَوْرِيثِ دُورِ مَكَّةَ وَبَيْعِهَا وَشَرَايِهَا ٣٠٦

- ١١٧- باب مَنْ نَحَرَ هَدْيَهُ بِيَدِهِ ٣٢٥
- ١١٨- باب نَحَرَ الْإِبِلِ مُقَيَّدَةً ٣٢٥
- ١١٩- باب نَحَرَ الْبُذْنِ قَائِمَةً ٣٢٥
- ١٢٠- باب لَا يُعْطَى الْجَزَارُ مِنَ الْهَدْيِ شَيْئًا ٣٢٦
- ١٢١- باب يَتَصَدَّقُ بِجُلُودِ الْهَدْيِ ٣٢٦
- ١٢٢- باب يَتَصَدَّقُ بِجِلَالِ الْبُذْنِ ٣٢٦
- ١٢٣- باب «وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا ٣٢٦
- ١٢٤- باب مَا يَأْكُلُ مِنَ الْبُذْنِ وَمَا يَتَصَدَّقُ ٣٢٦
- ١٢٥- باب الدَّنْحُ قَبْلَ الْحَلْقِ ٣٢٧
- ١٢٦- باب مَنْ لَبَّدَ رَأْسَهُ عِنْدَ الْإِحْرَامِ وَحَلَّقَ ٣٢٧
- ١٢٧- باب الْحَلْقُ وَالتَّقْصِيرُ عِنْدَ الْإِحْلَالِ ٣٢٨
- ١٢٨- باب تَقْصِيرِ الْمُتَمَتِّعِ بَعْدَ الْغُمْرَةِ ٣٢٨
- ١٢٩- باب الزِّيَارَةِ يَوْمَ النَّحْرِ ٣٢٨
- ١٣٠- باب إِذَا رَمَى بَعْدَ مَا أَمْسَى أَوْ حَلَقَ قَبْلَ ٣٢٩
- ١٣١- باب الْقُتْيَا عَلَى الدَّائَةِ عِنْدَ الْجُمْرَةِ ٣٢٩
- ١٣٢- باب الْخُطْبَةُ أَيَّامَ مِنَى ٣٢٩
- ١٣٣- باب هَلْ يَبِيتُ أَصْحَابُ السَّقَايَةِ أَوْ غَيْرُهُمْ بِمَكَّةَ ٣٣٠
- ١٣٤- باب رَمَى الْجِمَارِ ٣٣٠
- ١٣٥- باب رَمَى الْجِمَارِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ٣٣٠
- ١٣٦- باب رَمَى الْجِمَارِ بِسَبْعِ حَصَبَاتٍ ٣٣١
- ١٣٧- باب مَنْ رَمَى جُمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَمَجَّلَ الْبَيْتَ ٣٣١
- ١٣٨- باب يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ ٣٣١
- ١٣٩- باب مَنْ رَمَى جُمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَلَمْ يَقِفْ ٣٣١
- ١٤٠- باب إِذَا رَمَى الْجُمْرَتَيْنِ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ٣٣١
- ١٤١- باب رَفَعَ الْيَدَيْنِ عِنْدَ جُمْرَةِ الدُّنْيَا وَالْوُسْطَى ٣٣١
- ١٤٢- باب الدُّعَاءُ عِنْدَ الْجُمْرَتَيْنِ ٣٣٢
- ١٤٣- باب الطَّيْبُ بَعْدَ رَمَى الْجِمَارِ، وَالْحَلْقُ قَبْلَ الْإِقَاصَةِ ٣٣٢
- ١٤٤- باب طَوَافِ الْوُدَاعِ ٣٣٢
- ١٤٥- باب إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ ٣٣٢
- ١٤٦- باب مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفَرِ بِالْأَبْطَحِ ٣٣٣
- ١٤٧- باب الْمُحَصَّبِ ٣٣٣
- ١٤٨- باب التَّزْوُلُ بِذِي طَوَى قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ ٣٣٣
- ١٤٩- باب مَنْ نَزَلَ بِذِي طَوَى إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ ٣٣٤
- ١٥٠- باب التَّجَاوُزَ أَيَّامَ الْمُوسِمِ، وَالتَّبَعِ فِي أَسْوَاقِ ٣٣٤
- ١٥١- باب الْأَذْلَاحِ مِنَ الْمُحَصَّبِ ٣٣٤
- ٢٦- كتاب العمرة ٣٣٥

- ٨٢- باب الْإِهْلَالُ مِنَ الْبَطْحَاءِ وَغَيْرِهَا لِلْمَكِّيِّ ٣١٦
- ٨٣- باب أَيْنَ يُصَلِّي الطَّهْرُ يَوْمَ التَّزْوِيَةِ؟ ٣١٦
- ٨٤- باب الصَّلَاةُ بِمِنَى ٣١٧
- ٨٥- باب صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ ٣١٧
- ٨٦- باب التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ إِذَا غَدَا مِنْ مِنَى إِلَى عَرَفَةَ ٣١٧
- ٨٧- باب التَّهَجِيرِ بِالزَّوْاحِ يَوْمَ عَرَفَةَ ٣١٧
- ٨٨- باب الْوُقُوفُ عَلَى الدَّائَةِ بِعَرَفَةَ ٣١٧
- ٨٩- باب الْجُمُعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِعَرَفَةَ ٣١٨
- ٩٠- باب قَصْرِ الْخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ ٣١٨
- باب التَّعَجُّيلِ إِلَى الْمُؤَقِفِ ٣١٨
- ٩١- باب الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ ٣١٨
- ٩٢- باب السَّيْرِ إِذَا دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ ٣١٨
- ٩٣- باب التَّزْوُلِ بَيْنَ عَرَفَةَ وَجَمْعٍ ٣١٩
- ٩٤- باب أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ بِالسَّكِينَةِ عِنْدَ الْإِقَاصَةِ وَإِشَارَتِهِ ٣١٩
- ٩٥- باب الْجُمُعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمُزْدَلِفَةِ ٣١٩
- ٩٦- باب مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَطْوَعْ ٣١٩
- ٩٧- باب مَنْ أَذَّنَ وَأَقَامَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا ٣٢٠
- ٩٨- باب مَنْ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ لِبَلِيلٍ ٣٢٠
- ٩٩- باب مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ بِجَمْعٍ ٣٢١
- ١٠٠- باب مَنْ يَدْفَعُ مِنْ جَمْعٍ ٣٢١
- ١٠١- باب التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ عِدَاةَ النَّحْرِ حِينَ يَزِمِي ٣٢١
- ١٠٢- باب «فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْغُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ٣٢١
- ١٠٣- باب رُكُوبِ الْبُذْنِ لِقَوْلِهِ: «وَالْبُذْنُ جَعَلْنَاهَا ٣٢٢
- ١٠٤- باب مَنْ سَاقَ الْبُذْنَ مَعَهُ ٣٢٢
- ١٠٥- باب مَنْ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنَ الطَّرِيقِ ٣٢٢
- ١٠٦- باب مَنْ أَشْعَرَ وَقَلَّدَ بِذِي الْخَلِيفَةِ ثُمَّ أَحْرَمَ ٣٢٣
- ١٠٧- باب قَتْلَ الْقَلَائِدِ لِلْبُذْنِ وَالْبَقَرِ ٣٢٣
- ١٠٨- باب إِشْعَارِ الْبُذْنِ ٣٢٣
- ١٠٩- باب مَنْ قَلَّدَ الْقَلَائِدَ بِيَدِهِ ٣٢٣
- ١١٠- باب تَقْلِيدِ الْعَنْمِ ٣٢٤
- ١١١- باب الْقَلَائِدِ مِنَ الْعَهَنِ ٣٢٤
- ١١٢- باب تَقْلِيدِ الثَّغْلِ ٣٢٤
- ١١٣- باب الْجِلَالِ لِلْبُذْنِ ٣٢٤
- ١١٤- باب مَنْ اشْتَرَى هَدْيَهُ مِنَ الطَّرِيقِ وَقَلَّدَهَا ٣٢٤
- ١١٥- باب ذَبْحِ الرَّجُلِ الْبَقَرَ عَنْ نِسَائِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِنَّ ٣٢٥
- ١١٦- باب النَّحْرِ فِي مَنْحَرِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنَى ٣٢٥

- ٦- باب إذا أهدى للمُحْرَمِ حِمَارًا وَحِشِيًّا حَيًّا لَمْ يَقْتُلْ... ٣٤٥
- ٧- باب ما يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ... ٣٤٥
- ٨- باب لَا يُعْصَدُ شَجَرُ الْحَرَمِ... ٣٤٦
- ٩- باب لَا يُنْفَرُ صَيْدُ الْحَرَمِ... ٣٤٦
- ١٠- باب لَا يَحِلُّ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ... ٣٤٦
- ١١- باب الْحِجَامَةُ لِلْمُحْرَمِ... ٣٤٧
- ١٢- باب تَرْوِيجُ الْمُحْرَمِ... ٣٤٧
- ١٣- باب مَا يُنْهَى مِنَ الطَّيْبِ لِلْمُحْرَمِ وَالْمُحْرَمَةِ... ٣٤٧
- ١٤- باب الْإِغْسَالُ لِلْمُحْرَمِ... ٣٤٨
- ١٥- باب لَيْسَ الْخُفَيْنِ لِلْمُحْرَمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الثَّغْلَيْنِ... ٣٤٨
- ١٦- باب إِذَا لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ... ٣٤٨
- ١٧- باب لَيْسَ السِّلَاحُ لِلْمُحْرَمِ... ٣٤٨
- ١٨- باب دُخُولُ الْحَرَمِ وَمَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ... ٣٤٨
- ١٩- باب إِذَا أَحْرَمَ جَاهِلًا، وَعَلَيْهِ قِمِيصٌ... ٣٤٩
- ٢٠- باب الْمُحْرَمُ يَمُوتُ بِغَرَقَةٍ، وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ ﷺ... ٣٤٩
- ٢١- باب سُنَّةُ الْمُحْرَمِ إِذَا مَاتَ... ٣٤٩
- ٢٢- باب الْحَجَّ وَالتَّذْوِيرَ عَنِ الْمَيْتِ، وَالرَّجُلُ يَحُجُّ... ٣٤٩
- ٢٣- باب الْحَجَّ عَمَّنْ لَا يَسْتَطِيعُ الثَّبُوتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ... ٣٥٠
- ٢٤- باب حَجَّ الْمَرْأَةِ عَنِ الرَّجُلِ... ٣٥٠
- ٢٥- باب حَجَّ الصَّيِّتَانِ... ٣٥٠
- ٢٦- باب حَجَّ النِّسَاءِ... ٣٥٠
- ٢٧- باب مَنْ نَذَرَ الْمَشْيَ إِلَى الْكَعْبَةِ... ٣٥١
- ٢٩- **كتاب فضائل المدينة**
- ١- باب حَرَمُ الْمَدِينَةِ... ٣٥٢
- ٢- باب فَضْلُ الْمَدِينَةِ وَأَنَّهَا تَنْفِي النَّاسَ... ٣٥٢
- ٣- باب الْمَدِينَةُ طَابَةُ... ٣٥٢
- ٤- باب لَا يَبْنِي الْمَدِينَةَ... ٣٥٢
- ٥- باب مَنْ رَغِبَ عَنِ الْمَدِينَةِ... ٣٥٣
- ٦- باب الْإِيمَانُ يَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ... ٣٥٣
- ٧- باب إِيْمَنْ مَنْ كَادَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ... ٣٥٣
- ٨- باب أَطَامَ الْمَدِينَةَ... ٣٥٣
- ٩- باب لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ... ٣٥٣
- ١٠- باب الْمَدِينَةُ تَنْفِي الْحَيْثُ... ٣٥٤
- ١١- باب كَرَاهِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ... ٣٥٤
- ١٢- باب... ٣٥٥
- ٣٠- **كتاب الصوم**

- ١- باب الْعُمْرَةُ: وَجُوبُ الْعُمْرَةِ وَفَضْلُهَا... ٣٣٥
- ٢- باب مَنْ اغْتَمَرَ قَبْلَ الْحَجِّ... ٣٣٥
- ٣- باب كَمْ اغْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ... ٣٣٥
- ٤- باب عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ... ٣٣٦
- ٥- باب الْعُمْرَةُ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ وَغَيْرَهَا... ٣٣٦
- ٦- باب عُمْرَةُ التَّعْجِيمِ... ٣٣٦
- ٧- باب الْإِغْتِمَارُ بَعْدَ الْحَجِّ بِغَيْرِ هَدْيٍ... ٣٣٧
- ٨- باب أَجْرُ الْعُمْرَةِ عَلَى قَدْرِ النَّصَبِ... ٣٣٧
- ٩- باب الْمُغْتَمِرُ إِذَا طَافَ طَوَافَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ خَرَجَ... ٣٣٧
- ١٠- باب يَفْعَلُ بِالْعُمْرَةِ مَا يَفْعَلُ بِالْحَجِّ... ٣٣٧
- ١١- باب مَتَى يَحِلُّ الْمُغْتَمِرُ... ٣٣٨
- ١٢- باب مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْحَجِّ، أَوِ الْعُمْرَةِ... ٣٣٩
- ١٣- باب اسْتِيقْبَالُ الْحَاجِّ الْقَادِمِينَ وَالثَّلَاثَةُ عَلَى الدَّابَّةِ... ٣٣٩
- ١٤- باب الْقُدُومُ بِالْعِدَاةِ... ٣٣٩
- ١٥- باب الدُّخُولُ بِالْعِشِيِّ... ٣٣٩
- ١٦- باب لَا يَطْرُقُ أَهْلُهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ... ٣٣٩
- ١٧- باب مَنْ أَسْرَعَ نَاقَتَهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ... ٣٣٩
- ١٨- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتُوا النَّبِيَّاتِ مِنْ أُنْوَابِهَا﴾... ٣٤٠
- ١٩- باب السَّفَرُ قَطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ... ٣٤٠
- ٢٠- باب الْمُسَافِرُ إِذَا جَدَّ بِهِ الشَّيْرُ يَجْعَلُ إِلَى أَهْلِهِ... ٣٤٠
- ٢٧- **كتاب المحصر**
- ١- باب إِذَا أُحْصِرَ الْمُغْتَمِرُ... ٣٤١
- ٢- باب الْإِحْصَارُ فِي الْحَجِّ... ٣٤١
- ٣- باب النَّحْرُ قَبْلَ الْحَلْقِ فِي الْحَضَرِ... ٣٤١
- ٤- باب مَنْ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْمُحْصَرِّ بَدَلٌ... ٣٤٢
- ٥- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا... ٣٤٢
- ٦- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ صَدَقَةً﴾... ٣٤٢
- ٧- باب الْإِطْعَامُ فِي الْفِدْيَةِ نِصْفُ صَاعٍ... ٣٤٢
- ٨- باب التُّشْكُ شَاءَ... ٣٤٣
- ٩- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾... ٣٤٣
- ١٠- باب قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي... ٣٤٣
- ٢٨- **كتاب جزاء الصيد**
- ١- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ... ٣٤٤
- ٢- باب إِذَا صَادَ الْحَلَالُ فَأَهْدَى لِلْمُحْرَمِ الصَّيْدَ أَكَلَهُ... ٣٤٤
- ٣- باب إِذَا رَأَى الْمُحْرَمُونَ صَيْدًا فَضَحِكُوا فَفَطِنَ... ٣٤٤
- ٤- باب لَا يُعَيِّنُ الْمُحْرَمُ الْحَلَالَ فِي قَتْلِ الصَّيْدِ... ٣٤٤
- ٥- باب لَا يُشِيرُ الْمُحْرَمُ إِلَى الصَّيْدِ لِكَيْ يَضْطَادَّهُ... ٣٤٥

- ٣٧- باب لَمْ يَعْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ٣٦٥
- ٣٨- باب مَنْ أَفْطَرَ فِي الشَّهْرِ لِيَزَاهُ النَّاسُ ٣٦٥
- ٤٠- باب مَتَى يُقْضَى قَضَاءُ رَمَضَانَ ٣٦٥
- ٣٩- باب ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ ٣٦٥
- ٤١- باب الْحَائِضُ تَتْرُكُ الصَّوْمَ وَالصَّلَاةَ ٣٦٦
- ٤٢- باب مَنْ مَاتَ، وَعَلَيْهِ صَوْمٌ ٣٦٦
- ٤٣- باب مَتَى يَحِلُّ فِطْرُ الصَّائِمِ؟ ٣٦٦
- ٤٤- باب يُفْطَرُ بِمَا تَيْسَّرُ مِنَ الْمَاءِ أَوْ غَيْرِهِ ٣٦٧
- ٤٥- باب تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ ٣٦٧
- ٤٦- باب إِذَا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ٣٦٧
- ٤٧- باب صَوْمُ الصَّبِيَّانِ ٣٦٧
- ٤٨- باب الْوَصَالِ، وَمَنْ قَالَ لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامٌ ٣٦٧
- ٤٩- باب التَّكْيِيلُ لِمَنْ أَكْثَرَ الْوَصَالَ ٣٦٨
- ٥٠- باب الْوَصَالُ إِلَى السَّحَرِ ٣٦٨
- ٥١- باب مَنْ أَقْسَمَ عَلَى أَحْيِهِ لِيُفْطَرَ فِي التَّطَوُّعِ ٣٦٨
- ٥٢- باب صَوْمُ شَعْبَانَ ٣٦٩
- ٥٣- باب مَا يُذَكَّرُ مِنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِفْطَارِهِ ٣٦٩
- ٥٤- باب حَقُّ الصَّيْفِ فِي الصَّوْمِ ٣٦٩
- ٥٥- باب حَقُّ الْجِسْمِ فِي الصَّوْمِ ٣٦٩
- ٥٦- باب صَوْمُ الدَّهْرِ ٣٧٠
- ٥٧- باب حَقُّ الْأَهْلِ فِي الصَّوْمِ ٣٧٠
- ٥٨- باب صَوْمُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ ٣٧٠
- ٥٩- باب صَوْمُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ٣٧٠
- ٦٠- باب صِيَامُ أَيَّامِ الْبَيْضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةٍ، وَأَرْبَعُ عَشْرَةٍ ٣٧١
- ٦١- باب مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يُفْطَرْ عَنْدهُمْ ٣٧١
- ٦٢- باب الصَّوْمُ مِنْ آخِرِ الشَّهْرِ ٣٧١
- ٦٣- باب صَوْمُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَإِذَا أَصْبَحَ صَائِمًا ٣٧١
- ٦٤- باب هَلْ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟ ٣٧٢
- ٦٥- باب صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ ٣٧٢
- ٦٦- باب صَوْمُ يَوْمِ الْفِطْرِ ٣٧٢
- ٦٧- باب الصَّوْمُ يَوْمَ النَّحْرِ ٣٧٣
- ٦٨- باب صِيَامُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ٣٧٣
- ٦٩- باب صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ٣٧٣
- ٣١- **كِتَابُ صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ** ٣٧٥
- ١- باب فَضْلُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ ٣٧٥
- ٣٢- **كِتَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ** ٣٧٦

- ١- باب وَجوبُ صَوْمِ رَمَضَانَ ٣٥٦
- ٢- باب فَضْلُ الصَّوْمِ ٣٥٦
- ٣- باب الصَّوْمُ كَقَارَةِ ٣٥٦
- ٤- باب الرِّثَانُ لِلصَّائِمِينَ ٣٥٧
- ٥- باب هَلْ يَقَالُ رَمَضَانَ، أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ ٣٥٧
- ٦- باب مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا وَنِيَّةً ٣٥٧
- ٧- باب أَجُودُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكُونُ فِي رَمَضَانَ ٣٥٧
- ٨- باب مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلُ بِهِ فِي الصَّوْمِ ٣٥٨
- ٩- باب هَلْ يَقُولُ إِنِّي صَائِمٌ إِذَا شَيْئًا ٣٥٨
- ١٠- باب الصَّوْمُ لِمَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْغُرُوبَةَ ٣٥٨
- ١١- باب قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا ٣٥٨
- ١٢- باب شَهْرًا عِيدٌ لَا يَنْقُضَانِ ٣٥٩
- ١٣- باب قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: لَا نَكْتُبُ، وَلَا نَحْسِبُ ٣٥٩
- ١٤- باب لَا يَنْقُذُ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ، وَلَا يَوْمَيْنِ ٣٥٩
- ١٥- باب قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ﴾ ٣٥٩
- ١٦- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ ٣٦٠
- ١٧- باب قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَمْنَعُكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ» ٣٦٠
- ١٨- باب تَعْجِيلُ السَّحُورِ ٣٦٠
- ١٩- باب قَدْرُ كَمِ تَيْنِ السَّحُورِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ ٣٦٠
- ٢٠- باب بَرَكَةُ السَّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِيْجَابٍ ٣٦٠
- ٢١- باب إِذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا ٣٦٠
- ٢٢- باب الصَّائِمُ يُضَيِّعُ جُنْبًا ٣٦١
- ٢٣- باب الْمُبَاشَرَةُ لِلصَّائِمِ ٣٦١
- ٢٤- باب الْقَبْلَةُ لِلصَّائِمِ ٣٦١
- ٢٥- باب اغْتِسَالُ الصَّائِمِ ٣٦١
- ٢٦- باب الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ، أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا ٣٦٢
- ٢٧- باب سِوَاكِ الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِمِ ٣٦٢
- ٢٨- باب قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرِهِ ٣٦٢
- ٢٩- باب إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ ٣٦٣
- ٣٠- باب إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ ٣٦٣
- ٣١- باب الْمُجَامِعُ فِي رَمَضَانَ هَلْ يُطْعَمُ أَهْلُهُ ٣٦٣
- ٣٢- باب الْحِجَامَةُ وَالْفَيْءُ لِلصَّائِمِ ٣٦٣
- ٣٣- باب الصَّوْمُ فِي الشَّهْرِ وَالْإِفْطَارُ ٣٦٤
- ٣٤- باب إِذَا صَامَ أَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ سَافَرَ ٣٦٤
- ٣٥- باب ٣٦٤
- ٣٦- باب قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِمَنْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، وَاشْتَدَّ الْحَرُّ ٣٦٥

- ١٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا... ٣٨٥
- ١٣- بَابُ مَنْ أَحَبَّ الْبَشَطَ فِي الرِّزْقِ ٣٨٥
- ١٤- بَابُ شِرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْتَّيْسَةِ ٣٨٦
- ١٥- بَابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ ٣٨٦
- ١٦- بَابُ السَّهُولَةِ وَالسَّامِحَةِ فِي الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ ٣٨٧
- ١٧- بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُوسِرًا ٣٨٧
- ١٨- بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا ٣٨٧
- ١٩- بَابُ إِذَا بَيَّنَّ الْبَيْعَانِ، وَلَمْ يَكْتُمَا وَضْعًا ٣٨٧
- ٢٠- بَابُ بَيْعِ الْجُلُطِ مِنَ الثَّمَرِ ٣٨٧
- ٢١- بَابُ مَا قِيلَ فِي اللَّحَامِ وَالْجَزَارِ ٣٨٨
- ٢٢- بَابُ مَا يَمْحَقُ الْكَذِبُ، وَالْكُتْمَانُ فِي الْبَيْعِ ٣٨٨
- ٢٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا... ٣٨٨
- ٢٤- بَابُ أَكَلِ الرِّبَا وَشَاهِدِهِ وَكَاتِبِهِ ٣٨٨
- ٢٥- بَابُ مُوَكِّلِ الرِّبَا ٣٨٨
- ٢٦- بَابُ ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ... ٣٨٩
- ٢٧- بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنَ الْخَلْفِ فِي الْبَيْعِ ٣٨٩
- ٢٨- بَابُ مَا قِيلَ فِي الصَّوَاغِ ٣٨٩
- ٢٩- بَابُ ذِكْرِ الْقَيْنِ وَالْحَدَّادِ ٣٨٩
- ٣٠- بَابُ الْخِيَاطِ ٣٨٩
- ٣١- بَابُ النَّسَاجِ ٣٩٠
- ٣٢- بَابُ النَّجَّارِ ٣٩٠
- ٣٣- بَابُ شِرَاءِ الْإِمَامِ الْخَوَاتِجِ بِنَفْسِهِ ٣٩٠
- ٣٤- بَابُ شِرَاءِ الدَّوَابِّ وَالْخَمِيرِ ٣٩٠
- ٣٥- بَابُ الْأَسْوَاقِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ٣٩١
- ٣٦- بَابُ شِرَاءِ الْإِبِلِ الْهِيمِ أَوْ الْأَجْرِبِ ٣٩١
- ٣٧- بَابُ بَيْعِ السِّلَاحِ فِي الْفِتْنَةِ وَغَيْرِهَا ٣٩١
- ٣٨- بَابُ فِي الْعَطَارِ وَبَيْعِ الْمِسْكِ ٣٩١
- ٣٩- بَابُ ذِكْرِ الْحَجَّامِ ٣٩١
- ٤٠- بَابُ التَّجَارَةِ فِيمَا يَكْرَهُ لِبُشَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ٣٩٢
- ٤١- بَابُ صَاحِبِ السَّلْعَةِ أَحَقُّ بِالسُّومِ ٣٩٢
- ٤٢- بَابُ كَمْ يَجُوزُ الْخِيَارُ؟ ٣٩٢
- ٤٣- بَابُ إِذَا لَمْ يَوْقَتْ فِي الْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ؟ ٣٩٢
- ٤٤- بَابُ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفَقَا ٣٩٢
- ٤٥- بَابُ إِذَا خَيَّرَ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ بَعْدَ الْبَيْعِ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ ٣٩٣
- ٤٦- بَابُ إِذَا كَانَ الْبَائِعُ بِالْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ؟ ٣٩٣
- ٤٧- بَابُ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا فَوَهَبَ مِنْ سَاعَتِهِ ٣٩٣
- ٤٨- بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنَ الْخِدَاعِ فِي الْبَيْعِ ٣٩٤

- ١- بَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ ٣٧٦
- ٢- بَابُ التَّمَاسِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي الشَّيْءِ الْأَوَّخِرِ ٣٧٦
- ٣- بَابُ تَحْزِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي الْوَثْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ ٣٧٦
- ٤- بَابُ رَفْعِ مَعْرِفَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ لِتَلَاوُحِ النَّاسِ ٣٧٧
- ٥- بَابُ الْعَمَارِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ٣٧٧
- ٣٣- **كِتَابُ الْإِعْتِكَافِ** ٣٧٨
- ١- بَابُ الْإِعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، وَالْإِعْتِكَافِ ٣٧٨
- ٢- بَابُ الْخَائِضِ تَرْجُلِ رَأْسِ الْمُعْتَكِفِ ٣٧٨
- ٣- بَابُ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتُ إِلَّا لِحَاجَةٍ ٣٧٨
- ٤- بَابُ غَسْلِ الْمُعْتَكِفِ ٣٧٨
- ٥- بَابُ الْإِعْتِكَافِ لَيْلًا ٣٧٨
- ٦- بَابُ اغْتِكَافِ النِّسَاءِ ٣٧٩
- ٧- بَابُ الْأَخْيَةِ فِي الْمَسْجِدِ ٣٧٩
- ٨- بَابُ هَلْ يَخْرُجُ الْمُعْتَكِفُ لِحَوَائِجِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ٣٧٩
- ٩- بَابُ الْإِعْتِكَافِ، وَخُرُجِ النَّبِيِّ ﷺ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ ٣٧٩
- ١٠- بَابُ اغْتِكَافِ الْمُشْتَخَاصَةِ ٣٨٠
- ١١- بَابُ زِيَارَةِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي اغْتِكَافِهِ ٣٨٠
- ١٢- بَابُ هَلْ يَذُرُّ الْمُعْتَكِفُ عَنْ نَفْسِهِ؟ ٣٨٠
- ١٣- بَابُ مَنْ خَرَجَ مِنْ اغْتِكَافِهِ عِنْدَ الصُّبْحِ ٣٨٠
- ١٤- بَابُ الْإِعْتِكَافِ فِي سُؤَالِ ٣٨٠
- ١٥- بَابُ مَنْ لَمْ يَزَعْ عَلَيْهِ إِذَا اغْتَكَفَ صَوْمًا ٣٨١
- ١٦- بَابُ إِذَا نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَغْتَكِفَ ثُمَّ أَسْلَمَ ٣٨١
- ١٧- بَابُ الْإِعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ ٣٨١
- ١٨- بَابُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَغْتَكِفَ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ ٣٨١
- ١٩- بَابُ الْمُعْتَكِفِ يَدْخُلُ رَأْسَهُ الْبَيْتَ لِلْغَسْلِ ٣٨١
- ٣٤- **كِتَابُ الْبَيَّوعِ** ٣٨٢
- ١- بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ... ٣٨٢
- ٢- بَابُ الْحَلَالِ بَيْنَ، وَالْحَرَامِ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ ٣٨٣
- ٣- بَابُ تَفْسِيرِ الْمُشْتَبِهَاتِ ٣٨٣
- ٤- بَابُ مَا يَنْتَزَعُ مِنَ الشُّبُهَاتِ ٣٨٤
- ٥- بَابُ مَنْ لَمْ يَزِ الْوَسْوَاسَ وَنَحْوَهَا مِنَ الشُّبُهَاتِ ٣٨٤
- ٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً، أَوْ لَهْوًا... ٣٨٤
- ٧- بَابُ مَنْ لَمْ يَتَّيَلَّ مِنْ حَيْثُ كَسَبَ الْمَالَ ٣٨٤
- ٨- بَابُ التَّجَارَةِ فِي الْبَرِّ وَغَيْرِهِ ٣٨٤
- ٩- بَابُ الْخُرُوجِ فِي التَّجَارَةِ ٣٨٤
- ١٠- بَابُ التَّجَارَةِ فِي الْبَحْرِ ٣٨٥
- ١١- بَابُ ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً، أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا... ٣٨٥

- ٤٠٤- بابُ بَيْعِ الثَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صِلَاحُهَا..... ٤٠٤
- ٨٦- بابُ بَيْعِ الثَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صِلَاحُهَا..... ٤٠٤
- ٨٧- بابُ إِذَا بَاعَ الثَّمَارَ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صِلَاحُهَا..... ٤٠٤
- ٨٨- بابُ شِرَاءِ الطَّعَامِ إِلَى أَجَلٍ..... ٤٠٥
- ٨٩- بابُ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ ثَمَرٍ بِثَمَرٍ خَيْرٍ مِنْهُ..... ٤٠٥
- ٩٠- بابُ مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أَبْرَثَ، أَوْ أَرْضًا مَرْزُوعَةً..... ٤٠٥
- ٩١- بابُ بَيْعِ الزُّنْعِ بِالطَّعَامِ كَيْلًا..... ٤٠٥
- ٩٢- بابُ بَيْعِ الثَّخْلِ بِأَصْلِهِ..... ٤٠٥
- ٩٣- بابُ بَيْعِ الْمُخَاصَرَةِ..... ٤٠٥
- ٩٤- بابُ بَيْعِ الْجُمَارِ وَأَكْلِهِ..... ٤٠٦
- ٩٥- بابُ مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأَمْصَارِ عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ..... ٤٠٦
- ٩٦- بابُ بَيْعِ الشَّرِيكِ مِنْ شَرِيكِهِ..... ٤٠٦
- ٩٧- بابُ بَيْعِ الْأَرْضِ، وَالْدُّورِ، وَالْعُرُوضِ..... ٤٠٦
- ٩٨- بابُ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا لِغَيْرِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَرَضِي..... ٤٠٧
- ٩٩- بابُ الشِّرَاءِ وَالتَّبَعِ مَعَ الْمَشْرُوكِ وَأَهْلِ الْحَزَبِ..... ٤٠٧
- ١٠٠- بابُ شِرَاءِ الْمَمْلُوكِ مِنَ الْخَزْيِيِّ، وَهَيْبَتِهِ، وَعَقْدِهِ..... ٤٠٧
- ١٠١- بابُ جُلُودِ الْمَيْتَةِ قَبْلَ أَنْ تُذْبَحَ..... ٤٠٨
- ١٠٢- بابُ قَتْلِ الْخَنْزِيرِ..... ٤٠٨
- ١٠٣- بابُ لَا يَذَابُ شَحْمُ الْمَيْتَةِ، وَلَا يَبَاقُ وَدَكُهُ..... ٤٠٨
- ١٠٤- بابُ بَيْعِ التَّضَاوِيرِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ..... ٤٠٩
- ١٠٥- بابُ تَخْرِيمِ التَّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ..... ٤٠٩
- ١٠٦- بابُ إِثْمِ مَنْ بَاعَ حُرًّا..... ٤٠٩
- ١٠٧- بابُ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ الْيَهُودَ بِبَيْعِ أَرْضِيهِمْ..... ٤٠٩
- ١٠٨- بابُ بَيْعِ الْعَبِيدِ، وَالْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً..... ٤٠٩
- ١٠٩- بابُ بَيْعِ الرَّقِيقِ..... ٤٠٩
- ١١٠- بابُ بَيْعِ الْمُدْبِرِ..... ٤١٠
- ١١١- بابُ هَلْ يُسَافِرُ بِالْجَارِيَةِ قَبْلَ أَنْ يَشْتَبِرَهَا؟..... ٤١٠
- ١١٢- بابُ بَيْعِ الْمَيْتَةِ وَالْأَضْنَامِ..... ٤١٠
- ١١٣- بابُ ثَمَنِ الْكَلْبِ..... ٤١١
- ٣٥- **كتابُ السَّلَمِ**..... ٤١٢
- ١- بابُ السَّلَمِ فِي كَيْلٍ مَغْلُومٍ..... ٤١٢
- ٢- بابُ السَّلَمِ فِي وَزْنٍ مَغْلُومٍ..... ٤١٢
- ٣- بابُ السَّلَمِ إِلَى مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَضَلُّ..... ٤١٢
- ٤- بابُ السَّلَمِ فِي الثَّخْلِ..... ٤١٣
- ٥- بابُ الْكَيْفِ فِي السَّلَمِ..... ٤١٣
- ٦- بابُ الزَّهْنِ فِي السَّلَمِ..... ٤١٣

- ٤٩- بابُ مَا ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ..... ٣٩٤
- ٥٠- بابُ كِرَاهِيَةِ السَّخَبِ فِي الْأَسْوَاقِ..... ٣٩٥
- ٥١- بابُ الْكَيْلِ عَلَى الْبَائِعِ وَالْمُعْطِي..... ٣٩٥
- ٥٢- بابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْكَيْلِ..... ٣٩٥
- ٥٣- بابُ بَرْكَه صَاعِ النَّبِيِّ ﷺ وَمِذَاهُ..... ٣٩٥
- ٥٤- بابُ مَا يَذْكُرُ فِي بَيْعِ الطَّعَامِ وَالْحُكْرَةِ..... ٣٩٦
- ٥٥- بابُ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يَقْبُضَ..... ٣٩٦
- ٥٦- بابُ مَنْ رَأَى إِذَا اشْتَرَى طَعَامًا جَزَافًا..... ٣٩٦
- ٥٧- بابُ إِذَا اشْتَرَى مَتَاعًا، أَوْ دَابَّةً فَوَضَعَهُ..... ٣٩٧
- ٥٨- بابُ لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَشُومُ عَلَى شُومِ أَخِيهِ..... ٣٩٧
- ٥٩- بابُ بَيْعِ الْمُزَانِيَةِ..... ٣٩٧
- ٦٠- بابُ التَّجَشُّسِ، وَمَنْ قَالَ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ الْبَيْعُ..... ٣٩٧
- ٦١- بابُ بَيْعِ الْغَرَزِ، وَحَيْلِ الْحَبْلَةِ..... ٣٩٧
- ٦٢- بابُ بَيْعِ الْمَلَامَسَةِ، قَالَ أَنَسٌ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ..... ٣٩٧
- ٦٣- بابُ بَيْعِ الْمُتَابَعَةِ، وَقَالَ أَنَسٌ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ..... ٣٩٨
- ٦٤- بابُ النَّهْيِ لِلْبَائِعِ أَنْ لَا يَحْفَلَ الْإِبِلَ وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ..... ٣٩٨
- ٦٥- بابُ إِنْ شَاءَ رَدُّ الْمَصْرَافِ، وَفِي حَلْبَتِهَا صَاعٌ..... ٣٩٨
- ٦٦- بابُ بَيْعِ الْعَبْدِ الرَّائِي..... ٣٩٩
- ٦٧- بابُ الشِّرَاءِ وَالتَّبَعِ مَعَ النَّسَاءِ..... ٣٩٩
- ٦٨- بابُ هَلْ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِنَادٍ بِغَيْرِ أَجْرٍ؟ وَهَلْ يُعِينُهُ..... ٣٩٩
- ٦٩- بابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِنَادٍ بِأَجْرٍ..... ٣٩٩
- ٧٠- بابُ لَا يَشْتَرِي حَاضِرٌ لِنَادٍ بِالسُّمُسَرَةِ..... ٤٠٠
- ٧١- بابُ النَّهْيِ عَنْ تَلْقَى الرُّكْبَانِ، وَأَنْ يَبِيعَ مَزْدُودٌ..... ٤٠٠
- ٧٢- بابُ مُنْتَهَى التَّلْقَى..... ٤٠٠
- ٧٣- بابُ إِذَا اشْتَرَطَ شَرْطًا فِي الْبَيْعِ لَا تَحُلُّ..... ٤٠٠
- ٧٤- بابُ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ..... ٤٠١
- ٧٥- بابُ بَيْعِ الزَّيْبِ بِالزَّيْبِ، وَالطَّعَامِ بِالطَّعَامِ..... ٤٠١
- ٧٦- بابُ بَيْعِ الشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ..... ٤٠١
- ٧٧- بابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ..... ٤٠١
- ٧٨- بابُ بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ..... ٤٠٢
- ٧٩- بابُ بَيْعِ الدِّينَارِ بِالدِّينَارِ نَسَاءً..... ٤٠٢
- ٨٠- بابُ بَيْعِ الْوَرَقِ بِالذَّهَبِ نَسِيئَةً..... ٤٠٢
- ٨١- بابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرَقِ يَدًا بِيَدٍ..... ٤٠٢
- ٨٢- بابُ بَيْعِ الْمُزَانِيَةِ، وَهِيَ بَيْعُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ..... ٤٠٢
- ٨٣- بابُ بَيْعِ الثَّمَرِ عَلَى زُورٍ فِي الثَّخْلِ..... ٤٠٣
- ٨٤- بابُ تَفْسِيرِ الْعَرَايَا..... ٤٠٣

- ٤- باب جِوَار أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَقْدِهِ ٤٢٤
- ٥- باب الدِّين ٤٢٥
- ٤٠- **كتاب الوكالة** ٤٢٦
- ١- باب وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها ٤٢٦
- ٢- باب إذا وكل المُسْلِم حَرْبًا فِي دَارِ الْحَرْبِ ٤٢٦
- ٣- باب الوكالة في الضرب والميزان ٤٢٦
- ٤- باب إذا أَبْصَرَ الرَّاعِي، أَوْ الْوَكِيلُ شاةً تَمُوتُ ٤٢٦
- ٥- باب وكالة الشاهد والغائب جائزة ٤٢٧
- ٦- باب الوكالة في قضاء الديون ٤٢٧
- ٧- باب إذا وَهَبَ شَيْئًا لَوَكِيلٍ، أَوْ شَفِيعَ قَوْمٍ جَازَ ٤٢٧
- ٨- باب إذا وكل رجل رجلًا أَنْ يُعْطِيَ شَيْئًا وَلَمْ يَبَيِّنْ ٤٢٧
- ٩- باب وكالة المرأة الإمام في النكاح ٤٢٨
- ١٠- باب إذا وكل رجلًا فترك الوكيل شَيْئًا فَأَجَازَهُ الْمُوَكَّلُ ٤٢٨
- ١١- باب إذا باع الوكيل شَيْئًا فَأَسَدًا فَبَيْعُهُ مَزْدُودٌ ٤٢٨
- ١٢- باب الوكالة في الوقف ونفقته، وأن يطعم ٤٢٩
- ١٣- باب الوكالة في الحدود ٤٢٩
- ١٤- باب الوكالة في البدن وتعاهدتها ٤٢٩
- ١٥- باب إذا قال الرجل لوكيله: ضعه حيث أراك الله ٤٢٩
- ١٦- باب وكالة الأمين في الخزانة ونحوها ٤٣٠
- ٤١- **كتاب الحرث والمزارعة** ٤٣١
- ١- باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه ٤٣١
- ٢- باب ما يُحْذَرُ مِنْ عَوَاقِبِ الْإِسْتِغَالِ بِأَلَةِ الزَّرْعِ ٤٣١
- ٣- باب إقْتِنَاءِ الْكَلْبِ لِلْحَرْثِ ٤٣١
- ٤- باب استِغْمَالِ الْبَقَرِ لِلْحَرْثِ ٤٣١
- ٥- باب إذا قال أَكْفَنِي مَوْنةَ النَّحْلِ، أَوْ غَيْرَهُ ٤٣١
- ٦- باب قَطْعُ الشَّجَرِ، وَالتَّحْلِيلِ ٤٣٢
- ٧- باب ٤٣٢
- ٨- باب المزارعة بالشطير ونحوه ٤٣٢
- ٩- باب إذا لم يشترط السنين في المزارعة ٤٣٢
- ١٠- باب ٤٣٢
- ١١- باب المزارعة مع اليهود ٤٣٣
- ١٢- باب ما يكره من الشروط في المزارعة ٤٣٣
- ١٣- باب إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم ٤٣٣
- ١٤- باب أوقاف أصحاب النبي ﷺ وأرض الخراج ٤٣٣
- ١٥- باب من أحيا أرضًا مواتًا ٤٣٤
- ١٦- باب ٤٣٤
- ١٧- باب إذا قال رب الأرض أفوك ما أفوك الله ٤٣٤

- ٧- باب السَّلَمُ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ٤١٣
- ٨- باب السَّلَمُ إِلَى أَنْ تُنْتَجِ الثَّاقَةُ ٤١٤
- ٣٦- **كتاب الشفعة** ٤١٥
- ١- باب الشفعة ما لم يُقَسِّم، فإذا وَقَعَتِ الْخُدُودُ ٤١٥
- ٢- باب عَرْضُ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ ٤١٥
- ٣- باب أَى الْجَوَارِ أَقْرَبُ؟ ٤١٥
- ٣٧- **كتاب الإجارة** ٤١٦
- ١- باب اسْتِثْجَارِ الرَّجُلِ الصَّالِحِ ٤١٦
- ٢- باب زَغِي الْغَنَمِ عَلَى قَرَارِيضَ ٤١٦
- ٣- باب اسْتِثْجَارِ الْمُشْرِكِينَ عِنْدَ الضَّرُورَةِ ٤١٦
- ٤- باب إذا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا لِيَعْمَلَ لَهُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ٤١٦
- ٥- باب الأجير في الغزو ٤١٦
- ٦- باب إذا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَبَيَّنَ لَهُ الْأَجَلَ ٤١٧
- ٧- باب إذا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا عَلَى أَنْ يَقِيمَ حَائِطًا ٤١٧
- ٨- باب الإجارة إلى نصف النهار ٤١٧
- ٩- باب الإجارة إلى صلاة العصر ٤١٧
- ١٠- باب إثم من منع أجر الأجير ٤١٧
- ١١- باب الإجارة من العصر إلى الليل ٤١٨
- ١٢- باب من اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَتَرَكَ أَجْرَهُ، فَعَمِلَ فِيهِ ٤١٨
- ١٣- باب من أَجَرَ نَفْسَهُ لِيَحْمِلَ عَلَى ظَهْرِهِ ٤١٩
- ١٤- باب أَجَرَ السَّمْسَرَةِ ٤١٩
- ١٥- باب هل يُؤَاجِرُ الرَّجُلُ نَفْسَهُ مِنْ مُشْرِكٍ ٤١٩
- ١٦- باب ما يُعْطَى فِي الرُّقِيَّةِ عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ٤١٩
- ١٧- باب ضَرْبِيَّةَ الْعَبْدِ، وَتَعَاهِدَ ضَرَائِبِ الْإِمَاءِ ٤٢٠
- ١٨- باب خَرَجَ الْحَجَّامِ ٤٢٠
- ١٩- باب من كَلَّمَ مَوَالِي الْعَبْدِ أَنْ يُخَفَّفُوا عَنْهُ ٤٢٠
- ٢٠- باب كَسْبُ الْبَغِيِّ وَالْإِمَاءِ ٤٢٠
- ٢١- باب عَسْبُ الْفَحْلِ ٤٢٠
- ٢٢- باب إذا اسْتَأْجَرَ أَرْضًا فَمَاتَ أَحَدُهُمَا ٤٢٠
- ٣٨- **كتاب الحوالة** ٤٢٢
- ١- باب فِي الْحَوَالَةِ، وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْحَوَالَةِ ٤٢٢
- ٢- باب إذا أَحَالَ عَلَى مَلِيٍّ فَلَيْسَ لَهُ رَدٌّ ٤٢٢
- ٣- باب إِنْ أَحَالَ دَيْنَ الْمَيِّتِ عَلَى رَجُلٍ جَازَ ٤٢٢
- ٣٩- **كتاب الكفالة** ٤٢٣
- ١- باب الْكِفَالَةُ فِي الْقَرْضِ وَالْذُّيُونِ بِالْأَبْدَانِ ٤٢٣
- ٢- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ﴾ ٤٢٣
- ٣- باب مَنْ تَكْفَّلَ عَنْ مَيِّتٍ دَيْنًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ ٤٢٤

- ١٣- باب لصاحب الحق مقال ٤٤٥
- ١٤- باب إذا وجد ماله عند مفلس في: البيع، والقرض ٤٤٥
- ١٥- باب من أخرج الغريم إلى الغد، أو نحوه ٤٤٥
- ١٦- باب من باع مال المفلس، أو المعدم، فقسمة بين الغرماء ٤٤٦
- ١٧- باب إذا أقرضه إلى أجل مُسمى، أو أجله في البيع ٤٤٦
- ١٨- باب الشفاعة في وضع الدين ٤٤٦
- ١٩- باب ما ينهى عن إضاعة المال ٤٤٦
- ٢٠- باب العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا ٤٤٧
- ٤٤- **كتاب الخصومات** ٤٤٨
- ١- باب ما يذكر في الأشخاص، والخصومة بين ٤٤٨
- ٢- باب من رد أمر السفيه والضعيف العقل ٤٤٨
- ٣- باب من باع على الضعيف ونحوه ٤٤٨
- ٤- باب كلام الخصوم بغضهم في بغض ٤٤٩
- ٥- باب إخراج أهل المعاصي والخصوم ٤٤٩
- ٦- باب دعوى الوصي للميت ٤٤٩
- ٧- باب التوثيق ممن تخفى معرفته ٤٥٠
- ٨- باب الرئط والخيس في الحرم ٤٥٠
- ٩- باب في الملازمة ٤٥٠
- ١٠- باب التفاضل ٤٥٠
- ٤٥- **كتاب في القطة** ٤٥١
- ١- باب إذا أخبره رب القطة بالعلامة دفع إليه ٤٥١
- ٢- باب ضالة الإبل ٤٥١
- ٣- باب ضالة الغنم ٤٥١
- ٤- باب إذا لم يوجد صاحب القطة بعد سنة ٤٥١
- ٥- باب إذا وجد خشبة في البحر، أو سوطاً ٤٥١
- ٦- باب إذا وجد ثمرة في الطريق ٤٥٢
- ٧- باب كيف تعرف لقطة أهل مكة؟ ٤٥٢
- ٨- باب لا تحتلب ماشية أحد بغير إذنه ٤٥٢
- ٩- باب إذا جاء صاحب القطة بعد سنة ردّها عليه ٤٥٢
- ١٠- باب هل يأخذ القطة، ولا يدعها تصيب ٤٥٣
- ١١- باب من عوف القطة ولم يدفعها إلى السلطان ٤٥٣
- ١٢- باب ٤٥٣
- ٤٦- **كتاب المظالم** ٤٥٤
- ١- باب قضا المظالم ٤٥٤
- ٢- باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى ٤٥٤
- ٣- باب لا يظلم المسلم المسلم، ولا يسلمه ٤٥٤

- ١٨- باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ ٤٣٤
- ١٩- باب كراء الأرض بالذهب والفضة ٤٣٥
- ٢٠- باب ٤٣٥
- ٢١- باب ما جاء في العرس ٤٣٥
- ٤٢- **كتاب المساقاة** ٤٣٧
- باب في الشرب، وقول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ ٤٣٧
- ١- باب من رأى صدقة الماء، وهبته، ووصيته ٤٣٧
- ٢- باب من قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يزوى ٤٣٧
- ٣- باب من حفر بئراً في ملكه لم يضمن ٤٣٧
- ٤- باب الخصومة في البئر، والقضاء فيها ٤٣٧
- ٥- باب إثم من منع ابن السبيل من الماء ٤٣٨
- ٦- باب سكر الأنهار ٤٣٨
- ٧- باب شرب الأعلى قبل الأسفل ٤٣٨
- ٨- باب شرب الأعلى إلى الكعنين ٤٣٨
- ٩- باب فضل سقي الماء ٤٣٩
- ١٠- باب من رأى أن صاحب الحوض والقرية ٤٣٩
- ١١- باب لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ ٤٤٠
- ١٢- باب شرب الناس، وسقي الدواب من الأنهار ٤٤٠
- ١٣- باب بيع الحطب والكلأ ٤٤٠
- ١٤- باب القطائع ٤٤١
- ١٥- باب كتابة القطائع ٤٤١
- ١٦- باب حلب الإبل على الماء ٤٤١
- ١٧- باب الرجز يكون له ممر، أو شرب في حائط ٤٤١
- ٤٣- **كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس** ٤٤٣
- ١- باب من اشتري بالدين وليس عنده ثمنه ٤٤٣
- ٢- باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها، أو إئلافها ٤٤٣
- ٣- باب أداء الديون، وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ ٤٤٣
- ٤- باب استقراض الإبل ٤٤٣
- ٥- باب حسن التقاضي ٤٤٤
- ٦- باب هل يعطى أكبر من سيته؟ ٤٤٤
- ٧- باب حسن القضاء ٤٤٤
- ٨- باب إذا قضى دون حقه، أو حلله فهو جائز ٤٤٤
- ٩- باب إذا قاض، أو جازفه في الدين تمراً بتمر ٤٤٤
- ١٠- باب من استعاد من الدين ٤٤٥
- ١١- باب الصلاة على من ترك ديناً ٤٤٥
- ١٢- باب مطل الغني ظلم ٤٤٥

- ٤٥٥- باب أعن أخاك ظالمًا أو مظلومًا ٤٥٥
- ٥- باب نصير المظلوم ٤٥٥
- ٦- باب الانتصار من الظالم ٤٥٥
- ٧- باب عفو المظلوم ٤٥٥
- ٨- باب الظلم ظلمات يؤم القيامة ٤٥٥
- ٩- باب الانتقاء والحذر من دغوة المظلوم ٤٥٥
- ١٠- باب من كانت له مظلمة عند الرجل ٤٥٥
- ١١- باب إذا حله من ظلمه فلا رجوع فيه ٤٥٦
- ١٢- باب إذا أذن له، أو أحله ولم يبين كم هو ٤٥٦
- ١٣- باب إثم من ظلم شيئًا من الأرض ٤٥٦
- ١٤- باب إذا أذن إنسانًا لآخر شيئًا جاز ٤٥٦
- ١٥- باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ ٤٥٧
- ١٦- باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه ٤٥٧
- ١٧- باب إذا خاصم فجر ٤٥٧
- ١٨- باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه ٤٥٧
- ١٩- باب ما جاء في السقائف ٤٥٧
- ٢٠- باب لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبه في جداره ٤٥٨
- ٢١- باب صبب الخمر في الطريق ٤٥٨
- ٢٢- باب أفتية الدور، والجلوس فيها ٤٥٨
- ٢٣- باب الأبار على الطرق إذا لم يتأذ بها ٤٥٨
- ٢٤- باب إماطة الأذى ٤٥٨
- ٢٥- باب الغزفة والغلبة المشرفة في الشطوح ٤٥٨
- ٢٦- باب من عقل بغيره على البلاط ٤٦٠
- ٢٧- باب الوقوف والبول عند سباطة قوم ٤٦٠
- ٢٨- باب من أخذ الغصن وما يؤذي الناس ٤٦٠
- ٢٩- باب إذا اختلفوا في الطريق الميتاء ٤٦٠
- ٣٠- باب التهيئ بغير إذن صاحبه ٤٦٠
- ٣١- باب كسر الصليب وقتل الخنزير ٤٦١
- ٣٢- باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر ٤٦١
- ٣٣- باب من قاتل دون ماله ٤٦١
- ٣٤- باب إذا كسر قضة، أو شيئًا لغيره ٤٦١
- ٣٥- باب إذا هدم حائطًا فلينين مثله ٤٦٢
- ٤٧- **كتاب الشركة** ٤٦٣
- ١- باب الشركة في الطعام والنهد والغروض ٤٦٣
- ٢- باب ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان ٤٦٣
- ٣- باب قسمة الغنم ٤٦٣
- ٤- باب القران في الثمر بين الشركاء حتى يشتأذن ٤٦٤
- ٥- باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل ٤٦٤
- ٦- باب هل يقرع في القسمة والاستهزام فيه؟ ٤٦٤
- ٧- باب شركة اليتيم وأهل الميراث ٤٦٤
- ٨- باب الشركة في الأرضين وغيرها ٤٦٥
- ٩- باب إذا اقتسم الشركاء الدور ٤٦٥
- ١٠- باب الاشتراك في الذهب والفضة ٤٦٥
- ١١- باب مشاركة الذمي والمشركي في المزارعة ٤٦٥
- ١٢- باب قسمة الغنم والعدل فيها ٤٦٥
- ١٣- باب الشركة في الطعام وغيره ٤٦٥
- ١٤- باب الشركة في الرقيق ٤٦٦
- ١٥- باب الاشتراك في الهدي والبذن ٤٦٦
- ١٦- باب من عدل عشرة من الغنم بجزور ٤٦٦
- ٤٨- **كتاب الزهن** ٤٦٧
- ١- باب في الزهن في الحضرة، وقول الله ﷻ: ﴿وَأِنْ كُنتُمْ عَلَىٰ ٤٦٧
- ٢- باب من زهن دزعه ٤٦٧
- ٣- باب زهن السلاح ٤٦٧
- ٤- باب الزهن مزكوب ومخلوب ٤٦٧
- ٥- باب الزهن عند اليهود وغيرهم ٤٦٧
- ٦- باب إذا اختلف الزاهن والمزتهن ونحوه ٤٦٧
- ٤٩- **كتاب العتق** ٤٦٩
- ١- باب ما جاء في العتق وفضله ٤٦٩
- ٢- باب أي الرقاب أفضل ٤٦٩
- ٣- باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف ٤٦٩
- ٤- باب إذا اعتق عبدًا بين اثنين، أو أمة بين شركاء ٤٦٩
- ٥- باب إذا اعتق نصيبًا في عبد وليس له مال اششعي ٤٧٠
- ٦- باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ٤٧٠
- ٧- باب إذا قال رجل لعبيده: هو لله، ونوى العتق ٤٧٠
- ٨- باب أم الولد ٤٧١
- ٩- باب بيع المدبر ٤٧١
- ١٠- باب بيع الولاء وهبته ٤٧١
- ١١- باب إذا أيسر أخو الرجل، أو عمه هل يفادى ٤٧٢
- ١٢- باب عتق المشرک ٤٧٢
- ١٣- باب من ملك من العرب رقيقًا فوهب ٤٧٢
- ١٤- باب فضل من أدب جاريته وعلمها ٤٧٣
- ١٥- باب قول النبي ﷺ: العبيد إخوانكم ٤٧٣
- ١٦- باب العبد إذا أحسن عبادة ربه، ونصح سيده ٤٧٣
- ١٧- باب كراهية التطاول على الرقيق ٤٧٤

- ٤- باب أعن أخاك ظالمًا أو مظلومًا ٤٥٥
- ٥- باب نصير المظلوم ٤٥٥
- ٦- باب الانتصار من الظالم ٤٥٥
- ٧- باب عفو المظلوم ٤٥٥
- ٨- باب الظلم ظلمات يؤم القيامة ٤٥٥
- ٩- باب الانتقاء والحذر من دغوة المظلوم ٤٥٥
- ١٠- باب من كانت له مظلمة عند الرجل ٤٥٥
- ١١- باب إذا حله من ظلمه فلا رجوع فيه ٤٥٦
- ١٢- باب إذا أذن له، أو أحله ولم يبين كم هو ٤٥٦
- ١٣- باب إثم من ظلم شيئًا من الأرض ٤٥٦
- ١٤- باب إذا أذن إنسانًا لآخر شيئًا جاز ٤٥٦
- ١٥- باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ ٤٥٧
- ١٦- باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه ٤٥٧
- ١٧- باب إذا خاصم فجر ٤٥٧
- ١٨- باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه ٤٥٧
- ١٩- باب ما جاء في السقائف ٤٥٧
- ٢٠- باب لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبه في جداره ٤٥٨
- ٢١- باب صبب الخمر في الطريق ٤٥٨
- ٢٢- باب أفتية الدور، والجلوس فيها ٤٥٨
- ٢٣- باب الأبار على الطرق إذا لم يتأذ بها ٤٥٨
- ٢٤- باب إماطة الأذى ٤٥٨
- ٢٥- باب الغزفة والغلبة المشرفة في الشطوح ٤٥٨
- ٢٦- باب من عقل بغيره على البلاط ٤٦٠
- ٢٧- باب الوقوف والبول عند سباطة قوم ٤٦٠
- ٢٨- باب من أخذ الغصن وما يؤذي الناس ٤٦٠
- ٢٩- باب إذا اختلفوا في الطريق الميتاء ٤٦٠
- ٣٠- باب التهيئ بغير إذن صاحبه ٤٦٠
- ٣١- باب كسر الصليب وقتل الخنزير ٤٦١
- ٣٢- باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر ٤٦١
- ٣٣- باب من قاتل دون ماله ٤٦١
- ٣٤- باب إذا كسر قضة، أو شيئًا لغيره ٤٦١
- ٣٥- باب إذا هدم حائطًا فلينين مثله ٤٦٢
- ٤٧- **كتاب الشركة** ٤٦٣
- ١- باب الشركة في الطعام والنهد والغروض ٤٦٣
- ٢- باب ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان ٤٦٣
- ٣- باب قسمة الغنم ٤٦٣
- ٤- باب القران في الثمر بين الشركاء حتى يشتأذن ٤٦٤

- ٢٧- باب هَدِيَّةٌ مَا يَكْرَهُ لِبَشْهَ ٤٨٥
- ٢٨- باب قَبُولُ الْهَدِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ٤٨٦
- ٢٩- باب الْهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ ٤٨٦
- ٣٠- باب لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هَبْتِهِ وَصَدَقَتِهِ ٤٨٧
- ٣١- بَابٌ ٤٨٧
- ٣٢- باب مَا قِيلَ فِي الْغُمَرَى وَالرُّقْبَى ٤٨٧
- ٣٣- باب مَنْ اسْتَعَارَ مِنَ النَّاسِ الْفَرَسَ ٤٨٧
- ٣٤- بَابُ الْاسْتِعَارَةِ لِلْعُرُوسِ عِنْدَ الْبِنَاءِ ٤٨٨
- ٣٥- بَابُ فَضْلِ الْمَنِيخَةِ ٤٨٨
- ٣٦- باب إِذَا قَالَ: أَخَذْتُكَ هَذِهِ الْجَارِيَةَ ٤٨٩
- ٣٧- باب إِذَا حَمَلَ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ ٤٨٩
- ٥٢- **كتاب الشهادات** ٤٩٠
- ١- باب مَا جَاءَ فِي الْبَيِّنَةِ عَلَى الْمُدَّعِي ٤٩٠
- ٢- باب إِذَا عَدَلَ رَجُلٌ رَجُلًا فَقَالَ: لَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا ٤٩٠
- ٣- باب شَهَادَةُ الْمُخْتَبِعِ، وَأَجَازُهُ عَمْرُو بْنُ خُرَيْثٍ ٤٩٠
- ٤- باب إِذَا شَهِدَ شَاهِدٌ، أَوْ شُهِدَ بِشَيْءٍ ٤٩١
- ٥- باب الشَّهَادَةُ الْغَدُولُ ٤٩١
- ٦- بَابُ تَعْدِيلِ كَمْ يَجُوزُ ٤٩١
- ٧- باب الشَّهَادَةُ عَلَى الْأَنْسَابِ، وَالرِّضَاعِ ٤٩٢
- ٨- باب شَهَادَةُ الْقَاذِفِ وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي ٤٩٢
- ٩- باب لَا يَشْهَدُ عَلَى شَهَادَةِ جُورٍ إِذَا أَشْهَدَ ٤٩٣
- ١٠- باب مَا قِيلَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ ٤٩٣
- ١١- باب شَهَادَةُ الْأَعْمَى، وَنِكَاحِهِ، وَإِنِكَاحِهِ ٤٩٤
- ١٢- باب شَهَادَةُ النِّسَاءِ ٤٩٤
- ١٣- باب شَهَادَةُ الْإِمَاءِ وَالْعَبِيدِ ٤٩٥
- ١٤- باب شَهَادَةُ الْمُرْضِعَةِ ٤٩٥
- ١٥- بَابُ تَعْدِيلِ النِّسَاءِ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا ٤٩٥
- ١٦- باب إِذَا زَكَى رَجُلٌ رَجُلًا كَفَاهُ ٤٩٧
- ١٧- باب مَا يَكْرَهُ مِنَ الْإِطْنَابِ فِي الْمُدْحِ ٤٩٧
- ١٨- باب بُلُوغُ الصِّبْيَانِ وَشَهَادَتُهُمَا ٤٩٧
- ١٩- باب سُؤَالُ الْحَاكِمِ الْمُدَّعِي: هَلْ لَكَ بَيِّنَةٌ؟ ٤٩٨
- ٢١- باب إِذَا ادَّعَى، أَوْ قَذَفَ، فَلَهُ أَنْ يَلْتَمِسَ الْبَيِّنَةَ ٤٩٩
- ٢٢- باب الْيَمِينُ بَعْدَ الْعَصْرِ ٤٩٩
- ٢٣- باب يَحْلِفُ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ حَيْثُمَا وَجِبَتْ عَلَيْهِ ٤٩٩
- ٢٤- باب إِذَا تَسَارَعَ قَوْمٌ فِي الْيَمِينِ ٤٩٩
- ٢٥- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ

- ١٨- باب إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ ٤٧٤
- ١٩- باب الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ ٤٧٥
- ٢٠- باب إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوُجْهَ ٤٧٥
- ٥٠- **كتاب المكاتب** ٤٧٦
- باب إِثْمٌ مِنْ قَذْفِ مَمْلُوكَةٍ ٤٧٦
- ١- باب الْمَكَاتِبُ، وَنُجُومُهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَجْمٌ ٤٧٦
- ٢- باب مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمَكَاتِبِ وَمَنْ اشْتَرَطَ ٤٧٦
- ٣- باب اسْتِعَانَةُ الْمَكَاتِبِ، وَسُؤَالُهُ النَّاسَ ٤٧٦
- ٤- باب يَبِيعُ الْمَكَاتِبُ إِذَا رَضِيَ ٤٧٧
- ٥- باب إِذَا قَالَ الْمَكَاتِبُ: اشْتَرِنِي، وَأَعْتَقْنِي ٤٧٧
- ٥١- **كتاب الهبة، وفضلها، والتعريض عليها** ٤٧٨
- ٢- بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْهَبَةِ ٤٧٨
- ٣- باب مَنْ اشْتَوْهَبَ مِنْ أَصْحَابِهِ شَيْئًا ٤٧٨
- ٤- باب مَنْ اسْتَشَقَى ٤٧٨
- ٥- باب قَبُولُ هَدِيَّةِ الصَّيْدِ، وَقَبْلُ النَّبِيِّ ﷺ ٤٧٩
- ٦- باب قَبُولُ الْهَدِيَّةِ ٤٧٩
- ٧- باب قَبُولُ الْهَدِيَّةِ ٤٧٩
- ٨- باب مَنْ أَهْدَى إِلَى صَاحِبِهِ، وَتَحَرَّى بَعْضُ نِسَائِهِ ٤٨٠
- ٩- باب مَا لَا يَرُدُّ مِنَ الْهَدِيَّةِ ٤٨٠
- ١٠- باب مَنْ رَأَى الْهَبَةَ الْغَائِيَةَ جَائِزَةً ٤٨١
- ١١- باب الْمَكَاافَاةُ فِي الْهَبَةِ ٤٨١
- ١٢- باب الْهَبَةُ لِلْوَلَدِ ٤٨١
- ١٣- بَابُ الْإِشْهَادِ فِي الْهَبَةِ ٤٨١
- ١٤- باب هَبَةُ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ وَالْمَرْأَةِ لِرَوْجِهَا ٤٨١
- ١٥- باب هَبَةُ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا وَعَتَقُهَا ٤٨٢
- ١٦- باب بِمَنْ يُبْدَأُ بِالْهَدِيَّةِ؟ ٤٨٢
- ١٧- باب مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لِعِلَّةٍ ٤٨٣
- ١٨- باب إِذَا وَهَبَ هَبَةً، أَوْ وَعَدَ ثُمَّ مَاتَ ٤٨٣
- ١٩- باب كَيْفَ يَقْبَضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ ٤٨٣
- ٢٠- باب إِذَا وَهَبَ هَبَةً فَقَبَضَهَا الْآخَرُ ٤٨٣
- ٢١- باب إِذَا وَهَبَ دَيْنًا عَلَى رَجُلٍ ٤٨٤
- ٢٢- باب هَبَةُ الْوَاحِدِ لِلْجَمَاعَةِ ٤٨٤
- ٢٣- باب الْهَبَةُ الْمُقْبُوضَةُ، وَغَيْرُ الْمُقْبُوضَةِ ٤٨٤
- ٢٤- باب إِذَا وَهَبَ جَمَاعَةً لِقَوْمٍ ٤٨٥
- ٢٥- باب مَنْ أَهْدَى لَهُ هَدِيَّةً وَعِنْدَهُ جُلَسَاؤُهُ ٤٨٥
- ٢٦- باب إِذَا وَهَبَ بَعْضُ الرِّجَالِ وَهُوَ رَاكِبُهُ ٤٨٥

- ١٧- باب المُكَاتِبِ، وَمَا لَا يَحِلُّ مِنَ الشُّرُوطِ ٥١٥
- ١٨- باب مَا يَجُوزُ مِنَ الْإِشْتِرَاطِ، وَالثَّنْيَا ٥١٥
- ١٩- باب الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ ٥١٥
- ٥٥- **كتاب الوصايا** ٥١٦
- ١- باب الوصايا، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: وَصِيَّةُ الرَّجُلِ ٥١٦
- ٢- باب أَنْ يَتْرَكَ وَرَثَتَهُ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ ٥١٦
- ٣- باب الْوَصِيَّةِ بِالْثُلُثِ ٥١٦
- ٤- باب قَوْلُ الْمُوصِي لَوْصِيَّتِهِ: تَعَاهَدْ وَلَدِي ٥١٧
- ٥- باب إِذَا أَوْمَأَ الْمَرِيضُ بِرَأْسِهِ إِشَارَةً بَيْنَهُ جَارَتْ ٥١٧
- ٦- باب لَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ ٥١٧
- ٧- بابُ الصَّدَقَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ ٥١٧
- ٨- باب قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا...﴾ ٥١٧
- ٩- باب تَأْوِيلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ...﴾ ٥١٨
- ١٠- باب إِذَا وَقَفَ، أَوْ أَوْصَى لِأَقَارِبِهِ؟ ٥١٨
- ١١- بابُ هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ وَالْوَلَدُ فِي الْأَقَارِبِ؟ ٥١٩
- ١٢- بابُ هَلْ يَنْتَفِعُ الْوَاقِفُ بِوَقْفِهِ؟ ٥١٩
- ١٣- باب إِذَا وَقَفَ شَيْئًا فَلَمْ يَدْفَعْهُ إِلَى غَيْرِهِ ٥١٩
- ١٤- باب إِذَا قَالَ ذَارِي صَدَقَةً لِلَّهِ، وَلَمْ يَبَيِّنْ لِلْفُقَرَاءِ ٥١٩
- ١٥- باب إِذَا قَالَ: أَرْضِي، أَوْ بُسْتَانِي صَدَقَةً لِلَّهِ ٥٢٠
- ١٦- باب إِذَا تَصَدَّقَ، أَوْ وَقَفَ بَعْضَ رَقِيقِهِ ٥٢٠
- ١٧- بابُ مَنْ تَصَدَّقَ إِلَى وَكِيلِهِ، ثُمَّ رَدَّ الْوَكِيلُ إِلَيْهِ ٥٢٠
- ١٨- باب قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى...﴾ ٥٢٠
- ١٩- باب مَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ تَوَفَّى فَجَاءَهُ أَنْ يَتَصَدَّقُوا ٥٢٠
- ٢٠- بابُ الْإِشْهَادِ فِي الْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ ٥٢١
- ٢١- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتَوْنَا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ...﴾ ٥٢١
- ٢٢- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى...﴾ ٥٢١
- بابُ وَمَا لِلْمُوصِي أَنْ يَعْمَلَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ ٥٢١
- ٢٣- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ...﴾ ٥٢٢
- ٢٤- باب ﴿يَسْأَلُونَكَ، عَنْ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ...﴾ ٥٢٢
- ٢٥- بابُ اسْتِخْدَامِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ٥٢٢
- ٢٦- بابُ إِذَا وَقَفَ أَرْضًا وَلَمْ يَبَيِّنِ الْخُدُودَ فَهِيَ ٥٢٢
- ٢٧- باب إِذَا وَقَفَ جَمَاعَةً أَرْضًا مُشَاعًا فَهِيَ جَائِزٌ ٥٢٣
- ٢٨- بابُ الْوَقْفِ كَيْفَ يَكْتَبُ؟ ٥٢٣
- ٢٩- بابُ الْوَقْفِ لِلْعَنِيِّ، وَالْفَقِيرِ، وَالصَّغِيرِ ٥٢٣
- ٣٠- بابُ وَقْفِ الْأَرْضِ لِلْمَسْجِدِ ٥٢٣
- ٣١- بابُ وَقْفِ الدَّوَابِّ، وَالْكَرَاعِ، وَالْغُرُوضِ ٥٢٣
- ٣٢- بابُ نَفَقَةِ الْقِيمِ لِلْوَقْفِ ٥٢٣

- ٢٦- باب كَيْفَ يُسْتَحْلَفُ؟ ٥٢٠
- ٢٧- بابُ مَنْ أَقَامَ الْبَيْتَةَ بَعْدَ الْيَمِينِ ٥٢٠
- ٢٨- بابُ مَنْ أَمَرَ بِإِنْجَازِ الْوَعْدِ، وَفَعَلَهُ الْحَسَنُ ٥٢٠
- ٢٩- بابُ لَا يُسْأَلُ أَهْلُ الشُّرْكَ، عَنْ الشَّهَادَةِ ٥٢١
- ٣٠- بابُ الْقُرْعَةِ فِي الْمُسْكَلَاتِ ٥٢١
- ٥٣- **كتاب الصلح** ٥٢٣
- ١- بابُ مَا جَاءَ فِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ ٥٢٣
- ٢- بابُ لَيْسَ الْكَادِبُ الَّذِي يُضْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ ٥٢٣
- ٣- بابُ قَوْلُ الْإِمَامِ لِأَصْحَابِهِ: أَذْهَبُوا بِنَا نُضْلِحْ ٥٢٣
- ٤- بابُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَنْ يَضَالِحَا بَيْنَهُمَا ضَلَحًا...﴾ ٥٢٤
- ٥- بابُ إِذَا اضْطَلَحُوا عَلَى ضَلَحٍ جَوْرٍ ٥٢٤
- ٦- بابُ كَيْفَ يَكْتَبُ: هَذَا مَا صَالِحُ فَلَانٍ بَيْنَ فَلَانٍ ٥٢٤
- ٧- بابُ الضَّلْحِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ، فِيهِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ٥٢٥
- ٨- بابُ الضَّلْحِ فِي الدِّيَةِ ٥٢٥
- ٩- بابُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: هَذَا سَيِّدُ ٥٢٥
- ١٠- بابُ هَلْ يُبَيِّرُ الْإِمَامُ بِالضَّلْحِ؟ ٥٢٦
- ١١- بابُ فَضْلِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلَ بَيْنَهُمْ ٥٢٦
- ١٢- بابُ إِذَا أَشَارَ الْإِمَامُ بِالضَّلْحِ فَأَبَى ٥٢٦
- ١٣- بابُ الضَّلْحِ بَيْنَ الْعُرَمَاءِ وَأَصْحَابِ الْمِيرَاثِ ٥٢٧
- ١٤- بابُ الضَّلْحِ بِالذِّينِ وَالْعَيْنِ ٥٢٧
- ٥٤- **كتاب الشروط** ٥٢٨
- ١- بابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الْإِسْلَامِ ٥٢٨
- ٢- بابُ إِذَا بَاعَ نَحْلًا قَدْ أَثَرَتْ ٥٢٨
- ٣- بابُ الشُّرُوطِ فِي الْبَيْعِ ٥٢٨
- ٤- بابُ إِذَا اشْتَرَطَ الْبَائِعُ ظَهَرَ الدَّابَّةِ إِلَى مَكَانٍ ٥٢٩
- ٥- بابُ الشُّرُوطِ فِي الْمُعَامَلَةِ ٥٢٩
- ٦- بابُ الشُّرُوطِ فِي الْمَهْرِ عِنْدَ عُقْدَةِ النِّكَاحِ ٥٢٩
- ٧- بابُ الشُّرُوطِ فِي الْمَزَارَعَةِ ٥٢٩
- ٨- بابُ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ ٥٣٠
- ٩- بابُ الشُّرُوطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي الْخُدُودِ ٥٣٠
- ١٠- بابُ مَا يَجُوزُ مِنَ شُرُوطِ الْمَكَاتِبِ إِذَا رَضِيَ ٥٣٠
- ١١- بابُ الشُّرُوطِ فِي الطَّلَاقِ ٥٣٠
- ١٢- بابُ الشُّرُوطِ مَعَ النَّاسِ بِالْقَوْلِ ٥٣٠
- ١٣- بابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ ٥٣١
- ١٤- بابُ إِذَا اشْتَرَطَ فِي الْمَزَارَعَةِ: إِذَا شِئْتُ أَخْرَجْتُكَ... ٥٣١
- ١٥- بابُ الشُّرُوطِ فِي الْجِهَادِ، وَالْمَصَالِحَةِ ٥٣١
- ١٦- بابُ الشُّرُوطِ فِي الْقَرْضِ ٥٣٥

- ٣٣- باب إِذَا وَقَفَ أَرْضًا، أَوْ بَرًا، وَاشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ... ٥٢٤
- ٣٤- باب إِذَا قَالَ الْوَاقِفُ: لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا... ٥٢٤
- ٣٥- باب قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ... ٥٢٤
- ٣٦- باب قَضَاءُ الْوَصِيِّ ذِيُونِ الْمَيِّتِ بِغَيْرِ... ٥٢٤
- ٥٦- **كتاب الجهاد والسير** ٥٢٦
- ١- باب فَضْلُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ ٥٢٦
- ٢- باب أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ... ٥٢٦
- ٣- باب الدُّعَاءُ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ٥٢٧
- ٤- باب ذَرَجَاتُ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٢٧
- ٥- باب الْغَدْوَةُ وَالزُّوْحَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٢٧
- ٦- باب الْحُورُ الْعِينُ وَصَفَتُهُنَّ ٥٢٨
- ٧- باب تَمَنِّيِ الشَّهَادَةِ ٥٢٨
- ٨- باب فَضْلُ مَنْ يُضْرَعُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ ٥٢٨
- ٩- باب مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٢٩
- ١٠- باب مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ ٥٢٩
- ١١- باب قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿هَلْ تَرْتَضُونَ بَنًا إِلَّا أَخَذَى... ٥٢٩
- ١٢- باب قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ... ٥٢٩
- ١٣- باب عَمَلٌ صَالِحٌ قَبْلَ الْقِتَالِ ٥٣٠
- ١٤- باب مَنْ أَنَاهُ سَهْمٌ غَرِبَ فَقَتَلَهُ ٥٣٠
- ١٥- باب مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ٥٣٠
- ١٦- باب مَنْ اغْتَبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٣٠
- ١٧- باب مَسْحُ الْعُتْبَارِ، عَنْ النَّاسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٣١
- ١٨- باب الْغَسْلُ بَعْدَ الْحَرْبِ وَالْعُتْبَارِ ٥٣١
- ١٩- باب فَضْلُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ... ٥٣١
- ٢٠- باب ظَلَّ الْمَلَائِكَةُ عَلَى الشَّهِيدِ ٥٣١
- ٢١- باب تَمَنِّيِ الْمُجَاهِدِ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا ٥٣٢
- ٢٢- باب الْجَنَّةُ تَحْتَ بَارِقَةِ السَّيْفِ ٥٣٢
- ٢٣- باب مَنْ طَلَبَ الْوَلَدَ لِلْجِهَادِ ٥٣٢
- ٢٤- باب الشَّجَاعَةُ فِي الْحَرْبِ وَالْجُبْنَ ٥٣٢
- ٢٥- باب مَا يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ ٥٣٢
- ٢٦- باب مَنْ حَدَّثَ بِمَشَاهِدِهِ فِي الْحَرْبِ ٥٣٣
- ٢٧- باب وَجُوبُ التَّقْيِيرِ، وَمَا يَجِبُ مِنَ الْجِهَادِ ٥٣٣
- ٢٨- باب الْكَافِرُ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ، ثُمَّ يَسْلِمُ، فَيَسِدُّ ٥٣٣
- ٣٠- باب الشَّهَادَةُ سَبْعُ سَوَى الْقَتْلِ ٥٣٣
- ٣١- باب قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ... ٥٣٤
- ٣٢- باب الصَّبْرُ عِنْدَ الْقِتَالِ ٥٣٤
- ٣٣- باب التَّخْرِيطُ عَلَى الْقِتَالِ ٥٣٤
- ٣٤- باب حَفَرُ الْخُنْدَقِ ٥٣٤
- ٣٥- باب مَنْ حَبَسَهُ الْعَذْرُ عَنْ الْغَزْوِ ٥٣٥
- ٣٦- باب فَضْلُ الصُّومِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٣٥
- ٣٧- باب فَضْلُ التَّفَقُّةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٣٥
- ٣٨- باب فَضْلُ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا، أَوْ حَلَفَهُ بِخَيْرٍ ٥٣٦
- ٣٩- باب التَّخْطُّطُ عِنْدَ الْقِتَالِ ٥٣٦
- ٤٠- باب فَضْلُ الطَّلِيعَةِ ٥٣٦
- ٤١- باب هَلْ يُبْعَثُ الطَّلِيعَةُ وَحْدَهُ ٥٣٦
- ٤٢- باب سَفَرُ الْإِثْنَيْنِ ٥٣٦
- ٤٣- باب الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ ٥٣٧
- ٤٤- باب الْجِهَادُ مَاضٍ مَعَ النَّبِيِّ وَالْفَاجِرِ ٥٣٧
- ٤٥- باب مَنْ اخْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٣٧
- ٤٦- باب اسْمُ الْفَرَسِ وَالْحِمَارِ ٥٣٧
- ٤٧- باب مَا يُذَكَّرُ مِنْ شُؤْمِ الْفَرَسِ ٥٣٨
- ٤٨- باب الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ، وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَالْخَيْلُ وَالْبِغَالُ... ٥٣٨
- ٤٩- باب مَنْ ضَرَبَ دَابَّةً غَيْرَهُ فِي الْغَزْوِ ٥٣٨
- ٥٠- باب الرُّكُوبُ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّغْبَةِ وَالْفُحُولَةِ ٥٣٩
- ٥١- باب سِهَامُ الْفَرَسِ ٥٣٩
- ٥٢- باب مَنْ قَادَ دَابَّةً غَيْرَهُ فِي الْحَرْبِ ٥٣٩
- ٥٣- باب الرِّكَابِ وَالْغَزْوِ لِلدَّابَّةِ ٥٣٩
- ٥٤- باب رُكُوبُ الْفَرَسِ الْغُزِيِّ ٥٣٩
- ٥٥- باب الْفَرَسُ الْقَطُوفُ ٥٣٩
- ٥٦- باب السَّبْقُ بَيْنَ الْخَيْلِ ٥٣٩
- ٥٧- باب إِصْمَارُ الْخَيْلِ لِلسَّبْقِ ٥٤٠
- ٥٨- باب غَايَةُ السَّبْقِ لِلْخَيْلِ الْمُضْمَرَّةِ ٥٤٠
- ٥٩- باب نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ ٥٤٠
- ٦٠- باب الْغَزْوُ عَلَى الْحَمِيرِ ٥٤٠
- ٦١- باب بَغْلَةُ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْضَاءُ ٥٤٠
- ٦٢- باب جِهَادُ النِّسَاءِ ٥٤٠
- ٦٣- باب غَزْوُ الْمَرْأَةِ فِي الْبَحْرِ ٥٤١
- ٦٤- باب حَمْلُ الرِّجُلِ أَمْرَاتِهِ فِي الْغَزْوِ دُونَ ٥٤١
- ٦٥- باب غَزْوُ النِّسَاءِ وَقِتَالُهُنَّ مَعَ الرِّجَالِ ٥٤١
- ٦٦- باب حَمْلُ النِّسَاءِ الْقَرَبَ إِلَى النَّاسِ فِي الْغَزْوِ ٥٤١
- ٦٧- باب مَدَاوِةُ النِّسَاءِ الْجَرْحَى فِي الْغَزْوِ ٥٤٢
- ٦٨- باب رَدُّ النِّسَاءِ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى ٥٤٢

- ٣٣- باب إِذَا وَقَفَ أَرْضًا، أَوْ بَرًا، وَاشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ... ٥٢٤
- ٣٤- باب إِذَا قَالَ الْوَاقِفُ: لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا... ٥٢٤
- ٣٥- باب قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ... ٥٢٤
- ٣٦- باب قَضَاءُ الْوَصِيِّ ذِيُونِ الْمَيِّتِ بِغَيْرِ... ٥٢٤
- ٥٦- **كتاب الجهاد والسير** ٥٢٦
- ١- باب فَضْلُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ ٥٢٦
- ٢- باب أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ... ٥٢٦
- ٣- باب الدُّعَاءُ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ٥٢٧
- ٤- باب ذَرَجَاتُ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٢٧
- ٥- باب الْغَدْوَةُ وَالزُّوْحَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٢٧
- ٦- باب الْحُورُ الْعِينُ وَصَفَتُهُنَّ ٥٢٨
- ٧- باب تَمَنِّيِ الشَّهَادَةِ ٥٢٨
- ٨- باب فَضْلُ مَنْ يُضْرَعُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ ٥٢٨
- ٩- باب مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٢٩
- ١٠- باب مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ ٥٢٩
- ١١- باب قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿هَلْ تَرْتَضُونَ بَنًا إِلَّا أَخَذَى... ٥٢٩
- ١٢- باب قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ... ٥٢٩
- ١٣- باب عَمَلٌ صَالِحٌ قَبْلَ الْقِتَالِ ٥٣٠
- ١٤- باب مَنْ أَنَاهُ سَهْمٌ غَرِبَ فَقَتَلَهُ ٥٣٠
- ١٥- باب مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ٥٣٠
- ١٦- باب مَنْ اغْتَبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٣٠
- ١٧- باب مَسْحُ الْعُتْبَارِ، عَنْ النَّاسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٥٣١
- ١٨- باب الْغَسْلُ بَعْدَ الْحَرْبِ وَالْعُتْبَارِ ٥٣١
- ١٩- باب فَضْلُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ... ٥٣١
- ٢٠- باب ظَلَّ الْمَلَائِكَةُ عَلَى الشَّهِيدِ ٥٣١
- ٢١- باب تَمَنِّيِ الْمُجَاهِدِ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا ٥٣٢
- ٢٢- باب الْجَنَّةُ تَحْتَ بَارِقَةِ السَّيْفِ ٥٣٢
- ٢٣- باب مَنْ طَلَبَ الْوَلَدَ لِلْجِهَادِ ٥٣٢
- ٢٤- باب الشَّجَاعَةُ فِي الْحَرْبِ وَالْجُبْنَ ٥٣٢
- ٢٥- باب مَا يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ ٥٣٢
- ٢٦- باب مَنْ حَدَّثَ بِمَشَاهِدِهِ فِي الْحَرْبِ ٥٣٣
- ٢٧- باب وَجُوبُ التَّقْيِيرِ، وَمَا يَجِبُ مِنَ الْجِهَادِ ٥٣٣
- ٢٨- باب الْكَافِرُ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ، ثُمَّ يَسْلِمُ، فَيَسِدُّ ٥٣٣
- ٣٠- باب الشَّهَادَةُ سَبْعُ سَوَى الْقَتْلِ ٥٣٣
- ٣١- باب قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ... ٥٣٤
- ٣٢- باب الصَّبْرُ عِنْدَ الْقِتَالِ ٥٣٤

١٠٦-	بابُ الخُزُوجِ في رَمَضانَ.....	٥٥٤
١٠٧-	بابُ التَّوَدِيعِ.....	٥٥٤
١٠٨-	بابُ السَّمْعِ والطَّاعَةِ للإمام.....	٥٥٤
١٠٩-	بابُ يُقاتِلُ مِنْ وَراءِ الإمام، وَيَتَّقِي بِهِ.....	٥٥٤
١١٠-	بابُ التَّبِيعَةِ في الحُزْبِ أَنْ لَا يَفْزُوا.....	٥٥٤
١١١-	بابُ عَزَمَ الإمامَ عَلَى النَّاسِ فِيمَا يُطِيقُونَ.....	٥٥٥
١١٢-	بابُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُقاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ.....	٥٥٥
١١٣-	بابُ اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ للإمام.....	٥٥٥
١١٤-	بابُ مَنْ غَزَا وَهُوَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِغُزُوه.....	٥٥٦
١١٥-	بابُ مَنْ اخْتَارَ الغَزَا بَعْدَ البِنَاءِ.....	٥٥٦
١١٦-	بابُ مُبادَرَةِ الإمامِ عِنْدَ الفَرَجِ.....	٥٥٦
١١٧-	بابُ السَّزَعَةِ والرَّكُضِ في الفَرَجِ.....	٥٥٦
١١٨-	بابُ الخُزُوجِ في الفَرَجِ وَحَدَهُ.....	٥٥٦
١١٩-	بابُ الجُعائِلِ والخُمُلانِ في السَّبِيلِ.....	٥٥٦
١٢٠-	بابُ الأَجِيرِ.....	٥٥٧
١٢١-	بابُ مَا قِيلَ في لَوَاءِ النَّبِيِّ ﷺ.....	٥٥٧
١٢٢-	بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ.....	٥٥٧
١٢٣-	بابُ حَمَلِ الزَّادِ في الغَزْوِ.....	٥٥٨
١٢٤-	بابُ حَمَلِ الزَّادِ عَلَى الرِّقَابِ.....	٥٥٨
١٢٥-	بابُ إِردافِ الغَزاةِ خَلْفَ أَحِبَّهَا.....	٥٥٨
١٢٦-	بابُ الازْتِدادِ في الغَزْوِ وَالْحَجِّ.....	٥٥٩
١٢٧-	بابُ الرِّدْفِ عَلَى الحِمَارِ.....	٥٥٩
١٢٨-	بابُ مَنْ أَخَذَ بِالرِّكَابِ وَنَحَوِهِ.....	٥٥٩
١٢٩-	بابُ الشُّفْرِ بِالْمَصاحِفِ إِلَى أَرْضِ العُدُوِّ.....	٥٥٩
١٣٠-	بابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الحَزْبِ.....	٥٥٩
١٣١-	بابُ مَا يَكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ في التَّكْبِيرِ.....	٥٦٠
١٣٢-	بابُ التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا.....	٥٦٠
١٣٣-	بابُ التَّكْبِيرِ إِذَا عَلَا شَرْفًا.....	٥٦٠
١٣٤-	بابُ يَكْتُوبُ لِلْمَسافِرِ مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ.....	٥٦٠
١٣٥-	بابُ السَّيْرِ وَحَدَهُ.....	٥٦٠
١٣٦-	بابُ السَّزَعَةِ في السَّيْرِ.....	٥٦١
١٣٧-	بابُ إِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فَرَأَاهُ تَباعُ.....	٥٦١
١٣٨-	بابُ الجِهَادِ بِإِذْنِ الأَبوينِ.....	٥٦١
١٣٩-	بابُ مَا قِيلَ في الجُرسِ وَنَحْوِهِ في أَغْناقِ.....	٥٦١
١٤٠-	بابُ مَنْ اكْتَسَبَ في جَيْشٍ فَخَرَجَتْ امْرَأَتُهُ.....	٥٦٢
١٤١-	بابُ الحِجاسوسِ.....	٥٦٢
١٤٢-	بابُ الكِسوةِ للأَسارى.....	٥٦٢

٦٩-	بابُ نَزَعِ السَّهْمِ مِنَ البَدَنِ.....	٥٤٢
٧٠-	بابُ الحِراسَةِ في الغَزْوِ في سَبِيلِ اللَّهِ.....	٥٤٢
٧١-	بابُ فَضْلِ الخِدْمَةِ في الغَزْوِ.....	٥٤٢
٧٢-	بابُ فَضْلِ مَنْ حَمَلَ مَتاعَ صاحِبِهِ في السَّفَرِ.....	٥٤٣
٧٣-	بابُ فَضْلِ رِباطِ يَوْمٍ في سَبِيلِ اللَّهِ.....	٥٤٣
٧٤-	بابُ مَنْ غَزَا بِصِبْيٍ لِلخِدْمَةِ.....	٥٤٣
٧٥-	بابُ رُكُوبِ البَحْرِ.....	٥٤٤
٧٦-	بابُ مَنْ اسْتَعانَ بِالضَّعْفَاءِ وَالضَّالِّحِينَ.....	٥٤٤
٧٧-	بابُ لَا يَقُولُ فَلانٌ شَهِيدٌ.....	٥٤٤
٧٨-	بابُ التَّحْرِيطِ عَلَى الرَّمِيِّ.....	٥٤٤
٧٩-	بابُ اللُّهُوِّ بِالْحِزَابِ وَنَحْوِهَا.....	٥٤٥
٨٠-	بابُ المَجَنِّ وَمَنْ يَتَرُسُ بِتُرْسِ صاحِبِهِ.....	٥٤٥
٨١-	بابُ الدَّرَقِ.....	٥٤٥
٨٢-	بابُ الحِمائِلِ وتَغْلِيْقِ السَّيْفِ بِالعُنُقِ.....	٥٤٦
٨٣-	بابُ مَا جَاءَ في حَلِيَةِ السُّيُوفِ.....	٥٤٦
٨٤-	بابُ مَنْ عَلَّقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ في السَّفَرِ عِنْدَ.....	٥٤٦
٨٥-	بابُ لُبْسِ البَيْضَةِ.....	٥٤٦
٨٦-	بابُ مَنْ لَمْ يَرِ كَسَرَ السِّلاحِ عِنْدَ المَوْتِ.....	٥٤٦
٨٧-	بابُ تَفَرُّقِ النَّاسِ عَنِ الإمامِ عِنْدَ القائِلَةِ.....	٥٤٧
٨٨-	بابُ مَا قِيلَ في الرِّماحِ، وَيَذَكَّرُ.....	٥٤٧
٨٩-	بابُ مَا قِيلَ في دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْقَمِيصِ.....	٥٤٧
٩٠-	بابُ الجَبَّةِ في السَّفَرِ والحَزْبِ.....	٥٤٨
٩١-	بابُ الحَرِيرِ في الحَزْبِ.....	٥٤٨
٩٢-	بابُ مَا يَذَكَّرُ في السَّكِينِ.....	٥٤٨
٩٣-	بابُ مَا قِيلَ في قِتالِ الرُّومِ.....	٥٤٨
٩٤-	بابُ قِتالِ النُّهودِ.....	٥٤٨
٩٥-	بابُ قِتالِ الثُّرُكِ.....	٥٤٩
٩٦-	بابُ قِتالِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّعْرَ.....	٥٤٩
٩٧-	بابُ مَنْ صَفَّ أَصْحابَهُ عِنْدَ الهَزِيمَةِ.....	٥٤٩
٩٨-	بابُ الدُّعَاءِ عَلَى المُشْرِكِينَ بِالهَزِيمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ.....	٥٤٩
٩٩-	بابُ هَلْ يُرْشِدُ المُسْلِمُ أَهْلَ الكِتابِ.....	٥٥٠
١٠٠-	بابُ الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُمْ.....	٥٥٠
١٠١-	بابُ دُعَاةِ اليَهُودِ والنَّصارَى، وَعَلَى.....	٥٥٠
١٠٢-	بابُ دُعَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الإسلامِ، وَالثَّبُوةِ.....	٥٥١
١٠٣-	بابُ مَنْ أَرادَ غَزوةَ فَوَرى بِغَيْرِهَا، وَمَنْ.....	٥٥٣
١٠٤-	بابُ الخُزُوجِ بَعْدَ الظُّهْرِ.....	٥٥٣
١٠٥-	بابُ الخُزُوجِ آخِرَ الشَّهْرِ.....	٥٥٣

- ١٧٩- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْيَهُودِ أَشْلِمُوا تَسْلَمُوا..... ٥٧١
- ١٨٠- باب إِذَا أَسْلَمَ قَوْمٌ فِي دَارِ الْحَرْبِ ٥٧١
- ١٨١- باب كِتَابَةِ الْإِمَامِ النَّاسِ ٥٧٢
- ١٨٢- باب إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الْدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ ٥٧٢
- ١٨٣- باب مَنْ تَأَمَّرَ فِي الْحَرْبِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ ٥٧٢
- ١٨٤- باب الْعُزْنُ بِالْمَدَدِ ٥٧٣
- ١٨٥- باب مَنْ غَلَبَ الْعَدُوَّ فَأَقَامَ عَلَى عِرْصَتِهِمْ ٥٧٣
- ١٨٦- باب مَنْ قَسَمَ الْغَنِيمَةَ فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ ٥٧٣
- ١٨٧- باب إِذَا غَنِمَ الْمُشْرِكُونَ مَالَ الْمُسْلِمِ ٥٧٣
- ١٨٨- باب مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارَسِيَّةِ وَالرُّطَانَةِ ٥٧٣
- ١٨٩- باب الْغُلُولِ، وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ... ٥٧٤
- ١٩٠- باب الْقَلِيلُ مِنَ الْغُلُولِ ٥٧٤
- ١٩١- باب مَا يَكْرَهُ مِنْ ذَنْبِ الْإِبِلِ، وَالْغَنَمِ ٥٧٤
- ١٩٢- باب الْبِشَارَةُ فِي الْفَتْوحِ ٥٧٥
- ١٩٣- باب مَا يُعْطَى الْبَشِيرُ ٥٧٥
- ١٩٤- باب لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ٥٧٥
- ١٩٥- باب إِذَا اضْطَرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِهِ ٥٧٥
- ١٩٦- باب اسْتِيقْبَالُ الْغَزَاةِ ٥٧٦
- ١٩٧- باب مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْغَزْوِ ٥٧٦
- ١٩٨- باب الصَّلَاةُ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ٥٧٦
- ١٩٩- باب الطَّعَامُ عِنْدَ الْقُدُومِ ٥٧٧
- ٥٧- **كتاب فرض الخمس** ٥٧٨
- ١- باب فَرُضُ الْخُمْسِ ٥٧٨
- ٢- باب آدَاءُ الْخُمْسِ مِنَ الدِّينِ ٥٨٠
- ٣- باب نَفَقَةُ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ ٥٨٠
- ٤- باب مَا جَاءَ فِي بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ٥٨٠
- ٥- باب مَا ذَكَرَ مِنْ دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ، وَغَضَاءِ، وَسَيْفِهِ ٥٨١
- ٦- باب الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِنَوَائِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٥٨٢
- ٧- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ... ٥٨٢
- ٨- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ ٥٨٣
- ٩- باب الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ ٥٨٤
- ١٠- باب مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْفَضُ مِنْ أَجْرِهِ؟ ٥٨٤
- ١١- باب قِسْمَةُ الْإِمَامِ مَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ، وَيُحْبَأُ ٥٨٤
- ١٢- باب كَيْفَ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ فَرِيضَةَ وَالنَّصِيرِ ٥٨٤
- ١٣- باب بَرَكَةُ الْغَازِي فِي مَالِهِ حَيًّا، وَمَيِّتًا ٥٨٥
- ١٤- باب إِذَا بَعَثَ الْإِمَامُ رَسُولًا فِي حَاجَةٍ ٥٨٦

- ١٤٣- باب فَضْلُ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ ٥٦٢
- ١٤٤- باب الْأَسَارَى فِي السَّلَاسِلِ ٥٦٣
- ١٤٥- باب فَضْلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكُتَاتَيْنِ ٥٦٣
- ١٤٦- باب أَهْلُ الدَّارِ يَبِيتُونَ فَيَصَابُ الْوُلْدَانُ ٥٦٣
- ١٤٧- باب قَتْلُ الصَّبِيَّانِ فِي الْحَرْبِ ٥٦٣
- ١٤٨- باب قَتْلُ النِّسَاءِ فِي الْحَرْبِ ٥٦٣
- ١٤٩- باب لَا يَعْذِبُ بِعَذَابِ اللَّهِ ٥٦٣
- ١٥٠- باب ﴿فَإِذَا مَاتَ بَعْدَ وَإِمَّا فِدَاءٌ﴾ ٥٦٤
- ١٥١- باب هَلْ لِلْأَسِيرِ أَنْ يَقْتُلَ، وَيَخْدَعَ الَّذِينَ أَسْرَوْهُ ٥٦٤
- ١٥٢- باب إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحْرَقُ؟ ٥٦٤
- ١٥٣- بَابٌ ٥٦٤
- ١٥٤- باب حَرْقُ الدُّورِ وَالنَّخِيلِ ٥٦٤
- ١٥٥- باب قَتْلُ النَّائِمِ الْمُشْرِكِ ٥٦٥
- ١٥٦- باب لَا تَمُوتُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ٥٦٥
- ١٥٧- باب الْحَرْبُ خُدْعَةٌ ٥٦٥
- ١٥٨- باب الْكَذِبُ فِي الْحَرْبِ ٥٦٦
- ١٥٩- باب الْفَتْكُ بِأَهْلِ الْحَرْبِ ٥٦٦
- ١٦٠- باب مَا يَجُوزُ مِنَ الْإِخْتِيَالِ وَالْحَذَرِ ٥٦٦
- ١٦١- باب الرِّجْزُ فِي الْحَرْبِ وَرَفْعُ الصُّوْتِ ٥٦٦
- ١٦٢- باب مَنْ لَا يَبِيتُ عَلَى الْخَيْلِ ٥٦٦
- ١٦٣- باب دَوَاءُ الْجُرْحِ بِإِخْرَاقِ الْحَصِيرِ ٥٦٧
- ١٦٤- باب مَا يَكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالِاخْتِلَافِ ٥٦٧
- ١٦٥- باب إِذَا فَرَّغُوا بِاللَّيْلِ ٥٦٨
- ١٦٦- باب مَنْ رَأَى الْعَدُوَّ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ ٥٦٨
- ١٦٧- باب مَنْ قَالَ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ فُلَانٍ ٥٦٨
- ١٦٨- باب إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ ٥٦٨
- ١٦٩- باب قَتْلُ الْأَسِيرِ، وَقَتْلُ الصَّبْرِ ٥٦٨
- ١٧٠- باب هَلْ يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ؟ وَمَنْ لَمْ يَسْتَأْذِنْ ٥٦٨
- ١٧١- باب فَكَالِكَ الْأَسِيرِ ٥٦٩
- ١٧٢- باب فِدَاءُ الْمُشْرِكِينَ ٥٧٠
- ١٧٣- باب الْحَرْبِيُّ إِذَا دَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ بِغَيْرِ أَمَانٍ ٥٧٠
- ١٧٤- باب يُقَاتَلُ عَنْ أَهْلِ الدِّمَةِ، وَلَا يُسْتَرْقُونَ ٥٧٠
- ١٧٥- باب جَوَائِزُ الْوَفْدِ ٥٧٠
- ١٧٦- باب هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الدِّمَةِ؟ وَمُعَامَلَتُهُمْ ٥٧٠
- ١٧٧- باب التَّجَمُّلُ لِلْوَفْدِ ٥٧٠
- ١٧٨- باب كَيْفَ يَغْرَضُ الْإِسْلَامُ عَلَى الصَّبِيِّ ٥٧١

- ٨- باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة ٦٠٨
- ٩- باب صفة أبواب الجنة ٦١١
- ١٠- باب صفة النار وأنها مخلوقة ٦١١
- ١١- باب صفة إبليس وجنوده ٦١٢
- ١٢- باب ذكر الجن ونوابهم وعقابهم ٦١٦
- ١٣- باب قول الله ﷻ: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا﴾ ٦١٦
- ١٤- باب قول الله تعالى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ ٦١٦
- ١٥- باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف ٦١٧
- ١٦- باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم ٦١٨
- ١٧- باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ٦١٩
- ٦٠- كتاب أحاديث الأنبياء**
- ١- باب خلق آدم وذريته ٦٢١
- ٢- باب الأرواح جنود مجتدة ٦٢٣
- ٣- باب قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ ٦٢٣
- ٤- باب ﴿وَإِنَّ الْإِنْسَانَ لِمِنَ الْمُزْسِلِينَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ﴾ ٦٢٤
- ٥- باب ذكر إدريس عليه السلام، وهو جد أبي نوح ٦٢٤
- ٦- باب قول الله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ ٦٢٥
- ١٧- باب قول الله تعالى: ﴿وَالِي زُلَيْمُودَ أَخَاهُمْ﴾ ٦٢٦
- ٧- باب قصة يأجوج ومأجوج ٦٢٦
- ٨- باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ﴾ ٦٢٧
- ٩- باب يزفون: التسلان في المشي ٦٢٩
- ١٠- باب ٦٣٢
- ١١- باب قول الله ﷻ: ﴿وَيَبْتَلُهُمْ عَنْ ضَيْفٍ﴾ ٦٣٣
- ١٢- باب قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ﴾ ٦٣٣
- ١٣- باب قصة إسحاق بن إبراهيم ٦٣٣
- ١٤- باب ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ﴾ ٦٣٣
- ١٥- باب ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ﴾ ٦٣٤
- ١٦- باب ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطِ الْمُرْسَلُونَ﴾ ٦٣٤
- ١٨- باب ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ﴾ ٦٣٤
- ١٩- باب قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ﴾ ٦٣٤
- ٢٠- باب قول الله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي﴾ ٦٣٥
- ٢١- باب ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ﴾ ٦٣٦
- ٢٢- باب قول الله ﷻ: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ﴾ ٦٣٦
- ٢٣- باب ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ ٦٣٦
- ٢٤- باب قول الله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ﴾ ٦٣٦
- ٢٥- باب قول الله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ﴾ ٦٣٧
- ٢٦- باب طوفان من السيل، يقال للموت الكثير ٦٣٧

- ١٥- باب ومن الدليل على أن الخمس لنوايب ٥٨٦
- ١٦- باب ما من النبي ﷺ على الأسارى من غير ٥٨٧
- ١٧- باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام ٥٨٨
- ١٨- باب من لم يحمس الأسلاب، ومن قتل قتيلًا ٥٨٨
- ١٩- باب ما كان النبي ﷺ يغطي المؤلفة قلوبهم ٥٨٩
- ٢٠- باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب ٥٩١
- ٥٨- كتاب الجزية والمواذعة**
- ١- باب الجزية والمواذعة مع أهل الحرب ٥٩٢
- ٢- باب إذا وادع الإمام ملك القرية هل يكون ٥٩٣
- ٣- باب الوضوء بأهل دمة رسول الله ﷺ، والدمة ٥٩٣
- ٤- باب ما أقطع النبي ﷺ من البحرين ٥٩٣
- ٥- باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم ٥٩٤
- ٦- باب إخراج اليهود من جزيرة العرب ٥٩٤
- ٧- باب إذا غدر المشركون بالمسلمين ٥٩٤
- ٨- باب دعاء الإمام على من نكث عهدًا ٥٩٥
- ٩- باب أمان النساء وجوارهن ٥٩٥
- ١٠- باب دمة المسلمين وجوارهم واحدة ٥٩٥
- ١١- باب إذا قالوا صبيانًا ولم يحسنوا أسلمنا ٥٩٦
- ١٢- باب المواذعة والمصالحة مع المشركين بالمال ٥٩٦
- ١٣- باب فضل الوفاء بالعهد ٥٩٦
- ١٤- باب هل يغني، عن الذبي إذا سحر ٥٩٦
- ١٥- باب ما يخلد من الغدر ٥٩٦
- ١٦- باب كيف ينبذ إلى أهل العهد ٥٩٧
- ١٧- باب إثم من عاهد ثم غدر ٥٩٧
- ١٨- باب ٥٩٧
- ١٩- باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم ٥٩٨
- ٢٠- باب المواذعة من غير وقت ٥٩٨
- ٢١- باب طرح جيف المشركين في البئر ٥٩٨
- ٢٢- باب إثم الغادر للنبي والفاجر ٥٩٩
- ٥٩- كتاب بدء الخلق**
- ١- باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ﴾ ٦٠٠
- ٢- باب ما جاء في سبع أرضين ٦٠٠
- ٣- باب في التجوم ٦٠١
- ٤- باب صفة الشمس والقمر ﴿بِحُسْبَانٍ﴾ ٦٠١
- ٥- باب ما جاء في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ﴾ ٦٠٢
- ٦- باب ذكر الملائكة ٦٠٣
- ٧- باب إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء ٦٠٦

- ٢٧- باب حَدِيثِ الْخَضِرِ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ٦٣٧
- ٢٨- بَابٌ ٦٣٩
- ٢٩- بَابٌ ﴿يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾ ٦٤٠
- ٣٠- باب ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ ٦٤٠
- ٣١- باب وفاة موسى وذكره بعد ٦٤٠
- ٣٢- باب قول الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا ٦٤١
- ٣٣- باب ﴿إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى﴾ ٦٤١
- ٣٤- باب قول الله تعالى ٦٤١
- ٣٥- بَابٌ قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ يُوَسَّسْ لِمَنِ الْمُرْسَلِينَ ٦٤١
- ٣٦- باب قوله تعالى: ﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ ٦٤٢
- ٣٧- باب قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زُيْنًا ٦٤٢
- ٣٨- باب أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ ٦٤٣
- ٣٩- باب ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ ٦٤٣
- ٤٠- باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ ٦٤٤
- ٤١- باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ ٦٤٥
- ٤٢- باب ﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ ٦٤٥
- ٤٣- باب قول الله تعالى: ﴿ذَكَرْ رَحْمَةً رَبِّكَ عَبْدُهُ ٦٤٥
- ٤٤- باب قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ ٦٤٥
- ٤٥- باب ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ ٦٤٦
- ٤٦- باب قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ ٦٤٦
- ٤٧- باب قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي ٦٤٦
- ٤٨- باب قول الله: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ ٦٤٧
- ٤٩- باب نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ٦٤٩
- ٥٠- باب مَا ذَكَرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ٦٤٩
- ٥١- باب حديث: أَبْرَصُ، وَأَعْمَى، وَأَقْرَعُ ٦٥١
- ٥٢- باب ﴿أُمِّ حَسْبَتْ أَنْ أَصْحَابَ ٦٥٢
- ٥٣- باب حديث الغار ٦٥٢
- ٥٤- بَابٌ ٦٥٢
- ٦١- كتاب المناقب**
- ١- باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا ٦٥٦
- ٢- باب مناقب قُرَيْشٍ ٦٥٧
- ٣- باب نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ ٦٥٨
- ٤- باب نسبة اليمَنِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ ٦٥٨
- ٥- بَابٌ ٦٥٨
- ٦- باب ذَكَرَ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمَرْيَمَةَ وَجُوهِيَّةَ وَأَشْجَعَ ٦٥٨
- ٧- باب ذَكَرَ قَحْطَانَ ٦٥٩
- ٨- باب مَا يُنْهَى مِنْ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ٦٥٩
- ٩- باب قِصَّةُ خُرَاعَةَ ٦٦٠
- ١٠- باب إِسْلَامُ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ ٦٦٠
- ١١- باب قِصَّةُ زُفْرَمَ ٦٦٠
- ١٢- باب قِصَّةُ زُفْرَمَ وَجَهْلُ الْعَرَبِ ٦٦١
- ١٣- باب مَنْ انْتَسَبَ إِلَى آبَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ ٦٦١
- ١٤- باب ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ ٦٦١
- ١٥- باب قِصَّةُ الْحَبِشِ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: يَا بَنِي ٦٦١
- ١٦- باب مَنْ أَحَبَّ أَنْ لَا يُسَبَّ نَسَبُهُ ٦٦٢
- ١٧- باب مَا جَاءَ فِي أََسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٦٦٢
- ١٨- باب خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ﷺ ٦٦٢
- ١٩- باب وَفَاةُ النَّبِيِّ ﷺ ٦٦٢
- ٢٠- باب كُنْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ ٦٦٣
- ٢١- بَابٌ ٦٦٣
- ٢٢- باب خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ٦٦٣
- ٢٣- باب صِفَةُ النَّبِيِّ ﷺ ٦٦٣
- ٢٤- باب كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تَنَامَ عَيْنُهُ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ ٦٦٦
- ٢٥- باب علامات النبوة في الإسلام ٦٦٧
- ٢٦- باب قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ٦٧٧
- ٢٧- باب سُؤَالُ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُرِيَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ ٦٧٨
- ٢٧- بَابٌ ٦٧٨
- ٦٢- كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ٦٨٠
- ١- باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ٦٨٠
- ٢- باب مناقب المهاجرين وفضلهم ٦٨٠
- ٣- باب قول النبي ﷺ: سُدُّوا الْأَبْوَابَ إِلَّا ٦٨١
- ٤- باب فضل أبي بكرٍ بعد النبي ﷺ ٦٨١
- ٥- باب قول النبي ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا ٦٨١
- ٦- باب مناقب عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَبِي حَفْصٍ ٦٨٥
- ٧- باب مناقب عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ٦٨٨
- ٨- باب قِصَّةُ النَّبِيعَةِ وَالْإِتِّفَاقِ عَلَى عُثْمَانَ ٦٨٩
- ٩- باب مناقب علي بن أبي طالبٍ الْفَرَشِيِّ ٦٩١
- ١٠- باب مناقب جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ٦٩٢
- ١١- باب ذَكَرَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ٦٩٣
- ١٢- باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ ٦٩٣
- ١٣- باب مناقب الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ٦٩٣
- ١٤- باب ذَكَرَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ ٦٩٤

- ٢١- باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي ٧٠٨
- ٢٢- باب ذكر خديفة بن اليمان العنسي ٧٠٨
- ٢٠- باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها ٧٠٨
- ٢٣- باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة ٧٠٩
- ٢٤- باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل ٧٠٩
- ٢٥- باب بئتان الكعبة ٧١٠
- ٢٦- باب أيام الجاهلية ٧١٠
- ٢٧- باب القسامة في الجاهلية ٧١٢
- ٢٨- باب مبعث النبي ﷺ ٧١٣
- ٢٩- باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه ٧١٣
- ٣٠- باب إسلام أبي بكر الصديق ٧١٤
- ٣١- باب إسلام سعد بن أبي وقاص ٧١٤
- ٣٢- باب ذكر الجحيم، وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أُوْحِي﴾ ٧١٥
- ٣٣- باب إسلام أبي ذر الغفاري ٧١٥
- ٣٤- باب إسلام سعيد بن زيد ٧١٦
- ٣٥- باب إسلام عمر بن الخطاب ٧١٦
- ٣٦- باب انشقاق القمر ٧١٧
- ٣٧- باب هجرة الحبشة ٧١٧
- ٣٨- باب موت النجاشي ٧١٨
- ٣٩- باب تقاسم المشركين على النبي ﷺ ٧١٩
- ٤٠- باب قصة أبي طالب ٧١٩
- ٤١- باب حديث الإبراء ٧١٩
- ٤٢- باب المعراج ٧١٩
- ٤٣- باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة ٧٢١
- ٤٤- باب تزويج النبي ﷺ عائشة، وقُدومها المدينة ٧٢٢
- ٤٥- باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ٧٢٢
- ٤٦- باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة ٧٢٩
- ٤٧- باب إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ٧٣١
- ٤٨- باب التاريخ، من أين أرخوا التاريخ ٧٣١
- ٤٩- باب قول النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ أَفْضَلُ أَصْحَابِي» ٧٣١
- ٥٠- باب كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه؟ ٧٣٢
- ٥١- باب ٧٣٢
- ٥٢- باب إثبات اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة ٧٣٣
- ٥٣- باب إسلام سلمان الفارسي ٧٣٣
- ٦٤- **كتاب المغازي** ٧٣٤
- ١- باب غزوة العُشيرة، أو العُسيرة ٧٣٤
- ٢- باب ذكر النبي ﷺ من يُقتل بِدِر ٧٣٤

- ١٥- باب مناقب سعد بن أبي وقاص الزُهري ٦٩٤
- ١٦- باب ذكر أصحاب النبي ﷺ، منهم أبو العاص ٦٩٥
- ١٧- باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ ٦٩٥
- ١٨- باب ذكر أسامة بن زيد ٦٩٥
- ١٩- باب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب ٦٩٦
- ٢٠- باب مناقب عمار وخديفة ٦٩٦
- ٢١- باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح ٦٩٧
- باب ذكر مضعب بن عمير ٦٩٧
- ٢٢- باب مناقب الحسن والحسين ٦٩٧
- ٢٣- باب مناقب بلال بن رباح مولى أبي بكر ٦٩٨
- ٢٤- باب ذكر ابن عباس ٦٩٨
- ٢٥- باب مناقب خالد بن الوليد ٦٩٨
- ٢٦- باب مناقب سالم مولى أبي خديفة ٦٩٨
- ٢٧- باب مناقب عبد الله بن مسعود ٦٩٩
- ٢٨- باب ذكر معاوية ٦٩٩
- ٢٩- باب مناقب فاطمة عليها السلام ٧٠٠
- ٣٠- باب فضل عائشة ٧٠٠
- ٦٣- **كتاب مناقب الأنصار** ٧٠٢
- ١- باب مناقب الأنصار: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ﴾ ٧٠٢
- ٢- باب قول النبي ﷺ: لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ ٧٠٢
- ٣- باب إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار ٧٠٢
- ٤- باب حب الأنصار من الإيمان ٧٠٣
- ٥- باب قول النبي ﷺ: لِلْأَنْصَارِ: أَنْتُمْ أَحَبُّ النَّاسِ ٧٠٣
- ٦- باب أتباع الأنصار ٧٠٣
- ٧- باب فضل دور الأنصار ٧٠٤
- ٨- باب قول النبي ﷺ: لِلْأَنْصَارِ اضْبُرُوا ٧٠٤
- ٩- باب دعاء النبي ﷺ: أَصْلَحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ ٧٠٤
- ١٠- باب قول الله ﷻ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ٧٠٥
- ١١- باب قول النبي ﷺ: أَقْبِلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ ٧٠٥
- ١٢- باب مناقب سعد بن معاذ ٧٠٦
- ١٣- باب مناقب أسيد بن حضير وعبد بن بشر ٧٠٦
- ١٤- باب مناقب معاذ بن جبل ٧٠٦
- ١٥- باب مناقب سعد بن عباد ٧٠٦
- ١٦- باب مناقب أبي بن كعب ٧٠٦
- ١٧- باب مناقب زيد بن ثابت ٧٠٧
- ١٨- باب مناقب أبي طلحة ٧٠٧
- ١٩- باب مناقب عبد الله بن سلام ٧٠٧

- ٣٨- باب غزوة خيبر ٧٧٩
- ٣٩- باب اشتغال النبي ﷺ على أهل خيبر ٧٨٦
- ٤٠- باب معاملة النبي ﷺ أهل خيبر ٧٨٧
- ٤١- باب الشاة التي سُمِتَ للنبي ﷺ بخيبر ٧٨٧
- ٤٢- باب غزوة زيد بن حارثة ٧٨٧
- ٤٣- باب غمرة القضاء، ذكره أنس، عن النبي ﷺ ٧٨٧
- ٤٤- باب غزوة مؤتة من أرض الشام ٧٨٨
- ٤٥- باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد ٧٨٩
- ٤٦- باب غزوة الفتح، وما بعث حاطب بن أبي بلتعنة ٧٩٠
- ٤٧- باب غزوة الفتح في رمضان ٧٩١
- ٤٨- باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟ ٧٩١
- ٤٩- باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة ٧٩٣
- ٥٠- باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح ٧٩٣
- ٥١- باب ٧٩٣
- ٥٢- باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح ٧٩٤
- ٥٣- باب ٧٩٤
- ٥٤- باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ ...﴾ ٧٩٦
- ٥٥- باب غزاة أوطاس ٧٩٨
- ٥٦- باب غزوة الطائف، في سؤال سنة ثمان ٧٩٩
- ٥٧- باب السرية التي قبل نجد ٨٠١
- ٥٨- باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد ٨٠٢
- ٥٩- باب سرية عبد الله بن خذافة السهمي ٨٠٢
- ٦٠- باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن ٨٠٢
- ٦١- باب بعث علي بن أبي طالب رضي الله عنه وخالد ٨٠٣
- ٦٢- باب غزوة ذي الخلصة ٨٠٤
- ٦٣- باب غزوة ذات السلاسل، وهي غزوة لحم ٨٠٥
- ٦٤- باب ذهاب جابر إلى اليمن ٨٠٥
- ٦٥- باب غزوة سيف البحر، وهم يتلقون عيراً ٨٠٦
- ٦٦- باب حج أبي بكر بالناس في سنة تسع ٨٠٦
- ٦٧- باب، وفد بني تميم ٨٠٧
- ٦٨- باب، قال ابن إسحاق: غزوة عينة بن حصن ٨٠٧
- ٦٩- باب وفد عبد القيس ٨٠٧
- ٧٠- باب وفد بني حنيفة، وحديث ثمامة بن أثال ٨٠٨
- ٧١- باب قصة الأسود العنسي ٨٠٩
- ٧٢- باب قصة أهل نجران ٨١٠
- ٧٣- باب قصة عُمان والبحرين ٨١٠

- ٣- باب قصة غزوة بدر ٧٣٤
- ٤- باب قول الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ ...﴾ ٧٣٥
- ٥- باب ٧٣٥
- ٦- باب عدة أصحاب بدر ٧٣٥
- ٧- باب دعاء النبي ﷺ على كفار قريش ٧٣٦
- ٨- باب قتل أبي جهل ٧٣٦
- ٩- باب فضل من شهد بدرًا ٧٣٩
- ١٠- باب ٧٣٩
- ١١- باب شهود الملايكة بدرًا ٧٤١
- ١٢- باب ٧٤٢
- ١٣- باب تسمية من سمي من أهل بدر ٧٤٦
- ١٤- باب حديث بني النضير، ومخرج رسول الله .. ٧٤٧
- ١٥- باب قتل كعب بن الأشرف ٧٤٩
- ١٦- باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق ٧٤٩
- ١٧- باب غزوة أحد ٧٥١
- ١٨- باب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا ...﴾ ٧٥٣
- ١٩- باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ ...﴾ ٧٥٥
- ٢٠- باب ﴿إِذْ تُضْعَدُونَ، وَلَا تَلَوْنَهَا عَلَى أَحَدٍ ...﴾ ٧٥٥
- ٢١- باب ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً ...﴾ ٧٥٥
- ٢١- باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، أَوْ يَتُوبَ ...﴾ ٧٥٥
- ٢٢- باب ذكر أم سُلَيْم ٧٥٦
- ٢٣- باب قتل حمزة بن عبد المطلب ٧٥٦
- ٢٤- باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد ٧٥٧
- ٢٥- باب ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ...﴾ ٧٥٧
- ٢٦- باب من قتل من المسلمين يوم أحد ٧٥٧
- ٢٧- باب أحد جبل يحبنا ونحبه ٧٥٨
- ٢٨- باب غزوة الرجيع، ورغل، ودكوان، وبئر ٧٥٩
- ٢٩- باب غزوة الخندق وهي الأحزاب ٧٦١
- ٣٠- باب مزجع النبي ﷺ من الأحزاب ٧٦٥
- ٣١- باب غزوة ذات الرقاع، وهي غزوة محارب ٧٦٦
- ٣٢- باب غزوة بني المصطلق من خزاعة ٧٦٨
- ٣٣- باب غزوة أنمار ٧٦٨
- ٣٤- باب حديث الإفك ٧٦٨
- ٣٥- باب غزوة الحديبية، وقول الله تعالى: ٧٧٢
- ٣٦- باب قصة عكل وعرينة ٧٧٨
- ٣٧- باب غزوة ذات القرد، وهي الغزوة ٧٧٨

- ١٩- باب ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ ٨٣٠.....﴾
 ٢٠- باب ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ ٨٣٠.....﴾
 ٢١- باب قوله: ﴿الصَّغَا وَالْمَرْوَةُ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ٨٣٠.....﴾
 ٢٢- باب قوله ﴿وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ٨٣١.....﴾
 ٢٣- باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٨٣١.....﴾
 ٢٤- باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا ٨٣١.....﴾
 ٢٥- باب قوله: ﴿إِنَّمَا مَعْدُودَاتُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ ٨٣٢.....﴾
 ٢٦- باب ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ٨٣٢.....﴾
 ٢٧- باب ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ ٨٣٢.....﴾
 ٢٨- باب ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ ٨٣٣.....﴾
 ٢٩- باب ﴿لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا النِّيَّوَتَ مِنْ ٨٣٣.....﴾
 ٣٠- باب ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٨٣٣.....﴾
 ٣١- باب ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا تُلْقُوا ٨٣٤.....﴾
 ٣٢- باب ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى ٨٣٤.....﴾
 ٣٣- باب ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعِمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ٨٣٤.....﴾
 ٣٤- باب ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا ٨٣٤.....﴾
 ٣٥- باب ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٨٣٤.....﴾
 ٣٦- باب ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ٨٣٥.....﴾
 ٣٧- باب ﴿هُوَ الَّذِي الْخَصَامُ ٨٣٥.....﴾
 ٣٨- باب ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ ٨٣٥.....﴾
 ٣٩- باب ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ ٨٣٥.....﴾
 ٤٠- باب ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيُغْنِ أَجَلَهُنَّ ٨٣٦.....﴾
 ٤١- باب ﴿وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ٨٣٦.....﴾
 ٤٢- باب ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ ٨٣٦.....﴾
 ٤٣- باب ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ٨٣٧.....﴾
 ٤٤- باب ﴿فَإِنْ حَفِظْتُمْ فَرْجَالًا، أَوْ رُكْبَانًا ٨٣٧.....﴾
 ٤٥- باب ﴿وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ٨٣٧.....﴾
 ٤٦- باب ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُخْبِي ٨٣٧.....﴾
 ٤٧- باب قوله: ﴿أَيُّدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ ٨٣٨.....﴾
 ٤٨- باب ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَّا خَافًا ٨٣٨.....﴾
 ٤٩- باب ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ٨٣٨.....﴾
 ٥٠- باب ﴿يُمَحِّقُ اللَّهُ الرِّبَا ٨٣٨.....﴾
 ٥١- باب ﴿فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ٨٣٨.....﴾
 ٥٢- باب ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنُظِرَ إِلَى مَيْسَرَةٍ ٨٣٨.....﴾
 ٥٣- باب ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ٨٣٩.....﴾
 ٥٤- باب ﴿وَإِنْ تَبَدَّلَا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ، أَوْ تَخَفُوا ٨٣٩.....﴾
 ٥٥- باب ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ٨٣٩.....﴾

- ٧٤- باب قُدُومُ الْأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ الْيَمَنِ ٨١٠
 ٧٥- باب قِصَّةُ دَاوُدَ وَالطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرِو الدُّوسِيِّ .. ٨١١
 ٧٦- باب قِصَّةُ وَفْدِ طَيْعٍ، وَحَدِيثُ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ .. ٨١٢
 ٧٧- باب حَجَّةُ الْوُدَاعِ ٨١٢
 ٧٨- باب غَزْوَةُ تَبُوكَ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْعُسْرَةِ ٨١٥
 ٧٩- باب حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ٨١٦
 ٨٠- باب نُزُولُ النَّبِيِّ ﷺ الْحَجَرِ ٨١٩
 ٨١- بَابٌ ٨١٩
 ٨٢- باب كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ ٨١٩
 ٨٣- باب مَرَضُ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ ٨٢٠
 ٨٤- باب آخِرُ مَا تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ٨٢٤
 ٨٥- باب وَفَاةُ النَّبِيِّ ﷺ ٨٢٤
 ٨٦- بَابٌ ٨٢٥
 ٨٧- باب بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ ٨٢٥
 ٨٨- بَابٌ ٨٢٥
 ٨٩- باب كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ ٨٢٥
 ٩٥- كِتَابُ التَّفْسِيرِ ٨٢٦
 ١- باب مَا جَاءَ فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ ٨٢٦
 ٢- باب ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ٨٢٦
 (٢) سورة البقرة: ١- باب قَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ ٨٢٦
 ٢- بَابٌ قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِلَى شَيْطَانِهِمْ ٨٢٧
 ٣- باب قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ٨٢٧
 ٤- باب ﴿وَوَلَّيْنَا عَلَيْكُمْ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا ٨٢٧
 ٥- باب ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا ٨٢٧
 ٦- باب قَوْلُهُ ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ ٨٢٧
 ٧- باب قَوْلُهُ ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ، أَوْ نُنَسِّهَا ٨٢٨
 ٨- باب ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ ٨٢٨
 ٩- باب قوله ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ٨٢٨
 ١٠- باب قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ ٨٢٨
 ١١- باب ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا ٨٢٩
 ١٢- باب ﴿سَيَقُولُ الشُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّهُمْ ٨٢٩
 ١٣- باب: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ ٨٢٩
 ١٤- باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقَبِيلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا ٨٢٩
 ١٥- باب ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ٨٢٩
 ١٦- باب ﴿وَلَيْتَ آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ ٨٢٩
 ١٧- باب ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَغْرُبُونَ كَمَا ٨٣٠
 ١٨- باب ﴿وَلِكُلِّ وَجْهَةٌ هُوَ مَوْلِيهَا فَأَسْتَبِقُوا ٨٣٠

- ١٥- باب ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ ٨٥٠﴾
- ١٦- باب ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فُجِرَآءُ جَهَنَّمَ ٨٥٠﴾
- ١٧- باب ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ ٨٥٠﴾
- ١٨- باب ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ٨٥٠﴾
- ١٩- باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ٨٥١﴾
- ٢٠- باب ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ٨٥١﴾
- ٢١- باب ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُو عَنْهُمْ ٨٥١﴾
- ٢٢- باب ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَى ٨٥١﴾
- ٢٣- باب ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ فَلِىِ نَفْسِكُمْ فِيهِنَّ ٨٥١﴾
- ٢٤- باب ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَغْلِهَا يُشْوَرًا ٨٥٢﴾
- ٢٥- باب ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ ٨٥٢﴾
- ٢٦- باب ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ٨٥٢﴾
- ٢٧- باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ٨٥٢﴾
- (٥) سورة المائدة
- ١- باب ﴿حُرْمٌ ٨٥٢﴾
- ٢- باب ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ٨٥٣﴾
- ٣- باب ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ٨٥٣﴾
- ٤- باب ﴿فَإِذْ هَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا ٨٥٣﴾
- ٤- باب ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ٨٥٤﴾
- ٦- باب ﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ ٨٥٤﴾
- ٧- باب ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ ٨٥٤﴾
- ٨- باب ﴿لَا يُؤْخَذُكُمْ بِاللُّغُو فِي أَيْمَانِكُمْ ٨٥٤﴾
- ٩- باب ﴿لَا تُخْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ٨٥٤﴾
- ١٠- باب ﴿إِنَّمَا الْحُمُرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ ٨٥٥﴾
- ١١- باب ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ٨٥٥﴾
- ١٢- باب ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ ٨٥٥﴾
- ١٣- باب ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِيَةٍ ٨٥٦﴾
- ١٤- باب ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ ٨٥٦﴾
- ١٥- باب ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنْهُمْ عِبَادُكَ ٨٥٦﴾
- (٦) سورة الأنعام
- ١- باب ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ٨٥٧﴾
- ٢- باب ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ ٨٥٧﴾
- ٣- باب ﴿وَلَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ٨٥٧﴾
- ٤- باب ﴿وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكَلا فَضَلْنَا ٨٥٨﴾
- ٥- باب ﴿وَأُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ ٨٥٨﴾
- ٦- باب ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حُرَّمًا كُلِّ ذِي ظُلْمٍ ٨٥٨﴾

- (٣) سورة آل عمران
- ١- باب ﴿مِنَهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ٨٣٩﴾
- ٢- باب ﴿وَإِنِّي أُعِيدُهَا بَكَ وَذَرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ ٨٤٠﴾
- ٣- باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ٨٤٠﴾
- ٤- باب ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا ٨٤٠﴾
- ٥- باب ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ ٨٤٢﴾
- ٦- باب ﴿قُلْ فَاتُوا بِالْتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ ٨٤٢﴾
- ٧- باب ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ٨٤٢﴾
- ٨- باب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا ٨٤٢﴾
- ٩- باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ٨٤٣﴾
- ١٠- باب ﴿وَالرُّسُولُ يُدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاجِكُمْ ٨٤٣﴾
- ١١- باب ﴿أَمْنَةً نَعَسَا ٨٤٣﴾
- ١٢- باب ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرُّسُولِ مِنْ بَعْدِ ٨٤٣﴾
- ١٣- باب ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ ٨٤٣﴾
- ١٤- باب ﴿وَلَا يَخْشَوْنَ الَّذِينَ يَتَخَلَّوْنَ بِمَا آتَاهُمْ ٨٤٣﴾
- ١٥- باب ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ٨٤٤﴾
- ١٦- باب ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا ٨٤٤﴾
- ١٧- باب ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ٨٤٥﴾
- ١٨- باب ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ٨٤٥﴾
- ١٩- باب ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مِنْ تَدَخُلِ النَّارِ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ ٨٤٥﴾
- ٢٠- باب ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ ٨٤٦﴾
- (٤) سورة النساء
- ١- باب ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسُطُوا فِي الْيَتَامَىٰ ٨٤٦﴾
- ٢- باب ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا ٨٤٧﴾
- ٣- باب ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ ٨٤٧﴾
- ٤- باب ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ٨٤٧﴾
- ٥- باب ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ ٨٤٧﴾
- ٦- باب ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ٨٤٧﴾
- ٧- باب ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيًّا مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ ٨٤٧﴾
- ٨- باب ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ٨٤٨﴾
- ٩- باب ﴿فَكَتِفٌ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا ٨٤٨﴾
- ١٠- باب ﴿وَلِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ، أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ ٨٤٩﴾
- ١١- باب ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرُّسُولَ وَأُولِي ٨٤٩﴾
- ١٢- باب ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُمْ ٨٤٩﴾
- ١٣- باب ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ ٨٤٩﴾
- ١٤- باب قوله ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٨٤٩﴾

- ١٧- باب ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ... ٨٦٨
- ١٨- باب ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا... ٨٦٨
- ١٩- باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ... ٨٦٩
- ٢٠- باب ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ... ٨٦٩
- (١٠)- سورة يُونُس
- ١- باب وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿فَاخْتَلَطَ... ٨٧٠
- ٢- باب ﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ... ٨٧٠
- (١١)- سورة هُود
- ١- باب ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ... ٨٧٠
- ٢- باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ... ٨٧١
- ٣- باب ﴿وَالِئِذَا مَدَّيْنِ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا... ٨٧١
- ٤- باب ﴿وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا... ٨٧١
- ٥- باب ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى... ٨٧٢
- ٦- باب: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا... ٨٧٢
- (١٢)- سورة يُونُس
- ١- باب ﴿وَيَتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلٍ يَغْفُوبُ... ٨٧٣
- ٢- باب ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ... ٨٧٣
- ٣- باب ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا... ٨٧٣
- ٤- باب ﴿وَرَاوَدَتْهُ الْيَاسْمِينَةُ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ... ٨٧٣
- ٥- باب ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ... ٨٧٤
- ٦- باب ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ... ٨٧٤
- (١٣)- سورة الرُّعْد
- ١- باب ﴿اللَّهُ يَغْلِبُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا تَغِيصُ... ٨٧٥
- (١٤)- سورة إِبْرَاهِيمَ
- ١- باب قوله ﴿شَجَرَةٌ طَيِّبَةٌ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا... ٨٧٥
- ٢- باب ﴿يَبَيِّنُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ... ٨٧٦
- ٣- باب ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ... ٨٧٦
- (١٥)- سورة الْحَجَرِ
- ١- باب ﴿إِلَّا مَن اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ... ٨٧٦
- ٢- باب ﴿وَلَقَدْ كَذَبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ... ٨٧٧
- ٣- باب ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي... ٨٧٧
- ٤- باب قوله: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ... ٨٧٧
- ٥- باب ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ... ٨٧٧
- (١٦)- سورة النَّحْلِ
- ١- باب ﴿وَمِنْكُمْ مَّنْ يَرُدُّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ... ٨٧٨
- (١٧)- سورة نَبِي إِسْرَائِيلَ
- ١- باب: ٨٧٨

- ٧- باب قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا... ٨٥٨
- ٨- باب ﴿وَكَيْلٌ... ٨٥٨
- ٩- باب ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ... ٨٥٩
- ١٠- باب ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا... ٨٥٩
- (٧)- سورة الْأَعْرَافِ
- ١- باب ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا... ٨٦٠
- ١- باب ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ... ٨٦٠
- ٣- باب ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ... ٨٦٠
- ٤- باب ﴿وقولوا حطة﴾... ٨٦٠
- ٥- باب ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض... ٨٦١
- (٨)- سورة الْأَنْفَالِ
- ١- باب قوله ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ... ٨٦١
- ٢- باب: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ إِلَيْكُمْ... ٨٦١
- ٣- باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ... ٨٦١
- ٣- باب ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ... ٨٦٢
- ٤- باب ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ... ٨٦٢
- ٥- باب ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ... ٨٦٢
- ٦- باب ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ... ٨٦٣
- ٧- باب ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ... ٨٦٣
- (٩)- سورة بَرَاءة
- ١- باب ﴿بَرَاءةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ... ٨٦٣
- ٢- باب ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ... ٨٦٤
- ٣- باب ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ... ٨٦٤
- ٤- باب ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ... ٨٦٤
- ٥- باب ﴿فَقَاتِلُوا أُمَمَةً الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا إِيْمَانَ لَهُمْ... ٨٦٤
- ٦- باب ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ... ٨٦٥
- ٧- باب ﴿يَوْمَ يُخْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ... ٨٦٥
- ٨- باب ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا... ٨٦٥
- ٩- باب ﴿ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ... ٨٦٥
- ١٠- باب ﴿وَالْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ... ٨٦٦
- ١١- باب ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ... ٨٦٦
- ١٢- باب ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ... ٨٦٦
- ١٣- باب ﴿وَلَا تَصِلْ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا... ٨٦٧
- ١٤- باب ﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ... ٨٦٧
- باب ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا... ٨٦٧
- ١٥- باب ﴿وَأَخْرَوْا غَتَرُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا... ٨٦٧
- ١٦- باب ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا... ٨٦٨

- ١- باب ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى﴾ ٨٩٠
- ٢- باب ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَغْبِطُ اللَّهَ عَلَىٰ خِزْفٍ﴾ ٨٩٠
- ٣- باب ﴿هَذَانِ خَصِمَانِ اِخْتَصِمَا فِي رِيبِهِمَا﴾ ٨٩١
- (٢٣)- سورة الْمُؤْمِنُونَ ٨٩١
- (٢٤)- سورة التَّوْر ٨٩١
- ١- باب ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ اَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ ...﴾ ٨٩١
- ٢- باب ﴿وَالْخَامِسَةُ اَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ ٨٩٢
- ٣- باب ﴿وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ اَنْ تَشْهَدَ اَرْبَع﴾ ٨٩٢
- ٤- باب ﴿وَالْخَامِسَةُ اَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾ ٨٩٣
- ٥- باب ﴿اِنَّ الَّذِيْنَ جَاؤُوا بِالْاِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ ٨٩٣
- ٦- باب ﴿لَوْلَا اِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ٨٩٣
- ٧- باب ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا﴾ ٨٩٦
- ٨- باب ﴿اِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالْاِسْتِكْمِ وَتَقُولُونَ بِاَفْوَاهِكُمْ﴾ ٨٩٦
- باب ﴿وَلَوْلَا اِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا﴾ ٨٩٦
- ٩- باب ﴿يَعْظُمُكَمُ اللَّهُ اَنْ تَعُوْذُوا لِمِثْلِهِ اَبَدًا﴾ ٨٩٦
- ١٠- باب ﴿وَيَسِّرُ اللَّهُ لَكُمْ اَلْيَاثَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ ٨٩٦
- ١١- باب ﴿اِنَّ الَّذِيْنَ يُحِبُّوْنَ اَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾ ٨٩٧
- ١٢- باب ﴿وَلِيُضْرِبَ بِخَمْرِهِمْ عَلَىٰ جُيُوبِهِمْ﴾ ٨٩٨
- (٢٥)- سورة الْفُرْقَان ٨٩٨
- ١- باب ﴿الَّذِيْنَ يُخْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوْهِهِمْ﴾ ٨٩٩
- ٢- باب ﴿وَالَّذِيْنَ لَا يَدْعُوْنَ مَعَ اللَّهِ اِلٰهًا اٰخَرَ﴾ ٨٩٩
- ٣- باب ﴿يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ٨٩٩
- ٤- باب ﴿اِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ ٩٠٠
- ٥- باب ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِرَاسِمَا﴾ ٩٠٠
- (٢٦)- سورة الشُّعَرَاء ٩٠٠
- ١- باب ﴿وَلَا تَخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ ٩٠٠
- ٢- باب ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْاَقْرَبِيْنَ﴾ ٩٠٠
- (٢٧)- سورة النَّعْل ٩٠١
- (٢٨)- سورة الْفَصَح ٩٠١
- ١- باب ﴿اِنَّكَ لَا تَهْدِي مَن اَخْبَيْتَ﴾ ٩٠١
- ٢- باب ﴿اِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾ ٩٠٢
- (٢٩)- سورة الْعُنُكُوت ٩٠٢
- (٣٠)- سورة الروم ٩٠٢
- باب ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ ٩٠٣
- (٣١)- سورة لقمان ٩٠٣
- ١- باب ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ اِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ ٩٠٣

- ٢- باب ﴿وَقَضَيْنَا اِلَىٰ بَنِي إِسْرَآئِيلَ﴾ ٨٧٨
- ٣- باب ﴿أَسْرَىٰ بَعْدَهُ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ٨٧٩
- ٤- باب ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ ٨٧٩
- باب ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ ٨٧٩
- ٥- باب ﴿ذَرِيَّةٍ مِنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ اِنَّهٗ كَانَ عَبْدًا﴾ ٨٧٩
- ٦- باب ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ ٨٨٠
- ٧- باب ﴿قُلْ اِدْعُوا الَّذِيْنَ رَعَيْتُمْ مِنْ دُونِهِ﴾ ٨٨٠
- ٨- باب ﴿أَوَلَيْكَ الَّذِيْنَ يَدْعُوْنَ يَتَّبِعُونَ اِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ ٨٨١
- ٩- باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِيْ أَرَيْنَاكَ اِلَّا فِتْنَةً﴾ ٨٨١
- ١٠- باب ﴿اِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ ٨٨١
- ١١- باب ﴿عَسَىٰ اَنْ يَنْتَعِكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ ٨٨١
- ١٢- باب ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ ٨٨١
- ١٣- باب ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ ٨٨١
- ١٤- باب ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافُ﴾ ٨٨٢
- (١٨)- سورة الْكَهْف ٨٨٢
- ١- باب ﴿وَكَانَ الْاِنْسَانُ اَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ ٨٨٢
- ٢- باب ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَاهُ لَا اُبْرِحْ حَتَّىٰ اُبْلَغَ﴾ ٨٨٣
- ٣- باب ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا﴾ ٨٨٤
- ٤- باب ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا﴾ ٨٨٥
- باب ﴿قَالَ اَرَأَيْتَ اِذَا اُوتِينَا اِلَى الصَّخْرَةِ﴾ ٨٨٥
- ٥- باب ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْاَخْسَرِيْنَ اَعْمَالًا﴾ ٨٨٦
- ٦- باب ﴿أَوَلَيْكَ الَّذِيْنَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا وَقَالِ اِلَّا اَوْثَانٌ﴾ ٨٨٦
- (١٩)- سورة الْكَهْف ٨٨٦
- ١- باب ﴿وَأَنْذَرِهِمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾ ٨٨٧
- ٢- باب ﴿وَمَا تَنْتَظِرُ اِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ ٨٨٧
- ٣- باب ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ﴾ ٨٨٧
- ٤- باب ﴿أَطْلَعَ الْغَيْبِ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ﴾ ٨٨٧
- ٥- باب ﴿كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ﴾ ٨٨٧
- ٦- باب ﴿قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَرَبُّهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾﴾ ٨٨٨
- (٢٠)- سورة طه ٨٨٨
- ١- باب ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ ٨٨٨
- ٢- باب ﴿وَلَقَدْ اَوْحَيْنَا اِلَىٰ مُوسَىٰ اَنْ اَسْرِ بِعِبَادِي﴾ ٨٨٩
- ٣- باب ﴿فَلَا يَخْرُجُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ ٨٨٩
- (٢١)- سورة الْاَنْبِيَاء ٨٨٩
- ٢- باب ﴿كَمَا بَدَأْنَا اَوَّلَ خَلْقٍ نَعِيدُهُ وَعَدَا عَلَيْنَا﴾ ٨٨٩
- (٢٢)- سورة الْحَج ٨٩٠

- ٢- باب ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ ٩٠٣
(٣٢)- سورة السَّجْدَةِ ٩٠٤
١- باب ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُوَّةٍ ٩٠٤
(٣٣)- سورة الْأَخْزَابِ ٩٠٤
١- باب ٩٠٤
٢- باب ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ٩٠٤
٣- باب ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ ٩٠٤
٤- باب ﴿قُلْ لَا زَٰوَجَ لِي كُنْتُ تُرَدُّنَ الْحَيَاةَ ٩٠٥
٥- بَابُ ﴿وَإِنْ كُنْتُ تُرَدُّنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ ٩٠٥
٦- باب ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ٩٠٥
٧- باب ﴿تَرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ ٩٠٥
٨- باب ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ٩٠٦
٩- باب ﴿إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تُخَفُّوهُ فَإِنَّ اللَّهَ ٩٠٧
١٠- باب ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى ٩٠٧
١١- بَابُ ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَىٰ ٩٠٨
(٣٤)- سورة سَبَأِ ٩٠٨
١- باب ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا ٩٠٨
٢- باب ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ ٩٠٩
(٣٥)- سورة الْمُلَاحِكَةِ ٩٠٩
(٣٦)- سورة يَس ٩٠٩
١- باب ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ٩٠٩
(٣٧)- سورة الصَّافَّاتِ ٩١٠
١- باب ﴿وَإِنْ يونسَ لَمِنَ الْمَرْسَلِينَ ٩١٠
(٣٨)- سورة ص ٩١٠
٢- باب ﴿هَبْ لِي مَلَكًا لَا يُبَغِّي لِي لَأُحَدِّثَ مِنْ بَعْدِي ٩١١
٣- باب ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ٩١١
(٣٩)- سورة الزُّمَرِ ٩١١
١- باب ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِم ٩١٢
٢- باب ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ٩١٢
٣- باب ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٩١٢
٤- باب ﴿وَنُفَعُ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ ٩١٢
(٤٠)- سورة الْمُؤْمِن ٩١٢
(٤١)- سورة حم السَّجْدَةِ ٩١٣
١- بَابُ ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَمْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ ٩١٤
٢- باب ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ ٩١٤
(٤٢)- سورة حم عسق ٩١٤
١- باب ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ ٩١٥

- ١- باب قوله: ﴿إِذَا جَاءَ الْمُتَأَفِّقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ... ٩٣٢
- ٢- باب ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾... ٩٣٣
- ٣- باب قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا... ٩٣٣
- باب ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ... ٩٣٣
- ٤- باب قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ... ٩٣٣
- ٥- باب قوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ... ٩٣٤
- ٦- باب قوله: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ... ٩٣٤
- باب ﴿وَاللَّهُ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ... ٩٣٤
- ٧- باب ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ... ٩٣٤
- (٦٤)- سورة الثَّغَابِينَ... ٩٣٥
- (٦٥)- سورة الطَّلَاق... ٩٣٥
- ١- باب... ٩٣٥
- ٢- باب ﴿وَأُولَٰئِكَ الْأَخْمَالُ أَجْلُهُنَّ... ٩٣٥
- (٦٦)- سورة التحريم... ٩٣٥
- ١- باب ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ... ٩٣٥
- ٢- باب ﴿تَتَّبِعِي مُرَضَاهُ أَزْوَاجَكَ﴾... ٩٣٦
- ٣- باب ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا... ٩٣٧
- ٤- باب ﴿إِنْ شِئْنَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا... ٩٣٧
- ٥- باب ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَ أَزْوَاجًا... ٩٣٧
- (٦٧)- سورة تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ... ٩٣٧
- (٦٨)- سورة ن وَالْقَلَمِ... ٩٣٧
- ١- باب ﴿عُثْلُ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾... ٩٣٨
- ٢- باب ﴿يَوْمَ يَكْشِفُ عَنْ سَاقٍ﴾... ٩٣٨
- (٦٩)- سورة الْحَاقَّةِ... ٩٣٨
- (٧٠)- سورة سَاءَل سَائِلٌ... ٩٣٨
- (٧١)- سورة نُوحٍ... ٩٣٨
- ١- باب ﴿وَدَا وَلَا شَوَاعَا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ﴾... ٩٣٨
- (٧٢)- سورة قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ... ٩٣٩
- ١- باب... ٩٣٩
- (٧٣)- سورة الْمُزَمِّلِ... ٩٣٩
- (٧٤)- سورة الْمُدَّثِّرِ... ٩٣٩
- ١- باب... ٩٣٩
- ٢- باب ﴿قَم فَاذْهَبْ﴾... ٩٤٠
- ٣- باب ﴿وَرَبِّكَ فَكْبَرٌ﴾... ٩٤٠
- ٤- باب ﴿وَتَبَايَكَ فَطَهَّرْ﴾... ٩٤٠
- ٥- باب ﴿وَالرَّجَزَ فَاهْجَرْ﴾... ٩٤٠

- ٢- باب ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾... ٩٢٤
- ٣- باب ﴿وَمَنَا الثَّالِثَةَ الْآخَرَىٰ﴾... ٩٢٤
- ٤- باب ﴿فَاشْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا﴾... ٩٢٤
- (٥٤)- سورة اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ... ٩٢٥
- ١- باب ﴿وَأَنشَقَّ الْقَمَرُ * وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرَضُوا... ٩٢٥
- ٢- باب ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءٌ لِمَنْ كَانَ كُفْرًا... ٩٢٥
- باب ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ... ٩٢٦
- باب ﴿أَعِجَازُ نَخْلٍ مَنْقَعَر * فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي... ٩٢٦
- ٣- باب ﴿فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُحْتَظِرِ... ٩٢٦
- ٤- باب ﴿وَلَقَدْ صَبَّحَهُمْ بُكْرَةً عَذَابٌ مُسْتَقَرٌّ... ٩٢٦
- ٥- باب قوله: ﴿سَيَهْجُمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدَّبْرَ﴾... ٩٢٦
- ٦- باب قوله: ﴿بِلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمُ وَالسَّاعَةِ... ٩٢٦
- (٥٥)- سورة الرَّحْمَنِ... ٩٢٧
- ١- باب ﴿وَمِنْ دُونَهُمَا جَنَّتَانِ﴾... ٩٢٧
- ٢- باب ﴿خُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾... ٩٢٨
- (٥٦)- سورة الْوَاقِعَةِ... ٩٢٨
- ١- باب ﴿وِظْلٌ مَمْدُودٌ﴾... ٩٢٨
- (٥٧)- سورة الْحَدِيدِ... ٩٢٨
- (٥٨)- سورة الْمُجَادَلَةِ... ٩٢٩
- (٥٩)- سورة الْحَشْرِ... ٩٢٩
- ١- باب... ٩٢٩
- ٢- باب ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ﴾... ٩٢٩
- ٣- باب قوله: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾... ٩٢٩
- ٤- باب ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾... ٩٢٩
- ٥- باب ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾... ٩٣٠
- ٦- باب ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ﴾... ٩٣٠
- (٦٠)- سورة الْمُمتَحِنَةِ... ٩٣٠
- ١- باب ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾... ٩٣٠
- ٢- باب ﴿إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾... ٩٣١
- ٣- باب ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُنَاقِشَنَّكَ﴾... ٩٣١
- (٦١)- سورة الصَّفِّ... ٩٣٢
- ١- باب ﴿يَأْتِي مِنْ بَغْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾... ٩٣٢
- (٦٢)- سورة الجمعة... ٩٣٢
- ١- باب قوله: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾... ٩٣٢
- ٢- باب ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا﴾... ٩٣٢
- (٦٣)- سورة المنافقين... ٩٣٢

- ٩٤٧ باب ﴿فَنَسِيْرُهُ لِّلْعَسْرِ﴾ ٩٤٧
 (٩٣) - سورة وَالصَّحَى ٩٤٨
 ١ - باب ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ ٩٤٨
 ٢ - باب ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ ٩٤٨
 (٩٤) - سورة ﴿أَلَمْ نُنْشِخْ﴾ ٩٤٨
 (٩٥) - سورة وَالتِّين ٩٤٨
 (٩٦) - سورة ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ ٩٤٨
 ١ - باب ٩٤٩
 ٢ - باب قوله ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ ٩٥٠
 ٣ - باب قوله ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ ٩٥٠
 باب ﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾ ٩٥٠
 ٤ - باب ﴿كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعْنَّ بِالنَّاصِيَةِ﴾ ٩٥٠
 (٩٧) - سورة إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ ٩٥٠
 (٩٨) - سورة ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ ٩٥٠
 ١ - باب ٩٥٠
 ٢ - باب ٩٥٠
 ٣ - باب ٩٥١
 (٩٩) - سورة ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ ٩٥١
 ١ - باب قوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ٩٥١
 ٢ - باب ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ ٩٥١
 (١٠٠) - سورة وَالْعَادِيَاتِ، وَالْقَارِعَةِ ٩٥١
 (١٠١) - سورة الْقَارِعَةِ ٩٥١
 (١٠٢) - سورة ﴿الْهَاجِمِ﴾ ٩٥٢
 (١٠٣) - سورة ﴿وَالْعَصْرِ﴾ ٩٥٢
 (١٠٤) - سورة ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ﴾ ٩٥٢
 (١٠٥) - سورة ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ ٩٥٢
 (١٠٦) - سورة ﴿لَا يَلَا فِ قُرَيْشٍ﴾ ٩٥٢
 (١٠٧) - سورة ﴿أَرَأَيْتَ﴾ ٩٥٢
 (١٠٨) - سورة ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ ٩٥٢
 ١ - باب ٩٥٢
 (١٠٩) - سورة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ٩٥٣
 (١١٠) - سورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ ٩٥٣
 ١ - باب ٩٥٣
 ٢ - باب ٩٥٣
 ٣ - باب ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ ٩٥٣
 ٤ - باب قوله: ﴿فَنَسِيْحٌ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرُهُ﴾ ٩٥٣
 (١١١) - سورة ﴿تَبَّتْ يُدَا أَيْ لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ ٩٥٤

- (٧٥) - سورة الْقِيَامَةِ ٩٤١
 ١ - باب: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ ٩٤١
 باب ﴿إِنْ عَلَيْنَا جُمُوعُهُ وَقُرْآنُهُ﴾ ٩٤١
 ٢ - باب ﴿فَإِذَا قُرْآنُهُ فَاتَبَعَ قُرْآنُهُ﴾ ٩٤١
 (٧٦) - سورة ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ ٩٤١
 (٧٧) - سورة وَالْمُرْسَلَاتِ ٩٤٢
 ١ - باب ٩٤٢
 ٢ - باب قوله: ﴿إِنهَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ﴾ ٩٤٢
 ٣ - باب ﴿كَأَنَّهُ جِمَالَاتٌ صُفْرٌ﴾ ٩٤٢
 ٤ - باب ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطُقُونَ﴾ ٩٤٢
 (٧٨) - سورة ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ ٩٤٣
 ١ - باب ﴿يَوْمَ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا﴾ ٩٤٣
 (٧٩) - سورة ﴿وَالنَّازِعَاتِ﴾ ٩٤٣
 ١ - باب ٩٤٣
 (٨٠) - سورة عَبَسَ ٩٤٣
 (٨١) - باب سورة ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ ٩٤٤
 (٨٢) - سورة ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ ٩٤٤
 (٨٣) - سورة ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ ٩٤٤
 باب ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ٩٤٤
 (٨٤) - سورة ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ ٩٤٤
 ١ - باب ﴿فَنُوفٍ يَحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ ٩٤٤
 ٢ - باب ﴿لَتَرْكِبُنَ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ ٩٤٤
 (٨٥) - سورة الْبُرُوجِ ٩٤٥
 (٨٦) - سورة الطَّارِقِ ٩٤٥
 (٨٧) - سورة ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ٩٤٥
 (٨٨) - سورة ﴿هَلْ أَتَاكَ خَبِيرٌ الْغَاشِيَةِ﴾ ٩٤٥
 (٨٩) - سورة وَالْفَجْرِ ٩٤٥
 (٩٠) - سورة ﴿لَا أُقْسِمُ﴾ ٩٤٦
 (٩١) - سورة ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا﴾ ٩٤٦
 (٩٢) - سورة ﴿وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى﴾ ٩٤٦
 ١ - باب ﴿وَالنَّهَارُ إِذَا تَجَلَّى﴾ ٩٤٦
 ٢ - باب ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾ ٩٤٦
 ٣ - باب ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى﴾ ٩٤٧
 باب ﴿وَصَدَّقَ بِالْخُسْنَى﴾ ٩٤٧
 ٤ - باب ﴿فَنَسِيْرُهُ لِّلْعَسْرِ﴾ ٩٤٧
 ٥ - باب ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى﴾ ٩٤٧
 ٦ - باب ﴿وَكَذَّبَ بِالْخُسْنَى﴾ ٩٤٧

- ٢٧- باب مَنْ لَمْ يَرِ بَاسًا أَنْ يَقُولَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ٩٦٥
- ٢٨- باب التَّزْوِيلُ فِي الْقِرَاءَةِ ٩٦٦
- ٢٩- باب مَدِّ الْقِرَاءَةِ ٩٦٦
- ٣٠- باب التَّزْجِيع ٩٦٧
- ٣١- باب حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ ٩٦٧
- ٣٢- باب مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْمَعَ الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ ٩٦٧
- ٣٣- باب قَوْلِ الْمُقَرَّرِ لِلْقَارِئِ: حَسْبُكَ ٩٦٧
- ٣٤- باب فِي كَيْفِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؟ ٩٦٧
- ٣٥- باب الْبُكَاءِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ٩٦٨
- ٣٦- باب إِثْمُ مَنْ رَأَى بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، أَوْ تَأْكُلَ بِهِ ٩٦٨
- ٣٧- باب أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اشْتَغَلَتْ قُلُوبُكُمْ ٩٦٩
- ٦٧- **كتاب النكاح** ٩٧٠
- ١- باب التَّزْغِيبُ فِي الْيَكَاحِ ٩٧٠
- ٢- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ٩٧٠
- ٣- باب مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ الْبَاءَةَ فَلْيُصُمْ ٩٧٠
- ٤- باب كَثْرَةُ النِّسَاءِ ٩٧٠
- ٥- باب مَنْ هَاجَرَ، أَوْ عَمِلَ خَيْرًا لَتَزْوِجَ امْرَأَةً ٩٧١
- ٦- باب تَزْوِجِ الْمُغْسِرِ الَّذِي مَعَهُ الْقُرْآنُ وَالْإِسْلَامُ ٩٧١
- ٧- باب قَوْلِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ: انْظُرْ أَيُّ زَوْجَتِي شَتَّ ٩٧١
- ٨- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبَثُّلِ وَالْحِصَاءِ ٩٧١
- ٩- باب نِكَاحِ الْأَبْكَارِ ٩٧٢
- ١٠- باب تَزْوِجِ الشَّبِيَّاتِ ٩٧٢
- ١١- باب تَزْوِجِ الصَّغَارِ مِنَ الْكِبَارِ ٩٧٢
- ١٢- باب إِلَى مَنْ يَنْكِحُ وَأَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ ٩٧٣
- ١٣- باب إِتْخَاذِ السَّرَارِيِّ، وَمَنْ أَعْتَقَ جَارِيَةً ثُمَّ تَزَوَّجَهَا ٩٧٣
- ١٣- باب مَنْ جَعَلَ عَتَقَ الْأُمَّةِ صَدَاقَهَا ٩٧٣
- ١٥- باب تَزْوِجِ الْمُغْسِرِ ٩٧٣
- ١٥- باب الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ ٩٧٤
- ١٦- باب الْأَكْفَاءِ فِي الْمَالِ وَتَزْوِجِ الْمُقَلِّ الْمُثْرَى ٩٧٤
- ١٧- باب مَا يَتَّقَى مِنْ شُؤْمِ الْمَرْأَةِ ٩٧٥
- ١٨- باب الْحُرَّةُ تَحْتَ الْعَبْدِ ٩٧٥
- ١٩- باب لَا يَتَزَوَّجُ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعٍ ٩٧٥
- ٢٠- باب ﴿وَأَفْهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ ٩٧٦
- ٢١- باب مَنْ قَالَ: لَا رِضَاعَ بَعْدَ حَوْلَيْنِ ٩٧٦
- ٢٢- باب لَبَنِ الْفَحْلِ ٩٧٦
- ٢٣- باب شَهَادَةُ الْمُرْضِعَةِ ٩٧٦

- ١- باب ٩٥٤
- ٢- باب ﴿وَتَبَّ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾ ٩٥٤
- ٣- باب قوله: ﴿سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾ ٩٥٤
- ٤- باب ﴿وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ ٩٥٤
- (١١٢)- سورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ٩٥٤
- ١- باب ٩٥٤
- ٢- باب قوله: ﴿اللَّهُ الضَّمَدُ﴾ ٩٥٤
- (١١٣)- سورة ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ٩٥٥
- (١١٤)- سورة ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ٩٥٥
- ٦٦- **كتاب فضائل القرآن** ٩٥٦
- ١- باب كَيْفَ نُزُولِ الْوَحْيِ، وَأَوَّلُ مَا نَزَلَ ٩٥٦
- ٢- باب نَزْلُ الْقُرْآنِ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ ٩٥٦
- ٣- باب جَمْعُ الْقُرْآنِ ٩٥٧
- ٤- باب كَاتِبِ النَّبِيِّ ﷺ ٩٥٨
- ٥- باب أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ٩٥٨
- ٦- باب تَأْلِيفُ الْقُرْآنِ ٩٥٨
- ٧- باب كَانَ جِبْرِيلُ يَغْرُسُ الْقُرْآنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ٩٥٩
- ٨- باب الْقُرْآنُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ٩٥٩
- ٩- باب فَضْلُ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ ٩٦٠
- ١٠- باب فَضْلُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ٩٦١
- ١١- باب فَضْلُ الْكَهْفِ ٩٦١
- ٢١- باب فَضْلُ سُورَةِ الْفَتْحِ ٩٦١
- ٣١- باب فَضْلُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ٩٦١
- ١٤- باب فَضْلُ الْمُعْزِدَاتِ ٩٦٢
- ١٥- باب نُزُولِ السَّكِينَةِ وَالْمَلَائِكَةِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ٩٦٢
- ١٦- باب مَنْ قَالَ: لَمْ يَثْرِكِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفَتَيْنِ ٩٦٢
- ١٧- باب فَضْلُ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ ٩٦٣
- ١٨- باب الْوَصَاةُ بِكِتَابِ اللَّهِ ﷻ ٩٦٣
- ١٩- باب مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ ٩٦٣
- ٢٠- باب اغْتِبَاطُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ ٩٦٣
- ٢١- باب خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ ٩٦٤
- ٢٢- باب الْقِرَاءَةُ عَنْ ظَهْرِ الْقَلْبِ ٩٦٤
- ٢٣- باب اسْتِدْكَارِ الْقُرْآنِ وَتَعَاهُدِهِ ٩٦٤
- ٢٤- باب الْقِرَاءَةُ عَلَى الدَّابَّةِ ٩٦٥
- ٢٥- باب تَغْلِيمِ الصَّبِيَّانِ الْقُرْآنَ ٩٦٥
- ٢٦- باب نِسْيَانِ الْقُرْآنِ وَهَلْ يَقُولُ نَسِيتُ آيَةً ٩٦٥

- ٦١- باب البناء بالثَّهَارِ بِغَيْرِ مَرْكَبٍ، وَلَا نِيزَانٍ..... ٩٨٧
- ٦٢- بابُ الْأَنْطَاطِ وَنَحْوِهَا لِلنِّسَاءِ..... ٩٨٧
- ٦٣- بابُ النِّسْوَةِ الَّتِي يَهْدِيْنَ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا..... ٩٨٧
- ٦٤- بابُ الْهَدْيَةِ لِلْعُرُوسِ..... ٩٨٧
- ٦٥- بابُ اسْتِعَارَةِ الثِّيَابِ لِلْعُرُوسِ وَغَيْرِهَا..... ٩٨٨
- ٦٦- بابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ..... ٩٨٨
- ٦٧- بابُ الْوَلِيْمَةِ حَقٌّ..... ٩٨٨
- ٦٨- بابُ الْوَلِيْمَةِ وَلَوْ بِشَاةٍ..... ٩٨٨
- ٦٩- بابُ مَنْ أَوْلَمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ..... ٩٨٩
- ٧٠- بابُ مَنْ أَوْلَمَ بِأَقْلٍ مِنْ شَاةٍ..... ٩٨٩
- ٧١- بابُ حَقِّ إِجَابَةِ الْوَلِيْمَةِ وَالذَّعْوَةِ وَمَنْ أَوْلَمَ..... ٩٨٩
- ٧٢- بابُ مَنْ تَرَكَ الذَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ..... ٩٨٩
- ٧٣- بابُ مَنْ أَجَابَ إِلَى كُرَاعٍ..... ٩٨٩
- ٧٤- بابُ إِجَابَةِ الدَّاعِي فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِهِ..... ٩٩٠
- ٧٥- بابُ ذَهَابِ النِّسَاءِ وَالضَّيْبَانِ إِلَى الْعُرْسِ..... ٩٩٠
- ٧٦- بابُ هَلْ يَزْجَعُ إِذَا رَأَى مُتَكْرًا فِي الذَّعْوَةِ؟..... ٩٩٠
- ٧٧- بابُ قِيَامِ الْمَرْأَةِ عَلَى الرَّجَالِ فِي الْعُرْسِ..... ٩٩٠
- ٧٨- بابُ التَّقِيْعِ وَالشَّرَابِ الَّذِي لَا يُشْكِرُ فِي الْعُرْسِ..... ٩٩٠
- ٧٩- بابُ الْمُدَارَاةِ مَعَ النِّسَاءِ..... ٩٩٠
- ٨٠- بابُ الْوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ..... ٩٩١
- ٨١- بابُ ﴿فَوَا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾..... ٩٩١
- ٨٢- بابُ حُسْنِ الْمَعَاشَرَةِ مَعَ الْأَهْلِ..... ٩٩١
- ٨٣- بابُ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ لِحَالِ زَوْجِهَا..... ٩٩٢
- ٨٤- بابُ صَوْمِ الْمَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعًا..... ٩٩٣
- ٨٥- بابُ إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا..... ٩٩٣
- ٨٦- بابُ لَا تَأْذُنُ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا لِأَحَدٍ..... ٩٩٤
- ٨٧- بابُ..... ٩٩٤
- ٨٨- بابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَهُوَ الزَّوْجُ، وَهُوَ الْخَلِيطُ..... ٩٩٤
- ٨٩- بابُ لِرُؤُوجِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ ﷺ..... ٩٩٤
- ٩٠- بابُ الْمَرْأَةِ زَاعِيَةٍ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا..... ٩٩٥
- ٩١- بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ﴾..... ٩٩٥
- ٩٢- بابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءً فِي غَيْرِ بُيُوتِهِنَّ..... ٩٩٥
- ٩٣- بابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ..... ٩٩٥
- ٩٤- بابُ لَا تُطِيعِ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةٍ..... ٩٩٥
- ٩٥- بابُ ﴿وَلِنْ امْرَأَةٍ خَافَتْ مِنْ بَغْلِهَا تُشَوِّرًا﴾..... ٩٩٦
- ٩٦- بابُ الْعَزْلِ..... ٩٩٦
- ٩٧- بابُ الْقُرْعَةِ بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا..... ٩٩٦

- ٢٤- بابُ مَا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وَمَا يَحْرُمُ..... ٩٧٧
- ٢٥- بابُ ﴿وَرَبَائِكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾..... ٩٧٧
- ٢٦- بابُ ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا﴾..... ٩٧٨
- ٢٧- بابُ لَا تُنْكَحِ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا..... ٩٧٨
- ٢٨- بابُ الشُّعَارِ..... ٩٧٨
- ٢٩- بابُ هَلْ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِأَحَدٍ؟..... ٩٧٨
- ٣٠- بابُ نِكَاحِ الْمُحْرَمِ..... ٩٧٩
- ٣١- بابُ نَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ أَخِيرًا..... ٩٧٩
- ٣٢- بابُ غَرْضِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ..... ٩٧٩
- ٣٣- بابُ غَرْضِ الْإِنْسَانِ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ..... ٩٧٩
- ٣٤- بابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾..... ٩٨٠
- ٣٥- بابُ النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ قَبْلَ التَّزْوِيجِ..... ٩٨٠
- ٣٦- بابُ مَنْ قَالَ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بَوَلِيٍّ..... ٩٨١
- ٣٧- بابُ إِذَا كَانَ الْوَلِيُّ هُوَ الْخَاطِبُ..... ٩٨٢
- ٣٨- بابُ إِنْكَاحِ الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصَّغَارَ..... ٩٨٢
- ٣٩- بابُ تَزْوِيجِ الْأَبِ ابْنَتَهُ مِنَ الْإِمَامِ..... ٩٨٢
- ٤٠- بابُ السُّلْطَانِ وَلِيِّهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: زَوْجَانِكَمَا..... ٩٨٣
- ٤١- بابُ لَا يُنْكَحُ الْأَبُ وَغَيْرُهُ الْبَكْرَ وَالشَّيْبَ..... ٩٨٣
- ٤٢- بابُ إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ الرَّجُلَ وَهِيَ كَارِهَةٌ..... ٩٨٣
- ٤٣- بابُ تَزْوِيجِ الْيَتِيمَةِ..... ٩٨٣
- ٤٤- بابُ إِذَا قَالَ الْخَاطِبُ لِلْوَلِيِّ: زَوِّجْنِي فَلَانَةً..... ٩٨٤
- ٤٥- بابُ لَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يُنْكَحَ..... ٩٨٤
- ٤٦- بابُ تَفْسِيرِ تَرْكِ الْخُطْبَةِ..... ٩٨٤
- ٤٧- بابُ الْخُطْبَةِ..... ٩٨٤
- ٤٨- بابُ ضَرْبِ الدَّفِّ فِي النِّكَاحِ وَالْوَلِيْمَةِ..... ٩٨٤
- ٤٩- بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتَوَا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ﴾..... ٩٨٥
- ٥٠- بابُ التَّزْوِيجِ عَلَى الْقِرَآنِ، وَبِغَيْرِ صَدَاقٍ..... ٩٨٥
- ٥١- بابُ الْمَهْرِ بِالْعُرُوضِ، وَخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ..... ٩٨٥
- ٥٢- بابُ الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ..... ٩٨٥
- ٥٣- بابُ الشُّرُوطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي النِّكَاحِ..... ٩٨٥
- ٥٤- بابُ الصُّفْرَةِ لِلْمُتَزَوِّجِ..... ٩٨٦
- ٥٥- بابُ..... ٩٨٦
- ٥٦- بابُ كَيْفَ يَدْعَى لِلْمُتَزَوِّجِ..... ٩٨٦
- ٥٧- بابُ الدَّعَاءِ لِلنِّسَاءِ اللَّاتِي يَهْدِيْنَ الْعُرُوسَ..... ٩٨٦
- ٥٨- بابُ مَنْ أَحَبَّ الْبِنَاءَ قَبْلَ الْعَزْوِ..... ٩٨٦
- ٥٩- بابُ مَنْ بَنَى بِامْرَأَةٍ وَهِيَ بِنْتُ ثَمَعٍ سَنِينَ..... ٩٨٦
- ٦٠- بابُ الْبِنَاءِ فِي السَّفَرِ..... ٩٨٦

- ٨- باب ﴿لَمْ تُحْرَمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ ١٠٥٥
- ٩- باب لا طلاق قبل النكاح ١٠٥٦
- ١٠- باب إذا قال لامرأته وهو مكره: هذه أختي ١٠٥٦
- ١١- باب الطلاق في: الإغلاق، والكُز، والسكران ... ١٠٥٦
- ١٢- باب الخلع، وكيف الطلاق فيه؟ ١٠٥٧
- ١٣- باب الشقاق، وهل يُشِير بالخلع عند الضرورة؟ .. ١٠٥٨
- ١٤- باب لا يكون بين الأمة طلاقاً ١٠٥٨
- ١٥- باب خيار الأمة تحت العبد ١٠٥٨
- ١٦- باب شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة ١٠٥٩
- ١٧- باب ١٠٥٩
- ١٨- باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرَكَاتِ﴾ ١٠٥٩
- ١٩- باب نكاح من أسلم من المشركات وعدتهن ١٠٥٩
- ٢٠- باب إذا أسلمت المشركة، أو النصرانية ١٠١٠
- ٢١- باب قول الله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾ ١٠١٠
- ٢٢- باب حكم المفقود في أهله وماله ١٠١٠
- ٢٣- باب الظهار، وقول الله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ﴾ ١٠١١
- ٢٤- باب الإشارة في الطلاق والأمور ١٠١١
- ٢٥- باب اللعان، وقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ﴾ ١٠١٢
- ٢٦- باب إذا عرّض بنفي الولد ١٠١٣
- ٢٧- باب إخلاف الملاعن ١٠١٣
- ٢٨- باب يبدأ الرجل بالثلاعن ١٠١٣
- ٢٩- باب اللعان ومن طلق بعد اللعان ١٠١٣
- ٣٠- باب الثلاعن في المسجد ١٠١٤
- ٣١- باب قول النبي ﷺ: لو كنت راجماً بغير نية ... ١٠١٤
- ٣٢- باب صداق الملاءنة ١٠١٥
- ٣٣- باب قول الإمام للمتلاعنين: إن أخذكما كاذب ١٠١٥
- ٣٤- باب التفريق بين المتلاعنين ١٠١٥
- ٣٥- باب يلحق الولد بالملاءنة ١٠١٥
- ٣٦- باب قول الإمام: اللهم بين ١٠١٥
- ٣٧- باب إذا طلقها ثلاثاً، ثم تزوجت بعد العدة زوجاً ١٠١٦
- ٣٨- باب ﴿وَاللَّائِي يَشْنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ ١٠١٦
- ٣٩- باب ﴿وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ﴾ ١٠١٦
- ٤٠- باب قول الله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾ ١٠١٦
- ٤١- باب قصة فاطمة بنت قيس ١٠١٦
- ٤٢- باب المطلقة إذا خشي عليها في مسكن زوجها ١٠١٧
- ٤٣- باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ﴾ ١٠١٧

- ٩٨- باب المرأة تهب يومها من زوجها لصرتها ٩٩٦
- ٩٩- باب العذل بين النساء، ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا﴾ ٩٩٦
- ١٠٠- باب إذا تزوج البكر على الثيب ٩٩٦
- ١٠١- باب إذا تزوج الثيب على البكر ٩٩٧
- ١٠٢- باب من طاف على نسائه في غسل واحد ... ٩٩٧
- ١٠٣- باب دخول الرجل على نسائه في اليوم ٩٩٧
- ١٠٤- باب إذا استأذن الرجل نساءه في أن يمرض ٩٩٧
- ١٠٥- باب حب الرجل بغض نسائه أفضل من بغض ٩٩٧
- ١٠٦- باب المتشيع بما لم يئل وما ينهى من افتحار .. ٩٩٧
- ١٠٧- باب الغيرة ٩٩٨
- ١٠٨- باب غيرة النساء ووجدهن ٩٩٩
- ١٠٩- باب ذب الرجل عن إتيه في الغيرة والإنصاف ٩٩٩
- ١١٠- باب يقل الرجال ويكثر النساء ٩٩٩
- ١١١- باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم ... ٩٩٩
- ١١٢- باب ما يجوز أن يخلو الرجل بالمرأة ١٠٠٠
- ١١٣- باب ما ينهى من دخول المتشيعين بالنساء ١٠٠٠
- ١١٤- باب نظر المرأة إلى الحش ونحوهم ١٠٠٠
- ١١٥- باب خروج النساء لحوادثهن ١٠٠٠
- ١١٦- باب استئذان المرأة زوجها في الخروج ١٠٠٠
- ١١٧- باب ما يحل من الدخول، والنظر إلى النساء ١٠٠٠
- ١١٨- باب لا تبأش المرأة المرأة فتنتعها لزوجها ١٠٠١
- ١١٩- باب قول الرجل: لأطوفن الليلة على نساءي ١٠٠١
- ١٢٠- باب لا يطرق أهله ليلاً إذا أطال الغيبة ١٠٠١
- ١٢١- باب طلب الولد ١٠٠١
- ١٢٢- باب تستجد المغيبة وتمشط الشعنة ١٠٠١
- ١٢٣- باب ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ ١٠٠٢
- ١٢٤- باب ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾ ١٠٠٢
- ١٢٥- باب قول الرجل لصاحبه: هل أعرضتم الليلة ١٠٠٢
- ٦٨- كتاب الطلاق** ١٠٠٣
- ١- باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ ١٠٠٣
- ٢- باب إذا طلقت الحائض بعند ذلك الطلاق ١٠٠٣
- ٣- باب من طلق، وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق؟ ١٠٠٣
- ٤- باب من أجاز طلاق الثلاث ١٠٠٤
- ٥- باب من خير أزواجه ١٠٠٤
- ٦- باب إذا قال: فأرثك، أو سرحك، أو الخلية ١٠٠٥
- ٧- باب من قال: لامرأته: أنت علي حرام ١٠٠٥

- ١٠- باب مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُسَمَّى لَهُ ... ١٠٣٠
- ١١- باب طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ ... ١٠٣٠
- ١٢- باب الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ... ١٠٣٠
- ١٣- باب الْأَكْلُ مَثَكَبًا ... ١٠٣١
- ١٤- باب الشَّوَاءِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَجَاءَ بِعِجْلٍ﴾ ... ١٠٣١
- ١٥- باب الْخَزِيرَةُ ... ١٠٣١
- ١٦- باب الْأَقْطُ، ... ١٠٣١
- ١٧- باب السَّلْقِ وَالشَّعِيرِ ... ١٠٣٢
- ١٨- باب النَّهْشِ، وَاتِّشَالِ اللَّحْمِ ... ١٠٣٢
- ١٩- باب تَعْرِقُ الْعَصَدِ ... ١٠٣٢
- ٢٠- باب قَطَعَ اللَّحْمَ بِالسَّكِينِ ... ١٠٣٢
- ٢١- باب مَا غَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا ... ١٠٣٢
- ٢٢- باب التَّنْفُخِ فِي الشَّعِيرِ ... ١٠٣٣
- ٢٣- باب مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ ... ١٠٣٣
- ٢٤- باب التَّلْبِيئَةِ ... ١٠٣٣
- ٢٥- باب الثَّرِيدِ ... ١٠٣٤
- ٢٦- باب شَاةٍ مَشْمُوطَةٍ وَالْكَتِفِ وَالْجَنْبِ ... ١٠٣٤
- ٢٧- باب مَا كَانَ السَّلَفُ يَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِهِمْ ... ١٠٣٤
- ٢٨- باب الْحَيْسِ ... ١٠٣٤
- ٢٩- باب الْأَكْلُ فِي إِثْنَاءِ مَفْضَضٍ ... ١٠٣٥
- ٣٠- باب ذَكَرَ الطَّعَامِ ... ١٠٣٥
- ٣١- باب الْأَذْمِ ... ١٠٣٥
- ٣٢- باب الْحَلْوَى وَالْعَسَلِ ... ١٠٣٦
- ٣٣- باب الدُّبَاءِ ... ١٠٣٦
- ٣٤- باب الرَّجُلِ يَتَكَلَّفُ الطَّعَامَ لِإِخْوَانِهِ ... ١٠٣٦
- ٣٥- باب مَنْ أَصَابَ رَجُلًا إِلَى طَعَامٍ ... ١٠٣٦
- ٣٦- باب الْمَرَقِ ... ١٠٣٦
- ٣٧- باب الْقَدِيدِ ... ١٠٣٧
- ٣٨- باب مَنْ نَاولَ، أَوْ قَدَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ ... ١٠٣٧
- ٣٩- باب الْقَتَاءِ بِالزُّطْبِ ... ١٠٣٧
- ٤٠- باب ... ١٠٣٧
- ٤١- باب الزُّطْبِ وَالتَّمْرِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهَزَى إِلَيْكَ﴾ ... ١٠٣٧
- ٤٢- باب أَكَلَ الْجُمَارِ ... ١٠٣٨
- ٤٣- باب الْعَجْوَةِ ... ١٠٣٨
- ٤٤- باب الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ ... ١٠٣٨
- ٤٥- باب الْقَتَاءِ ... ١٠٣٨
- ٤٦- باب بَرَكَةِ النَّخْلِ ... ١٠٣٨

- ٤٤- باب ﴿وَيُعَوِّلُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ ... ١٠١٧
- ٤٥- باب مُرَاجَعَةُ الْخَائِضِ ... ١٠١٨
- ٤٦- باب تُحْدِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ... ١٠١٨
- ٤٧- باب الْكُحْلُ لِلْحَادَةِ ... ١٠١٩
- ٤٨- باب الْقُسْطُ لِلْحَادَةِ عِنْدَ الطَّهْرِ ... ١٠١٩
- ٤٩- باب تَلْبَسُ الْحَادَةُ ثِيَابَ الْعَضْبِ ... ١٠١٩
- ٥٠- باب ﴿وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ ... ١٠١٩
- ٥١- باب مَهْرُ الْبَغِيِّ وَالنِّكَاحِ الْفَاسِدِ ... ١٠٢٠
- ٥٢- باب الْمَهْرُ لِلْمَذْخُولِ عَلَيْهَا، وَكَيْفَ الدُّخُولُ ... ١٠٢٠
- ٥٣- باب الْمُتَعَةِ لِلْمَيِّ لَمْ يُفْرَضْ لَهَا ... ١٠٢٠
- ٦٩- كِتَابُ النِّفْقَاتِ ... ١٠٢٢
- ١- باب فَضْلُ النِّفْقَةِ عَلَى الْأَهْلِ ... ١٠٢٢
- ٢- باب وَجُوبُ النِّفْقَةِ عَلَى الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ ... ١٠٢٢
- ٣- باب حَبْسِ الرَّجُلِ قُوَّةَ سَنَةِ عَلَى أَهْلِهِ ... ١٠٢٢
- ٥- باب نِفْقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا ... ١٠٢٣
- ٤- باب وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ﴾ ... ١٠٢٤
- ٦- باب عَمَلُ الْمَرْأَةِ فِي نَيْتِ زَوْجِهَا ... ١٠٢٤
- ٧- باب خَادِمُ الْمَرْأَةِ ... ١٠٢٤
- ٨- باب خِدْمَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ ... ١٠٢٤
- ٩- باب إِذَا لَمْ يَنْفِقِ الرَّجُلُ، فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ ... ١٠٢٤
- ١٠- باب حِفْظُ الْمَرْأَةِ زَوْجِهَا فِي ذَاتِ يَدِهِ وَالنِّفْقَةِ ... ١٠٢٥
- ١١- باب كَسْوَةُ الْمَرْأَةِ بِالْمَغْرُوفِ ... ١٠٢٥
- ١٢- باب عَوْنُ الْمَرْأَةِ زَوْجِهَا فِي وَلَدِهِ ... ١٠٢٥
- ١٣- باب نِفْقَةِ الْمُغْسِرِ عَلَى أَهْلِهِ ... ١٠٢٥
- ١٤- باب ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ ... ١٠٢٥
- ١٥- باب قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ تَرَكَ كَلًّا، أَوْ ضَيَاعًا ... ١٠٢٦
- ١٦- باب الْمَرَاضِعُ مِنَ الْمَوَالِيَاتِ وَغَيْرِهِنَّ ... ١٠٢٦
- ٧٠- كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ ... ١٠٢٧
- ١- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ... ١٠٢٧
- ٢- باب التَّشْمِيمَةُ عَلَى الطَّعَامِ، وَالْأَكْلُ بِالْيَمِينِ ... ١٠٢٧
- ٢- باب: الْأَكْلُ مِمَّا يَلِيهِ ... ١٠٢٧
- ٤- باب مَنْ تَتَبَعَ حَوَالِي الْقَضْعَةِ مَعَ صَاحِبِهِ ... ١٠٢٨
- ٥- باب التَّيْمُنُ فِي الْأَكْلِ وَغَيْرِهِ ... ١٠٢٨
- ٦- باب مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ ... ١٠٢٨
- ٧- باب ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ﴾ ... ١٠٢٩
- ٨- باب الْخُبْزِ الْمَرْقَّقِ، وَالْأَكْلُ عَلَى الْخَوَانِ ... ١٠٢٩
- ٩- باب السَّوِيْقِ ... ١٠٢٩

- ١٨- باب ما أَنَهَرَ الدَّمَ مِنَ الْقَصَبِ، وَالْمَرْوَةَ ١٠٤٩
- ١٩- باب ذَبِيحَةِ الْمَرْأَةِ وَالْأَمَةِ ١٠٤٩
- ٢٠- باب لَا يَذْكُى بِالسِّنِّ وَالْعَظْمِ وَالظُّفْرِ ١٠٥٠
- ٢١- باب ذَبِيحَةِ الْأَعْرَابِ وَنَحْوِهِمْ ١٠٥٠
- ٢٢- باب ذَبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَشُحُومِهَا ١٠٥٠
- ٢٣- باب مَا نَذَّ مِنَ الْبَهَائِمِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْوَحْشِ ١٠٥٠
- ٢٤- باب النَّخْرِ، وَالذَّبْحِ ١٠٥٠
- ٢٥- باب مَا يَكْرَهُ مِنَ الْمُثَلَّةِ، وَالْمُضْبُورَةِ، وَالْمُجْتَمَةِ ١٠٥١
- ٢٦- باب لَحْمِ الدَّجَاجِ ١٠٥١
- ٢٧- باب لُحُومِ الْخَيْلِ ١٠٥٢
- ٢٨- باب لُحُومِ الْخَمْرِ الْإِنْسِيَّةِ ١٠٥٢
- ٢٩- باب أَكَلَ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ١٠٥٣
- ٣٠- باب جُلُودِ الْمَيْتَةِ ١٠٥٣
- ٣١- باب الْمِسْكِ ١٠٥٣
- ٣٢- باب الْأَرْزَبِ ١٠٥٣
- ٣٣- باب الضَّبِّ ١٠٥٣
- ٣٤- باب إِذَا وَقَعَتِ الْفَارَةُ فِي السَّخَنِ الْحَامِدِ ١٠٥٤
- ٣٥- باب الْوَسْمِ، وَالْعَلَمِ فِي الصُّورَةِ ١٠٥٤
- ٣٦- باب إِذَا أَصَابَ قَوْمٌ غَنِيْمَةً، فَلَذِبَ بَعْضُهُمْ غَنَمًا ١٠٥٤
- ٣٧- باب إِذَا نَذَّ بَعِيرٌ لِقَوْمٍ، فَرَمَاهُ بَعْضُهُمْ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ ١٠٥٥
- ٣٨- باب أَكَلَ الْمُضْطَرِّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
- ٧٣- **كتاب الأضاحي** ١٠٥٦
- ١- باب شَتَّةِ الْأُضْحِيَّةِ ١٠٥٦
- ٢- باب قِسْمَةِ الْإِمَامِ الْأَصْحَابِيِّ بَيْنَ النَّاسِ ١٠٥٦
- ٣- باب الْأُضْحِيَّةِ لِلْمَسَافِرِ وَالنِّسَاءِ ١٠٥٦
- ٤- باب مَا يُشْتَهَى مِنَ اللَّحْمِ يَوْمَ النَّخْرِ ١٠٥٦
- ٥- باب مَنْ قَالَ: الْأُضْحَى يَوْمَ النَّخْرِ ١٠٥٦
- ٦- باب الْأُضْحَى وَالنَّخْرُ بِالْمُضَلَّى ١٠٥٧
- ٧- باب أُضْحِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بِكَتْمَيْنِ أَفْرَنْتَيْنِ ١٠٥٧
- ٨- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي بُرْدَةَ: ضَحَّ بِالْجَذَعِ مِنَ الْمَعْرِ ١٠٥٧
- ٩- باب مَنْ ذَبَحَ الْأَصْحَابِيَّ بِيَدِهِ ١٠٥٨
- ١٠- باب مَنْ ذَبَحَ ضَحِيَّةَ غَيْرِهِ ١٠٥٨
- ١١- باب الذَّبْحِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ١٠٥٨
- ١٢- باب مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَعَادَ ١٠٥٨
- ١٣- باب وَضَعَ الْقَدَمَ عَلَى صَفْحِ الذَّبِيحَةِ ١٠٥٩
- ١٤- باب التَّكْبِيرِ عِنْدَ الذَّبْحِ ١٠٥٩

- ٤٧- باب جَمْعُ اللَّوْثَيْنِ، أَوْ الطَّعَامَيْنِ بِمَرَّةٍ ١٠٣٩
- ٤٨- باب مَنْ أَدْخَلَ الضَّيْفَانِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ ١٠٣٩
- ٤٩- باب مَا يَكْرَهُ مِنَ الثُّومِ، وَالْبُقُولِ ١٠٣٩
- ٥٠- باب الْكَبَابِ، وَهُوَ وَرَقُ الْأَرَاكِ ١٠٣٩
- ٥١- باب الْمُضْمَضَةِ بَعْدَ الطَّعَامِ ١٠٣٩
- ٥٢- باب لَعَقِ الْأَصْبَاعِ، وَمَضَّهَا قَبْلَ أَنْ تُمَسَّحَ بِالْمِئْدِيلِ ١٠٤٠
- ٥٣- باب الْمِئْدِيلِ ١٠٤٠
- ٥٤- باب مَا يَقُولُ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ ١٠٤٠
- ٥٥- باب الْأَكْلُ مَعَ الْخَادِمِ ١٠٤٠
- ٥٦- باب الطَّعَامِ الشَّاكِرِ، مِثْلُ الضَّائِمِ الضَّائِرِ ١٠٤٠
- ٥٧- باب الرَّجُلِ يُذْعَى إِلَى طَعَامٍ يَقُولُ: وَهَذَا مَعِيَ ١٠٤٠
- ٥٨- باب إِذَا خَضَرَ الْعُشَاءُ، فَلَا يَعْجَلُ عَنْ عَشَائِهِ ١٠٤٠
- ٥٩- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ
- ٧١- **كتاب العقيدة** ١٠٤٢
- ١- باب تَسْمِيَةِ الْمُؤَلُودِ غَدَاةً يَوْلَدُ لِمَنْ لَمْ يَعْقُ عَنْهُ ١٠٤٢
- ٢- باب إِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الضَّبِيِّ فِي الْعَقِيْقَةِ ١٠٤٢
- ٣- باب الْفَرْعِ ١٠٤٣
- ٤- **باب العتيرة** ١٠٤٣
- ٧٢- **كتاب الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ** ١٠٤٤
- ١- باب التَّسْمِيَةِ عَلَى الصَّيْدِ ١٠٤٤
- ٢- باب صَيْدِ الْمُغْرَاضِ ١٠٤٤
- ٣- باب مَا أَصَابَ الْمُغْرَاضُ بِغَرَضِهِ ١٠٤٤
- ٤- **باب صَيْدِ الْقَوْسِ** ١٠٤٤
- ٥- باب الْخَذْفِ وَالْبَنْدَقَةِ ١٠٤٥
- ٦- باب مَنْ أَقْتَى كُلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ ١٠٤٥
- ٧- باب إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ ١٠٤٥
- ٨- باب الصَّيْدِ إِذَا غَابَ عَنْهُ يَوْمَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةً ١٠٤٦
- ٩- باب إِذَا وَجَدَ مَعَ الصَّيْدِ كُلْبًا آخَرَ ١٠٤٦
- ١٠- باب مَا جَاءَ فِي الصَّيْدِ ١٠٤٦
- ١١- باب التَّصْيِدِ عَلَى الْجِبَالِ ١٠٤٧
- ١٢- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَحْلَلْ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ﴾ ١٠٤٧
- ١٣- باب أَكَلَ الْجَرَادِ ١٠٤٨
- ١٤- باب آتِيَةِ الْمَجُوسِ، وَالْمَيْتَةِ ١٠٤٨
- ١٥- باب التَّسْمِيَةِ عَلَى الذَّبِيحَةِ، وَمَنْ تَرَكَ مُتَعَمِّدًا ١٠٤٨
- ١٦- باب مَا ذُبِحَ عَلَى النَّضْبِ وَالْأَضْنَامِ ١٠٤٩
- ١٧- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ ١٠٤٩

- ٣- باب أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ الْأَمَثَلُ فَلَا مَثَلَ ١٠٧٠
- ٤- بابٌ وَجُوبُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ ١٠٧١
- ٥- بابُ عِيَادَةِ الْمُغْنَى عَلَيْهِ ١٠٧١
- ٦- بابُ فَضْلِ مَنْ يُضَرِّعُ مِنَ الرِّيحِ ١٠٧١
- ٧- بابُ فَضْلِ مَنْ ذَهَبَ بَصَرُهُ ١٠٧١
- ٨- بابُ عِيَادَةِ النِّسَاءِ الرِّجَالِ ١٠٧١
- ٩- بابُ عِيَادَةِ الصَّبِيَّانِ ١٠٧٢
- ١٠- بابُ عِيَادَةِ الْأَعْرَابِ ١٠٧٢
- ١١- بابُ عِيَادَةِ الْمُشْرِكِ ١٠٧٢
- ١٢- بابٌ إِذَا عَادَ مَرِيضًا فَحَضَرَتْ الضَّلَاةُ، فَصَلَّى بِهِمْ ١٠٧٢
- ١٣- بابٌ وَضَعُ الْيَدِ عَلَى الْمَرِيضِ ١٠٧٢
- ١٤- بابٌ مَا يُقَالُ لِلْمَرِيضِ، وَمَا يُجِيبُ ١٠٧٣
- ١٥- بابُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ رَاكِبًا وَمَاشِيًا وَرَدَفًا ١٠٧٣
- ١٦- بابٌ مَا رُخِّصَ لِلْمَرِيضِ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي وَجَعٌ ١٠٧٤
- ١٧- بابُ قَوْلِ الْمَرِيضِ: قُومُوا عَنِّي ١٠٧٤
- ١٨- بابٌ مَنْ ذَهَبَ بِالصَّبِيِّ الْمَرِيضِ لِيُدْعَى لَهُ ١٠٧٥
- ١٩- بابُ تَمَتُّي الْمَرِيضِ الْمَوْتِ ١٠٧٥
- ٢٠- بابُ دَعَاءِ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ ١٠٧٥
- ٢١- بابُ وَضْعِ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ ١٠٧٦
- ٢٢- بابٌ مَنْ دَعَا بِرَفْعِ الْوَبَاءِ وَالْحُمَى ١٠٧٦
- ٧٦- كتاب الطب** ١٠٧٧
- ١- بابٌ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً ١٠٧٧
- ٢- بابٌ هَلْ يُدَاوِي الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ، وَالْمَرْأَةُ الرَّجُلَ ١٠٧٧
- ٣- بابُ الشِّفَاءِ فِي ثَلَاثَ ١٠٧٧
- ٤- بابُ الدَّوَاءِ بِالْعَسَلِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ﴾ ١٠٧٧
- ٥- بابُ الدَّوَاءِ بِالْبَنَانِ الْإِبِلِ ١٠٧٧
- ٦- بابُ الدَّوَاءِ بِأَنْوَاعِ الْإِبِلِ ١٠٧٨
- ٧- بابُ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ ١٠٧٨
- ٨- بابُ الثَّلْبِينَةِ لِلْمَرِيضِ ١٠٧٨
- ٩- بابُ السَّعُوطِ ١٠٧٨
- ١٠- بابُ السَّعُوطِ بِالْقُسْطِ الْهِنْدِيِّ الْبَحْرِيِّ ١٠٧٨
- ١١- بابٌ أَيْ سَاعَةٍ يَخْتَجِمُ ١٠٧٩
- ١٢- بابُ الْحَجَمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِحْرَامِ ١٠٧٩
- ١٣- بابُ الْحِجَامَةِ مِنَ الدَّاءِ ١٠٧٩
- ١٤- بابُ الْحِجَامَةِ عَلَى الرَّأْسِ ١٠٧٩
- ١٥- بابُ الْحِجَامَةِ مِنَ الشَّقِيقَةِ، وَالضَّدَاعِ ١٠٧٩
- ١٦- بابُ الْحَلْقِ مِنَ الْأَدَى ١٠٨٠

- ١٥- بابٌ إِذَا نَعَثَ بِهَذِيهِ لِيُذَيِّحَ لَمْ يَحْزَمْ عَلَيْهِ شَيْءٌ ١٠٥٩
- ١٦- بابٌ مَا يُؤْكَلُ مِنَ لُحُومِ الْأَصْحَابِ ١٠٥٩
- ٧٤- كتاب الأشربة** ١٠٦١
- ١- بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ ١٠٦١
- ٢- بابُ الْخَمْرِ مِنَ الْعَنْبِ وَغَيْرِهِ ١٠٦١
- ٣- بابُ نَزْلِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ ١٠٦٢
- ٤- بابُ الْخَمْرِ مِنَ الْعَسَلِ، وَهُوَ الْبَيْعُ ١٠٦٢
- ٥- بابٌ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْخَمْرَ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ ١٠٦٢
- ٦- بابٌ مَا جَاءَ فِي مَنْ يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ ١٠٦٣
- ٧- بابُ الْإِنْتِيَاذِ فِي الْأَوْعِيَةِ وَالتُّورِ ١٠٦٣
- ٨- بابُ تَرْخِيصِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَوْعِيَةِ وَالطُّرُوفِ ١٠٦٣
- ٩- بابُ نَقِيعِ التَّمْرِ مَا لَمْ يُسَكَّرْ ١٠٦٣
- ١٠- بابُ الْبَاقِ، وَمَنْ نَهَى عَنْ كُلِّ مُسَكَّرٍ مِنَ الْأَشْرِبَةِ ١٠٦٤
- ١١- بابٌ مَنْ رَأَى أَنَّ لَا يَخْلُطُ الْبُسْرُ وَالتَّمْرَ ١٠٦٤
- ١٢- بابُ شُرْبِ اللَّبَنِ، وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿يُخْرِجُ مِنْ بَيْنِ﴾ ١٠٦٤
- ١٣- بابُ اسْتِعْذَابِ الْمَاءِ ١٠٦٥
- ١٤- بابُ شُرْبِ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ ١٠٦٥
- ١٥- بابُ شُرَابِ الْحُلُوءِ وَالْعَسَلِ ١٠٦٦
- ١٦- بابُ الشُّرْبِ قَائِمًا ١٠٦٦
- ١٧- بابٌ مَنْ شَرِبَ وَهُوَ وَقَفَّ عَلَى بَعِيرِهِ ١٠٦٦
- ١٨- بابُ الْأَيْمَنِ فَلَا يُؤْمَنُ فِي الشُّرْبِ ١٠٦٦
- ١٩- بابٌ هَلْ يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ فِي الشُّرْبِ ١٠٦٦
- ٢٠- بابُ الْكَزْعِ فِي الْحَوْضِ ١٠٦٧
- ٢١- بابُ خِدْمَةِ الصَّغَارِ الْكِبَارِ ١٠٦٧
- ٢٢- بابُ تَغْطِيَةِ الْإِنَاءِ ١٠٦٧
- ٢٣- بابُ اخْتِنَانِ الْأَشْقِيَةِ ١٠٦٧
- ٢٤- بابُ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ ١٠٦٨
- ٢٥- بابُ التَّهْنِي عَنْ التَّنْفِيسِ فِي الْإِنَاءِ ١٠٦٨
- ٢٦- بابُ الشُّرْبِ بِنَفْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ ١٠٦٨
- ٢٧- بابُ الشُّرْبِ فِي آتِيَةِ الذَّهَبِ ١٠٦٨
- ٢٨- بابُ آتِيَةِ الْفِضَّةِ ١٠٦٨
- ٢٩- بابُ الشُّرْبِ فِي الْأَفْدَحِ ١٠٦٩
- ٣٠- بابُ الشُّرْبِ مِنْ قَدَحِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَتْبَعِهِ ١٠٦٩
- ٣١- بابُ شُرْبِ الْبَرَكَةِ وَالْمَاءِ الْمُبَارَكِ ١٠٦٩
- ٧٥- كتاب المرض** ١٠٧٠
- ١- بابٌ مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ الْمَرَضِ ١٠٧٠
- ٢- بابُ شِدَّةِ الْمَرَضِ ١٠٧٠

- ٥٣- باب لا هامة ١٠٩١
- ٥٤- باب لا عدوى ١٠٩١
- ٥٥- باب ما يذكّر في سَمِ النَّبِيِّ ﷺ ١٠٩١
- ٥٦- باب شرب السَّمِّ والدَّوَاءِ بِهِ، وَمَا يُخَافُ مِنْهُ ١٠٩٢
- ٥٨- باب إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي الْإِنَاءِ ١٠٩٢
- ٧٧- كتاب اللباس** ١٠٩٣
- ١- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ...﴾ ١٠٩٣
- ٢- باب مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنْ غَيْرِ خِيَلَاءٍ ١٠٩٣
- ٣- باب التَّشَمُّعُ فِي الثِّيَابِ ١٠٩٣
- ٤- باب مَا أَشْفَلَ مِنَ الْكُفَّيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ ١٠٩٣
- ٥- باب مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ ١٠٩٣
- ٦- باب الْإِزَارُ الْمُهْدَبُ ١٠٩٤
- ٧- باب الْأُرُودِيَّةُ ١٠٩٤
- ٧- باب لُبْسُ الْقَمِيصِ ١٠٩٤
- ٩- باب جَبَبِ الْقَمِيصِ مِنْ عِنْدِ الصَّدْرِ وَغَيْرِهِ ... ١٠٩٥
- ١٠- باب مَنْ لَبَسَ جُبَّةَ ضَيْقَةِ الْكُمَيْنِ فِي السَّفَرِ ١٠٩٥
- ١١- باب لُبْسُ جُبَّةِ الصُّوفِ فِي الْغُرُورِ ١٠٩٥
- ١٢- باب الْقَبَاءُ وَفُرُوجُ خَرِيرٍ، وَهُوَ الْقَبَاءُ ١٠٩٦
- ١٣- باب الْبَرَائِسِ ١٠٩٦
- ١٤- باب السَّرَاوِيلِ ١٠٩٦
- ١٥- باب الْعَمَائِمِ ١٠٩٦
- ١٦- باب التَّقْنُعِ ١٠٩٦
- ١٧- باب الْمَغْفَرِ ١٠٩٧
- ١٨- باب الْبُرُودِ وَالْجَبَرِ وَالشَّمْلَةِ ١٠٩٧
- ١٩- باب الْأَكْسِيَّةِ وَالْخَمَائِصِ ١٠٩٨
- ٢٠- باب اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ ١٠٩٨
- ٢١- باب الْإِخْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ١٠٩٩
- ٢٢- باب الْخُمِيصَةِ السُّودَاءِ ١٠٩٩
- ٢٣- باب الثِّيَابِ الْخَضِرِ ١٠٩٩
- ٢٤- باب الثِّيَابِ الْبَيْضِ ١١٠٠
- ٢٥- باب لُبْسِ الْحَرِيرِ لِلرِّجَالِ، وَقَدَرِ مَا يَجُوزُ مِنْهُ ١١٠٠
- ٢٦- باب مَسِّ الْحَرِيرِ مِنْ غَيْرِ لُبْسٍ ١١٠١
- ٢٧- باب اقْتِرَاشِ الْحَرِيرِ ١١٠١
- ٢٨- باب لُبْسِ الْقَسِيِّ ١١٠١
- ٢٩- باب مَا يُرْخَضُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْحَرِيرِ لِلْحِكَّةِ ١١٠١
- ٣٠- باب الْحَرِيرِ لِلنِّسَاءِ ١١٠٢

- ١٧- باب مَنْ اكْتَوَى، أَوْ كَوَى غَيْرَهُ ١٠٨٠
- ١٨- باب الْإِثْمِدَ وَالْكَخْلَ مِنَ الرَّمَدِ ١٠٨٠
- ١٩- باب الْجَذَامِ ١٠٨٠
- ٢٠- باب الْمَنْ شَفَاءَ لِلْعَيْنِ ١٠٨١
- ٢١- باب اللَّدُّودِ ١٠٨١
- ٢٢- باب ١٠٨١
- ٢٣- باب الْغُذْرَةُ ١٠٨١
- ٢٤- باب دَوَاءِ الْمَيْطُونِ ١٠٨٢
- ٢٥- باب لَا صَفْرَ، وَهُوَ ذَاءٌ يَأْخُذُ الْبَطْنَ ١٠٨٢
- ٢٦- باب ذَاتِ الْجَنْبِ ١٠٨٢
- ٢٧- باب حَرْقِ الْخَصِيرِ لِيَسُدَّ بِهِ الدَّمُ ١٠٨٢
- ٢٨- باب الْحَمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ١٠٨٣
- ٢٩- باب مَنْ خَرَجَ مِنْ أَرْضٍ لَا تَلَايِمُهُ ١٠٨٣
- ٣٠- باب مَا يَذْكُرُ فِي الطَّاعُونَ ١٠٨٣
- ٣١- باب أَجْرُ الصَّابِرِ فِي الطَّاعُونَ ١٠٨٤
- ٣٢- باب الرُّقَى بِالْقُرْآنِ، وَالْمَعْوَذَاتِ ١٠٨٥
- ٣٣- باب الرُّقَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ١٠٨٥
- ٣٤- باب الشُّرُوطِ فِي الرُّقَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ١٠٨٥
- ٣٥- باب رُقِيَةِ الْعَيْنِ ١٠٨٥
- ٣٦- باب الْعَيْنِ حَقٌّ ١٠٨٥
- ٣٧- باب رُقِيَةِ الْحَيَةِ وَالْعُقْرِبِ ١٠٨٦
- ٣٨- باب رُقِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ١٠٨٦
- ٣٩- باب الثَّفَثُ فِي الرُّقَةِ ١٠٨٦
- ٤٠- باب مَسْحِ الرَّاقِي الْوَجَعَ بِيَدِهِ الَيْمَنَى ١٠٨٧
- ٤١- باب الْمَرْأَةِ تَرْقِي الرَّجُلَ ١٠٨٧
- ٤٢- باب مَنْ لَمْ يَزِقْ ١٠٨٧
- ٤٣- باب الطَّيْرَةِ ١٠٨٨
- ٤٤- باب الْفَالِ ١٠٨٨
- ٤٥- باب لا هامة ١٠٨٨
- ٤٦- باب الْكَهَانَةِ ١٠٨٨
- ٤٧- باب السَّخَرِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ...﴾ ١٠٨٩
- ٤٨- باب الشَّرْكَ وَالسَّخَرِ مِنَ الْمُؤَيَّقَاتِ ١٠٨٩
- ٤٩- باب هَلْ يَسْتَحْرُجُ السَّخَرُ؟ ١٠٩٠
- ٥٠- باب السَّخَرِ ١٠٩٠
- ٥١- باب إِنَّ مِنَ النَّيَّانِ سَحَرًا ١٠٩٠
- ٥٢- باب الدَّوَاءِ بِالْعَجُوزَةِ لِلْسَّخَرِ ١٠٩٠

- ٦٨- باب الجَعْد ١١١٠
 ٦٩- باب التَّلْبِيد ١١١١
 ٧٠- باب الفَرْق ١١١١
 ٧١- باب الذَّوَائِب ١١١٢
 ٧٢- باب القَرْع ١١١٢
 ٧٣- باب تَطْيِيبِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا يَدَيْهَا ١١١٢
 ٧٤- باب الطَّيِّبِ فِي الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ ١١١٢
 ٧٥- باب الْاِفْتِشَاطِ ١١١٢
 ٧٦- باب تَرْجِيلِ الْخَائِضِ زَوْجَهَا ١١١٣
 ٧٧- باب التَّرْجِيلِ، وَالتَّيْمُنِ فِيهِ ١١١٣
 ٧٨- باب مَا يَذْكُرُ فِي الْمِسْكِ ١١١٣
 ٧٩- باب مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الطَّيِّبِ ١١١٣
 ٨٠- باب مَنْ لَمْ يَزِدْ الطَّيِّبِ ١١١٣
 ٨١- باب الدَّرِيرَةِ ١١١٣
 ٨٢- باب الْمُتَقَلِّبَاتِ لِلْحَسَنِ ١١١٣
 ٨٣- باب وَضَلِ الشَّعْرِ ١١١٣
 ٨٤- باب الْمُتَمَتِّعَاتِ ١١١٤
 ٨٥- باب الْمُؤْصُولَةِ ١١١٤
 ٨٦- باب الْوَاشِمَةِ ١١١٥
 ٨٧- باب الْمُسْتَوْشِمَةِ ١١١٥
 ٨٨- باب التَّصَاوِيرِ ١١١٥
 ٨٩- باب عَذَابِ الْمُصَوِّرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١١١٥
 ٩٠- باب نَقْضِ الصُّورِ ١١١٦
 ٩١- باب مَا وَطِئَ مِنَ التَّصَاوِيرِ ١١١٦
 ٩٢- باب مَنْ كَرِهَ الْقُعُودَ عَلَى الصُّورِ ١١١٦
 ٩٣- باب كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي التَّصَاوِيرِ ١١١٦
 ٩٤- باب لَا تُدْخِلُ الْمَلَأَكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ١١١٧
 ٩٥- باب مَنْ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ١١١٧
 ٩٦- باب مَنْ لَعَنَ الْمُصَوِّرَ ١١١٧
 ٩٧- باب مَنْ صَوَّرَ صُورَةً كَلَفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١١١٧
 ٩٨- باب الْإِزْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ ١١١٧
 ٩٩- باب الثَّلَاثَةِ عَلَى الدَّابَّةِ ١١١٧
 ١٠٠- باب حُمْلِ صَاحِبِ الدَّابَّةِ غَيْرَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ١١١٧
 ١٠١- باب إِزْدَافِ الرَّجُلِ خَلْفَ الرَّجُلِ ١١١٨
 ١٠٢- باب إِزْدَافِ الْمَرْأَةِ خَلْفَ الرَّجُلِ ذَا مَحْرَمٍ ١١١٨
 ١٠٣- باب الْأَشْتِقَاءِ وَوَضْعِ الرَّجْلِ عَلَى الْأُخْرَى ١١١٨
 ٧٨- **كتاب الأَدَبِ** ١١١٩

- ٣١- باب مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجُوزُ مِنَ اللَّبَاسِ وَالنُّبْطِ ١١٠٢
 ٣٢- باب مَا يُدْعَى لِمَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا ١١٠٣
 ٣٣- باب النَّهْيِ عَنِ التَّرَغُّفِ لِلرِّجَالِ ١١٠٣
 ٣٤- باب الثُّوبِ الْمُرْغَفِ ١١٠٣
 ٣٥- باب الثُّوبِ الْأَخْمَرِ ١١٠٣
 ٣٦- باب المِثْرَةِ الْحُمْرَاءِ ١١٠٣
 ٣٧- باب الثَّعَالِ الشَّيْبَةِ وَغَيْرَهَا ١١٠٣
 ٣٨- باب يَنْدَأُ بِالْغُلِّ الْيَمْنَى ١١٠٤
 ٤٠- باب لَا يَمُشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ١١٠٤
 ٣٩- باب يَنْزِعُ نَعْلَهُ الْيَسْرَى ١١٠٤
 ٤١- باب قِيَالَانِ فِي نَعْلٍ، وَمَنْ رَأَى قِيَالًا وَاحِدًا ١١٠٤
 ٤٢- باب الْقَبَةِ الْحُمْرَاءِ مِنْ آدَمَ ١١٠٤
 ٤٣- باب الْجُلُوسِ عَلَى الْحَصِيرِ وَنَحْوِهِ ١١٠٥
 ٤٤- باب الْمَزْزَرِ بِالذَّهَبِ ١١٠٥
 ٤٥- باب خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ ١١٠٥
 ٤٦- باب خَاتَمِ الْفِضَّةِ ١١٠٥
 ٤٧- باب ١١٠٦
 ٤٨- باب فَضِّ الْخَاتَمِ ١١٠٦
 ٤٩- باب خَاتَمِ الْحَدِيدِ ١١٠٦
 ٥٠- باب نَقْشِ الْخَاتَمِ ١١٠٦
 ٥١- باب الْخَاتَمِ فِي الْخَنْصَرِ ١١٠٧
 ٥٢- باب اخْتِاذِ الْخَاتَمِ لِيُخْتَمَ بِهِ الشَّيْءُ ١١٠٧
 ٥٣- باب مَنْ جَعَلَ فَضَّ الْخَاتَمِ فِي بَطْنِ كَفِّهِ ١١٠٧
 ٥٤- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا يَنْقُشُ عَلَى نَقْشِ خَاتَمِهِ ١١٠٧
 ٥٥- باب هَلْ يُجْعَلُ نَقْشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةً أَشْطَرًا؟ ١١٠٧
 ٥٦- باب الْخَاتَمِ لِلنِّسَاءِ ١١٠٨
 ٥٧- باب الْقَلَائِدِ وَالسَّخَابِ لِلنِّسَاءِ ١١٠٨
 ٥٨- باب اسْتِعَارَةِ الْقَلَائِدِ ١١٠٨
 ٥٩- باب الْقُرْطِ لِلنِّسَاءِ ١١٠٨
 ٦٠- باب السَّخَابِ لِلصَّبِيَّانِ ١١٠٨
 ٦١- باب: الْمُتَشَبِّهُونَ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتُ بِالرِّجَالِ ١١٠٨
 ٦٢- باب إِخْرَاجِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الْبُيُوتِ ١١٠٨
 ٦٣- باب فَضِّ الشَّارِبِ ١١٠٩
 ٦٤- باب تَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ ١١٠٩
 ٦٥- باب إِغْفَاءِ اللَّحْيِ، وَعَفْوَا: كُثْرُوا ١١٠٩
 ٦٦- باب مَا يَذْكُرُ فِي الشَّيْبِ ١١٠٩
 ٦٧- باب الْخِضَابِ ١١١٠

- ٣٧- باب قول الله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً...﴾ ١١٢٧
- ٣٨- باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً، ولا متفاحشاً ١١٢٧
- ٣٩- باب حسن الخلق، والسخاء، وما يكره من البخل ١١٢٨
- ٤٠- باب كيف يكون الرجل في أهله؟ ١١٢٩
- ٤١- باب المقة من الله تعالى ١١٢٩
- ٤٢- باب الحب في الله ١١٢٩
- ٤٣- باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْخَرُوا...﴾ ١١٢٩
- ٤٤- باب ما ينهى عن السباب واللغو ١١٢٩
- ٤٥- باب ما يجوز من ذكر الناس ١١٣٠
- ٤٦- باب الغيبة، وقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَابَ بَعْضُكُم...﴾ ١١٣١
- ٤٧- باب قول النبي ﷺ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ ١١٣١
- ٤٨- باب ما يجوز من اغتيال أهل الفساد والزب ١١٣١
- ٤٩- باب التميمية من الكبراء ١١٣١
- ٥٠- باب ما يكره من التميمية ١١٣١
- ٥١- باب قول الله تعالى: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ ١١٣١
- ٥٢- باب ما قيل في ذي الوجهين ١١٣٢
- ٥٣- باب من أخبر صاحبه بما يقال فيه ١١٣٢
- ٥٤- باب ما يكره من التماذح ١١٣٢
- ٥٥- باب من أثنى على أخيه بما يعلم ١١٣٢
- ٥٦- باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ...﴾ ١١٣٢
- ٥٧- باب ما ينهى، عن التحاسد والتدابير ١١٣٣
- ٥٨- باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ...﴾ ١١٣٣
- ٥٩- باب ما يجوز من الظن ١١٣٣
- ٦٠- باب ستر المؤمن على نفسه ١١٣٣
- ٦١- باب الكبير، وقال مجاهد: ﴿ثَانِي عَطْفِهِ﴾ ١١٣٣
- ٦٢- باب الهجره، وقول رسول الله ﷺ: لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ... ١١٣٤
- ٦٣- باب ما يجوز من الهجران لمن عصى ١١٣٤
- ٦٤- باب هل يزور صاحبه كل يوم، أو بكرة وعشيا؟ ١١٣٥
- ٦٥- باب الزيارة، ومن زار قوماً قطعهم عندهم ١١٣٥
- ٦٦- باب من تجمل للوفود ١١٣٥
- ٦٧- باب الإخاء والجلف ١١٣٥
- ٦٨- باب التسمم والصحك ١١٣٥
- ٦٩- باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ ١١٣٧
- ٧٠- باب الهذلي الصالح ١١٣٧
- ٧١- باب الصبر على الأذى ١١٣٨
- ٧٢- باب من لم يواجه الناس بالعتاب ١١٣٨

- ١- باب البر والصلة ١١١٩
- ٢- باب من أحق الناس بحسن الصحبة؟ ١١١٩
- ٣- باب لا يجاهد إلا بأذن الأبوين ١١١٩
- ٤- باب لا يسب الرجل والدنيه ١١١٩
- ٥- باب إجابة دعاء من بر والدنيه ١١١٩
- ٦- باب غفوق الوالدين من الكبراء ١١٢٠
- ٧- باب صلة الوالد المشرك ١١٢٠
- ٨- باب صلة المرأة أمها ولها زوج ١١٢٠
- ٩- باب صلة الأخ المشرك ١١٢١
- ١٠- باب فضل صلة الرحم ١١٢١
- ١١- باب إثم القاطع ١١٢١
- ١٢- باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم ١١٢١
- ١٣- باب من وصل وصله الله ١١٢١
- ١٤- باب تبيل الرحم ببلالها ١١٢٢
- ١٥- باب ليس الواصل بالمكافي ١١٢٢
- ١٦- باب من وصل رحمه في الشرك ثم أسلم ١١٢٢
- ١٧- باب من ترك صبيته غيره حتى تلعب به ١١٢٢
- ١٨- باب رحمه الولد، وتقبيله، ومعاذته ١١٢٢
- ١٩- باب جعل الله الرحمة في مئة جزء ١١٢٣
- ٢٠- باب قتل الولد خشية أن يأكل معه ١١٢٣
- ٢١- باب وضع الصبي في الحجر ١١٢٣
- ٢٢- باب وضع الصبي على الفخذ ١١٢٤
- ٢٣- باب حسن العهد من الإيمان ١١٢٤
- ٢٤- باب فضل من يقول يتيمًا ١١٢٤
- ٢٥- باب الساعي على الأرملة ١١٢٤
- ٢٦- باب الساعي على المسكين ١١٢٤
- ٢٧- باب رخصة الناس والبهايم ١١٢٤
- ٢٨- باب الوصاة بالجار ١١٢٥
- ٢٩- باب إثم من لا يأمن جاره بواقفه ١١٢٥
- ٣٠- باب لا تحفرن جارة لجارتها ١١٢٦
- ٣١- باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ١١٢٦
- ٣٢- باب حق الجوار في قرب الأبواب ١١٢٦
- ٢٣- باب كل مغزوف صدقة ١١٢٦
- ٣٤- باب طيب الكلام ١١٢٦
- ٣٥- باب الرقي في الأمر كله ١١٢٦
- ٣٦- باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضًا ١١٢٧

- ١١٠- باب تسمية الوليد ١١٥٣
- ١١١- باب من دعا صاحبه، فنقص من اسمه خوفاً ١١٥٣
- ١١٢- باب الكنية للصبى وقيل أن يولد للرجل ١١٥٣
- ١١٣- باب التكني بأبي ثراب، وإن كانت له كنية أخرى ١١٥٤
- ١١٤- باب أبغض الأسماء إلى الله ١١٥٤
- ١١٥- باب كنية المشرك ١١٥٤
- ١١٦- باب المغاريض مندوحة، عن الكذب ١١٥٥
- ١١٧- باب قول الرجل للشيء: ليس بشيء ١١٥٥
- ١١٨- باب رفع البصر إلى السماء ١١٥٥
- ١١٩- باب من نكت العود في الماء والطين ١١٥٦
- ١٢٠- باب الرجل يتكث الشيء بيده في الأرض ١١٥٦
- ١٢١- باب التكير والتشييع عند التعجب ١١٥٦
- ١٢٢- باب النهي عن الخذف ١١٥٦
- ١٢٣- باب الحمد للعاطس ١١٥٧
- ١٢٤- باب تسميت العاطس إذا حمد الله ١١٥٧
- ١٢٥- باب ما يستحب من العطاس، وما يكره ١١٥٧
- ١٢٦- باب إذا عطس كيف يشمت ١١٥٧
- ١٢٧- باب لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله ١١٥٧
- ١٢٨- باب إذا تناوب فليضع يده على فيه ١١٥٧
- ٢٩- كتاب الاستئذان** ١١٥٨
- ١- باب بدء السلام ١١٥٨
- ٢- باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ١١٥٨
- ٣- باب السلام اسم من أسماء الله تعالى ١١٥٨
- ٤- باب تسليم القليل على الكثير ١١٥٩
- ٥- باب يسلم الزاكب على الماشي ١١٥٩
- ٦- باب يسلم الماشي على القاعد ١١٥٩
- ٧- باب يسلم الضعيف على الكبير ١١٥٩
- ٨- باب إفشاء السلام ١١٥٩
- ٩- باب السلام للمعرفة وغير المعرفة ١١٥٩
- ١٠- باب آية الحجاب ١١٦٠
- ١١- باب الاستئذان من أجل البصر ١١٦٠
- ١٢- باب رنا الجوارح ذون الفرج ١١٦١
- ١٣- باب التسليم والاستئذان ثلاثاً ١١٦١
- ١٤- باب إذا دعي الرجل فجاء هل يستأذن؟ ١١٦١
- ١٥- باب التسليم على الضميران ١١٦١
- ١٦- باب تسليم الرجال على النساء ١١٦١
- ١٧- باب إذا قال: من ذا؟ فقال: أنا ١١٦٢

- ٧٣- باب من أظفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال ١١٣٨
- ٧٤- باب من لم ير إكفاراً من قال ذلك متأولاً ١١٣٩
- ٧٥- باب ما يجوز من الغضب، والسب لأمر الله تعالى ١١٣٩
- ٧٦- باب الحذر من الغضب ١١٤٠
- ٧٧- باب الحياء ١١٤٠
- ٧٨- باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت ١١٤١
- ٧٩- باب ما لا يستحي من الحق للثقة في الدين ١١٤١
- ٨٠- باب قول النبي ﷺ يسروا، ولا تعسروا ١١٤١
- ٨١- باب الانسباط إلى الناس ١١٤٢
- ٨٢- باب المداراة مع الناس ١١٤٢
- ٨٣- باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ١١٤٢
- ٨٤- باب حق الضيف ١١٤٢
- ٨٥- باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه ١١٤٣
- ٨٦- باب صنع الطعام، والتكليف للضيف ١١٤٣
- ٨٧- باب ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف ١١٤٤
- ٨٨- باب قول الضيف لصاحبه: لا أكل حتى تأكل ١١٤٤
- ٨٩- باب إكرام الكبير، ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال ١١٤٤
- ٩٠- باب ما يجوز من الشجر، والرجز، والخداء منه ١١٤٥
- ٩١- باب هجاء المشركين ١١٤٦
- ٩٢- باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشجر ١١٤٧
- ٩٣- باب قول النبي ﷺ: تربت يمينك ١١٤٧
- ٩٤- باب ما جاء في زعموا ١١٤٧
- ٩٥- باب ما جاء في قول الرجل: وذلك ١١٤٨
- ٩٦- باب علامة الحب في الله ١١٤٩
- ٩٧- باب قول الرجل للرجل: احسأ ١١٤٩
- ٩٨- باب قول الرجل: مزحنا ١١٥٠
- ٩٩- باب ما يدعى الناس بأبائهم ١١٥٠
- ١٠٠- باب لا يقل: خبثت نفسي ١١٥١
- ١٠١- باب لا تسبوا الدهر ١١٥١
- ١٠٢- باب قول النبي ﷺ: إنما الكرم قلب المؤمن ١١٥١
- ١٠٣- باب قول الرجل فذاك أبي وأمي ١١٥١
- ١٠٤- باب قول الرجل: جعلني الله فذاً ١١٥١
- ١٠٥- باب أحب الأسماء إلى الله ﷻ ١١٥١
- ١٠٦- باب قول النبي ﷺ: سموا باسمي، ولا تكتسوا بكنتي ١١٥٢
- ١٠٧- باب اسم الحزن ١١٥٢
- ١٠٨- باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه ١١٥٢
- ١٠٩- باب من سمي بأسماء الأنبياء ١١٥٢

٨٠ - كتاب الدعوات

- ١١٧٢ ١- باب لكل نبي دعوة مستجابة
- ١١٧٢ ٢- باب أفضل الاستغفار
- ١١٧٢ ٣- باب استغفار النبي ﷺ في اليوم والليلة
- ١١٧٣ ٤- باب التوبة، قال قتادة: ﴿توبة نضوحاً﴾
- ١١٧٣ ٦- باب إذا بات طاهراً
- ١١٧٣ ٧- باب ما يقول إذا نام
- ١١٧٤ ٨- باب وضع اليد اليمنى تحت الخد اليمنى
- ١١٧٤ ٩- باب النوم على الشق الأيمن
- ١١٧٤ ١٠- باب الدعاء إذا انتبه من الليل
- ١١٧٤ ١١- باب التكبير والتسبيح عند المنام
- ١١٧٥ ١٢- باب التعوذ والقراءة عند النوم
- ١١٧٥ ١٣- باب
- ١١٧٥ ١٤- باب الدعاء نصف الليل
- ١١٧٥ ١٥- باب الدعاء عند الخلاء
- ١١٧٥ ١٦- باب ما يقول إذا أصبح
- ١١٧٦ ١٧- باب الدعاء في الصلاة
- ١١٧٦ ١٨- باب الدعاء بعد الصلاة
- ١١٧٧ ١٩- باب قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾
- ١١٧٧ ٢٠- باب ما يكره من السجعة في الدعاء
- ١١٧٨ ٢١- باب ليغزيم المسألة، فإنه لا مكره له
- ١١٧٨ ٢٢- باب يستجاب للعبد ما لم يغفل
- ١١٧٨ ٢٣- باب رفع الأيدي في الدعاء
- ١١٧٨ ٢٤- باب الدعاء غير مستقبل القبلة
- ١١٧٨ ٢٥- باب الدعاء مستقبل القبلة
- ١١٧٩ ٢٦- باب دعوة النبي ﷺ لخادمه بطول العمر
- ١١٧٩ ٢٧- باب الدعاء عند الكرب
- ١١٧٩ ٢٨- باب التعوذ من جهد البلاء
- ١١٧٩ ٢٩- باب دعاء النبي ﷺ: اللهم الرفيق الأعلى
- ١١٧٩ ٣٠- باب الدعاء بالموت والحياة
- ١١٨٠ ٣١- باب الدعاء للصبيان بالبركة، ومسح رؤوسهم
- ١١٨٠ ٣٢- باب الصلاة على النبي ﷺ
- ١١٨٠ ٣٣- باب هل يصلى على غير النبي ﷺ
- ١١٨١ ٣٤- باب قول النبي ﷺ: من أذنبه فاجعله له زكاة
- ١١٨١ ٣٥- باب التعوذ من الفتن
- ١١٨١ ٣٦- باب التعوذ من غلبة الرجال

- ١١٦٢ ١٨- باب من رد فقال: عليك السلام
- ١١٦٢ ١٩- باب إذا قال: فلان يقرئك السلام
- ١١٦٢ ٢٠- باب التسليم في مجلس فيه أخلاط
- ١١٦٣ ٢١- باب من لم يسلم على من افتقر ذنباً
- ١١٦٣ ٢٢- باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام
- ١١٦٣ ٢٣- باب من نظر في كتاب من يُحذر
- ١١٦٤ ٢٤- باب كيف يكتب إلى أهل الكتاب؟
- ١١٦٤ ٢٥- باب: بمن يبدأ في الكتاب
- ١١٦٤ ٢٦- باب قول النبي ﷺ: قوموا إلى سيدكم
- ١١٦٤ ٢٧- باب المصافحة
- ١١٦٥ ٢٨- باب الأخذ باليدين
- ١١٦٥ ٢٩- باب المعانقة، وقول الرجل: كيف أصبحت؟
- ١١٦٥ ٣٠- باب من أجاب بلينك وسعدتك
- ١١٦٦ ٣١- باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه
- ١١٦٦ ٣٢- باب ﴿إذا قيل لكم تفسحوا في المجالس...﴾
- ١١٦٦ ٣٣- باب من قام من مجلسه، أو بينه ولم يستأذن
- ١١٦٦ ٣٤- باب الاختباء باليد، وهو القرفضاء
- ١١٦٦ ٣٥- باب من اتكأ بين يدي أصحابه
- ١١٦٧ ٣٦- باب من أسرع في مشيه لحاجة، أو قصد
- ١١٦٧ ٣٧- باب السرير
- ١١٦٧ ٣٨- باب من ألقى له وسادة
- ١١٦٧ ٣٩- باب القائلة بعد الجمعة
- ١١٦٧ ٤٠- باب القائلة في المسجد
- ١١٦٨ ٤١- باب من راز قومًا فقال عندهم
- ١١٦٨ ٤٢- باب الجلوس كيفما تيسر
- ١١٦٨ ٤٣- باب من ناجى بين يدي الناس
- ١١٦٩ ٤٤- باب الاستلقاء
- ١١٦٩ ٤٥- باب لا يتناجى اثنان دون الثالث
- ١١٦٩ ٤٦- باب حفظ السر
- ١١٦٩ ٤٧- باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس
- ١١٦٩ ٤٨- باب طول التجوى
- ١١٦٩ ٤٩- باب لا تترك النار في البيت عند النوم
- ١١٧٠ ٥٠- باب غلق الأبواب بالليل
- ١١٧٠ ٥١- باب الختان بعد الكبر وتنف الإبط
- ١١٧٠ ٥٢- باب كل لهم باطل إذا شغله عن طاعة الله
- ١١٧٠ ٥٣- باب ما جاء في البناء

- ٣- باب قول النبي ﷺ كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ ١١٩٠
 ٤- باب فِي الْأَمَلِ، وَطَوْلِهِ ١١٩٠
 ٥- باب مَنْ بَلَغَ سِتِينَ سَنَةً فَقَدْ أَغْدَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ ١١٩١
 ٦- باب الْعَمَلِ الَّذِي يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ ١١٩١
 ٧- باب مَا يُخَذَّرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا، وَالتَّنَافُسِ فِيهَا ١١٩١
 ٨- باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ١١٩٣
 ٩- باب ذَهَابِ الصَّالِحِينَ، وَيُقَالُ: الذَّهَابُ: الْمَطَرُ ١١٩٣
 ١٠- باب مَا يَتَّقَى مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ ١١٩٣
 ١١- باب قول النبي ﷺ: هَذَا الْمَالُ خَصْرَةٌ خُلُوةٌ ١١٩٤
 ١٢- باب مَا قَدَّمَ مِنْ مَالِهِ فَهُوَ لَهُ ١١٩٤
 ١٣- باب الْمُكَيَّرُونَ هُمُ الْمُقْلُونَ ١١٩٤
 ١٤- باب قول النبي ﷺ: مَا يَسْرُنِي أَنَّ عِنْدِي مِثْلَ أُخِي ١١٩٥
 ١٥- باب الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ ١١٩٥
 ١٦- باب فَضْلُ الْفَقْرِ ١١٩٥
 ١٧- باب كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ١١٩٦
 ١٨- باب الْقَصْدِ وَالْمَدَامَةِ عَلَى الْعَمَلِ ١١٩٨
 ١٩- باب الرِّجَاءِ مَعَ الْخَوْفِ ١١٩٩
 ٢٠- باب الصَّبْرِ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ ١١٩٩
 ٢١- باب ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ ١١٩٩
 ٢٢- باب مَا يَكْرَهُ مِنْ قِيلٍ وَقَالَ ١١٩٩
 ٢٣- باب حِفْظِ اللِّسَانِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ١١٩٩
 ٢٤- باب الْبُكَاءِ مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ ﷻ ١٢٠٠
 ٢٥- باب الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ ١٢٠٠
 ٢٦- باب الْإِنْتِهَاءِ عَنِ الْمَعَاصِي ١٢٠١
 ٢٧- باب قول النبي ﷺ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَصَحَّحْتُمْ ١٢٠١
 ٢٨- باب حُجَبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ١٢٠١
 ٢٩- باب الْجَنَّةِ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ ١٢٠١
 ٣٠- باب لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَشْفَلُ مِنْهُ ١٢٠١
 ٣١- باب مَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ أَوْ بِسَيِّئَةٍ ١٢٠٢
 ٣٢- باب مَا يَتَّقَى مِنْ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ ١٢٠٢
 ٣٣- باب الْأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ، وَمَا يَخَافُ مِنْهَا ١٢٠٢
 ٣٤- باب الغُرْزَةُ رَاحَةٌ مِنَ خِلَاطِ السُّوءِ ١٢٠٢
 ٣٥- باب رَفْعِ الْأَمَانَةِ ١٢٠٢
 ٣٦- باب الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ ١٢٠٣
 ٣٧- باب مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ ١٢٠٣
 ٣٨- باب التَّوَّاضُعِ ١٢٠٤
 ٣٩- باب قول النبي ﷺ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ ١٢٠٤

- ٣٧- باب التَّعَوُّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ١١٨١
 ٣٨- باب التَّعَوُّذُ مِنْ فِتْنَةِ الْمَخِيَا وَالْمَمَاتِ ١١٨٢
 ٣٩- باب التَّعَوُّذُ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ ١١٨٢
 ٤٠- باب الاستِعَاذَةُ مِنَ الْجَبَنِ وَالْكَسَلِ ١١٨٢
 ٤١- باب التَّعَوُّذُ مِنَ الْبُخْلِ، الْبُخْلُ وَالْبُخْلُ وَاحِدٌ ١١٨٢
 ٤٢- باب التَّعَوُّذُ مِنْ أَرْذَلِ الْعُمُرِ، ﴿أَرَاذِلُنَا﴾ ١١٨٢
 ٤٣- باب الدُّعَاءِ بِرَفْعِ الْوَبَاءِ وَالْوَجَعِ ١١٨٣
 ٤٤- باب الاستِعَاذَةُ مِنْ أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ١١٨٣
 ٤٥- باب الاستِعَاذَةُ مِنْ فِتْنَةِ الْغِنَى ١١٨٣
 ٤٦- باب التَّعَوُّذُ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ١١٨٣
 ٤٧- باب الدُّعَاءِ بِكَثْرَةِ الْمَالِ وَالْوَلَدِ مَعَ الْبَرَكَةِ ١١٨٤
 باب الدُّعَاءِ بِكَثْرَةِ الْوَلَدِ مَعَ الْبَرَكَةِ ١١٨٤
 ٤٨- باب الدُّعَاءِ عِنْدَ الْاِسْتِخَارَةِ ١١٨٤
 ٤٩- باب الدُّعَاءِ عِنْدَ الْوُضُوءِ ١١٨٤
 ٥١- باب الدُّعَاءِ إِذَا عَلَا عَقَبَةٌ ١١٨٤
 ٥١- باب الدُّعَاءِ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا ١١٨٥
 ٥٢- باب الدُّعَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا، أَوْ رَجَعَ ١١٨٥
 ٥٣- باب الدُّعَاءِ لِلْمُتَزَوِّجِ ١١٨٥
 ٥٤- باب مَا يَقُولُ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ ١١٨٥
 ٥٥- باب قول النبي ﷺ: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ ١١٨٥
 ٥٦- باب التَّعَوُّذُ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ١١٨٥
 ٥٧- باب تَكْرِيرِ الدُّعَاءِ ١١٨٥
 ٥٨- باب الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ١١٨٦
 ٥٩- باب الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ ١١٨٧
 ٦٠- باب قول النبي ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ .. ١١٨٧
 ٦١- باب الدُّعَاءِ فِي السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ١١٨٧
 ٦٢- باب قول النبي ﷺ: يُسْتَجَابُ لَنَا فِي الْيَهُودِ ١١٨٧
 ٦٣- باب التَّائِمِينَ ١١٨٧
 ٦٤- باب فَضْلُ التَّهْلِيلِ ١١٨٧
 ٦٥- باب فَضْلُ التَّشْبِيحِ ١١٨٨
 ٦٦- باب فَضْلُ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ ١١٨٨
 ٦٧- باب قَوْلِ لَا حَوْلَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ١١٨٩
 ٦٨- باب اللَّهُ مِثَّةُ اسْمٍ غَيْرِ وَاحِدَةٍ ١١٨٩
 ٧١- باب الْمُؤَظَّةُ سَاعَةٌ بَعْدَ سَاعَةٍ ١١٨٩
 ٨١- **كتاب الرِّقَاقِ** ١١٩٠
 ١- باب مَا جَاءَ فِي الرِّقَاقِ، وَأَنْ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ ١١٩٠
 ٢- باب مِثْلِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ ١١٩٠

- ٥- باب لَا يَخْلُفُ بِاللَّاتِ، وَالْعَزَى، وَلَا بِالطَّوَاغِيتِ ١٢٢٧
- ٦- باب مَنْ خَلَفَ عَلَى الشَّيْءِ، وَإِنْ لَمْ يَخْلَفْ .. ١٢٢٧
- ٧- باب مَنْ خَلَفَ بِمِلَّةِ سِوَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ ١٢٢٧
- ٨- باب لَا يَقُولُ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ ١٢٢٧
- ٩- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ﴾ ١٢٢٧
- ١٠- باب إِذَا قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ، أَوْ شَهِدْتُ بِاللَّهِ ١٢٢٨
- ١١- باب عَهْدُ اللَّهِ ﷻ ١٢٢٨
- ١٢- باب الْمَخْلِفُ بِعِزَّةِ اللَّهِ، وَصِفَاتِهِ، وَكَلِمَاتِهِ ١٢٢٨
- ١٣- باب قَوْلُ الزُّجَلِ: لَعَمْرُ اللَّهِ ١٢٢٩
- ١٤- باب ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ ١٢٢٩
- ١٥- باب إِذَا حِنْتَ نَاسِيًا فِي الْأَيْمَانِ ١٢٢٩
- ١٦- باب الْيَمِينِ الْغُمُوسِ: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ ١٢٣٠
- ١٧- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ﴾ ١٢٣١
- ١٨- باب الْيَمِينِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَفِي الْمَغْصِيَةِ ١٢٣١
- ١٩- باب إِذَا قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَتَكَلَّمُ الْيَوْمَ، فَصَلَّى، أَوْ قَرَأَ ١٢٣٢
- ٢٠- باب مَنْ خَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَهْلِهِ شَهْرًا ١٢٣٢
- ٢١- باب إِنْ خَلَفَ أَنْ لَا يَشْرَبَ نَبِيذًا فَشَرِبَ طَلَاءً ١٢٣٢
- ٢٢- باب إِذَا خَلَفَ أَنْ لَا يَأْتِدَمَ، فَأَكَلَ ثَمَرًا يَخْبِزُ ١٢٣٢
- ٢٣- باب الْيَتَةِ فِي الْأَيْمَانِ ١٢٣٣
- ٢٤- باب إِذَا أَهْدَى مَالَهُ عَلَى وَجْهِ النَّذْرِ وَالتَّوْبَةِ ١٢٣٣
- ٢٥- باب إِذَا حَرَّمَ طَعَامًا ١٢٣٣
- ٢٦- باب الْوَفَاءُ بِالنَّذْرِ، وَقَوْلُهُ: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ ١٢٣٤
- ٢٧- باب إِثْمُ مَنْ لَا يَفِي بِالنَّذْرِ ١٢٣٤
- ٢٨- باب النَّذْرِ فِي الطَّاعَةِ ١٢٣٤
- ٢٩- باب إِذَا نَذَرَ، أَوْ خَلَفَ أَنْ لَا يَكَلَّمَ إِنْسَانًا ١٢٣٤
- ٣٠- باب مَنْ مَاتَ، وَعَلَيْهِ نَذْرٌ ١٢٣٤
- ٣١- باب النَّذْرِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَفِي مَغْصِيَةٍ ١٢٣٥
- ٣٢- باب مَنْ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ أَيَّامًا، فَوَافَقَ النَّحْرَ ١٢٣٥
- ٣٣- باب هَلْ يَدْخُلُ فِي الْأَيْمَانِ وَالنَّذْرِ ١٢٣٦
- ٨٤- **كتاب كفارات الأيمان** ١٢٣٧
- ١- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ﴾ ١٢٣٧
- ٢- باب قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ﴾ ١٢٣٧
- ٣- باب مَنْ أَعَانَ الْمُغْسِرَ فِي الْكُفَّارَةِ ١٢٣٧
- ٤- باب يُعْطَى فِي الْكُفَّارَةِ عَشْرَةُ مَسَاكِينَ قَرِيبًا ١٢٣٨
- ٦- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ تَحْرِيرَ رَقَبَةٍ﴾ ١٢٣٨
- ٧- باب عَتَقِ الْمُدَبَّرِ، وَأَمَ الْوَلَدِ، وَالْمُكَاتِبِ ١٢٣٨

- ٤٠- باب ١٢٠٤
- ٤١- باب مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ١٢٠٤
- ٤٢- باب سَكَرَاتِ الْمَوْتِ ١٢٠٥
- ٤٣- باب نَفْخُ الصُّورِ ١٢٠٦
- ٤٤- باب يَنْفِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١٢٠٦
- ٤٥- باب الْحَشْرِ ١٢٠٧
- ٤٦- باب قَوْلُهُ ﷻ: ﴿إِنْ زُلْزِلَتِ السَّاعَةُ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ ١٢٠٨
- ٤٧- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا يَنْظُرُ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ﴾ ١٢٠٨
- ٤٨- باب الْقِصَاصِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهِيَ الْحَاقَّةُ ١٢٠٨
- ٤٩- باب مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ غَذِبَ ١٢٠٩
- ٥٠- باب يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ .. ١٢١٠
- ٥١- باب صِفَةُ الْجَنَّةِ وَالتَّارِ ١٢١٠
- ٥٢- باب الصِّرَاطِ جِسْرُ جَهَنَّمَ ١٢١٤
- ٥٣- باب فِي الْحَوْضِ ١٢١٥
- ٨٢- **كتاب القدر** ١٢١٨
- ١- باب ١٢١٨
- ٢- باب جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ ١٢١٨
- ٣- باب اللَّهُ أَغْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ١٢١٨
- ٤- باب ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ ١٢١٩
- ٥- باب الْعَمَلُ بِالْخَوَاتِيمِ ١٢١٩
- ٦- باب إِقَاءُ الْعَبْدِ النَّذْرَ إِلَى الْقَدَرِ ١٢٢٠
- ٧- باب لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ١٢٢٠
- ٨- باب الْمَغْضُومُ مِنْ عِصْمِ اللَّهِ ١٢٢٠
- ٩- باب ﴿وَحَرَّمَ عَلَى قَرَبَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ﴾ ١٢٢١
- ١٠- باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ﴾ ١٢٢١
- ١١- باب تَحَاجَّ آدَمَ، وَمُوسَى عِنْدَ اللَّهِ ١٢٢١
- ١٢- باب لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَى اللَّهُ ١٢٢١
- 13- باب مَنْ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ الشَّقَاءِ ١٢٢١
- ١٤- باب يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ١٢٢١
- ١٥- باب ﴿قُلْ لَنْ يَصِيَّبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ ١٢٢٢
- ١٦- باب ﴿وَمَا كُنَّا لَنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ ١٢٢٢
- ٨٣- **كتاب الأيمان والنذور** ١٢٢٣
- ١- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ﴾ ١٢٢٣
- ٢- باب قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: وَإِثْمُ اللَّهِ ١٢٢٣
- ٣- باب كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ ١٢٢٤
- ٤- باب لَا تَخْلِفُوا بِأَيْمَانِكُمْ ١٢٢٦

- ٢- باب الزنا وشرب الخمر ١٢٤٩
- ٢- باب ما جاء في ضرب شارب الخمر ١٢٤٩
- ٣- باب من أمر بضرب الحد في البيت ١٢٤٩
- ٤- باب الضرب بالجريد والنعال ١٢٤٩
- ٥- باب ما يكره من لعن شارب الخمر ١٢٥٠
- ٦- باب السارق حين يسرق ١٢٥٠
- ٧- باب لعن السارق إذا لم يسلم ١٢٥٠
- ٨- باب الخدود كفارة ١٢٥٠
- ٩- باب ظهر المؤمن حمى، إلا في حد، أو حق ١٢٥٠
- ١٠- باب إقامة الحدود، والانتقام لحُرَمَاتِ الله ١٢٥١
- ١١- باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع ١٢٥١
- ١٢- باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان ١٢٥١
- ١٣- باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ ١٢٥١
- ١٤- باب توبة السارق ١٢٥٢
- ١٥- باب المحاربين من أهل الكفر والزدة ١٢٥٣
- ١٦- باب لم يحسم النبي ﷺ المحاربين من أهل الزدة ١٢٥٣
- ١٧- باب لم يسق المؤمنون المحاربون حتى ماتوا ١٢٥٣
- ١٨- باب سمر النبي ﷺ أغين المحاربين ١٢٥٣
- ١٩- باب فضل من ترك الفواحش ١٢٥٤
- ٢٠- باب إثم الزناة ١٢٥٤
- ٢١- باب رجم المخضن ١٢٥٤
- ٢٢- باب لا يُرجم المجنون والمجنونة ١٢٥٥
- ٢٣- باب للعاهر الحجر ١٢٥٥
- ٢٤- باب الرجم في البلاط ١٢٥٥
- ٢٥- باب الرجم بالمصلى ١٢٥٥
- ٢٦- باب من أصاب ذنباً دون الحد، فأخبر الإمام ١٢٥٦
- ٢٧- باب إذا أقر بالحد ولم يبين، هل للإمام أن يسثر ١٢٥٦
- ٢٨- باب هل يقول الإمام للمقر: لعلك لمست ١٢٥٦
- ٢٩- باب سؤال الإمام المقر: هل أخصنت؟ ١٢٥٧
- ٣٠- باب الاعتراف بالزنا ١٢٥٧
- ٣١- باب رجم الحبل من الزنا إذا أخصنت ١٢٥٧
- ٣٢- باب البكران يجلدان ويغنيان ١٢٥٩
- ٣٣- باب نفى أهل المعاصي والمختئين ١٢٥٩
- ٣٤- باب من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائباً عنه ١٢٥٩
- ٣٥- باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً﴾ ١٢٦٠
- باب إذا زنت الأمة ١٢٦٠
- ٣٦- باب لا يثرب على الأمة إذا زنت، ولا تُنفى ١٢٦٠

- باب إذا أعتق عبداً بينه وبين آخر ١٢٣٨
- ٨- باب إذا أعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه؟ ١٢٣٨
- ٩- باب الاستثناء في الأيمان ١٢٣٨
- ١٠- باب الكفارة قبل الحنث وبغده ١٢٣٩
- ٨٥ - كتاب الفرائض ١٢٤١
- ١- باب قول الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ ١٢٤١
- ٢- باب تعليم الفرائض ١٢٤١
- ٣- باب قول النبي ﷺ: لا نورث، ما تركنا صدقة ١٢٤١
- ٤- باب قول النبي ﷺ: من ترك مالا فلامه ١٢٤٢
- ٥- باب ميراث الولد من أبيه وأمه ١٢٤٢
- ٦- باب ميراث البنات ١٢٤٣
- ٧- باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن ١٢٤٣
- ٨- باب ميراث ابنة ابن مع ابنة ١٢٤٣
- ٩- باب ميراث الجد مع الأب والإخوة ١٢٤٣
- ١٠- باب ميراث الزوج مع الولد وغيره ١٢٤٤
- ١١- باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره ١٢٤٤
- ١٢- باب ميراث الأخوات مع البنات عصبة ١٢٤٤
- ١٣- باب ميراث الأخوات والإخوة ١٢٤٤
- ١٤- باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ ١٢٤٤
- ١٥- باب ابني عم أحدهما أخ للأُم، والآخر زوج ١٢٤٥
- ١٦- باب ذوي الأرحام ١٢٤٥
- ١٧- باب ميراث الملاعة ١٢٤٥
- ١٨- باب الولد للفراش حرة كانت أو أمة ١٢٤٥
- ١٩- باب الولاء لمن أعتق، وميراث اللقيط ١٢٤٥
- ٢٠- باب ميراث السائبة ١٢٤٦
- ٢١- باب إثم من تبرأ من مواليه ١٢٤٦
- ٢٢- باب إذا أسلم على يديهم ١٢٤٦
- ٢٣- باب ما يرث النساء من الولاء ١٢٤٧
- ٢٤- باب مولى القوم من أنفسهم ١٢٤٧
- ٢٥- باب ميراث الأمير ١٢٤٧
- ٢٦- باب لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم ١٢٤٧
- ٢٧- باب ميراث العبد النضرائي، والمكاتب ١٢٤٧
- ٢٨- باب إثم من انتفى من ولده ومن ادعى أخا ١٢٤٨
- ٣٠- باب إذا ادعت المرأة ابناً ١٢٤٨
- ٣١- باب القائف ١٢٤٨
- ٨٦ - كتاب الحدود ١٢٤٩
- ١- باب ما يحد من الحدود ١٢٤٩

- ٢٦- باب جنين المرأة، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى الْوَالِدِ ... ١٢٧٢
- ٧٢- باب مَنْ اسْتَعَانَ عَبْدًا أَوْ صَبِيًّا ١٢٧٢
- ٢٨- باب الْمَعْدُنُ جُبَارٌ، وَالْبُئْرُ جُبَارٌ ١٢٧٢
- ٢٩- باب الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ ١٢٧٢
- ٣٠- باب إِثْمٌ مَنْ قَتَلَ ذَمِيًّا بِغَيْرِ جُزْمٍ ١٢٧٢
- ٣١- باب لَا يُقْتَلُ الْمُسْلِمُ بِالْكَافِرِ ١٢٧٣
- ٣٢- باب إِذَا لَطَمَ الْمُسْلِمُ يَهُودِيًّا عِنْدَ الْعَضَبِ ... ١٢٧٣
- ٨٨- كتاب استنابة المُرْتَدِّينَ، وَالْمُعَانِدِينَ، وَقَتْلَهُمْ ... ١٢٧٤
- ١- باب إِثْمٌ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ وَعَفُوَّتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ... ١٢٧٤
- ٢- باب حُكْمُ الْمُرْتَدِّ وَالْمُرْتَدَّةِ وَاسْتِنَابَتِهِمْ ١٢٧٤
- ٣- باب قَتْلُ مَنْ أَمَى قَبُولَ الْفَرَائِضِ، وَمَا نُسِبُوا إِلَى الرِّدَّةِ ١٢٧٥
- ٤- باب إِذَا عَرَّضَ الذَّمِّيُّ أَوْ غَيْرُهُ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ ... ١٢٧٥
- ٥- باب ١٢٧٦
- ٦- باب قَتْلُ الْخَوَارِجِ، وَالْمُلْحِدِينَ بِغَدِّ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ ١٢٧٦
- ٧- باب مَنْ تَرَكَ قِتَالَ الْخَوَارِجِ لِلتَّأَلُّفِ ١٢٧٦
- ٨- باب قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقْتَلَ ... ١٢٧٧
- ٩- باب مَا جَاءَ فِي الْمُنَاوَلِينَ ١٢٧٧
- ٨٩- **كتاب الإكراه** ١٢٧٩
- ١- باب مَنْ اخْتَارَ الصَّرْبَ وَالْقَتْلَ وَالْهَوَانَ ١٢٧٩
- ٢- باب فِي بَيْعِ الْمُكْرَهَةِ وَنَحْوِهِ فِي الْحَقِّ وَغَيْرِهِ .. ١٢٧٩
- ٣- باب لَا يَجُوزُ نِكَاحُ الْمُكْرَهَةِ ١٢٨٠
- ٤- باب إِذَا أَكْرَهَ حَتَّى وَهَبَ عَبْدًا، أَوْ بَاعَهُ لَمْ يَجُزْ ... ١٢٨٠
- ٥- باب مِنَ الْإِكْرَاهِ، كَرْهًا وَكَرْهًا وَاجِدٌ ١٢٨٠
- ٦- باب إِذَا اسْتَكْرَهَتْ الْمَرْأَةُ عَلَى الزَّانَا فَلَا حَدَّ عَلَيْهَا ١٢٨٠
- ٧- باب يَمِيرُ: الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ إِنَّهُ أَخُوهُ إِذَا خَافَ عَلَيْهِ ١٢٨١
- ٩٠- **كتاب الحيل** ١٢٨٢
- ١- باب فِي تَوَكُّرِ الْحَيْلِ، وَأَنَّ لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ١٢٨٢
- ٢- باب فِي الصَّلَاةِ ١٢٨٢
- ٣- باب فِي الزَّكَاةِ، وَأَنَّ لَا يَفْرُقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ ١٢٨٢
- ٤- باب الْحَيْلَةُ فِي النِّكَاحِ ١٢٨٣
- ٥- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْإِحْتِيَالِ فِي النُّبُوعِ ١٢٨٣
- ٦- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَاجُّشِ ١٢٨٣
- ٧- باب مَا يُنْهَى مِنَ الْخِدَاعِ فِي النُّبُوعِ ١٢٨٣
- ٨- باب مَا يُنْهَى عَنِ الْإِحْتِيَالِ لِلْوَلِيِّ فِي النِّيْمَةِ .. ١٢٨٣
- ٩- باب إِذَا غَضِبَ جَارِيَةٌ فَرَعَمَ أَنَّهَا مَاتَتْ، ١٢٨٤
- ١٠- باب ١٢٨٤

- ٣٧- باب أَحْكَامُ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَإِحْصَانِهِمْ إِذَا زَنَوْا .. ١٢٦٠
- ٣٨- باب إِذَا رَمَى امْرَأَتَهُ، أَوْ امْرَأَةً غَيْرَهُ بِالزَّانَا ١٢٦١
- ٣٩- باب مَنْ أَذَبَ أَهْلَهُ، أَوْ غَيْرَهُ، دُونَ السُّلْطَانِ ١٢٦١
- ٤٠- باب مَنْ رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ ١٢٦١
- ٤١- باب مَا جَاءَ فِي التَّغْرِیْضِ ١٢٦١
- ٤٢- باب: كَمْ التَّغْرِیْضُ وَالْأَدَبُ؟ ١٢٦٢
- ٤٣- باب مَنْ أَظْهَرَ الْفَاحِشَةَ، وَاللُّطْخَ، وَالثَّهْمَةَ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ ١٢٦٢
- ٤٤- باب رَمَى الْمُحْصَنَاتِ ﷻ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ١٢٦٣
- ٤٥- باب قَذْفُ الْعَبِيدِ ١٢٦٣
- ٤٦- باب هَلْ، يَأْمُرُ الْإِمَامُ رَجُلًا فَيَضْرِبُ الْحَدَّ ١٢٦٣
- ٨٧- **كتاب الدييات** ١٢٦٤
- ١- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ١٢٦٤
- ٢- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا...﴾ ١٢٦٤
- ٣- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ ... ١٢٦٥
- ٤- باب سُؤَالُ الْقَاتِلِ حَتَّى يَقِرَّ، وَالْإِقْرَارُ فِي الْحُدُودِ ١٢٦٦
- ٥- باب إِذَا قَتَلَ بِحَجَرٍ، أَوْ بَعْضًا ١٢٦٦
- ٦- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ١٢٦٦
- ٧- باب مَنْ أَقَادَ بِالْحَجَرِ ١٢٦٦
- ٨- باب مَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلًا، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ ١٢٦٦
- ٩- باب مَنْ طَلَبَ دَمَ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ ١٢٦٧
- ١٠- باب الْعَفْوُ فِي الْخَطِئِ بَعْدَ الْمَوْتِ ١٢٦٧
- ١١- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ .. ١٢٦٧
- ١٢- باب إِذَا أَقْرَبَ بِالْقَتْلِ مَرَّةً، قُتِلَ بِهِ ١٢٦٧
- ١٣- باب قَتْلُ الرَّجُلِ بِالْمَرْأَةِ ١٢٦٧
- ١٤- باب الْقِصَاصُ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ١٢٦٧
- ١٥- باب مَنْ أَخَذَ حَقَّهُ أَوْ اقْتَصَصَ دُونَ السُّلْطَانِ ١٢٦٨
- ١٦- باب إِذَا مَاتَ فِي الرِّحَامِ، أَوْ قُتِلَ ١٢٦٨
- ١٧- باب إِذَا قَتَلَ نَفْسَهُ خَطَأً فَلَا دِيَّةَ لَهُ ١٢٦٨
- ١٨- باب إِذَا عَصَى رَجُلًا فَوْقَعَتْ ثَنَائَاهُ ١٢٦٨
- ١٩- باب السِّنُّ بِالسِّنِّ ١٢٦٩
- ٢٠- باب دِيَّةُ الْأَصَابِ ١٢٦٩
- ٢١- باب إِذَا أَصَابَ قَوْمٌ مِنْ رَجُلٍ هَلْ يُعَاقَبُ ١٢٦٩
- ٢٢- باب الْقِسَامَةُ ١٢٦٩
- ٢٣- باب مَنْ أَطْلَعَ فِي بَيْتٍ قَوْمٌ فَفَقَوْا عَيْنَهُ ١٢٧١
- ٢٤- باب الْعَاقِلَةُ ١٢٧١
- ٢٥- باب جنين المرأة ١٢٧١

- ١٢٩٦ - ٣٢- باب الوضوء في المنام ١٢٩٦
- ١٢٩٦ - ٣٣- باب الطواف بالكعبة في المنام ١٢٩٦
- ١٢٩٦ - ٣٤- باب إذا أعطى فضلة غيره في النوم ١٢٩٦
- ١٢٩٧ - ٣٥- باب الأمن وذهاب الرزق في المنام ١٢٩٧
- ١٢٩٧ - ٣٦- باب الأخذ على اليمين في النوم ١٢٩٧
- ١٢٩٧ - ٣٧- باب القدح في النوم ١٢٩٧
- ١٢٩٨ - ٣٨- باب إذا طار الشيء في المنام ١٢٩٨
- ١٢٩٨ - ٣٩- باب إذا رأى بقراً تنحدر ١٢٩٨
- ١٢٩٨ - ٤٠- باب التفخ في المنام ١٢٩٨
- ١٢٩٨ - ٤١- باب إذا رأى أنه أخرج الشيء من كوة، وأسكنه ١٢٩٨
- ١٢٩٨ - ٤٢- باب المرأة السوداء ١٢٩٨
- ١٢٩٨ - ٤٣- باب المرأة الثائرة الرأس ١٢٩٨
- ١٢٩٩ - ٤٤- باب إذا هز سيفا في المنام ١٢٩٩
- ١٢٩٩ - ٤٥- باب من كذب في حلمه ١٢٩٩
- ١٢٩٩ - ٤٦- باب إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها، ولا يذكرها ١٢٩٩
- ١٢٩٩ - ٤٧- باب من لم ير الرؤيا لأول عابر إذا لم يصب ١٢٩٩
- ١٣٠٠ - ٤٨- باب تغيير الرؤيا بعد صلاة الضحى ١٣٠٠
- ١٣٠٢ - ٩٢- **كتاب الفتن** ١٣٠٢
- ١- باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً﴾ ١٣٠٢
- ٢- باب قول النبي ﷺ: سَتَرُونَ بَغْدِي أُمُورًا تُتَكْرَوْنَهَا ١٣٠٢
- ٣- باب قول النبي ﷺ: هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُغَيْلِمَةَ ١٣٠٣
- ٤- باب قول النبي ﷺ: وَقِلَّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ ١٣٠٣
- ٥- باب ظهور الفتن ١٣٠٣
- ٦- باب: لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه ١٣٠٤
- ٧- باب قول النبي ﷺ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ ١٣٠٤
- ٨- باب قول النبي ﷺ: لَا تَرْجِعُوا بَغْدِي كُفَّارًا ١٣٠٥
- ٩- باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ١٣٠٦
- ١٠- باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما ١٣٠٦
- ١١- باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة ١٣٠٦
- ١٢- باب من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم ١٣٠٧
- ١٣- باب إذا بقي في خالة من الناس ١٣٠٧
- ١٤- باب التعرّب في الفتنة ١٣٠٧
- ١٥- باب التحوذ من الفتن ١٣٠٧
- ١٦- باب قول النبي ﷺ: الفتنه من قبل المشرق ١٣٠٨
- ١٧- باب الفتنة التي تموج كموج البحر ١٣٠٨
- ١٨- باب ١٣٠٩
- ١٩- باب إذا أنزل الله بقوم عذابا ١٣١٠

- ١٢٨٤ - ١١- باب في النكاح ١٢٨٤
- ١٢٨٥ - ١٢- باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج ١٢٨٥
- ١٢٨٥ - ١٣- باب ما يكره من الاحتيال في الفراق من الطاعون ١٢٨٥
- ١٢٨٥ - ١٤- باب في الهبة والشفعة ١٢٨٥
- ١٢٨٦ - ١٥- باب احتيال العامل ليهدي له ١٢٨٦
- ١٢٨٨ - ٩١- **كتاب التبعية** ١٢٨٨
- ١- باب أول ما يدعى به رسول الله ﷺ من الوحي ١٢٨٨
- ٢- باب رؤيا الصالحين ١٢٨٨
- ٣- باب الرؤيا من الله ١٢٨٩
- ٤- باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين ١٢٨٩
- ٥- باب المبشرات ١٢٨٩
- ٦- باب رؤيا يوسف، وقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ﴾ ١٢٨٩
- ٧- باب رؤيا إبراهيم عليه السلام ١٢٩٠
- ٨- باب التواطؤ على الرؤيا ١٢٩٠
- ٩- باب رؤيا أهل السجون والفساد والشوك ١٢٩٠
- ١٠- باب من رأى النبي ﷺ في المنام ١٢٩١
- ١١- باب رؤيا الليل، ورواه سمرة ١٢٩١
- ١٢- باب رؤيا النهار ١٢٩٢
- ١٣- باب رؤيا النساء ١٢٩٢
- ١٤- باب: الحلم من الشيطان، فإذا حلم فليئضق ١٢٩٢
- ١٥- باب اللبن ١٢٩٣
- ١٦- باب إذا جرى اللبن في أطرافه أو أطافيره ١٢٩٣
- ١٧- باب القميص في المنام ١٢٩٣
- ١٨- باب جز القميص في المنام ١٢٩٣
- ١٩- باب الخضر في المنام، والرؤيا الخضراء ١٢٩٣
- ٢٠- باب كشف المرأة في المنام ١٢٩٣
- ٢١- باب ثياب الحرير في المنام ١٢٩٤
- ٢٢- باب المفاتيح في اليد ١٢٩٤
- ٢٣- باب التعليق بالغزوة والحلقة ١٢٩٤
- ٢٤- باب عمود القسطاط تحت وسادته ١٢٩٤
- ٢٥- باب الإشتراق ودخول الجنة في المنام ١٢٩٤
- ٢٦- باب القيد في المنام ١٢٩٤
- ٢٧- باب العين الجارية في المنام ١٢٩٥
- ٢٨- باب نزع الماء من البئر حتى يروى الناس ١٢٩٥
- ٢٩- باب نزع الذنوب، والذنوب من البئر بضعف ١٢٩٥
- ٣٠- باب الاشتراحة في المنام ١٢٩٦
- ٣١- باب القصر في المنام ١٢٩٦

- ٢٧- باب ما يكره من ثناء السلطان ١٣٢٢
- ٢٨- باب القضاء على الغائب ١٣٢٣
- ٢٩- باب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذها ١٣٢٣
- ٣٠- باب الحكم في البئر ونحوها ١٣٢٣
- ٣١- باب: القضاء في كثير المال وقليله سواء ١٣٢٣
- ٣٢- باب بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم ١٣٢٤
- ٣٣- باب من لم يكثر بطعن من لا يعلم ١٣٢٤
- ٣٤- باب الألب الخصم، وهو الدائم في الخصومة ١٣٢٤
- ٣٥- باب إذا قضى الحاكم بجور، أو خلاف أهل العلم ١٣٢٤
- ٣٦- باب الإمام يأتي قوماً فيضليح بينهم ١٣٢٤
- ٣٧- باب يستحب للكتاب أن يكون أميناً عاقلاً ١٣٢٥
- ٣٨- باب كتاب الحاكم إلى عماله، والقاضي إلى أمانته ١٣٢٥
- ٣٩- باب: هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلاً وحده ١٣٢٦
- ٤٠- باب ترجمة الحكام، وهل يجوز ترجماناً واحداً ١٣٢٦
- ٤١- باب محاسبة الإمام عماله ١٣٢٦
- ٤٢- باب بطانة الإمام وأهل مشورته ١٣٢٦
- ٤٣- باب: كيف يبايع الإمام الناس ١٣٢٧
- ٤٤- باب من بايع مرتين ١٣٢٨
- ٤٥- باب بيعة الأعراب ١٣٢٨
- ٤٦- باب بيعة الصغير ١٣٢٨
- ٤٧- باب من بايع، ثم استقال البيعة ١٣٢٨
- ٤٨- باب من بايع رجلاً لا يبايعه إلا للدنيا ١٣٢٩
- ٤٩- باب بيعة النساء، رواه ابن عباس عن النبي ﷺ ١٣٢٩
- ٥٠- باب من نكح بيعة، وقوله تعالى: ١٣٢٩
- ٥١- باب الاستخلاف ١٣٢٩
- باب ١٣٣٠
- ٥٢- باب إخراج الخصوم وأهل الزب من البيوت ١٣٣٠
- ٥٣- باب هل للإمام أن يمنع المجرمين ١٣٣١
- ٩٤- **كتاب التمني** ١٣٣٢
- ١- باب ما جاء في التمني، ومن تمنى الشهادة ١٣٣٢
- ٢- باب تمنى الخير، وقول النبي ﷺ: لو كان لي ١٣٣٢
- ٣- باب قول النبي ﷺ: لو استقبلت من أمري ١٣٣٢
- ٤- باب قوله ﷺ: ليت كذا وكذا ١٣٣٢
- ٥- باب تمنى القرآن والعلم ١٣٣٣
- ٦- باب ما يكره من التمني ﴿ولا تتمنوا ما فضل﴾ ١٣٣٣
- ٧- باب قول الرجل: لولا الله ما اهتدينا ١٣٣٣

- ٢٠- باب قول النبي ﷺ: للمحسن بن علي: «إن ابني هذا ١٣١٠
- ٢١- باب إذا قال عند قوم شيئاً، ثم خرج فقال بخلافه ١٣١١
- ٢٢- باب لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور ١٣١١
- ٢٣- باب تغيير الزمان حتى تغبد الأوثان ١٣١١
- ٢٤- باب خروج النار ١٣١٢
- ٢٥- باب ١٣١٢
- ٢٦- باب ذكر الدجال ١٣١٢
- ٢٧- باب لا يدخل الدجال المدينة ١٣١٤
- ٢٨- باب يأجوج ومأجوج ١٣١٤
- ٩٣- **كتاب الأحكام** ١٣١٥
- ١- باب قول الله تعالى: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول﴾ ١٣١٥
- ٢- باب الأمراء من فرئيس ١٣١٥
- ٣- باب أجر من قضى بالحكمة ١٣١٥
- ٤- باب السمع والطاعة للإمام، ما لم تكن معصية ١٣١٥
- ٥- باب من لم يسأل الإمارة أعانته الله عليها ١٣١٦
- ٦- باب من سأل الإمارة وكل إليها ١٣١٦
- ٧- باب ما يكره من الحزب على الإمارة ١٣١٦
- ٨- باب من استرعى رعية فلم ينصح ١٣١٦
- ٩- باب من شاق شق الله عليه ١٣١٧
- ١٠- باب القضاء والفيا في الطريق ١٣١٧
- ١١- باب ما ذكر أن النبي ﷺ لم يكن له بواب ١٣١٧
- ١٢- باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه ١٣١٧
- ١٣- باب هل يقضي القاضي أو يفني وهو غضبان ١٣١٨
- ١٤- باب من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه ١٣١٨
- ١٥- باب الشهادة على الخط المخنوم، وما يجوز من ذلك ١٣١٨
- ١٦- باب: متى يستوجب الرجل القضاء ١٣١٩
- ١٧- باب رزق الحكام والعاملين عليها ١٣١٩
- ١٨- باب من قضى ولاعن في المسجد ١٣٢٠
- ١٩- باب من حكم في المسجد، حتى إذا أتى ١٣٢٠
- ٢٠- باب مؤظفة الإمام للخصوم ١٣٢٠
- ٢١- باب الشهادة تكون عند الحاكم ١٣٢١
- ٢٢- باب أمر الوالي إذا وجه أميرين إلى موضع ١٣٢١
- ٢٣- باب إجابة الحاكم الدعوة، وقد أجاب عثمان ١٣٢٢
- ٢٤- باب هذا المال ١٣٢٢
- ٢٥- باب اشتقضاء الموالي واشتغالهم ١٣٢٢
- ٢٦- باب الغرقاء للناس ١٣٢٢

- ٢٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ ١٣٥٥
- ٩٧- كِتَابُ التَّوْحِيدِ ١٣٥٧
- ١- بَابُ مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أَمْنُهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ. ١٣٥٧
- ٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ...﴾ ١٣٥٧
- ٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ﴾ ١٣٥٨
- ٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿عَالَمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهَرُ.﴾ ١٣٥٨
- ٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ﴾ ١٣٥٨
- ٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ ١٣٥٨
- ٧- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾. ١٣٥٩
- ٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ.﴾ ١٣٥٩
- ٩- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ١٣٥٩
- ١٠- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾ ١٣٦٠
- ١١- بَابُ مُقَلِّبِ الْقُلُوبِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنَقَلْبُ﴾ ١٣٦٠
- ١٢- بَابُ: إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ اسْمٍ إِلَّا وَاحِدَةً ١٣٦٠
- ١٣- بَابُ السُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالِاسْتِعَاذَةُ بِهَا ١٣٦٠
- ١٤- بَابُ مَا يُذَكِّرُ فِي الذَّاتِ وَالتَّوْحِيدِ وَأَسْمَاءِ اللَّهِ .. ١٣٦١
- ١٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَحْذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ ١٣٦٢
- ١٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ ١٣٦٢
- ١٧- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَتَضَعُ عَلَى غَيْبِي﴾ ١٣٦٢
- ١٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ﴾ ١٣٦٢
- ١٩- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَمَّا خَلَقْتَ بِنْدِي﴾ ... ١٣٦٣
- ٢٠- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا شَيْخُصَّ أَغْنِيَنَّ مِنَ اللَّهِ... ١٣٦٤
- ٢١- بَابُ ﴿قُلْ أَتَى شَيْءٌ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ﴾ ١٣٦٤
- ٢٢- بَابُ ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ ١٣٦٤
- ٢٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿تَفْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ..﴾ ١٣٦٦
- ٢٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ..﴾ ١٣٦٧
- ٢٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ﴾ ١٣٧٢
- ٢٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُعْسِكُ السَّمَوَاتِ﴾ ١٣٧٢
- ٢٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي تَخْلِيقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ. ١٣٧٢
- ٢٨- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا.....﴾ ١٣٧٣
- ٢٩- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ.....﴾ ١٣٧٣
- ٣٠- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا.﴾ ١٣٧٤
- ٣١- بَابُ فِي الْمَشِيئَةِ وَالْإِزَادَةِ ١٣٧٤
- ٣٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَفْعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ﴾ ١٣٧٧
- ٣٣- بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ مَعَ جِبْرِيلَ، وَنَدَاءِ اللَّهِ الْمَلَائِكَةَ. ١٣٧٨
- ٣٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعَلْمِهِ﴾ ١٣٧٨
- ٣٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبْذِلُوا.....﴾ ١٣٧٩

- ٨- بَابُ كِرَاهِيَةِ تَمَنِّي لِقَاءِ الْعَدُوِّ، وَرَوَاةُ الْأَعْرَجِ.. ١٣٣٣
- ٩- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ اللَّوْ ١٣٣٣
- ٩٥- كِتَابُ أَخْبَارِ الْأَحَادِ ١٣٣٥
- ١- بَابُ مَا جَاءَ فِي إِجَازَةِ خَيْرِ الْوَاحِدِ الصَّدُوقِ... ١٣٣٥
- ٢- بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ الرُّبُيْنِ طَلِيعَةً وَخَذَهُ ١٣٣٧
- ٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ ١٣٣٧
- ٤- بَابُ مَا كَانَ يَبْعَثُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَمْرَاءِ وَالرُّشَلِ ١٣٣٧
- ٥- بَابُ وَصَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَفُودِ الْعَرَبِ أَنْ يَبْلُغُوا... ١٣٣٨
- ٦- بَابُ خَيْرِ الْمَاءَةِ الْوَاحِدَةِ ١٣٣٨
- ٩٦- كِتَابُ الْاِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ١٣٣٩
- ١- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: يُبْعَثُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ١٣٣٩
- ٢- بَابُ الْإِقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٣٣٩
- ٣- بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكْلُفٍ مَا لَا يَغْنِيهِ. ١٣٤١
- ٤- بَابُ الْإِقْتِدَاءِ بِأَفْعَالِ النَّبِيِّ ﷺ ١٣٤٣
- ٥- بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ، وَالْغُلُوِّ ١٣٤٣
- ٦- بَابُ إِثْمٍ مِنْ أَرَى مُخَدَّبًا، رَوَاهُ عَلِيُّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. ١٣٤٥
- ٧- بَابُ مَا يُذَكِّرُ مِنْ ذَمِّ الرَّأْيِ وَتَكْلُفِ الْقِيَاسِ ١٣٤٥
- ٨- بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسَالُ مِمَّا لَمْ يَنْزَلْ عَلَيْهِ.. ١٣٤٦
- ٩- بَابُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ أَمْنُهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ.. ١٣٤٦
- ١٠- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ١٣٤٦
- ١١- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ يَلْبَسَكُمْ شَيْعًا﴾ ١٣٤٧
- ١٢- بَابُ مِنْ شَيْبَةٍ أَضْلًا مَغْلُومًا بِأَصْلِ فَيَتَيْنِ ١٣٤٧
- ١٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي اجْتِهَادِ الْقَضَاءِ ١٣٤٧
- ١٤- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَتُبْعَنَّ سَنَنِي مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ.. ١٣٤٨
- ١٥- بَابُ إِثْمٍ مِنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، أَوْ سَنَ سَنَةِ سَيِّئَةٍ.. ١٣٤٨
- ١٦- بَابُ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَخَضَّ عَلَى أَتْفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ ١٣٤٨
- ١٧- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ...﴾ ١٣٥١
- ١٨- بَابُ ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ ١٣٥١
- ١٩- بَابُ ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ ١٣٥١
- ٢٠- بَابُ إِذَا اجْتَهَدَ الْعَامِلُ، أَوْ الْحَاكِمُ، فَأَخْطَأَ... ١٣٥٢
- ٢١- بَابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ... ١٣٥٢
- ٢٢- بَابُ الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ ١٣٥٢
- ٢٣- بَابُ مَنْ رَأَى تَرْكَ التَّكْبِيرِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةً ١٣٥٢
- ٢٤- بَابُ الْأَحْكَامِ الَّتِي تُعْرَفُ بِالذَّلَائِلِ ١٣٥٣
- ٢٥- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ... ١٣٥٤
- ٢٦- بَابُ كِرَاهِيَةِ الْاِخْتِلَافِ ١٣٥٤
- ٢٧- بَابُ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى التَّحْرِيمِ إِلَّا مَا تُعْرَفُ... ١٣٥٥

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
٣٦- باب كَلَامِ الرَّبِّ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ .. ١٣٨١		٥٠- باب ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَاتِهِ عَنْ رَبِّهِ ١٣٨٩	
٣٧- باب قَوْلِهِ: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ ١٣٨٣		٥١- باب مَا يَجُوزُ مِنْ تَفْسِيرِ التَّوْرَةِ وَغَيْرِهَا ١٣٨٩	
٣٨- باب كَلَامِ الرَّبِّ مَعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ١٣٨٤		٥٢- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ سَفَرَةٍ ١٣٩٠	
٣٩- باب ذِكْرِ اللَّهِ بِالْأَمْرِ، وَذِكْرِ الْعِبَادِ بِالْدُّعَاءِ ١٣٨٥		٥٣- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ﴾ ١٣٩١	
٤٠- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ ١٣٨٥		٥٤- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ ١٣٩١	
٤١- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَضِونَ﴾ ١٣٨٦		٥٥- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ ١٣٩١	
٤٢- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ .. ١٣٨٦		٥٦- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ ١٣٩٢	
٤٣- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ ١٣٨٦		٥٧- باب قِرَاءَةِ الْفَاجِرِ وَالْمُنَافِقِ، وَأَصْوَاتِهِمْ ١٣٩٣	
٤٤- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ ١٣٨٦		٥٨- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ .. ١٣٩٣	
٤٥- باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ ١٣٨٧		الفهارس ١٣٩٥	
٤٦- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ ١٣٨٧		١- فهرس الأحاديث النبوية ١٣٩٦	
٤٨- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ ١٣٨٨		٢- فهرس الموضوعات ١٤٩٢	
٤٨- باب وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ عَمَلًا ١٣٨٨			
٤٩- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ١٣٨٩			